







Digitized by the Internet Archive
in 2010 with funding from
University of Toronto

(الجزء الرابع)

من تفسير الامام الكبير والعلامة الشهير من أطبقت
الامة على تقدمه في التفسير وجعلته حجة اذا
وقع النزاع في التعبير الامام أبي جعفر
محمد بن جرير الطبري المسمى
جامع البيان في تفسير
القرآن رحمه الله
وأتابه رضاه
آمين

(ولاجل تمام النفع ووضعهنا بالهامش الجزء الرابع من
تفسير غرائب القرآن وغرائب الفرقان للعلامة نظام
الدين الحسن بن محمد بن حسين القمي النيسابوري
قدست أسرارهم)


(تنبيه)

طبع تفسير ابن جرير على النسخة المحضرة من خزنة (أمراء نجد)
آل رشيد * لازالت الايام تتلأأ بزاهر مجدهم ولا يرح
الانام يغترف من بحار برهم وذلك بعد مقابلة تلك النسخة
على النسخة الموجودة بالكتبخانة الخديوية لازالت أشعة النفع
بها تستمد منها سائر البريه وقد بذلنا الطاقة في تصحيحها ومراجعة
ما يحتاج الى المراجعة من مظانها الموثوق بترجيحها مع عناية جمع
من أفاضل علماء مصر بالتصحيح تذكراً لهم وآخراً لكتاب

(طبع بالمطبعة الخيرية)

957
6/10

كل الطعام كان حلالا لبني اسرائيل الا ما حرم اسرائيل على نفسه من قبل ان تنزل التوراة قل فاتوا بالتوراة فاتلوها ان كنتم صادقين فمن افترى على الله الكذب من بعد ذلك فاولئك هم الظالمون قل صدق الله فاتبعوا ملة ابراهيم حنيفا او ما كان من المشركين ان اول بيت وضع للناس للذي ببكة مباركاً وهدى للعالمين فيه آيات بينات مقام ابراهيم ومن دخله كان آمناً والله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلاً ومن كفر فان الله غفي عن العالمين قل يا اهل الكتاب لم تكفرون بايات الله والكتب التي هي على ما تعملون قل يا اهل الكتاب لم تصدون عن سبيل الله من آمن تبغونها عوجاً وانتم شهداء وما الله بغافل عما تعملون يا ايها الذين آمنوا ان تطيعوا فريقاً من الذين اوتوا الكتاب يردوكم بعد ايمانكم كافرين وكيف تكفرون وانتم تتسلى عليكم آيات الله وفيكم رسوله ومن يعتصم بالله فقد هدي الى صراط مستقيماً * القراء ان تنزل خفيفاً ابن كثير وأبو عمرو وسهل ويعقوب الباقون بالتشديد حج البيت بكسر الحاء يزيد وجزءه على وخلف وعاصم غير أبي بكر وجاد الباقون بغتها * الوقوف تحبون ط عليهم تنزل التوراة ط صادقين . الظالمون . حنيفاً ط المشركين . للعالمين . حج لان ما بعده يصلح حالاً واستئنافاً مقام ابراهيم حج للابتداء بالشرط مع



بسم الله الرحمن الرحيم

القول في تاويل قوله (كل الطعام كان حلالاً لبني اسرائيل الا ما حرم اسرائيل على نفسه من قبل ان تنزل التوراة قل فاتوا بالتوراة فاتلوها ان كنتم صادقين) يعني بذلك جل ثناؤه انه لم يكن حرم على بني اسرائيل وهم ولدي يعقوب بن اسحق بن ابراهيم خليل الرحمن شيئاً من الاطعمة من قبل ان تنزل التوراة بل كان ذلك كله لهم حلالاً الا ما كان يعقوب حرمه على نفسه فان ولده حرموه استئنافاً بابيهم يعقوب من غير تحريم الله ذلك عليهم في وحى ولا تنزيل ولا على لسان رسول له اليهم من قبل نزول التوراة ثم اختلف اهل التاويل في تحريم ذلك عليهم هل نزل في التوراة أم لا فقال بعضهم لما نزل الله عز وجل التوراة حرم عليهم من ذلك ما كانوا يحرمونه قبل نزولها ذكر من قال ذلك صدق محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدي قوله كل الطعام كان حلالاً لبني اسرائيل الا ما حرم اسرائيل على نفسه من قبل ان تنزل التوراة قل فاتلوها ان كنتم صادقين قالت اليهود انما تحرم ما حرم اسرائيل على نفسه وانما حرم اسرائيل العروق كان يأخذ عرق النساء كان يأخذه بالليل ويتركه بالنهار فخلف لئن الله عافاه منه لايأكل عرقاً ابداً فحرم الله عليهم ثم قال قل فاتوا بالتوراة فاتلوها ان كنتم صادقين ما حرم هذا عليكم غيري بيبغىكم فذلك قوله فبطل من الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات أحلت لهم فتأويل الآية على هذا القول كل الطعام كان حلالاً لبني اسرائيل الا ما حرم اسرائيل على نفسه من قبل ان تنزل التوراة فان الله حرم عليهم من ذلك ما كان اسرائيل حرمه على نفسه في التوراة بيبغىهم على أنفسهم وهم وظلمهم لها قل يا محمد فاتوا ايها اليهود ان أنكرتم ذلك بالتوراة فاتلوها ان كنتم صادقين ان الله لم يحرم ذلك عليكم في التوراة وانكم انما تحرمونه لتحريم اسرائيل اياه على نفسه وقال آخرون ما كان شيئاً من ذلك عليهم حراماً ولا حرمه الله عليهم في التوراة وانما هو شيء حرمه على أنفسهم اتباعاً لابيهم ثم أضافوا تحريمه الى الله فكذبهم الله عز وجل في اضافتهم ذلك اليه فقال الله عز وجل لئن لم يكن محمد صلى الله عليه وسلم قل لهم يا محمد ان كنتم صادقين فاتوا بالتوراة فاتلوها حتى تنظروا هل ذلك فيها أم لا ليتبين كذبهم لمن يجهل أمرهم ذكر من قال ذلك صدق محمد بن الحسين

الحسين بن الفرج قال سمعت ابا معاذ قال اخبرنا عبد بن سليمان قال سمعت الضحاك يقول في قوله الاماحرم اسرائيل على نفسه اسرائيل هو يعقوب اخذته عرق النساء فكان لا يبيت بالليل من وجعه وكان لا يؤذيه بالنهار خلف لثن شفاه الله لا ياكل عرفا ابدا وذلك قبل نزول التوراة على موسى فسأل نبي الله صلى الله عليه وسلم اليهود ما هذا الذي حرم اسرائيل على نفسه فقالوا انزلت في التوراة بتحريم الذي حرم اسرائيل فقال الله لمحمد صلى الله عليه وسلم قل فاتوا بالتوراة فاتلوه ان كنتم صادقين الى قوله فاولئك هم الظالمون وكذبوا واقتروا ولم تنزل التوراة بذلك وتاويل الآيات على هذا القول كل الطعام كان حلالا لبني اسرائيل من قبل ان تنزل التوراة وبعد نزولها الاماحرم اسرائيل على نفسه من قبل ان تنزل التوراة بمعنى ان كان اسرائيل حرم على نفسه من قبل ان تنزل التوراة بعض ذلك وكان الضحاك وجه قوله الاماحرم اسرائيل على نفسه الى الاستثناء الذي تسميه النخويون الاستثناء المنقطع وقال آخرون تاويل ذلك كل الطعام كان حلالا لبني اسرائيل الاماحرم اسرائيل على نفسه من قبل ان تنزل التوراة فان ذلك حرام على ولده بتحريم اسرائيل اياه على ولده من غير ان يكون الله حرمه على اسرائيل ولا على ولده ذكر من قال ذلك **حدثني محمد بن سعد** قال ثني ابي قال ثني عبي قال ثني ابي عن ابيه عن ابن عباس قوله كل الطعام كان حلالا لبني اسرائيل الاماحرم اسرائيل على نفسه فانه حرم على نفسه العروق وذلك انه كان يشتكي عرق النساء فكان لا ينام الليل فقال والله لئن عافاني الله منه لا ياكله ولا يلد فليس مكتوبا في التوراة وسأل محمد صلى الله عليه وسلم نفر من اهل الكتاب فقال ما شان هذا حراما فقالوا هو حرام علينا من قبل الكتاب فقال الله عز وجل كل الطعام كان حلالا لبني اسرائيل الى ان كنتم صادقين **حدثنا القاسم** قال ثنا الحسين قال ثني حجاج قال قال ابن جريج قال ابن عباس اخذته يعني اسرائيل عرق النساء فكان لا يبيت بالليل من شدة الوجع وكان لا يؤذيه بالنهار خلف لثن شفاه الله لا ياكل عرفا ابدا وذلك قبل ان تنزل التوراة فقال اليهود لنبي صلى الله عليه وسلم نزلت التوراة بتحريم الذي حرم اسرائيل على نفسه قال الله لمحمد صلى الله عليه وسلم قل فاتوا بالتوراة فاتلوه ان كنتم صادقين وكذبوا ليس في التوراة **قال ابو جعفر** واولى الاقوال في ذلك عندنا بالصواب قول من قال معنى ذلك كل الطعام كان حلالا لبني اسرائيل من قبل ان تنزل النوراة الاماحرم اسرائيل على نفسه من غير تحريم الله ذلك عليه فانه كان حراما عليهم بتحريم ابيهم اسرائيل ذلك عليهم من غير ان يحرمه الله عليهم في تنزيل ولا يوحى قبل التوراة حتى نزلت التوراة فحرم الله عليهم فيها ماشاء واحل لهم فيها ما احب وهذا قول قائلته جماعة من اهل التأويل وهو معنى قول ابن عباس الذي ذكرناه قبل ذكر بعض من قال ذلك **حدثنا بشر** قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله كل الطعام كان حلالا لبني اسرائيل الاماحرم اسرائيل على نفسه من قبل ان تنزل التوراة واسرائيل هو يعقوب قل فاتوا بالتوراة فاتلوه ان كنتم صادقين يقول كل الطعام كان حلالا لبني اسرائيل من قبل ان تنزل التوراة الاماحرم اسرائيل على نفسه فلما نزل الله التوراة حرم عليهم فيها اشياء واحل لهم ماشاء **حدثت عن عمار** قال ثنا ابن ابي جعفر عن ابيه عن قتادة نحوه واختلاف اهل التأويل في الذي كان اسرائيل حرمه على نفسه فقال بعضهم كان الذي حرمه اسرائيل على نفسه العروق ذكر من قال ذلك **حدثني يعقوب بن ابراهيم** قال ثنا هشيم قال اخبرنا ابو بشر عن يوسف بن ماهك جاء اعرابي الى ابن عباس فقال انه جعل امره عليه حراما قال ليست عليك بحرام قال فقال الاعرابي ولم والله يقول في كتابه كل الطعام كان حلالا لبني اسرائيل الاماحرم اسرائيل على نفسه قال فضحك ابن عباس وقال وما يدرك ما كان اسرائيل حرم على نفسه قال ثم اقبل على القوم يحسدونهم فقال اسرائيل عرضت له النساء فاضنته فجعل لله ان شفاه الله منها الا يطعم عرفا قال **ولذلك اليهود تنزع العروق من اللحم حدثنا ابن بشار** قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة

الاولان الامن من الآيات آمننا ط
 سبلا ط العالمين . بايات الله
 ط قد قيل والوجه الوصل لان
 الواصل للعمال تعملون ه شهداء ط
 تعملون ه كافرين ه رسوله ط
 لتناهي الاستفهام الى الشرط
 مستقيم ه * التفسير انه سبحانه لما ذكر
 ان الانفاق لا ينفع الكافر البتة علم
 المؤمنين كيفية الانفاق الذي
 ينتفعون به في الآخرة وهو الانفاق
 من أحب الاشياء اليهم وههنا
 لطيفة وهي انه سبحانه وتعالى سمي
 جوامع خصا للخيبر في قوله
 تعالى واسكن الهم من آمن بالله الآيات
 وذكر في هذه الآيات ان تناولوا البر
 حتى تنفقوا مما تحبون فالغنى انكم
 وان اتيتكم بكل الخبرات لم تغزوا
 باحرار خلة البر ولم تبلغوا حقيقتها
 حتى تكون نفقتكم من أموالكم
 التي تحبونها وتؤثرونها وكان
 السلف رحمهم الله اذا أحبوا شيئا
 جعلوه لله يروى انها لما نزلت جاء
 أبو طلحة فقال يا رسول الله
 حاطط لي بالمدينة يعني يبرأه
 وهو أحب أموالى الى صدقة
 فقال صلى الله عليه وسلم يخرج ذلك
 مال رابع وانى ان يجعلها في
 الاقربين فقال أبو طلحة افعل يا رسول
 الله صلى الله عليه وسلم ففهمها صلى
 الله عليه وسلم في آقاره وروى انه
 صلى الله عليه وسلم جعلها بين حسان
 ابن ثابت وأبي بن كعب وروى
 ان زيدا بن حارثة جاء عند نزول الآية
 بقرس له كان يحبه وجعله في سبيل
 الله فجعله رسول الله صلى الله عليه
 وسلم لامة فوجد زيد في نفسه
 وقال انما أردت ان تصدق به فقال

رسول الله صلى الله عليه وسلم أمان الله
مدائن كسرى فلما رأها أعجبته فقال
ان الله تعالى يقول لن تنالوا البر
حتى تنفقوا مما تحبون فاعةقه اولم
يصب منها وزل بابي فريضف فقال
لاراعى اثنتى بخبر ابي فجاءه بناقة
مهزولة فقال خنتى فقال وجدت
خير الابل فلها فذكرت يوم
حاجتك اليه فقال ان يوم حاجتى
اليه ليوم أضع فى حفرتى وفى
تفسير البر قولان أحدهما ما به
يصرون ابرار الابدخلوا فى قوله ان
الابرار لى نعمهم ليكون المراد بالبر
ما يصدر منهم من الاعمال المقبولة
المدكورة فى قوله ولكن البرمن
آمن وجلتها التقوى لقوله أولئك
الذين صدقوا وأولئك هم المتقون
والثانى الجنة أى تناولوا ثواب البر
وقيل المراد بر الله أولياءه وكرامه
ياهم من قول الناس برنى فلان بكذا
وبر فلان لا ينقطع عنى وقال تعالى
أن تبروا وتفقوا ومن فى قوله مما
تحبون للتبعض نفوا أخذت من المال
ويؤيده قراءة عبدالله بن مسعود
بعض ما تحبون وفيه ان انفاق كل
المال غير مندوب بل غير جائز ان
يحتاج اليه والمراد بما تحبون قال
بعضهم هو نفس المال لقوله تعالى
وانه لى حب الشير لشديد وقيل هو
ما يكون محتاجا اليه كقوله
ويعلمون الطعام على حبه ويؤثرون
على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة
وقيل هو أطيب المال وأرفعه كما
مر وعن ابن عباس أراد به الزكاة
أى حتى تخرج جواز كاة أموالكم
و بردعله انه لا يجب على المزكى ان
يخرج أشرف أمواله وأكرمها
وقال الحسن هو كل ما نفعه المسلم
من ماله يطلب به وجهه الله ونقل
الواحدى عن مجاهد والسكبي انها نسوخة بآيتالزكاة وضعف بان ايجاب الزكاة لا ينال فى الغريب فى بذل المحبوب

(٤) قد قبلها منك وكتب عمر الى أبى موسى الأشعري ان يتباعه جارية من سبي جلولاء يوم فحنت

عن أبى بشر قال سمعت يوسف بن ماهك يحدث ان اعرابيا أتى ابن عباس فذكر رجلا حرم امرأته
فقال انها ليست بحرام فقال الأعرابي رأيت قول الله عز وجل كل الطعام كان حلالا لبني اسرائيل الا
ما حرم اسرائيل على نفسه فقال ان اسرائيل كان به عرق النساء فحلف لئن عافاه الله لا ياكل كل العروق
من اللحم وانما البست عليك بحرام **حدثني** يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن علبسة عن سليمان
التميمي عن أبى مجلز فى قوله كل الطعام كان حلالا لبني اسرائيل الا ما حرم اسرائيل على نفسه قال ان
يعقوب أخذه وجرح عرق النساء فجعل الله عليه أو أقسم أو قال لا ياكله من الدواب قال والعزوق كله
تبع لذلك العرق **حدثنا** بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد بن قتادة قال ذكر لنا ان الذى حرم
اسرائيل على نفسه ان الانسان أخذته ذات ليلة فأسهرته فتألى ان الله شغاه لا يطعم نساء ابدا فتبع
بنوه العروق بعد ذلك فخرجون من اللحم **حدثت** عن عمارة قال ثنا ابن أبى جعفر عن أبيه عن
قتادة بنحوه وزاد فيه قال فتألى لئن شغاه الله لا ياكل عرقا ابدا فجعل بنوه بعد ذلك يتبعون العزوق
يخرجونها من اللحم وكان الذى حرم على نفسه من قبل أن تنزل النوراة العروق **حدثنا** الحسن
ابن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر بن قتادة فى قوله الا ما حرم اسرائيل على نفسه قال
اشتكى اسرائيل عرق النساء فقال ان الله شغاني لاجرم العروق فحرمها **حدثنا** الحسن بن يحيى
قال ثنا عبد الرزاق قال أخبرنا سفيان الثوري عن حبيب بن أبى ثابت عن سعيد بن جبيرة عن ابن
عباس قال كان اسرائيل أخذ عرق النساء فكان يبيت له زقاء فجعل الله عليه ان شغاه أن لا ياكل العروق
فانزل الله عز وجل كل الطعام كان حلالا لبني اسرائيل الا ما حرم اسرائيل على نفسه قال سفيان له زقاء
يعنى صباح **حدثني** محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى بن ابن أبى نجيع عن مجاهد فى
قوله الا ما حرم اسرائيل على نفسه قال كان يشتمكى عرق النساء فحرم العروق **حدثني** المشي قال
ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل بن أبى نجيع عن مجاهد مثله **حدثنا** ابن خزيمة قال
حدثنا جرير عن منصور عن حبيب بن أبى ثابت عن ابن عباس فى قوله كل الطعام كان حلالا لبني
اسرائيل الا ما حرم اسرائيل على نفسه من قبل أن تنزل النوراة قال كان اسرائيل يأخذ عرق النساء
فكان يبيت له زقاء فحرم على نفسه أن ياكل عرقا وقال آخرون بل الذى كان اسرائيل حرم على نفسه
لحوم الابل وألبانها ذكر من قال ذلك **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين بن قيس عن
ابن جريج عن عبد الله بن كثير قال سمعنا انه اشتكى شكوى فقالوا انه عرق النساء فقال رب ان أحب
الطعام الى لحوم الابل وألبانها فان شغيتنى فانى أحرمها على قال ابن جريج وقال عطاء بن أبى رباح لحوم
الابل وألبانها حرم اسرائيل **حدثني** محمد بن سنان قال ثنا أبو بكر الحنفي قال ثنا عباد بن
الحسن فى قوله كل الطعام كان حلالا لبني اسرائيل قال كان اسرائيل حرم على نفسه لحوم الابل وكانوا
يزعمون انهم يجدون فى التوراة تحريم اسرائيل على نفسه لحوم الابل وانما كان حرم اسرائيل على
نفسه لحوم الابل قبل أن تنزل التوراة فقال الله فاتوا بالقرآن فأتواها ان كنتم صادقين فقال لا يجدون
فى التوراة تحريم اسرائيل على نفسه اللحم الابل **حدثنا** محمد بن بشر قال ثنا يحيى بن سعيد
قال ثنا سفيان قال ثنا حبيب بن أبى ثابت قال ثنا سعيد بن ابن عباس ان اسرائيل أخذ عرق
عرق النساء فكان يبيت بالليل له زقاء يعنى صباح قال فجعل على نفسه لئن شغاه الله منه لا ياكله يعنى
لحوم الابل قال فحرمه اليهود وتلاه هذه الآية كل الطعام كان حلالا لبني اسرائيل الا ما حرم اسرائيل على
نفسه من قبل أن تنزل التوراة قل فاتوا بالقرآن فأتواها ان كنتم صادقين أى ان هذا قبل التوراة
حدثنا ابن كريب قال ثنا يحيى بن عيسى عن الاعشى عن حبيب بن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس
فى الا ما حرم اسرائيل على نفسه قال حرم العروق ولحوم الابل قال كان به عرق النساء فكل من لحومها
فبات بلبلة يزفون خلف أن لا ياكله أبدا **حدثنا** أبو كريب قال ثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن

٧ هكذا هذه العبارة بالاصل وهى غير واضحة فلعل فيها تحوير بغايدك بالسابق واللاحق اهـ صححه

بحسبه أو يعلم الوجه الذي لاجله تنفقون من الاخلاص والرباء ثم انه سبحانه بعد تقرر الدلائل الدالة على نبوة محمد صلى الله عليه وسلم وبعد توجيه الازمات الواردة على أهل الكتاب في هذا الباب أجاب عن شبهة القوم وتقرر بذلك من وجوه أحدها أنهم كانوا يعولون في انكار شرع محمد صلى الله عليه وسلم على انكار النسخ فأورد عليهم ان الطعام الذي حرمه اسرائيل على نفسه كان حلالاً ثم صار حراماً عليه وعلى أولاده وهو النسخ ثم ان اليهود لما توجه عليهم هذا السؤال زعموا ان ذلك كان حراماً من لدن آدم ولم يحدث نسخ فامر النبي بان يطالبهم باحضار التوراة الزاماً لهم ونقضها ودلالة على صحة نبوة محمد صلى الله عليه وسلم لانه كان أمياً فامتنع ان يعرف هذه المسئلة الغامضة من علوم التوراة الا بتخبر من السماء وثانيها ان اليهود قالوا انه انك تدعى انك على ملة ابراهيم فكيف تاكل لحم الابل والباها وتقتل بحلها مع ان ذلك كان حراماً في دين ابراهيم فاجيبوا بان ذلك كان حلالاً لابراهيم واسماعيل واسحق ويعقوب الا ان يعقوب حرمه على نفسه بسبب من الاسباب وبقيت تلك الحرمة في أولاده فأنكروا ذلك فامرنا بالرجوع الى التوراة وثالثها ان نزل قوله تعالى فبظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات أحلت لهم وقوله وعلى الذين هادوا حرمنا كل ذي ظفر اني غيبر ذلك من الآيات الدالة على انه انما حرم عليهم كثير من الاشياء حراماً لهم على بعضهم وظلمهم عاظم ذلك واشهرها وامنعوا من قبل ان ذلك يقتضى

مجاهدي قوله الاما حرم اسرائيل على نفسه قال حرم لحوم الانعام قال أبو جعفر وأولى هذه الاقوال بالواب قول ابن عباس الذي رواه الاعشى وابن حبيب عن سعيد بن جبير عن ذلك العروق ولحوم الابل لان اليهود مجمعة الى اليوم على ذلك من تحريمهما كما كان عليه من ذلك أو ان لها وقد روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بنحو ذلك خبر وهو ما حدثنا به أبو بكر يرب قال ثنا يونس بن يدر عن عبد المجيد ابن مرام عن شهر بن حوشب عن ابن عباس أن عصابة من اليهود حضرت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا أبا القاسم أخبرنا أي الطعام حرم اسرائيل على نفسه من قبل أن تنزل التوراة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أنشدكم بالذي أنزل التوراة على موسى هل تعلمون أن اسرائيل يعقوب مرض مرضاً شديداً فطال سقمه منه فنذر الله نذراً أن عافاه الله من سقمه ليجرم من أحب الطعام والشراب اليه وكان أحب الطعام اليه لحان الابل وأحب الشراب اليه الالبان فقالوا اللهم نعم وأما قوله فاتوا بالتوراة فاتلوها ان كنتم صادقين فان معناه قل يا محمد للزراعيين من اليهود ان الله حرم عليهم في التوراة العروق ولحوم الابل والباها التي بالتوراة فاتلوها يقول قل لهم جيبوا بالتوراة فاتلوها حتى يتبين لمن خفي عليه كذبهم وقيام الباطل على الله من أمرهم أن ذلك ليس مما أنزلت في التوراة ان كنتم صادقين يقول ان كنتم محققين في دعواكم ان الله أنزل تحريم ذلك في التوراة فاتلوها فمما حرم ذلك عليهم انها وانما ذلك خبر من الله عن كذبهم لانهم لا يجيئون بذلك أبداً على صحته فاعلم الله بكذبهم عليه نبيه صلى الله عليه وسلم وجعل اعلامه آياته ذلك حجة عليهم لان ذلك اذ كان يخفي على كثير من أهل ملتهم فمحمد صلى الله عليه وسلم وهو أسمى من غير ملتهم لولان الله أعلم ذلك بوحى من عنده كان أخرى ان لا يعلمه فكان في ذلك له صلى الله عليه وسلم من أعظم الحجة عليهم بانه نبي الله صلى الله عليه وسلم اليهم لان ذلك من أخبار أوائلهم كان من خفي علومهم الذي لا يعلم غير خاصتهم الامن أعلمه الذي لا يخفي عليه خافية من نبي أو رسول أو من أطلع الله على علمه ممن شاء من خلقه ﴿ القول في تاويل قوله ﴾ (فن افترى على الله الكذب من بعد ذلك فاوالتهم الظالمون) يعني جل تناوذه بذلك فن كذب على الله منا ومنكم من بعد مجيئكم بالتوراة وتلاوتكم اياها وعدمكم ما دعيتكم من تحريم الله العروق ولحوم الابل والباها فيها فاوالتهم الظالمون يعني فن فعل ذلك منهم فاوالتهم الذين يفتعلون ذلك هم الظالمون يعني فهم الكافرون القائلون على الله الباطل كما حدثنا المتفق قال ثنا عمرو بن عون قال ثنا هشيم عن زكريا عن الشعبي فاوالتهم الظالمون قال نزلت في اليهود ﴿ القول في تاويل قوله جل تناوذه ﴾ (قل صدق الله فاتبعوا ملة ابراهيم حنيفاً وما كان من المشركين) يعني بذلك جل تناوذه قل يا محمد صدق الله فيما أخبرنا به من قوله كل الطعام كان حلالاً لبني اسرائيل وان الله لم يحرم على اسرائيل ولا على ولده العروق ولحوم الابل والباها وانما كان حراماً على اسرائيل على نفسه وولده بغير تحريم الله اياه عليهم في التوراة وفي كل ما أخبر به عبادهم من خبر دونكم أنتم يا مشرعي اليهود الكذب في اضافة تحريم ذلك الى الله عليهم في التوراة المغتربة على الله الباطل في دعواكم عليه غير الحق فاتبعوا ملة ابراهيم حنيفاً وما كان من المشركين يقول فان كنتم أيها اليهود محققين في دعواكم انكم على الدين الذي ارتضاه الله لانيائه ورسله فاتبعوا ملة ابراهيم خليل الله فانكم تعلمون انه الحق الذي ارتضاه الله من خلقه ديناً وابتعث به أنبياء وذلك الحنيفية يعني الاستقامة على الاسلام وشرائعه دون اليهودية والنصرانية والمشركة وقوله وما كان من المشركين يقول لم يكن يشرك في عبادة أحد من خلقه فكذلك أنتم أيضاً أيها اليهود فلا يتخذ بعضكم بعضاً آرباباً من دون الله تطيعونهم كطاعة ابراهيم به وأنتم يا مشرعي عبدة الاوثان فلا تتخذوا الاوثان والاصنام آرباباً ولا تعبدوا شيئاً من دون الله فان ابراهيم خليل الرحمن كان دينه اخلاص العبادة له به وحده من غير ان يرث أحد معه فيه فكذلك أنتم أيضاً فاخلاصوا له العبادة ولا تشركوا معه في العبادة أحد فان جميعكم مقررون بان ابراهيم كان على حق

وقوع النسخ ومن قبل انه سبحانه علمهم بالبعث والظلم وغير ذلك من مساوئهم فقالوا لسانا اول من حرمت هي عليه وما هو الا تحريم قد نزلت

يفيد العموم أولا والطعام اسم لكل ما يطعم ويؤكل وعن بعض أصحاب أبي حنيفة انه اسم الرخصة ورد عليه ان المستثنى في الآية من الطعام كان شيئا سوى الخنطة وما يتخذ منها قال القفال لم يبلغنا انه كانت الميتة مباحة لهم مع انها طعام وكذا القول في الخبر يفتحتمل ان تكون المراد الاطعمة التي كان يدعي اليهود في وقت نبينا صلى الله عليه وسلم انها كانت محرمة على ابراهيم صلى الله عليه وسلم وعلى هذا يكون اللام في الطعام للعهد لا للاستغراق والحل مصدر كالعز والذل ولذا استوى فيه الواحد والجمع قال تعالى لاهن حل لهم والوصف بالمصدر يفيد المبالغة وأما الذي حرم اسرائيل على نفسه فروى ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم ان يعقوب مرض مرضا شديدا فنذر ثمن عاقاه الله ليحرم من أحب الطعام والشراب اليه وكان أحب الطعام والشراب اليه الحنان الابل والبانها وهذا قول أبي العالية وعطاء موه قاتل وقيل كان به عرق النساء فنذر ان شغاه الله أن لا ياكل شيئا من العروق وجاء في بعض الروايات ان الذي حرمه على نفسه زوائد الكبد والشحم الامعاء الظهور وههنا سؤال وهو ان التحريم والتحليل خطاب الله تعالى فكيف صار تحريم يعقوب سببا للحرمه فأجاب المفسرون بان الاطباء أشاروا اليه باجتنابه ففعل وذلك باذن من الله فهو كتحريم الله ابتداء وأيضا لا يبعد أن يكون تحريم الانسان سببا لتحريم الله كالطلاق والعناق في تحريم المرأة والحارية

وهدي مستقيم فاتبعوا ما قد أجمع جميعكم على نصوي به من ملته الحنيفة ودعوا ما اختلفتم فيه من سائر الملل غيرها أي الاحزاب فانها بدع ابتدعوها الى ما قد أجمعتم عليه أنه حق فان الذي أجمعتم عليه أنه صواب وحق من ملة ابراهيم هو الحق الذي ارتضيته وابتعثت به أنبيائي ورسلي وسائر ذلك هو الباطل الذي لا قبله من أحد من خلقي جاءني به يوم القيامة وانما قال جل ثناؤه وما كان من المشركين يعني به وما كان من عددهم وأولياهم وذلك أن المشركين بعضهم من بعض في الظاهر على كفرهم ونصرة بعضهم بعضا فبرأ الله ابراهيم خليله أن يكون منهم أو نصرانهم وأهل ولايتهم وانما عني جل ثناؤه بالمشركين اليهود والنصارى وسائر الاديان غير الحنيفة قال لم يكن ابراهيم من أهل هذه الاديان المشركة ولا يمكنه كان حنيفا مسلما ﴿القول في تاويل قوله﴾ (ان أول بيت وضع للناس للذي ببكة مباركا وهدى للعالمين) اختلف أهل التأويل في تاويل ذلك فقال بعضهم تأويله ان أول بيت وضع للناس يعبد الله فيه مباركا وهو هدى للعالمين الذي ببكة قالوا وايس هو أول بيت وضع في الارض لانه قد كانت قبله بيوت كثيرة ذكر من قال ذلك **حدثنا** هناد بن السرى قال ثنا أبو الاحوص عن سماك عن خالد بن عرعرة قال قام رجل الى علي فقال ألا تخبرني عن البيت أهو أول بيت وضع في الارض فقال لا ولكنه أول بيت وضع في البركة مقام ابراهيم ومن دخله كان آمنا **حدثنا** محمد بن المثنى قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن سماك قال سمعت خالد بن عرعرة قال سمعت عليا وقيل له ان أول بيت وضع للناس للذي ببكة هو أول بيت كان في الارض قال فأي ن كان قوم نوح وأي ن كان قوم هود قال ولكنه أول بيت وضع للناس مباركا وهو هدى **حدثني** يعقوب قال ثنا ابن علية عن أبي رجاء قال سألت جفص الحسن وأنا أسأله عن قوله ان أول بيت وضع للناس للذي ببكة مباركا قال هو أول مسجد عبد الله فيه في الارض **حدثنا** عبد الجبار بن يحيى الرملي قال ثنا ضمرة عن ابن شاذب عن مطرف قال ان أول بيت وضع للناس للذي ببكة قال قد كانت قبله بيوت ولكنه أول بيت وضع للعبادة **حدثني** محمد بن سنان قال ثنا أبو بكر الحنفي قال ثنا عباد عن الحسن قوله ان أول بيت وضع للناس يعبد الله فيه للذي ببكة **حدثني** المثنى قال ثنا الحماني قال ثنا شريك عن سالم عن سعيدان أول بيت وضع للناس للذي ببكة مباركا قال وضع للعبادة وقال آخرون بل هو أول بيت وضع للناس ثم اختلف قائلو ذلك في صفة وضعه أول فقال بعضهم خلق قبل جميع الارضين ثم دحيت الارضون من تحتها ذكر من قال ذلك **حدثنا** محمد بن عمار الاسدي قال ثنا عبيد الله بن موسى قال أخبرنا شيبان عن الاعمش عن بكير بن الاخنس عن مجاهد عن عبيد الله بن عمر وقال خلق الله البيت قبل الارض بالفي سنة وكان اذ كان عرشه على الماء على زبدية بيضاء فدحيت الارض من تحته **حدثني** محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب قال ثنا عبد الواحد بن زياد قال ثنا خصيف قال سمعت مجاهدا يقول ان أول ما خلق الله الكعبة ثم دحى الارض من تحتها **حدثني** محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قول الله عز وجل ان أول بيت وضع للناس للذي ببكة قال أول بيت وضع للناس للذي ببكة قالوا فماذا خلق الله الارض خلق البيت معها فهو أول بيت وضع في الارض **حدثنا** الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة في قوله ان أول بيت وضع للناس للذي ببكة مباركا قال أول بيت وضعه الله عز وجل فطاف به آدم ومن بعده وقال آخرون موضع الكعبة موضع أول بيت وضعه الله في الارض ذكر من قال ذلك **حدثنا** بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة ذكر لنا أن البيت هبط مع آدم حين هبط قال أهبط معك بيتي يطاق حوله كما يطاق حوله عرشى فطاف حوله آدم ومن كان بعده من المؤمنين حتى اذا كان زمن الطوفان زمن

أنور وأذهانهم أصفى وتوفيق الله
وتسديده معهم أوفى ثم إذا حكموا
بحكم يسبب الاجتهاد يحرم على
الامة مخالفتهم في ذلك الحكم كان
الاجماع إذا انعقد عن الاجتهاد فإنه
يحرم مخالفته والاطهر ان ذلك
التحريم ما كان بالنص والالتقال
الماحرمه الله على اسرائيل فلما نسب
الى اسرائيل دل على انه باجتهاده كما
يقال الشافعي يحلل لحم الخيل وأبو
حنيفة يحرمه وقال الاصم لعبد
نفسه تنوق الى هذه الأنواع فامتنع
من أكلها قهرا للنفس كما يفعله
الزهاد فغير عن ذلك الامتناع
بالتحريم وزعم قوم من المتكلمين
انه يجوز من الله تعالى ان يقول
اعبدوا احكامكم فانك لا تحكم الا
بالصواب ففعل هذه الواقعة كانت
من هذا الباب ومعنى قوله من قبل
ان تنزل التوراة ان هذا الاستثناء
انما كان قبل نزول التوراة أما
بعده فلم يبق كذلك بل حرم الله عليهم
أنواعا كثيرة بدليل قوله تعالى
فبظلم من الذين هادوا وخرنا الى آخر
الآية ثم ان القوم نازعوا رسول الله
صلى الله عليه وسلم في اخباره عن الله
تعالى فامروا بالرجوع الى كتابهم
كما سبق تقريره فروى انه لم
يجسروا على اخراج التوراة فبهتوا
فلزمت الحجة عليهم وظهر اعجاز النبي
صلى الله عليه وسلم وصدقه فلماذا
قال فن اذ ترى على الله الكذب
من بعد ذلك الذي ظهر من الحجة
الباهرة فأولئك هم الظالمون
الواضعون الباطل في موضع الحق
والكذب في مقام الصدق والعماد
في محل الانصاف وأيضا ان تكذيبهم
واقترابهم ظلم منهم لانفسهم ولبن
يقتدي بهم من أشباعهم قل صدق
عليه وسلم ومن تبعه حتى تتخاضوا من

أغرق الله قوم نوح رذع الله وطهره من أن يصيبه عقوبه أهل الارض فصار معمورا في السماء ثم ان
ابراهيم تتبع منه آثار بعد ذلك فبناها على أساس قديم كان قبله * والصواب من القول في ذلك ما قال جل
ثناؤه فيه ان أول بيت مبارك وهدي وضع للناس للذي ببكة ومعنى ذلك ان أول بيت وضع للناس أي
لعبادته الله فيه مبارك كوهدي يعنى بذلك وما للناسك والناسكين وطواف الطائفين تظيما لله واجلالا له
الذي ببكة لصحة الخبر بذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وذلك ما حد ثنا به محمد بن المنثري قال
ثنا ابن أبي عدي عن شعبة عن سليمان عن ابراهيم التيمي عن أبيه عن أبي ذر قال قلت يا رسول الله أي
مسجد وضع أول قال المسجد الحرام قال ثم أي قال المسجد الأقصى قال كم بينهما قال أربعون سنة فقد
بين هذا الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان المسجد الحرام هو أول مسجد وضعه الله في الارض
على ما قلنا فاما في وضعه بيتا بغير معنى بيت للعبادة والهدى والبركة ففيه من الاختلاف ما قد ذكرت
بعضه في هذا الموضوع وبعضه في سورة البقرة وغيرهما من سور القرآن وبينت الصواب من القول عندنا
في ذلك بما أغنى عن اعادته في هذا الموضوع وأما قوله للذي ببكة مبارك كلفناه يعنى البيت الذي بمزدحم
الناس اطوافهم في حجهم وغيرهم وأصل البك الزحم يقال منه بك فلان فلانا اذا زحمه وصدمه
فهو يبكه بكاهم يتبا كون فيه يعنى به يتراجون ويتصادمون فيه فكان بكعة فعله من بك فلان فلانا
زحمه سميت البكعة لفعل المزدحمين بها فاذا كانت بكعة ما وصفنا وكان موضع ازدحام الناس حول
البيت وكان لا طواف يجوز خارج المسجد كان معلوما بذلك أن يكون ما حول الكعبة من داخل المسجد
وان ما كان خارج المسجد فبكة لا بكة لانه لا معنى خارجه بوجبه على الناس التباك فيه واذا كان ذلك
كذلك كان بينا بذلك فساد قول من قال بكعة اسم لبطن مكة ومكة اسم للحرم ذكر من قال في ذلك
ما قلنا من أن بكعة موضع مزدحم الناس للطواف حدثنى يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم عن
حصين عن أبي مالك الغفاري في قوله ان أول بيت وضع للناس للذي ببكة قال بكعة موضع البيت ومكة
ماسوى ذلك حدثنى يعقوب قال ثنا هشيم قال أخذ برنا معاوية عن ابراهيم مثله حدثنى ابن
جديد قال ثنا حكيم عن عمرو بن عطاء عن أبي جعفر قال مررت امرأة بين يدي رجل وهو يصلى
وهي تطوف بالبيت فدفعها قال أبو جعفر انما بكعة تبك بعضها بعضا حدثنى ابن المنثري قال ثنا
عبد الصمد قال ثنا شعبة قال ثنا سلمة عن مجاهد قال انما سميت بكعة لان الناس يتباكون
فيها الرجال والنساء حدثنى ابن وكيع قال ثنا أبو عن سفيان عن حماد عن سعيد قال
قلت لاي نبي سميت بكعة قال لانهم يتباكون فيها قال يعنى يتراجون حدثنى ابن وكيع قال
ثنا أبي عن سفيان عن الاسود بن قيس عن أخيه عن ابن الزبير قال انما سميت بكعة لانهم ياتونها بحجاجا
حدثنى بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله ان أول بيت وضع للناس للذي ببكة
مبارك فان الله ببك به الناس جميعا فصلى النساء قدام الرجال ولا يصلح بيلد غيره حدثنى الحسن بن
يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخذ برنا معاوية عن قتادة بكعة بك الناس بعضهم بعضا الرجال والنساء
يصلى بعضهم بين يدي بعض لا يصلح ذلك الا بكعة حدثنى ابن وكيع قال ثنا أبي عن فضيل بن
مسروق عن عطية العوفي قال بكعة موضع البيت ومكة ما حولها حدثنى يونس قال أخبرنا ابن وهب
قال أخذ برني يحيى بن أزهر عن غالب بن عبيد الله انه سأل ابن شهاب عن بكعة قال بكعة البيت والمسجد
وسأله عن مكة فقال ابن شهاب مكة الحرم كله حدثنى الحسين بن علي قال أخبرنا حماد
عن عطاء ومجاهد قال بكعة بك فيها الرجال والنساء حدثنى عبد الجبار بن يحيى الرملي قال قال ضمير
ابن ربيعة بكعة المسجد ومكة البيوت وقال بعضهم بما حدثنى به يحيى بن أبي طالب قال أخبرنا يزيد
قال أخذ برنا معاوية عن الضحاك في قوله ان أول بيت وضع للناس للذي ببكة قال هي مكة وقيل مبارك
لان الطواف به مغفرة للذنوب فاما نصيب قوله مبارك كلفناه على الخروج من قوله وضع لان في وضع ذكرنا
الله في جواب الشبهة الثالث وفيه تعريض تكذيبهم فاتبوا ملة ابراهيم حنيفا وهي التي علمها محمد صلى الله عليه وسلم

التي أحلت لآبراهيم ولن يقتدي به وما كان من المشركين وفيه تنبيه على أن محمداً صلى الله عليه وسلم على دين آبراهيم في الفروع لما ثبت أن الذي حكم صلى الله عليه وسلم بحله حكم آبراهيم بحله وفي الأصول لأن محمداً صلى الله عليه وسلم وآبراهيم كاهنهما صلى الله عليهما وسلم لا بدعوان الألى التوحيد والبراءة عن كل مغبود سوى الله تعالى بخلاف اليهود والنصارى وخلاف عبدة الأوثان والكواكب قوله سبحانه إن أول بيت وضع للناس قال بمجاهد هو جواب عن شبهة أخرى لليهود وذلك أنهم قالوا بيت المقدس أفضل من الكعبة لأنها مهاجر الأنبياء وأرض المحشر وقبلة الأنبياء فكان تحويل القبلة منه إلى الكعبة كالصاعين في نبوة محمد صلى الله عليه وسلم وقيل إن الآية المتقدمة سبقت لجواز النسخ وإن أعظم الأمور التي أظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم نسخته هو القبلة فذكر عقيب ذلك ما لاجله حولت القبلة إلى الكعبة وقيل لما انجر الكلام في الآية المتقدمة إلى قوله فاتبعوا مله آبراهيم وكان الحج من أعظم شعائر ملته أردفها بفضيلة البيت ليعرف عن علمها إيجاب الحج وقيل زعم كل من اليهود والنصارى أنه على مله آبراهيم فبين الله تعالى ما بديل على كذبهم من حيث أن حج البيت كان من مله آبراهيم وأهل الكتاب لا يحجون قالت العلماء الأول هو الفرد السابق فلما قال أول عبد اشتريه فهو حراً فلو اشتري عبدان في المرة الأولى لم يعتق واحدهما لغفقد الفرد ولو اشتري في المرة الثانية عبداً واحداً لم يعتق أيضاً لفقدان قيد السابق ومعنى كونه موضوعاً للناس أنه جعل متعبد بهم وموضع طاعتهم

من البيت هو به مشغول وهو معرفة ومبارك نكرة لا يصلح أن يتبعه في الأعراب وأما على قول من قال هو أول بيت وضع للناس على ما ذكرنا في ذلك قول من ذكرنا قوله فإنه نصب على الحال من قوله للذي بيكته لأن معنى الكلام على قولهم إن أول بيت وضع للناس البيت بيكته مبارك كالمبيت عندهم من صفة الذي بيكته والذي نصبته معرفة والمبارك نكرة فنصب على القطع منه في قول بعضهم وعلى الحال في قول بعضهم وهدي في موضع نصب على العطف على قوله مبارك ﴿القول في تأويل قوله﴾ (فيه آيات بينات) اختلفت القراءة في قراءة ذلك فقرأه الامصار فيه آيات بينات على جماع أنه بمعنى فيه علامات بينات وقراء ذلك ابن عباس فيه آية بينة يعني بمقام آبراهيم يراد بها علامة واحدة ثم اختلف أهل التأويل في تأويل قوله فيه آيات بينات وما تلك الآيات فقال بعضهم مقام آبراهيم والمشعر الحرام ونحو ذلك ذكر من قال ذلك **حدثني** محمد بن سعد قال ثنا أبي قال ثنا يحيى بن عمار قال ثنا أبي عن أبيه عن ابن عباس قوله فيه آيات بينات مقام آبراهيم والمشعر **حدثنا** إسحاق بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة ومجاهد فيه آيات بينات مقام آبراهيم قال مقام آبراهيم من الآيات بينات وقال آخرون الآيات بينات مقام آبراهيم ومن دخله كان آمناً ذكر من قال ذلك **حدثني** محمد بن سنان قال ثنا أبو بكر الحنفي قال ثنا عباد بن الحسن في قوله فيه آيات بينات مقام آبراهيم ومن دخله كان آمناً وقال آخرون الآيات بينات هو مقام آبراهيم ذكر من قال ذلك **حدثنا** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط بن عبد الله بن عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد فيه آيات بينات مقام آبراهيم والذي قرأ ذلك فيه آية بينة على التوحيد فانهم عنوا بالآية بينة مقام آبراهيم ذكر من قال ذلك **حدثنا** محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد فيه آيات بينات قال قدماء في المقام آية بينة يقول ومن دخله كان آمناً هذا شيء آخر **حدثني** عن محمد بن عمرو قال ثنا ابن أبي جعفر عن أبيه عن ليث عن مجاهد فيه آية بينة مقام آبراهيم قال أترقديه في المقام آية بينة وهو أولى الأقوال في تأويل ذلك بالصواب قول من قال الآيات بينات من مقام آبراهيم وهو قول قتادة ومجاهد الذي رواه معمر عنهما فيكون الكلام مراداً فيه منهن فترك ذكره اكتفاء بدلالة الكلام عليهما فان قال قائل فهذا المقام من الآيات بينات فأسائر الآيات التي من أجلها قيل آيات بينات قبل منهن المقام ومنهن الحجر ومنهن الجطيم وأصح القراءة تسين في ذلك قراءة من قرأ فيه آيات بينات على الجماع لا جماع قراءة أمصار المسلمين على أن ذلك هو القراءة الصحيحة دون غيرها وأما اختلاف أهل التأويل في تأويل مقام آبراهيم فقد ذكرناه في سورة البقرة وبيننا أولى الأقوال بالصواب فيه هناك وأنه عند المقام المعروف به فتأويل الآية إذا كان أول بيت وضع للناس مبارك كوهدي للعالمين للذي بيكته فيه علامات بينات من قدرة الله وآثار خليله آبراهيم منهن أترقدهم خليله آبراهيم صلى الله عليه وسلم في الحجر الذي قام عليه ﴿القول في تأويل قوله﴾ (ومن دخله كان آمناً) اختلف أهل التأويل في تأويل ذلك فقال بعضهم تأويله الخبر عن أن كل من جرف الجاهلية جرة ثم عاذ بالبيت لم يكن بها ما خردا ذكر من قال ذلك **حدثنا** بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله ومن دخله كان آمناً وهذا كان في الجاهلية كان الرجل لو جرف جرة على نفسه ثم لجأ إلى حرم الله لم يتناول ولم يطلب فإما في الإسلام فإنه لا يمنع من حدود الله من سرق فيه قطع ومن زنى فيه أقيم عليه الحد ومن قتل فيه قتل وعن قتادة إن الحسن كان يقول إن الحرم لا يمنع من حدود الله لو أصاب حداني غير الحرم فلجأ إلى الحرم لم يمنعه ذلك أن يقام عليه الحد ورأى قتادة ما قاله الحسن **حدثنا** الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة قوله ومن دخله كان آمناً قال ذلك كان في الجاهلية فإما اليوم فان سرق فيه أحد قطع وإن قتل فيه قتل ولو قدر فيه على المشركين قتلوا **حدثنا** سعيد بن يحيى الأموي قال ثنا

يتوجهون نحوه من جميع الاقطار وليس كل اول يقتضى أن يكون له نان فضلا أن يشاركه (١٧) في جميع خواصه فلا يلزم من كونه اوله أن

يكون بيت المقدس مثلا ثانياه ولا
مشارك في وجوب الحج والاستقبال
وغيرهما من الخواص ثم ان كونه
اول بيت وضع للناس يحتمل أن يكون
المراد انه اول في البناء والوضع
ويحتمل أن يراد انه اول في الوضع
وان كان متأخر في البناء فلا حرم
حصل فيه للمفسر من قولان الاول
انه اول في بنائه ووضعه جميعا وروى
الواحدى رحمه الله في البسيط
بإسناده عن مجاهد انه قال خلق الله
هذا البيت قبل أن يخلق شيئا من
الارضين وفي رواية أخرى خلق الله
موضع هذا البيت قبل أن يخلق
شيئا من الارض بالفى سنة وان
قواعده في الارض السابعة السفلى
وروى أيضا عن محمد بن عيسى بن
الحسين بن علي بن أبي طالب عن
آبائه قال ان الله تعالى بعث ملائكة
فقال ابنوا لى فى الارض بيتا على مثال
البيت المعمور وأمر الله تعالى من
فى الارض أن يطوفوا به كما يطوف
أهل السماء بالبيت المعمور وهذا
كان قبل خلق آدم وقد ورد فى سائر
كتب التفسير عن عبد الله بن عمر
وابن مجاهد والسدى انه اول بيت
ظهر على وجه الماء منذ خلق الارض
والسماء وقد خلقه الله قبل الارض
بالفى عام وكان زبدية بيضاء على الماء
ثم حدثت الارض من تحته وعن الزهري
قال بلغنى أنهم وجدوا فى مقام ابراهيم
ثلاثة صغوح منها كتاب فى الصغ
الاول أنا الله ذوبكة وضغتها يوم
وضعت الشمس والقمر وحققها
بسبعة أفلاك حفاو باركت لاهلها
فى اللحم واللبن وفى الثانى أنا الله
ذوبكة خلقت الرحم وشققت لها
اسما من اسمى من وصاها واصلته

عبد السلام بن حرب قال ثنا خصيف عن مجاهد فى الرجل يقتل ثم يدخل الحرم قال يؤخذ فيخرج
من الحرم ثم يقيم عليه الحد يقول القتل صد ثنا محمد بن المثني قال ثنا محمد بن جعفر عن شعبة
عن حماد مثل قول مجاهد صد ثنا ابن كريب وأبو السائب قال ثنا ابن ادريس قال أخذنا
هشام عن الحسن وعطاء فى الرجل يصيب الحد ويلجأ الى الحرم فيخرج من الحرم فيقيم عليه الحد
فتأويل الآية على قول هؤلاء فيه آيات بينات مقام ابراهيم والذى دخله من الناس كان آمنا مباحى
الجاهلية وقال آخرون معنى ذلك ومن دخله يكن آمنا بمعنى الجزاء كتحقيق قول القائل من قام لى
أكرمته بمعنى من يقيم لى أكرمه وقالوا هذا أمر كان فى الجاهلية كان الحرم مغزى كل خائف ولجأ
كل جان لأنه لم يكن مباح به ذبح يرب ولا يعرض الرجل لقاتل أبيه وابنه بسوء قالوا كذلك هو فى
الاسلام لان الاسلام زاده تعظيما وتكرما ذكر من قال ذلك صد ثنا محمد بن عبد الملك بن أبى
الشوارب قال ثنا عبد الواحد بن زياد قال ثنا خصيف قال ثنا مجاهد قال قال ابن عباس اذا
أصاب الرجل الحد قتل أو سرق فدخل الحرم لم يبايع ولم يؤذى حتى ينبرم فيخرج من الحرم فيقيم عليه
الحد قال فقلت لابن عباس ولا يكتفى لارى ذلك ارى ان يؤخذ برمته ثم يخرج من الحرم فيقيم عليه
الحد فان الحرم لا يزيد الا شدة صد ثنا أبو كريب وأبو السائب قال ثنا ابن ادريس قال ثنا
عبد الملك بن عطاء قال أخذنا من الزبير بن سعدة ما روى معاوية وكان فى قاعة بالطائف فاسئل الى ابن
عباس من يشاوره فيهم انهم اتوا عن فارس اليه ابن عباس لو وجدت قاتل أبي لم أعرض له قال فاسئل
اليه ابن الزبير ألا يخرجهم من الحرم قال فاسئل اليه ابن عباس أفلا قبل أن تدخلهم الحرم زاد أبو
السائب فى حديثه فاخرجهم فاصلهم ولم يصح الى قول ابن عباس صد ثنا يعقوب بن ابراهيم قال
ثنا هشيم قال أخذنا من حاج عن عطاء عن ابن عباس قال من أحدث حدثا فى غير الحرم ثم لجأ الى
الحرم لم يعرض له ولم يبايع ولم يكلم ولم يؤذى حتى يخرج من الحرم فاذا خرج من الحرم أخذنا فقيم عليه
الحد قال ومن أحدث فى الحرم حدثا فقيم عليه الحد صد ثنا أبو كريب قال ثنا ابراهيم بن
إسماعيل بن نصر السلمى عن أبي حبيبة عن داود بن حصين عن عكرمة عن ابن عباس انه قال من أحدث
حدثا ثم استجار بالبيت فهو آمن وليس للمسلمين أن يعاقبوه على شى الى أن يخرج فاذا خرج قاموا
عليه الحد صد ثنا يعقوب قال ثنا هشيم قال ثنا حاج عن عطاء عن ابن ادريس قال ثنا ليث
قاتل عجر فى الحرم ما هجته صد ثنا أبو كريب وأبو السائب قال ثنا ابن ادريس قال ثنا ليث
عن عطاء ان الوليد بن عتبة أراد أن يقيم الحد فى الحرم فقال له عميد بن عمير لا تقيم عليه الحد فى الحرم
الا أن يكون أصابه فيه صد ثنا أبو كريب وأبو السائب قال ثنا ابن ادريس قال أخذنا من مطرف
عن عامر قال اذا أصاب الحد ثم هرب الى الحرم فقد آمن فاذا أصابه فى الحرم أقيم عليه الحد فى الحرم
صد ثنا ابن بشار قال ثنا مؤمل قال ثنا سفيان عن فراس عن الشعبي قال من أصاب حدانى
الحرم أقيم عليه فى الحرم ومن أصابه خارجا من الحرم ثم دخل الحرم لم يكلم ولم يبايع حتى يخرج من
الحرم فيقيم عليه صد ثنا سعيد بن يحيى الاموى قال ثنا عبد السلام بن حرب قال ثنا عطاء بن
السائب عن سعيد بن جبير وعن عبد الملك بن عطاء بن أبي رباح فى الرجل يقتل ثم يدخل الحرم قال
لا يبيعه أهل مكة ولا يشترون منه ولا يسقونه ولا يطعمونه ولا يؤثرونه عدائا شيئا كثيرة حتى يخرج من
الحرم فيؤخذ بذنبه صد ثنا عن عمارة قال ثنا ابن أبي جعفر عن أبيه عن عطاء بن السائب عن
سعيد بن جبير عن ابن عباس ان الرجل اذا أصاب حداهم دخل الحرم أنه لا يطعم ولا يسقى ولا يؤذى
ولا يكلم ولا ينكح ولا يبايع فاذا خرج منه أقيم عليه الحد صد ثنا المثني قال ثنا حاج قال ثنا
حماد عن عمرو بن دينار عن ابن عباس قال اذا أحدث الرجل حدثا ثم دخل الحرم لم يؤذى ولم يجالس
ولم يبايع ولم يطعم ولم يسقى حتى يخرج من الحرم صد ثنا المثني قال ثنا حاج قال ثنا حماد

كانت حجة مقبولة رفعت جراته الى السماء ومنها ان الطيور تترك المرور فوق الكعبة وتتحرف (١٩) عنها البتة اذا وصلت الى محاذها ومنها

ان الحيوانات المتضادة في الطباع لا يؤذى بعضها بعضا كالكلاب والقطا ومنها أمن سكانها فلم ينقل البتة ان ظالمها هدم الكعبة أو خرب مكة بالسكينة وأما بيت المقدس فقد هدمه بختصر بالسكينة وقصة أصحاب القليل سوف تجي في موضعهما ان شاء العزيز ومنها انه تعالى وضعها بواد غير ذي زرع لفوائدها منه انه قطع بذلك رجاء أهل حرمه وسدنة بيته عن سواه حتى لا يتوكلوا الا على الله ومنها أنه مع كونه كذلك يجبي اليه ثمرات كل شئ بدعوة خليله ابراهيم صلى الله عليه وسلم وانه من أعظم الآيات ومنها أن لا يسكنها أحد من الجبابرة لانهم يميتون الى طبيبات الدنيا فيبقى ذلك الموضع المنيف والمقام الشريف مطهر عن لوث وجود أرباب الهمم الدينية ومنها أن لا يقصدها الناس للتجارة بل يأتون لمحض العبادة والزياره ومنها أنه تعالى أظهر بذلك شرف الفقر حيث وضع أشرف البيوت في أقل المواضع نصيبا من الدنيا فكانه تعالى يقول جعلت الفقراء في الدنيا أهل البلد الامين لا جعلهم في الآخرة أهل المقام الامين ومنها كأنه قيل كالم جعل الكعبة الا في موضع خال عن جميع نعم الدنيا فكذلك جعل كعبة المعرفة الا في قلب خال عن محبة الدنيا للذي بيكته الليت الذي بيكته قال في الكشاف وهي علم للبلاد الحرام ومكة وبكة لغنان كرايب وراغم وضربه لازم ولازب مما يعقب فيه الميم والباء لتقارب شجرهما وقبل مكة البلد وبكة موضع الهد وفي الصحاح بكة اسم ابطن مكة وأما اشتقاق بكة من قولهم بكة اذا رجمه

جل ثناؤه وفرض واجب لله على من استطاع من أهل التكليف السبيل الى حبيته الحرام الحج اليه وقد بينا فيما مضى معنى الحج ودلنا على صحته ما قلنا من معناه بما أغنى عن اعادته في هذا الموضوع واختلف أهل التأويل في تأويل قوله عز وجل من استطاع اليه سبيلا وما السبيل التي يجب مع استطاعها فرض الحج فقال بعضهم هي الزاد والراحلة ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن بشر قال ثنا محمد بن بكر قال أخبرنا ابن جريج قال قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه من استطاع اليه سبيلا قال الزاد والراحلة حدثنا ابن بشار قال ثنا محمد بن بكر قال أخبرنا ابن جريج قال قال عمرو بن دينار الزاد والراحلة حدثنا أبو بكر يرب قال ثنا وكيع عن ابن جباب عن الضحاك عن ابن عباس في قوله من استطاع اليه سبيلا قال الزاد والبغير حدثني المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني معاوية يثني عن علي بن ابن عباس قوله والله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا أن يصح بدن العبد ويكون له ثمن زاد وراحلة من غير أن يجفبه حدثنا خلاد بن أسلم قال ثنا النضر بن شميل قال أخبرنا سريثيل عن أبي عبد الله الجعفي قال سألت سعيد بن جبيرة عن قوله من استطاع اليه سبيلا قال قال ابن عباس من ملك ثلثمائة درهم فهو السبيل اليه حدثني محمد بن سنان قال ثنا أبو عاصم عن اسحق بن عثمان قال سمعت عطاء يقول السبيل الزاد والراحلة حدثني محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المغضل قال ثنا أسباط عن السدي اما من استطاع اليه سبيلا فلان ابن عباس قال السبيل راحلة وزاد حدثني المثنى وأحمد بن حازم قال ثنا أبو نعيم قال ثنا سفيان عن محمد بن سوقة عن سعيد بن جبيرة من استطاع اليه سبيلا قال الزاد والراحلة حدثنا أحمد بن حازم قال ثنا أبو نعيم قال أخبرنا الربيع بن صبيح عن الحسن قال الزاد والراحلة حدثنا ابن جريد قال ثنا جري عن منصور عن الحسن قال قرأ النبي صلى الله عليه وسلم هذه الآية والله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا فقال رجل يا رسول الله ما السبيل قال الزاد والراحلة واعتل فان له هذه المقالة باخبار رويت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بنحو ما قالوا في ذلك ذكر الرواية بذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا ابراهيم بن يزيد الجوزي قال سمعت محمد بن عباد بن جعفر يحدث عن ابن عمر قال قام رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما السبيل قال الزاد والراحلة حدثني محمد بن سنان قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا سفيان عن ابراهيم الجوزي عن محمد بن عباد عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في قوله عز وجل من استطاع اليه سبيلا قال السبيل الى الحج الزاد والراحلة حدثنا محمد بن مسعدة قال ثنا بشر بن عمار قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا قالوا يا رسول الله ما السبيل قال الزاد والراحلة حدثنا أبو عثمان المقدمي والمثنى بن ابراهيم قال ثنا مسلم بن ابراهيم قال ثنا هلال بن عبد الله مولى ربيعة بن عمرو بن مسلم الباهلي قال ثنا أبو اسحق عن الحرث عن علي بن النبي صلى الله عليه وسلم قال من ملك زاد وراحلة تباغته الى بيت الله فلم يجج فلا عليه أن يموت يهوديا أو نصرانيا وذلك ان الله عز وجل يقول في كتابه والله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا الآية حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة عن الحسن قال باغتنا ان نبي الله صلى الله عليه وسلم قال له أو رجل يا رسول الله ما السبيل اليه قال من وجد زاد وراحلة حدثنا أحمد بن الحسن الترمذي قال ثنا شاذ بن فياض البصري قال ثنا هلال بن هشام عن ابن اسحق الهمداني عن الحرث عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ملك زاد وراحلة فلم يجج مات يهوديا أو نصرانيا وذلك ان الله يقول في كتابه والله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا الآية حدثني أحمد بن حازم قال ثنا أبو نعيم قال ثنا حماد بن سلمة عن

ودفعه وعن سعيد بن جبيرة سميت لانهم يتباكون فيها أو يزدجون في الطواف وهو قول محمد بن علي الباقر وبجاهد في مكة قال بعضهم رأيت محمد

ابن هلي الباقري بصلى فرت امرأة بين يديه (٢٠) فذهبت ادفعها فقال ادعها قائم البيت بكه لانه يملك بعضهم بعضا ثم المرأة بين يدي الرجل

قتا: وقعيد عن الحسن ان رجلا قال يا رسول الله ما السبيل اليه قال الزاد والراحلة حدثنا محمد بن
بشار قال ثنا الجراح بن المنهال قال ثنا حماد عن قتادة عن الحسن عن النبي صلى الله عليه وسلم
مثله وقال آخرون السبيل الذي اذا استطاعها المرأة كان عليه الحج الطاعة للوصول اليه قال وذلك
قد يكون بالمشى وبالركوب وقد يكون مع وجودهما الحجز عن الوصول اليه بامتناع الطريق من
العدو والحائل وبقوله الماء وما أشبه ذلك قالوا فلا يزال في ذلك آيين مما بينه الله عز وجل بان يكون
مستطيعا اليه السبيل وذلك الوصول اليه بغير ما نزع ولا حائل بينه وبينه وذلك قد يكون بالمشى وحده
وان أعوزه المركب وقد يكون بالمركب وغير ذلك ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن بشار قال ثنا
عبد الرحمن بن مهدي قال ثنا سفيان عن خالد بن أبي كريمة عن رجل عن ابن الزبير قوله والله على
الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا قال علي قدر القوة حدثنا علي بن أبي طالب قال أخبرنا
يزيد قال أخبرنا جوير بن عن الضحاك في قوله من استطاع اليه سبيلا قال الزاد والراحلة فان كان شابا
صحيحا ليس له مال فعليه أن يؤجر نفسه باكله وعقبه حتى يقضى حجه فقال له قائل كاف الله الناس أن
يمشوا الى البيت فقال لو أن لبعضهم ميرا بمكة أكان نازكه والله لا نطق اليه ولو حبووا كذلك يجب عليه
الحج حدثنا محمد بن بشار قال ثنا محمد بن بكر قال أخبرنا ابن جريج قال قال عطاء من وجد شيئا يباعه
فقد وجد سبيلا كما قال الله عز وجل من استطاع اليه سبيلا حدثنا أحمد بن حازم قال ثنا أبو نعيم
قال ثنا أبو هاني قال ثنا سهل بن عامر عن هذه الآية والله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا
قال السبيل ما يسره الله حدثني محمد بن سنان قال ثنا أبو بكر الجعفي قال ثنا عباد عن الحسن
من وجد شيئا يبلغه فقد استطاع اليه سبيلا وقال آخرون السبيل الى ذلك الصحة ذكر من قال ذلك
حدثنا محمد بن جريد ومحمد بن عبيد الله بن عبد الحليم والمثنى بن ابراهيم قالوا حدثنا أبو عبد الرحمن
المقري قال ثنا حبة بن شريح وابن لهيعة قال أخبرنا شريك بن جليل بن شريك المغافري انه سمع عكرمة
ولي ابن عباس يقول في هذا الآية والله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا قال السبيل الصحة
وقال آخرون بما حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قول الله عز وجل والله
على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا قال من وجد قوة في النعقة والجسد والجلان قال وان كان في
جسده ما لا يستطيع الحج فليس عليه الحج وان كان له قوة في مال كما اذا كان صحيح الجسد ولا يجد مالا
ولا قوة يقولون لا يكاف أن يمسي * وأولى الأقوال في ذلك عندنا بالصواب قول من قال بقول ابن الزبير
وعطاء ان ذلك على قدر الطاعة لان السبيل في كلام العرب الطريق فمن كان واجدا طريقا يقال الحج
لامانع له منه من زمانة أو عجز أو عدو أو قلة ماء في طريقه أو زاد وضعف عن المشى فعليه فرض الحج
لا يجوز له الأداة فان لم يكن واجدا سبيلا أعني بذلك فان لم يكن مطيقا للحج بتعذر بعض هذه المعاني
التي وصفناها عليه فهو ممن لا يجدا اليه طريقا ولا يستطيعه لان الاستطاعة الى ذلك هو القدرة عليه
ومن كان عاجزا عنه ببعض الاسباب التي ذكرنا أو بغير ذلك فهو غير مطيق ولا يستطيع اليه السبيل
وانما قلنا هذه المقالة أولى بالصحة مما خالفها لان الله عز وجل لم يخص اذ لزم الناس فرض الحج بعض
مستطيعي السبيل اليه بسقوط فرض ذلك عند ذلك على كل مستطيع اليه سبيلا بعموم الآية فاما
الاخبار التي رويت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك فانه الزاد والراحلة فانها أخبار في أسانيد
نظرا لا يجوز الاحتجاج بمنه في الدين واختلاف القراء في قراءة الحج نقرأ ذلك جماعة ممن قراء أهل
المدينة والعراق بالكسر والله على الناس حج البيت وقراء ذلك جماعة أخر منهم بالفتح والله على الناس
حج البيت وهما الغتان معروفان للعرب فالكسر لغة أهل نجد والفتح لغة أهل العالمة ولم نر أحدا من
أهل العربية ادعى قرأه ما في معنى ولا غيره غير ما ذكرنا من اختلاف اللغتين الا ما حدثنا به
أبو هشام الرفاعي قال قال حسن الجعفي الحج مفتوح اسم والحج مكسور ومغل وهذا قول لم أر أهل المعرفة

وهو يصلى والرجل بين يدي المرأة وهي تصلى ولا بأس بذلك في هذا
المكان ويؤكد هذا قول من قال ان بكة موضع المسجد لان المطاف
هناك وفيه الأزدحام ولا شك أن بكة غير البيت لان الآية تنزل على
أن البيت حاصل في بكة والنهي لا يكون مفارفا لنفسه ولا يسميت
بكة لانها تبتك أعنان الجبابرة أي
تذوقها لم يقصد هاجبا بسوء الا
اندقت عنه وأما مكة فانه تقاطعها
من قولك أمك الفصيل ضرع أمه
اذا امتص ما فيه واستقصى فسميت
بذلك لانها تجذب الناس من كل
جانب وقطر أول قطرة ماء ما كان أرضها
امتصت ماءها وقيل ان مكة وسط
الارض والعبون والمياه تنبع من
تحتها فكان الارض كلها أمك من
ماء مكة ثم انه تعالى وصف البيت
بكونه مباركا وهدي للعالمين أما
انتصابه فعلى الحال من الضمير
المستكن في الطرف لان التقدير
لذي بكة هو العامل فيمعنى
الاستقرار وأما معناه فالبركة اما
النمو والترابيد وكثرة الخير والبقاء
والدوام وكل شئ ثبت ودوام فقد برك
ومنه برك البعير اذا وضع صدره على
الارض والبركة شبه الحوض لثبوت
الماء فيها وتبارك الله لثبونه لم يزل
ولا يزال والبيت مبارك لما يحصل
لمن حجه واستمره وعكف - نسده
وماف حوله من الثواب وتكفير
الذنوب قال صلى الله عليه وسلم صلاة
في مسجدي هذا أفضل من ألف
صلاة فيما سواه الا المسجد الحرام
وقال صلى الله عليه وسلم الحج المبرور
ليس له جزاء الا الجنة ولو لم تخضر
العاقل في نفسه أن الكعبة كالنقطة

وصغوف المتوجهين اليها في الصلوات في أقطار الارض وأكنافة او عمرى انها غير محصورة كالأثر المحيطة بالمركز ولا بلغات

شك أنه يحصل فيهما بين هؤلاء المصلين أمصاص أرواحهم علو بته وقلوبهم قدسية وأسرارهم (٢١) نورانية وضمائرهم ربانية علم أنه إذا

توجهت تلك الأرواح الصافية الى كعبة المعرفة واستقبلت أجسادهم هذه الكعبة الحسية اتصلت أنوار أولئك الأرواح بنوره وعظم لمعان الاضواء الروحانية في سره قال العقاب يجوز أن تكون بركنك ما ذكر في قوله يجي اليه ثمرات كل شئ فيكون كقوله الى الارض المقدسة التي باركنا فيها وان فسرنا البركة بالدوام فلا شك أنه لا تنفك الكعبة من اللطائفين والعالمين والركع السجود وإذا كانت الارض كرة وكل أن يفرض فانه صبح لقوم ظهر لآخرين وعصر لغيرهم أو مغرب أو عشاء فلا تخلوا الكعبة عن توجه قوم اليها البتة وأيضا بقاء الكعبة على هذه الحالة ألوفا من السنين دوام وأما كونه هدى للعالمين فلا يه قبلتهم ومنعبدتهم أو لانه يدل على وجود الصانع وصدق محمد صلى الله عليه وسلم بما فيه من الآيات والاعاجيب أو لانه يهدي الى الجنة ومعنى هدى هاديا أو زاهدي قاله الزجاج وجوز أن يكون محله رفعا أي وهو هدى فيه آيات بينات يحتمل أن يراد به إمام عدلنا من بعض فضائله ويكون قوله مقام إبراهيم غير متعلق بما قبله فكأنه قيل فيه آيات بينات ومع ذلك فهو مقام إبراهيم وموضعه الذي اختاره وعبد الله فيه وقال الا كثرون ان الآيات بيانه ونفسه يره قوله مقام إبراهيم اما بان يجعل وحده بمنزلة آيات كثيرة لانه معجز رسول وكل معجز ففيه دليل أيضا على علم الصانع وقدرته وارادته وحياته وتعاليمه عن مشابهة المحدثات فلقوة هذا الدليل عبر عنه بلفظ الجمع كقوله

بلغات العرب ومعنى كلامهم يعرفونه بل رأيتهم مجمعين على ما وصفت من أنهم الغتان بمعنى واحد والذي نقول به في قراءة ذلك ان القراءتين اذا كانتا مستفيضتين في قراءة أهل الاسلام ولا اختلاف بينهما في معنى ولا غيره فهما قراءتان قد جاءتا بحجج الحجية فبأى القراءتين أحنى بكسر الحاء من الحج أو فتحها قرأ القارئ فصيب الصواب في قراءته وأما من اتى مع قوله من استطاع فانه في موضع خفض على الابدال من الناس لان معنى الكلام والله على من استطاع من الناس سبيلا الى حج البيت حجه فلما تقدم ذكر الناس قبل من بين بقوله من استطاع اليه سبيلا الذي عليه فرض ذلك منهم لان فرض ذلك على بعض الناس دون جميعهم **ص** القول في تأويل قوله (ومن كفر فان الله غنى عن العالمين) يعني بذلك جل ثناؤه ومن يحمد ما ألزمه الله من فرض حج بينه فأنكره وكفر به فان الله غنى عنه وعن حجه وعمله وعن سائر خلقه من الجن والانس كما **ص** ثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا عبد الواحد ابن زياد عن الحجاج بن أرطاة عن محمد بن أبي الجالد قال سمعت مقسم بن عمار بن عباس في قوله ومن كفر قال من زعم أنه ليس بقرض عليه **ص** حدثني يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم قال أخبرنا الحجاج عن عطاء وجوي يسبر عن الضحاك في قوله ومن كفر فان الله غنى عن العالمين قال من بحمد الحج وكفر به **ص** ثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا هشيم عن الحجاج بن أرطاة عن عطاء قال من بحمد حجه **ص** ثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا عمران القطان يقول من زعم ان الحج ليس عليه **ص** ثنا محمد بن سنان قال ثنا أبو بكر عن عباد عن الحسن في قوله ومن كفر فان الله غنى عن العالمين قال من أنكره ولا يرى ان ذلك عليه محققا فذلك كفر **ص** حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد ومن كفر قال من كفر بالحج **ص** ثنا عبد الحميد بن بيان قال أخبرنا إسحاق بن يوسف عن أبي بشر عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله ومن كفر فان الله غنى عن العالمين قال من كفر بالحج كفر بالله **ص** حدثني المثنى قال ثنا يونس بن أسد قال ثنا خالد عن هشام بن حسان عن الحسن في قول الله عز وجل والله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا ومن كفر قال من لم يره عليه واجبا **ص** حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد ومن كفر قال بالحج وقال آخرون معنى ذلك أن لا يكون معتقدا في حجه ان له الا حركه ولا ان عليه بتركه انما ولا عقوبة ذكر من قال ذلك **ص** حدثني يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن عدي قال أخبرنا ابن جريج قال ثنا عبد الله بن مسلم عن مجاهد في قوله ومن كفر فان الله غنى عن العالمين قال هو ما ان حج يره بره او ان حج لم يره ما ثما **ص** ثنا عبد الحميد بن بيان قال أخبرنا إسحاق بن يوسف عن ابن جريج عن مجاهد قال هو ما ان حج يره بره او ان حج لم يره ما ثما **ص** حدثني أحمد بن حازم قال ثنا أبو نعيم قال ثنا مطر عن أبي داود نفعيع قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا ومن كفر فان الله غنى عن العالمين فقام رجل من هذيل فقال يا رسول من تركه كفر قال من تركه ولا يخاف عقوبته ومن حج ولا يرجو ثوابه فهو ذلك **ص** حدثني المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنا معاوية عن علي عن ابن عباس ومن كفر فان الله غنى عن العالمين يقول من كفر بالله فلم يرجه بره او لا تركه ما ثما وقال آخرون معنى ذلك ومن كفر بالله واليوم الآخر ذكر من قال ذلك **ص** ثنا ابن حميد قال ثنا جرير عن منصور عن مجاهد قال سألتهم عن قوله ومن كفر فان الله غنى عن العالمين ما هذا الكفر قال من كفر بالله واليوم الآخر **ص** ثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن بن مهدي قال ثنا شعيبان عن منصور عن مجاهد في قوله ومن كفر قال من كفر بالله واليوم الآخر **ص** حدثني يحيى بن أبي طالب قال أخبرنا يزيد قال أخبرنا جويبر عن الضحاك في قوله والله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا قال لمنزلة آية الحج جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم أهل الأديان كلهم فقال يا أيها الناس ان الله عز وجل كتب عليكم الحج

ان ابراهيم كان أمته واما بان يجعل المقام مشتملا على آيات لان أثر القدم في الصخرة الصماء آية وغوصه فيها الى الكعبة من آيات الوالدة بعض الصخرة

الوفان السنين آية قال الزجاج قوله ومن دخله كان آمناً من تمة تفسير الآيات وهذه الجملة وان كانت من مبتدأ وخبراً ومن شرط وجزاء أنه في تقديرهم من حيث المعنى فكأنه قيل فيه آيات بينات وأمن من دخل كل قول فيه آية بينة من دخله كان آمناً كان معناه فيه آية بينة آمن من دخله وهذا التفسير بعد تصحيحه مبنى على أن الاثنين جمع كما قال صلى الله عليه وسلم الاثنان فما فوقهما جماعة وفي القرآن هذان خصمان اختصموا وقيل ذكر آياتنا وطوبى ذكر غيرهم ادلالة على تكاثر الآيات كأنه قيل فيه آيات بينات مقام ابراهيم وأمن من دخله وكثيرهما سواهما ومنه قوله صلى الله عليه وسلم حبيب الى من دنياكم ثلاث الطيب والنساء وجعلت قرة عيني في الصلاة ومنهم من تم الثلاثة فقال مقام ابراهيم وأمن من دخله وان لله على الناس حبه وقال المبردم مقام مصدر فلم يجمع والمراد مقامات ابراهيم هي ما أقامه من الناسك فالمراد بالآيات شعائر الحج وقرأ ابن عباس وأبى وبجاهدوا بوجعفر المدي في رواية تقيبة آية بينة على التوحيد قاله في الكشاف وفيه توكيد لكون مقام ابراهيم وحده بيانا وأما حديث أمن من دخله فقد مر اختلاف العلماء فيه في سورة البقرة في قوله واذجعلنا البيت مثابة للناس وأمنوا وقيل كان آمناً النار لما روى عن النبي صلى الله عليه وسلم من مات في أحد الحرمين بعث يوم القيامة آمناً وعنه الجحون والقيصم يؤخذ باطرافهما

لحسبوا فآمنت به آية واحدة وهي من صدق النبي صلى الله عليه وسلم وآمن به وكفرت به خمس ملل قالوا لا تؤمن به ولا نصلي اليه ولا نسجته قبله فانزل الله عز وجل ومن كفر فان الله غفيري عن العالمين **حدثني** أحمد بن حازم قال أخبرنا أبو نعيم قال ثنا أبو هني قال سئل عامر عن قوله ومن كفر قال من كفر من الخلق فان الله غفيري عنه **حدثني** محمد بن سنان قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا سفيان عن ابراهيم عن محمد بن عباد عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم في قول الله ومن كفر بالله واليوم الآخر **حدثني** محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن عكرمة مولى ابن عباس في قول الله عز وجل ومن يتبع غير الاسلام ديناً فقل لئلا ملن منكم مسلمون فانزل الله عز وجل والله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلاً ومن كفر فان الله غفيري عن العالمين فخرج المؤمنون وقعد الكفار وقال آخرون معنى ذلك ومن كفر بهذه الآيات التي في مقام ابراهيم ذكر من قال ذلك **حدثني** يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زبدي قوله ومن كفر فان الله غفيري عن العالمين فقرأ ان أول بيت وضع للناس للذي ببكة مباركاً وفضلاً حتى يبلغ من استطاع اليه سبيلاً ومن كفر قال من كفر بهذه الآيات فان الله غفيري عن العالمين ايسر كما يقولون اذ لم يحجج وكان غنياً او كانت له قوة فقد كفر بها وقال قوم من المشركين فاننا نكفر بها ولا نفعل فقال الله عز وجل فان الله غفيري عن العالمين وقال آخرون بما **حدثني** ابراهيم بن عبد الله بن مسلم قال أخبرنا أبو عمرو الضمر قال ثنا حماد بن حبيب بن أبي ببيعة عن عطاء بن أبي رباح في قوله ومن كفر فان الله غفيري عن العالمين قال من كفر بالبيت وقال آخرون كفره تركه اياه حتى يموت ذكر من قال ذلك **حدثنا** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدي اما من كفر فين وجد ما يحجج به ثم لم يحجج فهو كافر * وأولى التأويلات بالصواب في ذلك قول من قال معنى ومن كفر ومن يحجج فرض ذلك وانكر وجوبه فان الله غفيري عنه وعن حبه وعن العالمين جميعاً وانما قلنا ذلك أولى به لان قوله ومن كفر بمعب قوله والله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلاً بان يكون ذمهم ايمان الكافر بالحج أحق منه بان يكون ذمهم عن غيرهم ان الكافر بفرض الحج على من فرضه الله عليه بالله كافر وان الكافر أصله الجحد ومن كان له جاهدوا لغرضه من كرا فلا شك ان حج لم يرج يحججه براوان تركه فلا يحجج لم يره ما ثمة فهذه التأويلات وان اختلفت العبارات بها فتقاربات المعاني **حدثني** القول في تأويل قوله (قل يا أهل لم تكفرون بالآيات الله والله شهيد على ما تعملون) يعني بذلك ما عشرين هو ديني امراةيل وغيرهم من سائر من يتخذ الدلالة بما أنزل الله عز وجل من كتبه من كفر بمحمد صلى الله عليه وسلم لم يجحدون به ولم يجحدون بالآيات الله يقول لم يجحدون ذلك من أمره وانتم تعلمون صدقه قد ثبت عليكم به صدق ونبوته حجة وانتم تعلمون يقول لم يجحدون ذلك من أمره وانتم تعلمون صدقه فاخبر رجل ثناؤه عنهم أنهم متعمدون الكفر بالله ورسوله على علم منهم ومعرفة من كفرهم وقد **حدثنا** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدي بأهل الكتاب لم تكفرون بالآيات الله أن آيات الله محمد صلى الله عليه وسلم **حدثني** محمد بن سنان قال ثنا أبو بكر قال ثنا عباد عن الحسن في قوله بأهل الكتاب لم تكفرون بالآيات والله شهيد على ما تعملون قالهم اليهود والنصارى **حدثني** القول في تأويل قوله (قل يا أهل الكتاب لم تصدون عن سبيل الله من آمن تبغونها عوجاً وانتم شهداء وما الله بغافل عما تعملون) يعني بذلك جل ثناؤه ما عشرين هو ديني امراةيل وغيرهم من يتخذ التصديق بكتب الله لم تصدون عن سبيل الله يقول لم تصلون عن طريق الله وبحجته التي شرعها لانيائه وأوليائه وأهل الايمان من آمن يقول من صدق بالله ورسوله وما جاء به من عند الله تبغونها عوجاً يعني تبغونها عوجاً وأهل الهاء والالف اللتان في قوله تبغونها عوجاً تدان على السبيل وأنهما الثابت السبيل ومعنى قوله تبغونها عوجاً من قول الشاعر

مقبرة فقال يبعث الله من هذه البتة ومن هذا الحرم كاسبعين ألفا وجوههم كالتقير ليلة (٢٣) البدر يدخلون الجنة غير حساب يشفع كل

واحد منهم في سبعين ألفا وجوههم
كالتقير ليلة البدر وعن النبي صلى
الله عليه وسلم من صبر على حرمة
ساعة من غير تباعدت منه جهنم
مسيرة مائتي عام وثه على الناس حج
البيت لما ذكر فضائل البيت أرفده
بإيجاب الحج وهما لغتان الفصح لغة
الحجاز والكسر لغة نجد وكلاهما
مصدر كالمح والذم والذم
والعلم وقيل المكسور اسم للعمل
والمفتوح مصدر ومحل من استطاع
خفض على البدل من الناس والمعنى
ولله على من استطاع من الناس حج
البيت وقال الفراء يجوز أن يتوى
الاستئناف بمن والحج بـ وأجزاء
محدوف للدلالة ما قبله عليه والتقدير
من استطاع إليه سبيلا فله عليه حج
البيت وقال ابن الأنباري يحتمل أن
يكون محله رفعا على البيان كأنه
قبل من الناس الذين عابهم الله حج
البيت فقبلهم من استطاع والضمير
في إليه للبيت أو الحج واستطاعة
السبيل إلى الشيء هي إمكان الوصول
إليه واحتج أصحاب الشافعي بالأية
على أن الكفار مخاطبون بفروع
الشرائع لأن الناس يعم المؤمن
والكافر وعدم الإيمان لا يصلح أن
يكون معارضا لمخصص هذا العموم
لأن الدهري مكاف بالاعمان بمحمد
صلى الله عليه وسلم مع أن شرط صحة
الإيمان بمحمد غير حاصل والمحدث
مكاف بالصلاة مع أن الوضوء الذي
هو شرط صحة الصلاة ليس يحصل
واحتج جمهور المعتزلة بالأية على
أن الاستطاعة قبل الفعل لا نهى
كانت مع الفعل لكان من لم يحج لم
يكن مستطعا للحج فلا يتناوله
التكليف المذكور وذلك باطل

وهو عبد بنى الحساس * بغالك وما تبغيه حتى وجدته * كأنك قد واعدته أمس موعدا
يعنى طلبك وما تطالبه يقال ابغ كذا يراد ابغته فاذا أرادوا عنى على طلبه وابتغته معى قالوا ابغى بفتح
الالف وكذلك يقال احببى بمعنى اكفنى الحب واحببى عنى علبه وكذلك جميع ما ورد من هذا
النوع فعلى هذا أو العوج فهو الاو والميل وانما يعنى بذلك الضلال عن الهدى يقول جل ثناؤه لم
تصدون عن دين الله من صدق الله ورسوله تبغون دين الله اعوجا جاعن سنه واستقامته وخرج
الكلام على السبيل والمعنى لاهله كان المعنى تبغون لاهل دين الله ولمن هو على سبيل الحق عوجا يقول
ضلالا عن الحق وزجرا عن الاستقامة على الهدى والمحبة والعوج بكسر أوله الاو فى الدين والكلام
والعوج بفتح أوله الميل فى الحائط والقناة وكل شئ من نصب قائم وأما قوله وأنتم شهداء فانه يعنى شهداء
على ان الذى تصدون عنه من السبيل حق تعلمونه وتجرونه فى كتبكم وما الله بغافل عما تعملون يقول
ليس الله بغافل عن أعمالكم التى تعملونها مما لا يرضاه ليعبدوا وغير ذلك من أعمالكم حتى يعاجلكم
بالعقوبة عليها مجله أو يؤخر ذلك لكم حتى تلقوه فيجازيكم عليها وقد ذكر ان هاتين الآيتين من
قوله يا أهل الكتاب لم تكفرون بآيات الله والآيات بعدهم الى قوله فاولئك لهم عذاب عظيم ترات
فى رجل من اليهود حاول الاغراء بين الحيين من الاوس والخزرج ليراجعوا ما كانوا عليه فى جاهليتهم من
العداوة والبغضاء بعد الاسلام فعنفه الله بفعله ذلك وقيح له ما فعل وبخه عليه ووعظ أيضا أصحاب رسول
الله صلى الله عليه وسلم ونهاهم عن الافتراق والاختلاف وأمرهم بالاجتماع والاتلاف ذكر الرواية
بذلك صدقنا ابن حميد قال ثنا سلمة عن محمد بن اسحق قال ثنى الثعقن زيد بن أسلم قال مر شاس بن
قيس وكان شيخا قد عتق فى الجاهلية عظيم الكفر شديد الضغن على المسلمين شديد الحسد لهم على نفر من
أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من الاوس والخزرج فى مجلس قد جمعهم يتحدون فيه فغاطه
مارأى من حجاجهم والفتنهم وصلاح ذات بينهم على الاسلام بعد الذى كان بينهم من العداوة فى الجاهلية
فقال قد اجتمع ملائكتى قيلة بئذ البسلا والله ما لنامعهم اذا اجتمع ماؤهم بهم امن قرأ فرقتى شابا من
اليهود وكان معه فقال اعد اليهم فاجلس معهم وذكروهم يوم بعثت وما كان قبله وأنشدهم بعض
ما كانوا يقولوا فيه من الاشعار وكان يوم بعثت يوما اقتتلت به الاوس والخزرج وكان الظفر فيه
للاوس على الخزرج ففعل فتكلم القوم عند ذلك فتنازعوا وتفاخروا حتى توارب رجلان من الحيين
على الركب أوس بن قيطى أحد بنى حارثة بن الحرث من الاوس وجبار بن صخر أحد بنى سلمة من
الخزرج فتقاولا ثم قال أحدهما لصاحبه ان شتم وانذر دناها الا ان جدعت وغضب الغريقان وقالوا
قد فعلنا السلاح السلاح وععدكم الظاهرة والظاهرة فخر جوا اليها وتحاور الناس فانضمت
الاوس بعضها الى بعض على دعواهم التى كانوا عليها فى الجاهلية فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم
فخرج اليهم فبين معه من المهاجرين من أصحابه حتى جاءهم فقال يا معشر المسلمين الله انه أبعث
الجاهلية وأنا بين أظهركم بعد ان هذا كرمكم به وقطع به عنكم أمر الجاهلية
واستنقذكم به من الكفر وألف به بينكم ترجعون الى ما كنتم عليه كفارا فعرف القوم انها نعمة من
الشیطان وكيد من عدوهم فالتقوا السلاح من أيديهم وبكروا عاتق الرجال من الاوس والخزرج
بعضهم بعضا ثم انصرفوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى معين مطيعين قد أطعوا الله عندهم كيد عدو
الله شاس بن قيس وما صنع فانزل الله فى شاس بن قيس وما صنع بأهل الكتاب لم تكفرون بآيات الله
والله شهيد على ما تعملون يا أهل الكتاب لم تصدون عن سبيل الله من آمن تبغونها عوجا الاية وانزل
الله عز وجل فى أوس بن قيطى وجبار بن صخر ومن كان معهم من قومهم الذين صنعوا ما صنعوا مما
أدخل عليهم شاس بن قيس من أمر الجاهلية بناه الذين آمنوا ان تطيعوا فى ما يقامن الذين أتوا
الكتاب يردوكم بعد ايمانكم كافرين الى قوله اولئك لهم عذاب عظيم وقيل انه عنى بقوله يا أهل

بالاتفاق أجابه الأشاعر بان هذا أيضا لازم لم يكن لان التقادرا ما أن يكون مأمورا بالفعل قبل حصول الداعي الى الفعل وهو محال لانه تكليف

بمالا نطاق أو بعد حصوله وحينئذ يكون (٢٤) الفعل واجب الحصول فلا يكون في التكليف به فائدة وإذا كانت الاستطاعة متفنية في الحالين

وجب أن لا يتوجه التكليف والحق
أن وجوب الفعل بالقدرة والارادة
لا ينافي توجيه التكليف اليه واعلم
أن الحج لا يجب باصل الشرع في
العمر الامرة واحدة لما روى عن
ابن عباس قال خطبنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال يا أيها
الناس ان الله كتب عليكم الحج
فقام الاقرع بن حابس فقال أفي كل
عام يارسول الله فقال لو قلنا لو جبت
ولو وجبت لم نعلم لواجبها الحج مرة
فمن زاد فطوع وقد يجب أكثر
من مرة واحدة لعارض كالنذر
والقضاء ولصححة الحج على الاطلاق
تمرط واحد وهو الاسلام فلا يصح
حج الكافر كصومه وصلاته ولا يشترط
فيها التكليف بل يجوز لولي أن
يحرم عن المجنون وعن الصبي الذي
لا يميز وحينئذ يصح حجهم لما روى
عن ابن عباس أن النبي صلى الله
عليه وسلم مر بامرأه وهي في محبتها
فاخذت بعض صبي كان معها فقالت
ألهذا حج فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم نعم ولك أجر وعن جابر
قال حج بجنامع النبي صلى الله عليه
وسلم ومعنا النساء والصبيان
فأبينا عن الصبيان ورمينا عنهم
ولصحة المباشرة تمرط زائد على
الاسلام وهو التمييز فلا تصح مباشرة
الحج من المجنون والصبي الذي لا يميز
كسائر العبادات ويصح من الصبي
المميز أن يحرم ويحج باذن الولى
ولا يشترط فيها الحرية كسائر
العبادات ولو قوعه عن حج الاسلام
تمرطان زائدان البلوغ والحرية
لقوله صلى الله عليه وسلم أعماصي
حج ثم بلغ فعليه حج الاسلام وأما عبد
حج ثم عتق فعليه حج الاسلام والمعنى
فيه أن الحج عبادة غير لا يتكرر فاعتبر وقوعه في حالة الكمال ولأن التكليف تابع للتمييز فشرط هذا الحكم اذن

الكتاب لم تصدق عن سبيل الله جماعة يهودى بنى اسرائيل الذين كانوا بين أظهر مدينة رسول الله صلى
الله عليه وسلم أيام نزلت هذه الآيات والنصارى وان صدقهم عن سبيل الله كان باخبارهم من سألهم
عن أمر نبي الله محمد صلى الله عليه وسلم هل يجدون ذكر في كتبهم أنهم لا يجدون عنه في كتبهم ذكر
من قال ذلك حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدي
يا أهل الكتاب لم تصدق عن سبيل الله من آمن بتبعون ما عوجا كانوا إذا سألهم أحد هل تجدون محمدا
قالوا لا أفصدوا عنه الناس وبغوا فاجمدا عوجا هلاكاً حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا
سعيد بن قتادة قوله يا أهل الكتاب لم تصدق عن سبيل الله يقول لم تصدق عن الاسلام وعن نبي الله
من آمن بالله وأنتم شهداء فيما تقرؤون من كتاب الله أن محمد رسول الله وأن الاسلام دين الله الذي
لا يقبل غيره ولا يجزى الا به يجذونه مكتوباً عندهم في التوراة والانجيل حدثني المثنى قال ثنا
اسحق قال ثنا عبد الله بن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع نحوه حدثنا محمد بن سنان قال ثنا
أبو بكر قال ثنا عبد الله بن الحسن في قوله قل يا أهل الكتاب لم تصدق عن سبيل الله قال هم اليهود
والنصارى ثم أهداهم أن يصدوا المسلمين عن سبيل الله ويريدون أن يعدلوا الناس الى الضلالة فتأويل
الا يقتضى ما قاله السدي بأعسر اليهود لم تصدق عن محمد وتغنمون من اتباعه المؤمنين به بآياتكم
صفته التي تجدونها في كتبكم ومحمد على هذا القول هو السبيل بتبعون ما عوجا تهاجروا كما
سائر الرات وغيره والاقوال في ذلك فانه نحو التأويل الذي بيناه قبل من أن معنى السبيل التي ذكرها
في هذا الموضع الاسلام وما جاء به محمد من الحق من عند الله ﷻ القول في تأويل قوله (يا أيها الذين
آمنوا ان تطيعوا أمرى من الذين أتوا الكتاب يردوكم بعد ايمانكم كافرين) اختلف أهل
التأويل فيمن عنى بذلك فقال بعضهم عنى بقوله يا أيها الذين آمنوا الاوس والخزرج وبالذين أتوا
الكتاب شامس بن قيس اليهودى على ما قد ذكرنا قبل من خبره عن زيد بن أسلم وقال آخرون فيمن عنى
بالذين آمنوا مثل قول زيد بن أسلم غير أنهم قالوا الذي جرى الكلام بينه وبين غيره من انصار
هموا بالقتال ووجد اليهودى به مغمراً فهدمهم نعلبة بن غنمة الانصارى ذكر من قال ذلك حدثني
محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدي يا أيها الذين آمنوا ان تطيعوا
أمرى من الذين أتوا الكتاب يردوكم بعد ايمانكم كافرين قال نزلت في نعلبة بن غنمة الانصارى كان
بينه وبين أناس من الانصار كلام فبشئ بينهم يهودى من قينقاع فحمل بعضهم على بعض حتى همت
الطائفتان من الاوس والخزرج أن يجمعا السلاح فيقاتلوا فانزل الله عز وجل ان تطيعوا أمرى من
الذين أتوا الكتاب يردوكم بعد ايمانكم كافرين يقول ان حملتم السلاح فاقنتلتم كفرتم حدثنا
الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا جعفر بن سليمان عن حميد الاعرج عن مجاهد في
قوله يا أيها الذين آمنوا ان تطيعوا أمرى من الذين أتوا الكتاب قال كان جماع قبائل الانصار بطنين
الاوس والخزرج وكان بينهم في الجاهلية حرب ودماء وشنا حتى من الله عليهم بالاسلام وبالنبي صلى
الله عليه وسلم فاقم الله الحرب التي كانت بينهم وألف بينهم بالاسلام قال فبينما رجل من الاوس ورجل
من الخزرج قاعدان يتحدثان ومعهما يهودى جالس ولم يزل يذكرهما أيامهما والعداوة التي كانت
بينهم حتى استبامتا فقتلا قال فنادى هذا قومهم وهذا قومهم فرجعوا بالسلاح ووصف بعضهم لبعض قال
ورسول الله صلى الله عليه وسلم شاهد يومئذ بالمدينة فباع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يزل يحشى بينهم
الى هؤلاء والى هؤلاء فسكتهم حتى رجعوا ووضعوا السلاح فانزل الله عز وجل القرآن في ذلك يا أيها
الذين آمنوا ان تطيعوا أمرى من الذين أتوا الكتاب الى قوله عذاب عظيم فتأويل الآية يا أيها
الذين صدقوا الله ورسوله واقروا بما جاءهم به نبيهم صلى الله عليه وسلم من عند الله ان تطيعوا جماعة
من ينحل الكتاب من أهل التوراة والانجيل فتقبلوا منهم ما يأمرونكم به بصلوكم فيردوكم بعد

تصدقكم

تصد بكم رسول ربكم وبعدا قراركم بما جاء به من عند ربكم كافر من يقول جا حد من لما قد آمنتم به
وصدقتموه من الحق الذي جاءكم من عند ربكم فنهاهم جل ثناؤه أن يشكوهم ويقبلوا منهم - ثم رأينا أو
مشورة ويعلمهم تعالى ذكره أنهم لهم منطرون على غل وغش وحسد وبغض كما حد ثنا بشر
ابن عماد قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله يا أيها الذين آمنوا إن تطيعوا فر يقامن
الذين أتوا الكتاب يردوكم بعد ايمانكم كافر من قد تقدم الله اليكم فيهم كما تسمعون وحذركم وأنباكم
بضلالتهم فلا ياتمهم على دينكم ولا تتخوهم على أنفسكم فانهم الاعداء الحسدة الضلال كيف
تأتمنون قوما كفروا بكتابهم وقتلوا رسلهم وتحيروا في دينهم وعجزوا عن أنفسهم وأولئك والله هم
أهل النعمة والعداوة حد ثنا المشي قال ثنا اسحق قال ثنا ابن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع
مثله **ع** القول في ناويل قوله عز وجل (وكيف تكفرون وأنتم تنلى عليكم آيات الله وفيكم رسوله
ومن يعصم بالله فقد هدى الى صراط مستقيم) يعني بذلك جل ثناؤه وكيف تكفرون أيها المؤمنون
بعدايمانكم بالله وبرسوله فتزدوا على أعقابكم وأنتم تنلى عليكم آيات الله يعني بحجج الله التي
أرلها في كتابه على نبيه محمد صلى الله عليه وسلم وفيكم رسوله حجة أخرى عليكم لله مع أي كتابه يدعوكم
جميع ذلك الى الحق ويبضركم الهدى والرشاد وينهاكم عن الغي والضلال يقول لهم تعالى ذكره فما
وجه عذركم عند ربكم في سجودكم بنبوة نبيكم وارنادةكم على أعقابكم ورجوعكم الى أمر جاهليةكم ان
أنتم راجعتم ذلك وكفرتم وفيه هذه الحجج الواضحة والآيات البينة على خطا فعلكم ذلك ان فعلتموه كما
حد ثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله وكيف تكفرون وأنتم تنلى عليكم
آيات الله الآية يعلمان بينان وجدان نبي الله صلى الله عليه وسلم وكتاب الله فالما نبي الله فخصي صلى الله
عليه وسلم وأما كتاب الله فابقاء الله بين أظهركم رحمة من الله ونعمة فيه حلاله وحرامه وطاعته ومعصيته
وأما قوله ومن يعصم بالله فقد هدى الى صراط مستقيم فانه يعني ومن يتعلق باسباب الله ويتمسك
بدينه وطاعته فقد هدى يقول فقد وفق لطريق واضح وحجة مستقيمة غير معوجة فيستقيم به الى
رضى الله والى النجاة من عذاب الله والغور بجنه كما حد ثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا
حجاج عن ابن جريج قوله ومن يعصم بالله فقد هدى قال يؤمن بالله وأصل العصم المنع فكل مانع شيا
فهو عاصم والممتنع به معصم به ومنه قول الفرزدق

أنا ابن العاصم بن بنى تميم * اذا ما أعظم الحدان نابا

ولذلك قيل للجهل عصام وللسبب الذي يتسبب به الرجل الى حاجته عصام ومنه قول الاعشى

الى المرقيس أطيل السرى * وأخذ من كل حي عصم

يعنى بالعصم الاسباب الالزمة والالمان يقال منه اعصمت بحبل الله من فلان واعصمت بحبل الله
واعصمت به واعصمته وأفصح اللغتين ادخال الباء كما قال الباء عز وجل واعصموا بحبل الله جميعا وقد جاء
اعصمته كما قال الشاعر

اذا أنت جازيت الاطباء بمثله * واستثنى في اعصمت بحبالها

فقال اعصمت بحبالها ولم يدخل الباء وذلك نظير قولهم تناوت الخطام وتناولت بالخطام وتعلقت به
وتعلقته كما قال الشاعر

تعلقت هندا ناشادات مئزر * وأنت وقد فارقت لم تدر ما الحلم

وقد بينت معنى الهدى والصراط وأنه معنى به الاسلام فيما مضى قبل بشواهد ففكرهنا عادته في هذا
الموضع وقد ذكر ان الذي نزل في سبب تحاور القبيلتين الاوس والخزرج كان منه قوله وكيف

وكلو تحمل المريض المشقة وحضر
الجمعة ولو جوب حجة الاسلام شرط
زاندا على الثلاثة المذكورة آنفا
وهو الاستطاعة بالآية والاستطاعة
فوعان استطاعة مباشرة بنفسه
واستطاعة تحصيله بغيره النوع
الاول يتعلق به أمور أربع أحدها
الراحلة والناس قسمان أحدهما
من بينه وبين مكة مسافة القصر
فلا يلزمه الحج الا اذا وجد راحلة
سواء كان قادر على المشي أو لم يكن
لماروى انه صلى الله عليه وسلم
فسر استطاعة السبيل الى الحج
بوجود الزاد والراحلة نعم لو كان
قادر على المشي يستحب له ان لا يترك
الحج وعند مالك القوي على المشي
يلزمه الحج ويعتبر مع وجدان
الراحلة وجدان الحمل أيضا ان كان
لا يستمسك على الراحلة ويلحقه
مشقة شديدة ثم العادة جارية
بركوب اثنين في الحمل فان وجد
مؤنة يحمل أو شق يحمل ووجد شريكا
يجلس في الجانب الآخر لزمه
الحج وان لم يجد الشريك فلا في القسم
الثاني من ليس بينه وبين مكة
مسافة القصر فان كان قويا على
المشي لزمه الحج والا فلا يجب الامع
الراحلة أو معها ومع الحمل كفى
حق البعيد والمراد بوجود الراحلة
ان يقدر على تحصيلها مسكنا أو
استجارا بمن المثل أو باجرة المثل
وكذا في الحمل المتعلق الثاني الزاد
وأوعيته وما يحتاج اليه في السفر
مدة ذهابه وايابه سواء كان له أهل
أو عشيرة يرجع اليهم أولا فب
الوطن من الأيمان وكذا الراحلة
للأياب وأجرة البذرة كل ذلك
بعد قضاء جميع الدين ورد الودائع
ونفقة من يلزمه نفقتهم حينئذ الى
العود وبعدهم والنكاح ان خاف العنت
وبعد مسكنه ودست ثوب يليق به

أو كان له مستغلات يرتفق منها نفقته فالاصح عند الأئمة أنه يكلف بيعها لانه واجد للزاد والراحلة في الحال ولا عبرة لحروف الفقر في الاستقبال * المتعلق الثالث الطريق وبشترط فيه غلبة طن (١٨) الامن على النفس من نحو سبع من عدو والامن على المال من عدو أو رصدي وان رضى

بشيء يسير والامن على البضع للمرأة بخروج زوج أو محرم أو نسوة نقات وفي البحر يعتبر غلبة السلامة وفي البر وجود علف الدابة * المتعلق الرابع البدن وبشترط فيه ان يعوى على الاستسالك على الراحلة فان ضعف عن ذلك لمرض أو غيره فهو غير مستطيع للمباشرة ولا بد للاعوى من قائد وعند أبي حنيفة لا يجعليه و يروي انه يستتبع قال الأئمة لا بد مع الشرائط من امكان المسير وهوان يبقى من الزمان بعد الاستطاعة ما يمكنه المسير فيه الى الحج به السير المعهود فان احتاج الى ان يقطع في يوم مرحلة أو أكثر لم يلزمه الحج ولو خرجت الرقعة قبل الوقت الذي جرت عادة أهل بلده بالخروج فيه لم يلزمه الخروج معهم ووجوب الحج في العمر كالمسالة في وقتها فيجوز التراخي لكن ان دامت الاستطاعة وتحقق الامكان ولم يحج حتى مات عصي على الاظهر وان كان شابا وقال أحد ومالك وأبو حنيفة في رواية انه على الفور حجة الشافعي ان فرضا الحج تزلت سنة خمس من الهجرة وأخوه النبي صلى الله عليه وسلم من غير مانع فانه خرج الى مكة سنة سبع لقضاء العمرة ولم يحج وفتح مكة سنة ثمان وبعث أبا بكر أميراً على الحاج سنة تسع ورجع هو سنة عشر وعاش بعدها ثمانين يوماً وأما النوع الثاني فهو استطاعة الاستنابة فانها جائزة في الحج وان كانت العبادات بعيدة عن الاستنابة لان المحجوج عنه قد يكون عاجزاً عن المباشرة بسبب الموت أو الكبر أو زمانة أو مرض لا يرجى

نكفرون وأنتم تنلى عليكم آيات الله ذكر من قال ذلك حدثننا أبو كريب قال ثنا حسن بن عطية قال ثنا قيس بن الربيع عن الاعرج بن الصباح عن خليعة بن خصين عن أبي نصر عن ابن عباس قال كانت الاوس والخزرج بينهم حرب في الجاهلية كل شهر فيمضاهم جالوس اذذكروا ما كان بينهم حتى غضبوا فقام بعضهم الى بعض بالسلاح فنزلت هذه الآية وكيف تكفرون وأنتم تنلى عليكم آيات الله وفيكم رسوله الى آخر الآيتين واذكروا نعمة الله عليكم اذ كنتم أعداء الى آخر الآية ﴿القول في تاويل قوله﴾ (يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن الا وأنتم مساون) يعني بذلك جل ثناؤه ما عسر من صدق الله ورسوله اتقوا الله خافوا الله وراقبوه بطاعته واجتناب معاصيه حتى تقاته حق خوفه وهو أن يطاع فلا يعصى ويشكر فلا يكفر ويذكر فلا ينسى ولا تموتن أيها المؤمنون بالله ورسوله الا وأنتم مسلمون لربكم مذعنون له بالطاعة مخلصون له الا لوجهة والعبادة وبخو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثننا محمد بن سنان قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان وثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا الثوري عن زبيد عن مرة عن عبد الله اتقوا الله حتى تقاته قال أن يطاع فلا يعصى ويذكر فلا ينسى ويشكر فلا يكفر حدثننا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا شعبة عن زبيد عن مرة الهمداني عن عبد الله مثله حدثننا ابن المنثني قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن زبيد عن مرة الهمداني عن عبد الله مثله حدثننا أبو كريب وأبو السائب قال ثنا ابن ادریس قال سمعت ليشان زبيد عن مرة بن سراحيل الهمداني عن عبد الله بن مسعود مثله حدثننا المنثني قال ثنا الحاج بن المنهال قال ثنا جرير عن زبيد عن عبد الله مثله حدثننا المنثني قال ثنا أبو نعیم قال ثنا مسعر عن زبيد عن مرة عن عبد الله مثله حدثننا المنثني قال ثنا عمرو بن عوف قال أخبرنا هشيم عن المسعودي عن زبيد الا يابى عن مرة عن عبد الله مثله حدثننا ابن جهميد قال ثنا جرير عن منصور عن زبيد عن مرة عن عبد الله مثله حدثننا محمد بن سنان قال ثنا يحيى بن سفيان عن أبي اسحق عن عمرو بن ميمون اتقوا الله حتى تقاته قال أن يطاع فلا يعصى ويشكر فلا يكفر ويذكر فلا ينسى حدثننا ابن المنثني قال ثنا يحيى بن سفيان قال ثنا ابن ادریس قال سمعت مرة الهمداني يحدث عن الربيع بن خثيم قال ثنا شعبة عن عمرو بن مرة قال سمعت مرة الهمداني يقول اتقوا الله عز وجل اتقوا الله حتى تقاته فذكر نحوه حدثننا المنثني قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن قيس بن سعد عن طاوس يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حتى تقاته أن يطاع فلا يعصى حدثننا محمد بن سنان قال ثنا أبو بكر الحنفي قال ثنا عباد عن الحسن في قوله يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حتى تقاته قال حق تقاته أن يطاع فلا يعصى حدثننا محمد بن الحسن قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدي ثم تقدم اليهم يعني الى المؤمنين من الانصار فقال يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حتى تقاته ولا تموتن الا وأنتم مسلمون أمأحق تقاته بطاع فلا يعصى ويذكر فلا ينسى ويشكر فلا يكفر حدثننا المنثني قال ثنا حجاج بن المنهال قال ثنا همام عن قتادة يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حتى تقاته أن يطاع فلا يعصى ولا تموتن الا وأنتم مسلمون وقال آخرون بل تاويل ذلك كما حدثننا به المنثني قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنا معاوية عن علي عن ابن عباس قوله اتقوا الله حتى تقاته

زواله وعن ابن عباس ان رجلاً جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله صلى الله عليه وسلم أتخى نذرت ان تحج وماتت قبيل ان تحج أفأج عها فقال لو كان على أخنك دين أ كنت قاضيه قال نعم قال فادفوا حق الله تعالى فهو أحق قال

بالغضاء عنه وان امرأة من خنهم قالت يا رسول الله ان فریضة الله تعالى على عباده في الحج ادرکت ابي شيخا كبيرا لا يستطيع ان
يتمسك على الرحلة افاجع عنه قال نعم وقد تكون الاستنابة بطريق الاستنجار لانه (١٩) عمل يدخله النجاسة فيجبري فيه

الاستنجار كغريق الزكاة
وعند ابي حنيفة وأحمد لا يجوز
والكن برزق عليه ولو
استاجر كان ثواب النفقة للامر
وسقط عنه الخطاب بالحج ويقع
الحج عن الحاج والحج بالرزق ان
يقول حج عنى وأعطيتك نفقتك
وهذا أيضا جاز عند الشافعي كالأجارة
والكن لا يجوز ان يقول استاجرتك
بالنفقة لانها مجهولة والاجرة لا بد
ان تكون معلومة فهذه جملة
الكلام في الاستنابة عند الجمهور
وعن الضحاك اذا قدر ان يؤجر
نفسه فهو مستطيع وقيل في ذلك
نقال ان كان لبعضهم ميراث بمكة
أ كان يتركة بل كان ينطلق اليه
ولو حبو اذ كذلك يجب عليه الحج
وفي الآية أنواع من التوكيد
والتغليظ منها قوله والله على الناس
أى حق واجب له عليهم لكونه الها
فيجب عليهم الانقياد سواء عرفوا
وجه الحكمة فيها أم لم يعرفوا فان
كثيرا من أعمال الحج تعبد ببعض
ومنها بناء الكلام على الابدال
ليكون تشبها للمراد تفصيلا بعد
الاجمال و اراد المفروض في صورته
تقر براله في الاذهان ومنها ذكر
من كفر مكان من لم يحج وفيه من
التغليظ ما فيه ولهذا قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من مات ولم يحج
فلميت ان شاء يهوديا أو نصرانيا
ونظيره قوله صلى الله عليه وسلم
من ترك الصلاة متعمدا فقد كفر
ومنها اظهار الغنى ونهويل الخطب
بذكر اسم الله دن ان يقول فانه

قال حق تقاته ان يجاهدوا في الله حق جهاده ولا يأخذهم في الله لومة لائم ويقوموا بالله بالقسط ولو على
أنفسهم وآبائهم وأبنائهم ثم اختلف أهل التأويل في هذه الآية هل هي منسوخة أم لا فقال بعضهم
هي محكمة غير منسوخة ذكر من قال ذلك **حدثني** المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني
معاوية بن صالح عن علي بن ابن عباس قوله اتقوا الله حق تقاته انتم تنسخوا ولكن حق تقاته ان
تجاهدوا في الله حق جهاده ثم ذكر تاويله الذي ذكرناه عنه **أنفا حدثني** المثنى قال ثنا أبو حذيفة
قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيج عن قيس بن سعد عن طاوس يأبى الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته
فان لم تفعلوا ولم تستطيعوا فلا تخونوا الاوانتم مسلمون **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال ثني
حجاج عن ابن جريج قال قال طاوس قوله ولا تخونوا الاوانتم مسلمون يقول ان لم تنفوه فلا تخونوا الاوانتم
مسلمون * وقال آخرون هي منسوخة نسخها قوله فاتقوا الله ما استطعتم ذكر من قال ذلك **حدثنا**
بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد بن قتادة قوله يأبى الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تخونوا
الاوانتم مسلمون ثم اترل التخفيف واليسر وعادبعائده ورحمته على ما يعلم من ضعف خلقه فقال اتقوا
الله ما استطعتم فإت هذه الآية فيها تخفيف وعافسة **وحدثني** المثنى قال ثنا الحجاج بن
المنهال الانساطي قال ثنا همام عن قتادة يأبى الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تخونوا الاوانتم
مسلمون قال نسختها هذه الآية التي في التغابن اتقوا الله ما استطعتم واسمعوا وأطيعوا وعلما بابيع
رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة فيما استطاعوا **حدثني** المثنى قال ثنا اسحق قال
ثنا عبد الله بن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع بن أنس قال لما نزلت اتقوا الله حق تقاته ثم نزل بعدها
فاتقوا الله ما استطعتم فنسخت هذه الآية التي في آل عمران **حدثنا** محمد قال ثنا أحمد قال ثنا
اسباط عن السدي يأبى الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تخونوا الاوانتم مسلمون فلم ينطق الناس
هذا فنسخه الله عنهم فقال اتقوا الله ما استطعتم **حدثني** يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن
زيد في قوله يأبى الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته قال جاء أمر شديد قالوا ومن يعرف قدر هذا أو يبلغه
فلم يعرف انه قد اشتد ذلك عليهم فنهضها عنهم وجاءهم هذه الاخرى فقال اتقوا الله ما استطعتم فنسخها
وأما قوله ولا تخونوا الاوانتم مسلمون فان تاويله كما **حدثني** المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا
شبل عن قيس بن سعد عن طاوس ولا تخونوا الاوانتم مسلمون قال على الاسلام وعلى حومة الاسلام
القول في تاويل قوله (واعصوا بحبل الله جميعا) يعني بذلك جل ثناؤه وتعلقوا باسباب الله
جميعا يريد بذلك تعالى ذكره وتمسكوا بحبل الله الذي أمر به وعهده الذي عهد اليكم في كتابه اليكم
من اللغة والاجتماع على كلمة الحق والتسليم لامر الله وقد دللنا فيما مضى قبيل على معنى الاعتصام
وأما الحبل فانه السبب الذي يوصل به الى البغية والحاجة ولذلك سمي الامان حبل لانه سبب يوصل به الى
زوال الخوف والنجاة من الجزع والذعر ومنه قول أعشى بنى ثعلبة

واذا تخوروا حبال قبيلة * أحرمت من الاخرى اليك حبالها

ومنه قول الله عز وجل الاجبل من الله وحبل من الناس ونحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل
ذكر من قال ذلك **حدثني** يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم قال أخبرنا العوام عن الشعبي عن
عبد الله بن مسعود انه قال في قوله واعصوا بحبل الله جميعا قال الجماعة **حدثنا** المثنى قال ثنا عمرو
ابن عون قال ثنا هشيم عن العوام عن الشعبي عن عبد الله في قوله واعصوا بحبل الله جميعا قال
حبل الله الجماعة * وقال آخرون عنى بذلك القرآن والعهد الذي عهد فيه ذكر من قال ذلك **حدثنا**
بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد بن قتادة قوله واعصوا بحبل الله جميعا حبل الله المنين الذي

أوفاني فانه يدل على غاية السخط والخذلان ومنها وضع المظهر مقام المضر حيث قال عن العالمين ولم يقل عنه لانه تعالى اذا كان غنيا عن كل
العالمين فلان يكون غنيا عن طاعة ذلك الواحد أولى ومن العلماء من زعم ان هذا الوعيد عام في حق كل من كفر ولا تعلق له بما قبله ومنهم

الشيء الذي يرى فيقال فيه عوج بالفتح كالحائط والقناة وهذا قال الزجاج العوج بالكسر في المعاني وبالفتح في الاعيان وتبغون بمعنى
تطلبون ويقتصر على مفعول واحد اذ لم يكن معها اللام مثل بغيت المال (٢١) والاحرفان اريدتعديته الى مفعولين

زبدت اللام فالتقدير تبغون لها عوجا كما تقول صدت لك طبيا أي صدت لك طبيا والضمير عائدا الى السبيل فانها تذكروا ثوبت والمعنى انكم تلبسون على الناس حتى توهوهم ان فيها زبعا كقولكم ان النسخ يدل على البداء وان شريعة موسى باقية الى الابد وان محمدا صلى الله عليه وسلم ليس بذلك المنعوت في كتابنا أو المراد انكم تبغون انفسكم في اخفاء الحق وابتغاء ما لا يتائق لكم من وجود العوج فيها هو اقوم من كل مستقيم ويحتمل أن يكون عوجا لا بمعنى ذاعوج وذلك انهم كانوا يدعون انهم على دين الله وسبيله فقيل لهم انكم تبغون سبيل الله الضالين وانتم شهداء انما سبيل الله التي لا يصد عنها الاضال مضل قاله ابن عباس او انتم تشهدون ظهور المعجزات على نبوة محمد صلى الله عليه وسلم او انتم شهداء بين اهل دينكم عدول يصغون لاقوالكم ويستشهدونكم في عظام الامور يعني الاحمار وفيه ان كان كذلك لا يليق بحاله الاصرار على الباطل والكذب والاضلال والاضلال ثم اعدوهم بقوله وما الله بغافل عما تعملون كقول السيد لعبدوه وقد انكر طريقته لا يخفى على سيرتك واسئ بغافل عنك وانما ختم الآية الاولى بقوله والله شهيد وهذه بقوله وما الله بغافل لان ذلك فيما اظهره من الكفر بنبوة محمد صلى الله عليه وسلم وهذا فيما اظهره وهو الصد بالاحتمال

بقوله جل ثناؤه واذا كروا نعمة الله عليكم واذا كروا ما ائتم الله به عليكم من الالفة والاجتماع على الاسلام واختلف اهل العربية في قوله اذ كنتم اعداء فالف بين قلوبكم فقال بعض نحوى البصرة في ذلك انقطع الكلام عند قوله واذا كروا نعمة الله عليكم ثم فسر بقوله فالف بين قلوبكم واخبر بالذي كانوا فيه قبل التاليف كما تقول امسك الحائط ان تدبل وقال بعض نحوى الكوفة قوله اذ كنتم اعداء فالف بين قلوبكم تابع قوله واذا كروا نعمة الله عليكم غير منقطعة منها والصواب من القول في ذلك عندي ان قوله اذ كنتم اعداء فالف بين قلوبكم متصل بقوله واذا كروا نعمة الله عليكم غير منقطع وتاويل ذلك واذا كروا اهل المؤمنين نعمة الله عليكم التي ائتمهم اعداءكم حين كنتم اعداء أي بشركم يقتل بعضهم بعضا عصية في غير طاعة الله ولا طاعة رسوله فالف الله بالاسلام بين قلوبكم فجعل بعضهم لبعض اخوانا بعد اذ كنتم اعداء تتواصلون بالفة الاسلام واجتماعكم عليه كما حد ثنا بشر قال ثنا يزيد قال حد ثنا سعيد بن قتادة قوله واذا كروا نعمة الله عليكم اذ كنتم اعداء فالف بين قلوبكم كنتم تذابحون فيها يأكل شديدكم ضعيفكم حتى جاء الله بالاسلام فآخى به بينكم والف بينكم أما والله الذي لا اله الا هو ان الافة لرحمتون الفرقة لعذاب حد ثنا المشي قال ثنا اسحق قال ثنا ابن ابي جعفر عن ابيه عن الربيع في قوله واذا كروا نعمة الله عليكم اذ كنتم اعداء يقتل بعضهم بعضا ويا كل شديدكم ضعيفكم حتى جاء الله بالاسلام فالف بينكم وجمع جمعكم عليه وجعلكم عليه اخوانا فالنعمة التي ائتم الله على الانصار التي امرهم تعالى ذكروا في هذه الآية ان يذكروها هي الفتاة الاسلام واجتماع كلمتهم عليها والعداوة التي كانت بينهم التي قال الله عز وجل اذ كنتم اعداء فانها عداوة الحروب التي كانت بين الحيين من الاوس والخزرج في الجاهلية قبل الاسلام تزعم العلماء بايام العرب انما اطاولت بينهم عشرين وما تيسر كما حد ثنا ابن جريد قال ثنا سلمة قال قال ابن اسحق كانت الحرب بين الاوس والخزرج عشرين وما تيسر حتى قام الاسلام وهم على ذلك فكانت حربهم بينهم وهم اخوان لاب وام فلم يسمع يقوم كان بينهم من العداوة والحرب ما كان بينهم ثم ان الله عز وجل اطلقا ذلك بالاسلام والف بينهم برسوله محمد صلى الله عليه وسلم فذكروهم جل ثناؤه اذ وعظهم عظيم ما كانوا فيه في جاهليتهم من البلاء والسقاء بعد اذ بعضهم بعضا وقتل بعضهم بعضا وخوف بعضهم من بعض وناصروا اليه بالاسلام واتباع الرسول صلى الله عليه وسلم والامان به وبما جاء به من الائتلاف والاجتماع وامن بعضهم من بعض ومصير بعضهم لبعض اخوانا وكان سبب ذلك ما حد ثنا به ابن جريد قال ثنا سلمة قال ثنا ابن اسحق قال ثنا عامر بن عمرو بن قتادة المدني عن اشياخ من قومه قالوا قدم سويد بن صامت اخو بني عمرو بن عوف مكة حاجا او معتمرا قال وكان سويدا يسميه قومه فيهم الكامل جلده وشعره ونسبه وشرفه قال فتصدى له رسول الله صلى الله عليه وسلم حين سمع به فدعا الى الله عز وجل والى الاسلام قال فقال له سويد فعل الذي معك مثل الذي معي قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وما الذي معك قال محلة لقمان يعني حكمة لقمان فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اعرضها على قعرها عليه فقال ان هذا الكلام حسن معي افضل من هذا قرآن انزله الله على هدي ونور قال فتلا عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم القرآن ودعا الى الاسلام فلم يبعدهم وقال ان هذا القول حسن ثم انصرف عنه ووقدم المدينة فلم يلبث ان قتلته الخزرج فكان قومه ليقولون قد قتل وهو مسلم وكان قتله قبل يوم بغاث حد ثنا ابن جريد قال ثنا سلمة عن محمد بن اسحق قال ثنا الحسن بن عبد الرحمن بن عمرو بن سعد بن معاذ اخو بني عبد الاشهل ان محمدا بن اسد بن عبد الاشهل قال لما قدم ابو الجحيش انس بن رافع مكة ومعهم فتية من بني عبد الاشهل فيهم اياس بن معاذ يلبسون

والقاء الشبهة وفي تكرير الخطاب في الآيتين بقوله يا اهل الكتاب توحيج لهم على توحيج بالطف الوجود والين المقال لعلهم يتفكرون فيضربون عن سلوك سبيل الضلال والاضلال عن عكرمة وبروي عن زيد بن اسلم وجابر ايضا ان شاس بن قيس اليهودي وكان عظيم الكفر

سديد الطعن على المسلمين مر على نفر من الانصار من الاوس والخزرج في مجلس لهم يتحدثون فغاظ ذلك نالفوا واجتمعوا بعد الذي كان بينهم في الجاهلية من العداوة (٢٢) وقال ما لنا معهم اذا اجتمعوا قرا فامر شيا من اليهود ان يجلس اليهم ويذكرهم يوم

الخلف من قريش على قوم من الخزرج سمع بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتاهم فجلس اليهم فقال هل لكم الى خبير مما جئتم له قالوا وما ذلك قال انار رسول الله بعثني الى العباد اذ دعوهم الى الله ان يعبدوا الله ولا يشركوا به شيئا وانزل على الكتاب ثم ذكر لهم الاسلام وتلا عليهم القرآن فقال ياس ابن معاذ وكان غلاما حينئذ اى قوم هذا والله خير مما جئتم له قال فاخذوا بالخيال من رافع حفنة من البطحاء فضرب بها وجه ياس بن معاذ وقال دعنا منك فلم يمرى لقد جئنا الغير هذا قال فصمت ياس ابن معاذ وقام رسول الله صلى الله عليه وسلم عنهم وانصرفوا الى المدينة وكانت وقعة بعثت بين الاوس والخزرج قال ثم لم يلبث ياس بن معاذ ان هلك قال فلما اراد الله اظهار دينه واعزاز نبيه صلى الله عليه وسلم وانجاز موعدة له خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم الموسم الذي اتى فيه النفر من الانصار يعرض نفسه على قبائل العرب كما كان يصنع في كل موسم فبينما هو عند العقبة اذ اتى رهط من الخزرج اراد الله لهم خيرا قال ابن حميد قال ان سلة قال محمد بن اسحق فحدثني عاصم بن عمر بن قتادة عن اشياخ من قومه قال لما لقيهم رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لهم من انتم قالوا نفر من الخزرج قل امن موالى يهود قالوا نعم قال اولئك تجلسون حتى احكمكم قالوا بلى قال فجلسوا معه فدعاهم الى الله وعرض عليهم الاسلام وتلا عليهم القرآن قال وكان مما صنع الله لهم به في الاسلام انهم ود كانوا معهم ببلادهم وكانوا اهل كتاب وعلم وكانوا اهل شرك اصحاب اوثان وكانوا قد ذبحواهم ببلادهم فكانوا اذا كان بينهم شئ قالوا اللهم ان نبينا الا ان مبعوث قد اطل زمانه تتبعه ونقتلكم معه قتل عاد وارم فلما كلم رسول الله صلى الله عليه وسلم اولئك النفر ودعاهم الى الله عز وجل قال بعضهم لبعض يا قوم تعلمون والله انه للنبي الذي بوعدكم به هو وود ولا يسبقتمكم اليه فاجابوه فيما دعاهم اليه بان صدقوه وقبلوا منه ما عرض عليهم من الاسلام قالوا له انا قد تركنا قومنا ولا قوم يتبعنا ولا نعبدك الا الله الذي اعبدنا من قبله ما عرض عليهم من الاسلام فندعوهم الى امرك ونعرض عليهم الذي اوجبناك اليه من هذا الدين فان يجمعهم الله عليه فلا رجل اعز منك ثم انصرفوا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم راجعين الى بلادهم قد آمنوا وصدقوا وهم فيما ذكر لي ستة نفر قال فلما قدموا المدينة على قومهم ذكروا لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ودعاهم الى الاسلام حتى فساه فيهم فلم يبق دار من دور الانصار الا وفيها ذكر من رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اذا كان العام المقبل واتي الموسم من الانصار اثنا عشر رجلا فلقوه بالعقبة وهي العقبة الاولى فبايعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم على بيعة النساء وذلك قبل ان يفترض عليهم الحرب حدثنا الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر بن ابيوب عن عكرمة انه لقي النبي صلى الله عليه وسلم ستة نفر من الانصار فآمنوا به وصدقوه فاراد ان يذهب معهم فقالوا يا رسول الله ان بين قومنا حرا باونا نخاف ان جئت على حالك هذه ان لا يتيمها الذي تريد فوعدوه العام المقبل وقالوا يا رسول الله نذهب فلعل الله ان يصلح تلك الحرب قال فذهبوا ففعلوا فاصلى الله عز وجل تلك الحرب وكانوا يرون انها لا تصلح وهو يوم بعثت فلقوه من العام المقبل سبعين رجلا قد آمنوا فخذ عليهم النقباء اثني عشر نفقا فذلك حين يقول واذا كرنا نعمة الله عليكم اذ كنتم اعداء فالف بين قلوبكم حدثني محمد بن الحسين قال ثنا احمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدي اما اذ كنتم اعداء ففي حرب فالف بين قلوبكم بالاسلام حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا ابوسفيان عن معمر بن ابيوب عن عكرمة بنحوه وزاد فيه فلما كان من امرنا شئ ما كان ففتنا وراحيان فقال بعضهم لبعض موعدكم الحرة فخرجوا اليها فنزلت هذه الآية واذا كرنا نعمة الله عليكم اذ كنتم اعداء فالف بين

بعث وهو يوم اقتلت فيه الاوس والخزرج وكان الظفر فيه للاوس على الخزرج ففعلوا واشدهم بعض ما كانوا يتقاولوا فيه من الاشعار فتكلم القوم عند ذلك فتمارزوا وتفاخروا حتى توابر رجلان من الحيين اوس ابن قيطي احد بنى حارثة من الاوس وجبار بن مخزوم احد بنى سلمة من الخزرج فتقاولا ثم قال احدهما لصاحبه ان شئت والله رددم الآت جذعة وغضب الفريقان جيعا وقالوا قد فعلنا السلاح موعدكم الظاهرة وهي الحرة فخرسوا اليها وانصمت الاوس والخزرج بعضها الى بعض على دعواهم التي كانوا عليها في الجاهلية واصطغوا للقتال فنزلت يا ايها الذين آمنوا ان تطيعوا فريقا من الذين اوتوا الكتاب يردوكم بعد ايمانكم كافرين الايات فجاء النبي صلى الله عليه وسلم حتى قام بين الصنفين فقرأ اها ورفع صوته فلما سمعوا صوته صلى الله عليه وسلم انصتوا له صلى الله عليه وسلم وجعلوا يستمعون فلما فرغ القوا السلاح وعانق بعضهم بعضا وجنوا بكون وفي رواية يقر يد بن اسلم خرج اليهم رسول الله فبين معه من المهاجرين فقال يا معشر المسلمين ابدعوى الجاهلية وانابن اظهركم بعد اذ اكرمكم الله بالاسلام وقطع به عنكم امر الجاهلية والفت بينكم ترجعون الى ما كنتم عليه كفارا الله لله تعرف القوم انها نعمة من الشيطان وكيد من عدوهم فلقوا السلاح وبكوا وعانق بعضهم بعضا ثم انصرفوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم سامعين مطيعين فاتزل الله عز وجل الايات قال قال جابر بن عبد الله ما كان من طالع اكره اليان رسول الله صلى الله عليه وسلم قوامي اليان بيده وكففتنا واصلى الله ما بيننا فلما كان شخص احب اليان رسول الله صلى الله عليه

عليه وسلم سامعين مطيعين فاتزل الله عز وجل الايات قال قال جابر بن عبد الله ما كان من طالع اكره اليان رسول الله صلى الله عليه وسلم قوامي اليان بيده وكففتنا واصلى الله ما بيننا فلما كان شخص احب اليان رسول الله صلى الله عليه

وسلم فمأرايت يوم اقطع ولا ورحش أولا واحسن اخرا من ذلك اليوم وكيف تكفرون اسد تفهام بطريق الانكار والتعجب والمعنى
من أين يتطرق اليكم الكفر والحال ان آيات الله تتلى عليكم على لسان الرسول صلى الله (٢٣) عليه وسلم في كل واقعة وبين أظهركم

رسول الله يبين لكم كل شبهة ويخرج
عنكم كل علة ومع هذين النورين
لا يبقى لظلمة الضلال عين ولا أثر
فعليةكم ان لا تلتفتوا الى قول المخالف
وترجعوا فإيمانكم الى الكتاب
والنبي صلى الله عليه وسلم قلت
أما الكتاب فانه باق على وجه الدهر
وأما النبي صلى الله عليه وسلم
فان كان قدمضى الى رحمة الله في
الظاهر وليكن نور سره باق بين
المؤمنين فكأنه باق على ان عزته
صلى الله عليه وسلم وورثته يقومون
مقامه بحسب الظاهر أيضا ولهذا
قال صلى الله عليه وسلم انى نارك
فيكم الثقيلين ما ان تمسكتهم بها لن
تضلوا كتاب الله وعترتي وقال ان
العلماء ورثة الانبياء اللهم اجعلنا
من زميرهم بعصمتك وهذا ينك وفي
هذا إشارة لهذه الامة انهم لا يضلون
أبد الى يوم القيامة ثم بين ان السك
بعصمة الله وتوفيقه فقال ومن يعتصم
بالله يتمسك يديه أو يلتجئ اليه في
دفع شرور الكفار فقد هدى الى
صراط مستقيم والاعتصام الاستمسك
بالشيء في منع نفسه من الوقوع في
آفة أما المعترلة فيث لم يجعوا
الاعتصام بخلق الله وهديته بل
قالوا به فعل العبد تاوولو الآية بان
المراد بالهداية الزيادة في اللطاف
المرتبة على أداء الطاعات والمراد
الهداية الى الجنة قال في الكشف
فقد هدى أى فقد حصل له الهدى
لا محالة كما تقول اذا جئت فلانا فقد
أفلحت كان الهدى قد حصل له فهو
يخبر عنه حاصل ومعنى التوقع في

قلوبكم فاصبحتم بنعمته اخوانا الاية فانا هم رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يزل يتلوها عليهم حتى
أعنى بعضهم بعضا وحتى أن لهم لخينا يعنى البكاء وسهير الذى زعم السدى ان قوله اذ كنتم أعداء
عنى به حربه هو سهير بن زيد بن مالك أحد بني عمرو بن عوف الذى ذكره مالك بن العجلان فى قوله
ان سهير ارى عشرته قد * حدثوا دونه وقد أبقوا
ان يكن الظن صادقى بيني النجار لم يطعموا الذى علقوا
وقد ذكر علماء الانصار ان مبدء العداوة التى هيئت الحرب التى كانت بين قبيلتيه الاوس
والخزرج وأولها كان بسبب قتل مولى لسالك بن العجلان الخزرجى يقال له الحرب بن سهير من
مزيينة وكان حليفه لسالك بن العجلان ثم اتصلت تلك العداوة بينهم الى ان أطفأها الله بنبيه محمد
صلى الله عليه وسلم فذلك معنى قول السدى حرب ابن سهير وأما قوله فاصبحتم بنعمته اخوانا فانه
يعنى فاصبحتم بتأليف الله عز وجل بينكم بالاسلام وكلمة الحق والتعاون على نصره أهل الايمان
والتأزر على من خالفكم من أهل الكفر اخوانا متصادقين لاضغان بينكم ولا حماسا سديا حدثني
بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله فاصبحتم بنعمته اخوانا واذ كررنا ان رجلا قال
لابن مسعود كيف اصبحتم قال أصبحنا بنعمة الله اخوانا ﴿ القول فى تاويل قوله ﴾ (وكنتم على شفا
حفرة من النار فانقذكم منها) يعنى بقوله جعل نداءه وكنتم على شفا حفرة من النار وكنتم يا معشر
المؤمنين من الاوس والخزرج على حرف حفرة من النار وانما ذلك مثل لكفرهم الذى كانوا عليه قبل
أن يهديهم الله للاسلام يقول تعالى ذكره وكنتم على طرف جهنم بكفركم الذى كنتم عليه قبل أن
ينعم الله عليكم بالاسلام فتصبروا بائنا فلا فكم عليه اخوانا ليس بينكم وبين الوقوع فيها الا أن تموتوا
على ذلك من تكفر فتموتوا من الخالدين فيها فانقذكم الله منها بالايمان الذى هدىكم له وشفا الحفرة
طرفها وحرفها مثل شفا الركية والبئر ومنه قول الراجز
نحن حفرنا للبحر حجج بحيلة * نابتة فوق شفاها بركة
يعنى فوق حرفها يقال هذا شفا هذه الركية مقصور وهما شفاها وقال فانقذكم منها يعنى فانقذكم
من الحفرة فردنا الخبر الى الحفرة وقد ابتدأ الخبر عن الشغالان الشغمان الحفرة فجاز ذلك اذ كان
الخبر عن الشغا على السبيل التى ذكرها فى هذه الآية تخبرنا عن الحفرة كما قال جرير بن عطية
رأت من السنين أخذت منى * كما أخذ السرار من الهلال
فذكر من السنين ثم رجع الى الخبر عن السنين وكما قال الجراج
طول البالي أسرع فى نقضى * طولى وطولى وطولى عرضي
وقدينت العلة التى من أجلها قيل ذلك كذلك فيما مضى قبل وبخوالى قلنا فى ذلك من التأويل
قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة
قوله وكنتم على شفا حفرة من النار فانقذكم منها كذلك بين الله لكم آياته كان هذا الحى من العرب
أذل الناس ذلا وأشفاء عيشا وأبينه ضلالة وأعرا جلودا وأجوعه بطونا معكومين على رأس حجر بين
الاسدين فارس والروم لا والله ما فى بلادهم يومئذ من شئ يحسدون عليه من عاش منهم عاش شقيا ومن
مات ردى فى النار يؤكلون ولا ياء كلون والله ما تعلم قبلا يومئذ من حاضر الارض كانوا فيها أصغر
حظا وأدق فيها شأنا منهم حتى جاء الله عز وجل بالاسلام فورثكم به الكتاب وأحل لكم به دار الجهاد
 ووضع لكم به من الرزق وجعلكم به ملوكا على رقاب الناس وبالاسلام أعطى الله مارأيتم فاشكروا
نعمه فان ربكم منعم يحب الشاكرين وان أهل الشكر فى مزييد الله تعالى ربنا وتبارك حدثني

قد ظاهر لان المعتصم بالله متوقع للهدى كما ان قاصد السكرىم متوقع للفلاح عنده * التأويل لن تنالوا البر وهو صفة الله حتى تنفقوا أحب
الاشياء اليكم وهو أنفسكم ان الفرائس لا ينال من بر الشمع وهو شعلة حتى أنفق مما أحبه وهو نفسه كل الطعام كان خدلا الخلق ثلاثة

أقسام منهم ظالم لنفسه وهو الذي بالغ في غداؤه جسمانيته وقصر في غداؤه روحانيته حتى مات روحه واستوتت نفسه أولئك كالانعام بل هم اضل ومنهم مقتصد وهو الذي تساوى طرفاه خلطوا بحلا صالحا واخرسيئا ومنهم سابق بالخيرات وهو الذي بالغ في غداؤه روحانيته وهو المذكور وروفرط في غداؤه جسمانيته حتى ماتت نفسه وقوى روحه أولئك هم خير البرية فكان كل الطعام حلالا للانسان كما للحيوان الا ما حرم الانسان السابق بالخيرات على نفسه بموت النفس وحياة القلب واستيلاء الروح من قبل أن ينزل الوحي والالهام كما قيل المجاهدات تورث المشاهدات والذين حاهدوا فينا لنهد بنهم سبانا فمن افترى على الله الكذب بان يريد أن يمتدى الى الحق من غير جهاد النفس قل صدق الله في قوله لن تنالوا البر حتى تنفقوا بقية الواله ابراهيم وكان من مائة انفاق المال على الضيقان وبذل الروح عند الامتحان وتسليم الولد للقربان وما كان من المشركين الذين يتخذون مع الله خليلا آخرا ن أول بيت وضع للناس لانه غنى عن العالمين وان آمنوا ج بيت الله في الانسان وهو العالم الصغير القلب الذي وضع بيكته صدر الانسان مبار كاعلمه وهدي يهندي به جميع أجزاء وجوده الى الله بجموده فان النور الالهى اذا وقع في القلب انفسحه واتسع فيه يسمع وبه يبصر وبه يعقل وبه ينطق وبه يبسط وبه يمشي وبه يتحرك وبه يسكن فيه آيات بينات يصل بها الطالب الى مطلوبه والغاصد الى مقصوده منها مقام ابراهيم وهو الخلة

المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الله بن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع عن أنس قوله وكنتم على شفا حفرة من النار يقول كنتم على الكفر بالله فانقذكم منها من ذلك وهذا كمال الاسلام حد ثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدي وكنتم على شفا حفرة من النار فانقذكم منها بمحمد صلى الله عليه وسلم يقول كنتم على طرف النار من مات منكم او بق في النار فبعث الله محمد صلى الله عليه وسلم فاستنقذكم به من تلك الحفرة حد ثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا حسن بن يحيى وكنتم على شفا حفرة من النار فانقذكم منها قال عصبية **ع** القول في ناويل قوله (كذلك بين الله لكم آياته لعلكم تهتدون) يعني جسد ثناؤه بقوله كذلك كما بين لكم ربكم في هذه الآيات أم المؤمنين من الاوس والخزرج من علماء اليهود الذي يضر رونه لكم وعشهم لكم وامرهم اياكم بما أمركم به فيها ونهيهم لكم عما نهاكم عنه والحال التي كنتم عليها في جاهليتكم والتي صرتم اليها في اسلامكم معرفتكم في كل ذلك مواقع نعمه قبلكم وصنائعهم بعدكم فكذلك بين لكم سائر حججه لكم في تزييه وعلى لسان رسوله صلى الله عليه وسلم لعلكم تهتدون يعني انتهتوا الى سبيل الرشاد وتسلطوا بها فلا تضلوا عنها **ع** القول في ناويل قوله (ولنكن منكم أمة يدعون الى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وأولئك هم المفلحون) يعني بذلك جسد ثناؤه ولنكن منكم أمة المؤمنين أمة يقول جماعة يدعون الناس الى الخير يعني الى الاسلام وشرايعه التي شرعها الله لعباده وياأمرون بالمعروف يقول ياأمرون الناس باتباع محمد صلى الله عليه وسلم ودينه الذي جاء به من عند الله وينهون عن المنكر يعني وينهون عن الكفر بالله والتكذيب بمحمد وبما جاء به من عند الله بجهادهم بالأيدي والجوارح حتى ينقادوا اليكم بالطاعة وقوله وأولئك هم المفلحون يعني المنجسون عند الله الباقرين في جناته ونعيمه وقد دللنا على معنى الافلاح في غير هذا الموضوع عما أغنى عن اعادته ههنا حد ثنا أحمد بن حازم قال ثنا أبو نعيم قال ثنا عيسى بن عمر القارئ عن أبي عون الثقفي انه سمع صبيحا قال سمعت عثمان يقرأ أولئك منكم أمة يدعون الى الخير وياأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ويستعينون الله على ما أصابهم حد ثنا أحمد بن حازم قال ثنا أبو نعيم قال ثنا ابن عيينة عن عمرو بن دينار قال سمعت ابن الزبير يقرأ فذكر مثل قراءة عثمان التي ذكرناها قبل سواء ثنا يحيى بن أبي طالب قال أخبرنا يزيد قال أخبرنا جويبر عن الضحاك ولنكن منكم أمة يدعون الى الخير وياأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر قال لهم خاصة أصحاب رسول الله وهم خاصة الرواة **ع** القول في ناويل قوله (ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا من بعد ما جاءهم البينات وأولئك لهم عذاب عظيم) يعني بذلك جسد ثناؤه ولا تكونوا يامعشر الذين آمنوا كالذين تفرقوا من أهل الكتاب واختلفوا في دين الله وأمره ونهيهم من بعد ما جاءهم البينات من حجج الله فيما اختلفوا فيه وعلو الحق فيه فتعمدوا خلافا ونالوا أمر الله ونقضوا هذه وميثاقه جراء على الله وأولئك لهم يعني ولهؤلاء الذين تفرقوا واختلفوا من أهل الكتاب من بعد ما جاءهم عذاب من عند الله عظيم يقول جل ثناؤه فلا تفرقوا يامعشر المؤمنين في دينكم تفرق هؤلاء في دينهم ولا تفعلوا فعلهم وتستنوا في دينكم بسنتهم فيكون لكم من عذاب الله العظيم مثل الذي لهم كما حد ثنا المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا ابن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع عن أنس قوله ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا من بعد ما جاءهم البينات قال هم أهل الكتاب نهي الله أهل الاسلام ان يتفرقوا ويختلفوا كما تفرقوا واختلف أهل الكتاب قال الله عز وجل وأولئك لهم عذاب عظيم حد ثنا المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنا معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن

عباس

أخبر عن وجوب زيارة بيت الخليل على الخليل ان استطاع اليه السبيل وذلك بان وجد شرائط لسواك وامكانه وآداب السيرة وأركانه ومنها الاحرام بالخروج عن الرسوم والعادات والتجرد عن الطيبات والمألوفات (٢٥) والتطهير عن الاخلاق المذمومات والتوجه

الى فاطر الارض والسموات
بمخلص النبات وصفاء الطوابق
ومنها الوقوف بعرفات المعرفة
والعكوف على عتبة جبل الرحمة
بصدق الاتجاه وحسن العهد
والوفاء ومنها الطواف بالخروج عن
الاطوار البشرية السبعية
بالاطواف السنة حول الكعبة
الربوبية ومنها السعي بين صفاء
الصفات ومروءة الذات ومنها الحلق
بمحو آثار العبودية بموتى الانوار
الالهية وقس سائر المناسك على هذا
ومن كفر بوجدان الحق ولا
يتعرض لتفغيات الاطراف ولا
يسرق لحذبات الاعطاف التي
توازي عمل الثقلين وهي الاستطاعة
في الحقيقة فان الله غنى عن العالمين
لا يستكمل هو منهم وانما
يستكملون هم منه قل يا أهل
الكتاب ظاهر الخطاب معهم وباطنه
مع علماء السوء الذين يبيعون
دينهم بدنابهم ولا يعملون بما
يعلمون فيضلون ويضلون وما العصاة
عن الهوى الامنة تعالي (يا أيها
الذين آمنوا اتقوا الله حقيق تقائه
ولا تخونن الا واثمتم مسلمون واعتصموا
بجبل الله جميعا ولا تفرقوا واذكروا
نعمة الله عليكم اذ كنتم أعداء قال
بن قلوبكم فاصبحتم بدمعته اخوانا
وكنتم على شفا حفرة من النار
فانقذكم منها كذلك يبين الله لكم
آياته لعلكم تهتدون واتمكن منكم
أمة يدعون الى الخير ويأمرون
بالمعروف وينهون عن المنكر
وأولئك هم المفلحون ولا تكونوا
كالذين تفرقوا واختلفوا من بعد

عياض قوله ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا ونحوه هذا في القرآن أمر الله جل ثناؤه المؤمنين
بالجماعة فمنهاهم عن الاختلاف والفرقة وأخبرهم انما هلك من كان قبلهم بالمرء والخصومات في دين الله
حدثني محمد بن سنان قال ثنا أبو بكر الحنفي عن عباد عن الحسن في قوله ولا تكونوا كالذين
تفرقوا واختلفوا من بعد ما جاءهم البينات وأولئك لهم عذاب عظيم قال هم اليهود والنصارى في القول
في تاويل قوله (يوم تبيض وجوه وتسود وجوه فاما الذين اسودت وجوههم أ كفرت بما آمانتكم
فذوقوا العذاب بما كنتم تكفرون وأما الذين ابيضت وجوههم ففي رحمة الله هم فيها خالدون) يعني
بذلك جل ثناؤه وأولئك لهم عذاب عظيم في يوم تبيض وجوه وتسود وجوه وأما قوله فاما الذين اسودت
وجوههم أ كفرت بما آمانتكم فان معناه فاما الذين اسودت وجوههم فيقال لهم أ كفرت بما آمانتكم
فذوقوا لعذاب بما كنتم تكفرون ولا بد لآمن جواب بالفاء فلما أسقط الجواب سقطت الفاء معه
وانما جاز ترك ذكره يقال للدلالة ما ذكر من الكلام عليه وأما معنى قوله جل ثناؤه أ كفرت بما آمانتكم
فان آمانتكم فان أهل التأويل اختلفوا في معنى قوله فقال بعضهم عنى به أهل قبلتنا من المسلمين ذكروا
قال ذلك حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله يوم تبيض وجوه وتسود
وجوه الآية لقد كفر أقوام بعد ايمانهم كما نسفون ولقد ذكرنا ان نبي الله صلى الله عليه وسلم
كان يقول والذي نفس محمد بيده ليردن على الحوض ممن صحبني أقوام حتى اذا رفعوا الى ورأيتهم
اختلفوا دوني فلا قوا رب أصحابي أصحابي فليقال انك لا تدري ما أحدثوا بعدك وقوله وأما الذين
ايضت وجوههم ففي رحمة الله هو لأهل طاعة الله والوفاء به بعد الله قال الله عز وجل ففي رحمة الله هم
فيها خالدون حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المغضل قال ثنا اسباط عن السدي
يوم تبيض وجوه وتسود وجوه فاما الذين اسودت وجوههم أ كفرت بما آمانتكم فذوقوا العذاب بما
كنتم تكفرون فهذا من كفر من أهل القبلة حين اقتتلوا حدثنا ابن وكيع قال ثنا أي عن
جماد بن سلمة والربيع بن صبيح عن أبي مجالد عن أبي امامة فاما الذين اسودت وجوههم أ كفرت
بعدي ما كنتم قال هم الخوارج * وقال آخرون عنى بذلك كل من كفر بالله بعد الايمان الذي آمن
حين أخذ الله من صاب آدم ذريته وأشهدهم على انفسهم بما بين في كتابه ذكر من قال ذلك حدثني
المثنى قال ثنا علي بن الهيثم قال أخبرنا ابن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع عن أبي العافية عن أبي بن
كعب في قوله يوم تبيض وجوه وتسود وجوه قال صاروا يوم القيامة فربيعين فقال لمن اسود وجهه
أ كفرت بما آمانتكم فذوقوا العذاب بما كنتم تكفرون قال هو الايمان الذي كان قبل
الاختلاف في زمان آدم حين أخذ منهم عهدهم وميثاقهم وأقر واكلمهم بالعبودية وفطرتهم على
الاسلام فكانوا أمة واحدة مسلمين يقول أ كفرت بما آمانتكم يقول بعد ذلك الذي كان في زمان آدم
وقال في الآخرة من الذين استقاموا على ايمانهم ذلك فأخلصوا له الدين والعمل فيبض الله وجوههم
وأدخلهم في رضوانه وجنته وقال آخرون بل الذين آمنوا بقوله أ كفرت بما آمانتكم المنافقون
ذكروا قال ذلك حدثني محمد بن سنان قال ثنا أبو بكر الحنفي عن عباد عن الحسن في قوله يوم تبيض
وجوه وتسود وجوه الآية قال هم المنافقون كانوا أعطوا كلمة الايمان بألسنتهم وأنكروها بقلوبهم
وأعمالهم * وأولى الاقوال التي ذكرناها في ذلك بالصواب القول الذي ذكرناه عن أبي بن كعب انه
عنى بذلك جميع الكفار وان الايمان الذي يوجبون على ارتدادهم عنه هو الايمان الذي أقروا به يوم
قبل لهم ألسنتكم قالوا بل شهدنا ذلك ان الله جل ثناؤه جعل جميع أهل الآخرة فربيعين
أحدهما سودا وجوهه والآخرة بيبض وجوهه فمعلوم ان لم يكن هنالك الا هذان الفرقتان ان جميع

(٤ - (ابن جرير - رابع) ما جاءهم البينات وأولئك لهم عذاب عظيم يوم تبيض وجوه وتسود وجوه فاما الذين اسودت وجوههم
أ كفرت بما آمانتكم فذوقوا العذاب بما كنتم تكفرون وأما الذين ابيضت وجوههم ففي رحمة الله هم فيها خالدون تلك آيات الله

وأكثرهم الفاسقون لن يضرهم ولا الأذى وان يقاتلوكم لولوكم الاذي ثم لا ينصرون) القرآن حق تقانه بالامالة على ولا تفرقوا بشد بد الرء البرى وابن فليج * الوقوف - - - - - لاون . ولا تفرقوا ص اعطف المتفقتين اخوانا ج لاحتمال الواو للعالم والاستئناف منها ط تهندون . المنكر ط للعسول المفلحون . البيئات ط عظيمه لالتعلق الظرف بلهم على الاصح وقيل منصوب باضمار اذ كر وتسود وجوه ج اسودت وجوههم ص لان التقدير يقال لهم اكفرتم تكفرون . ففي رحمة الله ط خالون . بالحق ط للعالمين . ما في الارض ط الامور . وتؤمنون بالله ط خير ا لهم ط الفاسقون . قبل لا وقف عليه ، وعليه وقف لان المعرف لا يصف بالاله الاذى ط والادبار وفتة لان ثم لترتيب الاخبار اى ثم هم لا ينصرون ولو كان عطاها لكان ثم لا ينصروا لا ينصرون . التفسير انه سبحانه يحذر المؤمنين اضلال الكفار امرهم في هذه الآيات بجماع الطاعات ومعاقبة الخيرات فاولها لزوم سيرة التقوى عن ابن عباس لما نزلت يا ايها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقانه وهو ان يطاع فلا يعصى طرفه عين وان تشكروا فلا تكفروا ان بذكر فلا ينسى أو هو القيام بالموجب كلها والاجتناب عن المحرم بأسرها وأن لا ياخذ في الله لومة لائم

الكفار داخلون في فريق من سود وجهه وان جميع المؤمنين داخلون في فريق من بيض وجهه فلا وجه اذا القول قائل عني بقوله اكفرتم بعض ايمانكم بعض الكفار دون بعض وقد علم الله جل ثناؤه الخبر عنهم جميعهم واذا دخل جميعهم في ذلك ثم لم يكن بجميعهم حلة آمنوا فيها ثم ارتدوا كافرين بعد الاحالة واحدة كان معلوما انهم المراد بذلك فتأويل الآية اذا أو انك لهم عذاب عظيم في يوم تبيض وجوه قوم وتسود وجوه آخرين فاما الذين اسودت وجوههم فيقال أجدتم توحيدنا وعهده وميثاقه الذي وانتموه عليه بان لا تشركوا به شيئا وتخلصوا له العبادة بعد ايمانكم يعني بعد تصديقكم به فذوقوا العذاب بما كنتم تكفرون يقول بما كنتم تجحدون في الدنيا بما كان الله قد أخذ ميثاقكم بالادقرار به والتصديق وأما الذين ابيضت وجوههم ممن ثبت على عهد الله وميثاقه فلم يبدل دينه ولم ينقلب على عقبيه بعد الاقرار بالتوحيد والشهادته لربه بالالوهة وانه لا اله غيره ففي رحمة الله يقول فهم في رحمة الله يعني في جنته ونعيمها وما أعد الله لاهلها فيها هم فيها الذين اى باقون ابدان غير نهاية ولا غاية ﴿ القول في تأويل قوله (تلك آيات نتلوها عليك بالحق وما الله يريد ظمأ للعالمين) يعني بذلك جل ثناؤه تلك آيات الله هذه آيات الله وقد بينا كيف وضعت العرب تلك وذلك مكان هذا وهذه في غير هذا الموضع فيما مضى قبل بما أغنى عن اعادته وقوله آيات الله يعني مواضع الله وعبره وجمعها نتلوها عليك تقرأها عليك وتقرؤها عليك وتقرؤها بالحق يعني بالصدق واليقين وانما يعني بقوله تلك آيات الله هذه الآيات التي ذكر فيها أمور المؤمنين من أنصار رسول الله صلى الله عليه وسلم وأمور يهود بني اسرائيل وأهل الكتاب وما هو فاعل بأهل الوفاء بعهدوه بالمبدلين والناقضين عهده بعد الاقرار به ثم أخبر عز وجل نبيه محمد صلى الله عليه وسلم انه يتلو ذلك عليه بالحق وأعلم ان من عاقب من خلقه بما أخذ به من معاقبه من نسو بدوجهه وتخليده في ألم عذابه وعظيم عقابه ومن جازاه منهم بما جازاه من تبيض وجهه وتكريمه وتشريف منزلته لديه بخاتم النبوة في دائم نعيمه فغير ظلم منه لغير بق منهم بل لحق استوجبهه وأعمال لهم سلفه جازاهم عليها فقال تعالى ذكره وما الله يريد ظمأ للعالمين يعني بذلك وايس الله يا محمد تسوي بدوجهه هؤلاء واذا فاتهم العذاب العظيم وتبييض وجوه هؤلاء وتنعيم اياهم في جنته ط البواضع شئ مما فعل من ذلك غير موضعه الذي هو موضعه اعلاما بذلك عباده انه ان يصلح في حكمته بخلقه غير ما وعد أهل طاعته والايان به وغير ما وعد أهل معصيته والكفر به وانذار امنه هؤلاء وتبشير امنه هؤلاء ﴿ القول في تأويل قوله عز وجل (والله ما في السموات وما في الارض والى الله ترجع الامور) يعني بذلك جل ثناؤه انه يعاقب الذين كفروا بعد ايمانهم بما ذكرانه معاقبهم من العذاب العظيم ونسو بد الوجوه وتثبيت أهل الايمان به الذين تثبتوا على التصديق والوفاء بعهدهم التي عاهدوا عليها بما وصف انه مبتليهم به من الخلود في جنانه من غير ظلم منه لاحد الغريقين فيما فعل لانه لا حاجة به الى الظلم وذلك أن الظلم انما ينظم غيره ليزداد الى عزه عزه بظلمه اياه والى سلطانه سلطانا والى ملكه ملكا كانه قصص في بعض أسبابه يتم بما ظلم غيره فيه ما كان ناقصا من أسبابه عن التمام فأما من كان له جميع ما بين أقطار المشارق والمغرب وما في الدنيا والآخرة فلا معنى لظلمه أحدا فيجوز أن يظلم شيئا لانه ليس من أسبابه شئ ناقص يحتاج الى تمام فيتم ذلك بظلم غيره تعالى الله علوا كبيرا وكذلك قال جل ثناؤه عقيب قوله وما الله يريد ظمأ للعالمين والله ما في السموات وما في الارض والى الله ترجع الامور واختلاف أهل العربية في وجه تكسر بر الله تعالى ذكره اسمهم مع قوله والى الله ترجع الامور ظاهرا وقد تقدم اسمه ظاهرا مع قوله والله ما في السموات وما في الارض وقال بعض أهل العربية من أهل البصرة ذلك نظير قول العرب أما زيد فذهب زيد وكأقال الشار

و يقوم بالعسط ولوعلى نفسه أو والدين والاقربين شق ذلك على المسلمين فنزلت فاتقوا الله ما استطعتم
والجمهور على انها غير منسوخة لان معنى حق تقانه واجب تقواه وكما يحق أن ينق وهو أن يجنب جميع معاصيه ومثل هذا لا يجوز أن ينسخ

والا كان اباحة لبعض المعاصي ولا يجوز أن يراد بقوله حق تعاقبه ما لا يستطيع من التكليف كالمصدر على سبيل الخطا والسهو والنسيان
لقوله لا يكاف الله نفسا الاوسعها فعلى هذا لم يبق فرق بين الآيتين ولنصار (٢٧) القول الاول أن يقول ان كنهه الالهية

غير معلوم للخلق فلا يكون
كحال قهره وقدرته وعزته
معلوما فلا يحصل الخوف اللائق
بذلك فلا يحصل حق الاتقاء واذا
كان كذلك فيجوز أن يؤمر بالاتقاء
الاعاظ والاختف ثم ينسخ الاغلاظ
ويبقى الاختف وتزول هذه بعد قوله
لا يكاف الله نفسا الاوسعها ممنوع
ولا تموتن الا وانتم مسلمون ليس نهيها
عن الموت وانما نهي عن أن يدركهم
الموت على خلاف حال الاسلام وقد
مر في البقرة مثله ثم انه تعالى
أمرهم بما هو كالاصل لجميع
الخيرات واصلاح المعاش والمعاد
وهو الاجتماع على التمسك بدين
الله واتفاق الراء على اعلاء كلمته
فقال واعصموا بحبل الله جميعا
حال كونهم بمجموعين وقوله هم
اعتصمت بحبله يجوز أن يكون
تمثيلا لاستظهاره به وثوقه بعنايته
باعتصام المتدلى على مكان مرتفع
بحبل وثيق يأمن انقطاعه لان
وجه التشبيه وصف غير حقيقي
ومتزاع من عدة أمور ويجوز أن
يكون الحبل استعارة للعهد
والاعتصام لوثوقه بالعهد بناء على
ان في الكلام تشبيها ويجوز أن
يفرض الاستعارة في الحبل فقط
ويكون الاعتصام ترشيفا لها
والخاص ان طريق الحق دقيق
والسائر عليه غير مأمون أن يزل
قدمه عن الجادة فيراد بالحبل ههنا
ما يتوسل به الى الثبات على الحق
وان كانت عبارات المفسر من مخالفة
فمع ابن عباس هو العهد كما يحى
الاحتجاب من الله وحبل من الناس

لا أرى الموتان الموت شي * بعض الموت الغني والغفيرا
فاظهر في موضع الاضمار وقال بعض نحوي الكوفة ليس ذلك نظير هذا البيت لان موضع الموت الثاني
في البيت موضع كناية لانه كلمة واحدة وايس ذلك كذلك في الآية لان قوله والله ما في السموات وما
في الارض خير ايس من قوله والى الله ترجع الامور في شي وذلك ان كل واحد من القصتين مقارن
معناه معنى الاخرى مكتفية كل واحدة منهما بما فيها من غيرها محتاجة الى الاخرى كما قال الشاعر
* لا أرى الموت يحتاج الى تمام الخبر عنه * وهذا القول الثاني عندنا أولى باصواب لان كتاب الله
عز وجل لا يؤخذ معانيه وما فيه من البيان الى الشواهد من الكلام والمعاني وله في الفصح من المنطق
والظاهر من المعاني المفهوم وجه صحيح موجود واما قوله والى الله ترجع الامور فانه يعني تعالى ذكره
الى الله مبرأ من جميع خلقه الصالح منهم والطالح والمحسن والمسيء فيجازي كلا على قدر استحقاقهم
منه الجزاء بغير ظلم منه أحد منهم ﴿ القول في تاويل قوله جل ثناؤه (كنتم خيرا مة أخرجت
للناس تأمرن بالمعروف وتنهون عن المنكر وتؤمنون بالله) اختلف أدل التاويل في تاويل
قوله كنتم خيرا مة أخرجت للناس فقال بعضهم هم الذين هاجر وامر رسول الله صلى الله عليه وسلم من
مكة الى المدينة وخاصة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر من قال ذلك حدثنا أبو
كريب قال ثنا عمرو بن حنبل قال ثنا اسباط عن سمال عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس
قال في كنتم خيرا مة أخرجت للناس قال هم الذين خرجوا معك من مكة حدثنا أبو كريب قال
ثنا ابن عطية عن قيس عن سمال عن عكرمة عن ابن عباس كنتم خيرا مة أخرجت للناس قال هم
الذين هاجروا من مكة الى المدينة حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا اسباط عن
السددي كنتم خيرا مة أخرجت للناس تأمرن بالمعروف وتنهون عن المنكر قال عمرو بن الخطاب لو
شاء الله لقال أنتم لكننا كنا ولكن قال كنتم في خاصة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن صنع
مثل ما صنعهم كانوا خيرا مة أخرجت للناس تأمرن بالمعروف وتنهون عن المنكر حدثنا القاسم
قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج قال قال ابن جريح قال عكرمة تزلت في ابن مسعود وسالم مولى أبي
حذيفة وأبي بن كعب ومعاذ بن جبل حدثنا أبو كريب قال ثنا مصعب بن المقدم عن
اسرائيل عن السدي عن حذيفة قال عكرمة كنتم خيرا مة أخرجت للناس قال تكون لاولنا ولا تكون
لاخرنا حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا سمال عن سمال بن حرب
عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس كنتم خيرا مة أخرجت للناس قال هم الذين هاجروا مع النبي صلى
الله عليه وسلم الى المدينة حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قال ذكر لنا أن عمر
ابن الخطاب قال في حجة بجهار رأى من الناس رعد سطره فقرأ هذه كنتم خيرا مة أخرجت للناس الآية
ثم قال يا أيها الناس من سره أن يكون من تلك الامة فليؤدب شرط الله منها حدثني يحيى بن أبي
طالب قال أخبرنا يزيد قال أخبرنا جوير عن الضحاك في قوله كنتم خيرا مة أخرجت للناس قال هم
أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم خاصة يعني وكانوا هم الرواة الدعاء الذين أمر الله المسلمين بطاعتهم
وقال آخرون معنى ذلك كنتم خيرا مة أخرجت للناس اذ كنتم هم هذه الشروط التي وصفهم جل
ثناؤه بها فكان تاويل ذلك عندهم كنتم خيرا مة تأمرن بالمعروف وتنهون عن المنكر وتؤمنون
بالله أخرجوا للناس في زمانكم ذكر من قال ذلك حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن
عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قول الله عز وجل كنتم خيرا مة أخرجت للناس يقول على هذا
لشرط ان تأمرن بالمعروف وتنهون عن المنكر وتؤمنوا بالله يقول لمن أنتم بين ظهرانيه كقوله
٧ هكذا هذا اللفظة بالأصل وايس لها معنى ولا هي موجودة فيما حرجه السيوطي في الدر عن قتادة

وقيل انه القرآن كإروى عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اما انما ستكون فتنة قبل فسا الخرج منها قال
صلى الله عليه وسلم كتاب الله فيه نيا ما قبلكم وخبر ما بعدكم وحكم ما بينكم وهو حبل الله المتين وروى ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه

وسلم هذا القرآن خبيل الله وغنى أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم اني تارك فيكم الثقلين كتاب الله خبيل متين ممدود من السماء الى الارض وعترتي اهل بيتي وقيل انه دين الله وقيل انه طاعة الله وقيل اخلاص التوبة وقيل الجماعة لقوله

تعالى عقيب ذلك ولا تعرفوا لان الحق لا يكون الا واحدا وما بعد الحق الضلال ويدانته مع الجماعة قال صلى الله عليه وسلم ستفترق أمتي على نيف وسبعين فرقة المناجحي منهم واحد فقيل ومن هم يارسول الله قال الجماعة وروى السواد الاعظم وروى ما ناعليه واصحابي قال صلى الله عليه وسلم لا يجتمع أمتي على الضلالة وقد ينسك بالآية نفاة القياس فالو الاحكام الشرعية ان احتج فيها الى الدلائل اليقينية امنع الاكتفاء فيها بالقياس وان اقتصر فيها على الدلائل الظنية فالقول يجوز القياس لكل أحد يوجب التعرف والاختلاف وهو منهي عنه وأجيب بان الدلائل الدالة على وجوب العمل بالقياس مخصصة لعموم قوله ولا تعرفوا ثم انه تعالى ذكرهم نعمته عليهم وذلك انهم كانوا في الجاهلية يفتهم الاحن والبغضاء والحروب المتطاوله فالصالح الله بين قلوبهم بركة الاسلام فصاروا اخوانا في الله متراجحين متناحسين وذلك ان من كان وجهه الى الدنيا فعلم يخال من معاداة ومناقشة بسبب الاعراض الدنيوية أما العارف الناظر من الحق الى الخلق فانه يرى الكل أسيرا في قبضة القضاء فلا يعادى أحد البتة لانه مستنصر بسر الله في القدر فاذا أمر أمر برقى ناصح لا بهن مغير وكان حبه لحزب الله ونظره في الدين ورفقته في طلب اليقين أشد من حب الوالد لولده فكانوا كالأقربين

واقد اخترناهم على علم على العالمين حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال نثني سجاج عن ابن جريح عن مجاهد قوله كنتم خير أمة أخرجت للناس قال يقول كنتم خير الناس للناس على هذا الشرط ان تهاوا بالمعروف وتهاوا عن المنكر وتؤمنوا بالله يقول ابن بن ظهريه كقوله ولقد اخترناهم على علم على العالمين حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن ميسرة عن أبي حازم عن أبي هريرة كنتم خير أمة أخرجت للناس قال كنتم خير الناس للناس تسحبونهم في السلاسل تدخلونهم في الاسلام حدثنا عبيد بن اسباط قال ثنا أبي عن فضل بن مرزوق عن عطية في قوله كنتم خير أمة أخرجت للناس قال خير الناس للناس * وقال آخرون انما قيل كنتم خير أمة أخرجت للناس لانهم أكثر الامم استجابة للاسلام ذكر من قال ذلك حدثت عن عمار بن الحسين قال ثنا ابن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع قوله كنتم خير أمة أخرجت للناس تهاونوا بالمعروف وتهاونوا عن المنكر قال لم تكن أمة أكثر استجابة في الاسلام من هذه الامة فمن قال كنتم خير أمة أخرجت للناس وقال بعضهم عن ذلك انهم كانوا خير أمة أخرجت للناس ذكر من قال ذلك حدثني محمد بن سنان قال ثنا أبو بكر الحنفي عن عباد بن الحسن في قوله كنتم خير أمة أخرجت للناس تهاونوا بالمعروف وتهاونوا عن المنكر قال قد كان ما سمع من الخبر في هذه الامة حدثنا بشر قال ثنا سعيد عن قتادة قال كان الحسن يقول نحن آخرها وأكرمها على الله * قال أبو جعفر وأولى هذه الاقوال بتاويل الآية ما قال الحسن وذلك أن يعقوب بن ابراهيم حدثني قال ثنا ابن عليه عن جهم بن حكيم عن أبيه عن جده قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ألا انكم وفيتم سبعين أمة أنتم آخرها وأكرمها على الله حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن جهم بن حكيم عن أبيه عن جده انه يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول في قوله كنتم خير أمة أخرجت للناس قال أنتم تتبون سبعين أمة أنتم خيرها وأكرمها على الله حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قال ذكر لنا ان نبي الله صلى الله عليه وسلم قال ذات يوم وهو مسند ظهره الى الكعبة نحن نكمل يوم القيامة سبعين أمة نحن آخرها وخيرها وأما قوله تهاونوا بالمعروف فانه يعني تهاونوا بالايمان بالله ورسوله والعمل بشرائعه وتهاونوا عن المنكر يعني وتهاونوا عن الشرك بالله وتكذيب رسوله وعن العمل بما نهي عنه كما حدثنا علي بن داود قال ثنا عبد الله بن صالح قال نثني معاوية عن علي بن ابن عباس قوله كنتم خير أمة أخرجت للناس يقول تهاونوا بالمعروف أن يشهدوا أن لا اله الا الله والاقرار بما أنزل الله وتقاتلوا في سببه ولا اله الا الله هو أعظم المعروف وتهاونوا عن المنكر والمنكر هو التكذيب وهو أنكر المنكر وأصل المعروف كل ما كان معروفا ففعله جميل مستحسن غير مستقبح في أهل الايمان بالله وانما سميت طاعة الله معروفا لانه مما يعرفه أهل الايمان ولا يستنكرون فعله وأصل المنكر ما أنكره الله ورأوه قبيحا ففعله ولذلك سميت معصية الله منكرا لان أهل الايمان بالله يستنكرون فعلها ويستعظمون ركونها وقوله تؤمنون بالله يعني تصدقون بالله فتحملون له التوحيد والعبادة فان سأل سائل فقال وكيف قيل كنتم خير أمة وقد زعمت ان تاويل الآية ان هذه الامة خير الامم التي مضت وانما يقال كنتم خير أمة لقوم كانوا خيارا فتغيروا عما كانوا عليه قيل ان معنى ذلك بخلاف ما ذهب اليه وانما معناه انتم خير أمة كما قيل واذا كرم واذا أنتم قليل وقد قال في موضع آخر واذا كرموا واذا كنتم قليلا فذكرتم كرم فادخال كان في مثل هذا واسقاطها بمعنى واحد لان الكلام معروف ومعناه لو قال أيضا في ذلك فأنتم كنتم بمعنى التمام كان تاويله خالقتم خير أمة أو وجدتم خير أمة كان معنى صححا وقد زعم بعض أهل العربية ان معنى ذلك

والاخوان بل بكسده واحد وكنتس واحدة وقيل يريد الاخوان في النسب وذلك ان الاوس والخزرج كانا أخوين لآب وأم وكان بينهما العداوة والحروب وبقيا على ذلك مائة وعشرين سنة الى ان أطفأ الله ذلك بالاسلام وألف بينهم برسول

الله فذكر الله تعالى تلك النعمة وفيه دليل على ان المعاملات الحسنة الجارية فيما بينهم بعد الاسلام انما حصلت من الله تعالى حيث خلق فيهم تلك الداعية المسماة بصلوة الفيل قال الكعبى ان ذلك بالهداية (٢٩) والبيان والتخدير والمعوية والالطاف

لا يخلق الفعل وأجيب بان كل هذا كان حاصل قبل ذلك فاختصاص أحد الزمانين بحصول الالفة والمجبة لا بد أن يكون لاسم زائد على ما ذكرتم هذا شرح النعم الذيوبه عليهم ثم ذكرهم النعم الاخر وبه بقوله وكنتم على شفا حفرة من النار فانقذكم منها وشفا الحفرة وشفها حرفها بالذ كبر والتأنيث ومنه أن يقال أشفي على الشيء اذا شرف عليه كانه بلغ شفاه أى حده وطرفه وأنقذه واستنقذه بخلصه ونجاهه والضمير في منها الحفرة أو للنار أو للشفا امالانه في معنى الشفة واما الاضافة الى الحفرة وهو بعضها كقوله * كما شرف صدر القنطرة من الدم * قال بعضهم الشفة أصغر من الشفا وكذلك الضلالة والضلال ولذلك قال نوح عليه السلام ليس بي ضلالة من قال له قومه انالترك في ضلال مبين أى ليس في صغير من الضلال فكيف الكبير منه ومعنى الآية انكم كنتم مشرفين بكفركم على جهنم تشبهاها بالحفرة السقى فيها النار وتميلا لحياتهم التي يتوقع بعدها الوقوع في النار بالعود على حرفها وفيه تشبيه على تحقير مدة الحياة وان طالت كانه ليس بين الحياة وبين الموت المستلزم للوقوع في الحفرة الاما بين طرف الشيء وبين ذلك الشيء قالت المعتزلة معنى الانقاذ انه تعالى لطف بهم بالرسول صلى الله عليه وسلم وبساتر ألطافه حتى آمنوا وقال أهل السنة جميع الالطاف مشتركة بين المؤمن

كنتم خيرا مة عند الله في الالوح المحفوظ أخرج للناس والقولان الاولان اللذان قلنا أشبه بمعنى الخبر الذي روينا به قبل وقال آخرون معنى ذلك كنتم خيرا أهل طريقة وقال الامية الطريقة القول في تاويل قوله (ولو آمن أهل الكتاب لكان خيرا لهم منهم المؤمنون وأكثرهم الفاسقون) يعنى بذلك تعالى ذكره ولو صدق أهل التوراة والانجيل من اليهود والنصارى بمحمد صلى الله عليه وسلم وما جاءهم من عند الله لكان خيرا لهم عند الله في عاجل دنياهم وأجل آخرتهم منهم المؤمنون يعنى من أهل الكتاب من اليهود والنصارى المؤمنون المصدقون رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما جاءهم به من عند الله وهم عبد الله بن سلام وأخوه وتعليه بن سعية وأخوه وأشباههم ممن آمنوا بالله وصدقوا برسوله محمد صلى الله عليه وسلم واتبعوا ما جاءهم به من عند الله وأكثرهم الفاسقون يعنى الخارجون عن دينهم وذلك ان من دين اليهود اتباع ما في التوراة والتصديق بمحمد صلى الله عليه وسلم ومن دين النصارى اتباع ما في الانجيل والتصديق به وما في التوراة وفي كل الكتابين صفة محمد صلى الله عليه وسلم ونعته ومبعثه وانه نبي الله وكننا الغرقتين أعنى اليهود والنصارى مكذبة بذلك فسقهم وخروجهم عن دينهم الذي يدعون انهم يدعون به الذي قال جل ثناؤه وأكثرهم الفاسقون وقال قتادة بما حد ثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة منهم المؤمنون وأكثرهم الفاسقون ذم الله أكثر الناس القول في تاويل قوله (لن يضرركم الا أذى) يعنى بذلك جل ثناؤه لن يضرركم بأهل الايمان بالله ورسوله هؤلاء الفاسقون من أهل الكتاب شيئا بكفرهم وتكذيبهم نبيكم محمد صلى الله عليه وسلم شيئا الأذى يعنى بذلك وانكفهم يؤذونكم بشركهم واسماعكم كفرهم وقولهم في عيسى وأمه وعزير ودعائهم اياكم الى الضلالة ولا يضرركم بذلك وهذا من الاستثناء المنقطع الذي هو مخالف معنى ما قبله كما قيل ما شئت شيئا الا خيرا وهذه كلمة تحكيه عن العرب سمعا وبخوما قلنا في ذلك قال أهل التاويل ذكر من قال ذلك حد ثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله ان يضرركم الأذى يقول لن يضرركم لا أذى تسمعون منه حدثت عن عمار قال ثنا ابن جعفر عن أبيه عن الربيع قوله لن يضرركم الأذى قال أذى تسمعون منه حدثنا القائم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن جريج قوله ان يضرركم الا أذى قال انما اكرمهم في عزير وعيسى والصليب حدثني محمد بن سنان قال ثنا أبو بكر الحنفي عن عباد عن الحسن في قوله ان يضرركم الا أذى اذ آية قال تسمعون منهم كذبا على الله يدعوكم الى الضلالة القول في تاويل قوله (وان يقاتلوكم فلو كالأدبار ثم لا ينصرون) يعنى بذلك جل ثناؤه وان يقاتلوكم أهل الكتاب من اليهود والنصارى جهزوا عنكم فيولوكم أدبارهم انما فاقوله يولوكم الأدبار كناية عن انهزامهم لان المنزلة يحول ظهره الى جهة الطالب هربا الى ملجأ وموئل يثل اليه منه خوفا على نفسه والطالب في أثره فدر المطالب حينئذ يكون محاذي وجه الطالب الهازمه ثم لا ينصرون يعنى ثم لا ينصرهم الله أيها المؤمنون عليكم لا تكفروهم بالله ورسوله وايمانكم بما آتانا كنبيكم محمد صلى الله عليه وسلم لان اذا عز وجل قد أتى الرعب في قلوب كائدكم أيها المؤمنون بنصركم وهذا وعد من الله تعالى ذكره نبيه محمد صلى الله عليه وسلم وأهل الايمان نصرهم على الكفر به من أهل الكتاب وانما يرفع قوله ثم لا ينصرون وقد حزم قوله يولوكم الأدبار على جواب الجزاء انما ساقا لكلام لان رؤس الآيات قبلها بالنون فالحق هذه بها كما قال ولا يؤذن لهم فيعتذرون رفعا وقد قال في موضع آخر لا يقضى عليهم فموتوا اذ لم يرض آية القول في تاويل قوله (ضربت عليهم الذلة أينما تقفوا لا يجبل من الله وجبل من الناس) يعنى

والكافر فلو كان فاعل الايمان هو العبد لكان العبد هو الذي أنقذ نفسه من النار لكن الآية دللت على ان الله تعالى هو المنقذ علم ان خالق أفعال العباد هو الله تعالى كذلك مثل ذلك البيان البليغ يبين الله لكم آياته لعلكم تهتدون ارادة أن تزدادوا هدى أولئك كونوا على رجا

هداية فالاول قول المعتزلة والثاني لاهل السنة وقد مر في أوائل سورة البقرة ثم رغب المؤمنون الحكام في تكميل غيرهم فقال ولتكن منكم
أمة يدعون الى الخير وهو جنس تحته (٣٠) نوعان الترغيب في فعل ما ينبغي والكف عما لا ينبغي من محرمانه ومكروهاته فلا

بقوله جل ثناؤه ضربت عليهم الذلة ألزمو الذلة والذلة الفعلة من الذل وقد بينا ذلك بشواهد في غير
هذا الموضوع أي بما ثقوا بعني حيثما القوا يقول جل ثناؤه ألزم اليهود المكذوبون بمحمد صلى الله عليه
وسلم الذلة أي بما كانوا من الأرض وما كانوا من بقاعها من بلاد المسلمين والمشركين إلا يجبل من
الله وحبل من الناس كما حدثنا محمد بن بشار قال ثنا هوذة قال ثنا عوف عن الحسن في
قوله ضربت عليهم الذلة أي بما ثقوا إلا يجبل من الله وحبل من الناس وضربت عليهم المسكنة قال
أدركتهم هذه الامتوان الجوس لتجبيهم الجزية حدثني محمد بن سنان قال ثنا أبو بكر الحنفي
قال ثنا عبد الله بن الحسن في قوله ضربت عليهم الذلة أي بما ثقوا إلا يجبل من الله وحبل من الناس
قال أذاهم الله فلا منعتهم وجعلهم الله تحت أقدام المسلمين وأما الجبل الذي ذكره الله في هذا الموضوع
فانه السبب الذي يأمنون به على أنفسهم من المؤمنين وعلى أموالهم وذرياتهم من عهد وأمان تقدم
لهم عقده قبل ان يشقوا في بلاد الاسلام كما حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى
عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله إلا يجبل من الله وحبل من الناس قال بعهدهم حدثنا
بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة ضربت عليهم الذلة أي بما ثقوا إلا يجبل من الله وحبل
من الناس يقول الأبعد من الله وعهد من الناس حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق
قال أخبرنا معمر عن قتادة مثله حدثنا حميد بن مسعدة قال ثنا يزيد عن عثمان بن عتاب قال
عكرمة يقول إلا يجبل من الله وحبل من الناس قال بعهد من الله وعهد من الناس حدثنا محمد قال
ثنا أحمد قال ثنا اسباط عن السدي إلا يجبل من الله وحبل من الناس يقول الأبعد من الله وعهد
من الناس حدثت عن عمار قال ثنا ابن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع قوله إلا يجبل من الله
وحبل من الناس يقول الأبعد من الله وعهد من الناس حدثني محمد بن سعد قال ثنا أبي قال
ثني عبي قال ثنا أبي عن أبيه عن ابن عباس قوله أي بما ثقوا إلا يجبل من الله وحبل من الناس
فهو عهد من الله وعهد من الناس كما يقول الرجل ذمة الله وذمة رسوله صلى الله عليه وسلم فهو الميثاق
حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن جريح قال قال مجاهد أي بما ثقوا إلا
يجبل من الله وحبل من الناس قال بعهد من الله وعهد من الناس لهم قال ابن جريح وقال عطاء العهد
جبل الله حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله أي بما ثقوا إلا يجبل من الله
وحبل من الناس قال الأبعد وهم وهم يهود قال والحبل العهد قال وذلك قول أبي الهيثم بن التيهان
لرسول الله صلى الله عليه وسلم لم حين أقتله الأنصار في العقبة أيم الرجل أنا قاطعون فيك حبلا بيننا وبين
الناس يقول عهدوا قال واليهود لا يأمنون في أرض من أرض الله إلا عهد الحبل الذي قال الله عز وجل
وقرأوا جعل الذين اتبعوك فوق الذين كفروا إلى يوم القيامة قال فليس بلديه أحد من النصارى
الاقال وهم فوق يهود في البلدان كلها مستذلون قال الله وقطعناهم في الأرض أمما
يهود حدثت عن الحسين قال سمعت أبا معاذ قال ثنا عبيد بن سليمان قال سمعت الضحاک في
قوله إلا يجبل من الله وحبل من الناس يقول بعهد من الله وعهد من الناس حدثني يحيى بن أبي
طالب قال أخبرنا يزيد قال أخبرنا جوير بن الضحاک مثله واختلف أهل العربية في المعنى الذي
جلب الباع في قوله إلا يجبل من الله وحبل من الناس فقال بعض نحوي الكوفة الذي جلب الباع في
قوله بجبل فعل مضارع قد تكرر ذكره قال ومعنى الكلام ضربت عليهم الذلة أي بما ثقوا إلا ان يعصموا
بجبل من الله فاضمر ذلك واستشهد لقوله ذلك بقول الشاعر
رأيتني بحملها فصعدت مخافة * وفي الحبل روعات القواد ففروق

حرم اتبعه النوعين زيادة في البيان
فقال ويأمرؤ بالمعروف وينهون
عن المنكر واختلافوا في ان كانت من
في قوله منكم للتبيين أو للتبعض
فذهب طائفة الى انها للتبيين لانه
ما من مكاف الا يجب عليه الامر
بالمعروف والنهي عن المنكر اما
بيده أو بلسانه أو بقلبه وكيف لا
وقد وصفهم الله تعالى بذلك في قوله
بكتهم خيرا أمة أخرجت للناس تأمرون
بالمعروف وتنهون عن المنكر فهذا
كقولك لفسلان من أولاده جند
ولامير من غلمانك عسكريا تيد جميع
الأولاد والغلمان لا بعضهم ثم قالوا
ان ذلك وان كان واجبا على الكل
الا أنه متى قام به بعض سقط عن
الباقي كسائر فروض الكفايات
وقال آخرون انها للتبعض اما
لان في القوم من لا يقدر على الدعوة
وعلى الامر بالمعروف والنهي عن
المنكر كالنساء والمرضى والعاجز
واما لان هذا التكليف مختص
بالعلماء الذين يعرفون الخير ماهو
والمعروف والمنكر ماهو ويعلمون
كيف يرتب الامر في اقامتهم وكيف
يباشرون الجاهل وبما ينهي عن
معروف وأمر بمنكر ور بما عرفه
في مذهبه وجهله في مذهب صاحبه
فنهاه عن غير منكر وقد يغلط في
موضع اللين ويلين في موضع الغلظة
وينكر على من لا يزيد انكاره
الاتحاديا وأيضاً قد أجمعنا على ان
ذلك واجب على الكفاية فكان
هذا بالحقيقة ايجابا على البعض
الذي يقوم به ثم ان نصب لذلك رجل
تعين عليه بحكم الولاية وهو المحتسب * واعلم أن الامر بالمعروف على ثلاثة أضرب أحدها ما يتعلق بحقوق الله تعالى وهو
نوعان أحدهما ما يؤمر به الجمع دون الأفراد كإقامة الجمعة حيث تجتمع شرائطها فان كانوا عدد ابرون انعقاد الجمعة بهم والمحتسب لا يراه فلا

وقال

واعلم أن الامر بالمعروف على ثلاثة أضرب أحدها ما يتعلق بحقوق الله تعالى وهو

نوعان أحدهما ما يؤمر به الجمع دون الأفراد كإقامة الجمعة حيث تجتمع شرائطها فان كانوا عدد ابرون انعقاد الجمعة بهم والمحتسب لا يراه فلا

يا مريم بما لا يجوز ولا ينسأهم عايرونه فرضا عليهم و يأمرهم بصلاة العيود والثاني ما يؤمر به الافراد كما اذا أخبر بعض الناس الصلاة عن الوقت فان قال نسيتها حمله على المراقبة ولا يعترض على من آخرها والوقت بان وانيتها (٣١) ما يتعلق بحقوق الادميين وينقسم الى

عام كالبلد اذا تعطل شربه أو انهدم سوره أو طرقة أبناء السبيل المحتاجون أو تزكوا معوتهم فان كان في بيت المال مال لم يؤمن الناس بذلك وان لم يكن أمر ذوو المكنة برعايتها والى خاص كمثل المديون المومنين بالدين والمحتسب يامرهم بالخروج عنه اذا استدعاه رب الدين وليس له الحبس والثأمة الحقوق المشتركة كامر الاولياء بانسكاح الاكفاء والزام النساء أحكام العدو أخذ السادة بحقوق الارقاء وأر باب البهائم بتعهدا وان لا يستعملوها فيما لا تطيق ومن يغيب هياث العبادات كالجهر في الصلاة السريرة والعكس أو يزيد في الاذان بمنعه وينكر عليه ومن تصدى لتدريس والوعظ وهو ليس من أهله ولم يؤمن اغترار الناس به في تاويل أو تحريف فينكر المحتسب عليه ويظهر أمره لئلا يغتر به واذار أي رجلا واقفام امرأة في شارع بطرقة الناس لم ينكر عليه وان كان في طريق خال فهو موضع ريبة فينكر ويقول ان كانت ذات محرم فضنها عن مواضع الريب وان كانت أجنبية نجف الله معها في الخلوة ولا ينكر في حقوق الادميين كتعدى الجار في جدار الجار الا باستعداد صاحب الحق وينكر على من يطيل الصلاة من أئمة المساجد المطروقة وعلى القضاة اذا حجوا الخصوم وقصر وافي النظر في الخصومات والسوفي المختص بعامة النساء بختبر أمانته فان ظهرت منه خيانة منع من معاملته وبالجملة

وقال أراد اقبلت بحبلها وبقول الآخر حنتني حانبات الدهر حتى * كافي حائك أخنو الصيد

فأوجب افعال فعل محذوف واطهار صلته وهو متر وك ذلك في مذاهب العربية ضعيف ومن كلام العرب بعيد وأماما استشده بقوله من الابيات فغير دال على محته دعواه لان في قول الشاعر رأيتني بحبلها دلالة بيينة في انهارا ته بالحبل مسكافي اخباره عن انهارا ته بحبلها اخبارا ته منه انهارا ته مسكا بالحبلين فكان فيما ظهر من الكلام مستغنى عن ذكر الامسالك وكانت الباء سلة لقوله رأيتني كافي قول القائل أنا بالله مكتف بنفسه ومعرفة السامع معناه ان تكون الباء محتاجة الى كلام يكون لها جانبا غير الذي ظهر وان العنى أنا بالله مستغنى وقال بعض نحوى البصرة قوله لا يحبل من الله استثناء خارج من أول الكلام قال وليس ذلك باشدمن قوله لا يستمعون فيها الغوا الاسلاما وقال آخرون من نحوى الكوفة هو استثناء متصل والمعنى ضربت عليهم الذلة أي بما نقفوا أي بكل مكان الابد موضع حبل من الله يقول ضربت عليهم الذلة في الامكنة الا في هذا المكان وهذا أيضا طاب الحق فاخطا الفصل وذلك انه زعم انه استثناء متصل ولو كان متصلا كزعم لو يجب أن يكون القوم اذا نقفوا بحبل من الله وحبل من الناس غير مضر وبه عليهم المسكنة وليس ذلك صفة اليهود لانهم أي بما نقفوا بحبل من الله وحبل من الناس أو غير حبل من الله عز وجل وغير حبل من الناس فالذلة مضر وبه عليهم على ما ذكرنا عن اهل التأويل قبل فلو كان قوله لا يحبل من الله وحبل من الناس استثناء متصلا لوجب أن يكون القوم اذا نقفوا بعهد و ذمة أن لا تكون الذلة مضر وبه عليهم وذلك خلاف ما وضعهم الله به من صفتهم وخلاف ما هرتبه من الصفة فقد تبين أيضا بذلك فسا ذوق هذا القائل أيضا ولكن القول عندنا ان الباء في قوله لا يحبل من الله أدخلت لان الكلام الذي قبل الاستثناء مقتضى في المعنى الباء وذلك أن معنى قوله ضربت عليهم الذلة أي بما نقفوا ضربت عليهم الذلة بكل مكان نقفوا ثم قال لا يحبل من الله وحبل من الناس على غير وجه الاتصال بالاول ولكنه على الانقطاع عنه ومعناه ولكن ينقون بحبل من الله وحبل من الناس كما قيل وما كان مؤمنا أن يقتل مؤمنا الا خطأ فخطأ وان كان منصوبا بما عمل فيما قبل الاستثناء فليس قوله باستثناء متصل بالاول بمعنى الخطأ فان له قتله كذلك ولكن معناه ولكن قد يقتله خطأ فكذلك قوله أي بما نقفوا لا يحبل من الله وان كان الذي جلب الباء التي بعد الفعل الذي يقتضها قبل الالفيس الاستثناء بالاستثناء المتصل بالذي قبله بمعنى ان القوم اذا لقوا فالذلة زائلة عنهم بل الذلة ثابتة بكل حال ولكن معناه ما بيننا آتفا القول في تاويل قوله (و باؤا بغضب من الله وضربت عليهم المسكنة ذلك بانهم كانوا يكفرون بآيات الله ويقتلون الانبياء بغير حق) يعنى تعالى ذكره و باؤا بغضب من الله ونحوه لو اغضب الله فانصرفوا به مستحقه وقد بينا أصل ذلك بشواهد ومعنى المسكنة وانها ذل الفاقة والفقر وخشوعهما ومعنى الغضب من الله فيما مضى بما أغنى عن اعادته في هذا الموضع وقوله ذلك بانهم كانوا يكفرون بآيات الله يعنى جل ثناؤه بقوله ذلك أي أبوءهم الذي باؤا به من غضب الله وضرب الذلة عليهم بدل مما كانوا يكفرون بآيات الله يقول مما كانوا يجحدون أعلام الله وأدلته على صدق انبيائه وما فرض عليهم من فرائضه ويقتلون الانبياء بغير حق يقول وبما كانوا يقتلون انبياءهم ورسول الله اليهم اعتداء على الله وجواره عليه بالباطل وبغير حق استحقوا منهم القتل فتاويل الكلام ألزموا الذلة باى مكان لقوا الابدنة من الله وذمة من الناس وانصرفوا بغضب من الله متحمليه وألزموا ذل الفاقة وخشوع الفقر بدلا مما كانوا يجحدون بآيات الله وأدلته وحججه ويقتلون انبياءه بغير حق فلما اعتداء القول في

الايمن بضع وسبعون شعبة أعلاها قول لاله الا الله وأدناها اماطة الاذى عن الطريق فلينظر الداعي الى الخير في حال كل مكاف وغير مكاف حتى الصبيان ليتمرنوا والمجانبيين كيلا يضر واو يدعه الى ما يليق به متدرجا من الاسهل الى الاصعب في الامر والانكار كل ذلك ايماننا واحتسابا

لا يمتنعون بآه ولا لغرض من الأغراض النفسانية والجسدانية وذلك أن هذه الدعوة منسوبة للنبي وخلفائه الراشدين بعده ومن ههنا ذهب الضحاك إلى أن المراد من المذكورين في هذه (٣٢) الآية أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الذين يتعلمون من الرسول ويعاون الناس

وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم من أمر بالمعروف ونهى عن المنكر فهو خليفة الله في أرضه وخليفة رسول الله وخليفة كتابه وعن علي أفضل الجهاد الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ومن ثمما الفاسقين وغضب الله غضب الله له وكفى بقوله تعالى وأولئك هم المفلحون أي الاختصاص بالفلاح مدحاً لهم وقد ينسب ذلك في أن الفاسق ليس له أن يامر بالمعروف وينهى عن المنكر لانه ليس من أهل الفلاح وأجيب بان هذا ورد على سبيل الغالب فان الظاهر أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لا يشرع فيه إلا بعد إصلاح أحوال نفسه لان العاقل يقدم مهم نفسه على مهم الغير ولما يتفق من نفي بامر الله أن يامر عليهم بالمعروف في أنها كشفت عن وجهها قال بعض العلماء ان ترك ارتكاب المنهى عنه والنهي عن ارتكاب المنهى واجبان على الفاسق فيتركه أحد الواجبين لا يسقط عنه الواجب الآخر وعن بعض الفقهاء مروا بالخبر وان لم تفعلوا وعن الحسن انه سمع مطرف بن عبد الله يقول لا أقول مالا فعل فقال وأين يفعل ما يقول ودال الشيطان لو ظفر بهم هذه منكم فلا يامر أحد بالمعروف ولا ينهى عن منكر والحق في هذه القضية ما قبل وغيره في بامر الناس بالتي طيب بدوى الناس وهو مريض والقرآن ينهى عليه بقوله لم تقولون مالا تفعلون كبر مقتا عند الله أن تقولوا مالا تفعلون أن امرؤ الناس بالبر وتنتسبون أنفسكم وقد ساف

تاويل قوله (ذلك بما صواوا كانوا يعتدون) يقول تعالى ذكره فعلناهم - ذلك بكفرهم وقتلهم الانبياء ومعصيتهم بهم واعتدائهم أمرهم وقد بينا معنى الاعتداء في غير موضع فبما مضى من كتابنا مما فيه الكفاية عن اعادته فاعلم بانجل ثناؤه عباده ما فعل هؤلاء القوم من أهل الكتاب من اخلال الذلة والخزي بهم في عاجل الدنيا مع ما ادخلهم في الآجل من العقوبة والنكال وأليم العذاب اذ تعدوا حدود الله واستحلوا محارمته ذكره الله تعالى ذكره لهم وتنبها على موضع البلاء الذي من قبله أنوا لينبوا واذ كروا وظنة منه لا تمتنان لا يستنوا يستنهم ويركبوا منها بهم فيسلك بهم مسالكهم ويحل بهم من نعم الله وملائته ما حل بهم كما حدثننا بشر قال ثنا سعيد بن قتادة ذلك بما صواوا كانوا يعتدون اجتنبوا المعصية والعدوان فانهم ما أهلك من أهلنا من قبلكم من الناس في القول في تاويل قوله (ليسوا سواء من أهل الكتاب أمة قائمة يتلون آيات الله أناء الليل وهم يسجدون) يعني بقوله جل ثناؤه ليسوا سواء ليس فر يقا أهل الكتاب أهل الايمان منهم والكافر سواء يعني بذلك انهم غير متساويين يقول الله وامتعادلين ولكنهم متفاوتون في الصلاح والفساد والخير والشر وانما قيل ليسوا سواء لان فيه ذكر الكفر يقين من أهل الكتاب الذين ذكرهم الله في قوله ولو آمن أهل الكتاب لكان خيرا لهم منهم المؤمنون وأكثرهم الفاسقون ثم أخبر جل ثناؤه عن حال الفريقين عنده المؤمنة منهم ما والكافرة فقال ليسوا سواء أي ليس هؤلاء سواء المؤمنون منهم والكافرون ثم ابتداء الخبر جل ثناؤه عن صفة الفرقة المؤمنة من أهل الكتاب ومدحهم وأنفي عليهم بعد ما وصف الفرقة الفاسقة منهم بما وصفها به من الهلع ومحالفة الذل والصغار ولانهم القاطنة والمسكنة وتحمل خزي الدنيا وفضيحة الآخرة فقال من أهل الكتاب أمة قائمة يتلون آيات الله أناء الليل وهم يسجدون الآيات الثلاث الى قوله والله عليهم بالمؤمنين قوله أمة قائمة مرفوعة بقوله من أهل الكتاب وقد توهم جماعة من نحوى الكوفة والبصرة والمنتقدمين منهم في صناعتهم ان ما بعد سواء في هذا الموضع من قوله أمة قائمة تزجته عن سواء تفسيره بمعنى لا يستوي من أهل الكتاب أمة قائمة يتلون آيات الله أناء الليل وأخرى كافرة وزعموا ان ذكر الفرقة الاخرى ترك اكتفاء بذكر احدي الفريقين وهي الامة القائمة وتلوه بقول أبي ذؤيب

عصيت بها القلب اني لامرها * سميع فإدري أرشد طلابها

ولم يقل أم غير رشد اكتفاء بقوله أرشد من ذكر أم غير رشد ويقول الآخر * وذوهم قدما خاشع متضائل * وهو مع ذلك عندهم خطأ قول القائل المراد أن يقول سواء أئمت أم قعدت سواء أئمت حتى يقول أم قعدت وانما يجيزون حذف الثاني فيما كان من الكلام مكتفيا بواحد دون ما كان ناقصا عن ذلك وذلك نحو ما بالي أو ما أدري فاجاز وفي ذلك ما بالي أئمت وهم يريدون ما بالي أئمت أم قعدت لا كتفاء ما بالي بواحد وكذلك فيما لا أدري وأبو الاجازة في سواء من أجل نقصانه وانه غير مكتف بواحد فاغفوا في توجيههم قوله ليسوا سواء من أهل الكتاب أمة قائمة على ما حكينا عنهم الى ما وجهوه اليه من اذهابهم في العربية اذا جاز وافيه من الحذف ما هو غير جاز عندهم في الكلام مع سواء وأخطوا تاويل الآية فسواء في هذا الموضع بمعنى التمام والاكتفاء بالمعنى الذي ناوله من حكينا قوله وقد ذكر ان قوله من أهل الكتاب أمة قائمة الآيات الثلاث في جماعة من اليهود أسلموا والحسن اسلامهم ذكر من قال ذلك حدثننا ابن حميد قال ثنا سلمة عن محمد بن اسحق قال ثنا محمد بن أبي محمد عن عكرمة أو عن سعيد بن جبير عن ابن عباس لما أسلم عبد الله بن سلام وتعلبه بن سعيد وأسيد بن سعيد وأسيد بن عبد من أسلم من يهود معهم فآمنوا وصدقوا ورغبوا

تقريره في البقرة وعن داود الطائي انه سمع صوتا من قبر ألم ازل ألم أصل ألم أصم ألم أفل كذا وكذا اجيب بلي يا عبد الله في ولكن انك اذا خلوت بارزته بالمعاصي ولم تراقبه قوله سبحانه ولا تكفوا الا الذين تفرقوا في النظم وجهان أحدهما انه تعالى ذكر في الآيات

المتقدمة اليه بين في التوراة والانجيل ما يدل على صحة دين الاسلام ثم ان أهل الكتاب حسدوا فاحثوا اللقاء الشكوك في تلك النصوص ثم انجز
الكلام الى أمر المؤمنين بالدعاء الى الخير فخم الكلام بتحذير المؤمنين من مثل فعل أهل (٣٣) الكتاب من القاء الشبهات في النصوص

واستخراج التأويلات الفاسدة
فعلى هذا تكون الآيات من ثمة
الآيات المتقدمة وثانها ما
أمر الامة بالمعروف ونهى عن
ضده وكان ذلك مما لا يتم الا بالقدرة
على تنفيذها كيف وفي الناس ظلمة
ومتعابون فلا حرم حذر أهل الحق
أن يتفرقوا ويختلفوا كيلا يصير
ذلك سببا لعجزهم عن القيام بهذا
التكليف وعلى هذا تكون الآية
من ثمة الآية السابقة فقط قال
بعضهم تفرقوا واختلفوا وماذا هما
واحد والتكبر برئنا كيد وقيل
معناها مختلف تفرقوا بالعداوة
واختلفوا في الدين أو تفرقوا بسبب
التأويلات الفاسدة للنعصوص
واختلفوا بان حاول كل منهم نصرة
قوله أو تفرقوا بآبائهم بان صار كل
من الاحبار رئيسا في بلد واختلفوا
بان صار كل منهم يدعى انه على الحق
وصاحبه على الباطل ولعل الانصاف
ان أكثر علماء الزمان بهذه الصفة
فتسأل الله العصمة والسداد وأولئك
اليهود والنصارى الذين اختلفوا ومن
بعدهما جاءهم الدلالات الواضحة
والنصوص الظاهرة وأولئك
الذين اختلفوا آتاهم من مبتدعة
هذه الامة لهم عذاب عظيم يوم
تبيض وجوه وتسود وجوه وفي
تعليق الظرف بقوله لهم فائدتان
احدهما ان ذلك العذاب في هذا
اليوم والاخرى أن من حكم هذا اليوم
أن يبيض بعض الوجوه ويسود
بعضها ونظير ذلك في القرآن وجوه
يومئذ مسفرة ضاحكة مستبشرة
وجوه يومئذ عليها غبرة ترهقها

في الاسلام ومتخوفيه قالت أحبار يهود أهل الكفر منهم ما آمن بمحمد ولا تبعه الا شرارنا ولو كانوا
من خيارنا ما تركوا دين آباؤهم وذهبوا الى غيره فانزل الله عز وجل في ذلك من قولهم ليسوا سواء من
أهل الكتاب أمة قائمة يتلون آيات الله الى قوله وأولئك من الصالحين **حدثنا أبو كريب قال** ثنا
يونس عن بكير عن محمد بن اسحق قال **ثني محمد بن أبي محمد** مولد زيد بن ثابت قال **ثني سعيد بن**
جبير وأبو بكرمة عن ابن عباس بنحوه **حدثنا بشر قال** ثنا يزيد قال **ثنا سعيد بن قتادة**
ليسوا سواء من أهل الكتاب أمة قائمة الآية يقول ليس كل القوم هلك قد كان لله فيهم بقية **حدثنا**
القاسم قال ثنا الحسين قال **ثني سجاج قال** قال ابن جريح أمة قائمة عبد الله بن سلام ونعبل بن
سلام أخوه وشعبة وميسر وأسيد وأسدينا كعب وقال آخرون معنى ذلك ليس أهل الكتاب وأمة
محمد القائمة بحق الله سواء عند الله ذكر من قال ذلك **حدثني محمد بن عمرو** قال **ثنا أبو عاصم** قال
ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن الحسن بن أبي يزيد الجملي عن عبد الله بن مسعود انه كان يقول في
قوله ليسوا سواء من أهل الكتاب أمة قائمة قال لا يستوي أهل الكتاب وأمة محمد صلى الله عليه وسلم
حدثنا محمد بن الحسين قال **ثنا أحمد بن المفضل** قال **ثنا اسباط** عن السدي ليسوا سواء من
أهل الكتاب أمة قائمة لانه يقول ليس هؤلاء اليهود كمثل هذه الامة التي هي قائمة وقد بينا ان أولى
القولين بالصواب في ذلك قول من قال قدمت القصة عند قوله ليسوا سواء عن اخبار الله بامر مؤمنى
أهل الكتاب وأهل الكفر منهم وان قوله من أهل الكتاب أمة قائمة خبر مبتدأ عن مدح مؤمنهم
ووصفهم بصفتهم على ما قاله ابن عباس وقتادة وابن جريح ويعنى جل ثناؤه بقوله أمة قائمة جماعة ثابتة
على الحق وقد دللنا على معنى الامة فيما مضى بما أغنى عن اعادته وأما القائمة فان أهل التأويل اختلفوا
في تاويله فقول بعضهم معناها العادلة ذكر من قال ذلك **حدثني محمد بن عمرو** قال **ثنا أبو عاصم**
قال **ثنا عيسى** عن ابن أبي نجيح عن مجاهد أمة قائمة قال عادل وقال آخرون بل معنى ذلك انها قائمة
على كتاب الله وما أمر به فيه ذكر من قال ذلك **حدثنا بشر بن معاذ** قال **ثنا يزيد** قال **ثنا**
سعيد عن قتادة قوله أمة قائمة يقول قائمة على كتاب الله وفرائضه وحدوده **حدثت** عن عمار قال **ثنا**
ابن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع قوله أمة قائمة يقول قائمة على كتاب الله وحدوده وفرائضه **حدثني**
محمد بن سعد قال **ثني أبي قال** **ثني عمي** قال **ثني أبي** عن أبيه عن ابن عباس من أهل الكتاب
أمة قائمة يقول أمة مهتدية قائمة على أمر الله لم تنزع عنه وتتركه كما تركه الآخرون وضيعوه وقال
آخرون بل معنى قائمة مطيعة ذكر من قال ذلك **حدثنا محمد بن الحسين** قال **ثنا أحمد بن**
المفضل قال **ثنا اسباط** عن السدي أمة قائمة الآية يقول ليس هؤلاء اليهود كمثل هذه الامة التي هي
قائمة لله والقائمة المطيعة وأولى هذه الاقوال بالصواب في تاويل ذلك ما قاله ابن عباس وقتادة ومن قال
بقوله ما على مارو ويناعنهم وان كان سائر الاقوال الاخرى مقاربة للمعنى ليعنى ما قاله ابن عباس وقتادة
في ذلك وذلك ان معنى قوله قائمة مستقيمة على الهدى وكتاب الله وفرائضه وشراعه تدبى بالعدل والطاعة
وغير ذلك من أسباب الخير من صفة أهل الاستقامة على كتاب الله وسنن رسوله صلى الله عليه وسلم
ونظير ذلك الخبر الذي رواه النعمان بن بشير عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال مثل القائم على حدود
الله والواقع فيها كمثل قوم ركبوا سفينة ثم ضرب لهم مثلا فالقائم على حدود الله هو الثابت على التمسك
بما أمره الله واجتناب ما نهى الله عنه فتأويل الكلام من أهل الكتاب جماعة معصية بكتاب الله
متمسكة به ثابتة على العمل بما فيه وما سن له رسول الله صلى الله عليه وسلم في القول في تاويل قوله
(يتلون آيات الله آناء الليل وهم يسجدون) يعنى بقوله يتلون آيات الله يقرؤن كتاب الله آناء

(٥ - ابن جرير - ربيع) فقرة وفي أمثال هذه الالوان للمفسر بن قولان أحدهما واليه ميل أبي مسلم ان البياض مجاز عن
الفرح والسواد عن الغم وهذا مجاز مستعمل قال تعالى واذا بشر أحدكم بالانثى ظل وجهه مسودا وهو كالمسلم الحسن بن الى الامر الى معارفة قال

له رجل يمسو وجوه المؤمنين ونعام الجبر سوف يحيى ان شاء الله في تفسير سورة القدر وبعض الشعراء في الشيب يابيض القرون سودت وجهي * عند بياض الوجوه سود القرون (٣٤) وانا منهم ان السواد والبياض محمولان على ظاهرهما وهما النور والظلمة اذا اصل في

الاطلاق الحقيقة فن كان من أهل نور الحق وسم بياض اللون واسفاره وامر اقره وابيضت صحيفته وسعى النور بين يديه وبمينه ومن كان من أهل ظلمة الباطل وسم بسواد اللون وكده واسودت صحيفته وأحاطت به الظلمة من كل جانب فالوا والحكمة في ذلك أن يعرف أهل الموقف كل صنف فيعظم بينهم أو يصغرون بحسب ذلك ويحصل لهم بسببه مزيد بهجة وسرور أو ويل وثبور وأيضا اذا عرف المكلف في الدنيا انه يحصل له في الآخرة إحدى الحالتين ازدادت رغبته في الطاعات وترك المحرمات قلت والتحقيق فيه أن الهيات والأخلاق الجيدة أنوار والمذمات والعيادات الذميمة ظلمات وكل منهما لا يظهر آثارهما كالحى الأبعد المغارة فتألى الآخرة انظر وناقض من نوركم قبل ارجعوا واء كفا التمسوا نوروا واحتج أهل السنة بالآية على ان المكلف امام مؤمن واما كفو رانه ليس ههنا منزلة بين المنزلتين لانه قسم أهل القيامة الى قسمين مبيض الوجوه وهم المؤمنون ومسودها وهم الكافرون كقوله تعالى في آخر الآية فذوقوا العذاب بما كنتم تكفرون واعترض القاضى عليه بان عدم ذكر القسم الثالث لا يدل على عدمه وأيضا حفظ وجوه نكرة فلا يغيث العموم وأيضا المذكور في الآية هم المؤمنون والذين كفروا بعد الإيمان ولا شبهة ان الكافر الاصلى من أهل النار مع انه غير داخل تحت هذين القسمين

فكذا القول في الفساق والجواب لم يجوز ان يكون المراد ان كل أحد اسلم وقت استخراجه النور به من صلب آدم فيكون الخيرات الخطايا لجميع الكفار وانه أيضا جعل موجب العذاب في آخر الآية هو الكافر من حيث انه كفر لا الكافر من حيث انه بعد الإيمان فان قيل لم

قدم البياض على السواد أولاً وعكس آخره الجواب بعد تسليم افادة الواو والترتيب انه بدأ بذكر أهل الصواب وختم بهم أيضاً تنبيه على ان ارادة
الرجحة أكثر من ارادة الغضب كما قال سبقت رحمتي غضبي ولما في ذلك من رعاية حسن المطلع (٣٥) والمقطع وانه قد يدبغ في الفصاحة ومن

المراد بهم هؤلاء الذين كفروا بعد ايمانهم
قال أبي بن كعب هم جميع الكفار
لانهم آمنوا وقت المشاق ورواه
الواحدى في البسيط باسناده عن
النبي صلى الله عليه وسلم وقيل المراد
أ الكفرة بعد ما ظهر لكم ما يوجب
الايمان وهو ما ذهبه الله من دلائل
التوحيد والنبوة وقال عكرمة
والاصم والزجاج انهم أهل الكتاب
آمنوا قبل مبعث النبي صلى الله عليه
وسلم وكفروا به بعد بعثه وقال قتادة
انهم المرتدون وقال الحسن هم
المنافقون وقيل هم الخوارج الذين
قال فيهم رسول الله صلى الله عليه
وسلم يرقون من الدين كما يرق
السهم من الرمية ولما رأى أبو امامة
رؤسا منصوبة على درج معبد
دمشق دعت عيناه ثم قال كلاب
النار هؤلاء مفرقتلى تحت أديم
السماء وخير قتلى تحت أديم السماء
الذين قتلهم هؤلاء فقال له أبو غالب
أشئ تقول بربك أم شئ سمعته من
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بل
سمعت من رسول الله صلى الله عليه
وسلم ولولم أسمعه الا مرة أو مرتين أو
ثلاثا حتى عد سبعا ما حدثتكموه
قال فما شأنك دعت عينك قال
رحمة لهم كانوا من أهل الاسلام
فكفروا ثم قرأ هذه الآية ثم أخذ
بيده فقال ان بارزك منهم كثير
فاعاذك الله منهم هذا مما أخرجه
الامام أبو عيسى الترمذى في جامعه
ولكن المشهور من مذهب أهل
السنن ان الخروج على الامام لا يوجب
الكفر البتة والاستفهام في قوله
تعالى أ كفرة بمعنى الانكار قال

الخيرات وأولئك من الصالحين) يعنى بقوله جل وعز يؤمنون بالله واليوم الآخر يصدقون بالله
وبالبعث بعد الممات ويعلمون ان الله يجازيهم باعمالهم وائسوا كالمنركين الذين يصدقون
وحدانية الله ويعبدون معه غيره ويكذبون بالبعث بعد الممات وينكرون المجازات على الاعمال
والثواب والعقاب وقوله ويا مروان بالمعروف يقول يا مروان الناس بالايمان بالله ورسوله وتصديق
محمد صلى الله عليه وسلم وما جاءهم به وينهون عن المنكر يقول وينهون الناس عن الكفر بالله
وتكذيب محمد وما جاءهم به من عند الله يعنى بذلك انهم ليسوا كاليهود والنصارى الذين يا مروان
الناس بالكفر وتكذيب محمد فيما جاءهم به وينهونهم عن المعروف من الاعمال وهو تصديق محمد
فما آتاهم به من عند الله ويا مروان في الخبرات قول وبيتدرون فعل الخبرات خشية ان يقولوا
ذلك قبل معاجلتهم من ايمانهم ثم أخرج جل ثناؤه ان هؤلاء الذين هذه صفتهم من أهل الكتاب هم من عداد
الصالحين لان من كان منهم فاسقا قد باء بغضب من الله لكفره بالله وآياته وقتلهم الانبياء بغر حرق
وعصيانه به واعتدائه في حدوده ﴿القول في تاويل قوله﴾ (وما تفعلوا من خير فلن ننكفروه والله عليم
بالمعقنين) اختلفت القراء في قراءة ذلك فقراؤه عامة قراء الكوفة وما يفعلوا من خير فلن يكفروه
جميعا على صفة القوم الذين وصفهم جل ثناؤه بانهم يا مروان بالمعروف وينهون عن المنكر وقراؤه
غامة قراء المدينة والحجاز وبعض قراء الكوفة بالتاء في الحرفين جميعا وما تفعلوا من خير فلن يكفروه
بمعنى وما تفعلوا أتم أم المؤمنين من خير فلن يكفروا بكم وكان بعض قراء البصرة يرى القراءتين
في ذلك جازا بالياء والتاء في الحرفين والصواب من القراء في ذلك عندنا وما يفعلوا من خير فلن يكفروه
بالياء في الحرفين كما يعنى بذلك الخبر عن الامة القائمة التالية آيات الله وانما اخترنا ذلك لان ما قبل
هذه الآية من الآيات خير عنهم فالحاق هذه الآية اذ كان لدلالة فيها تدل على الانصراف عن صفتهم
بمعنى الآيات قبلها أولى من صرفها عن معانى ما قبلها وبالذى اخترنا من القراء كان ابن عباس يقرأ
حدثني أحمد بن يوسف قال ثنا القاسم بن سالم قال ثنا حجاج عن هرون عن أبي عمرو بن العلاء قال
باعتني عن ابن عباس انه كان يقرأها جميعا بالياء فتأويل الآية اذا علم ما اخترنا من القراء وما تفعل
هذه الامة من خير وتعمل من عمل لله فيه رضى فلن يكفروا عن الله ذلك يعنى بذلك فلن يبطل الله ثواب
عملهم ذلك ولا يبدعهم بغير جزاء منه لهم عليه ولكنه يجزل لهم الثواب عليه ويسئ لهم الكرامة والجزاء
وقد دللتنا على معنى الكفر فيما مضى قبل بشواهد وان أصله تعطية الشئ فكذلك ذلك في قوله فلن
يكفر وه فلن يعطى على ما فعلوا من خير فيتركوها بغير جزاء ولكنهم يشكرون على ما فعلوا من ذلك
فيجزل لهم الثواب فيه ونحو ما قلنا في ذلك من التأويل ناول من ناول ذلك من أهل التأويل ذكر
من قال ذلك حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة وما تفعلوا من خير فلن يكفروه
يقول لمن يبطل عنكم حدثت عن عمار قال ثنا ابن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع بن خثمة وأما قوله
والله عليم بالمتقين فانه يقول تعالى ذكره والله ذو علم بمن اتقاه بطاعته واجتنابه معاصيه وحافظ
اعمالهم الصالحة حتى يبينهم عليهم ويجازيهم بها بتبشيرهم لهم جل ذكره في عاجل الدنيا وحوصلهم
على التمسك بالذى هم عليه من صالح الاخلاق التى ارتضاها لهم ﴿القول في تاويل قوله﴾ (ان
الذين كفروا لن نغنى عنهم أموالهم ولا أولادهم من الله شيئا وأولئك أحجاب النار هم فيها خالدون)
وهذا وعيد من الله عز وجل للامة الاخرى الفاسقة من أهل الكتاب الذين أخذ برعيتهم بانهم فاسقون
وانهم قد باؤا بغضب منه وان كان من نظر انهم من أهل الكفر بالله ورسوله وما جاء به محمد صلى الله
عليه وسلم من عند الله يقول تعالى ذكره ان الذين كفروا يعنى الذين كفروا بنبوته محمد صلى الله عليه وسلم

القاضى وفيه وكذا في قوله بما كنتم تكفرون دليل على أن الكفر منهم لان الله وقال المر جنة فيه دلاله على ان العذاب لا يكون الا للكافرين
قوله في راحة الله فالمراد الجنة التى هى محل الرحمة وموقع قوله هم فيها خالدون موقع الاستئناف كأنه قيل كيف يكونون فيها فاجيب بذلك

أى لا يظنون عنها ولا يموتون وفي إقامة الرحمة مقام الجنة دليل على أن العبد وان كثرت طاعته فإنه لا يدخل الجنة إلا بفضل الله وبرحمته وفي إضافة الرحمة إلى نفسه وتعليل العذاب بكفرهم (٣٦) والنص على أن أولاد أهل الثواب دون أهل النار وان كانوا مختلطين أيضاً دلائل وإشارات إلى أن

جانب الفوق والمغفرة والرحمة مغلب وكيف لا وقد أوردناه بقوله تلك الأحكام التي وردت في ميزان الوعيد والوعدوانة في ذكرها آيات الله تتلوها عليك متلبسة بالحق العدل من جزاء المحسن بأحسنه وجزاء المسيء بأساءته أو متلبسة بالمعنى الحق لأن معنى المألوف هو ما الله يريد طالما للعالمين ولكن صالح الخلق لا تنتظم إلا بتهديد المذنبين وإذا حصل التهديد فلا بد من التحقيق دفع الكذب عن هو وأصدق القائلين قال الجبائي قوله تظلمنا كره في سياق النفي فوجب أن لا يريد شيئاً مما يكون ظلماً سواء فرض منه أو ن العبد على نفسه أو على غيره وإذا لم يرد لم يفعل إذ لو كان فاعلاً لشي من الأقسام الثلاثة كان مريداً له هذا خلف ثبت بهذه الآيات أنه تعالى غير فاعل للظالم وغير فاعل لأعمال العباد إذ من جملتها القبائح وقد بينا أنه لا يريد ما تم أن تعالى تدمح بأنه لا يريد ذلك والتمدح إنما يصح لو صح منه فعل ذلك الشيء ووصح منه كونه مريداً له فدات الآية على أنه قادر على الظلم وعلى أن يمنع الظلمة من الظلم على سبيل الإلحاء والتهوير فلماذا قال والله ما في السموات وما في الأرض وأيضاً لما ذكر أنه لا يريد الظلم والقبائح استدلل عليه بأن فاعل القبيح إنما يفعل القبيح للجهل أو العجز أو الحاجة فتوكل ذلك على الله تعالى محال لأنه مالك لكل ما في السموات وما في الأرض بل لكل ما في الوجود ويرى ما يقال معنى الآية أما أن يكون أنه لا يريد أن يظلمهم وأنه لا يريد أن يظلم بعضهم بعضاً والاول لا يستقيم على مذهبكم لأن من مذهبكم أنه تعالى لو عذب البري من الذنوب أشد العذاب لم يكن ظالمين بل كان عادلاً لأن الظلم تصرف في ملك الغير وهو تعالى إنما يتصرف في ملك نفسه فتصور الظلم منه محال عندكم

وكذبوا به وبما جاءهم به من عند الله ان تغني عنهم أموالهم ولا أولادهم من الله شيئاً يعني ان تدفع أمواله التي جمعها في الدنيا وأولاده الذين رباهم فيها شيئاً من عتوبه الله يوم القيامة ان آخرها لهم الى يوم القيامة ولا في الدنيا ان يجعلها لهم فيها وإنما يخص أولادهم وأموالهم لان أولاد الرجل أقرب أنسابه إليه وهو على ماله أقرب منه على مال غيره وأمره فيه أجوز من أمره في مال غيره فإذ لم يغني عنه ولده لصالحه وماله الذي هو نافع إلا ما رغب فيه فغير ذلك من أقربائه وسائر أنسابه وأموالهم أبعد من أن تغني عنه من الله شيئاً ثم أخرج رجل ثناؤه انهم هم أهل النار الذين هم أهلها بقوله وأولئك أصحاب النار انما جعلهم أصحابها لانهم هم أهلها الذين لا يخرجون منها ولا يفتارون فيها كما أحب الرجل الذي لا يفتاروه وقرينه الذي لا يزياله ثم ذكر ذلك باختباره عنهم انهم فيها خالدون كما جرت أياها محبة لان انقطاع لها إذا كان من الأشياء ما يفتارون صاحبها في بعض الأحوال ولا يزياله في بعض الأوقات وليس كذلك محبة الذين كفروا النار التي صالوا ولكنها محبة دائمة لانها ياتها ولا انقطاع تعود بانها منها ومما قرب منها من قول وعمل ﴿القول في تاويل قوله﴾ (مثل ما ينفعون في هذه الحياة الدنيا كمثل ربح فيها صرأ أصابت حوت قوم ظلموا أنفسهم فاهلكته) يعني بذلك جل ثناؤه شبه ما ينفع الذين كفروا أى شبه ما يتصدق به الكافر من ماله فيعطيه من يعطيه على وجه القرية إلى ربه وهو لو حداً نية الله جاحد ومحمد صلى الله عليه وسلم مكذب في أن ذلك غير نافع مع كفره وأنه مضمحل عند حاجته إليه ذاهب بعد الذي كان يرجو من عائدة نفعه عليه كدبر ربح فيها برد شديد أصابت هذه الریح التي فيها البرد الشديد حوت قوم يعنى زرع قوم قد أموا الأرا كبر وجواربعه وعائدة نفعه ظلموا أنفسهم يعني أصحاب الزرع عصوا الله وتعذوا خدوده فاهلكته يعني فاهلكت الریح التي فيها الصرر زرعهم ذلك بعد الذي كانوا عليه من الأمل ورجاء عائدة نفعه عليهم يقول تعالى ذكره وكذلك فعل الله بنفقة الكافر وصدقته في حياته حين يلقاه يبطل ثوابه ويحجب رجاءه منها وخرج المثل للنفقة والمراد بالمثل صنيع الله بالنفقة فيبين ذلك قوله كمثل ربح فيها صر فهو كما قد بينا في مثله من قوله مثلهم كمثل الذي استوقد ناراً أو ما أشبه ذلك فتأويل الكلام مثل ابطال الله أحرمانه ينفعون في هذه الحياة الدنيا كمثل ربح فيها صر وإنما جاز ترك ذكر ابطال الله أحر ذلك دلالة آخر الكلام عليه وهو قوله كمثل ربح فيها صر واعرفة السامع ذلك معناه واختلف أهل التأويل في معنى النفقة التي ذكرها في هذه الآية فقَالَ بعضهم هي النفقة المعروفة في الناس ذكر من قال ذلك **حدثني** محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قول الله عز وجل مثل ما ينفعون في هذه الحياة الدنيا قال نفقة الكافر في الدنيا وقال آخرون بل ذلك قوله الذي يقول بلسانه مما لا يصدق بقلبه ذكر من قال ذلك **حدثني** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدي مثل ما ينفعون في هذه الحياة الدنيا كمثل ربح فيها صر أصابت حوت قوم ظلموا أنفسهم فاهلكته يقول مثل ما يقول فلا يقبل منه كمثل هذا الزرع إذا زرعه القوم الظالمون فأصابه ربح فيها صر أصابت فاهلكته فكذلك أنفقوا فاهلكهم شركهم وقد بينا أولى ذلك بالصواب قبل وقد تقدم بياننا تأويل الحياة الدنيا بما فيه الكفاية من أعادته في هذا الموضوع وأما الصرفانه شدة البرد وذلك معصوف من الشمال في أعصار الطل والانداء في صحبة معمة بعقب ليله محبة كما **حدثنا** محمد بن مسعدة قال ثنا يزيد بن زريع عن عثمان بن عتاب قال سمعت عكرمة يقول ربح فيها صر قال برد شديد **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج قال قال ابن جريح قال ابن عباس ربح فيها صر قال برد شديد وزمور **حدثنا** علي بن داود قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنا معاوية عن علي عن ابن عباس قوله ربح فيها صر يقول برد **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا

أبي يظلمهم وأنه لا يريد أن يظلم بعضهم بعضاً والاول لا يستقيم على مذهبكم لأن من مذهبكم أنه تعالى لو عذب البري من الذنوب أشد العذاب لم يكن ظالمين بل كان عادلاً لأن الظلم تصرف في ملك الغير وهو تعالى إنما يتصرف في ملك نفسه فتصور الظلم منه محال عندكم

فلا يلزم منه مدح والثاني أيضا محال على قولكم لان كلابا بارادة الله وتكويته عندكم ثبت انه لا يمكن حمل الآية على وجه صحيح في مذهبكم
أجاب أهل السنة من وجهين الاول انه لا يتوقف المدح بنفي صفة على امكان تصور ذلك الشيء (٣٧) منه بدليل قوله لا تأخذة سنة ولا نوم

وهو يطعم ولا يطعم ولا يتوقف المدح بذلك على صحة النوم والاكل عليه الثاني انه تعالى ان عذب من ليس يستحق للظلم لم يكن ظالما لكنه في صورة الظلم وقد يطلق اسم أحد المتشابهين على الآخر كقوله وخزاء سبئة سبئة مثاها والحق في هذا المقام أن الظلم وضع الشيء في غير موضعه واذا كان اللطف والقهر من ضرورات صفات السكالك فوضع كل من في موضع يظهره يكون وضع الشيء في موضعه فلا يكون ظالما واحتجت الاشاعر بقوله والله ما في السموات وما في الارض على ان أنعم العباد مخلوقة لله تعالى لان من جله ما في السموات وما في الارض أجاب المعتزلة بان قوله الله اضافة ملك لا اضافة فعل كما يقال هذا البناء لفلان برادانه مملوكه لانه مفعوله وأيضا الآية مسوقة في معرض المدح والامدح في نسبة الغواشس والقباش إلى نفسه وأيضا قوله ما في السموات وما في الارض يتناول ما كان مظار وفالهما وذلك من صفات الاجسام لان صفات الافعال التي هي أعراض وعروض بان الاضافة اضافة فعل لان المؤثر في حصول فعل العبد هو مجموع القدرة والدائمة المنتهية الى تخليق الله دفعا للسلسل أو اليرجح من غير مرجح قالت الحكماء تقديم السموات في الذكوع على الارض دليل على ان جميع الاحوال الارضية مستندة الى الاسباب السماوية ولا شك أن الاحوال السماوية مستندة الى خلقه وتكويته تعالى

ابي عن سفيان عن هرون بن عنتره عن أبيه عن ابن عباس الصرا ابرد حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله كمثل ريح فيها صراى برد شديد حدثت عن عمار عن ابن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع مثله حدثنا محمد قال ثنا أحمد قال ثنا اسباط عن السدي في الصرا ابرد الشديد حدثنا محمد بن سعد قال ثنا أبي قال ثنا عمار عن أبيه عن ابن عباس كمثل ريح فيها صراى يقول ريح فيها ابرد حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد ريح فيها صراى قال ولعرب تدعوها الصراى تاتي الريح باردة فتخرج صرايتا قد احترق الزرع يقول قد صرت اللذلة أصابه صرايت تلك الصرا التي أصابته حدثني يحيى بن أبي طالب قال ثنا يزيد قال ثنا جويبر عن الضحاك ريح فيها صراى قال ريح فيها ابرد في القول في ناويل قوله (وما ظلمهم الله ولكن أنفسهم يظلمون) يعني بذلك جل ثناؤه وما فعل الله بهم ولا الكفار ما فعل بهم من احباطه ثواب أعمالهم وابطاله أجورها ظالما منهم لهم يعني وضعه منهم لما فعل بهم من ذلك في غير موضعه وعند غير أهله بل وضع فعله ذلك في موضعه وفعل بهم ما هم أهله لان عملهم الذي عملوه لم يكن لله وهم له بالوحدانية دائنون ولا مره متبعون ولرسوله مصدقون بل كان ذلك منهم وهم به مشركون ولا مره مخالفون ورسوله مكذبون بعد تقدم منه اليهم أنه لا يقبل إلا من عامل الامع اخلاص التوحيد له والاقرار ببنيوة أنبيائه وتصديق ما جاءهم به وتوكيده الحجج بذلك عليهم فلم يكن بقوله ما فعل من كفر به وخالف أمره في ذلك بعد الاعتذار اليه من احباط وافرع له ظالم الما بل الكافر هو الظالم نفسه لا كسبا من معصية الله وخلاف أمره ما أوردها به نارجهن وأصلاها به سعيد سقر في القول في ناويل قوله (يا أيها الذين آمنوا اتخذوا بطانة من دونكم لا يألونكم خبالا ودوا ما عنتم) يعني بذلك تعالى ذكره يا أيها الذين آمنوا صدقوا الله ورسوله وأقروا بما جاءهم به نبينهم من عند ربهم لا اتخذوا بطانة من دونكم يقول لا اتخذوا أولياء وأصدقاء لانفسكم من دونكم يقول من دون أهل دينكم وملتكم يعني من غير المؤمنين وانما جعل البطانة مثلا للخليل الرجل فشيء مماولى بطنه من ثيابه لحلوله منه في اطلاع على أمره وما يطوبه عن أبا عده وكثير من أقاربه مماولى جسده من ثيابه فنهى الله المؤمنين به أن يتخذوا من الكفار به أصدقاء وأصفياء ثم عرفهم ما هم عليه لهم منطون من الغش والخيانة وبغيتهم اياهم الغوائل فذرهم بذلك منهم عن مخالفتهم فقال تعالى ذكره لا يألونكم خبالا يعني لا يستطيعونكم شرمان ألوت ألو الواء يقال ما أذلان كذا أي ما استطاع كما قال الشاعر

جهراء لا تألو اذاهي أظهرت * بصرا ولا من عدله تغيبني

يعني لا تستطيع عند الظاهر ابصارا وانما يعني جل ذكره بقوله لا يألونكم خبالا البطانة التي نهى المؤمنين عن اتخاذها من دونهم فقال ان هذه البطانة لا تترككم طاقتها خبالا أي لا تدع جهودها فيما أورثكم الخبال وأصل الخبال الفساد ثم يستعمل في معان كثيرة يدل على ذلك الخبر عن النبي صلى الله عليه وسلم من أصيب بخبل أو جراح أو ما قوله ودوا ما عنتم فانه يعني ودوا عنتم يقول يبنون لكم العنت والشرفي دينكم وما يسوءكم ولا يسركم وذكر ان هذه الآية نزلت في قوم من المسلمين كانوا يخالطون حلفاءهم من اليهود وأهل النفاق منهم ويصافونهم المودة بالاسباب التي كانت بينهم في جاهليتهم قبل الاسلام فهاهم الله عن ذلك وأن يستنصحوهم في شئ من أمورهم ذكر من قال ذلك حدثنا ابن جرير قال ثنا سلمة عن محمد بن اسحق قال قال محمد بن أبي محمد عن عكرمة وأعن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال كان رجال من المسلمين يواصلون رجالا من اليهود لما كان بينهم من الجوار

فيكون الخبر أيضا لازما من هذا الوجه والى الله أي الى حيث لا مالك سواء ترجع الامور فادول اشارة الى أنه تعالى مبدأ الخلقات كلها وهذا اشارة الى أن معاد الكل اليه قوله عز من قائل كتمت خيرا مة في النظم وجهان أحدهما انه لما من المؤمنين بما أمرهم الله تعالى

إيصال الغير الى أعظم المنافع وتخليصه من أعظم المضار فكان من أعظم العبادات ولما كان أمر الجهاد في شرعنا أقوى منه في سائر الشرائع كما قال النبي صلى الله عليه وسلم أنا نبي السيف (٤٠) أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فلا حرم صار ذلك موجبا للفضل هذه

العبارة بيننا لكم من أمر هؤلاء اليهود الذي نهيناكم أن تتخذوهم بطانته من دون المؤمنين ما تعتبرون وتتعتون به من أمرهم ان كنتم تعقلون يعني ان كنتم تعقلون عن الله مواعظهم وأمره ونهيهم وتعرفون مواقع نفع ذلك منكم ومبلغ عائدته عليكم ﴿ القول في تاويل قوله ﴾ ها أنتم أولاء تحبونهم ولا يحبونكم وتؤمنون بالكتاب كله يعني بذلك جل ثناؤه ها أنتم أيها المؤمنون الذين تحبونهم يقولون يحبون هؤلاء الكفار الذين نهيتكم عن اتخاذهم بطانته من دون المؤمنين فتدوونهم وتواصلونهم وهم لا يحبونكم بل ينتظرون لكم العداوة والغش وتؤمنون بالكتاب كله ومعنى الكتاب في هذا الموضوع معنى الجمع كما يقال كثير الدرهم في أيدي الناس بمعنى الدراهم فكذلك قوله وتؤمنون بالكتاب كله إنما معناه بالكتب كلها كتابكم الذي أنزل الله اليكم وكتابتهم الذي أنزله عليهم وغبر ذلك من الكتب التي أنزلها الله على عباده يقول تعالى ذكره فاتم اذا كنتم أيها المؤمنون تؤمنون بالكتب كلها وتعلمون ان الذي نهيتكم عن أن تتخذوهم بطانته من دونكم كفار بذلك كله بمجودهم ذلك كله من عهد الله اليهم وتبديليهم ما فيه من أمر الله ونهيه أولى بعداوتكم إياهم وبغضائهم وغشهم منهم بعداوتكم بعضكم مع بعض مجودهم بعض الكتب وتكذيبهم ببعضها كما حدثنا ابن حميد قال ثنا سلمة عن ابن إسحاق قال قال نبي محمد بن أبي محمد عن عكرمة أو عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس تؤمنون بالكتاب كله أي بكتابتكم وكتابتهم وبما مضى من الكتب قبل ذلك وهم يكفرون بكتابتكم فاتم أحق بالبعضاء لهم منهم لكم وقالها أنتم أولاء ولم يقل هذا أنتم ففرق بينها وأولاء بكتابتها لان العرب كذلك تفعل في هذا اذا أرادت به التقریب ومذهب النقصان الذي يحتاج الى تمام الخبر وذلك مثل أن يقال لبعضهم أين أنت فيجب المقول ذلك لها ما اذا ففرق بين التنبية وبما كئى اسم نفسه ولا يكادون يقولون هذا أنتم بشئ ويجمع على ذلك وربما أعادوا حرف التنبية مع ذائقها أو أنها هذا ولا يفعلون ذلك الا فيما كان تقریفا ما اذا كان على غير التقریب والنقصان قالوا هذا هو وهذا أنت وكذلك يفعلون مع الاسماء الظاهرة يقولون هذا عمرو وقائما وان كان هذا تقریبا وانما فاولئك في المكئى مع القریب تفرقة بين هذا اذا كان بمعنى الناقص الذي يحتاج الى تمام وتنبية وبين ما اذا كان بمعنى الاسم الصحيح وقوله تحبونهم خبر للتقریب في هذه الآية اية بانها من الله عز وجل عن حال القريريين أعنى المؤمنين والكافرين ورحمة أهل الايمان ورأفتهم باهل الخلاف لهم وقسوة قلوب أهل الكفر وغلاظتهم على أهل الايمان كما حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله ها أنتم أولاء تحبونهم ولا يحبونكم وتؤمنون بالكتاب كله فوالله ان المؤمن يحب المنافق ويأوى اليه ويرحمه ولو ان المنافق يقدر على ما يقدر عليه المؤمن منه لا بدخضراه حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن جريج قال قال المؤمن خير للمنافق من المنافق للمؤمن ويرحمه ولو يقدر المنافق من المؤمن على مثل ما يقدر المؤمن عليه منه لا بدخضراه وكان مجاهدي يقول نزلت هذه الآية في المنافقين حدثني بذلك محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد ﴿ القول في تاويل قوله ﴾ واذا القوم قالوا آمنا واذ خلو اعضاءنا عليكم الانامل من الغيظ يعني بذلك تعالى ذكره ان هؤلاء الذين نهى الله المؤمنين أن يتخذوهم بطانته من دونهم ووصفهم بصفهم اذا لقوا المؤمنين من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أعطوهم بالسنتهم تقية حذر اعداى أنفسهم منهم فقالوا لهم قد امانا وصدقنا بما جاء به محمد صلى الله عليه وسلم واذا هم خلو افضاروا في خلا حيث لا يراهم المؤمنون فعضوا على ما يرون من ائتلاف المؤمنين واجتماع كلتهم وصلاح ذات بينهم أناملهم وهى أطراف أصابعهم تغيفا بما هم من المودة عليهم وأساء على ظهر يسندون اليه لما كاشفتهم العداوة

الامة على سائر الامم وهذا معنى ما روى عن ابن عباس في تفسير قوله كنتم خير امة اخرجت للناس ان شهدوا أن لا اله الا الله ويقرؤا بما أنزل الله ويقالواكم عليه ولا اله الا الله أعظم المعروف والكذب أنكر المنكر وفائدة القتل على الدين لا ينكره منصف فان أكثرهم يحبون ما ألفوه من الاديان الباطلة ولا يتأملون في الدلائل التي تورد عليهم فاذا خوف بالقتل دخل في دين الحق مكرها الى أن يالفه متدرجا وأما الايمان بالله فلا شك انه في هذه الامة أكمل لانهم آمنوا بكل ما يجب الايمان به من رسول أو كتاب أو بعث أو حساب أو ثواب أو عقاب الى غير ذلك ولا يقولون تؤمن ببعض ونكفر ببعض وانما اقتصر في وصف الامة على الايمان بالله لانه يستلزم الايمان بالنبوة وبسائر ما تعددنا والالم يكن في الحقيقة ايمانا ولهذا نفي عن أهل الكتاب في قوله ولو آمن أهل الكتاب وانما قدم الامر بالمعروف على الايمان بالله في الذكرمع ان الايمان مقدم على كل الطاعات لان الآية سبقت لبيان فضل الامر بالمعروف وتاكيد القيام به ولهذا كرر بعد قوله ولتكن منكم امة يدعون الى الخير ويأمرون بالمعروف فكانت العناية به أشد فكان تقديمهم وليعلم ان التكميل أفضل من الكمال نفسه ولهذا استلزم الاول الثاني دون العكس ولان التكميل يتضمن الكمال فكان في تأخير الايمان بانه تكرر بواله مرة

بالتضمن وأخرى بالطابقة على أن الواو لا تفيد الترتيب وأيضا أراد أن يبين عليه قوله ولو آمن وفي التفسير الكبير ومنما جرتهم ان أصل الايمان مشترك فيه بين الاديان فلا تبين فيه الخير يلكن الآية سبقت لبيان الخير بقوله وليس ذلك الا لان هذه الامة أقوى في باب الامر

السر أثر أي يجعل مافي الضمائر على النواهر أ كفرتم بعد ايمانكم هم أرباب الطلب السائر ون الى الله انقطعوا في بادية النفس وانبعثوا
غول الهوى وارتدوا على أعقابهم القهقري فذوقوا العذاب لان الناس نيام لا يدقون ألم (٤٣) جراحات الانقطاع والاعراض عن

الله فاذما تواتر انتبهوا واذ قوا في رحمة الله في الدنيا بالجمعة والوفاق مع أهل الله هم فيها خالدون في الآخرة ولانه يموت على ما عاش عليه ويحشر على ما مات عليه تلك الاحوال آيات الله مع اخواصه تنلوهما عليك بالحق تظهرها على قلبك بالتحقيق وما الله يريد ظلمنا للعالمين بان يضع السواد والبياض في غير موضعهما كنتم خير أمة أخرجت من العدم الى الوجود مستعدة لقبول كآية الانسان من جملة الخيرية تخفيف التكليف وضمان التضعيف ومنها عاقب مطيعهم بشؤم عصيانهم وغفر عصاة هذه الأمة ببركة مطيعهم ومنها زلاتهم لعنة وزلات نارحة ومنها شك منكم البناوشكركمنا لهم قبل وجودنا ولو آمن أهل الكتاب يعني علماء السوء لن يضرركم أي المحققون الأذى من طريق الانكار والحسد وان يقاتلوكم ينازعوكم ويخاهوكم يولوكم الادبار من صدق نياتكم لا ينصرون لانكم أهل الحق و حرب الله وان حزب الله هم الغالبون (ضربت عليهم الذلة أينما تقفوا الا بحب من الله وحبل من الناس و باؤابغضب من الله وضربت عليهم المسكنة ذلك بانهم كانوا يكفرون بآيات الله ويعتدون الانبياء بغير حق ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون ليسوا وسواهم من أهل الكتاب أمة قائمة يتلون آيات الله أناء الليل وهم يسجدون يؤمنون بالله واليوم الآخر ويامرون بالعرف و ينهون عن المنكر ويسارعون في الخيرات وأولئك من الصالحين وما يفعلوا من خير يرؤن يكفروه والله عليهم بالمتقين ان الذين كفروا ان تقني عنهم أموالهم ولا أولادهم من الله شيئا وأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون مثل ملينة في هذه الحياة الدنيا كمثل ربح فيها أصابت حث قوم ظلوا

اذان قوله واذما جرحه في معنى الكلام على ما قد بينت وأوضحته وقد اختلف أهل التأويل في اليوم الذي عنى الله عز وجل بقوله واذ غدوت من أهلك تبوءي المؤمنين مقاعد للقتال فقال بعضهم عنى بذلك يوم أحد ذكر من قال ذلك **حدثني** محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قول الله واذ غدوت من أهلك تبوءي المؤمنين مقاعد للقتال قال مشي النبي صلى الله عليه وسلم يومئذ على رجله يبعث يومئذ المؤمنين **حدثنا** بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله واذ غدوت من أهلك تبوءي المؤمنين مقاعد للقتال ذلك يوم أحد غدنا نبي الله صلى الله عليه وسلم من أهله الى أحد يبعث يومئذ المؤمنين مقاعد للقتال **حدثني** عن عمار بن ابن أبي جعفر عن أبيه عن الزبير قوله واذ غدوت من أهلك تبوءي المؤمنين مقاعد للقتال فغدا النبي صلى الله عليه وسلم من أهله الى أحد يبعث يومئذ المؤمنين مقاعد للقتال **حدثني** محمد بن سعد قال ثنا أبي قال ثنا عبيد بن عمير قال ثنا أبي عن ابن عباس قوله واذ غدوت من أهلك تبوءي المؤمنين مقاعد للقتال فهو يوم أحد **حدثنا** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن الفضل قال ثنا اسباط عن السدي واذ غدوت من أهلك تبوءي المؤمنين قال هذا يوم أحد **حدثنا** ابن جبير قال ثنا سلمة عن ابن اسحق مما نزل في يوم أحد واذ غدوت من أهلك تبوءي المؤمنين **وقال** آخرون عنى بذلك يوم الاحزاب ذكر من قال ذلك **حدثني** محمد بن سنان القزاز قال ثنا أبو بكر الحنفي قال ثنا عباد عن الحسن في قوله واذ غدوت من أهلك تبوءي المؤمنين مقاعد للقتال قال يعني محمد صلى الله عليه وسلم غدا تبوءي المؤمنين مقاعد للقتال يوم الاحزاب **وأولى** هذين القولين بالاصواب قول من قال عنى بذلك يوم أحد لان الله عز وجل يقول في الآية اتى بعدها اذ همت طائفتان منكم ان تفشلا ولا خلاف بين أهل التأويل انه عنى بالطائفتين بنو سلمة بنوخارثة ولا خلاف بين أهل السير والمعرفة بغازي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الذي ذكر الله من أمرهما إنما كان يوم أحد ودون يوم الاحزاب فان قال لنا قائل وكيف يكون ذلك يوم أحد ورسول الله صلى الله عليه وسلم إنما راح الى أحد من أهله للقتال يوم الجمعة بعدما صلى الجمعة في أهله بالمدينة بالناس كالذي حدثكم ابن جبير قال **حدثنا** سلمة عن محمد بن اسحق قال ثنا محمد بن مسلم بن عبد الله بن شهاب الزهري ومحمد بن يحيى بن حباب وعاصم بن عمر بن قتادة والحسين بن عبد الرحمن بن عمر ومن سعد بن معاذ وغيرهم من علمائنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم راح حين صلى الجمعة الى أحد دخل فلبس لامته وذلك يوم الجمعة حين فرغ من الصلاة وقد مات في ذلك اليوم رجل من الانصار فصرى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم خرج عليهم وقال ما ينبغي للنبي صلى الله عليه وسلم اذا لبس لامته ان يضعها حتى يعاقل قيل ان النبي صلى الله عليه وسلم وان كان خروجه للقتال كان وواحا فلم يكن تبوءته للمؤمنين مقاعد للقتال عند خروجه بل كان ذلك قبل خروجه للقتال عدوه وذلك ان المشركين تولوا منزلهم من أحد فيما بلغنا يوم الاربعة فاقاموا به ذلك اليوم ويوم الخميس ويوم الجمعة حتى راح رسول الله صلى الله عليه وسلم اليهم يوم الجمعة بعدما صلى بالجمعة فاصبح بالمشعب من أحد يوم السبت للانصف من شوال **حدثنا** بذلك ابن جبير قال ثنا سلمة عن ابن اسحق قال ثنا محمد بن مسلم الزهري ومحمد بن يحيى بن حباب وعاصم بن عمر بن قتادة والحسين بن عبد الرحمن وغيرهم فان قال وكيف كانت تبوءته المؤمنين مقاعد للقتال غدوا وقبل خروجه وقد علمت ان التبوءة اتخذها موضع قيل كانت تبوءته اياهم ذلك قبل مناهضته عدوه عند مشورته على أصحابه بالرأى الذي رآه لهم يوم أو يومين وذلك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما سمع بنزول المشركين من قريش وأتباعها أحد اقال فيما **حدثنا** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن

ويسارعون في الخيرات وأولئك من الصالحين وما يفعلوا من خير يرؤن يكفروه والله عليهم بالمتقين ان الذين كفروا ان تقني عنهم أموالهم ولا أولادهم من الله شيئا وأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون مثل ملينة في هذه الحياة الدنيا كمثل ربح فيها أصابت حث قوم ظلوا

أنفسهم فاهلكته وما ظلمهم الله ولكن أنفسهم يظلمون يا أيها الذين آمنوا لا تغزوا باطمان من دونكم ولا يوالواكم خباياهم ولا يوالواكم خباياهم قد بدت
البغضاء من أفواههم وما تخفي صدورهم (٤١) أكبر قد بينا لكم الآيات ان كنتم تعقلونها أنتم أولاء تجبونهم ولا يجبونكم وتؤمنون

بالكتاب كله واذلواكم وقالوا آمنا
وإذا خلووا عضوا عليكم الأنامل من
الغضاقل موتوا بغيظكم ان الله علم
بذات الصدور ان تمسككم حسنة
تسوهم وان تصبكم سيئة يفرحوا بها
وان تصبروا وتتقوا لا يضركم كيدهم
شيئا ان الله بما يعملون محيط
الغرات ويسارعون وبابه
كسار عواذ وسارع بحالة قتيبة
وأبو عمرو طريق ابن عبدوس
ما يفعلون ان يكفروا ببياء الغيبة
جزوة على وخلفه حصة أبو عمرو
مخير الباقون بناء الخطاب تسوهم
وبابه من كل همزته مجزومة بغير
همزة الاعنى وأوقية والاصغاني
عن ورس وجزوة في الوقف لا يضركم
من الضير أبو عمرو وسهل ويعقوب
وابن كثير ونافع وقرأ المفضل
لا يضركم بالغض الباقون لا يضركم
بالضم كلاهما من الضم مجزوم
محر كالمساكنين فالغض للغة والضم
للتباع يعملون محيط بناء الخطاب
سهل الباقون ببياء الغيبة الوقوف
المسكنة ط بغير حوقط يعتدون
قبيل لاوقف عليه لان ضمير
ليسوا يعود الى ما يعود اليه ضمير منهم
المؤمنون لبيان الفصل بين الغريقتين
والذين عصوا واعتدوا والذين الغريقتين
سواء ط بسجدون ه قبل لاوقف على
جعل يؤمنون ه الا ضمير بسجدون
ولا يصح بسبب الايمان والامر
بالمعروف والنهي عن المنكر
أوصاف لهم مطامعة غير مختصة بحال
التجود والخيرات ط الصالحين ه
يكفروا ط المتقين ه شيا ط النار
خالدون فاهلكته يظلمون خباياهم
ما عنتم ج لاحق ال كون قد بدت

المفضل قال ثنا اسباط عن السدي لا صحابه أشير واعلى ما صنع فقالوا يا رسول الله اخرج الى هذه
الكلب فقالت الانصار يا رسول الله ما علمنا عدولنا أنانا في ديارنا فكيف وأنت فيما فد عار رسول
الله صلى الله عليه وسلم عبد الله بن أبي اسلول ولم يدعه قط قبلها فاستشاره فقال يا رسول الله اخرج
بنالي هذه الاكلب وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجبهه أن يدخلوا عليه المدينة فيقاتلوا في الأرفة
فاتاة النعمان بن مالك الانصاري فقال يا رسول الله لا تخترمني الجنة فوالذي بعثك بالحق لا دخلن
الجنة فقال له قال بائي أشهد ان لا اله الا الله وأنتك رسول الله وانى لأقر من الزحف قال صدقت فقتل
يومئذ ثم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا بديره فلبسها الفلمارا ووه قد لبس السلاح ندوا وقالوا
بئس ما صنعنا شير على رسول الله صلى الله عليه وسلم والوحى يا تبه فقاموا واعتذروا اليه وقالوا اصنع
مارأيت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ينبغي لنبى ان يلبس لامته فضعها حتى يقاتل حد ثنا
ابن حنبل قال ثنا سلمة عن محمد بن اسحق قال ثنا ابن شهاب الزهري ومحمد بن يحيى بن حبان
وعاصم بن عمرو بن قتادة والحسين بن عبد الرحمن عن عمرو بن سعد بن معاذ وغيرهم من علمائنا قالوا
لما سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم والمسلمون بالمشركين قد نزلوا منزلهم من أحد قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم انى قد رأيت بقرا فواتها خيرا ورأيت فى ذباب سبى فلما رأيت انى أدخلت يدي فى
درع حبيبة فاولتها المدينة فان رأيت ان تعبه ويا المدينة وتدعوهم حيث نزلوا فان قاموا بامر
مقام وانهم دخلوا علينا فالتناهم فيها وكان رأى عبد الله بن أبي اسلول مع رأى رسول الله صلى الله
عليه وسلم يرى رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى ذلك أن لا يخرج اليهم وكان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يكره الخروج من المدينة فقال رجال من المسلمين بمن أكرم الله بالشهادة يوم أحد وغيرهم
من كان فاته بدر وخضوره يا رسول الله اخرج بنا الى أحد دائنا لبرون أناج بنا عنهم وضعفنا فقال
عبد الله بن أبي اسلول يا رسول الله أقم بالمدينة لا تخرج اليهم فواته ما خرجنا منها الى عدولنا قط الا
أصاب منا ولا دخلها علينا فقاط الأصبنا منهم فدعهم يا رسول الله فان أقاموا فأمرنا بشركهم وان دخلوا
قاتلهم الرجال فى وجوههم ورماهم النساء والصبيان بالحجارة من فوقهم وان رجعوا رجعوا خائبين كما
جاؤا فلم يزل برسول الله صلى الله عليه وسلم الذين كان من أمرهم حب لقاء القوم حتى دخل رسول
الله صلى الله عليه وسلم فلبس لامته تبوته رسول الله صلى الله عليه وسلم المؤمنين معاهد للقتال ما ذكرنا
من مشورته على أصحابه بالرأى الذى ذكرنا على ما وصفه الذين حكينا قولهم يقال منهم برأت القوم
منزلا وبوأته لهم فانأبوهها المنزل تبوته وأبوى اله من منزل نبوته وقد ذكرنا فى قراءة عبد الله بن مسعود
واذ غدوت من أهلك تبوى للعوامنين معاهد للقتال وذلك جائز كما يقال رد ذلك وردف لك ونقدت لها
صدقاها ونقدتها كما قال الشاعر

استغفر الله ذنبنا الست محمديه * رب العباد اليه الوجه والعمل

والكلام استغفر الله الذنب وقد حكى عن العرب عايات القوم منزلا فانا أيبهم بأه وبقال منه أبات
الابل اذ اردتها الى المبات والمبات المراح الذى تبيت فيه والمقاعد جمع مقعد وهو المجلس فتأويل
الكلام واذا كراذ غدوت يا محمد من أهالك تختد لاه مؤمنين معسكروا موضعا للقتال عدوهم وقوله والله
سيع عليهم يعنى بذلك تعالى ذكره والله سيع لما يقول المؤمنون لك فيما شاؤوا منهم فيه من موضع
لقاتلك ولقاتلهم عدوك وعدوهم من قول من قال أخرج بنا اليهم حتى نلقاهم خارج المدينة وقول من
قال لك لا تخرج اليهم وأقم بالمدينة حتى يدخلوها علينا على ما قد بينا قبل وما تشير به عليهم أنت يا محمد
عليهم باصلح تلك الآراء لك ولهم وبما تحضيه صدورنا تشير بن عليك بالخروج الى عدوك وصدور

حالا أكبر ط تعقلون ه كله ج للعطف مع الحذف أى وهم لا يؤمنون بكتابكم آمنا ف قد قيل والوصل أولى لان المقصود المشيرين
بيان تناقض جالهم فى النفاق من الغبط ط بفظكم ط الصدور ه تسوهم ط للابتداء بشرط آخر والوصل أجوز والفرض تقر برضا

الحالين منهم يفرحوا بها ط لتناهي وصف الذم لهم وابتداء شرط على المؤمنين شيئا ط محيط * التفسير هذا خبر آخرون مستقبلا
أحوال اليهود المعلومة بالوحى والمعنى ضربت عليهم الذلة والهوان في عامة الاحوال بالقتل (٤٥) والسبي والنهب أي ما وجدوا للاعتصام بهن

أومتا بسين أى الا فى حال اعتصامهم
بجبل من الله وحبل من الناس يعنى
ذمة الله وذمة المسلمين فهمانى حكم
واحد أى لا عز لهم قط الا هذه الواحدة
وهى التحاوشم الى الذمة بقبول
الجزية فحينئذ يكون دمهم محقونا
ومالهم مصنوع وهو نوع من العزة
وقيل جبل الله الاسلام وحبل الناس
الذمة فعلى هذا يكون الواو بمعنى أو
وقيل ذمة الله الجزية المنصوص
عليها وذمة الناس ما يزيد الامام
عليها أو ينقص بالاجتهاد وانما
صح الاستثناء المخرج من الموجب
نظرا الى المعنى لان ضرب الذلة عليهم
معناه لا تنفك عنهم وباروا بغضب
من الله قيل انه من قولك تبوا فلان
منزل كذا والمعنى مكتوا فى غضب الله
وسواء قولك حل بهم الغضب
وحلوا بالغضب وضربت عليهم
المسكنة عن الحسن ان المراد بها
الجزية وانما أفردت بالذكر بعد
الاستثناء ليعلم انها باقية غير زائلة
بعد اعتصامهم بالذمة وقال آخرون
المراد انك لا ترى منهم ما كفاها
ولا رئيسا مطاعا لكنهم مستحقون
فى جميع النواحي والا كفاف
يظنون من أنفسهم الفقر والمدقة
الذمة وبقى الآية قد مر تفسيره
فى البقرة الا أنه سبحانه قال فى هذا
الموضع من هذه السورة وفى النساء
الانبياء بغير حق لان جمع التكسير
يفيد التكثير فذكر فى الموضوعين
أعنى فى البقرة وفى أول السورة ما
ينبئ عن القسلة مع ان ذلك موافق
لمابعد من جوع السلامة كالذين
والصائين وغيرهما ثم ندرج الى
ما هو نص فى السكترة فى الموضوعين
الآخرون نعماء عليهم وتفظيعا

المشيرين عليك بالمقام فى المدينة وغير ذلك من أمرك وأورهم كما حد ثنا ابن جريد قال ثنا سلمة
عن ابن اسحق فى قوله والله سميع علم أى سميع لما يقولون عليهم بما يخفون ﴿القول فى تاويل
قوله اذ همت طانفتان منكم ان تغشوا الله وليه ما على الله فليست وكل المؤمنون﴾ يعنى بذلك جل
تنازه والله سميع علم حين همت طانفتان منكم ان تغشوا والطانفتان اللتان همتا بالغش لذكر
لنا بنو سلمة وبنو حارثة ذكر من قال ذلك حدثنى محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى
عن ابن ابي عمير عن مجاهد فى قول الله اذ همت طانفتان منكم ان تغشوا قال بنو حارثة كانوا يحر
أحد بنو سلمة نحو سلع وذلك يوم الخندق قال أبو جعفر وقد دللنا على ان ذلك كان يوم أحد فيما
مضى بما فيه الكفاية من اعادته حدثننا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله اذ
همت طانفتان منكم ان تغشوا الآية وذلك يوم أحد والطانفتان بنو سلمة وبنو حارثة حينان من
الانصار هموا بامر فعههم الله من ذلك قال قتادة وقد ذكر لنا انه لما أنزلت هذه الآية قالوا ما يسرنا انالم
نعم بالذى هم منا به وقد أخبرنا الله انه ولينا حدثت عن عمار قال ثنا ابن ابي عمير عن ابيه عن
الربيع قوله اذ همت طانفتان منكم ان تغشوا الآية وذلك يوم أحد والطانفتان بنو سلمة وبنو حارثة حينان من
الانصار فذكر مثل قول قتادة حدثننا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا اسباط
عن السدى قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى أحد فى الفرجل وقد وعدهم الفتح ان صبروا
فلما رجع عبد الله بن ابي بن سلول فى ثلثمائة فبعهم أبو جابر السلمى يدعوهم فلما غلبوه وقالوا له
ما نعلم قتالا ونحن أطعنا اترجعن معنا وقال اذ همت طانفتان منكم ان تغشوا وهم بنو سلمة وبنو حارثة
هموا بالرجوع حين رجع عبد الله بن ابي فعههم الله بقرى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى سبعمائة
حدثننا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن جريح قال قال عكرمة تزالت فى بنى سلمة من
الخزرج وبنى حارثة من الاوس ورأسهم عبد الله بن ابي بن سلول حدثنى محمد بن سعد قال ثنا
أبي قال ثنا عمار قال ثنا ابي عن ابيه عن ابن عباس قوله اذ همت طانفتان منكم ان تغشوا
فهم بنو حارثة وبنو سلمة حدثننا ابن جريد قال ثنا سلمة عن ابن اسحق اذ همت طانفتان منكم
ان تغشوا والطانفتان بنو سلمة بن جشم بن الخزرج وبنو حارثة بن الليث بن الاوس وهما الجناحان
حدثنى محمد بن سنان قال ثنا أبو بكر الحنفى عن عباد عن الحسن فى قوله اذ همت طانفتان منكم
ان تغشوا الآية قال هما طانفتان من الانصار هما ان يغشوا فعههم الله وهزم عدوهم ما حدثننا
الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا ابن عيينة عن عمرو بن دينار قال سمعت جابر بن
عبد الله يقول اذ همت طانفتان منكم ان تغشوا قال هم بنو سلمة وبنو حارثة وما يحب ان لو لم تكن همتا
لقول الله عز وجل والله وليهما حدثنى أحمد بن حازم قال ثنا أبو نعيم قال ثنا ابن عيينة عن
عمرو قال سمعت جابر بن عبد الله فذكر نحوه حدثنى يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد
اذ همت طانفتان منكم ان تغشوا قال هذا يوم أحد وأما قوله ان تغشوا فانه يعنى هما ان يضعفا
ويجبنان لقاء عدوهما يقال منه فسل فلان عن لقاء عدوه يفسل فسل كما حدثننا القاسم قال
ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن جريح قال قال ابن عباس الغشل الجبن وكان همتا الذى هما
به من الفشل الانصار فى رسول الله صلى الله عليه وسلم والمؤمنين حين انصرف عنهم عبد الله بن ابي
ابن سلول بمن معه جبنام منهم من غير شك منهم فى الاسلام ولا تغاق فعههم الله مما هموا به من ذلك
ومضوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لوجهه الذى مضى له وتر كوا عبد الله بن ابي بن سلول
والمنافقين معه فابى الله عز وجل الا يوثقهم على الحق وأخبرناه واهموا انصارهم على أعدائهم امن

لشأنهم ولمثل هذا عرف الحق فى البقرة اشارة الى الحق الذى أذن الله أن يقتل النفس به وهو قوله ولا تقتلوا النفس التى حرم الله الا بالحق ثم نكر
فى المواضع الباقية أى بغير ما حق أصلا فى نفس الامر ولا بحسب معتقدهم وتدينهم ليسوا سواء كلام تام وما بعده كلام مستأنف للبيان قال =

الغراء وابن الانباري وقد بره من أهل الكتاب أمة قائمة ومنهم أمة مذمومة لانه أضر ذكر هذا القسم على مذهب العرب من الاكتفاء باحد الضدين لخطورهما بالبال مع الغالب (٤٦) قال أبو ذؤيب دعاني اليها القلب اني لاسرها مطيع فسادري أرشد طلابه أراد أمي عن

الكفار كما حدثنا ابن جدي قال ثنا سلمة بن اسحق والداي ما نى المدافع عنهم اماماهما به من فشاها ما وذلك انه انما كان ذلك من هاجن ضعف وهن أصابع حمان غير شك أصابع حمان في دينها فتولى دفع ذلك عنهم ما رحمتهم وعادته حتى سلطامن وهنما مواضعهما ولحقنا بنبينهما صلى الله عليه وسلم يقول وعلى الله فليستوكل المؤمنون أى من كان به ضعف من المؤمنين أو وهن فليستوكل على وليستعين بي أعنه على أمره وأدفع عنه حتى أبلغ به وأقويه على نيته وذكر ان ابن مسعود رضى الله عنه كان يقرأ والله وليهم وانما جاز ان يقرأ ذلك كذلك لان الطائفتين وان كانتا في لفظ اثنين فانما في معنى جماع بمنزلة الخصمين والحق بين **ع** القول في تاويل قوله (ولقد نصركم الله ببدر وأنتم أذلة فاتقوا الله لعلكم تشكرون) يعنى بذلك جل ثناؤه وان تصبروا وتتقوا لا يضركم كيدهم شيئا وينصركم الله ولقد نصركم الله ببدر على أعدائكم وأنتم يومئذ أذلة يعنى قلوبون في غير منعة من الناس حتى أظهركم الله على عدوك مع كثرة عددهم وقلة عددكم وأنتم اليوم أكثر عددا منكم حينئذ فان تصبروا لاسر الله ينصركم كما نصركم ذلك اليوم فاتقوا الله يقول تعالى ذكره فاتقوا ربكم بطاعة واحتراب بحارمه لعلكم تشكرون يقول لتشكروا على ما امن به عليكم من النصر على أعدائكم وانظروا دينكم وما هذا كله من الحق الذى ضل عنه مخالفوكم كما حدثنا ابن جدي قال ثنا سلمة بن اسحق قال ثنا هاشم بن نصر بن الله ببدر وأنتم أذلة يقول وأنتم أقل عددا وأضعف قوة فاتقوا الله لعلكم تشكرون أى فاتقون فانه شكركم نعمتي واختلاف المعنى الذى من أجله سمي بدر بدر افعال بعضهم سمي بذلك لانه كان ماء لرجل يسمى بدر اسمى باسم صاحبه ذكر من قال ذلك **ح** ثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن زكريا عن الشعبي قال كانت بدر لرجل يقال له بدر فسميت به **ح** ثنا يعقوب قال ثنا هاشم قال أخبرنا زكريا عن الشعبي انه قال ولقد نصركم الله ببدر قال كانت بدر بئر الرجل يقال له بدر فسميت به وأنكر ذلك آخرون وقالوا ذلك اسم سميت به البقعة كما سمي سائر البلدان باسمائها ذكر من قال ذلك **ح** ثنا الحرث بن محمد قال ثنا ابن سعد قال ثنا محمد بن عمر الواقدي قال ثنا منصور بن ابى الاسود عن زكريا عن الشعبي قال انما سمي بدر لانه كان ماء لرجل من جهينة يقال له بدر وقال الحرث قال ابن سعد قال الواقدي فذكر ذلك اجد الله بن جعفر ومحمد بن صالح فانكراه وقالوا فلاي شئ سميت الصفر او لاى شئ سميت الجراء ولاى شئ سمي رابع هذا ليس بشئ انما هو اسم الموضوع قال وذكر ذلك ليحيى بن النعمان الغفاري فقال سمعت شيئا ويختمان بن غفار يقولون هو ماؤنا ومنزلنا وما ملكه أحد قط يقال له بدر وما هو من بلاد جهينة انما هي بلاد غفار قال الواقدي فهذا المعروف عندنا **ح** نث عن الحسن بن بن الفرج قال سمعت ابا معاذ قال أخبرنا عبيد بن سليمان قال سمعت الضحالك يقول بدر ماء عن عين طريق مكة بين مكة والمدينة وأما قوله أذلة فانه جمع ذليل كما لا عزه جمع عزير والالبية جمع لبيب وانما ساهم الله عز وجل أذلة لقله عددهم لانهم كانوا ثلثمائة نفس وبضعة عشر وعدوهم مابين التسعمائة الى الالف على ما قد بينا فيما مضى فعملهم لقله عددهم أذلة وبخوما قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك **ح** ثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد بن قتادة قوله ولقد نصركم الله ببدر وأنتم أذلة فاتقوا الله لعلكم تشكرون وبدر ماء بين مكة والمدينة التقي عليه نبي الله صلى الله عليه وسلم والمشركون وكان أول قتال قاتله نبي الله صلى الله عليه وسلم قال قتادة وذكر لنا انه قال لاصحابه يومئذ أنتم اليوم بعدة أصحاب طالوت يوم كفي فكلوا ثلثمائة وبضعة عشر رجلا والمشركون يومئذ ألف أو راهاقوا ذلك **ح** ثنا محمد بن سنان قال ثنا أبو بكر عن عباد بن الحسن في قوله ولقد نصركم الله ببدر وأنتم أذلة فاتقوا الله لعلكم

فاكتفي بذكر الرشد عن ضده فتقول زيد وعبد الله لا يستويان زيد عاقل دين زكي فيغني هذا عن أن يقال وعبد الله ليس كذلك وقيل وهو اختيار أبي عبد الله مرفوعة بابن عباس على لغة من قال أكلوني البراغيث أو هو بدل من الضمير على نحو وأسر والنجوى الذين طأوا والتقدير ليسوا سواء أمة قائمة أمة مذمومة وفي تفسير أهل الكتاب قولان الاول وعليه الجهور وأنهم اليهود والنصارى قال ابن عباس ومقاتل لما أسلم عبد الله بن سلام واضربه قالت أجمار اليهود ما آمن بمحمد صلى الله عليه وسلم الا انما ارادوا لو كانوا من خيارنا لما تركوا دين آباؤهم وقالوا اللهم لقد خسرتم حين استبدلتم دينكم ديننا غيرة فترلت وعن عطاء انها نزلت في أر بعين من أهل نجران واثنين وثلاثين من الحبشة وثمانية من الروم كانوا على دين عيسى وصدقوا بمحمد صلى الله عليه وسلم الثاني انهم كل من أوتي الكتاب من أهل الاديان فعلى هذا يكون المسالمون منهم عن ابن مسعود قال أحرر رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة صلاة العشاء ثم خرج الى المسجد فاذا الناس ينتظرون الصلاة فقال انه ليس من أهل الاديان أحد يذكر الله في هذه الساعة غيركم وفي رواية فبشر صلى الله عليه وسلم انه لا يصلي هذه الصلاة أحد من أهل الكتاب فانزل الله هذه الآيات ليسوا سواء الى قوله والله اعلم بالمتقين قال القفال رحمه الله لا يعدان يقال أوائل الحاضرون كانوا قران مؤمنين أهل الكتاب فبشر صلى الله عليه وسلم فقاموا صلاة العشاء في الساعة التي نيام فيها غيرهم مع أهل الكتاب الذين لم يؤمنوا ولا يعدوا أيضا ان يقال انرا دكل

يقال أوائل الحاضرون كانوا قران مؤمنين أهل الكتاب فبشر صلى الله عليه وسلم فقاموا صلاة العشاء في الساعة التي نيام فيها غيرهم مع أهل الكتاب الذين لم يؤمنوا ولا يعدوا أيضا ان يقال انرا دكل

من آمن بحمد صلى الله عليه وسلم فسمي أهل الكتاب كانه قبيل أولئك الذين سمو أنفسهم باهل الكتاب حالهم وصفتهم تلك الحاصل
الذميمة والمسلمون الذين سماهم الله تعالى أهل الكتاب حالهم وصفتهم كذا فكيف يستويان (٤٧) فيكون الغرض من هذه الآية

تقرر بفضيلة أهل الاسلام تاكيدا
لما تقدم من قوله كنتم خير أمة
أخرجت للناس كان مؤمنا كمن كان
فاسقا لا يستون ثم انه تعالى مدح
الامة بالذكورة صفات ثمان الأولى
انها قائمة قبل أى فى الصلاة وقيل
ثابتة على التمسك بدين الحق ملازمة
له غير مضطربة وقيل أى مستقيمة
عادلة من قولك أتت العود ودفق
بمعنى استقام وههنا سكتة وهى ان
الآية دلت على أن المسلم قائم بحق
العبودية وقوله قائما بالقسمة طدل
على ان المولى قائم بحق الربوبية
وهذه حقيقة قوله وأرؤا بعهدي
أوف بعهديكم * الصفة الثانية يتلون
أى أمة قائمة يتلون آيات الله أنام
الليل فالتلاوة القراءة وأصل
السكامة الاتباع فكان التلاوة هى
اتباع اللفظ وآيات الله القرآن
وقد يراد بها أصناف مخلوقاته الدالة
على صانعها وأما الليل ساعاته
واحدته فى مثل معاونى وانومثل
نحى وتلو * الصفة الثالثة وهى
بمسجدون يحتمل أن يكون حال من
يتلون كأنهم يقرؤن القرآن فى
السجدة تخشعا لأن ما روى عن
النبي صلى الله عليه وسلم أن الأتقى
نهيت أن اقرأرا كعوا وساحدا ما باه
وأن يكون كلاما مستقلا أى
يقومون تارة ويسجدون أخرى
ويتبعون الفضل والراحة بكل
ما يمكن كقوله يبيتون لربهم سجدا
وقياما قال الحسن يريح رأسه بقدميه
وقدميه برأسه وذلك لاحداث
النشاط والراحة وأن يكون المراد
وهم يصلون ويتسجدون والصلاة

تشكرون قال يقول وأنتم قليل أذلتهم يومئذ بضعة عشر وثلاثمائة حدثت عن عمار قال ثنا
ابن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع بن خثعم قال ثنا ابن جبر قال ثنا سلمة بن عبد الرحمن بن اسحق
ولقد نصركم الله بيدر وأنتم أذلة أقل عددا وأضعف قوة وأما قوله فاتقوا الله لعلكم تشكرون فان
تاويله كذا قدينت وكما حدثنا ابن جبر قال ثنا سلمة بن عبد الرحمن بن اسحق فاتقوا الله لعلكم
تشكرون أى فاتقوا الله شكريهمى ﴿ القول فى تاويل قوله (اذتقول للمؤمنين أن يكفيمكم
أن عدكم بكم بثلاثة آلاف من الملائكة منزلين بلى ان تصبروا وتتقوا وياقوكم من فورهم هذا
بمذكر بكم بخمسة آلاف من الملائكة مسومين) يعنى تعالى ذكره ولقد نصركم الله بيدر وأنتم أذلة
اذتقول للمؤمنين بكم من أصحابك أن يكفيمكم أن عدكم بكم بثلاثة آلاف من الملائكة منزلين وذلك
يوم بيدر ثم اختلف أهل التأويل فى حضور الملائكة يوم بيدر حرمهم فى أى يوم وعدوا ذلك فقال بعضهم
أن الله عز وجل كان وعد المؤمنين يوم بيدر ان عدهم بملائكته ان أناهم العرو من فورهم فلم يأتوهم
ولم يعدوا ذكر من قال ذلك **حدثني** حديد بن مسعدة قال ثنا بشر بن المغضل قال ثنا داود
عن عمار قال حدث المسلمون ان كرز بن جابر المحاربي عد المشركين قال فشق ذلك على المسلمين فقيل
لهم أن يكفيمكم أن عدكم بكم بثلاثة آلاف من الملائكة منزلين بلى ان تصبروا وتتقوا وياقوكم من
فورهم هذا عدكم بكم بخمسة آلاف من الملائكة مسومين قال فبلغت كرز الهزيمه فرجع ولم
يعدهم بالحسنة **حدثني** ابن المشنى قال ثنا عبد الله بن داود عن عمار قال لما كان يوم
بيدر بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ذكر نحوه الا انه قال وياقوكم من فورهم هذا بى كرز
وأصحابه عدكم بكم بخمسة آلاف من الملائكة مسومين قال فبلغ كرز وأصحابه الهزيمه فلم يعدهم ولم
تنزل الحسنة وأمدوا بعد ذلك بالف فهم أربعة آلاف من الملائكة مع المسلمين **حدثني** محمد بن سنان
قال ثنا أبو بكر الحنفي عن عباد بن الحسن فى قوله اذتقول للمؤمنين أن يكفيمكم أن عدكم بكم
بثلاثة آلاف من الملائكة الآية كلها قال هذا يوم بيدر **حدثني** يعقوب قال ثنا ابن عتبة عن داود
عن الشعبي قال حدث المسلمون ان كرز بن جابر المحاربي يريد ان عد المشركين بيدر قال فشق ذلك
على المسلمين فانزل الله عز وجل أن يكفيمكم أن عدكم بكم الى قوله من الملائكة مسومين قال فبلغت
هزيمة المشركين فلم يعد أصحابه ولم يعدوا بالحسنة وقال آخرون كان هذا الوعد من انه لهم يوم بيدر فصر
المؤمنون واتقوا الله فأمدهم بملائكته على ما وعدهم ذكر من قال ذلك **حدثنا** أبو كريب
قال ثنا نوس بن بكر عن محمد بن اسحق قال ثنا عبد الله بن أبي بكر عن بعض بنى ساعدة قال
سمعت أبا أسيد مالك بن ربيعة بعث ما أصيب بصره يقول لو كنت معكم ببدر الآن ومعى بصري
لاخبركم بالشعب الذى خرجت منه الملائكة لأشك ولا أتمارى **حدثنا** ابن جبر قال ثنا سلمة
قال قال ابن اسحق وثنى عبد الله بن أبي بكر عن بعض بنى ساعدة عن أبي أسيد مالك بن ربيعة وكان
شهد بدران قال بعد اذ ذهب بصره لو كنت معكم اليوم ببدر ومعى بصري لا يرتكم الشعب الذى
خرجت منه الملائكة لأشك ولا أتمارى **حدثنا** ابن جبر قال ثنا سلمة بن محمد بن اسحق قال
ثنى عبد الله بن أبي بكر انه حدث عن ابن عباس ان ابن عباس قال ثنى رجل من بنى غفار قال أقبلت
أنا وابن عمى حتى أصعدنا فى جبل يشرف بنا على بدر ونحن مشركون ننظر الوقعة على من تكون
الدبرة فنذهب مع من ينهب قال فبينما نحن فى الجبل اذ هبت منا حياجة فسمعنا فيها حجة الخيل
فسمعنا قائلا يقول أقدم حيزوم قال فلما ابصرى فأنكشفت قناع قلبه فمات مكانه وأما انا فكنت
أهلك ثم تماسكت **حدثنا** ابن جبر قال ثنا سلمة بن محمد بن اسحق قال وثنى الحسن بن عمار

سمى بسجد نور كعبه وسجدة وان يرادوهم يخضعون لله كقوله ولله يسجدون فى السموات والارض وعلى هذين الاحتمالين لا يمنع من كونه حالا
* الصفة الرابعة يؤمنون بالله واليوم الآخر فالصفات المتقدمة اشارة الى كمال حالهم فى القوة العملية وهذه اشارة الى كمالهم بحسب القوة

النظر يفتان حاصل المعارف معرفة المبدأ والمعاد ولا يخفى ان غيره ومضى أهل الكتاب ليسوا من القبيلين في شئ بسبب تحريفاتهم واعتقاداتهم
الفاسدة الخاطئة والسائدة ويأمرون (٤٨) بالمعروف وينهون عن المنكر وهاتان الصفتان اشارة الى انهم فوق التمام وذلك

لسعيهم في تكميل الناقصين
بارشادهم الى ما ينبغي ومنعهم عما
لا ينبغي وفيه تعريض بالامة
المذمومة انهم كانوا مدهنين وعن
سفيان الثوري اذا كان الرجل
محبباً في جيرانه محموداً عند اخوانه
فاعلم انه مدهن بالصفة السابعة
ويسارعون في الخيرات أي
الذكورات كلها وهي من صفات
المدح لان المسارعة في الخير دليل
فطر الرغبة فيه حتى لا يفوت في
التأخير آفات وما روى انه صلى الله
عليه وسلم قال الجملة من الشيطان
مخصوصة بهذه الآية على انها لا تفيد
كلمة الحكم لان القضية أهملت
اهـ مالا كيف لا والامور متغايرة
منها ما يحمد فيه التأخير لكونه مما
يحصل على مهل وتدرج فلو طلب
منه خلاف وضعه فان الغرض
وضاع السعي اول كونه غير معلوم
العاقبة فيغضى الى مزيد تدبر وتامل
ومنها ما يحمد فيه التعجيل لضد
ما قلنا فننتهز فيه الفرصة وتغنم
فان الغرض تمرر العصاب قال
صلى الله عليه وسلم اغتنبم خمساً قبل
خمس شبابك قبل هرمك وصحتك
قبل سقمك وغناك قبل فقرك
وفراغك قبل شغلك وحياتك قبل
موتك الصفة الثامنة وأولئك
من الصالحين وذلك ان الامور
بخواتمها والعاقبة غير معلومة الا في
علم الله تعالى فاذا أخبر عنهم
بافتخارهم في تلك الصالحين فذلك
المقصود وقصارى المجهود ثم شرط
للامة الموصوفه بل لجميع المكلفين

عن الحكم بن عيينة عن مقسم مولى عبدالله بن الحرث عن عبدالله بن عباس قال لم تقابل الملائكة في
يوم من الايام سوى يوم بدر وكانوا يكرهون فيساواهم من الايام عدداً ومدداً لا يضربون حد ثنا ابن
جديد قال ثنا سلمة قال قال محمد بن اسحق حدثني أبي اسحق بن يسار عن رجال من بني مازن عن
أبي داود المزني وكان شهيداً قال اني لا تبع رجلاً من المشركين يوم بدر لاضر به اذ وقع رأسه قبل ان
يصل اليه سبي في فعرقت ان قد قتله غيري حدثني ابن جديد قال ثنا سلمة قال قال محمد بن اسحق
ابن عبدالله بن عبدالله بن عباس عن عكرمة مولى ابن عباس قال قال أبو رافع مولى رسول الله صلى
الله عليه وسلم كنت غلاماً للعباس بن عبدالمطلب وكان الاسلام قد دخلنا أهل البيت وأسلمت أم
الفضل وأسلمت وكان العباس يهاب قومه ويكره ان يتخالفهم وكان يكتم اسلامه وكان ذامالاً كثير
متفرق في قومه وكان أبوه عبد الله قد تخلف عن بدر وبعث مكانه العاص بن هشام بن المغيرة
وكذلك صنعوا لم يتخلف رجل الا بعث مكانه رجلاً لما جاء الخبر عن مصاب أصحاب بدر من قر يش
كسبه الله وأخزاه ووجدنا في أنفسنا قوة وعونة قال وكنت رجلاً ضيعاً وكنت أعمل القداح أحتتها
في حجره فزمرم فواته اني لجالس فيها أنتحت القداح وعندى أم الفضل جالسة وقد صرنا ما جاءنا من الخبر
اذا قبل الفاسق أبو لهب يجير رجله بشرحتي جلس على طنب الحجر فكان ظهره الى ظهري فبينما هو
جالس اذ قال الناس هذا أبو سفيان بن الحرث بن عبدالمطلب قد قدم قال أبو لهب هلم الى يا ابن أخي
فعندى الخبر قال جلس اليه والناس قيام عليه فقال يا ابن أخي أخبرني كيف كان أمر الناس قال
لا شئ والله ان كان الان لعيناهم فمخبتناهم أكتافنا يقتلوننا ويأسروننا كيف شاؤا وایم الله مع
ذلك ما ملت الناس لقينا رجلاً بيضاء على خيل ما بين السماء والارض ما يلبق لها شئ ولا يقوم لها شئ قال
أبو رافع فرفعت طنب الحجر بيدي ثم قلت تلك الملائكة حد ثنا ابن جديد قال ثنا سلمة عن محمد
قال ثنا الحسن بن عماره عن الحكم بن عيينة عن مقسم عن ابن عباس قال كان الذي أسر العباس
أبا اليسر كعب بن عمر وأطابني سلمة وكان أبو اليسر رجلاً لجموعاً وكان العباس رجلاً جسيماً فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لابي اليسر كيف أسرت العباس أبا اليسر قال يا رسول الله لقد أسرنا في
عليه رجل ماراً به قبل ذلك ولا بعده هيئته كذا وكذا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد أعانك
عليه مالك كرم حد ثنا بشر قال ثنا زيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله أن يكفكم أن عدكم
وبكم ثلاثة آلاف من الملائكة منزلين أمرت بالفرار واللائحة آلاف ثم صاروا خمسة الاف بل
ان تصبروا وتنفقوا يأتوكم من فورهم هذا يمددكم ربكم بخمسة آلاف من الملائكة مسومين وذلك
يوم بدر أمدهم الله بخمسة آلاف من الملائكة حدثت عن عمار عن ابن أبي نجيح عن أبيه
عن الربيع حدثني محمد بن سعد قال ثنا أبي قال ثنا عبي عن أبيه عن ابن عباس في
قوله يمددكم ربكم بخمسة آلاف من الملائكة مسومين فانهم أتوا محمد صلى الله عليه وسلم مسومين
حدثني محمد بن بشار قال ثنا سفيان عن ابن خنيس عن مجاهد قال لم تقابل الملائكة الا يوم بدر
وقال آخرون ان الله عز وجل انما وعدهم يوم بدر ان يمددهم ان صبروا وعند طاعته وجهاد أعدائه
واتقوه باجتذاب محارمه ان يمددهم في حروبهم كما هاقم بصبره اولم يتقوا الا في يوم الاحزاب فامدهم
حين حاصروا قريظة ذكر من قال ذلك حدثني محمد بن عمار الاسدي قال ثنا عبدالله بن
موسى قال أخبرنا سليمان بن يزيد أبو آدم المحاربي عن عبدالله بن أبي أوفى قال كنا محاضري قريظة
والنضير ماشاء الله أن نحاصرهم فلم يعف عنا فرجعنا فمدار رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو يغسل
رأسه انذبه جبريل صلى الله عليه وسلم فقال يا محمد وضعت أسلحتكم ولم تضع الملائكة أو زارها فدعا

ايصال الجزاء اليهم البتة كما كيد اللابخار عنهم بقوله وأولئك من الصالحين فقال وما يفعلوا من خير فلن يكفروه أي رسول
لن يحرموا ثوابه ولن ينعوه فضمن الكفران معنى الجرمان ولهذا يعدى الى المغفلين مع ان الاصل فيه التوبة الى واحد نحو شكر النعمة

وكفرها وسمى منع الجزاء كقرا كما سمي ابطال الثواب شكر في قوله فان الله شاكر عليم ثم ختم الكلام بقوله والله عليم بالمتقين مع انه عالم بكل الاشياء بشاره لهم بحزب الثواب ودلالة على انه لا يغزو عنده بالكرامة الأهل (٢٩) التقوى وتنبها على ان الملتزم لو عددهم هو

معبودهم الحق القادر الغني الخبير الذي لا غاية له كرمه ولا نهاية لعلمه فاسطنك بمثب هذا شأنه ثم بين أحوال أهل الشقاء بقوله ان الذين كفروا والآية وقد سبق تفسير مثله في أول السورة ثم انه لما بين أن أموال الكفار لا تنفعني عنهم شيأ أمكن ان يحظر ببال أحدان الذي ينفعون منه في وجوه الخبرات لعلمهم ينتفعون بذلك فزال ذلك الوهم بقوله مثل ما ينفعون الآية قال أكثر المفسرين وأهل اللغة الصر البرد الشديد وهو منقول عن ابن عباس وقتادة والسدي وابن زيد وفي الصحاح الصر بالكسر برد يضر بالنبات والحرق وعلى هذا فعنى الآية كمثل ريح فيها برد وذلك ظاهر وجوز في الكشاف أن يكون الصر صفة معناه البارد فيكون موصوفه محذوفاً بمعنى صرة فيها صر كما تقول برد بارد على المبالغة أو تكون في تجريدية كما يقال رأيت فيك أسداً أي أنت أسدوان ضيعني فلان ففي الله كاف وكانل وقيل الصر السموم الحارة وروى ابن التباري باسناده عن ابن عباس فيها صر قال فيها نار وعلى جميع الأقوال الغرض من التشبيه حاصل سواء كان برداً مهلكاً أو حاراً محرقة فإنه يصير مبطلاً للحرق فيصح التشبيه وهذا من التشبيه المركب الذي مر ذكره في أول سورة البقرة ويجوز أن يراد مثل اهلاك ما ينفعون كمثل اهلاك ريح أو مثل ما ينفعون كمثل مهلك ريح وهو الحرق والمراد ما كانوا ينفعون من أموالهم في المنكر والمفاجر

رسول الله صلى الله عليه وسلم بخزفة فاجبره اراسه ولم يغسله ثم نادى فيما فقمنا كل رب بعين لا نعذباً بالسير شيئاً حتى أتينا قرية والنضير فيومئذ أمدنا الله عز وجل بثلاثة آلاف من الملائكة وفتح الله لنا فتحاً يسيراً فانقلبنا بنعمة من الله وفضل وقال آخرون بنحو هذا المعنى غير انهم قالوا لم تصبروا القوم ولم يتقوا ولم يعدوا بشئ في أحد ذكر من قال ذلك صدقنا القاسم قال ثنا الحسن بن علي بن فضال قال ثنا ابن جريح قال ثنا عمرو بن دينار عن عكرمة سمعته يقول بلى ان تصبروا وتتقوا ويأتوكم من فورهم هذا قال يوم بدر قال فلم يصبروا ولم يتقوا فلم يعدوا يوم أحد ولو مدوا لم يهزموا يومئذ صدقنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن ابن عيينة عن عمرو بن دينار قال سمعت عكرمة يقول لم يعدوا يوم أحد ولو ابدلك واحد أو قال لا بدك واحد أبو جعفر يشك حدثت عن الحسين بن الفرج قال سمعت أبا معاذ قال سمعت عبيد بن سليمان عن الضحاك قوله أن يكفركم أن يعدكم بكم بثلاثة آلاف الى خمسة آلاف من الملائكة مسؤمين كان هذا موعدة من الله يوم أحد عرضه على نبيه محمد صلى الله عليه وسلم ان اتقوا وصبروا أمدتهم بخمسة آلاف من الملائكة مسؤمين ففر المسلمون يوم أحد ولو امد بر من فلم يمدهم الله صدقنا يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله بلى ان تصبروا وتتقوا يأتوكم من فورهم هذا الآية كلها قالوا الرسول الله صلى الله عليه وسلم وهم ينتظرون المشركين يارسول الله أليس يعدنا الله كما أمدنا يوم بدر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أليس يكفركم ان يعدكم بكم بثلاثة آلاف من الملائكة منزلين وانما أمدكم يوم بدر بالف قال بغضت الزيادة من الله على ان تصبروا وتتقوا قال بشرط ان يأتوكم من فورهم هذا بعدكم بكم الآية كلها * وأولى الأقوال في ذلك بالصواب ان يقال ان الله أخبر عن نبيه محمد صلى الله عليه وسلم انه قال للمؤمنين أن يكفركم أن يعدكم بكم بثلاثة آلاف من الملائكة فوعدهم الله بثلاثة آلاف من الملائكة مدد لهم ثم وعدهم بعد الثلاثة آلاف بخمسة آلاف ان صبروا والاعداء ثم واتقوا الله ولادلالة في الآية على انهم أمدوا بالثلاثة آلاف وبالخمسة آلاف ولا على انهم لم يعدوا بهم وقد يجوز أن يكون الله عز وجل أمدهم على نحو ما رواه الذين أثبتوا انه أمدهم وقد يجوز أن يكون لم يعدهم على نحو الذي ذكره من أنكركم ذلك ولا خبر عندنا صريح من الوجه الذي يثبت انهم أمدوا بالثلاثة آلاف ولا بالخمسة آلاف وغير جائز ان يقال في ذلك قول الخبر تقوم الحجة به ولا خبره كذلك فنسلم لاحد الفريقين قوله غير ان القرآن دلالة على انهم قد أمدوا يوم بدر بالف من الملائكة وذلك قوله اذ تستغيثون ربكم فاستجاب لكم اني ممدكم بالف من الملائكة مردفين فاما في يوم أحد فالدلالة على انهم لم يعدوا أبين منها في انهم أمدوا وذلك انهم لو أمدوا لم يهزموا وينال منهم ما نيل منهم فالصواب فيهم من القول ان يقال كما قال تعالى ذكره وقد بينا معنى الامداد في الماضي والمدد ومعنى الصبر والتقوى وأما قوله ويأتوكم من فورهم هذا فان أهل التأويل اختلفوا فيه فقال بعضهم معنى قوله من فورهم هذا من وجوههم هذا ذكر من قال ذلك صدقنا جريد بن مسعدة قال ثنا يزيد بن زريع عن عثمان بن غياث عن عكرمة قال ويأتوكم من فورهم هذا قال من وجوههم هذا صدقنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد بن قتادة من فورهم هذا يقول من وجوههم هذا صدقنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة مثله صدقنا محمد بن سنان قال ثنا أبو بكر الحنفي قال ثنا عبد الله بن الحسن في قوله ويأتوكم من فورهم هذا من وجوههم هذا حدثت عن عمار بن الحسن عن ابن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع قوله ويأتوكم من فورهم هذا يقول من وجوههم هذا صدقنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدي قوله ويأتوكم من

على أخبارهم في أيذاء رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي جمع العساكر عليه صلى الله عليه وسلم في كونه مبطلا لما أتوا به قبل ذلك من أعمال البر
كثلا ربح فيها صر في كونه مبطلا للعثر (٥٠) والظاهر ان الضمير في ينفقون عائد الى جميع الكفار وذلك ان اتفاقهم اما أن يكون

لمنافع الدنيا فلا يبقى له أثر في الآخرة
في حق المسلم فضلا عن الكافر ولما
أن يكون لمناضع الآخرة فالكفر
مانع عن الانتفاع ولعلهم كانوا
ينفقون في الحيات نحو بناء
الرباطات والقناطر والاحسان
الى الضعفاء والارامل راجين خيرا
كثيرا في المعاد لكنهم اذا قدموا
الآخرة رأوا كفرهم مبطلا
لا تار تلك الحيات فكان كن
زرع وتوقع منه نفعا كثيرا فاصابه
جائحة فلا يبقى معه الا الحزن والاسف
ولعلهم كانوا ينفقون فيما ظنوه
خيرا وهو معصية كاتفاق الاموال
في أيذاء الرسول صلى الله عليه وسلم
وفي تخريب ديار المسلمين ولا يبعد
أيضا تفسير الآية بتجيبهم في الدنيا
فانهم اتفقوا أموالا كثيرة في
تجهيز الجيوش والاعزاء على المسلمين
وتحملوا المناعب ثم انقلب الامر
عليهم وأظهر الله الاسلام واعز أهله
فلم يبق مع الكفار من ذلك الاتفاق
الا الحيرة والحسرة وقيل المازد
بالاتفاق ههنا هو جميع أعمالهم
التي يرجون الانتفاع بها في الآخرة
كقوله لانا كانوا أموالكم بينكم
بالباطل والمراد جميع الانتفاعات
أما فائدة قوله ظلموا أنفسهم وعدم
الاقتصار على قوله أصابت حرب
قوم فهي ان الغرض تشبيهه
فما ينفقون بشئ يذهب بالكيفية حتى
لا يبقى منه أثر ولا عز وحسرت المسلم
الطبع ليس كذلك لانه اذا أصابته
جائحة في الدنيا أبدله الله خيرا منه
في الدنيا وفي الآخرة فان المسلم
مناب على كل ألم يصيبه حتى الشوكة
يسأكها ما للذين عصوا الله فاستحقوا

فورهم هذا يقول من وجههم هذا حدثني محمد بن سعد قال ثني أبي قال ثني عمي قال ثني
أبي عن أبيه عن ابن عباس قوله وياتوكم من فورهم هذا يقول من سفرهم هذا ويقال يعني غير ابن
عباس بل هو من غضبهم هذا حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد من فورهم هذا
من وجههم هذا وقال آخرون معنى ذلك من غضبهم هذا ذكر من قال ذلك حدثني محمد بن المنفي
قال ثنا عبد الاعلى قال ثنا داود عن عكرمة في قوله وياتوكم من فورهم هذا بعد ذكر ربكم بخمسة
آلاف من الملائكة قال فورهم ذلك كان يوم أحد وغضبوا ليوم بدر بما لقوا حدثني محمد بن
عمارة قال ثنا سهل بن عامر قال ثنا مالك بن مغول قال سمعت أبا صالح مولى أم هانئ يقول من
فورهم هذا يقول من غضبهم هذا حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبي
نحوج عن مجاهد في قوله وياتوكم من فورهم هذا قال غضب لهم يعني الكفار فلم يقاتلهم عند ذلك
الساعة وذلك يوم أحد حدثني القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج قال قال ابن جرير قال
مجاهد من فورهم هذا قال من غضبهم هذا حدثت عن الحسين بن الفرج قال سمعت أبا معاذ قال أخبرنا
عبيد بن سليمان قال سمعت الضحاك في قوله وياتوكم من فورهم هذا يقول من وجههم وغضبهم
وأصل الغور ابتداء الامر بوجد فيه ثم يوصل بالتحريك يقال منه فارت القدر فهي تغور فورا ورواها
اذا ابتداء ما فيها بالغلبان ثم اتصل ومضيت الى فلان من فوري ذلك يراد به من وجهي الذي ابتداءت
فيه فالذي قال في هذه الآية معنى قوله من فورهم هذا من وجههم هذا اقتصد الى أن تاويله وياتيكم
كرز بن جابر وأصحابه يوم بدر من ابتداء تخرجهم الذي خرجوا منه لمنصرة أصحابهم من المشركين
وأما الذين قالوا معنى ذلك من غضبهم هذا فاعلموا ان تاويل ذلك وياتيكم كفار قريش وتباعهم يوم
أحد من ابتداء غضبهم الذي غضبوه لقتالهم الذين قتلوا يوم بدر بما بعد ذكر ربكم بخمسة آلاف وكذلك
من اختلاف تاويلهم في معنى قوله وياتوكم من فورهم هذا اختلاف أهل التأويل في امسداد الله
المؤمنين باحد بلائكم فقال بعضهم لم يدواهم لان المؤمنين لم يصبروا لاعدائهم ولم يتقوا الله
عز وجل بترك من ترك من الرماة طاعة رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثبوته في الموضع الذي أمره
رسول الله صلى الله عليه وسلم بالثبوت فيه ولا كنهم أخوابه طلبا للغنم فقتل من قتل من المسلمين ونال
المشركون منهم ما نالوا وانما كان الله عز وجل وعد نبيه صلى الله عليه وسلم امدادهم بهم ان صبروا
واتقوا الله وأما الذين قالوا كان ذلك يوم بدر بسبب كرز بن جابر فان غضبهم قالوا لم يأت كرز وأصحابه
أخوانهم من المشركين مددا لهم بيدر ولم عد الله المؤمنين بملائكته لان الله عز وجل اغاودهم أن
مددهم بملائكته ان أتاهم كرز ومدد المشركين من فورهم ولم يأتهم المدد وأما الذين قالوا ان الله تعالى
ذكره أمد المسلمين بالملائكة يوم بدر فانهم اعتلوا بقول الله عز وجل اذا نستغيثون ربكم فاستجاب لكم
اني بمدكم بالف من الملائكة مردفين قالوا فالألف منهم قد أتاهم مددا وانما لو عد الذي كانت فيه
الشروط فيما زاد على الالف فاما الالف فقد كانوا أمدوا به لان الله عز وجل كان قد وعددهم ذلك
وان يخلف الله وعده واختلف القراء في قراءة قوله مسومين فقرا ذلك عامة قراء أهل المدينة والكوفة
مسومين بفتح الواو بمعنى ان الله سومهوا وقرأ ذلك بعض قراء أهل الكوفة والبصرة مسومين بكسر
الواو بمعنى ان الملائكة سومت لنفسها وأولى القراءتين في ذلك بالصواب قراءة من قرأ بكسر الواو
لتظاهر الاخبار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فأهل التأويل منهم ومن التابعين بعدهم بان
الملائكة هي التي سومت أنفسهم من غير اضافة نسويعها الى الله عز وجل وأولى غيرهم من خلقه ولا معنى
لقول من قال انما كان بخيار الكسرى في قوله مسومين لو كان في البشر فاما الملائكة فوصفهم غير

اهلاك حربهم عقوبة لهم فخرهم هو الذي لا يتصور منه بعد الاهلاك فائدة أصلا ويحتمل أن يراد بالظلم
ههنا وضع الزرع في غير موضعه فان من زرع لاني موضعه وفي غير أوانه ثم أصابته الآفة كأن أولى بان يصبر صائعا والضمير في وما ظاههم

للمنفقين أي ما ظلمهم بان لم يقبل نفاقهم ولكنهم ظلموا انفسهم حيث لم ياتوا بما مستحقه للقبول أو لاجاب الحرب أي ما ظلمهم باهلاك
حربهم ولكن ظاهروا انفسهم بارتكاب ما استحقوا به العقوبة ثم انه تعالى لما بالغ في شرح (٥١) أحوال المؤمنين والكافرين شرع في

تحذير المؤمنين من مخالطة الكافرين
قال ابن عباس وبجاهد تزات في
قوم من المؤمنين كانوا يضافون
المنافقين ويواطون رجالا من اليهود
لما كان بينهم من القرابة والصدقة
والخلف في الجوار والرضاع فنهاهم
الله عن مباطنتهم خوف الفتنة منهم
عليهم وبطانة الرجل خصمه
وصفيه الذي يقضي اليه بشعوره
أي أموره اللاصقة بالقلب المهمة
له الواحدة شقر وأصله من البطن
خلاف الظهر ومنه بطانة الثوب
للذي يلي منه الجسد خلاف الظهارة
فنهاهم عن مادة كل كافر لان
قوله بطانة نكرة في سياق النسب
وقوله من دونكم يؤكده ذلك وهو
امان يتعلق بالاعتقاد أو يكون
صفة لبطانة أي بطانة كائنته من
دونكم مجاوزة لكم والاول أولى
لان الغرض ليس هو النهي عن
اتخاذ البطانة وإنما المقصود النهي
عن الاتخاذ من غير أبناء جنسهم
وأهل ملتهم بطانة وانهم يقدمون
الاهم والذي هم يشانه أعني ومن
للتبيين وقيل زائدة ثم ذكر علة
النهي فقال لا يألوكم خبالا يقال
ألقى الامر بالواذا قصر فيه ثم استعمل
معدى الى مفعولين في قولهم لا أولك
نصحا وجهدا على التضمن أي
لأمنعتك نصحا والخبال الفساد
والنقصان ومنه رجل مخجل ومخجل
ناقص العقل فأسره وقيل خبالا
نصب على التمييز وقيل مصدر في
موضع الخبال والمعنى لا يتركون
جهدهم في مضرتكم وفساد حالكم
ودوا ما عنتم أي عنتمكم على ان ما مصدرية والعنت الوقوع في أمر شاق ومنه يقال للعظم الجبور اذا أصابه شئ فهاضه قد أعنته والمراد أحبوا
وقنوا وان يضروكم في دينكم ودنياكم أشد الضرر والحاصل من الجملتين انهم لا يعصرون في افساد أموركم فان لم يمكن ذلك لما منع من خارج فحجب

ذلك ظنانه بان الملائكة غير ممكن فيها تسويم أنفسها ما كان ذلك في البشر وذلك انه غير مستحيل أن
يكون الله عز وجل مكنتها من تسويم أنفسها بحق تمكينه البشر من تسويم أنفسهم وتسويموا أنفسهم
بحق الذي سوم البشر طلبا منها بذلك طاعتهم باضيف تسويمها أنفسها اليها وان كان ذلك عن
تسبيب الله لهم أسبابه وهي اذا كانت موصوفة بتسويمها أنفسها تقر بامنها التي بها كان أبلغ في
مدحها لا اختيارها طاعة الله من أن تكون موصوفة بان ذلك مفعول بها ذكر الاخبار بما ذكرنا
من اضافة من أضاف التسويم الى الملائكة دون اضافة ذلك الى غيرهم على نحو ما قلنا فيه **حدثني**
يعقوب قال أخبرنا ابن عليه قال أخبرنا ابن عوف عن عمير بن اسحق قال ان أول ما كان الصوف
ليومئذ يعني يوم بدر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تسويموا فان الملائكة قد تسومت **حدثنا**
ابن كريب قال ثنا مختار بن عسكان قال ثنا عبد الرحمن بن الغسيل عن الزبير بن المنذر عن
جده أبي أسيد وكان بدر يافكان يقول لوان بصرى معي ثم ذهبتم معي الى أحد لا خبرتكم بالشعب
الذي خرجت منه الملائكة في عائم صفر قد طرحوها بين أكتافهم **حدثني** محمد بن عمرو قال
ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله بخمسة آلاف من الملائكة مسومين
يقول معلمين مجزوزة أذنان خيلهم ونواصيها فيها الصوف وألعهن وذلك التسويم **حدثنا** ابن حنبل
قال ثنا حكيم عن عنبسة عن محمد بن عبد الرحمن عن القاسم بن أبي بزة عن مجاهد في قوله بخمسة
آلاف من الملائكة مسومين قال مجزوزة أذنانها وأعرافها فيها الصوف وألعهن فذلك التسويم
حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد بن قتادة مسومين ذكر لنا ان سباهم يومئذ الصوف
بنواصي خيلهم وأذنانها وانهم على خيل بلق **حدثنا** الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال
أخبرنا عمير عن قتادة في قوله مسومين قال كان سباهم صوف في نواصيها **حدثت** عن عمار عن
ابن أبي جعفر عن أبيه عن لبت عن مجاهد انه كان يقول مسومين قال كانت خيولهم مجزوزة
الاعراف معلمة نواصيها وأذنانها بالصوف والعهن **حدثت** عن عمار عن ابن أبي جعفر عن
أبيه عن الربيع كانوا يومئذ على خيل بلق **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا هشيم
قال أخبرنا جوير بن الضحاك وبعض أشياخنا عن الحسن بن محمد بن سعيد بن سعد
حدثنا محمد قال ثنا أحمد قال ثنا اسباط عن السدي مسومين معلمين **حدثني** محمد بن سعد
قال ثني أبي قال ثني عمي قال ثني أبي عن أبيه عن ابن عباس قوله بخمسة آلاف من الملائكة
مسومين فانهم أتوا محمد النبي صلى الله عليه وسلم لم مسومين بالصوف تسويمهم تسويموا أنفسهم
وخيلهم على سباهم بالصوف **حدثنا** أبو كريب قال ثنا ابن عمار قال ثنا هشام بن عروة
عن عباد بن جرة قال نزلت الملائكة في سماء الزبير عليهم عائم صفر وكانت عمامة الزبير صغراء **حدثنا**
يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم قال أخبرنا جوير بن الضحاك في قوله مسومين قال بالصوف في
نواصيها وأذنانها **حدثنا** الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا عمير عن هشام بن
عروة قال نزلت الملائكة يوم بدر على خيل بلق عليهم عائم صفر وكان على الزبير يومئذ عمامة صغراء
حدثني أحمد بن يحيى الصوفي قال ثنا عبد الرحمن بن شريك قال ثنا أبي قال ثنا هشام بن
عروة عن عروة عن عبد الله بن الزبير ان الزبير كان عليه ملاءة صغراء يوم بدر فاعتهم فانزلت الملائكة
يوم بدر على نبي الله صلى الله عليه وسلم معممين بعائم صفر فهذه الاخبار التي ذكرنا بعضها عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم انه قال لا صحابه تسويموا فان الملائكة قد تسومت وقول أبي أسيد خرجت
الملائكة في عائم صفر قد طرحوها بين أكتافهم وقول من قال منهم مسومين معلمين بنبي جميع ذلك

ودوا ما عنتم أي عنتمكم على ان ما مصدرية والعنت الوقوع في أمر شاق ومنه يقال للعظم الجبور اذا أصابه شئ فهاضه قد أعنته والمراد أحبوا
وقنوا وان يضروكم في دينكم ودنياكم أشد الضرر والحاصل من الجملتين انهم لا يعصرون في افساد أموركم فان لم يمكن ذلك لما منع من خارج فحجب

ذلك غير زائل عن قلوبهم قد بدت البغضاء هي شدة البغض كالضرافة شدة الضر والافواه جمع الغم وأصله فوه بدليل تكسيره كسوطا أسواط
فخذت الهاء تخفيفا وأقيمت الميم
عن الانبياء وعدم التيقية في تكذيب
النبي صلى الله عليه وسلم والحجاب
وأما من المنافقين فذلك ان المداخي
لا بد أن ينفذ من لسانه ما يكشف
عن نفاقه وخبث طويته وعن
قنادة قد بدت البغضاء لا وليا لهم
من المنافقين والكفار لا طلاع
بعضهم بعضا على بعض ذلك وما
تخفى صدورهم أكبر لان فلتات
اللسان متناهية وكوامن الصدور
تتكاد تكون غير متناهية ثم بين
ان اظهار هذه الاسرار للمؤمنين
من غاية العناية وحثهم على اعمال
العقل في مدلولات هذه النصائح
فقال قد بينا لكم الآيات ان كنتم
تعقلون من أهل العقول وقيل ان
كنتم تعقلون الفصل بين ما يستحقه
العدو والولي ثم ان سابق هذه الجمل
يحمل أن يكون على سبيل تنسيق
الصفات للبطانة كأنه قيل لا تتخذوا
بطانة غيرا اليكم خبالا وادين عنكم
بأدب بغضاؤهم وأما قد بينا في كلام
مبتدأ وأحسن من ذلك وأبلغ أن
تكون الجمل مستأنفات كلها على
جهة التعديل للنهي كما قلنا فكانه
قيل لم لا تتخذهم بطانة فقيل لانهم
لا يقصرون فقيل لم يفعلون ذلك
فقيل لانهم يودون عنكم ثم قيل
وما آية وادادة العنت فقيل قد بدت
وانه أعلم أما كون هذا التقدير
أحسن فلان الجمل المتعاقبة على
سبيل التسميق يتوسط بينها العاطف
ولاعاطف ههنا وأما كونه أبلغ
فلبناء الكلام على السؤال
والجواب ولتعلييل اللفظ وتكثير
المعنى ولا ثبات الدعاوى بالبراهين
ولا يخفى جلالة قدر هذه الغوائد ثم

(٥٢) مقام الواو لان ما حرفان شقويان وظهور والبغضاء من اليهود واضح لقشرهم العصا وكشرهم
عن صفة ما اخترنا من القراء في ذلك وان التسويم كان من الملائكة بانفسها على نحو ما قلنا في ذلك
فيما مضى وأما الذين قرؤوا ذلك مسومين بالقبح فاحم أراهم تأولو في ذلك ما حدثنا به جسد بن
مسعدة قال ثنا يزيد بن زريع عن عثمان بن غياث عن عكرمة بن خمسة آلاف من الملائكة
مسومين يقول عليهم سيما القتال حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد بن قنادة بخمسة
آلاف من الملائكة مسومين يقول عليهم سيما القتال وذلك يوم بدر أمدهم الله خمسة آلاف من
الملائكة مسومين يقول عليهم سيما القتال فقالوا كان سيما القتال عليهم لانهم كانوا مسومين
فيضاف اليهم التسويم فمن أجل ذلك قرؤا مسومين بمعنى ان الله تعالى أضاف التسويم الى من سومهم
تلك السيمياء والسيما العلامة يقال هي سيما حسنة وسميما حسنة كما قال الشاعر

غلام رماه الله بالحسن يا بعا * له سيما لا تشق على البصر
يعنى بذلك علامة من حسن فاذا علم الرجل بعلامة يعرف بها في حرب أو غيره قيل سوم نفسه فهو
يسومها تسويما ﴿ القول في تأويل قوله جل ثناؤه ﴾ (وما جعله الله الا بشري لكم ولتطهتن
قلوبكم به وما النصر الا من عند الله العزيز الحكيم) يعنى تعالى ذكره وما جعل الله وعدة اياكم
ما وعدكم من امداده اياكم بالملائكة الذين ذكر عددهم الا بشري لكم يعني بشري يبشركم بها ولتطهتن
قلوبكم به يقول وكى تطهتن بوعده الذى وعدكم من ذلك قلوبكم تسكن اليه ولا تجزع من كثرة عدد
عدوكم وقوله عددكم وما النصر الا من عند الله يعنى وما تطهركم ان تطهركم بعدوكم الا بعون الله لان من قبل
المدد الذى ياتىكم من الملائكة يقول فعلى الله فتوقلوا به فاستعينوا بالا لجوع وكثرة العدد فان نصركم
ان كان انما يكون بالله وبعونه معكم ٧ من ملائكته خمسة آلاف فانه الى أن يكون ذلك بعون الله
وبقوته اياكم على عدوكم وان كان معكم من البشر جوع كثيرة أخرى فانقوا الله واصبروا على جهاد
عدوكم فان الله ناصركم عليهم كما حدثنا محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن ابي
نجيح عن مجاهد وما جعله الله الا بشري لكم يقول انما جعلهم ليستبشروا بهم وليطهتوا اليهم ولم
يقا تلوا معهم يومئذ يعنى يوم أحد قال مجاهد ولم يقا تلوا معهم ولا قبله ولا بعده الا يوم بدر حدثنا ابن
جسد قال ثنا سلمة بن ابن اسحق وما جعله الله الا بشري لكم ولتطهتن قلوبكم به لما عرف من
ضعفكم وما النصر الا من عندى سلطانى وقد رتبى ذلك أنى أعرف الحكمة التى لا الى أحد من خلقى
حدثنا يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد وما النصر الا من عند الله لوشاء أن ينصركم بغير
الملائكة فعل العزيز الحكيم وأما معنى قوله العزيز الحكيم فانه جل ثناؤه يعنى العزيز فى انتقامه من
أهل الكفر به بايدي أوليائه من أهل طاعته الحكيم فى تدييره لكم أيها المؤمنون على أعدائكم من
أهل الكفر وغير ذلك من أموره يقول فابشروا أيها المؤمنون بتدييرى لكم على أعدائكم ونصرى
اياكم عليهم ان أنتم أطيعوني فيما أمرتكم به وصببرتم بجهاد عدوى وعدوكم ﴿ القول في تأويل
قوله ﴾ (ليقطع طرفا من الذين كفروا أو يكبتهم فينقلبوا خائبين) يعنى بذلك جل ثناؤه ولقد نصركم
الله ببدر ليقطع طرفا من الذين كفروا ويعنى بالطائفة والنفر يقول تعالى ذكره ولقد نصركم
الله كما يحبكم تلك طائفة من الذين كفروا والله ورسوله في جدوا وحدانية ربهم ونبوة نبيهم محمد صلى
الله عليه وسلم كما حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد بن قنادة قوله ليقطع طرفا من الذين
كفروا فقطع الله يوم بدر طرفا من الكفار وقتل صدائدهم ورساءهم وقادتهم فى الشر حدثت
عن عمار بن ابن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع بن خثمة حدثنا محمد بن سنان قال ثنا أبو بكر
الحنفى عن عباد بن الحسن فى قوله ليقطع طرفا من الذين كفروا الآية كلها قال هذا يوم بدر قطع الله

٧ هكذا هذه العبارة بالاصل ولعل فيها تحريفا فافانها غير ظاهرة المعنى تأمل اه صححه

استأنف للتحذير عطا آخ من البيان مشتتة على التوبيخ فقال ها أنتم أولاء الخاطئون فى موالاته منافق
أهل الكتاب ثم ذيله ببيان الخطأ وهو قوله يحبونهم ولا يحبونكم تريدون لهم الاسلام وهو خير الاشياء يريدون لكم الكفر وهو أقم

طائفة

بالقلب والدواعي والحوادث الموجودة في ان كان داخل في جملة القول نعمناه أخبرهم بما يسر ونه من العيظون ان لهم ان غيظكم سيزداد اني ان يذيقكم أو تموتوا عليه وقل لهم ان الله يعلم (٥٤) ما هو أخفى مما تسمرونه وهو مضمرة القلوب وخفياتها وان كان خارجا فإله في

قل لهم ذلك يا محمد ولا تتعجب من اطلاعي اياك على أسرارهم فاني أعلم ما أضمره الخلاق ولم يظهره على أسنتهم أصلا ويجوز أن لا يكون أمرا بالقول اغتال بل براد حدث نفسك بانهم سبهل يكون غيظا وحسدا فيكون أمر اطيب النفس وقوة الرجاء والاستبشار بوعده الله ونصره ثم ذكر نوعا آخر من مضادتهم ومعاداتهم فقال ان تمسك حسنة أي حسنة كانت من منافع الدنيا كالصحة والخصب والغنمة والظفر على الاعداء والائتلاف بين الاحباء ثم وهم ساء بسوءه نقيض سره يسره وان تصبكم سيئة ضد من أضدادا عددا يفرحوا بها ولم يفرق صاحب الكشاف ههنا بين المسر والاصابة وجعل المعنى واحدا أو أقول يشبه أن يكون المس أقل من الاصابة وأنه أدخل في بيان شد العداوة وذلك ان الحسد لا ينهض لقلب من الخير الا أن يكون هناك كمال البغض والشهامة فلما توجد اذا أصاب العدو بلبنة عظمية كما قيل عند الشدائد نذهب الاحقاد الا أن يكون ثمة غاية الحقد واذا كان حال القوم مع المسلمين في القصتين بالخلاف دل ذلك على شدة بغضهم ونهاية حقدهم وعلى هذا فلا يبعد ان يقال التنوين في حسنة للتقليل وفي سيئة للتعظيم وان تصبر واعلى عداوتهم وتنفوا ما هم عنهن موالاتهم أو ان تصبر واعلى أو امر الله تعالى وتنفوا محارمه لا تضركم كيدهم وهو احتيال الانسان لا يقع غيره في مكره

صلى الله عليه وسلم قال يوم أحد - وكيف يفلح قوم دموا وجه بنبيهم وهو يدعوهم الى الله عز وجل ففازت بس لك من الامر شي أو يتوب عليهم أو يعذبهم فانهم ظالمون صد ثنا يعقوب قال ثنا ابن علية عن حميد بن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو ذلك صد ثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله ليس لك من الامر شي أو يتوب عليهم أو يعذبهم فانهم ظالمون صد كرتنا ان هذه الآية أنزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم أحد وقد جرح نبي الله صلى الله عليه وسلم في وجهه وأصيب بعض ربا عيته فقل وسالم ولى أبي حذيفة يغسل عن وجهه الدم كيف يفلح قوم خضبوا وجه بنبيهم بالدم وهو يدعوهم الى ربهم فانزل الله عز وجل ليس لك من الامر شي أو يتوب عليهم أو يعذبهم فانهم ظالمون صد ثنا ابن جريد قال ثنا ابن واضح قال ثنا الحسن بن بن واقد عن مطر عن قتادة قال أصيب النبي صلى الله عليه وسلم يوم أحد وكسرت ربا عيته وفوق حاجبه فوقع وعليه درعان والدم يسيل فربه سالم مولى أبي حذيفة فاحلسه ومسح عن وجهه فافاق وهو يقول كيف تقوم فعلا هذا بنبيهم وهو يدعوهم الى الله فانزل الله تبارك وتعالى ليس لك من الامر شي أو يتوب عليهم أو يعذبهم فانهم ظالمون صد ثنا ابن أبي جعفر عن أبيه قوله ليس لك من الامر شي الآية قال قال الربيع بن أنس نزلت هذه الآية على رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم أحد وقد شجر رسول الله صلى الله عليه وسلم في وجهه وأصيبت ربا عيته ففهم رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يدعو عليهم فقال كيف يفلح قوم أدوا وجه بنبيهم وهو يدعوهم الى الله وهم يدعون الى الشيطان ويدعوهم الى الهدى ويدعون الى الضلالة ويدعونهم الى الجنة ويدعونهم الى النار فهم أن يدعو عليهم فانزل الله عز وجل ليس لك من الامر شي أو يتوب عليهم أو يعذبهم فانهم ظالمون فكيف رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الدعاء عنهم صد ثنا محمد بن سنان قال ثنا أبو بكر الخفي قال ثنا عباد عن الحسن في قوله ليس لك من الامر شي أو يتوب عليهم الآية كاهنا فقال جاء أبو سفيان من الحول غضبان لما صنع باحبابه يوم بدر فقاتل أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم يوم أحد قتلا شديدا حتى قتل منهم بعدد الاسارى يوم بدر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كما علم الله انما قد خالطت غضبا كما كيف يفلح قوم خضبوا وجه بنبيهم بالدم وهو يدعوهم الى الاسلام فقال الله عز وجل ليس لك من الامر شي أو يتوب عليهم أو يعذبهم فانهم ظالمون صد ثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة ان ربا عية النبي صلى الله عليه وسلم أصيبت يوم أحد أصابها عية بن أبي وقاص وشجيت في وجهه وكان سالم مولى أبي حذيفة يغسل عن النبي صلى الله عليه وسلم والدم والنبي صلى الله عليه وسلم يقول كيف يفلح قوم صنعوا بنبيهم هذا فانزل الله عز وجل ليس لك من الامر شي أو يتوب عليهم أو يعذبهم فانهم ظالمون صد ثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن الزهري وعن عثمان الجزري عن مقسم ان النبي صلى الله عليه وسلم دعا على عية بن أبي وقاص يوم أحد حين كسر ربا عيته وونا وجهه فقال اللهم لا تحل عليه الحول حتى يموت كافر قال فاحال عليه الحول حتى مات كافرا صد ثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن جريج قال قال ابن عباس شج النبي صلى الله عليه وسلم في فرق حاجبه وكسرت ربا عيته قال ابن جريج كرتنا اننا لما جرح جعل سالم مولى أبي حذيفة يغسل الدم عن وجهه ورسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كيف يفلح قوم خضبوا وجه بنبيهم بالدم وهو يدعوهم الى الله فانزل الله عز وجل ليس لك من الامر شي * وقال آخرون بل نزلت هذه الآية على النبي صلى الله عليه وسلم لانه دعا على قوم فانزل الله عز وجل ليس لك من الامر شي فيهم ذ كر الرواية بذلك صد ثنا يحيى بن حبيب بن عربي قال ثنا خالد بن الحرث قال ثنا محمد بن عجلان عن نافع

وقال ابن عباس هو العداوة شيئا من الضر بل كنتم في كذب الله وحفظه وفيه إشارة من الله تعالى الى ان يستعان عن على دفع مكائد الاعداء بالصبر والتقوى فن كان الله كان الله له وفي كلام الحيكاء اذا أردت أن تكذب من يحسدك فاورد فضلا في نفسك وقال

بعضهم اذا ما شئت اراغام الاعادي * بلا سيف وسل ولا سنان فزدي مكر ما نكفه في اعدى على الاعاد من نوب الزمان ان الله بما تعملون في عداوتكم اوبى بما تعملون انتم من الصبر والنقوى محيط فيجازي كل احد بما هو (٥٥) أهله التأويل ضربت عليهم ذلة الطمع

ومسكنة الحرص الان يعضوا بحجة اتمه وطلبه وجبل من الناس يعني متابعة النبي صلى الله عليه وسلم وسيرته وبقائه ان النبيا يمتنون سنتهم وسيرهم ايسوا أي العلماء الربانيون والمداهنون فلن تكفروه لانه من تقرب اليه مشيرا تقرب اليه ذراعا ثم أخبر عن نفعات أهل الشهوات في استيغاء اللذات الجسمانية بقوله مثل ما ينفقون في هذه الحياة الدنيا كمثل ربح هي هواء الهوى فيها صر الشهوة أصابت حرت قسوم هو الحرت الروحاني ظاهرا وانفسهم بابطال الاستعداد الانساني ثم حسي أهل المحبة عن مباينة أهل السلو من هذا الحديث فقال لا تتخذوا بطانة من دونكم لا يابا لولونكم خبالا لا يقصرون في انكاركم والاعتراض عليكم والطعن فيكم ودوا من نعيم الدنيا ومشتبهاتها ما عنتم ما مقته وتركتوه ولدانة همتهم وعلوهمتكم أوفر حوا بما فاسيتهم من المجاهدات والتزام الفقر والصبر على المكاره قد بدبت البغضاء من أفواههم اعتراضاتهم الفاسدة وما تخفي صدورهم الخاسدة من الغل والحقد أكبر تحبونهم بحبة الرحمة والشفقة ولا يحبونكم لتناكر الارواح واختلاف حال الاشباح وتؤمنون بالكتاب كله بجميع ما في القرآن من ترك الدنيا وجهاد النفس عليهم بذات الصدور بالقلوب التي في الصدور ان موتها في الغيظ والحسد ان تمسكم حسنة كرامة من الله

عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدعو على اربعة نفر فآثر الله عز وجل ليس لك من الامر شئى أو يتوب عليهم أو يعذبهم فانهم ظالمون قال وهذا هم الله للاسلام حدثني أبو السائب سالم بن جنادة قال ثنا أحمد بن سفيان عن عمار بن حنزة عن سالم عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم العن أباسفيان اللهم العن الحرت بن هشام اللهم العن صفوان بن أمية فنزلت ليس ذلك من الامر شئى أو يتوب عليهم أو يعذبهم فانهم ظالمون حدثنا مجاهد بن موسى قال ثنا يزيد قال أخبرنا محمد بن اسحق عن عبد الرحمن بن الحرت بن عبد الله بن عياش بن أبي ربيعة عن عبد الله بن كعب عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحرت بن هشام قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الفجر فمارفعا رأسهم الر كعة الثانية قال اللهم انج عياش بن أبي ربيعة وسلمة بن هشام والوليد بن الوليد اللهم انج المستضعفين من المسلمين اللهم اشد وطأ تلك على مضر اللهم سنين كسنين آل يوسف فانزل الله ليس لك من الامر شئى أو يتوب عليهم الآية حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال أخبرني يونس ابن يزيد عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب أخبره وأبي سلمة بن عبد الرحمن انهما معاً بأهيرة يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول حين يفرغ في صلاة الفجر من القراءة ويكبّر ويرفع رأسه سمع الله لمن جدهر بنا ذلك الحمد ثم يقول وهو قائم اللهم انج الوليد بن الوليد وسلمة بن هشام وعياش بن أبي ربيعة والمستضعفين من المؤمنين اللهم اشد وطأ تلك على مضر واجعلها عليهم كسنى يوسف اللهم العن الحيات ورعلا وذ كوان وعصية عصت الله ورسوله ثم بلغنا انه ترك ذلك لما نزل قوله ليس لك من الامر شئى أو يتوب عليهم أو يعذبهم فانهم ظالمون ﴿ القول في تاويل قوله ﴾ (ولته مافي السموات ومافي الارض يغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء والله غفور رحيم) يعني بذلك تعالى كره ايس لك يا محمد من الامر شئى ولته جميع ما بين أقطار السموات والارض من مشرق الشمس الى مغربها دونك ودونهم يحكم فيهم بما شاء ويقضى فيهم ما أحب فيتوب على من أحب من خلقه العاصين أمره ونهيه ثم يغفر له ويعاقب من شاء منهم على حزمه فينتقم منه وهو الغفور الذي يستتر ذنوب من أحب أن يستتر عليه ذنوبه من خلقه بغضله عليهم بالغفور والصفح والرحيم بهم في تركه عقوبتهم عاجلا على عظيم ما ياتون من المآثم كما حدثنا ابن جبر قال ثنا سلمة عن ابن اسحق وابنه غفور رحيم أى يغفر الذنوب ويرحم العباد على ما فيهم ﴿ القول في تاويل قوله ﴾ (يا أيها الذين آمنوا لا تاكلوا أموالنا كما والى بأضعاف مضاعفة واتقوا الله لعلكم تفلحون) يعني بذلك جعل لنا ويا أيها الذين آمنوا بالله ورسوله لا تاكلوا بالاضعاف مضاعفة في اسلامكم بعد اذ هذا كره كما كنتم تاكلونه في جاهليتكم وكان أكلهم ذلك في جاهليتهم ان الرجل منهم كان يكون له على الرجل مال الى أجل فاذا حل الاجل طلبه من صاحبه فيقول له الذى عليه المال أخر عنى دينك وأزيدك على مالك فيفعلان ذلك فذلك هو الر بأضعاف مضاعفة فنهاهم الله عز وجل في اسلامهم عنه كما حدثنا محمد بن سنان قال ثنا مؤمل قال ثنا سفيان عن ابن جريج عن عطاء قال كانت ثقيف تدين في بني المغيرة في الجاهلية فاذا حل الاجل قالوا زيدك وتوخرن فنزلت لا تاكلوا الر بأضعاف مضاعفة حدثنا ابن جبر قال ثنا سلمة عن ابن اسحق قال يا أيها الذين آمنوا لا تاكلوا الر بأضعاف مضاعفة أى لا تاكلوا في الاسلام اذ هذا كره الله ما كنتم تاكلون اذ انتم على غير ما لاجل لكم في دينكم حدثنا محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قول الله عز وجل يا أيها الذين آمنوا لا تاكلوا الر بأضعاف مضاعفة قال الر بالجاهلية حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال سمعت ابن زيد يقول في قوله لا تاكلوا الر بأضعاف مضاعفة قال كان أبي يقول انما كان الر بافي الجاهلية في التضعيف

وقبول من الخلق سبب انساكر من الجهال وطعن (واذ غدوت من أهلك تبوى المؤمنين مقاعد للقتال والله سميع عليم اذ همت طائفتان منكم ان تقسلا والله وليهم اوعلى الله فليتوكل المؤمنون ولقد نصركم الله بيده وانتم اذ لا تقاتلون الله لعلكم تشكرون اذ تقول للمؤمنين ألن يكف منكم

أن عدكم بكم بثلاثة آلاف من الملائكة منزلين بلى ان تصبروا وتتقوا ويأتوكم من فورهم هذا عدد كرم بكم بخمسة آلاف من الملائكة مسومين
وما جعله الله لاشئ منكم ولا طمأنينة (٥٦) فلو بكم به وما النصر الا من عند الله العزيز الحكيم ليقطع طرفا من الذين كفروا

أو يكتبهم في كتابهم في قلبوا خائبين ليس
لك من الامر شئ أو يتوب عليهم
أو يعذبهم فانهم ظالمون والله مافي
السموات وما في الارض يغفر لمن
يشاء ويعذب من يشاء والله
غفور رحيم (القرآن تبوي المؤمنين
بغير همز أبو عمرو وغير شجاع
وورش والاعشى وحزة في الوقف
مستزائين بالنشيد وفتح الزاي ابن
عامر الباقون بالتخفيف والفتح
أيضا مسومين بكسر الواو أبو عمرو
وابن كثير وعاصم وسهل ورويس
الباقون بالفتح الوقوف للقتال طاعية
• لان اذ بدل من اذ غدت أو
يتعلق بالوصفين أو بقوله تبوي ان
تغشلا لان الواو للحال وليها
ط المؤمنون • اذله ج للفاء
تشكرون • منزلين ط اعلم
اقول بلى لاتحاده مع ما بعده
مسومين • فلو بكم به ط الحكيم
لا لتعاقب الامم بمعنى الفعل في
النصر خائبين رباع الجزء ظالمون •
وما في الارض طمن يشاء ط رحيم
• التفسير انه سبحانه لما وعدهم
النصر على الاعداء ان هم صبروا
واتقوا وخلاف ذلك ان لم يصبروا
اتبعه قوله واذ غدت من اهلك
ولقد نكرمكم الله بيدر يعني انهم يوم
أحد كانوا كثيرين مستعدين
للقتال فلما حالوا أمر الرسول صلى
الله عليه وسلم انهم صبروا يوم بدر كانوا
قليلين غير مستعدين لكنهم أطاعوا
أمر الرسول فغلبوا واستولوا على
خصومهم ووجه آخر في النظم
وهو ان الانكسار يوم أحد انما
حصل بسبب تخلف عبد الله بن أبي

وفي السن يكون الرجل فضل دين فباتيه اذا حل الاجل فيقول له تقضيني أو تزديني فان كان عنده
شئ يقضيه قضي والا حوله الى السن التي فوق ذلك ان كانت ابنة متخاض يجعلها ابنة لبون في
السنة الثامنة ثم حقة ثم جدعة ثم باعيا ثم هكذا الى فوق وفي العين ياتيه فان لم يكن عنده
أضعفه في العام القابل فان لم يكن عنده أضعفه أيضا فتكون مائة فيجعلها الى قابل مائتين
فان لم يكن عنده جعله اربعمائة يضعفها كل سنة أو يقضيه قال فهذا قوله لانا كلوا الربا
أضعافا مضاعفة وأما قوله واتقوا الله لعلكم تفلحون فانه يعني واتقوا الله أي المؤمنون في أمر
الربا فلا تاكلوه وفي غيره مما أمر بكم به أو نهاكم عنه وأطيعوه فله لعلكم تفلحون يقول لتفعلوا
فتتجروا من عقابه وتدركو ما رغبكم فيه من ثوابه والخلاوة في حياته كما حدثنا ابن جرير قال ثنا سلمة
عن ابن اسحق واتقوا الله لعلكم تفلحون أي فاطيعوا الله لعلكم أن تجروا مما سخطكم من عذابه وتدركو ما
مارغبكم فيه من ثوابه ﴿ القول في تاويل قوله (واتقوا النار التي أعدت للكافرين) يقول تعالى
ذكره للمؤمنين واتقوا أي المؤمنون النار ان تصلوا بها كالكم الربا بعد نهى اياكم عنه التي أعدت لها
لمن كفر في قد خلوا ما دخلهم بعد ايمانكم في بخلافكم أمرى وترككم طاعتي كما حدثنا ابن جرير
قال ثنا سلمة عن ابن اسحق واتقوا النار التي أعدت للكافرين التي جعلت دار المن كفر في ﴿ القول
في تاويل قوله (وأطيعوا الله والرسول لعلكم ترحمون) يعني بذلك جعل لناؤه وأطيعوا الله أيها
والمؤمنون فيما نهاكم عنه من أكل الربا وغيره من الاشياء وفيما أمر بكم به الرسول يقول وأطيعوا الرسول
أيضا كذلك لعلكم ترحمون يقول ليرجوا فلا تعذبوا وقد قيل ان ذلك معاينة من الله عز وجل أصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم الذين حالوا أمره يوم أحد فاخبروا بما كرههم التي أمروا بالثبات عليها
ذ كرم قال ذلك حدثنا ابن جرير قال ثنا سلمة عن ابن اسحق وأطيعوا الله والرسول لعلكم
ترحمون معاينة للذين عصوا رسوله حين أمرهم بالذي أمرهم به في ذلك اليوم وفي غيره يعني في يوم
أحد ﴿ القول في تاويل قوله (وسارعوا الى مغفرة من ربكم وجنة عرضها السموات والارض
أعدت للمتقين) يعني تعالى ذكره يقول وسارعوا بادراء واسباقوا الى مغفرة من ربكم يعني الى ما ستر
عليكم دنوبكم من رحمة وما يعطيها عليكم من عفوه عن عقوبتكم عليها وجنة عرضها السموات
والارض يعني وسارعوا أيضا الى جنة عرضها السموات والارض ذ كرم أن معنى ذلك وجنة عرضها
كعرض السموات السبع والارض السبع اذا ضم بعضها الى بعض ذ كرم قال ذلك حدثنا
محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن الفضل قال ثنا اسباط عن السدي وجنة عرضها السموات
والارض قال قال ابن عباس تقرن السموات السبع والارض السبع كما تقرن النياب بعضها الى
بعض فذلك عرض الجنة وانما قيل وجنة عرضها السموات والارض فوصف عرضها بالسموات
السبع والارض السبع والمعنى ما وصفنا من وصف عرضها بعرض السموات والارض تشبيهه في
السعة والعظم كما قيل ما خلقكم ولا بعثكم الا كنفس واحدة يعني الا كبعث نفس واحدة وكما قال
الشاعر
كان غد يرهم بحبوب سلى * نعمام قاق في بلدة قار

أحى غد يرعام وكما قال الآخر
حسبت نعمام را حل عناقا * وما هي ويب غيرك بالعناق
يريد صوت عناق وقد ذ كرم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل فقيل له هذه الجنة عرضها السموات
والارض فان النار فقال هذا النهار اذا جاء أين الليل ذ كرم الاخبار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
وغيره حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال أخبرني مسلم بن خالد عن ابن خنيس عن سعيد بن أبي

ابن سبيل المناق وذلك يدل على انه لا يجوز اتحاد الملائكة في بطنه قال أبو مسلم هذا كلام معطوف بالواو على قوله قد كل
للكم آية في فئتبن النقتا أي قد كل لكم مثل تلك الآية اذ غدت الرسول يبعث المؤمنين والجهود على انه منصوب باضمارا ذ كرم عن الحسن ان

هذا الغد وكان يوم بدر وعن مجاهد انه يوم الاحزاب واكثر العلماء بالمغازي على ان هذه الآية نزلت في واقعة أحد وهو قول ابن عباس والسدي وابن اسحق والربيع والاصم وأبي مسلم روي ان المشركين نزلوا باحد يوم الاربعاء فاستشار (٥٧) رسول الله صلى الله عليه وسلم أصحابه

واشد عن يعلى بن أبي مرة قال لقيت التنوخي رسول هرقل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بحمص شيخا كبيرا قد قدع قال قدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم بكتاب هرقل فتناول الصحيفة فرجل عن يساره قال قلت من صاحبكم الذي يقرأ قالوا معاوية فاذا هو انك كتبت تدعوني الى الجنة عرضها السموات والارض أعدت للمتقين فاين النار قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سبحان الله فاين الليل اذا جاء النهار **حدثنا** محمد بن بشار قال ثنا عبد الرحمن بن مهدي قال ثنا سفيان بن عيينة عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب ان ناسا من اليهود سأوا عمر بن الخطاب عن جنة عرضها السموات والارض أين النار قال أرايتم اذا جاء الليل أين يكون النهار فقالوا اللهم نزعته من التوراة **حدثنا** محمد بن المنثري قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب ان عمرا ثمانية نفر من أهل نجران فسألوه وعنده أصحابه فقالوا أرايت قوله وجنة عرضها السموات والارض فاين النار فاجم الناس فقال عمر أرايتم اذا جاء الليل أين يكون النهار واذا جاء النهار أين يكون الليل فقالوا نزعته مثلها من التوراة **حدثنا** ابن المنثري قال ثنا محمد بن جعفر قال أخبرنا شعبة عن ابراهيم بن مهاجر عن طارق بن شهاب عن عمر بن الخطاب في قوله وجنة عرضها كعرض السموات والارض بمثل حديث قيس بن مسلم **حدثنا** مجاهد بن موسى قال ثنا جعفر بن ابن عوف قال أخبرنا الاعمش عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب قال جاء رجل من اليهود الى عمر فقال يقولون جنة عرضها السموات والارض أين تكون النار فقال له عمر أرايت النهار اذا جاء أين يكون الليل أرايت الليل اذا جاء أين يكون النهار فقال له عمر أرايت النهار اذا جاء أين يكون الليل أرايت الليل اذا جاء أين يكون النهار فقال له صاحبك لم أخبرته فقال له صاحبك دعاه بكله وقرن **حدثنا** أحمد بن حازم قال أخبرنا ابو نعيم قال ثنا جعفر بن برقان قال ثنا يزيد الاصم ان رجلا من أهل الكتاب أتى ابن عباس فقال تقولون جنة عرضها السموات والارض فاين النار فقال ابن عباس أرايت الليل اذا جاء أين يكون النهار واذا جاء النهار أين يكون الليل وأما قوله أعدت للمتقين فانه يعني ان الجنة التي عرضها كعرض السموات والارض السبع أعدها الله للمتقين الذين اتقوا الله فطاعوه فيما أمرهم ونهاهم فلم يتعدوا حدوده ولم يقصر وافي واجب حقه عليهم فيضيعوه كما **حدثنا** ابن جبير قال ثنا سلمة عن ابن اسحق قال وسار عوالي المغفرة من ربكم وجنة عرضها السموات والارض أعدت للمتقين أي ذلك ان أطاعني وأطاع رسولي ﷺ القول في تاويل قوله جل ثناؤه (الذين ينفقون في السراء والضراء والكاظمين الغيظ والعافين عن الناس والله يحب المحسنين) يعني جل ثناؤه بقوله الذين ينفقون في السراء والضراء أعدت الجنة التي عرضها السموات والارض للمتقين وهم المنفقون أمواهم في سبيل الله اما في صرفه على محتاج واماني تقوية مضعف على النهوض للجهاد في سبيل الله وأما قوله في السراء فانه يعني في حال السرور بكثره المال ورخاء العيش والسراء مصدر من قولهم سرني هذا الامر مسرور وسرورا والضراء مصدر من قولهم قد ضر فلان فهو يضر اذا أصابه الضر وذلك اذا أصابه الضيق والجهدي عيشه **حدثنا** محمد بن سعد قال ثنا أبي قال ثنا عبيد الله بن عبيد الله عن ابن عباس قوله الذين ينفقون في السراء والضراء يقول في العسر واليسر فاخذ رجل ثناؤه ان الجنة التي وصف صفتها من اتقاه وانفق ماله في حال الرخاء والسعة وفي حال الضيق والشدة في سبيله وقوله والكاظمين الغيظ يعني والجارعين الغيظ عند امتلاء نفوسهم يقول منه كظم فلان غيظه اذا تجرعه فحفظ نفسه من أن تمضي ما هي قادرة على امضائه باستكناها من غاظها وانصارتها من ظلمها وأصل ذلك من كظم القرية يقال منه كظمت القرية اذا ملئت ماء وفلان كظيم ومكظوم اذا كان مملئا ثم اخرا ومنه قول

واشد عن يعلى بن أبي مرة قال لقيت التنوخي رسول هرقل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بحمص شيخا كبيرا قد قدع قال قدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم بكتاب هرقل فتناول الصحيفة فرجل عن يساره قال قلت من صاحبكم الذي يقرأ قالوا معاوية فاذا هو انك كتبت تدعوني الى الجنة عرضها السموات والارض أعدت للمتقين فاين النار قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سبحان الله فاين الليل اذا جاء النهار **حدثنا** محمد بن بشار قال ثنا عبد الرحمن بن مهدي قال ثنا سفيان بن عيينة عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب ان ناسا من اليهود سأوا عمر بن الخطاب عن جنة عرضها السموات والارض أين النار قال أرايتم اذا جاء الليل أين يكون النهار فقالوا اللهم نزعته من التوراة **حدثنا** محمد بن المنثري قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب ان عمرا ثمانية نفر من أهل نجران فسألوه وعنده أصحابه فقالوا أرايت قوله وجنة عرضها السموات والارض فاين النار فاجم الناس فقال عمر أرايتم اذا جاء الليل أين يكون النهار واذا جاء النهار أين يكون الليل فقالوا نزعته مثلها من التوراة **حدثنا** ابن المنثري قال ثنا محمد بن جعفر قال أخبرنا شعبة عن ابراهيم بن مهاجر عن طارق بن شهاب عن عمر بن الخطاب في قوله وجنة عرضها كعرض السموات والارض بمثل حديث قيس بن مسلم **حدثنا** مجاهد بن موسى قال ثنا جعفر بن ابن عوف قال أخبرنا الاعمش عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب قال جاء رجل من اليهود الى عمر فقال يقولون جنة عرضها السموات والارض أين تكون النار فقال له عمر أرايت النهار اذا جاء أين يكون الليل أرايت الليل اذا جاء أين يكون النهار فقال له عمر أرايت النهار اذا جاء أين يكون الليل أرايت الليل اذا جاء أين يكون النهار فقال له صاحبك لم أخبرته فقال له صاحبك دعاه بكله وقرن **حدثنا** أحمد بن حازم قال أخبرنا ابو نعيم قال ثنا جعفر بن برقان قال ثنا يزيد الاصم ان رجلا من أهل الكتاب أتى ابن عباس فقال تقولون جنة عرضها السموات والارض فاين النار فقال ابن عباس أرايت الليل اذا جاء أين يكون النهار واذا جاء النهار أين يكون الليل وأما قوله أعدت للمتقين فانه يعني ان الجنة التي عرضها كعرض السموات والارض السبع أعدها الله للمتقين الذين اتقوا الله فطاعوه فيما أمرهم ونهاهم فلم يتعدوا حدوده ولم يقصر وافي واجب حقه عليهم فيضيعوه كما **حدثنا** ابن جبير قال ثنا سلمة عن ابن اسحق قال وسار عوالي المغفرة من ربكم وجنة عرضها السموات والارض أعدت للمتقين أي ذلك ان أطاعني وأطاع رسولي ﷺ القول في تاويل قوله جل ثناؤه (الذين ينفقون في السراء والضراء والكاظمين الغيظ والعافين عن الناس والله يحب المحسنين) يعني جل ثناؤه بقوله الذين ينفقون في السراء والضراء أعدت الجنة التي عرضها السموات والارض للمتقين وهم المنفقون أمواهم في سبيل الله اما في صرفه على محتاج واماني تقوية مضعف على النهوض للجهاد في سبيل الله وأما قوله في السراء فانه يعني في حال السرور بكثره المال ورخاء العيش والسراء مصدر من قولهم سرني هذا الامر مسرور وسرورا والضراء مصدر من قولهم قد ضر فلان فهو يضر اذا أصابه الضر وذلك اذا أصابه الضيق والجهدي عيشه **حدثنا** محمد بن سعد قال ثنا أبي قال ثنا عبيد الله بن عبيد الله عن ابن عباس قوله الذين ينفقون في السراء والضراء يقول في العسر واليسر فاخذ رجل ثناؤه ان الجنة التي وصف صفتها من اتقاه وانفق ماله في حال الرخاء والسعة وفي حال الضيق والشدة في سبيله وقوله والكاظمين الغيظ يعني والجارعين الغيظ عند امتلاء نفوسهم يقول منه كظم فلان غيظه اذا تجرعه فحفظ نفسه من أن تمضي ما هي قادرة على امضائه باستكناها من غاظها وانصارتها من ظلمها وأصل ذلك من كظم القرية يقال منه كظمت القرية اذا ملئت ماء وفلان كظيم ومكظوم اذا كان مملئا ثم اخرا ومنه قول

(٨ - ابن جرير - رابع) وأي صدرا حاربا قال تاخروا عن نزول في جانب الوادي وجعل صلى الله عليه وسلم ظهره وعسكره الى أحد وأمر صلى الله عليه وسلم عبد الله بن جبير على الرماة وقال لهم انضكروا عننا بالنبل حتى لا ياتونا من وراءنا وقال صلى الله عليه وسلم لأصحابه اثبتوا

والحرب يجعل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أجيبوه قالوا ما نقول قال قولوا لسوء قتلانا في الجنة وقتلا كفي النار ولنرجع الى أنفسنا
بؤانه منزلنا وبؤات له منزلنا أنزلته فيه ومقاعد أي مواطن ومواقف وقد اتسع في قعد وقام (٥٩) حتى استعمل المتعدوا مقام في المسكن

ومنه قوله تعالى في مقعد صدق وقوله
قبل أن تقوم من مقامك أي من
موضع حكمك ويحتمل انه صلى الله
عليه وسلم لما أمرهم أن يثبتوا في
تلك الامكنة ولا ينتقلوا عنها شبهت
بالمقاعد لذلك ويحتمل أن المقاتين
قد يقعدون في الامكنة المعينة الى
أن يلاقىهم العدو فيقوموا فلهاذا
سميت تلك المواضع مقاعد والله
سميع لاقوالكم علم بضمهم ما ترك
ونياتكم فابايناه ان كان في القوم
موافق ومناق اذهمت طائفتان
منكم هما حبان من الانصار بنو
سلمة من الخزرج وبنو حارثة من
الاروس وهما الجناحان أن تغشلا
والغشل الجبن والخور والظاهر
انهما كانت عزيزة حمضة ولكنها
كانت حديث نفس فلما تخلو
النفس عند الشدة من بعض الهلع
فان ساعدها صاحبها ذم وان ردها
الى الثبات والصبر فلا يأس بما فعل
وعن معاوية انه قال عليكم بحفظ
الشعر فقد كدت أضع رجلي في
الركاب يوم صغين فما ثبتني الا
قول عمرو بن الاطنابة شعرا
أقول لها اذا جشأت وجاشت
مكانك تحمدي أو نستر يحيى
ومما يدل على أن ذلك الهم لم يقض
الى حد العصيان قوله تعالى والله
ولهم ما ولو كانت عزيزة لما ثبت
معها الولاية ويجوز أن يراد والله
ناصرهما ومتولى أمرهما فانهما
يفشلان ولا يتوكلان على الله وعلى
الله فليتوكل المؤمنون والتوكل
تفعل من وكل أمره الى فلان اذا
اعتمد في كفايته عليه ولم يتوله

والذين اذا فعلوا فاحشة قال زنى القوم ورب الكعبة حد ثنا محمد قال ثنا أحمد قال ثنا اسباط
عن السدي والذين اذا فعلوا فاحشة أما الفاحشة فالزنا وقوله أو ظلموا أنفسهم يعني به فعلوا بانفسهم
غير الذي كان ينبغي لهم أن يفعلوا به والذي فعلوا من ذلك ركوبهم من معصية الله ما أوجبوا الهابة
عقوبته كما حد ثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن منصور عن ابراهيم قوله والذين اذا فعلوا
فاحشة أو ظلموا أنفسهم الظلم من الفاحشة والفاحشة من الظلم وقوله ذكروا الله يعني بذلك ذكروا
وعبد الله على ما أتوا من معصيتهم اياه فاستغفروا والذوقهم يقول فسألوا ربهم أن يستر عليهم ذنوبهم
بصغحه لهم عن العقوبة عليهم ما يغفر الذنوب الا الله يقول وهل يغفر الذنوب أي يعفو عن ركبها
فيسترها عليه الله ولم يصروا على ما فعلوا يقول ولم يعيوا على ذنوبهم التي أتوها ومعصيتهم التي ركبوها
وهم يعلمون يقول لم يعيوا على ذنوبهم عامدين لامقام عليها وهم يعلمون ان الله قد تقدم بالهسي عنها
وأودع عليها العقوبة من ركبها وذكر ان هذه الآية أنزلت خصوصا بختفها ويسرها أمنا مما كانت
بنو اسرائيل تمتحن به من عظيم البلاء في ذنوبها حد ثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا
سحاح بن ابن جريح عن عطاء بن أبي رباح انهم قالوا يا بني الله بنو اسرائيل أكرم على الله منا كانوا اذا
أذنب أحدهم أصبحت كفارة ذنبه مكتوبة في عتبه بابه اجدع أذنتك اجدع أنفك افعل فسكت رسول
الله صلى الله عليه وسلم فنزلت وساروا الى مغفرة من ربكم وجنة عرضها السموات والارض أعدت
للمتقين الى قوله والذين اذا فعلوا فاحشة أو ظلموا أنفسهم ذكروا الله فاستغفروا والذوقهم فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم الا خير كخير من ذلك فقرأ هؤلاء الآيات حد ثنا القاسم قال ثنا الحسين
قال ثنا عمرو بن خليفة العمدي قال ثنا علي بن زيد بن جدعان قال قال ابن مسعود كانت بنو
اسرائيل اذا اذنبوا أصبح مكتوب على بابه الذنب وكفارته فاعطينا خيرا من ذلك هذه الآية حد ثنا
ابن جبير قال ثنا يحيى بن واضح قال ثنا جعفر بن سليمان عن ثابت البناني قال لما نزلت ومن
يعمل سوءا أو يظلم نفسه بكى ابليس فزع من هذه الآية حد ثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد
الرزاق قال أخبرنا جعفر بن سليمان عن ثابت البناني قال بلغني أن ابليس حين نزلت هذه
الآية والذين اذا فعلوا فاحشة أو ظلموا أنفسهم بكى حد ثنا محمد بن المثني قال ثنا محمد
ابن جعفر قال ثنا شعبة قال سمعت عثمان ان مولى آل ابي عقيل الثقفي قال سمعت علي بن
ربيعه يحدث عن رجل من فزارة يقال له أسماء وابن أسماء عن علي قال كنت اذا سمعت من رسول
الله صلى الله عليه وسلم شيئا نفعتني الله بما شاء أن ينفعتني فحدثني أبو بكر وصدق أبو بكر عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من عبد قال شعبة وأحسبه قال مسلم يذنب ذنبا ثم يتوضأ ثم يصلي
ركعتين ثم يستغفر الله لذلك الذنب وقال شعبة وقرأ إحدى هاتين الآيتين من يعمل سوءا يجز به
والذين اذا فعلوا فاحشة أو ظلموا أنفسهم حد ثنا ابن وكيع قال ثنا أبي وثنا الفضل
ابن اسحق قال ثنا وكيع عن مسعود وسفيان عن عثمان بن المغيرة الثقفي عن علي بن ربيعة
الوالي عن أسماء بن الحكم الفزاري عن علي بن أبي طالب قال كنت اذا سمعت من رسول الله صلى
الله عليه وسلم حديثا نفعتني الله بما شاء منه واذا حدثني عنه غيره استخافته فاذا حلف لي صدقته
وحدثني أبو بكر وصدق أبو بكر انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من رجل يذنب ذنبا ثم
يتوضأ ثم يصلي قال أحدهما ركعتين وقال الآخر ثم يصلي ويستغفر الله الاغفر له حد ثنا الزبير بن
بكار قال ثنا سعد بن شعيب بن أبي سعيد المقبري عن أخيه عن جده عن علي بن أبي طالب انه قال
ما حدثني أحد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الاسئلة أن يقسم لي بالله لهو معي من رسول الله صلى

نفسه وفيه اشارة الى أن الانسان يجب أن يدفع ما يعرض له من مكروه وآفة بالتوكل على الله وأن يصرف الجزء عن نفسه بذلك عن جار فينا
نزلت اذهمت طائفتان نحن الطائفتان بنو حارثة وبنو سلمة وما يسرني انهم نزل لقول الله والله ولهم ما أخرجه في الصحيحين ومع ذلك قال بعض

العلماء ان الله أجبرهم ذكرهم ما وسر عليهم ولا يجوز لنا ان نهنئك ذلك السر وقد نصركم الله ببدن وان ما بين مكة والمدينة عن الواقدي انه اسم
لما بعينه وعن الشيعي انه سمي باسم (٦٠) رجل كان ذلك المأله وأنتم أدلة انما اجاب بجمع القلة دون الاذلاء الذي لا كثرة ليدل على انهم

الله عليه وسلم الا بابكر فانه كان لا يكذب قال علي رضي الله عنه حدثني ابو بكر ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال ما من عبد يذنب ذنبا ثم يقوم عند ذكرو ذنبه في توضأ ثم يصلي ركعتين ويستغفر الله من ذنبه
ذلك الاغفر الله له وأما قوله ذكر والله فاستغفر والذوب بهم فانه كما بينا ناويله ويخوذ ذلك كان أهل
التاويل يقولون **حدثنا** ابن حميد قال ثنا سلمة قال ثنا ابن اسحق والذين اذاعوا فاحشة
أى ان أوقافا حشة أو ظلموا أنفسهم بمصيبة ذكر وانسى الله عنها وما حرم الله عليهم فاستغفروا لها
وعرفوا أنه لا يغفر الذنوب الا هو وأما قوله ومن يغفر الذنوب الا الله فان اسم الله مرفوع ولا يجحد قبله
وانما رفع ما بعد الا باتباعه ما قبله اذا كان نكرة ومع جماد كقول القائل ما في الدار أحد الا أخوك فاما
اذا قيل قام القوم الا بال فان وجه الكلام في الاب النصب ومن بصلته في قوله ومن يغفر الذنوب الا الله
معرفة فان ذلك انما اجاب عن معنى الكلام وهل يغفر الذنوب أحد أو ما يغفر الذنوب أحد الا الله
فرفع ما بعد الامن الله على ناويل الكلام لا على لفظه وأما قوله ولم يصروا على ما فعلوا وهم يعلمون فان
أهل التأويل اختلفوا في تاويل الاصرار ومعنى هذه الكلمة فقال بعضهم معنى ذلك لم يشبوا على
ما أتوا من الذنوب ولم يقيموا عليه ولا يكتفون بها ولا يستغفروا ولا يوصفهم الله به ذكر من قال ذلك **حدثنا**
بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد بن قتادة قوله ولم يصروا على ما فعلوا وهم يعلمون فاباكم والاصرار
فانما هلك المصرون الماضون قد ما لا ينهاتهم بخافة الله عن حرام حرمه الله عليهم ولا يتوبون من ذنب
أصابوه حتى أتاهم الموت وهم على ذلك **حدثنا** الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا
معمر بن قتادة في قوله ولم يصروا على ما فعلوا وهم يعلمون قال قد ما في معاصي الله لا ينهاتهم بخافة
الله حتى جاءهم أمر الله **حدثنا** ابن حميد قال ثنا سلمة عن ابن اسحق ولم يصروا على ما فعلوا وهم
يعلمون أى لم يقيموا على معصيتي كفعل من أشرك بي فيما علموا به من كفر بي وقال آخرون معنى
ذلك لم يوافقوا الذنوب اذا هموا به ذكر من قال ذلك **حدثنا** الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق
قال أخبرنا معمر بن الحسن في قوله ولم يصروا على ما فعلوا قال اتيان العبد ذنبا اصرار حتى يتوب
حدثني محمد بن عمرو قال ثنا ابو عاصم عن عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قول الله عز وجل
ولم يصروا على ما فعلوا قال لم يوافقوا وقال آخرون معنى الاصرار السكوت على الذنب وترك
الاستغفار ذكر من قال ذلك **حدثنا** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط
عن السدي ولم يصروا على ما فعلوا وهم يعلمون اما يصروا فيسكتوا ولا يستغفروا وهو أو في الاقوال في ذلك
بالصواب عندنا قول من قال الاصرار اقامة على الذنب عمدا أو ترك التوبة منه ولا معنى لقول من قال
الاصرار على الذنب هو موافقته لان الله عز وجل مدح بترك الاصرار على الذنب مواقع الذنب فقال
والذين اذاعوا فاحشة أو ظلموا أنفسهم ذكر والله فاستغفروا والذوب بهم ومن يغفر الذنوب الا الله ولم
يصروا على ما فعلوا وهم يعلمون ولو كان المواقع الذنب مصرا بموافقته اياه لم يكن للاستغفار وجه
مفهوم لان الاستغفار من الذنب انما هو التوبة منه والندم ولا يعرف للاستغفار من ذنب لم يوافقته
صاحبه وجه وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ما أصر من استغفروا ن عادي في اليوم سبعين
مرة **حدثني** بذلك الحسين بن يزيد السبيعي قال ثنا عبد الحميد الجاني عن عثمان بن واقد عن
أبي نصره عن مولى لابي بكر عن أبي بكر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فلو كان مواقع الذنب مصرا لم
يكن لقوله ما أصر من استغفروا ن عادي في اليوم سبعين مرة معنى لان مواقع الذنب اذا كانت هي
الاصرار فلا يزال الاسم الذي لزمه معنى غيره كالا يزال عن الزاني اسم زان وعن القاتل اسم قاتل
توبته منه ولا معنى غيرهما وقد أبان هذا الخبر ان المستغفر من ذنبه غير مصر عليه فاعلم بذلك ان

آلاف فكا أنه قيل لهم أن يكفركم أن يكفركم بكم ثلاثة الاصرار
آلاف فقالوا بلى ثم قيل لهم ان تكفركم بكم خمسة آلاف وهو كذا روى أنه صلى الله عليه وسلم قال لا يحاسبه أبسر كمن تكفروا

ربيع أهل الجنة قالوا نعم قال أيسر كم أن تكونوا ثلث أهل الجنة قالوا نعم قال فاني أرجو أن تكونوا ثلث أهل الجنة أيضا لعل أهل بدر أمداوا
بألف ثم بلغهم أن بعض المشركين يريد مادد قريش بعدد كثير فخافوا وشق ذلك عليهم لقلة (٦١) عددهم فوعدهم الله بان الكفار ان

جاءهم مدد فانا أمدك بخمسة
آلاف من الملائكة ثم انه لم يأت
قريبا ذلك المدد بل انصرفوا حين
بلغهم هزيمة قريش فاستغنى عن
امداد المسلمين بالزيادة على الالف
قالوا ان الكفار كانوا يوم بدر ألفا
والمسلمون على الثالث منهم فانزل الله
ألفا من الملائكة بعدد الكفار
أيضا ثم وعدهم أن يجعل الثلاثة
الآلاف خمسة آلاف ان صبروا
واتقوا وأجيب بان هذا قريب
حسن ولكنه لا يغلب على الظن أن
يكون الامر كذلك قالوا قال تعالى
ويأتوك من فورهم ويوم أحدهم
الذي كان يأتهم الأعداء أما يوم بدر
فهم ذهبوا الى الأعداء وأجيب بان
المشركين لما سمعوا يوم بدر ان
الرسول صلى الله عليه وسلم وأصحابه
قد تعرضوا للعير نار الغضب في
قلوبهم واجتمعوا وفسدوا النبي
صلى الله عليه وسلم ثم ان الصحابة لما
سمعوا ذلك خافوا فآخبرهم الله
تعالى انهم ان أتوكم من فورهم
عددكم ربكم بخمسة آلاف ثم قالوا
في وجه النظم انه تعالى ذكر قصة
أحد ثم قال وعلى الله فليست وكل
المؤمنون أي يجب أن يكون نوكلكم
على الله لاعلى كثرة عددكم وعددكم
واقد نصركم الله بيديهم وأنتم أذلة ثم
عاد الى قصة أحد ثم انزال خمسة
آلاف كان مشروطا بشرط ان
يصبروا ويتقوا ثم انهم لم يصبروا عن
الغنائم ولم يتقوا بل خالفوا أمر
الرسول فلما فات الشرط لحرم فان
المشروط وأما انزال ثلاثة آلاف
فانه صلى الله عليه وسلم وعدهم ذلك

الاصرار غير الواقعة وانه المقام عليه على ما قلنا قبل واختلف أهل التأويل في ناويل قوله وهم يعلمون
فقال بعضهم معناه وهم يعلمون انهم قد أذنبوا ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن الحسين قال
ثنا أحمد بن المغفل قال ثنا أسباط عن السدي أما وهم يعلمون فيعلمون انهم قد أذنبوا ثم أقاموا
فلم يستغفروا وقال آخرون معنى ذلك وهم يعلمون ان الذي أتوا معصية الله ذكر من قال ذلك
حدثنا ابن جبير قال ثنا سلمة عن ابن اسحق وهم يعلمون قال يعلمون بما حرمت عليهم من عبادة
غيري قال أبو جعفر وقد تقدم بياننا أول ذلك بالصواب ﴿القول في ناويل قوله﴾ (أو لئنك
خزأهم مغفرة من ربهم وجنات تجري من تحتها الانهار خالدن فيها ونعم أجر العاملين) يعني تعالى
ذكره بقوله أولئك الذين ذكرناه أعدلهم الجنة التي عرضها السموات والارض من المتقين ووصفهم
بما وصفهم به ثم قال هؤلاء الذين هذه صفتهم خزأهم يعني ثوابهم من أعمالهم التي وصفهم تعالى ذكره
انهم عملوا ما مغفرت من ربهم يقول عفولهم من الله عن عقوبتهم على ما سلف من ذنوبهم ولهم على
ما أطاعوا الله فيه من أعمالهم بالحسن منها جنات وهي البساتين تجري من تحتها الانهار يقول تجري
خلال أشجارها الانهار وفي أسافلها جزاء لهم على صالح أعمالهم خالدن فيها يعني دائمى المقام في هذه
الجنات التي وصفها ونعم أجر العاملين يعني ونعم جزاء العاملين لله الجنات التي وصفها كما حدثنا ابن
جبير قال ثنا سلمة عن ابن اسحق أولئك خزأهم مغفرة من ربهم وجنات تجري من تحتها الانهار
خالدن فيها ونعم أجر العاملين أي ثواب المطيعين ﴿القول في ناويل قوله﴾ (قد خلت من قبلكم
سنن فسير وفي الارض فانظروا كيف كان عاقبة المكذبين) يعني بقوله تعالى ذكره قد خلت من
قبلكم سنن مضت وسلفت متى فحين كان قبلكم يا معشر أصحاب محمد وأهل الايمان به من نحو قوم عاد
وثمود وقوم هود وقوم لوط وغيرهم من سلاف الامم قبلكم سنن يعني مثلات سير سير بها فيهم وفيهم
كذبوا به من أنبيائهم الذين أرسلوا اليهم - بامهال أهل التكذيب بهم واستدراجي اياهم حتى بلغ
الكتاب فيهم أجل الذي أجلته لادالة أنبيائهم وأهل الايمان بهم عليهم ثم أحلت بهم عقوبتي وآزت
بسادتهم نعتي فتركتهم لمن بعدهم أمثالا وعبرا فسير وفي الارض فانظروا كيف كان عاقبة
المكذبين يقول فسير وأما الظانون ان ادالتى من أدات من أهل الشرك يوم أحد على محمد وأصحابه
لغير استدراج متى لمن أشرك بي وكفر برسلي وخالف أمرى في ديار الامم الذين كانوا قبلكم ممن كان على
مثل الذي عليه هؤلاء المكذبون برسولي والجاحدون وحدانيتي فانظروا كيف كان عاقبة تكذيبهم
أنبيائى وما الذى آل اليه عن خلافهم أمرى وانكارهم وحدانيتي فعملوا عند ذلك ان ادالتى من أدلت
من المشركين على نبي محمد وأصحابه باحد انما هي استدراج وامهال لبلاغ الكتاب أجله الذي أجلت
لهم ثم اما ان يؤل حالهم الى مثل ما آل اليه حال الامم الذين سلفوا قبلهم من تجميل العقوبة عليهم أو
ينيبوا الى طاعتي واتباع رسولي ونحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك
حدثنا محمد بن سنان قال ثنا أبو بكر قال ثنا عباد عن الحسن في قوله قد خلت من قبلكم سنن
فسير وفي الارض فانظروا كيف كان عاقبة المكذبين فقال ألم تسيروا في الارض فتنظروا كيف
عذب الله قوم نوح وقوم لوط وقوم صالح والامم التي عذب الله عز وجل حدثنا محمد بن عمرو قال
ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله قد خلت من قبلكم سنن يقول في الكفار
والمؤمنين والخير والشر حدثنا المنبى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن
مجاهد قد خلت من قبلكم سنن من المؤمنين والكفار حدثنا ابن جبير قال ثنا سلمة عن ابن
اسحق قال استقبل ذكرا مصيبة التي تزات بهم يعني بالمسلمين يوم أحد والبلاء الذي أصابهم

بشرط أن يشبوا في تلك المقاعد فلما أهملوا الشرط لم يحصل المشروط وروى الواقدي عن مجاهد انه قال حضرت الملائكة يوم أحد ولكنهم لم
يقابلوا وروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه أعطى اللواء مصعب بن عمير فنقل مصعب فأنحذه ملك في صورة مصعب فقال رسول الله صلى

الله عليه وسلم تقدم يا مصعب فقال الملك لست بمصعب فعرف الرسول صلى الله عليه وسلم انه ملك أمديه وعن سعد بن أبي وقاص انه قال كنت أرى السهم يومئذ في رده على رجل (٦٢) أبيض حسن الوجه وما كنت أعرفه فظننت انه ملك هذا حاصل تقرير القولين واختلفوا أيضا في

عدد الملائكة فمنهم من ضم العدد الناقص الى العدد الزائد لان الوعد بامداد الثلاثة الآلاف لا شرط فيه والوعد بامداد خمسة الآلاف مشروط بالصبر والتقوى وجميعة الكفار من فورهم فهم ما تغارن وعلى هذا ان حملنا الآية على قصة بدر وقد ورد فيها ذكر الآلاف في موضع آخر فيكون المجموع تسعة آلاف وان حملناها على قصة أحد كان الجميع ثمانية آلاف ومنهم من أدخل الناقص في الزائد فقال

من معشر سنت لهم آباؤهم * ولا كل قوم سنة وامامها

وقول سليمان بن قنة

وأن الابل بالطف من آل هاشم * تأسوا فسنوا لأكرام التأسيا

وقال ابن زيد في ذلك ما حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله قد خلت من قبلكم سنن قال أمثال ﴿القول في تاويل قوله عز وجل﴾ (هذا بيان للناس وهدى وموعظة للمتقين) اختلف أهل التاويل في المعنى الذي أشير اليه بهذا فقال بعضهم عنى بقوله هذا القرآن ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن سنان قال ثنا أبو بكر الحنفي قال ثنا عبد الله بن الحسن في قوله هذا بيان للناس وهدى وموعظة للمتقين قال هذا القرآن حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله قد خلت من قبلكم سنن فاسير وافى الارض فاطنر واكيف كان عاقبة المكذبين يقول متعهم في الدنيا قليلا ثم صيرهم الى النار وأما السنن فانها جمع على اتبع عليه من خير وشر ومنه قول لبيد بن ربيعة

وعدوا بالف ثم زيد ألغان فصيح أن يقال وعدوا بثلاثة آلاف ثم زيد ألغان آخران فوعدوا بخمسة آلاف واجتمع أهل التفسير وأرباب السير انه تعالى أنزل الملائكة يوم بدر وانهم قاتلوا الكفار وعن ابن عباس انه لم تقا تل الملائكة سوى يوم بدر وفيما سواه كانوا عددا ومدد الا يعاينون ولا يضرئون ومنهم من قال ان نصر الملائكة بالقاء العرب في قلوب الكفار وباشعار المؤمنين بان النصر لهم وأما أبو بكر الاصم فقد أنكر امداد الملائكة وقال ان الملك الواحد يكفي في اهلاك أهل الارض كما فعل جبريل بمدائن قوم لوط فاذا حضر هو يوم بدر فإى الحاجة الى مقاتلة الناس مع الكفار وبتقدير حضوره فإى فائدة فى ارسال سائر الملائكة وأيضا فان أكبر الكفار كانوا مشهورين وقا تل كل منهم من الصحابة معلوم وأيضا قاتلوا فاما أن يكون بحيث يراههم الناس أولا وعلى الاول كان المشاهد من عسكر الرسول ثلاثة آلاف وأكثر ولم يقل أحد بذلك ولانه خلاف قوله ويقال كما فى آيينهم ولو كانوا فى غير صورة الناس لزم اطاعنى وقوع الرعب الشديد فى قلوب الخلق ولم يقل ذلك البتة على الثانى كان يلزم جزر الرأس وتمزق البطون واسقاط الكفار من غير مشاهدة

كالاتسين من النصر ومعنى الكفاية سد الخلة والقيام بما يجب ومعنى الامداد اعطاء الشيء حالاً بعد حال قال بعضهم ما كان على جهة القوة والاعانة قيل فيه أمده عمده وما كان على (٦٤) جهة الزيادة قيل فيه عمده وعمده وقري منزلين بكسر الزاي بمعنى منزلين النصر لي يحبب لما بعد

الطرفين لاجتماع أهل التأويل على ان معناه القتل والجراح فذلك يدل على ان القراءة هي الفتح وكان بعض أهل العربية يزعم أن القرحة والقرح الغثان بمعنى واحد والمعروف عند أهل العلم بكلام العرب ما قلنا ذكر من قال ان القرحة والجراح والقتل **حدثني** محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله ان يمسسكم قرح فقد مس القوم قرح مثله قال جراح وقتل **حدثني** المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا سبيل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله **حدثني** محمد بن سنان قال ثنا أبو بكر الحنفي عن عباد بن الحسن في قوله ان يمسسكم قرح فقد مس القوم قرح مثله قال ان يقتل منكم يوم أحد فقد قتلتم منهم يوم بدر **حدثنا** بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله ان يمسسكم قرح فقد مس القوم قرح مثله والقرح الجراحة وإذا كرم يوم أحد فشاقى أصحاب نبي الله صلى الله عليه وسلم يومئذ القتل والجراحة فآخبرهم الله عز وجل ان القوم قد أصابهم من ذلك مثل الذي أصابكم وان الذي أصابكم عقوبة **حدثني** المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا ابن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع قوله ان يمسسكم قرح فقد مس القوم قرح مثله قال ذلك يوم أحد فشاقى المسلمين الجراح وفشا فيهم القتل فذلك قوله ان يمسسكم قرح فقد مس القوم قرح مثله يقول ان كان أصابكم قرح فقد أصاب عدوك مثله يعزى أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم ويحتملهم على القتال **حدثني** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المغفل قال ثنا أسباط عن السدي ان يمسسكم قرح فقد مس القوم قرح مثله والقرح هي الجراحات **حدثنا** ابن حبان قال ثنا سلمة عن ابن اسحق ان يمسسكم قرح أي جراح فقد مس القوم قرح مثله أي جراح مثلها **حدثني** المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا حفص بن عمر قال ثنا الحسن بن أبان عن عكرمة عن ابن عباس قال نام المسلمون وبهم الكولوم يعني يوم أحد قال عكرمة وفيهم أنزلت ان يمسسكم قرح فقد مس القوم قرح مثله وتلك الايام نداولها بين الناس وفيهم أنزلت ان تكونوا تاملون فانهم ياملون كما تاملون وترجون من الله ما لا يرجون وأما تاملوا بل قوله ان يمسسكم قرح فانه ان يصبكم كما **حدثني** محمد بن سعد قال ثنا أبي قال ثنا عبيد بن عمير قال ثنا الحسن بن أبان عن ابن عباس ان يمسسكم قرح فقد مس القوم قرح مثله وتلك الايام نداولها بين الناس يعني تعالى ذكره وتلك الايام نداولها بين الناس أيام بدر وأحد ويعني بقوله نداولها بين الناس نجعلها دولاً بين الناس مصرفة ويعني بالناس المسلمين والمشركين وذلك ان الله عز وجل أдал المسلمين من المشركين ببدر فقتلوا منهم سبعين وأسروا سبعين وأдал المشركين من المسلمين باحد فقتلوا منهم سبعين سوى من جرحوا منهم يقول منه أдал الله فلان من فلان فهو يديه منه اذلة اذا ظفر به فانصر منه مما كان نال منه المدال منه ونحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك **حدثني** محمد بن سنان قال ثنا أبو بكر الحنفي عن عباد بن الحسن وتلك الايام نداولها بين الناس قال جعل الله الايام دولاً أдал الكفار يوم أحد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم **حدثنا** بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله وتلك الايام نداولها بين الناس وانه والله لولا الدول ما أذى المؤمنون ولكن قد بدال للكافر من المؤمن ويبدل المؤمن بالكافر ليعلم الله من بطيعة ممن يعصيه ويعلم الصادق من الكاذب **حدثني** المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الله بن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع قوله وتلك الايام نداولها بين الناس فآظهر الله عز وجل نبيه صلى الله عليه وسلم وأصحابه على المشركين يوم بدر وآظهر عليهم عدوهم يوم أحد وقد بدال الكافر من المؤمن ويبدل المؤمن بالكافر ليعلم الله من بطيعة ممن يعصيه ويعلم الصادق من الكاذب وأما من ابتلى منهم من المسلمين يوم أحد فكانت

ان أي بلى بكفيكم الامداد بهم فوجب الكفاية ثم قال ان تصبروا وتتقوا ويانوكم يعني المشركين من فورهم هذا أي من ساعتهم هذه والغور مصدر من فارت القدر اذا غلبت ثم استعمل في معنى السرعة يقال جاء فلان ورجيع من فوره ومنه قول الاصوليين الامر للغور أو لا تراخي ثم سميت به الحالة التي لا توقف فيها على صاحبها فقبل خرج من فوره كما يقال من ساعته لم يلبث جعل محبي خمسة آلاف مشروطاً بثلاثة أشياء الصبر والتقوى ونجى الكفار على الغور فلما لم توجد هذه الشروط بكها أو جعلها فلا جرم لم يوجد المشروط ويحتمل أن يعلق قوله من فورهم هذا بما بعده أي يذكر بكم بالملائكة في حال اتيانهم لا يتأخر النزول عن الاتيان وفيه بشارة بتجيب النصر والفتح ان صبروا عن الغنائم واتقوا مخالفة الرسول وقوله مسومين من السومة العلامة وقد يعلم الفارس يوم اللقاء ليعرف بها من قرأ بكسر الواو فعناه معلمين أنفسهم أو خيالهم بعلامات مخصوصة ومن قرأ بالفتح فالمعنى ان الله سوههم قال الكلبي معلمين بعمائم صفر مرخاة على أكتافهم وعن الضحاك معلمين بالصوف الابيض في نواصي الخيول وأذناها وعن مجاهد جزرة أذنا بخيولهم وعن قتادة كانوا على خيل بلق وعن عروة بن الزبير كانت عمامة الزبير يوم بدر صفراء فزات الملائكة كذلك وعن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال لأصحابه يوم بدر تسوموا

فان الملائكة قد تسومت وقيل مسومين مرسلين من اسمت الابل وسومتها أو سلتها المرعى فالعنى ان الملائكة أرسلت عقوبته خيولهم على الكفار لقتلهم وأسيرهم أو ان الله تعالى أرسلهم على المشركين ليهاكبوهم كما تهلك الماشية النيات في المراعى وما جعله الله الضمير

عائد الى المذد والامداد الدال عليه الفعل وقال الزجاج وما جعل الله ذكرا المذد الابشري وهي اسم من البشارة أي الالبشتر وانا انكم تنصرون
ولتطمئن قلوبكم بما كانت السكينة لبني اسرائيل بشارة بالنصر وطمانينة لقلوبهم (٦٥) وما النصر الا من عند الله لامن المقابلة اذا

تسكثروا ولا من عند الملائكة
والسكينة ولكن ذلك مما يقوي به
الله رجاء النصر وويرط به على قلوب
المجاهدين وفيه تشبيه على ان ايمان
العبد لا يكتمل الا عند الاعراض
عن الاسباب والاقبال بالاكتمال على
مسبها وقوله العزيز اشارة الى كمال
قدرته والحكيم اشارة الى كمال علمه
فلا يخفى عليه حاجات العباد ولا يعجز
عن انجاحها ليقطع طرفا أي طائفة
وقطعة من الذين كفروا وانما حسن
في هذا الموضع ذكر الطرف دون
الوسط لانه لا وصول الى الوسط الا
بعد الاخذ من الطرف كما قال اولم
نروا ان اتينا الارض ننقصها من
أطرافها قائلوا الذين يلونكم من
السكرار أو يكبتهم والسكرار في اللغة
صرع الشيء على وجهه وفصره
الائمة ههنا بالاخزاء والاهلاك
واللعن والهزيمة والغيط والاذلال
والكل متقارب فينقلبوها خائبين غير
ظافرين بمبتغاهم قبل الخيبة لا تكون
الا بعد التوقع ونقيضه الظفر وأما
اليأس فقد يكون قبل التوقع
وبعد ونقيضه الرجاء واللام في
ليقطع يحتمل أن يتعلق بقوله ولتطمئن
نصركم أو بقوله وما النصر و يحتمل
أن يكون من تمام قوله ولتطمئن
ولكنه ذكر بغير العاطف لانه اذا
كان البعض قريبا من البعض جاز
حذف العاطف كما يقول السيد
لعبده اشترى بتك لتخدمني لتعيني
لتقوم بخدمتي قوله عزيز قائل
ليس لك من الامر شيء فيه قولان
أحدهما وهو الاشهر انه نزل في
قصة أحد عن أنس بن مالك قال

عقوبته بعصيتهم رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد قال ثنا
أسباط عن السدي وتلك الايام ندوا لها بين الناس يومنا عليكم حدثنا القاسم قال ثنا
الحسين قال نفي حجاج قال قال ابن جرير قال ابن عباس ندوا لها بين الناس قال أدا المشركين على
النبي صلى الله عليه وسلم يوم أحد حدثنا محمد بن سعد قال نفي أبي قال نفي عبي قال ثنا
أبي عن أبيه عن ابن عباس قوله وتلك الايام ندوا لها بين الناس فانه كان يوم أحد يوم بدر قبل
المؤمنون يوم أحد اتخذ الله منهم شهداء وغلب رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم بدر المشركين فجعله
الدولة عليهم حدثنا المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا حفص بن عمر قال ثنا الحكيم بن أبان
عن عكرمة عن ابن عباس قال لما كان قتال أحد وأصاب المسلمين ما أصاب سعد النبي صلى الله عليه
وسلم الجبل فجاء أبو سفيان فقال يا محمد يا محمد ألا تخرج ألا تخرج الحرب سبحان يوم لنا وكم قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا صحابه أجيبوه فقالوا الا سواء ولا سواء قتالنا للجنة ولا لل نار فقال أبو
سفيان لنا عزي ولا عزي لكم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قولوا لله مولانا ولا مولانا لكم فقال
أبو سفيان أعل هبل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قولوا لله أعلى وأجل فقال أبو سفيان موعدهم
وموعدهم الصغرى قال عكرمة وفيهم أنزلت وتلك الايام ندوا لها بين الناس حدثنا المثنى قال
ثنا سويد بن نصر قال ثنا ابن المبارك عن ابن جرير عن ابن عباس في قوله وتلك الايام ندوا لها بين
الناس فانه أدا على النبي صلى الله عليه وسلم يوم أحد حدثنا ابن جبير قال ثنا سلمة عن ابن
اسحق وتلك الايام ندوا لها بين الناس أي نصرها للناس للبلاء والتجسس حدثنا ابراهيم بن
عبد الله قال أخبرنا عبد الله بن عبد الوهاب الحنفي قال ثنا جناد بن زيد عن ابن عون عن محمد بن قول
الله وتلك الايام ندوا لها بين الناس قال يعنى الامراء ﴿ القول في تاويل قوله ﴾ (وليعلم الله الذين
آمنوا ويتخذ منكم شهداء والله لا يحب الظالمين) يعنى بذلك تعلى ذكره وليعلم الله الذين آمنوا
ويتخذ منكم شهداء ندوا لها بين الناس ولولم يكن في الكلام واول كان قوله ليعلم متصلا بما قبله وكان
تلك الايام ندوا لها بين الناس ليعلم الله الذين آمنوا ولكن لما دخلت الواو فيه أخذت بان الكلام
متصل بما قبلها وأن بعده خبر ما قبلها اللام التي في قوله وليعلم به متعاقبة فان قال قائل وكيف قيل
وليعلم الله الذين آمنوا معرفة وأن لا تستجيز في الكلام قد سألت فعملت عبد الله وأنت تريد علمت
شخصه الآن تريد علمت صفة وما هو قيل ان ذلك انما جازع الذين لان في الذين تاويل من أي
وكذلك جازمته في الالف واللام كما قال تعالى ذكره وليعلم الله الذين صدقوا وليعلم الكاذبين لان
في الالف واللام من تاويل أي ومن مثل الذي في الذي ولو جعل مع الاسم المعرفة اسم فيه دلالة على أي
جاز كما يقال سألت لعلم عبد الله من عمرو براد بذلك لاعرف هذا من هذا فتأويل الكلام وليعلم الله
الذين آمنوا منكم أي القوم من الذين نافقوا ومنكم ندوا لها بين الناس فاستغنى بقوله وليعلم الله الذين
آمنوا منكم من ذكر قوله من الذين نافقوا دلالة الكلام عليه اذ كان في قوله الذين آمنوا تاويل أي
على وصف نفاقه كانه قيل وليعلم الله أيكم المؤمن كما قال جل ثناؤه ليعلم أي الذين من أخصى غير أن الالف
واللام والذي ومن اذا وضعت مع العلم موضع أي نصبت بتويع العلم عليه كما قيل وليعلم الكاذبين
فاما أي فانهم اتروا قوله ويتخذ منكم شهداء فانه يعنى وليعلم الله الذين آمنوا ليتخذ منكم شهداء
أي ليكرم منكم بالشهادة من أراد أن يكرمهم بها والشهداء جمع شهيد كما حدثنا ابن جبير قال
ثنا سلمة عن ابن اسحق وليعلم الله الذين آمنوا ويتخذ منكم شهداء أي ليكرم منكم بالشهادة من
أراد اكرامه أي ليعز بين المؤمنين والنافقين وليكرم من أكرم من أهل الايمان بالشهادة حدثنا

(٩ - ابن جرير - رابع) كسر تر باعية رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم أحد وحج وجهه فجعل يسيل الدم على وجهه ويقول
كيف يفلح قوم خضبوا وجهه بنهم بالدم وهو يدعوهم الى ربهم وفي رواية شجر رأسه صلى الله عليه وسلم عنبة بن أبي وقاص يوم أحد وكسر ر باعيتة

فجعل يمسح الدم عن وجهه، ويقول الحديث فنزلت وفي رواية عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم لعن أقواما فقال اللهم العن أباسقيان اللهم العن الحرب بن هشام اللهم العن صفوان بن (٦٦) أمية فنزلت هذه الآية وفيه أوتوب عليهم فتاب الله على هؤلاء فحسن إسلامهم وقبيل

نزلت في جزية من عبد المطلب وذلك انه لما رأى ما فعلوا به من المثلة قال لا مثان منهم ثلاثين فنزلت وقيل أراد أن يلعن المسلمين الذين خالفوا أمره والذين ائتمروا فأنه الله عن ذلك مروى عن ابن عباس وقيل أراد أن يستغفر للمسلمين الذين عصوا أمره فنزلت وقال الفحل كل هذه الامور وقعت يوم أحد فلا يمنع حمل نزول الآية في السكك القول الثاني واليه ذهب مقاتل انه نزلت في واقعة أخرى وهي أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث جمعاً من خيار الصحابة زهاء سبعين الى بنى عامر ليعاؤهم القرآن فلما وصلوا الى موضع يقال له بئر معونة ذهب اليهم عامر بن الطفيل مع عسكره وأخذهم وقتلهم فجزع من ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم شديد اودعا على الكفار في القنوت أربعين يوماً يقول بعدما يرفع رأسه من الركعة الثانية في الصبح اللهم العن بنى لحيان والعن رعلا وذكوان اللهم انج الوليد بن الوليد وسلمة بن هشام وعباساً وأباربيعة والمستضعفين بمكة اللهم اشد دوطاً تلد على مضر اللهم اجعلها عليهم سنين كسنى يوسف حتى أتزل الله عز وجل ليس لك من الامر شئ ولا ينجى أن تظاهر الآية يدل على انه كان يفعل فعلا ففجع منه وحيداً يتوجه الاشكال بان فعل ذلك الفعل ان كان من الله تعالى فكيف منع منه والاهو قدح في عصيته ومناف لقوله وما ينطق عن الهوى والجواب أن المنع من الفعل لا يدل على أن المنوع مشتعل

لمنى قال ثنا سويد بن نصر قال أخبرنا ابن المبارك قراءة علي بن حريج في قوله وليعلم الله الذين آمنوا ويتخذ منكم شهداء قال فان المسلمين كانوا يسألون ربهم يوماً يوماً ما يكون بدر نقاتل فيه المشركين ونبيلك فيه خبروا وثلث في الشهادة فلقوا المشركين يوم أحد فاتخذ منهم شهداء حد ثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد بن قتادة قوله وليعلم الله الذين آمنوا ويتخذ منكم شهداء فذكرم الله أولياءه بالشهادة بأيدي عدوهم ثم نصير حواصل الامور وعواقبها لاهل طاعة الله حد ثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن حريج وليعلم الله الذين آمنوا ويتخذ منكم شهداء قال قال ابن عباس كانوا يسألون الشهادة فلقوا المشركين يوم أحد فاتخذ منهم شهداء حد ثنا الحسين بن الفرج قال سمعت أبا معاذ قال أخبرنا عبيد بن سليمان قال سمعت النخلك يقول في قوله وليعلم الله الذين آمنوا ويتخذ منكم شهداء كان المسلمون يسألون ربهم أن يرهم يوماً يوماً ما يكون بدر يبلون فيه خبروا برزقون فيه الشهادة وبرزقون الجنة والحياة والرزق فلقى المسلمون يوم أحد فاتخذ الله منهم شهداء وهم الذين ذكرهم الله عز وجل فقال ولا تقولوا لمن يقتل في سبيل الله أموات الآية وأما قوله والله لا يحب الظالمين فانه يعني به الذين ظلموا أنفسهم بمعصيتهم ربهم كما حد ثنا ابن جريد قال ثنا سلمة عن ابن اسحق والله لا يحب الظالمين أى المنافقين الذين يظهرون بالسننهم الطاعة وقلوبهم مصرة على المعصية ﴿القول في تاويل قوله﴾ وليمحص الله الذين آمنوا ويمحق الكافرين) يعني تعالى ذكره بقوله وليمحص الله الذين آمنوا واجتبر الله الذين صدقوا الله ورسوله فيبتليهم بآدلة المشركين منهم حتى يبين المؤمنين منهم المخلص الصريح الايمان من المنافق كما حد ثنا محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله في قوله وليمحص الله الذين آمنوا قال ليبتلى حد ثنا أبو بكر الحنفي قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله حد ثنا محمد بن سنان قال ثنا أبو بكر الحنفي عن عباد عن الحسن في قوله وليمحص الله الذين آمنوا قال ليمحص الله المؤمن حتى يصدق حد ثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن الفضل قال ثنا أسباط عن السدي وليمحص الله الذين آمنوا يقول يبتلى المؤمنين الذين آمنوا ويمحق الكافرين فكان تحصيل المؤمنين ومحقق الكافرين حد ثنا ابن جريد قال ثنا سلمة عن ابن اسحق وليمحص الله الذين آمنوا أى يجتبر الذين آمنوا حتى يخلصهم بالبلاء الذى نزل بهم وكيف صبرهم ويقينهم حد ثنا يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله وليمحص الله الذين آمنوا ويمحق الكافرين قال يعقوب بن كيسان كان بقية من يعقوب في الآخرة في النار وأما قوله ويمحق الكافرين فانه يعني به أنه ينقصهم ويقينهم يقال منه يحق فلان هذا الطعام اذا نقصه أو أفناه بمحقة محقة او منه قيل لمحاق القمر محاق وذلك نقصانه وفناؤه كما حد ثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن حريج قال قال ابن عباس ويمحق الكافرين قال ينقصهم حد ثنا محمد بن سنان قال ثنا أبو بكر الحنفي عن عباد عن الحسن في قوله ويمحق الكافرين قال يعقوب الكافر حتى يكذبه حد ثنا ابن جريد قال ثنا سلمة عن ابن اسحق ويمحق الكافرين أى يبطل من المنافقين قولهم بالسننهم ما ليس في قلوبهم حتى يظهر منهم كفرهم الذى يستترون به منكم ﴿القول في تاويل قوله﴾ (أم حسبكم أن تدخلوا الجنة ولما يعلم الله الذين جاهدوا منكم ويعلم الصابرين) يعنى بذلك جعل ثناؤه أم حسبكم يامعشر أصحاب محمد ووطنتم أن

به كقوله ولا تطع الكافرين مع انه ما طاعهم وقوله لئن اشركت ليجعلن عملك مع انه ما أشرك قط واعلم عليه السلام شاهد من يدخلوا قتل جزية وغیره ما أورثه خزائننا دياراً وكان من الممكن أن يحمله ذلك على ما لا يبقى من الفعل والقول فنص الله تعالى على المنع تقوية لعصمته

صلى الله عليه وسلم وتأكيد الطهارته وان سلمنا انه كان مشغولا بذلك الفعل والقول فانه محمول على ترك الاولى والنهي ارشاد الى اختيار الافضل وايضاً ان دعاء النبي صلى الله عليه وسلم لا يكون بمجرد الشهى وانما هو بطلب الاصلاح فالذى (٦٧) يظن به انه خلاف مسؤله صلى الله عليه

وسلم وقد وقع فهو بالحقيقة مسؤله صلى الله عليه وسلم ولهذا سأل الله تعالى أن يجعل لعنه على من لا يستحقه طهاراً وكثرة من الله أعلم وقوله ليس لك من الامر شيء معناه ليس لك من قصته هذه الواقعة ومن شأن هذه الحادثة أنني فاني أعلم بمصالح عبادي والمراد الامر الذي هو خلاف النهي أي ليس لك من امر خلقي شيء الا ما يكون أمري وحكمي وقوله أو يتوب منصوب باضمار ان وأن يتوب في حكم اسم معطوف باو على الامر أي ليس لك من أمرهم شيء أو من التوبة عليهم أو من تعذيبهم ويجوز أن يكون معطوفاً على شيء والخاصل منع رسول الله صلى الله عليه وسلم من كل فعل أو قول الا ما كان باذنه وأمره وفيه ارشاد الى كمال درجات العبودية وأن لا يخوض العبد في أسرار ملكه تعالى وملكه ووعنه الفراعون الزاج ان قوله أو يتوب عليهم عطف على ليقطع وما بعده وقوله ليس لك من الامر شيء كالكلام الاجنبي الواقع بين المعطوف والمعطوف عليه كما تقول ضربت زيداً فلم ذلك وعمره فيكون المعنى ان الله مالك أمرهم فاما أن يهلكهم أو يهزمهم أو يتوب عليهم ان أسلموا أو يعذبهم ان أصروا على الكفر وقيل أو بمعنى الا أن كقولك لا لزمك أو تعطيتي حتى والمعنى ليس لك من أمرهم شيء الا أن يتوب الله عليهم فتفرح بحالهم أو يعذبهم فتشتفي منهم ثم التوبة عليهم مفسرة عند أهل السنة بخلق الندم فيهم على ما مضى وخلق

تدخلوا الجنة وتناولوا كرامتهم بكم وشرف المنازل عنده ولما بعلم الله الذين جاهدوا منكم يقول ولما يتبين لعبادي المؤمنين المجاهد منكم في سبيل الله على ما أمره به وقد بينت معنى قوله ولما بعلم الله الذين جاهدوا منكم وليعلم الله وما أنتم به ذلك بادائه فيما مضى بما أغنى عن اعادته وقوله ويعلم الصابرين يعني الصابرين عند البأس على ما ينالهم في ذات الله من جرح وألم مكروه كما حدثنا ابن حبان قال ثنا سلمة عن ابن اسحق أم حسبتم أن تدخلوا الجنة وتصيبوا من ثوابي الكرامات ولم اختبركم بالشدة وابتليكم بالمدكار حتى أعلم أصدق ذلك منكم الايمان في الصبر على ما أصابكم بي وانبص ويعلم الصابرين على الصبر والصرف وأن يجتمع فعلا ن بعض حروف النسق وفي أوله ما لا يحسن اعادته مع حرف النسق فينصب الذي بعد حرف العطف على الصرف لانه مصروف عن معنى الاول ولكن يكون مع جحد أو استفهام أو نهي في أول الكلام وذلك كقولهم لا يسعني شيء ويضيق عنك لان لا التي مع يسعني لا يحسن اعادتها مع قوله ويضيق عنك فلذلك نصب واقرأ في هذا الحرف على النصب وقد روى عن الحسن أنه كان يقرأ ويعلم الصابرين فيكسر الميم من يعلم لانه كان ينوي جزؤها على العطف به على قوله ولما بعلم الله ﷻ القول في تاويل قوله (ولقد كنتم تمنون الموت من قبل أن تلقوه فقد رأيته وواتم تنظرون) يعني بقوله جل ثناؤه ولقد كنتم تمنون الموت واتم كنتم يامعشر أصحاب محمد تمنون الموت يعني أسباب الموت وذلك القاتل فقد رأيتموه فقد رأيتم ما كنتم تمنونه والهاه في قوله رأيتموه عائدة على الموت ومعنى وأنتم تنظرون يعني قد رأيتموه بمرأى منكم ووه نظر أي يقرب منكم وكان بعض أهل العربية تزعم انه قيل وأنتم تنظرون على وجه التوكيد لا الكلام كما يقال رأيته عياناً ورأيته بعيني وسميته باذني وانما قيل ولقد كنتم تمنون الموت من قبل أن تلقوه لان قومنا أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ممن شهد بدرنا كانوا يمتنون قبل أحد يوم ما مثل يوم بدر فيبطلوا الله من أنفسهم خيراً وينالوا من الاجر مثل ما نال أهل بدر فلما كان يوم أحد فر بعضهم وصبر بعضهم حتى أوفى بما كان عاهد الله قبل ذلك فعتاب الله من فر منهم فقال ولقد كنتم تمنون الموت من قبل أن تلقوه الآية وأنى على الصابرين منهم والموفين بعهدهم ذكر الاخبار بما ذكرنا من ذلك حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قول الله ولقد كنتم تمنون الموت من قبل أن تلقوه فقد رأيتموه وأنتم تنظرون قال نأب رجال عن بدر فكانوا يمتنون مثل يوم بدر أن يلقوه فيصيبوا من الخير والاجر مثل ما أصاب أهل بدر فلما كان يوم أحد دوى من ولي منهم فعتابهم الله أوفعاقبهم أوفعيتهم على ذلك شك أبو عاصم حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد نحوه الا أنه قال فعتابهم الله على ذلك ولم يشك حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله ولقد كنتم تمنون الموت من قبل أن تلقوه فقد رأيتموه وأنتم تنظرون أناس من المؤمنين لم يشهدوا يوم بدر والذي أعطى الله أهل بدر من الفضل والشرف والاجر فكانوا يمتنون أن يرزقوا التاليفاً لولا فسبق اليهم القتال حتى كان في ناحية المدينة يوم أحد فقال الله عز وجل كما نتمعون ولقد كنتم تمنون الموت حتى باغ الشاكرين حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة قوله ولقد كنتم تمنون الموت من قبل أن تلقوه قال كانوا يمتنون أن يلقوا المشركين فيقاتلونهم فلما القوهم يوم أحد دلوا حدثني المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا ابن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع قال ان أناساً من المؤمنين لم يشهدوا يوم بدر والذي أعطاهم الله من الفضل فكانوا يمتنون أن يرزقوا التاليفاً لولا فسبق اليهم القتال حتى كان بناحية المدينة يوم أحد فانزل الله عز وجل ولقد كنتم تمنون الموت من قبل أن تلقوه الآية حدثني

العزم فيهم على أن لا يفعلوا مثل ذلك في المستقبل وأكدها هذا الظاهر ببرهان عقلي وهو أن الندم كراهة تحصل في القلب مما صلف فيه والعزم ارادة تتعلق بترك ذلك الفعل فيما يستقبل فلو كانت هذه الارادة فعل العبد لا تفرق في فعلها الى ارادة أخرى وتسلم فهو اذن بخلق الله تعالى

وأما المعتزلة ففسروا التوبة عليهم بما يفعل الالطاف أو بقبول التوبة منهم وقوله فانهم ظالمون تعاميل حسن التعذيب بسبب شرهم أو عصيانهم ثم أكد ما ذكر من قوله (٦٨) ليس لك من الامر شيء بقوله والله ما في السموات وما في الارض أي هو والحقائق والمهايات التي

فيها الله فليس الحكم عنه فهم ما الاله ثم ذكر لازم الملك والحكم فقال يغفر لمن يشاء بعميم فضله وان كان من الابالسة والفرعنة ويعذب من يشاء بحكم الالهية والقدرة وان كان من الملائكة المقربين والصديقين وكل ذلك يحسن منه شرعا وعقلا والالم يحصل كمال الملك والحكم الا ان جانب الرحمة والمغفرة غالب ولهذا ختم الكلام بقوله والله غفور رحيم هذا قول الاشاعرة وبوقده ماري عن ابن عباس في تفسير الآية يهب الذنب الكبير لمن يشاء ويعذب من يشاء على الذنب الصغير وأيدوا هذا النقل بدليل عقلي يشبه بما مرآ نفا وهو ان الارادات كلها تستند الى الله تعالى دفعا للتسلسل فاذا خلق الله ارادة الطاعة أطاع واذا خلق ارادة المعصية عصى فطاعة العبد أو معصيته تنهى الى الله وفعل الله لا يوجب على الله شيئا أما المعتزلة فناقشوا في ذلك وروا عن الحسن يغفر ان يشاء بالتوبة ولا يشاء أن يغفر الا للثابتين ويعذب من يشاء ولا يشاء أن يعذب الا المستوجبين للعذاب والحق أن العذاب لازم لملكة العصيان وكذا القرب منه تعالى لازم لملكة الطاعة فان أريد بالوجوب هذا فلا نزاع وان أريد بغير ذلك فهو والله أعلم التاويل أخبر عن النصر بعد الصبر بقوله واذغدت وهو اشارة الى جوهر السالك الصادق والسائر العاشق وذلك أن يغدو في طلب الحق والرجوع الى المبدأ من أهله أي صفات نفسه الحيوانية والبهيمية

محمد بن بشار قال ثنا هوذة قال ساعد بن الحسين قال بلغني ان رجلا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كانوا يقولون لئن لقيت مع النبي صلى الله عليه وسلم لنفعلن ولنفعلن فابتلوا بذلك فلا والله ما كاهم صدق الله فانزل الله عز وجل ولقد كنتم تمنون الموت من قبل أن تلقوه فقد رأيتموه وأنتم تنظرون **حدثنا** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد قال ثنا أسباط عن السدي كان ناس من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم لم يشهدوا بدر الفجار أو فضيلة أهل بدر قالوا اللهم اننا نسألك ان ترينا يوما كيوم بدر نبليك فيه خيرا فقرأوا أحدا فقال لهم ولقد كنتم تمنون الموت من قبل أن تلقوه فقد رأيتموه وأنتم تنظرون **حدثنا** ابن جبر قال ثنا سلمة بن ابن إسحاق ولقد كنتم تمنون الموت من قبل أن تلقوه فقد رأيتموه وأنتم تنظرون أي لقد كنتم تمنون الشهادة على الذي أنتم عليه من الحق قبل أن تلقوا عدوكم يعني الذين حاربوا رسول الله صلى الله عليه وسلم على خروجهم الى عدوهم لمساقتهم من الحضور في اليوم الذي كان قبله يبدرون رغبة في الشهادة التي قد فاتتهم به يقول فقد رأيتموه وأنتم تنظرون أي الموت بالسيف في أيدي الرجال قد حل بينكم وبينهم وأنتم تنظرون الهم فقد دتم عنهم ﴿القول في تاويل قوله﴾ (وما محمد الا رسول قد خلت من قبله الرسل أفان مات أو قتل انقلبتم على أعقابكم ومن ينقلب على عقبيه فلن يضر الله شيئا وسيجزي الله الشاكرين) يعني تعالى ذكره بذلك وما محمد الا رسول كبعث رسول الله الذين أرسلهم الى خلقه داعيا الى الله والى طاعته الذين حين انقضت آجالهم ماتوا وقبضهم الله اليه يقول جل تناؤه فمحمد صلى الله عليه وسلم انما هو فيما الله به صانع من قبضه اليه عند انقضاء مدة أجله كسائر مدرسه الى خلقه الذين مضوا قبله وما تواعدوا عند انقضاء مدة آجالهم ثم قال لا أصحاب محمد معانهم على ما كان منهم من الهلع والجزع حين قيل لهم يا احداث محمد ا قتل ومعهما اليهم انصرف من ان عرف منهم عن عدوهم وانهم زامه عنهم أفان مات محمد أي القوم لا نقضاه مدة أجله أو قله عدوكم انقلبتم على أعقابكم يعني ارتدتم عن دينكم الذي بعث الله محمد بالدعاء اليه ورجعتم عنه كفارا بالله بعد الايمان به وبعد ما قد وضحت لكم محبة مادعاكم محمد اليه وحقبة ما جاءكم به من عند ربه ومن ينقلب على عقبيه يعني بذلك ومن يرتد منكم عن دينه ويرجع كافرين عما ناهى فلن يضر الله شيئا يقول فلن يوهن ذلك عزة الله ولا سلطانه ولا يدخل بذلك نقص في ملكه بل نفسه يضر برده وخط نفسه ينقص تكفره وسيجزي الله الشاكرين يقول وسيثيب الله من شكره على توفيقه وهداياته اياه لدينه بشئونه على ما جاء به محمد صلى الله عليه وسلم ان هو مات وقتل واستقامته على منهاجه وتمسكه بيديه وملته بعده كما **حدثنا** المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الله بن هاشم قال أخذ برنا سيف بن عمر عن أبي روف عن أبي أيوب عن علي في قوله وسيجزي الله الشاكرين الثابتين علي دينهم أبا بكر وأصحابه فكان علي رضي الله عنه يقول كان أبو بكر أمين الشاكرين وأمين أجباه الله وكان أشكرهم وأحبهم الى الله **حدثنا** ابن جبر قال ثنا جرير عن مغيرة عن العلاء بن بدر قال ان أبا بكر أمين الشاكرين وتلاه هذه الآية وسيجزي الله الشاكرين **حدثنا** ابن سلمة عن ابن اسحق وسيجزي الله الشاكرين أي من أطاعه وعمل بامرهم وذكر ان هذه الآية أنزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم فيمن انهم عنه باحد من أصحابه ذكر الاخبار الواردة بذلك **حدثنا** بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد بن قتادة قوله وما محمد الا رسول قد خلت من قبله الرسل الى قوله وسيجزي الله الشاكرين من ذا يوم أحد حين أصابهم القرع والقتل ثم تنازعوا نبي الله صلى الله عليه وسلم بقية ذلك فقال أناس لو كان نبيا ما قتل وقال أناس من علي أصحاب نبي الله صلى الله عليه وسلم قاتلوا على ما قاتل عليه محمد نبيكم حتى يفتح الله لكم أو تلحقوا به فقال الله عز وجل وما محمد الا رسول قد خلت من

تبوي المؤمنين أي صفاتك الروحية مقام القاتل النفس والدينا والله سميع لداكم بالانخلاص والخلص قبله عن ورطته الهوى عليم بصدق نياتكم في طلب الحق اذ همت طائفتان منكم أن تغشوا بعني القلب وأوصافه الروح وأخلاقه زان ولهما

ليخرجهم من ظلمات البشرية الى نور الربوبية بقوله نصركم الله بيد الدين يا واثم اذله من غلبات شهوات النفس اذ تقول للؤمنين فيه اشارة الى ان نور النبي صلى الله عليه وسلم يلهم ارواح المؤمنين على الدوام عند مقاتلة الشياطين (٦٩) ومجاهدة النفس ومكابدة الهوى في

قبله الرسل افاث مات أو قتل انقلبتم على اعقابكم يقول ان مات نبيكم أو قتل ارتددتم كفاراً بعد ايمانكم
حدثني المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا ابن ابي جعفر عن ابيه عن الربيع بن خثعم وزاد فيه قال
الربيع وذكر لنا والله أعلم ان رجلاً من المهاجرين مر على رجل من الانصار وهو يتسخط في دمه فقال
يا فلان اشعرت ان محمداً قد قتل فقال الانصاري ان كان محمداً قد قتل فقد باع فقاتلوا عن دينكم فانزل الله
عز وجل وما محمد الا رسول قد خلت من قبله الرسل افاث مات أو قتل انقلبتم على اعقابكم يقول ارتددتم
كفاراً بعد ايمانكم حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن
السدي قال لما برز رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم أحد اليهم يعني الى المشركين أمر الرماة فقاموا
باصل الجبل في وجوه خيل المشركين وقال لا تبرحوا مكانكم ان رأيتمونا فدهزمناهم فانال نزال
غالبين ما بينتم مكانكم وأمر عليهم عبد الله بن جبير أخا خوات بن جبير ثم شد الزبير بن العوام والقناد
ابن الاسود على المشركين فهزماهم وحمل النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه فوزوا بأبغضيات فلما رأى
ذلك خالد بن الوليد وهو على خيل المشركين قدم فرمته الرماة فاقتمع فلما نظر الرماة الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم وأصحابه في جوف عسكر المشركين انتهبونه بادروا الغنمية فقال بعضهم لا نترك أمر رسول الله
صلى الله عليه وسلم فانطلق عامتهم فلحقوا بالعسكر فلما رأى خالد قلة الرماة صاح في خيله ثم حمل فقتل
الرماة وحمل على أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فلما رأى المشركون ان خيلهم تقابل تبادروا فشدوا
على المسلمين فهزموهم وقتلواهم فاني ابن قيسة الحارثي أحد بني الحارث بن عبد مناف بن كنانة فرمى
رسول الله صلى الله عليه وسلم بحجر فكسر أنفه ورباعيته ونكح في وجهه فاقبله وتفرق عنه أصحابه
ودخل بعضهم المدينة وانطلق بعضهم فوق الجبل الى الصخرة فقاموا عليها وجعل رسول الله صلى الله
عليه وسلم يدعو الناس الى عباد الله الى عباد الله فاجتمع اليه ثلاثون رجلاً فجعلوا يسرون بين يديه
فلم يقف أحد الا طلحة وسهيل بن حنيف فغماه طلحة فرمى بسهم في يده ويست يده وأقبل أبي بن
خلف الجمحي وقد حان ليقتل النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم بل أنا أقتلك فقال
يا كذاب أين تفر فحمل عليه فطعنه النبي صلى الله عليه وسلم في جنب الدرع فخرج جرحاً خفيفاً فوقع
يخو وخوران النور فاحتملوه وقالوا ليس بك جراحة قال أليس قال لاقتلنك لو كانت لجميع ربيعة
ومضر لقتلتهم ولم يابث الا يوماً أو بعض يوم حتى مات من ذلك الجراح وفشاني الناس ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قد قتل فقال بعض أصحاب الصخرة ليت ان رسولاً الى عبد الله بن أبي فسادنا أمانة
من أبي سفيان يا قوم ان محمداً قد قتل فارجعوا الى قومكم قبل ان يأتوكم فيقتلواكم قال أنس بن النضر
يا قوم ان كان محمداً قد قتل فان رب محمداً يقتل فقاتلوا على ما قاتل عليه محمد صلى الله عليه وسلم اللهم اني
أعتر الأبيك ما يقول هؤلاء وأبرأ اليك مما جاء به هؤلاء ثم شد بسيفه فقاتل حتى قتل وانطلق رسول
الله صلى الله عليه وسلم يدعو الناس حتى انتهى الى أصحاب الصخرة فلما رأى اوه وضع رجله في
قوسه فاراد أن يرميه فقال ان رسول الله فخرجوا به حين وجدوا رسول الله صلى الله عليه وسلم حياً وفرح
رسول الله صلى الله عليه وسلم حين رأى ان في أصحابه من يمتنع فلما اجتمعوا وفيهم رسول الله صلى الله
عليه وسلم ذهب عنهم الحزن فاقبلوا ويذكرون الفتح وما فاتهم منه ويذكرون أصحابه الذين قتلوا
فقال الله عز وجل للذين قالوا ان محمداً صلى الله عليه وسلم قد قتل فارجعوا الى قومكم وما محمد الا رسول
قد خلت من قبله الرسل افاث مات أو قتل انقلبتم على اعقابكم ومن ينقلب على عقبيه فلن يضر الله شيئاً
وسيجزي الله الشاكرين حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن ابي نجيح عن
مجاهد ومن ينقلب على عقبيه قال برن حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن

الركون الى زخارف الدنيا وثلاثة آلاف من الملائكة اشارة الى الجنود الروحانية المكونة التي لا ندرتها الحوام كقولها وأزل جنود الم ترها بلى ان تصبر وعلى مخالفة النفس وتتقوا بالله مما سواه يزدكم في الامداد بالجنود ليقطع طرفاً يقهر بعضاً من الصفات النفسانية التي تنشئ الكفر بنصر الروح وصفاته أو يكتبتم أو يغلبهم ويفقر بهم وما النصر الامن عند الله يعز بحكمة من يشاء على ما يشاء والله المستعان على ما تصفون (يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا الربا أضعافاً مضاعفة وانقوا الله لعلكم تفلحون واتقوا النار التي أعدت للكافرين وأطيعوا الله والرسول لعلكم ترحون وسارعوا الى مغفرة من ربكم وجنة عرضها السموات والارض أعدت للمتقين الذين ينفقون في السراء والضراء والكاظمين الغيظ والعافين عن الناس والله يحب المحسنين والذين اذا فعلوا فاحشة أو ظلموا أنفسهم ذكروا الله فاستغفروا لذنوبهم ومن يغفر الذنوب الا الله ولم يصروا على ما فعلوا وهم يعلمون أولئك جزاؤهم مغفرة من ربهم وجنات تجري من تحتها الانهار خالدين فيها ونعم أجر العاملين قد خلت من قبلكم سنن فسبزواني الارض فانظروا كيف كان عاقبة المكذبين هذا بيان للناس وهدى وموعظة للمتقين ولا تنهوا ولا تحزنوا وأنتم الاعلون ان كنتم مؤمنين ان ممسك قرح فقد مس القوم قرح مثله وتلك الايام نداء لها بين الناس والقرآت سارعا وغير وار العطف أبو جعفر ونافع وابن عامر قرح بالضم حيث كان خزة فعلى وخائف وعاصم غير حفص وجبله الباؤون بالفتح الوقوف مضاعفة ص اعطف

وليعلم انه الذين آمنوا ويتخذ منكم شهداء والله لا يحب الظالمين وليحص الله الذين آمنوا ويمحق الكافرين) القرآت سارعا وغير وار العطف أبو جعفر ونافع وابن عامر قرح بالضم حيث كان خزة فعلى وخائف وعاصم غير حفص وجبله الباؤون بالفتح الوقوف مضاعفة ص اعطف

المتقين يظنون . ج العطف للكافرين . نرحون . ومن قرأ ساروا وغيره ووفوه فنه مطلق والارض ص لان ما بعده صفة لجنة أيضا
أي لجنة واسعة ممددة للمتقين لان الذين (٧٠) صغتهم عن الناس ط المحسنين ج لان والذين يصلح مبتدأ وخبره أو لئلك جزاؤهم فلا

وقف على يعلمون ويصلح معطوفان
التائب من الذنب كمن لا ذنب له
فيوقف على يعلمون لينصرف عوم
أولئك الى المتقين السابقين منهم
بعصمة الله واللاحقين بهم بركة الله
والوقف لطول الكلام على لذنوبهم
لا ابتداء بالاستفهام وعلى الله
لا اعتراض الاستفهام ولزوم الجواب
بان يقول الروح لأحد يعرف الذنوب
الأنت خالدين فيها ط العاملين
سنن لان تعقب الامر بالاعتبار
بعد الاختيار بالتيار المكذبين
للمتقين مؤمنين مثله ط
بين الناس ج لان الواو مقحمة
أوعاطفة على محذوف أي ليعتبروا
وليعلم شؤمها ط الظالمين
لا العطف على ليعلم الكافرين
التفسير قال القفال يحتمل أن يكون
هذا الكلام متصلا بما قبله من
جوهة ان أكثر أموال المشركين
كانت قد اجتمعت من الربا كانوا
ينفقون تلك الاموال على العساكر
وكان من الممكن أن يصير ذلك
داعيا للمسلمين الى الاقدام على
الربا كي يجمعوا الاموال وينفقوها
على العساكر ويتمكنوا من
الانتقام منهم فور النهي عن ذلك
نظرا لهم ورجة عليهم وقيل ان
هذه الآيات ابتداء امر ونهي
وترويب وترهيب تنجيبا لمسلمي
من الارشاد الى الاصح في امر الدين
وفي باب الجهاد وليس المراد النهي
عن الربا في حال كونه أضعاف الماعلم
انه منهي عنه مطلقا وانما هو نهي
عنه مع توب بجزءا كانوا عليه في الغالب
والمعتاد من تضعيفه كان الرجل

ابن أبي نجيح عن أبيه **صد شئ** المثني قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن
أبيه ان رجلا من المهاجرين مر على رجل من الانصار وهو يتشخط في دمه فقال يا فلان أشعرت ان
محمد قد قتل فقال الانصاري ان كان محمد قد قتل فقد باع فقاتلوا عن دينكم **صد ثنا** ابن حنبل قال
ثنا سلمة قال ثني ابن اسحق قال ثني القاسم بن عبد الرحمن بن رافع أخو بني عدي بن النجار
قال انتهى أنس بن النضر عم أنس بن مالك الى عمر وطهنة بن عبيد الله في رجال من المهاجرين
والانصار وقد ألقوا بايديهم فقال ما يجلسكم قالوا قتل محمد رسول الله قال فما تصنعون بالحياة بعده
قوموا فمروا على مامات عليه رسول الله واستقبل القوم فقاتل حتى قتل وبه سمي أنس بن مالك **صد شئ**
المثني قال ثنا اسحق قال ثنا أبو زهير عن جوير بن الضحالك قال نادى ناد يوم أحد حين
هزم أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم لأن ان محمد قد قتل فأرجعوا الى دينكم الاول فانزل الله عز وجل وما
محمد الا رسول قد دخلت من قبله الرسل الآية **صد ثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج
عن ابن جريح عن مجاهد قال أتى في أفواه المسلمين يوم أحد ان النبي صلى الله عليه وسلم قد قتل فنزلت
هذه الآية وما محمد الا رسول قد دخلت من قبله الرسل الآية **صد شئ** محمد بن سعد قال ثني أبي قال
ثني عبي قال ثني أبي عن أبيه عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم اعزل هو وعصاة
معه يومئذ على أكمة والناس يفرون ورجل قائم على الطريق يسألهم ما فعل رسول الله صلى الله عليه
وسلم وجعل كما مروا عليه يسألهم فيقولون والله ما ندري ما فعل وقال والذي نفسي بيده لئن كان
النبي صلى الله عليه وسلم قتل لنعطينهم بايدينا انهم اعشأوا واخوانا وقالوا ان محمد ان كان حيا لم يهزم
ولكنه قد قتل فترخصوا في القرار حينئذ فانزل الله عز وجل على نبيه صلى الله عليه وسلم وما محمد الا
رسول قد دخلت من قبله الرسل الآية كلها **صد ثنت** عن الحسين بن الفرج قال سمعت أبا معاذ قال
ثنا عبيد بن سليمان قال سمعت الضحالك يقول في قوله وما محمد الا رسول قد دخلت من قبله الرسل
الآية ناس من أهل الارتباب والمرض والنفاق قالوا يوم فر الناس عن نبي الله صلى الله عليه وسلم وشجع
فوق حاجبه وكسرت ربا عيته قتل محمد فالحقة وابدينكم الاول فذالك قوله أفان مات أو قتل انقلبتم على
أعقابكم **صد شئ** يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله أفان مات أو قتل انقلبتم على
أعقابكم قال ما بينكم وبين أن تدعوا الاسلام وتقبلوا على أعقابكم الا ان يموت محمد أو يقتل فسوف
يكون أحد هذين فسوف يموت أو يقتل **صد ثنا** ابن حنبل قال ثنا سلمة عن ابن اسحق وما محمد
الارسل قد دخلت من قبله الرسل الى قوله وسيجزي الله الشاكرين أي لقول الناس قتل محمد
وانم زامهم عند ذلك وانصرفهم عن عدوهم أي أفان مات أو قتل رجعتهم عن دينكم كفارا كما كنتم
وتركتم جهاد عدوكم وكاب الله وما قد خلف نبيه من دينه معكم وعند كوفدين لكم فيما جاءكم عنى انه
ميت ومفارقكم ومن ينقلب على عقبيه أي يرجع عن دينه فلن يضر الله شيئا أي لن ينقص ذلك من
عزائه ولا ملكه ولا سلطانه **صد ثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج قال قال ابن جريح
قال أهل المرض والارتباب والنفاق حين فر الناس عن النبي صلى الله عليه وسلم قد قتل محمد فالحقوا
بدينكم الاول فنزلت هذه الآية ومعنى الكلام وما محمد الا رسول قد دخلت من قبله الرسل أفنقلبون
على أعقابكم ان مات محمد أو قتل ومن ينقلب على عقبيه فان يضر الله شيئا فجعل الاستفهام في حرف
الجزاء ومعناه أن يكون في جوابه وكذلك كل استفهام دخل على جزاء فعناها أن يكون في جوابه لان
الجواب خبر يقوم بنفسه والجزاء شرط لذلك الخبر ثم يحزم جوابه وهو كذلك ومعناه الرفع لجيشه بعد
الجزاء كما قال الشاعر

منهم اذا بلغ الدين محله زاد في الاجل وهكذا مرة بعد أخرى حتى استغرق بالشئ العفيف مال المديون واتقوا الله لعلكم
تفلحون فيه ان اتقاء الله في هذا النهي واجب وان الفلاح يقف عليه فلو كل ولم يتق زال الفلاح ويعلم منه أن الربا من الكبائر لان الصغار

و يؤكده قوله وانقرو النار التي أعدت للكافرين كان أبو حنيفة يقول هي أخوف آية في القرآن حيث أوعده الله المؤمنين بالنار المفردة للكافرين ان لم يتقوه في اجتناب محارمه وكون النار معدة للكافرين لا يمنع دخول الفساق (٧١) وهم سلمون فيها لان أكثر أهل النار

الجنة فاقبل جانبهم كما لو قلت
أعدت هذه الدابة للقاه المشركين لم
يتمتع من أن تركها لبعض حوائجك
ومثله قوله في صفة الجنة أعدت
للمتقين فانه لا يدل على أنه لا يدخلها
سواهم من الصبيان والمجانين وغيرهم
كالملائكة والحور وأطيعوا الله
والرسول لعلكم ترجون فيه ان رجاه
الرحمة موقوف على طاعة الله وطاعة
الرسول فهذا يتسك به أصحاب
الوعيد في ان من عصي الله ورسوله
في شيء من الاشياء فهو ليس أهلا
للرحمة وغيرهم يحمل الآيتين على
الزجر والتخويف وساروا معطوف
على ما قبله ومن قرأ بغير الواو دلالة
جعل قوله ساروا وقوله أطيعوا
انه كالشيء الواحد لانهما متلازمان
وتسك كثير من الاصوليين به في
أن ظاهر الأمر بوجوب الغفران
في الكلام مخذوف والتقدير ساروا
الى ما يوجب مغفرة من ربكم ونكر
المغفرة ليقيد المغفرة العظيمة
المتناهية في العظم وليس ذلك الا
المغفرة الحاصلة بسبب الاسلام
والاتباع بجميع الطاعات والاجتناب
عن كل المنهيات وهذا قول عكرمة
وعن علي بن أبي طالب هو أداء
الغرائض وعن عثمان بن عفان
انه الاخلاص لانه المقصود من جميع
العبادات وعن أبي العباس انه
الهيجرة وقال الضحاك ويحذف
استحقاقه الجهاد لانه من تمام قصة
أحد وقال الاصم بادر والى التوبة
من الرب بالانه ورد عقيب النهي عن
الربا ثم عطف عليه المسارعة الى الجنة
لان الغفران ظاهره ازالة العقاب

حلفت له ان يدالج الليل لا يزل * امامك بيت من بيوتى سائر
يعنى لا يزل رفع ولا يكته جزم لمحيته بعد الجزاء فصارت الجواب ومثله أفان مت فهم الخالدون وكيف
تتقون ان كفرتم ولو كان مكان فهم الخالدون بخالدون وقيل أفان مت يتخلدوا جاز الرفع فيه والجزم
وكذلك لو كان مكان انقلبتم تتقلبوا جاز الرفع والجزم لما وصفت قبل وتركت اعادة الاستفهام ثانية
مع قوله انقلبتم اكتفاء بالاستفهام في أول الكلام وان الاستفهام في أوله دال على موضعه ومكانه وقد
كان بعض القراء يختار في قوله أنذا كنا ترابا ويستشهد على صحته ذلك باجتماع القراء على تركهم اعادة
الاستفهام مع قوله انقلبتم اكتفاء بالاستفهام في قوله أفان ما اذا كان دالا على معنى الكلام وموضع
الاستفهام منه وكان يفعل مثل ذلك في جميع القرآن وسيأتي الصواب من القول في ذلك ان شاء
الله اذا انتهينا اليه ﴿ القول في تأويل قوله ﴾ (وما كان لنفس ان تموت الا باذن الله كتابا مؤجلا)
يعنى تعالى ذكره بذلك وما عوت محمد ولا غيره من خلق الله الا بعد بلوغ أجله الذي جعله الله غاية لحياته
وبقائه فاذا بلغ ذلك من الاجل الذي كتبه الله له واذن له بالموت فيتمتع موت فاما قبل ذلك فان تموت بكيد
كائد ولا يحويه احتمال كما حد ثنا ابن جبر قال ثنا سلمة عن ابن اسحق وما كان لنفس ان تموت
الا باذن الله كتابا مؤجلا أى ان محمد اذ اهلوا بالنعمة اذا اذن الله له في ذلك كان وقد قيل ان معنى ذلك
وما كانت نفس لتتو الا باذن الله وقد اختلف أهل العربية في معنى الناصب قوله كتابا مؤجلا فقال
بعض نحوى البصرة هو تو كيد ونصبه على كتب الله كتابا مؤجلا قال وكذلك كل شيء في القرآن من
قوله حقا انما هو أحق ذلك حقا وكذلك وعد الله ورحمة من ربك وصنع الله الذى أتقن كل شيء
وكتاب الله عليكم انما هو موضع منه وهكذا صنعنا فهكذا تفسير كل شيء في القرآن من نحو هذا فانه كثير
وقال بعض نحوى الكوفة في قوله وما كان لنفس ان تموت الا باذن الله معنى كتب الله آجال النفوس
ثم قيل كتابا مؤجلا فخرج قوله كتابا مؤجلا لانصبا من المعنى الذى فى الكلام اذ كان قوله وما كان
لنفس ان تموت الا باذن الله قد أدى عن معنى كتب قال وكذلك سائر ما فى القرآن من نظائر ذلك فهو
على هذا النحو وقال آخرون منهم قول القائل زيد قائم حقا بمعنى أقول زيد قائم حقا لان كل كلام
قول فادى المقول عن القول ثم خرج ما بعده منه كما تقول أقول قولنا حقا وكذلك ظنا ويقينا وكذلك
وعد الله وما أشبهه والصواب من القول في ذلك عندى ان كل ذلك منصوب على المصدر من معنى
الكلام الذى قبله لان فى كل ما قبل المصادر التى هى مخالفة أفعالها أفعالها ما قبلها من الكلام معنى
أفعال المصادر وان خالفةها فى اللفظ فنصبها من معنى ما قبلها دون أفعالها ﴿ القول في تأويل قوله ﴾
جل ثناؤه (ومن يرد ثواب الدنيا نؤته منها ومن يرد ثواب الآخرة نؤته منها وسنجزي الشاكرين)
يعنى بذلك جل ثناؤه ومن يرد منكم أيها المؤمنون بعمله جزاء منه بعض أعراض الدنيا دون ما عند الله
من الكرامة لمن اتبعه بعمله ما عند نؤته منها يقول نعطه منها يعنى من الدنيا يعنى انه يعطيه منها ما قسم
له فيها من رزق أيام حياته ثم لا ينصب له فى كرامة الله التى أعدها لمن أطاعه وطلب ما عنده فى الآخرة
ومن يرد ثواب الآخرة يقول ومن يرد منكم بعمله جزاء منه ثواب الآخرة يعنى ما عند الله من كرامته
التي أعدها للعاملين له فى الآخرة نؤته منها يقول نعطه منها يعنى من الآخرة والمعنى من كرامة الله
التي خص بها أهل طاعته فى الآخرة فخرج الكلام على الدنيا والآخرة والمعنى ما فهمما كما حد ثنا
ابن جبر قال ثنا سلمة عن ابن اسحق ومن يرد ثواب الدنيا نؤته منها ومن يرد ثواب الآخرة نؤته منها
أى من كان منكم يرد الدنيا ليست له رغبة فى الآخرة نؤته ما قسم له منها من رزق ولا حظ له فى الآخرة

والجنة معناها حصول الثواب ولا بد للمكلف من تحصيل الامرين ثم وصف الجنة بان عرضها السموات ومن البين أن نفس السموات لا تتكون
عرض الجنة فالمراد كعرض السموات لقوله فى موضع آخر كعرض السماء والمراد بالجنة التى وصف سعة الجنة فسميت بأوسع ما علمه الناس من

تلقه وأبسطه وظاهره الذين فيها ما دامت السموات والارض لانها أطول الاشياء بقاء عندنا وقيل المراد انه لو جعلت السموات والارضون طابقا
طابقا بحيث يكون كل واحد من تلك (٧٢) الطبقات سطحا موقعا من أجزاء لا تتجزأ ثم وصل البعض ببعض طبقاتها وواحد السكان ذلك مثل

ومن رد ثواب الآخرة نؤنه منها ما وعدته مع ما يجري عليه من رزقه في دنياه وأما قوله وسنجزي
الشاكرين يقول وسايب من شكر لي ما أوليت من احساني اليه بطاعته اياي وانتهائه الى امرى
وتجنبه من جاري في الآخرة مثل الذي وعدت أوليائي من الكرامة على شكرهم اياي قال ابن اسحق في
ذلك بما حدثنا ابن جسد قال ثنا سلمة بن اسحق وسنجزي الشاكرين أي ذلك جزاء
الشاكرين يعني بذلك اعطاء الله اياه ما وعدته في الآخرة مع ما يجري عليه من الرزق في الدنيا ﴿القول
في تاويل قوله (وكأن من نبي) اختلفت القراء في قراءة ذلك فقراه بعضهم وكأن بهم حرف الالف
وتشديد الياء وقراه آخرون بمد الالف وتخفيف الياء وهو ما قرأه ناس مشهورات في قراءة المسلمين
ولغتان معروفتان لا اختلفا في معناهما ما بنى القراءتين قرأ ذلك قارئ فصيب لا اتفاق معنى ذلك
وشهرتهما في كلام العرب ومعناه وكمن نبي ﴿القول في تاويل قوله (قتل معمر بيون كثير)
اختلفت القراء في قراءة قوله قتل معمر بيون كثير فقراء ذلك جماعة من قراء الحجاز والبصرة قتل
بضم القاف وقراه جماعة أخر بفتح القاف وبالالف وهن قراءه جماعة من قراء الحجاز والكوفة فلما
من قرأ قاتل فانه اختار ذلك لانه قال لو قتلوا لم يكن لقوله فسادا وهو واجب معروف لانه يستحيل ان
يوصفوا بانهم لم يهنوا ولم يضعفوا بعد ما قتلوا وأما الذين قرؤا ذلك قتل فأنهم قالوا انما عني بالقتل النبي
وبعض من معه من الربيين دون جيعهم وانما في الوهن والضعف عني بقى من الربيين ممن لم يقتل
وأولى القراءتين في ذلك عندنا بالصواب قراءة من قرأ بضم القاف قتل معمر بيون كثير لان الله
عز وجل انما عاتبهم بهذه الآيات التي قبلها من قوله أم حسبتم أن تدخلوا الجنة ولما يعلم الله
الذين جاهدوا منكم الذين انخرقوا وادبروا وما يعلم الله القلوب الا الله عز وجل انما عاتبهم بذلك
فعدلهم الله عز وجل على فرارهم وثر كهم القتال فقتل أفان مات محمد وأقتل أم المؤمنين ان رددتم
عن دينكم وانقلبتم على اعقابكم ثم أخبرهم عما كان من فعل كثير من اتباع الانبياء قبلهم وقال لهم
هل تعلمتم كما كان أهل الفضل والعلم من اتباع الانبياء قبلكم يفعلونه اذا قتل نبيهم من المضي على
منهاج نبيهم والقتال على دينه أعداء بين الله على نحو ما كانوا يفعلون مع نبيهم ولم يهنوا ولم يضعفوا
لم يضعف الذين كانوا قبلهم من أهل العلم والبصائر من اتباع الانبياء اذا قتل نبيهم ولكنهم صبروا
لاعدائهم حتى حكم الله بينهم وبينهم وبذلك من التاويل جاء تاويل المتأول وأما الربيين فانهم
مرفوعون بقوله مع الله بقوله قتل وانما تاويل الكلام وكأن من نبي قتل ومعمر بيون كثير فاما
وهو والمأصاهم في سبيل الله وفي الكلام اضمارا ولائم او اوتدل على معنى حال قتل النبي صلى الله
عليه وسلم غير انه اجترأ بدلالة ما ذكر من الكلام عليهما من ذكرها وذلك كقول القائل في الكلام
قتل الامير معه جيش عظيم يعني قتل ومعهم جيش عظيم وأما الربيين فان أهل العربية اختلفوا في معناه
فقال بعض نحوي البصرة هم الذين يعبدون الرب واحدهم ربي وقال بعض نحوي الكوفة لو كانوا
منسوين الى عبادة الرب لكانوا ربيون بفتح الراء ولكنه العلماء والالوف والربيون عندنا الجماعة
الكثيرة واحدهم ربي وهم جماعة واختلف أهل التاويل في معناها فقال بعضهم مثل ما قلنا ذكر
من قال ذلك حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن عاصم عن زر عن عبد
الله الربيون الالوف حدثني المثني قال ثنا أبو نعيم قال ثنا سفيان الثوري عن عاصم عن زر
عن عبد الله مثله حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا الثوري وابن عيينة عن
عاصم بن أبي النجود عن زر بن حبيش عن عبد الله مثله حدثنا ابن جسد قال ثنا
عمر بن عاصم عن زر عن عبد الله مثله حدثني يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم قال أخبرنا

عرض الجنة وهذه غاية من السعة
لا يغناها الا الله تعالى وقيل ان الجنة
التي عرضها عرض السموات والارض
انما تكون للرجل الواحد لان
الانسان انما يرغب فيما يصير ملكا
له فلا بد ان تكون الجنة المملوكة
لكل أحد مقدارها هكذا وقال أبو
مسلم معنى العرض القيمة ومنه
عارضت الثوب بكذا معناه لو عرضت
السموات والارض على سبيل البيع
لكانتا ثمن الجنة والا كثرون على
أن المراد بالعرض ههنا اختلاف
الطول ونحو ذلك لانه في العادة
أدنى من الطول واذا كان العرض
هكذا فماتن ذلك بالطول ونظيره
بعثنا من استبرق لان البطائن في
العادة تكون أدون حال من الظاهر
واذا كانت البطانة كذلك
فكيف الظاهر وقال القفال العرض
عبارة عن السعة تقول العرب بلاد
عريضة أي واسعة والاصل فيما أن
ما اتسع عرضه لم يضيق ولم يدق وما
ضاق عرضه دق فجعل العرض
كناية عن السعة ومثل ههنا انكم
تقولون الجنة في السماء فكيف
يكون عرضها كعرض السماء
وأجيب بعد تسليم كونها الآن
مخوفة انها فوق السموات وتحت
العرش قال صلى الله عليه وسلم في
صفة الفردوس سقها عرش الرحمن
وروي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انك
تدعوا الى الجنة عرضها السموات
والارض فاين النار فقال النبي صلى
الله عليه وسلم سبحان الله فاين الليل
اذا جاء النهار والمعنى والله ورسوله

أعلم انه اذا دار الفلك حصل النهار في جانب من العالم والليل في ضد ذلك الجانب فكذلك الجنة في جهة العلو والنار في جهة
السفل ومثل أنس بن مالك عن الجنة في الارض أم في السماء فقال وأي أرض وسماء اتسع الجنة قبل فاين هي قال فوق السموات اتسع تحت

نحت العرش ثم ذكر صفات المتقين حتى يتمكن الانسان من الجنة بواسطة اكتساب تلك الصفات منها قوله الذين ينفقون في السراء والضراء في حال الغنى والفقر لا يخلون بان ينفقوا ما قدر واعلمه عن بعض السلف انه ربما تصدق (٧٣) ببعثة وعن عائشة انها تصدقت بحبة

عنب فكان الفقير انكرها عليها فقالت احسبكم هي من مثقال ذرة وقيل في عرس أو حبس والمراد في جميع الاحوال لانها لا تخلو من حال مسرة ومضرة فهم لا يدعون الاحسان الى الناس في حال فرح وحزن وقيل ان ذلك الاحسان والانفاق سواء سرهم بان كان على وفق طبعهم أو ساءهم بان كان مخالفا له فانهم لا يتركونه وفي افئدة احد به ذكر الانفاق دليل على دقلم وقعه عند الله لانه طاعة شاقة اولانه كان أهم في ذلك الوقت لاجل الحاجة اليه في الجهاد ومواساة فقراء المسلمين ومنها قوله والكاطمين الغيظ كظم امر به اذا ملاها وشد فاهها ويقال كظم غيظه اذا سكت عليه ولم يظهروه لا يعول ولا يفعل كأنه كتمه على امتلائه ورد غيظه في جوفه وكف غضبه عن الامضاء وهو من أقسام الصبر والحلم قال صلى الله عليه وسلم من كظم غيظا وهو يقدر على انفاذه ملأ الله قلبه أمنا وإيمانا وقال أيضا ليس الشديد بالصرعة إنما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب ومنها قوله والعافين عن الناس قيل يحتمل أن يراد العفوعن المعسرين لانه ورد عقيب قصة الربا كما قال في البقرة وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة وان تصدقوا خير لكم ويحتمل أنه صلى الله عليه وسلم غضب على المشركين حين مثلوا بحمر فقال لمثلنهم فندب الى كظم هذا الغيظ والصبر عليه والعفوع عنهم والظاهر انه عام لجميع

عروف عن حديثه عن ابن عباس في قوله ربون كثير قال جوع كثير **حدثني** المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني معاوية عن علي عن ابن عباس قوله قاتل معمر بيون **حدثني** جوع كثير قال جوع **حدثني** جدي بن مسعدة قال ثنا بشر بن المغضل قال ثنا شعبة عن عامر عن زر عن عبد الله وكأ من نبي قتل معمر بيون كثير قال الالوف وقال آخرون بما **حدثني** به سليمان بن عبد الجبار قال ثنا محمد بن الصلت قال ثنا أبو كديبة عن عطاء عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس وكأ من نبي قتل معمر بيون كثير قال علماء كثير **حدثني** يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم قال أخبرنا عوف عن الحسن في قوله وكأ من نبي قتل معمر بيون كثير قال فقهاء علماء **حدثني** يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن عليه عن أبي رجا عن الحسن في قوله وكأ من نبي قتل معمر بيون كثير قال الجوع الكثير قال يعقوب وكذلك قرأها معيل قتل معمر بيون كثير **حدثنا** بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة وكأ من نبي قتل معمر بيون كثير يقول جوع كثيرة **حدثنا** الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن الحسن في قوله قتل معمر بيون كثير قال علماء كثير قال قتادة جوع كثير **حدثنا** الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا ابن عيينة عن عمرو عن عكرمة في قوله ربون كثير قال جوع كثير **حدثني** عمرو بن عبد الحميد الاملى قال ثنا سعيد بن عكرمة مثله **حدثني** محمد بن عمرو قال ثنا أبو عامر عن عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قول الله عز وجل قتل معمر بيون كثير قال جوع كثيرة **حدثني** المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله **حدثني** عن عمار قال ثنا ابن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع قتل معمر بيون كثير يقول جوع كثيرة **حدثني** المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا أبو زهير عن جوير عن الضحاك في قوله وكأ من نبي قتل معمر بيون كثير يقول جوع كثير قتل بينهم **حدثني** المثنى قال ثنا سويد بن نصر قال أخبرنا ابن المبارك عن جعفر بن حبان والمبارك عن الحسن في قوله وكأ من نبي قاتل معمر بيون كثير قال جعفر علماء اصبروا قال ابن المبارك اتقياء صبر **حدثني** عن الحسين بن الفرج قال سمعت أبا معاذ يقول أخبرنا عبد بن سليمان قال سمعت الضحاك يقول في قوله قتل معمر بيون كثير يعني الجوع الكثير قتل بينهم **حدثنا** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد قال ثنا اسباط عن السدي قاتل معمر بيون كثير يقول جوع كثيرة **حدثنا** ابن حميد قال ثنا سلمة عن ابن اسحق قوله وكأ من نبي قتل معمر بيون كثير قال وكأ من نبي أصابه القتل ومع جماعات **حدثني** محمد بن سعد قال ثني أبي قال ثني عمي قال ثني أبي عن أبيه عن ابن عباس وكأ من نبي قتل معمر بيون كثير الربون الجموع الكثيرة وقال آخرون الربون الاتباع ذكر من قال ذلك **حدثني** يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله وكأ من نبي قتل معمر بيون كثير قال الربون الاتباع والربانيون الولاة والربون العيت وهذا عاتبهم الله حين انخرموا عنه حين صاح الشيطان ان محمدا قد قتل قال كانت الهزيمة عند صباحه في ثنتصاح أي الناس ان محمدا رسول الله قد قتل فارجعوا الى عشايركم يؤمنونكم ﴿القول في تاويل قوله﴾ (فما وهنوا لما أصابهم في سبيل الله وما ضعفوا وما استكانوا والله يحب الصابرين) يعني بقوله تعالى ذكره فما وهنوا لما أصابهم في سبيل الله فاستعزوا لما نالهم من ألم الجراح الذي نالهم في سبيل الله ولا يقتل من قتل منهم عن حرب أعداء الله ولا تكاوا عن جهادهم وما ضعفوا يقول وما ضعف قواهم لقتل بينهم وما استكانوا يعني وما ذلوا فيتخشعوا العدوهم بالدخول في دينهم ومداهنتهم فيه خيفة منهم ولكن مضوا قدما على بصائرهم

الي من أحسن البك ذلك مكافاة انما الاحسان أن تحسن الى من أساء اليك والله يحب المحسنين يجوز أن يكون اللام للجنس فيتناول كل محسن
ويدخل فيه هؤلاء المذكورون وان يكون (٧٤) للعهدة فيكون إشارة الى هؤلاء وذلك ان من أنواع الاحسان ائصال النفع الى الغير

وهو المعنى بالانفاق في السراء والضراء في وجوه الخبرات ويدخل فيه الانفاق بالعلم بالنفس والجود بالنفس أقصى غاية الجود ودومها دفع الضرر عن الغير ايا في الدنيا بان لا يشتغل بتقابلة الاساءة باساءة أخرى وهو المعبر عنه بكظم الغيظ واما في الآخرة بان يبرئ ذمته عن التبعات والمطالبات الاخرى وهو المقصود بالعفو فاذا الآية دالة على جميع جهات الاحسان الى الغير فذكر نواب المجموع بقوله والله يحب المحسنين فان محبة الله للعبد أعظم درجات الثواب قال ابن عباس في رواية عطاء ان من هالا التمار آتته امرأة حسناء بتناع منه تمرا فضعها الى نفسه وقبلها ثم ندم على ذلك فاتي النبي صلى الله عليه وسلم وذكر ذلك له فنزلت والذين اذا فعلوا فاحشة لا يتوقل في رواية الكلبى ان رجلا من أنصار يارثقيا آخر رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهما فكانا لا يفرفان في أحوالهما ففرج الشقي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالقرعة في السفر وخلف الانصارى في أهله وحاجته فأقبل ذات يوم فابصر امرأة صاحبه قد اغتسلت وهى ناشرة شعرها فوقف في نفسه فدخل ولم يستأذن حتى انتهى اليها فذهب ليلتها فوضعت كفها على وجهها فقبل ظاهركةها ثم ندم واستحى فادبر راجعا فقال سبحان الله خنت أمانتك وعصيت ربك ولم تصب حاجتك قال وندم على صنيعه ففرج بسبح في الجبال ويتوب الى الله من ذنبه حتى وافى

ومناجيتهم صبرا على أمر الله وأمر نبيهم وطاعة الله واتباع التزبيل ووحيد والله يحب الصابرين يقول والله يحب هؤلاء وأمثالهم من الصابرين لامرهم وطاعته وطاعة رسوله في جهاد عدوه لامن فشل ففر عن عدوه ولا من انقلب على عقبيه فذل اعدوه لأن قتل نبيه أو مات ولا من دخله وهن عن عدوه وضعف لعقد نبيه وبخوما فلما في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة فإوهو الماء أصابهم في سبيل الله وماضعفوا وما استكانوا يقول ما عجزوا وما تضعفوا لقتل نبيهم وما استكانوا يقول ما ارتدوا عن نصرتهم ولا عن دينهم بل قاتلوا على ما قاتل عليه نبي الله حتى لحقوا بالله **حدثني** المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الله بن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع في قوله فإوهو الماء أصابهم في سبيل الله وماضعفوا يقول ما عجزوا وما استكانوا يقول ما ارتدوا على نصرتهم قاتلوا على ما قاتل عليه نبي الله صلى الله عليه وسلم حتى لحقوا بالله **حدثنا** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن الفضل قال ثنا اسباط عن السدي فإوهو الماء هو الذي يورثون لما أصابهم في سبيل الله من قتل النبي صلى الله عليه وسلم يقول ماضعفوا في سبيل الله لقتل النبي وماضعفوا وما استكانوا يقول ما ذلوا حين قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم ليس لهم ان يعلوا ولا ياتهنوا ولا يحزنوا وانتم الاعلون ان كنتم مؤمنين **حدثنا** ابن حميد قال ثنا سلمة عن ابن اسحق فإوهو الفقد نبيهم وماضعفوا عن عدوهم وما استكانوا لما أصابهم في الجهاد عن الله وعن دينهم وذلك الصبر والله يحب الصابرين **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن جريح قال قال ابن عباس وما استكانوا قال تخشعوا **حدثني** يونس قال أخبر بران بن وهب قال قال ابن زيد وما استكانوا قال ما استكانوا العدوهم والله يحب الصابرين **القول** في تأويل قوله (وما كان قولهم ان يقولوا بئنا اغفر لنا ذنوبنا واسرافنا في أمرنا وثبت أقدامنا وانصرنا على القوم الكافرين) يعنى تعالى ذكره بقوله وما كان قولهم وما كان قول الربيعين والهاع والميم من ذكر أسماء الربيعين الا ان قالوا يعنى ما كان لهم قول سوى هذا القول اذ قتل نبيهم وقوله ربنا اغفر لنا ذنوبنا يقول لم يعصموا اذ قتل نبيهم الا بالصبر على ما أصابهم وبجاهدة عدوهم وبمسئلة ربهم المغفرة والنصر على عدوهم ومعنى الكلام وما كان قولهم الا ان قالوا ربنا اغفر لنا ذنوبنا وأما الاسراف فانه الافراط في الشيء يقال منه أسرف فلان في هذا الامر اذا تجاوز مقدره فافراط ومعناه ههنا اغفر لنا ذنوبنا الصغار منها وما أسرفنا فيه منها فتخطينا الى العظام وكان معنى السلام اغفر لنا ذنوبنا الصغائر منها والكبائر كما **حدثني** محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد عن ابن عباس في قول الله واسرافنا في أمرنا قال خطايانا **حدثني** المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد واسرافنا في أمرنا خطايانا أو ظلامنا أنفسنا حدثت عن الحسين قال سمعت أبا معاذ قال أخبرنا عبيد بن سليمان قال سمعت الضحاك في قوله واسرافنا في أمرنا يعنى الخطايا الكبار **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا أبو يونس عن عبيد بن سليمان عن الضحاك بن مزاحم قال الكبار **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن جريح قال قال ابن عباس واسرافنا في أمرنا قال خطايانا **حدثني** محمد بن سعد قال ثنا أبي قال ثنا عبي قال ثنا أبي عن ابن عباس قال واسرافنا في أمرنا يقول خطايانا وأما قوله وثبت أقدامنا فإنه يقول اجعلنا ممن يثبت لحرب عدوك وقتالهم ولا تجعلنا ممن ينهزم فيهم منهم ولا يثبت قدمه في مكان واحد لحربهم وانصرنا على القوم الكافرين يقول وانصرنا على الذين يحذوا وحدا نيتك ونبوة نبيك وانما هذا تائب من امته عز وجل عباده الذين فروا عن العدو يوم أحد وتر كواقتالهم وتاديب لهم

انفق في فاحشرته أهله بفعله ففرج يطلبه حتى دل عليه فوافقه ساجدا وهو يقول رب ذنبي ذنبي قد خنت أحي فقال له يا فلان يقول قم فانطلق الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأسأله عن ذنبك لعل الله أن يجعل لك فرجا وتوبة فأقبل معه حتى رجع الى المدينة وكان ذات

يوم عند صلاة العصر نزل جبريل عليه السلام بتوبته فلا على رسول الله صلى الله عليه وسلم والذين اذا فعلوا فاحشة الى قوله ونعم اجر العالمين فقال عمر يا رسول الله احص هذا لهذا المثل للناس عامة فقال بل للناس عامة في التوبة (٧٥) وعن ابن مسعود ان المسلمين قالوا النبي

صلى الله عليه وسلم انبوا اسرائيل كانوا اكرم على الله منا كانوا اذا اذنب احدهم اصبحت كفارة ذنبه مكتوبة في عتبة بابه اجدع اذ نك اجدع انفك افعل كذا فسكت النبي صلى الله عليه وسلم فنزلت فقال النبي صلى الله عليه وسلم الا اخبركم بخير من ذلك فقرأها عليهم وبين انهم اكرم على الله منهم حيث جعل كفارة ذنبهم الاستغفار والغاشية نعت محذوف أي فعلوا فعلة فاحشة متزايدة العجب أو ظلموا أنفسهم اذنبوا أي ذنب كان مما يؤخذ الانسان به وقيل الغاشية هي الزنا لقوله تعالى ولا تقربوا الزنانه كان فاحشة وظلم النفس مادونه من القبلة والامسة وهذا القول انسب بسبب النزول الذي رويناه وقيل الغاشية هي الكبيرة وظلم النفس هي الصغيرة والصغيرة يجب الاستغفار منها لانه صلى الله عليه وسلم كان مأمورا بالاستغفار واستغفر لذنبك وما كان استغفاره الاعن الصغائر بل ترك الاولى ذكر والله أي وعيده أو عقابه وأنه سألهم أن يهيه أو جلالة الموجب للخسيسة والحياه منه أو ذكروا العرض الا كبر على الله وعلى جميع التقادير فلا بد من مضاف محذوف ويكون الذكر بمعنى ضد النسيان واليه ذهب النجاة ومقاتل والواحدى ونظيره ان الذين اتقوا اذا مسهم طائف من الشيطان تذكروا فاذا هم مبعدون وقيل المراد ذكر الله بالثناء والتعظيم والاجلال فان من آداب المسئلة

بقول الله عز وجل هلا فعلتم اذ قيل لكم قتل نبيكم كما فعل هؤلاء الذين كانوا قبلكم من اتباع الانبياء اذ قاتل انبياءهم فصبرتم لعدوكم صبرهم ولم تضعفوا واستكبروا والعدوكم فتحاولوا الارتداد على اعقابكم كما يرضع هؤلاء الذين لم يستكبروا والعدوهم وسألتم بكم النصر والظفر كما سألوا في نصركم الله عليهم كما نصر وافان الله يحب من صبر الامر وعلى جهاد عدوه في عطيته النصر والظفر على عدوه كما حدثنا ابن حميد قال ثنا سلمة عن ابن اسحق وما كان قولهم الا ان قالوا ربنا اغفر لنا ذنوبنا واسر افنا في امرنا وثبت اقدامنا وانصرنا على القوم الكافرين أي فقولوا كما قالوا واعلموا انما ذلك بذنوب منكم واستغفروا كما استغفروا وامضوا على دينكم كما مضوا على دينهم ولا ترتدوا على اعقابكم راجعين واسألوا كما سألوه ان يثبت اقدامكم واستنصروه كما استنصروه على القوم الكافرين فكل هذا من قولهم قد كان وقد قتل نبيهم فلم يفعلوا كما فعلتم والقراءة التي هي القراءة في قوله وما كان قولهم النصب لاجتماع قراء الامصار على ذلك نقل المستفيض ورائع عن المجتهد انما اختيار النصب في القول لان الا ان لا تكون الامر ففكانت أولى بان تكون في الاسم دون الاسماء التي قد تكون معرفة أحيانا ونكرة أحيانا ولذلك اختيار النصب في كل اسم ولى كان اذا كان بعده ان الخفيفة كقوله وما كان جواب قومه الا أن قالوا اقتبلوه أو حرقوه وقوله ثم لم تكن فتنتهم الا أن قالوا فاما اذا كان الذي يلي كان اسما معرفة والذي بعده مثله فسواء الرفع والنصب في الذي ولى كان فان جعلت الذي ولى كان هو الاسم رفعت ونصبت الذي بعده وان جعلت الذي ولى كان هو الخبر نصبت ورفعت الذي بعده وذلك كقوله جل ثناؤه ثم كان عاقبة الذين أساءوا السواى ان جعلت العاقبة الاسم رفعت السواى هو الخبر منصوب وان جعلت العاقبة الخبر نصبت فقلت وكان عاقبة الذين أساءوا السواى وجعلت السواى هي الاسم في كانت مرفوعة وكما قال الشاعر

لقد علم الاقوام ما كان داءها * بشهلان الاخزى ممن يقودها

وروى ايضا ما كان داءها بشهلان الاخزى نصبار رفعا على ما قد بينت ولو فعل مثل ذلك مع أن كان جازرا غير ان أفصح الكلام ما وصفت عند العرب ﴿القول في تاريل قوله﴾ فاتاهم الله ثواب الدنيا وحسن ثواب الآخرة والله يحب المحسنين) يعنى بذلك تعالى ذكره فاعطى الله الذين وصفهم بما وصفهم من الصبر على طاعة الله بهدمقتل انبيائهم وعلى جهاد عدوهم والاستعانة بالله في أمورهم واقترانهم مناهج امامهم على ما يوافق الله ثواب الدنيا يعنى جزاء الدنيا وذلك النصر على عدوهم وعلو الله والظفر والغصع عليهم والنهكين لهم في البلاد وحسن ثواب الآخرة يعنى وخير جزاء الآخرة على ما أسلفوا في الدنيا من أعمالهم الصالحة وذلك الجنة ونعيمها كما حدثنا بشر قال ثنا سعيد عن قتادة قوله وما كان قولهم الا أن قالوا ربنا اغفر لنا ذنوبنا فقرأ حتى باع والله يحب المحسنين أي والله لاتاهم الله الغصع والظهور والنهكين والنصر على عدوهم في الدنيا وحسن ثواب الآخرة يقول حسن الثواب في الآخرة هي الجنة صدقنى المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الله بن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع قوله وما كان قولهم ثم ذكروا كبره صدقنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن جريج في قوله فاتاهم الله ثواب الدنيا قال النصر والغنمة وحسن ثواب الآخرة قال رضوان الله ورحمته صدقنا ابن حميد قال ثنا سلمة عن ابن اسحق فاتاهم الله ثواب الدنيا حسن الظهور على عدوهم وحسن ثواب الآخرة الجنة وما أعدها وقوله والله يحب المحسنين يقول تعالى ذكره فعل الله ذلك بهم باحسانهم فانه يحب المحسنين وهم الذين يفعلون مثل الذى وصف عنهم تعالى ذكره انهم فعلوه حين قتل نبيهم ﴿القول في تاريل قوله﴾ (يا أيها الذين آمنوا ان تطيعوا

والدعاء تقديم التعظيم والثناء فاستغفروا والذنوبهم يقال استغفر الله لذنبه ومن ذنبه بمعنى والمراد بالاستغفار الاتيان بالتوبة على الوجه الصحيح وهو الندم على فعل ماضى مع العزم على ترك مثله في المستقبل فاما الاستغفار بمجرد اللسان فذلك لا أثر له في ازالة الذنب وانما يجب اظهار هذا

الاستغفار لازالة التهمة ولاظهار كونه منقطعاً الى الله تعالى ومن يغفر الذنوب الا الله لان كل قدرته وغناه كماله يقتضى اجتماع العبد في العقاب
فكبح رجمته وغفوه يقتضى ازالة ذلك (٧٦) العقاب عنه لكن صدور الرحمة عنه بالذات سمقت رحمتي غضي بخباب العفو والمغفرة

أرجح ولا سيما اذا اقترن الذنب
بالتوبة والاعتذار والتنصل باقصى
ما يمكن للعبد في كتاب مسلم عن أبي
هريرة قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم والذي نفسي بيده لو لم
تذنبوا لذهب الله بكم ولجاء بقوم
يذنبون فيستغفرون فيغفر لهم
وعن أنس قال سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول قال الله
يا ابن آدم انك مادعوتني ورجوتني
غفرت لك على ما كان منك ولا أبالي
يا ابن آدم لو بلغت ذنوبك عنان
السماء ثم استغفرتني غفرت لك
ولا أبالي يا ابن آدم انك لو أتيتني
بقراب الارضين خطايا ثم لقيتني
لا تشر لبي شيئا لآتيتك بقرابها
مغفرة وعن علي رضي الله عنه قال
حدثني أبو بكر قال سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من
رجل يذنب ذنبا ثم يقوم فيظهر
فيصلي ثم يستغفر الله اغفر له ثم قرأ
والذين اذا فعلوا فاحشة الى قوله
ومن يغفر الذنوب الا الله وهذه الجلة
معتزة والتقدير فاستغفروا
لذنوبهم ولم يصروا لم يقموا على قبح
فعالهم غير مستغفرين والتركيب
يدل على الشدة ومنه صررت الصرة
شدتها وصر الفرس أذنيه ضمهما
الرأسه وأصر أيضا عن النبي صلى
الله عليه وسلم ما أصروا من استغفروا
وان عاد في اليوم سبعين مرة ووروي
لا كبيرة مع الاستغفار ولا صغيرة
مع الاصرار وهم يعلمون حال من
فاعل أصروا حرف النهي منصب
عليه ما معا كلو قلت ما جاء في زيد
وهو راكب وأردت نبي الهجاء
والركوب معا وذلك ان المقام مقام مدح لهم بعدم الاصرار والمعنى ليسوا بمن يصرون على الذنوب وهم علمون بقبحها

الذين كفروا يردوكم على أعقابكم فتنقلبوا خاسرين) يعني بذلك تعالى ذكرها يا أيها الذين آمنوا صدقوا
الله ورسوله في وعده وأمره ونهيه ان تطيعوا الذين كفروا يعني الذين يحدوا بنبوة نبيكم محمد
صلى الله عليه وسلم من اليهود والنصارى فيما امرتكم به وفيما ينهونكم عنه فتقبلوا أمرهم في ذلك
وتتصوهم فيما تزعمون انهم لكم فيه ناصحون يردوكم على أعقابكم يقولون يحملوكم على الردة بعد الايمان
والكفر بالله وآياته ورسوله بعد الاسلام فتقبلوا خاسرين يقولون فترجعوا عن ايمانكم ودينكم الذي
هداكم الله خاسرين يعني هالكين قد خسرتم أنفسكم وضلتم عن دينكم وذهبت دنياكم وأخرتكم
ينهى بذلك أهل الايمان بالله أن يطيعوا أهل الكفر في آرائهم ويتصوهم في أديانهم كما حد ثنا
ابن جرير قال ثنا سلمة عن ابن اسحق قال يا أيها الذين آمنوا ان تطيعوا الذين كفروا يردوكم على
أعقابكم فتقبلوا خاسرين أي عن دينكم فتذهب دنياكم كما وأخرتكم حد ثنا القاسم قال ثنا
الحسين قال ثنا حجاج عن ابن جريج قوله يا أيها الذين آمنوا ان تطيعوا الذين كفروا قال ابن جريج
لا تتصوهوا اليهود والنصارى على دينكم ولا تصدقوهم بشي في دينكم حد ثنا محمد قال ثنا أحمد
قال ثنا اسباط عن السدي يا أيها الذين آمنوا ان تطيعوا الذين كفروا يردوكم على أعقابكم فتقبلوا
خاسرين يقولون تطيعوا أباسفيا يردوكم كفارا ﴿القول في تاويل قوله جل ثناؤه﴾ (بل الله
مولاكم وخير الناس من) يعني بذلك تعالى ذكره ان الله مسددكم أيها المؤمنون فنقدكم من
طاعة الذين كفروا وانما قيل بل الله مولاكم لان في قوله ان تطيعوا الذين كفروا يردوكم على أعقابكم غيبا
لهم عن طاعتهم فكأنه قال يا أيها الذين آمنوا لا تطيعوا الذين كفروا فإيدوكم على أعقابكم ثم ابتداء الخبر
فقال بل الله مولاكم فاطيعوه دون الذين كفروا فهو خير من نصر ولذلك رفع اسم الله ولو كان منصوبا
على معنى بل أطيعوا الله مولاكم دون الذين كفروا كان وجهها محجبا ويعني بقوله بل الله مولاكم ووليكم
وناصركم لي أعدائكم الذين كفروا وهو خير الناس من لان فرغم اليه من اليهود وأهل الكفر
بأنه فبأنه الذي هو ناصركم مولاكم فاعتصموا وواياه فانتم صرنا وادون غيره ممن يبيعكم الغوائل ويرصدكم
بالمسكاره كما حد ثنا ابن جرير قال ثنا سلمة عن ابن اسحق بل الله مولاكم كان ما تقولون بالسننكم
صدقا في قلوبكم وهو خير الناس من أي فاعتصموا به ولا تسنصروا بغيره ولا ترجعوا على أعقابكم
مرتين عن دينكم ﴿القول في تاويل قوله﴾ (سناتي في قلوب الذين كفروا والرعب مما أشركوا بالله
ما لم ينزل به سلطانا وما أراهم النار وبئس مثوى الظالمين) يعني بذلك جل ثناؤه سناتي الله أيها المؤمنون
في قلوب الذين كفروا وبئس مثوى الظالمين يعني بذلك جل ثناؤه سناتي الله أيها المؤمنون
والهلع مما أشركوا بالله يعني بشرتهم بالله وعبادتهم الاصنام وطاعتهم الشيطان التي لم أجعل لهم بها
حجة وهي اللسان التي أخصر عز وجل انه لم ينزله بكفرهم ومشركتهم وهذا وعد من الله جل ثناؤه أصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم بالنصر على أعدائهم والقيلخ عليهم ما استقاموا على عهده وتمسكوا بطاعته ثم
أخبرهم ما هو فاعل باعدائهم بعد مصيرهم اليه فقال جل ثناؤه وما أراهم النار يعني ومرجعهم الذي
يرجعون اليه يوم القيامة النار وبئس مثوى الظالمين يقول وبئس مقام الظالمين الذين ظلموا وأنفسهم
يا كسباهم ما أوجب لها عقاب الله النار كما حد ثنا ابن جرير قال ثنا سلمة عن ابن اسحق سناتي
في قلوب الذين كفروا والرعب مما أشركوا بالله ما لم ينزل به سلطانا وما أراهم النار وبئس مثوى الظالمين
انني سألني في قلوب الذين كفروا والرعب الذي به كنت أنصركم عليهم مما أشركوا بي ما لم أجعل لهم به حجة
أي فلا تظنوا أن لهم عاقبة تنصروا ولا ظهور عليكم ما عاصتكم واتبعتكم أمرى للمصيبة التي أصابتكم
منهم يذنبون قدمتهوها لانفسكم خافتمهم أمرى وعدهم فيما بي الله صلى الله عليه وسلم حد ثنا محمد

ابن
و بالنهي عنها والوعيد عليها لانه قد بعدوا الجاهل ولا بعدوا العالم ويجعل أن يراد بالعلم العقل والتمييز والتميز من الاحتراس الفواحش

فيجري مجرى قوله صلى الله عليه وسلم رفع القلم عن ثلاث وعلى هذا يجوز ان يراد في الاصرار في حالة العلم لا نفيه مطلقا كما لو اردت في المثال المذكور
نفي المجيء في حال الركوب لان في المجيء على الاطلاق اولئك جزاؤهم مغفرة من ربهم وهي (٧٧) اشارة الى ازالة العقاب وحنات تجرى

من تحتها الا انهم ارحم الراحمين ولدين فيها وهذه
اشارة الى ايصال الثواب ونعم اجر
العاملين ذلك الجزاء قال القاضي
وهذا يبطل قول من قال ان الثواب
تفضل من الله وليس جزاء على علمهم
وذلك انه صي الجزاء احرار والاجر
واجب مستحق فكذلك الجزاء
ولفانسل أن يقول انه على وجه
التشبيه لا التحقيق واستدلوا أيضا
بالآية على ان أهل الجنة هم
المتقون والتائبون دون المصرين
لقوله ولم يصروا الجواب ما صرنا
كون الجنة معدة للمتقين الموصوفين
لا يوجب ان لا يدخل غيرهم بفضل
الله وبرحمته ثم قد روي
المكافئين على فعل الطاعة وعلى
التوبة من المعصية وهو تأمل احوال
القرون الخالية فقال قد خلت من
قبلكم سنن وأعمال الخلق والافراد
والمكان نخاسي هو المنفرد عن
يسكن فيه وكل ما انقضى ومضى
تقدنا نقر عن الوجود والسنة
الطريقة المستقيمة والمثال المتبع
وهي دعاء بمعنى مفعول من سن لنا
يسنة اذا والى صبه وكانه اجراء على
نهج واحد ومن سنت النصل
احدته ومن سن الابل اذا احسن
الرعي والمراد قدمت من قبلكم
سنت الله تعالى في الامم السالفة
يعنى سنن الهلاك والاستعمال
بدليل قوله فانظروا كيف كان عاقبة
المكذابين فانهم خلفوا رسلهم
للعرض على الدنيا وطلب لذاتهم
انقرضوا ولم يبق من دنياهم اثر
وبقي عليهم اللعن في الدنيا والعقاب
في الآخرة هذا قول اكثر المفسرين

ابن الحسين قال ثنا أحمد قال ثنا اسباط عن السدي قال لما ارتحل أبو سفيان والمشركون يوم
أحد متوجهين نحو مكة انطلق أبو سفيان حتى بلغ بعض الطريق ثم انهم ندموا فاقبلوا بشس ما صنعت
انكم قتلتموهم حتى اذا لم يبق الا الشريد تركتموهم ارجعوا فاستأصموا فاذف الله عز وجل في قلوبهم
الرب فأنتم زموا فلقوا واعرابيا فجعلوا له جعلوا وقالوا له ان لقيت محمدا فاذفهم بما ذفبناهم فاذف الله
عز وجل رسوله صلى الله عليه وسلم فطلبهم حتى بلغ حراء الاصد فأنزل الله عز وجل في ذلك فذكرا بأبا
سفيان حين اراد أن يرجع الى النبي صلى الله عليه وسلم وما قدف في قلبه من الرب فقال سنلقي في قلوب
الذين كفروا الرب بما أشركوا بالله ﷻ القول في تاويل قوله (ولقد صدقكم الله وعده) يعنى
بقوله تعالى ذكره ولقد صدقكم الله وعده أي المؤمنين من أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم لم ياحد
وعده الذي كان وعدهم على لسان رسوله محمد صلى الله عليه وسلم والوعد الذي كان وعدهم على لسانه
باحد قوله للمرأة انتم وما كانكم ولا تبرحوا وان رأيتمونا فدهمنا فان انزالنا بين ما بينتم مكانكم
وكان وعدهم رسول الله صلى الله عليه وسلم النصر يومئذ انتم والى أمره كالذي حدثنا محمد قال
ثنا أحمد قال ثنا اسباط عن السدي قال لما برز رسول الله صلى الله عليه وسلم الى المشركين باحد
أمر الرماة فقاموا باصل الجبل في وجوه خيل المشركين وقال لا تبرحوا ما كانكم ان رأيتمونا فدهمنا
هزمناهم فان انزالنا غالبين ما بينتم مكانكم وأمر عليهم عبد الله بن جبير أخوات بن جبير ثم ان طلحة
ابن عثمان صاحب لواء المشركين قام فقال يا معشر أصحاب محمد انكم تترعون ان الله يجعلنا بسيفكم
الى النار ويجعلكم بسيفونا الى الجنة فهل منكم احد يجعله الله بسيفي الى الجنة أو يجعلني بسيفه الى النار
فقام اليه على بن أبي طالب فقال والذي نفسي بيده لا أفارقك حتى يجعلك الله بسيفي الى النار أو يجعلني
بسيفك الى الجنة فذم به على فقطع رجله فسقط فأنكشفت عورته فقل أنشدك الله والرحم يا ابن عم
فتركه فكبر رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال اعلى أصحابه ما منعك أن تجهز عليه قال ان ابن عمي
ناشدني حين أنكشفت عورته فاستحييت منه ثم شد الزبير بن العوام والمقداد بن الاسود على المشركين
فهبز ما هم وحمل لنبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه فهزموا أبا سفيان فلما رأى ذلك خالد بن الوليد وهو
على خيل المشركين حمل فرمته الرماة فانقمح فلما نظر الرماة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه
في جوف عسكر المشركين ينتهبونه يدروا الغنمة فقال بعضهم لا نترك أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم
فانطلق عامتهم فلقوا بالعسكر فلما رأى خالد الرماة صاح في خيله ثم جعل فقتل الرماة ثم حمل على
أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فلما رأى المشركون أن خيلهم تقاتل تناذوا فشدوا على المسلمين
فهزموهم وقتلواهم حدثنا هرون بن اسحق قال ثنا مصعب بن المقدم قال ثنا اسرائيل قال
ثنا أبو اسحق عن البراء قال لما كان يوم أحد ولقينا المشركين اجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم
رجالا باراء الرماة وأمر عليهم عبد الله بن جبير أخوات بن جبير وقال لهم لا تبرحوا ما كانكم ان
رأيتمونا ظهرنا عليهم فلا تبرحوا وان رأيتموهم ظهرنا عليهم فلا تعينونا فلما لقي القوم هزم المشركين
حتى رأيت النساء قد رفعن عن سوقهن ويدن خلائلهم فجعلوا يهولون الغنمة الغنمة قال عبد الله
مهلا ما علمت ما عهد اليكم رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقوا فانطلقوا فلما أتوهم صرف الله وجوههم
فاصيب من المسلمين سبعون قتيلًا حدثنا سفيان بن وكيع قال ثنا أبي عن اسرائيل عن أبي
اسحق عن البراء بنحوه حدثني محمد بن سعد قال ثنا أبي قال ثنا أبي عن أبيه
عن ابن عباس قوله ولقد صدقكم الله وعده اذ تحسبونهم باذنه فان أبا سفيان أقبل في ثلاث ليال خلون
من شوال حتى نزل أحد واخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذن في النار فاجهوا وأمر على الخليل

قال مجاهد المراد سنن الله في الكافر بنوا ومنه فان الدنيا ما بقيت لامع المؤمن ولا مع الكافر ولا يكن المؤمن بقى له الشئ الجليل والثواب
الجزيل والكافر له اللعن والعقاب ثم قال فانظروا كيف كان عاقبة المكذبين لان المثال في حال أحد القسامين يكفي في معرفة حال القسم

الآخر أولان الغرض زجر الكفار عن كفرهم وذلك لما يحصل بتأمل أحوال أمثالهم وإيسر المراد من قوله فسيبر وافي الأرض الامن بالسير بل المقصود تعرف أحوالهم (٧٨) فان حصلت هذه المعرفة بغير المسير في الأرض كان المقصود حاصل ولا يبعد أن يقال ندب

الذي يبر من العوام ومعه يومئذ المقراد بن الاسود الكندي وأعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم اللواء
رجلان قر يش يقال له مصعب بن عمير وخرج خزيمة بن عبد المطلب بالحسر وبعث خزيمة بين يديه
وأقبل خالد بن الوليد على خيل المشركين ومعه عكرمة بن أبي جهل فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم
الذي يبر وقال استقبل خالد بن الوليد فمكن بآرائه حتى أودنك وأمر بخيل أخرى فكانوا من جانب آخر
فقال لا تبرحوا حتى أودنكم وأقبل أبو سفيان يحمل اللات والعزى فارسل النبي صلى الله عليه وسلم
إلى الذي يبر أن يحمل فحمل على خالد بن الوليد فزمره ومن معه فقال لقد صدقكم الله وعده إذ تحسبونهم
بأذنه حتى إذا فشلتم وتنازعتم في الأمر وعصيتهم من بعد ما أراكم تتحبون وإن الله وعد المؤمنين أن
ينصرهم وأنه معهم **حدثنا** ابن حميد قال ثنا سلمة عن ابن إسحاق قال ثنا محمد بن مسلم بن عبد
الله الذي يبري أن محمد بن يحيى بن حبان وعاصم بن عير بن قنادة والحسين بن عبد الرحمن بن عمرو بن
سعد بن معاذ وغيرهم من علمائنا في قصة كرها عن أحد ذكرا أن كلهم قد حدث ببعضها وأن
حديثهم اجتمع فيما ساق من الحديث فكان فيما ذكر في ذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نزل
الشعب من أحد في عدوة الوادي إلى الجبل فجعل ظهره وعسكره إلى أحد وقال لا تقاتلوا حتى تؤمر
بالقتال وقد سرحت قر يش الظهر والسكر اع في زروع كانت بالصمعة من فناء المسلمين فقال رجل من
الانصار حين نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن القتال أتى زروع بنى قبيلة رماضار بوصفنا
رسول الله صلى الله عليه وسلم للقتال وهم سبط مائة رجل ووصاف قر يش وهم ثلاثة آلاف ومعهم مائتا
فرس قد جنبوها فجعلوا على مينة الخليل خالد بن الوليد وعلى يسرتها عكرمة بن أبي جهل وأمر رسول
الله صلى الله عليه وسلم على الرماة عبد الله بن جبير أخا بني عمرو بن عوف وهو يومئذ معلم شباب بيض
والرماة خمسون رجلا وقال انضغ عنا الخليل بالنبل لا يا أتوانا من خلقنا ان كانت لنا وأعلمنا فأنبت
مكانك لا تؤتينا من قبلك فلما التقي الناس ودنا بعضهم من بعض واقتتلوا حتى جيت الحرب وقاتل أبو
دجانة حتى أمعن في الناس وجزء بن عبد المطلب وعيسى بن أبي طالب في رجال من المسلمين فأنزل الله
عز وجل نصره وصدقهم وعده فسوهم بالسيف حتى كسفوهم وكانت الهزيمة لاشك فيها **حدثنا**
ابن حميد قال ثنا سلمة عن محمد بن إسحاق عن يحيى بن عباس بن عبد الله بن الزبير عن أبيه عن جده
قال قال الذي يبر والله لقد رأيتني أنظر إلى خدام هند أبنته تبتعهم وصواحبها مشيرات هو أزم مادون احداهن
قليل ولا كثير إذ مالت الرماة إلى العسكر حين كسفنا القوم عنه يريدون النهب وخالوا وهو رنا للجيل
فاتيانا من أديارنا وصرخ صارخ ألان محمد قد قتل فانكفأنا وانكفأنا القوم بعدان هزمننا أصحاب
اللواء حتى ما يدنو منه أحد من القوم **حدثنا** ابن حميد قال ثنا سلمة عن ابن إسحاق في قوله ولقد
صدقكم الله وعده أي لقد وفيت لكم بما وعدتكم من النصر على عدوكم **حدثنا** عن عمار قال ثنا
ابن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع قوله ولقد صدقكم الله وعده وذلك يوم أحد قال لهم انكم ستظهرون
فلا تأخذوا ما أصبتم من غنائمهم شيئا حتى تفرغوا فتركوا أمر نبي الله صلى الله عليه وسلم وعصا وودعوا
في الغنائم ونسوا عهد الذي عهدوا اليهم وخالوا إلى غير ما أمرهم به ﴿القول في تاويل قوله﴾ (اذ
تحسبونهم بأذنه) يعني تعالى ذكره بذلك ولقد وفى الله لكم أيها المؤمنون من أصحاب رسول الله صلى الله
عليه وسلم بما وعدكم من النصر على عدوكم بأحد حين تحسبونهم يعني حين تقاتلونهم يقال منه حسبه يحسبه
حسا إذا قتله كما **حدثنا** محمد بن عبد الله بن سعيد الواسطي قال ثنا يعقوب بن عيسى قال ثنا
عبد العزيز بن عمران بن عبد العزيز بن عمرو بن عبد الرحمن بن عوف عن محمد بن عبد العزيز بن
الزهري عن عبد الرحمن بن المسور بن مخرمة عن أبيه عن عبد الرحمن بن عوف في قوله إذ تحسبونهم

إلى السير لان لمشاهدة آثار
الاقدمين آثار أقوى من آثار السماع
كما قيل ان آثارنا ندل علينا فانظروا
بعدنا إلى الآثار هذيان المشار
اليه بما أن يكون جميع ما تقدم
من الامرو والنهي والوعد والوعيد
للمتقين والتائبين والمؤمنين
ويكون قوله قد خلت جملة معترضة
للبعث على الايمان وما يستحق به
من الاجر واما أن يكون ما حثهم
عليه من النظر في سوء عواقب
المكذبين ومن الاعتبار بما
يعاينون من آثار هلاكهم اما
البيان والهدى والموعظة فلا بد
من الفرق بينهما لان العطف يقتضى
المغايرة فقيل البيان كالجنس وهو
ازالة الشبهات وتحتنه نوعان
أحدهما الكلام الذي يهدى
المكف إلى ما ينبغي في الدين وهو
الهدى وثانيهما الكلام الزاجر عما
لا ينبغي في طريق الدين وهو الموعظة
وخص الهدى والموعظة بالمتقين
لانهم هم المنتفعون به وقيل البيان
عام للناس والهدى والموعظة
خاصان بالمتقين لان الهدى اسم
للدلالة بشرط كونها موصولة إلى
البعية وأقول يشبهه أن يكون
البيان عاما لجميع المكلفين وبأى
نظريه كان من طرق الدلالة
والهدى يراد به الكلام البرهاني
والجدل والموعظة يراد به الكلام
الاقناعي الخطابي كقوله ادع إلى
سبيل ربك بالحكمة والموعظة
الحسنة وجاد لهم بالتي هي أحسن
وخص المتقون بالذكرا لان البيان
في حق غيرهم غير مبرر كما بينه هذه

المقدمات ومهدا ذلك المقصود وهو قوله ولا تنهوا كانه قال اذا بحثتم عن أحوال القرون الخالية علمتم ان صولة
الباطل تضعل وأن العاقبة والغلبة لآبالحق والوهن الضعف أى لا تضعفوا عن الجهاد ولا يورثكم ما أصابكم يوم أحد وهنا وجبنا ولا

تحرزوا على ما قتل منكم وحرحوا وأنتم الاعلون وحالكم انكم اعلی منهم وأغلب لانكم أصبتم منهم يوم بدر أكثر مما أصابوا منكم يوم أحد وأنت الاعلون شأنان قتالكم لله وقتالهم للشيطان وقتلاكم في الجنة وقتلاهم في النار (٧٩)

كقوله والعاقة للمتقين وفي هذا تسليمة لهم وبشارة وقوله ان كنتم مؤمنين اما ان يكون قيدا لقوله وأنتم الاعلون أي ان كنتم مصدقين بما يدركم الله ويشرركم به من الغلبة واما ان يكون قيدا لقوله ولا تنهوا أي ان صح ايمانكم بالله وبحقيقته هذا الدين فلا تصغفوا عن أنفسكم بان الله سبتم هذا الامر قال ابن عباس انهم زرم أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم أحد فينبأهم كذلك اذا قبل خالد بن الوليد بخيل المشركين يريد ان يعلو عليهم الجبل فقال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم لا يعلن علينا اللهم لا قوة لنا الا بك اللهم ايسر يعبدك بهذه البلدة غير هؤلاء النفر فانزل الله تعالى هذه الآية وناب نغم من المسلمين يرمونهم فعدوا الجبل وروا خيل المشركين حتى هزموهم فذلك قوله وأنتم الاعلون وقال راشد بن سعد لما انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم أحد كئيبا حزينا جعلت المرأة تجيء بزوجها وابنها مقتولين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ألم هكذا تفعل برسولك فترأت ان عيسى قرح بفتح القاف وبضعا وهما الغتان كالضعف والضعف والجهد والجد وقيل بالفتح لغته تهامة والحجاز وقيل بالفتح مصدر وبالضم اسم وقال الفراء انه بالفتح الجراحه بعينها وبالضم ألم الجراحه وقال ابن مقسم هما الغتان الا أن المفتوحة توهم انها جمع قرحه ومعنى الآية ان نالوا منكم يوم أحد فقد نلتهم منهم قبيل

بأذنه قال الحسن القتل حدثني بونصر قال أخبرنا ابن وهب قال أخبرنا ابن أبي الزناد عن أبيه قال سمعت عبيد الله بن عبد الله يقول في قول الله عز وجل اذ تحسبهم قال القتل حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد اذ تحسبهم بأذنه قال تقتلونهم حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله ولقد صدقكم الله وعدة اذ تحسبهم أي قتلا بأذنه حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة في قوله اذ تحسبهم يقول اذ تقتلونهم حدثني عن عمار عن ابن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع اذ تحسبهم بأذنه والحسن القتل حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المغضل قال ثنا اسباط عن السدي ولقد صدقكم الله وعدة اذ تحسبهم بأذنه يقول تقتلونهم حدثنا ابن جبر قال ثنا سلمة عن ابن اسحق اذ تحسبهم بالسيف أي بالقتل حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن مبارك عن الحسن اذ تحسبهم بأذنه يعني القتل حدثني علي بن داود قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنا معاوية عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله اذ تحسبهم بأذنه يقول تقتلونهم وأما قوله بأذنه فانه يعني بحكمي وقضائي لكم بذلك وتسابلوا اياكم عليهم كما حدثنا ابن جبر قال ثنا سلمة عن ابن اسحق اذ تحسبهم بأذنه وتسليط أيديكم عليهم وكفي أيديهم عنكم ﴿القول في تاويل قوله جل ثناؤه﴾ حتى اذا فسلمت وتنازعت في الامر وعصيت من بعد ما أراكم ماتحبون يعني بقوله جل ثناؤه حتى اذا فسلمت حتى اذا جبنتم وخصتم وتنازعت في الامر يقول واختلفتم في امر الله يقول وعصيتم وذلك يوم أحد يعني بذلك الرماة الذين كان أمرهم صلى الله عليه وسلم يلزم مركزهم ومقاعدهم من فم الشعب باحد بازاء خالد بن الوليد ومن كان معه من فرسان المشركين الذين ذكروا قبل أمرهم وأما قوله من بعد ما أراكم ماتحبون فانه يعني بذلك من بعد الذي أراكم الله أيها المؤمنون بمحمد من النصر والظفر بالمشركون وذلك هو المهزيم التي كانوا همزهم عن أنسائهم وأما اللهم قبل ترك الرماة معاهدتهم التي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أقعدهم فيها وقبل خروج خيل المشركين على المؤمنين من ورائهم ونحو الذي قلنا تظاهرت الاخبار عن أهل التأويل وقدمت في ذكر بعض من قال وسند كقول بعض من لم يذكر قوله فيها معنى ذكر من قال ذلك حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة حتى اذا فسلمت وتنازعت في الامر وعصيت من بعد ما أراكم ماتحبون وهذا يوم أحد عهد اليهم نبي الله صلى الله عليه وسلم وأمرهم بما فرسوا العهد وجاوزوا وخالفوا ما أمرهم نبي الله صلى الله عليه وسلم فنصر عنهم عدوهم بعدما أراهم من عدوهم ما يحبون حدثني محمد بن سعد قال ثنا أبي قال ثنا عيسى قال ثنا أبي عن أبيه عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث ناسا من الناس يعني يوم أحد فكالوا من ورائهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كونوا هنا فرددوا وجهه من قدامنا وكونوا حرسا لنا من قبل ظهورنا وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما هزم القوم هو وأصحابه اختلف الذين كانوا جعلوا من ورائهم فقال بعضهم لبعض لمارأوا النساء مصعدات في الجبل ورأوا الغنائم انطلقوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فادركوا الغنيمة قبل أن يسبقوا اليها وقالت طائفة أخرى بل نطيع رسول الله صلى الله عليه وسلم فنسب مكاننا فذلك قوله منكم من يريد الدنيا للذين أرادوا الغنيمة ومنكم من يريد الآخرة للذين قالوا نطيع رسول الله صلى الله عليه وسلم ونسب مكاننا فلو الحمد صلى الله عليه وسلم فكان فلاحين تنازعا بينهم يقول وعصيت من بعد ما أراكم ماتحبون كانوا قد رأوا الفتح والغنيمة حدثني عن عمار عن ابن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع حتى اذا فسلمت يقول جبنتم عن عدوكم وتنازعت في الامر يقول اختلفتم وعصيت من بعد ما أراكم

ذلك في يوم بدر لم يبطهم ذلك عن معاودة القتال فانتم أولى بان لاتفرقوا ولا تجبنوا وظنيرهم فانهم بالمون كما تاملون وترجون من الله ما لا يرجون وقيل ان قرحان في يوم أحد وذلك انه قتل يومئذ خلق من الكفار نيف وعشرون رجلا وقتل صاحبوا منهم وكثرت الجراحات فبهم وعقرت

غامة تخيلهم بالنبل وقد كانت الهزيمة عليهم في أول النهار كما يجي من قوله تعالى واقد صدقكم الله وعده اذ تحسبهم باذنه حتى اذا فاستلمتم وتنازعتهم والمماتة له في عدد القتلى والجرحى (٨٠) غير لازمة وانما سكت في المثلثة في نفس القتل والجرحاة وتلك الايام مرصوفة وصفتها

مبتدأ أخبره بنداؤها وتلك مبتدأ والايام خبره كقولك هي الايام تبلى كل جسد يد فان الضمير لا يوصف ويكون تلك اشارة الى الوقائع والاجوال العجيبة التي يعرفها أهل التجارب من أبناء الزمان والمراد بالايام مافي تلك الاوقات من الظفر والغلبة والحالات الغريبة وقوله نداؤها كالتفسير لما تقدمه والمدولة نقل الشيء من واحد الى آخر ويقال نداولته الايدى أى تناقلته والنداؤل أى تنتقل لما تقدم تفسيره من قوم الى آخرين لانهم مسارها وغامها فيوم يحصل فيه السرور له فيسود الغم غدوه ويوم آخر بالعكس فلا يبقى شيء من أحوالها ولا يستقر أثر من آثارها ونظيره قولهم الحرب سجال شئت بالدلاء لكونها تارة مملوءة وأخرى فارغة وليس المراد من هذه المدولة انه تعالى تارة ينصر المؤمنين وأخرى ينصر الكافرين فان نصره الله منصب شريف لا يناله الكافرون بل المراد انه تارة يشدد المحنة على الكافرين وأخرى على المؤمنين وذلك انه لو شدد المحنة على الكفار في جميع الاوقات وأزالها عن المؤمنين في جميعها لحصل العلم الاضطراري بان الإيمان حق وما سواه باطل ولو كان كذلك لبطل التكليف والثواب والعقاب فالحكمة في المدولة أن تكون الشبهات باقية والمكاف يدفعها بواسطة النظر في الدلائل الدالة على صحة الاسلام فيعتزم ثوابه والى هذا يشير في قوله سبحانه وليعلم الله الذين آمنوا وحذف المعطوف عليه ليذهب الوهم كل مذهب وبقرا القوائد والتقدير بنداؤها بين الناس ليكون كيت وكيت وليعلم ونفسه ايدان بان المصلحة في هذه المدولة ليست بواجدة ولا يمكن في صحتها صالح جملة لو عرفوها انقلبت مساءتهم مسرة منها ان يعلم

ما يحبون وذلك يوم أحد قال لهم انكم ستظهرون فلا عرفن ما أصبتم من غنائمهم شيئا حتى تفرغوا فتركوا أمر نبي الله صلى الله عليه وسلم وعصوا ووقعوا في الغنائم ونسوا عهد الذي عهدوا اليهم وخالفوا الى غير ما أمرهم به فانصرف عليهم عدوهم من بعدما أراهم فيهم ما يحبون حد ثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن جريح حتى اذا فاستلمتم قال ابن جريح قال ابن عباس القاتل الحسين حد ثنا محمد قال ثنا أحمد قال ثنا اسباط عن السدي حتى اذا فاستلمتم وتنازعتهم في الامر وعصيتهم من بعد ما أراكم ما يحبون من الفتح حد ثنا ابن جريح قال ثنا سلمة عن ابن اسحق حتى اذا فاستلمتم أى تجادتم وتنازعتهم في الامر أى اختلفتم في أمرى وعصيتهم أى تركتم أمر نبيكم صلى الله عليه وسلم وما عهد اليكم يعنى الرماة من بعدما أراكم ما يحبون أى الفتح لاشك فيه وهزيمة القوم عن نساءهم وأمرهم حد ثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن المبارك عن الحسن من بعدما أراكم ما يحبون يعنى من الفتح وقيل معنى قوله حتى اذا فاستلمتم وتنازعتهم في الامر وعصيتهم من بعدما أراكم ما يحبون انه من المقدم الذى معناه التأخير وان الواو دخلت في ذلك ومعناها السقوط كما قلنا فلما أسلموا تله للجهين ونادى بانه معناه نادى بانه وهما مقول الى حتى اذا فرى فلما ان دنى ٧ ومنه قول الله عز وجل حتى اذا فتحتم باجوج وما جوج ثم قال واقترب الوعد الحق ومعناه اقترب وكما قال الشاعر

حتى اذا ملئت بطونكم * ورأيتم أبناءكم شجوا
وقلتم ظهر المحسن لنا * ان اللئيم العاجز الخلب

القول في تاويل قوله (منكم من يريد الدنيا ومنكم من يريد الآخرة) يعنى جل ثناؤه بقوله منكم من يريد الدنيا الذين تركوا مقدمهم الذى أقعدهم فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم في الشعب من أحد تخيل المشركين ولحقوا بمسكرا المسلمين طلب النهب اذ رأوا هزيمة المشركين ومنكم من يريد الآخرة يعنى بذلك الذين ثبتوا من الرماة في مقاعدهم التي أقعدهم فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم واتبعوا أمره ابتغاء ما عند الله من الثواب بذلك من فعلهم والدار الآخرة كما حد ثنا محمد قال ثنا أحمد قال ثنا اسباط عن السدي منكم من يريد الدنيا ومنكم من يريد الآخرة قال الذين انطلقوا يريدون الغنمة هم أصحاب الدنيا والذين بقوا وقالوا لا نخالف قول رسول الله صلى الله عليه وسلم أرادوا الآخرة حد ثنا محمد بن سعد قال ثنا عبيد بن سليمان قال سمعت الضحاك يقول في قوله حد ثنا عن الحسين قال سمعت أبا معاذ قال ثنا عبيد بن سليمان قال سمعت الضحاك يقول في قوله منكم من يريد الدنيا ومنكم من يريد الآخرة فان نبي الله صلى الله عليه وسلم أمر يوم أحد طائفة من المسلمين فقال كونوا مسلحة للناس بمنزلة أمرهم أن يشتموا أو أمرهم أن لا يبرحوا ما كانهم حتى ياذن لهم فلما اتى نبي الله صلى الله عليه وسلم يوم أحد بأسقيان ومن معهم من المشركين هزمهم نبي الله صلى الله عليه وسلم فلما رأى المسلمة ان الله عز وجل هزم المشركين انطاق بعضهم وهم يتنادون الغنمة الغنمة لا تقتكم وثبت بعضهم مكانهم وقالوا انريم موضعنا حتى ياذن لنا نبي الله صلى الله عليه وسلم في ذلك نزل منكم من يريد الدنيا ومنكم من يريد الآخرة فكان ابن مسعود يقول ما شعرت ان أحد من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كان يريد الدنيا وعرضها حتى كان يوم أحد حد ثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج قال قال ابن جريح قال ابن عباس لما هزم الله المشركين يوم أحد قال الرماة أدرى كوا الناس ونبي الله صلى الله عليه وسلم لا يسبقوكم الى الغنائم فتكون لهم دونكم وقال بعضهم لا نريم حتى ياذن لنا النبي صلى الله عليه وسلم فنزلت منكم من يريد الدنيا ومنكم من يريد الآخرة قال ابن جريح قال ابن مسعود ما ن ان أحد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يريد الدنيا وعرضها حتى كان

يومئذ
وكتب وليعلم ونفسه ايدان بان المصلحة في هذه المدولة ليست بواجدة ولا يمكن في صحتها صالح جملة لو عرفوها انقلبت مساءتهم مسرة منها ان يعلم

الله وقد اخرج هشام بن الحكم بظاهر هذه الآية ونحوها كقولها ولما يعلم الله الذين جاهدوا على انه تعالى لا يعلم الحوادث الا عند وقوعها وقد سبق الاجابة عنها في تفسير قوله تعالى واذا ابتلى ابراهيم ربه وناويل الآيات ان اطلاق (٨١) لفظ العلم على المعلوم والقدرة على المقدور

بجاز مشهور يقال هـ ذاعلم فلان أو قدرته والمراد معلومه أو مقدوره فكل آية يشعر بظاهرها بتجدد العلم فالمراد بتجدد المعلوم لان التغيير في علم الله تعالى بحال فعـنى الآية لظاهر معلومنا وهو الخاص من المناق والمؤمن من الكافر وقيل معناه ليحكم بالامتنياز فوضع العلم مقام الحكم وقيل ليعلمهم علما يتعلق به الجزاء وهو ان يعلمهم موجوداتهم الثبات لان المجازاة تقع على الواقع ادون المعلوم الذي لم يوجد وقيل ليعلم أولياء الله فاضاف الى نفسه فتخيما لهم وعلى الاقوال العلم بمعنى العرفان ولهذا تعدى الى مفعول واحد وقيل انه بمعنى فعل القلب الذي يتعدى الى مفعولين والتقدير وليعلمهم ميزان عن غيرهم ويحتمل على جميع التقادير ان يضم متعلق وليعلم بعده ومعناه وليتبرهن الثابتون على الايمان من المضطربين فعلمنا ما فعلنا ومن حكم المداولة قوله وليتخذ منكم شهداء من يصلح للشهادة على الامم يوم القيامة كقوله لتكونوا شهداء على الناس فان كونهم كذلك منصب شريف لا يناله الا هذه الامة وان يكونوا من الامة الا بالاصبر على ما يتلوا به من الشدائد والمراد ليكرم ناسا منكم بالشهادة والشهداء جمع شهيد كالكرماء والظرفاء والمقتول من المسلمين بسيف الكفار يسمى شهيدا قال النضر ابن شميل لانهم احياء حضروا دار الاسلام كما توافوا بخلاف غيرهم وقال ابن الانباري لان الله ولائكمته

يومئذ صد ثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن المبارك عن الحسن منكم من يريد الدنياهؤلاء الذين يخترون الغنائم ومنكم من يريد الآخرة الذين يتبعونهم يقتلونهم صد ثنى الحسين ابن عمرو بن محمد العبقرى قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدى عن عبد خير قال قال عبد الله ما كنت أرى أحدا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد الدنيا حتى نزل فينا يوم أحد منكم من يريد الدنيا ومنكم من يريد الآخرة صد ثنا محمد قال ثنا أحمد قال ثنا اسباط عن السدى عن عبد خير قال قال ابن مسعود ما كنت أظن في أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ أحدا يريد الدنيا حتى قال الله ما قال حدثت عن عمار عن ابن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع قال قال عبد الله بن مسعود لما رآهم وقعوا في الغنائم ما كنت أحسب ان أحدا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد الدنيا حتى كان اليوم صد ثنى محمد بن سعد قال ثنى أبي قال ثنى عمى قال ثنى أبي عن أبيه عن ابن عباس قال كان ابن مسعود يقول ما شعرت ان أحدا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كان يريد الدنيا وعرضها حتى كان يومئذ صد ثنا ابن جندب قال ثنا سلمة عن ابن ابي عمير منكم من يريد الدنيا أى الذين أرادوا النهب رغبة في الدنيا وترك ما أمروا به من الطاعة التي عليها ثواب الآخرة ومنكم من يريد الآخرة أى الذين جاهدوا في الله ليخالفوا الى ما نهوا عنه لعرض من الدنيا رغبة في رجا ما عند الله من حسن ثوابه في الآخرة ﴿ القول فى ناويل قوله ﴾ ثم صرفكم عنهم لئيتلبيكم) يعنى بذلك جل ثناؤه ثم صرفكم أيها المؤمنون عن المشركين بعدما أراكم يحبون فيهم وفي أنفسكم من هزيمتكم وظهوركم عليهم فردوهم عنهم اعصيتكم أمر رسولى ومخالفتكم طاعته واينارك الدنيا على الآخرة عقوبة لكم على ما فعلتم لئيتلبيكم ليختبركم فيتميز المناق منكم من الخالص الصادق فى اعماله منكم كما صد ثنا محمد قال ثنا أحمد قال ثنا اسباط عن السدى ثم ذكر حين مال عليهم خالد بن الوليد ثم صرفكم عنهم لئيتلبيكم صد ثنا القاسم قال ثنى حجاج عن مبارك عن الحسن فى قوله ثم صرفكم عنهم قال صرف القوم عنهم فقتل من المسلمين بعدة من أسروا يوم بدر وقتل عمر رسول الله صلى الله عليه وسلم وكسرت ربا عيته وشج فى وجهه وكان يسبح الدم عن وجهه ويقول كيف يقلع قوم فعلا هذا بنبهم وهو يدعوهم الى رجمهم فترت ليس لك من الامر شئ الاية فقالوا أليس كان رسول الله صلى الله عليه وسلم وعدنا انه من فازل الله عز وجل ولقد صدقكم الله وعده الى قوله ثم صرفكم عنهم لئيتلبيكم ولقد صدقناكم صد ثنا ابن جندب قال ثنا سلمة عن ابن اسحق ثم صرفكم عنهم لئيتلبيكم أى صرفكم عنهم ليختبركم وذلك ببعض ذنوبكم ﴿ القول فى ناويل قوله ﴾ ولقد صدقناكم والله ذو فضل على المؤمنين) يعنى بقوله جل ثناؤه ولقد صدقناكم ولقد صدقنا الله أيها المخالفون أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم والتاركون طاعته فيما تقدم اليكم من لزوم الموضوع الذى أمركم به ولما صدقتم فصدفكم من عقوبة ذنوبكم الذى آتيتوه مما هو أعظم مما عاقبكم به من هزيمة أعدائكم اياكم وصرف وجوهكم عنهم اذ لم يستأصل جمعكم كما صد ثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن مبارك عن الحسن فى قوله ولقد صدقناكم قال قال الحسن وصفق يديه وكيف صدقناهم وقد قتل منهم سبعون وقتل عمر رسول الله صلى الله عليه وسلم وكسرت ربا عيته وشج فى وجهه قال ثنى يقول عز وجل قد صدقتم عنكم اذ عصيتونى ان لا أكون استأصلكم قال ثنى يقول الحسن هو لاء مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وفى سبيل الله غضاب الله يقاتلون أعداء الله فهو عن شئ فصنعوه فوالله ما تركوا حتى نجا هذا الغم فافسق القاسم فى اليوم يفعل كل كبيرة ويركب كل داهية ويحسب عليها ثيابه ويرغم أن لا بأس عليه فسوف يعلم صد ثنا القاسم قال ثنى حجاج

(١١ -) (ابن جرير - رابع) شهدوا بالجنة والله لا يحب الظالمين أى المشركين ان الشرك لظلم عظيم قال ابن عباس وقيل لا يحب من ايس من هؤلاء الثابتين على الايمان العاصرين على البلى وهو اعراض بين بعض المعتلات وبعض وثيقه ان دولة

الكافرين على المؤمنين لغوائد المذكورة لانه يحبهم ومن الحكيم قوله ولجمع الله الذين آمنوا ويحق الكافرين والمحصن في اللغة الشقية
والحق التقصن وقال المفصل هوان (٨٢) يذهب الشيء كما حتى لا يرى منه شيء قال الزجاج معنى الآية انه ان حصلت الغلبة للكافرين

على المؤمنين كان المراد تمحص ذنوب المؤمنين أي تطهيرهم وتصفيتهم وان كان بالعكس فالمراد نحو آثار الكفار وهذه مقابلة لطيفة لان تمحص هؤلاء باهلاك ذنوبهم نظير محقق أولئك باهلاك أنفسهم لا بالكيفية فان ذلك غير واقع بل يتدرج ويهمل ليعطع طرفا بنقصها من أطرافها التاويل لا تاكوا الربا ما يؤدي الى الحرص على طالب الدنيا أضعا فامضا عفة الى ما لا يتناهى فلا يلائم جوف ابن آدم الا السراب وانقوا الله خطاب للمخوفا أي انقوا بالله عن غير الله في طلب الله لعلمكم تغفلون من حجب ماسوى الله وتظفرون بالوصول الى الله ثم خاطب العوام الذين هم أرباب الوسائط بقوله وانقوا بالقناعة النار أي نار الحرص التي تورى منها نار القطيعة وجوزوا بقدمي طاعة الله وطاعة رسوله ثم أخبر عن المسارعة الى الجنان بمسارعة النفس والجنان عرضها السموات أي المسافة بين العبد وبينها هذا القدر لان الوصول اليها بعد العبور عما في السموات والارض وهو وعالم المحسوسات كما قال النبي صلى الله عليه وسلم عن عيسى انه قال لم يبلغ ملكوت السموات والارض من لم يولد مرتين فالولادة الثانية هي الخروج عن الصفات الحيوانية بتزكية النفس عنها وولوج الملكوت هو التحلية بالصفات الروحية بصفقن أموالهم في السراء وأرواحهم في الضراء بل من سوى الله في طلب الله فعلوا

عن ابن جرير قوله ولقد عفا عنكم قال لم يستأصلكم حد ثنا ابن حنبل قال ثنا سلمة عن ابن اسحق ولقد عفا عنكم ولقد عفا الله عن عظيم ذلك لم يهلككم بما أتيتم من معصية نبيكم ولكن عدت بفضلي عليكم وأما قوله والله ذو فضل على المؤمنين فانه يعني والله ذو طول على أهل الإيمان به ورسوله بعفوه لهم عن كثير ما يستوجبون به العقوبة عليهم من ذنوبهم فان عاقبتهم على بعض ذلك فذوا حسان الهيم بجميل أي اباديه عندهم كما حد ثنا ابن حنبل قال ثنا سلمة عن ابن اسحق ولقد عفا عنكم والله ذو فضل على المؤمنين يقول وكذلك من الله على المؤمنين ان عاقبتهم ببعض الذنوب في عاجل الدنيا أديبا ووعظا فانه غير مستأصل لكل ما فيهم من الحق له عاقبتهم لما أصابوا من معصية ترحمة لهم وعاندة عليهم لما فيهم من الإيمان ﴿القول في تاويل قوله﴾ اذ تصعدون ولا تلوون على أحد والرسول يدعوكم في أخراكم) يعني بذلك جل ثناؤه ولقد عفا عنكم أيها المؤمنون اذ لم يستأصلكم اهلها كما ندمت جمعهم بذنوبكم وهو بكم اذ تصعدون ولا تلوون على أحد واختلفت القراء في قراءة ذلك فقرأه عامة قراء الحجاز والعراق والشام سوى الحسن البصرى اذ تصعدون بضم التاء وكسر العين وبه القراءة عندنا الاجماع الحجة من القراءة به واستندكارهم ما خلفه وروى عن الحسن البصرى انه كان يقرؤه اذ تصعدون بفتح التاء والعين حد ثنا بذلك أحمد بن يوسف قال ثنا القاسم بن سلام قال ثنا حجاج عن هرون بن نونس بن عبيد عن الحسن فاما الذين قرؤوا تصعدون بضم التاء وكسر العين فانهم وجهوا معنى ذلك الى أن القوم حين انهم زموا عن عدوهم أخذوا في الوادى هار بين وذكروا أن ذلك في قراءة أبي اذ تصعدون في الوادى حد ثنا أحمد بن نونس قال ثنا أبو عبيد قال ثنا حجاج عن هرون قالوا الهرب في مستوى الارض ويطون الاودية والشعاب اصعدا لصعود قالوا انما يكون الصعود على الجبال والسهائم والبرج لان معنى الصعود الارتقاء والارتفاع على الشيء علوا فالوافا ما الاخذ في مستوى الارض والهبوط فانما هو اصعدا كما يقال اصعدنا من مكة اذا ابتدأت في السفر منها والخروج واصعدنا من الكوفة الى خراسان بمعنى خرجنا منها سفرا اليها وابتدأنا منها الخروج اليها قالوا وانما جاء تاويل أكثر أهل التأويل بان القوم أخذوا عند انهم زموا عن عدوهم في بطن الوادى ذكر من قال ذلك حد ثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد بن قتادة ولا تلوون على أحد ذا كرم اصعدوا في الوادى ونبي الله صلى الله عليه وسلم يدعوهم في أخراهم قال الى عباد الله وأما الحسن فاني أرا ذهب في قراءة اذ تصعدون بفتح التاء والعين الى أن القوم حين هم زموا عن المشركين صعدوا الجبل وقد قول ذلك عددا من أهل التأويل ذكر من قال ذلك حد ثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد قال ثنا اسباط عن السدى قال لما شد المشركون على المسلمين باحد فزهروهم دخل بعضهم المدينة وانطلق بعضهم فوق الجبل الى الصخرة فقاموا عليها وجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعو الناس الى عباد الله الى عباد الله فذكر الله صعدوهم على الجبل ثم ذكر دعاء نبي الله صلى الله عليه وسلم اياهم فقال اذ تصعدون ولا تلوون على أحد والرسول يدعوكم في أخراكم حد ثنا محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال انحازوا الى النبي صلى الله عليه وسلم فعملوا يصعدون في الجبل والرسول يدعوهم في أخراهم حد ثنا المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله حد ثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن جريج قال قال ابن عباس قوله اذ تصعدون ولا تلوون على أحد قال صعدوا في أحد فرأى أبو جعفر وقد ذكرنا ان أولى القراءتين بالصواب قراءة من قرأ اذ تصعدون بضم التاء وكسر العين بمعنى السبق والهرب في مستوى الارض أو في المهابط لاجماع الحجة على ان ذلك هو القراءة الصحيحة في اجماعها

فأحشة هي رؤيته غير الله أو ظموا أنفسهم بالتعلق بما سوى الله ذكر والله بالنظر اليه ورؤيته ومن يغفر ومن يسر على بكنف عواطفه ذنوب وجود الاغيار الا الله ولم يصر واعلى ما فعلوا من رؤية الوسائط والتعلق بها وهم يعلمون ان كل شيء ما خلا الله باطل أولئك

جزاؤهم مغفرة أى هم مستحقون لمقامات القرب من ربهم وحنان من أصناف الطاعة تجزى من تحتها الانهار العنابية ونعم أحرار العالمين لان نيل المقصود في بذل الجهود قد دخلت من قبلكم أتم اهتم سيرفسير وافي الارض نفوسكم الحيوانية (٨٣) بالعبور على أوصافها الدينية لتبلغوا

سماة قلوبكم الروحانية فانظروا كيف كان عاقبة المكذبين بهذه المقامات الروحانية والمكاشفات الربانية لانه نوا أهب السائر ون في السير الى الله ولا تحزنوا على ما فاتكم من اللذات الغانية وأنتم الاعداء من أهل الدنيا والاخرة لانكم من أهل الله ان يمسهكم في أنناه المجاهدات قرح ابتلاء وامتحان فقدمس القوم من الانبياء والاولياء قرح محن مثله وتلك الايام نداولها بين الناس السائر من يومانعمة ويوما نعمة ويوما منحة ويوما منحة ويتخذ منكم شهداء ارباب المشاهدات والمكاشفات وليمحص الله فيه اشارة الى ان كل ألم ونصب يصيب المؤمن فهو تظهير لقلبه وتكفير لسره وما يصيب الكافر من نعمة ودولة وغنى وفي فهو سبب لكفرته وضرب لطغيانه وبوجه آخر ابلاء لاهل الولاة تمحيص للقلوب عن ظلمات العيوب وتمويرها بنوار الغيوب ومحق صفات نفوسهم الكافرة ومحو سمات اخلاقهم الفاجرة ليتخلصوا عن قفص الاشباح الى حظائر الارواح (أم حسبتم أن تدخلوا الجنة ولما يعلم الله الذين جاهدوا منكم ويعلم الصابرين ولقد كنتم تمنون الموت من قبل أن تلقوه فقد رأيتموه وأنتم تنظرون وما يجد الا رسول قد دخلت من قبله الرسل أفان مات أو قتل انقلبتم على أعقابكم ومن ينقلب على عقبه فلن يضر الله شيئا وسيجزي الله الشاكرين وما كان انفس أن تموت الا باذن الله

على ذلك لدليل الواضح على ان اولى التاويلين بالآية تاويل من قال اصعدوا في الوادى ومضوا فيه دون قول من قال صعدوا على الجبل وأما قوله ولا تلون على أحد فانه يعنى ولا تعطفون على أحد منكم ولا يلتفت بعضكم الى بعض هر با من عدوكم مصعدن في الوادى ويعنى بقوله والرسول يدعوكم في أخراكم ورسول الله صلى الله عليه وسلم يدعوكم أيها المؤمنون به من أصحابه في أخراكم يعنى انه يناديكم من خلفكم الى عباد الله الى عباد الله كما حد ثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج قال قال ابن عباس والرسول يدعوكم في أخراكم الى عباد الله ارجعوا الى عباد الله ارجعوا حد ثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة والرسول يدعوكم في أخراكم وأني الله صلى الله عليه وسلم يدعوهم الى عباد الله حد ثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد قال ثنا اسباط عن السدي مثله حد ثنا ابن حميد قال ثنا سلمة عن ابن اسحق قال أنبأهم الله بالفرار عن نبيهم صلى الله عليه وسلم وهو يدعوهم لا يعطفون عليه لدعائه اياهم فقال اذ نصعدون ولا تلون على أحد والرسول يدعوكم في أخراكم حد ثنا يونس قال أخبرنا بن وهب قال قال ابن زبدي قوله والرسول يدعوكم في أخراكم هذا يوم أحد حين انكشف الناس عنه ﷺ القول في تاويل قوله (فابا بكم غما بغم لكيلا تحزنوا على ما فاتكم ولا ما أصابكم والله خبير بما تعملون) يعنى بقوله جل ثناؤه فانا بكم غما بغم يعنى بخاراكم بفراركم عن نبيكم وفشلكم عن عدوكم ومعصيتكم بكم بكم غما بغم يقول غما على غم وسعى العقوبة التي عاقبتهم من تسليط عدوهم عليهم حتى نال منهم ما نال ثوابا اذ كان ذلك من علمهم الذي سخطه ولم يرضه منهم فدل بذلك جل ثناؤه ان كل عوض كان لعوض من شئ من العمل خيرا كان أو شرا أو العوض الذي بذله رجل لرجل أو يدسلف له اليه فانه مستحق اسم ثواب كان ذلك العوض تكمرة أو عوبة ونظير ذلك قول الشاعر

أخاف زيادا أن يكون عطاؤه * دراهم سودا ومحمد رجة سمرها

لجعل العطاء العقوبة وذلك كقول القائل لا تحساف اليه منه مكره لاجز ينك على ذلك ولا تبينك ثوابك وأما قوله غما بغم فانه قبل غما بغم معناه غم على غم كما قيل ولا صابكم في جذوع النخل يعنى ولا صابكم على جذوع النخل وانما جاز ذلك لان معنى قول القائل انابك الله غما على غم جزا الله غما بعد غم يقدمه فكان كذلك معنى فانا بكم غما بغم لان معناه جزاكم الله عما يعقب غم يقدمه وهو نظير قول القائل نزلت بيني فلان ونزلت على بنى فلان وضربته بالسيف وعلى السيف واختلف أهل التأويل في الغم الذي أتيب القوم على الغم وما كان غمهم الاول والثاني فقال بعضهم أما الغم الاول فكان ما تحدث به القوم أن نبيهم صلى الله عليه وسلم قد قتل وأما الغم الآخر فانه كان ما نالهم من القتل والجراح ذكر من قال ذلك حد ثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة فانا بكم غما بغم كانوا يتحدوا يومئذ أن نبي الله صلى الله عليه وسلم أصيب وكان الغم الآخر قتل أصحابهم والجراحات التي أصابهم قال وذكر انه قتل يومئذ سبعون رجلا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ستة وستون رجلا من الانصار وأربع مئة من المهاجرين وقوله لكيلا تحزنوا على ما فاتكم يقول ما فاتكم من غنمة القوم ولا ما أصابكم في أنفسكم من القتل والجراحات حد ثنا محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله فانا بكم غما بغم قال فرة بعد فرة الاولى حين سمعوا الصوت أن محمد اذ قتل والثانية حين رجوع الكفار فضر بهم مدبرين حتى قتلوا منهم سبعين رجلا ثم انحازوا الى النبي صلى الله عليه وسلم فجمعوا يصعدون في الجبل والرسول يدعوهم في أخراهم حد ثنا المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد نحوه وقال آخرون بل غمهم الاول كان

كأما مؤبلا من برد ثواب الدنيا وثمة منها ومن برد ثواب الاخرة وثمة منها وسجزي الشاكرين وكأمن من نبي قاتل معه بيون كثير فإوهنا ما أصابهم في سبيل الله وما ضعفوا وما استكانوا والله يحب الصابرين وما كان قولهم الا ان قالوا ربنا اغفر لنا ذنوبنا وامرنا بما أمرنا وثبت

أقدمنا وانصرنا على القوم الكافرين فآثمناهم الله ثواب الدنيا وخسن ثواب الآخرة والله يحب المحسنين يا أيها الذين آمنوا ان طيعوا
الذين كفروا يردوكم على أعقابكم فتنقلبوا (٨٤) خاسرين بل الله موليكم وهو خير الناصرين لله) القرأت رأيتوه بغير همزة بعني بالتليين

وتحوه وأولك ورأوه روى هبة الله
ابن جعفر عن الأصغرهاني عن
ورش وجرزة في الوقف برد ثواب
وبابه مدغيا أبو عمرو وشان ابن
غامر وسهل وجرز وعلي وخلف نوته
مثل يؤده وكان بالمد والهمز مثل
كا عن حديث كان ابن كثير وقرأ
يزيد وكان بالمد بغير همزة وقرأ أبو
عمرو وسهل ويعقوب وعلي بغير
نون في الوقف وكفى الباقون
وكان في الخالسين قتل أبو عمرو
وسهل ويعقوب وابن كثير ونافع
وقتيبة والمفضل الباقون قاتل
* الوقوف الصابرينه تلقوه ص
لطول الكلام الرسول ج لان
مابعد يصلح صفتا وتشتافا الرسل
ط أعقابكم ط لتناهي الاستفهام
ثبتا ط الشاكرين ه مؤجلا
ج لا ابتداء الشرط منها ج
للعطف منها ط الشاكرين ه
قتل ط ليكون قتل النبي صلى الله
عليه وسلم الزمالهجة على من
اعتذر في الانخزام بما مع من نداء
ابليس ألا ان محمدا قتل والتقدير
ومعرويون كثير ولو وصل كان
الريون مقتولين ومن قرأ قاتل
فله ان لا يقف كثير ج لا ابتداء
النسفي مع فاء التعقيب
ما استكنا نوا ط الصابرين ه
الكافرين ه الآخرة ط
المحسنين ه خاسرين ه موليكم
ج الناصرين ه * التفسيرانه
سبحانه لما ذكر فواته مداولة
الايام وحكمها تبعها ما هو السبب
الاصلي في ذلك فقال أم حسبتم أن
تدخلوا الجنة بدون تحمل المشاق

قتل من قتل منهم وجرح من جرح منهم والغنم الثاني كان من سمعهم صوت القاتل قتل محمد صلى الله
عليه وسلم ذكر من قال ذلك حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن
قتادة في قوله غنابغ قال الغنم الاول الجراح والقتل والغنم الثاني حين سمعوا أن نبي الله صلى الله عليه
وسلم قد قتل فانساهم الغنم الاخر ما أصابهم من الجراح والقتل وما كانوا يرجون من الغنمة وذلك حين
يقول لكيلا تحزنوا على ما فاتكم ولا ما أصابكم حدثني المنفي قال ثنا اسحق قال ثنا عبد
الله بن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع فانا بكم غنابغ قال الغنم الاول الجراح والقتل والغنم الاخر حين
سمعوا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد قتل فانساهم الغنم الاخر ما أصابهم من الجراح والقتل وما
كانوا يرجون من الغنمة وذلك حين يقول الله لكيلا تحزنوا على ما فاتكم ولا ما أصابكم وقال آخرون
بل الغنم الاول ما كان فاتهم من الفتح والغنمة والثاني اشرف أبي سفيان عليهم في الشعب وذلك ان أبا
سفيان فيما زعم بعض أهل السير لما أصاب من المسلمين ما أصاب وهرب المسلمون جاء حتى أشرف
عليهم وفيهم رسول الله صلى الله عليه وسلم في شعب أحد الذي كانوا لولا اليه عند الهزيمة فأنوا أن
يصلبهم أبو سفيان وأصحابه ذكر الخبر بذلك حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل
قال ثنا اسباط عن السدي قال انطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ يدعو الناس حتى
انتهى الى أصحاب الصخرة فلما رأوه وضع رجل سهمي فوسه فاراد أن يرميه فقال أنا رسول الله
ففرحوا بذلك حين وجدوا رسول الله صلى الله عليه وسلم حيا وفرح رسول الله حين رأى ان في أصحابه
من يمتنع فلما اجتمعوا وفيهم رسول الله صلى الله عليه وسلم حين ذهب عنهم الحزن فاقبلوا يذكرون الفتح
وما فاتهم منه ويذكرون أصحابهم الذين قتلوا فاقبل أبو سفيان حتى أشرف عليهم فلما نظر واليه نسوا
ذلك الذي كانوا عليه وهمهم أبو سفيان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس لهم أن يعلونا اللهم ان
تقتل هذه العصابة لا تبعث من يذب أصحابه فرمهم بالجحرة حتى أنزلوهم فقال أبو سفيان يومئذ هل
حفظت بحفظه في يوم بيوم بدر وقتلوا يومئذ حفظة بن الراهب وكان جنبا فغسلته الملائكة وكان حفظة
ابن أبي سفيان قتل يوم بدر قال أبو سفيان لنا العزى ولا عزى لكم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اعمر قل الله مولانا ولا مولانا مولى لكم فقال أبو سفيان فيكم محمد قالوا نعم قال اما انها قد كانت فيكم مشلة
ما أمرت بها ولا نبيت عنها ولا سرتي ولا ساءتني فذكر الله اشرف أبي سفيان عليهم فقل فانا بكم غنابغ
بغم لكيلا تحزنوا على ما فاتكم ولا ما أصابكم الغنم الاول ما فاتهم من الغنمة والفتح والغنم الثاني اشرف
العدو عليهم لكيلا تحزنوا على ما فاتكم ولا ما أصابكم من الغنمة ولا ما أصابكم من القتل حين تذكرون فقتل أبي
سفيان حدثنا ابن جبير قال ثنا سلمة عن ابن اسحق قال ثنا ابن شهاب الزهري ومحمد بن
يحيى بن حبان وواسم بن عمرو بن قتادة والحسين بن عبد الرحمن بن عمرو بن سعد بن معاذ وغيرهم من
عابنا فيما ذكرنا من حديث أحد قالوا كان المسلمون في ذلك اليوم لما أصابهم فيه من شدة البلاء
أثلاثا نالت قبيل وثلاث جرح وثلث منهزم وقد بلغته الحرب حتى ما يدرى ما يصنع وحتى خاص العدو
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فحدث بالجحرة حتى وقع لشقوه وأصيبت باعيتهم وشج في وجهه وكامت
شفته وكان الذي أصابه عتبة بن أبي وقاص وقاتل مصعب بن عمير دون رسول الله صلى الله عليه وسلم
ومعولواؤه حتى قتل وكان الذي أصابه ابن قبة الليثي وهو يظن أنه رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجع
لى قريش فقال قتل محمد اخذنا ابن جبير قال ثنا سلمة عن ابن اسحق قال فكان أول من
عرف رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد الهزيمة وقول الناس قتل رسول الله صلى الله عليه وسلم كما
حدثنا ابن جبير قال ثنا سلمة عن محمد بن اسحق قال ثنا ابن شهاب الزهري أ كعب بن مالك أعا

وأمن مقطعة ومعنى الهمزة فيها الانكار ولما عني لم مع زيادة التوقع وليس المراد في العلم بالمجاهدين وليكن المراد في
المعلوم وانما حسن إقامة ذلك مقام هذا لان العلم متعلق بالمعلوم كما هو عليه فلما حصلت بينهما هذه المناقبة حسن إقامة أحدهما بمقام الآخر

نقول ما علم الله في فلان خيرا أي ما فيه خير حتى يعلمه فإصل الكلام لا تحسبوا ان تدخلوا الجنة ولم تجاهدوا بعد وإنما أنكر هذا الحسبان لانه تعالى وأوجب الجهاد قبل هذه الواقعة وأوجب الصبر على تحمل مناعها وبين وجوه (٨٥) المصالح المنوطة بها في الدين والدنيا واذا

كان كذلك فمن البعيد ان يصل الانسان الى السعادة والجنة مع اهمال مثل هذه الطاعة والواقي قوله ويعلم الصابرين واو الجوع في قولهم لانا كل السمك وتشرب اللبن كانه قيل ان دخول الجنة وترك المصاهرة على الجهاد مما لا يجتمعان فليس كل من أقر بدين الله كان صادقا ولكن الغيب فيه تساميط المكروهات ومخالفات النفس فان الحب هو الذي لا ينقص بالجناء ولا يزداد بالوفاء وقيل التقدير أظنه انتم ان تدخلوا الجنة قبل ان يعلم الصابرين ووجه آخر وهو ان يكون مجزوما أيضا لكن الميم لما حركت للساكنين حركت بالفتحة انما لا الفتحة قبلها وهذا كما قرئ ولما يعلم الله بفتح الميم الا ان يراد وما يعلم بالنون الحفيضة ثم حذفت وقرأ الحسن ويعلم بالجزم على العطف وروى عن أبي عمرو ويعلم بالرفع على الحال كانه قيل ولما تجاهدوا وانتم صابرون ولقد كنتم تمنون الموت الخطاب فيسه للذين ألقوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم في الخروج الى المشركين وكان رأيه في الاقامة بالمدينة يتردد بالموت سببوه والجهاد والقتل قال المحققون انه لم يكن تمنيه للموت تمينا لان يقتلوا لان قتل المشركين لهم كفر ولا يجوز للمؤمن أن يمتني الكفر أو يريد أو يرضى به بل انما تمنوا الفوز بدرجات الشهداء والوصول الى كراماتهم وشهواتهم بمن شرب دواء الطبيب النصراني فان غرضه حصول الشفاء ولا يخطر

بني سلمة قال عرفتم عينيته تبرقان تحت المغفر فناديت باعلى صوتي يا معشر المسلمين ايسروا هـ اذ ارسل الله صلى الله عليه وسلم فاشار الى رسول الله أن أنصت فلما عرف المسلمون رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ضوا به ونمض نحو الشعب معه على بن أبي طالب وأبو بكر بن أبي قحافة وعمر بن الخطاب وطلحة ابن عبيد الله والزبير بن العوام والحرب بن الصامت في رهط من المسلمين قال في رواية رسول الله صلى الله عليه وسلم في الشعب ومعه أولئك النفر من أصحابه اذ عاتت عالية من قريش الجبل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم ايه لا يبتغي لهم أن يعلنوا فقاتل عمر بن الخطاب ورهط مع من المهاجرين حتى أهبطوهم عن الجبل ونمض رسول الله صلى الله عليه وسلم الى معصرة من الجبل ليعلموها وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد بدد فظاهر بين درعين فلما اذهب لينهض فلم يستطع جالس تحت طلحة بن عبيد الله فنمض حتى استوى عاينها ثم ان أباسقيان حين أراد الانصراف أشرف على الجبل ثم صرخ باعلى صوته فقال ان الحرب سهال يوم بيوم بدر أعجل هبل أي ظهر دينك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمرم فاجبه فقال الله أعلى وأجل لا سواء قتلا في الجنة وقتلاكم في النار فلما أجاب عرضي الله عنه أباسقيان قاله أبوسفيان هلم الى يا عمر فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم انته فانظر ماشأته فجاه فقال له أبوسفيان أنشدك الله يا عمر أقتلنا محمد فقال عمر اللهم لا والله لا يسمع كلامك الا أن تقول أنت اصدق عندي من ابن بنته وأشار لقول ابن بنته اللهم اني قتلت محمدا ثم نادى أبوسفيان فقال انه قد كان في قتلاكم نبي وانه مريض ولا يحط ولا نهيت ولا أمرت حد ثنا ابن جدي قال ثنا سلمة قال ثنا ابن ابي حنيفة قالنا بكم غمنا بكم لكيلا تحزنوا على ما فاتكم ولا ما أصابكم أي كره باعد كره قتل من قتل من اخوانكم وعلو عدوكم هلككم وما وقع في أنفسكم من قول من قال قتل نبيكم فكان ذلك مما تنابح عليكم غمنا بكم لكيلا تحزنوا على ما فاتكم من ظهوركم على عدوكم بعد ان رأيتموه باعينكم ولا ما أصابكم من قتل اخوانكم حتى فرجت بذلك الكرب عنكم وانه خير مما تعاملون وكان الذي فرج عنهم ما كانوا فيه من الكرب والغم الذي أصابهم ان الله عز وجل رد عنهم كذبة الشيطان بقتل نبيهم فلما رآه رسول الله صلى الله عليه وسلم حيا بين أظهرهم ان ظهرهم من القوم فهان الظهور عليهم والمصيبة التي أصابتهم في اخوانهم حين صرف الله القتل عن نبيهم صلى الله عليه وسلم حد ثنا القاسم قال ثنا الحصين قال ثنا حجاج عن ابن جريح قالنا بكم غمنا بكم قال ابن جريح قال مجاهد أصاب الناس حزن وغم على ما أصابهم في اخوانهم الذين قتلتوا فلما تولى جوفى الشعب يتصافون وقف أبوسفيان وأصحابه بباب الشعب فظن المؤمنون انهم سوف يموتون عليهم فيقتلونهم أيضا فاصابهم حزن في ذلك أيضا أنسأهم حزنهم في أصحابهم فذلك قوله فانابكم غمنا بكم لكيلا تحزنوا على ما فاتكم قال ابن جريح قوله على ما فاتكم يقول على ما فاتكم من غنائم القوم ولا ما أصابكم في أنفسكم حد ثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن جريح قال أخبرني عبد الله بن كثير عن عبيد بن عمير قال جاء أبوسفيان ابن حرب ومن معه حتى وقف بالشعب ثم نادى أفي القوم ابن أبي كبشة فسكتوا فقال أبوسفيان قتل ورب الكعبة ثم قال أفي القوم ابن أبي قحافة فسكتوا فقل قتل ورب الكعبة ثم قال أفي القوم عمر بن الخطاب فسكتوا فقال قتل ورب الكعبة ثم قال أبوسفيان أعل هبل يوم بيوم بدر وحنظلة بحنظلة وأنتم واجدون في القوم مثلام تكن عن رأي سرا اتنا وخيارنا ولم نكره حين رأينا فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعمر بن الخطاب قم فناد فقل الله أعلى وأجل نعم هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا أبو بكر وهما أئمة الايستوي أصحاب النار وأصحاب الجنة أصحاب الجنة هم الفاترون قتلا في الجنة وقتلاكم في النار وقال آخرون في ذلك بما صدر من به محمد بن سعد قال ثنا ابن جريح

ببالة جرم فغمة واحسان الى عدو الله وتنفيق صناعته قالت الاشاعرة ههنا من أراد شيئا أراد ما هو من لوازمه وثواب الشهداء لا يحصل الا بالشهادة ولا ريب ان الله تعالى أراد ابدال ثواب الشهداء الى المؤمنين ولهذا ورد من الترغيبات ما ورد في دار صبر وفتحهم شهداء ولن يسيروا شهداء

الاذاقتلهم الكفار فلا بد ان يريد ان يقتلهم الكفار وذلك القتل كفر ومعصية فثبت انه تعالى مراد للكفر والايمان والطاعة والعصيان من قبل ان تلقوه من قبل ان تشاهدوه (٨٦) وتعرفوا شدة وعوبه مقاساته فقد ادرايتوه وانتم تنظرون قال الزجاج أى وانتم

بصراء كقولهم رأيتهم بعيني أى رأيتوه معانين حين قتل بين أيديكم من قتل من اخوانكم وشارفتان تقتلوا ويحتمل أن يراد رأيتهم اقدام القوم وشدة حرصهم على قتلهم وعلى قتل الرسول ثم بقيتم انتم تنظرون اليهم من غير جدوى دفعهم ولا اجتهاد في مقاتلتهم وفيه توبيخ لهم على تمنيعهم الجهاد وعلى الحاحهم في الخروج اليه ثم انهم زامهم وقلة ثباتهم عنده قال ابن عباس وجهادوا الضحان لما نزل النبي صلى الله عليه وسلم بالشعب أمر الرماة ان يلزموا أصل الجبل ولا ينتقلوا سواء كان الامر لهم أو عليهم فلما وقفوا وحلوا على الكفار هزموهم وقتل على عيسى السلام طلحة بن أبي طلحة صاحب لواهم والزبير والمقداد شدا على المشركين ثم حمل الرسول صلى الله عليه وسلم مع أصحابه فهزموا بأسفيان ثم ان بعض القوم لما راوا انهم زام الكفار بادروا من الرماة الى الغنيمات وكان خالد بن الوليد صاحب ميمنة الكفار فلما رأى تفرق الرماة حمل على المسلمين فهزمهم وفرق جمعهم وكثر القتل في المسلمين ورمى عبد الله بن قتيبة الجارثي رسول الله صلى الله عليه وسلم بحجر وكسر رءوسه ونسج وجهه وأقبل يريد قتله فذب عنه مصعب بن عمير وهو صاحب الراية يوم بدر ويوم أحد حتى قتله ابن قتيبة واحتمل طلحة بن عبيد الله رسول الله ودافع عنه أبو بكر وعلى عليه السلام وظن ابن قتيبة انه قتل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال قد قتل محمد ارمي محمد ارمي صغار الخ الا ان محمد قد قتل قبل وكان الصارخ الشيطان فغشا في الناس خبر قتله صلى الله عليه وسلم فأنكروا وجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعو الى عباد الله حتى انحازت اليه طائفة من أصحابه فلامهم على هربهم فقالوا يا رسول

قال نبي أبي عن أبيه عن ابن عباس اذ تصعدون ولا تلون على أحد والرسول يدعوكم في أنحر اكم فرجعوا فاقوالوا والله لنا نبيهم ثم قتلتمهم قد خرجوا منا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مهلا فاما أصابكم الذي أصابكم من أجل انكم عصيتوني فبينما هم كذلك إذ أتاهم القوم قد أنسوا وقد اخترطوا سيوفهم فكان غم الهزيمة وغمهم حين أتوهم لكيلا تحزنوا على ما فاتكم من القتل ولا ما أصابكم من الجراحة فأتاكم غم غيبتكم لكيلا تحزنوا الاية وهو يوم أحد وهو أول هذه الاقوال بتأويل الآياتة قول من قال معنى قوله فأتاكم غم غيبتكم أيها المؤمنون بحرمان الله اياكم غنيمته المشركين والظفر بهم والنصر عليهم وما أصابكم من القتل والجراح يومئذ بعد الذي كان قد أراكم في كل ذلك ما تحبون به عصيتكم ربكم وخلفكم أمر نبيكم صلى الله عليه وسلم غم ظنكم ان نبيكم صلى الله عليه وسلم قد قتل وميل العدو عليكم بعد فلولكم منهم والذي يدل على ان ذلك أولي بتأويل الآياتة بمن خلفه قوله لكيلا تحزنوا على ما فاتكم ولا ما أصابكم أو الغائت لاشك انه هو ما كانوا يرجوا الوصول اليه من غيرهم اما من ظهور عليهم بغلهم واما من غنيمته يجتزونها وان قوله ولا ما أصابكم هو ما أصابكم ايمانهم واما في اخوانهم فاذا كان ذلك كذلك فاعلم ان الغم الثاني هو معنى غير هذين لان الله عز وجل أخذ بعباده المؤمنين به من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم انه أتاكم غم غيبتكم لئلا يحزنكم ما ناله من الغم الثاني عما فاتكم من غيرهم ولا ما أصابكم قبل ذلك في أنفسهم وهو الغم الاول على ما قد بيناه قبل وأما قوله لكيلا تحزنوا على ما فاتكم ولا ما أصابكم فان تأويله على ما قد بينت من انه لكيلا تحزنوا على ما فاتكم فلم تذكره مما كنتم ترجون ادراكه من عدوكم بالظفر عليهم والظهور وحيازة غنائمهم ولا ما أصابكم في أنفسكم من جرح من جرح وقتل من قتل من اخوانكم وقد ذكرنا اختلاف أهل التأويل فيه قبل على السبيل التي اختلفوا فيه كما حد ثنا يونس قال أخبرنا بن وهب قال قال ابن زيد في قوله لكيلا تحزنوا على ما فاتكم ولا ما أصابكم قال على ما فاتكم من الغنيمات التي كنتم ترجون ولا تحزنوا على ما أصابكم من الهزيمة وأما قوله والله خبير بما تعملون فانه يعني جعل ثناؤه والله الذي تعملون أيها المؤمنون من اصعادكم في الودادي هربا من عدوكم وانهم اذكركم وترككم نبيكم وهو يدعوكم في أنحر اكم وحزنكم على ما فاتكم من عدوكم وما أصابكم في أنفسكم ذوخبرة وعلم وهو محص ذلك كله عليكم حتى يجازيكم به المحسن منكم باحسانه والمسيء باساءته أو يعفو عنه ﴿القول في تأويل قوله﴾ (ثم أنزل عليكم من بعد الغم امانة نعماسا يغشى طائفة منكم وطائفة قد أهملتهم أنفسهم يظنون بالله غير الحق ظن الجاهلية) يعني بذلك جعل ثناؤه ثم أنزل الله أيها المؤمنون من بعد الغم الذي أتاكم ربكم بعد غم تقدمه قبله امانة وهي الامان على أهل الاخلاص منكم واليقين دون أهل النفاق والشك ثم بين جعل ثناؤه عن الامنة التي أنزلها عليهم ماهي فقال نعماسا نصب النعاس على الابدال من الامنة ثم اختلفت القراء في قراءة قوله يغشى نعماسا يغشى طائفة منكم وقراءة المديونة والبصرة وبعض الكوفيين بالتذ كبير بالياء يغشى وقراءة جماعة من قراء الكوفيين بالتا نيت تغشى بالتاء وذهب الذين قرؤوا ذلك بالتذ كبير الى أن النعاس هو الذي يغشى الطائفة من المؤمنين دون الامنة فذكره بتذ كبير النعاس وذهب الذين قرؤوا ذلك بالتا نيت الى أن الامنة هي التي تغشاهم فانتم ملتأ نيت الامنة والاصواب من القول في ذلك عندي انه ما قرأه من معرفتان مستقبضتان في قراءة الاصراع غير مختلفين في معنى ولا غير لان الامنة في هذا الموضع هي النعاس والنعاس هو الامنة وسواء ذلك وما بينهما ما قرأ القاري فهو مصيب الحق في قراءته وكذلك جميع ما في القرآن من نظائره من نحو قوله ان شجرة الرقوم طعام اديم كالمهل يغلي في البطون والتم بك نطقه من منى عني وهزى اليك بجذع النخلة تساقط فان قال قائل وما

وسلم فقال قد قتل محمد ارمي صغار الخ الا ان محمد قد قتل قبل وكان الصارخ الشيطان فغشا في الناس خبر قتله صلى الله عليه وسلم فأنكروا وجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعو الى عباد الله حتى انحازت اليه طائفة من أصحابه فلامهم على هربهم فقالوا يا رسول

الله صلى الله عليه وسلم فديناك با بائنا وأما هنا فانا أخبر قتلك فرعبت قلوبنا فنزلت وما محمد إلا رسول أي مرسل قال أبو علي وقد يكون الرسول في غير هذا الموضع بمعنى الرسالة أي حاله مقصور على الرسالة لا يتخطاها إلى البقاء والدوام (٨٧) قد دخلت من قبله الرسل فيخولوا كما خولوا

وكان اتباعهم بقوامتسكين
يديهم بعد دخولهم فكونوا أنتم
كذلك لأن الغرض من ارسال الرسل
التبليغ والزمام الجسة لا وجودهم
بين أمهم أبدأ أفان مات أو قتل انقلبتم
على أعقابكم الغاء التسيب الجسة
الشرطية عن الجسة التي قبلها
والهزيمة لانكار الجزاء لانه في
الحقيقة كانه دخل عليه والمعنى
أفتقبلون على أعقابكم ان مات
محمد أو قتل وسب الانكار ما تقدم
من الدليلين أحدهما ان الحاجة
الى الرسل هي التبليغ وبعد ذلك
لا حاجة اليه فيلزم من قتله أو موته
الادبار عما كان هو عليه من الدين
وما يلزم كالجهاد وانها القياس
على موت سائر الانبياء وقتلهم فان
موسى عليه السلام مات ولم ترجع
أمتة عن ذلك الدين والنصارى
زعموا ان عيسى عليه السلام قتل
وهم لم يرجعوا عن دينه وانما ذكر
القتل وقد علم انه لا يقتل لكونه
مجوزا عند مخاطبة من وقوله والله
يعصمك من الناس لو سلم انه متقدم
في النزول فانه مما كان يختص
بمرتبة العلماء منهم على انه ليس
نصافي العصمة عن القتل بل يحتمل
العصمة من فتنه الناس واضلالهم
وقوله انك ميت يراد به المقارفة الى
الآخرة باى طريق كان بدليل
وانهم ميتون وكثير منهم قد قتلوا
ويمكن أن يقال صدق القضية
الشرطية لا يتوقف على صدق جزأها
لصدق قولنا ان كانت الجسة زوجا
فهى تنقسم بمساويين مع كذب
جزئها ومعنى أو هو الاسترديد

كان السبب الذى من أجله افرقت الطائفتان اللتان ذكرهما الله عز وجل فيما افرقتاه من صفتهما فامنت احدهما بنفسها حتى نعتت وأهمت الاخرى بنفسها حتى ظنت بالله غير الحق ظن الجاهلية قيل كان سبب ذلك فيما ذكرنا كما حد ثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدى ان المشركين انصرفوا يوم أحد بعد الذى كان من أمرهم وأمرا المسلمين فواعدوا النبي صلى الله عليه وسلم بدرمان قابل فقال لهم نعم فتخوف المسلمون أن يتزلوا المدينة فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا فأنزلهم فذهبوا وان رأيتهم قد قعدوا على خيولهم وجنبوا على أن تقالهم فان القوم يتزلون المدينة فاتوا الله واصبروا ووطنهم على القتال فلما أبصرهم الرسول قعدوا على الانتقال سرا عا لنادى باعلى صوته فدهاهم فلما رأى المؤمنون ذلك صدقوا نبي الله صلى الله عليه وسلم فناموا وبقى أناس من المنافقين يظنون ان القوم ياتونهم فنقل الله جل وعز يذكر حين أخبرهم النبي صلى الله عليه وسلم ان كانوا ركبو الانتقال فانهم منطلقون فناموا ثم أنزل عليكم من بعد الغم أمنة نعاما يغشى طائفة منكم وطائفة قد أهمتهم أنفسهم يظنون بالله غير الحق ظن الجاهلية حد ثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا فحق حاج عن ابن جريح قال قال ابن عباس أمهم يومئذ نعاما غشاهاهم وانما نعام من يأمن يغشى طائفة منكم وطائفة قد أهمتهم أنفسهم يظنون بالله غير الحق ظن الجاهلية حد ثنا ابن بشار قال ثنا ابن أبي عدي عن حميد عن أنس بن مالك عن أبي طلحة قال كنت فيمن أنزل عليه النعام يوم أحد أمنة حتى سقط من يدي مرارا قال أبو جعفر يعني سوطه أو سيفه حد ثنا عمرو بن علي قال ثنا عبد الرحمن بن مهدي قال ثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس عن أبي طلحة قال رفعت رأسي يوم أحد فجعلت ما أرى أحدا من القوم الا تحت حشفته عيذ من النعام حد ثنا ابن بشار وابن المنني قال ثنا أبو داود قال ثنا عمران عن قتادة عن أنس عن أبي طلحة قال كنت فيمن صب عليه النعام يوم أحد حد ثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قال ثنا أنس بن مالك عن أبي طلحة أنه كان يومئذ من غشيه النعام قال كان السيف يسقط من يدي ثم أخذته من النعام حد ثنا عن عمار قال ثنا ابن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع ذكر لنا والله أعلم عن أنس ان أبا طلحة حدثهم أنه كان يومئذ من غشيه النعام قال فجعل سيفي يسقط من يدي وأخذوه بسقط وأخذوه بسقط والطائفة الاخرى المنافقون ليس لهم همه الا أنفسهم يظنون بالله غير الحق ظن الجاهلية الآية كلها حد ثنا أحمد بن الحسن البرمذى قال ثنا ضرار بن مردق قال ثنا عبد العزيز بن محمد عن محمد بن عبد العزيز عن الزهري عن عبد الرحمن بن المسور بن مخزومة عن أبيه قال سألت عبد الرحمن بن عوف عن قول الله عز وجل ثم أنزل عليكم من بعد الغم أمنة نعاما قال ألقى علينا يوم أحد حد ثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله ثم أنزل عليكم من بعد الغم أمنة نعاما الآية وذا يوم أحد كانوا يومئذ فريقين فالما المؤمنون فغشاهاهم النعام أمنة منه ورجة حد ثنا المنني قال ثنا اسحق قال ثنا ابن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع بن أنس نحوه حد ثنا المنني قال ثنا اسحق قال ثنا ابن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع قوله أمنة نعاما قال ألقى عليهم النعام فكان ذلك أمنة لهم حد ثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن عاصم عن أبي رزين قال قال عبد الله النعام في القتال أمنة والنعام في الصلاة من الشيطان حد ثنا ابن جريح قال ثنا سلمة عن ابن اسحق ثم أنزل عليكم من بعد الغم أمنة نعاما قال أنزل النعام أمنة منه على أهل اليقين به وهم نيام لا يخافون حد ثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة في

والنساء كيدك أي سواء فرض وقوع الموت أو القتل فلانا نثيره في ضعف الدين ووجوب الادبار أو الارتياد ومن ينقلب على عقبيه فلن يضر الله شيئا بل يضر نفسه وهذا كما يقول الولد لولده عند العتاب ان هذا الذي تأتي به من الافعال لا يضر السهام والارض يريدانه يغرضه عليه

وما رزق أحد من المسلمين ذلك اليوم الا ما كان من قول المنافقين ويجوز ان يكون على وجه التغليظ عليهم فيما كان منهم من الغرار والافتكشاف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم روى انه لما صرخ الصارخ قال بض المسلمين ليت عبد الله بن أبي ياخذ لنا

أمانا من أبي سفيان وقال ناس من المنافقين لو كان نبيا ما قتل ارجعوا الى انفسكم والى دينكم فقال أنس بن النضر عم أنس بن مالك يا قوم ان كان قتل محمد فان رب محمد حي لا يموت وما تصنعون بالحياة يعد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقاتلوا على ما قاتل عليه وموتوا على ما مات عليه ثم قال اللهم اني أعوذ بك مما يقول هؤلاء وبراؤ اليك مما جابه هؤلاء ثم شد بسيفه فقاتل حتى قتل وعن بعض المهاجرين انه مر بانصاري يتنهط في دمه فقال يا فلان أشعرت أن محمد قد قتل فقال ان كان قتل فقد بلغ قاتلوا على دينكم ففي أمثالهم قال تعالى وسجزي الله الشاكرين لانهم شكروا نعمة الاسلام فيما فعلوا من الصبر والثبات ثم قال وما كان انفس أن تموت ووجه النظم ان المنافقين أرجعوا ان محمد اقتل فلوجهوا الى ما كنتم عليه من الاديان فابطل قولهم بان القتل مثل الموت في انه لا يحصل الا في الوقت المقدر وكماله لو مات في بلده لم يدل ذلك على فساد دينه فكذلك الوقت وفيه تحريض المؤمنين على الجهاد باسلامهم ان الحدرا لا يغني عن القدر وان أحد الاموت قبل الاجل وان خوض المهالك واقتحم المعارك أو الغرض بيان حقيقة وكلاهما لنبية صلى الله عليه وسلم فانه ما بقى في تلك الواقعة سبب من أسباب الهلاك والشرا الا وقد حصل الا انه تعالى لما كان حافظا لنبية صلى الله عليه وسلم ولم يقدر في ذلك الوقت

قوله أمانة تعاسا قال ألقى الله عليهم النعاس فكان أمانة لهم وذكر ان أبا طلحة قال ألقى على النعاس يومئذ فكنت نعس حتى سقط سيفي من يدي حدثنا ابن بشار قال ثنا اسحق بن ادريس قال ثنا حماد بن سلمة قال أخبرنا ثابت عن أنس بن مالك عن أبي طلحة وهشام بن عروة عن عروة بن الزبير انه ما قال لقد فعنا رؤسنا يوم أحد فخلنا نظرنا منهم من أحد الا وهو يميل بجنب محمته قال وتلا هذه الآية ثم أنزل عليكم من بعد الغم أمانة تعاسا ﴿القول في تاويل قوله﴾ (وطائفة قد أهمتهم أنفسهم يظنون بالله غير الحق ظن الجاهلية) يعني بذلك جل ثناؤه وطائفة منكم أيها المؤمنون قد أهمتهم أنفسهم يقولهم المنافقون لاهم لهم غير أنفسهم فهم من حذر القتل على أنفسهم وخوف المنية عليها في شغل قد طار عن أعينهم الكسرى يظنون بالله الظنون الكاذبة ظن الجاهلية من أهل الشرك بالله شكافي أمر الله وتكذيبا لنبية صلى الله عليه وسلم وبحسبة منهم ان الله خاذل بنيه ومعل عليه أهل الكفر به يقولون هل لنا من الامر من شيء كالذي حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قال والطائفة الاخرى المنافقون ليس لهم الا هم أنفسهم أجبن قوم وأرعبه وأخذله للحق يظنون بالله غيبر الحق ظنونا كاذبة انما هم أهل شك وريبة في أمر الله يقولون لو كان لنا من الامر شيء ما قتلنا هاهنا قل لو كنتم في بيوتكم لبرز الذين كتب عليهم القتلى المضاجعهم حدثني المنفي قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الله بن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع قال والطائفة الاخرى المنافقون ليس لهم همة الا أنفسهم يظنون بالله غير الحق ظن الجاهلية يقولون لو كان لنا من الامر شيء ما قتلنا هاهنا قال الله عز وجل قل لو كنتم في بيوتكم لبرز الذين كتب عليهم القتلى المضاجعهم الآية حدثنا ابن جرير قال ثنا سلمة عن ابن اسحق وطائفة قد أهمتهم أنفسهم قال أهل النفاق قد أهمتهم أنفسهم يخوف القتل وذلك انهم لا يرجون عاقبة حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زبير في قوله وطائفة قد أهمتهم أنفسهم الى آخر الآية قال هؤلاء المنافقون وأما قوله ظن الجاهلية فانه يعني أهل الشرك كالذي حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة في قوله ظن الجاهلية قال ظن أهل الشرك حدثني المنفي قال ثنا ابن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع قوله ظن الجاهلية قال ظن أهل الشرك وفي رفع قوله وطائفة وجهان أحدهما ان تكون مرفوعة بالعائد من ذكره في قوله قد أهمتهم والاخر بقوله يظنون بالله غير الحق ولو كانت منصوبة كان جاززا وكانت الواو في قوله وطائفة طرفا للفق على معنى وأهمت طائفة أنفسهم كما قال والسماء بيننا هابيد ﴿القول في تاويل قوله﴾ (يقولون هل لنا من الامر من شيء قل ان الامر كله لله وهذا أمر مبتدأ من الله عز وجل يقول لنبية محمد صلى الله عليه وسلم قل يا محمد هؤلاء المنافقين ان الامر كله لله يصرفه كيف يشاء ويديره كيف يجب ثم عاد الى الخبر عن ذكر نفاق المنافقين فقال يخفون في أنفسهم مالا يبدون لك يقول يخفي يا محمد هؤلاء المنافقون الذين وصفت لك صفتهم في أنفسهم من الكفر والشك في الله مالا يبدون لك ثم أظهر نبيه صلى الله عليه وسلم على ما كانوا يخفونه بينهم من نفاقهم والحسرة التي أصابتهم على حضورهم مع المسلمين مشهدهم باحد فقال تخبر عن قلوبهم الكفر واعلانهم النفاق بينهم يقولون لو كان لنا من الامر شيء ما قتلنا هاهنا

أجله صلى الله عليه وسلم لم يضره ذلك وفيه تفرير مع لاصحابه صلى الله عليه وسلم انهم قد قصروا في الذنب عنه صلى الله عليه وسلم وجواب عما قاله المنافقون للامانة لا رجوعوا كانوا عندنا ما ماتوا وما قتلوا اقال الاخفش والزجاج تقدروا الكلام وما كانت نفس تموت يعني

الدنيا ومن يريد الآخرة كما أخبر الله تعالى في هذه السورة فقوله **ومن يرد ثواب الدنيا فليؤثر بها ما أوفى الله به** والفرق بين الدنيا وهم الذين شغلهم الغنائم وباقي الآية (٩٠) مدح للفرق الآخرى وان فضله تعالى وعطيته شامل لكل الفرق يقين لكن

من يقاتل يقتل ولكن يقتل من كتب الله عليه القتل ﴿القول في تأويل قوله﴾ (ان الذين تولوا منكم يوم النقي الجمعان انما استزلهم الشيطان ببعض ما كسبوا ولقد عفا الله عنهم ان الله غفور رحيم) يعني بذلك جل ثناؤه ان الذين تولوا عن المشركين من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم أحد وانهم زوا عنهم وقوله تولوا تفعلوا من قولهم ولي فلان ظهره وقوله يوم النقي الجمعان يعني يوم النقي جمع المشركين والمسلمين باحد انما استزلهم الشيطان أى اغداهاهم الى الزلة الشيطان وقوله استزل استعمل من الزلة والزلة هى الخطيئة ببعض ما كسبوا يعنى ببعض ما عملوا من الذنوب ولقد عفا الله عنهم يقول ولقد تجاوز الله عن عقوبة ذنوبهم فصغح لهم عنه ان الله غفور يعنى به مغط على ذنوب من آمن به واتبع رسوله بغيره عن عقوبته اياهم عليها حيايم يعنى انه ذواناة لا يجعل على من عصاه وخالف أمره بالنقمة ثم اختلف أهل التأويل فى أعيان القوم الذين عنواهم هذه الآية فقال بعضهم عنى بها كل من ولي الدين عن المشركين يا احد ذكر من قال ذلك **حدثنا أبو هشام الرافعى قال ثنا أبو بكر بن عياش قال** ثنا عاصم بن كليب عن أبيه قال خطب عمر يوم الجمعة فقرأ آله عزان وكان يحجبه اذا خطب أن يقرأها فلما انتهى الى قوله ان الذين تولوا منكم يوم النقي الجمعان قال لما كان يوم أحد هزمناهم فغررت حتى صعدت الجبل فقدرت أن تنزى وأنا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت لا أحد احدثا يقول قتل محمد الا قتلته حتى اجتمعنا على الجبل فنزلت ان الذين تولوا منكم يوم النقي الجمعان الآية كلها **حدثنا** بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد بن قتادة قوله ان الذين تولوا منكم يوم النقي الجمعان الآية وذلك يوم أحد ناس من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم تولوا عن القتال وعن نبي الله يومئذ وكان ذلك من أمر الشيطان وتخويفه فانزل الله عز وجل ما تسمعون انه قد تجاوز لهم عن ذلك وعفا عنهم **حدثني** المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الله بن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع فى قوله ان الذين تولوا منكم يوم النقي الجمعان الآية فذكر نحو قول قتادة وقال آخرون بل عنى بذلك خاص ممن ولي الدين يومئذ قالوا وانما عنى به الذين لحقوا بالمدينة منهم دون غيرهم ذكر من قال ذلك **حدثنا** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد قال ثنا أسباط عن السدى قال لما انهم زوا يومئذ ففرق عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أصحابه فدخل بعضهم المدينة وانطلق بعضهم فوق الجبل الى الصخرة فقاموا عليها فذكر الله عز وجل الذين انهم زوا المدينة فقال ان الذين تولوا منكم يوم النقي الجمعان الآية وقال آخرون بل نزل ذلك فى رجال باعيا عنهم معروفين ذكر من قال ذلك **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن جريج قال قال عكرمة قوله ان الذين تولوا منكم يوم النقي الجمعان قال نزلت فى رافع بن المعلى وغيره من أنصار أبي حذيفة بن عتبة ورجل آخر قال ابن جريج وقوله انما استزلهم الشيطان ببعض ما كسبوا ولقد عفا الله عنهم اذلم يعاقبهم **حدثنا** ابن جبير قال ثنا سلمة عن ابن اسحق قال فرعثان بن عفان وعقبة بن عثمان وسعد بن عثمان رجلان من الانصار حتى باغوا الحلعب جبل بناحية المدينة بما يلى الاعوص فاقاموا به ثلاثا ثم رجعوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لهم لقد ذهبت فيها عريضة **حدثنا** ابن جبير قال ثنا سلمة عن ابن اسحق قوله ان الذين تولوا منكم يوم النقي الجمعان انما استزلهم الشيطان ببعض ما كسبوا الآية والذين استزلهم الشيطان عثمان بن عفان وسعد بن عثمان وعقبة بن عثمان الانصار يان ثم الزريقان وأما قوله ولقد عفا الله عنهم فان معناه ولقد تجاوز الله عن الذين تولوا منكم يوم النقي الجمعان أن يعاقبهم بتوليتهم عن عدوهم كما **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج قال قال ابن جريج قوله ولقد عفا الله عنهم يقول ولقد عفا الله عنهم اذلم يعاقبهم **حدثني**

ثواب الفرق الثاني هو المعتد به فى الحقيقة ولهذا ختم الكلام بقوله وسعجزى الشاكرين فاجم الجزء وأضاف الى نفسه تنبها على ان جزاء الذين شكروا نعمة الاسلام فلم يشغلهم عن الجهاد شئ لا يكتنه كنهه وتقصير عنه العبارة وانما كان يليق بعظيم فضله وجسيم طوله وهـ هذه الآية وان وردت فى الجهاد لكنهما عامة فى جميع الاعمال كما قال صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات وذلك لان المؤثر فى جانب الثواب والعقاب القصد والدواعى فمن وضع الجبهة على الارض والوقت ظهر والشمس أمامه فان قصد بذلك السجود عبادة الله تعالى كان من الايمان وان قصدته طمى الشمس كان من الكفر وكأمن الاكثرون على انها فى الاصل مركبة من كاف التشبيه وأى التى هى فى غاية الاجرام اذا قطعت عن الاضافة كما ان كذا مركبة من الكاف وذا المقصود به الاشارة فكأمن مثل كذا فى كون المجرورين مبهين عند السامع الا ان فى ذا اشارة فى الاصل الى ما ذهن المتكلم بخلاف أى فانه للعدد المبهم ويبرزها منصوب ومفرد على الاصل والاكثر ادخل من فى مبرز كائن وبه ورد القرآن والتمييز بعد كذا وكأمن فى الاصل عن الكاف لامن ذوا أى كما فى مثلك رجلا نك تبين فى كذا رجلا وكأمن رجلا ان مثل العدد المبهم من أى جنس هو ولم تبين العدد المبهم فى الاصل وكان كأمن معربا لكنه انمعى عن الجزأين

معناها الا فرادى وصار المجموع كاسم مفرد يعنى كم الخبرية فصار كأنه اسم مبنى على السكون آخره فون سا كنة كما نونس فى ن لاتونين فمكن فلها زاي كتب بعد الباء فون مع ان التنوين لاصورة لها خطأ ولاجل التركيب تصرف فيه فقيل كأن مثل كأن ورعما

ظن بعضهم انه امم فاعل من كان وليكنه بنى لكثرة الاستعمال وهاتان الاغتنان فيه مشهورتان ولهذا قرئ بهما وفيه لغات أخر غير مشهورة تركنا ذكرها لانه لم يقرأ بها واعلمك تجددها في كتبنا الادبية ومحل كآين ههنا رفع (٩١) على الابتداء ونحوه قتل أو قاتل خبر والضمير يعود الى لفظ كآين فانه مقر اللفظ

وان كان مجموع المعنى والريون معناه اللوف أو الجماعات الكثيرة الواحد ربي عن الغراء والزجاج قال ابن قتيبة أصله من الرية بالجماعة حذف الهاء في النسبة ويقال تربوا أي تجتمعوا وقال ابن زيد الربانيون الأئمة والولاة والريون الرعية والكسرفه من تعسرات النسب كالضرب في زهرى والقياس الفتح ثم قرأ قتل فعنى الآياتان كثير من الانبياء قتلوا والذين بقوا بعده ما وهنوا في دينهم بل استمروا على جهاد عدوهم ونصرة دينهم وكان يثبني أن يكون لكم فيهم امرأة حسنة فيكون المقصود من الآية حكاية ما جرى أساسا من الانبياء لتقتدى هذه الامم بهم ومن قرأ قاتل فالعني وكمن نبي قاتل معه العدد الكثير من أصحابه فاصابهم من عدوهم قروح فساوهوا فعلى هذا يكون الغرض من الآية ترغيب الذين كانوا مع النبي صلى الله عليه وسلم في القتال وربما تؤيد هذه القراءة بما روي عن سعيد بن جبيرة انه قال ما سمعنا بنبي قاتل في القتال ويحتمل ان تنزل القراءة الاولى على هذه الآية أيضا بان يقال المعنى وكأين من نبي قاتل ممن كان معه وعلى دينه ربيون كثير فضعف الباقون وما استمكنوا القتل من قتل من اخوانهم بل مضوا على جهاد عدوهم ثم انه تعالى مدح هؤلاء الريسين بصفات ذلك قوله فساوهوا ولا بد من تغيرها فليل فساوهوا عند

يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زبدي في قوله في توأيمهم يوم أحد ولقد عفا الله عنهم فلان درى ذلك العفو عن تلك العصابة أم عفون المسلمين كلهم وقد بينا تاويل قوله ان الله غفور رحيم في ما مضى القول في تاويل قوله (يا أيها الذين آمنوا لا تكونوا كالذين كفروا وقالوا لاخوانهم اذا ضربوا في الارض أو كانوا غزوا لو كانوا عندنا ما ماتوا وما قتلوا ليجعل الله ذلك حسرة في قلوبهم) يعني بذلك جل ثناؤنا يا أيها الذين صدقوا الله ورسوله وأقروا بما جاء به محمد من عند الله لا تكونوا كمن كفر بالله ورسوله فجاء عند نبوة محمد صلى الله عليه وسلم وقال لاخوانه من أهل الكفر اذا ضربوا في الارض فخرجوا من بلادهم سفرا في تجارة أو كانوا غزوا يقول أو كان خروجه من بلادهم غزاة فهلكوا فماتوا في سفرهم أو قتلوا في غزاهم لو كانوا عندنا ما ماتوا وما قتلوا يخبر بذلك عن قول هؤلاء الكفار انهم يقولون ان غزاهم نقتل أو ماتوا في سفر خرج فيه في طاعة الله أو تجارة لو لم يكونوا خروجا من عندنا وكانوا فاما في بلادهم ما ماتوا وما قتلوا ليجعل الله ذلك حسرة في قلوبهم يعني أنهم يقولون ذلك كي يجعل الله قولهم ذلك حزنا في قلوبهم ونعموا ويجهلون ان ذلك الى الله جل ثناؤه ويده وقد قيل ان الذين همى الله المؤمنين بهذه الآية أن يشبهوا بهم فيما هم منهم من سوء اليقين بالله هم عبد الله بن أبي بن سلول وأصحابه ذكر من قال ذلك حدثنى محمد قال ثنا أحمد قال ثنا أسباط عن السدي يا أيها الذين آمنوا لا تكونوا كالذين كفروا وقالوا لاخوانهم ام الآية قال هؤلاء المنفقون أصحاب عبد الله بن أبي حدثنى محمد بن عمر وقال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله وقالوا لاخوانهم اذا ضربوا في الارض أو كانوا غزوا تقول المنافق عبد الله بن أبي بن سلول حدثنى المشي قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله وقال آخرون في ذلك هم جميع المنافقين ذكر من قال ذلك حدثنى ابن جندب قال ثنا سلمة عن ابن إسحاق يا أيها الذين آمنوا لا تكونوا كالذين كفروا وقالوا لاخوانهم الآية أي لا تكونوا كالمنافقين الذين يهنون اخوانهم عن الجهاد في سبيل الله والضرب في الارض في طاعة الله وطاعة رسوله ويقولون اذا ماتوا أو قتلوا أو طاعونا ما ماتوا وما قتلوا أو امانوا له اذا ضربوا في الارض فانه يختلف في تاويله فقال بعضهم هو السفر في التجارة والسير في الارض لطالب المعيشة ذكر من قال ذلك حدثنى محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدي اذا ضربوا في الارض وهي التجارة وقال آخرون بل هو السير في طاعة الله وطاعة رسوله صلى الله عليه وسلم ذكر من قال ذلك حدثنى ابن جندب قال ثنا سلمة عن ابن إسحاق اذا ضربوا في الارض الضرب في الارض في طاعة الله وطاعة رسوله وأصل الضرب في الارض الابعاد فيها سير أو امانا قوله أو كانوا غزاهم يعني أو كانوا غزاهم في سبيل الله والغزى جمع غاز جمع على فعلى كما يجمع شاهدها شهد وقائلا قول وقد ينشد بيت ربيعة
فاليوم قد نهنى نهنى * وأول حلم لبس بالسفه * وقولهم الاده فلاده ٧
وانما قيل لا تكونوا كالذين كفروا وقالوا لاخوانهم اذا ضربوا في الارض أو كانوا غزاهم فاحجب ماضى الفعل الحرف الذي لا يصب مع الماضي منه الا المستقبل فقيل وقالوا لاخوانهم ثم قيل اذا ضربوا وانما يقال في الكلام أكرمتمك اذرتني ولا يقال أكرمتمك اذا زرتني لان القول الذي في قوله وقالوا لاخوانهم وان كان في لفظ الماضي فانه بمعنى المستقبل وذلك ان ٧ في انقاموس وقولهم الاده فلاده أي ان لم يكن هذا المراد ان فلا يكون بعد الا ان أي ان لم تغتم الفرصة الساعة فلست تصادفها أبدا اه ولكن ينظر ما وجه الشاهد فيها سابقا لروية فانه ايس فيه جمع فاعل على قول اه صححه

قتل النبي وما ضعفوا عن الجهاد بعده وما استمكنوا العدو أي لم يخضعوا له وفيه تعريض بما أصاب المسلمين من الوهن والانكسار عند الارحاف يقتل رسول الله صلى الله عليه وسلم وبضعفهم عند ذلك عن جهاد الكفار واستمكنهم لهم حين أرادوا أن يعتضدوا بالمنافق عبد الله بن أبي

في طلب الامان من ابي سفيان وقيل الوهن استيلاء الخوف عليهم والضعف ضعف الايمان واختلاج الشبهات في صدورهم والاستكانة
الانتقال من دينهم الى دين عدوهم (٩٢) وقيل الوهن ضعف يلقى القلب والضعف مطلقا لخلال القوة الجسمية والاستكانة اطمهار ذلك

العرب تذهب بالذين مذهب الجزاء وتعاملها في ذلك معاملة من وما لتقارب معاني ذلك في
كثير من الاشياء وان جمعهم اشياء مجهولات غير وثوقيت توقيت عمرو ووزيد فلما كان
ذلك كذلك وكان صحبها في الكلام فصيحاً أن يقول الرجل أكرم من أكرمك وأكرم كل رجل
أكرمك فيكون الكلام خارجاً بلفظ الماضي مع من وكل مجهول ومعناه الاستقبال اذ كان
الموصوف بالفعل غير موقت وكان الذين في قوله لا تكونوا كالذين كفروا قالوا لاخوانهم اذا ضربوا
في الارض غير موقتين احرث مجرى من وما في ترجمتها التي تذهب الجزاء واخراج صلاتها بما قاط
الماضي من الافعال وهي بمعنى الاستقبال كما قال الشاعر في ما

فاني لا تيكتم بشكر ما مضى * من الامر واستجب ما كان في غد

فقال ما كان في غد وهو يريد ما يكون في غد ولو كان أراد الماضي لقال ما كان في أمس ولم يجزله أن
يقول ما كان في غد ولو كان الذي موقتماً لم يجز أن يقال ذلك خطأ ان يقال لکن من هذا الذي
أكرمك اذ ارته لان الذي ههنا موقت فقد خرج من معنى الجزاء ولم يكن في الكلام هذا لكان
جائزاً فصيحاً لان الذي بصير حينئذ مجهولاً غير موقت ومن ذلك قول الله عز وجل ان الذين كفروا
ويصدون عن سبيل الله فريصدون على كفروا لان الذين غير موقته بقوله كفروا وان كان في لفظ ماض
فمعناه الاستقبال وكذلك قوله الامن تاب وآمن وعمل صالحاً وقوله الا الذين تابوا من قبل ان تقدر وا
عليهم معناه الا الذين يتوبون من قبل ان تقدر واعليهم والامن يتوب ويؤمن ونظائر ذلك في القرآن
والكلام كبير والعلة في كل ذلك واحدة واما قوله يجعل الله ذلك حسرته في قلوبهم فانه يعني بذلك
حزنا في قلوبهم كما حدثننا محمد بن عمرو قال ثنا ابو عاصم عن عيسى عن ابن ابي نجيح عن مجاهد في
قوله في قلوبهم قال يحزنهم قوله لا ينفعهم شيئاً حدثنني المنني قال ثنا ابو حذيفة قال ثنا
شبل عن ابن ابي نجيح عن مجاهد مثله حدثننا ابن جريد قال ثنا سلمة عن ابن اسحق يجعل الله
ذلك حسرته في قلوبهم لقلة اليقين بهم جل ثناؤه ﴿القول في تاويل قوله جل ثناؤه﴾ (والله يحيي
ويميت والله بما تعملون بصير) يعني جل ثناؤه والله يحيي ويميت والله المجل الموت ان يشاء من حيث
يشاء والمميت من يشاء كما شاء دون غيره من سائر خلقه وهذا من الله عز وجل ترغيب لعباده
المؤمنين على جهاد عدوه والمبر على قتالهم واخراج هيبتهم من صدورهم وان قل عددهم وكثر عدد
اعدائهم واعداء الله واعلام منه لهم ان الامانة والاحياء بيد الله وان يموت احد ولا يقتل الا بعد فناء
اجله الذي كتب له ونسي منه لهم اذ كان كذلك ان يجز عوا الموت من مات منهم اوقتل من قتل منهم
في حرب المشركين ثم قال جل ثناؤه والله بما تعملون بصير يقول ان الله يرى ما تعملون من خير وشر
فاتقوه ايها المؤمنون فانه محص ذلك كله حتى يجازي كل عامل بعمله على قدر استحقاقه وبخو الذي
قلنا في ذلك قال ابن اسحق حدثننا ابن جريد قال ثنا سلمة عن ابن اسحق والله يحيي ويميت اي
يجعل ما يشاء ويؤخر ما يشاء من آجالهم بقدرته ﴿القول في تاويل قوله جل ثناؤه﴾ (ولئن قتلتم في سبيل
الله او متم لغفره من الله ورحمة خير مما يحكمون) فخطاب جل ثناؤه لعباده المؤمنين يقول لهم
لا تكونوا ايها المؤمنون في شك من ان الامور كلها بيد الله وان اليه الاحياء والامانة كما شك المنافقون
في ذلك ولكن جاهدوا في سبيل الله وقاتلوا اعداء الله على يقين منكم فانه لا يقتل في حرب ولا يموت في
سفر الا من بلغ اجله وحانت وفاته ثم وعدهم على جهادهم في سبيله المغفرة والرحمة واخبرهم ان موتاً في
سبيل الله وقتلاً في الله خير لهم مما يحكمون في الدين من حطامه او رغد عيشه الذي من اجله
يتنقلون عن الجهاد في سبيل الله ويتأخرون عن لقاء العدو كما حدثننا ابن جريد قال ثنا سلمة

العجز والضعف واستكان قيل
افتعل من السكون كله سكن
لصاحبه ليفعل به ما يريد وعلى هذا
فالمشاذ كقولهم هو منه بمنزح
أي بعد براد بمنزح والاصح انه
استفعل من كان والمدني مسمى كان
صاحبه تغير من كون الى كون
أي من حل الى حال والله يحب
الصابر بن بريد اكرامهم
والحكيم بالثواب والجنة لهم ثم اخبر
انهم كانوا مستعينين عند ذلك
التصبر والتجد بالدعاء والتضرع
وطاب الامداد والنصر من الله
والغرض ان تقدي هذه الامتهم
فان من عول في تحصيل مهماته على
نفسه وعلى عدده وعدده ذل ومن
اعتصم بالله والتجأ اليه فاز بالظفر
وفي اضافتهم الذنوب والاسراف
الى انفسهم وهم يانيون هضم
للفس واستغارها قال المحققون
انما قدموا الاستغفار عليهم بانه
تعالى ضمن نصر المؤمنين فاذا لم
يحصل النصر وظهر امارات استيلاء
الاعداء دل ذلك على صدور ذنب
وتقصير من المؤمنين فيلزم تقديم
التوبة والاستغفار على طاب النصر
ليكون طلبهم الى ربهم عن ذكاه
وطهارة اقرب الى الاستجابة ثم انهم
عموا الذنوب اولاً الاستغفار
والكبرياء بقولهم ربنا اغفر لنا
ذنوبنا ثم خصوا الذنوب الكبار
بقولهم واسرافنا في امرنا لان
الاسراف في كل شئ هو الافراط
فيه والمراد بتثبيت الاقدام ازالة
الخوف عن قلوبهم واما طسة
الخواطر الفاسدة عن صدورهم
والمراد بالنصر الامور الزائدة على القوة والعدة والشدة كالقاء الرعب في قلوب الاعداء و كاحداث احوال مساوية

عن
أورضية توجب انهم زاهم كهو يريح تثير الغبار في وجوههم واجرامه في مواضع وقوفهم وفي الآية تأديب وارشاد من الله تعالى في

تبدأ حقا لما غلب ولما أصابه وأخذه ما أصابهم وانما هو رجل حاله كحال غيره من الناس يوم له ويوم عليه والاقرب انه عام في جميع الكفار قال
خصوص السبب لا ينافي ارادة العموم (٩٤) فعلى المؤمنين ان لا يطيعوهم في شيء ولا ينزلوا على حكمهم وعلى مشورتهم حتى لا يسخر بهم

يعنى بالفظ الجافي وبالغليظ القلب القاسي القلب غير ذي رحمة ولا رافة وكذلك كانت صفة صلي الله عليه وسلم كوصفة الله به بالؤمنين رؤوف رحيم فتأويل الكلام فبرحمة الله بالحمد ورافته بك وبمن آمن بك من أصحابك لنت لهم لتباعك وأصحابك فسهلت لهم خلافتك وحسنت لهم أخلاقك حتى احملت أذى من نالك منهم أذاه وعقوت عن ذى الجرم منهم حرمه وأعظيت عن كثير ممن لو جفوت به وأعظت عليه لترك في فارقك ولم يتبعك ولا ما بهت به من الرخوة ولكن الله رحيم ورحمك معهم فبرحمة من الله لنت لهم كما حد ثنا بشر قال ثنا سعيد بن قتادة ولو كنت فظا غليظ القلب لانفضوا من حولك أي والله لظهره الله من الغظاظة والغلظة وجعله قريبا رحيبا بالؤمنين رؤفا وذكر لنا ان نعت محمد صلى الله عليه وسلم في التوراة وليس بفظ ولا غليظ ولا صخوب في الاسواق ولا يجزى بالسينة مثاها ولكن يعفو ويصفح حد ثنا عن عمارة قال ثنا ابن جعفر عن أبيه عن الربيع بنحوه حد ثنا ابن جدي قال ثنا سلمة بن اسحق في قوله فبرحمة من الله لنت لهم ولو كنت فظا غليظ القلب لانفضوا من حولك قال ذكر لينة لهم وصبره عليهم لضعفهم وقلة صبرهم على الغلظة لو كانت منه في كل ما خالف فيه من ان فرض عليهم من طاعة نبيهم وأما قوله لانفضوا من حولك فانه يعنى لثقتهم وقاوتهم كما حد ثنا القاسم قال ثنا الحسين قال فني حجاج عن ابن جريج قال قال ابن عباس لانفضوا من حولك قال انصرفوا عنك حد ثنا ابن جدي قال ثنا سلمة بن اسحق لانفضوا من حولك أي لتركوك في القول في تأويل قوله (فاعف عنهم وامنهم) فتعقلهم وشاورهم في الامر فاذا عزمت فتوكل على الله ان الله يحب المتوكلين) يعنى تعلى ذكره بقوله فاعف عنهم فتجاوزنا بحد من تبعك وأصحابك من المؤمنين بك وما جئت به من عندي ما نالك من أذاهم ومكرهه في نفسك واستغفر لهم وادع ربك اللهم بالمعقرة لما أتوا من حرم واستحقوا عليه عقوبة منه كما حد ثنا ابن جدي قال ثنا سلمة بن اسحق فاعف عنهم أي فتجاوز عنهم واستغفر لهم ذنوب من قارف من أهل الايمان منهم ثم اختلفت أهل التأويل في المعنى الذى من أجله أمر تعالى ذكره نبيه صلى الله عليه وسلم أن يشاورهم وما المعنى الذى أمره أن يشاورهم فيه فقال بعضهم أمر الله نبيه صلى الله عليه وسلم أن يشاورهم في الامر مشاورة أصحابه في مكاييد الحرب وعند لقاء العدو تطييبا منه بذلك أنفسهم وتألفا لهم على دينهم وليرؤا أنه يسمع منهم ويستعين بهم وان كان الله عز وجل قد أغناه بتدبيره له أموره وسياسته اياه وتقويمه أسبابه عنهم ذكر من قال ذلك حد ثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد بن قتادة قوله وشاورهم في الامر فاذا عزمت فتوكل على الله ان الله يحب المتوكلين أمر الله عز وجل نبيه صلى الله عليه وسلم أن يشاور أصحابه في الامور وهو ياتيه وحى السماء لانه أطيب لانفس القوم وان القوم اذا شاور بعضهم بعضا و أرادوا بذلك وجه الله عززم لهم على أرشده حد ثنا عن عمارة قال ثنا ابن جعفر عن أبيه عن الربيع وشاورهم في الامر قال أمر الله نبيه صلى الله عليه وسلم أن يشاور أصحابه في الامور وهو ياتيه الوحى من السماء لانه أطيب لانفسهم حد ثنا ابن جدي قال ثنا سلمة بن اسحق وشاورهم في الامر أي لترجمهم انك تسمع منهم وتستعين بهم وان كنت عنهم غنيا فانهم بذلك على دينهم وقال آخرون بل أمره بذلك في ذلك وان كان له الرأى وأصوب الامور في التدبير لما علم في المشورة تعالى ذكره من الفضل ذكر من قال ذلك حد ثنا ابن وكيع قال ثنا ابن جعفر عن أبيه عن سلمة بن زياد عن الضحاك بن مزاحم قوله وشاورهم في الامر قال ما أمر الله عز وجل نبيه صلى الله عليه وسلم بالمشورة الا لما علم فيهما من الفضل حد ثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا معمر بن سليمان عن اياس بن دعبل عن الحسن

الى موافقتهم وهو المراد بقوله يردرك على أعقابكم أي الى الكفر بعد الايمان فنقلبوا خاسرين فى الدنيا وهو استبدال ذلة الكفر بعزة الاسلام والاقبياد للعداء الذى هو أشق الاشياء لدى العقلاء وفى الآخرة بالحرمات عن الثواب المؤبد والوقوع فى العقاب الخلد بل الله مولاكم ناصركم وهو اضراب عما كانوا يصدده من طاعة الكفار والمعنى انكم انتم تطيعون الكفار لينصروكم ويعينوك على مطالبكم وهذا خطأ وجهالة لانهم عاجزون مثلكم مخبرون وبغير اذن الله لا يفتنون ولا يضرون وهو خير الناصر من لو فرض أن لا حدسوا هذه قدرة على النصر لانه خير بمواقع الحاجات قد بر على انجاز الطلبات ينصر فى الدنيا والآخرة بلا شائبة علة من العلات ونصرة غيره لو فرض فانه مخصوص بالدنيا وبعض الامور وفى بعض الاوقات ولغرض من الاغراض الفاسدات كيف ولا ناصر بالحقيقة سواه التأويل أم حسبتم أن تدخلوا الجنة ان تجلوا عالم الملكوت ولم تظاهروا منكم مجاهدات تورث المشاهدات ولا الصبر على تركه النفوس وتصفية القلوب على وفق الشرع وقانون الطريقة لتختلى الارواح بانوار الحقيقة ولقد كنتم بأرباب الصدق وأصحاب الطالب تمنون موت النفوس عن صفاتها تركية لها من قبل أن تلقوه المجاهدات والرياضات فى خلاف النفس وقهرها عند لقاء العدو فى الجهاد

ما الاصغر ظاهرا وفى الجهاد الاكبر باطنا فقد رأيتهم هذه الاسباب التى كنتم تمنون عبيانا وانتم تنظرون لا تفقدون
أر واحكم ولا يتجاهدون حق الجهاد فى الله بار واحكم وأشباهكم أفان مات أو قتل انقلبتم على أعقابكم فيه ان الايمان التقليدى لا اعتبار له

فينقلب القلعة عن ايمانها عند اعدام المقلد من الوالدين أو الاستاذ وكذا عند موت المقلد فيحجز عند سؤال المكين في قولهما له من ربك فيقول
هاه لا ادري فيقولان ما تقول في هذا الرجل فيقول هاه لا ادري كنت أقول فيه ما قال (٩٥) الناس فيقولان له لا ادريت ولا نلت

وسيجزي الله بالايان الحقيقي
الشاكرين الذين شكر وانعمه
الايان التقليدي بادهاء حقوقه
وهو الانتعاش باوامر الشرع
والانتهاء عن فواهييه وما كان
لنفس أن تموت عن أوصافها الدنية
وأخلاقها الرديئة وتخلص عنها
بطبعها الابتوبيق الله وجذبته
واشراق نوره فكان ظلمة الليل
لانتهى الاباشراق طلوع الشمس
ثم أثبت للعبد كسبا في طلب
الهداية واحتجاب الغاية بقوله
ومن يرد ثواب الدنيا يؤت منه وها هذه
رتبة الخواص أي من عمل شوقا الى
الحق فقد رأى نعمه وجود المنعم
فتوابه نقس في الدنيا لانه حاضر
لا غيبته وهو معنى قولهم الصوفي
ابن الوقت وفيه أشد

خليلي هل أبصرتما أو سمعتما
باكرم من مولى تمشى الى عبد
أنى زائر من غير وعد وقال لى
أصونك عن تعذيب قلبك بالوعد
ومن عمل شوقا الى الجنة فنظر على
النعمة فتوابه في الآخرة وسيجزي
الله الشاكرين أي كلالا القرينين
على قدر شكرهما وكاثر من نبي
قاتل أعدى العدو الذي بين جنبيه
ومعرب بيون مختلفون باخلاق
الرب فساوونوا لما أصابهم من
تعاب المجاهدات وما ضعفه وفى طلب
الحق وما استكانوا باحتمال الذلة
والالتفات الى غير الله ان تطبعوا
الذين كفروا أى النفوس الكافرة
وصفاتهم برودكم الى أسفل سافلين
بشريته كم وجميبتكم (سائقى في
قلوب الذين كفروا الرعب بما

ما شاؤوا قوم قط الاهدوا لارشد أمورهم وقال آخرون انما أمره الله بمشاورة أصحابه فيما أمره
بمشاورتهم فيه مع اغنيائه بتقوى ما يراه من تدبيره أسبابه عن آرائهم ليتبعها أو ممنون من بعده فيما
حزبهم من أمر دينهم ويستقنوا بسنتى في ذلك ويحتذوا المثال الذى رأوه يفعلوه فى حياته من مشاورته
فى أمورهم مع المنزلة التى هو بها من أصحابه وتباعد فى الامر ينزل بهم من أمر دينهم ودينهاهم
فيتشاوروا بينهم ثم يصدر واما اجتماع عليهم ماؤهم لان المؤمنين اذا تشاوروا فى أمور دينهم متبعين
الحق فى ذلك لم يخلفهم الله عز وجل من لطفه وتوفيقه للصواب من الرأى والقول فيه قالوا ذلك نظير قوله
عز وجل الذى مدح به أهل الايمان وأمرهم شورى بينهم ذكر من قال ذلك صد ثنا سوار بن
عبد الله العنبرى قال قال سفیان بن عيينة فى قوله وشاورهم فى الامر قال هى للمؤمنين أن يشاوروا
فبما باتهم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال أبو جعفر وأولى الاقوال بالصواب فى ذلك أن يقال ان
الله عز وجل أمر نبيه صلى الله عليه وسلم بمشاورة أصحابه فيما حزبه من أمر عدوه وما كابد حربه تالفا
منه ذلك من لم تكن بصيرته بالاسلام البصيرة التى يؤمن عليه معها فتنة الشيطان وتغريرها منه أمته
ما فى الامور التى تحزبهم من بعده ومطالبها بالقدوا به فى ذلك عند النوازل التى تنزل بهم فيمشاوروا
فبما بينهم كما كانوا يرونه فى حياته صلى الله عليه وسلم يفعلها فاما النبي صلى الله عليه وسلم فإنه كان
يعرف مطالب وجوه ما حزبه من الامور بوجهه أو الهامه اياه صواب ذلك وأما أمته فانهم اذا تشاوروا
مستندين بقوله فى ذلك على تصادق وتآخ للحق وازادة جميعهم للصواب من غير ميل الى هوى ولا حيد عن
هدى فالتهم مسددهم ومرفقهم وأما قوله فاذا عزمت فتوكل على الله فإنه يعنى فاذا صرح عزمت بتبنيقنا
اباك وتسد يد مالك فيما نابك وحزبك من أمر دينك ودينك فامض الى أمرناك به على ما أمرناك به
وافق ذلك آراء أصحابك وما أشاروا به عليك وأخالفها وتوكل فيما أتى من أمورك وندع وتحاول أو
تزاو على ربك فتق به فى كل ذلك وارض بقضائه فى جميعه دون آراء ساثر خلقه ومعونتهم فان الله يحب
المتوكلين وهم الراضون بقضائه والمستسلمون لحكمه فيهم ووافق ذلك منهم هوى وأخالفه كما صد ثنا
ابن حنبل قال ثنا سلمة عن ابن اسحق فاذا عزمت فتوكل على الله ان الله يحب المتوكلين فاذا عزمت
أى على أمر جاهل منى أو أمر من دينك فى جهاد عدوك لا يصلحك ولا يصلحهم الا ذلك فامض على
ما أمرت به على خلاف من خالفك وموافق من وافقك وتوكل على الله أى ارض به من العباد ان الله
يحب المتوكلين صد ثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله فاذا عزمت فتوكل على
الله أمر الله نبيه صلى الله عليه وسلم اذا عزم على أمر أن يعضى فيه ويستقيم على أمر الله ويتوكل على الله
صدت عن عمار عن ابن ابي جعفر عن أبيه عن الربيع قوله فاذا عزمت فتوكل على الله الآية أمره
الله اذا عزم على أمر أن يعضى فيه ويتوكل عليه ﴿ القول فى تاويل قوله (ان ينصركم الله فلا غالب
لكم وان يخذلكم فمن ذا الذى ينصركم من بعده وعلى الله فليتوكل المؤمنون) يعنى تعالى ذكره
بذلك ان ينصركم الله أى المؤمنون بالله ورسوله على من ناواكم وعاداكم من أعدائهم والكافرين به فلا
غالب لكم من الناس يقول فان يغلبكم مع نصره اياكم أحد ولو اجتمع عليكم من بين أقطارها من خلقه
فلا تمهاوا بأعداء الله اقله عددكم وكثرة عددهم ما كنتم على أمر واستقمتم على طاعته وطاعة رسوله فان
الغلبة لكم والطفر دونهم وان يخذلكم فمن ذا الذى ينصركم من بعده يعنى ان يخذلكم بكم بخلافكم
أمره وتوكلكم طاعته وطاعة رسوله فيلكم الى أنفسكم من ذا الذى ينصركم من بعده يقول فابسوا من
نصرة الناس فانكم لا تجدون أمر من بعد خذلان الله اياكم ان خذلكم يقول فلا تتركوا أمرى
وطاعتي وطاعة رسولى فتهلكوا بخذلانى اياكم وعلى الله فليتوكل المؤمنون يعنى واسكن على ربكم أباها

أمر كوا بالله ما لم ينزل به سلطانا وما اواهم النار وبس مثوى الظالمين ولقد صدقكم الله وعدده اذا تحسبونهم باذنه حتى اذا قتلتم وتنازعتم
فى الامر وعصيت من بعد ما أراكم ماتحبون منكم من يريد الدنيا ومنكم من يريد الآخرة ثم صرفكم عنهم ليبتليكم ولقد عني عنكم والله ذو فضل

على المؤمنين اذ تصعدون ولا تفلون على أحد والرسول يدعوكم في آخركم فانابكم فمباغيم لسكبلاتخزفوا على ما فاتكم ولم ياصابكم والله خير بما تهملون ثم انزل عليكم من بعد الغم (٩٦) امانة اعسا يغشى طائفة منكم وطائفة قد اهتمهم انفسهم يظنون بانهم غير الحق ظن

الجاهلية يقولون هل لاننا من الامر من شئ قل ان الامر كله لله يخفون في انفسهم ما لا يبديون لك يقولون لو كان لاننا من الامر شئ ما قتلنا اهلنا قل لو كنتم في بيوتكم لبرز الذين كتب عليهم القتلى الى مضاجعهم ولينبئني الله ما في صدوركم وليحصى ما في قلوبكم والله عليم بذات الصدور ان الذين تولوا منكم يوم الئقي الجماع انما استراهم الشيطان ببعض ما كسبوا ولقد عفي الله عنهم ان الله غفور حلیم باهم الذين آمنوا لا تكونوا كالذين كفروا وقالوا لاخوانهم اذا ضربوا في الارض أو كانوا غزى لو كانوا عندنا ما ملنا اوتارنا قتلا ليجعل الله ذلك حسرة في قلوبهم والله يحيي ويميت والله بما تعملون بصير ولئن قلتم في سبيل الله اؤتمنم لغفرة من الله ورحمة خير مما يجمعون وانتم اؤتمنتم لاني الله تخشرون فبما رحمة من الله لنت لهم ولو كنت فظا غليظ القلب لانقضوا من حولك فاعف عنهم واستغفر لهم وشاورهم في الامر فاذا عزمت فتوكل على الله ان الله يحب المتوكلين ان ينصركم الله فلا غالب لكم وان يخذلكم فمن ذا الذي ينصركم من بعده وعلى الله فليتوكل المؤمنون) القرات الرعب بصمتين حيث كان ابن عامر وعلى وزيد سهل ويعقوب الباقون بسكون العين وما واغم وبابه بغيرهمز أبو عمر وغير شجاع وزيد والاعشى والاصفهانى عن ورش وحسرة في الوقف ولقد صدقكم وبابه بادغام الدال في الصاد

المؤمنون فتوكلوا وادون سائر خاقه وبه فارضوا من جميع من دونه ولقضائه فاستسلموا وجاهدوا فيه اعداءه يكفكم بعونه وتدرككم بنصره كما حد ثنا ابن حنبل قال ثنا سلمة بن اسحق ان ابنه نصركم الله فلا غالب لكم وان يخذلكم فمن ذا الذي ينصركم من بعده وعلى الله فليتوكل المؤمنون أى ان ينصركم الله فلا غالب لك من الناس ان ينصرك خذلان من خذلك وان يخذلك فلان ينصرك الناس فمن الذي ينصركم من بعده أى لا يترككم انصر الناس وان قصر الناس لامرى وعلى الله فليتوكل المؤمنون التول في تاويل قوله (وما كان لبي أن يغفل) اختلفت القراء في قراءة ذلك فقراة جماعة من قراء الحجاز والعراق وما كان لبي أن يغفل بمعنى أن يخون أصحابه فيما آفأ الله عليهم من أموال اعدائهم واحتج بعض قارئى هذه القراءة ان هذه الآية نزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم في قطيفة فقدت من مغنام القوم يوم بدر فقال بعض من كان مع النبي صلى الله عليه وسلم لعلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذها ورأى في ذلك روايات فيها ما حد ثنا به محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب قال ثنا عبد الواحد بن زياد قال ثنا خصيف قال ثنا مقسم قال ثنا ابن عباس ان هذه الآية نزلت وما كان لبي أن يغفل في قطيفة جراه فقدت يوم بدر قال فقال بعض الناس أخذها قال فاكثر وافي ذلك فانزل الله عز وجل وما كان لبي أن يغفل ومن يغفل يات بما غفل يوم القيامة حد ثنا ابن أبي الشوارب قال ثنا عبد الواحد قال ثنا خصيف قال سالت سعيد بن جبير كيف تقرأ هذه الآية وما كان لبي أن يغفل أو يغفل قال لا بل يغفل فقد كان النبي والله يغفل ويقتل حد ثنا اسحق بن ابراهيم بن حبيب بن الشهيد قال ثنا غياث بن شيرين عن خصيف عن مقسم عن ابن عباس وما كان لبي أن يغفل قال كان ذلك في قطيفة جراه فقدت في غزوة بدر فقال أناس من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم لعلى النبي أخذها فانزل الله عز وجل وما كان لبي أن يغفل قال سعيد بن جبير والله ان النبي ليغفل ويقتل حد ثنا أبو كريب قال ثنا خلاد بن زهير عن خصيف عن عكرمة عن ابن عباس قال كانت قطيفة فقدت يوم بدر فقالوا أخذها رسول الله صلى الله عليه وسلم فانزل الله عز وجل وما كان لبي أن يغفل حد ثنا أبو كريب قال ثنا مالك بن اسمعيل قال ثنا زهير قال ثنا خصيف عن سعيد بن جبير وعكرمة في قوله وما كان لبي أن يغفل قال قال عكرمة أو غيبه عن ابن عباس قال كانت قطيفة فقدت يوم بدر فقالوا أخذها رسول الله صلى الله عليه وسلم فانزل الله هذه الآية وما كان لبي أن يغفل حد ثنا مجاهد بن موسى قال ثنا يزيد قال ثنا قرعة بن سويد الباهلي عن جيد الاعرج عن سعيد بن جبير قال نزلت هذه الآية وما كان لبي أن يغفل في قطيفة جراه فقدت يوم بدر من الغنمة حد ثنا نصر بن على الجهضمي قال ثنا معمر بن أبيه عن سليمان الاعشى قال كان ابن مسعود يقرأ ما كان لبي أن يغفل فقال ابن عباس بلى ويقتل قال فذكر ابن عباس انه انما كانت في قطيفة قالوا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم غلبها يوم بدر فانزل الله وما كان لبي أن يغفل وقال آخرون من قرأ ذلك كذلك بفتح الباء وضم العين انما نزلت هذه الآية في طلحة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم وجههم في وجه ثم غم النبي صلى الله عليه وسلم فلم يقسم لاطلاع فانزل الله عز وجل هذه الآية على نبيه صلى الله عليه وسلم يعلمه فيها ان فعله الذي فعله خطأ وان الواجب عليه في الحكم أن يقسم لاطلاع مثل ما قسم غيرهم ويعرفه الواجب عليه من الحكم فيما آفأ الله عليه من الغنائم وانه ليس له ان يخص بشئ منها أحد من شهد الواقعة أو ممن كان ردأ لهم في غزاهم دون أحد ذكر من قال ذلك حد ثنا محمد بن سعد قال ثنا أبي قال ثنا عبيد بن جابر قال ثنا ابن عباس قال قال النبي ان يغفل ومن يغفل يات بما غفل يوم القيامة يقول ما كان لبي أن يقسم لاطاعة من المسلمين ويترك طائفتين يجور في القسم ولكن يقسم بالعدل وياخذ فيه بامر الله ويحكم فيه بما أنزل الله يقول

ما جزوز على وخلف وأبو عمر ووهشام وسهل وتغشى بناء فوقانية وبالامالة حمزة وعلى وخلف الباقون بياء الغيبة كله بالرفع أبو عمر وسهل ويعقوب الباقون بالنصب يعاون بصير بياء الغيبة ابن كبير وعباس وعلى وخلف حمزة الباقون بالخطاب منهم ومثنا بكسر

الميم من مات يمات حيث كان نافع وعلى وحزة ونحلف وافق حفص الا ههنا لجواز قتلهم الباقر بن الميم من مات يموت بجمعون بباء الغيبة
حفص والفضل وسائر القراء ببناء الخطاب * الوقوف سلطانا ج لعطف المختلفتين (٦٧) النار ط الظالمين • باذنه ج لان حتى

تحتمل انتهاء الحس ووجه الابتداء
أظهر لاقتران اذا مع حذف الجواب
أى اذا فعلتم وفعلتم انقلب الامر
ويعمكم نصره والوقف على تحبون
ظاهر في الوجهين الاخره ج
لان ثم الترتيب الاخبار وقيل اعطف
صرفكم على الجواب المحذوف
ليبتليكم ج عفا عنكم ط
المؤمنين • أصابكم ط تعملون
• طانفة منكم لان الواو للعمال
الجاهلية ط من شئ ط لله ط
يبدون لك ط ههنا ط مضاجعهم
ج لان الواو مقحمة أو عاطفة على
محذوف أى لنفذا الحكم فيكم
وليتلى ما في قلوبكم ط الصدور
• الجمان لان انما خبران كسما
ج لاحتمال الواو حالا واستئنافا
عنهم ط حلیم • وما قتلوا ج
لان لام يجعل قد يتعلق بقوله
وقالوا الاخوان - م أو محذوف أى
ذلك يجعل في قلوبهم ط ويمت
ط بص - ير • تجمعون •
تحشرون • لنت لهم ج لان
الواو للعطف ولو للشرط من
حولك ص والوصل أولى لعطف
الامر بالجملة على النهى عن الغاظة
تعريضا الامر ج لغناء التعقيب
مع اذا الشرطية على الله ط
المتوكلين • لكم ج لابتداء
شرط آخر مع الواو من بعده ط
المؤمنون • * التفسير انه تعالى
يذكر في هذه الآيات وجوها
كثيرة في باب الترغيب في الجهاد
وعدم المبالاة بالكفار من جملتها
الوعد بالقاء الرعب في قلوب الكفرة
ولاشك ان هذا من معاطم أسباب

ما كان الله ليجمع نبيا يغل من أصحابه فاذا فعل ذلك النبي صلى الله عليه وسلم استنوبه حد ثنا يعقوب
ابن ابراهيم قال ثنا هشيم عن جوير بن عن الضحاك انه كان يقرأ ما كان لني أن يغل قال أن يعطى
بعضا ويرك بغضا اذا أصاب مغنما حد ثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن سلمة بن نبيط عن الضحاك
قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم طلائع فغنم النبي صلى الله عليه وسلم فلم يقسم للطلائع فانزل الله
عز وجل وما كان لني أن يغل حدث عن الحسين قال سمعت أبا معاذ قال أخبرنا عبيد بن سليمان
عن الضحاك ما كان لني أن يغل يقول ما كان لني أن يقسم لطانفة من أصحابه ويرك طانفة
ولكن يعدل ويأخذني ذلك بأمر الله عز وجل ويحكم فيه بما أنزل الله حدثنى يحيى بن ابي طالب
قال أخبرنا يزيد قال أخبرنا جوير بن عن الضحاك في قوله وما كان لني أن يغل قال ما كان له اذا أصاب
مغنما أن يقسم لبعض أصحابه ويدع بعضا ولكن يقسم بينهم بالسوية وقال آخرون من قال ذلك
بفخ الباء وضم الغين انما أنزل ذلك تعريفا للناس ان النبي صلى الله عليه وسلم لا يكتم من وحي الله شيئا
ذكر من قال ذلك حد ثنا ابن جندب قال ثنا سلمة عن ابن اسحق وما كان لني أن يغل ومن يغال
يأت بما غل يوم القيامة ثم توفى كل نفس ما كسبت وهم لا يظلمون أى ما كان لني أن يكتم الناس
ما بعثه الله به اللهم عن ربه من الناس ولا يرغبون من يعمل ذلك يات به يوم القيامة فتأويل قراءة من
قرأ ذلك كذلك ما ينبغي لني أن يكون غالبا يعنى انه ليس من أفعال الانبياء خيانة أمهم - يقال منه غل
الرجل فهو يغل اذا خان غلولا ويقال أيضا منه أغل الرجل فهو يغل اغلالا كما قال شريح ليس على
المستعير غير المغل ضمان يعنى غير الخائن ويقال منه أغل الجار اذا سرق من اللحم شيئا مع الجلد
وبما قلنا في ذلك جاء تأويل أهل التأويل ذكر من قال ذلك حد ثنا محمد بن الحسين قال ثنا
أحمد بن الفضل قال ثنا اسباط عن السدي ما كان لني أن يغل يقول ما كان ينبغي له أن يخون فدحا
لا ينبغي له أن يخون فلا تخونوا حدثنى محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن
أبي نجیح عن مجاهد في قوله ما كان لني أن يغل قال أن يخون وقراء ذلك آخرون وما كان لني أن يغل
بضم الباء وفتح الغين وهى قراءة عظيم قراء أهل المدينة والكوفة واختلف قارئ ذلك كذلك في تأويله
فقال بعضهم معناه ما كان لني أن يغله أصحابه ثم أسقط الاحكام فبقى الفعل غير مسمى فاعله وتأويله
وما كان لني أن يخان ذكر من قال ذلك حدثنى يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم قال أخبرنا
عوف عن الحسن انه كان يقرأ وما كان لني أن يغل قال عوف قال الحسن ان يخان حد ثنا بشر
قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله وما كان لني أن يغل يقول وما كان لني أن يغله
أصحابه الذين معه من المؤمنين ذكر لنا أن هذه الآية أنزلت على النبي صلى الله عليه وسلم يوم بدر وقد غل
طوائف من أصحابه حد ثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة في
قوله وما كان لني أن يغل قال أن يغله أصحابه حد ثنا عن عمار قال ثنا ابن ابي جعفر عن أبيه
عن الربيع قوله وما كان لني أن يغل قال الربيع بن أنس يقول ما كان لني أن يغله أصحابه الذين معه
قال ذكر لنا والله أعلم ان هذه الآية أنزلت على النبي صلى الله عليه وسلم يوم بدر وقد غل طوائف من
أصحابه * وقال آخرون منهم معنى ذلك وما كان لني أن يتهم بالغلول فيخون ويسرق وكان متاول ذلك
كذلك وجهوا قوله وما كان لني أن يغل الى انه مراد به يغلل يفعل ثم خففت العين من يفعل فصارت
يفعل كما قرأ من قرأ قوله فانهم لا يكذبونك بتأويل يكذبونك وأولى القراءتين بالصواب في ذلك عن سدي
قراءة من قرأ وما كان لني أن يغل يعنى ما الغلول من صفات الانبياء ولا يكون نبيامن غل وانما أخبرنا
ذلك لان الله عز وجل أوعد عقيب قوله وما كان لني أن يغل أهل الغلول فقال ومن يغلل يات بما غل

الاستيلاء ثم ان هذا الوعد مخصوص بيوم أحد وهو عام في جميع الاوقات
الاطهر الثاني كانه قيل نه وان وقعت لكم هذه الواقعة في يوم أحد الا أناسلقى الرعب في قلوب الكفار بعد ذلك حتى يظهر هذا الدين على سائر

الادباني ويؤيده قوله صلى الله عليه وسلم نصرت بالرعب مسيرة شهر وذهب كثير من المفسرين الى انه مختص بيوم احد ولوروده في مساق تلك القصة قال السدي لما ارتحل أبو سفيان (٩٨) والمشركون يوم احد متوجهين الى مكة انطلقوا حتى بلغوا بعض الطريق ثم انهم ندموا

وقالوا بنس ما صنعنا قتلناهم حتى اذالم يبق منهم الا الشريد تركناهم ارجعوا فاستأصلوهم فلما عزموا على ذلك اتى الله الرعب في قلوبهم ففركوهم وفروا منهم من غير سبب حتى روى ان ابا سفيان ساعد الجبل من الخوف وقال ابن ابن ابي كبشة يعني رسول الله صلى الله عليه وسلم ابن ابن ابي قحافة ابن ابن الخطاب فاجابه عمر وجرى بينهم من السكمان ماجرى والرعب الخوف الذي علا القلب فزعوا منه سيل راعب اذ املا الاودية والانهار والقاء الرعب في قلوبهم لا يقتضى القاء جميع أنواعه فيها وانما يقتضى وقوع هذه الحقيقة فيها من بعض الوجوه ولكن ظاهر قوله في قلوب الذين كفروا يقتضى وقوع الرعب في قلوب جميع الكفرة وهكذا هو في الواقع لانه لا احد يخاف دين الاسلام الا وفي قلبه خوف المسلمين وهيبتهم اما في الحرب واما في المحاجة وقيل انه مخصوص باولئك الكفار بما أشركوا أى بسبب اشراكهم بالله وفيه وجه معقول وهو ان الدعاء انما يصير في محل الاجابة عند الاضطرار كما قال أمن بحبيب المضطر اذ دعاه ومن اعتقد ان الله شريكه لم يحصل له الاضطرار لانه يقول ان كان هذا المعبود لا ينصرني فذلك الاخر ينصرني فلا يحصل له الاجابة فيلزمهم الرعب والخوف هذا على تقدير ان معبودهم يصح منهم الاجابة كيف وانهم لا يملكون نفعا ولا ضرا مالم ينزبه سلطانا

يوم القيامة الآتية والتي بعدها فكان في وعيده عقيب ذلك أهل الغلول الدليل الواضح على انه انما سمى بذلك عن الغلول وأخبر عباده أن الغلول ليس من صفات أنبيائه بقوله وما كان لنبي أن يغفل الا يتولو كان انما سمى بذلك أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يتهموا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالغلول لعقب ذلك بالوعيد على التهمة وسوء الظن برسول الله صلى الله عليه وسلم لا بالوعيد على الغلول وفي تعقيب ذلك بالوعيد على الغلول بيان بين انه انما عرف المؤمنين وغيرهم من عباده أن الغلول منتف من صفة الانبياء وأخلاقهم لان ذلك حرم عظيم والانباء لانا في مثله فان قال قائل فمن قرأ ذلك فاولى منه وما كان لنبي أن يخونه أصحابه ان ذلك كاذب كرت ولم يعقب الله قوله وما كان لنبي أن يغفل الا بالغلول على الغلول وانما وجب الحكم بالصحة لقراءة من قرأ يغفل بضم الراء وفتح الغين لان معنى ذلك وما كان لنبي أن يغفل أصحابه فيخونوه في الغنائم قيل له أفكان لهم أن يغفلوا غير النبي صلى الله عليه وسلم فيخونوه حتى خصوا بالنهي عن خيانة النبي صلى الله عليه وسلم فان قالوا نعم خرجوا من قول أهل الاسلام لان الله لم يبيح خيانة أحد في قول أحد من أهل الاسلام قط فان قائل لم يكن ذلك لهم في نبي ولا غيره قيل فما وجهه خصوصهم اذا بالنهي عن خيانة النبي صلى الله عليه وسلم وغلوله وغلول بعض اليهود بمنزلة فيما أحرم الله على الغال من أموالهم وما يلزم المؤمن من أداء الامانة اليهم واذا كان ذلك كذلك فاعلم ان معنى ذلك هو ما قلنا من ان الله عز وجل في ذلك أن يكون الغلول والخيانة من صفات أنبيائه ناهيا بذلك عباده عن الغلول وأمرهم بالاستئمان بمنهاج نبيهم كما قال ابن عباس في الرواية التي ذكرناها من رواية عطية ثم عقب تعالى ذكره نهيهم عن الغلول بالغلول بالغلول فقال ومن يغفل يات بما غفل يوم القيامة الا يتين معا ﴿ القول في تاويل قوله (ومن يغفل يات بما غفل يوم القيامة) يعني بذلك تعالى ذكره ومن يخون من غنائم المسلمين شيئا فيسبهم وغير ذلك يات به يوم القيامة في المحشر كما حد ثنا أبو كريب قال ثنا ابن فضيل عن يحيى بن سعيد عن ابن حبان عن أبي زرعة عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قام خطيبا فوعظ وذكر ثم قال لا أغشى رجل منكم بجبي يوم القيامة على رقبته شاة لها ثغاء يقول يا رسول الله أغشى فاقول لأملك لك شيئا قد أبلغتك الأهل غشى رجل منكم بجبي يوم القيامة على رقبته فرس لها حمحة يقول يا رسول الله أغشى فاقول لأملك لك شيئا قد أبلغتك الأهل غشى رجل منكم بجبي يوم القيامة على رقبته بقرة لها خوار يقول يا رسول الله أغشى فاقول لأملك لك شيئا قد أبلغتك الأهل غشى رجل منكم بجبي يوم القيامة على رقبته رفاع تحفق يقول يا رسول الله أغشى فاقول لأملك لك شيئا قد أبلغتك حد ثنا أبو كريب قال ثنا عبد الرحمن عن أبي حبان عن أبي زرعة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل هذا زاد فيه على رقبته بعير له رغاء لا الفين أحدكم على رقبته نفس لها صباح حد ثنا يعقوب قال ثنا ابن علية قال ثنا أبو حبان عن أبي زرعة عن عمرو بن جرير عن أبي هريرة قال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما يؤم فذكر الغلول نعظمه وعظما أمره فقال لا الفين أحدكم بجبي يوم القيامة على رقبته بعير له رغاء يقول يا رسول الله أغشى ثم ذكر نحو حديث أبي كريب عن عبد الرحمن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا أعرفن أحدكم ياتي يوم القيامة يحمل جنازة رغاء يقول يا محمد يا محمد فاقول لأملك لك شيئا قد أبلغتك ولا أعرفن أحدكم ياتي يوم القيامة

يحمل آلهة لم ينزل الله بأسرا كما يحتمو والتركيب يدل على القدرة والشدة والحدة فونه يقال للوالي سلطان ومنه سلاطة اللسان والسلاطة الزيت كانه استخراج بالقهر قال الجوهرى السلطان بمعنى الحجتو لبرهان لا يجمع لان مجراه مجرى المصدر وليس المراد ان

هناك بحجة الاثبات انهم انزل لان الشرك لن يقوم عليه حجة ولكن المراد نفي المجتزوز ولها جميعا كقولها ولا ترى الضب بها فيجبر قال المتكلمون
التقليد باطل لان كل ما لا دليل عليه لم يجز اثباته ومنهم من يباليغ فيقول ما لا دليل عليه (٩٩) فيجب نفيه ومنهم من احتج بهذا الحرف

على وحدانية الصانع فقال لا سبيل
الى اثبات الصانع الا باحتياج
المحدثات اليه ويكفي في رفع هذه
الحاجة اثبات الصانع الواحد فما
زاد لا سبيل الى اثباته فلم يجز اثباته
أقول هذا اذا استدلتنا بعدم الدليل
على وجود الشريك على نفيه أما
اذا استدلنا بوجود الدليل على
نفيه فلا شريك لاجل الدليل ولا
دليل على الاشتراك لوجود الدليل
على نفي الشريك ولما ذكر حال
الكفرة في الدنيا وهو استيلاء
الرب عليهم اتبعه حالهم في الآخرة
فقال وما واهم أي والمكان الذي
ياورن اليه النار وبئس منوى
الظالمين مقام المشركين من نوى
بالمكان يشوى اذا أظلم به ثم أكد
وعاد القاء الرب بقوله ولقد
صدقكم الله وعدة اذ تحسونهم
تستأصونهم قتلا قال أصحاب
الاشفاق حسه أي قتله لانه أبطل
حسه بالقتل كما يقال بطنه اذا
أصاب بطنه ورأسه اذا أصاب رأسه
بأذنه بعلمه وقيل المراد بهذا الوعد
أنه صلى الله عليه وسلم رأى في المنام
أنه يذبح كبشا فصدق الله رؤيا
بقتل طلحة صاحب لواء المشركين
يوم أحد وقتل تسعة نفر بعده على
الواء وقيل هو ما ذكره من قوله
ان تصبروا وثقوا ويأتوكم من
فورهم هذا يعددكم ربكم الان هذا
كان مشروطا بشرط هو الصبر
والتقوى وقيل المراد هو ان الرسول
صلى الله عليه وسلم قال للمرأة
لا تبرحوا هذا المكان فان لا تزال
غالبين مادمت فيه فلما أقبل

يحمل فرسالة حممة ينادى يا محمد يا محمد فاقول لأملك لك من الله شيئا قد بلغتك ولا أعرفن أحدكم
ياتي يوم القيامة يحمل صنمان ادم ينادى يا محمد يا محمد فاقول لأملك لك من الله شيئا قد بلغتك حد ثنا
ابو بكر ييب قال ثنا اسباط بن محمد قال ثنا أبو اسحق الشيباني عن عبد الله بن ذكوان عن عروة
ابن الزبير عن أبي جريد قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم مصدا فاجاء بسواد كثير قال فبعث رسول
الله صلى الله عليه وسلم من يقبضه منه فلما أتوه جعل يقول هذا الى وهذا اليك قال فقالوا من أين لك هذا
قال أهدى الى فاتوار رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبروه بذلك فخرج فخطب فقال أيها الناس ما بالي
أبعث قوما الى الصدقة فيجيء أحدهم بالسواد الكثير فاذا بعثت من يقبضه قال هذا الي وهذا اليك
فان كان صادقا فلا أهدى له وهو في بيت أبيه وفي بيت أمه ثم قال أيها الناس من بعثناه على عمل فعل
شجاع يوم القيامة على عنقه يحمله فاتقوا الله ان ياتي أحدكم يوم القيامة على عنقه بعيره رغاء أو بقرة
تخور أو شاة تنغو حد ثنا ابن كريب قال ثنا أبو معاوية وثابن عمار وعبد بن سليمان عن
هشام بن عروة عن أبيه عن أبي حميد الساعدي قال استعمل رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا من
الازدي يقال له ابن التيمية على صدقات بني سليم فلما جاءه قال هذا اليكم وهذا هدية أهديت لي فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم أفلا يجلس أحدكم في بيته فتأنيه هديته ثم حدثته أو أتني عليه ثم قال أما بعد فاني
استعمل رجلا منكم على أمور مما ولا في الله فيقول أحدكم هذا الذي لكم وهذا هدية أهديت
الي أفلا يجلس في بيت أبيه أو بيت أمه فتأنيه هديته والذي نفسي بيده لا ياخذ أحدكم
من ذلك شيئا الا جاءه يوم القيامة يحمله على عنقه فلا عرفن ما جاءه رجل يحمل بعيره رغاء أو بقرة لها
خوار أو شاة تنغو ثم رفع يده فقال الاهل بلغت حد ثنا أبو بكر ييب قال ثنا عبد الرحيم عن هشام
ابن عروة عن أبيه عن أبي حميد حدثه بمثل هذا الحديث قال أفلا جلست في بيت أبيك وأملك حتى
تأتيك هديتك ثم رفع يده حتى اى الى انظر الى بياض ابطيه ثم قال اللهم هل بلغت قال أبو جريد بصري
وسمع أذني حد ثنا أحمد بن عبد الرحمن بن وهب قال ثنا يحيى بن عبد الله بن وهب قال أخبرني عمرو
ابن الحرث أن موسى بن حنين حدثه أن عبد الله بن عبد الرحمن بن الحباب الانصاري حدثه أن عبد
الله بن أنيس حدثه انه اذا كره وهو عمر يوم الصدقة فقال ألم تسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم حين
ذ كز غلوا الصدقة من غل منها بعيرا أو شاة فانه يحمله يوم القيامة قال عبد الله بن أنيس بلى حد ثنا
سعيد بن يحيى الاموي قال ثنا أبي قال ثنا يحيى بن سعيد الانصاري عن نافع عن ابن عمر أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث سعد بن عباد مصدا فقال اياك يا سعد ان تجي يوم القيامة ببعير
تحمله له رغاء قال لأجده ولا أجيءه فاعفاه حد ثنا أحمد بن المغيرة الحمصي أبو جريد قال ثنا
الربيع بن رويح قال ثنا ابن عباس قال ثنا عبيد الله بن عمر بن حفص عن نافع مولى ابن
عمر عن عبد الله بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه استعمل سعد بن عباد فأتى النبي
صلى الله عليه وسلم فسلم عليه فقال له النبي صلى الله عليه وسلم اياك يا سعد ان تجي يوم القيامة
تحمل على عنقك بعير له رغاء فقال سعد فان فعلت يا رسول الله ان ذلك لم كان قال نعم قال
سعد فدعيت يا رسول الله اني أسأل فأعطى فاعطى فاعفاه حد ثنا أبو بكر ييب قال ثنا زيد
ابن حباب قال ثنا عبد الرحمن بن الحرث قال ثنا جدي عبيد بن أبي عبيد وكان أول مولود
بالمدينة قال استعملت على صدقة دوس فجاءني أبو هريرة في اليوم الذي خرجت فيه فسلم فخرجت
اليه فسلمت عليه فقال كيف أنت والبعير كيف أنت والبقرة كيف أنت والغنم ثم قال سمعت جدي
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من أخذ بعيرا بغير حقه جاءه يوم القيامة له رغاء ومن أخذ بقرة

المشركون جعل الرماة يرشقون نخيلهم والباقون يضربونهم بالسيف حتى انهم زمووا المسلمون على آناهم بقية لوختم وقيل لما رجعو الى المدينة
قال ناس من المؤمنين من أين أصابنا هذا وقد وعدنا الله النصر فتركت حتى اذا قتلتم وتنازعتم في الامر وعصيتم قال بعض العلماء هذا ليس بشرط

فلهدالم يقنض الجواب والمعنى قد نصر ك الله الى حين كان منكم الغسل الا ان وعدهم بالنصر كان مشروطا بالصبر وقال اخرون انه لا يجازاة ثم اختلفوا في الجزاء على وجوه اربعة (١٠٠) قال البصريون انه محذوف كما مر في الوقوف وذلك لدلالة سياق الكلام عليه وانا هنا قال

الكوفيون جوابه وعصبتهم والواو زائدة والمراد بالعصيان خروجهم من ذلك المكان فان الغسل والتنازع اخرجهم من المكان الذي وقفهم فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم ونالها قال ابو مسلم جوابه ثم صرفكم ثم ههنا كالساقطة وقيل جوابه ما يدل عليه قوله منكم من يريد الدنيا ومنكم من يريد الآخرة والتقدير حتى اذا فسلمتم صرتم فريقتين والمراد بالفشل الجزب والخور وبالتنازع ان الرماة انا هم المشركون ونساؤهم يصعدن الجبل وكشفن عن سوقهن بحيث بدت خالهن قالوا الغنمية فقال عبد الله بن جبير أمير الرماة عهد البنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لا تبرح هذا المكان فابوا عليه وذهبوا الى طلب الغنمية وبقي عبد الله مع طائفة دون العشرة الى ان قتلهم المشركون وقوله في الامر ما ان يكون بمعنى الشأن والقصة أي تنازعتم فيما كنتم فيه من الشأن أو بمعنى الامر الذي يصاد النهي أي تنازعتم فيما أمركم الرسول به وعصيتم بترك ملازمة ذلك المكان وانما قدم ذكر الفشل على التنازع والمعصية كأنهم فشلوا في أنفسهم عن الثبات طمعا في الغنمية ثم تنازعوا من طريق القول في انا هل نذهب في طلب الغنمية أم لا ثم اشتغل بعضهم بطلب الغنمية وانما ورد الخطاب عامان كانت المعصية بخلاف ذلك الموضع خاصة ببعض اعتمادا على المحض بعده وهو قوله ومنكم من

بغير حجة باجاءهم بايوم القيامة لها احوار ومن أخذ شاة بغير حجة باجاءهم بايوم القيامة على عنقه لها انحاء فإيل والبقر فانها أحد قرونا وأشد اطلاقا حد ثنا أبو كريب قال ثنا خالد بن مخلد قال نفي محمد بن عبد الرحمن بن الحرث عن جده عبيد بن أبي عبيد قال استعملت على صدقة دوس فلما قضيت العمل قدمت فباء في أبوهريرة فسلم علي فقال أخبرني كيف أنت والابل ثم ذكر نحو حديثه عن زيد لانه قال جاء به يوم القيامة على عنقه وراءه ثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة في قوله وما كان لبي أن يغل ومن يغلل يات بما غل يوم القيامة قال فتادة كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا غم غمنا بعث من اذنا الا يغلل رجل بخيط فادونه الا يغلل رجل بغير اذني به على ظهره يوم القيامة له رغاء الا يغلل رجل فرسا فيأتي به على ظهره يوم القيامة له جمجمة القول في تاويل قوله (ثم توفى كل نفس ما كسبت وهم لا يظلمون) يعني بذلك جل ثناؤه ثم توفى كل نفس ثم تعطى كل نفس جزاء مما كسبت بكسبها وايقابها غير منقوص مما استحقه واستوجبه من ذلك وهم لا يظلمون يقول لا يفعل بهم الا الذي ينبغي أن يفعل بهم من غير أن يعتدى عليهم فينتصوا عما استحقوه كما حد ثنا ابن جبير قال ثنا سلمة عن ابن اسحق ثم توفى كل نفس ما كسبت وهم لا يظلمون ثم يجزي بكسبه غير مظالم ولا معتدى عليه القول في تاويل قوله (أئن اتبع رضوان الله كمن باء بسخط من الله وماواه جهنم وبئس المصير) اختلف أهل التأويل في تاويل ذلك فقال بعضهم معنى ذلك أئن اتبع رضوان الله في ترك الغلول كمن باء بسخط من الله بغلوله ما غل ذكر من قال ذلك حد ثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا ابن عيينة عن مطرف عن الضحاك في قوله أئن اتبع رضوان الله قال من لم يغل كمن باء بسخط من الله كمن غل حد ثنا القاسم قال ثنا الحسين قال نفي سفيان بن عيينة عن مطرف بن طريف عن الضحاك قوله أئن اتبع رضوان الله قال من أدى الخس كمن باء بسخط من الله فاستوجب سخطا من الله وقال آخرون في ذلك بما حد ثنا به ابن جبير قال ثنا سلمة عن ابن اسحق أئن اتبع رضوان الله على ما أحب الناس وسخطوا كمن باء بسخط من الله لرضي الناس وسخطهم يقول أئن كان على طاعتي فتوا به الجنة ورضوان من ربه كمن باء بسخط من الله فاستوجب غضبه وكان ماواه جهنم وبئس المصير أسوأ المثلان أي فاعرفوا وأولى التأويلين بتاويل الآية يعتدى قول الضحاك بن مزاحم لان ذلك عقيب وعد الله على الغلول ونهيه عبادته عنه ثم قال لهم بعد نهيه عن ذلك ووعيده أسوأ المطيع لله فيما أمره ونهاه والعاصي له في ذلك فيما أمره ونهاه النارا يعني قوله أئن اتبع رضوان الله كمن باء بسخط من الله اذا أئن ترك الغلول وما نهاه الله عنه من معاصيه وعمل بطاعة الله في تركه ذلك وفي غيره مما أمره به ونهاه من فرائضه متبعا في كل ذلك رضي الله ومجتنبيا بسخطه كمن باء بسخط من الله يعني كمن انصرف محتملا بسخط الله وغضبه فاستحق بذلك سكنى جهنم يقول ليس أسوأ وأما قوله وبئس فانه يعني وبئس المصير الذي بصير اليه ويؤب اليه من باء بسخط من الله جهنم القول في تاويل قوله جل ثناؤه (هم درجات عند الله والله بصير بما يعملون) يعني تعالى ذكره بذلك ان من اتبع رضوان الله ومن باء بسخط من الله مختلفوا المنازل عند الله فلين اتبع رضوان الله الكرامة والثواب الجزيل ولن باء بسخط من الله المهانة والعقاب الاليم كما حد ثنا ابن جبير قال ثنا سلمة عن ابن اسحق هم درجات عند الله والله بصير بما يعملون أي لكل درجات مما عملوا في الجنة والنار ان الله لا يخفى عليه أهل طاعته من أهل معصيته حد ثنا محمد بن سعد قال نفي أبي قال نفي عمي قال نفي أبي عن أبيه عن ابن عباس هم

يريد الآخرة فائدة قوله من بعد ما أراكم ماتحبون التنبية على عظم شأن المعصية لانهم لما شاهدوا ان الله أكرمهم درجات بانحياز الوعد كان من حقه أن يمنعوا عن المعصية فلما أقره بما عملوا من ذلك الأكرام وأذاتهم وبال أمرهم قوله ثم صرفكم عنهم قالت

الإشاعة معنى هذا الصريف انه تعالى رد المسلمين عن الكفر وحالت الرجح دورا وكانت صباحي وقعت الهزجة على المسلمين وقتل منهم من قتل واستولى الكفرة ولا يتوجه عليهم اشكال لان من مذهبه ان الخير والشر بارادة الله (١٠١) وتخليقه واما المعتزلة فلم يرضوا بهذا

التفسير وقالوا كيف يضيف الصريف بهذا المعنى الى نفسه والعرف عن الكفار معصية وقد أضافها الى الشيطان في قوله انما استزلهم الشيطان ببعض ما كسبوا وأيضاً انه تعالى عاتبهم على ذلك الانصراف ولو كان يفعل الله لم يجز معاتبة القوم عليه كما لا يجوز المعاتبة على طولهم وقصرهم وحقهم ومرضهم فعند ذلك ذكر وافي تاويل الآية وجوها قال الجبائي ان الرماة كانوا فرقة بعضهم انهم فارقوا المسكان أو لالطلب الغنائم وبعضهم بقوا هناك الى ان أحاط بهم العدو وعلوا أنهم لم يستمروا على المكث هناك لقتلهم العدو من غير فائدة أصلاً فلما هذا السبب جاز لهم أن يتخووا ذلك الموضوع يخرجون فيه عن العدو ألا ترى ان النبي صلى الله عليه وسلم ذهب الى الجبل في جماعة من أصحابه فتحصنوا به فلما كان ذلك الانصراف جازوا أضافه الله الى نفسه بمعنى انه كان بامرهم وبأذنه ثم قال لبيبتكم والمراد انه تعالى لما صرفهم الى ذلك المسكان وتحصنوا فيه أمرهم هناك بالجهاد والذب عن بقية المسلمين ولاشك ان الاقدام على الجهاد بعد الانهزام وبعدها شاهدوا في تلك المعركة قتل أقرانهم وأحبائهم من أعظم أنواع الابتلاء فاذن الآية مشتبهة على المذنبين في الانصراف وعلى غير المذنبين فقوله ثم صرفكم عنهم يرجع الى المذنبين وسبب العقوبة ما علم من ندمهم على ما فرط منهم من عصيان أمر رسول الله

درجات عند الله يقول باعمالهم وقال آخرون معنى ذلك لهم درجات عند الله يعني ان اتبع رضوان الله منازل عند الله كريمة ذكر من قال ذلك **حدثني محمد بن عمرو** وقال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله هم درجات عند الله قال هي كقوله لهم درجات عند الله **حدثنا محمد بن عمرو** قال ثنا أسباط عن السدي هم درجات عند الله يقول لهم درجات عند الله وقيل قوله هم درجات كقول القائل هم طبقات كما قال ابن هرمة ان جبال المنون يكون قوم * لرب الدهر أم درج السبول

وأما قوله والله بصير بما يعملون فانه يعني والله ذو علم بما تعمل أهل طاعته ومعصيته لا يخفى عليه من أعمالهم شئ يخصى على الفريقين جميعاً أعمالهم حتى توفي كل نفس منهم جزاء ما كسبت من خير وشر كما **حدثنا ابن جبير** قال ثنا سلمة عن ابن اسحق والله بصير بما يعملون يقول ان الله لا يخفى عليه أهل طاعته من أهل معصيته ﴿ القول في تاويل قوله ﴾ (لقد من الله على المؤمنين اذ بعث فيهم رسولا من أنفسهم يتلو عليهم آياته ويزكيهم ويعلمهم الكتاب والحكمة وان كانوا من قبل لفي ضلال مبين) يعني بذلك لقد تطول الله على المؤمنين اذ بعث فيهم رسولا حين أرسل فيهم رسولا من أنفسهم نبيا من أهل لسانهم ولم يجعله من غير أهل لسانهم فلا يفقهوا عنه ما يقول يتلو عليهم آياته يقول يقرؤ عليهم آياته وتزكاه ويزكيهم يعني يظهرهم من ذنوبهم باتباعهم آياه وطاعتهم له فيما أمرهم ونهاهم ويعلمهم الكتاب والحكمة يعني ويعلمهم كتاب الله الذي أنزله عليه ويبين لهم تاويله ومعانيه والحكمة ويعني بالحكمة السنة التي سنها الله جل ثناؤه للمؤمنين على لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم وبيانه لهم وان كانوا من قبل لفي ضلال مبين يعني ان كانوا من قبل ان بعث الله عليهم برسوله الذي هذه صفته لفي ضلال مبين يقول في جهالة جهلاء وفي حيرة عن الهدى عما لا يعرفون حقوا ولا يطلون باطلا وقد بينا أصل الضلالة فيما مضى وانه الاخذ على غير هدى بما أغنى عن اعادة في هذا الموضوع والمبين الذي يبين لمن نام له بعقله وتذبره بفهمه انه على غير استقامة ولا هدى وبخوال الذي قلنا في ذلك قال جماعة من أهل التاويل ذكر من قال ذلك **حدثنا بشر** قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله لقد من الله على المؤمنين اذ بعث فيهم رسولا من أنفسهم من الله عليهم من غير عدو ولا رغبة من هذه الامة جعله الله رحمة لهم ليخرجهم من الظلمات الى النور ويهديهم الى صراط مستقيم قوله ويعلمهم الكتاب والحكمة السنة وان كانوا من قبل لفي ضلال مبين ليس والله كما تقول أهل حروراء محنة عالية من أخطاها اهزبق دمه ولكن الله بعث نبيه صلى الله عليه وسلم الى قوم لا يعلمون فعلهم ذلك قوم لا أدب لهم فادبهم **حدثنا ابن جبير** قال ثنا سلمة عن ابن اسحق قال لقد من الله على المؤمنين الى قوله لفي ضلال مبين أي لقد من الله عليهم بأهل الايمان اذ بعث فيهم رسولا من أنفسهم يتلو عليهم آياته ويزكيهم فيما أخذتم وفيما علمتم ويعلمهم الخير والشر لتعرفوا الخير فتعلموا به والشر فتقوه ويحذركم برضاء عنكم اذا أظعنتموه لئلا تكونوا من طاعته وتجنبوا ما سخط منكم من معصيته فتخلصوا بذلك من نعمته وتذكروا بذلك ثوابه من جنته وان كنتم من قبل لفي ضلال مبين أي في عبي من الجاهلية لا تعرفون حسنة ولا تستغيثون من سيئة صم عن الحق عبي عن الهدى ﴿ القول في تاويل قوله جل ثناؤه ﴾ (أولما أصابكم مصيبة قد أصبتم مثليها قلتم أنى هذا قل هو من عند أنفسكم ان الله على كل شئ قدير) يعني تعالى ذكره بذلك وأحين أصابكم أي المومنون مصيبة وهي القتلى الذين قتلوا منهم والجرحي الذين جرحوا منهم باحد وكان المشركون قتلوا منهم يومئذ سبعين نفرا قد أصبتم مثليها يقول قد أصبتم أتم أي المومنون من

صلى الله عليه وسلم وقال الكعبى ثم صرفكم عنهم بان لم يامرهم بما وعدتهم من فورهم لبيبتكم بكثرة الانعام عليكم والتخفيف عنكم وقال أبو مسلم الاصمغاني المعنى من الصريف انه تعالى أزال ما كان في قلوب الكفار من الرعب من المسلمين عقوبة لهم على عصيانهم وقتلهم ومعنى الابتلاء

أنه جعل ذلك الصنف من ذنبهم لئلا يفرحوا بالغوا فيه أمره ثم أعلمهم أنه قد عفا عنهم قال القاضي طاهر قوله ولقد عفا عنكم بقتضى تقدم ذنبهم فإن كان ذلك الذنب من الصغائر (١٠٢) صح أن يصف نفسه بالعفو عنهم من غير توبة وإن كان من باب الكبائر فلا بد من

المشركين مثلي هذه المصيبة التي أصابواهم منكم وهي المصيبة التي أصابها المسلمون من المشركين بيدر وذلك أنهم قتلوا منهم سبعين وأسر وسبعين قتلتم في هذا يعني قتلتم لما أصابتكم مصيبتكم بأحداني هذا من أي وجه هذا ومن أين أصابنا هذا الذي أصابنا ونحن مسلمون وهم مشركون وفيما نبي الله صلى الله عليه وسلم يأتيه الوحى من السماء وعدونا أهل كفر بالله وشرك قتل بالحمد للمؤمنين بك من أصحابك هو من عند أنفسكم يقول قتل لهم أصابكم هذا الذي أصابكم من عند أنفسكم بخلافكم أمرى وترككم طاعتى لامن عند غيركم ولا من قبل أحد سواكم إن الله على كل شيء قدير يقول إن الله على جميع ما أراد بخلقه من عفو وعقوبة وتفضل وانعام قدير يعنى ذو قدرة ثم اختلف أهل التأويل في تأويل قوله قتل هو من عند أنفسكم بعد اجماع جميعهم على أن تأويل سائر الآيات على ما قلنا في ذلك من التأويل فقال بعضهم تأويل ذلك قتل هو من عند أنفسكم بخلافكم على نبي الله صلى الله عليه وسلم إذا أشار عليكم بترك الخروج إلى عدوك والاحجار لهم حتى يدخلوا عليكم مدينتكم وبصيروا بين أطامكم فابنتم ذلك عليه وقلتم أخرج بنا إليهم حتى نصحر لهم فنقاتلهم خارج المدينة ذكر من قال ذلك حدثنا بن عمر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد بن قتادة قوله أول ما أصابتكم مصيبة قد أصبتم مثليها قلتم أنى هذا قلتم يوم أحد قتل منهم سبعون يومئذ وأصابوا مثلها يوم بدر فقتلوا من المشركين سبعين وأسر وسبعين قلتم أنى هذا قل هو من عند أنفسكم ذكر لنا أن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال لأصحابه يوم أحد حين قدم أبو سفيان والمشركون فقال نبي الله صلى الله عليه وسلم لأصحابه إنا في جنة حصينة يعنى بذلك المدينة فدعوا القوم أن يدخلوا علينا فنقاتلهم فقال له ناس من أصحابه من الانصار يا نبي الله إنا نكره أن نقتل في طرف المدينة وقد كنا نمتنع من الغزوى في الجاهلية قبل الاسلام أحق أن نمتنع فيه فابرونا إلى القوم فانطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم فلبس لامته فتلاوم القوم فقالوا عرض نبي الله صلى الله عليه وسلم بامر وعرضتم بغيره اذهب يا حزمة فقتل نبي الله صلى الله عليه وسلم أمرنا لا امرك تبع فاني حزمة فقال له يا نبي الله ان القوم قد تلاؤموا وقالوا أمرنا لا امرك تبع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه ليس لنبي اذا لبس لامته ان يضعها حتى يباخر وانه سنكون فيكم مصيبة قالوا يا نبي الله خاصة أو عامة قال ستر وها ذكر لنا ان نبي صلى الله عليه وسلم رأى في المنام ان بقرا تخرق فتاولها فقتل في أصحابه ورأى ان سبعة ذا الفقار بن انقاصم فـ كان قتل عه حزمة فقتل يومئذ وكان يقال له أسد الله ورأى ان كبشاً أعبر فتاوله كبش السكينة عثمان بن أبي طلحة أصيب يومئذ وكان معه لواء المشركين حدثت عن عمار بن ابن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع بن خثعم وغيره انه قال قد أصبتم مثليها يقول مثلي ما أصيب منكم قلتم انى هذا قل هو من عند أنفسكم يقول بجمع أصبتم حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر بن قتادة قال أصيب المسلمون يوم أحد مصيبة وكانوا قد أصابوا مثلها يوم بدر من قتلوا وأسر وأقال الله عز وجل أول ما أصابتكم مصيبة قد أصبتم مثليها حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج بن ابن جريح عن عمر بن عطاء عن عكرمة قال قتل المسلمون من المشركين يوم بدر سبعين وأسر وسبعين وقتل المشركون يوم أحد من المسلمين سبعين فذلك قوله قد أصبتم مثليها قلتم انى هذا اذ نحن مسلمون نقاتل غضباً بالله وهؤلاء مشركون قتل هو من عند أنفسكم عقوبة لكم بعصيتكم النبي صلى الله عليه وسلم حين قال ما قال حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن مبارك عن الحسن أول ما أصابتكم مصيبة قد أصبتم مثليها قلتم انى هذا قل هو من عند أنفسكم قالوا فإنا أصابنا هذا الا قبلنا الفداء يوم بدر من الاسارى وعصينا النبي صلى الله عليه وسلم يوم أحد فن قتل منا كان شهيداً ومن بقى منا كان مطهر ارضينا بالله رباً حدثنا القاسم قال ثنا

اضم- اوتو بنهم لقيام الدلالة على ان صاحب الكبيرة اذالم يذب لم يكن أهمل العفو ووقات الاشاعة-رة لانه ان ذلك الذنب كان من الكبائر لانهم خالفوا صريح نص الرسول وصارت تلك المخالفة سبباً لانضمام عسكر الاسلام وقتل جم غير من الصحابة ثم ان طاهر الآية دل على انه تعالى قد عفا عنهم من غير توبة لانهم اغبر مذكورة فصارت الآية دليلاً على انه قد عفو عن أصحاب الكبائر والله ذو فضل على المؤمنين يتفضل عليهم بالعفو أو هو متفضل عليهم في جميع الاحوال سواء كانت الدولة لهم أو عليهم لان الابتلاء رحمة كان النصرة رحمة وقد يستدل بالآية على ان صاحب الكبيرة مؤمن لانه سماهم مؤمنين خلاف ما يقوله المعتزلة من انه لا مؤمن ولا كافر قوله سبحانه اذ تصعدون امامنا نف باضمار واذا ذكر واما ان يتعلق بمقابلته أى عفى عنكم اذ تصعدون لان مصادر عنهم من مغارقت ذلك المكان والاختلاف في الوادى كالمهز من ذنب اقترفوه أو المعنى ليتليكم اذ تصعدون أو ثم صرفكم حين اصعداكم والاصعاد الذهاب في الارض والابعاد فيها قال أبو معاذ النخعي كل شيء له أسفل وأعلى كالأودية والنهر والازفة فيقال فيه اصعد اذا أخذ من أسفل إلى أعلى وأما ما ارتفع كالسلم والجبل فانه يقال صعد ولا تلون على أحد لا تلتفتون اليه وأصله ان المعرج على الشيء يلوى اليه عنقه أو عنان

دابتهما الرسول يدعوكم كان يقول الى عباد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم من كرفله الجنة فيحتمل انه كان يدعوهم الحسين الى نفسه حتى يجتمعوا عنده ولا يفرقوا ويحتمل انه كان يدعوهم الى محاربة العدو في آخرهم في ساقته كما وجعنا عنكم الاخرى لان القوم

بسبب الهزيمة قد تقدمه صلى الله عليه وسلم وبقى هو صلى الله عليه وسلم في الجماعة المتأخرة يقال جئت في آخر الناس وأحرامهم كما تقول في أولهم وأولاهم وتأويل مقدمتهم وجماعتهم الأولى فأنابكم قال في الكشف انه عطف (١٠٣) على صرفكم وأقول لا يبعد أن يعطف

على تصعدون لانه بمعنى أصعدتم
بدليل أن يقال ناب اليه أى رجع
والمرأة تسمى نيبالان واطنهما اند
البها فاصل الثواب كل ما يعود الى
الفاعل من جزاء فعله خبراً كان أو
شراً إلا أن العرف خصه بالخير فان
جملنا لفظ الآية على أصل اللغة
استقام بلا تاويل وان حملناه
على مقتضى العرف كان وارداً على
سبيل التعميم كقولهم عتابك
السيف وتحييتك الضرب أى جعل
مكان ما يرجون من الثواب الغم
وهو في الأصل التغطية ومنه الغمام
فكان الغم يسر وجه اللذة والسرور
والبلاء في بغم يحتمل أن تكون بمعنى
المعاوضة نحو بعت هذا بذلك
ويحتمل أن تكون بمعنى المصاحبة
أما الاحتمال الاول ففيه وجوه قال
الزجاج انكم لما أذقم الرسول غمياً
بسبب عصيان أمره أذاقكم الله
غم الأخرام وقيل المجازاة والمعنى
جازاكم من ذلك الغم بهذا الغم وقال
الحسن يريد غم يوم أحد للمسلمين
بغم يوم بدر للمشركين وفي
الكشاف يجوز أن يكون الضمير
في فأنابكم للرسول أى فأسأكم في
الانضمام فكأنكم ما نزل به من
كسرر بآيته وشجع وجهه وقتل
هه وغيره فجه ما نزل بكم من قتل
الاعزة ومن الانضمام في سالك
العصاة لطلب الغنيمه ثم الحسرتان
عنها وأما الاحتمال الثاني ففيه
وجهان أحدهما أن يكون هناك
غمان الاول ما أصابهم عند الغسل
والتنازع والثاني ما حصل عند
الهزيمة والاول غم فوات الغنائم

الحسين قال نفي حجاج عن مبارك عن الحسن وابن جريح قالوا معصيتهم انه قال لهم لا تتبعوهم يوم
أحد فاتبعوهم حدثنا محمد قال ثنا أسباط عن السدي ثم ذكر ما أصيب من
المؤمنين يعني بأحد وقتل منهم سبعون انساناً وأول ما أصابتكم مصيبة قد أصبتم مثلها كانوا يوم بدر
أسروا سبعين رجلاً وقتلوا سبعين فلتم انى هذا من أين هذا قل هو من عندنا نفسكم انكم عصيت
حدثنا محمد بن سعد قال نفي أبي قال نفي عمى قال نفي أبي عن أبيه عن ابن عباس قوله أول ما
أصابتكم مصيبة قد أصبتم مثلها يقول انكم أصبتم من المشركين يوم بدر مثل ما أصابوا منكم يوم أحد
حدثنا ابن جندب قال ثنا سلمة عن ابن اسحق ثم ذكر المصيبة التي أصابتهم فقال أول ما أصابتكم
مصيبة قد أصبتم مثلها قلتم انى هذا قل هو من عندنا نفسكم أى ان نك قد أصبتم مصيبة في اخوانكم
فبذلو بكم قد أصبتم مثلها قتلتم من عدوكم في اليوم الذي كان قبله بدر قتلنا وأسرى ونسبتم معصيتكم
وخلافتكم ما أمر بكم به نبيكم صلى الله عليه وسلم انكم أحللتهم ذلك بانفسكم ان الله على كل شئ قدير أى ان
الله على كل ما أراد بعبداه من نعمة أو عقوبة قدير حدثنا عن الحسين قال سمعت أبا معاذ يقول
أخبرنا عبيد قال سمعت النخلك يقول في قوله أول ما أصابتكم مصيبة قد أصبتم مثلها الآية يعني بذلك
انكم أصبتم من المشركين يوم بدر مثل ما أصابوا منكم يوم أحد وقال بعضهم بل تاويل ذلك قل هو من
عندنا نفسكم بأساءتكم المشركين يوم بدر وأخذكم منهم الفداء وتركتكم قتلهم ذكر من قال ذلك
حدثنا أبو كريب قال ثنا ابن فضيل عن أشعث بن سوار عن ابن سيرين عن عبيدة قال أمر
المسلمون من المشركين سبعين وقتلوا سبعين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اختاروا ان ناخذوا
منهم الفداء فتمتقوا به على عدوكم وان قبلتموه قتل منكم سبعون أو تقتلواهم فقالوا بل ناخذ الفدية منهم
ويقتل مناسبون قال فاخذوا الفدية منهم وقتلوا منهم سبعين قال عبيدة وطلبوا الخيرتين كلتيهما
حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن علية قال ثنا ابن عون عن ابن سيرين عن عبيدة انه
قال في أسارى بدر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان شتمتم قتلتهم وان شتمتم فاديتهم واستشهد
منكم بعدتهم قالوا بل ناخذ الفداء فتمتقوا به واستشهد منهم سبعين قال القاسم قال ثنا
الحسين قال نفي اسمعيل عن ابن عون عن عبيدة السلماني عن علي قال جاء جبريل الى النبي صلى
الله عليه وسلم فقال له يا محمد ان الله قد كرم ما صنع قومك في أخذهم من الأسارى وقد أمرك ان تخبرهم
بين أسرى ان يقدموا فترض ب أعناقهم وبين أن يأخذوا الفداء على أن يقتل منهم عدتهم قال فدعا
رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس فذكر ذلك لهم فقالوا يا رسول الله عشائرتنا و اخواننا لا بل ناخذ
فداهم فننقوي به على قتال عدونا ويستهدمنا عدتهم فليس في ذلك ما يكره قال فقتل منهم يوم أحد
سبعون رجلاً وعدة أسارى أهل بدر ﷺ القول في تاويل قوله (وما أصابكم يوم النقي الجمعان فبأذن
الله وليعلم المؤمنون وليعلم الذين نافقوا) يعني تعالى ذكره بذلك والذي أصابكم يوم النقي الجمعان وهو
يوم أحد حين النقي جمع المسلمين والمشركين ويعني بالذي أصابهم ما نال من القتل من قتل منهم ومن
الجراح من جرح منهم فبأذن الله يقول فهو بأذن الله كان يعني بقضائه وقدره فيكم وأجاب ما بالغاء لان
ما حرف جزاء وقد بينت نظير ذلك فيما مضى وليعلم المؤمنون وليعلم الذين نافقوا بمعنى وليعلم الله المؤمنون
وليعلم الذين نافقوا أصابكم ما أصابكم يوم النقي الجمعان بأحد ليميز أهل الايمان بالله ورسوله المؤمنون
منكم من المنافقين فيعرفونهم لا يخفى عليهم أمر الغريقتين وقد بينا تاويل قوله وليعلم المؤمنون
فيما مضى وما وجه ذلك بما أغنى عن اعادته في هذا الموضوع ونحو ما قلنا في ذلك قال ابن اسحق حدثنا
ابن جندب قال ثنا سلمة عن ابن اسحق وما أصابكم يوم النقي الجمعان فبأذن الله وليعلم المؤمنون أى

والثاني ان أباسمعيان وخالد بن الوليد طاعا على المسلمين فمأوا عليهم وقتلوا منهم جمعا عظيما أو الاول هذا والثاني خوفهم من رجوع المشركين
واستئصال المسلمين أو الاول ما أصابهم في أنفسهم وأموالهم والثاني غم الارحاف بقتل الرسول صلى الله عليه وسلم والاول خوف عقاب المعصية

والثاني غم الثوبة فانهم الاثم اليا بعدوا الى المحاربة واذا امر بالعودة بعد القتل والذلة فان فعل غلب على ظنه القتل وان لم يفعل خاف الكفر وعقوبة الآخرة وانهم امنوا بدغم مع غم (١٠٤) مواصلة الغموم وتناهبوا اكثرها في شمل جميع الغموم المودودة وما ينخرط في

ما اصابكم حين التقيتم انتم وعدوكم فباذني كان ذلك حين فعلتم ما فعلتم بعد ان جاءكم نصرى وصدقتهم وعدى ليهيرون المنافقين والمؤمنين وليعلم الذين بافوا امنكم اى ليظهر وامانهم في القول في تاويل قوله جل ثناؤه (وقيل لهم تعالوا فالتوا في سبيل الله اواذ فوا قالوا لو نعلم قتالا لاتبعناكم هم للكفر يومئذ اقرب منهم للايمان يقولون بافوا هم ما ليس في قلوبهم والله اعلم بما يكتمون) يعنى تعالى ذكره بذلك عبد الله بن ابي سلول المذاق واصحابه الذين رجعوا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وعن اصحابه حين سار نبي الله صلى الله عليه وسلم الى المشركين باحد لغناهم فقال لهم المسلمون تعالوا فالتوا المشركين معنوا واذ فوا ابتكروا سوادنا فقالوا لو نعلم انكم تقاتلون لسرنا معكم الهمم ولاكننا معكم عليهم ولاكن لانرى انه يكون بينكم وبين القوم قتال فابدوا من نفاق انفسهم ما كانوا يكتمونه وابدوا بالسنةم بقولهم لو نعلم قتالا لاتبعناكم غير ما كانوا يكتمونه ويخفونه من عداوة رسول الله صلى الله عليه وسلم واهل الايمان به كما حدثنا ابن حنبل قال ثنا سلمة عن ابن اسحق قال ثنا محمد بن مسلم بن شهاب الزهري ومحمد بن يحيى بن حبان وعاصم بن عمر بن قتادة والحسين بن عبد الرحمن بن عمرو بن سعد بن معاذ وغيرهم من علمائنا كلهم قد حدث قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم يعنى حين خرج الى احد في ألف رجل من اصحابه حتى اذا كانوا بالشوطة بين احد والمدينة انخرل عنهم عبد الله بن ابي سلول بثلاث الناس فقال اطاعهم فخرج وعصاني والله ما ندري علام تقتل انفسنا ههنا اهل الناس فرجع عن اتبعه من الناس من قومه من اهل النفاق واهل الريب واتبعهم عبد الله بن عمرو بن حرام اخو بنى سلمة يقول يقولوا اذ كرم الله ان تخذوا نبيكم وقومكم عند ما حضر من عدوكم فقالوا لو نعلم انكم تقاتلون ما سلمناكم ولاكننا نرى ان يكون قتال فلما استصعوا عليه وابوا الا الانصراف عنهم قال ابعدهم الله اغنى الله فسيغنى الله عنكم ومضى رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا ابن حنبل قال ثنا سلمة عن ابن اسحق وقيل لهم تعالوا فالتوا في سبيل الله اواذ فوا يعنى عبد الله بن ابي سلول واصحابه الذين رجعوا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حين سار الى عدوه من المشركين باحد وقوله لو نعلم قتالا لاتبعناكم يقول لو نعلم انكم تقاتلون لسرنا معكم ولدنا عننا عنكم ولاكن لانظن ان يكون قتال فظهر منهم ما كانوا يخفون في انفسهم يقول الله عز وجل هم للكفر يومئذ اقرب منهم للايمان وليس في قلوبهم والله اعلم بما يكتمون اى يخفون حدثنا محمد بن ابي اسحق قال ثنا اسباط عن السدي خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم يعنى يوم احد في ألف رجل وقد وعدهم الفخ ان صبروا فلما انخرجوا رجوع عبد الله بن ابي سلول في ثمانمائة فتبعهم ابو جابر السلمي يدعوهم فلما غلبوه وقالوا له ما نعلم قتالا ولئن اطعنا لترجعن معنا قال فذكر الله اصحاب عبد الله بن ابي سلول وقول عبد الله ابي جابر بن عبد الله الانصارى حين دعاهم فوالله ما نعلم قتالا ولئن اطعتمونا لترجعن معنا فقال الذين قالوا الاخوان هم وقعدوا الواطاعوا فاما قتلوا فادروا عن انفسكم الموت حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج قال قال ابن حريج قال عكرمة قالوا لو نعلم قتالا لاتبعناكم قال نزلت في عبد الله بن ابي سلول قال ابن حريج واخبرني عبد الله بن كثير عن مجاهد لو نعلم قتالا قال لو نعلم اننا واجدون معكم قتالا لو نعلم مكان قتال لاتبعناكم واختلفوا في تاويل قوله اواذ فوا فقال بعضهم معناه اواذ فوا اكثر وانكم اذا اكثرتم فدعتم قوم ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن ابي اسحق قال ثنا اسباط عن السدي اواذ فوا يقولوا اكثر واكثرنا حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن حريج اواذ فوا قال بكثر تكلم العدو وان لم يكن قتال وقال آخرون معنى ذلك اورا بطوا ان لم تقاتلوا ذكر من قال ذلك حدثنا اسمعيل بن حفص الاملى وعلي بن سهل

ساكنها ثم اللام في قوله استكبرا تحزنوا يحتمل ان يتعلق بقوله ولقد عسى عنكم لان في صفوه تعالى ما نزل كل هم وخزن واما ان يتعلق بقوله فانابكم فيكون المعنى على قول الزجاج انه عاقبهم بنم الهزيمة ليهيرونوا على مجرع الغموم واحتمال السدائد فلا يحزنوا فيها بعد على فائت من المنافع ولا على مصيب من المضار وليصير ذلك زاجر الهم عن الاقدام على المعصية والاستغال بما يخالف امر الله وعلى قول الحسن جعلكم مغموين يوم احد في مقابلة ما جعلهم مغموين يوم بدر لكيلا تحزنوا بادبار الدنيا ومصائبها ولا تفرحوا باقبالها وعلى عواندها قالت الاشاعر معنى اناثة الغم من الله تعالى خلق الغم فيهم ولا يقبح منه شئ واما المعتزلة فانهم يقولون الغم فعل العبد لكنه استند السته تعالى لانه طبع العباد طبعيا يغفون بالمصائب وهم لا يحمدون على ذلك ولا يذمرون وان سلم انه مخلق الله فلرغاية المصالح وليس الغرض تسلط الكفار على المسلمين فان ذلك كفر ومعصية ولاكن ان غرض ان لا يبقى في قلوب المؤمنين اشتغال بغير الله ولا يحزنوا بالادبار ولا يفرحوا بالاقبال وان جعل الانابة مستندا الى الرسول فانما هو في ذلك ليسلهم وينفس عنهم للا يحزنوا على ما فاتهم من نصر الله ولا على ما اصابهم من غلبة العدو وان جعلت الباء بمعنى مع فالمعنى كفى قول الزجاج والمراد انكم قتلتمو بقينا في هذا المكان وامثنا وقلنا فيهم فوات الغنمة فاعلموا انكم لم تحالفتم امر الرسول وطلبت الغنمة ووقعتم في غموم آخر كل واحد منها اعظم من ذلك فيصبره راما نعالهم من ان يزوا على فوات الغنمة في وقعة اخرى ثم كثر جرهم على تلك المعصية بزاخندى جرهم بزاخروى فقال والله

الرمل
فيصبره راما نعالهم من ان يزوا على فوات الغنمة في وقعة اخرى ثم كثر جرهم على تلك المعصية بزاخندى جرهم بزاخروى فقال والله

خبير بما تعملون عالم بجميع أعمالكم وقصودكم ودواعيكم فيجازيكم بحسب ذلك ثم أخبرنا الذين كانوا مع النبي صلى الله عليه وسلم يوم أحد فرى أن أحدهما الجارمون بحقيقة هذا الدين وأن هذه الواقعة لا تؤدى (١٠٥) إلى الاستئصال لأخبار الصائغ أن هذا الذي

سيظهر على سائر الأديان غاطب الجماعة بقوله ثم أنزل عليكم من بعد الغم أمانة نعاساً وأراد هؤلاء بقوله يغشى طائفة منكم والأمانة مصدر كالامن ومثله من المصادر العظيمة والغلبة والنعاس فتورق أوائل النوم وانتصاب أمانة على أنها حارة مقدمة من نعاساً مثل رأيت را كبار جلاً أو مفعول به بمعنى نعست أمانة أو على أنه حال من المخاطبين بمعنى ذوى أمانة أو على أنه جمع آمن كبار وبررة أو على أنه مفعول أنزل ونعاساً بدل منه قال أبو طحان غشانا النعاس ونحن في مصافنا فكان السيف يسقط من بدأ أحدنا فآخذه ثم بسقط فبأخذه وما أخذ الألو يميل تحت جفنه وعن الزبير كنت مع الرسول صلى الله عليه وسلم حين اشتد الخوف فأرسل الله علينا النوم وأنه انى لا سمع قول معقب بن قشير والنعاس يغشاني يقول لو كان لنا من الأمر شيء ماقتلناهم ناعون ابن مسعود والنعاس فى القتال أمانة والنعاس فى الصلاة من الشيطان وذلك أنه فى القتال لا يكون الامن غاية الوتوق بآلته والفراغ عن الدنيا ولا يكون فى الصلاة الامن غاية البعد عن الله وكان فى ذلك النعاس فرأته منها ان شموله للمؤمنين كلهم لاني الوقت المعتاد معجزة طاهرة جديدة له صلى الله عليه وسلم موجبة لزيادة وثوقهم بان الله ينجز وعده وينصرهم فيزيداد جدهم واجتهادهم فى الجهاد دومها ان الارق والسهر بوجبان الغتور والكلال والنعاس

الرملى قالنا ثنا الوليد بن مسلم قال ثنا عتبة بن ضمرة قال سمعت أبا عون الانصارى فى قوله قالنا فى سبيل الله قال رابطو أو أما قوله والله أعلم بما يكنون فانه يعنى به والله أعلم من هؤلاء المنافقين الذين يقولون للمؤمنين لو علم قتالنا لاتبعنا كما يصحرون فى أنفسهم للمؤمنين ويكتمونه فيستر ونه من العداوة والشنآن وانهم لو علموا اقتالنا متبعوهم ولادافعوا عنهم وهو تعالى ذكره صحب بما يخفونه من ذلك مطلع عليه ومحصيه عليهم حتى لهنك أستارهم فى عاجل الدنيا فيفضهم به ويصلهم به البرك الاسفل من النار فى الآخرة ﴿ القول فى تاويل قوله جل ثناؤه (الذين قالوا لالاخوانهم وقعدوا لو أطاعوا وناقتوا لاقول فادر زاعن أنفسكم الموت ان كنتم صادقين) يعنى تعالى ذكره بذلك وليعلم الله الذين نافقوا الذين قالوا لالاخوانهم وقعدوا فوضع الذين نصب على الابدال من الذين نافقوا وقعدوا يجوز ان يكون رفعاً على الترجمة عمافى قوله يكتمون من ذكر الذين نافقوا فعنى الآية وليعلم الله الذين قالوا لالاخوانهم الذين أصيبوا مع المسلمين فى حربهم المشركين بأحد يوم أحد فقتلوا هنا لك من عشاثرهم وقومهم وقعدوا يعنى وقعد هؤلاء المنافقون القائلون ما قالوا بما أخبر الله عز وجل عنهم من قيلهم عن الجهاد مع اخوانهم وعشاثرهم فى سبيل الله لو أطاعوا وناقتوا لقاتلنا من واحد من اخواننا وعشاثرنا ما قتلتوا يعنى ما قتلتوا هنا لك قال الله عز وجل ليليه محمد صلى الله عليه وسلم قل يا محمد لاهؤلاء القائلين هذه المقالة من المنافقين فادر زاعن أنفسكم الموت ان كنتم صادقين) فلان القتل بمعنى دفعت عنه أدره وأومنه قول الشاعر

أقول وقد درأت لها وضئى * وهذا دينه أبداً ودينى

يقول تعالى ذكره قل لهم فادفعوا وان كنتم أحببنا المنافقون صادقين فى قيلكم لو أطاعنا لالاخواننا فى ترك الجهاد فى سبيل الله مع محمد صلى الله عليه وسلم وقد ألهم أبا سفيان ومن معه من قريش ما قتلتوا هنا لك بالسيف ولما كانوا أحياء بقعودهم معكم وتحلفهم عن تحمى رسول الله عليه وسلم وشهود جهاد أعداء الله مع الموت فانكم قد قعدتم عن حربهم وقد تحلفتم عن جهادهم وأنتم للاحالة ميتون كما حد ثنا ابن حميد قال ثنا سلمة عن ابن اسحق الذين قالوا لالاخوانهم الذين أصيبوا معكم من عشاثرهم وقومهم لو أطاعوا وناقتوا لولا الآية أى انه لا بد من الموت فان استطعتم ان تدفعوه عن أنفسكم فافعلوا ذلك انهم انما نافقوا وتركو الجهاد فى سبيل الله حرصاً على البقاء فى الدنيا وفراراً من الموت ذكر من قال الذين قالوا لالاخوانهم هذا القول هم الذين قال الله فيهم وليعلم الذين نافقوا حد ثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله الذين قالوا لالاخوانهم وقعدوا لو أطاعوا وناقتوا الآية ذكر لنا انهم أنزلت فى عدو الله عبد الله بن أبى حد ثنا محمد قال ثنا أحمد قال ثنا اسباط عن السدى قال هم عبد الله بن أبى وأصحابه حد ثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا سجاج عن ابن جريج قال هو عبد الله بن أبى الذى قعد وقال لالاخوانه الذين خرجوا مع النبي صلى الله عليه وسلم يوم أحد لو أطاعوا وناقتوا الآية قال ابن جريج عن مجاهد قال قال جابر بن عبد الله هو عبد الله بن أبى ابن سلول حد ثنا عن عمار عن ابن أبى جعفر عن أبيه عن الربيع قوله الذين قالوا لالاخوانهم وقعدوا الآية قال نزلت فى عدو الله عبد الله بن أبى ﴿ القول فى تاويل قوله جل ثناؤه (ولا تحسبن الذين قتلتوا فى سبيل الله أمواتاً بل أحياء عند ربهم يرزقون فرحين بما آتاهم الله من فضله) يعنى تعالى ذكره ولا تحسبن ولا تظنن كما حد ثنا ابن حميد قال ثنا سلمة عن ابن اسحق ولا تحسبن ولا تظنن وقوله الذين قتلتوا فى سبيل الله يعنى الذين قتلتوا بأحد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أمواتاً يقول ولا تحسبنهم يا محمد أمواتاً لا يحسون شيئاً ولا يمتدنون ولا يتنعمون فانهم أحياء عندى متنعمون فى رزقى

يجدد القوة والنشاط ومنها اشغالهم عن مشاهدة قتل الاعزة والاحبة ومنها ان الاعداء كانوا حراساً من السكين فى قتلهم فبقاؤهم سالمين فى تلك المعركة وهم فى النوم من أدل الدلائل على ان حفظ الله وكلاءه معهم ومن

الناس من زعم ان ذكر النعاس ههنا كناية عن غاية الامن وهذا صرف اللفظ عن ظاهره من غير ضرورة مع ان فيه ابطال القوائد والحكم
المذكورة واعلم ان من قرأ تعشى بالناء (١٠٦) فللعو الى الامنة ويؤيده ان الامنة مقصودة بالذات والنعاس مقصود بالعرض ولانها

متبوع وانه تابع ومن قرأ بالياء
فللعو الى النعاس وينصره كونه
أقرب وكون المبدل في حكم المنحى
وموافقه اقوله في قصة بدراذ
بغضاكم النعاس ولان العرب تقول
غشبه النعاس وقلما يقولون غشبه
الامن ولان النعاس والامنة لما
كناشياً واحداً كان التذكير أولى
وأما الفرق الثاني فهم المذاقون
الذين كانوا في شك من نبوته صلى
الله عليه وسلم وما حضر والا طلب
الغنية كعبد الله بن أبي ومعتب بن
قشير ونظرائهم فاخبر عنهم بقوله
وطائفة قد أهتمتهم أنفسهم ما بهم
الاهم أنفسهم لاهم الدين ولا هم
النبي ولا المسلمين والهم الامر
الشديد ويقال لهم ذلك الامر أي
أقلقهم وأحزنه فالعنى أوقعتهم أنفسهم
وما حل بهم في الهموم والانشجان
منهم بسبب التشكك وعدم الثبات
والتحقيق فيه ان الانسان اذا اشتد
اشتغاله بالشيء واستغرق فيه صار
غافلاً عما سواه فلما كان أحب
الاشياء عندهم هو النفس وكانت
أسباب الخوف على النفس هناك
موجودة والدافع لذلك وهو
الوقوف بنصر الله ووعده غير حاصل
لهم فلم يكن لهم هناك الاهم أنفسهم
يظنون بانهم غير الحق وهو في حكم
المصدر أي غير الظن الحق الذي
يجب أن يظن به ووطن الجاهلية
بدل منه والغائفة في هذا الترتيب
ان غير الحق أديان كثيرة وأرداها
مقالات أهل الجاهلية فذكر أولها
أنهم يظنون بانهم ظنا بلا ثبوتين
أنهم اختاروا من الاديان أردلها كما

فروح من سرورون بما آتيتهم من كرامتي وفضلتي وحبوتهم به من جزيل ثوابي وعطائي كما حدثننا
ابن حنبل قال ثنا سلمة بن محمد بن اسحق وثني يونس بن عبد الاعلى قال أخبرنا ابن وهب قال ثنا
اسماعيل بن عباس عن ابن اسحق عن اسمعيل بن أمية عن أبي الزبير المكي عن ابن عباس قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لما أصيب اخوانكم باحد جعل الله أرواحهم في أجواف طير خضر
ترد أنهم الجنة وتاكل من ثمارها وتاوى الى قناديل من ذهب في ظل العرش فلما وجدوا طيب
من ربهم وما كلهم وحسن مقيلمهم قالوا يا ليت اخواننا يعلمون ما صنع الله بنا لئلا نزهدوا في الجهاد ولا
ينكثون عن الحرب فقال الله عز وجل أنا أبلغهم عنكم فانزل الله عز وجل على رسوله صلى الله عليه
وسلم هؤلاء الآيات حدثننا ابن حنبل قال ثنا جرير بن عبد الحميد وثنا ابن حنبل قال ثنا سلمة
قالا ثنا محمد بن اسحق عن الاعشى عن أبي الضحى عن مسروق بن الاجدع قال سألتنا عبد الله
ابن مسعود عن هذه الآيات ولاتحسبن الذين قتلوا في سبيل الله الآية قال أما انا فدا لنعانها فقبل لنا انه
لما أصيب اخوانكم باحد جعل الله أرواحهم في أجواف طير خضر تردهم الجنة وتاكل من ثمارها
وتاوى الى قناديل من ذهب في ظل العرش فيطلع الله اليهم اطلاعة فيقول يا عبادي ما تشتهون
فازيدكم فية ولون ربنا لا فوق ما أعطيتنا الجنة تا كل منها حيث شئنا ثلاث مرات ثم يطلع فيقول يا عبادي
ما تشتهون فازيدكم فية ولون ربنا لا فوق ما أعطيتنا الجنة تا كل منها حيث شئنا الا اننا نتار تردهم ارواحنا
في أجسادنا ثم تردها الى الدنيا فنقتل فيك حتى نقتل فيك مرة أخرى حدثننا الحسن بن أبي يحيى
المقدسي قال ثنا وهب بن حزن قال ثنا شعبة بن الاعشى عن أبي الضحى عن مسروق قال سألتنا
عبد الله عن هذه الآية ثم ذكر نحوه وزاد فيه اني قد قضيت أن لا ترجعوا حدثننا ابن المنني قال ثنا
ابن أبي عدي عن شعبة بن سليمان عن عبد الله بن مرة عن مسروق قال سألتنا عبد الله عن ارواح
الشهداء ولولا عبد الله ما أخبرنا به أحد قال أرواح الشهداء عند الله في أجواف طير خضر في قناديل
تحت العرش تسرح في الجنة حيث شاءت ثم ترجع الى قناديلها فيطلع اليها فيقول ماذا تريدون
فيقولون ترجع الى الدنيا فنقتل مرة أخرى حدثننا ابن كريب قال ثنا عبد الرحيم بن سليمان
وعبد بن سليمان عن محمد بن اسحق عن الحرث بن فضيل عن محمود بن لبيد عن ابن عباس قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم الشهداء على بارق من نهر بياب الجنة في قبة تحضراء وقال عنده في
روضه تحضراء يخرج عليهم رزقهم من الجنة بكرة وعشيا حدثننا أبو كريب وأبنا يونس بن بكير
عن محمد بن اسحق قال ثني الحرث بن فضيل عن محمود بن لبيد عن ابن عباس عن النبي صلى الله
عليه وسلم بمثله الا انه قال في قبة تحضراء وقال يخرج عليهم فيها حدثننا ابن وكيع وأبنا ابن ادريس
عن محمد بن اسحق قال ثني الحرث بن فضيل عن محمود بن لبيد عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه
وسلم مثله حدثننا ابن حنبل قال ثنا سلمة قال قال ابن اسحق وثني بن الفضل الانصاري عن
محمود بن لبيد الانصاري عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشهداء على بارق نهر
بياب الجنة في قبة تحضراء يخرج عليهم رزقهم من الجنة بكرة وعشيا حدثننا يونس قال أخبرنا ابن
وهب قال ثني أيضا يعني اسمعيل بن عباس عن ابن اسحق عن الحرث بن الفضل عن محمود بن لبيد
عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحو حدثننا ابن حنبل قال ثنا سلمة قال قال محمد بن
اسحق وثني بعض اصحابي عن عبد الله بن محمد بن عقيل بن أبي طالب قال سمعت جابر بن عبد الله
يقول قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا أبشرك يا جابر قال قلت لبي يا رسول الله قال ان أبالك حيث
أصيب باحد أحياء الله ثم قال له ماتحب يا عبد الله بن عمرو ان أفعل بك قال يارب أحب أن تردني الى

يقال فلان دينه ليس بحق دينه من الملاحدة أو وطن الجاهلية مصدر وغير الحق تا كيد يظنون كقولك هذا القول غير
ماتقول وطن الجاهلية كقولك حاتم الجرد ورجل صدق مما أضيف للملابسة أي الظن المختص بالله الجاهلية وهي زمان الفترة قبل الاسلام
الدنيا

أوراد بطن أهل الجاهلية وهم أهل الشرك الجاهلون بالله فالجاهلية مصدر كالعلمية والقادرية قبل ان ذلك الظن هو أنهم كانوا ينكرون الله العالم بكل المعلومات القادر على كل المقدورات وينكرون النبوة والمعاد فلا حرم (١٠٧) ما وثقوا بقول النبي صلى الله عليه وسلم ان الله

يقومهم وينصرهم وقيل الظن هو أنهم كانوا يقولون لو كان محمد حقاً بسط الله الكفار عليه وهذا ظن فاسد أما عند أهل السنة فلأنه تعالى فاعل لما يشاء ولا اعتراض لاحد عليه واذا شرف المولى عبده بخلعة لم يجب أن يشرفه باخرى وأما عند من يعتبر المصالح في أفعاله وأحكامه فلا يبعد أن يكون في الخلية بين الكافر والمسلم وغير ذلك من المصائب حكم خفية ولو كان كون المؤمن محقاً بوجوب زال المصائب عنه اضطر الناس الى معرفة الحق وكان ينافى التكليف واستحقاق الثواب والعقاب وانما يعرف ككون الانسان محقاً باللائل والبينات ولا يجوز الاستدلال بالدولة والشوكة ووفور القوة والمال والجاه على حقة صاحبها والله أعلم يقولون هل لنا من الامر من شيء حكاية شهية تمسك بها أهل النفاق فاستفهموا عنها على سبيل الانكار وانما يحتمل وجوهاً أحدها هل لنا من التدبير من شيء يعنون رأي عبد الله بن أبي وان النبي صلى الله عليه وسلم لم يقبل قوله حين أمره أن يسكن في المدينة ولا يخرج منها وتظيره ما حكى عنه لو أطاعونا ماقتلونا نيهام من عادة العرب أنه اذا كانت الدولة لاحد قالوا له الامر واذا كانت لعدوه قالوا عليه الامر أي هل لنا من الامر الذي كان يعدنا به محمد صلى الله عليه وسلم وهو الضمر والقدرة مني وثالثها أن نعلم أن يكون لنا الغلبة على هؤلاء

الدينا فاقا قتل فيك فاقتل مرة أخرى حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة ذكر لنا ان رجلاً من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا يا ليتنا نعلم ما فعل اخواننا الذين قتلوا يوم أحد فانزل الله تبارك وتعالى في ذلك القرآن ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتاً بل أحياء عند ربهم يرزقون كذا تحدث ان أرواح الشهداء تعارف في طير بيض تا كل من عمار الجنة وان مساكنهم السدرة حدثت عن عمار وأبنا ابان بن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع بن خثمة قال انه قال تعارف في طير خضر وبيض وزاد فيه أيضاً وذكر لنا عن بعضهم في قوله ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتاً بل أحياء قال هم قتلوا بدر وأحد حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن جريح عن محمد بن قيس بن مخزوم قال قالوا يا رب الأرسول لنا نبخبر النبي صلى الله عليه وسلم عننا بما أعطينا فقال الله تبارك وتعالى أناروا ليكم فامر جبريل عليه السلام أن يأتيهم هذه الآية ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله الآيتين حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا الشوري عن الأعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق قال سألتنا عبد الله عن هذه الآيات ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتاً بل أحياء عند ربهم يرزقون قال أرواح الشهداء عند الله كطير خضر لها قناديل معلقة بالعرش تسرح في الجنة حيث شاءت فاطلع اليهم ربك المطلاع فقال هل تشتهون من شيء فازيد كوه قالوا ربنا ألسنانا سرح في الجنة في أيها شئنا ثم اطعم عليهم الثالثة فقال هل تشتهون من شيء فازيد كوه قالوا نعم حدثنا الحسين بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا ابن عيينة عن عطاء بن السائب عن ابن عيينة عن عبد الله بن قيس قالوا في الثالثة حين قال لهم هل تشتهون من شيء فازيد كوه قالوا تقرئ بيننا عنا السلام وتخبره ان قدر ضينا ورضى عنا حدثنا ابن جريح قال ثنا سلمة عن ابن اسحق قال قال الله تبارك وتعالى لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم يرغب المؤمنين في ثواب الجنة ويهون عليهم القتل ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتاً بل أحياء عند ربهم يرزقون أي قد أحييتهم فهم عند ربهم يرزقون في درج الجنة وفضلها مسرورين بما آتاهم الله من ثوابه على جهادهم عنه حدثت عن الحسين قال سمعت أبا معاذ قال ثنا عبيد بن سليمان قال الضحك قال كان المسلمون يسألون ربهم أن يرهم يوماً كيوم يدرى بلون فيه خيرا ويرزقون فيه الشهادة ويرزقون فيه الجنة والحياة في الرزق فلقوا المشركين يوم أحد فاتخذ الله منهم شهداء وهم الذين ذكرهم الله فقال ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتاً الآية حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدي قال ذكر الشهداء فقال ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتاً بل أحياء عند ربهم يرزقون أرواح الشهداء في أجواف طير خضر في قناديل من ذهب معلقة بالعرش فهى ترى بكره وعشمية في الجنة تبيت في القناديل فاذا سرحن نادى مناد ماذا تريدون ماذا تشتهون فيقولون نحن في الجنة تبيت في القناديل فاشتهت أنفسنا فيسألهم ربهم أيضاً ماذا تشتهون وماذا تريدون فيقولون نحن في الجنة تبيت في القناديل فيسألون الثالثة فيقولون ما قالوا اولكنا نجب أن تردأر واحنا في أجسادنا لما سرون من فضل الثواب حدثنا ابن جريح قال ثنا عباد قال ثنا ابراهيم بن معمر عن الحسن قال ما زال ابن آدم يتحمد حتى صار حيا مات ثم تلا هذه الآية ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتاً بل أحياء عند ربهم يرزقون حدثنا محمد بن مرزوق قال ثنا عمرو بن يونس قال ثنا اسحق بن أبي طلحة قال ثنا أنس بن مالك في أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم الذين أرسلهم نبي الله صلى الله عليه وسلم الى أهل بئر معونة قال لأدرى أربعين أو سبعين قال وعلى ذلك الماء عامر بن الطفيل الجعفرى فخرج أولئك

والغرض منه تغيير المسلمين على التشديد في الجهاد فامر الله تعالى أن يجب عنها بقوله قتل ان الامر والحوادث باسمها مستفدة الى قضائه وقدره فاذا كان قدر الخروج الى الكفار واختصاص جميع من الصحابة بالشهادة فلا مفر من ذلك واذا أراد اعلام كلمة الاسلام واطهار هذا

الدين على الاديان وقع لاجل الخوف في انفسهم في ضمايرهم وفي بايئتهم مالا يسدون لك وذلك الخفي قوله - لو كان لنا من الامر شيء ما قتلناهمنا أي لو كان هذا الدين حق الما (١٠٨) سلطان الله الكفار على من يذب عنه وما قتل من المسلمين من قتل في هذه المعركة فامر الله

الفر من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم - حتى أتوا غار مشرفا على الماء فقد وافته ثم قال بعضهم لبعض
أيكم يبلغ رسالة رسول الله صلى الله عليه وسلم أهل هذا الماء فقال أراءه أبا لهيثم الانصاري أنا بلغ
رسالة رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرج حتى أتى حيا مناهم فاحتبي امام البيوت ثم قال بأهل بئر معونة
أخي رسول رسول الله صلى الله عليه وسلم اليكم اني أشهد ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله فآمنوا
بالله ورسوله فخرج اليه رجل من كسر البيت برمح فضرب به في جنبه حتى خرج من الشق الاخر فقال
الله أكبر فزرت ووب الكعبة فاتبعوا أثره حتى أتوا أصحابه فقتلواهم أجمعين عامر بن الطفيل قال قال
اسحق حدثني أنس بن مالك ان الله تعالى أنزل فيهم قرآنا رفع بعد ما قرأناه زمانا أنزل الله ولا تحسبن
الذين قتلوا في سبيل الله أمواتا بل أحياء عند ربهم يرزقون **حدثنا يحيى بن أبي طالب** قال أخبرنا
يزيد قال أخبرنا جوير بن الضحاك قال لما أصيب الذين أصيبوا يوم أحد من أصحاب النبي صلى الله
عليه وسلم لقوار بهم فأكرمهم فاصابوا الحياة والشهادة والرزق الطيب قالوا يا ليت بيننا وبين اخواننا
من يبلغهم انا قمينا بنا فرضينا عنا وأرضانا فقال الله تبارك وتعالى انا رسولكم الى نبيكم واخوانكم
فاتزل الله تبارك وتعالى على نبيه صلى الله عليه وسلم ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله وأما بل أحياء
عند ربهم يرزقون الى قوله ولا هم يحزنون فهذا الثناء الذي بلغ الله رسوله والمؤمنين ما قال الله
وفي نصب قوله فرحين وجهان أحدهما ان يكون منصوبا على الخروج من قوله عند ربهم والاخر
من قوله يرزقون ولو كان رفعا بالرد على قوله بل أحياء فرحون كان جائزا **القول في تاويل قوله**
جل ثناؤه (ويستبشرون بالذين لم يلحقوا بهم - من خلفهم الا خوف عليهم ولا هم يحزنون) يعني
بذلك تعالى ذكره ويقرحون بمن لم يلحق بهم - من اخوانهم - الذين فارقوهم وهم أحياء في الدنيا على
مناهجهم من جهاد أعداء الله مع رسوله لعلمهم بانهم - من استشهدوا فلقوا بهم صارا من كرامة الله
الى مثل الذي صاروا هم اليه فهم لذلك مستبشرون بهم فرحون انهم اذا صاروا كذلك لا خوف عليهم
ولا هم يحزنون يعني بذلك لا خوف عليهم لانهم - قد آمنوا عقاب الله وأيقنوا برضاه عنهم فقد آمنوا
الخوف الذي كانوا يخافونه من ذلك في الدنيا ولا هم يحزنون ما خلفوا وراءهم - من أسباب الدنيا ونكد
عيشها الخفض الذي صاروا اليه والدعوة والرفة ونصب الابعى يستبشرون لهم بانهم لا خوف عليهم
ولا هم يحزنون ونحو ما قلنا في ذلك قال جماعة من أهل التأويل ذكر من قال ذلك **حدثنا بشر**
قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد بن قتادة قوله ويستبشرون بالذين لم يلحقوا بهم من خلفهم الآية
يقول لاخوانهم الذين فارقوهم على دينهم وأمرهم سابقا قدموا عليهم من الكرامة والفضل والنعيم الذي
أعطاهم **حدثنا القاسم** قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن جريج ويستبشرون بالذين لم
يلحقوا بهم من خلفهم الآية يقول اخواننا يقتلون كما قتلنا يلحقونا فيصيبون من كرامة الله تعالى
ما أصبنا **حدثت عن عمار** قال ثنا ابن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع ذكرنا عن بعضهم في قوله
ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتا بل أحياء عند ربهم يرزقون قال هم قتلوا بدر واحد وعوان
الله تبارك وتعالى لما قبض أرواحهم وأدخلهم الجنة جعلت أرواحهم في طير خضر ترمي في الجنة
وتأوى الى قناديل من ذهب تحت العرش فلما رأوا ما أعطاهم الله من الكرامة قالوا ليت اخواننا الذين
بعدنا يعلمون ما نحن فيه فاذا شهدوا قتالا تجلوا الى ما نحن فيه فقال الله تعالى اني منزل على نبيكم ونخبر
اخوانكم بالذي أنتم فيه ففرحوا به واستبشروا وقالوا يا نبي الله نبيكم واخوانكم بالذي أنتم فيه فاذا
شهدوا قتالا أتوكم قال فذلك قوله فرحين بما آتاهم الله من فضله الى قوله أجزا المؤمنين **حدثنا ابن**
جيد قال ثنا سلمة عن ابن اسحق ويستبشرون بالذين لم يلحقوا بهم من خلفهم أي ويسترون بلحوق

تعالى نبيه أن يجيبهم بقوله قل لو كنتم في بيوتكم لبرز الذين كتب عليهم القتل الى مضاجعهم - وهي مصارعهم - التي قتلوا فيها لان ما كتب الله في الاوح لم يكن بدم وجوده فلو قعدتم في بيوتكم لخرج منكم من كتب الله عليهم قتال الكفار الى مصارعهم - ولم يخلفه وعن هذه الطاعة بسبب تخلفكم على ان البر وزالى هذه المصارع لا يتخلون الفوائد وذلك قوله ولينته الى الله ما في صدوركم وليحصى ما في قلوبكم خص الابتلاء بما في الصدور والتحصيل بما في القلوب اما لاختلاف العبارة وامالان الابتلاء بحمل القلب الذي في الصدور والتحصيل مورده الهيئات والعقائد التي في القلوب واعلم ان نسق هذه الآية أتبع ونظامه يجيب امانته فقوله وطائفة مبتدأ وأهمتهم صفته ويظنون خبره ويحتمل أن يكون خبره محذوف أي وحنة أو ومنهم - طائفة أهمتهم ويظنون صفة أخرى أو حال بمعنى أهمتهم أنفسهم طائفتين أو استئناف على وجه البيان للجملة قبها ويقولون بدل من يظنون أو بيان وانما صح وقوع القول الذي مقوله انشاء بدلا من الاخبار بالظن لان والهم - كان صادرا عن الظن ويخفون حال من يقولون وقال ان الامر كله لله اعتراض بين الحال وذو الحال فن قرأ كله بالرفع فلانه مبتدأ والله خبره والجملة خبران ومن قرأ بالنصب فلكونه تأكيدا للامر والله خبران كما لو قلت ان الامر

أجمع لله وقوله يقولون استئناف وقوله ولينته تقدم ذكره في الوقوف وأما نظامه فانه لما أخبر عن هذه الطائفة من بانهم يظنون ظن الجاهلية فسر ذلك الظن بانهم يقولون هل لنا من الامر من شيء لان هذا القول لا يصدر الا بمن كان طائفا بل شا كافي حقيقة

هذا الدين وفي المبدأ والمعاد وفي القضاء والقدر فالذي الظن بقوله - قال ان الامر كما لله بيده الامانة والاحياء والفقر والغنا والسراء والضراء ثم لما كان سؤالهم ذلك مظنة ان يكون سؤال المؤمنين المسترشدين للمعاندين (١٠٩) المذكورين اراد ان يكشف عن حالهم

وبين مقالهم - كما لا يخفى به
المؤمنون فقال يخفون في أنفسهم
ملا يريدون لك أي ذلك القول انما
صدر عنهم في هذه الحالة فكان لسائل
أن يسأل ما الذي يخفونه في
أنفسهم فقيل يقولون او كان لنا
من الامر شيء ماقتلنا ههنا وقدم
تفسيره ويحتمل أن يراد لو كان لنا
رأي مطاع لم نخرج من المدينة فلم
نقتل ههنا فيكون كالطعن في قوله
قل ان الامر كما لله قال في التفسير
المكبر هذا بعينه هو المناظرة
الدائرة بين السني والمعتزلي فذلك
يقول العصيان والكفر والايان
من الله وهذا يقول الانسان مختار
مستقل ان شاء آمن وان شاء كفر
فامر النبي صلى الله عليه وسلم أن
يجيب عن هذا الاعتقاد بان
ما قضى الله فهو كائن والحذر لا يرد
القدر والتدبير لا يبطل التقدير
وان شتم المصالح ففادته الابتلاء
وهو أن يميز الموافق عن المناقك كما
في المثل لا تكر هو الفتن فانها
حصار المناققين وتطهير القلوب عن
وماوس الشبهات وتبعان المعاصي
والسيئات ثم قال والله عليهم بذات
الصدور صاحبها وهي الاسرار
والضمائر ليعلم ان ابتلاءه ليس
لانه لا يخفى عليه شيء وانما ذلك
لمحض الالهية اوللا صلاح قوله
عزم من قائل ان الذين تولوا منكم
يوم التي الجمعان يوم أحد وذكروا
تجدد بن اسحق ان ثلث الناس كانوا
مجرورين وثلثهم انهمزوا وثلثهم
ثبتوا ومن المنهمز من ورد المدينة
وكان اولهم سعد بن عثمان اخبر

من خلقهم من اخوانهم على ما ضوأ عليه من جهادهم لبشر كوههم فيهم فيه من ثواب الله الذي
أعطاهم وأذهب الله عنهم الخوف والحزن **حدثني** بنس قال أخبرنا بن وهب قال قال ابن زبدي
قوله ويستبشرون بالذين لم يلحقوا بهم من خلفهم قال هم اخوانهم من الشهداء ممن يستشهدون
بعدهم لا خوف عليهم ولا هم يحزنون حتى بلغ وان الله لا يضيع أجر المؤمن - **حدثنا** محمد بن
أحمد قال ثنا اسباط عن السدي أما يستبشرون بالذين لم يلحقوا بهم من خلفهم فان الشهيد يوثق
بكتاب فيه من يقدم عليه من اخوانه وأهله فيقال يقدم عليك فلان يوم كذا وكذا ويقدم عليك فلان
يوم كذا وكذا فيستبشرون حين يقدم عليه كما يستبشرون بالغائب بقدمه في الدنيا ﴿القول في
ناويل قوله﴾ يستبشرون بنعمة من الله وفضل وان الله لا يضيع أجر المؤمن ﴿يقول جل ثناؤه
يستبشرون بفرحون بنعمة من الله يعني بما حباهاهم به تعالى ذكره من عظيم كرامته عند ورودهم
عليه وفضل يقول وبما أسبغ عليهم من الفضل وخزير الثواب على ما سلف منهم من طاعة الله ورسوله
صلى الله عليه وسلم وجهاد أعدائه وان الله لا يضيع أجر المؤمن كما **حدثنا** ابن جبير قال ثنا سلمة
عن ابن اسحق يستبشرون بنعمة من الله وفضل الآية لما عاينوا من وفاء الموعود وعظيم الثواب
واختلفت القراءة في قراءة قوله وان الله لا يضيع أجر المؤمن فقرأ ذلك بعضهم بفتح الالف من ان بمعنى
يستبشرون بنعمة من الله وفضل وان الله لا يضيع أجر المؤمن وبكسر الالف على الاستئناف واحض
من قرأ ذلك كذلك بانها في قراءة عبد الله وفضل والله لا يضيع أجر المؤمن قالوا فذلك دليل على ان
قوله وان الله مستأنف غير متصل بالاول ومعنى قوله لا يضيع أجر المؤمن لا يبطل جزاء أعمال من
صدق رسوله واتبعه وعمل بما جاءه من عند الله وأولى القراءتين باصواب قراءة من قرأ ذلك وان الله
بفتح الالف لاجتماع الحجة من القراءة على ذلك ﴿القول في ناويل قوله﴾ الذين استجابوا لله
والرسول من بعد ما أصابهم القرح للذين أحسنوا منهم واتقوا أجر عظيم ﴿يعني بذلك جل ثناؤه وان
الله لا يضيع أجر المؤمن المستجيبين لله والرسول من بعد ما أصابهم الجراح والكوم وانما عني الله
تعالى ذكره بذلك الذين تبعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم الى حراء الاسدي في طلب العدو أبي سفيان
ومن كان معناه مشركي قريش منصرفهم عن أحد وذلك أن أبي سفيان لما انصرف عن أحد خرج
رسول الله صلى الله عليه وسلم في أثره حتى بلغ حراء الاسدي على ثمانية أميال من المدينة ليرى الناس
ان به وأصحابه قرة على عدوهم كالذي **حدثنا** ابن جبير قال ثنا سلمة عن محمد بن اسحق قال نرى
حسان بن عبد الله عن عكرمة قال كان يوم أحد السبت للذصف من شوال فلما كان الغد من يوم الأحد
لست عشرة ليلة مضت من شوال أذن مؤذن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الناس بطلب العدو
وأذن مؤذنه لا يخرج من معنا أحد الا من حضر يومنا بالامس فكلهم جابرو بن عبد الله بن عمرو بن حرام
فقال يا رسول الله ان أبي كان خلفني على أخوات لي سبع وقال لي يا بني انه لا ينبغي لي ولا لك أن تترك
هؤلاء النسوة لارجل فبين ولست بالذي أو ترك بالجهاد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم على نفسي
فتخلف على أخواتك فتخلف عليهن فاذن له رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرج معه وانما خرج رسول
الله صلى الله عليه وسلم مرهبالعدو ليلبغهم انه خرج في طلبهم ليلظنوا به قوة وان الذي أصابهم لم يوهنهم
عن عدوهم **حدثنا** ابن جبير قال ثنا سلمة عن محمد بن اسحق قال حدثني عبد الله بن خارجة بن
زيد بن ثابت عن أبي السائب مولى عائشة بنت عثمان ان رجلا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه
وسلم من بني عبد الأشهل كان شهيداً أحداً قال شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم أحداً أنا وأخي
فرجعنا حين بلغنا أذن رسول الله صلى الله عليه وسلم بالخروج في طلب العدو فقلت لا نخي أو قال لي

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قتل ثم بعده رجال ودخلوا على نسائهم وجعل النساء يقالن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم تعرفون وكن
يحشين القربى في وجوههم ويقلن هنالك المغزول أعزل وقال بعض الرواة ان المسلمين لم يعدوا الجبل قال القفال الذي تدل عليه الاخبار في الجملة

ان نفرا قليلا تولوا وابدوا فنفهم من دخل المدينة ومنهم من ذهب الى سائر الجوانب وأما الاكثرون فانهم نزلوا عند الجبل واجتمعوا هنالك ومن المنزمن عمر الأنة لم يكن في أوائل (١١٠) المنزمن ولم يعد بل ثبت على الجبل الى ان سعد النبي صلى الله عليه وسلم ومنهم أيضا عثمان

انهم نزلوا مع رجاسين من الانصار يقال لهما سعد وعقبه انهم نزلوا وحدهم بانهم وضعوا بعد ان رجعوا بعد ثلاثة أيام فقال لهم النبي صلى الله عليه وسلم لقد ذهبتم فيها عريضة وأما الذين ثبتوا مع الرسول صلى الله عليه وسلم فكانوا أربع عشرة رجلا - سبعة من المهاجرين أبو بكر وعلي وعبد الرحمن بن عوف وسعد ابن أبي وقاص وطهحة بن عبيد الله وأبو عبيدة بن الجراح والزبير بن العوام وسبعة من الانصار الحباب ابن المنذر وأبو حارثة وعاصم بن ثابت والحارث بن الصمة وسهل بن حنيف وأسيد بن حضير وسعد بن معاذ وذكر ان ثمانية من هؤلاء كانوا بايعوه يومئذ على الموت ثلاثة من المهاجرين علي وطهحة والزبير وخمسة من الانصار أبو حارثة والحارث بن الصمة وحباب بن المنذر وعاصم بن ثابت وسهل بن حنيف ثم لم يقتل منهم أحد وروى ابن عتيبة انه أصيب بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم نحو من ثلاثين كلهم يحيى ويخون بين يديه ويقول وجهي لوجهك الفداء عليك السلام غيره وودع انما استرلهم الشيطان تقول زلت يا فلان نزل زليلا اذا زل في طين أو منطلق والاسم الزلة واسترله غيره كانه طلب منه الزلة ودعا اليها والباء في بعض ما كسب واللاستعانة مثلها في كذب بالقلم والمعنى انه كان قد صدر عنهم خيانات فبواسطة تلك الخيانات قدر الشيطان على استرلالهم في التولي وعلى هذا

٧ هكذا بالنسخ ولعل الصواب في أن الموضع يعني السوق التي يباع فيها اه مصححه

التقدير وجود قال الزجاج انهم لم يتولوا على جهة المعاندة ولا على جهة الفرار من الزحف ورغبة منهم في الدنيا وانما ذكرهم الشيطان ذنوبا كانت لهم ففكر هو القاء الله الاعلى حال رضوخها والابعد الاخلاص في التوبة فهذا خطر خطر بيالهم وكانوا خطئين

فيه وقيل انهم لما اذنبوا بسبب مفارقة المركز وقعهم الشيطان بشؤم تلك المعصية في الهزيمة وقيل كانت لهم ذنوب قد تقدمت فبشؤمها اقدر الشيطان على دعائهم الى التولى لان الذنب يجري الى الذنب كما ان الطاعة تنجر الى الطاعة (١١١) ويكون اطفاؤها وانما قال ببعض

ما كسبوا لان الكسب قد يكون خيرا كقوله لهما ما كسبت اولان جميع الذنوب لا يؤاخذ بها الله تعالى كقوله وما اصابكم من مصيبة فبما كسبت ايديكم ويعرف عن كثير وقال الحسن استزلهم بقبول ما زين لهم من الهزيمة ويحتمل ان تكون الباء بمعنى في أي السبب في توليهم انهم كانوا اطاعوا الشيطان في بعض الاعمال ما قبل هذه الغزوة واما فيها كالغسل والتنازع والتحول عن المركز وطلب الغنمة فاقترفوا ذنوبا فلذلك منعهم التأنيد وتوقية القلوب حتى تولوا وعلى هذا التقدير لا يكون الفعل المسند الى استزال الشيطان فيه هو التولى وانما يكون انما الاخر اما في هذه الغزوة او قبلها ولقد عفا الله عنهم فيه بيان انهم ما كفروا وما تركوا دينهم لان العفو عن الكفر لا يجوز بقى البحث في انه أي ذنب هو والظاهر انه التولى لان التوب يخ وقع عليه والآية منسقة لاجلها ثم انه من الصغائر ومن الكبائر قالت المعتزلة كلاهما محتمل ليكنه ان كان من الصغائر فلا حاجة الى اضرار التوبة وان كان من الكبائر فلا بد من اضرار توبتهم وان كانت غير مذكورة في الآية قال القاضي الاقرب انه من الصغائر لانه لا يكاد يقال في الكبائر اضرارها ولا نهى من ظنوا ان الهزيمة لما وقعت على المشركين لم يبق في ثباتهم حاجة فلا حرم تحولوا الطالب الغنمة والخطأ في الاجتهاد ليس من الكبائر وقالت الاشاعرة انه من

ما اصابهم القرع يعني ابا بكر ولزبير حد ثنا ابن جريد قال ثنا جريح عن مغيرة عن ابراهيم قال كان عبد الله من الذين استجابوا لله والرسول فوعدت تعالى ذكره محسن من ذكرنا امر من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الذين استجابوا لله والرسول من بعد ما اصابهم القرع اذا اتقى الله غفاه فادى فرائضه واطاعه في امره ونهيه فيما يستقبل من عمره اجرا عظيما وذلك الثواب الجزيل والجزاء العظيم على ما قدم من صالح اعماله في الدنيا ﴿ القول في تاويل قوله ﴾ (الذين قال لهم الناس ان الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم فزادهم ايمانا وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل) يعني تعالى ذكره وان الله لا يضيع اجر المؤمنين الذين قال لهم الناس ان الناس قد جمعوا لكم والذين في موضع خفض مردود على المؤمنين وهذه الصفة من صفة الذين استجابوا لله والرسول والناس الاول هم قوم فيما ذكر لنا كان اوسيفيان سألهم ان يشيطوا رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه الذين خرجوا في طلبه بعد منصرفه عن احد الى جراء الاسد والناس الثاني هم اوسيفيان واصحابه من قريش الذين كانوا معه باحد يعني بقوله قد جمعوا لكم قد جمعوا الرجال للقائكم والكرة اليكم لخر بكم فاخشوهم يقولون فاحذر وهم واتقوا انهم فانه لا طاقة لكم بهم فزادهم ايمانا يقول فزادهم ذلك من تخريف من خوفهم امر ابي سفيان واصحابه من المشركين يقيننا الى يقينهم وتصد يقانته ولو عدده ووعده رسوله الى تصديقهم ولم ينهم ذلك عن وجههم الذي امرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بالسير فيه ولكن ساروا حتى بلغوا رضوان الله منه وقالوا اتقوا بالله وتوكلوا عليه اذ خوفهم من خوفهم ابا سفيان واصحابه من المشركين حسبنا الله ونعم الوكيل يعني بقوله حسبنا الله كفاونا الله يعني يكفيننا الله ونعم الوكيل يقول ونعم المولى ان ولده وكفله وانما وصف تعالى نفسه بذلك لان الوكيل في كل من العرب هو المسند اليه القيام بامر من استند اليه القيام بامرهم فلما كان القوم الذين وصفهم الله في هذه الآيات قد كانوا فوضوا امرهم الى الله وتوكلوا به واستندوا ذلك اليه وصف نفسه بقيامه لهم بذلك وتفرغوا عنهم الى الله بلو كاله فقل ونعم الوكيل الله تعالى لهم واختلف أهل التأويل في الوقت الذي قال من قال لاصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الناس قد جمعوا لكم فقال بعضهم قبل ذلك لهم في وجوبهم الذي خرجوا فيه مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من احد الى جراء الاسد في طاب ابي سفيان ومن معه من المشركين ذكر من قال ذلك وذكر السبب الذي من اجله قيل ذلك ومن قائله حد ثنا محمد بن جريد قال ثنا سلمة بن محمد بن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم قال مر به يعني رسول الله صلى الله عليه وسلم بمعد الخزاعي بمراء الاسد وكانت خزاعة مسلمهم ومشر كهم عيمة فقال والله يا محمد اما والله لقد عز علينا ما اصابك في اصحابك ولو ددنا ان الله كان اعفالك فيهم ثم خرج من عند رسول الله صلى الله عليه وسلم من جراء الاسد حتى اتي ابا سفيان بن حرب ومن معه بال وحاء قد اجمعوا الرجعة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه وقالوا اصبننا احد صحابه وقادتهم واثمراهم ثم رجعنا قبل ان نستأصلهم انكرن على بقتهم فنستأصلهم فلما رأى اوسيفيان معبدا قال ما وراءك يا معبد قال محمد قد خرج في اصحابه يطابكم في جمع لم ارمثله قط يتخرفون عليكم تخرفا قد اجتمع معه من كان تخلف عنه في يومكم وندموا على ما صنعوا فبهم من الخنق عليكم بشئ لم ارمثله قط قال ويلك ما تقول قال والله ما اراك ترحل حتى ترى نواصي الخيول قال فوالله لقد اجمعنا الكرة عليهم فنستأصل انفسهم قال فاني انا عن ذلك فوالله لقد حان ما رأيت على ان فات فيه ابياتا من شعر قال وما قلت قال قلت كادت تهد من الاصوات را حلتني * اذ سالت الارض بالجراد الابايل

الكبائر لانهم خلفوا النص وحيث عفا عنه من غير ذكر التوبة والاصل عدم اضرار غلب على الظن ان العفو عن الكبائر واقع من غير شرط ثم ندب المؤمنين الى ما يزيد غيبتهم في الجهاد فقال يا ايها الذين آمنوا لا تسكبنوا كالذين كفروا قيل يعني المنافقين وقيل منافقي

ذلك الكلام حسرة فيكون لام العاقبة كقوله تعالى فالنقطة آل فرعون ليكون لهم عدوا وحزنا وكيف استعقب ذلك القول حصول الحسرة فيه وجوه فقيل لان أقارب ذلك المقتول اذ اسمه وهذا الكلام تخيلوا انهم لو بالغوا في منعه (١١٣) عن ذلك السفر والغزول يموت أولم يقتل

فازدادت حسرتهم وتلهفهم بسبب انهم قصر واغنى منعه بخلاف المسلم المعتقد في أن الحياة والموت لا يكون الابتعاد ير الله فانه لا يحصل له شيء من هذا النوع من الاسف وقيل لانهم اذا ألقوا هذه الشبهة الى اخوانهم تبتطوا عن الجهاد فاذا انال المسلمون في الجهاد غنيمية بقي أولئك المتخلفون في الخيمة والندامة وقيل المراد

حسرتهم يوم القيامة اذ ارأوا ثواب المجاهدين وقيل المقصود خيبتهم عن ترويح شهرتهم بعدما علم الله المؤمنين بطلانها وقيل الغرض أن جددهم واجتهادهم في تكثير الشبهات يقسى قلوبهم ويضيق صدورهم فيقعون لذلك في الخيرة والحسرة * الوجه الثاني أن متعلق اللام قوله لا تكونوا وذلك اشارة الى ما دل عليه النهي أي لا تكونوا مثلهم ليحبل الله ذلك الانتفاء انتفاء كونهم مثلهم حسرة لان تخالفهم فيما يقولون ويعتقدون مما يلغهم ويغفلهم والله يحيي ويميت رد لجهاتهم وجواب عن مقالهم أي الامر بيده والخلق له فقد يحيي المسافرين والغازي ويميت المقسم والقاعد فعلى المكاف أن يتلقى أوامره بالامتثال فانه أعلم بحقيقة الاحوال ولا يجري الامور الاعلى وفق امضائه وأحكامه ونقضه وارهامه وكل ميسر لما خلق له عن خالد بن الوليد انه قال عند موته ما في موضع شبرا لا وفيه ضربية أو طعمنة وهما اذا ماتت كما يموت العبر فلا نامت أعين الجبناء وفي أمثالهم الشجاع موفى وانجبان ملقى وكان علي يقول ان لم

الله عليه وسلم او عده حتى نزل بدر افوقوا السوق فيها وابتاعوا فذلك قوله تبارك وتعالى فانقلبوا بنعمة من الله وفضل لم يمسسهم سوء وهي غزوة بدر الصغرى حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج عن ابن جريح عن مجاهد بنحوه وزاد فيه وهي بدر الصغرى قال ابن جريح لما عمده النبي صلى الله عليه وسلم لم يعد أبي سفيان فجعلوا يقولون المشركين ويسألونهم عن قريش فيقولون قد جمعوا اليكم يكيدونهم بذلك يريدون أن يربوهم فيقول المؤمنون حسبنا الله ونعم الوكيل حتى قدموا بدر فوجدوا أسواقا عافية لم ينازعهم فيها أحد قال وقدم رجل من المشركين وأخبر أهل مكة بتخيل محمد عليه السلام وقال في ذلك

نفرت فلو صلى عن خيول محمد * وعجوة مشورة كالعجدة

* واتخذت ماء قديدا موعدا *

قال أبو جعفر هكذا أنشدنا القاسم وهو خطأ وإنما هو

قد نفرت من رفعتي محمد * وعجوة من يرب كالعجدة

يهدى على دين البها الاتلد * قد جعلت ماء قديدا موعدا

* وما يصحان لها ضحى الغد *

حدثني الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا ابن عيينة عن عمرو بن دينار قال كانت بدر مبعث في الجاهلية تغرق ناس من المسلمين يربونه ولقيهم ناس من المشركين فقالوا لهم ان الناس قد جمعوا اليكم فاخشوهم فاما الجبان فرجع وأما الشجاع فاخذ الالهبة للقتال واهبته التجارة وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل فاتوهم فلم يبقوا أحدًا فانزل الله عز وجل فيهم ان الناس قد جمعوا اليكم فاخشوهم قال ابن يحيى قال عبد الرزاق قال ابن عيينة وأخبرني زكريا عن الشعبي عن عبد الله بن عمرو قال هي كما تباركهم صلى الله عليه وسلم حين أتى في النار فقال حسبنا الله ونعم الوكيل * وأولى القولين في ذلك بالصواب قول من قال ان الذي قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه من ان الناس قد جمعوا اليكم فاخشوهم كان في حال خروج رسول الله صلى الله عليه وسلم وخروج من خرج معه في أتراب سفيان ومن كان معه من مشركي قريش منصرفهم عن أحد الى جراء الاسد لان الله تعالى ذكره انما مدح الذين وصفهم بقيلهم حسبنا الله ونعم الوكيل لما قيل لهم ان الناس قد جمعوا اليكم فاخشوهم بعد الذي قد كان نالهم من القروح والكوم بقوله الذين استجابوا لله والرسول من بعد ما أصابهم القرح ولم تكن هذه الصفة الا صفة من تبع رسول الله صلى الله عليه وسلم من جرحى أصحابه باحد الى جراء الاسد وأما قول الذين خرجوا معه الى غزوة بدر الصغرى فانه لم يكن فيهم جريح الا جريح قد تقادم اندمال جرحه وبراءة كاهمه وذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم انما اخرج لى بدر الخرجة الثانية البها الموعدا أبي سفيان الذي كان واعد اللقاء به بعد سنة من غزوة أحد في شعبان سنة أربع من الهجرة وذلك ان وقعة أحد كانت في النصف من شوال من سنة ثلاث وخروج النبي صلى الله عليه وسلم لغزوة بدر الصغرى البها في شعبان من سنة أربع ولم يكن للنبي صلى الله عليه وسلم بين ذلك وقعة مع المشركين كانت بينهم فيها حرب خرج فيها أصحابه ولكن قد قال قتل في وقعة الرجيع من أصحابه جماعة لم يشهد أحد منهم غزوة بدر الصغرى وكانت وقعة الرجيع فيما بين وقعة أحد وغزوة النبي صلى الله عليه وسلم بدر الصغرى في قول الله فانقلبوا بنعمة من الله وفضل لم يمسسهم سوء واتبعوا رضوان الله والله ذو فضل عظيم) يعني جل ثناؤه بقوله فانقلبوا بنعمة من الله فانصرف الذين استجابوا لله والرسول من بعد ما أصابهم القرح من توجههم الذي وجهوا فيه وهو سيرهم في أمر عدوهم

وتقتلوا تموتوا والذي نفسي بيده لالف ضربة بالسيف أهون من موت علي فراس ويجوز أن يكون المراد والله يحيي قلوب أوليائه بنور اليقين والعرفان ويميت قلوب أعدائه بظلمة الشك والخذلان والله بما تعملون بصير فلا

تكونوا مثلهم ومن قرأ على الغيبة فالضمة للذين كفروا ويكون وعبد الله ثم انه لما كذب الكافرين في قولهم لاخوانهم لو كانوا عندنا ما ماتوا وما قتلوا ونهى المؤمنين عن كونهم مثلهم (114) لانه سبب التقاعد عن الجهاد وينفر الطبع عنه رغبتهم فيه بقوله ولئن قتلتم في سبيل الله

أومتم المغفرة من الله منى من مغفرته ورحمته خير مما يجمعون فالانام الاولى هي الموطنة والثانية تلام جراب القسم المقدروكذافي الآية الاخرى والمعنى أن القتل والموت في السفر غير لازم للحصول لان ذلك منوط بالقدور لا بالسفر وان سلم انه لازم فانه يستعقب المغفرة ويسبغ الرحمة من الله وان ذلك خير مما يجمعون من الدنيا وما فيها لو لم تنووا وعن ابن عباس خير من تلاح الارض ذهبة حراء ومن قرأ بالياء فالضمة للكفار لان الذي يجمعونه في الدنيا قد يكون من باب الحلال الذي بعد خيرا أو ورد على حسب معتقدهم ان أموالهم خيرات لهم وانما كانت المغفرة والرحمة خيرا من المال لان المال الذي يجمع لاجل الغد قد يموت صاحبه قبل الغد وان لم يموت فعل المال لا يبقى في الغد من أمير أصبح أسيرا وعلى تقدير بقاء المال وبقاء صاحبه الى الغد فعل ما تعامن مرض أو خوف يمنع عن الانتفاع به وينتقد عدم المنافع فلذات الدنيا مشوبة بالآلام ومنافعها مخلوطة بالاضرار وبتقدير صفتها عن الشوائب فلا بد لها من الزوال والانتفاع ومنافع الآخرة أصفى وأضفى وأبقى وأنقى ولا سيما منافعها العقلية وأى نسبة لانتفاع الحار بالمدة تبعه فذنبه الى ابتهاج الملائكة المقرين بسرف أنوار العزة عليهم ثم رغبتهم بنوع آخر فقال وانتم - تم أو قتلتم لاني الله تحشرون كما أنه قيل ان تركتم الجهاد وتم لكم الاحتراز عن

الى حراء الاسد بنعمة من الله يعني بعافية من ربه لم يلقوا به اعداؤا وفضل يعني أصابوا فيها من الارباح بخارتهم التي اتجروا بها والاجر الذي اكتسبوه لم يحسبهم سوء يعني لم ينلهم بها ما كروه من عدوهم ولا أذى واتبعا رضوان الله يعني بذلك انهم أرضوا الله بفعلهم ذلك واتباعهم رسوله الى ما دعاهم اليه من اتباع أمر العدو وطاعتهم والله ذو فضل عظيم يعني والله ذو احسان وطول علمهم فصرف عدوهم الذي كانوا قد هموا بالكفرة اليهم وغير ذلك من أباديه عندهم وعلى غيرهم بنعمه عظيم عند من أنعم به عليه من خلقه ونحو الذي قلنا في ذلك قال جماعة من أهل التأويل ذكر من قال ذلك **حدثني** محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال قلبوا بنعمة من الله وفضل قال والفضل ما أصابوا من التجارة والاجر **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا **حدثني** حجاج عن ابن جريج عن مجاهد قال وافقوا السوق فابتاعوا ذلك قوله فان قلبوا بنعمة من الله وفضل قال الفضل ما أصابوا من التجارة والاجر قال ابن جريج ما أصابوا من البيع نعمة من الله وفضل أصابوا عفوه وعزته لا ينازعهم فيه أحد قال وقوله لم يحسبهم سوء قال قيل **حدثنا** القاسم قال الله قال طاعة النبي صلى الله عليه وسلم **حدثنا** ابن جندب قال ثنا سلمة عن ابن اسحق والله ذو فضل عظيم لما صرف عنهم من لقاء عدوهم **حدثنا** محمد بن سعد قال ثنا **حدثني** أبي قال ثنا **حدثني** أبي عن أبيه عن ابن عباس قال أطاعوا الله واتباعوا ما جئهم ولم يؤذهم أحد فانه قلبوا بنعمة من الله وفضل لم يحسبهم سوء واتباعوا رضوان الله والله ذو فضل عظيم **حدثنا** محمد بن سعد قال ثنا أسباط عن السدي قال أعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني حين خرج الى غزوة بدر الصغرى بيد دراهم ابتاعوا بها من موسم بدر فاصابوا بتجارة فذلك قول الله فان قلبوا بنعمة من الله وفضل لم يحسبهم سوء واتباعوا رضوان الله أما النعمة فهي العافية وأما الفضل فالتجارة والسوء القتل **حدثني** أبو بيل قوله (انما ذلكم الشيطان يخوف أولياءه) يعني بذلك تعالى الذي ذكره انما الذي قال لكم أي المؤمنون ان الناس قد جدعوا لكم خوفواكم بجموع عدوكم ومسيرهم اليكم من فعل الشيطان ألقاه على أفواههم من قال ذلك لكم بخوفكم باولياءه من المشركين أبي سفيان وأصحابه من قرئش لترهبواهم وتجنبوا عنهم كما **حدثنا** بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله انما ذلكم الشيطان يخوف أولياءه يخوف والله المؤمن بالكافر ويرهب المؤمن بالكافر **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن جريج قال قال مجاهد انما ذلكم الشيطان يخوف أولياءه قال يخوف المؤمنين بالكفار **حدثني** محمد بن سعد قال ثنا **حدثني** أبي قال ثنا **حدثني** أبي عن أبيه عن ابن عباس انما ذلكم الشيطان يخوف أولياءه يقول الشيطان يخوف المؤمنين باولياءه **حدثنا** ابن جندب قال ثنا سلمة عن ابن اسحق انما ذلكم الشيطان يخوف أولياءه أي أولئك الرهط يعني النفر من عبد القيس الذين قالوا الرسول الله صلى الله عليه وسلم ما قالوا وما ألقى الشيطان على أفواههم يخوف أولياءه أي يرهبكم باولياءه **حدثني** يونس قال أخبرنا علي بن معبد عن غياث بن بشير مولى قرئش عن سالم الافطس في قوله انما ذلكم الشيطان يخوف أولياءه قال يخوفكم باولياءه وقال آخرون معنى ذلك انما ذلكم الشيطان يعظم أمر المشركين أي المنة فقول في أنفسكم فتخافوه ذكر من قال ذلك **حدثنا** محمد قال ثنا أحمد قال ثنا أسباط عن السدي قال ذكر أمر المشركين وعظمتهم في أعين المنافقين فقال انما ذلكم الشيطان يخوف أولياءه بعضهم أولياءه في صدوركم فتخافونهم فان قال قائل وكيف قيل يخوف أولياءه وهل يخوف الشيطان أولياءه قبل ان كان معناه يخوفكم باولياءه يخوف أولياءه قيل ذلك نظير قوله لينذر بأسا شديدا يعني لينذر كما ساءه الشديد وذلك ان البأس لا ينذر وانما

الموت أو القتل بقيتم أي ما فلائيل في الدنيا مع اللذات الحسية والحسية والخيالية تدركتوه ولا محالة فتكون لذاتها الغيركم ينذر وينبأهم اعليكم ولو أعرضتم عن اللذات الغائبة وبذلتم النفوس والمال في دين الله وصلتم الى أعلى الدرجات وهي مقام العندية وانما قدم القتل على

الموت في الآيات الأولى وعكس في الثانية ليقع الابتداء والختم على ما هو أفضل أولان الآية الأولى سبقت لبيان فضل الجهاد والقتل في سبيله
فقدم ما هو الأغلب من حال المجاهدين الذين يغارقون الدنيا وهو القتل والثانية سبقت (١١٥) لبيان أن حشر الخلائق كلهم إليه باى وجه

يذره وقد كان بعض أهل العربية من أهل البصرة يقول معنى ذلك يخوف الناس أولياءه كقول
القاتل هو يعطى الدراهم ويكسو الثياب بمعنى هو يعطى الناس الدراهم ويكسوهم الثياب فحذف
ذلك للاستغناء عنه وليس الذى شبه ذلك بمشبه لان الدراهم في قول القاتل هو يعطى الدراهم معلوم
ان المعطى هى الدراهم وليس كذلك الاولياء في قوله يخوف أولياءه مخوفين بل الخويف من الاولياء
لغيرهم فلذلك افترقا ﴿ القول في تاويل قوله ﴾ (فلان تخافوهم وخافون ان كنتم مؤمنين) يقول
فلا تخافوا أيها المؤمنون المشركين ولا يعظمن عليكم أمرهم ولا ترهبوا جمعهم مع طاعتكم أي اى
ما أظعموني واتبعتم أمرى وأنى متكفل بكم بالنصر وانظفرو ولكن خافون واتقوا وأن تعصوني
وتخافوا أمرى فتهلكوا ان كنتم مؤمنين يقول ولكن خافوني دون المشركين ودون جميع خلقى أن
تخافوا أمرى ان كنتم مصدقى رسولى وما جاء كبه من عندى ﴿ القول في تاويل قوله ﴾ (ولا
يجزئك الذين يسارعون في الكفر انهم ان يضروا الله شيئا) يقول جل ثناؤه ولا يجزئك يا محمد كفر
الذين يسارعون في الكفر مرتدين على أعقابهم من أهل النفاق فانهم ان يضروا الله يسارعون في
الكفر شياً كما أن مسارعهم لو سارعوا الى الايمان لم تكن بنافعته وكذلك مسارعهم الى الكفر غير
ضارته كما حدثنى محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله
ولا يجزئك الذين يسارعون في الكفر يعنى أنهم المنافقون حدثننا ابن جريد قال ثنا سلمة عن
ابن اسحق ولا يجزئك الذين يسارعون في الكفر أى المنافقون ﴿ القول في تاويل قوله ﴾ (يريد
الله أن لا يجعل لهم حظاً في الآخرة ولهم عذاب عظيم) يعنى بذلك جل ثناؤه يريد الله أن لا يجعل لهم
حظاً هو لوالد الذين يسارعون في الكفر نصيباً في ثواب الآخرة فلذلك حذ لهم فسارعوا فيه ثم أخبر
انهم مع حرمانهم ما حرموهم من ثواب الآخرة لهم عذاب عظيم في الآخرة وذلك عذاب النار وقال ابن
اسحق في ذلك بما حدثنى ابن جريد قال ثنا سلمة عن ابن اسحق يريد الله أن لا يجعل لهم حظاً في
الآخرة أن يجبط أعماهم ﴿ القول في تاويل قوله ﴾ (ان الذين اشتروا الكفر بالايمان لن
يضروا الله شيئا ولهم عذاب أليم) يعنى بذلك جل ثناؤه المنافقين الذين تقدم الى نبيه صلى الله عليه
وسلم فيهم أن لا يجزئهم مسارعهم الى الكفر فقال انبياه صلى الله عليه وسلم ان هؤلاء الذين ابتاعوا
الكفر بايمانهم فارتدوا عن ايمانهم بعد دخولهم فيه ورضوا بالكفر بالله ورسوله عوضاً من
الايمان لن يضروا الله بكفرهم وارتدادهم عن ايمانهم شيئاً بل انما يضرون بذلك أنفسهم باحباطهم
بذلك ايمانهم عقاب الله ما لا قبل له به وانما حدث الله جل ثناؤه فيهم هذه الآيات من قوله وما أصابكم يوم
التقى الجمعان فبادن الله الى هذه الآية عبادة المؤمنين على اخلاص اليقين والانقطاع اليه في أمورهم
والرضا به ناصر وحده دون غيره من سائر خلقه ورغبهم في جهاد أعدائه وأعداء دينه وسع بها
قلوبهم واعلمهم ان من وليه بنصره فلن يخذل ولو أجمع عليه جميع من خالفه وحاده وان من خذله فلن
ينصره ناصر ينفعه نصره ولو كثرت أعوانه ونصرؤه كما حدثننا ابن جريد قال ثنا سلمة عن ابن
اسحق ان الذين اشتروا الكفر بالايمان أى المنافقين لن يضروا الله شيئا ولهم عذاب أليم أى موجه
حدثنى محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال هم المنافقون
﴿ القول في تاويل قوله ﴾ (ولا تحسبن الذين كفروا انما على لهم خيرا ولا ينفعهم انما على لهم ليزدادوا
انما ولهم عذاب مهين) يعنى بذلك تعالى ذكره ولا تظنن الذين كفروا بالله ورسوله وما جاء به من
عند الله ان املاءنا لهم خيراً لانفسهم ويعنى بالاملاء الاطالة في العمر والانساء في الاجل ومنه قوله جل
ثناؤه واهجر في ملياً أى حينما طويلا ومنه قبل عشت طويلا وتملت حينما والملائنة الدهر والملاون

يغارقون الدنيا ولا شك أن الغالب
على أحوال الخلق كلهم الموت ولهذا
السراً طلق القتل اطلاقاً لجميع أنواع
القتل كلها وفي قوله لاني الله
تحشرون لطائف منها تقديم الجار
على الفعل لافادة الحصر وانهم
لا يحشرون الى غيره وانه لا يحكم
لاحد في ذلك اليوم الا الله ومنها
تخصيص اسم الله بالذكر ليدل على
كمال اللطف والقهر فهو ولد لاله على
كمال اللطف أعظم أنواع الوعد
ولدلالته على كمال القهر أشد أنواع
الوعد ومنها ادخال لام التوكيد
القسمي في الحرف المتصل باسم الله
تنبيهاً على ان الالهة تقتضى هذا
الحشر الحكمة المجازاة ومنها بناء
تحشرون على المفعول تعويلاً على
ما هو مركز في العقول من انه هو
الذي يبعث ويعيد ولا قدرة على
الاعادة لاحد غيره ومنها انه أضاف
حشره الى غيرهم ليعلم انهم احياء
كانوا أو أمواتا لا يخرجون عن قبضته
ومنها انه خاطب الكل ليفهم أن
القاتل والمقتول والظالم والمظلوم
والقاعد والمجاهد كلهم في بساط
العدل وفضاء القضاء موقوفون
واعلم انه تعالى ذكر في الآيتين
المغفرة والرحمة والحشر اليه فالاول
اشارة الى من يعبده خوفاً من عقابه
والثاني اشارة الى من يعبده طمعاً في
ثوابه والثالث اشارة الى من يعبده
لانه يحق العبادة فهم أهل الحشر
الى الله لا الى ثوابه ولا الى ازالة عقابه
وما أحسن هذا النسق بروى أن
عيسى صلى الله عليه وسلم مر باقوام
نحفت أبدانهم واصفرت وجوههم

ورأى عليهم سماء الطاعة فقال ماذا تطالبون فقالوا نحشى عذاب الله فقال هو أكرم من أن لا يخلصكم من عذابه ثم مر بأخرين فرأى عليهم
تلك الآثام فقال لهم فقالوا نطلب الجنة والرحمة فقال هو أكرم من أن نجعلكم رحمتهم ثم مر بقوم ثالث ورأى عليهم سماء العبودية أكره فقالوا

تعبده لانه الهنا ونحن عبده لاله نور لرغبة فقال انتم العبيد المخلصون والمتعبدون المحقون قال القاضي في الآية دليل على أن المقبول ليس بميت والا كان قوله ولئن متم أو قتلتم عظاما (١١٦) الشيء على نفسه قلت لا ولكنه عطف الاخص على الاعم ثم انه سبحانه لما أورددهم في

الليل والنهار ومنه قول غمير بن مقبل أليادي ارحمني بالسبعان * أمل علمها بابلي الملوان
يعني بالملوان الليل والنهار وقد اختلفت القراء في قراءة قوله ولا تحسبن الذين كفروا انما على لهم خبير
لانفسهم فقرأ ذلك جماعة منهم ولا تحسبن بالياء ويفتح الالف من قوله انما على المعنى الذي وصفت من
تاويله وقراء آخرون ولا تحسبن بالياء وانما أيضا بفتح الالف من انما بمعنى ولا تحسبن يا محمد الذين
كفروا انما على لهم خبير لانفسهم فان قال قائل فما الذي من أجله نفتح الالف من قوله انما في قراءة
من قرأ بالياء وقد علمت ان ذلك اذا قرئ بالياء فدهد أعملت تحسبن في الذين كفروا واذا أعملتها في ذلك لم
يجز لها أن تقع على انما لان انما انما يعمل فيها عامل يعمل في شيتين نصب ما قبل أما الصواب في
العربية وجه الكلام المعروف من كلام العرب كسر ان اذا قرئت تحسبن بالياء لان تحسبن اذا قرئت
بالياء فانها قد نصبت الذين كفروا فلا يجوز أن تعمل وقد نصبت اسماني ان ولكني أظن ان من قرأ
ذلك بالياء في تحسبن وفتح الالف من انما انما أراد تكرر تحسبن على انما كانه قصدا الى أن معنى
الكلام ولا تحسبن يا محمد أنت الذين كفروا ولا تحسبن انما على لهم خبير لانفسهم كما قال جل ثناؤه فهل
ينظرون الا الساعة أن تأتيهم بغتة بتاويل هل ينظرون الا الساعة هل ينظرون الا أن تأتيهم بغتة
وذلك وان كان وجهها جاز في العربية فتوجه كلام العرب ما وصفتنا قبل والصواب من القراءة في ذلك
عندنا قراءة من قرأ ولا تحسبن الذين كفروا بالياء من تحسبن وفتح الالف من انما على معنى الجسبان
للذين كفروا ودون غيرهم ثم يعمل في انما نصب لان تحسبن حينئذ لم يشغل بشيء عمله فيه وهى تطلب
منصوبين وانما اخترنا ذلك لاجتماع القراء على فتح الالف من انما الاولى فدل ذلك على ان القراءة
الصحيحة في تحسبن بالياء ما وصفتنا أو انما الف الثانية فانكسر على الابتداء باجتماع من القراء عليه
وتاويل قوله انما على لهم العزاد وانما انما نوحرا جالهم فظلمها العزاد وانما يقول بكتسبوا
المعاصي فترداد انماهم وتكثر ولهم عذاب مهين يقول ولهوؤلاء الذين كفروا بالله ورسوله في الآخرة
عقوبة لهم مهينة ممدلة ونحو ما قلنا في ذلك جاء الاثر حد ثنا محمد بن بشر قال ثنا عبد الرحمن
قال ثنا سفيان عن الاعمش عن خزيمة عن الاسود قال قال عبد الله ما من نفس برية ولا فاجرة الا
والموت خير لها وقرأ ولا تحسبن الذين كفروا انما على لهم خبير لانفسهم انما على لهم العزاد وانما
وقرأ ترا من عند الله وما عند الله خير للآثار ﴿ القول في تاويل قوله (ما كان الله ليذر المؤمنين
على ما أنتم عليه حتى يميز الخبيث من الطيب) يعني بقوله ما كان الله ليذر المؤمنين ما كان الله ليبدع
المؤمنين على ما أنتم عليه من التباس المؤمن منكم بالمنافق فلا يعرف هذا من هذا حتى يميز الخبيث من
الطيب يعني بذلك حتى يميز الخبيث وهو المنافق المستر للكفر من الطيب وهو المؤمن المخلص الصادق
الايمن بالحق والاختبار كما ميز بينهم يوم أحد عند لقاء العدو ونحو وجههم اليهم واختلاف أهل
التأويل في الخبيث الذي عنى الله به هذه الآية فقال بعضهم فيه مثل قولنا ذكر من قال ذلك حد ثنا
محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قول الله ما كان الله ليذر
المؤمنين على ما أنتم عليه حتى يميز الخبيث من الطيب قال ميز بينهم يوم أحد المنافق من المؤمن حد ثنا
القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا جرجان عن ابن جريج ما كان الله ليذر المؤمنين على ما أنتم عليه
حتى يميز الخبيث من الطيب قال ابن جريج يقول يبين الصادق بالمانه من الكاذب قال ابن جريج قال
مجاهد يوم أحد ميز بعضهم عن بعض المنافق من المؤمن حد ثنا ابن جريد قال ثنا سلمة عن ابن
اسحق ما كان الله ليذر المؤمنين على ما أنتم عليه حتى يميز الخبيث من الطيب أي المنافق وقال
آخرون معنى ذلك حتى يميز المؤمن من الكافر بالهجرة والجهاد ذكر من قال ذلك حد ثنا بشر

الآيات المتقدمة الى ما ينفذهم في
معاشهم ومعادهم وكان من جملة
ذلك ان عفا عنهم زاد في الفضل
والاحسان بان مدح الرسول صلى
الله عليه وسلم حين عفا عنهم وترك
التغليظ عليهم في انهم زامهم روى
ان امرأه عثمان دخلت على النبي
صلى الله عليه وسلم وكان النبي صلى
الله عليه وسلم وعلى يغسلان السلاح
فقال ما فعل عثمان أما والله
لا تجدره الأيام القوم فقال لها على
ألا ان عثمان فضح الذمار اليوم
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
مروى انه قال حينئذ عياشي أزواج
للأخوان أن يتحابوا ولما دخل
عثمان مع صاحبه ما زاد على ان قال
لقد ذهبت فيهما عريضة وعنه انه قال
انما أنا لكم مثل الوالد لولده فاذا
ذهب أحدكم الى العائظ فلا يستقبل
القبلة ولا يستبرها وقال صلى الله
عليه وسلم لا حلم أحب الى الله من
حلم امام ورفقه ولا جهل أبغض
الى الله من جهل امام وخرقه فلما
كان صلى الله عليه وسلم امام العالمين
وجب أن يكون أكثرهم حليما
وأحسنهم خلقا لان الغرض من
البعثة وهو التزام التكليف لا يتم
الا اذا ماتت قلوب الامة لله وسكنت
نفوسهم لديه وروا فيه آيات الشفقة
وأمارات النصيحة وعن بعض الصحابة
انه قال لقد أحسن الله الينا كل
الاحسان كنا مشركين فسلجنا
رسول الله صلى الله عليه وسلم بهذا
الدين جملة وبالقرآن دفعة لثقت
هذه التكليف علينا فانا كنا
ندخل في الاسلام ولكنه دعانا الى

كامة واحدة فلما قبلها هو عرفنا حلاوة الايمان قبلنا ما وراءها كامة بعد كامة على سبيل الرق الى ان تم هذا الدين وكملت
هذه الشريعة وعلم أن من عرف سبب الله في قدره انت عليه المصائب فانه يعلم أن الحوادث الارضية كلها ميسرة الى الاسباب الالهية فعمل أن

الحذر لا يدفع القدرة والاجرم اذا فاته مطلوب له لم يغضب واذا حصل له مطلوب لم يانس به لانه مطلع على الروحانيات التي هي اشرف من هذه
الجسمانيات فلا ينازع احد في هذا العالم في طاب نبي من لذاتها وطيبا متاولا يغضب على (117) شئ بسبب فوات شئ من مطالبها فيكون

حسن الخلق طيب العيش مع
الخلق ولما كان صلى الله عليه وسلم
أكمل البشر في القوتين النظرية
والعملية وقد بعث لبيهم مكارم
الاخلاق وجب أن يكون أكمل
الناس خلقا وذلك من فضل الله
ورحمته على الناس كما قال فيمارة
من الله لنت بهم وما من زيادة للتوكيد
أما الحكيم بزادتها فلنظر الى أصل
المعنى وعمل حرف الجر فيما بعد
فكانه قال في رحمة وأما فادتها
التوكيد فلاستحالة زيادة حرف
لأفائدة فيه أصلا وجوز بعضهم أن
تكون استفهامية للتعجب والتقدير
فيما رحمة وإذا كان لينه ورفقه
رحمة من الله لان الدواعي والقصود
والارادات كلها يفعل الله تعالى فلا
رحمة بالحقيقة الا له ولا رحيم الا هو
لان كل رحيم سواه فانه يستفيد
برحمته عوضا كالخوف من العقاب
أو الطمع في الثواب أو الشفاء أو
يحملة على ذلك رقة طبع أو حجة
أو عصية الى غير ذلك من الاغراض
وأيضا رحمة المخلوق على غيره لن تتم
ولن يتفجع بها المرخوم الا بعد موأنة
سائر الاسباب السماوية من سلامة
الاعضاء وغيرها فلا رحمة الا بامانة
الله وتوفيقه بربطه على جاش الراحم
وضبطه حال المرخوم ثم بين أن
الحكمة في لين جانبها ما هي فقال
ولو كنت فظا سبي الخلق وأصله
فظا كحذر فظظت بارجل بالكسر
فظاظة غليظ القلب قاسيه بحيث
لا يتأثر عن شئ يوجب الرقة والعطف
لانفصوا من حولك لتفرقوا عنك
حتى لا يبقى حولك أحد والتركيب

قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد بن قتادة قوله ما كان الله ليذرا المؤمنين على ما أنتم عليه يعني الكفار
يقول لم يكن الله ليذرا المؤمنين على ما أنتم عليه من الضلالة حتى يميز الخبيث من الطيب يميز بينهم في
الجهاد والهجرة صد ثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا جهم عن قتادة في
قوله حتى يميز الخبيث من الطيب قال حتى يميز الفاجر من المؤمن صد ثنا محمد قال ثنا أحمد قال
ثنا أسباط عن السدي ما كان الله ليذرا المؤمنين على ما أنتم عليه حتى يميز الخبيث من الطيب قالوا ان
كان محمد صادقا فليخبرنا بمن يؤمن بالله ومن يكفر فانزل الله ما كان الله ليذرا المؤمنين على ما أنتم عليه
حتى يميز الخبيث من الطيب حتى يخرج المؤمن من الكافر والتاويل الاول أولى بتاويل الآية لان
الآيات قبلها في ذكر المنافقين وهذه في سياقها فكونها بان تكون فهم أشبه بها بان تكون في
غيرهم ﴿ القول في تاويل قوله (وما كان الله ليطلعكم على الغيب ولكن الله يجتبي من رسله من
يشاء) اختلف أهل التاويل في تاويل ذلك فقال بعضهم بما صد ثنا به محمد بن الحسين قال ثنا
أحمد بن الفضل قال ثنا أسباط عن السدي وما كان الله ليطلعكم على الغيب وما كان الله ليطلع
محمد على الغيب ولكن الله اجتباه فجعله رسولا وقال آخرون بما صد ثنا به ابن حميد قال ثنا
سلمة عن ابن اسحق وما كان الله ليطلعكم على الغيب أي فيما يريد أن يذركم به لتحذروا ما يدخل عليكم
فيه ولكن الله يجتبي من رسله من يشاء بعلمه وأولى الاقوال في ذلك بتاويله وما كان الله ليطلعكم على
ضمائر قلوب عباده فتعرفوا المؤمن منهم من المنافق والكافر ولكنه يميز بينهم بالحن والابتلاء كما يميز
بينهم بالبأساء يوم أحد وجهاد عدوه وما أشبه ذلك من صنوف الحن حتى تعرفوا مؤمنهم وكافرهم
ومنافقهم غير انه تعالى ذكره يجتبي من رسله من يشاء في صطفية فيطالعهم على بعض ما في ضمائر
بعضهم بوجه ذلك اليه ورسالته كما صد ثنا محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبي
نحج عن مجاهد في قوله ولكن الله يجتبي من رسله من يشاء قال يخلصهم انفسه وانما دلنا هذا التاويل
أولى بتاويل الآية ابتداؤه اخبر من الله تعالى ذكره انه غير تارك عباده يعني بغير محن حتى يفرق
بالابتلاء من مؤمنهم وكافرهم وأهل نفاقهم ثم عقب ذلك بقوله وما كان الله ليطلعكم على الغيب فكان
فيما افتح به من صفة اظهر الله نفاق المنافق وكفر الكافر دلالة واضحة على الذي ولي ذلك هو الخبر
عن أنه لم يكن ليطلعهم على ما يجتبي عنهم من باطن سرائرهم الا بالذي ذكر أنه يميز به نعمتهم الامن
استثناء من رسله الذي خصه بعلمه ﴿ القول في تاويل قوله (فآمنوا بالله ورسوله وان تؤمنوا وتنفقوا
فلكم اجر عظيم) يعني بذلك جل ثناؤه بقوله وان تؤمنوا وان تصدقوا من اجتنابه من رسله يعلمي
وأطلعت على المنافقين منكم وتنفقوا بكم بطاعته فيما أمركم به نبيكم محمد صلى الله عليه وسلم وفيما
نهاكم عنه فلكم اجر عظيم يقول فلكم بذلك من ايمانكم واتقاكم بكم ثواب عظيم كما صد ثنا ابن
حميد قال ثنا سلمة عن ابن اسحق فآمنوا بالله ورسوله وان تؤمنوا وتنفقوا أي ترجعوا وتوبوا
فلكم اجر عظيم ﴿ القول في تاويل قوله (ولا تحسبن الذين يخولون بما آتاهم الله من فضله هو
خيبر لهم بل هو شر لهم) اختلفت القراء في قراءة ذلك فقراه جماعة من أهل الحجاز والعراق ولا
يحسبن الذين يخولون بالياه من يحسبن وقراه جماعة آخر ولا تحسبن بالتاء ثم اختلف أهل العربية في
تاويل ذلك فقال بعض نحوي الكوفة معنى ذلك لا يحسبن الباخلون البخل هو خسر الهم فاكتمني
بذكر يخولون من البخل كما تقول قدم فلان فسررت به وأنت تريد فسررت بقدمه وهو عماد وقال
بعض نحوي أهل البصرة انما أراد بقوله ولا تحسبن الذين يخولون بما آتاهم الله من فضله هو خسر
لهم بل هو شر لهم لا تحسبن البخل هو خسر الهم فالتى الاسم الذي أوقع عليه الحسبان به وهو البخل لانه

يدل على التقريظ ومنه فض الخيام ويقال لا يغضب الله فالك أي اسنانك ومنهم من جعل الآية على واقعة أحد فنقل فيما رحمة من الله لنت
لهم يوم أحد حين عادوا اليك بعد الانهزام ولو كنت فظا غليظ القلب تشافهم بالملامة على ذلك لانفضوا هية منك وحياء بسبب ما كان منهم

فكان ذلك مما يطعم الغرور فيك وفيهم وههنا دقيقة هي أن اللين والرفق إنما يجوز إذا لم يعرض إلى إهمال حق من حقوق الله ولهذا أمر بالغلظة في قوله يا أيها النبي جاهد الكفار والمنافقين (١١٨) واغلفنا عليهم وقال في إقامة حد الزنا ولا تأخذ بهم حاراً في دين الله إن كنتم تؤمنون

بالله واليوم الآخر ومن له أدلة على المؤمنين أعززة على الكافرين أشداء على الكفار رجاء بينهم قبيح علم من المدح على اللين في موضع ومن الأمر بالغلظة في موضع آخران الفضيلة في الوسط وهو استعمال كل نبي في موضع معه وان طرفي الإفراط والتفريط مذمومان ومنه المثل لا تسكن حلواً فتسرت ولا مرافقتي واحبب الاشاعة بالآية في مسألة القضاء والقدر وذلك ان حسن خلقه مع الخلق إنما كان بسبب رحمة الله وهي عند المعتزلة عامة في حق جميع المكلفين فسلك ما فعله مع محمد صلى الله عليه وسلم من الهداية والعودة والبيان والارشاد فقد فعل مثل ذلك مع فرعون وهامان وأبي جهل وأبي لهب فطاف الله ورحمته مشترك بين الأصفياء وبين أشقى الأشقياء فلا يكون اختصاص بعضهم بحسن الخلق وكمال الطريقة مستفاد من رحمة الله وهذا خلاف نص الآية فاذن جميع أفعال العباد بقضاء الله وقدره والمعتزلة يحملون هذا على زيادة اللطاف واستبعده الاشاعة لأن كل ما كان يمكن من اللطاف فقد فعله في حق كل المكلفين والذي يستحقه المكلف بناء على طاعته من مزيد اللطاف فذلك بالحقيقة كسب نفسه ويجب عندهم إيصاله إليه فلا يكون برحمة من الله ثم قال فاعف عنهم فيما يختص بذلك واستغفر لهم فيما يختص بحق الله إنما ما للشفقة عليهم قبل فيفاء التعقيب دلالة على أنه أوجب عليه أن يعفو عنهم في الحال كأنه تعالى قد عاف عنهم كأنه قبل اعف عنهم فاني قد عفوت عنهم قبل عفوك عنهم واستغفر لهم فاني قد عفرت لهم قبل أن تستغفر لهم

قد ذكر الحسبان وذكروا آتاهم الله من فضله فاضمرهما الذاكرهما قال وقد جاء من الحذف ما هو أشد من هذا قال لا يستوي منكم من أنفق من قبل الفتح وقاتل ولم يقل ومن لم ينفق من بعد الفتح لأنه لما قال أولئك أعظم درجة من الذين أنفقوا من بعد كان فيه دليل على أنه قد عفا عنهم وقال بعض من أنكر قول من ذكرنا قوله من أهل البصرة ان من في قوله لا يستوي منكم من أنفق من قبل الفتح في معنى جمع ومعنى الكلام لا يستوي منكم من أنفق من قبل الفتح في منازلهم وجالاتهم فكيف من أنفق من بعد الفتح فالاول مكنته وقال في قوله لا تحسبن الذين يخولون بما آتاهم الله من فضله هو خيرا لهم بخذوف غير أنه لم يحدف الا في الكلام ما قام مقام المحذوف لان هو عائد بالخول وخير الهم عائد الاسماء فقد دل هذان العائدان على ان قبيلهما السمين واكتفى بقوله يخولون من الخول قال وهذا اذا قرئ بالتاء فالخول قبل الذين واذا قرئ بالياء فالخول بعد الذين وقد اكتفى بالذين يخولون من الخول كما قال الشاعر اذا نسي السفيه جرى اليه * وخالف والسفيه الى خلاف

كأنه قال جرى الى السفيه فاكتفى عن السفيه بالسفيه كذلك اكتفى بالذين يخولون من الخول وأولى القراءتين بالصواب في ذلك عندى قراءة من قرأ ولا تحسبن الذين يخولون بالتاء بتأويل ولا تحسبن أنت يا محمد بخول الذين يخولون بما آتاهم الله من فضله هو خيرا الهم من ترك ذكر الخول اذ كان في قوله هو خيرا الهم دلالة على أنه مراد في الكلام اذ كان قد تقدم قوله الذين يخولون بما آتاهم الله من فضله وانما قلنا قراءة ذلك بالتاء أولى بالصواب من قراءة بالياء لان المحسبة من شأنها طلب اسم وخبر فاذا قرئ قوله ولا تحسبن الذين يخولون بالياء لم يكن للمحسبة اسم يكون قوله هو خيرا الهم خبر اعنه واذا قرئ ذلك بالتاء كان قوله الذين يخولون اسما له قد أدى عن معنى الخول الذي هو اسم المحسبة المتزكك وكان قوله هو خيرا الهم خبر الهم فكان جارياً مجرى المعروف من كلام العرب الفصح فلذلك اخترنا القراءة بالتاء في ذلك على ما بيناه وان كانت القراءة بالياء غير خطا ولكنه ليس بالفصح ولا الاظهر من كلام العرب وأما ناول الآية التي هو تاولها على ما اخترنا من القراءة في ذلك ولا تحسبن يا محمد بخول الذين يخولون بما أعطاهم الله في الدنيا من الاموال فلا يخرجون منه حق الله الذي فرضه عليهم فيهم من الزكوات هو خيرا الهم عند الله يوم القيامة بل هو شر لهم عند في الآخرة كما حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدي ولا تحسبن الذين يخولون بما آتاهم الله من فضله هو خيرا الهم بل هو شر لهم هم الذين آتاهم الله من فضله فخولوا أن ينفقوا في سبيل الله ولم يؤدوا زكواتهم وقال آخرون بل عنى بذلك اليهود الذين يخولوا أن يبينوا للناس ما أنزل الله في التوراة من أمر محمد صلى الله عليه وسلم ونعمته ذكر من قال ذلك حدثني محمد بن سعد قال ثنا أبي قال ثنا محمد بن عيسى قال ثنا أبي عن أبيه عن ابن عباس قوله ولا تحسبن الذين يخولون بما آتاهم الله من فضله الى سبطوقون ما يخولوا به يوم القيامة يعنى بذلك أهل الكتاب أنهم يخولوا بالكتاب أن يبينوا للناس حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن جريح عن مجاهد قوله ولا تحسبن الذين يخولون بما آتاهم الله من فضله قال هم يهود والى قوله والكتاب المنير وأولى التأويلين بتأويل هذه الآية التأويل الاول وهو أن معنى بالخول في هذا الموضع منع الزكاة لتظاهرها بالانجبار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه تاول قوله سبطوقون ما يخولوا به يوم القيامة قال البخيل الذي منع حق الله منه انه يصير عبداً في عنقه ولقول الله عقيب هذه الآية اذ سمع الله قول الذين قالوا ان الله فقير ونحن أغنياء فوصف جل ثناؤه قول المشركين من اليهود الذين زعموا عند أمر الله اياهم بالزكاة ان الله فقير القول في تاول قوله (سبطوقون ما يخولوا به يوم القيامة) يعنى بقوله جل ثناؤه سبطوقون

قد عاف عنهم كأنه قبل اعف عنهم فاني قد عفوت عنهم قبل عفوك عنهم واستغفر لهم فاني قد عفرت لهم قبل أن تستغفر لهم سيجعل وهذا من كمال رحمة الله بهذه الامة ثم قال وشاردهم في الامر والمشاورة ماخوذة من قولهم شرت العسل أى اجنتيتها واستخرجتها من موضعها

وقبل من شرت الدابة شوراء عرضتها على البيع أقبلتهم وأدبرن والمكان الذي تعرض فيه الدواب مشورا يقال أياك والخطب فانها مشوار
كثير العثار وتركيبه يدل على الاظهار والكشف في المشاورة يظهر خبر الامور (١١٩) وحسن الآراء وقد ذكر العلماء لامر الرسول

بالمشاورة مع انه أعلم الناس
وأعقلهم فوائدهم انها توجب علو
شانهم ورفعة قدرهم وزيادة
اخلاصهم ومحبتهم وفي ترك ذلك
نوع من الاهانة والفظاظة وكان
سادات العرب اذا لم يشاوروا في
الامر شق ذلك عليهم ومنها أن علوم
الانسان متناهية فلا بعد أن يخطن
يبال أحد ما لم يخطن بباله ولا سيما
فيما يتعلق بأمور الدين ومنها قال
الحسن وسفيان بن عيينة قد علم الله
انه ما به اليهم حاجة ولكنه أراد أن
يستين به من بعده ومنها انه شاورهم
في وقعة أحد فاخطوا فلوترك
مشاورتهم بعد ذلك لكان مظنة
انه قد سبق في قلبه أن من تلك الواقعة
ومنها أن يظهر له مقادير عقولهم
فينزلهم على قدر منازلهم ومنها أن
تصير النفوس الطاهرة مطابقة على
تحصيل أصح الوجوه فيكون أعون
على الظفر بالمقصود وهذا قال صلى
الله عليه وسلم ماتشاور رقوم قطالا
هدوا الارشاد أمرهم وهذاهو
السرفى الجماعات والجمعات ومنها
انه تعالى ما أمر رسوله بالمشاورة
قبل تلك الواقعة وأمرهم بما بعدها
مع صدور العصية عنهم ليعلم انهم
الآن أعظم حالا مما كانوا وان
عقوبه أعظم من كل ذنب وان
الاعتماد على فضله وكرمه لا على
العمل والطاعة ثم ان العلماء اتفقوا
على ان كل ما نزل به وحى لم يحجز
لرسول ان يشاور الامة فيه لانه اذا
جاء النض بطل الرأي والقياس كما
قيل اذا جاء نهر الله بطل نهر عيني
وفيما وراء ذلك هل تجوز المشاورة

سيجعل الله ما ينزل به المانعون الزكاة طوقا في أعناقهم كهيئة الاطواق المعروفة كالذي
الحسن بن قزعة قال ثنا سلمة بن علقمة قال ثنا داود عن أبي قزعة عن أبي مالك العبدى قال
ما من عبد ياتيه ذور رحم له يسأله من فضل عنده فينخل عليه الا أخرج له الذي ينخل به عليه شجاعا أقرع
قال وقرا ولا تحسبن الذين يخلون بما آتاهم الله من فضله هو خير لهم بل هو شر لهم سيطوقون
ما ينخلوا به يوم القيامة الى آخر الآية **حدثنا** ابن المثنى قال ثنا عبد الله بن داود عن
أبي قزعة عن رجل عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من ذى رحم يأتى ذارجه فيسأله من فضل جعله الله
عنده فينخل به عليه الا أخرج له من جهنم شجاعا يتلظ حتى يطوقه **حدثنا** ابن المثنى قال ثنا أبو
معاوية بن محمد بن حازم قال ثنا داود عن أبي قزعة عن جابر بن بيان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما من ذى رحم يأتى ذارجه فيسأله من فضل أعطاه الله اياه فينخل به عليه الا أخرج له يوم القيامة شجاعا
من النار يتلظ حتى يطوقه ثم قرأ ولا تحسبن الذين يخلون بما آتاهم الله من فضله حتى انتهى الى
قوله سيطوقون ما ينخلوا به يوم القيامة **حدثنا** زياد بن عبيد الله المزني قال ثنا مروان بن
معاوية **حدثنا** محمد بن عبد الله الكلابي قال ثنا عبد الله بن بكر السهمي **حدثنا**
يعقوب بن ابراهيم قال ثنا عبد الواحد بن واصل أبو عبيدة الحداد واللفظ ليعقوب جميعا عن بهز بن
حكيم بن معاوية بن حيدة عن أبيه عن جده قال سمعت نبي الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يأتى رجل
مولاه فيسأله من فضل مال عنده فينزعها اياه الا دعا له يوم القيامة شجاعا يتلظ فضله الذي منع **حدثنا**
ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان بن عيينة عن ابن اسحق عن أبي وائل عن عبد الله بن مسعود
سيطوقون ما ينخلوا به يوم القيامة قال ثعبان ينقر رأس أحدهم يقول أنا مالك الذي ينخل به **حدثنا**
محمد بن المثنى قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن أبي اسحق قال سمعت أبا وائل يحدث انه
سمع عبد الله قال في هذه الآية سيطوقون ما ينخلوا به يوم القيامة قال شجاع يتلوى برأس أحدهم
حدثنا ابن المثنى قال ثنا ابن أبي عدي عن شعبة قال ثنا خالد بن أسلم قال أخبرنا النضر بن
شميل قال أخبرنا شعبة عن أبي اسحق عن أبي وائل عن عبد الله بن يونس قال قال شجاع أسود
حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا الثوري عن أبي اسحق عن أبي وائل عن
ابن مسعود قال يبجي عماله يوم القيامة ثعباناً فينقر رأسه فيقول أنا مالك الذي ينخل به فينطوى على
عنقه **حدثنا** عن سفيان بن عيينة قال ثنا جامع بن شداد وعبد الملك بن أعين عن أبي وائل عن
ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من أحد لا يؤدى زكاة ماله الا مثل له شجاع أقرع
يطوقه ثم قرأ عليه نار رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا تحسبن الذين يخلون بما آتاهم الله من فضله
هو خير لهم الآية **حدثنا** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن
السدي ما سيطوقون ما ينخلوا به فانه يجعل ماله يوم القيامة شجاعا أقرع يطوقه فيأخذ بعنقه فيتبعه
حتى يقذفه في النار **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا خلف بن خليفة عن أبي هاشم
عن أبي وائل قال هو الرجل الذي يرزقه الله مالا فيمنع قرابته الحق الذي جعل الله لهم في ماله فيجعل
حيدة فيطوقها فيقول مالي ذلك فيقول أنا مالك **حدثنا** المثنى قال ثنا أبو عسان قال ثنا
اسرائيل عن حكيم بن جوير عن سالم بن أبي الجعد عن مسروق قال سألت ابن مسعود عن قوله
سيطوقون ما ينخلوا به يوم القيامة قال سيطوقون شجاعا أقرع ينهش رأسه وقال آخرون معنى ذلك
سيطوقون ما ينخلوا به يوم القيامة فيجعل في أعناقهم طوقا من نار ذكر من قال ذلك **حدثنا** ابن
بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان بن عيينة عن منصور عن ابراهيم سيطوقون ما ينخلوا به يوم القيامة

في كاه أم لا قال الكافي وكثير من العلماء ان الامر به مخصوص بالحرب لان اللام في لفظ الامريس للاستعراة لخروج ما نزل فيه الوحي بالتفان
فهو اذن له هو وسابق وليس ذلك الا ما جرى من امر الحرب في قصة أحد وقد أشار الحنابلة في المنذر يوم بدر على النبي صلى الله عليه وسلم بالنزول على

الماء فقبل منه وأشار عليه السعمران سعد بن معاذ وسعد بن عباد يوم الخندق بترك مصالحة غطفان على بعض ثمار المدينة فينصرفوا فقبيل
منهما وخرق الصخرة منهم من قال اللفظ (١٢٠) عام خص منه ما نزل فيه وحى فينبغي حجة في الباقي وكيف لا وانه كان مأمورا بالاجتهاد فيقال

قال طوقا من النار حدثنا ابن المنني قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن منصور عن
ابراهيم انه قال في هذه الآية سيطوقون ما يخلوبه يوم القيامة قال طوقا من نار حدثنا الحسن قال
أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا الثوري عن منصور عن ابراهيم في قوله سيطوقون قال طوقا من نار
حدثنا ابن جريد قال ثنا جرير عن منصور عن ابراهيم سيطوقون ما يخلوبه يوم القيامة قال طوق
من نار وقال آخرون معنى ذلك سيجمل الذين كتبوا نبوة محمد صلى الله عليه وسلم من أجبارة اليهود
ما كتبوا من ذلك ذكر من قال ذلك حدثني محمد بن سعد قال ثنا أبي قال ثنا عبيد بن عمير قال
أخبرني عن أبيه عن ابن عباس قوله سيطوقون ما يخلوبه يوم القيامة ألم تسمع أنه قال يخلون ويأمرون
الناس بالخيل يعني أهل الكتاب يقول يكفون ويأمرون الناس بالكتمان وقال آخرون معنى
ذلك سيجفون يوم القيامة أن يأتوا بما يخلوبه في الدنيا من أموالهم ذكر من قال ذلك حدثني
محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله سيطوقون
ما يخلوبه يوم القيامة قال سيجفون أن يأتوا بما يخلوبه الى قوله والكتاب المنير حدثنا ابن المنني
قال ثنا أبو ذؤيب قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد سيطوقون سيجفون أن يأتوا بما
ما يخلوبه من أموالهم يوم القيامة وأولى الأقوال بتأويل هذه الآية التأويل الذي قلناه في ذلك في
مبدأ قوله سيطوقون ما يخلوبه لا لاخبار التي ذكرنا في ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا أحد
أعلم بما عني الله تبارك وتعالى تنزيله منه عليه السلام ﷺ القول في تأويل قوله (ولله ميراث
السموات والارض والله بما تعملون خبير) يعني بذلك جل ثناؤه أنه الخي الذي لا يموت والباقي بعد
فناء جميع خلقه فان قال قائل فإمعنى قوله له ميراث السموات والارض والميراث المعروف هو ما انتقل
من ملك مالك الى وارثه بموته والله الدنيا تبطل فناء خلقه وبهده قيل ان معنى ذلك ما وصفنا من وصفه
نفسه بالبقاء واعلام خاقه انه كتب عليهم الغناء وذلك ان ملك المالك انما يصير ميراثا بعد وفاته فانما
قال جل ثناؤه ولله ميراث السموات والارض اعلاما بذلك منه عبادة ان أملاك جميع خلقه منتقلة
عنهم بموتهم وانه لا أحد الا وهو فان سواه فانه الذي اذا هلك جميع خلقه فزالت أملاكهم عنهم لم يبق
أحد يكون له ما كانوا يعملون غيرهم وانما معنى الآية لا تحسبن الذين يخلون بما آتاهم الله من فضله
هو خير لهم بل هو شر لهم سيطوقون ما يخلوبه يوم القيامة بعد ما لم يكونوا تزول عنهم أملاكهم في
الحين الذي لا يعلمون شيئا وصار الله ميراثه وميراث غيره من خلقه ثم أخبرنا تعالى ذكره أنه بما يعمل
هؤلاء الذين يخلون بما آتاهم الله من فضل وغيره من سائر خلقه ذو خيرة وعلم محيط بذلك كله حتى
يجازي كل منهم على قدر استحقاقه المحسن بالاحسان والمسيء على ما يرى تعالى ذكره ﷺ القول
في تأويل قوله (لقد سمع الله قول الذين قالوا ان الله فقير ونحن أغنياء سنكتب ما قالوا وقتلهم
الانبياء بغير حق) ذكر ان هذه الآية وآيات بعد هاترت في بعض اليهود الذين كانوا على عهد
رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر الآيات بذلك حدثنا أبو كريب قال ثنا يونس بن بكير
قال ثنا محمد بن اسحق قال ثنا محمد بن أبي محمد مولى زيد بن ثابت عن عكرمة أنه حدثني عن ابن
عباس قال دخل أبو بكر الصديق رضي الله عنه بيت المدارس فوجد من يهودنا سا كثيرا اقداجته نحو الى
رجل منهم يقال له فتخاص كان من علمائهم وأخبارهم ومعه حبر يقال له أشيع فقال أبو بكر
رضي الله عنه لفتخاص ويحك يا فتخاص ان الله وأسلم فوانه انك لتعلم أن محمدا رسول الله قد جاءكم
بالحق من عند الله تجدونه مكتوبا عندكم في التوراة والانجيل قال فتخاص والله يا أبا بكر ما بنا الى الله من
وقرأه البنا لفتقر وما نتضرع اليه كما يتضرع البنا وانما عنه لا غنياء ولو كان غنا غنياء ما أعطانا الرابا

ينزل فيموسى له موم فاعبروا يا أولى
الابصار والاجتهاد بيقوى بالمناظرة
والمباحثة وقد ساءورهم يوم بدر في
الاسارى وكان من أمور الدين
وقد عد المشاورة من جملة ما خص
النبي صلى الله عليه وسلم بالوجوب
عليه لان ظاهر الامر للوجوب وقد
بروى عن الشافعي انه حمله على الذنب
قال وهذا كقوله صلى الله عليه وسلم
البركت استامرى نفسها اولوا كرها
الاب على الذكاح جاز لكن الاولى
ذلك تطيبا لنفسها فكذاها هنا
فاذا عزمت أى قطعت الرأى على
تبقى بعد الشورى فتوكل على الله
لان الاعتماد في جميع الامور عليه
لاعلى الفكر والتدبير والرأى
الحسن عن جابر بن زيد انه قرأ فاذا
عزمت بالضم اذا أرشدت الى تبنى
وأزمته اياك فتوكل على ولا تشاور
بعد ذلك أحدا ان ينصرمك الله عن
ابن عباس ان ينصرمك كما ينصرمك يوم
بدر فلا يغلبكم أحد وان يخذلكم كما
خذلكم يوم أحد فين ذا الذي ينصرمك
من بعده أى من بعد خذلانه لدلالة
الفعل عليه أو هو من قولك ليس لك
من يحسن اليك من بعد فلان تريد
اذا جاوزته وقيل ان ينصرمك يجذبك
العناية فلا غالب لكم من الصفات
البشرية وان يخذلكم بترك الجذبات
فمن ينصرمك بعده من الانبياء والاولياء
فانه القادر على الاخراج عن هذا
الوجود كما انه القادر على الادخال
فيه وعلى الله وليخص المؤمنون اياه
بالتوكل لما علم أن الامر كله ولا
رادفة ضائه ولا دافع لسلانه ولان
الايمان يوجب ذلك ويتقضيه وليس

المراد بالتوكل أن يهمل الانسان حل نفسه بالكتابة ورفض الوسائط والاسباب كما يتصور والجهال والا كان الامر بالمشاورة فغضب
منايها للامر بالتوكل وانما التوكل هو أن يراعى الاسباب الظاهرة ولكن لا يعول قلبه بل يعول على عهدة الحق وتأييده وتوفيقه وتسديده

التأويل ولقد صدقكم الله أيها الطلاب وعداؤه لمن طمئني وجدني اذ تقتلون جنود الصغاف البشرية بامر دواعي وفق الطبع حتى اذا تر كتم قتال النفس ونال الغم في أمر الطلب وعصيتم الدليل الربى من بعدما أراكم الدليل بالتريبة (١٢١) ماتحبون من دلالة الطريق وانما عصيتم

الدليل اذ دللكم على الله لان منكم من كان همته زخارف الدنيا ومنكم من كان همته طلب نعيم الآخرة قرئت هذه الآية عند الشبلي فصاح صيحة وقال ما كان من أحد يقال له ومنكم من يريد الله ثم صرفكم عن جهاد النفس وقتل صفاتها باستيلائها عليكم ليمتحنكم بالستر بعدما تجلبى لكم أنوار المشاهدات وبالصور بعدما أسكركم بأفراح الواردات وبالغطام بعدما أروعكم بالبان الملاطقات واقد عفا عنكم بعنى بعد ابتلائكم عفا عن التفتاناتكم الى الدنيا والآخرة بالعناية الازلية والله ذو فضل على المؤمنين في الازل اذ تصعدون في طريق الحق طالبين بعدما كنتم هاربين ولا تلتفتون الى أحد من الامر من الدنيا والآخرة ورسول الوارد من الحق يدعوكم الى عبادة خازا كيدل غم الدنيا والآخرة غم طلب الحق لسبب لا تخزوا على ما فاتكم من زخارف الدنيا ولا ما أصابكم من نعيم الآخرة والله خير بما تعملون من ترك نعيم الدنيا والآخرة في طلب وجدانه فلا يخيب رجاءكم ويوفى جزاءكم ثم أخبر عن انزال حقائق أصناف الطوائف على عباده في صور مختلفة فانزل الامن في صورة النعاس على الصحابة وأخرج جواهر الوقائع السنية لارباب القلوب والمكاشفات من معدن النعاس فان أكثرها يقع بين النوم واليقظة وطائفة من أرباب النفوس ومدعى الاسلام لاهم لهم الا هم أنفسهم من استغفاه

فغضب أبو بكر ف ضرب وجهه فخاصضه ضربة شديدة وقال والذي نفسى بيده لولا العهد الذي بيننا وبينك لضربت عنقك يا عدو الله فاكذبوا بما اساءت تطعمتم ان كنتم صادقين فذهب فخاصض الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا محمد انظر ما صنعنى صاحبك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لابي بكر ما جعلك على ما صنعت فقال يا رسول الله ان عدو الله قال قول لا عظيم ارفع ان الله فقير وأثم عنه أغنياء فلما قال ذلك غضبت لله ما قال ف ضربت وجهه فخصض ذلك فخاصض وقال ما قلت ذلك فانزل الله تبارك وتعالى فيما قال فخاصض رد اعليه وتصدىقه لابي بكر لقد سمع الله قول الذين قالوا ان الله فقير ونحن أغنياء سنكتب ما قالوا وقتلهم الانبياء بغير حق ونقول ذوقوا عذاب الحريق وفي قول ابي بكر وما بلغنى ذلك من الغضب لسه من الذين أوثوا الكلاب من قبلكم ومن الذين أشركوا اذى كثير وان تصبروا وتتقوا فان ذلك من عزم الامور حد ثنا ابن جريد قال ثنا سلمة عن ابن اسحق عن محمد بن أبي محمد مولى زيد بن ثابت عن عكرمة مولى ابن عباس قال دخل أبو بكر فذكر نحوه غير أنه قال واناعنه لاغنياء وما هو عنابغنى ولو كان غنياءم ذكر سائر الحديث نحوه حد ثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدي لقد سمع الله قول الذين قالوا ان الله فقير ونحن أغنياء قالها فتحاص اليهودى من بنى مرثد لقيه أبو بكر فكله فقال له يا فتى ان الله آمن وصدق وأقرض الله قرضا حسنا فقال فخاصض يا أبا بكر تزعم ان ربنا فقير يستقرضنا أموالنا وما يستقرض الا الفقير من الغنى ان كان ما تقول حقا فان الله اذا فقير فانزل الله عز وجل هذا فقال أبو بكر فلولا هدنة كانت بين النبي صلى الله عليه وسلم وبين بنى مرثد لقتلته حدثنى محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال صك أبو بكر رجلا منهم الذين قالوا ان الله فقير ونحن أغنياء لم يستقرضنا وهو غنى وهم يهود حد ثنا المنثى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح قال الذين قالوا ان الله فقير ونحن أغنياء لم يستقرضنا وهو غنى قال شبل بلغنى انه فخاصض اليهودى وهو الذى قال ان الله ثالث ثلاثة ويد الله مغلولة حد ثنا ابن جريد قال ثنا يحيى بن واضح قال ثنا عطاء عن الحسن قال لما نزلت من ذا الذى يقرض الله قرضا حسنا قالت اليهودان ربكم يسقرض منكم فانزل الله لقد سمع الله قول الذين قالوا ان الله فقير ونحن أغنياء حد ثنا ابن جريد قال ثنا حكيم بن عمرو عن عطاء عن الحسن البصرى قال لما نزلت من ذا الذى يقرض الله قرضا حسنا قال عجب اليهود فقال ان الله فقير يستقرض فترأت لقد سمع الله قول الذين قالوا ان الله فقير ونحن أغنياء حد ثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد بن قتادة قوله الذين قالوا ان الله فقير ونحن أغنياء ذكر لنا أنهم نزلت في حبي من أخطب لما نزل الله من ذا الذى يقرض الله قرضا حسنا فبضاعفه أضعافا كثيرة قال يستقرضنا ربنا انما يستقرض الفقير الغنى حد ثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة قال لما نزلت من ذا الذى يقرض الله قرضا حسنا قالت اليهود يستقرض الفقير من الغنى قال فانزل الله لقد سمع الله قول الذين قالوا ان الله فقير ونحن أغنياء حد ثنا يونس قال أخبرنا ابن وهب قال سمعت ابن زيد يقول في قوله لقد سمع الله قول الذين قالوا ان الله فقير ونحن أغنياء قال هؤلاء اليهود فتأويل الآية اذا قد سمع الله قول الذين قالوا ان الله فقير ونحن أغنياء عنده سنكتب ما قالوا من الافك والغربة على ربهم وقتلهم انبياءهم بغير حق واختلقت القراء في قراءة قوله سنكتب ما قالوا وقتلهم قرا ذلك قراء الجاز وعامة قراء العسراق سنكتب ما قالوا بالنون وقتلهم الانبياء بغير حق بنصب القتل وقرا ذلك بعض قراء الكوفيين سيكتب ما قالوا وقتلهم الانبياء بغير حق بنصبها ورفع القتل على مذهب مالم

حظوظها واستغفاه لذاتها ظن الجاهل به وهوان الامور الى الخلق لالى الله ولا يقضائه وقدره هل لنا من أمر النصارى والطغرى من شئ ما قاتلنا ههنا بالباطل على أبدي حزب الشيطان وليبتلى الله باني صديروكم أيها

المتناقضون لان الصدور معدن النفاق والغل ووسوسة الشيطان وزرعنا في صدورهم من غل بوسوس في صدور الناس وايحص ما في قلوبكم أيها المؤمنون لان القلوب محل (١٢٢) الايمان والاطمئنان كتب في قلوبهم الايمان الابد كرامته تطمئن القلوب ونسبة الاسلام

بسم فاعله اعتبارا بقراءة تذكرا أنهم من قراءة عبد الله في قوله ونقول ذوقوا يدكر أنها في قراءة عبد الله ويقال فاعغل قارئ ذلك وجه الصواب فيما قد صدق الله من تاوليل القراءة التي تنسب الى عبد الله وخالف الحجة من قراءة الاسلام وذلك ان الذي ينبغي لمن قرأ سيكتب ما قالوا وقلمهم الانبياء على وجهه ما لم بسم فاعله أن يقرأ ويقال لان قوله ونقول عطف على قوله سيكتب فالصواب من القراءة أن يوفق بينهما في المعنى بان يقرأ جميعا على مذهب ما لم بسم فاعله أو على مذهب ما يسمى فاعله فاما أن يقرأ أحدهما على مذهب ما لم بسم فاعله والآخر على وجه ما قد سمى فاعله من غير معنى الحاء على ذلك فاخترنا خارج عن القضيح من كلام العرب والصواب من القراءة في ذلك عندنا سيكتب بالنون وقلمهم بالنصب لقوله ونقول ولو كانت القراءة في سيكتب بالياء وضربها القيل ويقال على ما قد بينا فان قال قائل كيف قيل وقلمهم الانبياء بغير حق وقد ذكرت الآثار التي زويت ان الذين عنوا بقوله لقد سمع الله قول الذين قالوا ان الله فقير بعض اليهود الذين كانوا على عهد نبينا محمد صلى الله عليه وسلم ولم يكن من أولئك أحد قتل نبيا من الانبياء لانهم لم يدركوا نبيا من أنبياء الله فيقتلوه قيل ان معنى ذلك على غير الوجه الذي ذهب اليه وما قيل ذلك كذلك لان الذي عنى الله تبارك وتعالى بهذه الآية كانوا راضين بما فعل أو ان الله من قتل من قتلوا من الانبياء وكانوا منهم وعلى مهاجمهم من استحلال ذلك واستحزانه فاضاف جل ثناؤه فعل ما فعله من كانوا على مهاجوه وطريقته الى جميعهم إذ كانوا أهل مله واحدة ونحلة واحدة وبالرضى من جميعهم فعل ما فعل فاعل ذلك منهم على ما بينا من نظائره فيما مضى ﴿اقول في تاوليل قوله﴾ (ونقول ذوقوا عذاب الحريق ذلك بما قدمت أيديكم وان الله ليس بظلام للعبيد) يعني بذلك جل ثناؤه ونقول للقائلين بان الله فقير ونحن أغنياء القائلين أنبياء الله بغير حق يوم القيامة ذوقوا عذاب الحريق يعني بذلك عذاب نار محرقة ملتهمة والنار اسم جامع للملتهمة وانما الحريق صفة لها يراد به المحرقة كما قيل عذاب أليم يعني مؤلم وجميع يعني موحج وأما قوله ذلك بما قدمت أيديكم أي قولنا لهم يوم القيامة ذوقوا عذاب الحريق بما أسلفت أيديكم واكتسبتم أيام حياتكم في الدنيا وبان الله عدل لا يجور وفي عاقب عبد الله بغير استحقاق منه العقوبة ولكنه يجازي كل نفس بما كسبت ويوفي كل عامل جزاء ما عمل فجازي الذين قال لهم يوم القيامة من اليهود الذين وصف صفتهم فاخبر عنهم انهم قالوا ان الله فقير ونحن أغنياء وقتلوا الانبياء بغير حق بما جازاهم به من عذاب الحريق بما اكتسبوا من الآثام واجتروا من السيئات وكذبوا على الله بعد الاعذار اليهم بالانذار فلم يكن تعالى ذكره بما عاقبهم به من اذاقهم عذاب الحريق ظالما ولا واضع العقوبة في غير أهلها وكذلك هو جل ثناؤه غير ظلام أحد من خلقه ولكنه العادل بينهم والمنفصل على جميعهم بما أحب من فواضله ونعمه ﴿القول في تاوليل قوله﴾ (الذين قالوا ان الله عهدنا لئن آتونا من لرسول حتى يأتينا بقرآن تاكلمه الفارق قد جاءكم رسلا من قبلي بالبينات وبالذي قائم فلم قتلتموهم ان كنتم صادقين) يعني بذلك جل ثناؤه لقد سمع الله قول الذين قالوا ان الله عهدنا لئن آتونا من لرسول وقاله الذين قالوا ان الله في موضع خفض ردا على قوله الذين قالوا ان الله فقير ويعني بقوله قالوا ان الله عهدنا لئن آتونا من لرسول أو صانا وتقدم اليها في كتبه وعلى ألسن أنبيائه أنؤمن لرسول يقول أن لا تصدق رسولا فيما يقول انه جاءه من عند الله من أمر ونهي وغير ذلك حتى يأتي بقرآن تاكلمه النار يقول حتى يجيئنا بقرآن وهو ما تقرب به العبد الى ربه من صدقة وهو مصدر مثل العدوان والخسران من قولك قربت قر بانا وانما قال تاكلمه النار لان كل النار ما قر به أحد هم لله في ذلك الزمان كان دليلا على قبول الله منه ما قر به ودلالة على صدق ان تقرب فيما ادعى انه محق فيما نازع وقال كما حد ثنا

باللسان الى الايمان بالجناب كنسبة الصدر الى القلب انما استزلهم الشيطان ببعض ما كسبوا الشيطان خلق من نار فلهذا استخرج من معدن الانسان حديد ما كسبوا من التولى ليعمله مرآة ظهور صفاته العفو والمغفرة والحلم واتدعفا الله عنهم ان الله غفور حلیم ليعلم ان الله تعالى في كل شئ من الخير والشر اسرار لا يعلمها الا هو ومن هنا قال لولم تذنبوا لجاه الله يقوم بذنوب فيستغفرون الله فيغفر لهم اذا ضربوا في الارض سافروا في البلاد مستفيدين من العباد أو ليكوا في أرض نفوسهم سبيل الرشاد أو كانوا غزى مجاهدين مع كفار النفس والهوى والشيطان لو كانوا موافقين معنا ما ماتوا بمقاساة الرضاة وما قتلوا بسف المجاهدة ليعمل الله ذلك القول حرة في قلوب الصديقين والله يحيي قلوب أهل المجاهدة بانوار المناهدة فلا يحسرون على ما يقاسون ويمت قلوب المنكرين بظلمة الانكار وغلبة صفات النفس فيحسبون أنهم يحسنون وباني الحقائق قد مررت في التفسير وقد سخر عند سحر بهذا الموضع ان قوله فيما رجحة من الله لنت لهم يمكن ان يفهم منه الخطاب مع الروح الانساني انه لان رحمة الله لصفات النفس وقواها الشهوة والغضب حتى يستوفي كل منها حظها ويرتبط بذلك بقاء النسل وصلاح المعاش ولولا ذلك لاضمحمت تلك القوي وانقضت من الجواب

وتلاشت واخناست حكمة التمدن وفقدت الكليات التي خلق الانسان لاجلها ثم الكلام في ان هذا اللين لا بد له من الغلظة حتى لا يغاور عن الوسط ولا يخرج عن قانون الشروع (وما كان لني أن يغفل ومن يغفل بأن بما غفل يوم القيامة ثم توفي كل نفس محمد

ط لا ابتداء الشرط بوم القيامة ج لانتهاء جزاء الشرط مع العطف لا يطلون . نصف الجزاء جهنم ط المصير . عند الله ط بما تعملون .
والحكمة ج لمكان العطف مبين . (١٢٤) مثلها ج لان استفهام الانكار دخل على فاعلم هذا ط أنفسكم ط قدبره . وليعلم

بذلك تعالى ذكره أن مصير هؤلاء المغترين على الله من اليهود المكذبين برسوله الذين وصفهم
وأخبر عن جزاءهم على ربهم ومصير غيرهم من جميع خلقه تعالى ذكره ومرجع جميعهم إليه لانه
قد حتم الموت على جميعهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا يحزنك تكذيب من كذبك يا محمد من هو ذاه
اليهود وغيرهم وافتراء من افتري على فقد كذب قلبك رسلك رسول جازا من الآيات والخروج من أرسلوا اليه بمثل
الذي جئت من أرسلت اليه فلك فيهم أسوة تتعزى بهم ومصير من كذبك وافتري على وغيرهم
ومرجعهم الى فاقوى كل نفس منهم جزاء عمله يوم القيامة كآل جمل ثناؤه وانما توفون أجوركم يوم
القيامة يعني أجور أعمالكم ان خير الخبير وان شر افشرفن زخرح عن النار يقول فن نحى عن النار
وأبعد منها فقد فاز يقول فقد نجوا طفر بحاجته يقال منه فاز فلان بطلته يقولوا ومجازا ومجازة
اذا طفر بها وانما معنى ذلك فن نحى عن النار فاجده نها وأدخل الجنة فقد نجوا طفر بعظيم الكرامة
وما الحياة الدنيا الامتع الغرور يقول وما لذات الدنيا وشهواتها وما فيها من زينةها وزخارفها الامتع
الغرور يقول الامتعة تمنعكموها الغرور والخذاع المنجمل الذي لاحقيقة له عند الامتحان ولا صحة
له عند الاختبار فانتم تلتذون بامتعم الغرور من دنياكم ثم هو عائد عليكم بالفجائع والمصائب والمكاره
يقول تعالى ذكره ولا تتركوا الى الدنيا فتسكنوا اليها فانما أنتم منها في غرور وتمتعون ثم أنتم عنها بعد
قليل راحلون وقد روى في تاويل ذلك ما حدثني به المشي قال ثنا اسحق قال ثنا جرير عن
الاعمش عن بكر بن الاخنس عن عبد الرحمن بن سابط في قوله وما الحياة الدنيا الامتع الغرور قال
كزاد الراعي تزوده الكف من الثمر أو الشئ من الدقيق أو الشئ يشرب عليه اللبن في كان ابن سابط
ذهب في تاويله هذا الى أن معنى الآية وما الحياة الدنيا الامتع قليل لا يبلغ من تمتعه ولا يكفيه لسفره
وهذا التاويل وان كان وجهه من وجود التاويل فان الصحيح من القول فيه هو ما قلنا ان الغرور وانما
هو الخداع في كلام العرب واذا كان كذلك فلا وجه لصره الى معنى القلة لان الشئ قد يكون قليلا
وصاحبها منه في غير خداع ولا غرور وأما الذي هو في غرور فلا قليل يصح له ولا الكثير ما هو منه في
غرور والغرور مصدر من قول القائل غرتي فلان فهو يغرتي غرور وياض الغين وأما اذا فتح الغين
من الغرور فهو وصفة للشيطان الغرور الذي يغري آدم حتى يدخله من معصية الله فيما يستوجب به
عقوبته وقد حدثنا أبو كريب قال ثنا عبدة وعبد الرحيم قالا ثنا محمد بن عمرو قال ثنا أبو
سلمة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم موضع سوط في الجنة تخدع من الدنيا وما فيها
واقروا ان شتمت وما الحياة الدنيا الامتع الغرور ﴿ القول في تاويل قوله ﴾ (لتبطلون في أمم والكم
وانفسكم ولتسمن من الذين أتوا الكتاب من قبلكم ومن الذين أشركوا أذى كثير وان تصبروا
وتتقوا فان ذلك من عزم الامور) يعني بذلك تعالى ذكره لتبطلون في أمم والكم لتختبرن بالمصائب في
أمم والكم وأنفسكم يعني وجهالك الاقرباء والعشائر من أهل نصرتهكم وملتكم ولتسمن من الذين
أتوا الكتاب من قبلكم يعني من اليهود وقولهم ان الله ذقير ونحن أغنياء وقولهم بدل الله مغالوة وما
أشبه ذلك من افتراءهم على الله ومن الذين أشركوا يعني النصارى أذى كثير والاذى من اليهود ما ذكرنا
ومن النصارى قواهم المسيح ابن الله وما أشبه ذلك من كفرهم . لله وان تصبروا وتتقوا يقول وان
تصبروا الامر الذي أمركم به فيهم وفي غيرهم من طاعته وتتقوا يقول وتتقوا الله فيما أمركم منكم
فتعلموا في ذلك بطاعته فان ذلك من عزم الامور يقول فان ذلك الصبر والتقوى مما عزم الله عليه
وأمركم به وقيل ان ذلك كما نزل في فخاص اليهودى سيد بنى قينما كالأذى حدثنا به القاسم قال
ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن جريح قال قال عكرمة في قوله لتبطلون في أمم والكم وأنفسكم

المؤمنين . لانافواج لاحتمال
العطف والاستئناف والوصل أولى
على تقدير وقد قيل لهم أو ادفعوا
ط لا تبغناكم ط للايمان ج
لاحتمال الحال والاستئناف في
قولهم ط يمكنون ج لاحتمال
كون الذين بدلا عن ضمير يمكنون
أو خبر مبتدأ محذوف ما قبلوا ط
صادقين أمواتا ط عند ربهم
ص برزقون . لان فرحين
حاله من فضله لالعطف من
خلفهم لالتعاقب ان يحزنون . م
للآية واستئناف الفعل اذ يستحيل
أن يكون الاستبشار حالا للذين
يحزنون وفضل لان التقيد
وبان ومن كسر وقف والجملة حينئذ
اعتراضية للمؤمنين . ج لان
الذين يصلح صفة للمؤمنين ومبتدأ
خبره للذين أحسنوا أو نساء على
المدح والاول أوجه لالتحاد الصفة
الفرح ط لمن لم يقف على المؤمنين
عظيم ج لاحتمال البدل وكونه
خبر مبتدأ محذوف ايمانا ق
والوصل أولى للعطف واتصال توكل
اللسان بيقين القاب الوكيل .
سواء للعطف رضوان الله ط عظيم
أولياء ص لوصول النهى عن
الخوف بعد ذكر التخويف مؤمنين .
* النفس ير هذا حكم من أحكام
الجهاد وأصل الغلول أخذ الشئ في
نهيبة يقال أغل الجازر والسالخ
اذا أتى في الجلد شئ من اللحم ليسرقه
والغل الحقد الكامن في الصدر
والغلاة الثوب الذي يلبس تحت
الدرع والنياب والغلل الماء الذي
يجري في أصول الشجر لانه متر

بالاشجار وقال صلى الله عليه وسلم من بعثناه على عمل فغل شيئا جاء يوم القيامة بمحمله على عنقه وقال أيضا هدايا الولا غلول ولتسمن
وقال الجوهري غل يغلل أي خان وأغل مثله الا ان العرف جعله في الغالب مخصوصا بالحياة في الغنية حتى قال أبو عبدة الغلول في المغتم

خاصة وقد جعله النبي صلى الله عليه وسلم من الكبائر عن ثوبان عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قارقر روحه بسدده وهو يرى من ثلاث دخل
الجنة الكبير والغلول والدين وفي الصحيحين عن أبي هريرة قال قام فينا رسول الله صلى الله (١٢٥) عليه وسلم ذات يوم فذكر الغلول

فعظمه وعظم أمره حتى قال لألفين
أحدكم يجيء يوم القيامة على
رقبته بغيره رغاء يقول يا رسول
الله أغثنى فأقول لا أم لك لك
شيئا قد أبغنتك لألفين أحدكم
يجيء يوم القيامة على رقبته فرس
له حمة فيقول يا رسول الله أغثنى
فأقول لا أم لك لك شيئا قد أبغنتك
لألفين أحدكم يجيء يوم القيامة
على رقبته شاة لها نغاء يقول
يا رسول الله أغثنى فأقول لا أم لك
لك شيئا قد أبغنتك لألفين أحدكم
يجيء يوم القيامة على رقبته
نفس لها صياح فيقول يا رسول
الله أغثنى فأقول لا أم لك لك
شيئا قد أبغنتك لألفين أحدكم
يجيء يوم القيامة على رقبته
رفاع تحفق فيقول يا رسول الله
أغثنى فأقول لا أم لك لك شيئا
قد أبغنتك لألفين أحدكم يجيء
يوم القيامة على رقبته صامت فيقول
يا رسول الله أغثنى فأقول لا أم لك
لك شيئا قد أبغنتك ومعنى الآية
فبين قرأ بفتح الباء وضم الغين
ما كان ينبغي أن يخون أي ما صح
وما ينه في له ذلك لان النبوة تنافي
الغلول لانها أعلى المراتب الانسانية
فلا يليق بصاحبها ما هو عار في الدنيا
ونار في الآخرة كيف وانه أمين
على الوحي النازل عليه من فوق
سبع - وان أفلا يكون أمنا في
الارض هبات وقيل اللام منقولة
والتقدير وما كان نبى ليغل كقوله
ما كان لله أن يتخذ من ولد أي وما
كان الله ليتخذ ذلدا ومن قرأ بضم
الياء وفتح الغين ففسيه وجهان

ولتسمعن من الذين أتوا الكتاب من قبلكم ومن الذين أشركوا أذى كثيرا قال نزلت هذه الآية في
النبي صلى الله عليه وسلم وفي أبي بكر رضوان الله عليه وفي فخاص اليهودى سبيد بنى قينقاع قال بعث
النبي صلى الله عليه وسلم أبابكر الصديق رجه الله الى فخاص يستده وكتب اليه بكتاب وقال لا يكر
لا تقتات على بشئ حتى ترجع بجاء أبو بكر وهو متوشح السيف فاطاه الكتاب فلما قرأ قال قد
احتاج ربكم أن غده فهم أبو بكر أن يضر به بالسيف ثم ذكر قول النبي صلى الله عليه وسلم لا تقتات
على بشئ حتى ترجع فكيف ونزلت ولا تحسبن الذين يخولون بما آتاهم الله من فضله هو خير لهم بل
هو شر لهم وما بين الآيتين الى قوله لتبطلن في أموالكم وأفسدتكم هذه الآيات في بنى قينقاع الى
قوله فان كذبوك فقد كذب رسل من قبلك قال ابن جرير يعزى بيده صلى الله عليه وسلم قال لتبطلن في
أموالكم وأنفسكم قال أعلم الله المؤمن انه سينلهم فينظر كيف صبرهم على دينهم ثم قال ولتسمعن من
الذين أتوا الكتاب من قبلكم يعنى اليهود والنصارى ومن الذين أشركوا أذى كثيرا فكان المسلمون
يسمعون من اليهود وقولهم عزير ابن الله ومن النصارى المسيح ابن الله فكان المسلمون ينصبون لهم
الحرب ويسمعون أشرا كهم فقال الله وان تصبروا وتتقوا فان ذلك من عزم الامور يقول من القوة
مما نزل الله عليه وأمركم به وقال آخرون بل نزلت في كعب بن الاشرف وذلك انه كان يهجو رسول
الله صلى الله عليه وسلم ويتشبه بنساء المسلمين ذكر من قال ذلك حدثنا الحسن بن يحيى قال
أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن الزهري في قوله ولتسمعن من الذين أتوا الكتاب من قبلكم
ومن الذين أشركوا أذى كثيرا قال هو كعب بن الاشرف وكان يحرض المشركين على النبي صلى الله
عليه وسلم وأصحابه في شعره وهو يهجو النبي صلى الله عليه وسلم فانطلق اليه خمسة نفر من الانصار فيهم
محمد بن مسلمة ورجل يقال له أبو عبيس فاتوه وهو في مجلس قومه بالعوالي فلما رأهم ذرهم منهم فانكروا
شأنهم وقالوا اجئناك لحاجة قال فليمدن الى بعضكم فليجدننى بحاجته فجاءه رجل منهم فقال جئناك
لنبيحك أدراء عندنا نستفتيهم فقال والله لئن فعلتم لقد جهدتم منذ نزل بكم هذا الرجل فواعده ان
ياتوه عشاء حين هدى عنهم الناس فاتوه فنادوه فقال امرأته ما طرفك هؤلاء ساعتهم هذه لشيء مما
تحب قال انهم حدثوني بحديثهم وشأنهم قال معمر فاخذ جرني أبو ب عن عكرمة انه أشرف عليهم
فكلمهم أمرهون أبناءكم وأرادوا أن يبيعهم ثم قال فقالوا اننا نسحق أن تعير أبناؤنا فيقال هذا
رهينة وسوق وهذا رهينة وسوق فقال أمرهون في نساءكم قالوا أنت أجمل الناس ولا نأمنك وأى امرأة
تمنع منك لجالة ولكننا نرهنتك سلاحنا فقد علمت حاجتنا الى السلاح اليوم فقال انتوني بسلاحكم
واحتملوا ما شئتم قالوا فانزل الينا ناخذ عليك وناخذ عليك فذهب نزل فعملت به امرأته وقالت ارسل
الى أمثالهم من قومك يكونوا معك قالوا لو وجدنى هؤلاء نأمنأما يعظونى قالت فكلمهم من فوق
البيت فابى عليهما انزل اليهم يعفون ربحه قالوا ما هذه الرية يا فلان قال هذا عطر أم فلان امرأته فدنا
اليه بعضهم بشهر راحته ثم اعنته ثم قال اقلوا عدو الله فطعنه أبو عبيس في خاصرته وعلاه محمد بن مسلمة
بالسيف فقتلوه ثم رجعوا فصاحت اليهودى ذعور بن جفا والى النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا قتل سيدنا
غيلة فذكرهم النبي صلى الله عليه وسلم صنيعة وما كان يحض عليهم ويحرض في قتالهم ويؤذهم ثم
دعاهم الى أن يكتب بينه وبينهم صلحا قال فكان ذلك الكتاب مع علي رضوان الله عليه ﴿ القول في
تاويل قوله (واذ أخذنا من آل الذين أتوا الكتاب لبينته للناس ولا تكتمونه فنبدوه وراء ظهورهم
واشترؤا به ثمنا فليلا فتمس ما يشترون) يعنى بذلك تعذيب كرهه واذا كره أيضا من هؤلاء اليهود
وغيرهم من أهل الكتاب منهم ما يجد اذا أخذ الله ميثاقهم لبينته للناس أمرك الذي أخذ ميثاقهم على

أحدهما يخان أي يؤخذ من غيبته وفي تحصيله هذه الحرمة والخيانة محرمة على الاطلاق فواند منها ان الجنى عليه كلما كان أجل منصبها
كانت الخيانة في حقه أخف ومنها انه لا يكاد يخفي عليه من قبل الوحي فكان فيه مع عذاب الآخرة فضيحة في الدنيا ومنها ان المسلمين في ذلك الوقت

كانوا في غاية الفقر فكانت تلك الخبائة وقتئذ اقبح وانهم ما يخزون أي ينسب الى الخبائة فيكون من الاعلال قال المبرد تقول العرب اكفرت
الرجل جعلته كافرا ونسبته الى (١٢٦) الكفر قال القتيبي لو كان هذا هو المراد لقل يقال كفا يقال يفسق ويكفر والاولى أن يقال هو

من أغلغله أي وجدته غالا ولا يوجد
غالا الا اذا كان غالا وكان ابن
عباس ينكر هذه القراءة
ويقول كيف لا ينسب الى الخبائة
وقد كان يقتل وقال خفيف قلت
لسعيد بن جبيرة ما كان لبي أن
يغل فقال بل يغل ويقتل ولا يخفى
ان الانكار لا يتوجه اذا كان أغل
بمعنى وجده غالا وانما يتوجه اذا
كان الاغلال بمعنى النسبة الى الخبائة
كجروى ان قطيفة حمراء فقد تد يوم
بدر فقال بعض المنافقين لعلى رسول
الله صلى الله عليه وسلم أخذها وقد
طعن بعضهم في هذه القراءة وقال
ان أكثر ما جاء من هذا القبيل في
التنزيل أسند الفعل فيه الى الفاعل
ما كان لنا ان نشرك ما كان
لناخذ آناه ما كان لنفس ان تموت
ما كان الله ليضل قوما وما كان الله
ليطعمكم وحكي أبو عبيدة عن بونس
انه قال ليس في الكلام ما كان لك
أن تضرب بضم التاء والحق ان
القرآن حجة على غيره لا بالعكس
ووافق هذه القراءة ما روى انه
صلى الله عليه وسلم لما وقعت غنائم
هو ازن في يده غله رجل بمخيط
فنزلت وعلى هذا يغل بمعنى يخان
وان جعل يغل بمعنى يوجد غالا
فالقرآن متعاضدان ووافقهما
أسباب النزول أكثرها تروى انه
نزلت في سنة الغنمة في بعض
الغزوات لمانع بغناه قوم وقالوا
الا تقسم غنائمنا فقال صلى الله
عليه وسلم لو كان لكم مثل أحد
ذهب ما حبست منكم درهما ترون
اني أغلغلكم مغنمكم فنزلت وعن

بيانه للناس في كلامهم الذي في أيديهم وهو التوراة والانجيل وانما نزل رسول مرسل بالحق ولا يكتمونه
فنبذوه وراء ظهورهم يقول فتر كوا أمر الله وضيعوه ونقضوا ميثاقه الذي أخذناهم بذلك فكتموا
أمرنا وكذبوا بك واشتروا به ثمنا قليلا يقولوا ابتاعوا بكمنا ثم ما أخذناهم الميثاق أن لا يكتموه من
أمرنا بوثك عوضا منه خسيسا قليلا من عرض الدنيا ثم جل ثناؤه شراءهم ما اشتروا به من ذلك
فقل فبئس ما يشترون واختلف أهل التأويل فيمن عني بهم هذه الآية فقال بعضهم عني هم اليهود
خاصة ذكروا ذلك حد ثنا أبو كريب قال ثنا بونس بن بكير قال ثنا محمد بن اسحق قال
ثني محمد بن أبي محمد مولى زيد بن ثابت عن عكرمة انه حدثه عن ابن عباس واذا أخذ الله ميثاق الذين
أو توالى الكتاب لبيئته للناس ولا يكتمونه الى قوله عذاب أليم يعني فخاص وأشيع وأشباههم امن
الاحبار حد ثنا ابن جبير قال ثنا سلمة عن ابن اسحق عن محمد بن أبي محمد مولى زيد بن ثابت عن
عكرمة مولى ابن عباس مثله حد ثنا محمد بن سعد قال ثنا محمد بن سعد قال ثنا محمد بن سعد قال ثنا
عن أبيه عن ابن عباس قوله واذا أخذ الله ميثاق الذين أو توالى الكتاب لبيئته للناس ولا يكتمونه فنبذوه
وراء ظهورهم كان أمرهم أن يتبعوا النبي الذي يؤمن بالله وكلماته وقال تبعوه اعدكم تهديدون فلما
بعث الله محمدا صلى الله عليه وسلم لم قال أو فوا بهدي أو فبعدهم كواياي فارهبون عاهدكم على ذلك
فقال حين بعث محمد صدقوه وتلقون الذي أحببتم هدى حد ثنا محمد بن سعد قال ثنا أحمد بن محمد
اسباط عن السدي واذا أخذ الله ميثاق الذين أو توالى الكتاب لبيئته للناس الآية قال ان الله أخذ ميثاق
اليهود لبيئته للناس محمدا صلى الله عليه وسلم ولا يكتمونه فنبذوه وراء ظهورهم واشتروا به ثمنا قليلا
حد ثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا الثوري عن أبي الحجاج عن مسلم البطين
قال سألت الحجاج بن يوسف جلساءه عن هذه الآية واذا أخذ الله ميثاق الذين أو توالى الكتاب فقام رجل
الى سعيد بن جبيرة فسأله فقال واذا أخذ الله ميثاق أهل الكتاب يهود لبيئته للناس محمدا صلى الله عليه
وسلم ولا يكتمونه فنبذوه حد ثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج بن ابن جريح قوله واذا
أخذ الله ميثاق الذين أو توالى الكتاب لبيئته للناس ولا يكتمونه قال وكان فيه ان الاسلام دين الله الذي
افترضه على عباده وأن محمد ابجدونه مكتوب باعدهم في التوراة والانجيل وقال آخرون عني بذلك كل
من أتى علما بامر الدين ذكروا ذلك حد ثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد بن
قتادة واذا أخذ الله ميثاق الذين أو توالى الكتاب لبيئته للناس ولا يكتمونه فنبذوه وراء ظهورهم الآية
هذا ميثاق أخذ الله على أهل العلم فن علم شيئا فليعلمه وايا كوكبهم العلم فان كتمان العلم هلكة ولا
يسكتون رجل ما لعلم له به فيخرج من دين الله فيكون من المتكفئين كان يقال مثل علم لا يقال به كمثل
كتم لا ينطق منه ومثل حكمته لا يخرج كمثل صمتم قائم لا ياكل ولا يشرب وكان يقال طوبى لعالم ناطق
وطوبى لمستمع واع هذا رجل علم علما فعلمه وبذله ودعا اليه ورجل سمع شيئا فحفظه ووعاه وانتفع به
حد ثنا يحيى بن ابراهيم المسعودي قال ثنا أبي عن أبيه عن جده عن الاعمش عن عمرو بن مرة
عن أبي عبيدة قال جاء رجل الى قوم في المسجد وفيه عبد الله بن مسعود فقال ان انا كتمت كعبا يقرئكم
السلام وييسركم ان هذه الآية ليست فيكم واذا أخذ الله ميثاق الذين أو توالى الكتاب لبيئته للناس ولا
يكتمونه فقال له عبد الله وانت فاقره السلام وأخبره انما نزلت وهو يهودي حد ثنا ابن جبير قال
ثنا جرير عن الاعمش عن عمرو بن مرة عن أبي عبيدة بن جعفر عن عبد الله وكعب وقال آخرون معنى
ذلك واذا أخذ الله ميثاق النبيين على قومهم ذكروا ذلك حد ثنا ابن بشار قال ثنا يحيى بن
سعيد بن سفيان قال ثنا يحيى بن أبي ثابت عن سعيد بن جبيرة قال قلت لابن عباس ان أصحاب عبد

ابن عباس ان أشرف الناس طمعو أن يخضعهم النبي صلى الله عليه وسلم من الغنائم بشئ زائد فنزلت وقال السكبي
ومقاتل نزلت في غنائم أحد حين ترك الرواة المركز طالبا للغنمة وقالوا انخشي أن يقول رسول الله من أخذ شيئا فهو له وان لا يقسم الغنائم كالم

يقسمها يوم بدر فقال لهم صلى الله عليه وسلم ألم أهد إليكم أن لا تتركوا المركز حتى يأتيكم أمرى فقالوا ترك كتابه خاونا وناوقوا فقال صلى الله عليه وسلم بل ظنتم اننا نغل ولا نقسم لكم وروى انه صلى الله عليه وسلم بعث طلحة فغتم (١٢٧) بعدهم غنائم فقسمها ولم يقسم للطلحة

فترت مباغلة في النهي لرسوله يعني وما كان انبي أن يعطى قوما ويمنع آخرين بل عليه ان يقسم بالسوية وسمى حرمان بعض الغزاة غلولا تعليقا وتقبها بصورة الامر وقيل زلت في أداء الوحي كان يقرأ القرآن وفيه عيب دينهم وسب آلهتهم فسألوا أن يترك ذلك فقبل ما كان لنبي أن يكتم الناس ما بينه الله به اليهم رغبة في الناس أو رهبة عنهم ومن بغل بات بما غل يوم القيامة أكثر المفسر من أجره على ظاهره ونظيره في مانع الزكاة يوم يحصى عليها في نار جهنم وبديل عليه الحديث الذي روينا وعن ابن عباس انه قال يمثل له ذلك الشيء في قعر جهنم ثم يقال له انزل اليه فذره فيه مط اليه فاذا انتهى اليه حمله على ظهرة فلا يقبل منه وعن بعض جفاة الاعراب انه سرق ناختة مسك فنلت عليه هذه الآية فقال اذن أجملها طيبة المرجح خفيفة الحمل قلت ذلك الشئ قاس الامر الاخرية على الامور الدنيوية ولم يعلم ان ذلك المسك وقتئذ يكون آنتن من الجيفة وأنغل من الجبل وذلك ليدق وبال أمره ويرى نقض مقصوده قال المحققون والفائدة فيه انه اذا جاء يوم القيامة وعلى رقبته ذلك الغلول ازدادت فضيخته ومثله قوله صلى الله عليه وسلم لكل غادر لواء يوم القيامة وقال أبو مسلم هذا على سبيل التمثيل والتصوير ولو باله وتبعته والمراد انه تعالى يحفظ عليه هذا الغلول ويقرر عليه يوم القيامة ويجازيه

الله يقرؤن واذا خذرك من الذين أتوا الكتاب ميتا فمهم قال من النبيين على قومهم حدثنا أبو كريب قال ثنا قبيصة قال ثنا سفيان عن حبيب عن سعيد قال قلت لابن عباس ان أصحاب عبد الله يقرؤن واذا أخذ الله ميتا الذين أتوا الكتاب واذا أخذ الله ميتا النبيين قال فقال أخذ الله ميتا النبيين على قومهم وأما قوله ليدينه للناس فانه كما حدثنا عبد الوارث بن عبد الصمد بن عبد الوارث قال ثنا أبي قال ثنا محمد بن ذكوان قال ثنا أبو نعامة السعدي قال كان الحسن يفسر قوله واذا أخذ الله ميتا الذين أتوا الكتاب ليدينه للناس ولا يكتمونه لئلا يكتم بالحق وليصدقته بالعمل واختلفت القراء في قراءة ذلك فقراء بعضهم لئيدنه للناس ولا تكتمونه بالتاء وهي قراءة أعظم قراء أهل المدينة والكوفة على وجه الخطاب بمعنى قال الله لهم لئيدنه للناس ولا تكتمونه وقرأ ذلك آخرون ليدينه للناس ولا يكتمونه بالياء جميعا على وجه الخبر الغائب لانهم في وقت اخبار الله نبيه صلى الله عليه وسلم بذلك عنهم كانوا غير موجودين فصار الخبر عنهم كالخبر عن الغائب والقول في ذلك عندنا انهم ما قرأوا نصححت وجوهها مستغنيضان في قراءة الاسلام غير مختلفة في المعاني فيما يتهم ما قرأ القارئ فقد أصاب الحق والعباب في ذلك غير ان الامر في ذلك وان كان كذلك فان أحب القراءتين الى ان أقرأهما ليدينه للناس ولا يكتمونه بالياء جميعا استدلالا بقوله فنبذوه انه اذا كان قد خرج شخرج الخبر عن الغائب على سبيل قوله فنبذوه حتى يكون منسقا كله على معنى واحد ومثال واحد ولو كان الاول بمعنى الخطاب لكان أن يقال فنبذوه وراء ظهوركم أولى من أن يقال فنبذوه وراء ظهورهم وأما قوله فنبذوه وراء ظهورهم فانه مثل لتضيعهم القيام بالمشاق وتركهم العمل به وقد بينا المعنى الذي من أجله قيل ذلك كذلك فيما مضى من كتبنا بها اذا فكرها اعادته ونحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التاويل ذكر من قال ذلك حدثنا أبو كريب قال ثنا ابن ادريس قال أخبرنا يحيى بن أيوب الجبلي عن الشعبي في قوله فنبذوه وراء ظهورهم قال انهم قد كانوا يقرؤنه انما نبذوا العمل به حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن جريح فنبذوه وراء ظهورهم قال نبذوا المشاق حدثنا محمد بن سنان قال ثنا عثمان بن عمرو قال ثنا مالك بن مغول قال نبثت عن الشعبي في هذه الآية فنبذوه وراء ظهورهم قال فنبذوه بين أيديهم وتركوا العمل به وأما قوله واشتروا به ثمنًا قليلا فان معناها ما قلنا من أخذهم ما أخذوا على كتمانهم الحق وتحويلهم الكتاب كما حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أجز بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدي واشتروا به ثمنًا قليلا أخذوا طمعا وكرموا الله صلى الله عليه وسلم وقوله فبئس ما يشترون يقول فبئس الشراء يشترون في تضيعهم المشاق وتبديلهم الكتاب كما حدثنا محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبي جريح عن مجاهد فبئس ما يشترون قال تبديل اليهود التوراة ﴿القول في تاويل قوله﴾ (لا تحسبن الذين يفرحون بما أتوا ويحبون أن يحمدوا بما لم يفعلوا فلا تحسبنهم بمفازة من العذاب وانهم عذاب أليم) اخذت أهل التاويل في تاويل قوله ذلك فقال بعضهم عنى بذلك قوم من أهل النفاق كانوا يقدرون خلاف رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نزل العذر واذ انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم اعترضوا اليه وأحبوا أن يحمدوا بما لم يفعلوا ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن سهل بن عسكر وابن عبد الرحيم البرقي قالوا ثنا ابن ابي مریم قال ثنا محمد بن جعفر بن أبي كثر قال ثنا زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري ان رجلا من المنافقين كانوا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا خرج النبي صلى الله عليه وسلم الى الغزاة وتخلعوا عنه وفرحوا بمقعدهم خلاف رسول الله واذا قدم النبي صلى الله عليه وسلم اعترضوا اليه وأحبوا ان يحمدوا بما لم يفعلوا فانزل

لانه لا يخفى عليه خافية وقيل المراد انه يشتر بذلك مثل اشتهار من يحمل ذلك الشئ وفيه صرف اللفظ عن ظاهره من غير دليل ولا ضرورة ثم توفي كل نفس ما كسبت اثبات للجزاء لكل كاسب على سبيل العموم يعلم صاحب الغلول انه غير مختص من بينهم مع عظيم ما كسب وهذا

أبلغ مما لو خص الغال بتوفية الجزاء فقيل ثم بوفى ما كسب ثم فصل ما أجمل فقال أفن اتبع والهمزة للانكار والغاء للعطف على محذوف
تقدروه أمن اتقى فاتبع قال السكبي (١٢٨) والضحاك أفن اتبع رضوان الله في ترك الغالول كن باء بسخط من الله رجوع منه بشدة

ارادة انتقام لاجل الغلول وقال الزجاج أفن اتبع رضوان الله بامتثال أمر النبي صلى الله عليه وسلم حين دعاهم الى دفع المشركين يوم أحد كمن باء بسخط من الله وهم الذين لم يمتثلوا وقيل الاولون المهاجرون والآخرون المنافقون وقيل أفن اتبع رضوان الله بالامان والعمل بطاعته كمن باء بسخط من الله بالكفر به والاشتغال بمعصيته وهذا القول أقرب لترك الالية مجرأة على العموم وان كان سب النزول خاصا وقوله وماواه جهنم من تمام صلة من باء وقوله وبئس المصبر اعتراض قال القفال لا يجوز في الحكمة أن يسوي بين المسمى والمحسن والا كان اغراء بالمعاصي وابطاح لها واهمالا للطاعات وتفرغ عنهم درجات قيل أي لهم درجات وحسن هذا الحذف لان اختلاف أعمالهم كان قد يصيرهم بمنزلة الاشياء المختلفة في ذاتها وقالت الحكماء النفوس الانسانية مختلفة بالمهابة يدل عليها اختلاف صفاتها بالانتماء والاطلام ومن هنا قال صلى الله عليه وسلم الناس مهادن كعادن الذهب والفضة فهم في أنفسهم درجات لان لهم درجات وقيل المراد ذرو درجات ثم الضمير الى أي شيء يعود قيل الى من اتبع رضوان الله لان الغالب في العرف استعمال الدرجات في أهل الثواب والتركات في أهل العقاب ولانه قد ذكر وصف من باء بسخط من الله وهو ان ماواه جهنم فيكون هذا وصفا لمن اتبع الرضوان

الله تعالى فيهم لا تحسبن الذين يفرحون بما أتوا الآية صد شمر بن بونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله لا تحسبن الذين يفرحون بما أتوا يحبون أن يمدوا بما لم يفعلوا قال هؤلاء المنافقون يقولون للنبي صلى الله عليه وسلم لو قد فرحت لفرحنا معك فاذا خرج النبي صلى الله عليه وسلم تخلفوا وكذبوا يفرحون بذلك ويرون انها حيلة احتالوا بها وقال آخرون عني بذلك قوم من أحمار اليهود كانوا يفرحون باضلالهم الناس ونسبة الناس اياهم الى العلم ذكر من قال ذلك صد ثنا ابن جريد قال ثنا سلمة عن ابن اسحق عن محمد بن أبي محمد مولى زيد بن ثابت عن عكرمة مولى ابن عباس أو سعيد بن جبير واذا خذنا ميثاق الذين أتوا الكتاب الى قوله ولهم عذاب أليم يعني فخاص وأشيع وأشباههم من الاحبار الذين يفرحون بما يصيبون من الدنيا على ما زينو للناس من الضلالة ويحبون أن يمدوا بما لم يفعلوا أن يقول لهم الناس علماء وایسوا باهل علم لم يحملوهم على هدى ولا خير ويحبون أن يقول لهم الناس قد فعلوا صد ثنا ابن كريب قال ثنا يونس بن بكير قال ثنا محمد بن اسحق قال ثنا محمد بن أبي محمد مولى زيد بن ثابت عن عكرمة أنه حدثه عن ابن اسحق بنحو ذلك الا انه قال وليسوا باهل علم لم يحملوهم على هدى وقال آخرون بل عني بذلك قوم من اليهود فرحوا باجتماع كلمتهم على تكذيب محمد صلى الله عليه وسلم ويحبون ان يمدوا بان يقال لهم أهل صلاة وصيام ذكر من قال ذلك صدث عن الحسين بن الفرج قال سمعت أبا معاذ يقول أخبرنا عبيد بن سليمان قال سمعت الضحاك بن مزاحم يقول في قوله لا تحسبن الذين يفرحون بما أتوا فانهم فرحوا باجتماعهم على كفرهم بمحمد صلى الله عليه وسلم وقالوا قد جمع الله كلمتنا ولم يخالف أحدنا أحدا انه نبي وقالوا نحن أبناء الله وأحباؤه ونحن أهل الصلاة والصيام وكذبوا بل هم أهل كفر وشرك وافترأ على الله قال الله يحبون أن يمدوا بما لم يفعلوا صدثن يحيى بن أبي طالب قال أخبرنا يزيد قال أخبرنا جوير بن يرب عن الضحاك في قوله لا تحسبن الذين يفرحون بما أتوا ويحبون أن يمدوا بما لم يفعلوا قالت اليهود امر بعضهم بعضا فكتب بعضهم الى بعض ان تمجدا ليس بنبي فاجعوا كلمتهم ونمسكوا بدينكم وكتابكم الذي معكم ففعلوا وفرحوا بذلك وفرحوا باجتماعهم على الكفر بمحمد صلى الله عليه وسلم صدثنا محمد قال ثنا أحمد قال ثنا اسباط عن السدي قال كتبوا اسم محمد صلى الله عليه وسلم فرحوا بذلك حين اجتمعوا عليه وكانوا يزكون أنفسهم فيقولون نحن أهل الصيام وأهل الصلاة وأهل الزكاة ونحن على دين ابراهيم صلى الله عليه وسلم فانزل الله فيهم لا تحسبن الذين يفرحون بما أتوا من كتمان محمد صلى الله عليه وسلم ويحبون أن يمدوا بما لم يفعلوا أحبوا أن تمجدهم العرب بما تزكون به أنفسهم وليسوا كذلك صدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا الثوري عن أبي الجحاف عن مسلم البطين قال سألت الجحاف جالساه عن هذه الآية لا تحسبن الذين يفرحون بما أتوا قال سعيدين جبير بكتمانهم محمد ويحبون أن يمدوا بما لم يفعلوا قال هو قولهم نحن على دين ابراهيم عليه السلام صدثن محمد بن سعد قال ثنا أبي قال ثنا عبي قال ثنا أبي عن أبيه عن ابن عباس لا تحسبن الذين يفرحون بما أتوا يحبون أن يمدوا بما لم يفعلوا فهم أهل الكتاب أنزل عليهم الكتاب فكموا بغير الحق وخرفوا الكام عن مواضعه وفرحوا بذلك وأحبوا أن يمدوا بما لم يفعلوا فرحوا بانهم كفروا بمحمد صلى الله عليه وسلم وما أنزل الله وهم يزعمون انهم يعبدون الله ويصومون ويصلون ويطيعون الله فقال الله جل ثناؤه لمحمد صلى الله عليه وسلم لا تحسبن

ويؤيده قوله عند الله وهذا وان كان معناه في علمه وحكمه كما يقال هذه المسئلة عند الشافعي كذا ولا يراد به عندية المكان الذين لتزهره تعالى عن ذلك الا انه يفيد في الجلة تشريفا وان يلقى باهل الثواب وقال الحسن يعود الى من باء بسخط لانه قريب لانهم منعوا تون في

العذاب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان منها ضحا وجرحا وقال ان أهول النار عذابا رجل يحذى له ثعلان من نار يغلي من حرها
دماغه ينادي يارب وهل يعذب أحد عذابي والاوجه أن يكون عائد الى السلك لان درجات (١٢٩) أهل الثواب متفاوتة وكذا درجات أهل

العقاب حسب تفاوت أعمال الخلق
وقد يستعمل الدرجات في مراتب
أهل النار كقوله ولكل درجات مما
عملوا والله بصير بما يعملون فيجازيهم
بمقدارها قوله عز من قائل لقد من
الله على المؤمنين في النظر وجوه
منها ان هذا الرسول نشأ فيما بينهم
ولم يظهر منه طول عمره الا الصدق
والامانة فكيف يليق من هذا حالة
الخدمة ومنها كأنه تعالى قال
لا أكفني في وضيءه بان ترزقه عن
الحيانة ولو كفي أقول ان وجوده
فيكم من أعظم نعمي عليكم ومنها
انكم كنتم خاملين جاهلين وانما
حصل لكم الشرف والعلم بسبب
هذا الرسول فالطعن فيه الطعن فيكم
ومنها ان مثل هذا الرجل يجب على
كل عاقل أن يعينه باقصى ما يقدر
عليه ويكون معه باليد واللسان
والسيف والسنان فكيف المقصود
العود الى ترغيب المسلمين في الجهاد
ومعنى المن ههنا الانعام على من
لا يطلب الجزاء منه والوجه في المنة اما
أن يعود الى أصل البعثة واما أن
يعود الى بعثة هذا الرسول فن الاول
أن الخلق مجبولون على النقصان
والجهالة والنبي يورد عليهم وجوه
دلائل الكمال وتزج عليهم في كل
حال وأيضا انهم وان شهدت فطرتهم
بوجوب خدمة مولا لهم لكن
لا يعرفون كيفية تلك الخدمة الى أن
يشرحها النبي صلى الله عليه وسلم
لهم وأيضا انهم جبوا على الكسل
واللذات فهو يورد عليهم أنواع الترغيبات
والترهيبات فيزول فتورهم ويتجدد
نشاطهم وبالجملة فعقول البشر

الذين يفرحون بما أتوا كفر بالله وكفرا بمحمد صلى الله عليه وسلم ويحبون أن يحمدا بما لم يفعلوا
من الصلاة والصوم فقال الله جل وعز لمحمد صلى الله عليه وسلم فلا تحسبنهم بفتازة من العذاب ولهم
عذاب أليم وقال آخرون بل معنى ذلك لا تحسبن الذين يفرحون بما أتوا من تبديهاهم كتاب الله
ويحبون أن يحمدهم الناس على ذلك ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم
قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قول الله تعالى لا تحسبن الذين يفرحون بما أتوا قال
يهود قال فرحوا بما يحب الناس تبديهاهم الكتاب وحمدهم اياهم عليه ولا تملكهم وذلك وقال آخرون
معنى ذلك انهم فرحوا بما أعطى الله تعالى آل ابراهيم عليه السلام ذكر من قال ذلك حدثنا محمد
بن المثنى قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن أبي المعلى عن سعيد بن جبيرة قال في هذه
الآية ويحبون أن يحمدا بما لم يفعلوا قال اليهودي فرحوا بما أتى الله ابراهيم عليه السلام حدثنا
ابن المثنى قال ثنا وهب بن جبيرة قال ثنا شعبة عن أبي المعلى العطار عن سعيد بن جبيرة قال هم
اليهود فرحوا بما أعطى الله تعالى ابراهيم عليه السلام وقال آخرون بل معنى ذلك قوم من اليهود
سألهم رسول الله صلى الله عليه وسلم عن شيء فكنهوه ففرحوا بكنهتهم ذلك اياه ذكر من قال ذلك
حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا ابن جريج قال أخبرني ابن أبي مليكة ان
علقمة بن أبي وقاص أخبره ان مروان قال لرافع اذهب يارافع الى ابن عباس فقل له لئن كان كل امرئ
منافرح بما أتى وأحب أن يحمدا بما لم يفعل معذبا لبعذبن الله أجمعين فقال ابن عباس ما لكم ولهذه
انما دعا النبي صلى الله عليه وسلم يهود ففسأ لهم عن شيء فكنهوه واياهم وأخبروه بغيره فاروه ان قد استجابوا
لله بما أخبروه عنه مما سألهم وفرحوا بما أتوا من كتبناهم اياه ثم قال واذا أخذ الله ميثاق الذين أتوا
الكتاب الآية حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج قال قال ابن جريج أخبرني عبد
الله بن أبي مليكة أن جدي بن عبد الرحمن بن عوف أخبره ان مروان بن الحكم قال لبوابة يارافع
اذهب الى ابن عباس فقل له لئن كان كل امرئ منافرح بما أتى وأحب أن يحمدا بما لم يفعل معذبا
لبعذبن جميعا فقال ابن عباس ما لكم ولهذه الآية انما نزلت في أهل الكتاب ثم تلا ابن عباس واذا
أخذ الله ميثاق الذين أتوا الكتاب لبيئته للناس الى قوله أن يحمدا بما لم يفعلوا قال ابن عباس سألهم
النبي صلى الله عليه وسلم عن شيء فكنهوه واياهم وأخبروه بغيره فخرجوا وقد أرواه ان قد أخبروه بما قد
سألهم عنه فاستحمدوا بذلك وفرحوا بما أتوا من كتبناهم اياه ما سألهم عنه * وقال آخرون بل معنى
بذلك قوم من يهود وأظهر والنفاق للنبي صلى الله عليه وسلم بحجة منهم للحمدا والله عالم منهم خلاف ذلك
ذكر من قال ذلك حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة ذكر لنا ان أعداء الله
اليهود يهود خبير أتوا النبي صلى الله عليه وسلم فرجعوا اليهم راضون بالذي جاء به وانهم متابعون وهم
متسكون بصلاتهم وأرادوا أن يحمدهم نبي الله صلى الله عليه وسلم بما لم يفعلوا فانزل الله تعالى
لا تحسبن الذين يفرحون بما أتوا يحبون أن يحمدا بما لم يفعلوا الآية حدثنا الحسن بن يحيى
قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة قال ان أهل خيبر أتوا النبي صلى الله عليه وسلم
وأصحابه فقالوا ان على رأيكم وهيتكم كما وافأنا لكم رد كذبهم الله فقال لا تحسبن الذين يفرحون بما
أتوا الآيتين حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن الاعمش عن عمرو بن
مرة عن أبي عبيدة قال جاء رجل الى عبد الله فقال ان كعبا يقر عليك السلام ويقول ان هذه الآية
لم تنزل فيكم لا تحسبن الذين يفرحون بما أتوا يحبون أن يحمدا بما لم يفعلوا قال أخبروه انهم نزلت
وهو يهودي * وأولى هذه الاقوال بالصواب في تاويل قوله لا تحسبن الذين يفرحون بما أتوا الآية

من أنفسهم أي من جنسهم عر بيا من لهم أو من ولد اسمعيل كما أنهم من ولده فعلى هذا يكون المراد بالمؤمنين من آمن مع الرسول من قومه وخص
المؤمنين منهم لأنهم هم المتفجعون به ووجه (١٣٠) المتناه إذا كان اللسان واحدا سهل عليهم أخذ ما يجب أخذه عنه وإذا كانوا اثنين على

أحواله في الصدق والامانة كان ذلك أقرب لهم الى تصديقه والوثوق به وفيه أيضا شرف لهم ونظر كما قال **وانه لذكرك ولقومك وذلك ان الاختيار باراهيم صلى الله عليه وسلم كان مشتركا** اذ به بين اليهود والنصارى والعرب ثم اليهود والنصارى كانوا يفتخرون بعيسى وعيسى وبالطورا والانجيل وما كان للعرب لا يقابل ذلك فلما بعث الله محمدا ونزل القرآن صار شرف العرب بذلك زائدا على شرف جميع الامم وقيل من أنفسهم أي من جنس الانس لا من الملك لان الجنس الى الجنس أميل ويروى عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن فاطمة انها قرأت من أنفسهم بفتح الفاء أي أشرفهم وعلى هذا يكون المؤمنون عاما ويحتمل أن يراد بهم العرب ويصح لان عدنان ذرورة ولد اسمعيل ومضر ذرورة نزار بن معد بن عدنان وخذف ذرورة مضر ومدر كذرة وخذف وقرش ذرورة مدر كذرة وذرورة قرش محمد صلى الله عليه وسلم وأما اثر أوصافه من قوله يتلو عليهم آياته ويزكيهم ويعلمهم الكتاب والحكمة فقد مر تفسيره في البقرة عند قوله ربنا وبعث فيهم رسولا واعراب قوله وان كانوا من قبل لفي ضلال مبين كما سلف في قوله وان كانت لكبيرة ومعنى المنة فيمن النعمة اذا وردت بعد المحنة كان موقعها أعظم فبعثه هذا الرسول عقيب الجهل والذهاب عن الدين يكون أعم نفعاً وأتم وقعاً لما أجاب عن نسبة النبي صلى الله عليه وسلم الى

قول من قال عنى بذلك أهل الكتاب الذين أخبر الله جبريل وعزانه أخذ ميثاقهم لبيئتين للناس من أمر محمد صلى الله عليه وسلم ولا يكتمونه لان قوله لا تحسبن الذين يفرحون بما أتوا الآية في سياق الخبر عنهم وهو شبيه بقصصهم مع اتفاق أهل التأويل على انهم المعنيون بذلك فاذا كان ذلك كذلك فتأويل الآية لا تحسبن يا محمد الذين يفرحون بما أتوا من كتبناهم الناس أمرنا وانك لى رسول مرسل بالحق وهم يحدونك مكتوباً عندهم في كتبهم وقد أخذت عليهم الميثاق بالاقراء بنيتك وبيان أمرنا للناس وان لا يكتموه وهم ذلك وهم مع نقضهم ميثاق الذي أخذت عليهم بذلك يفرحون بمصعبتهم اياى في ذلك ونحو الفهم أمرى ويحبون أن يحمدهم الناس بانهم أهل طاعة لله وعبادة وصلوة وصوم واتباع لوجهه وتنزيهه الذي أنزله على أنبيائه وهم من ذلك أبرياء أخلصاء لتكذيبهم رسوله ونقضهم ميثاقه الذي أخذ عليهم لم يفعلوا شيئا مما يحبون أن يحمدهم الناس عليه فلا تحسبنهم بمغازة من العذاب ولهم عذاب أليم وقوله فلا تحسبنهم بمغازة من العذاب فلا تظننهم بمخافة من عذاب الله الذي أعده لاعدائه في الدنيا من الخسف والمسخر والرجف والقتل وما أشبه ذلك من عقاب الله ولا هم يعيد منه كما حدثنى نونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله فلا تحسبنهم بمغازة من العذاب قال بمخافة من العذاب قال أبو جعفر ولهم عذاب أليم يقول ولهم عذاب في الآخرة أيضا مؤلم مع الذي لهم في الدنيا مجمل **القول في تأويل قوله (ولله ملك السموات والارض والله على كل شئ قدير)** وهذا تكذيب من الله جل ثناؤه الذين قالوا ان الله فقير ونحن أغنياء يقول تعالى ذكره مكذبا لهم لله ملك جميع ما حوته السموات والارض فكيف يكون أيها الغترون على الله من كان ملك ذلك له فقير اثم أخبر جل ثناؤه القادر على تجييل العقوبة لقاتلي ذلك ولكل مكذب به ومفتري عليه وعلى غير ذلك مما أراد وأحب وليكنه يفضل بحمله على خلقه فقال والله على كل شئ قدير يعنى من اهلاك قاتلي ذلك وتجييل عقوبته لهم وغيب ذلك من الامور **القول في تأويل قوله (ان في خلق السموات والارض واختلاف الليل والنهار لآيات لاولى الالباب)** وهذا احتجاج من الله تعالى ذكره على قائل ذلك وعلى سائر خلقه بانه المدير المصرف الاشياء والسخر ما أحب وان الاغناء والافقار اليه وبه فقال جل ثناؤه تدبروا أيها الناس واعتبروا ففيها أنشأته فخلقته من السموات والارض لمعاشكم وأوقاتكم وأرزاقكم وفيها عاقبت بينهن من الليل والنهار فجعلتهما مختلفتان ويعتقبان عليكم تتصرفون في هذا لمعاشكم وتسكنون في هذا راحة لاجسادكم معتبر ومذكروا آيات وعظائم فمن كان منكم ذالبا وعقل يعلم ان من نسبني الى الله فقير وهو غني كاذب مفتري فان ذلك كما بيدي أقبليه وأصرفه لولا بطلت ذلك لهلكتم فكيف ينسب فقر الى من كان كل مابه عيش ما في السموات والارض بيده واليه أم كيف يكون غنيا من كان رزقه بيد غيره اذا شاعر رزقه واذا شاء حرمه فاعتبروا يا اولى الالباب **القول في تأويل قوله (الذين يذكرون الله قياما وقعودا وعلى جنوبهم ويتفكرون في خلق السموات والارض)** وقوله الذين يذكرون الله قياما وقعودا من نعت اولى الالباب والذين في موضع خفض ردا على قوله لاولى الالباب ومعنى الآية ان في خلق السموات والارض واختلاف الليل والنهار لايات لاولى الالباب الذي ذكر من الله قياما وقعودا وعلى جنوبهم يعنى بذلك قياما في صلواتهم وقعودا في تشهدهم وفي غير صلواتهم وعلى جنوبهم نياما كما حدثننا القاسم قال ثنا الحسين قال نبي حجاج عن ابن جريح قوله الذين يذكرون الله قياما وقعودا الآية قال هوذا كرت الله في الصلاة وفي غير الصلاة وقراءة القرآن حدثننا بشمر قال ثنا سعد بن قتادة قوله الذين يذكرون الله قياما وقعودا وعلى جنوبهم وهذه حالنا كها يا ابن آدم فاذا كره وأنت على جنبك يسرا من

الغلول حتى عنهم شبهة أخرى وهى قولهم لو كان رسولا من عند الله ما نزلهم عسكره وهو المراد بقوله انى هذا وأجاب عنها الله بقوله قل هو من عند أنفسكم والواو في قوله أو اما أصابتكم لعطف هذه الجملة الاستفهامية على ما قبلها من قصة أحد الان حرف الاستفهام قدم

على واو العطف لان له صدر الكلام ولما طرف قلتم ومقول القول انى هذا واصابتمكم في محل الجر باضافة لما اليه والتقدير اقلتم حين اصابتكم ويجوز ان تكون الجملة معطوفة على محذوف كأنه قيل اقلتم كذا وقلتم حينئذ من أين (١٣١) اصابتنا هذا وكيف نصرنا وعلينا ونحن على

الله وتخفيفا فان قال قائل وكيف قيل وعلى جنوبهم فعطف بعلى وهى صفة على القيام والقعود وهما اسمان قيل لان في قوله وعلى جنوبهم في معنى الاسم ومعناه ونينا أو مضطجعين على جنوبهم فحسن عطف ذلك على القيام والقعود لذلك من المعنى كما قيل واذا مس الانسان الضرع عانا جنبه أو قاعدا أو قائما فعطف بقوله أو قاعدا أو قائما على قوله لجنبه لان معنى قوله لجنبه مضطجعا فعطف بالقاعد والقائم على معنى معناه فكذلك ذلك في قوله وعلى جنوبهم وأما قوله وينفق كرون في خلق السموات والارض فانه يعنى بذلك انهم يعتبرون بصنعة صانع ذلك فيعملون انه لا يصنع ذلك الا من ليس كمثل شئ ومن هو مال ككل شئ ورازقه وخالق كل شئ ومدبره من هو على كل شئ قد ير ويبداه الاغناء والافقار والاعزاز والاذلال والاحياء والاماتة والشقاء والسعادة ﴿ القول في تاويل قوله ﴾ ربنا ما خلقت هذا باطلا سبحانه فتناء عذاب النار) يعنى بذلك تعالى ذكره ويته كرون في خلق السموات والارض قائلين ربنا ما خلقت هذا باطلا فترك ذكر قائلين اذ كان فيما ظهر من الكلام دلالة عليه وقوله ما خلقت هذا باطلا يقول لم تخلق هذا الخلق عبثا ولا لعبا ولم تخلقه الا لمر عظيم من ثواب وعقاب ومحاسبة ومجازاة وانما قال ما خلقت هذا باطلا لم يقل ما خلقت هذه ولا هؤلاء لانه اراد بهذا الخلق الذى فى السموات والارض يدل على ذلك قوله سبحانه فتناء عذاب النار ورغبتهم الى ربهم فى ان يقبهم عذاب الجحيم ولو كان المعنى بقوله ما خلقت هذا باطلا السموات والارض لما كان لقوله عقب ذلك فتناء عذاب النار معنى مفهوم لان السموات والارض أدلة على بارها على الثواب والعقاب وانما الدليل على الثواب والعقاب الامر والنهى وانما وصف جل ثناؤه اولى الالباب الذين ذكرهم فى هذه الآية انهم اذ اراوا الامور من المنهين قالوا ايار بنالم تخلق هؤلاء باطلا عبثا سبحانه يعنى تزيهالك من ان تفعل شيئا عبثا ولا كذبتك خلقتهم لعظيم من الامر لجنبه أو نار ثم فرغوا الى ربهم بالمسئلة ان يجيرهم من عذاب النار وان لا يجعلهم من عصاه وخالف امره فيكونوا من اهل جهنم ﴿ القول في تاويل قوله ﴾ ربنا انك من تدخل النار فقد آخزيتهم وما للظالمين من انصار) اختلف اهل التاويل فى ذلك فقال بعضهم معنى ذلك ربنا انك من تدخل النار فقد آخزيتهم قالوا ولا يخزى مؤمن مصيره الى الجنة وان عذب بالنار بعض العذاب ذكر من قال ذلك **حدثني** ابو حفص الجبيرى ومحمد بن بشار قالوا اخبرنا المؤمن اخبرنا ابو هلال عن قتادة عن انس فى قوله ربنا انك من تدخل النار فقد آخزيتهم قال من يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا الثورى عن رجل عن ابن المسيب ربنا انك من تدخل النار فقد آخزيتهم قال هى خاصة لمن لا يخرج منها **حدثني** المنفى قال ثنا ابو النعمان عارم قال ثنا حماد بن زيد قال ثنا قبيصة بن مروان عن الاشعث الجلى قال قلت للحسن يا ابا سعيد ارايت ما نذ كرم من الشفاعة حق هو قال نعم حق قال قلت يا ابا سعيد ارايت قول الله تعالى ربنا انك من تدخل النار فقد آخزيتهم يريدون ان يخرجوا من النار وما هم بخارجين منها قال فقال لى انك والله لا تستطيع على شئ ان النار اهل لا يخرجون منها كما قال الله قال قلت يا ابا سعيد فبين دخلوا ثم خرجوا قال كانوا اصابوا ذنوبا فى الدنيا فاخذهم الله بها فاخذهم بها ثم اخرجهم بما يعلم فى نيلوهم من الايمان والتصديق به **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن جريح قوله انك من تدخل النار فقد آخزيتهم قال هو من يخلد فيها وقال آخرون معنى ذلك ربنا انك من تدخل النار من يخلد فيها وغير يخلد فيها فقد آخزيتهم بالعذاب ذكر من قال ذلك **حدثني** المنفى قال ثنا اسحق قال ثنا الحرث بن مسلم عن يحيى بن عمرو بن دينار قال قدم علينا جابر بن عبد الله فى عمرة فانه تهنيت اليه انا وعتقاء فقلت ربنا انك من تدخل النار فقد آخزيتهم قال وما آخزاه

الحق ومعنا الرسول وهم على الباطل ولا نبى معهم والمراد بالمصيبة واقعة احدثت وبئلمها وقعة بدر وذلك ان المشركين قتلوا من المسلمين يوم احدث سبعين وقتل المسلمون منهم يوم بدر سبعين وأسروا سبعين وقيل اراد نسبة الضعف فى الهزيمة لافى عدد القتلى والاسرى فالمسلمون هزموا الكفار يوم بدر وهزمواهم ايضا فى الاولى يوم احدثت لعاصوا الله هزمواهم المشركون فانهم زام المشركين حصل مرتين وانهم زام المسلمين حصل مرة واحدة تفرج عن قوله قد اصبتم مثلها جواب ضمنى يعنى ان احوال الدنيا لا تدوم على حالة واحدة فاذا اصبتم منهم مثلى ما نالوا منكم فى اوجه الاستبعاد لكنه صرح بجواب آخر فقال قل هو من عند انفسكم وفى تقريره وجوهان الاول ان هذه المصيبة بشوم معصيتكم وذلك انهم عصوا الرسول فى امور فى الخروج عن المدينة وكان رايه فى الإقامة ثم فى الفشل وفى التنزع وفى مفارقة المركز وفى الاشغال بطلب الغنيمه الثانى ماروى عن على رضى الله عنه انه قال جاء جبريل عليه السلام الى النبى صلى الله عليه وسلم لم يوم بدر فقال يا محمد ان الله قد كره ما صنع قومك فى احدثهم الفداء من الاسارى وامرك ان تخيرهم بين ان يقدموا الاسارى فيضربوا اعناقهم وبين ان ياخذوا الفداء على ان يقتل منهم عدتهم فذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك لقومه فقالوا يا رسول الله عشائرا وانا نأخذ

الفداء منهم فنتعوى به على قتال العدو ونرضى ان يشهد منا بعددهم فقتل يوم احدث سبعون رجلا بعد اسارى بدر فعنى هو من عند انفسكم هو ياخذكم الفداء واختياركم القتل وتمسك المعتزلة بالآية على ان للعبد اختيارا فى الفعل والترك وانه من عند نفسه وعارضهم الاشاعرة بقوله

ان الله على كل شيء قدير فان فعل العبد من جملة الاشياء فيكون الله قادر عليه ولو وجد بايجاد العبد امتنع من الله أن يقدر عليه اذ لا قدرة على ايجاد الموجد والحق ان وجود الواسطة (١٣٢) لا ينافي انتهاء الكل الى مسبب الاسباب ويؤيد قوله وما أصابكم يوم النبي الجمعان فبأذن

الله قال ابن عباس أي وقع بقضائه وحكمه وفيه تسلية للمؤمنين لان الرضا بالقضاء لازم وقيل بتخليته لان الاذن مجمل بين المأذون له ومراده فاستعير الاذن للتخليه وان اعتبرتم المصالح فذلك قد وقع ليعلم المؤمنون أي ليس بزواج أهل النفاق وإنما لم يقل ولم يعلم المنافق بين ليناسب المؤمن لفظا لان الغرض تصوير انهم شرعوا في الاعمال اللائقة بالنفاق في ذلك الوقت وأحدثوها ولانه عطف على الصلة وقيل لهم قال الاصم هذا القائل رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدعوهم الى القتال وقيل هو أبو جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام الاتصاري لما انخزل عبد الله بن أبي بنات الناس تبعهم وقال أنشدكم الله في نبيكم وأنفسكم تعالوا فأتوا في سبيل الله ان كان في قلبكم حب هذا الدين أو ادفعوا عن أنفسكم وأهلكم وأموالكم ان لم يكن بكم هم الآخرة وطلب مرضاة الله أي كونوا من رجال الدين أو من رجال الدنيا وقال السدي وابن جريح ادفعوا العدو بتكثير سوادنا ان لم تقا تلوا معنا لان الكثرة أحد أسباب الهزيمة ولربعت ثم انه كأن سائر اسأل فإذا أجاب المنفقون عند دعاء المؤمنين اياهم الى القتال فقبل قالوا لو علم قتالا لا تبعناكم كأنهم يحدون أن يكون بين الفريقين قتال البتة أو المراد لو علم ما يصح أن يسمى قتالا لو افقتناكم عليه ولكنكم تلغون بأيديكم الى التهلكة وذلك ان رأى عبد الله كان في الإقامة وما كان يستصوب الخروج من

المدينة وكلا المعنيين منهم في الجواب فاسد أما الاول فلان ظهور أمارات الحرب كافي في وجوب القتال والدفع عن النفس والمال والظن في أمر الدنيا قائم مقام العلم ولا امارة أقوى من قرب الاعداء من المدينة عند جبل أحد أو ما الثاني فلانه تعالى لم يعد لهم النصير

حين أخزاه بالنار وان دون ذلك لخزيه وأولى القولين بالصواب عندى قول جابر ان من أدخل النار فقد أخزى بدخوله اياها وان أخرج منها وذلك ان الخزي انما هو هتك ستر الخنزى وفضيحه ومن عاقبه ربه في الآخرة على ذنوبه فقد فضحه بعباقبه اياه وذلك هو الخزي وأما قوله ولما لظالمين من أنصار يقول وبما لن خالف أمر الله فعصاه من ذى نصره له ينصره من الله فيدفع عنه عقابه وينقذه من عذابه ﴿ القول في ناويل قوله ﴾ (ربنا اننا سمعنا مناديا ينادى للايمان ان آمنوا بربكم فإيماننا بنا فآغفر لنا ذنوبنا وكفرنا سمينا تناوتوفنا مع الابرار) اختلف أهل التأويل في ناويل المنادى الذي ذكره الله تعالى في هذه الآية فقال بعضهم المنادى في هذا الموضع القرآن ذكر من قال ذلك صدقنى قال ثنا قبيصة بن عقبة قال ثنا سفيان عن موسى بن عبيدة عن محمد بن كعب اننا سمعنا مناديا ينادى للايمان قال هو الكتاب ليس كلهم لقي النبي صلى الله عليه وسلم صدقنى المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا منصور بن حكيم عن خارجة عن موسى بن عبيدة عن محمد بن كعب القرظى في قوله ربنا اننا سمعنا مناديا ينادى للايمان قال ليس كل الناس سمع النبي صلى الله عليه وسلم ولكن المنادى القرآن وقال آخرون بل هو محمد صلى الله عليه وسلم ذكر من قال ذلك صدقنا القاسم قال ثنا الحسن بن قال ثنا حجاج عن ابن جريح قوله اننا سمعنا مناديا ينادى للايمان قال هو محمد صلى الله عليه وسلم صدقنى بنون قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله ربنا اننا سمعنا مناديا ينادى للايمان قال ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم وأولى القولين في ذلك بالصواب قول محمد بن كعب وهو أن يكون المنادى القرآن لان كثير ممن وصفهم الله بهذه الصفة في هذه الآيات ليسوا ممن رأى النبي صلى الله عليه وسلم ولا عاينوه فسمعوا دعاءه الى الله تبارك وتعالى ونداءه ولكنه القرآن وهو نظير قوله جل ثناؤه يخبر عن الجن اذ سمعوا كلام الله يتلى عليهم ثم انهم قالوا اننا سمعنا قرآنا نجيبا يهدى الى الرشاد وبخودك صدقنا بشركنا ثنا سفيان عن قتادة قوله ربنا اننا سمعنا مناديا ينادى للايمان الى قوله وتوفنا مع الابرار سمعوا دعوة من الله فاجابوها فاحسنوا الاجابة فيها وصبروا عليها يثبتكم الله عن مؤمن الانس كيف قال وعن مؤمن الجن كيف قال فامؤمن الانس فقال اننا سمعنا مناديا ينادى للايمان ان آمنوا بربكم فإيماننا بنا فآغفر لنا ذنوبنا والآية وقيل اننا سمعنا مناديا ينادى الى الايمان كما قال تعالى ذكره الحمد لله الذى هدانا لهذا الذى كنا لنهتدي لولا ان هدانا الى هذا وكما قال الرازي

أوحى لها القرآن فاستقرت * وشدها بالراسيات الثابت بمعنى أوحى اليها ومنه قوله بان ربك أوحى لها وقيل يحتمل أن يكون معناه اننا سمعنا مناديا ينادى للايمان ينادى ان آمنوا بربكم فتأويل الآية اذار بنا سمعنا مناديا ينادى للايمان يقول الى التصديق بك والاقرار بوحدا نبيك وتباع رسولك وطاعته فيما أمرنا به ونهى اناعناه ما جاء به من عندك فإيماننا بنا يقول فصدقتنا بذلك يار بنا فآغفر لنا ذنوبنا يقول فاستقرت على بنا خطايانا ولا تقضجنا بما فى القيامة على رؤس الاشهاد بعقوبتك يا ناعلمها ولو لكن كفرها عنا وسينات أعمالنا فاحبها بغضك ورحمتك ايانا وتوفنا مع الابرار يعنى بذلك واقبضنا اليك اذا قبضتنا اليك فى عدد الابرار واحشرنا محشرهم ومعهم والابرار جمع بروهم الذين بر والله تبارك وتعالى بطاعتهم اياه وخدمتهم له حتى أرضوه فرضى عنهم ﴿ القول في ناويل قوله ﴾ (ربنا أوأنا سمعنا مناديا ينادى للايمان ان آمنوا بربكم فإيماننا بنا فآغفر لنا ذنوبنا وكفرنا سمينا تناوتوفنا مع الابرار) اختلف أهل التأويل في ناويل المنادى الذي ذكره الله تعالى في هذه الآية فقال بعضهم المنادى في هذا الموضع القرآن ذكر من قال ذلك صدقنى قال ثنا قبيصة بن عقبة قال ثنا سفيان عن موسى بن عبيدة عن محمد بن كعب اننا سمعنا مناديا ينادى للايمان قال هو الكتاب ليس كلهم لقي النبي صلى الله عليه وسلم صدقنى المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا منصور بن حكيم عن خارجة عن موسى بن عبيدة عن محمد بن كعب القرظى في قوله ربنا اننا سمعنا مناديا ينادى للايمان قال ليس كل الناس سمع النبي صلى الله عليه وسلم ولكن المنادى القرآن وقال آخرون بل هو محمد صلى الله عليه وسلم ذكر من قال ذلك صدقنا القاسم قال ثنا الحسن بن قال ثنا حجاج عن ابن جريح قوله اننا سمعنا مناديا ينادى للايمان قال هو محمد صلى الله عليه وسلم صدقنى بنون قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله ربنا اننا سمعنا مناديا ينادى للايمان قال ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم وأولى القولين في ذلك بالصواب قول محمد بن كعب وهو أن يكون المنادى القرآن لان كثير ممن وصفهم الله بهذه الصفة في هذه الآيات ليسوا ممن رأى النبي صلى الله عليه وسلم ولا عاينوه فسمعوا دعاءه الى الله تبارك وتعالى ونداءه ولكنه القرآن وهو نظير قوله جل ثناؤه يخبر عن الجن اذ سمعوا كلام الله يتلى عليهم ثم انهم قالوا اننا سمعنا قرآنا نجيبا يهدى الى الرشاد وبخودك صدقنا بشركنا ثنا سفيان عن قتادة قوله ربنا اننا سمعنا مناديا ينادى للايمان الى قوله وتوفنا مع الابرار سمعوا دعوة من الله فاجابوها فاحسنوا الاجابة فيها وصبروا عليها يثبتكم الله عن مؤمن الانس كيف قال وعن مؤمن الجن كيف قال فامؤمن الانس فقال اننا سمعنا مناديا ينادى للايمان ان آمنوا بربكم فإيماننا بنا فآغفر لنا ذنوبنا والآية وقيل اننا سمعنا مناديا ينادى الى الايمان كما قال تعالى ذكره الحمد لله الذى هدانا لهذا الذى كنا لنهتدي لولا ان هدانا الى هذا وكما قال الرازي

والغلبة ان صبر واوتوا لم يكن الخروج الى ذلك القتال انقاء النفس الى الشهادة كقولنا كما كتبه جوابهم قال هم لا يكفرون منذ اقرب منهم للايمان لانهم تبعوا واما هذا الجواب المنبئ عن الدغل والنفاق عن الايمان المظنون بهم قبل اليوم (١٣٣) والمراد انهم لاهل الكفر اقرب نصره منهم

لاهـل الايمان لان تقليلهم سود المسلمين بالانحزاز تقوية الجانب المشركين وعلى الاول قال أكثر العلماء انه تنصيص من الله تعالى على انهم كفار لان العرب من الكفر حصول الكفر قال الحسن اذا قال الله اقرب فهو اليقين بانهم مشركون كقوله مائة ألف أو يزيدون فهذه الزيادة لاشك فيها وقال الواحدى في دليل على ان الآتى بكلمة التوحيد لا يكفر لانه تعالى لم يظهر القول بشك فيهم يقولون بافواههم ما ليس في قلوبهم أى لا يتجاوز الايمان حناجرهم ومخارج الحروف منهم خلاف صفة المؤمنين في مواطأة قلوبهم ما تطقوا به من التوحيد والله أعلم بما يكتمون من بغض الاسلام والمسلمين وسائر مجارى أحوالهم فيما بينهم وذلك ان المؤمنين قد علموا بعض ذلك بالقرائن والامارات وهو تعالى عالم بتفاصيل ذلك لا يعزب عنه مثقال ذرة فى الارض ولا فى السماء الذين قالوا منصوب على الذم أو على البديل من الذين نافقوا أو مرفوع على الذم أى هم الذين أو على البديل من ضمير يكتمون وقيل يجوز أن يكون مجرورا ببدلان الضمير فى أفواههم أو قلوبهم لاخوانهم لاجل اخوانهم المقبولين يوم أحد دخوة فى النسب أو فى سكنى الدار أو فى الجنسية فى النفاق وانه تكون عند جمهور المفسرين عبد الله بن أبى وأباه واعترض الاصم بأنه قد خرج يوم أحد فكيف وصف بالعود فى قوله وقعدوا أى والحال انهم قد قعدوا عن القتال

قول خرج مخرج المسئلة ومنه الخبر قالوا وانما تاريل الآيت والكلامر بنا اننا سمعنا مناديا ينادى للايمان ان آمنوا بكم فآمنوا بنا فاعقرنا ذنوبنا وكفرنا سمائنا وتناوتونا فنامع الاررارنا وتناوتونا فاعقرنا ذنوبنا وكفرنا سمائنا وتناوتونا فنامع الاررارنا فالتجز لنا ما وعدتنا لانهم قد علموا ان الله لا يخالف الميعاد وان ما وعد على المسئلة ليس يعطيه بالدعاء ولكنه تفضل بابتدائه ثم يخبره وقال آخرون بل ذلك قول من قائله على معنى المسئلة والدعاء الله بان يجعلهم ممن آتاهم ما وعدهم من الكرامة على السن رسله لانهم كانوا قد استحقوا منزلة الكرامة عند الله فى أنفسهم ثم سألوه أن يؤتيهم ما وعدوهم بعد علمهم باستحقاقهم عند أنفسهم فيكون ذلك منهم مسئلة لهم أن لا يخالف وعده قالوا ولو كان القوم انما سألوا بهم أن يؤتيهم ما وعد الاررار كانوا قد زكوا أنفسهم وشهدوا لها أنهم آمن قداست وجب كرامة الله وتوابعه قالوا ليس ذلك صفة أهل الفضل من المؤمنين وقال آخرون بل قالوا هذا القول على وجه المسئلة والرغبة منهم الى الله أن يؤتيهم ما وعدهم من النصر على أعدائهم من أهل الكفر والظفر بهم واعلاء كلمة الحق على الباطل فيجبل ذلك لهم قالوا ومحال أن يكون القوم مع وصف انه اياهم بما وصفهم به كانوا على غير يقين من أن الله لا يخالف الميعاد فيرغبوا الى الله جل ثناؤه فى ذلك ولكنهم كانوا وعدوا والنصر ولم يوقت لهم في تجبل ذلك لهم لم ينافى تجبله من سرور الظفر وراحة الحسد والذى هو أولى الاقوال بالصواب فى ذلك عندى ان هذه الصفة صفة من هاجر من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من وطنه وداره مغارقالاهل الشرك بالله الى الله ورسوله وغيرهم من تبع رسول الله صلى الله عليه وسلم الذين رغبوا الى الله في تجبل نصرتهم على أعداء الله وأعدائهم فقالوا بنا آتنا ما وعدتنا من نصرتك عليهم عاجلا فانك لا تخالف الميعاد ولكن لا صبر لنا على اناء تلك وحملك عنهم فنجبل حربهم ولنا الظفر عليهم يدل على صحة ذلك آخرا الآية الاخرى وهو قوله فاستجاب لهم ربهم انى لأضيق عمل عامل منكم من ذكر أو أنثى بعضهم من بعض فالذين هاجروا واخرجوا من ديارهم وأرضهم وسبيلهم وقتلوا وقتلوا الآيات بعد هاوليس ذلك مذهب اليه الذين حكيت قولهم فى شئ وذلك أنه غير موجود فى كلام العرب أن يقال فعل بنا يارب كذا وكذا بمعنى افعل بنا لكذا الذى ولو جاز ذلك لجز أن يقول القائل الاخر أقبل الى وكافى معنى أقبل الى لتكافى ذلك غير موجود فى الكلام ولا معروف جوازه وكذلك أيضا غير معروف فى الكلام آتنا ما وعدتنا بمعنى اجعلنا ممن آتيت ذلك وان كان كل من أعطى شيئا سنيا فقد صير نظير لمن كان مثله فى المعنى الذى أعطيه ولكن ليس الظاهر من معنى الكلام ذلك وان كان قد بول معناه اليه فتأويل الكلام اذا ر بنا أعطنا ما وعدتنا على السن رسلك انك تعالى كاهتك كلمة الحق بتأييدنا على من كفر بك وحادك وعبده سيرك وعجل لنا ذلك فانما علمنا انك لا تخالف ميعادك ولا تخزننا يوم القيامة فتقتضينا بذنوبنا التى سلفتنا مناولكن كفرها عنا واغفرها لنا وقد صدنا القاسم قال ثنا الحسين قال

ثنى سحاج عن ابن جريح قوله ر بنا وآتنا ما وعدتنا على رسلك قال يستعجز موعد الله على رسله القول فى ناو بل قوله (فاستجاب لهم ربهم انى لأضيق عمل عامل منكم من ذكر أو أنثى بعضهم من بعض) يعنى تعالى ذكره فاجاب هؤلاء الداعين بما وصف الله عنهم أنهم دعوه به ربهم بانى لأضيق عمل عامل منكم عمل خير اذ كرا كان العامل أو أنثى وذكر أنه قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم ما بال رجال يذكرون ولا يذكرون النساء فى الهجرة فانزل الله تبارك وتعالى فى ذلك هذه الآية صد ثنا محمد بن بشار قال ثنا مؤمل قال ثنا سفيان عن ابن أبى نجيح عن مجاهد قال قالت أم سلمة يا رسول الله تذكر الرجال فى الهجرة ولا تذكر نزلت فى لأضيق عمل عامل منكم من

والجواب أن التعود عن القتال وهو الجبن عنه وتركه لا ينافى الخروج لو أطاعوا فى أمرنا اياهم بالتعود ما قتلوا كأنهم قعدوا وما كتبه بذلك بل أراد وانثبط غيرهم وذلك ليد فى الطباح من محبة الحياة وكرهاة الموت ومن يسمع بخجل فاعل بعض ضعفة المسلمين اذ اجمع ذلك رغب فى القعود

وغير طبعه عن الجهاد فاجابهم الله تعالى بقوله قل قادر ذاعن أنفسكم الموت ان كنتم صادقين في ان الحدز بغنى عن القدر وان سلامةكم كانت بسبب تعودكم لا بغيره من أسباب النجاة (١٣٤) وفيه استهزاء بهم أى ان كنتم رجالا فدفعوا جميع أسبابه حتى لا تموتوا

ذكر أو أثنى الآية حد ثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا ابن عيينة عن عمرو بن دينار قال سمعت رجلا من ولد أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم يقول قالت أم سلمة يا رسول الله لا أسمع الله يذكر النساء في الهجرة بشئ فأنزل الله تبارك وتعالى والذين استجابوا لربهم وأقاموا الصلاة أئى لأضيق عمل عامل منكم من ذكر أو أنثى حد ثنا الربيع بن سليمان قال ثنا أسد بن موسى قال ثنا سفيان عن عمرو بن دينار عن رجل من ولد أم سلمة عن أم سلمة أنها قالت يا رسول الله لا أسمع الله يذكر النساء في الهجرة بشئ فأنزل الله تعالى فاستجاب لهم ربهم أى لا أضيق عمل عامل منكم من ذكر أو أنثى بعضكم من بعض وقيل فاستجاب بمعنى فاجابهم كما قال الشاعر وداع دعانا من يجيب الى النداء * فلم يستجبه عند ذلك يجيب

بمعنى فلم يجيب عند ذلك يجيب وأدخلت من في قوله من ذكر أو أنثى على الترجمة والتفسير عن قوله منكم بمعنى لا أضيق عمل عامل منكم من الذكور والاناث وليست من هذه بالتي يجوز اسقاطها وحذفها من الكلام في الجدل لانهما دخلت بمعنى لا يصلح الكلام الابيه وزعم بعض نحوى البصرة انها دخلت في هذا الموضوع كما تدخل في قولهم قد كان من حديث قال ومن ههنا أحسن لان النهى قد دخل في قوله لا أضيق وأنكر ذلك بعض نحوى الكوفة وقال لا تدخل من وتخرج الا في موضع الجحد وقال قوله لا أضيق عمل عامل منكم لم يدركه الجحد لانك تقول لا أضرب غلام رجل في الدار ولا في البيت فيدخل ولا لانه لم ينله الجحد ولكن من مفسرة وأما قوله بعضكم من بعض فانه بمعنى بعضكم أيها المؤمنون الذين يذكرون الله قياما وقعودا وعلى جنوبهم من بعض في النصر والمسئلة والدين وحكم جميعكم فيما أتاكم فاعل على حكم أحدكم في أى لا أضيق عمل ذكر منكم ولا أنثى في القول في تاويل قوله فالذين هاجروا وأخرجوا من ديارهم وأوذوا في سبيلى وقالوا وقتلوا لكفرن عنهم سيئاتهم ولا دخلهم جنات تجري من تحتها الانهار ثوابا من عند الله والله عنده حسن الثواب) بمعنى بقوله جل ثناؤه فالذين هاجروا وقومهم من أهل الكفر وعشيرتهم في الله الى اخوانهم من أهل الايمان بالله والتصدق برسوله وأخرجوا من ديارهم وهم المهاجرون والذين أخرجهم مشركو قريش من ديارهم بكملة وأوذوا في سبيلى بمعنى وأوذوا في طاعتهم بهم وعبادتهم اياه مخلصين له الدين وذلك هو سبيل الله الذى أذى فيها المشركون من أهل مكة المؤمنون برسول الله صلى الله عليه وسلم من أهلها وقتلوا بمعنى وقتلوا في سبيل الله وقتلوا فيها لكفرن عنهم سيئاتهم بمعنى لا يحصى عنهم ولا تقضان عنهم بغفوى ورحمى ولا ضغنى لهم ولا دخلهم جنات تجري من تحتها الانهار ثوابا بمعنى جزاء لهم على ما عملوا أو ابوا في الله وسبيله من عند الله بمعنى من قبل الله لهم والله عنده حسن الثواب بمعنى ان الله عنده من جزاء أعمالهم جميع صرفه وذلك ما لا يبلغه وصف واصف لانه مما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر كما حد ثنا عبد الرحمن بن وهب قال ثنا عيسى بن عبد الله بن وهب قال ثنا عمرو بن الحارث ان أبا عسانة المغافرى حدثه أنه سمع عبد الله بن عمرو بن العاص يقول لقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ان أول ثلثة تدخل الجنة الفقراء المهاجرون الذين يتى بهم المكاره اذا أمروا وسمعوا أو أطاعوا وان كانت لرجل منهم حاجة الى السلطان لم تقض حتى يموت وهي في صدره وان الله يدعو يوم القيامة الجنة فتأتى بزخرفها وزينتها فيقول أمن عبادةى الذين قتلوا في سبيلى وأوذوا في سبيلى وجاءت ودانى سبيلى ادخلوا الجنة فيدخلونها بغير عذاب ولا حساب ونانى الملائكة فيسجدون ويقولون ربنا نحن نسبح لك الليل والنهار ونقدس لك من هؤلاء الذين آثرتهم علينا فيقول الرب جل ثناؤه هؤلاء عبادةى الذين قاتلوا في سبيلى وأوذوا في سبيلى فتدخل الملائكة عليهم من كل باب سلام عليكم بما صبرتم فنعم عقبى الدار واحتافت

وروى انه مات يوم قالوا هذه المقالة سبعون منافقا جميع ذلك بناء على ان القتل امر مكره يجب على العاقل أن يتحرر منه ولو أمكنه لكننا لانسلم ذلك وهو المراد بقوله ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتا والخطاب للرسول أو لكل أحد ومن قرأ على الغيبة فاضمير للرسول أو المراد لا يحسبن حسب أو لا تحسبنهم أمواتا وضمير المفعول للذين قتلوا أى لا تحسبن الذين قتلوا أنفسهم أمواتا وحذف المفعول الاول للدلالة الكلام عليه مذكور كلاهما كما حذف المبتدأ فى قوله بل احياء أى هم احياء للدلالة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما أصيب اخوانكم باحد جعل الله أرواحهم في أجواف طير خضر ترد أنهار الجنة وتاكل من ثمارها وتاوى الى قتاديل من ذهب معلقة في ظل العرش فلما وجدوا طيب ما كلهم ومشر بهم ومقبلهم قالوا من يبلغ اخواننا عنا انافى الجنة ترزق لثلاثا زهدوا في الجهاد ولا ينكوا عن الحرب فقال الله عز وجل انا ابأبغهم عنكم فأنزل هذه الآية وصن جابر بن عبد الله قال نظر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما لى أراك مهمما قلت يا رسول الله قتل أبى وترك دينا وعيالا فقال ألا أخبرك ما كلهم الله أحد اذ اطمأنا وراء حجاب وانه كلم أبالك كفا حافة بال باعبدى لنى أعطك فقال أسألك ان تردنى الى الدنيا فاقتل فيك ثانية فقد سبق منى انهم اليها يرجعون فقال

يارب فابلغ من ورائى فنزلت وقال جماعة من أهل التفسير زلت الآية في شهداء بقرعونه وقال بعضهم ان أولياء الشهداء التراء كانوا اذا أصابهم نعمة أو سرور تحسروا وقالوا نحن في النعمة والسرور وأبأنا وأبنأنا واخواننا فى القبور فنزلت الآية تنفيسا عنهم

واخبارا عن حال قتلهم انهم احياء منعمون واختلف العلماء في معنى هذه الحياة فمن طائفة انها على سبيل المجاز وقال الاصح والبلخي اريد
بها الذكر الجليل في الدنيا والثواب الجزيل في العقبى وروى ان عبد الملك بن مروان لما (١٣٥) رأى الزهري وعلم فقهه وتحقيقه قال مامان

من خلف منك ومن هذه الطائفة
من قال مجاز هذه الحياة ان اجسادهم
باقية في قبورهم وانها لا تبلى تحت
الارض البتة وتروى انه لما اراد معاوية
ان يجرى العين الى قبور الشهداء
امر بان ينادي من كان له قبيل
فليخرجه من هذا الموضع قال جابر
فخرجنا اليهم فاخرجناهم وطاب
الابدان فاصاب المسماة اصبغ
رجل منهم فانقطرت دما ومن هو لاه
من قال المراد انهم لا يغسلون كما
لا يغسل الاحياء وذهب طائفة من
متكلمي المعتزلة الى ان المراد انهم
يصيرون احياء والغرض تكذيب
منكري المعاد وزيف بانه عدول
عن الظاهر وبان عذاب القبر ثابت
فالثواب اولى وبانه نهي عن
حسبانهم امواتا والذي يزيل
هذا الحسبان هو اعتقاد انهم احياء
في الحال لا اعتقاد انهم احياء في
القيامة فان ذلك مما لا يشك النبي
والمؤمنون فيه وجمار وينا عن
ابن عباس ان ارواحهم في اجواف
طير وبقوله ويستبشرون بالذين لم
يلحقوا بالاستبشار بمن يكون في
الدنيا لا بد ان يكون قبل يوم القيامة
وذهب كثير من المحققين الى انهم
احياء في الحال لكن بحياة روحانية
وان ارواحهم ترفع وتسجد كل
ليلة تحت العرش الى يوم القيامة
وذلك ان الانسان ليس عبارة عن
مجموع هذه البنية لان اجزاء البدن
في الذوب والانشلال ويعرض لها
السهن والهزال والقوة والكلال
وكلنا يجدمن نفسه انه شيء واحد من
اول عمره الى آخره والباقي مغاير

القرافي قراءة قوله وقاتلوا وقتلوا فقرأه بعضهم وقتلوا وقتلوا بالتخفيف بمعنى انهم قتلوا من قتلوا من
المشركين وقرأ ذلك آخرون وقاتلوا وقتلوا بتشديد قتلوا بمعنى انهم قاتلوا المشركين وقتلهم
المشركون بعضا بعد بعض وقتلوا بعد قتل وقتلوا عامة قراء المدينة وبعض الكوفيين وقاتلوا
وقتلوا بالتخفيف بمعنى انهم قاتلوا المشركين وقتلوا وقتلوا في ذلك عامة قراء الكوفيين وقتلوا بالتخفيف
وقاتلوا بمعنى ان بعضهم قتل وقاتل من بقي منهم والقراءة التي لا تستجيز ان أعدوها احدى هاتين
القراءتين وهى وقاتلوا وقتلوا بالتخفيف أو وقتلوا بالتخفيف وقاتلوا انما القراءة المنقولة نقل ورثة
وما عداها فاشادوا به هاتين القراءتين التي ذكرت اني لا أستجيز ان أعدوها احدى هاتين
ذلك الصواب من القراءة لاستفاضت القراءة بكل واحدة منهما في قراء الاسلام مع اتفاق معنيهما
القول في تاويل قوله (لا يعرثك قلب الذين كفروا في البلاد متاع قليل ثم ماواهم جهنم
و بشس المهاد) يعني بذلك جل ثناؤه ولا يعرثك يا محمد قلب الذين كفروا في البلاد يعني تصرفهم في
الارض وضربهم فيها كما حدثني محمد بن الحسين قال ثنا أحمد قال ثنا أسباط عن السدي
لا يعرثك قلب الذين كفروا في البلاد يقول ضربهم في البلاد فنهى الله تعالى ذكره نبيه صلى الله
عليه وسلم عن الاعتزاز بضرهم في البلاد وما حال الله اياهم مع شركهم ومجودهم نعمه وعبادتهم غيره
وخرج الخطاب بذلك للنبي صلى الله عليه وسلم والمعنى به غيره من اتباعه واصحابه كما قد بينا في ما مضى
قبل من امر الله وليكن كان باهر الله صادعا والى الحيق داعيا ونحو الذي قلنا في ذلك قال قتادة
حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله لا يعرثك قلب الذين كفروا في البلاد
والله ما غروا نبي الله ولا وكل اليهم شيئا من أمر الله حتى قبضه الله على ذلك واما قوله متاع قليل فانه يعني
ان تغلبهم في البلاد وتصرفهم فيها متعة يمتعون بها قليلا حتى يبلغوا آجالهم فتختبرهم منياتهم ثم
ماواهم جهنم بعد ما ماتهم والماوى المصير الذي ياون اليه يوم القيامة فيصيرون فيه ويعنى بقوله
و بشس المهاد و بشس القراس والمضجع جهنم القبول في تاويل قوله (ليكن الذين اتقوا
رجم لهم جنات تجري من تحتها الانهار خالدون فيها نزلوا من عند الله وما عند الله خير للابرار) يعني
بذلك جل ثناؤه ليكن الذين اتقوا الله بطاعته واتباع مرضاته في العمل بما
أمرهم به واجتناب ما نهىهم عنه لهم جنات يعني نبات تجري من تحتها الانهار خالدون فيها يقول
باقين فيها ابدان نزلوا من عند الله يعني انزلوا من الله اياهم فيها انزلهم وهاونصب نزلوا على التفسير من قوله
لهم جنات تجري من تحتها الانهار كما يقال لك عند الله جنات تجري من تحتها الانهار واما كما يقال هو
لك صدقة وهو لك هبة وقوله من عند الله يعني من قبل الله ومن كرامة الله اياهم وعطاياهم وقوله وما
عند الله خير للابرار يقول وما عند الله من الحياة والكرامة وحسن المساب خير للابرار مما يتقلب فيه
الذين كفروا فان الذي يتقلبون فيه زائل فان وهو قليل من المتاع خسيس وما عند الله خير من كرامته
للابرار وهم أهل طاعته باقى غير فان ولا زائل حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال سمعت ابن
زيد يقول في قوله وما عند الله خير للابرار قال لمن يطيع الله حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد
الرزاق قال أخبرنا الثوري عن الاعمش عن خزيمة عن الاسود عن عبد الله قال ما من نفس مرة ولا فاحرة
الا والموت خير لها ثم قرأ عبد الله وما عند الله خير للابرار وقرأ هذه الآية ولا يحسن الذين كفروا انما على
لهم خير لانفسهم حدثني المثنى قال ثنا اسحق بن ابي جعفر عن فرج بن فضالة عن لقمان عن
أبي الدرداء انه كان يقول ما من مؤمن الا والموت خير له وما من كافر الا والموت خير له ولمن يصدقني فان
الله يقول وما عند الله خير للابرار ويقول ولا يحسن الذين كفروا انما على لهم خير لانفسهم انما على لهم

للمتبدل ولان الانسان يكون عالما بنفسه حال ما يكون غافلا عن جميع أعضائه وأجزائه والمعروف مغاير لما ليس بمعلوم ثم ذلك النبي المغاير لهذا
البدن المحسوس سواء كان جسميا مخصوصا سايرا بأوجوهه مجردا لا يبعد ان ينقل بعده موت البدن حيا أو أماته الله فبعده حيا ومم هذا ثبت

ويعذب عذاب العبر وثوابه وتزول الشهوات ومن تأمل في الامور الواردة عليه وجد احوال النفس مضادة لاحوال البدن ووجد قوة احدثها مقتضية
بضعف الآخرة كما ان البدن يضعف وقت (١٣٦) النوم وتقوى النفس على مشاهدة المغيبات ونفوس عالم الارواح واذا تعرضت النفس

و عن الطعام والشراب واوقات
على مطالعة العالم العلوي زادت
سرورا وابتهاجا وفرحاً وارتياحاً
واطمینت فيها الجلايا القدسية
وانكشفت لها المعارف الالهية
وأكثر أبواب الشرع على انفسهم
أحياء في الحال بحياة جسمانية ثم
منهم من قال انه تعالى يصعد
أجسادهم الى السموات والى قناديل
تحت العرش ويوصل أنواع
السعادات والكرامات اليها ومنهم
من قال بل يتم كهافي الارض ويحييها
ويوصل هذه السعادات اليها ومن
الناس من طعن في هذا القول وقال
ان تجوز كون البدن الميت الملقى
في التراب حياً متنعماً عافياً عارفاً
نوع من السفسطة والحق في هذه
المسئلة عندى خلاف ما يقوله
أهل التناضح من ان النفس بعد
موت بدنها تقبل على بدن آخر
وتعرض عن الارل بالكلية وخلاف
ما يقوله الغلاسفة من أن النفس
تنقطع علاقتها عن البدن مطلقاً
وانما لاتذوت تأمل هي بما كنسبت
من المعارف الحقة والاخلاق
الفاضلة أو بالعقائد الباطلة
والملاكات الذميمة والذي أقوله ان
النفس تبتقى لها علاقتها مع بدنها
لا بالتحرير بل واكتساب الاعمال
ولكن بالتلذذ والتألم والتعقل
وتحوها وليس يبدع أن يتغير التعلق
بحسب تغير الاطوار كما كان يتغير
في مدة العمر بحسب الاسنان
والانزجة والتحقيق فيها ان النفس
في هذا العالم جعلت متصرفه في
البدن لاجل اكتساب الاعمال

ليزدادوا انما ﴿ القول في تاويل قوله (وان من أهل الكتاب من يؤمن بالله وما أنزل اليكم وما أنزل
اليهم خاشعين لله لا يشترون بأيات الله ثمناً قليلاً) اختلف أهل التاويل فمن عني بهذه الآية فقال
بعضهم عني بها أصحمة النجاشي وفيه أنزلت ذكر من قال ذلك حدثننا عصام بن زياد بن رواد بن
الجراح قال ثنا أبي قال ثنا أبو بكر الهذلي عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن جابر بن عبد الله ان
النبي صلى الله عليه وسلم قال اخرجوا فضلو اعلی أخ لكم فصلى بنا فكبكب أربع تكبيرات فقال هذا
التخشي أصحمة فقال المنافقون انظروا الى هذا يصلي على عجل نصراني لم يره قط فانزل الله وان من أهل
الكتاب من يؤمن بالله حدثننا ابن ابي عمير قال ثنا معاذ بن هشام قال ثنا أبي عن قتادة ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال ان أحاكم النجاشي قدمات فضلو اعلیه قالوا يصلي على رجل ليس بمسلم قال فنزلت
وان من أهل الكتاب من يؤمن بالله وما أنزل اليكم وما أنزل اليهم خاشعين لله قال قتادة فقالوا فانه كان
لا يصلي الى القبلة فانزل الله والله المشرق والمغرب فاينما تولوا فثم وجه الله حدثننا بشر قال ثنا يزيد
قال ثنا سعيد عن قتادة قوله وان من أهل الكتاب من يؤمن بالله وما أنزل اليكم وما أنزل اليهم ذكر
لنا أن هذه الآية نزلت في النجاشي وفي ناس من أصحابه آمنوا بنبي الله صلى الله عليه وسلم وصدقوا به
قال وذكر لنا أن نبي الله صلى الله عليه وسلم استغفر للنجاشي وصلى عليه حين بلغه موته قال لأصحابه صلوا
على أخ لكم قدمات بغير بلادكم فقال أناس من أهل النخاع يصلي على رجل مات ليس من أهل دينه
فانزل الله هذه الآية وان من أهل الكتاب من يؤمن بالله وما أنزل اليكم وما أنزل اليهم خاشعين لله
لا يشترون بأيات الله ثمناً قليلاً أولئك لهم أجرهم عذرهم ان الله سميع عليم حدثننا
الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة في قوله وان من أهل الكتاب من
يؤمن بالله وما أنزل اليكم وما أنزل اليهم قال نزلت في النجاشي وأصحابه ممن آمن بالنبي صلى الله عليه وسلم
واسم النجاشي أصحمة حدثننا المثني قال ثنا اسحق قال قال عبد الرزاق وقال ابن عيينة اسم
النجاشي بالعربية عطية حدثننا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن جريج قال لما
صلى النبي صلى الله عليه وسلم على النجاشي طعن في ذلك المذافقون فنزلت هذه الآية وان من أهل
الكتاب يؤمن بالله الى آخر الآية وقال آخرون بل عني بذلك عبد الله بن سلام ومن معه ذكر من
قال ذلك حدثننا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن جريج قال نزلت يعني هذه
الآية في عبد الله بن سلام ومن معه حدثنني نونس قال أخبرنا ابن وهب قال أخبرني ابن زبدي في قوله
وان من أهل الكتاب من يؤمن بالله وما أنزل اليكم وما أنزل اليهم الآية كلها قال هؤلاء يهود
آخرون بل عني بذلك مسلمة أهل الكتاب ذكر من قال ذلك حدثنني المثني قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا
شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد وان من أهل الكتاب من يؤمن بالله وما أنزل اليكم من اليهود والنصارى
وهم مسلمة أهل الكتاب * وأولى هذه الاقوال بتاويل الآية ما قاله مجاهد وذلك ان الله جل ثناؤه عم
بقوله وان من أهل الكتاب أهل الكتاب جميعاً فلم يخص منهم النصارى دون اليهود ولا اليهود
دون النصارى وانما أخبرنا من أهل الكتاب من يؤمن بالله وكلا الفريقين أعني اليهود والنصارى
من أهل الكتاب * فان قال قائل فإنت قائل في الخبر الذي رويت عن جابر وغيره انها نزلت في النجاشي
وأصحابه قيل ذلك خبر في سنة اده انظر ولو كان صحيحاً لاشك فيه لم يكن لما قلنا في معنى الآية خلاف
وذلك ان جابر ومن قال بقوله انما قالوا انزلت في النجاشي وقد تنزل الآية في الشيء ثم يعمها كل من
كان في معناه فلا يتوان كانت نزلت في النجاشي فان الله تبارك وتعالى قد جعل الحكم الذي حكم به
للنجاشي حكماً لجميع عباده الذين هم بصفة النجاشي في اتباعهم رسول الله صلى الله عليه وسلم والتصديق

والملاكات وانه يقتصر الى شريك الاعضاء وأعمال الجوارح والآلات وبعد الموت تجعل متصرفه من جهة الجزاء
والحساب فيكيف ينبغي ان يقاس أحدهما على الآخر فعليه يكفي بعد الموت ان يكون له علاقتاً بالتلذذ والتألم والإدراك فقط الى أن تقوم القيامة

الكبرى وهذا القدر لا ينافي كون البدن مشاهدا في القبر من غير تحرك ولا احساس ونطق ويؤيده ما روى انه صلى الله عليه وسلم وقف على قلب بدر وقال يا فلان بن فلان ويا فلان بن فلان هل وجدتم ما وعدكم الله ورسوله حقا (١٣٧) فاني وجدت ما وعدني الله جفا نقال

عمر يا رسول الله كيف تكلم أجسادا لأر واح فيها قفل ما أنتم باسمع لما أقول منهم غير أنهم لا يستطيعون أن يردوا علي شيئا وفي حديث عذاب القبر انه ليسمع قرع نعالهم واهل السرى انه اكنفي بهذا القدر من التصرف انه ان كان أكثر من ذلك كما سيكون في القيامة الكبرى نافي تكليف ساثر الاجياء وأقضى الامر الى الاجاء وهو السرى آخر حديث عذاب القبر فيصبح صحبة يسههم من يديه غير الثقلين وأما الشهداء فلا يعد أن يجازيهم الله تعالى جز بد التلذذ بنعيم الآخرة كما قتلوا تعجيبا للشواب كما عجبوا في الانقطاع عن طيبات الدنيا ومشتياتها فان جزاء كل طائفة ينبتى أن يناسب عملهم فانهم هذه الاسرار فان علق مضنة وبه ثبت جميع ما ورد في الشريعة الحقة والله أعلم ومعنى عند ربهم انهم مقربون ذوو كرامة كقوله فالذين عند ربك أو المراد بحيث لا يملك أحد سوى ربهم أو المراد في علمه وفي حكمه كما يقال هذه المسئلة عند الشافعي كذا برزقون كما برزق سائر الاجياء كما يكون ويشربون وهو تأكيد لكونهم أحياء ووصف حالهم التي هم عليهم من التمتع برزق الله كما ورد في الحديث فرحين بما آتاهم الله من فضله وهو توفيق الشهادة وما خصصهم به من التفضل على غيرهم من قبل تعجيب برزق الجنة ونعيمها وقال المتكلمون الثواب منفعة خاصة دائمة مقرونة بالتعظيم فقوله برزقون اشارة الى

بما جاءهم به من عند الله بعد الذي كانوا عليه قبل ذلك من اتباع أمر الله فيما أمر به عباده في الكتابين التوراة والانجيل فاذا كان ذلك كذلك فتأويل الآية وان من أهل الكتاب التوراة والانجيل ان يؤمن بالله فيقر بوحده نيتسه وما أنزل اليكم أيها المؤمنون يقول وما أنزل اليكم من كتابه ووحده على لسان رسوله محمد صلى الله عليه وسلم وما أنزل اليهم يعني وما أنزل على أهل الكتاب من الكتب وذلك التوراة والانجيل والزبور خاشعين لله بالطاعة مستكينين له بما امتدلين كما حد ثنا يونس قال أخبرنا ابن وهب قال أخبرني ابن زيد بن يثيب قوله خاشعين لله قال الخاشع المتدلل لله الخائف ونصب قوله خاشعين لله على الحال من قوله ان يؤمن بالله خاشعين لله وهو حال معاني يؤمن من ذكر من لا يشترطون بآيات الله ثمنا قلد لا يقول لا يحرفون ما أنزل اليهم في كتبه من نعت محمد صلى الله عليه وسلم فيبدلونه ولا غير ذلك من أحكامه وموجبه فيه لعرض من الدنيا خاسيس يعطونه على ذلك التبديل وابتغاء الرياسة على الجهال ولكن ينقادون للحق فيعملون بما أمرهم الله به فيما أنزل اليهم من كتبه وبنتمون عما نهاهم عنه فيها ويؤثرون أمر الله تعالى على هوى أنفسهم ﴿القول في تاويل قوله (أولئك لهم أجرهم عند ربهم ان الله سريع الحساب) يعني بذلك جل ثناؤه أولئك لهم أجرهم هؤلاء الذين يؤمنون بالله وما أنزل اليكم وما أنزل اليهم لهم أجرهم عند ربهم يعني لهم عوض أعمالهم التي عملوها وثواب طاعتهم ربهم فيما أطاعوه فيه عند ربهم يعني مدخور ذلك لهم لديه حتى يصير واليه في القيامة فيؤم ذلك ان الله سريع الحساب وسرعة حسابه تعالى ذكره انه لا يخفى عليه شئ من أعمالهم قبل أن يعملوها وبعدها عملوها فلا حاجة به الى احصاء عدد ذلك فيقع في الاحصاء ابطال فلذلك قال ان الله سريع الحساب ﴿القول في تاويل قوله (يا أيها الذين آمنوا صبروا وصابروا ورابطوا واتقوا الله لعلكم تفلحون) يختلف أهل التأويل في تاويل ذلك فقال بعضهم معنى ذلك اصبروا على دينكم وصابروا والكفار ورابطوهم ذكر من قال ذلك حد ثنا المشي قال ثنا سويد بن نصر قال أخبرنا ابن المبارك عن المبارك بن فضالة عن الحسن انه سمعه يقول في قول الله يا أيها الذين آمنوا صبروا وصابروا ورابطوا قال أمرهم أن يصبروا على دينهم ولا يدعوه لشدة ولا رضاء ولا سرا ولا ضراء وأمرهم أن يصابروا والكفار وأن يربطوا المشركين حد ثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله يا أيها الذين آمنوا صبروا وصابروا ورابطوا أي اصبروا على طاعة الله وصابروا وأهل الضلالة ورابطوا في سبيل الله واتقوا الله لعلكم تفلحون حد ثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة في قوله اصبروا وصابروا ورابطوا يقول صابروا المشركين ورابطوا في سبيل الله حد ثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا يحيى عن ابن جريح اصبروا على الطاعة وصابروا أعداء الله ورابطوا في سبيل الله حد ثنا يحيى بن أبي طالب قال أخبرنا يزيد قال أخبرنا جوير بن الضمك في قوله اصبروا وصابروا ورابطوا قال اصبروا على ما أمرتم به وصابروا العدو ورابطوهم وقال آخرون معنى ذلك اصبروا على دينكم وصابروا وعدى اباكم على طاعتكم كى ورابطوا أعداءكم ذكر من قال ذلك حد ثنا يونس قال أخبرنا ابن وهب قال أخبرني أبو صخر عن محمد بن كعب القرظي انه كان يقول في هذه الآية اصبروا وصابروا ورابطوا يقول اصبروا على دينكم وصابروا والوعد الذي وعدتكم ورابطوا عدوكم وعدوكم حتى يترك دينه لدينكم وقال آخرون معنى ذلك اصبروا على الجهاد وصابروا وعدوكم ورابطوهم ذكر من قال ذلك حد ثنا المشي قال ثنا اسحق قال ثنا جعفر بن عون قال أخبرنا هشام بن سعد عن زيد بن أسلم في قوله اصبروا وصابروا ورابطوا على عدوكم حد ثنا المشي قال ثنا مطرف بن عبد

(١٨٠ - ابن جريح - رابع) المنفعة وقوله فرحين اشارة الى الانتهاء الحاصل بسبب التعظيم ولسان الحكماء برزقون اشارة الى كون ذواتهم مشرقة بالاعرف الالهية وفرحين رضيا الى ابتهاجها بالنظر الى ينبوع النور ومصدر الكمال

ويستبشرون بالذين باخواهم من المجاهدين الذين لم يفتروا في حقوقهم والاستبشار السرور والحاصل بالبشارة ومعنى من خلفهم انهم بقوا
بعدهم وقيل لم يطعواهم أي لم يدركوا (١٣٨) فضلهم ومنزلتهم أن لا خوف عليهم ولا هم يحزنون بدل الاستمال من الذين وذلك ان الله

الله المرى قال ثنا مالك بن أنس عن زيد بن أسلم قال كتب أبو عبيدة بن الجراح الى عمر بن الخطاب
فذكر له جوعا من الروم وما يتخوف منهم فكتب اليه عمر أما بعد فإنه مهم أنزل بعدهم ومن منزلة شدة
يجعل الله بعدها فرجا وان له يغلب عسر يسرين وان الله يقول في كتابه يا أيها الذين آمنوا صبروا
وصابروا وادابوا واتقوا الله لعلكم تفلحون وقال آخرون معنى ذلك ورباطوا أي رباطوا على
الصلوات أي انتظروها واحدة بعد واحدة ذكر من قال ذلك حدثني المثنى قال ثنا سويد قال
أخبرنا ابن المبارك عن مصعب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير قال ثنا داود بن صالح قال قال أبو
سلمة بن عبد الرحمن يا ابن أخي هل تدري في أي شيء نزلت هذه الآية صبروا وادابوا وقال قلت
لا قال انه يا ابن أخي لم يكن في زمان النبي صلى الله عليه وسلم غزو ورباط فيه ولكنه انتظار الصلاة خلف
الصلاة حدثني أبو السائب قال ثنا ابن فضيل عن عبد الله بن سعد المقبري عن جده عن
شرحبيل عن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا أدلكم على ما يكفر الله به الذنوب والخطايا
اسباغ الوضوء على المكاره وانتظار الصلاة بعد الصلاة فذلك الرباط حدثنا موسى بن سهل الرمي
قال ثنا يحيى بن واضح قال ثنا محمد بن مهاجر قال ثنا يحيى بن يزيد بن أبي أنيسة عن شرحبيل
عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا أدلكم على ما يكفر الله به الخطايا ويكفر به
الذنوب قال قلنا بلى يا رسول الله قال اسباغ الوضوء في أما كنها وكثرة الخطا الى المساجد وانتظار الصلاة
بعد الصلاة فذلك الرباط حدثنا أبو كريب قال ثنا خالد بن مخلد قال ثنا محمد بن جعفر عن
العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا أدلكم على
ما يحط الله به الخطايا ويرفع به الدرجات قالوا بلى يا رسول الله قال اسباغ الوضوء عند المكاره وكثرة
الخطا الى المساجد وانتظار الصلاة بعد الصلاة فذلك الرباط حدثنا القاسم قال
ثنا الحسين قال ثنا اسمعيل بن جعفر عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي
صلى الله عليه وسلم نحوه وهو أولى التأويلات وتأويل الآية قول من قال في ذلك يا أيها الذين آمنوا صبروا
الذين صدقوا الله ورسوله اصبروا على دينكم وطاعوا بكم وذلك ان الله لم يخص من معاني الصبر
على الدين والطاعة شيئا فيجوز إخراجها من ظاهر التنزيل فلذلك قلنا انه عن بقوله اصبروا الامر بالصبر
على جميع معاني طاعة الله فيما أمرت به صبروا على ما أمرت به من طاعة الله في المعاني الصبر
أعداءكم عن المشركين وانما قلنا ذلك أولى بالصواب لان المعروف من كلام العرب في المغالبة أن
تكون من فريقتين أو اثنين فصاعدا ولا تكون من واحد الا قليلا في أحرف معدودة واذ كان ذلك
كذلك فانما أمر المؤمنين أن يصبروا وغيرهم من أعدائهم حتى يظفرهم الله بهم ويعلى كاهته
ويخزي أعداءهم ولا يكن عدوهم اصبر منهم وكذلك قوله ورباطوا معناه ورباطوا أعداءكم وأعداء
دينكم من أهل الشرك في سبيل الله وأرى ان أصل الرباط ارتباط الخيل للعدو كما ارتباط عدوهم
لهم خيلهم ثم استعمل ذلك في كل مقيم في نغري يدفع عن وراءه من أراد من أعدائهم بسوء ويحمي
عنهم من يئنه ويدينهم بمن بغاهم بشر كان داخل قدار تبطها أو ذارج له لا مركب له وانما قلنا معنى
ورباطوا وربطوا أعداءكم وأعداء دينكم لان ذلك هو المعنى المعروف من معاني الرباط وانما توجه
الكلام الى الاغاب المعروف في استعمال الناس من معانيه دون الخفي حتى ياتي بخلاف ذلك ما يوجب
صرفه الى الخفي من معانيه حجة يجب التسليم لها من كتاب أو خبر عن الرسول صلى الله عليه وسلم أو
اجماع من أهل التأويل في القول في تأويل قوله لعلكم تفلحون يعني بذلك تعالى ذكره واتقوا
الله أي المؤمنون وحذر وه أن تخالفوا أمره وتقدموا عليه لعلكم تفلحون يتولى لعلكم تفلحوا

يشترهم بان من ترك خلفهم من
المؤمنين يبعثون آمنين يوم القيامة
فهم مستبشرون بأنه لا خوف
عليهم وانما بشرهم الله بذلك لانهم
لم يفتروا الدنيا بغتة كل ذلك
مظنة أن يكون لهم نوع تعلق
باحوال اخوانهم وهو شبه تألم
فاكرمهم الله تعالى بازالة ذلك
التعلق بان أعلمهم أمس اخوانهم
من عذاب الله فحصل لهم سروران
من قبل حالهم في أنفسهم وذلك قوله
فرحين بما آتاهم الله من فضله
ومن قبل حال اخوانهم وأعزبتهم
وذلك قوله ويستبشرون بالذين لم
يطعواهم ثم كرر هذا المعنى
لمزيد التاكيد فقال يستبشرون
بنعمة من الله وهي الثواب وفضل
وهو النفضل الزائد وهذا سرورهم
بسعاده أنفسهم وان الله أي وبأن
الله لا يضيع أجر المؤمنين وهذا
سرورهم بسعادة اخوانهم المؤمنين
ثم انه تعالى مدح المؤمنين بغزوتين
متصلتين بغزوة واحدة تعرف أولاهما
بغزوة حراء الاسد والثانية بغزوة
بدر الصغرى أما الاولى فيأروى ان
أبا سفيان وأصحابه لما انصرفوا من
أحد فبلغوا الرحاء فنادوا وقالوا
قتلناهم ولم يبق منهم الا
القليل فلم تركاهم فهموا بالرجوع
فبلغ ذلك رسول الله فآراد أن يهرب
الكفار ويهربهم من نفسه ومن
أصحابه فوبخهم فندب أصحابه الى
الخروج في طلب أبي سفيان وقال
لأربدالات أن يخرج معي الامن
بجسر لومنا بالامس فخرج في سبعين
من الصحابة حتى بلغوا حراء الاسد

وهي من المدينة على ثمانية أميال فالق الله الرعب في قلوب المشركين وانهم زوا فأنزلت الذين استجابوا لله والرسول
من بعد ما أصابهم القرحة الذين أحسنوا آياتهم جميع الممورين واتقوا بالانتهاء عن الحنوارات أحسنوا في طاعة الرسول واتقوا مخالفته

وان بلغ الامر بهم الى الجراحات روي انه كان فيهم من يحمل صاحبه على عنقه ساعة ثم كان المحمول يحمل الحامل ساعة اخرى وكان فيهم من يتوكأ على صاحبه ويتوكأ عليه صاحبه ساعة ومن في قوله للذين أحسنوا م - م (١٣٩) للذين لان الذين استجابوا لله والرسول قد

أحسنوا كلهم واتقوا لبعضهم وقال أبو بكر الاصم نزلت في يوم أحد لما جمع النبي صلى الله عليه وسلم بالناس بعد الهزيمة فشد بهم على المشركين حتى كشفهم وكانوا قد ههوا بالمائة فدفعهم عنهم بعد ان مثلوا بحمزة فصلى عليهم النبي صلى الله عليه وسلم ودفعهم بدمائهم وذكروا ان صبغية جاءت لتنظر الى أخيها حمزة فقال صلى الله عليه وسلم للزبير ردها لا تلنجزع من مثله أخيها فقالت قد بلغني ما فعل به وذلك يسير في جنب طاعة الله تعالى فقال للزبير فدعها تنظر اليه فقالت خير واستغفرت له وجاءت امرأة أخرى قد قتل زوجها وأبوها وأخوها وابنها فلما رأت الرسول صلى الله عليه وسلم وهو حى قالت ان كل مصيبة بعدك تنور وأما الثانية فروى ابن عباس ان أبا سفيان لما عزم أن ينصرف من المدينة الى مكة نادى بالمحمد وعادنا موسم بدر الصغرى القابل فنقتل بها ان شئت فقال صلى الله عليه وسلم لعمر قل بيننا وبينك ذلك ان شاء فلما حضر الاجل خرج أبو سفيان مع قومه حتى نزل من الظهران فالتقى الله الرعب في قلبه فبداه ان يرجع فلقى نعيم بن مسعود الأشجعي وقد قدم معتمرا فقال يا نعيم انى واعدت محمدان قلتى بموسم بدر وان هذا عام جذب ولا يصلحنا الاعام نرى فيه الشجر ونشرب فيه اللبن وقد بدالى ولكن ان خرج محمد ولم أخرج زاده ذلك جرأة فالحق بالمدينة وثبتهم ولك

نعيم الابد وتجمعوا في طلباتكم عنده كما حدثنا يونس قال أخبرنا ابن وهب قال أخبرني أبو صخر عن محمد بن كعب القرظى انه كان يقول في قوله واتقوا الله لعلكم تفلحون وفي آخرة تفسير سورة آل عمران القول في تفسير السورة التي يذكر فيها النساء

(بسم الله الرحمن الرحيم) *

القول في تاويل قوله عز وجل (يا أيها الناس اتقوا ربكم الذى خلقكم من نفس واحدة) قال أبو جعفر يعنى بقوله تعالى ذكره يا أيها الناس اتقوا ربكم الذى خلقكم من نفس واحدة أحذروا أيها الناس ربكم فى أن تخالفوه فيما أمركم وفي ما نهيكم من غفوقته ما لا قبل لكم به ثم وصف تعالى ذكره نفسه بأنه المتوحد بخلق جميع الانام من شخص واحد وعرف عباده كيف كان مبتدأ انشائه ذلك من النفس الواحدة ومنهم بذلك على ان جميعهم بنور جل واحد وأم واحدة وان بعضهم من بعض وان حق بعضهم على بعض واجب وجوب حق الاخ على أخيه لاجتماعهم فى النسب الى أب واحد وأم واحدة وان الذى يلزمهم من رعاية بعضهم حق بعض وان بعد اللاقى فى النسب الى الاب الجامع بينهم مثل الذى يلزمهم من ذلك فى النسب الا دنى وعاطق ما بذلك بعضهم على بعض ليتناصقوا ولا يتظالموا وليبذل القوي من نفسه للاضعيف دقة بالمعروف على ما أئزسه الله فقال الذى خلقكم من نفس واحدة يعنى من آدم كما حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدى اما خلقكم من نفس واحدة فن آدم صلى الله عليه وسلم حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا سعيد عن قتادة قوله يا أيها الناس اتقوا ربكم الذى خلقكم من نفس واحدة يعنى آدم صلى الله عليه وسلم حدثنا سفيان بن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن رجل عن مجاهد خلقكم من نفس واحدة قال آدم ونظير قوله من نفس واحدة والمعنى به رجل قول الشاعر أولك خليفة ولده أخرى * وأنت خليفة ذلك الكمال

فقال ولده أخرى وهو ير يد الرجل فانت للفظ الخليفة وقال تعالى ذكره من نفس واحدة لتأنيث النفس والمعنى من رجل واحد ولو قيل من نفس واحدة وأخرج اللفظ على التذكير والمعنى كان صوابا القول في تاويل قوله جل ثناؤه (وخلق منها زوجها وبث منهما رجالا كثيرا ونساء) يعنى بقوله جل ثناؤه وخلق منها زوجها وخلق من النفس الواحدة زوجها يعنى بالزوج الثانى لها وهو فيما قال أهل التاويل امرأتها حواء ذكر من قال ذلك حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد فى قوله وخلق منها زوجها قال حواء من قصيرى آدم وهو نائم فاستيقظ فقال أنا بالنبطية امرأة حدثنا المنبى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة وخلق منها زوجها يعنى حواء خلقت من آدم من ضلع من أضلاعه حدثني موسى بن هرون قال أخبرنا يسكن البهاف نام نومته فاستيقظ فاذا عند رأسه امرأة قاعدة خلقها الله من ضلعه فساء لها ما أنت قالت امرأة قال ولم خلقت قالت نسكن الى حدثنا ابن جبير قال ثنا سلمة عن ابن اسحق قال أتى على آدم صلى الله عليه وسلم السنة فبالبغنان أهل الكتاب من أهل التوراة وغيرهم من أهل العلم عن عبدالله بن العباس وغيره ثم أخذ ضلعا من أضلاعه من شقه الايسر ولام مكانه وآدم نائم لم يرب من نومته حتى خلق الله تبارك وتعالى من ضلعه تلك زوجته حواء وهاها امرأة ليسكن البهافا

عندى عشر من الابل نخرج نعيم فوجد المسلميز يتجهزون فقال لهم ما هذا لرأى أتوكم فى دياركم وقراركم فقلوا أكثركم فان ذهبتم اليهم لم يرجع منكم أحد فوقع هذا الكلام فى قلوب قوم منهم فقال صلى الله عليه وسلم والذى نفسى بيده لا يخرج من سبعين

واكبواهم يقولون حسبنا الله ونعم الوكيل الى ان وصلنا الى بدر الصغرى وهى ماء لبنى كنانة وكانت موضع سوق لهم يجمعون فيها كل عام ثمانية ايام ولم يلق رسول الله صلى الله عليه (١٤٠) وسلم احدا من المشركين وكانت معهم تجارات ونفقات فوافقوا السوق و باعوا

مامعهم واستروا بها ادماء زبيبا ورجحوا واصابوا بالدرهم درهمين وانصرفوا الى المدينة سالمين غانمين ورجع يوسفيان الى مكة فسمى اهل مكة جيشه جيش السويق وقالوا انما خرجتم اشربوا الريق واتزل الله فى المؤمنين الذين قال لهم الناس يعنى نعيم بن مسعود كما ذكرناه وانما عـ بر عن الانسان الواحد بالناس لانه من جنس الناس كما يقال فلان يركب الخيل وماله الا فرس واحد ولان الواحد اذا قال قول اوله اتباع يقولون مثل قوله ورضون به حسن اضافة ذلك الفعل الى الكل كقوله تعالى واذ قتلتم نفسا وحين قال نعيم ذلك القول لم يخل من ناس من اهل المدينة يضامونه ويصلون جناح كلامه وقال ابن عباس ومحمد بن اسحق مرركب من عبد القيس بابي سفيان قد سهم الى المسلمين ليخوفوهم وضمن لهم عليه جعلاجل بعير من زبيب وقال السدى هم منافقو المدينة كانوا يشعلون المسلمين عند الخروج ويقولون ان الناس قد جمعوا لكم يعنى اباسفيان واصحابه والمفعول محذوف اى جمعوا لكم الجوع والعرب تسمى الجيش جمعا فاخذوهم فزادهم نعيم ارفول المثبتين ايمان لانهم لم يسمعو قولهم واخلصوا عنده النية والعزم على الجهاد واطهر واجية الاسلام فكان ذلك اثبت ليقينهم واقوى لاعتقادهم واستدل بالآية من قال ان الطاعات داخلية فى مسمى الايمان وانه يزيد وينقص بحسب زيادتها ونقصانها

كشفت عنه السنة وهب من فومته رآها الى جنبه فقال فيما يزعمون والله أعلم لى ودى وز وجتى فسكن اليها **حدثني** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المغضل قال ثنا أسباط عن السدى وخلق منها ز وجها جعل من آدم حواء وأما قوله وبث منها رجالا كثيرا ونساء فانه يعنى ونشر منها يعنى من آدم وحواء رجالا كثيرا ونساء قدر أنهم كما قال جل ثناؤه كالفراش المبثوث يقال منه بث الله الخلق وأبنتهم وبنحو الذى قلنا فى ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك **حدثنا** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المغضل قال ثنا أسباط عن السدى وبث منها رجالا كثيرا ونساء وبث خلق **القول** فى تأويل قوله جل ثناؤه (واتقوا الله الذى تساءلون به والارحام) اختلفت القراءة فى قراءة ذلك فقراء عامة قراء أهل المدينة والبصرة تساءلون بالتشديد يعنى تساءلون ثم ادغم احدى التاءين فى السين فجعلها ماسينا مشددة وقراء بعض قراء الكوفة تساءلون بالتخفيف على مثال تغافلون وهما قراءتان معروفتان ولغتان فصيحتان أعنى التخفيف والتشديد فى قوله تساءلون به وبأى ذلك قراء القارئ أصاب الصواب فيه لان معنى ذلك بأى وجهيه قرئ غـ ير مختلف وأما تأويله واتقوا الله أيم الناس الذى اذا سأل بعضكم بعضا سأل به فقال السائل للمسؤول أسألك بالله وأنت تدك بالله وأعزم عليك بالله وما أنتـ به ذلك يقول تعالى ذكره فبكرا معظمون أيها الناس و بكما بالسننكم حتى تروا ان من أعطاكم عهدـه فاخفركم و أتى عظيما فكذلك فعضوه بطاعتكم اياه فيما أمركم واجتنبكم ما نهاكم عنه واحذروا عقابه من مخالفتكم اياه فيما أمركم به أو نهاكم عنه **حدثني** المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا أبو زهير عن جويرى عن الضحاك فى قوله واتقوا الله الذى تساءلون به قال يقول اتقوا الله الذى تعاهدون وتعاهدون به **حدثني** المثنى قال ثنا ابن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع واتقوا الله الذى تساءلون به يقول اتقوا الله الذى به تعاهدون وتعاهدون **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع بن أنس مثله **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا أحمد بن حنبل قال قال ابن عباس تساءلون به قال تعاطفون به وأما قوله والارحام فان أهل التأويل اختلفوا فى تأويله فقال بعضهم معناه واتقوا الله الذى اذا سألتم بيذكم قال السائل للمسؤول أسألك به وبالرحم ذكر من قال ذلك **حدثنا** ابن حميد قال ثنا حكام عن عرو عن منصور عن ابراهيم اتقوا الله الذى تساءلون به والارحام يقول اتقوا الله الذى تعاطفون به والارحام يقول الرجل يسئـل بالله وبالرحم **حدثني** يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم قال هو كقول الرجل أسألك بالله أسألك بالرحم يعنى قوله اتقوا الله الذى تساءلون به والارحام **حدثنا** محمد بن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن منصور عن ابراهيم اتقوا الله الذى تساءلون به والارحام قال يقول أسألك بالله وبالرحم **حدثنا** أبو كريب قال ثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم هو كقول الرجل أسألك بالرحم **حدثنا** ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن ابن أبي نجيح عن مجاهد اتقوا الله الذى تساءلون به والارحام قال يقول أسألك بالله وبالرحم **حدثني** المثنى قال ثنا الحسنى قال ثنا شريك عن منصور ومغيرة عن ابراهيم فى قوله واتقوا الله الذى تساءلون به والارحام قال هو قول الرجل أسألك بالله والرحم **حدثني** المثنى قال ثنا سويد قال أخبرنا ابن المبارك عن معمر عن الحسن قال هو قول الرجل أسألك بالله وبالرحم قال محمد بن علي هذا التأويل قول بعض من قرأ قوله والارحام بالخفض عطفا بالارحام على الهاء التى فى قوله به كانه أراد اتقوا الله الذى تساءلون به وبالارحام فعطف بظاها على مكنى محفوض وذلك غـ ير فصيح من الكلام عند العرب لانها لا تنسق

وأما من قال الايمان عبارة عن نفس التصديق فتاويله ان الزيادة وقعت فى ثمرات الايمان ولكنها اجعلت فى الايمان بظاها مجازا وقد مر تحقيق الكلام لثاني هذا المعنى فى أوائل الكتاب وكذا أنهم أضمر واذا كبحسب الاعتقاد واتفقوا الخليل عليه السلام حين ألقى فى

النار فاطهره وباللسان وقالوا حسنة الله وقد مر اعراب منه في قوله فحسبه جهنم ونعم الوكيل الكافي أو الكافل أو الموكول إليه هو ثم علموا
بما اعتقدوه وقالوه فخرجوا فاقبلوا بنعمة من الله وهي العافية وفضل وهو الرجح (١٤١) بالتجارة أو النعمة تمنافع الدنيا والفضل ثواب

الأخرة لم يحسبهم سوء لم يصبرهم قتل
ولاجراح وصفهم بأنه جعل لهم
الملائم ولم يحصل لهم المنافي وهذه
غاية المطالب ونهاية الاماني وان
ذلك ثرة الاخلاص والتوكل على
الله سبحانه وتعالى ثم روي انهم قالوا
هل يكون هذا غزوا فقال تعالى
واتبعوا رضوان الله وليعلموا ان لهم
ثواب المجاهدين حيث قضا ما عليهم
ثم قال والله ذو فضل عظيم تنبها على
ان السبب الكلي في ثواب المطيعين
هو فضل رحمة ورحمته عليهم ولم
يخرج أحدا عملة الا ان يتعمده الله
برحمته فعلى المؤمن ان لا يثق الا بالله
ولا يخاف أحدا الا اياه وذلك قوله
انما ذلکم المشبوه هو الشيطان
لعموه وقرده واغوائه ثم بين شيطنته
بقوله يخوف أوليائه أو الشيطان
صفة اسم الاشارة وهذا الجملة خبر
والمفعول الاول محذوف أي
يخوفكم أوليائه فلا تخافوهم
وخافون ان كنتم مؤمنين فان
الايمان يقتضي ان تؤمن وتخوف
الله على خوف الناس الذين هم
أولياء المنمطين والاولياء هم أبو
سفيان وأصحابه وقيل الشيطان هو
ابليس وقيل المضاف محذوف
والتقدير انما ذلکم قول الشيطان
وقيل يخوف أولياء القاعدتين
عن الخروج مع رسول الله صلى
الله عليه وسلم وعلى هذا فالضمير في
فلا تخافوهم للناس في قوله ان
الناس قد جمعوا الكرم وقيل التقدير
يخوفكم بأوليائيه كقوله ويخوفونك
بالمؤمنين من دونه فحذف حرف الجر
قوله الفراء والزجاج وأبو علي

بظاهره على مكثي في الخفض الا في ضرورة شعر وذلك لضيق الشعر وأما الكلام فلا شيء يضطر
المتكلم الى اختيار المكروه من المنطق والردى في الاعراب منه وما جاء في الشعر من رده ظاهرا على
مكثي في حال الخفض قول الشاعر

تعلق في مثل السواري سيفونا * وما بينها والكعب عوط تعانق

فعطف بالكعب وهو ظاهره على الهاء والالف في قوله بينها وهي مكثية * وقال آخرون تاويل ذلك
واتقوا الله الذي تساءلون به والارحام ان تقطعوها ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن الحسين قال
ثنا أحمد بن الفضل قال ثنا اسباط عن السدي في قوله واتقوا الله الذي تساءلون به والارحام يقول
اتقوا الله واتقوا الارحام لا تقطعوها حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن
قتادة واتقوا الله الذي تساءلون به والارحام ان الله كان عليكم رقيبا ذكر لنا ان نبي الله صلى الله عليه
وسلم كان يقول اتقوا الله وصلوا الارحام فانه اتقاكم في الدنيا وخير لكم في الآخرة حدثني علي
ابن داود قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنا معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس
في قول الله اتقوا الله الذي تساءلون به والارحام يقول اتقوا الله الذي تساءلون به واتقوا الله في الارحام
فصلوها حدثنا أبو بكر يرب قال ثنا هشيم عن منصور عن الحسن في قوله واتقوا الله الذي
تساءلون به والارحام قال اتقوا الله الذي تساءلون به واتقوه في الارحام حدثنا سفيان قال ثنا أي
عن سفيان عن خصيف عن عكرمة في قول الله الذي تساءلون به والارحام قال اتقوا الارحام ان
تقطعوهما حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن الحسن في قوله
واتقوا الله الذي تساءلون به والارحام قال هو قول الرجل أنشدك بالله والرحم حدثنا الحسن بن
يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اتقوا الله وصلوا
الارحام حدثني المنثري قال ثنا أبو ذؤيب قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد الذي
تساءلون به والارحام قال اتقوا الارحام ان تقطعوها حدثني المنثري قال ثنا اسحق قال ثنا أبو
زهير عن جويبر عن الضحاك في قوله الذي تساءلون به والارحام قال يقول اتقوا الله في الارحام فصلوها
حدثني المنثري قال ثنا اسحق قال ثنا ابن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع واتقوا الله الذي
تساءلون به والارحام قال يقول واتقوا الله في الارحام فصلوها حدثنا المنثري قال ثنا اسحق عن
عبد الرحمن بن أبي حماد وأخبرنا أبو جعفر الخزاز عن جويبر عن الضحاك ان ابن عباس كان يقرأ
والارحام يقول اتقوا الله لا تقطعوها حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن
حريج قال قال ابن عباس اتقوا الارحام حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن
أبي جعفر عن أبيه عن الربيع قال اتقوا الله الذي تساءلون به والارحام ان تقطعوها حدثني
يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زبدي في قوله واتقوا الله الذي تساءلون به واتقوا الارحام ان
تقطعوهما وقرأوا الذين يصلون ما أمر الله به أن يوصل قال أبو جعفر وعلى هذا التاويل قرأ ذلك من قرأه
نصبا بمعنى واتقوا الله الذي تساءلون به واتقوا الارحام ان تقطعوها عطفا على الارحام في اعرابها
بالنصب على اسم الله تعالى ذكره قال والقراءة التي لاستحباب القارئ ان يقرأ غيرها في ذلك النصب
واتقوا الله الذي تساءلون به والارحام بمعنى واتقوا الارحام ان تقطعوها لما قد بينا ان العرب لا تعطف
بظاهر من الاسماء على مكثي في حال الخفض الا في ضرورة شعر على ما قد وصفت قبيل القول في
تاويل قوله (ان الله كان عليكم رقيبا) قال أبو جعفر يعني بذلك تعالى ذكره ان الله لم يزل عليكم
رقيبا يعني بقوله عليكم على الناس الذين قال لهم جل ثناؤه يا أيها الناس اتقوا ربكم الخطاب

وزيفه ان الانباري بان الخويف قد يتعدى بنفسه الى مفعولين فلا ضرورة الى اضماع حرف الجر الله حسبي * التاويل قد ذكرنا ان المنفس
يبقى لها نوع تعلق بيدهم فالآن نقول ان روح الشهيد مخصوص بجزء يعلق بيده خراجه على تجسيل اذاعة مرارة الفراق عن الدنيا ولهذا

لا تبلى أجساد كثير منهم وتبقى فضة طرية وكانهم هم الشهداء في الحقيقة وهكذا أجساد الكاملين من النبيين والصدّيقين الذين قتلوا أنفسهم بسيف الریاض ومطارف الاذكار (١٤٢) وأسنة السنة الطاعنين وتجرع هموم مخالقات النفس ومكابدة الشيطان حتى ماتوا

بالارادة وحيوا بالطبيع عقل ليس كل تعلق بهذا العالم سبباً للنال بل بعضه سبب اللذة والابتهاج باليت قوي يعلمون بما غفر لى ربي وجعلني من المكرمين وكوردي في حديث الشهداء من مبلغ اخواننا عنانا في الجنة والذي جاء فيه ان اروا- هم في اجواف طير خضر فعلى ذلك جزاء لهم على خروج الدم والابخرة اللطيفة منهم - طلماسان الممكن ان يخلق الله تعالى من ذلك جسماً لطيفاً شبيه طائر ويكون لروح الشهيد به مز يد تعلق حتى تحركه واطير حريف شاء من السماء والارض والى الجنة باذن الله تعالى وأما كون الطير خضراء فامالان بدن الميت يميل الى الخضرة واما ان يكون عبارة عن النضرة تعرف في وجوههم نضرة النعيم وامالان حالهم بالنسبة الى ما سؤل اليه أهل الجنة والنار يوم القيامة كالتوسط بين الخالين اللذين يبرعنهما بالبياض والسواد في قوله يوم تبيض وجوه وتسود وجوه وهذه المعاني ما وجدتها في كتب التفسير والتاويل وأرجو أن أكون مصيباً فيها الغرض والله تعالى ورسوله أعلم بمرادهما (ولا يحزنك الذين يسارعون في الكفر انهم لن يضروا الله شيئاً ويريد الله ألا يجعل لهم حظاً في الآخرة ولهم عذاب عظيم ان الذين اشتروا الكفر بالايمان لن يضروا الله شيئاً ولهم عذاب أليم ولا يحسبن الذين كفروا انهم على لهم خبير لانفسهم انما على لهم ليزدادوا انما ولهم عذاب مهين ما كان الله ليذر

والغائب اذا اجتمع في الخبر فان العرب تخرج الكلام على الخطاب فتقول اذا خاطبت رجلاً واحداً او جماعة فعلت هي وآخرون غيب معهم فعلا فعاتم كذا وصنعت كذا ويعني بقوله رقيباً حفيظاً محصياً عليكم أعمالكم متفقدوا رعايتكم حرمة أرحامكم وصلاتكم باهاها وقطعكم وهو اوتضيقكم حرمتها كما حدثنى المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد ان الله كان عليكم رقيباً حفيظاً حدثنى يونس قال أخبرنا ابن وهب قال سمعت ابن زبدي يقول ان الله كان عليكم رقيباً على أعمالكم يعلمها ويرفها ومنه قول أبي ذؤاد اليبادي * كقاعاً في الرقباء للصر يا * أيديهم نواهد في القول في تاويل قوله (وأتوا اليتامى أموالهم ولا تبدلوا الخبيث بالطيب) قال أبو جعفر يعني بذلك تعالى ذكره أو صياء اليتامى يقول لهم وأعطوا ما معشر أو صياء اليتامى أموالهم اذا هم بلغوا الحلم وأونس منهم الرشد ولا تبدلوا الخبيث بالطيب يقول ولا تبدلوا الحرام عليكم من أموالهم بأموالكم الحلال لكم كما حدثننا محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قول الله تعالى ولا تبدلوا الخبيث بالطيب قال الحلال بالحرام حدثنى المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله حدثننا سفيان قال ثنا أبو جعفر ثم اختلف أهل التاويل في صفة تبدلهم الخبيث بالطيب الذي هو واعنه ومعناه فقال بعضهم كان أو صياء اليتامى ياخذون الخبيث من ماله والرفيع منه ويجعلون مكانه لليتيم الردي أو الخسيس فذلك تبدلهم الذي نهى الله تعالى عنه ذكر من قال ذلك حدثننا أبو بكر بن قال ثنا ابن عمار عن سفيان عن مغيرة عن ابراهيم ولا تبدلوا الخبيث بالطيب قال لا تعط زيفاً وتأخذ جيداً حدثننا أبو بكر بن قال ثنا ابن عمار عن سفيان عن السدي وعن يحيى بن سعيد بن سعيد بن المسيب ومعمر عن الزهري قال يعطى مهزولاً يأخذ منه ما يراه عن سفيان عن رجل عن الضحاك قال لا تعط فاسداً وتأخذ جيداً حدثننا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدي ولا تبدلوا الخبيث بالطيب كان أحدهم يأخذ الشاة السمينة من غنم اليتيم ويجعل مكانها الشاة المهزولة ويقول شاة بشاة يأخذ الدرهم الجيد ويأخذ منه الزيف ويقول درهم بدرهم وقال آخرون معنى ذلك لا تستعمل الرزق الحرام فتأكله قبل أن ياتيك الذي قدر لك من الحلال ذكر من قال ذلك حدثننا أبو بكر بن قال ثنا ابن عمار عن سفيان عن ابن أبي نجيح عن مجاهد ولا تبدلوا الخبيث بالطيب قال لا تستعمل الرزق الحرام قبل أن ياتيك الحلال الذي قدر لك وبه عن سفيان عن اسمعيل عن أبي صالح مثله وقال آخرون معنى ذلك كالذي حدثنى يونس بن عبد الأعلى قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زبدي قوله ولا تبدلوا الخبيث بالطيب قال كان أهل الجاهلية لا يورثون النساء ولا يورثون الصغار يأخذها الأكبر وقد أوتغيبون أن تنكحوهن قال اذا لم يكن لهم شئ والمستضعفين من ولدان لا تورثوهم قال فنصبيه من الميراث طيب وهذا الذي أخذته خبيث قال أبو جعفر وأولى هذه الاقوال يتاويل الآية قول من قال تاويل ذلك ولا تبدلوا أموال أيتامكم أيها الأوصياء الحرام عليكم الخبيث لكم فتأخذوا فائدها وخيارها وجيادها بالطيب الحلال لكم من أموالكم الردي أو الخسيس بدلان منه وذلك أن تبدل الشيء بالشيء في كلام العرب أخذ شئ من مكان آخر غيره يعطيه المأخوذ منه أو يجعله مكان الذي أخذ فاذا كان ذلك معنى التبديل والاستبدال فمعلوم ان الذي قاله ابن زيد من أن معنى ذلك هو أخذ أكبر ولد الميت جميع مال ميتته ووالده دون صغارهم الى ماله قول لا معنى له لانه اذا أخذ الا أكبر من ولده جميع ماله دون الاصغر منهم فلم يستبدل ما أخذ شياً

المؤمنين على ما أنتم عليه حتى يميز الخبيث من الطيب وما كان الله ليطالعكم على الغيب ولا يبين الله سبحانه من رسوله من شاء فما آمنوا بالله ورسوله وان تؤمنوا وتيقنوا فلكم أجر عظيم ولا يحسبن الذين يبخلون بما آتاهم الله من فضله هو خيراً لهم بل هو شر لهم سيطروا

ما جعلوا به يوم القيامة وثمة ميراث السموات والارض والله بما تعملون خبير لقد سمع الله قول الذين قالوا ان الله فقير ونحن اغنياء سنكتب ما قالوا وقتلهم الانبياء بغير حق ونقول ذوقوا عذاب الحريق ذلك بما قدمت ايديكم وان الله ليس (١٤٣) بظلام للعبيد الذين قالوا ان الله عهد

البنينا الا انهم من لرسول حتى ياتينا بقربان تا كاه النار قل قد جاءكم رسل من قبلي بالبينات وبالذي قلتم فلم قتلتموهم ان كنتم صادقين فان كذبوك فقد كذب رسلا من قبلك جاؤا بالبينات والزبر والكتاب المنير كل نفس ذائقة الموت وانما توفون اجوركم يوم القيامة فن زخر عن النار وادخل الجنة فقد فاز وما الحياة الدنيا الا متاع الغرور لنبلون في اموالكم وانفسكم ولتسمعن من الذين اوتوا الكتاب من قبلكم ومن الذين اشركو اذى كثيرا وان تصبروا وتتقوا فان ذلك من عزم الامور واذ اخذ الله ميثاق الذين اوتوا الكتاب لتبيننه للناس ولا تكتمونه فنبذوه وراء ظهورهم واشتروا به ثمنا قليلا فبئس ما يشترون لانتخبين الذين يفرحون بما اتوا ويمحسون ان يحمدوا بما لم يفعلوا فلا تحسبنهم بمغازة من العذاب ولهم عذاب اليم والله ملك السموات والارض والله على كل شئ قدير القرآت ولا يحزنك من الافعال حيث كان الا قوله لا يحزنهم الفرع الا كبر نافع ومثله لا يحزنني واليحرز الذين آمنوا وقرأ يزيد على ضده الباقون بفتح الباء وضم الزاء ولا خلاف في مثل يحزنون ولا تحزن مما هو لازم ولا يحسبن وثلاثة بعدها بالياء التختانية مع ضم الباء في تحسبنهم ابو عمرو وابن كثير وقرأ حجة كلها بناء الخطاب وقرأ ابو جعفر ونافع وابن عامر ويعقوب كلها بالتختانية الا قوله فلا يحسبنهم فانها بالياء وفتح الباء

في التبدل الذي قال جل ثناؤه ولا تبدلو الخبيث بالطيب ولم يبدل الا تخذ مكان الماخوذ بدلا واما الذي قاله مجاهد ابو صالح من ان معنى ذلك لا تتجمل الرزق الحرام قبل محي الحلال فانها ايضا ان لم يكونا اراد بذلك نحو القول الذي روى عن ابن مسعود انه قال ان الرجل يحرم الرزق بالعصية يات بها ففساده نظير فساد قول ابن زيد لان من استعمل الحرام فاكله ثم آناه الله رزقه الحلال فلم يبدل شيئا مكان شئ وان كان اراد بذلك ان الله جل ثناؤه نهى عباده ان يستعملوا الحرام فيما كواه قبل محي الحلال فيكون اكلهم ذلك سببا لحرمان الطيب منه وذلك وجه معروف ومذهب معقول يحتمله التاويل غير ان الاشبه في ذلك بتاويل الآية ما قلنا لان ذلك هو الاظهر من معانيه لان الله جل ثناؤه انما ذكر ذلك في قصة اموال اليتامى واحكامها فلا يكون ذلك من جنس حكم اول الآية فاخرجها من ان يكون من غير جنسه **قوله** (ولا تاكوا اموالهم الى اموالكم) قال ابو جعفر يعني بذلك تعالى ذكره ولا تتخالطوا اموالهم يعني اموال اليتامى باموالكم فتا كواها مع اموالكم كما حد ثنا ابن بشار قال ثنا سعيدان عن ابن ابي نجيح عن مجاهد في قوله ولا تاكوا اموالهم الى اموالكم يقول لا تاكوا اموالكم واملوا اموالهم تتخالطوها فتا كواها جميعا حد ثنا المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا زهير عن مبارك عن الحسن قال لما نزلت هذه الآية في اموال اليتامى كرهوا ان يتخالطوهم وجعل ولي اليتيم يعزل مال اليتيم عن ماله فمشكوا ذلك الى النبي صلى الله عليه وسلم فانزل الله يستلونك عن اليتامى قل اصلاح لهم خير وان تتخالطوهم فاخوانكم قال في التاويل **قوله** في تاويل قوله (انه كان حوبا كبيرا) قال ابو جعفر يعني تعالى ذكره انه كان حوبا كبيرا ان اكلكم اموال ايتامكم مع اموالكم حوبا كبيرا والهاء في قوله انه دالة على اسم الفعل اعني الاكل واما الحوب فانه الائم يقال منه حاب الرجل يحوب حوبا وحوبا ويقال منه قد تحوب الرجل من كذا اذا تاام منه ومنه قول امية بن الاسكن الليثي

وان مهاجرين تكفنا غدا * نبيذ القدر خطيا وجابا

ومنه قيل نزلنا بحوبة من الارض وبحببته من الارض اذا نزلوا بوضع سوء منها والكبير العظيم يعني ذلك ان اكلكم اموال اليتامى مع اموالكم عند الله عظيم وبخو الذي قلنا في ذلك قال اهل التاويل ذكر من قال ذلك **حدثنى** محمد بن عمرو وعروة بن علي قالنا ثنا ابو عاصم بن عيسى عن ابن ابي نجيح عن مجاهد في قول الله حوبا كبيرا قالنا **حدثنى** المثنى قال ثنا ابو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن ابي نجيح عن مجاهد مثله **حدثنى** المثنى قال ثنا ابو صالح قال ثنا معاوية بن علي بن ابي طلحة عن ابن عباس قوله انه كان حوبا كبيرا قالنا **حدثنى** ابن الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر بن قتادة في قوله حوبا كبيرا قالنا **حدثنى** بشر بن معاذ قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا سعيد بن قتادة انه كان حوبا كبيرا يقول ظلمنا كثيرا **حدثنى** يونس قال اخبرنا ابن وهب قال سمعت ابن زيد يقول في قوله انه كان حوبا كبيرا قال ذنبا كبيرا وهي لاهل الاسلام **حدثنى** عمرو بن علي قال ثنا يحيى بن سعيد قال ثنا قرة بن خالد قال سمعت الحسن يقول حوبا كبيرا قالنا **حدثنى** المثنى قال ثنا ابو حذيفة **قوله** (وان خفتهم الا تقسطوا في اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع فان خفتهم الا تعدلوا فواحدة او ما ملكت ايمانكم) قال ابو جعفر اختلف اهل التاويل في تاويل ذلك فقال بعضهم معنى ذلك وان خفتهم بامعشر اولياء اليتامى ان لا تقسطوا في صدقاتهم فتعدلوا فيه وتبلغوا

الباقون الاوليان على الغيبة والاخر وان بالخطاب مير بالشد حيث كان حجة وعلى وخلف وسهل ويعقوب عباس خيرا الباقون خفيف بفتح الباء وكسر المير يعملون خبير بياء الغيبة من كثير ويعقوب وابو عمرو ولقد سمع باباه مدح ابا عمرو وحزة وعلى وخلف وهشام

سيكتب بضم الباء وفتح التاء وقتلهم برفع اللام ويقول على الغيبة حجة الباقون بالنون فيه ما على التكلم ونصب اللام في وقتلهم وبالزبر ابن
عاصم وبالكتاب الحلواني عن هشام (١٤٤) الباقون بغير إعادة الخافض فيهما زح عن مدغشاج و أبو شعيب من طريق العطار

بصدقاتهم صدقات أمثالهن فلا تنكحوهن ولكن انكحوا غيرهن من الغرائب اللواتي أحلهن الله
لكم وطيبهن من واحدة الى أربع وان خفتم أن تجوروا وانكحتم من الغرائب أكثر من واحدة
فلا تعدلوا فانكحوا منهن واحدة أو ما ملكت أي ما نكحتم ذكر من قال ذلك حديثنا ابن حميد قال
ثنا ابن المبارك عن معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة وان خفتم ألا تقسطوا في البتامة فانكحوا
ما طاب لكم من النساء فقالت يا ابن أخي هي البتامة تكون في حجر وليها في غرب في مالها وجمالها
ويريد أن ينكحها بادئ من سنة صداقها فهو وأن ينكحوهن الآن يقسطوا الهن في الكمال الصدقات
وأمر وأن ينكحوا ما سواهن من النساء حديثنا يونس بن عبد الأعلى قال أخبرنا ابن وهب قال
أخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب قال أخبرني عروة بن الزبير أنه سأل عائشة زوج النبي صلى الله
عليه وسلم عن قول الله تبارك وتعالى وان خفتم ألا تقسطوا في البتامة فانكحوا ما طاب لكم من النساء
قالت يا ابن أخي هذه البتامة تكون في حجر وليها نساك في ماله فيحببها مالها وجمالها فيريد وليها أن
يتزوجها بغير أن يقسط في صداقها فيعطيها مثل ما يعطونها غيره فنهوا أن ينكحوهن الآن يقسطوا
لهن ويبلغواهن على سبيلهن من الصداق وأمر وأن ينكحوا ما طاب لهم من النساء سواهن قال
يونس بن يزيد قال ربيعة في قول الله وان خفتم ألا تقسطوا في البتامة قال يقولون انكحوا ما طاب
لكم أربعا حديثنا الحسن بن الجنيد وأبو سعيد بن مسleme قال أنبأنا اسمعيل بن أمية عن ابن شهاب
عن عروة قال سألت عائشة أم المؤمنين فقالت يا أم المؤمنين رأيت قول الله وان خفتم ألا تقسطوا في
البتامة فانكحوا ما طاب لكم من النساء قالت يا ابن أخي هي البتامة تكون في حجر وليها في غرب في
جمالها ومالها ويريد أن يتزوجها بادئ من سنة صداق نساها فهو وأن ينكحوهن الآن
يقسطوا فيكم لوالهن الصداق ثم أمر وأن ينكحوا سواهن من النساء لم يكملوا الهن الصداق
حديثنا المشني قال ثنا أبو صالح قال ثنا الليث قال ثنا يونس بن شهاب قال ثنا
عروة بن الزبير أنه سأل عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم فذكر مثل حديث يونس عن ابن وهب
حديثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة
مثل حديث ابن حميد عن ابن المبارك حديثنا القاسم قال ثنا الحسين بن علي بن حجاج عن ابن
حريج عن هشام عن أبيه عن عائشة قالت نزل يعني قوله وان خفتم ألا تقسطوا في البتامة الآية في
البتامة تكون عند الرجل وهي ذات مال فلعله ينكحها مالها وهي لا يتعجب ثم يضربها ويسبى ويحببها
فوعظ في ذلك قال أبو جعفر فعلى هذا التأويل جواب قوله وان خفتم ألا تقسطوا قوله فانكحوا وقال
آخرون بل معنى ذلك النهي عن نكاح ما فوق الأربع حذرا على أموال البتامة أن يتلفها وأولادهم
وذلك أن قرشا كان الرجل منهم يتزوج العشر من النساء والاكثر فالأقل فاذا صار معدما مال على
مال يتيمه الذي في حجره فأنفق أو تزوج به فهو عن ذلك وقيل لهم ان أنتم خفتم على أموال أيتامكم أن
تفقوا وهما فلا تعدلوا فيهما من أجل حاجتكم اليها ليلزمكم من مؤن نساءكم فلا تجاوزوا فيهما تنكحون
من عدد النساء على أربع وان خفتم أيضا من الأربع ألا تعدلوا في أموالهم فاقصروا على الواحدة
أو على ما ملكت أي ما نكحتم ذكر من قال ذلك حديثنا محمد بن المنثري قال ثنا محمد بن جعفر قال
ثنا شعبة عن سمك قال سمعت عكرمة يقول في هذه الآية وان خفتم ألا تقسطوا في البتامة قال كان
الرجل من قريش يكون عنده النسوة ويكون عنده الأيتام فيذهب ماله فيميل على مال الأيتام قال
فنزلت هذه الآية وان خفتم ألا تقسطوا في البتامة فانكحوا ما طاب لكم من النساء حديثنا هناد بن
السري قال ثنا أبو الأحوص عن سمك عن عكرمة في قوله وان خفتم ألا تقسطوا في البتامة

وابن مهران ليبيئنه ولا يكتبونه
بالباء فيهما لانهم غيب ابن كثير
وأبو عمرو ويعقوب غير رويس
وأبو بكر وحماد الباقون بناء
الخطاب فيهما على حكاية تخاطبهم
* الوقوف في الكفر ج لا ابتداء
بان واحتمال ضم اللام أو الغاء
شبا ط في الآخرة ج لعطف
المختلفين مع اتحاد مقصود الكلام
عظيم • شيئا ج لما ذكر في
الآخرة ط أليم • لانفسهم
ط اثما ج لما ذكر أيضا مهين •
من العلي ط ورسله ط عظيم •
خير اللهم ط شر اللهم ط القيامة
ط والارض ط خبيره • أغنياء
م للابصير ما بعده من مقولهم
ومن قرأ بضم الباء فوقه مطلق
بغير حق ج لمن قرأ ويقول بالياء
لان التقدير ويقول الله أو يقول
الزانية فلا يتعطف على قوله سيكتب
مع اتساق المعنى الحريق • للعبيد
ج • لاحتمال الصفة وأن يكون
المراد هم الذين والوقف أولى لانه
لا يظلم العبيد مطلقا للعبيد الموصوفة
نعم لو كان بدلا من الذين قالوا ان
انده فقير صرح ناكله النار ط صادقين
• المنسبر • الموت ط يوم
القيامة ط لا ابتداء شرط في أمر
معظم فقد فاز ط الغرور • كثيرا
ط الامور • ولا تنكحونه زلات
الجلتين وان اتفقتا لم يكن البند
متصلا باخذ الميثاق فلم يضاف الى
ظرف إذ قليلا ط يشتركون •
من العذاب ج لما ذكر أليم •
والارض ط قد ير • * التفسير
نزلت في كفار قريش وانه تعالى

جعل رسوله آمنا من شرهم وأنح العاقبة وان جمعوا الجوع ووجهوا الجيوش حتى يظهر هذا الدين على الأديان كلها فانكحوا
وقيل في المنافقين ومسارعتهم هي انهم كانوا يخوفون المؤمنين بسبب واقعة أحد ويؤسسونهم من النصر والظفرور بما يقولون ان محمدا

لطالب ملك فتارة يكون الامر له وتارة يكون عليه ولو كان رسولا ما غلبه احد وقيل ان قريمان الكفار اسلموا ثم ارتدوا خوفا من قريش
فاغتم النبي لذلك فبين الله تعالى ان ردتهم لا تؤثر في حقوق ضرر بل ونصر بعضهم (١٤٥) هذا القول بان المسارعة وهي شدة الرغبة في

الكفر انما تناسب من كفر بعد
الايمان المستقر على الكفر وبان
ارادته أن لا يجعل لهم حظا في الآخرة
انما يليق عن أمن فاستوجب الحظ
ثم أحبط وبان الحزن انما يكون على
فوات أمر مقصود وذلك هو ما قدر
النبي من الانتفاع بايمانهم
وانتفاعهم بالايمان فبين الله تعالى
أنه لا يلحق بسبب فوات ذلك ضرر
بالدين وان وبال ذلك يعود عليهم كما
دل عليه بقية الآية فان قيل الحزن
على كفر الكافر وعلى معصية
العاصي طاعة فكيف نهى نبي
الله عن ذلك فالجواب أنه نهى عن
الاسراف في الحزن بحيث ياتي عليه
ونظيره لعك باخع نفسه لك
يكونوا مؤمنين أو المراد لا يحزنوا
لخوف أن يضررك ويعينوا عليك
انهم لن يضر والله أي دينه شيا
من الضر يريد الله ألا يجعل لهم
حظا في الآخرة فيه دليل على ان
ارادة الله تتعلق بالعدم وتنصب
على ان الخير والشر والنفع والضر
بارادة الله ومعنى قوله ولهم عذاب
عظيم أنه كلاحظ لهم من منافع
الآخرة فلهم حظ عظيم من مضارها
وفي الاخبار عن ارادة عدم الجعل
دون الاخبار عن عدم الجعل اشعار
بان استحقاقهم للعزمان بلغ الى
حد أراد أرحم الراحمين أن لا يرجعهم
وان الداعي الى تعذيبهم خلص
خلوصا يبق معصارف البتة ثم
أنزل في اليهود خاصة وهو الاشبه
في الكفر عامة ان الذين اشترؤا
الآية والغرض تأكيد تقوية قلب
الرسول كأنه قيل ان أكثرهم

فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع فان خفتم ألا تعدلوا فواحدة أو ما ملكت
أيمانكم قال كان الرجل يتزوج الاربع والخمس والست والعشر فيقول الرجل ما يعني ان تزوج
كما تزوج فلان فيما أخذ مال يتبه فيتزوج به فهو أن يتزوجوا فوق الاربع **حدثنا** سفيان بن
وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن حبيب بن أبي ثابت عن طاوس عن ابن عباس قال قصر الرجال
على أربع من أجل أموال البتامي **حدثنا** محمد بن سعد قال ثنا أبي قال ثني عبي قال ثني
أبي عن أبيه عن ابن عباس قوله وان خفتم ألا تقسطوا في البتامي فان الرجل كان يتزوج بمال البتيم
ما شاء الله تعالى فنهى الله عن ذلك وقال آخرون بل معنى ذلك ان القوم كانوا يتخوون في أموال
البتامي ألا يعدلوا فيها ولا يتخوون في النساء ألا يعدلوا فيهن فقبل لهم كما خفتم أن لا تعدلوا في البتامي
فكذلك تخافوا في النساء أن لا تعدلوا فيهن ولا تنكحوا ما من الا من واحدة الى الاربع ولا تزيدوا على
ذلك وان خفتم أن لا تعدلوا أضافي الزيادة عن الواحدة فلا تنكحوا الا ما لا تخافون أن يتخوون فيهن من
واحدة أو ما ملكت أيمانكم ذكر من قال ذلك **حدثنا** يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن علية عن أيوب عن
سعيد بن جبير قال كان الناس على جاهليتهم الأنا يؤمر وابشئ أو ينهوا عنه قال فذكروا البتامي
فنزلت وان خفتم ألا تقسطوا في البتامي فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع فان خفتم
ألا تعدلوا فواحدة أو ما ملكت أيمانكم قال فكذا خفتم أن لا تقسطوا في البتامي فكذلك تخافوا أن لا
تقسطوا في النساء **حدثنا** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدي
وان خفتم ألا تقسطوا في البتامي الى أيمانكم كانوا يشددون في البتامي ولا يشددون في النساء ينكح
أحدهم النسوة فلا يعدل بيدهن فقال الله تبارك وتعالى كما تخافون أن لا تعدلوا بين البتامي تخافوا في
النساء فانكحوا واحدة الى الاربع فان خفتم أن لا تعدلوا فواحدة أو ما ملكت أيمانكم **حدثنا**
بشر بن معاذ قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا سعيد بن قتادة قوله وان خفتم ألا تقسطوا في
البتامي فانكحوا ما طاب لكم من النساء حتى بلغ أدنى ألا تعدلوا يقول كما خفتم الجور في البتامي همكم
ذلك فكذلك تخافوا في جمع النساء وكان الرجل في الجاهلية يتزوج العشرة فسادون ذلك فاحل الله
جل ثناؤه أربع بعاتم الذي صيرهن الى أربع قوله مثنى وثلاث ورباع فان خفتم أن لا تعدلوا فواحدة وان
خفتم أن لا تعدلوا في أربع فثلاث والاثنين والا فواحدة وان خفتم أن لا تعدلوا في واحدة فام ملكت
يمينك **حدثنا** الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا جعفر عن أيوب عن سعيد
ابن جبير قوله وان خفتم ألا تقسطوا في البتامي فانكحوا ما طاب لكم من النساء يقول ما أحل
لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع تخافوا في النساء مثل الذي خفتم في البتامي أن لا تقسطوا
فيهن **حدثنا** المثنى قال ثنا الخجاج بن المنهال قال ثنا حماد بن أيوب عن سعيد بن جبير قال
جاء الاسلام والناس على جاهليتهم الأنا يؤمر وابشئ أو ينهوا عن شئ فيجيبونه حتى
سألوا عن البتامي فانزل الله تبارك وتعالى فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع
حدثنا المثنى قال ثنا أبو النعمان عارم قال ثنا حماد بن زيد عن أيوب عن سعيد بن جبير قال
بعث الله تبارك وتعالى محمدا صلى الله عليه وسلم والناس على أمر جاهليتهم الأنا يؤمر وابشئ أو ينهوا
عنه وكانوا يسألونه عن البتامي فانزل الله تبارك وتعالى وان خفتم ألا تقسطوا في البتامي فانكحوا
ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع قال فكما تخافون أن لا تقسطوا في البتامي تخافوا أن لا تقسطوا
وتعدلوا في النساء **حدثنا** المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني معاوية بن صالح عن علي بن
أبي طلحة عن ابن عباس قوله وان خفتم ألا تقسطوا في البتامي قال كانوا في الجاهلية ينكحون عشرة

(١٦) - (ابن جرير) - (رابع) ينازعونك في الدين لا لاجل شهة لهم بل بناء على الجسد والمنازعة في منصب
الدينا ومن كان عقله هذا القدر وهو أن يبديع بالقليل من الدنيا السعادة الكثرة في الآخرة كان في غاية المساقفة ومثله لا يقدر على الخاف

الضرر بالغير ولو قيل ان الآية في المرتدين فالمعنى ان اختيار دين بعد دين ثم الارتداد على العميين يدل على الاضطراب وضعف الرأى والانسان
المضطرب الحال لا قدرة له على اصال الضرر (١٤٦) الى الغير ثم بين ان بقاء المنافقين المتخلفين عن الجهاد والكفار الذين بقوا بعد شهادة

أحد لا خير فيه فقال ولا يحسن من
قراء بالياء فقوله الذين كفروا
فاعل وان مع مافى حبره ساد مسد
مفعول به ومن قرأ بناء الخطاب
فالذين كفروا مفعول أول وان مع
مافى حبره بدل منه وصح الابدال
وان لم يعض الأحاد المفعولين لان
المبدل في حكم المنحى الأترك تقول
جهلت متاعك بعرضه فوق بعض
مع امتناع السكون على متاعك
والتعدير ولا تحسبن الذين كفروا
أن أملائي خير لهم على ان ماصدرية
ويجوز أن يقدّر مضاف محذوف
أى لا يحسبنهم الاصحاب ان الاملاء
خير لهم أو لا يحسبن حال الذين
كفروا ان الاملاء خير لانفسهم قال
الاصمعي يقال أملى عليه الزمان أى
طال هو أملى له أى طول له وأمهاله
قال أبو عبيدة ومنه الملا الارض
الواسعة الطويلة والمليون الليل
والنهار ويقال أنت عنده ملاة
من الدهر أى حيناً وبرهة وانما
نص على التمييز وفي وصف العذاب
أولاً بالهضم ثم بالالم ثم بالاهانة
تدرج من الاهون الى الاشد وفيه
من الوعيد والسخط ما لا يخفى قالت
الشاعرة ههنا ان اطالة المدة من
فعل الله لا بحالة والآية دللت على
أنه ليست بخير فغيبه دلالة على أنه
سبحانه فاعل الخير والشر وأيضاً
انه نص على ان الغرض من هذا
الاملاء أن يزدادوا انما فاذن
الكفر والمعاصى بارادة الله وأيضاً
أخبر عنهم انه لا خير لهم فيه وأنهم
لا يحسبون منه الاعلى ازدياد الفى
والانتم والاتبان بخلاف خبراته
تعالى محل فعلنا أنهم يجبورون على ذلك في صورة مختار بن اجابت المعتزلة بان المراد ان هذا الاملاء ليس خبيراً من

من النساء الاباحى وكأولوا يعظمون شأن اليتيم فتفقدوا من دينهم شأن اليتيم وتركوها ما كانوا ينسكحون
في الجاهلية فقال وان خفتم أن لا تقسطوا في اليتامى فانسكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث
ورباع ونمواهم عما كانوا ينسكحون في الجاهلية حدثت عن الحسين بن الفرج قال سمعت أبا
معاذ قال ثنا عبيد بن سليمان قال سمعت الضحاك يقول في قوله وان خفتم ألا تقسطوا في اليتامى
فانسكحوا ما طاب لكم من النساء كانوا في جاهليتهم لا يرزون من مال اليتيم شيئاً وأهم ينسكحون عشراً
من النساء وينسكحون نساء آبائهم فتفقدوا من دينهم شأن النساء فوعظهم الله في اليتامى وفي النساء
فقال في اليتامى ولا تبسولوا الخبيث بالطيب الى انه كان حروباً كبيراً وعظهم في شأن النساء فقال
انسكحوا ما طاب لكم من النساء الآية وقال لا تنسكحوا ما نسكح آباؤكم من النساء حدثت عن عمار
عن ابن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع في قوله وان خفتم ألا تقسطوا في اليتامى الى ما ملكت أيمانكم
يقول فان خفتم الجور في اليتامى ونموا ذلك فذلك نفا وفي جميع النساء قال وكان الرجل يزوج
العشر في الجاهلية فسادون ذلك وأحل الله أربعاً وصبرهم الى أربع بقول فان خفتم ألا تعدلوا
فواحدة وان خفتم ألا تعدلوا في واحدة فاما ملكت بمنك وقال آخرون معنى ذلك فكمما خفتم في اليتامى
فكذلك فتخوفوا في النساء أن تزواجهن - وانسكحوا ما طاب لكم من النساء ذكر من قال ذلك
حدثنا محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال أخبرنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله وان
خفتم ألا تقسطوا في اليتامى يقول ان تحرمت في ولاية اليتامى وأكل أموالهم ايماناً وتصديقاً كذلك
فتزوجوا من الزنا وانسكحوا النساء كما طاب مني وثلاث ورباع فان خفتم ألا تعدلوا فواحدة أو
ما ملكت أيمانكم حدثني المثنى قال ثنا أبو ذؤيب قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد
منه وقال آخرون بل معنى ذلك وان خفتم ألا تقسطوا في اليتامى اللاتي أنتم ولاتهن فلا تنسكحوهن
وانسكحوا أنتم ما حل لكم منهن ذكر من قال ذلك حدثنا سفيان بن وكيع قال ثنا ابن أبي عن
هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة وان خفتم ألا تقسطوا في اليتامى قال نزلت في اليتيم تكون عند
الرجل هو وليها ليس لها ولي غيره وليس أحد ينارعه فيها ولا ينسكحها المالها فيضربها ويسئع صاحبها
حدثنا جريد بن مسعدة قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا يونس عن الحسن في هذه الآية وان
خفتم ألا تقسطوا في اليتامى فانسكحوا ما طاب لكم من اليتامى من يتامى من قراباتكم مثنى
وثلاث ورباع فان خفتم ألا تعدلوا فواحدة أو ما ملكت أيمانكم قال أبو جعفر وأولى الاقوال التي
ذكرناها في ذلك بتأويل الآية قول من قال ناولها وان خفتم ألا تقسطوا في اليتامى فكذلك نفا وفي
في النساء فلا تنسكحوا منهن الامالات تخافون أن تجوروا فيه منهن من واحدة الى الأربع فان خفتم
الجور في الواحدة أيضاً فلا تنسكحوها ولكن عليكم بما ملكت أيمانكم فانه أخرى أن لا تجوروا عليهن
وانما قلنا ان ذلك أولى بتأويل الآية لان الله جل ثناؤه افتتح الآية التي قبلها بالنهي عن أكل أموال
اليتامى بغير حقها وخالطها بغيرها من الاموال فقال تعالى ذكره أو تو اليتامى أموالهم ولا تبسولوا
الخبيث بالطيب ولا تاكوا أموالهم الى أموالكم انه كان حروباً كبيراً ثم أعلمهم ان تقوا الله في
ذلك فتخرجوا فيه فالواجب عليهم من اتقاء الله والتخرج في أمر النساء مثل الذي عليهم من التخرج في
أمر اليتامى وأعلمهم كيف التخلص لهم من الجور فيه كما فهم الخالص من الجور في أموال اليتامى
فقال انسكحوا ان أنتم الجور في النساء على أنفسكم ما أبحت لكم منهن وحلالته مثنى وثلاث ورباع
فان خفتم أيضاً الجور على أنفسكم في أمر الواحدة بان لا تقدر واعلى انصافها فلا تنسكحوها ولكن
تسروا من المال يكفكم فانكم أخرى أن لا تجوروا عليهن لانهن أملاككم وأموالكم ولا يلزمكم لهن

من موت الشهداء اذا الآية من تمة قصة أحد لا أنه ليس بخير مطلقاً وزيف بان بناء المبالغة لا يجوز ذكره الامع المفضل عليه لكنه لم يذكر فعلنا بأنه

لنفي الخبرية لانفي كونه خيرا من شيء آخر وعن الثاني ان ازدياد الامة علمه الاملاء وليس كل له بغرض كقولك قدت عن الغزو والعجز
والفاقة ومثله وجعلوا لله أندادا يصلوا وهم مفاعلو ذلك الاضلال ويقال ما كانت (١٤٧) موعظتي لك الا للزيادة في عمادتك في النبي

اذا كانت عاقبة الموعظة ذلك ورد بان حمل الالام على لام العاقبة عدول عن الظاهر على اناعلم بالبرهان ان علمه تعالى بانهم مزادون انما على تقدير الالمهال علة فاعلية لازديادهم انما فكان تعالى فاعلا للازدياد ومرداله قالوا في الكلام تقديم وتأخير وترتيبه لا يحسب بين الذين كفر وانما على لهم ايزدادوا انما انما على لهم خيرا لانفسهم ويعضده قراءة يحيى بن وثاب بكسر ان الاولى وفتح الثانية ورد بان التقديم والتأخير خلاف الاصل والقراءة الشاذة لاعتدادهم بامع ان الواحدى أنكروها ثم انه تعالى أخبر أنه لا يجوز في حكمته أن يترك المؤمنين على ما هم عليه من اختلاط الخالص بالمنافق ولكنه يعزل أحد الخبيثين عن الآخر بالقائه الحوادث وابداء الوقائع كفي قصة أحدشعر

لله درالنايات فانها

ضد اللثام وصيقل الاحرار فقال ما كان الله ليدرك الامم لتاكيد النفي والخطاب في انتم للمصدقين جميعا من أهل الاخلاص والنفقان خوطبوا بانهم ما كان في حكمته الله أن يترك المخلصين على الحال التي انتم عليها من اختلاط بعضكم ببعض وهما الغتان مزت الشيء بعضه من بعض أميره - يراؤميرته تميزا وفي الحديث من ما راؤدى عن الطريقي فهو له صدقة ووجه ولفظ الطيب والخبيث وان كان مقردا الا أنه للجنس والمراد جميع المنافقين من المؤمنين وانما قدم الخبيث على

من الحقوق كالذي يلزمكم للحرث فيكون ذلك أقرب لكم الى الالامة من الالام والجور في الكلام اذا كان المعنى ما قلنا متروك استغنى بدلالة ما ظهر من الكلام عن ذكره وذلك ان معنى الكلام وان خفتم ألا تقسطوا في أموال اليتامى فتعدلوا فيها فكذلك خفاوا ألا تقسطوا في حقوق النساء الا انى أو جبهنا الله عليكم فلا تترجوا من الاما منتم معه الجور منى وثلاث وربع وان خفتم أيضا من ذلك فواحدة وان خفتم في الواحدة فما ملكت أيمانكم فترك ذكر قوله فكذلك خفاوا أن لا تقسطوا في حقوق النساء بدلالة ما ظهر من قوله تعالى فان خفتم ألا تعدلوا فواحدة أو ما ملكت أيمانكم فان قال قائل فان جواب قوله وان خفتم ألا تقسطوا في اليتامى قيل قوله فانكمجو اما طاب لكم غير ان المعنى الذى يدل على المراد بذلك ما قلنا قوله فان خفتم ألا تعدلوا فواحدة أو ما ملكت أيمانكم ذلك أدنى ألا تعدلوا وقد بينا فيمضى قبل أن معنى الاقسط في كلام العرب العدل والانصاف وأن القسط الجور والخياف بما أغنى عن اعادته في هذا الموضع وأما اليتامى فانهم اجتمع لذكر ان اليتام وانما هم في هذا الموضع وأما قوله فانكمجو اما طاب لكم من النساء فانه يعنى فانكمجو اما طاب لكم منهن دون ما حرم عليكم منهن كجهدنا ابن حميد قال ثنا ابن المبارك عن اسمعيل بن أبي خالد عن أبي مالك قوله فانكمجو اما طاب لكم من النساء ما حله لكم حد ثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن أيوب عن سعيد بن جبيرة في قوله فانكمجو اما طاب لكم من النساء يقول ما حله لكم فان قال قائل وكيف قيل فانكمجو اما طاب لكم من النساء ولم يقل فانكمجو اما من طاب لكم وانما يقال ما في غير الناس قيل معنى ذلك على غير الوجه الذى ذهب اليه وانما معناه فانكمجو انما كاحاطيبا كما حدثنى محمد بن عمرو قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد فانكمجو اما طاب لكم من النساء فانكمجو النساء كاحاطيبا حدثنى المنفى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله فانه يقول ما طاب لكم الفعل دون اعيان النساء وأشخاصهن فلذلك قيل ما ولم يقل من كما يقال خذ من رقيقى ما أردت اذا عنيت خدمهم ارادتك ولو أردت خذ الذى تريد منهم اقلت خذ من رقيقى من أردت منهم وكذلك قوله أو ما ملكت أيمانكم يعنى أو ما ملك أيمانكم وانما معنى قوله فانكمجو اما طاب لكم من النساء منى وثلاث وربع فليس كج كل واحد منكم منى وثلاث وربع كما قيل والذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا بباربعة شهداء فاجلدوهم ثمانين جلدة وأما قوله منى وثلاث وربع فانهم ترك أجزاهن لانهن معدولات عن اثنين وثلاث وأربع كما عدل عمر عن عامر وزفر عن زافر فترك أجزاؤه وكذلك احاد وثناء وموحد ومثنى ومثلث ومربع لا يجرى ذلك كله للعلة التى ذكرت من العدول عن وجوهه وما يدل على ان ذلك كذلك وان الذكر والانثى فيه سواء اقل في هذه السورة وسورة فاطر منى وثلاث وربع براد به الجناح والجنح ذكر وانه لا يضاف الى ما يضاف اليه الثلاثة والثلاث وان الالف واللام لا تدخله - كان في ذلك دليل على انه اسم للعدد معرفة ولو كان نكرة لدخله الالف واللام وأضيف كما يضاف الثلاثة والاربعة وما يبين في ذلك قول عجم بن أبي بن مقبل ترى النفقات الزرق تحت لعابه * أحاد ومثنى أضعفتها صواهله فردأ حد ومثنى على النفقات وهى معرفة وقد جعلها العرب نكرة فتعجب بها كما قال الشاعر قمتانها من بين مثنى وموحد * باربعة منكم وآخرا خمس ومسا يمين ان ثناء واحاد غير جارية قول الشاعر ولقد قتلتم ثناء وموحد * وتركت مرة مثل أمس المدبر * (وقول الشاعر) *

الطيب ليقع فعل المير عليه ليعلم انه المطر ح من الشيبين الماتى لرداءته فان اليزيقع على الادون والاهون وبم يحصل هذا المير قبل الخن والمصاب كالقتل والهزيمة وكما دعاهم النبي صلى الله عليه وسلم الى الخروج مع ما بهم من القروح فبمثل ذلك يظهر الثابت من المتزلزل والساكن من

فاستهزؤا فقالوا زعم محمد انه يعلم من يؤمن به ومن يكفرون ومن معه ولا يعرفنا فآثر الله ما كان الله ليذراؤمين وقال السكبي قالت قريش تزعم
يا محمد ان من خلفك فهو في النار والله عليه غضبان وان من اتبعك على دينك فهو من (١٤٩) أهل الجنة والله عنه راض فاخذ مننا من

يؤمن بك وبمن لا يؤمن بك فنزلت
وقال أبو الغالية نزلت حين سألت
المؤمنون أن يعطوا اعلامة يعرفون
بها بين المؤمن والمنافق ثم انه عز
من قائل لما بالغ في التحريض على
بذل النفس في الجهاد حرض على
بذل المال في سبيل الله فقال ولا
تحسبن الذين يخلون من قرآبتنا
ان خطاب قدر مضافا أي لا تحسبن
بخل الذين يخلون هم خير لهم وكذا
من قرأ بالياء وجعل فاعله ضمير
النبي أو أحد من جعل الموصول
فاعلا للمفعول الاول محذوف للدلالة

التقدير ولا تحسبن هؤلاء بخلافهم هو
خبرا وهو صيغة الفصل قال
الواحدى جهو المفسرين على ان
هذه الآية نزلت في مانعي الزكاة
لترتب الوعيد عليه وسوق الكلام
في معرض الذم ولان تارك التفضل
لو عد بخيلا لم يخلص الانسان من
البخل الا باخراج جميع المال وفي
حكم الزكاة سائر المصارف الواجبة
كالانفاق على النفس وعلى
الاقرب بين الذين يلزمه مؤنتهم وعلى
المضطرب وفي الذب عن المسلمين اذا
قصدهم عدو وتعين دفعهم بالمال
وروى عطية عن ابن عباس انها
نزلت في أخبار اليهود الذين كتموا
صفة محمد صلى الله عليه وسلم ونبوته
وأرادوا بالبخل كتمان العلم الذي
آتاهم الله وعلى هذا يكون عودا
الى ما نحر منه الكلام الى قصة
أحد وذلك هو شرح أحوال أهل
السكاب ويغضده ان كثير من آيات
بقية السورة فيهم وعلى هذا التفسير
يعنى سيطوقون ان الله تعالى يجعل

فما يدري الفقير متى غناه * وما يدري الغني متى يعسر
بمعنى يقتضيه ونحو ما قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك **حدثنا** جيسد بن مسعدة
قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا بونس عن الحسن ذلك أدنى ألا تعولوا قال العول الميل في النساء
حدثنا ابن جريد قال ثنا حكيم بن عنبسة عن محمد بن عبد الرحمن عن القاسم بن أبي زرة عن مجاهد
في قوله ذلك أدنى ألا تعولوا يقول لا تملوا **حدثنا** محمد بن عمرو وقال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى
عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله ذلك أدنى ألا تعولوا أن لا تملوا **حدثنا** المثنى قال ثنا أبو حذيفة
قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله ثنا محمد بن المثنى قال ثنا أبو النعمان محمد بن
الفضل قال ثنا هشيم قال أخبرنا داود بن أبي هند عن عكرمة ألا تعولوا قال أن لا تملوا ثم قال أما
سمعت إلى قول أبي طالب * بميزان قسط وزنه غير عائل * **حدثنا** المثنى قال ثنا حجاج قال
ثنا جواد بن زيد عن الزبير بن عريث عن عكرمة في هذه الآية ألا تعولوا قال أن لا تملوا قال وأشد
بيتاب من شعر زعم أن أبا طالب قاله

بميزان قسط لا ينجس شعيرة * ووازن صدق وزنه غير عائل

قال أبو جعفر ويروى هذا البيت على غير هذه الرواية

بميزان صدق لا ينجس شعيرة * له شاهد من نفسه غير عائل

حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم في قوله ألا تعولوا قال أن لا تملوا
حدثنا المثنى قال ثنا عمرو بن عون قال أخبرنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم مثله **حدثنا**
المثنى قال ثنا عمرو بن عون قال أخبرنا هشيم عن أبي اسحق الكوفي قال كتب عثمان بن عفان
رضي الله عنه الى أهل الكوفة في شيء عاتبوه عليه فيه اني لست بميزان لأعول **حدثنا** أبو كريب
قال ثنا عباد بن علي قال ثنا اسمعيل بن أبي خالد عن أبي مالك في قوله أدنى ألا تعولوا قال لا تملوا
حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة ذلك أدنى ألا تعولوا أدنى أن لا تملوا
حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة في قوله ألا تعولوا قال تملوا
حدثنا عن عمار قال ثنا ابن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع ذلك أدنى ألا تعولوا يقول أن لا تملوا
حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدي ذلك أدنى ألا تعولوا
يقول تملوا **حدثنا** المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنا معاوية بن صالح عن علي بن أبي
طلحة عن ابن عباس قوله أدنى ألا تعولوا يعني أن لا تملوا **حدثنا** محمد بن سعد قال ثنا أبي قال ثنا
عمى قال ثنا أبي عن أبيه عن ابن عباس ذلك أدنى ألا تعولوا يقول ذلك أدنى أن لا تملوا **حدثنا**
يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم قال أخبرنا حصين عن أبي مالك في قوله ذلك أدنى ألا تعولوا قال
أن لا تجوروا **حدثنا** المثنى قال ثنا عمرو بن عون وعارم أبو النعمان قال ثنا هشيم عن حصين
عن أبي مالك مثله **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا أبي عن بونس عن ابن اسحق عن مجاهد ذلك
أدنى ألا تعولوا قال تملوا **حدثنا** بونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد ذلك أدنى ألا تعولوا
ذلك أقل لنفقتك الواحدة أقل من ثنتين وثلاث وأربع وجاريتك أهون نفقة من حرة أن لا تعولوا
أهون عليك في العيال **القول** في تأويل قوله (وَأَتُوا النساء صدقاتهن نحلة) قال أبو جعفر
يعنى بذلك تعالى ذكره وأعطوا النساء مهورهن عليكم واجبة وقرضة لازمة يقال منه نحل فلانا
كذا فهو ينحله نحلة ونحلا كما **حدثنا** بشر بن معاذ قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا سعيد
عن قتادة قوله وأتوا النساء صدقاتهن نحلة يقول فريضة **حدثنا** المثنى قال ثنا أبو صالح قال

في قلوبهم طوقا من النار كقوله صلى الله عليه وسلم من سئل عن علم يعلمه فكتمه ألجم بلجام من نار والسر فيه أنهم لم ينطقوا بافواههم وأسننتهم
بما يدل على الحق وعلى التفسير الاول فالأول فاما أن يكون محولا على ظاهره وهو أن يجعل ما يحل به من الزكاة خفية يطوقها في عنقه تنهشه من قرنه

الى قدمه وتقر رأسه ويقول أما لك عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم ما من رجل له مال لا يؤدي حق ماله الا جعل طوقا في عنقه
شجاع أقرع وهو يفر منه وهو يتبعه (١٥٠) ثم قرأ صدق من كتاب الله عز وجل ولا تحسبن الذين يخولون الآية وعن ابن عمر قال قال

أخبرني معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله وآتوا النساء صدقاتهن نحلة يعني
بالنحلة المهر حد ثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن جريح قوله وآتوا النساء
صدقاتهن نحلة قال فريضة مسماة حدثنى يونس قال أخبرنا ابن وهب قال سمعت ابن زيد يقول
في قوله وآتوا النساء صدقاتهن نحلة قال النحلة في كلام العرب الواجب يقول لاينه كحها الابشئ
واجب لها صدقة يسبها الواجبة وائس ينبت لاحد أن ينكح امرأه بعد النبي صلى الله عليه وسلم
الابصاق واجب ولا ينبغي أن يكون تسمية الصداق كذبا بغير حق وقال آخرون بل عنى بقوله وآتوا
النساء صدقاتهن نحلة أولياء النساء وذلك أنهم كانوا يأخذون صدقاتهن ذكر من قال ذلك حدثنى
المنثي قال ثنا عمرو بن عوف قال ثنا هشيم عن سيار عن أبي صالح قال كان الرجل اذا زوج أمة
أخذ صدقاتها دونها فنهاهم الله تبارك وتعالى عن ذلك ونزلت وآتوا النساء صدقاتهن نحلة وقال
آخرون بل كان ذلك من أولياء النساء بان يعطى الرجل أخته لرجل على ان يعطيه الاخر أخته
على ان لا كثير مهر بينهما فهو عن ذلك ذكر من قال ذلك حد ثنا محمد بن عبد الاعلى قال ثنا
المعتمر بن سليمان عن أبيه قال زعم حضرمي ان أناسا كانوا يعطى هذا الرجل أخته وياخذ أخت الرجل
ولا يأخذون كثير مهر فقال الله تبارك وتعالى وآتوا النساء صدقاتهن نحلة * قال أبو جعفر وأولى
التأويلات التي ذكرناها في ذلك التأويل الذي قلناه وذلك ان الله تبارك وتعالى ابتداء ذكر هذه
الآية بخطاب الناكثين النساء ونهاهم عن ظلمهن والجور عليهن وعرفهم سبيل النجاة من ظلمهن ولا
دلالة في الآية على ان الخطاب قد صرف عنهم الى غيرهم فاذا كان ذلك كذلك فاعلم ان الذين قيل
لهم فانكحو ما طاب لكم من النساء منى وثلاث وربع هم الذين قيل لهم وآتوا النساء صدقاتهن
وان معناها وآتوا من نكحتكم من النساء صدقاتهن نحلة لانه قال في الاول فانكحو ما طاب لكم من النساء
ولم يقل فانكحو وافيكون قوله وآتوا النساء صدقاتهن مصر وفا الى انه معنى به أولياء النساء دون
أزواجهن وهذا أمر من الله عز واج النساء المدخول بهن والمسمى لهن الصداق صدقاتهن دون
المطلقات قبل الدخول ممن لم يسم لها في عقد النكاح صداق ﴿ القول في تاويل قوله جل ثناؤه
(فان طبن لكم عن شيء منه نفسا فكلوه هنيئا مريئا) يعني بذلك جل ثناؤه فان وهب لكم أيها
الرجال نساء كم شيئا من صدقاتهن طيبة بذلك أنفسهن فكلوه هنيئا مريئا كما حد ثنا محمد بن عبد
الاعلى قال ثنا بشر بن المفضل قال ثنا عمار بن عكرمة عن ابن عباس قال قال المهر
حد ثنا محمد بن المنثي قال ثنا حري بن عمار قال ثنا شعبة عن عمار بن عكرمة عن عمار في
قول الله تبارك وتعالى فان طبن لكم عن شيء منه نفسا قال ان صدقات حدثنى المنثي قال ثنا الجاني
قال ثنا شريك عن سالم عن سعيد فان طبن لكم عن شيء منه نفسا قال الازواج حدثنى المنثي
قال ثنا عمرو بن عوف قال أخبرنا هشيم عن عبيدة قال قال لي ابراهيم أكلت من الهنيء المرى قال
ماذا قال امرأتك أعطتك من صدقاتها حد ثنا ابن جريد قال ثنا جرير عن منصور عن ابراهيم
قال دخل رجل على عاقمة وهو باكل من طعام بين يديه من شيء أعطته امرأته من صدقاتها أو غيره
فقال له عاقمة اذن فكل من الهنيء المرى حدثنى المنثي قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنا
معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس فان طبن لكم عن شيء منه نفسا فكلوه هنيئا
مريئا يقول اذا كان غير اضرار ولا خديعة فهو هنيء مريء كما قال الله جل ثناؤه حد ثنا القاسم
قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن جريح فان طبن لكم عن شيء منه نفسا قال الصداق فكلوه
هنيئا مريئا حدثنى يونس قال أخبرنا ابن وهب قال سمعت ابن زيد يقول في قوله فان طبن لكم عن

صلى الله عليه وسلم ان الذي لا يؤدي
زكاة ماله يخيل اليه ماله يوم القيامة
شجاع أقرع له زبيبتان فيلزمه أن
يطوقه يقول أنا كنتك وامأتان
يكون على طريق التمثيل لاعلى ان
ثمة أطواقا أي سبيلزمن انهم في
الآخرة الزام الطوق وفي أمثالهم
يقلدها طوق الحمامة اذا جاء جهنة
يسب بهم ايدم وقال مجاهد معناه
سب كقولهم ان يا توابم بخلو به يوم
القيامة ونظيره ما روى عن ابن
عباس انه كان يقرأ على الذين
يطوقونه فدية قال المفسرون
يكفونه ولا يطبقونه أي يؤمرون
باداء ما منعوه حتى لا يمكنهم الاتيان
به فيكون ذلك توبخا على معنى هلا
فعلتم ذلك حين كان يمكن الله
ميران السموات والارض وله
ما فيه مما يتوارثه أهلها من
مال وغيره فإلهم يخولون عليه
بملكه ولا ينفقونه في سبيله ونظيره
قوله وانفقوا مما جعلكم مختلفين
فيوه قال ككثير من المفسرين
المقصود انه يبطل ملك جميع
المال الكسب المالك الله فيصير
كل مبراث قال ابن الانباري يقال
ورث فلان علم فلان اذا تغرد به بعد
ان كان مشار كاله فيه ومثله وورث
سلبان داود أي انغرد بذلك داود
مشار كاله فيه أو غابا عليه والله بما
تعملون خبير من قرأ على الغيبة
فظاهر أي يجازيهم على منعهم
الحقوق ومن قرأ على الخطاب
فللا لتغاث وهي أباغ في الوعبدلان
الغضب كانه تناهى الى حد أقبل
على الخطاب وشافه بالعتاب ثم شرع

في حكاية شبه الطاعنين في نبوة محمد صلى الله عليه وسلم وذلك انه لما أمر بالانفاق في سبيل الله قالوا لو كان محمد صادقا في
ان الله تعالى يطلب ما مال فهو اذن ذمير ونحن نحن انما نحن الفقير الى الله محال فمحمد غير صادق وأيضالو كان نبيا لكان انما يطلب

المال لاجل أن تحيى نار من السماء فحرقه كما كان في الأزمنة السالفة فلما لم يفعل ذلك عرفنا أنه ليس بنبي فهو ذابيان النظم وليس في الآية تعيين القائلين الآن العلماء نسبو هذا القول الى اليهود ولعنهم الله لقولهم في موضع (101) آخر خدي الله مغلوله عنسوا أنه بخيل وذلك

الجهل يناسب هذا الجهل ولان التشبيه غالب عليهم والقائل بالتشبيه لا يمكنه اثبات كونه تعالى قادر على كل المقدرات واذا عجز عن اثبات هذا الاصل عجز عن بيان انه غنى ولما روى عنكم مة ومحمد ابن اسحق والسدي ومقاتل أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب مع أبي بكر الى يهود بني قينقاع يدعوهم الى الاسلام والى اقام الصلاة وايتاء الزكاة وأن تقرضوا الله قرضاً حسناً فقال قينقاص بن عازر واهو من علمائهم أتزعم ان ربنا يستقرضنا أموالنا فهو اذن فقير ونحن أغنياء فغضب أبو بكر ولطم في وجهه وقال لولا الذي بيننا وبينكم من العهد لضربت عنقك فذهب قينقاص الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال يا محمد انظر الى ما صنع بي صاحبك فقال رسول الله لابي بكر ما الذي جعلك على ما صنعت فقال يا رسول الله ان عدوانه قال هكذا فجاء ذلك قينقاص فنزلت هذه الآية تصديقا لابي بكر وأيضا ان موسى لما طلب منهم الجهاد ببذل النفوس قالوا له اذهب وأنت و ربك فقاتلا فلا يبعد أن محمد صلى الله عليه وسلم لما طلب منهم الاموال قالوا له لو كان الاله غنيا فإى حاجة الى أموالنا ثم ان القائل لو كان قينقاص وحده فانما يستقيم قوله لقد سمع انه قول الذين قالوا لان اتباع الرجل والمقتدين به حكمهم حكمه ثم انه تعالى لم يجبهم عن شهرتهم اما

شيء منه نفسا فكلوه هنيئا مريئا صدقنا محمد بن عبد الاعلى قال ثنا المعتز عن أبيه قال زعم حضرمي ان انا ما كلوا يثامون ان يرجع أحدهم في شيء مما ساق الى امرأته فقال الله تبارك وتعالى فان طبن لـكم عن شيء منه نفسا فكلوه هنيئا مريئا صدقنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد بن قتادة فان طبن لـكم عن شيء منه نفسا فكلوه هنيئا مريئا يقول ما طابت به نفسا في غير كره وهو ان فقد أحل الله لك ذلك ان ناكله هنيئا مريئا وقال آخرون بل عنى بهذا القول أولياء النساء فقيل له - من طابت أنفس النساء اللواتي اليكم عصمة نكاحهن بصدقاتهن نفسا فكلوه هنيئا مريئا ذكر من قال ذلك صدقنا يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم قال ثنا سيار عن أبي صالح في قوله فان طبن لـكم عن شيء منه نفسا قال كان الرجل اذا تزوج ابنته عمدا لى صداقها فاخذها قال فنزلت هذه الآية في الاولياء فان طبن لـكم عن شيء منه نفسا فكلوه هنيئا مريئا * قال أبو جعفر وأولى التاويلين في ذلك بالصواب التاويل الذى قلنا وان الآية تخاطب به الازواج لان افتتاح الآية مبتدأ بذكرهم وقوله فان طبن لـكم عن شيء منه نفسا في سابقه وان قال قائل فكيف قيل فان طبن لـكم عن شيء منه نفسا وقد علمت ان معنى الكلام فان طابت لـكم أنفسهن بشئ وكيف وحسدت النفس والمضى للجميع وذلك انه تعالى ذكره قال وآتوا النساء صدقاتهن نحلة قيل أما نقل فعل النفوس الى أصحاب النفوس فان ذلك المستفيض في كلام العرب من كلامها المعروف بضعف به - ذا الامر ذراعا وذراعا وقررت به ذا الامر عينا والمعنى ضاق به ذرى وقررت به عيني كما قال الشاعر

اذا التقيت ذوا العضلات قلنا * البك البك ضاق به ذراعا

فقال صفة الذراع الرب الذراع ثم أخرج الذراع مفسرا أو وقع الفعل وكذلك وجه النفس في قوله فان طبن لـكم عن شيء منه نفسا اذ كانت النفس مفسرة لوقع الخبر وأما توحيد النفس من النفوس لانه انما أراد الهوى والهوى يكون جماعة كما قال الشاعر

بها جيف الحسرى فاما عظامها * فيبيض وأما جلد هاف صليب

وكما قال الآخر * في خلقكم عظم وقد سحننا * وقال بعض نحوى الكوفة جائز في النفس في هذا الموضع الجمع والتوحيد فان طبن لـكم عن شيء منه نفسا أو نفسا وضعت به ذراعا وذراعا وذراعا لانه منسوب اليك والى من تخبر عنه فاكتفى بالواحد عن الجمع لذلك ولم يذهب الوهم الى انه ليس بمعنى جمع لان قبله جمع قال أبو جعفر والصواب من القول في ذلك عندنا ان النفس وقع موقع الامماء التى تاتي بلفظ الواحد مؤيدة بمعنى اذ ذكر بلفظ الواحد وانه بمعنى الجمع عن الجمع وأما قوله هنيئا فانه ماخوذ من هنت البعير بالقطران اذا حرب فغوى لجهه كما قال الشاعر

متبدلا تيدوا بحماسه * يضع الهنام واضع النقب

فكان معنى قوله فكلوه هنيئا مريئا فكلوه هنيئا مريئا في الطعام ومرانى أى صار الى دواء وعلاج ما شافيا وهنيئا ومرىنى بالكسر وهى قليلة والذين يقولون هذا القول يقولون هنيئا ومرىنى والذين يقولون هنيئا يقولون هنيئا ومرىنى فاذا أفردوا قالوا قد مرانى هذا الطعام مرارة ويقال هنيئا اذا علمتهم سمع من العرب يقول انما سميت هنيئا هنيئا بمعنى ليقول ويكفى ﴿ القول فى تاويل قوله (ولا تؤتوا السفهاء أموالكم التى جعل الله لـكم قياما) قال أبو جعفر واختلف أهل التاويل فى السفهاء الذين نهى الله جل ثناؤه عباده أن يؤتوهم أموالهم فقال بعضهم هم النساء والصبيان ذكر من قال ذلك صدقنا محمد بن بشار قال ثنا عبد الرحمن بن مهدي قال ثنا اسرائيل عن عبد الكرىم عن سعيد بن جبيرة قال البتاي والنساء صدقنا المنبى قال ثنا عمرو بن عون قال

على قواعد أهل السنة فبان يقول بفعل الله ما يشاء ويحكم ما يريد فلا يبعد أن يامر عبده ببذل الاموال مع كونه أغنى الاغنياء وأما على قوانين المعتزلة فبان فى هذا التكليف فوائد منها ازالة حب المال عن القلب ومنها التوسل الى الثواب المخلد ومنها تحيى البعض للبعض فبذلك يرتبط

أمروراً تمدن و ينتظم أحوال صلاح المعاش والمعاد وانما يحب لكثرة ورود دهافي القرآن لن تناولوا البر حتى تنفقوا مما يحبون من ذا الذي يقرض الله قرضاً حسناً فيضاعفه له أضعافاً كثيرة (١٥٢) وماتنفقوا من خير فلا تنفس كما ولان وجوب الوجود عبارة عن الغنى المطلق

ننا هشيم عن يونس عن الحسن في قوله ولا تؤتوا السفهاء أموالكم قال لا تعطوا الصغار والنساء
حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا يزيد بن زريع عن يونس عن الحسن قال المرأة
والصبي حدثني المثنى قال ثنا عمرو بن عون قال أخبرنا هشيم عن شريك عن أبي حمزة عن
الحسن قال النساء والصغار والنساء أسفه السفهاء حدثنا الحسن بن يحيى قال ثنا عبد الرزاق
قال أخبرنا معمر عن الحسن في قوله ولا تؤتوا السفهاء أموالكم قال السفهاء ابنك السفه وامرأتك
السفهاء وقد ذكر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اتقوا الله في الضعيفين اليتيم والمرأة حدثنا
المثنى قال ثنا الجاني قال ثنا حميد بن عبد الرحمن الراصي عن السدي قال رده الى عبد الله قال
النساء والصبيان حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدي
ولا تؤتوا السفهاء أموالكم أما السفهاء فالولد والمرأة حدثت عن الحسن بن الفرج قال سمعت
أبا معاذ يقول أخبرنا عبيد بن سليمان عن الضحاك قوله ولا تؤتوا السفهاء أموالكم يعني بذلك ولد
الرجل وامرأته وهي أسفه السفهاء حدثني يحيى بن أبي طالب قال ثنا يزيد قال أخبرنا جوير
عن الضحاك في قوله ولا تؤتوا السفهاء أموالكم قال السفهاء الولد والنساء أسفه السفهاء فيكونوا
عليكم أرباباً حدثنا أحمد بن حازم الغفاري قال ثنا أبو نعيم قال ثنا سفيان عن سلمة بن نبيط
عن الضحاك قال أولادكم ونسأؤكم حدثني المثنى قال ثنا الجاني قال ثنا أبي عن سلمة عن
الضحاك قال النساء والصبيان حدثنا أحمد بن حازم قال ثنا أبو نعيم قال ثنا سفيان عن حميد
الأعرج عن مجاهد ولا تؤتوا السفهاء أموالكم قال النساء والولدان حدثنا أحمد قال ثنا أبو
نعيم قال ثنا ابن أبي عتبة عن الحكم ولا تؤتوا السفهاء أموالكم قال النساء والولدان حدثنا
بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد بن قتادة قوله ولا تؤتوا السفهاء أموالكم التي جعل الله
لكم قياماً أمر الله بهذا المال ان يخزن فيحسن خزانته ولا يملكه المرأة السفهية والغلام السفهية
حدثني المثنى قال ثنا الجاني قال ثنا ابن المبارك عن اسمعيل عن أبي مالك قال النساء
والصبيان حدثني المثنى قال ثنا أبو صالح قال ثنا معاوية بن علي بن أبي طلحة عن ابن
عباس ولا تؤتوا السفهاء أموالكم قال امرأتك وبنيتك وقال السفهاء الولدان والنساء أسفه السفهاء
وقال آخرون بل السفهاء الصبيان خاصة ذكر من قال ذلك حدثني المثنى قال ثنا سويد بن
نصر قال أخبرنا ابن المبارك عن شريك عن سالم عن سعيد بن جبيرة في قوله ولا تؤتوا السفهاء أموالكم
قال هم اليتامى حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن شريك عن سالم عن سعيد قال السفهاء
اليتامى حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا هشيم قال أخبرنا يونس عن الحسن في قوله
ولا تؤتوا السفهاء أموالكم يقول لا تعطوا الصغار وقال آخرون بل عني بذلك السفهاء من ولد
الرجل ذكر من قال ذلك حدثنا سعيد بن يحيى الأموي قال أخبرنا ابن المبارك عن اسمعيل بن
أبي خالد عن أبي مالك قوله ولا تؤتوا السفهاء أموالكم قال لا تعط ولدك السفهية مالك فيفسده الذي
هو قوامك بعد الله تعالى حدثنا محمد بن سعد قال ثنا أبي قال ثنا يحيى قال ثنا أبي عن
أبي عن ابن عباس ولا تؤتوا السفهاء أموالكم يقول لا تسلط السفهية من ولدك فكان ابن عباس
يقول نزل ذلك في السفهاء وليسوا اليتامى من ذلك في شيء حدثنا محمد بن المثنى قال ثنا محمد بن
جعفر قال ثنا شعبان عن فراس عن الشعبي عن أبي بردة عن أبي موسى الأشعري انه قال ثلاثة يدعون
الله فلا يستجيب لهم رجل كانت له امرأة سيئة الخلق فلم يطلقها ورجل أعطى ماله سفهياً وقد قال الله
ولا تؤتوا السفهاء أموالكم ورجل كان له على رجل دين فلم يشهد عليه حدثنا يونس قال أخبرنا

حتى لا يحتاج في ذاته ولا في شيء من صفاته ولا بجهته من جهاته الى ما سوى ذاته فمن اعترف بوجوب وجوده ثم شك في كمال غناه في وجوده فقد دعاه بالنقص على موضوعه فلا يستحق الجواب عند أولى الابواب وانما يستاهل صنوفا من العتاب وضروباً من العذاب فلهذا قال على جهة الوعيد سنكتب ما قالوا في صحائف الحفظه أو نسخته ونثبت في علمنا النساء كما يثبت المكتوب فلا ينسى وفي التفسير الكبير سنكتب عنهم هذا الجهل في القرآن حتى يبقى على لسان الامم الى يوم القيامة ثم عطف عليه قتلهم الانبياء ليدل على أنهم كما لم يقدر والله حق قدره حتى نسبوا اليه ما نسبوه فكذلك لم يقضوا حقوق الانبياء ففعلوا بهم ما فعلوا ونقول ذوقوا عذاب الخريق وهو من أسماء جهنم ففعل بمعنى مفعول كاللايمعنى المولم أو سميت باسم صاحبها أي ذات حرقة والمعنى ينتقم منهم فيقول لهم ذوقوا عذاب النار كما ذوقتم المسلمين جرعة العص وهذا القول يحتمل أن يقال عند الموت أو عند الحشر أو عند قراءة الكتب ويحتمل أن يكون كناية عن الوعيد وان لم يكن فقول ذلك العذاب أو الوعيد بما قدمت أيديكم من السب والقتل وذكر الأيدي لان أكثر الاعمال يباشر باليد فجعل كل عمل كالواقع بالأيدي على سبيل التغليب وان كان بعضه باللسان أو بسائر الجوارح والآلات وانما جمع لان مخاطب جمع ولو

كان مفرداً قبل بما قدمت يدك منى كفي سورة الحج قال الجاني قوله وان الله أي وبان الله ليس بغلام للعبودية ابن دلالة على أن فعل العقاب بهم كان يكون ظاهراً بتدبر أن لا يقع منهم الذنوب وفيه بطلان قول المجبرة ان الله يعذب الاطفال بغير جرم ويجوز أن

البيت فنزل نار بيضاء لها دوى وحفيف ولا دخان لها فأتى كل ذلك العربان وهو البر الذي يتقرب به الى الله وأصله مصدر كالكفران والرحبان ثم سمي به نفس المتقرب به الى الله ومنه قوله عليه السلام لسكعب بن عميرة يا كعب الصوم حنة والصلاة قر بان أي بها يتقرب الى الله ويستشفع في الحاجة لديه وللعلماء فيما ادعاه اليهود قولان (١٥٤) قال السدي ان هذا الشرط جاء في التوراة مع الاستثناء قال من جاءكم يزعم انه رسول

الله فلا تصدقوه حتى ياتيكم بقران تا كلفه النار الامسج ومجدا فكانت هذه العادة جارية الى مبعث المسيح ثم زالت وقيل انه افتراء لان المعجزات كلها في كثرها خارقة للعادة وآية لصحة النبوة سواء فاي فائدة في تخصصها ولانه اما أن يكون في التوراة أن مدعى النبوة وان جاء بجميع الآيات لا تقبلوا قوله انه أن يجي بهذه الآية المعينة وحينئذ لا تكون سائر المعجزات دالة على الصدق واذا جاز الطعن فيها جاز في هذه واما أن يكون فيها أن مدعى النبوة يطالب بالمعجزة آية كانت وحينئذ يكون طلب هذا المعجز المعين عيناً فهذا نسبه الله تعالى الى الجود والعناد فقال قل قد جاءكم رسل من قبلي بالبينات وبالذي قلتم أي ببدولته ومؤداه فلم تقتلوه وهم ان كنتم صادقين انما الامان يجب عند الاتيان بالقران وانما ذكر مجيء الرسل بالبينات ولم يقتصر على مجيء القران لئتم الازام وذلك أن القوم يحتمل أن يقولوا ان الاتيان بما صدقوا به شرط للنبوة لا موجب لها والشرط يلزم من عدمه عدم المشروط لكن لا يلزم من وجوده وجود المشروط فلما كفي بذلك القران لم يتم الازام وحيث أضاف اليه البينات ثبت انهم أتوا بما وجب وبالشرط جميعاً فكان الاقرار بالنبوة واجباً على سبيل رسوله بقوله فان كذبوك في أصل الشريعة والنبوة أو في قولك ان الانبياء

صد ثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدي ولا تؤتوا السفهاء أموالكم التي جعل الله لكم قياماً وارزقوهم الذين يقومون عليكم واطعمهم من مالك واكسهم صد ثنا محمد بن سعد قال ثنا أبي قال ثنا عبيد بن عمير قال ثنا أبي عن ابن عباس ولا تؤتوا السفهاء أموالكم التي جعل الله لكم قياماً وارزقوهم فيها واكسوهم وقولوا لهم قولاً معروفاً يقول لا تسلبوا السفيه من مالك وعلى ما أمره أن يرزقه منه ويكسوه صد ثنا يونس قال أخبرنا بن وهب قال قال ابن زيد في قوله ولا تؤتوا السفهاء أموالكم قال لا تعط السفيه من مالك شيئاً هلك وقال آخرون بل عني ذلك ولا تؤتوا السفهاء أموالهم ولكنه أضيف الى الولاية لانهم قوامها وبرها ذكر من قال ذلك صد ثنا محمد بن عيسى قال ثنا سويد بن نصر قال ثنا ابن المبارك عن شريك عن سالم عن سعيد بن جبيرة في قوله ولا تؤتوا السفهاء أموالكم وقد يدخل في قوله ولا تؤتوا السفهاء أموالكم أموال المنهين عن ان يؤتوهم ذلك وأموال السفهاء لان قوله أموالكم غير مخصوص منها بعض الاموال دون بعض ولا تمنع العربان تخاطب خطاباً فيخرج الكلام بعضهم عن بعضهم وبعضه عن غيب وذلك نحو ان يقولوا أكتبتم يا فلان أموالكم بالباطل فيخاطب الواحد خطاب الجمع بمعنى انك وأصحابك أو وقومك أكتبتم أموالكم فكذلك قوله ولا تؤتوا السفهاء معناه لا تؤتوا أيها الناس سفهاءكم أموالكم التي بعضها لكم وبعضها لهم فتضيعوها واذ كان ذلك وكان الله تعالى ذكروه قد علم بالهسي عن انشاء السفهاء الاموال كلها ولم يخص منها شيئاً دون شيء كان بينا بذلك ان معنى قوله التي جعل الله لكم قياماً انما هو التي جعل الله لكم ولهم قياماً ولكن السفهاء دخل ذكركم في ذلك الخطابين بقوله لكم وأما قوله التي جعل الله لكم قياماً وقواماً في معنى واحد وانما القيام أصله القوام غير ان القاف التي قبل الواو لما كانت مكسورة جعلت الواو ياء لكسرة ما قبلها كما يقال صمت صيماً وحلت حيبلاً وتقول منه فلان قوام أهل بيته وقيام أهل بيته واختلفت القراء في قراءة ذلك فقرأ بعضهم التي جعل الله لكم قياماً بكسر القاف وفتح الياء بغير ألف وقرأ آخرون قياماً بالف قال محمد والقراءة التي نختارها قياماً بالالف لانها القراءة المعروفة في قراءة أمصار الاسلام وان كانت الاخرى غير خطأ ولا فاسد وانما اخترنا ما اخترنا من ذلك لان القراءات اذا اختلفت في اللفاظ وانفقت في المعاني فاجبها بينما كان أظهر وأشهر في قراءة أمصار الاسلام ونحو الذي قلنا في تاويل قوله قياماً قال أهل التاويل ذكر من قال ذلك صد ثنا سعيد بن يحيى الاموي قال ثنا ابن المبارك عن اسمعيل بن أبي خالد عن أبي مالك أموالكم التي جعل الله لكم قياماً التي هي قوامك بعد الله صد ثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدي أموالكم التي جعل الله لكم قياماً فان المال هو قيام الناس قوام معاشهم يقول كنت أنت قيم أهلك فلا تعط امرأتك مالك فيكونوا هم الذين يقومون عليك صد ثنا أبو صالح قال ثنا معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله ولا تؤتوا السفهاء أموالكم التي جعل الله لكم قياماً يقول الله سبحانه لا تعمد الى مالك وما خولك الله وجعله لك معيشة فتعطيها امرأتك أو بنيتك ثم تنتظر الى ما في أيديهم وليسكن امسك مالك واصلمه وكس أنت الذي تنفق عليهم في كسوتهم ورزقهم وموتهم قال وقوله قياماً بمعنى قوامكم في معاشكم صد ثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن الحسن قوله قياماً

الاقدمين جؤهم بالبينات وبالقران فقتلوهم فقد كذب رسل من قبلك وأي رسل والمصيبة اذا عمت طابت جاؤا بالبينات وهي الحجج الواضحات والمعجزات الباهرات والزبرهي الصفح جمع زبور بمعنى مزبور أي مكتوب وقال الزجاج الزبور كل كتاب ذي حكمة فيشبهه أن يكون من الزبر بمعنى الزجر عن خلاف الحق وبه سمي زبور داود لما فيه من الزاجر والمواعظ والكتيب المنبئ بالواقع أو الواضح

المستنير ويعلم من عطف الزبر والكتاب على البيئات أن معجزاتهم كانت مغارة لكتبتهم وانهم لم تكن معجزة لهم والاعجاز من خواص القرآن وعطف الكتاب المنير على الزبر لان الكتاب بوصفه بالانارة والاستنارة أشرف من مطلق الزبر فخص بعد العموم لشره مثل وملائكته وجبريل وميكال وقيل المراد بالزبر الصحف وبالكتاب المنير التوراة والانجيل والزبور ثم أكد (100) التسليمة بقوله كل نفس ذائقة الموت لان تذكر

الموت واحتضاره مما نزل الغيوم والاشجان الدنيوية وكذا العلم بان وراء هذه الدار دارا يتميز فيها المحسن عن المسيء ويرى كل منهم محازاة له والمراد بكل نفس ذائقة الموت كل ذات فالقضية لا يمكن اجزاؤها على عومها لاسثناء الله تعالى منها تعلم ما في نفسي ولا أعلم ما في نفسك وكذا كل الجمادات لان لها ذوات ولقوله فصعق من في السموات ومن في الارض الامن شاء الله ولانه لاموت لاهل الجنة ولاهل النار فالمراد المكلفون الحاضرون في دار التكليف والملائكة عند من يجوز الموت عليهم روى عن ابن عباس لما نزل قوله تعالى كل من عليها فان قالت الملائكة مات أهل الارض فلما نزل كل نفس ذائقة الموت قالت الملائكة متناوفا الآية تدليل على أن المقتول ميت وعلى ان النفس باقية بعد البدن لان الذائق لا بد أن يكون باقيا حال حصول الذوق قالت الحكيمة الموت واجب الحصول عنده هذه الحياة الجسمانية لانها لا تحصل الا بالرطوبة الغريزية والحسرة الغريزية ثم الحسرة الغريزية تؤثر في تقليد الرطوبة الغريزية واذا قلت الرطوبة الغريزية ضعفت الحرارة الغريزية ولا يزال تستمر هذه الحالة الى أن تغنى الرطوبة الاصلية فتنتفي الحرارة الغريزية ويحصل الموت فهذا الطريق كالموت ضروري في هذه الحياة قالوا والارواح المجردة لاموت لها وانفسهم

قال قيام عيشك حدثنني المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا بكر بن شرو عن ابن مجاهد انه قرأ التي جعل الله لكم قياما بالالف يقول قيام عيشك حدثنني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله أموالكم التي جعل الله لكم فاما قال لاتعط السفينة من ولدك شيئا هو لك فيهم من مالك وأما قوله وارزقوهم فيها أو كسوهم فان أهل التأويل اختلفوا في تأويله فاما الذين قالوا انما عني الله جل ثناؤه بقوله ولا تؤتوا السفهاء أموالكم أو لولياء السفهاء لا أموال السفهاء فانهم قالوا معنى ذلك وارزقوا أيها الناس سفهاءكم من نسائككم وأولادكم من أموالكم طعامهم ومالا يبدلهم منه من مؤنتهم وكسوهم وقد ذكرنا بعض قائل ذلك فيما مضى وسنذكر من لم يذكر من قائله حدثنني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال أمرنا أن نبرزقوا سفهاءهم من أزواجهم وأمهاتهم وبناتهم من أموالهم حدثنني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله حدثننا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا جريح عن ابن جريح قال قال ابن عباس قوله وارزقوهم قال يقول أنفقوا عليهم حدثنني محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المغفل قال ثنا اسباط عن السدي وارزقوهم فيها أو كسوهم يقول أطمعهم من مالك واكسهم وأما الذين قالوا انما عني بقوله ولا تؤتوا السفهاء أموالكم أو لولياء السفهاء أن لا يؤتوهموها أو لولياءهم فانهم قالوا معنى قوله وارزقوهم فيها أو كسوهم وارزقوا أيها الولاءة وأموال السفهاء سفهاءكم من أموالهم طعامهم ومالا يبدلهم من مؤنتهم وكسوهم وقدمضى ذكر ذلك * قال أبو جعفر وأما الذي نراه صوابا في قوله ولا تؤتوا السفهاء أموالكم من التأويل فقد ذكرناه ودلنا على صحة ما قلنا في ذلك بما أغنى عن اعادته فتاويل قوله وارزقوهم فيها أو كسوهم على التأويل الذي قلنا في قوله ولا تؤتوا السفهاء أموالكم وأنفقوا على سفهاءكم من أولادكم ونسائككم الذين يجب عليكم نفقتهم في طعامهم وكسوهم في أموالكم ولا تسلطوهم على أموالكم فيها كوهوا على سفهاءكم منهم من لا يجب عليكم نفقته ومن غيرهم الذين تلون أنتم أمورهم من أموالهم فيما لا يبدلهم من مؤنتهم في طعامهم وشراهم وكسوهم لان ذلك هو الواجب من الحكيم في قول جريح الحجة لا خلاف بينهم في ذلك مع دلالة ظاهر التنزيل على ما قلنا في ذلك **القول في تاويل قوله جل ثناؤه (وقولوا لهم قولا معروفا)** قال أبو جعفر اختلف أهل التأويل في تاويل ذلك فقال بعضهم معنى ذلك عددهم عدة جملة من البر والصلة ذكر من قال ذلك حدثنني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد وقولوا لهم قولا معروفا قال أمرنا أن يقولوا لهم قولا معروفا في البر والصلة يعني النساء وهن السفهاء عنده حدثننا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا جريح عن مجاهد وقولوا لهم قولا معروفا قال عدة تعدوهم وقال آخرون بل معنى ذلك ادعوا لهم ذكر من قال ذلك حدثنني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله وقولوا لهم قولا معروفا ان كان ليس من ولدك ولا من يجب عليك أن تنفق عليه فقل لهم قولا معروفا قل لهم عافانا الله وإياك وبارك الله فيك قال أبو جعفر وأولى هذه الأقوال في ذلك بالصحة ما قاله ابن جريح وهو ان معنى قوله وقولوا لهم قولا معروفا أي قولوا يا معشر ولادة السفهاء قولا معروفا للسفهاء ان صلحتهم ورشدتم سلمنا اليكم أموالكم وخليتنا بينكم وبينها فاتفقوا الله في أنفسكم وأموالكم وما أشبه ذلك من القول الذي فيه حث على طاعة الله ونهي عن معصيته **القول في تاويل قوله جل ثناؤه (وابتلوا البتاي**

المسلمون فيه وانما تؤفون أجوركم يوم القيامة في ذكر التوفية اشارة الى أن بعض الاجور يعطى قبل ذلك اليوم كما قال صلى الله عليه وسلم القبر روضة من رياض الجنة أو حفرة من حفر النيران فمن زحرج عن النار الزحج التبيحة والابعاد والزحجة تكريره فقد قال في تفسير الغور بشي لانه لانور وراء هذين الامرين الخلاص من العذاب والوصول الى الثواب فمن حصل له هذان فقد فاز الغور المطلق المتناول لكل ما يغاربه قال صلى

الله عليه وسلم من أحب أن يزحرج عن النار ويدخل الجنة فلتلزمه منيته وهو يؤمن بالله واليوم الآخر ويأتي إلى الناس ما يحب أن يؤتى
اليه فالاول رعاية حقوق الله والثاني محافظة حقوق العباد ثم شبه الدنيا بالمتاع الذي يدلس به على المستام ويغري حتى يشتره ثم يتبين له فساد
ورداً له وذلك أن لذاتها تفتني وتبعاتها تبقى (١٥٦) والغرور بالضم مصدر والغار المدلس هو الشيطان عن علي بن أبي طالب لين مسها قاتل

حتى اذ ابغوا النكاح) يعني تعالى ذكره بقوله وابتلوا اليتامى واختبروا عقول يتاما كرمي أفهامهم
وصلاحهم في أديانهم واصلحهم أموالهم كما حدثننا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال
أخبرنا معمر بن قنادة والحسن في قوله وابتلوا اليتامى قال يقول اختبروا اليتامى حدثننا محمد بن
الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدي أما ابتلوا اليتامى فخر بواعقولهم
حدثننا محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله
وابتلوا اليتامى قال عقولهم حدثننا المنثري قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنا معاوية بن صالح
عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله وابتلوا اليتامى قال اختبروهم حدثننا يونس قال أخبرنا
ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله وابتلوا اليتامى حتى اذ ابغوا النكاح قال اختبروهم في رأيه وفي
عقله كيف هو اذ عرف انه قد أنس منه رشده فدفع اليه ماله قال وذلك بعد الاحتمال قال أبو جعفر وقد
دللنا فيما مضى قبل على ان معنى الابتلاء الاختبار بما فيه الكفاية عن عادته وأما قوله اذ ابغوا النكاح
فانه يعني اذ ابغوا الحلم كما حدثننا محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبي نجيح عن
مجاهد في قوله حتى اذ ابغوا النكاح حتى اذ احتملوا حدثننا علي بن داود قال ثنا عبد الله بن
صالح قال ثنا معاوية بن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس حتى اذ ابغوا النكاح قال عند الحلم
حدثننا يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله حتى اذ ابغوا النكاح قال الحلم
القول في تاويل قوله (فان أنستم منهم رشدا) يعني بقوله فان أنستم منهم رشدا فان وجدتم
منهم وعرفتم كما حدثننا المنثري قال ثنا أبو صالح قال ثنا معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة
عن ابن عباس فان أنستم منهم رشدا قال عرفتم منهم يقال أنست من فلان خبرا وقرى بمد الالف
ايناسا أو أنست به أنس انساب قصر الفها إذا ألقه وقد ذكر أنما في قراءة عبد الله فان أحسستم منهم
رشدا بمعنى أحسستم أي وجدتم واختلف أهل التاويل في معنى الرشد الذي ذكره الله في هذه الآية
فقال بعضهم معنى الرشد في هذا الموضع العقل والصلاح في الدين ذكر من قال ذلك حدثننا محمد بن
الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدي فان أنستم منهم رشدا عقولا
وصلاحا حدثننا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا ناسع بن قنادة فان أنستم منهم رشدا يقول
صلاحا في عقله ودينه وقال آخرون معنى ذلك صلاحا في دينهم وصلاحا في أموالهم ذكر من قال ذلك
حدثننا ابن وكيع قال ثنا أبي عن مبارك عن الحسن قال رشدا في الدين وصلاحا وحفظا للأمال
حدثننا المنثري قال ثنا أبو صالح قال ثنا معاوية بن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس فان أنستم
منهم رشدا في حالهم والصلاح في أموالهم وقال آخرون بل ذلك العقل خاصة ذكر من قال ذلك
حدثننا محمد بن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن منصور عن مجاهد قال لا تدفع إلى
اليتيم ماله وان أخذ بلحيته وان كان شيخا حتى يؤنس منه رشده العقل حدثننا ابن بشار قال ثنا
يحيى عن سفيان عن منصور عن مجاهد أنستم منهم رشدا قال العقل حدثننا يعقوب بن إبراهيم
قال ثنا هشيم قال أخبرنا أبو شبرمة عن الشعبي قال سمعته يقول ان الرجل لا يأخذ بلحيته وما بلغ رشده
وقال آخرون بل هو صلاح والعلم بما يصلحه ذكر من قال ذلك حدثننا القاسم قال ثنا
الحسين قال ثنا حجاج عن ابن جريح فان أنستم منهم رشدا قال صلاحا وعلما بالصالحه قال أبو جعفر
وأولى هذه الأقوال عندى بمعنى الرشد في هذا الموضع العقل وصلاح المال لاجتماع الجميع على أنه اذا

سهوا عن بعضهم الدنيا ظاهرها
مفطنة السرور وباطنها مطيبة
السرور وعن سعيد بن جبيرة
هذا لمن آثرها على الآخرة فلما من
طلب الآخرة بما فيها من متاع بلاغ
لتبلى في أموالكم اللام جواب
القسم المقدر والنون دخلت
مؤكدة وضمت الواو الساكنين ولم
يجب لما قبلها من الضم والمراد
مانالهم من الفقر والضر والقيل
والجرح والتكاليف الشاقة البدنية
والمالية من الصلاة والزكاة والصوم
والجهاد والذي كنوا يسمونه من
الكفرة كالطعن في الدين الخفيف
وأهليه واغراء المخالفين وتحريرهم
عليهم واغواء المنافقين وتغييرهم
عنهم وان تصبروا على ما ابتلاكم الله
به وتيقوا المخالفة وأنصبروا على
أداء الواجبات وتنقوا الرتكاب
المخطورات فان ذلك الصبر والتقوى
من عزم الامور من معزوماتها التي
لا يترخص العاقل في تركها لكونه
جيدا العاقبة بين الصواب وهو من
ذرائع الله وما ألزمكم الاخذ به قال
الواحدى كان هذا قبل نزول آية
القتال وقال القفال الظاهر انها
نزلت بعد قصة أحد فلان تكون
منسوخة بآية السيف والمراد الصبر
على ما يؤذون به الرسول على طريق
الاقوال الجارية فيما بينهم
واستعمال مداراتهم في كثير الاحوال
والاضرب بالقتال لا ينافي الامر بالمصابرة
على هذا الوجه عن كعب بن مالك ان
كعب بن الأشرف اليهودي كان

شاعرا وكان يهجو النبي صلى الله عليه وسلم ويحرض عليه كفارا قريش في شعره وكان النبي صلى الله عليه وسلم قدم المدينة
وأهلها الخلاط المسلمون والمشركون واليهود فآراد النبي صلى الله عليه وسلم أن يستلصحهم كلهم فكان المشركون واليهود يؤذونه ويؤذون
أصحابه أشد الاذى فأمر الله نبيه بالصبر على ذلك فنزلت الآية وروى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ركب على حيار وأردف اسامة بن زيد

وراءه يعود سعد بن عباد في بنى الحرث بن خزرج قبل وقعة بدر حتى مر مجلس فيه عبد الله بن أبي وذلك قبل أن يسلم عبد الله فاذا في المجلس اخلاط من المسلمين والمشركين واليهود وفي المجلس عبد الله بن رواحة فلما غشيت المجلس بحاجة الدابة ضم عبد الله بن أبي أغفه بردائه وقال لا تعبروا علينا فسلم رسول الله صلى الله عليه وسلم فترل ودعاهم الى الله وقرأ عليهم القرآن (١٥٧) فقال عبد الله بن أبي أيها المرء انه لا أحسن

كما تقول ان كان حقا أن لا تؤذينا به في مجالسنا ارجع الى ردك فن جئت فاقصص عليه فقال عبد الله بن رواحة بلى يا رسول الله فأغشناه في مجالسنا فانا نحب ذلك فاستب المسان والمشركون واليهود حتى كادوا يثأرون فلم يزل النبي صلى الله عليه وسلم يخفضهم حتى سكتوا ثم ركب النبي صلى الله عليه وسلم دابته فسار حتى دخل على سعد بن عباد فقال له يا سعد ألم تسمع ما قال أبو جباب يريد عبد الله بن أبي قال كذا وكذا فقال سعد بن عباد يا رسول الله اعف عنه واصفح فوالذي أتزل عليك الكتاب لقد جاء الله بالحق الذي نزل عليك وقد اصطلح أهل هذه البحيرة على أن يتوجوه ويعصموه بالعصاة فالمراد بذلك بالحق الذي اعطاه شرف بذلك فعماعنه رسول الله صلى الله عليه وسلم وأتزل الله هذه الآية ثم أنه تعالى عجب من حال اليهود انه كيف يليق بحالهم ايراد الطعن في نبوته مع أن كتبهم ناطقة به وأيضاً من جله ايداعهم الرسول انهم يكتبون نعمته وصفته فلهذا قال واذا أخذ الله باضمار اذكر والضمير في لتبينه قيل لمحمد لانه معلوم وان كان غير مذكور أي لتبين حاله وهذا قول سعيد بن جبيرة والسدي وقال الحسن وقتادة يعود الى الكتاب كأنه أ كذ علمهم ايجاب بيان الكتاب واحتجاب كتمه كأيو كد على الرجل اذا عزم عليه وقيل له الله ليفعلن ولا يكتبونه

كان كذلك لم يكن ممن يستحق الحجر عليه في ماله وحوز مافي يده عنه وان كان فاحرفا في دينه واذ كان ذلك اجماعا من الجميع فكذلك حكمه اذا بلغ في يدي وصى أبيه أو في يدي حاكم قدولى ماله لطفولته واجب عليه تسليم ماله اليه اذا كان عاقلا بالغ المصالح الماله غير مفسد لان المعنى الذي به يستحق أن يولى ماله الذي هو في يده هو المعنى الذي به يستحق أن يمنع يده من ماله الذي هو في يده ولى فانه لا فرق بين ذلك وفي اجماعهم على أنه غير جائز حيازة مافي يده في حال صحة عقله واصلاح مافي يده الدليل الواضح على أنه غير جائز منع يده مما هو له في مثل ذلك الحال وان كان قبل ذلك كان في يد غيره لا فرق بينهم ومن فرق بين ذلك عكس عليه القول في ذلك وسئل الفرق بينهم من أصل أو نظير قلن يقول في أحدهما قول الأزم في الآ خر مثله فان كان ما وصفتنا من الجميع اجماعا فبين ان الرشد الذي به يستحق اليتيم اذا بلغ فأؤنس منه دفع ماله اليه ما قلنا من صحة عقله واصلاح ماله ﴿ القول في تاويل قوله جل ثناؤه (فادفعوا اليهم أموالهم ولا تأكلوها اسرافا) يعني بذلك تعالى ذكره ولاة أموال اليتامى يقول الله لهم فاذا بلغ أيتامكم الحلم فاستم منهم عقلا واصلاحا لمواالهم فادفعوا اليهم أموالهم ولا تحبسوها عنهم وأما قوله فلانا كواها اسرافا يعني بغير ما أباحه الله لكم كما حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة والحسن ولانا كواها اسرافا يقول لا تسرف فيها حدثنا محمد بن الحسن قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدي ولانا كواها اسرافا قال يسرف في الاكل وأصل الاسراف تجاوز الحد المباح الى ما لم يجوز بما كان ذلك في الافراط ور بما كان في التقصير غير أنه اذا كان في الافراط فاللغة المستعملة فيه أن يقال أسرف يسرف اسرافا اذا كان كذلك في التقصير فالكلام منه يسرف يسرف اسرافا يقال ضربت بكم فسرقتكم براد منه فسهرت عنكم وأخطأتكم كما قال الشاعر

اعطوا هنيئة تحذوها ثمانية * مافي عطائهم ولا سرف

يعنى بقوله ولا سرف لا خطايه يراد به ايتهم يصيبون مواضع العطاء فلا يخطئوها ﴿ القول في تاويل قوله (وبدارا أن يكبروا) يعني جل ثناؤه بقوله وبادار ومبادرة وهو مصدر من قول القائل بادرت هذا الامر مبادرة وبادار وانما يعني بذلك جل ثناؤه ولاة أموال اليتامى يقول لهم لانا كوا أموالهم اسرافا يعني ما أباح الله لكم أ ككله ولا مبادرة منكم بلوغهم وايئناس الرشد منهم حدثنا أن يباغوا فيلزمهم تسليمه اليهم كما حدثني المثنى قال ثنا أبو صالح قال ثنى معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله اسرافا وبادار يعني أ كل مال اليتيم مبادرا أن يبلغ فيحول بينه وبين ماله حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة والحسن ولانا كواها اسرافا وبادار يقول لا تسرف فيها ولا تبادلته حدثنا محمد بن الحسن قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدي وبادار تبادلرا أن يكبروا فبادار تبادلرا أن يكبروا ان يباغوا أسرفا لم تدفعه اليه فيه نصب واذا دفعت اليه فليس لك فيه نصيب وموضع ان في قوله أن يكبروا نصب بالمبادرة لان معنى الكلام لانا كواها مبادرة كبرهم ﴿ القول في تاويل قوله (ومن كان غنيا فليستعفف ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف) يعني بقوله جل ثناؤه ومن كان غنيا من ولاة أموال

قيل الواو للجمال أي غير كاتمين ويحتمل أن يكون للعطف وان لم يكن مؤ كذا بالنون والاسر بالبيان يتضمن النهي عن الكتمان لكنه صرح به للتأكيد فنبذوه وراء ظهورهم جعلوا كاشي المطروح المتروك وعن علي ما أخذ الله على أهل الجهل أن يتعلموا حتى أخذ على أهل العلم أن يعلموا وقال قتادة مثل علم لا يقال به كمثل كثير لا ينطق منه ومثل حكمية لا تخرج كمثل صنم قائم لا ياكل ولا يشرب طوبى للعالم ناطق ولمسمع واع هذا

علم علم اقبله وهذا مع خبر افواعه ومعنى قوله واشتروا به ثمناً قليلاً لهم كمنو الحق ليه توسلوا به الى وجدان حظي سير من الدنيا فبئس ما يشترون هو ويدخل في الوعد بكل من كتم شيئا من أمر الدين لغرض فاسد من تسهيل على الظلمة وتطليب لغير سبهم واستحباب لسارهم واستحباب ابارهم اولئك من غير ضرورة او لاجل بالعلم وغيره (١٥٨) أن ينسب اليه غيره ثم ذكر نوعاً آخر من ايداء اليهود وأوعدهم عليه وسلي رسوله بذلك

فقال لا تحسبن الذين يفرحون من قرأ بناء الخطاب وفتح الباء فالخطاب للرسول اول كل أحد واحد والمفعولين الذين يفرحون والثاني بمغازة وقوله فلا تحسبنهم اعادة للعامل لطول الكلام وافادة التأكيد ومن ضم الباء في الثاني مع تاء الخطاب فالخطاب للمؤمنين ومن ضمها مع ياء الغيبة فالضهير الذين يفرحون والمفعول الاول محذوف أي لا يحسبن أنفسهم الذين يفرحون فأتين والثاني للتأكيد ومعنى بما أتوا بما فعلوا وأتى وجاء يستعملان بمعنى فعمل قال تعالى انه كان وعده ما أتيا لقد جئت شيأ فريا ومعنى بمغازة من العذاب بمخافة منه أي بمكان الفوز وقال الغراء أي يبعد منه لان الفوز والتباعد عن المكروه في الصحيحين ان مروان قال لرافع يوابه اذهب الى ابن عباس وقل له ان كان كل امرئ منا فرح بما أتى وأحب أن يحمده بما يفعل معذب بالنعذب أن أجعون فقال ابن عباس ما لكم ولهذا التعمد والنبي صلى الله عليه وسلم يهود فسألهم عن شيء فكنتموه اياه وأخبروه بغيره فاروه ان قد استحمدوا اليه بما أخبروه عنه وفرحوا بما أتوا من كتمناهم اياه ثم قرأ ابن عباس واذا أخذ الله ميثاق الذين أتوا الكتاب الا يتين وقال الضحك كتب يهود المدينة الى يهود العراق واليمن ومن بلغهم كتاب من اليهود في الارض كلها أن محمد ليس نبي الله فابتوا

اليتامى على أموالهم فليست تعفف بماله عن أكلها بغير الاسراف والبدار أن يكبروا و بما أباح الله أكلها به كما حدثننا ابن بشار قال ثنا أبو أحمد قال ثنا سفيان عن الاعمش وابن أبي ليلى عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس في قوله ومن كان غنيا فليستعفف قال لغناه من ماله حتى يستغنى عن مال اليتيم وبه قال حدثننا سفيان عن منصور عن ابراهيم في قوله ومن كان غنيا فليستعفف بغناه حدثنني يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن عليه عن ليث عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس في قوله ومن كان غنيا فليستعفف ومن كان فقيرا فليأكل منها ما احتاجا فليأكل بالمعروف قال ابو جعفر ثم اختلف أهل التأويل في المعروف الذي أذن الله جل ثناؤه لولاة أموالهم أكلها به اذا كانوا أهل فقر وحاجة اليها فقال بعضهم ذلك هو القرض يستقرضه من ماله ثم يقضيه ذكر من قال ذلك حدثننا أبو كريب قال ثنا وكيع عن سفيان واسرائيل عن أبي اسحق عن حارثة بن مصرف قال قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه اني أتزلت مال الله تعالى مني بمنزلة مال اليتيم ان أعتنيت استعفت وان افتقرت أكلت بالمعروف فاذا أيسرت قضيت حدثننا أبو كريب قال ثنا ابن عطية عن زهير عن العلاء بن المسيب عن حماد عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس في قوله فمن كان فقيرا فليأكل بالمعروف قال هو القرض حدثننا محمد بن عبد الاعلى قال ثنا العتمر قال سمعت يونس عن محمد بن سيرين عن عبيدة السلماني انه قال في هذه الآية ومن كان غنيا فليستعفف ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف قال الذي ينفق مال اليتيم يكون عليه قرضا حدثنني يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن عليه قال ثنا سلمة بن علقمة عن محمد بن سيرين قال سألت عبيدة عن قوله ومن كان غنيا فليستعفف ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف قال انما هو قرض الأتري انه قال فاذا دفعتم اليهم أموالهم فاشهدوا عليهم قال فظننت انه قالها برأيه حدثننا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا هشام عن محمد عن عبيدة في قوله ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف وهو عليه قرض حدثنني يعقوب قال ثنا هشيم عن سلمة بن علقمة عن ابن سيرين عن عبيدة في قوله ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف قال المعروف القرض الأتري الى قوله فاذا دفعتم اليهم أموالهم فاشهدوا عليهم حدثننا الحسن بن يحيى قال ثنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن أيوب عن ابن سيرين عن عبيدة مثل حديث هشام حدثنني المثنى قال ثنا أبو صالح قال ثنا معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف يعنى القرض حدثنني محمد بن سعد قال ثنا يحيى قال ثنا يحيى قال ثنا أبي عن أبيه عن ابن عباس ومن كان غنيا فليستعفف ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف يقول ان كان غنيا فلا يجعل له من مال اليتيم أن يأكل منه شيئا وان كان فقيرا فليستعفف من ماله فاذا وجد ميسرة فليعطه ما استقرض منه فذلك أكله بالمعروف حدثننا أبو كريب قال ثنا ابودريس قال سمعت أبي يذكر عن حماد عن سعيد بن جبيرة قال ياكل قرضا بالمعروف حدثنني يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم قال أخبرنا جراح عن سعيد بن جبيرة قال هو القرض ما أصاب منه من شيء فضاء اذا أيسر يعنى قوله ومن كان غنيا فليستعفف ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف حدثنني يعقوب قال ثنا ابن عليه عن هشام الدستوائي قال ثنا حماد قال سألت سعيد بن جبيرة عن هذه الآية ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف قال ان أخذ من ماله قدر قوته قرضا فان أيسر بعد قضاءه وان حضره الموت ولم يوسر يتخلله من اليتيم وان كان صغيرا

على دينكم واجمعوا كلمتكم على ذلك فاجتعت كلمتهم على الكفر بمحمد والقرآن ففرحوا بذلك وقالوا الحمد لله الذي جمع كلمتنا ولم تفرق ولم نزلك ديننا ونحن أهل الصوم والصلاة ونحن أولياء الله فذلك قول الله يفرحون بما أتوا بما يحبون أن يحمدا وما لم يفعلوا فأتزل الله هذه الآية يعنى بما ذكرنا من الصوم والصلاة والعبادة وعن أبي سعيد الخدري أن رجلا من المنافقين كانوا اذا خرج

رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الغر وتخلعوا عنه فاذا قدم اعتذروا عنده وخرجوا واحبوا ان يحمدا واما لم يفعلوا فانزل الله هذه الآية وهذه الوجوه كلها مشتركة في الايمان بما لا ينبغي ومحبة الحمد عليه ووصفه بسداد السيرة وحسن السيرة ونحن اذا انصفنا من انفسنا وجدنا اكثر مجاري أمورنا على هذه الحالة فنسأله العصمة والهداية ثم ختم الكلام بقوله والله ملك (١٥٩) السموات والارض والغرض انه كيف يرجو النجاة من من كان معذبه هذا القادر

الغالب * التاويل هو خير الهم بل هو شر لهم كل واحد من صفتي الخجل والسخاء بمنزلة الاكسبر حتى يجعل الخير شر او بالعكس سيطوقون شبه بالطوف لانه يحيط بالقلب ومنه ينشأ معظم الصفات الذميمة كالحرص والحسد والحقد والعداوة والكبر والغضب والخجل حب الدنيا رأس كل خطيئة والله ميراث السموات والارض الانسان وارث الدنيا والآخرة أولئك هم الوارثون والوارث اذا مات من غير وارث فيرثه لبيت المال فلاشارة فيه أن من غلب عليه هذه الصفات ومات قلبه فقد بطل استعداد ورائته فيرثه لله ان الله فقير ونحن أغنياء فيهان الانسان ليطغى ان رآه استغنى فيعكس القضايا فيصف الرب بصفات العبد والعبد بصفات الرب وذلك لغلبة الصفات الذميمة واستيلاء سلطان الهوى والشيطان فيقول تارة أنار بكم الاعلى وتارة ان الله فقير ونحن أغنياء بقران تاكاه النار قالت يهود صفات النفس البهيمية والسبعية والشيطانية لان نقاد لرسول أى لحاظ روحاني أو الهام رباني حتى ياتينا بقران هو الدنيا وما فيها يجعلها نسيكة لله عز وجل تاكاه نار الله الموقدة التي تقدح من زناد محبتهم فان كثير من الطالبين الصادقين يجعلون الدنيا وما فيها قربا لله فلانا كاه نار الله قل يا راد الحق قد جاءكم رسول من قبلي أى

يتخلله من وليه **حدثنا** جريد بن مسعدة قال ثنا بشر بن المفضل قال ثنا شعبة عن حماد عن سعيد بن جبيرة فلما بنا كل قرضا **حدثنا** محمد بن المثنى قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن حماد عن سعيد بن جبيرة ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف قال هو القرص **حدثنا** ابن جريد قال ثنا حكيم عن عمرو بن أبي قيس عن عطاء بن السائب عن الشعبي ومن كان غنيا فليستعفف ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف قال لا ياكله الا أن يضطر اليه كما يضطر الى الميتة فان أكل منه شيئا فضاء **حدثنا** جريد بن مسعدة قال ثنا بشر بن المفضل قال ثنا شعبة عن عبد الله بن أبي نجيح عن مجاهد في قوله فليأكل بالمعروف قال قرضا **حدثنا** ابن المثنى قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن عبد الله بن أبي نجيح عن مجاهد مثله **حدثنا** محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد فليأكل بالمعروف قال سلفا من مال يتيمه **حدثنا** الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا انثوري عن ابن أبي نجيح عن مجاهد عن حماد عن سعيد بن جبيرة فليأكل بالمعروف قال هو القرص قال الثوري وقاله الحكم أيضا ألا ترى انه قال فاذا دفعتم اليهم أموالهم فاشهدوا عليهم **حدثنا** يعقوب قال ثنا هشيم قال ثنا حجاج عن مجاهد قال هو القرص ما أصاب منه من شيء فضاء اذا أيسر يعني ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا ابن أبي جعفر عن الربيع عن أبي العلاء فليأكل بالمعروف قال القرص ألا ترى الى قوله فاذا دفعتم اليهم أموالهم **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن عاصم عن أبي وائل قال قرضا **حدثنا** ابن جريد قال ثنا جرير عن منصور عن الحكم عن سعيد بن جبيرة قال اذا احتاج الولي أو افتقر فلم يجد شيئا أكل من مال اليتيم وكتبه فان أيسر فضاء وان لم يوسر حتى تحضره الوفاة دعا اليتيم فاستحل منه ما أكل **حدثنا** يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن عليه قال أخبرنا ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف من مال اليتيم بغير اسراف ولا قضاء عليه فيما أكل منه واختلف قائلوه هذا القول في معنى أكل ذلك بالمعروف فقال بعضهم أن ما كل من طعامه باطراف الاصابع ولا يلبس منه ذكر من قال ذلك **حدثنا** ابن بشار قال ثنا أبو أحمد قال ثنا سفيان عن السدي قال أخبرني من سمع ابن عباس يقول ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف قال باطراف أصابعه **حدثنا** أبو بكر يرب قال ثنا عبد الله الأشجعي عن سفيان عن السدي عن سمع ابن عباس يقول فذكر مثله **حدثنا** محمد بن الحسين قال ثنا جريد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدي ومن كان غنيا فليستعفف ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف يقول فين كان غنيا من ولي مال اليتيم فليستعفف عن الله ومن كان فقيرا من ولي مال اليتيم فليأكل معه باصابعه لا يسرف في الاكل ولا يلبس **حدثنا** ابن المثنى قال ثنا حري بن عمارة قال ثنا شعبة عن عمارة عن عكرمة في مال اليتيم يدك مع أيديهم ولا تتخذ منه قلنسوة **حدثنا** الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن عطاء وعكرمة قال اتضع يدك مع يده وقال آخرون بل المعروف في ذلك أن يأكل ما يسد جوعه ويلبس ما واري العورة ذكر من قال ذلك **حدثنا** يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم قال أخبرنا غيره عن ابراهيم قال ان المعروف ليس يلبس الكهان ولا الخلال ولكن مسد الجوع و واري العورة **حدثنا** ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن مغيرة عن ابراهيم قال كان يقال ليس المعروف يلبس الكهان والخلل

واردات الحق بالبينات بالحجج الباهرة وبالذي قلتم أي يجعل الدنيا قربا بنا فلم يبق لهم غلبتهم وهم وصحوتهم حتى لم يبق أثر الواردات كل نفس ذائقة الموت كلهم مستعدون للقاء في الله ولا بدلها من موت فمن كان موته بالاسباب يكون حياته بالاسباب ومن كان فناؤه في الله يكون بقاءه بالله لتبطلون بالجهاد الاكبر ولتسمع من أهل العلم الظاهر ومن أهل الرياء أذى كثيرا بالغيبة والمالمة والانكار والاعتراض وان تصبر واعلى

جهاد النفس وتنقوا بالله عما سواه فان ذلك من عزم الامور اى من امور اولى العزم فاصبر كما صبر اولو العزم من الرسل والله اعلم (ان فى خلق السموات والارض واختلاف الليل والنهار لايات لاولى الالباب الذين يذكرون الله فيما وقعدوا على جنوبهم ويتفكرون فى خلق السموات والارض ربنا ما خفت هذا باطلا (١٦٠) سبحانه فنعذاب النار ربنا انك من تدخل النار فقد اخرجنا وما للظالمين من انصار

ربنا اننا سمعنا مناديا ينادى للايمان ان آمنوا ربكم فاتنار بنافاغفر لناذنوبنا وكفر عنا سيئاتنا وتوفنا مع الابرار ربنا واتنا ما وعدتنا على رسلك ولا تخزنا يوم القيامة انك لا تتخلف الميعاد فاستجاب لهم ربهم ائى لا اضيع عمل عامل منكم من ذكر أو أنثى بعضهم من بعض فالذين هاجروا واخرجوا من ديارهم واوذوا فى سبيلى وقتلوا وقتلوا لا كفر عنهم سيئاتهم ولا دخلهم جنات تجرى من تحتها الانهار ثوابا من عند الله والله عنده حسن الثواب لا يغرنك تغلب الذين كفروا فى البلاد متاع قليل ثم ما وهم جهنم وبئس المهاد لكن الذين اتقوا ربهم لهم جنات تجرى من تحتها الانهار خالدون فيها نزل من عند الله وما عند الله خبير للابرار وان من اهل الكتاب لمن يؤمن بالله وما انزل اليك وما انزل اليهم خاشعين لله لا يشترون بايات الله ثمنا قليلا اولئك لهم اجرهم عند ربهم ان الله سريع الحساب يا ايها الذين آمنوا اصبروا وصابروا وابطلوا واتقوا الله لعلكم تفلحون (القرات الابرار بالامالة ابو عمرو وجزء غير خلد ورجاء والكسائى والنجارى عن ورش وخلف وابن مجاهد والنقاش عن ابن ذكوان وكذلك كل ما تكره فيه الرأى غير ان مجاهد والنقاش فى جميع القرآن وقتلوا وقتلوا لجزء على وخلف وقرأ ابن كثير وابن عامر وقتلوا مشددا

ولكن المعروف ما سد الجوع وارى العورة **حدثنا** الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا الثورى عن معبرة عن ابراهيم نحوه **حدثنا** على بن سهل قال ثنا الوليد بن مسلم قال ثنا ابو عبد قال سئل مكحول عن والى البيت ما **كله** بالمعروف اذا كان فقيرا قال يده مع يده قيل له فالكسوة قال بليس من ثيابه فاما ان يتخذ من ماله ما لنفسه **فلا** **حدثنا** ابو بكر يرب قال ثنا الاشجعي عن سفيان عن معبرة عن ابراهيم فى قوله فليأكل بالمعروف قال ما سد الجوع وارى العورة اما انه ليس لبوس الكهان والحلل وقال آخرون بل ذلك المعروف اكل كل ثمره وشرب رسوله ماشيته بقيامه على ذلك فاما الذهب والفضة فليس له اخذ شئ منهما الا على وجه القرض ذكر من قال ذلك **حدثنا** الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن الزهري عن القاسم بن محمد قال جاء رجل الى ابن عباس فقال ان فى حجرى اموال ايتام وهو يستأذنه ان يصيب منها فقال ابن عباس اأنت تبغى ضالتها قال بلى قال اأنت تم نأجر باها قال بلى قال اأنت تملط حياضها قال بلى قال اأنت تفرط عليها اليوم ورودها قال بلى قال فاصب من رسلها يعنى من لبنها **حدثنا** الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا الثورى عن يحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد قال جاء اعرابي الى ابن عباس فقال ان فى حجرى ايتاما وانهم ابلاولى ابل وانا ائمنخ فى ابلى واقفر فاذا يحل من ايتامها قال ان كنت تبغى ضالتها وتم نأجر باها وتملط حوضها وتستقي عليها فاشرب غير مضر ينسل ولا ناهك فى الحلب **حدثنا** المنثى قال ثنا عبد الوهاب قال ثنا داود عن ابي العالمة فى هذه الآية ومن كان غنيا فليستعفف ومن كان فقيرا فليأكل كل بالمعروف قال من فضل الرسل والتمرة **حدثنا** ابن المنثى قال ثنا عبد الاعلى قال ثنا داود عن ابي العالمة فى والى مال البيت قال يا كل من رسل المشاة ومن التمرة لقيامه عليه ولا يا كل من المال وقال الا ترى انه قال فاذا دفعتم اليهم اموالهم **حدثنا** ابو كريب قال ثنا ابن ادريس قال سمعت داود عن ربيع عن ابي العالمة قال رخص لولى البيت ان يصيب من الرسل ويا كل من التمرة واما الذهب والفضة فلا بد ان تردم قرأ فاذا دفعتم اليهم اموالهم الا ترى انه قال لا بد من ان يدفع **حدثنا** يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم قال اخبرنا عوف عن الحسن انه قال انما كانت اموالهم ادخال النخل والمشاة فترخص لهم اذا كان احدهم محتاجا ان يصيب من الرسل **حدثنا** يعقوب قال ثنا هشيم قال اخبرنا اسمعيل بن سالم عن الشعبي فى قوله ومن كان فقيرا فليأكل كل بالمعروف قال اذا كان فقيرا اكل كل من الثمر وشرب من اللبن واصاب من الرسل **حدثنا** بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد بن قتادة ومن كان فقيرا فليأكل كل بالمعروف ذكر لنا ان عم نابت بن رفاعة وثابت يومئذ يتيم فى حجره من الانصار ائى نبي الله صلى الله عليه وسلم فقال يا نبي الله ان ابن اخى يتيم فى حجرى فيا يحل لى من ماله قال ان تاكل بالمعروف من غير ان تقي مالك بماله ولا تتخذ من ماله وقرا وكان البيتيم يكون له الخايط من النخل فيقوم وليه على صلاحه وسقيه فيصيب من ثمرته او تكون له المشاة فيقوم وليه على صلاحها او يلى علاجها وموتها فيصيب من جزازها وعوارضها ورسلها فاما رقاب المال واصول المال فليس له ان يستهلكه **حدثنا** عن الحسن بن الفرج قال سمعت ابا معاذ يقول اخبرنا عبد بن سليمان قال سمعت الضحاك يقول فى قوله ومن كان فقيرا فليأكل كل بالمعروف يعنى ركوب الدابة وخدمة الخادم فان اخذ من ماله قرضا فى غنى فعليه ان يؤديه وليس له ان ياكل من ماله شيئا وقال آخرون منهم له ان ياكل من جميع المال اذا كان

الباقون وقتلوا وقتلوا لجزء على وخلف وقرأ ابن كثير وابن عامر وقتلوا مشددا الباقون وقتلوا وقتلوا لجزء على وخلف وقرأ ابن كثير وابن عامر وقتلوا مشددا
* الوقوف الالباب ج لاحتمال الذين صفة او مستأنا غنصبا او رفعا على المدح بتقدير اعنى الذين اؤهم الذين والوصل أشهر والارض ج لحق المحذوف اى يقولون ربنا باطلا ج للابتداء سبحانه تعظيما والاقول مخدوفا التعقيب متعقب النار اخزيت ط انصاره بلى

فأما مناقف قبل والوصل أولى لان كلمة ترينا تكسر الرمز بالابتهاال وقوله فأغفر لنا . عطف على آمنأى اذا آمنأنا فغفر الابرار . ج لا يتوالعطف
يوم القيامة ط الميعاد ه أنشج لان اتحاد الكلام والافعض . كم مبتدأ من بعض ج والانهار ز لان ثوابا مفعول له أو مصدر من عند الله
ط الثواب ه البلاد ه لان التقدير لهم متاع أو ذلك متاع جهنم ط المهاده (١٦١) من عند الله ط للابرار ه لله لا لان ما بعده

حاله آخر قليلا ط عند ربهم ط
الحساب ه تفخون ه * التفسير
انه لما طال الكلام في تقرير
القصص والاحكام عاد الى ما هو
الغرض الاصلى من هذا الكتاب
الكريم وهو جذب القلوب والاسرار
بذكر ما يدل على التوحيد والكبرياء
عن ابن عمر قلت لعائشة اخبريني
بالحب ما رأيت من رسول الله صلى
الله عليه وسلم فبكت وأطالت ثم
قالت كل أمره بحبيب أنانى فى ليلتى
فدخل فى الحافى حتى ألهق جلده
بجلدى ثم قال يا عائشة هل لك أن
تأذنى لى الليلة فى عبادة ربى فقلت
يا رسول الله انى لأحب قربك
وأحب هوك قد أذنت لك فقام
الى قبر به من ماء فى البيت فتوضأ ولم
يكثر من صب الماء ثم قام بصلى فقرا
من القرآن وجعل يبكى حتى بلغ
الدموع حقهو ثم جلس فمد يده
وأثنى عليه وجعل يبكى ثم رفع يديه
فجعل يبكى حتى رأيت دموعه قد
بلت الارض فاناه بلال يؤذ به صلاة
الغداه فراه يبكى فقال له يا رسول
الله ما تبكى وقد غفر الله لك ما تقدم
من ذنبك وما تأخر فقال يا بلال أفلا
أكون عبدا شكورا ثم قال وما لى
لا أبكى وقد أنزل الله على فى هذه الليلة
ان فى خلق السموات والارض ثم
قال ويل ان قرأها ولم يتفكر فيها
وعر على أن النبى صلى الله عليه وسلم
كان اذا قام من الليل يتسوك ثم
ينظر الى السماء ثم يقول ان فى خلق
السموات والارض واعلم انه ذكر فى

بلى ذلك وان أتى على المال ولا قضاء عليه ذكروا ذلك حد ثنا ابن كريب قال ثنا
اسماعيل بن صبيح عن أبي ادريس عن يحيى بن سعيد بن يعقوب بن عمار بن القاسم بن محمد قال سئل عمر بن
الخطاب رضى الله عنه عما يصلح لولى اليتيم قال ان كان غنيا فليس يستعفف وان كان فقيرا فليأكل
بالمعروف حد ثنا يونس قال أخبرنا ابن وهب قال أخبرنا يحيى بن أيوب عن محمد بن عجلان عن
زيد بن أسلم عن أبيه ان عمر بن الخطاب كان يقول لولى الامر ما يصلح لولى اليتيم من كان غنيا
فليس يستعفف ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف حد ثنا يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم قال
أخبرنا الفضل بن عطية عن عطاء بن أجي ر باح فى قوله ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف قال اذا احتاج
فليأكل بالمعروف فان أيسر بعد ذلك فلا قضاء عليه حد ثنا ابن جندب قال ثنا يحيى بن واضح
قال ثنا الحسين بن واقد عن يزيد النخوى عن عكرمة والحسن البصرى قالاذ كر الله تبارك وتعالى
مال اليتيمى فقال من كان غنيا فليستعفف ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف ومعروف ذلك أن يتقى الله
فى يتيمة حد ثنا ابن جندب قال ثنا حاكم عن عمرو بن منصور عن ابراهيم أنه كان لا يرى قضاء على ولى
اليتيم اذا أكل وهو محتاج حد ثنا ابن جندب قال ثنا جرير بن منصور عن مغيرة عن حماد عن
ابراهيم فليأكل بالمعروف فى الوصى قال لا قضاء عليه حد ثنا ابن المثنى قال ثنا محمد بن جعفر
قال ثنا شعبان عن منصور عن ابراهيم أنه قال فى هذه الآية ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف قال اذا
عمل فيه ولى اليتيم أكل بالمعروف حد ثنا بشر بن محمد قال ثنا زيد بن زريع قال ثنا سعيد
عن قتادة قال كان الحسن بن يقول اذا احتاج أكل بالمعروف من المال طعمة من الله حد ثنا
الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن الحسن البصرى قال
قال الرجل للنبى صلى الله عليه وسلم ان فى حجرى يتيم أفاضر به قال فيما كنت ضار بامه ولدك قال
أفأصيب من ماله قال بالمعروف غير مثاثل مالا ولا واق مالك بماله حد ثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا
عبد الرزاق قال أخبرنا الثوري عن ابن أبي نجيح عن الزبير بن موسى عن الحسن البصرى مثله
حد ثنا محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبي نجيح عن عطاء أنه قال يضع يده مع
أيديهم فبأكل معهم كقدر خدمته وقدر عمله حد ثنا القاسم قال ثنا الحسين قال نى حجاج
عن ابن جرير عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت والى اليتيم اذا كان محتاجا يأكل بالمعروف
لقيامه بماله حد ثنا يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد وسأله عن قول الله تبارك
وتعالى ومن كان غنيا فليستعفف ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف قال ان استغنى كتب وان كان
فقيرا أكل بالمعروف قال أكل بيده معهم لقيامه على أموالهم وحفظها ياهايا كل ما ياكلون منه وان
استغنى كف عنه ولم يأكل منه شيئا * قال أبو جعفر وأولى الاقوال فى ذلك بالصواب قول من قال بالمعروف
الذى عناه الله تبارك وتعالى فى قوله ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف أكل مال اليتيم عند الضرورة
والحاجة اليه على وجه الاستقراض منه فاما غير ذلك الوجه فقير جائز له أكلها وذلك ان الجميع مجتمعون
على ان والى اليتيم لا يملك من مال يتيمه الا القيام بصالحته فلما كان اجسامهم أنه غير مالكة وكان غير
جائز لاحد ان يستهلك مال أحد غيره يتيمها كان رب المال أو مدر كاشيد أو كان عليه ان تعدى
فاستهلكه باكل أو غيره ضامه لمن استهلكه عليه باجماع من الجميع وكان والى اليتيم سبيله سبيل
غيره فى انه لا يملك مال يتيمه كان كذلك حكمه فيما يلزم من قضاؤه اذا أكل منه سبيله سبيل غيره وان

(٢١) - (ابن جرير) - (رابع)
سورة البقرة ان فى خلق السموات والارض الى ان عدنا نية دلائل وههنا انقر
منها على الثلاثة الاول تنبيه على ان العارف بعد استكمال المرفقة لا بد له من تدليل الدلائل ليكمل له الاستغراق فى معرفة المدلول فان البصيرة اذا
التفت الى معقول عسر عاها الالتفات الى آخر كما بصرا اذا حقد الى مرء امتنع تحديقه نحو آخر واليد الاشارة بقوله الخلع نعليك يعنى

القدمين اللذين وصلت بهما الى النضج وهو وادي قدس الوحيد اذ نمت وانما وقع الاختصار على الدلائل السماوية لانها اقهر وأهم والعجائب فيها
أكثر وانما قال النفس منها الى عظامه أنه أسير وانما قال في تلك السورة لايات قوم يعقلون وفي هذه السورة لايات لاولي اللباب لان العقل له
ظاهر وب في اول الامر يكون عقلا وفي (١٦٢) كل الحال يكون له او باقي التفسير قدم هذا ثم بعد ذلك الالهية ذكر وظائف العبودية

وهي أن يكون باللسان وسائر
الاركان وبالجنان مع الرحمن وقوله
الذين يذكرون اشارة الى عبودية
اللسان وقوله قياما وعودا على
جنوبهم وهو في موضع حال آخر أي
معهذين على الجنب اشارة الى
عبودية سائر الجوارح والاركان
والمراد انهم ذاكرون في أغلب
أحوالهم كما قال صلى الله عليه وسلم
من أحب أن يرتع في رياض الجنة
فليذكر كراته وقيل المراد بالذكر
ههنا الصلاة أي يصلون في حال
القيام فان عجزوا في حال العود
فان عجزوا في حال الاعتناء وهذا
موافق لمذهب الشافعي في ترتيب
صلاة المريض العاجز ووافق بحسنا
طيار وهو ان الاستلقاء يمنع من
استعمال الفكر والتدبير بخلاف
الاضطجاع على الجنب والافاذا
كنت عن فكر وتذكر أنت أولى
ولان الاستغراق في النوم يكون في
هيئة الاستلقاء أكثر وذلك وضع
العرازين وقال أبو حنيفة قبل يصلي
مستلقيا ان عجز عن القعود سئل
وجذخفة قدوة وقوله ويتفكرون
في خلق السموات والارض اشارة
الى عمل الجنان وقد عرفت معنى
الفكر في البحث الخامس من تفسير
قوله وعلم آدم الاسماء وانما قيل
ويتفكرون في الله كما قال يذكرون
انه لقوله صلى الله عليه وسلم تفكروا
في الخلق ولا تفكروا في الخالق
والسبب فيه أن الاستدلال بالخلق
على الخالق لا يمكن وقوعه على نعم

فأرد في ان له الاستقراض منه عند الحاجة اليه كاله الاستقراض عليه عند حاجته الى ما يستقرض عليه
اذ كان قريبا عليه لمصلحة ولا معنى لقول من قال انما عني بالمعروف في هذا الموضع أكل والى النبي
من مال النبي لقيامه عليه على وجه الاعتباس على عمله وسع به لان لوالى النبي أن يؤجر نفسه منه
للقيام باموره اذا كان النبي محتاجا الى ذلك باجرة معلومة كما يستاجر له غيره من الاجراء وكما يشتري له
من نصيبه فنيا كان الوالى أو فقيرا واذا كان ذلك كذلك وكان الله تعالى ذكره قد بذل بقوله ومن كان
غنيا فليس يستعفف ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف على ان أكل مال النبي انما أذن لمن أذن له من
ولا يتنى في حال الفقر والحاجة وكانت الحال التي للولاية أن يؤجر أو نفسه من الايتام مع حاجة الايتام
الى الاجراء غير مخصوص بحال غنى ولا حال فقر كان معلوما للمعنى الذي أبيع لهم من أموال
أيتامهم في كل أحوالهم غير المعنى الذي أبيع لهم ذلك فيه في حال دون حال ومن أبي ما قلنا من
زعم ان لولى النبي أكل مال يتيمه عند حاجته اليه على غير وجه القرض استدلالا بهذه الآية قيل له
أجمع على ان الذي قلت تأويل قوله ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف فان قال لا قيل له فإبرهانتك
على ان ذلك تأويله وقد علمت انه غير مالك مال يتيمه فان قال لان الله أذن له باكله قيل له أذن له باكله
مطلقا أم بشرط فان قال بشرط وهو أن يأكله بالمعروف قيل له وما ذلك المعروف وقد علمت القائلين
من الصحابة والتابعين ومن بعدهم من الخلفين ان ذلك هو أكله قرضا وساقوا يقال لهم أيضا مع ذلك
أرايت المولى عليهم في أموالهم من المجانين والمعاتبة ألولاه أموالهم أن يأكلوا من أموالهم عند حاجتهم
اليه على غير وجه القرض لا الاعتباس من قيامهم بها كما قلتم ذلك في أموال اليتامى فاجتنبوها والهم
فان قالوا ذلك لهم خرجوا من قول جميع الخلق قال اليس ذلك لهم قيل لهم في الفرق بين أموالهم
وأموال اليتامى وحكم ولاتهم واحدى أنهم ولاية أموال غيرهم فلن يقولوا في أحدهم شيئا إلا أن وفى
الآن حرمه وبسئلون كذلك عن المحجور عليه هل ان يلى ماله أن يأكل ماله عند حاجته اليه نحو
- وأولئك عن أموال المجانين والمعاتبة **ع** القول في تأويل قوله عز وجل (فأذا دفعتم اليهم
أموالهم فاشهدوا عليهم) قال أبو جعفر يعني بذلك جل ثناؤه واذا دفعتم باعشر ولاية أموال اليتامى
الى اليتامى أموالهم فاشهدوا عليهم بقول فاشهدوا على الايتام باستيفائهم ذلك منكم وقد دفعكموه اليهم
كما حدثني محمد بن سعد قال ثنا أبي قال ثنا محمد بن عيسى عن ابن عباس
قوله فأذا دفعتم اليهم أموالهم فاشهدوا عليهم يتول اذا دفع الى اليتيم ماله فادفعه اليه بالشهود كما أمره
الله تعالى **ع** القول في تأويل قوله (وكفى بالله حسيبا) يقول تعالى ذكره وكفى بالله كافي
من اليهود الذين يشهدون والى النبي على دفعه مال يتيمه اليه كما حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا
أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدي وكفى بالله حسيبا يقول شهاب يقال منه قد أحسبني الذي
عندى براد به كفى ومع من العرب لا يحسبكم من الاسودين يعني به من الماء والنهر والحسب من
الرجل المرتفع الحسب والحسب المكفى **ع** القول في تأويل قوله (لرجال نصيب مما ترك الوالدان
والاقرابون وللنساء نصيب مما ترك الوالدان والاقرابون مما قل منكم أو كنتم نصيبا مفرضا) يعني بذلك
تعالى ذكره لذكور من اولاد الرجل الميت حصته من ميراثه وللاناث منهم حصته من قليل ما خلف
بعد، وكثيره حصته مفرضة واجبة معلومة وثمة تؤذ كرمين هذه الايتام من أجل ان أهل الجاهلية
كانوا يورثون لذكور دون الاناث كما حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبر

المعانيه فانما استدلال بحدوث هذه السموات على قدمه فاقهوا بما كما على وجوبه وابتدعها على غنى فافكر في
المخلوقات يمكن وفي الخلق غير يمكن كيف وان الفكر ترتيب المراتب على وجه منتجع والمقدمة له موضوع ومحمول لا بد من تصورهما وتصوره
سببه لانه سور التي عبارة عن حصول صورته التي في النفس فتكون الصورة المحيطة بالنفس محيطة بهم والواجب من الايتام

بكل محيط ولكنه اذا تفكر في مخلوقاته - بها السموات مع ما فيها من الشمس والقمر والنجوم والارض مع ما عليها من البحار والجبال والمعادن والنبات والحيوان عرف اول ان لها بارواها بانها مخلوقة بل بانها تعرف بان في كل من ذلك حكمة مقاصد وقوانين لا يحيط بتفاصيلها الا موجدوها فيقول ما خلقت هذا باطلاعنا اذ اقلنا احوال هذه المصنوعات الى صناعاتها علم ان ذاته تعالى (163) نزه عن مشابهة معنى من هذه المصنوعات

فيعلم انه ليس بجوهر ولا عرض ولا مركب ولا مؤلف ولا في حيز وجهة فيقول سبحانه أي أتزلزل عما لا يليق بك من مناسبة الجوهر والاعراض ثم اذا بلغ من الاستغراق في بحار العظمة وجهه الجلال هذا المبلغ وجد نفسه مذبذبة من ذرات الكائنات واقفة في حضض عالم البشرية محاطة بالطبائع والآركان فيضرع الخلق الى السموات والارض ان ينخلص من قيد العناصر ويعرج به من الارض ويقبه عذاب كرامة النار ويوصله الى معارج السموات وذلك قوله فقنا عذاب النار ثم ذكر سبب الاستعاذة من النار بقوله ربنا انك من تدخل النار فقد اخرجنا من النار وقوله ربنا انك من تدخل النار فقد اخرجنا من النار وقوله ربنا انك من تدخل النار فقد اخرجنا من النار وقوله ربنا انك من تدخل النار فقد اخرجنا من النار وقوله ربنا انك من تدخل النار فقد اخرجنا من النار وقوله ربنا انك من تدخل النار فقد اخرجنا من النار وقوله ربنا انك من تدخل النار فقد اخرجنا من النار وقوله ربنا انك من تدخل النار فقد اخرجنا من النار وقوله ربنا انك من تدخل النار فقد اخرجنا من النار وقوله ربنا انك من تدخل النار فقد اخرجنا من النار وقوله ربنا انك من تدخل النار فقد اخرجنا من النار وقوله ربنا انك من تدخل النار فقد اخرجنا من النار

معمز عن فتادة قال **ص** قال ابو يونس النساء فزلت ولانساء نصيب مما ترك الوالدان والاقربون **ص** ثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثني تاج عن ابن جريح عن عكرمة قال زلت في أم كحلة وابنة كحلة وتعلبت وأوس بن سويد وهم من الانصار كان أحدهم زوجها والآخر عم ولدها فقالت يا رسول الله توفي زوجي وتركني وابنتي فلم يورث فقال عم ولدها يا رسول الله لا تركب فرسا ولا تحمل كلابا ولا تنكح عدوا ولا تكتب عليها ولا تكتب فزت الرجل نصيب مما ترك الوالدان والاقربون وللنساء نصيب مما ترك الوالدان والاقربون مما قل منه أو أكثر نصيبه فرضا **ص** ثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زبير في قوله الرجل نصيب مما ترك الوالدان والاقربون قال كان النساء يرثن في الجاهلية من الآباء وكان الكبريت ولا يرث الصغار وكان ذكره انزل الله تبارك وتعالى الرجل نصيب مما ترك الوالدان والاقربون الى قوله نصيبه مفر وضاق قال أبو جعفر ونصيبه مفر وضاق هو نعت للمعركة لخروج المصير كقول مقاتل لك على حقا واجبا لو كان مكان قوله نصيبه مفر وضاق اسم صحيح لم يجوز نصيبه لا يقال لك عدوى حتى تدره ما فقوا نصيبه مفر وضاق فقوا نصيبه مفر وضاق كما قال عدوى درهم هبة مقبوضة **ص** القول في ناويل قوله (واذا حضر القسمة أولو القربى واليتامى والمساكين فارزقوهم منهم وقولو لهم قولوا المعروف) قال أبو جعفر اختلف أهل التأويل في حكم هذه الآية هل هو محكم أم منسوخ فقال بعضهم هو محكم ذكر من قال ذلك **ص** ثنا أبو كريب قال ثنا ابن بمان عن سفیان عن الشيباني عن عكرمة عن ابن عباس قال بحكمة وليست بمنسوخة يعني قوله واذا حضر القسمة أولو القربى الآية **ص** ثنا أبو كريب قال ثنا الانصبي عن سفیان عن مغيرة عن ابراهيم والشعبي قالا هي بحكمة **ص** ثنا أبو كريب قال ثنا ابن بمان عن سفیان عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال واجب ما طابت به أنفس أهل الميراث **ص** ثنا أبو كريب قال ثنا الانصبي عن سفیان عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله واذا حضر القسمة أولو القربى واليتامى والمساكين قال هي واجبة على أهل الميراث ما طابت به أنفسهم **ص** ثنا أبو كريب قال ثنا الانصبي عن سفیان عن مغيرة عن ابراهيم والشعبي قالا هي بحكمة وليست بمنسوخة **ص** ثنا ابن بشار قال ثنا يحيى بن عبد الرحمن عن سفیان وثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا الثوري عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال هي واجبة على أهل الميراث ما طابت به أنفسهم **ص** ثني يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم قال أخبرنا أبو بشر عن سعيد بن جبير انه سئل عن قوله واذا حضر القسمة أولو القربى واليتامى والمساكين فارزقوهم منه وقولو لهم قولوا معروف فقال سعيد هذه الآية يتناول بها الناس قال وهو ما وليان أحدهما يرث والاخر لا يرث والذي يرث هو الذي أمر ان يرزقهم قال يعقوب بن ابراهيم قال والذي لا يرث هو الذي أمر ان يقول لهم قولوا معروف وهي بحكمة وليست بمنسوخة **ص** ثني يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم قال أخبرنا مغيرة عن ابراهيم بن عوف قال قال في قوله واذا حضر القسمة أولو القربى واليتامى والمساكين قال ثني يعقوب بن ابراهيم قال ثنا محمد بن عمرو قال ثنا ابو عاصم بن عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد

ان يعمل بجوارحه في اليوم مثل عمل أهل الارض وعنه صلى الله عليه وسلم لاعبادة كالتمسك وهذا اشارة الى لفظ الخلق على أنه بمعنى مخلوق أو الى السموات والارض بتأويل المخلوق وفي كلمة هذا ضرب من الشغف كونه لعظم شانه معقوبه الهمم حتى صار حاضر في خزائنه الخيال وبالاطلا نصيب على المصدر أي خلقا بالاطلا أو على الحال وقبله يرفع الخافض أي بالباطل أو الباطل قالت المعتزلة فيه دليل على أن كل ما يفعله الله تعالى

المقدمتين اللتين وصلت بهما الى النتيجة وهو وادى قدس الوحدة انية وانما وقع الاقتصار على الدلائل السماوية لانها اقهر وأبهر والعجائب فيه
أكثر وانتقال النفس منها الى عظامها أنه أسروا واما قال في تلك السورة لايات لقوم يعترفون وفي هذه السورة لا آيات لاولى الالباب لان العقل له
ظاهر ولب ففي أول الامر يكون عقلا في (١٦٢) كحل الحال يكون ابا و باقى التفسير قد مر هنالك ثم بعد دلائل الالهية يذكر وظائف العبودية

وهي أن يكون باللسان وسائر
الاركان وبالجنان مع الرحمن فقوله
الذين يذكرون اشارة الى عبودية
اللسان وقوله قيا ما وقعدوا على
جنوبهم وهو في موضع حال آخرى
معتردين على الجنب اشارة الى
عبودية سائر الجوارح والاركان
والمراد انهم ذاكرون في أغلب
أحوالهم كما قال صلى الله عليه وسلم
من أحب أن يرتع في رياض الجنة
فليذكر الله وقيل المراد بالذكر
ههنا الصلاة أى يصلون في حال
القيام فان عجزوا في حال التعود
فان عجزوا في حال الاعتماد وهذا
موافق لمذهب الشافعي في ترتيب
صلاة المريض العاجز ووافق بمخا
طبيا وهو ان الاستلقاء يمنع من
استعمال الفكر والتدبير بخلاف
الاضطجاع على الجنب والصلاة اذا
كانت عن فكر وتذكر كانت أولى
ولان الاستغراق في النوم يكون في
هيئة الاستلقاء أكثر فذلك وضع
العالمين وقال أبو حنيفة بل يصلى
مستلقبا ان عجز عن التعود حتى لو
وجد خفة قدمه وقوله ويذكرون
في خلق السموات والارض اشارة
الى عمل الجنان وقد عرفت معنى
الفكر في البحث الخامس من تفسير
قوله وعلم آدم الاسماء وانما نقل
ويتفكرون في الله كما قال يذكرون
الله لقوله صلى الله عليه وسلم تفكروا
في الخلق ولا تفكروا في الخالق
والسبب فيه أن الاستدلال بالخلق
على الخالق لا يمكن وقوعه على نعمت

المماثلة فانما تبدل بحدوث هذه الحسوسات على قدم حلقهاو بامكان اعلى وجوده وبافتقارها على غناه والفكر في
الخلق ممكن وفي الخالق غير ممكن كيف وان الفكر ترتيب المتدمات على وجه متخ والمقدمة لها موضوع وبحمول لا بد من تصورهما او تصور
سببانه محال لان تصور الشئ عبارة عن حصول صورة الشئ في النفس فتكون الصورة محاطة بالنفس محبطة بها ولا يحيط بالواجب شي الا انه نا

معمر

بكل محيط لكنه اذا تفكر في مخلوقاته سما السموات مع ما فيها من الشمس والقمر والنجوم والارض مع ما عليها من البحار والجمال والمعادن والنبات والحيوان عرف أولان لهار بأوصافها عايقول ربنا ثم يعترف بان في كل من ذلك حكما ومقاصد وفوائد لا يحيط بتفاصيلها الا موجدها فيقول ما خلقت هذا باطلا ثم اذا فاس احوال هذه المصنوعات الى صناعتها علم ان ذاته تعالى (١٦٣) نزهة عن مشابهة شيء من هذه المصنوعات

فيعلم انه ليس بجوهر ولا عرض ولا مركب ولا مؤلف ولا في حيز وجهة فيقول سبحانه أي أتزلت عما لا يليق بك من مناسبة الجواهر والاعراض ثم اذا بلغ من الاستغراق في بحار العظمة وجهة الجلال هذا المبلغ وجد نفسه ذرة من ذرات الكائنات واقعة في حضض عالم البشرية محاطة بالطباع والآركان فيتضرع الى خالق السموات والارض ان يخلصه من قيد العناصر ويعرج به من الارض ويقيه عذاب كربة النار ويوصله الى معارج السموات وذلك قوله فقنا عذاب النار ثم ذكر سبب الاستعاذة من النار بقوله ربنا انك من تدخل النار فقد اخزيت به أي ابانغت في اخزائه نظيره قوله فقد فاز وفي كلامهم من أدرك مرعى الضان فقد أدرك ثم توسل الى ما سأل بالايمان بمحمد صلى الله عليه وسلم وذلك قوله ربنا اننا سمعنا مناديا الآية فهذا بيان وجه النظم في هذه الكلمات والآيات على وجه ألقى في روعي والله أعلم بأسرار كلامه عن النبي صلى الله عليه وسلم بينهما رجل مستلق على فراشه اذا رفع رأسه فنظر الى النجوم والى السماء فقال أشهد أن للشر باوخالقا اللهم اغفر فنظر الله اليه فغفر له وعنه صلى الله عليه وسلم لا تفضلوني على نونس بن متى فانه كان يرفع له في كل يوم مثل عمل أهل الارض قالوا وانما كان ذلك الترفع كرفي أمر الله الذي هو عمل القلب لان أحد الاية تدعى

معمز عن قتادة قال كانوا يورثون النساء فنزلت وللنساء نصيب مما ترك الوالدان والاقربون صد ثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا = ابي عن ابن جريح عن عكرمة قال نزلت في أم كيلة وابنة كيلة ونعلبة وأوس بن سو يد وههم من الانصار كان أحدهم زوجهما والآخر عم ولدهما فقالت يا رسول الله توفى زوجي وتركني وابنته فلم يورث فقال عم ولدهما يا رسول الله لا تركت فرسا ولا تحمل كلا ولا تنكحى عدوا نكسب عليها ولا تنكسب فنزلت للرجال نصيب مما ترك الوالدان والاقربون وللنساء نصيب مما ترك الوالدان والاقربون مما قل منه أو أكثر نصيبا مفر وضاح شري يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله للرجال نصيب مما ترك الوالدان والاقربون قال كان النساء لا يرثن في الجاهلية من الآباء وكان الكبير يرث ولا يرث الصغبر وان كان ذكرا فقال الله تبارك وتعالى للرجال نصيب مما ترك الوالدان والاقربون الى قوله نصيبا مفر وضاح قال أبو جعفر ونصب قوله نصيبا مفر وضاح هو نعت للنكحة لخروجه من المصدرك قول القائل لك على حقوا واجبا ولو كان مكان قوله نصيبا مفر وضاح اسم صحيح يجوز نصبه لا يقال لك عدوى حق درهمما فقوله نصيبا مفر وضاح كقوله نصيبا مفر وضاح كما يقال عدوى درهم هبة مقبوضة ^ع القول في تاييل قوله (واذا حضر القسمة أولو القربى واليتامى والمساكين فارزقوهم منهم وقولوا لهم قولنا المعروفا) قال أبو جعفر اختلف أهل التاييل في حكم هذه الآية هل هو محكم أم منسوخ فقال بعضهم هو محكم ذكر من قال ذلك صد ثنا أبو كريب قال ثنا ابن يمان عن سفيان عن الشيباني عن عكرمة عن ابن عباس قال محكمة وليست منسوخة يعني قوله واذا حضر القسمة أولو القربى الآية صد ثنا أبو كريب قال ثنا الأشعبي عن سفيان عن مغيرة عن ابراهيم والشعبي قالاهي محكمة صد ثنا أبو كريب قال ثنا ابن يمان عن سفيان عن ابن أبي نجيج عن مجاهد قال واجب ما طابت به أنفس أهل الميراث صد ثنا أبو كريب قال ثنا الأشعبي عن سفيان عن ابن أبي نجيج عن مجاهد في قوله واذا حضر القسمة أولو القربى واليتامى والمساكين قال هي واجبة على أهل الميراث ما طابت به أنفسهم صد ثنا أبو كريب قال ثنا الأشعبي عن سفيان عن مغيرة عن ابراهيم والشعبي قالاهي محكمة وليست بمنسوخة صد ثنا ابن يشار قال ثنا يحيى بن عبد الرحمن عن سفيان وثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا الثوري عن ابن أبي نجيج عن مجاهد قال هي واجبة على أهل الميراث ما طابت به أنفسهم صد ثنا يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم قال أخبرنا أبو بشر عن سعيد بن جبير انه سئل عن قوله واذا حضر القسمة أولو القربى واليتامى والمساكين فارزقوهم منه وقولوا لهم قولنا معروف فقال سعيد هذه الآية يتهاون بها الناس قال وهما اوليان أحدهما ميرث والاخر لا يرث والذي يرث هو الذي أمر أن يرزقهم قال يعطيه قال والذي لا يرث هو الذي أمر أن يقول لهم قولنا معروف وهي محكمة وليست بمنسوخة صد ثنا يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم قال أخبرنا مغيرة عن ابراهيم بنحو ذلك وقال هي محكمة وليست بمنسوخة صد ثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن مطرف عن الحسن قال هي نابتة ولكن الناس بخلوها وشعوا صد ثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا هشيم قال أخبرنا منصور والحسن قالاهي محكمة وليست بمنسوخة صد ثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا عبد بن العوام عن الجراح عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس قال هي قائمة بعملها صد ثنا محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبي نجيج عن مجاهد

ان يعمل بجوارحه في اليوم مثل عمل أهل الارض وعنه صلى الله عليه وسلم لاعادة كالتفكير وهذا اشارة الى لفظ الخلق على أنه بمعنى مخلوق أو الى السموات والارض بتأويل المخلوق وفي كلمة هذا ضرب من التعظيم كنه لعظم شأنه معقود به الهمم حتى صار حاضر في خزانة الخيال واطلا نصب على المصدر أى خلقا باطلا أو على الخلق وقيل بترع الخفاض أى بالباطل أو بالباطل قالت المعتزلة فيه دليل على أن كل ما يفعله الله تعالى

فهو وإنما يفعله الغرض الاحسان الى العبد ولاجل حكمة وغاية وقوله سبحانه كلمة معترضة تنزهه به من العبث وان يتخلق شيئا بغيره فوجبه
النظم في قوله ففداء عذاب النار ان الحكمة في خلق الارض والسماوات ان يجعلها ما ساكن للمكافئين وأدله لهم على معرفته ووجوب طاعته
واجتناب معصيته وانما جزاء من عصي (١٦٤) ولم يطع وقالت الاشاعرة الدليل الدال على ان أحد طرفي الممكن لا يخرج الا بمرح عام وذلك

المرجح لا بد أن ينتهي الى الله تعالى
فإن الحبر والشعر والافعال كلها
بقضاء الله وقدره فلا يمكن أن يعقل
أفعال الله بمصالح العباد بل له أن
يتصرف في ملكه كيف يشاء
والباطل في اللغة الذاهب الرائل
الذي لا يكون له قوة ولا صلبة فيكون
بصدد التلويح والاضمحلال والمراد
ان خلقهم لخلقكم متقن كقوله
و بنينا فوقكم سبع سماوات اهل ترى
من قطور ومعنى سبحانه انك وان
خلقتم في غاية شدة التركيب
وبصدد البتاء الانك غنى عن
الاحتياج اليهما منزعه عن الانتفاع
بهم ما تم لما وصف ذاته بالغنى أقر
لنفسه بالجز والحاجة اليه في الدنيا
والآخرة فقال ففداء عذاب النار
واضح ككلام الاسلام بالآية على انه
سبحانه خالق الافلاك والكواكب
وأودع في كل واحد منهم ما قوى
مخصوصة وجعلها بحيث يحصل من
حركتها واتصال بعضها ببعض مصالح
هذا العالم ومنافع قطان العالم
السفلى قالوا لانهم لو لم تكن كذلك
لكانت باطلا ولا يمكن أن تعصر
منافعها على الاستدلال بها على
الصانع لان كل ذرة من ذرات الهواء
والماء يشاركها في ذلك فلا تبقى
لتصوصياتها فائدة وهو خلاف
النص وانفسهم المتكلمون في ذلك
وقالوا ان الفلكيات أسباب
للارضيات على مجرى العادة لا على
سبيل الحقيقة والانصاف في هذا
المقام أن وجود الوسائط لا ينافي

في قوله واذا حضر القسمة أولو القربى واليتامى والمساكين فازرقوهم منه ما طابت به الانفس حقا
واجبا حد ثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا أبو سفيان عن معمر بن عمار عن الحسن بن الزهري
قال في قوله واذا حضر القسمة أولو القربى واليتامى والمساكين فازرقوهم منه قال هي محكمة حد ثنا
القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا هشيم قال أخبرنا منصور عن قتادة عن يحيى بن يعمر قال
ثلاث آيات محكمة مدنيان تركهن الناس هذه الآية وآية الاستئذان بأبيها الذين آمنوا
ايستأذنونكم الذين ملكت أيمانكم وهذه الآية بأبيها الناس انما خلقناكم من ذكر وأنثى حد ثنا
بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد بن قتادة قال كان الحسن يقول هي ثابتة وقال
آخرون منسوخة ذكر من قال ذلك حد ثنا محمد بن بشر ومحمد بن المنفي قال ثنا ابن أبي عدي
عن سعيد بن قتادة عن سعيد بن عبيدة قال في هذه الآية واذا حضر القسمة أولو القربى واليتامى والمساكين
قال كانت هذه الآية قسمة قبل الموارث فلما أنزل الله الموارث لاهلها جعلت الوصية لذوي القرابة
الذين يحرمون ولا يرثون حد ثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا قرعة بن خالد عن قتادة
قال سألت سعيد بن المسيب عن هذه الآية واذا حضر القسمة أولو القربى واليتامى والمساكين قال
هي منسوخة حد ثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد بن قتادة عن سعيد بن المسيب قال
كانت هذه قبل الفرائض وقسم الميراث فلما كانت الفرائض والموارث نسخت حد ثنا
أبو كريب قال ثنا ابن يمان عن سفيان عن السدي عن أبي مالك قال نسختها آية الميراث حد ثنا
أبو كريب قال ثنا الأشعبي عن سفيان عن السدي عن أبي مالك مثله حد ثنا محمد بن سعد قال
ثني أبي قال ثنا عمي قال ثنا أبي عن أبيه عن ابن عباس واذا حضر القسمة أولو القربى
واليتامى الآية الى قوله فولا معروفا وذلك قبل أن تنزل الفرائض فانزل الله تبارك وتعالى بعد ذلك
الفرائض فأعطى كل ذي حق حقه فجعلت الصدقة فيما سمي المتوفى حد ثنا القاسم قال ثنا
الحسين قال ثنا هشيم قال أخبرنا جوبير عن الضحاك قال نسختها الموارث وقال آخرون هي
محكمة وليست بنسوخة غير ان معنى ذلك واذا حضر القسمة يعني بها قسمة الميت ماله بوصيته لمن كان
يوصي له به قالوا وأمر بان يجعل وصيته في ماله لمن سماه الله تعالى في هذه الآية ذكر من قال ذلك
حد ثنا يحيى بن سعيد الاموي قال ثنا ابن المبارك عن ابن جريح عن أبي مليكة عن القاسم بن
محمد عن عبد الله بن عبد الرحمن قسم ميراث أبيه وعاشته حية فلم يدع في التار أحد الا أعطاه وتلاهذه
الآية واذا حضر القسمة أولو القربى واليتامى والمساكين فازرقوهم منه قال القاسم فذكرت ذلك
لابن عباس فقال ما أصاب انما هذه الوصية يريد الميت أن يوصي لقرابته حد ثنا الحسن بن يحيى
قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا ابن جريح قال أخبرني ابن أبي مليكة ان القاسم بن محمد أخبره ان
عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي بكر قسم فذكر نحوه حد ثنا عمر بن موسى الصقار قال ثنا عبد
الوارث بن سعيد قال ثنا داود بن سعيد بن المسيب في قوله واذا حضر القسمة أولو القربى واليتامى
والمساكين قال أمر أن يوصي بثلثة في قرابته حد ثنا ابن المبارك قال ثنا عبد الاعلى قال ثنا
داود بن سعيد بن المسيب قال انما ذلك عند الوصية في ثلثة حد ثنا ابن المنفي قال ثنا عبد الوهاب
قال ثنا داود بن سعيد بن المسيب واذا حضر القسمة أولو القربى واليتامى والمساكين فازرقوهم
منه قال هي الوصية من الناس قال حد ثنا يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله واذا

استناد الكل الى مسبب الاسباب وان كون أفعال الله تعالى مستتبعة لمصالح العباد لا ينافي حريان الامور كلها بقضائه
وقدره ثم انهم لماسألوا ربهم أن يقبهم عذاب النار تبعوا ذلك ما يدل على عظم ذلك العقاب وهو الاخر ما يدل على شدة اخلاصهم ووجههم في
الهرب من ذلك فيكون أقرب الى الاستجابة كما انهم قدموا الشناء على الله بقرابهم سبحانه على الطلب ليكون أقرب الى الإجابة وأخري بالاجابة وكل

ذلك نعيم من الله تعالى عباده في حسن الطلب قال الواحدى الاخر اجتمعوا معان متقاربة عن الزجاج اخزى الله العدو أى أعدوه وقيل أهانه وقيل فضحه وقيل أهلكه وقال ابن الانبارى الخزى فى اللغة الهلاك ب تلف أو انقطاع خبة أو بوقوع فى بلاء قالت المعتزلة فى الآية دلالة على أن صاحب الكبيرة من أهل الصلاة ليس بمؤمن لانه اذا دخل النار فقد أخزاه الله والمؤمن (170) لا يخزى لقوله يوم لا يخزى الله لنبي والذين

آمنوا معه وأوجب بانه لا يلزم من أن لا يكون من آمن وهو مع النبي صلى الله عليه وسلم مخزى أن لا يكون غيره وهو مؤمن بخزى وأيضاً الآية ليست على عمومها لقوله وان منكم الاواردها كان على ربك حتما مقضياتم نجي الذين اتقوا ثبت ان كل من دخل النار فانه ليس بخزى وعن سعيد بن المسيب والثورى ان ذنابى حق الكفار الذين أدخلوا النار للنجس ولودوا أيضاً انه مخزى حال دخوله وان كانت عاقبته الخروج وقوله لا يخزى نبي الخزى على الاطلاق والمطلق يكفى فى صدقه صورة واحدة وهى نبي الخزى المخزى ويحتمل أن يقال الاخزاء مشتركين فى التخجيل وبين الاهلاك واذا كان المثلث هو الاول والمنفى هو الثانى لم يلزم التنافى واحتجت المرجحة بالآية على أن صاحب الكبيرة لا يدخل النار لانه مؤمن لقوله يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم القصص ولقوله وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا والمؤمن لا يخزى لقوله يوم لا يخزى الله النبي والمدخل فى النار مخزى بهذه الآية والمقدمات بأسرها يدخلها المنع أما الاولى فبما حتمت أن لا يسمى بعد القتل مؤمناً وان كان قبله مؤمناً وأما الاخرى فبخصوص المحمول وجزئية الموضوع كما تقرراً نفاوقد يتسكك حكماء الاسلام به ذنابى أن العذاب الروحانى أشد لانه بين سبب الاستعادة بالاخزاء الذى هو

حضر القسمة أولو القربى واليتامى والمساكين قال القسمة الوصية كان الرجل اذا وصى قالوا فلان يقسم ماله فقال ارزقوهم منه يقول أو صوا لهم يقول للذى يوصى وقولوا لهم قولوا ما معروفاً فلان لم توصوا لهم فقولوا لهم خيراً قال أبو جعفر وأولى الاقوال فى ذلك بالصحة قول من قال هذه الآية محكمة غير منسوخة وانما عني بالصحة لاولى قربي الموصى وعني باليتامى والمساكين أن يقال لهم قول معروفاً وانما قلنا ذلك أولى بالصحة من غير ما قد بينا فى غير موضع من كتابنا هذا وغيره ان شيئاً من أحكام الله تبارك وتعالى التى أنبتنا فى كتابه أو بيننا على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم غير جائز فيه أن يقال له ناسخ الحكم آخر أو منسوخ الحكم آخر الا والحق كان للذات قضى لاحدهما بانه ناسخ والاخر بانه منسوخ ناف كل أحد منهما صاحب غير جائز اجتماع الحكم ما فى وقت واحد بوجه من الوجوه أو يقوم وان كان جائزاً صرفه الى غير النسخ بان أحدهما ناسخ والاخر منسوخ حجة يجب التسليم لها واذا كان ذلك كذلك لما قد دللنا فى غير موضع وكان قوله تعالى ذكره واذا حضر القسمة أولو القربى واليتامى والمساكين فارزقوهم منه محتملاً أن يكون مراد به واذا حضر قسمة مال فاقسم ماله بوصية أولو قريباته واليتامى والمساكين فارزقوهم منه يراد فاقصوا لاولى قريباتكم الذين يرثونكم منه وقولوا لليتامى والمساكين قولاً معروفاً كما قال فى موضع آخر كتب عليكم اذا حضر أحدكم الموت ان تتركوا خيرا الوصية للوالدين والاقر بين بالمعروف وحقاً على المتقين ولا يكون منسوخاً بآية الميراث لم يكن لاحد صرفه الى انه منسوخ بآية الميراث اذ كان لدلالة على انه منسوخ بهما من كتاب أو سنة ثابتة وهو محتمل من التأويل ما بيننا واذا كان ذلك كذلك فتأويل قوله واذا حضر القسمة قسمة الموصى ماله بالوصية أو لوقريباته واليتامى والمساكين فارزقوهم منه يقول فاقسموا لهم منه بالوصية يعنى فاقصوا لاولى القربى من أصولكم وقولوا لهم يعنى الاخرين وهم اليتامى والمساكين قولاً معروفاً يعنى لهم بخير كما قال ابن عباس وسائر من ذكرنا قبل وأما الذين قالوا ان الآية منسوخة بآية الموارث والذين قالوا هى محكمة والمأمور بها ورثة الميت فانهم وجوه واقبله واذا حضر القسمة أولو القربى واليتامى والمساكين فارزقوهم منه يقول فاعطوهم وقولوا لهم قولاً معروفاً وقد ذكرنا بعض من قال ذلك وسند كبريئة من قال ذلك ممن لم يذكره حديثى المنفى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنا معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله واذا حضر القسمة أولو القربى واليتامى والمساكين أمر الله جل ثناؤه المؤمنين عند قسمة موارثهم ان يصلوا أرحامهم ويتأملهم بالوصية ان كان أوصى وان لم تكن وصية وصل اليهم من موارثهم حديثى محمد بن سعد قال ثنا أبو قال ثنا عيسى قال ثنا أبي عن أبيه عن ابن عباس واذا حضر القسمة أولو القربى الآية يعنى عند قسمة الميراث حديثى الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا عمر بن هشام بن عروة قال ان أباه اعطاه من ميراث مصعب حين قسم ماله حديثى القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا هشيم قال اخبرنا عوف عن ابن سيرين قال كانوا يرضخون لهم عند القسمة حديثى بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن مطر عن الحسن عن حطان ان أباموسى أمر ان يعطوا اذا حضر قسمة الميراث أولو القربى واليتامى والمساكين والجيران من الفقراء حديثى محمد بن بشار قال ثنا يحيى بن سعيد وابن أبي عدي ومحمد بن جعفر عن شعبة عن قتادة عن يونس بن جبيرة عن حطان بن عبد الله الرقائى قال قسم أبو موسى بهذه الآية واذا

التخجيل وهو أمر نفسانى وقد يتسكك المعتزلة بقوله وما للظالمين أى الداخلين فى النار من أنصارى نبي الشفاعة للفساق لانها نوع نصره ونفى الجنس يقتضى نفي النوع والجواب أن الظالم على الاطلاق هو الكافر لقوله والساكفون هم الظالمون وأيضاً لا تأثير للشفاعة الا باذن الله فيقول معنى الآية الى أن الامر يومئذ على هذا فغائده تخصيم الظالمين بهذا الحكم لانه وعد المتقين الفوز لهم هذه الحجة بخلاف الفساق وأيضاً

أدلة الشفاعة مخصوصة لعموم الآية قالوا الفاسق لا يخرج من النار والا كان يخرج ناصر له وعورض بالآيات الدالة على العفور بنا اننا سمعنا مناديا ينادى تقول سمعت رجلا ينادى كما هم بكذا فتوقع الفعل على الرجل وتحذف المسموع ا كتهاء بما وصفته به أو جعلته حالاً عنه والمنادى عند الاكبرين هو رسول الله صلى الله عليه وسلم (١٦٦) لقوله ادع الى سبيل ربك ادع الى الله وداعيا الى الله وقيل القرآن كان سبب اليه الهداية في

قوله ان هذا القرآن يهدي كانه يدعو الى نفسه وينادي بما فيه من الدلائل كقيل في جهنم تدعو من ادبر وتولى والصفحة يصفون الدهر بانه ينادى ويعطى للدلائل تصاريقه قال باواضع الميت في قبره * خاطبك الدهر فلم تسمع ويقال ينادى الى كذا او دعاه اليه وله وهدهه لا طريق واليه فيقام كل من اللام والى مقام الاخرى نظر الى وقوع معنى الانتهاء والاختصاص معا وقال ابو عبيدة هذا على التقديم والتأخير أى سمعنا مناديا للايمان ينادى كما يقال جاء مناد للامير فنادى بكذا وقيل معناه لاجل الايمان ولهذا الغرض فسره بقوله ان آمنوا وان مفسرة أو مخففة معناه أى آمنوا أو بان آمنوا والغائدة في الجمع بين المنادى وينادى للايمان هو فائدة الاطلاق ثم التقييد والاجمال ثم التفصيل من رفع شان المطلق والمجمل وكونه حينئذ أوقع في النفس وأعز فاعفر لنا ذنوبنا وكفرنا بسيئاتنا وصل الغفر والتكفير كلاهما الستر والتغطية وأما الذنوب والسيئات فقبيلهما واحد والتكرار للتأكيد والالحاح ان الله يجب المحلين في الدعاء وقيل الاول الكبار والثاني الصغار وقيل الاول اريد بها ما تقدم منهم والثاني المستانف وقيل الاول ما أتى به الانسان مع العلم بكونه معصية وذنبا والثاني ما أتى به مع الجهل بكونه ذنبا وتوفد مع الارباب أى معدودين منهم ومن أتباعهم أو مشاركين لهم في الثواب أو على مثل آءمهم ودرجاتهم كقول الرجل انا مع النافع في هذه واليتامى

حضر القسمة أولو القربي واليتامى والمسكين حدثنا ابن المنفى قال ثنا محمد ويحيى بن سعيد عن شعبة عن قتادة عن يونس بن جبير عن حطان عن ابي موسى في هذه الآية واذا حضر القسمة الآية قال قضى بها ابو موسى حدثنا ابن جبير قال ثنا جريح عن مغيرة عن العلاء بن بدر في الميراث اذا قسم قال كانوا يعطون منه الثابت والشئ الذي يستحيان من قسمته حدثنا ابن المنفى قال ثنا عبد الاعلى قال ثنا داود عن الحسن وسعيد بن جبير كما يقولان ذلك عند قسمة الميراث حدثنا ابو كريب قال ثنا ابن عمار عن سفيان عن عاصم عن ابي العالية والحسن قالوا يرضخون ويقولون قولاً معروفاً في هذه الآية واذا حضر القسمة ثم اختلف الذين قالوا هذه الآية بحكمة وان القسمة لاولى القربي واليتامى والمسكين واجبة على أهل الميراث ان كان بعض أهل الميراث صغيراً فقسم عليه الميراث ولولى ماله فقال بعضهم ليس لولى ماله أن يقسم من ماله ووصيته شيئاً لانه لا يملك من المال شيئاً ولكنه يقول لهم قولاً معروفاً والذي أمره الله بان يقول لهم قولاً معروفاً هو لولى مال اليتيم اذا قسم مال اليتيم بينه وبين شركاء اليتيم الا أن يكون لولى ماله أحد الورثة فيعطيه من نصيبه ويعطيه من يجوز أمره في ماله من انصباهم قالوا فاما من مال الصغير فالذى لولى عليه ماله لا يجوز لولى ماله ان يعطيه منه شيئاً ذكر من قال ذلك حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن السدى عن ابي سعيد قال سألت سعيد بن جبير عن هذه الآية واذا حضر القسمة أولو القربي واليتامى والمسكين فان زقوهم منه قال ان كان الميت أوصى لهم بشئ أنفذت لهم وصيتهم وان كان الورثة كباراً رضخوا لهم وان كانوا صغاراً قال ولهم انى لست أملك هذا المال وليس لى وانما هو للصغار فذلك قوله وقولوا لهم قولاً معروفاً حدثنا ابن بشار قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن ابي بشر عن سعيد بن جبير في هذه الآية واذا حضر القسمة أولو القربي واليتامى والمسكين فان زقوهم منه وقولوا لهم قولاً معروفاً قال هو اوليان ولولى يرث ولولى لا يرث فاما الذى يرث فيعطى وأما الذى لا يرث فقولوا له قولاً معروفاً حدثنا ابن المنفى قال ثنا عبد الاعلى قال ثنا داود عن الحسن وسعيد بن جبير كما يقولان ذلك عند قسمة الميراث ان كان الميراث لمن قد أدرك فله أن يكسومنه وان يطعم الفقراء والمسكين وان كان الميراث ليتامى صغاراً فيقول لولى انه ليتامى صغاراً ويقول لهم قولاً معروفاً حدثنا ابن جبير قال ثنا ابن عمار عن سفيان عن السدى عن ابي سعيد عن سعيد بن جبير قال ان كانوا كباراً رضخوا وان كانوا صغاراً اعتذر واليهم حدثنا ابن جبير قال ثنا حكام عن عنبسة عن سالم بن الشيباني عن عكرمة واذا حضر القسمة أولو القربي قال كان ابن عباس يقول اذا ولى شيئاً من ذلك مرض لاقر باه الميت وان لم يفعل اعتذر اليهم وقال لهم قولاً معروفاً حدثنا أحمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدى واذا حضر القسمة أولو القربي واليتامى والمسكين فان زقوهم منه وقولوا لهم قولاً معروفاً هذه تكون على ثلاثة أوجه أما وجه فيوصى لهم وصية فيحضرون وياخذون وصيتهم وأما الثاني فانهم يحضرون فيقسمون اذا كانوا رجالاً فيبغى لهم أن يعطوهم وأما الثالث فتكون الورثة صغاراً فيقوم ولهم اذا قسم بينهم فيقول للذين حضر واحقكم حق وقربايتكم قرابة ولو كان لى في الميراث نصيب لا عطيتكم ولكنهم صغاراً فان يكبروا فاستعرفون حقتكم فهذا القول المعروف حدثنا ابن المنفى قال ثنا عبد الوهاب قال ثنا داود عن رجل عن سعيد انه قال اذا حضر القسمة أولو القربي

المسئلة أى مساولة في ذلك الاعتقادا حجت الاشاعة بالآية على العفور غير مشروط بالتوبة لانهم طلبوا المغفرة بدون ذكر التوبة بل بدون التوبة بدلالة فاء التعقيب في فاعفر بعد قولهم آمنائهم تعالى اجابهم الى ذلك بقوله فاستجاب لهم ويعلم منه ثبوت شفاعة ابي صلى الله

عليه وسلم لا يخجل الكفاير بالطريق الاولي ر بنا و اتنا ما وعدتنا على رسلك أي على تصديق رسلك لانهم اذ كورة عقيب ذكر المنادي للايمان وهو الرسول وعقيب قوله امانا وهو التصديق فتكون على صلة للوعدك وكقولك وعد الله الجنة على الطاعة ويحتمل أن يتعلق بمخوف أي ما وعدتنا منزلا على رسلك ونحوه على رسلك لان الرسل يحملون ذلك فانما عليه ما حمل وقيل على السنة (١٦٧) رسلك والمتعلق كما ذكره الموقود هو

الثواب وقيل النصر على الاعداء وانما دعوا الله بانجاز ما وعدهم علمهم بان لا يتخلف الميعاد كما صرحوا به في آخر الادعية لان معظم الغرض في الدعاء اظهار سماء العبودية أو المراد وقفة الالعمال التي بها نصير اهل لوعدك واعصمتنا عما هم ان يكون اهل لالاخزائك أو طلبوا تعجيل النصر على الاعداء أو المراد حفظ علمنا أسباب انجاز الميعاد وقيل فيه دليل على انهم طلبوا منافع الآخرة بحكم الوعد لا بحكم الاستحقاق ثم ان الثواب منفعة مقرونة بالتعظيم فلهذا ختموا الادعية بقولهم ولا تخزنا يوم القيامة لان التخجيل والتفضيح يكدر صفو كل من وعطاء والحاصل من هذه الآيات انهم نظروا في المصنوع فعرفوا منه الصانع فقالوا ربنا ثم تفكروا في عجيب خلقه وبديع شكله فعرفوا ان صانعه حكيم والحكيم لا يتخولوا فعاله من الفوائد والغايات وان لم يكن مستكملا بهم اذ قالوا ما خلقت هذا باطلا ثم لوانى غاية الغايات ونهاية الجركان فوجدوه الا انسان المسكف على السنة الرسل ووجدوا عاقبة التكليف الجنة أو النار فتضرعوا الى معبودهم في توفيق الوصول الى الجنة والاخلاص من النار ولان دفع الضرر اهدم من جلب المنفعة جعلوا اول دعائهم وآخروه الاستعاذة من العذاب ولان العذاب الروحاني عند الغفلة أشد من العذاب

والبنائى والمساكين فارزقوهم منه وقولوا لهم قولنا معروفا قال اذا كان الوارث عند القسمة فكان لانا والشئ الذي لا يستطيع أن يقسم فليرضخ لهم وان كان الميراث لليتامى فليقل لهم قولنا معروفا وقال آخرون منهم ذلك واجب في أموال الصغار والكبار لاوى القربى واليتامى والمساكين فان كان الورثة كبارا اتوا عند القسمة اعطاءهم ذلك وان كانوا صغارا اتوا اعطاء ذلك منهم ولى ما لهم ذكر من قال ذلك صدقنا يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن علية عن يونس في قوله واذا حضر القسمة اولو القربى واليتامى والمساكين فارزقوهم منه فحدث عن محمد بن عبيدة أنه ولى وصية فامر بشاة فذبحت وصنع طعاما لاهل هذه الآية وقال لولا هذه الآية لكان هذا من مالى قال وقال الحسن لم تنسخ كانوا يحضرون فيعطون الشئ والثوب الخلق قال يونس ان محمد بن سيرين ولى وصية أو قال أيتاما فامر بشاة فذبحت فصنع طعاما كما صنع عبيدة صدقنا مجاهد بن موسى قال ثنا يزيد قال اخبرنا هشام بن حسان عن محمد بن عبيدة قسمة ميراث أيتام فامر بشاة فاشترت من مالهم وبتعام فصنع وقال لولا هذه الآية لاحتبت أن يكون من مالى ثم قرأ هذه الآية واذا حضر القسمة اولو القربى واليتامى والمساكين فارزقوهم منه الآية فكان من ذهب من القائلين القول الذى ذكرناه عن ابن عباس وسعيد بن جبيرة ومن قال يرضخ عنه قسمة الميراث لاوى القربى واليتامى والمساكين ناول قوله فارزقوهم منه فاعطوهم منه وكان الذين ذهبوا الى ما قال عبيدة وابن سيرين تأدوا قوله فارزقوهم منه فاعطوهم منه واختلفوا في ناول قوله وقولوا لهم اتوا معروفا فقال بعضهم هو أمر من الله تعالى ذكره ولاه اليتامى أن يقولوا لاوى قربانهم ولليتامى والمساكين اذا حضر واقسمتهم مال من ولوا عليه ماله من الاموال بينهم وبين شركائهم من الورثة فيها أن يعذر واليهم على نحو ما قد ذكرناه فيما مضى من الاعتذار كما حدثنى يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم قال ثنا أبو بشر عن سعيد بن جبيرة وقولوا لهم قولنا معروفا قال هو الذى لا يرتأى أن يقول لهم قولنا معروفا قال يقول ان هذا المال لقوم غيب اوليتامى صغار ولكم فيه حق ولستنا نلك ان نعطيكم منه شيئا قال فهذا القول المعروف وقال آخرون بل المأمور بالقول المعروف الذى أمر به ناوله أن يقال له الرجل الذى يوصى في ماله والقول المعروف هو الدعاء لهم بالرزق والغنى وما أشبه ذلك من قول الخبر وقد ذكرنا فى ذلك أيضا بما أغنى عن اعادته فيما مضى القول فى ناول قوله (واخشى الذين لو تركوا من خلقهم ذرية تضرعوا فاحفوا عليهم فليتقوا الله وليقولوا قولنا صديدا) اختلف أهل التأويل فى ناول ذلك فقيل بعضهم واخشى ليخف الذين يحضرون موصيا بوصى في ماله أن يامر به بتفريق ماله وصية فحين لا يرثه ولكن لياسره أن يبقى ماله لولده كالأول كان هو الموصى بسره أن يحثه من يحضره على حفظ ماله لولده وأن لا يدعهم عالة مع ضعفهم وعجزهم عن التصرف والاحتياط ذكر من قال ذلك حدثنى علي بن داود قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنا معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله واخشى الذين لو تركوا من خلقهم ذرية تضرعوا فاحفوا عليهم الى آخر الآية فهذا فى الرجل يحضره الموت فيسعه أن يوصى بوصية تضر بورثته فامر الله سبحانه الذى يسمعه أن يتق الله ويفقد بسدده للصواب ولينظر لورثته كما كان يجب أن يصنع لورثته اذا خشي عليهم الضيقة صدقنا على قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنا معاوية عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله واخشى الذين لو تركوا من خلقهم ذرية تضرعوا فاحفوا

الجسمانى فلا حرم وقع انختم على الاستعاذة من الاخزاء اللهم شاركنافى هذا الدعاء واجعلنا من السعداء المتفكرين فى ملكوت الارض والسماء انك واهب العطايا وكاشف الغطاء عن جعفر الصادق من خزبة أمر فقال خش مراتر بنا أننا انجاه الله ما يخاف واعطاهما أراد ان الله تعالى يحكى عنهم فى هذه الآيات انهم قالوا خش مراتر بنا ثم قال فاستجاب لهم ربهم أى اجابهم الى أى بانى لأضياع عمل عامل منكم من ذكر

أوأنتي من في منكم للتبعض لان كل عامل فرد من أفراد المخاطبين وفي من ذكر للتبيين لان العامل اما ذكر واما أنثى واضاعة العمل عبارة
عن اضاعة ثوبه بعضكم من بعض أي يجمع ذكوره وانتمكم أصل واحد فكل واحد منكم من الآخر أي من أصله أو المراد بعضكم كأنه من
البعض الآخر لفرط اتصالكم واماكم (١٦٨) كما يقال فلان مني أي على خلقي وسيرتي قال صلى الله عليه وسلم من غشنا فليس منا وقيل المراد

عليهم يعني الذي يحضره الموت فيقال له تصدق من مالك وأعتق واعط منه في سبيل الله فهو أن يامرؤه
بذلك يعني أنه من حضر منكم من بضاعة الموت فلا يامرؤه أن ينفق ماله في العتق أو الصدقة أو في سبيل
الله ولا يكن يامرؤه أن يبين ماله وما عليه من دين ويوصي في ماله لذوي قرابته الذين لا يرثون ويوصي
لهم بالحنس أو الربع يقول أليس يكره أحدكم إذا مات وله ولد ضعاف يعني صغاراً أن يتركهم بغير مال
فيكونوا على الناس فلا ينبغي أن تامرؤ بما لا ترضون به لانفسكم ولا أولادكم ولا يمكن قولوا الحق من
ذلك حدثننا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد بن قتادة قوله وليخش الذين لو تركوا
من خلفهم ذرية ضعافاً قال يقول من حضر ميتاً فليأمره بالعدل والاحسان ولينبه عن الحيف
والجور في وصيته وليخش على عبائه ما كان خاتفاً على عبائه لو تركه الموت حدثننا الحسن بن يحيى
قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر بن قتادة في قوله وليخش الذين تركوا من خلفهم ذرية ضعافاً
قال اذا حضرت وصية ميت فزعه بما كنت أمرانفسك بما تقرب به الى الله وخفي في ذلك ما كنت
خاتفاً على ضعفتك لو تركتهم بعدك يقول فاتق الله وقل قولاً سديداً ان هو زاغ حدثننا محمد بن
الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدي وليخش الذين لو تركوا من خلفهم
ذرية ضعافاً فوا عليهم فليتقوا الله وليقولوا قولاً سديداً الرجل يحضره الموت فيحضره القوم عند
الوصية فلا ينبغي أن يقولوا له أوص بما لك كله وقدم لنفسك فان الله سيرزق عبالك ولا يتركوه
يوصي به له كله يقول للذين حضروا وليخش الذين لو تركوا من خلفهم ذرية ضعافاً فوا عليهم
فيقول كما يخاف أحدكم على عبائه لومات أن يتركهم صغاراً ضعافاً لا تنفي عنهم الضيعة بعده فليخف
ذلك على عبائه أخيه المسلم فيقول له القول السديد حدثننا محمد بن بشر قال ثنا عبد الرحمن قال
ثنا سفيان عن حبيب قال ذهبت أنا والحكم بن عيينة الى سعيد بن جبيرة فسألناه عن قوله وليخش
الذين لو تركوا من خلفهم ذرية ضعافاً الآية قال قال الرجل يحضره الموت فيقول له من يحضره اتق الله
صلهم أعطهم رهم ولو كانوا هم الذين يامرهم بالوصية لاجبوا أن يقولوا لولادهم حدثننا الحسن بن
يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا النوري عن حبيب بن أبي ثابت عن سعيد بن جبيرة في قوله
وليخش الذين لو تركوا من خلفهم ذرية ضعافاً قال يحضرهم الميتا فيقولون اتق الله وصلهم وأعطهم
فلو كانوا هم لاجبوا أن يقولوا لولادهم حدثننا يحيى بن أبي طالب قال أخبرنا يزيد قال أخبرنا
جوير عن الضحاك في قوله وليخش الذين لو تركوا من خلفهم ذرية ضعافاً الآية يقول اذا حضر أحدكم
من حضره الموت عند وصيته فلا يقل أعتق من مالك وتصدق في غرق ماله ويدع أهله عيلاً ولا يكن
مروره فليكتب ماله من دين وما عليه ويجعل من ماله لذوي قرابته خمس ماله ويدع سائرته لو رثته حدثننا
محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله وليخش الذين لو
تركوا من خلفهم ذرية ضعافاً فوا عليهم الآية قال هذا يفرق المال حين يقسم فيقول الذين
يحضرون أقلت زد فلانا فيقول الله تعالى وليخش الذين لو تركوا من خلفهم فليخش أولئك وليقولوا
فيهم مثل ما يجب أحدكم أن يقال في ولده بالعدل اذا كثرت ابق على ولدك وقال آخرون بل عنى بذلك
وليخش الذين يحضرون الموصي وهو يوصي الذين لو تركوا من خلفهم ذرية ضعافاً فوا عليهم
الضيعة من ضعفهم وطغولهم أن يهوه عن الوصية لاقر بائناً وأن يامرؤ بما سأل ماله وان تحفظ به لولده
وهم لو كانوا من أقرباء الموصي لسرههم أن يوصي لهم ذكر من قال ذلك حدثننا محمد بن بشر قال

وصلة الاسلام وهذه جملة معترضة
بزيها منركة النساء مع الرجال فيما
يرجع الى استحقاق الثواب على
العمل روى ان أم سلمة قالت يا رسول
الله اني اسمع الله يذكر الرجال في
الهمزة ولا يذكر النساء فترزنت ثم
فصل عمل العامل منهم بتعظيم الشان
العمل وتنويع ابدكره فقال فالذين
هاجروا أو طأنهم مع الرسول صلى
الله عليه وسلم أو بعده باختيارهم
وأخرجوا من ديارهم إلى الجاهم
السفارى الى الخروج أو ذوا في سبيلي
يريد طريق الدين وقتلوا وقتلوا
من قرأ بالتسديد فالتكثير وتكرر
القتل فيهم وقيل أى قطعوهم
قرأ قتلوا وقتلوا فالان الوالات تصد
الترتيب والترتيب الطبيعي فالتلوا
حتى قتلوا أو ما من قولهم قتلنا ورب
الكعبة ذاهب أمارات القتل
واذا قتل قوم وعشيرته واما باضمار
قد أى قتلوا وقد قتلوا لا كقرن
جواب للقسم انقدر عنهم سينتهم
وهو الذى طلبوه بقولهم ربنا فاغفر
لنا ذنوبنا وكفرنا عما سئنا ذنوبنا
جنات تجري من تحتها الانهار وهو
الذى طلبوه بقولهم ربنا واآتنا
ما وعدتنا على رسالك نوابا من عند
الله وهو الذى طلبوه من الثواب
المقرون بالتعظيم بقولهم ولا تخزنا
يوم القيامة أى ثوابا يختص به
وبقدرته وبفضله لا يثيبه غيره ولا
يقدر عليه يقول الرجل عندى ما تريد
أى أن تختص به وبملكه وان لم يكن
يحضره ونوابا نصب على المصادر

المؤكد أى انابة أو تثويباً من عنده لان قوله لا كقرن ولادخلهم فى معنى لا يثيبهم وقال الكسائى هو منصوب على
القطع أى على الحال وقال الفراء نصب على التفسير كقولك هولك هبة أو بيعاً أو صدقة ثم ختم بقوله والله عنده حسن الثواب لانه اقدر على
كل المقدورات العالم بكل المعلومات القاصى جميع الحاجات وفى تعليقه حسن الانابة على احتمال المشاق في دينه والصبر على صعوبته تكاليفه

ذليل على أن حكمه الله تعالى اقتضت نوط الثواب والجنة بالعمل حتى لا يشك الناس على فضله بالركية ولا يمل جل جانب العمل رأسا من الحسن
أخبر الله تعالى أنه استجاب لهم إلا أنه اتبع ذلك رافع الدعاء وما يستجاب له فلا بد من تقديمه بين يدي الدعاء يعني قوله والعمل الصالح يرفعه ثم أنه
تعالى لما وعد المؤمنين الثواب العظيم وكانوا في الدنيا في غاية الفقر والشدة والكفار (١٦٩) كانوا في التمتع أراد أن يسلمهم ويصبرهم فقال

لا يغرنك والخطاب لكل مكاف
يسمعه أي لا يغرنك أيها السامع
أو الرسول والمراد الأمة قال قتادة
والله ما غرنا ونبي الله حتى قبضه الله
أوله والمراد هو فلعسل السبب في
عدم اغتراره هو تواتر أمثال هذه
الآيات عليه قيل إن مشركي مكة
كانوا يتجرون ويتنعمون
فقال بعض المؤمنين إن أعداء الله
فبما ترى من الخير وقد هلكنا من
الجوع والجهد فنزلت وقيل كانت
اليهود تضرب في الأرض فتصيب
الأموال فنزلت والمراد بتقلبهم
تبسطهم وتصرفهم في المكاسب
والمزارع والمتاجر ذلك التقاب أو
الكسب والربح متنازع قليل في جنب
ما فاتهم من نعيم الآخرة أو في جنب
ما وعد الله للمؤمنين من الثواب
أوهو قليل في نفسه إذ لا نسبة لمدته
إلى ما بين أمسي الأزل والابدومع
قلته سبب للوقوع في نار جهنم
أبد الأبدين والنعمة العظيمة تكن
كانت سببا للضررة العظيمة تكن
في الحقيقة نعمة ولهذا استدرك
وقال لکن الذين اتقوا الآية
ويدخل في التقوى الأوامر والنواهي
والنزل ما بعد للضيف ويجعل ومن
هنا تمسك به بعض الأصحاب في
الرؤية لأنه لما كانت الجنة بكائمتها
نولا فلا بد من شيء آخر يكون
أصلا بالنسبة إليها قلت ويحتمل
أن يكون قوله وما عند الله باقي
إشارة إليه وهو مقام العندية
والقرب الذي لا يوازيه شيء من

ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن حبيب قال ذهبت أنا والحكم بن عيينة فأتينا مقبسا فأسألتنا
يعني عن قوله واخش الذين لو تركوا من خلفهم ذرية ضعافا الآية فقال ما قال سعيد بن جبير فقلنا
كذا وكذا فقال ولكنه الرجل يحضره الموت فيقول له من يحضره اتق الله وأمسك عليك مالك فليس
أحد أحق بمالك من ولدك ولو كان الذي يوصي ذاق ربه لهم لاجبوا أن يوصي لهم حدثنا الحسن بن
يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا الثوري عن حبيب بن أبي نابت قال قال مقسم هم الذين
يقولون اتق الله وأمسك عليك مالك فلو كان ذاق ربه لهم لاجبوا أن يوصي لهم حدثنا محمد بن
عبد الأعلى قال ثنا المعتمر بن سليمان عن أبيه قال زعم حضرمي وقرأوا واخش الذين لو تركوا من
خلفهم ذرية ضعافا قالوا حقيقة أن يامر صاحب الوصية بالوصية لاهلها كأن لو كانت ذرية بنفسه
بتلك المنزلة لأحب أن يوصي لهم وإن كان هو الوارث فلا يمنع ذلك أن يامر به بالذي يحق عليه فإن ولد له
كأولئك المنزلة أحب أن يحث عليه فليبق الله هو فليأمره بالوصية وإن كان هو الوارث أو نحوها من
ذلك وقال آخرون بل معنى ذلك أمر من الله ولاة البنائى من أن يلوهم بالاحسان اليهم في أنفسهم
وأموالهم ولا يبالوا أموالهم أصرافا بدارا أن يكبروا وأن يكونوا لهم كما يحبون أن يكون ولاة ولده
الصغار بعدهم لهم بالاحسان اليهم لو كانوا هم الذين ماتوا تركوا أولادهم يتامى صغارا ذكر من
قال ذلك حدثني محمد بن سعد قال ثنا أبي قال ثنا عيسى قال ثنا أبي عن أبيه عن ابن عباس
قوله واخش الذين لو تركوا من خلفهم ذرية ضعافا فإخوانهم يعني بذلك الرجل يموت وله أولاد صغار
ضعاف يخاف عليهم العيلة والضيعة ويخاف بعده أن لا يحسن اليهم من يلوهم يقول فان ولي مثل ذريته
ضعافا يتامى فليحسن اليهم ولا يبال كل أموالهم أصرافا بدارا خشية أن يكبروا فليتقوا الله وليقولوا قولا
سديدا يكفهم الله أمر ذريتهم بعدهم ذكر من قال ذلك حدثنا ابراهيم بن عطيبة بن دريج بن
عطية قال ثنا عيسى محمد بن دريج عن أبيه عن الشيباني قال كنا بالقسطنطينية أيام مسلمة بن عبد
الملك فينا من صحير بزوان الديلمي وهاني من كاشوم قال فجعلنا ننذاكر ما يكون في آخر الزمان قال
فضعت ذراعها باسمعت قال فقلت لابن الديلمي يا أبا بشر بودى أنه لا يولد لي ولدا أبدا قال فضرب بيده
على منكبي وقال يا ابن أخي لا تفعل فإنه ليست من نسمة كتب الله لها أن تخرج من صلب رجل الأدهى
خارجة إن شاء وان أبي قال لأدلك على أمر أن أدركته نجاك الله منه وان تركت ولدك من بعدك
حفظهم الله فيك قال قلت بلى قال فقلنا ذلك هذه الآية واخش الذين لو تركوا من خلفهم ذرية
ضعافا فإخوانهم فليتقوا الله وليقولوا قولا سديدا قال أبو جعفر وأولى التاويلات بالآية قول من
قال ناول ذلك واخش الذين لو تركوا من خلفهم ذرية ضعافا فإخوانهم العيلة لو كانوا تركوا
أموالهم في حياتهم أو قسموها وصية منهم أهل البيت والمسكنة فبقوا أموالهم ولولدهم
خشية العيلة عليهم بعدهم مع ضعفهم وعجزهم عن المطالب فليأمرهم من حضروه وهو يوصي لذوي
قربته وفي التامى والمسكين وفي غير ذلك مما له بالعدل وليتقوا الله وليقولوا قولا سديدا وهو أن
يعرفوه ما نأح الله من الوصية وما اختاره المؤمنون من أهل الأيمان بالله وبكاتبه وسنته وانما قلنا ذلك
بتاويل الآية أولى من غيره من التاويلات لما قد ذكرنا فيما مضى قتل من أن معنى قوله وإذا حضر
القسمه أولو القربى والتامى والمسكين فارتقوه منهم وقولوا لهم قولا معروفا وإذا حضر القسمه
أولو القربى والتامى والمسكين فارتقوه منهم بما قد دللنا عليه من الأدلة فإذا كان ذلك ناول قوله

نعيم الجنة وقيل المعنى وما عند الله من الكثير الدائم خير للارتداد مما يتقلب
فيه العباد من القليل الزائل وانتصاب نوال على الحال من جنات لتخصيصها بالوصف والعمل معنى الاستقرار في لهم أو هو مصدره وكذا كانه قبل
رزقا وعطاء أو نصيب على التفسير كما قلنا في نوابا ثم أنه تعالى لما ذكر حال المؤمنين وكان قد ذكر حال الكفار بين حال مؤمنى أهل الكتاب

كلهم فقال وان من أهل الكتاب وهذا قول مجاهد وابن جرير وابن زيد وقيل نزلت في عبد الله بن سلام وأصحابه وقيل في أو بعين من أهل نجران
واثنين وثلاثين من الحبشة وثمانية من الروم كانوا على دين عيسى عليه السلام فاسلموا وعن جابر بن عبد الله وأنس وابن عباس وقتادة نزلت في
التخاشي لمادات نعاه جبريل الى رسول الله (١٧٦) صلى الله عليه وسلم في اليوم الذي مات فيه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا أصحاب

آخر جوافص لولا على أخ لك مات
بغير أرضكم قالوا ومن هو قال
التخاشي فخرج رسول الله صلى الله
عليه وسلم الى البقيع وكشف له
من المدينة الى أرض الحبشة فابصر
سيرا التخاشي وصلى عليه وكبر
أربع تكبيرات واستغفر له وقال
لاصحابه استغفر له فقال المنافقون
انظر والى هذا صلى على عجل حبشي
انصراني لم يره قط وليس على دينه
فاتزل الله هذه الآية واللام في لمن
يؤمن لام الابتداء الذي يدخل
على خبران أو على اسمه عند الفصل
كفي الآية والمراد بما أنزل اليكم
القرآن وما أنزل اليهم الكتابان
وخاشعين لله حال من فاعل يؤمن
لان من في معننى الجمع فعمل على
اللفظ تارة وعلى المعنى أخرى
لا يشتركون بأيات الله ثمنا قليلا
كما يفعله من لم يسلم من أجيالهم
ورؤسائهم أولئك أجزهم عند
ربهم ولا يخفى نغامة شان هذا
الوعد حسب ما أشار اليه بقوله
ان الله سميع عليم الحساب لانه عالم
بجميع المعاملات قادر على كل
المقدورات فيعلم ويعطى مال لكل
أحد من جزاء الحسنات والسيئات
أو المراد مرة موعدا حسابه
فيكون فيه بشارة بسرعة حصول
الاجر ثم ختم السورة بآية جامعة
لا سبب لسعادة الدارين وذلك أن
أحوال الانسان قسمان الاول
ما يتعلق به وحده فامر فيه بالصبر
ويند رج فيه الصبر على مشقة النظر

واذا حضر القسمة أو لوال القربي واليتامى والمساكين الآية فالواجب أن يكون قوله تعالى ذكره
وايخش الذين لو تركوا من خلفهم نادي يمانه عباده في أمر الوصية بما أذخهم فيه اذ كان ذلك عقيب
الآية التي قبلها في حكم الوصية وكان أظهر مغايبه ما قلنا فالحق حكمه بحكم ما قبله أولى من استنباه
معانها من صرف حكمه الى غيره بما هو له غير مشبه ومعنى ما قلنا في تاويل قوله وليقولوا قولنا سديدا قال
من ذكرنا قوله في مبتدأ تاويل هذه الآية وبه كان ابن زيد يقول صدقني يونس قال أخبرنا ابن وهب
قال قال ابن زيد في قوله وايشخش الذين لو تركوا من خلفهم ذرية ضعافا خافوا عليهم فليستقوا الله وليقولوا
قولا سديدا قال يقول قولا سديدا يذكر هذا المسكين وينفعه ولا يجحف بهذا اليتيم وارث الأودي
ولا يضربه لانه صغير لا يدفع عن نفسه فانظره كما تنظر الى ولدك لو كانوا غمارا اذ السيد من الكلام
هو العدل الصواب في القول في تاويل قوله (ان الذين يأكلون أموال اليتامى ظلما انما يأكلون في
بطونهم نارا وسيصلون سعيرا) يعني بذلك جنس نثاره ان الذين يأكلون أموال اليتامى ظلما يقول بغير
حق انما يأكلون في بطونهم نارا يوم القيامة باكلهم أموال اليتامى ظلما في الدنيا نار جهنم وسيصلون
بناكلهم سعيرا كما صدقنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدي ان
الذين يأكلون أموال اليتامى ظلما انما يأكلون في بطونهم نارا اذ قام الرجل يا كل مال اليتيم ظلما
يبعث يوم القيامة ولهب النار يخرج من فيه ومن مسامعه ومن أذنيه وأنفه وعينه بغيره من رآه باكل
مال اليتيم صدقنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر قال أخبرني أبو هرون
العبدى عن أبي سعيد الخدرى قال ثنا النبي صلى الله عليه وسلم عن ليله أسرى به قال نظرت فإذا أنا
بقوم لهم مشافر كمشافر الابل وقد وكل بهم من يأخذ بمشافرهم ثم يجعل في أفواههم صخر من نار
يخرج من أسافلهم قلت يا جبريل من هؤلاء قال هؤلاء الذين يأكلون أموال اليتامى ظلما انما يأكلون
في بطونهم نارا صدقني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله ان الذين يأكلون
أموال اليتامى ظلما انما يأكلون في بطونهم نارا وسيصلون سعيرا قال هذه لاهل الشرك حين كانوا
لا يؤمنونهم وياكلون أموالهم وأما قوله وسيصلون سعيرا فإنه مأخوذ من الصلا والاصلا اصطلاء بالنار
وذلك السجين كما قال الفرزدق

وقائل كلب الحى عن نار أهله * ليربض فيها والصلامتكف

وكما قال العجاج * والصليان للصلامى * ثم استعمل ذلك في كل من باشر بيده أمر من الامور
من حرب أو قتال أو خصومة أو غير ذلك كما قال الشاعر

لم أكن من حياتها علم الله * وانى لحرها اليوم صالى

فجعل ما باشر من شدة الحرب واجراء القتال بمنزلة مباشرة أذى النار وحرها واختلفت القراءة في قراءة
ذلك فقراءه عامة فقراء المدينة والعراق وسيصلون سعيرا بفتح الباء على التاويل الذى قلنا وقرأ ذلك
بعض المكيبين وبعض الكوفيين وسيصلون بضم الباء بمعنى يخرجون من قولهم شاة مصلية بمعنى
مشوية قال أبو جعفر والفتح بذلك أولى من الضم لاجتماع جميع القراء على فتح الباء من قوله لا يصلها
الاشقى والدلالة قوله الامن هو صال الخيم على ان الفتح بها أولى من الضم وأما السعير فإنه شدة حر جهنم
ومنه قيل أسعرت الحرب اذا اشتدت وانما هو مسعور ثم صرف الى سعير قيل كف خضيب وحبسة ذهين
وانما هو محضو به صرفت الى فعليل فتاويل الكلام اذا وسى صلون نار اسعيرة أى موقودة مشعلة

شديدا

والاستدلال في معرفة التوحيد والعدل والنبوة والمعاد والصبر على أداء الواجبات والمندوبات والاحترام عن المنهيات

والصبر على شدة اند الدنيا وأقامه ومخاوفها والثاني ما يتعلق بالشاركت مع أهل المنزل أو المدينة فامر فيه بالمصابرة ويدخل فيه تحمل الاخلاق
الروية من الافار والاجانب وترك الانتقام منهم والامر بالمعروف والنهي عن المنكر والجهاد مع أعداء الدين بالجملة وبالسيف وباللسان

أوبالسنان ثم انه لا بد للانسان في تكاف اقسام الصبر والمصابرة من قهر القوي النفسانية البهيمية والسبعية الباعثة على اشد ذلك فاسر
بالمربطة من الرباط الشديفكل من صبر على امر فقدر بط قلبه عليه وألزم نفسه اياه ثم لا بد في جميع الاعمال والاقوال من ملاحظة جانب الحق
حتى يكون معتادها فالهذامر بتقوى الله ثم لما تمت وظائف العبودية ختم الكلام على (171) وطبيعة الربوية وهو رجاء الفلاح منه

شديدا حرها وانما قلنا ان ذلك كذلك لان الله جل ثناؤه قال واذا الخيم سمعت فوصفها بانها مسعورة ثم
أخبر جل ثناؤه ان آكلة أموال اليتامى يصالونها وهي كذلك فالسعر اذا في هذا الموضوع صفة للبحيم
على ما وصفنا ﴿ القول في تاويل قوله (بوصيكم الله في اولادكم للذكرم مثل حظ الانثيين) يعني جل
ثناؤه بقوله بوصيكم الله يعهد الله اليكم في اولادكم للذكرم مثل حظ الانثيين يقول يعهد اليكم بكم اذا مات
الميت منكم وخلف اولادك كوراوانا فان اولاده الذكور والاناث ميراثه أجمع بينهم للذكرم منهم مثل
حظ الانثيين اذالم يكن وارث غيرهم سواء فيه صغار وولد وكباره وانما هم في ان جميع ذلك بينهم للذكرم
مثل حظ الانثيين ورفع قوله مثل بالصفة وهي اللام التي في قوله للذكرم ولم ينصب بقوله بوصيكم الله
لان الوصية في هذا الموضوع عهد واعلام بمعنى القول والقول لا يقع على الاسماء المخبر عنها فكانه قيل
يقول الله تعالى ذكركم في اولادكم للذكرم منهم مثل حظ الانثيين وقد ذكر ان هذه الآية نزلت على
النبي صلى الله عليه وسلم تبيننا من الله الواجب من الحكيم في ميراث من مات وخلف ورثة على ما بين لان
أهل الجاهلية كانوا لا يقسمون من ميراث الميت لاحد من ورثته بعده ممن كان لا يلقى العدو ولا يقاوم
في الحروب من صغار وولد ولا للنساء منهم وكنوا يتخضون بذلك المقاتلة دون الذرية فاخبر
الله جل ثناؤه ان ما خلف الميت بين من سمى وفرض له ميراثا في هذه الآية وفي آخر هذه السورة فقال
في صغار وولد الميت وكبارهم وانما لهم ميراث ابيهم اذالم يكن له وارث غيرهم للذكرم مثل حظ الانثيين
ذكرم من قال ذلك حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدي
بوصيكم الله في اولادكم للذكرم مثل حظ الانثيين كان أهل الجاهلية لا يورثون الجوارى ولا الصغار من
الغلمان لا يرث الرجل من ولده الا من أطاق القتال فمات عبد الرحمن بن أخو حسان الشاعر وترك امرأة
يقال لها أم كثة وترك خمس أخوات فماتت الورثة ياخذون ماله فشكت أم كثة ذلك الى النبي صلى الله
عليه وسلم فأتى الله تبارك وتعالى هذه الآية قال كن نساء فوق اثنتين فلمن ثلثا مات ترك وان كانت
واحدة فلها النصف ثم قال في أم كثة ولهن الربع مما تركن ان لم يكن لهن ولد فان كان لهن ولد فلهن
الثلث حدثنا محمد بن سعد قال ثنا أبي قال ثنا نبي عمي قال ثنا أبي عن أبيه عن ابن عباس
بوصيكم الله في اولادكم للذكرم مثل حظ الانثيين وذلك انه لما نزلت الفرائض التي فرض الله فيها ما فرض
للولد الذكروالانثى والابوي كرهها الناس أو بعضهم وقالوا تعطى المرأة الربع والثلث وتعطى الابنة
النصف وتعطى الغلام الصغير وليس من هؤلاء أحد يقاوم القوم ولا يجوز الغنمة اسكتوا عن هذا
الحديث لعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ينسأه أو نقول له فيغيره فقال بعضهم يا رسول الله انعطى
الجارية نصف ماترك أبوها وليست تركب الفرس ولا تقاوم القوم وتعطى الصبي الميراث وليس يعني
شيئا وكانوا يفعلون ذلك في الجاهلية لا يعطون الميراث الا من قاتل ويعطونه الا كبر فالأكبر وقال
آخر من بل نزل ذلك من أجل ان المال كان للولد قبل نزوله وللو الدين الوصية فمسخ الله تبارك وتعالى
ذلك بهذه الآية ذكرم من قال ذلك حدثنا محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن
أبي نجيح عن مجاهد أو عطاء عن ابن عباس في قوله بوصيكم الله في اولادكم قال كان المال للولد وكانت
الوصية للوالدين والاقرب بين فمسخ الله من ذلك ما أحب فجعل للذكرم مثل حظ الانثيين وجعل للابوين
لكل واحد منهما السدس مع الولد وللزوج الشطر والربع وللزوجة الربع والثلث حدثنا النبي
قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد بوصيكم الله في اولادكم للذكرم مثل حظ

كثروا الحسب والمعارف وجامعة
لا داب الدين والدين انما على
اختصارها كالأعادة لما تقدم
في هذه السورة من الاصول وهي
تقرير التوحيد والعدل والنبوة
والمعاد ومن الفروع كاحكام
الحج والزكاة والجهاد وعن الحسن
اصبروا على دينكم فلا تتركوه
بسبب الفقر والجوع واصبروا
عدوكم فلا تغفلوا بسبب ما أصابكم
يوم أحد وقال الفراء اصبر وامع
نيبكم واصبر وعدوكم فلا ينبتني
أن يكونوا اصبر منكم وقال الاصم
لما كثرت تكاليف الله تعالى في
هذه السورة أمرهم بالصبر عليها
ولما كثرت ترغيب الله في الجهاد فيها
أمرهم بالمصابرة مع الاعداء أما
المربطة فحقها ولان أحدهما أن
يربط هؤلاء خيولهم في الثغور
ويربط أولئك خيولهم بحيث
يكون كل واحد من الخصمين
مستعد القتال الآخر قال تعالى
ومن رباط الخيل ترهبون به عدو
الله وعدوكم وعن النبي صلى الله
عليه وسلم من رباط يوما وليلة في سبيل
الله كان كعدل صيام شهر وقيامه
لا يفطر ولا ينقث عن مسلاته الا
لحاجة وثانها انتظار الصلاة بعد
الصلاة لما روى عن أبي سلمة بن
عبد الرحمن أنه قال لم يكن في زمن
رسول الله صلى الله عليه وسلم غزو
يرابط فيه ولكن انتظار الصلاة خلف
الصلاة وفي حديث أبي هريرة

ذكر انتظار الصلاة بعد الصلاة ثم قال فذلك الرباط ثلاث مرات والله أعلم بالتاويل ان في خلق سموات القلوب وأطوارها وخلق أرض
النفوس وقرارها واختلاف ليل البشر بوقصافهم واهوار الروحية وأنوارها الآيات والالباب الذين عبروا بقسدي الذكر والفكر عن
قصر الوجود الجسماني ووصلوا الى لب الوجود الروحاني فشهدوا بعبود البصائر فوفاظر الضمائر ان لهم وللعالم الهادوا جميعا عليهم اسمعيا

بصيرته كما امره بآبائنا والواحدة المراتب لانهم يذكرون الله في جميع الاحوال بالظاهر والباطن ويتعبدون في خالق المصنوعات
من البسائط والمركبات ويقولون ما خلقت هذا باطلا لاي خلقتنا ظاهرا للحق على الخلق ووسيلة للخلق الى الحق سبحانه لتزهر الحق عن
الشبه بالخلق فغدا بعد عن اعذاب نار جهنم (١٧٢) والبعده عنك ففيها كل الخزي والندامة والغواية والضلالة ثم اخبر عن شرط

العبودية في استجاب فضل الربوبية
وبنا اننا سمعنا من هاتف الحق في
الغيب بالسمع الحقيقي من ادبنا فاعفر
لنا ذنوبنا اى كما سمعنا النداء
بالارادة القدوة لاسعى مناقيل ان
تخلقنا فاعفر لنا بفضلك ورحمتك
لاضيع عمل عامل منكم بالظاهر
والباطن من ذكر او انثى على قدر
قيمتكم ورجوليتكم فالذين هاجروا
عن الاوطان والاطوار والاعمال
السنية والاخلاق الذميمة واخرجوا
من ديارهم من معاملات الطبيعة
وديارها الى عالم الحقيقة بسطوات
تجلى صفات الربوبية واوذوا في
طلي بانواع البلاء وقتلوا مع النبيين
وقتلوا بسيف الصدق لا كفرن
عنهم سيئات وجودهم ولا دخلنهم
جنات الوصول فيها استجار التوكل
واليقين والزهد والورع والتقوى
والصدق والاخلاص والهدى
والقناعة والعفة والروعة والفتوة
والمجاهدة والشوق والذوق والرغبة
والرهبة والوفاء والطلب والمحبة
والحياء والكرم والشجاعة والعلم
والحلم والعزوة والقدرة والهمة
وغيرها من المقامات والاخلاق
تجرى من تحتها الانوار العنانية
فوابان مقام العنانية والله عنده
حسن الثواب لا يكون عند الجنة
وغيرها وان من اهل الكتاب من
علماء الظاهر علماء متقين يكون
امانه من نتيجة نور الله الذي دخل
قلبه ويؤمن بما أنزل اليك من
الواردات والالهامات والكشوف

الاثنين قال كان ابن عباس يقول كان المال وكانت الوصية لوالدين والاقربين فمنسح الله تبارك
وتعالى من ذلك ما أحب فجعل لذلك مثل حظ الاثنين ثم ذكر نحوه حد ثنا القاسم قال ثنا
الحسين قال ثنا حجاج عن ابن جريح عن مجاهد عن ابن عباس مثله وروى عن جابر بن عبد الله
ما حد ثنا به محمد بن المنفي قال ثنا وهب بن جرير قال ثنا شعبة عن محمد بن المنسكدر قال سمعت
جابر بن عبد الله قال دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا مريض فتوضأ ونضح على من وضوئه
فأفقت فقلت يا رسول الله انما يرثني كلاله فكيف بالميراث فنزلت آية السفرائض حد ثنا القاسم
قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن جريح قال ثنا محمد بن المنسكدر عن جابر قال عادني
رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر رضى الله عنه في بنى سلمة تميم فوجداني لا أعقل فدعا بوضوء
فتوضأ ثم رشح على فأفقت فقلت يا رسول الله كيف أصنع في مالي فنزلت بوصيكم الله في اولادكم الآية
القول في تاويل قوله (فان كن نساء فوق اثنتين فلهن ثلث ما ترك) يعنى بقوله فان كن فان كان
المتزوجات نساء فوق اثنتين ويعنى بقوله نساء بنات الميت فوق اثنتين يقول أكثر في العدد من اثنتين
فلهن ثلث ما ترك يقول فليمة انه الثلثان مما ترك بعده من ميراثه دون سائر ورثته اذالم يكن الميت خلف
ولدا ذكر امعهن واختلف أهل العربية في المعنى بقوله فان كن نساء فقال بعض نحوى البصرة بنحو
الذى قلنا فان كان المتزوجات نساء وهو ايضا قول بعض نحوى الكوفة وقال آخرون منهم بل عنى
ذلك فان كان الاولاد نساء وقال انما ذكر الله الاولاد فقال بوصيكم الله في اولادكم ثم قسم الوصية فقال
فان كن نساء وان كان الاولاد واحدة ترجمته منه بذلك عن الاولاد قال أبو جعفر والقول الاول الذى
حكيناه عن حكيناه عن من البصر بين أولى بالصواب في ذلك عندى لان قوله وان كن لو كان معنيابه
الاولاد لقليل وان كانوا لان الاولاد تتجمع الذكور والاناث واذا كان كذلك فانما يقال كانوا الا
القول في تاويل قوله (وان كانت واحدة فلهما النصف ولا يورثها لولدها) يعنى بقوله وان كانت واحدة نصف ما ترك
ان كان له ولد يعنى بقوله وان كانت المتزوجة واحدة فلهما النصف يقول فلذلك الواحدة نصف ما ترك
الميت من ميراثه اذالم يكن معها غيره من ولد الميت ذكر او انثى فان قال قائل فهذا فرض الواحدة
من النساء وما فوق الاثنين فان فرضة الاثنين قبل فرضتهم بالنسبة المنقولة نقل الوراثة التي لا يجوز
فيها الشك واما قوله ولا يورثه فانه يعنى ولا يورث الميت لولدها من ميراثها السدس من تركته وما خلف
من ماله سواء فيه الوالدة والوالدان واولادها من ميراثها على السدس ان كان له ولد ذكر او انثى
واحدا كان او جماعة فان قال قائل فاذا كان كذلك التاويل فقد يجب أن لا يترادوا الدمع الابنة
الواحدة على السدس من ميراثه عن ولده الميت وذلك ان قلته قول خلاف لماعليه الامه مجمعون من
تصيرهم باقى تركه الميت مع الابنة الواحدة بعد اخذها نصيبها من الوالدة اجمع قيل ليس الامر في
ذلك كالذى ظننت وانما السكك واحد من ابوي الميت السدس من تركته مع ولده ذكر او ولد او
انثى واحدا كان او جماعة فرضة من الله مسمائة فان زيد على ذلك من بقية النصف مع الابنة
الواحدة اذالم يكن غيره وغير ابنة للميت واحدة فانما يزيدها نائبا للقرب عصبة الميت اليه اذ كان حكم كل
ما بقية سهام الفرائض فلاولى عصبة الميت واقربهم اليه بحكم ذلك لها على لسان رسول الله صلى الله
عليه وسلم وكان الاب اقرب عصبة ابنة واولادها به اذالم يكن لابنة الميت ابن **القول في تاويل قوله**
(فان لم يكن له ولد ورثته ابواه فلامه الثالث) يعنى جل ثناؤه بقوله فان لم يكن له فان لم يكن للميت ولد

وما أنزل اليهم من الخواطر الرجانية طاشعين لله كما قال صلى الله عليه وسلم اذا تجلى لشيء خضع له لا يشتركون لما اتوا
من العلم والحكمة عرض الدينان الله سريع الحساب يوصلهم الى مقام العندية قبل وفاتهم واصبروا على جهاد النفس بالرياضات وصاروا في
مراقبة القلب عند الابتلاء استرا بطوا الارواح لا يوصلون بالله واتقوا الله في الالتفات الى ما سواه لعلكم تفعلون فتعجزوا وبالبقاء بالله وآخروا

دعواهم أن الحمد لله رب العالمين

(سورة النساء مدنية حروفها ١٤٥٣٥ وكلامها ٣٧٤٥ آياتها مائة وست وستون)

(بسم الله الرحمن الرحيم)

يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منه من جوارحاً كثيراً ونساء واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحم إن الله كان عليكم رقيباً وآتوا اليتامى (١٧٣) أموالهم ولا تبدلوا الخبيث بالطيب ولا

تاكلوا أموالهم إلى أموالكم إنه كان حوباً كبيراً وإن خفتهم أن لا تقسموا في اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع فان خفتهم أن لا تعدلوا فواحدة أو ما ملكت أيمانكم ذلك أدنى أن لا تعزلوا وآتوا النساء صدقاتهن نحلة فان طبن لكم عن غيرهن أنفساً فكلوه هنأ مرياً ولا توتوا السرفهَاء أموالكم التي جعل الله لكم قياماً وارزقوهم فيها واكسوهم وقولوا لهم قولا معروفاً وابتلوا اليتامى حتى إذا بلغوا النكاح فان آنستم منهم رشداً فادفعوا اليهم أموالهم ولا تاكلوها أسرافاً وابدأوا أن يكبروا ومن كان غنياً فليستغف و من كان فقيراً فليأكل بالمعروف فاذا دفعتم اليهم أموالهم فاشهدوا عليهم وكفى بالله حسيباً للرجال نصيب مما ترك الوالدان والأقربون وللنساء نصيب مما ترك الوالدان والأقربون مما قل منه أو كتم نصيباً مفروضاً وإذا حضر القسمة أولو القربى واليتامى والمساكين فارتزقوهم منه وقولوا لهم قولا معروفاً وليخش الذين لو تركوا من خلفهم ذرية ضعافاً فخافوا عليهم فليستقوا الله وليقولوا قولا سديداً للذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً إنما يأكلون في بطونهم ناراً يصيرون سعييراً) القراءت النساء لون خفيفاً بحذف التاء عاصم وحزرة وعلي وخلف عباس بن محمد الباقر بالتشديد أي بادغام تاء التثنية في السين والأرحام بالجر حزرة الباقر

ذ كروا لآئتي وورثه أبواهم دون غيرهم امن ولدوارث فلامه الثالث يقول فلامه من تركته وما خلف بعده ثلث جميع ذلك فان قال قائل فمن الذي له الثلثان الاخوان قيل له الاب فان قال قائل بماذا قلت بانه أقرب أهل الميت اليه ولذلك ترك ذ كرتسمية من له الثلثان الباقيان اذ كان قد بين على لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم لعباده ان كل ميت فاقرب عصبة به أولى بميراثه بعد اعطاء ذوى السهام المفروضة سهامهم من ميراثه وهذه العلة هي العلة التي من أجلها سمى للام ما سمى لها اذ لم يكن الميت خلف وارثاً غير أبويه لان الام ليست بعصبة في حال للميت فيبين الله جل ثناؤه لعباده ما فرض لهم من ميراث ولدها الميت وترك ذكر من له الثلثان الباقيان منه معها اذ كان قد عرفهم في جلته بيانه لهم من له بقايا تركه الاموال بعد أخذ أهل السهام سهامهم وقرأتهم وكان بيانه ذلك معينا لهم على تكرير حكمه مع كل من قسم له حقا من ميراث ميت وسمى له منه سهاماً القول في تأويل قوله جل ذكره (فان كان له اخوة فلامه السدس) ان قال قائل وما المعنى الذي من أجله ذكر حكم الابوين مع الاخوة وترك ذكر حكمهم مع الاخ الواحد قلت اختلاف حكمهم مع الاخوة الجماعة والاخ الواحد فكان في ابانة الله جل ثناؤه لعباده حكمهما فيما يرثان من ولدتهما الميت مع اخوته غنى وكفاية عن ان حكمهما فيما ورثانه غير متغير عما كان لهما والاخ للميت ولا وارث غيرهما اذ كان معلوما عندهم ان كل مستحق حقا بقضاء الله ذلك لا ينتقل حقه الذي قضى به له ربه جل ثناؤه عما قضى به له الى غيره الا ينتقل الله ذلك عنه الى من نقله اليه من خلقه فكان في فرضه تعالى ذكره للام ما فرض اذ لم يكن لولدها الميت وارث غيرهما وغير والده ولو اخرج الدلالة الواضحة للخلق ان ذلك المفروض هو ثلث مال ولدها الميت حقا لها واجب حتى يغبر ذلك القرض من فرضها فلما غيرت تعالى ذكره ما فرض لها من ذلك مع الاخوة الجماعة وترك تغييره مع الاخ الواحد علم بذلك ان فرضها غير متغير عما فرض لها الا في الحال التي غير فيها من لزوم العباد طاعته دون غيرها من الاحوال ثم اختلف أهل التأويل في عدد الاخوة الذين عذاهم الله تعالى ذكره بقوله فان كان له اخوة فقال جماعة أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم والتابعين لهم بإحسان ومن بعدهم من علماء أهل الاسلام في كل زمان غنى الله جل ثناؤه بقوله فان كان له اخوة فلامه السدس اثنين كان الاخوة وأكثر منهما اثنين كانا أو كن انا نأوذ كرين كانا أو كانوا ذكورا وان كان أحدهما ذكرا والآخر أنثى واعتل كثير ممن قال ذلك بأن ذلك قائمه الامة عن بيان الله جل ثناؤه على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم فنقلته أمة نبيه بنقله مستغنيا قطع العذر بحجته ودفع الشك فيه عن فلوب الخلق وروده وروى عن ابن عباس رضى الله عنه انه كان يقول بل عنى الله جل ثناؤه بقوله فان كان له اخوة جماعة أقلها ثلاثة وكان ينكر أن يكون الله جل ثناؤه محب الام عن ثلثها مع الاب باقل من ثلاثة اخوة فكان يقول في ابوين وأخوين للام الثلث وما بقى فللاب كقال أهل العلم في ابوين وأخ واحد ذكر الرواية عنه بذلك حديث محمد بن عبد الله بن عبد الحكم قال ثنا ابن أبي قديك قال ثنا ابن أبي ذئب عن شعبة مولى ابن عباس عن ابن عباس انه دخل على عثمان رضى الله عنه فقال لم صار الاخوان يرثان الام الى السدس وإنما قال الله فان كان له اخوة والاخوان في لسان قومك وكلام قومك ليسا باخوة فقال عثمان رضى الله عنه هل أستطيع نقض أمر كان قبلي وتوارثه الناس ومضى في الامصار قال أبو جعفر والاصواب من القول في ذلك عندي ان المعنى بقوله فان كان له اخوة اثنتان من اخوة الميت فصاعد الى ما قاله أصحاب رسول الله صلى الله عليه

بالنصب ما طاب بالامالة حرة فواحدة بالرفع يزيد الباقر بالنصب هنيئاً مريئاً بالتشديد فيها يزيد حرة في الوقف على أبيها وقف واذا انقرده هنيئاً هم زهاكل القران يزيد قيس بن عامر ونافع الباقر قياماً ضاماً فابانة تخلص عن حرة وابن سعدان والحجلى وخلف نفسه وقتيبة على أصله وسيصلون بضم الياء ابن عامر وأبو بكر وسجاد والمفضل الباقر بغنهما الوقوف ونساء ج لان الجنتين وان انفقتا إلا انه

بعضت المعطوفات والارحام ط رقبنا ط بالطيب من الى أموالهم ط كبيرا ط رباع ج ايمانكم ط أن لا تعولوا ط لابتداء
منكم آخر نحلة ط لان المشروط خارج عن أصل الموجب مريثا معروفة النكاح ج أموالهم ج ان يكبروا ط لابتداء جملتين
الشهادتين فليستعفف ج بالمعروف (١٧٤) ط للعود الى حل الموجب بعد وقوع العارض عليهم ط حسيبا و الاقربون الاول

وسلم دون ما قاله ابن عباس رضي الله عنهما لما نقل الامتوراثه صحة ما قالوه من ذلك عن الجته وانكارهم
ما قاله ابن عباس في ذلك فان قال قائل وكيف قيل في الاخوين اخوة وقد علمت أن الاخوين في منطق
العرب مثلا لا يشبه مثال الاخوة في منطقها قيل ان ذلك وان كان كذلك فان من شأنه التاليف بين
الكلامين بتقارب معنيهما وان اختلفا في بعض وجوهها فلما كان ذلك وكان مستقيضا في
منطقها منتشرا مستعملا في كلامها ضربت من عبد الله وعمر ورؤسهما وأوجعت منهما ما ظهر ورهما
وكان ذلك أشدا استغاضة في منطقها من أن يقال أوجعت منهما ما ظهر رهما وان كان مقولا أوجعت
ظهورها كما قال الفرزدق

بما في ذؤاد بينا من الشوق والهوى * فبيرا منهاض الفؤاد المشغف

غير ان ذلك وان كان مقولا فافصح منه بما في أفندنا كما قال جمل ثناؤه ان تنو بالي الله فقد صغت
قلوبكم فلما كان ما وصفت من اخراج كلما كان في الانسان واحدا اذا ضم الى الواحد منه آخر من
انسان آخر فصار اثنين من اثنين بلفظ الجمع أفصح في منطقها وأشهر في كلامها وكان الاخوان
نقضين كل واحد منهما غير صاحبه من نفسين مختلفين أشبه معناه ما معنى ما كان في الانسان من
أعضائه واحدا الثاني له فخرج أنهما بلفظ أنبي العوضين اللذين وصفت فقييل اخوة في معنى
الاخوين كما قيل ظهور في معنى الظهريين وأقوا في معنى قوين وقلوب في معنى قلبين وقد قال بعض
التحويين انما قيل اخوة لان أقل الجمع اثنان وذلك ان ذلك ضم شي الى شي صار اجمعا بعد اذ كانا
فردين فجمعا يعلم أن الاثنين جمع وهذا وان كان كذلك في المعنى فليس بعلة تبي عن جوار اخراج ما قد
جرى الكلام مستعملا مستقيضا على السن العرب لاثنيه بمثال وصورة غير مثال ثلاثة فصاعدا منه
وصورتهم لان من قال أخوال كما فلا شك انه قد علم أن كل واحد من الاخوين فرد ضم أحدهما الى
الآخر فصار اجمعا بعد ان كانا شي عنوان الامروان كان كذلك فلا تستجيز العرب في كلامها أن يقال
أخوال فاموا فخرج قولهم قاموا وهو لفظ الخبر عن الجمع خبر عن الاخوين وهما بافظ الاثنين
لان لكل ما جرى به الكلام على ألسنتهم معروفة عندهم بمثال وصورة اذ اعبره بغيره ما قد عرفوه فيهم
أنكروه فكذلك الاخوان وان كانا مجموعين ضم أحدهما الى صاحبه فلها مثال في المنطق وصورة
غير مثال الثلاثة منهم فصاعدا وصورتهم فغير جائز أن يغير أحدهما الى الآخر الا بمعنى مفهوم واذا كان
ذلك كذلك فلا قول أولى بالصحة مما قلنا فاقبل فان قال قائل ولم نقصت الام عن ثلثها بصير اخوة الميث
معها اثنين فصاعدا قيل اختلفت العلماء في ذلك فقال بعضهم نقصت الام عن ذلك وردته الام لان على
الاب مؤنهم دون أمهم ذ كرم من قال ذلك حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد بن زريع قال
ثنا سعيد بن قنادة قوله فان لم يكن له ولد وورثه أبواه فلامه الثلث فان كان له اخوة فلامه السدس
أزولو الام ولا يرون ولا يحجبها الاخ الواحد من الثلث ويحجبها ما فوق ذلك وكان أهل العلم يرون
انهم انما يحبوا أمهم من الثلث لان أباهم يلي نكاحهم والنقطة عليهم دون أمهم وقال آخرون بل
نقصت الام السدس وقصرهم على سدس واحد معونة لاخوة الميث بالسدس الذي يحبوا أمهم عنه
ذ كرم من قال ذلك حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن ابن طابوس
عن أبيه عن ابن عباس قال السدس الذي يحبته الاخوة الام لهم انما يحبوا أمهم عنه ليكون لهم دون
أمهم وقد روي عن ابن عباس خلاف هذا القول وذلك ما حدثني يونس قال أخبرنا ابن عيينة عن

اص أو أكثر ط بتقدير جعلناه
نصيبيما غرضا معروفا خافوا
عليهم ص سديدا نارا ط
سعيها * التفسير لما كانت هذه
السورة مشتهرة على تكاليف كثيرة
من التعطف على الاولاد والنساء
والايتام وابطال حقوقهم اليهم
وحفظ أموالهم عليهم ومن الامم
بالتجارة والعلة والجهاد والدية
ومن تحريم المحارم وتحليل غيرهن
الى غير ذلك من السياسات ومكارم
الاخلاق التي ينط بها اصلاح
المعاش والمعاد افتتح السورة بعبث
المكافئين على التقوى ومن غرائب
القرآن أن فيه سورتين صدرهما
بأبها الناس احدهما في النصف
الاول وهي الرابعة من سورة
والاخرى في النصف الثاني وهي
ايضا في الرابعة من سورة ثم التي في
النصف الاول مصدره بذكر المبدأ
اتقوا ربكم الذي خلقكم والتي في
النصف الثاني مصدره بذكر المعاد
اتقوا ربكم ان زلزلة الساعة تأتي
عظيما ثم انه تعالى علل الامر
بالتقوى بانه خلقنا من نفس واحدة
أما القيد الاول وهو انه خلقنا فلا
شك أنه عليه لو جوب الانقياد
لنكاليقه والخشوع لا امره
وفوا هيلان الخلقية هي العبودية
ومن شأن العبد امتثال أمر مولاه
في كل ما يامر به وينهاه وأيضا الاجباد
غاية الاحسان فيجب مقابلتها بغاية
الاذعان على أن مقابلة نعمته
بالخدمه محال لان توفيق تلك الخدمة
نعمة أخرى منه وأما القيد الثاني وهو خصوص انه خلقنا من نفس واحدة فانما يوجب علينا الطاعة لان خلق

أنخاص غير محصورة من انسان واحد مع تعابر أشكالهم وتباين أمر جنهم واختلاف أخلاقهم دليل ظاهر وبرهان باهر على وجود مدبر
يختار حكيم قدير ولو كان ذلك بالطبيعة أو لعلته فوجبه كان كلهم على حد واحد ونسبته واحدة ثم في هذا القيد فائدته آخر منها انه يامر بعقبة

بالاحسان الى اليتامى والنسوان وكونهم متفرعين من أصل واحد وأربعة واحدة أعون على هذا المعنى ولهذا قال صلى الله عليه وسلم فاطمة بضعة مني يؤذيها يؤذيها ومنهاهم ما ذكرنا في كوا المغاخرة وأظهر والنواضع وحسن الخلق ومنها ان تصو ذلك يذكر أمر المعاد فليس الاعادة باصعب من الابداء ومنها انه اخبار عن الغيب فيكون معجزا للنبي صلى الله (١٧٥) عليه وسلم لانه لم يقرأ كتابا وأجمع

المفسرون على ان المراد بالنفس الواحدة ههنا هو آدم عليه السلام والتنايب في الوصف نظرا الى لفظة النفس وخلق منها ز وجها حواء من ضلع من أضلاعها وقال أبو مسلم وخلق من جنبها ز وجها القولة جعل لكم من أنفسكم أزواجا لانه تعالى قادر على خلق حواء من التراب فاي فائدة في خلقها من ضلع من أضلاع آدم والجواب ان الامر لو كان كما ذكره أبو مسلم لكان الناس مخلوقين من نفسين لامن نفس واحدة وهو خلاف النص وخلاف ما روى عن النبي صلى الله عليه وسلم ان المرأة خلقت من ضلع فان ذهبت تعيها كسرتها اخرج جمع من الطبائعين بالآية على ان الحادث لا يحدث الا عن مادة سابقة وان خلق الشيء عن العدم المحض والذني الصرف محال والجواب انه لا يلزم من احداث شيء في صورة واحدة من المادة الحكمة أن يتوقف الاحداث على المادة في جميع الصور قال في الكشاف قوله وخلق منها معطوف على مخذوف أي أنشأها وخلق منها أومعطوف على خلقكم والخطاب للذين بحضرة رسول الله صلى الله عليه وسلم أي خلقكم من نفس آدم لانهم من جنس المقرع منه وخلق منها أمكم حواء وبث منها رجالا كثيرا ونساء غيركم من الامم الفاتنة للمحضر أقول وانما التزم الاضمار في الاول والتخصيص في الثاني دفعا لتكرار

عمر بن دينار عن الحسن بن محمد عن ابن عباس قال الكلالة لا ولد له ولا ولد قال أبو جعفر وأولى ذلك بالصواب أن يقال في ذلك ان الله تعالى ذكره فرض للام مع الاخوة السدس لما هو اعلم به من مصلحة خلقه وقد يجوز أن يكون ذلك كان لما ألزم الآباء لاولادهم وقد يجوز أن يكون ذلك لغبر ذلك وليس ذلك مما كلفنا علم وانما أمرنا بالعمل بما علمنا وأما الذي روى عن طائفة عن ابن عباس فقوله لما علمه الامم بخلاف ذلك انه لا خلاف بين الجميع أن لاميراث لانحي ميت مع والده فكفي اجماعهم على خلافه شاهد على فساده **القول في تاويل قوله تعالى (من بعد وصية يوصي بها أودين)** يعني جل ثناؤه بقوله من بعد وصية يوصي بها أودين ان الذي قسم الله تبارك وتعالى لولد الميت المذكور منهم والانات ولا يورثه من تركته من بعد وفاته وانما يقسمه لهم على ما قسمه لهم في هذه الآية من بعد قضاء دين الميت الذي مات وهو عليه من تركته ومن بعد تنفيذ وصيته في باهم بعد قضاء دينه كله فليجعل تعالى ذكره للاحدم ورثة الميت واللاحدم من أوصى له بشي الامن بعد قضاء دينه من جميع تركته وان أحاط بجميع ذلك ثم جعل أهل الوصايا بعد قضاء دينه شركاء وورثته فيما بقي لما أوصى لهم به ما لم يجاوز ذلك ثلثه فان جاوز ذلك ثلثه جعل الخيارات في اجازة ما زاد على الثلث من ذلك أو رده الى ورثته ان أحبوا أجاز والزيادة على ثلث ذلك وان شاوروه فاما ما كان من ذلك الى الثلث فهو ما مضى عليهم وعلى كل ما قلنا من ذلك الامم بجمعة وقد روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك خبر وهو ما حدثنا محمد بن بشار قال ثنا يزيد بن هرون قال أخبرنا سفيان عن أبي اسحق عن الحرث الاعور عن علي رضي الله عنه قال انكم تقرؤن هذه الآية من بعد وصية يوصي بها أودين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى بالدين قبل الوصية **حدثنا ابن بشار قال** ثنا يزيد بن هرون قال ثنا زكرياء بن أبي زائدة عن أبي اسحق عن الحرث عن علي رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله **حدثنا أبو السائب قال** ثنا حفص بن غياث قال ثنا أشعث عن أبي اسحق عن الحرث عن علي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثله **حدثنا ابن جبير قال** ثنا هرون بن المغيرة عن ابن مجاهد عن أبيه من بعد وصية يوصي بها أودين قال يبدأ بالدين قبل الوصية واختلفت القراء في قراءة ذلك فقراءته عامة قراء أهل المدينة والعراق يوصي بها أودين وقرأ بعض أهل مكة والشام والكوفة يوصي بها على معني ما لم يسم فاعله قال أبو جعفر وأولى القراءتين بالصواب قراءة من قرأ ذلك من بعد وصية يوصي بها أودين على مذهب ما قد سمي فاعله لان الآية كما اخبر عن قد سمي فاعله الا ترى انه يقول ولا يورثه لسلك واحد منهما السدس مما ترك ان كان له ولد فكذلك الذي هو أولى بقوله يوصي بها أودين أن يكون خبرا بمن قد سمي فاعله لان تاويل الكلام ولا يورثه لسلك واحد منهما السدس مما ترك ان كان له ولد من بعد وصية يوصي بها أودين يقضى عنه **القول في تاويل قوله (آباؤكم وأبناؤكم لا تدرون أيهم أقرب لكم نفعا)** يعني جل ثناؤه بقوله آباؤكم وأبناؤكم هؤلاء الذين أوصاكم الله به فيهم من قسمه ميراث منكم فيهم على ما سمي لكم وبينه في هذه الآية آباؤكم وأبناؤكم لا تدرون أيهم أقرب لكم نفعا يقول أعطوهم حقوقهم من ميراث منتم الذي أوصيتكم ان تعطوهم وهو فانتم لا تعلمون أيهم أدنى وأشد نفعا لكم في عاجل دنياكم أو آجل آخركم واختلاف أهل التأويل في تاويل قوله لا تدرون فقال بعضهم يعني بذلك أيهم أقرب لكم نفعا في الآخرة ذكر من قال ذلك **حدثنا** المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله آباؤكم وأبناؤكم

ولا تكرار بالحقيقة اذ لا يفهم من خلق بني آدم من نفس خلق ز وجها منه ولا خلق الرجال والنساء من الاصلين جميعا نعم لو كان المراد بقوله وخلق منها الى آخره بيان الخلق الاول وتفصيله لكان الاولى عدم دخول الواو الا ان المراد وصف ذاته تعالى بالاوصاف الثلاثة جميعا من غير ترتيب يستفاد من النسق والا كان الانسب أن يقال ثبت بالغناء فسدل العطف بالواو في الجميع على ان المراد هو ما ذكرنا وان التفسير

والترتيب موكول الى قضية العقل فافهم والله تعالى أعلم ومعنى بث فرق ونشر وانما خص وصف الكثرة بالرجال اذ ادعى الفهم ولان شهرة الرجال اتم فكانت كثرتهم اظهر وفيه تشبيه على ان اللائق بحال الرجال الاشتهار والخروج واللائق بحال النساء الاختفاء والحول وان لم يقل الرجال وانساء معرفتين لللائق (١٧٦) كونهما مبثوثين من نفسهما ثم ان هذا البث معناه محمول على ظاهره عند من يرى

لا تدرين أيهم أقرب لكم نفعاً يقول أطوعكم الله من الآباء والابناء أرفعكم درجة يوم القيامة لان الله سبحانه يشفع المؤمنين بعضهم في بعض وقال آخرون معنى ذلك لا تدرين أيهم أقرب لكم نفعاً في الدنيا ذكر من قال ذلك صدقني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله أيهم أقرب لكم نفعاً في الدنيا صدقني المنفي قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا سبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله صدقني محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدي قوله لا تدرين أيهم أقرب لكم نفعاً قال بعضهم في نفع الآخرة وقال بعضهم في نفع الدنيا وقال آخرون في ذلك بما قلنا ذكر من قال ذلك صدقني بنونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله لا تدرين أيهم أقرب لكم نفعاً قال أيهم خير لكم في الدين والدنيا والولد والولد الذين يرثونكم لم يدخل عليكم غيرهم فرضي لهم المواريث لم يات بأخريين بشر كونهم في أموالكم ﴿القول في تاويل قوله﴾ (فريضة من الله ان الله كان عليهما حكيمياً) يعني بقوله جل ثناؤه فريضة من الله وان كان له اخوة فلامه السدس فريضة يقول سهام معلومة مؤقتة بينها الله لهم ونصب قوله فريضة على المصدر من قوله بوصيكم الله في اولادكم لذلك كرمثل حفظ الاثني عشر فريضة فاخرج فريضة من معنى الكلام اذ كان معناه ما وصفت وقد يجوز ان يكون نصبه على الخروج من قوله فان كان له اخوة فلامه السدس فريضة فتكون الفريضة منصوبة على الخروج من قوله فان كان له اخوة فلامه السدس كما تقول هو للذهبة وهو لك صدقة عليك وأما قوله ان الله كان عليهما حكيمياً فانه يعني جل ثناؤه ان الله لم يزل ذاعلم بما يصلح خلقه أيها الناس فانتهوا الى ما يامركم به يصلح لكم أموركم حكيمياً يقول لم يزل ذاك حكيمياً في تدبيره وهو كذلك فيما يقسم بعضكم من ميراث بعض وفيما يقضي بينكم من الاحكام لا يدخل حكمه خلل ولا زلل لانه قضاء من لا يخفى عليه مواضع المصلحة في البدء والعاقبة ﴿القول في تاويل قوله﴾ (ولكم نصف ما ترك أزواجكم ان لم يكن لهن ولد فان كان لهن ولد فلنكم الربع مما تركن من بعد وصية يوصين بها أو دين) يعني بذلك جل ثناؤه ولكم أيها الناس نصف ما ترك أزواجكم بعد وفاتهن من مال وميراث ان لم يكن لهن ولد يوم يحدث لهن الموت لا ذكراً ولا أنثى فان كان لهن ولد أي فان كان لازواجكم يوم يحدث لهن الموت ولذكراً أو أنثى فلنكم الربع مما تركن من مال وميراث ميراثنا لكم عنهن من بعد وصية يوصين بها أو دين يقول ذلك لكم لكم ميراثنا عنهن مما يبقين من تركتهن وأموالهن من بعد قضاء ديونهن التي يمتن وهي عليهن ومن بعد انفاذ وصاياهن الجائزة ان كن أو صين بها ﴿القول في تاويل قوله﴾ (ولهن الربع مما تركن ان لم يكن لهن ولد فان كان لهن ولد فلنكم الثلث مما تركن من بعد وصية يوصين بها أو دين) يعني جل ثناؤه بقوله ولهن الربع مما تركن ان لم يكن لهن ولد ولازواجكم أيها الناس ربع مما تركن بعد وفاتكم من مال وميراث ان حدث باحدكم حدث الوفاة ولا ولد له ذلك ولا أنثى فان كان لكم ولدي يقول فان حدث باحدكم حدث الموت وله ولد ذكراً أو أنثى واحداً كان الولد أو جماعة فلنكم الثلث مما تركن يقول فلازواجكم حينئذ من أموالكم وتركتكم التي تخلفونها بعد وفاتكم الثلث من بعد قضاء ديونكم التي حدثت بكم حدث الوفاة وهي عليكم ومن بعد انفاذ وصاياكم الجائزة التي توصون بها وانما قيل من بعد وصية يوصون بها أو دين فقدم ذكر الوصية على ذكر الدين لان معنى الكلام ان الذي فرضت لمن فرضت له منكم في هذه الآيات انما هو له من بعد اخراج أي هذين كان في مال الميت منكم من وصية أو دين فلذلك كان سواء تقدم ذكر الوصية قبل ذكر الدين

ان جميع الأشخاص البشرية كانوا كالذئب يجوع على صلب آدم واما عند من يذكر ذلك فالمراد انه بث منهما أولادهما من أولادهما جمعاً آخرين وهلم جرا فاضيف الكل اليها على سبيل المجاز واتقوا الله الذي تساءلون به والارحام من قرأ بالنصب فله عطف على اسم الله أي واتقوا حق الارحام فلا تقطعوه وهو اختيار أكثر الامة كما يجاهد وقناة والسدي والفحاك وابن زيد والفراء والزجاج واما للعطف على تحمل الجار والمجرور وكقوله ﴿فلنسنا بالرجال والالحديد﴾ وهو اختيار أبي علي الفارسي وعلي بن عيسى وقيل منصوب بالاعراء أي والارحام فاحفظوها واصلوها ومن قرأ بالجر فلاجل العطف على الضمير المجرور في به وهذا وان كان مستنكراً عند النحاة بدون إعادة الخافض لان الضمير المتصل من تمة ما قبله ولا سيما المجرور فاشبهه العطف على بعض الكلمة الا ان قراءة حمزة مما ثبت بالتواتر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا يجوز الطعن فيها القياسات نحوية واهية كبيت العنكبوت وقد طعن الزجاج فيها من جهة أخرى وهي انها تقتضي جواز الحلف بالارحام وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تحلفوا بأبائكم والجبواب ان المنهي عنه هو الحلف بالآباء وههنا حلف أولاد الله ثم قرن به الرحم فان أحدهما من الآخر ولئن سلمنا ان الحلف بالرحم أيضاً منهي عنه لكان لا نسلم انه منهي عنه مطلقاً وانما المنهي عنه ما حلف على سبيل

التعظيم وأما الحلف بطريق التأكيد فلا بأس بها وهذا جاء في الحديث وأطيعوا الله وأطيعوا رسوله وأطيعوا أئمة المسلمين انهم مني انهم مطلقاً لكن المراد ههنا حكاية ما كانوا يفعلونه في الجاهلية من قولهم في الاستعطاف والتسائل وهو سؤال البعض البعض أسألك بالله وبالرحم وأسئلك الله والرحم وقرئ

والارحام بالرفع على انه مبتدأ خبره محذوف أي والارحام كذلك أي انهم ما ينفي ويتساءل به فان قيل لم قال أولا اتقوا ربكم قال بعده واتقوا الله قلنا أما تكرار الامر فلأن كيد كقولك للرجل عمل بعمل وأما تخصيصه الرب بالاول وانه بالثاني فلان الغرض في الاول الترهيب بتذكير النعمة والاحسان والترهيب وفي الثاني الترهيب ولغظ الله يدل على كمال القدرة (١٧٧) والعهر فـ كانه قيل انه ربك وأحسن اليك فانق

مخالفته والافانه شديد العقاب فانق
سخطه قال العلماء في الآية دليل
على جواز المسئلة بالله وروى مجاهد
عن عمر قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من سألني بالله فاعطوه
وعن البراء بن عازب قال أمرنا
رسول الله صلى الله عليه وسلم بجمع
منها البراء القسم ولا يخفى ما في الآية
من تعظيم حق الرحم ونا كيد
النهي عن قطعها حيث قرن
الارحام باسمه وقال في سورة البقرة
لا تعبدون الا الله وبالوالدين احسانا
وذى القربى وعن عبد الرحمن بن
عوف سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول قال الله عز وجل
أنا الله وأنا الرحمن خلقت الرحم
وشققت لها اسما من اسمي فمن
وصلها وصلني ومن قطعها قطعته
وفي الصحيحين عن عائشة قالت قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم
الرحم معلقة بالعرش تقول من
وصلني وصله الله ومن قطعني قطع
الله وعن عبدالله بن عمرو بن
العاص سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول ليس الواصل
بالمكافي الواصل من اذا قطعت
رحمه وصلها وعن سلمان بن عامر
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
الصدقة على المسكين صدقة وعلى
ذو الرحم ننتان صدقة وصلة ثبتت
بدلالة الكتاب والسنة وجوب صلة
الرحم واستحقاق الثواب بها فهذا
بني أصحاب أبي حنيفة على هذا
الاصل مستلذين احدهما ان

وتقديم ذكر الدين قبل ذكر الوصية لانه لم يرد من معنى ذلك اخراج أحد الشيبين الدين والوصية من ماله
فيكون ذكر الدين أولى أن يبدأ به من ذكر الوصية في القول في تاويل قوله (وان كان رجل
يورث كلاله أو امرأة) يعني بذلك رجل ثناؤه وان كان رجلا أو امرأة يورث كلاله ثم اختلفت
أقراء في قراء ذلك فقراء ذلك عامة قراء أهل الاسلام وان كان رجل يورث كلاله يعني وان كان رجل
يورث متكال النسب فالكلالة على هذا القول مصدر من قولهم تكالاه النسب تكالوا وكلاله بمعنى
يعطف عليه النسب وقراءه بعضهم وان كان رجل يورث كلاله يعني وان كان رجلا يورث من يتكاله
بمعنى من يعطف عليه بنسبه من أخ وأخت واختلف أهل التأويل في الكلاله فقال بعضهم هي
ما خلا الولد والولد ذكر من قال ذلك حدثنا الوليد بن شجاع السكوني قال ثنا علي بن مسهر
عن عاصم عن الشعبي قال قال أبو بكر رضي الله عنه اني قد رأيت في الكلاله رأيا فان كان صوابا فن
الله وحده لا شريك له وان يكن خطأ فني والشیطان والله منه بريء ان الكلاله ما خلا الولد والوالد لما
استخلف عمر رضي الله عنه قال اني لاستحبي من الله تبارك وتعالى ان أخالف أبابكر في رأيه رأه حدثني
يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم قال أخبرنا عاصم الاحول قال ثنا الشعبي ان أبابكر رضي الله
عنه قال في الكلاله أقول فيها ابرأى فان كان صوابا فن الله هو مادون الولد والوالد قال فلما كان عمر
رضي الله عنه قال اني لاستحبي من الله ان أخالف أبابكر حدثنا أبو بشر بن عبد الاعلى قال أخبرنا
سفيان عن عاصم الاحول عن الشعبي ان أبابكر وعمر رضي الله عنهما قال الكلاله من لا ولده ولا والد
حدثنا ابن وكيع قال ثنا ابن عمر بن محمد بن عن السميوط قال كان عمر رجلا يسر فخرج
يوما وهو يقول بيده هكذا يدبرها الأنة قال أنى على حين ولست أدري ما الكلاله إلا وان الكلاله
ما خلا الولد والوالد حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن جابر عن عامر عن أبي بكر قال
الكلالة ما خلا الولد والوالد حدثني يونس قال أخبرنا سفيان عن عمرو بن دينار عن الحسن بن محمد
عن ابن عباس قال الكلاله من لا ولده ولا والد حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال سمعت ابن
جرير يحدث عن عمرو بن دينار عن الحسن بن محمد عن ابن عباس قال الكلاله من لا ولده ولا والد
حدثنا محمد بن بشار قال ثنا مؤمل قال ثنا سفيان عن عمرو بن دينار عن الحسن بن محمد بن
الحنفية عن ابن عباس قال الكلاله ما خلا الولد والوالد حدثنا ابن بشار وابن وكيع قال ثنا عبد
الرحمن قال ثنا اسراييل عن أبي اسحق عن سليمان بن عبد عن ابن عباس قال الكلاله ما خلا
قال ثنا أبي عن اسراييل عن أبي اسحق عن سليمان بن عبد السلولي عن ابن عباس قال الكلاله ما خلا
الولد والوالد حدثني المثنى قال ثنا عبدالله بن صالح قال ثنا معاوية بن صالح عن علي بن أبي
طلحة عن ابن عباس قوله وان كان رجل يورث كلاله أو امرأة قال الكلاله من لم يترك ولدا ولا والدا
حدثني محمد بن عبيد المحاربي قال ثنا أبو الاحوص عن أبي اسحق عن سليمان بن عبد قال ما رأيتهم
الا قد اتفقوا انه من مات ولم يدع ولدا ولا والدا انه كلاله حدثنا تميم بن المنتصر قال ثنا اسحق بن
يوسف عن شريك عن أبي اسحق عن سليمان بن عبد قال ما رأيتهم الا قد أجمعوا أن الكلاله الذي ليس
له ولد ولا والد حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن أبي اسحق عن سليمان بن
عبد قال الكلاله ما خلا الولد والوالد حدثنا ابن وكيع قال ثنا ابن فضيل عن أشعث عن أبي
اسحق عن سليمان بن عبد قال أدركتهم وهم يقولون اذ لم يدع الرجل ولدا ولا والدا ورث كلاله حدثنا

(٢٣ -) (ابن جرير - رابع)
الملك حل الاستخدام بالاجماع لكن الاستخدام ايجاش وقطيعه ترجم والثانية ان الهبة التي الرحم المحرم لا يجوز الرجوع فيها حذر من
الاجاش والقطيعه ثم انه تم الآية بما تضمنه الودع والودع بدق ل ان الله كان عليكم رقيبا رقيباً يحفظ عليكم جميع أعمالكم فيهازيكم

بحسبها ثم انه شيخنا بعد تقديم موجبات الشفقة على الضعفة ومن له رحم ماسة قال وَا تَوَالِيَتِي أَمْوَالَهُمْ وَأَصْلَ الْيَتِيمِ الْإِنْفِرَادِ وَمِنْهُ الرَّمْلَةُ
الْيَتِيمَةُ وَالرَّمْلَةُ الْيَتِيمَةُ فَالْيَتِيمِيُّ هُمُ الَّذِينَ مَاتَ آبَاؤُهُمْ فَأَنْفَرُوا وَعَنْهُمْ فَالْيَتِيمِيُّ لِقَاعُ الْيَتِيمِ لِقَاعُ الْيَتِيمِ وَالصَّغِيرُ وَالْكَبِيرُ الْإِنْفِرَادِ فِي عَرَفِ الشَّرْعِ اخْتَصَّ بِالَّذِي لَمْ
يَبَاغِ الْحِلْمَ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَتِيمٌ بَعْدَ الْحِلْمِ (١٧٨) وَالْمُرَادُ إِذَا حَاتَمَ لِجَيْرِي عَلَيْهِ أَحْكَامُ الصَّغَارِ لِأَنَّهُ فِي تَحْصِيلِ مَصَالِحِهِ يَسْتَعْنِي بِنَفْسِهِ

عَنْ كَافِلٍ بِكَقْلِهِ وَقِيمٌ يَقُومُ بِأَمْرِهِ
فَإِنْ قَبِلَ إِذَا كَانَ اسْمُ الْيَتِيمِ فِي
النَّمْرِ مَخْتَصًا بِالصَّغِيرِ فَإِذَا مَا
يَكُونُ يَتِيمًا لِيَجُوزَ دَفْعُ أَمْوَالِهِ إِلَيْهِ
وَإِذَا صَارَ كَبِيرًا بَحَثَ بِجُورٍ دَفْعَ مَالِهِ
إِلَيْهِ لِيَبْقَى يَتِيمًا كَيْفَ قَالَ وَآ تَوَالِيَتِي
الْيَتِيمِيُّ أَمْوَالَهُمْ فَسُئِلَ الْجَوَابُ
طَرِيقًا أَحَدُهُمَا إِنْ الْمُرَادُ
بِالْيَتِيمِيِّ الْكَبِيرُ أَمْ الْبَالِغُونَ سَمَّاهُمْ
بِذَلِكَ عَلَى مَقْتَضَى اللَّغَةِ أَوْ لِقَرَبِ
عَهْدِهِمْ بِالْيَتِيمِ كَقَوْلِهِ فَاتَى السَّجْرَةَ
سَاجِدِينَ أَيْ الَّذِينَ كَانُوا سَجْرَةً قَبْلَ
السَّجُودِ وَيُوكَدُهُذَا الطَّرِيقُ
قَوْلُهُ فِيمَا بَعْدَ إِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ
أَمْوَالَهُمْ فَاشْهَدُوا عَلَيْهِمْ وَالْإِنْفِرَادُ
لِيَصْبَحَ قَبْلَ الْبُلُوغِ بَلْ إِنَّمَا يَصْحَبُ بَعْدَ
الْبُلُوغِ وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
تَسْتَأْمِرُ الْيَتِيمَةَ فِي نَفْسِهَا وَلَا تَسْتَأْمِرُ
الْأَوْهَى بِالْفَتَى وَعَلَى هَذَا يَكُونُ فِي
الْآيَةِ إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ الْيَتِيمَ دَفَعَ
أَمْوَالَهُمْ إِلَيْهِمْ عَنْ حَدِّ الْبُلُوغِ وَلَا
يَطْلُغُونَ أَوْ نَسِ مِنْهُمْ الرِّشْدَ وَإِنْ
لَا يَتَوَهَّأُ قَبْلَ أَنْ يَتَوَلَّى عَنْهُمْ اسْمُ
الْيَتِيمِيِّ وَالْمَعَارُ وَوَقَفَهُ مَارَوَاهُ
مُقَاتِلَ وَالسَّكْبِيَّ انْتَهَزَتْ فِي رَجُلٍ
مَنْ غَطَّافَانِ كَانَ مَعَهُ مَالٌ كَثِيرٌ
لِأَنَّ أَخَاهُ يَتِيمٌ فَلَمَّا بَلَغَ الْيَتِيمُ طَلَبَ
الْمَالَ فَنَعَمَ عَلَيْهِ فَنَزَعَ إِلَى رَسُولِ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَرَاتِ الْآيَةَ
فَلَمَّا سَمِعَهَا السَّحْمُ قَالَ أَطْعَمْنَا اللَّهَ
وَأَطْعَمْنَا الرَّسُولَ نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ
الْحَوْبِ الْكَبِيرِ فَدَفَعَ إِلَيْهِ مَالَهُ فَقَالَ
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ يَتَّقِ
نَفْسَهُ وَيُطْعِمُ رَبَّهُ هَكَذَا فَاتَهُ يَحِلُّ
دَارُهُ يَغْنَى جَنَّتُهُ فَلَمَّا قَبِضَ الْفَتَى مَالَهُ أَنْفَعَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقَالَ اللَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَبَتَ الْإِبْرَاقُ بَقِي الْوِزْرِ فَقَالُوا

بشربن معاذ قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا سعيد بن قتادة قوله وان كان رجل يورث كلاله
أو امرأه أو الكلاله الذي لا ولد له ولا ولد لأب ولا جد ولا ابن ولا ابنة فهو لاه الاخوة من الام
محمد بن المنفي قال ثنا محمد بن جعفر عن شعبة عن الحكم قال في الكلاله ما دون الولد والوالد
يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد الكلاله كل من لا يرثه والد ولا ولد وكل من لا ولد له ولا والد
فهو يورث كلاله من رجالهم ونسائهم ثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا
معمر بن معمر عن قتادة الزهري وأبي اسحق قال الكلاله من ليس له ولد ولا والد ثنا ابن وكيع قال
ثنا محمد بن محمد بن معمر عن الزهري وقاتادة وأبي اسحق مثله وقال آخرون الكلاله ما دون الولد
وهذا قول عن ابن عباس وهو الخبر الذي ذكرناه قبل من رواية طاوس عنه انه ورث الاخوة من الام
السدم مع الابوين وقال آخرون الكلاله ما خلا الولد ذكر من قال ذلك ثنا ابن المنفي قال
ثنا سهل بن يوسف عن شعبة قال سألت الحكم عن الكلاله قال فهو ما دون الاب واختلاف أهل
العربية في الناصب الكلاله فقال بعض البصر بين ان شئت نصبت كلاله خبر كان وجعلت يورث
من صفة لرجل وان شئت جعلت كان تستغنى عن الخبر بنحو وقوع وجعلت نصب كلاله على الحال أي
يورث كلاله كما يقال يضرب قائمًا أو قال بعضهم قوله كلاله خبر كان لا يكون الموروث كلاله وانما
الموروث الكلاله قال أبو جعفر والصواب من القول في ذلك عندي أن الكلاله منصوب على الخروج
من قوله يورث ويورث خبر كان يورث الكلاله وان كانت منصوبة بالخروج من يورث فليست منصوبة
على الحال ولكن على المصدر من معنى الكلام لان معنى الكلام وان كان رجل يورث من كماله النسب
كلاله ثم ترك ذكره كماله اكتفاء بدلالة قوله يورث عليه واختلاف أهل العلم في المسمى كلاله فقال
بعضهم الكلاله الموروث وهو الميت نفسه سمي بذلك اذا ورثه غيره والده وولده ذكر من قال ذلك
ثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدي في الكلاله
قال الذي لا يدع والد ولا ولدا ثنا ابن وكيع قال ثنا ابن عيينة عن سليمان الاحول عن
طاوس عن ابن عباس قال كنت آخر الناس عهدا بعمر رضى الله عنه فسمعت يقول ما قلت وما
قلت قال الكلاله من لا ولد له ثنا ابن وكيع قال ثنا أبي ويحيى بن آدم عن اسراييل عن أبي
اسحق عن سليمان بن عبد عن ابن عباس قال الكلاله من لا ولد له ولا والد وقال آخرون الكلاله هي
الورثة الذين يرثون الميت اذا كانوا اخوة أو أخوات أو غيرهم اذ لم يكونوا اولاد ولا والد اعلى ما قد ذكرنا
من اختلافهم في ذلك وقال آخرون بل الكلاله الميت والحى جميعا ذكر من قال ذلك ثنا
يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد الكلاله الميت الذي لا ولد له ولا والد والحى كلهم كلاله هذا
رث بالكلالته وهذا يورث بالكلالته قال أبو جعفر والصواب من القول في ذلك عندي ما قاله هؤلاء وهو
أن الكلاله الذين يرثون الميت من عدا والده والده وذلك لحجة الخبر الذي ذكرناه عن جابر بن عبد الله
انه قال قلت يا رسول الله انما يرثني كلاله فكيف بالميراث وبما ثنا يعقوب بن ابراهيم قال ثنا
ابن عليه عن ابن عون عن عمرو بن سعيد قال كنا مع جدي بن عبد الرحمن في سوق الرقيق قال فقام من
عندنا ثم رجع فقال هذا آخر ثلاثة من بني سعد حدثوني هذا الحديث قالوا مرض سعد بمكة مرضا
شديدا قال فاتاه رسول الله صلى الله عليه وسلم ليعود فقال يا رسول الله لي مال كثير وليس لي وارث الا
كلاله فاوصي بمالي كما قال لا ثنا يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن عليه قال ثنا اسحق

ابن يورث كلاله
يأرسل الله قد عرفنا انه ثبت الاجر فكيف بقى الوزر وهو يتفق في سبيل الله فقال ثبت الاجر للغلام وبقى الوزر على والده قيل لانه كان مشركا
الطريق الثاني ان المراد بهم الصغار أي الذين هم يتامى في الحال آ توهم بعدز والصفة اليتيم أموالهم وآ توهم من أموالهم ما يحتاجون اليه

لغة فتم وكسوتهم والخطاب للاولياء والاصياء ولا تبسؤوا الخبيث بالطيب قال الفرما والراجح أي لا تستبدلوا الحرام وهو مال اليتامى بالحلل وهو مالكم وما أبيع لكم من المكاسب ورزق الله الميثوث في الارض فقا كلوه مكانه والتفعل بمعنى الاستعمال غير عزير كالنحل بمعنى الاستعمال والتأخر بمعنى الاستئجار أو الاستبدال الامر الخبيث وهو اختزال أموال اليتامى (179) والاعتزال عنها حتى تنلف بالامر

الطيب وهو حفظها والتورع منها وقال كثير من المفسرين هذا التبديل هو ان ياخذ الجيد من مال اليتيم ويجعل مكانه الرديء قال صاحب الكشاف هذا ليس بتبديل وانما هو تبديل يردان الباء في بدل تدخل على المأخوذ في تبديل على المعطى ولما كان المأخوذ الطيب كان تبديلا ثم وجهه بانه لعنه يكارم صديقه قاله في أخذ منتهى بحفاء مكان سميئة من مال الصبي فيكون الباء في موضعه وقيل معنى الآية ان يا كل مال اليتيم سلقمع التزام بدله فيكون متبدلا الخبيث بالطيب ولا تاكوا أموالهم منضمة الى أموالكم في الاتفاق تسوية بين المالين في الحل انه أي الا كل كان خويا كبيرا اذ نباعا عظيما والحب مثله والتركيب يدور على الضعف والمراد بالا كل مطلق التصرف الا انه خص بالذكر لانه معظم ما يقع لاجله التصرف وقيل الى ههنا بمعنى مع والغائبة في زيادة قوله الى أموالكم وأكل أموال اليتامى محرر على الاطلاق زيادة التقبيح والتوبيخ لانهم اذا كانوا مستغنين عنها بمالهم من المال الحلل ومع ذلك طمعو في مال اليتيم كانوا بالذم أخرى لانهم كانوا يفعلون كذلك فنبى عليهم فعملهم ومعهم ليكون أزر لهم وان خفتهم ألا تقسطوا أو قسط الرجل عدل وقسط جار وقال الزجاج أصلها جميعا من القسط وهو النصب فاذا قالوا قسط

ابن سويد عن العلاء بن زباد قال جاء شيخ الى عمر رضي الله عنه فقال اني شيخ وايس لي وارث الا كلاله اعراب مترخين أفلوصى بثامت مالي قال لا فقد أنبات هذه الاخبار عن صحة ما قلنا من معنى الكلاله وانها ورثة الميت دون الميت ممن عدا والده وولده ﴿ القول في تاويل قوله (وله أخ وأخت فليس كل واحد منهما السادس فان كانوا أكثر من ذلك فهم شركاء في الثالث) يعني بقوله جل ثناؤه وله أخ وأخت وللرجل الذي يورث كلاله أخ وأخت يعني أبا وأختا من أمه كما حدثننا محمد بن بشر قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن يعلى بن عطاء عن القاسم بن سعد انه كان يقرأ أو ان كان رجل يورث كلاله أو امرأة وله أخ وأخت قال سعد لامة حدثننا محمد بن المثني قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا شعبة عن يعلى بن عطاء قال سمعت القاسم بن ربيعة يقول قرأت على سعد وان كان رجل يورث كلاله أو امرأة وله أخ وأخت قال سعد لامة حدثننا محمد بن المثني قال ثنا وهب بن جرير قال ثنا شعبة عن يعلى بن عطاء عن القاسم بن ربيعة بن عاصم قال قرأت على سعد فذكر نحوه حدثننا يعقوب بن ابراهيم قال أخبرنا هشيم قال أخبرنا يعلى بن عطاء عن القاسم بن ربيعة قال سمعت سعد بن أبي وقاص قرأ أو ان كان رجل يورث كلاله وله أخ وأخت من أمه حدثننا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا سعيد بن قتادة قوله وله أخ وأخت فهو لاء الاخوة من الام ان كان واحدا فله السادس وان كانوا أكثر من ذلك فهم شركاء في الثالث ذكرهم وأنتم فيهم سواء حدثننا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدي وان كان رجل يورث كلاله أو امرأة وله أخ وأخت فهو لاء الاخوة من الام فهم شركاء في الثالث سواء الذكور والانثى وتوله فليس كل واحد منهما السادس اذا انفرد الاخ وحده أو الأخت وحدها ولم يكن أخ غيره أو غيرها من أمه فله السادس من ميراث أخيه لامة فان اجتمع أخ وأخت أو أخوان لثالث معهما لامة أو أختان كذلك أو أخ وأخت ليس معهما غيرهما من أمهما فليس كل واحد منهما من ميراث أخيهما لامة السادس وان كانوا أكثر من ذلك يعني فان كان الاخوة والاخوان لام الميت الموروث كلاله أكثر من اثنين فهم شركاء في الثالث يقول فالثلث الذي فرضت لثلاثهم اذا لم يكن غيرهما من أمهما ميراثا لهما من أخيهما الميت الموروث كلاله شركة بينهم اذا كانوا أكثر من اثنين الى ما بلغ عدد رءوسهم لا يفضل ذكر منهم على أنثى في ذلك ولا يكتب بينهم بالسوية فان قال قائل وكيف قيل وله أخ وأخت ولم يقل لهما أخ وأخت وقد ذكر مثل ذلك رجل أو امرأة فقيل وان كان رجل يورث كلاله أو امرأة قيل ان من شأن العرب اذا قدمت ذكر أو امرأة من قبل الخبر فعمقت باحدهما على الآخر وأتم أنت بالخبر أضافت الخبر اليهما أحيانا وأحيانا الى أحدهما واذا أضافت الى أحدهما كان سواء عندها إضافة ذلك الى أي الاسمين الذين ذكرتهما إضافة فتقول من كان عنده غلام أو جارية فليحسن اليه يعني فليحسن الى الغلام فليحسن اليها يعني فليحسن الى الجارية وتوفليحسن اليها ما قوله فليس كل واحد منهما السادس وقد تقدم ذكر الاخ والأخت بعطف أحدهما على الآخر والدلالة على أن المراد بمعنى الكلام أحدهما في قوله وله أخ وأخت فان ذلك إنما جاز لان معنى الكلام وليس كل واحد من المذكورين السادس ﴿ القول في تاويل قوله (من بعد وصية يوصي بها أو دين غير مضار وصية من الله والله عليم حكيم) يعني جل ثناؤه بقوله من بعد وصية يوصي بها أي هذا الذي فرضت لآخي الميت الموروث كلاله وأخته أو اخوته وأخواته من ميراثه وتركته انما هو لولهم من بعد قضاء دين الميت الذي كان عليه يوم

في عناء ظم صاحبها في قسطه من قولهم قاسطه فقسطته أي غلبته على قسطه واذا قالوا قسطوا بالهمزة فعناه صار ذاق قسط مثل أنصف اذا أنى بالنصف فيلزمه العدالة والتسوية واعملم ان قوله وان خفتهم شرط وقوله فانكحوا جواب له ولا بد من بيان ان هذا الجزاء كيف يتعلق بهذا الشرط ولا يفسر من فيه وجوه الاول ماروي عن عروة انه قال قلت لعائشة ما معنى قول الله تعالي وان خفتهم ألا تقسطوا في اليتامى فقالت

يا ابن أخي هي البتة تكون في حجر وليها فيرغب الرجل في مالها وجالها الا انه يريد ان ينكحها بادي من صداقاتها اذا تزوج بها عاملاها
معاملة ردية لعلمه بانه ليس لها من يذب عنها ويدفع شر ذلك الزوج عنها فقال تعالى وان خفتن ان تطاوا البنائى عندن كما جهن فانكحوا من
غيرهن ما طاب لكم من العداوات (١٨٠) عائشة ثمان الناس استفتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد هذه الآية فبينما انزل الله تعالى

يستفتونك في النساء الآية فقوله
فيها وما يتلى عليكم في الكتاب في
يتامى النساء المراد هذه الآية وهي
قوله وان خفتن ان لا تقسطوا وعب
في الكشاف عن هذه الرواية
بعبارة أخرى وهي كان الرجل
يجد البتة لها مال أو يكون
ولها في تزوجها ضامها عن غيره
فربما اجتمعت عنده عشر منهن
فيخاف لضعفهن وفقد من بغضب
لهن ان يظلمن حقوقهن ويفرط
فيها يجب ان يقبل لهم ان خفتن
ان لا تقسطوا في يتامى النساء
فانكحوا من غيرهن ما طاب لكم
الثاني وهو قول سعيد بن جبير
وقتادة والربيع والفضال والسدي
منقولاً عن ابن عباس لما نزلت
الآية المتقدمة وما في كل أموال
اليتامى من الحبوب الكبير خاف
الاولياء لحوق الحبوب فخرجوا
من ولاية اليتامى وكان الرجل منهم
ربما كانت تحنه العشر من الأزواج
وأكثر فلا يقوم بحقوقهن ولا
يعدل بينهن فقبل لهم ان خفتن
ترك العدل في حقوق اليتامى
فيكونوا خائفين من ترك العدل بين
النساء لانهم كاليتامى في العجز
والضعف فلولوا عدداً من الكوفا
لان من تخرج من ذنب أو ناب عنه
وهو من تكب مثله فذكاه غيره
متخرج الثالث كانوا لا يعرجون
من الزنا ويعرجون من ولاية
اليتامى فقبل ان خفتن ذلك
فيكونوا من الخرج خائفين من

حدث به حدث الموت من تركته وبعد انفاذ ما يراه الجائز التي يوصى بها في حياته لمن أوصى له بها بعد
وفاته كما حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة من بعد وصية يوصى بها أو
دين والدين أحق ما يدي به من جميع المال فيؤدى عن أمانة الميت ثم الوصية ثم يقسم أهل الميراث
ميراثهم وأما قوله غير مضار فانه يعني تعالى ذكره من بعد وصية يوصى بها غير مضار ورثته في ميراثهم
عنه كما حدثنا محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في
قوله غير مضار قال في ميراث أهله حدثنا القائم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن
جريح عن مجاهد قوله غير مضار قال في ميراث أبيه حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا
سعيد عن قتادة قوله غير مضار وصية من الله ان الله تبارك وتعالى كره الضرار في الحياة وعند
الموت ونهى عنه وقد علم فيه فلا تلصق مضارة في حياة ولا موت حدثنا نصر بن عبد الرحمن الاودي قال
ثنا عبدة بن حمزة وثني يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن عليه جميعاً عن داود بن أبي هند عن عكرمة
عن ابن عباس في هذه الآية غير مضار وصية من الله والله عليم حكيم قال الضرار في الوصية من الكبائر
حدثنا ابن أبي الشوارب قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا داود عن عكرمة عن ابن عباس قال
الضرار في الوصية من الكبائر حدثنا حميد بن مسعدة قال ثنا بشر بن المغضل قال ثنا داود
عن عكرمة عن ابن عباس مثله حدثنا ابن المنثني قال ثنا عبد الوهاب قال ثنا داود عن عكرمة
عن ابن عباس قال الحيف في الوصية من الكبائر حدثنا ابن المنثني قال ثنا ابن أبي عمير وعبد
الاعلى قال ثنا داود عن عكرمة عن ابن عباس قال الضرار والحيف في الوصية من الكبائر
حدثنا موسى بن سهل الرملي قال ثنا اسحق بن ابراهيم أبو النضر قال ثنا عمرو بن المغيرة قال
ثنا داود بن أبي هند عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الضرار في الوصية
من الكبائر حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم قال أخبرنا أبو عمرو والتهبي عن أبي الضمى
قال دخلت مع مسروق على مريض فاذا هو يوصى قال فقال له مسروق اعدل لا تضلل ونصبت غير
مضار على الخروج من قوله يوصى بها أو ما قوله وصية فان نصبه من قوله يوصى بكم الله في أولادكم للذكر
مثل حظ الانثيين وسائر ما أوصى به في الانثيين ثم قال وصية من الله مصدر من قوله يوصى بكم وقد قال
بعض أهل العربية ذلك منصوب من قوله فكل واحد منهما السدس وصية من الله وقال هو مثل
قولك لك درهمان نفقة الى أهلك والذي قلناه بالصواب أولى لان الله جل ثناؤه افتتح ذكر وصية
الموارث في هاتين الآياتين بقوله يوصى بكم الله ثم ختم ذلك بقوله وصية من الله أخيراً من جميع ذلك
وصية منه به عبادة فنصب قوله وصية على المصدر من قوله يوصى بكم أولى من نصبه على التفسير من قوله
فكل واحد منهما السدس لما ذكرنا في معنى بقوله تعالى ذكره وصية من الله عهد من الله اليكم فيها
يجب لكم من ميراث من مات منكم والله عليم بقول الله وذو علم بمصالح خلقه ومضارهم ومن يستحق أن
يعطى من أقرباء من مات منكم وانسابه من ميراثه ومن يحرم ذلك منهم ومبلغ ما يستحق به كل من
استحق منهم قسمه وغير ذلك من أمور عبادة ومصالحهم حليم يقول ذو حلم على خلقه وذو أناة في تركه
معاجلتهم بالعقوبة على ظلم بعضهم بعضاً في اعطائهم الميراث لاهل الجلود والقوة من ولد الميت وأهل
الغناء والباس منهم دون أهل الضعف والعجز من صغار ولده وانما هم ﴿القول في تأويل قوله تعالى
(ثالث حدود الله ومن يطع الله ورسوله يدخله جنات تجري من تحتها الانهار خالدون فيها أولئك الفوز

الزنا أيضاً وان لم يحوا محل لكم من النساء الربيع روى عن عكرمة كان الرجل عنده النسوة ويكون عنده
الايتام فاذا انفق مال نفسه على النسوة أخذ في انفاق أموال اليتامى عليهم فقبل ان خفتن ان تطاوا اليتامى با كل أموالهم عند كثرة الزوجات
فقد حظرت لكم ان تنكحوا أكثر من أربع ليزول هذا الخوف فان خفتن في الأربع أيضاً فواحدة فذكر الطرف الزائد وهو الأربع

والناقص وهو الواحدة ونبه بذلك على ما بينهم أفكانه قيل ان ختم الاربع فثلاثا وان ختم فاثنتين وان ختم فواحدة قال الظاهر يون
النكاح واجب لقوله فانسكحو واطهار الامر للوجوب وعروض بقوله تعالى ذلك لمن نحسى العنت منكم وان تصبروا وحسبكم ولو سلم
فالوجوب مشروط بحالة الخوف فلا يلزم منه الوجوب على الاطلاق وأيضا الآية (١٨١) سبقت لبيان وجوب تعجيل الزواج للاصل

الوجوب وانما قال ما طاب ولم يقل
من طاب لانه أراد به الجنس تقول
ما عندك فيقال رجل أو امرأة
تريد ما ذلك الشيء الذي عندك أو
ما تلك الحقيقة ولان الاناث من
العقلاء تنزل منزلة غير العقلاء
ومنه قوله أو ما ملكت أيمانكم
ولان ما ومن يتعاقبان قال تعالى
والسماء وما بيناهما انهن من عنى
على بطنه قال المفسرون معنى ما
طاب لكم أي ما حل لكم من الذبائح
لان فيهن من يحرم نكاحها كما
سيجيء وعاترض عليه الامام بان
قوله فانسكحو أمر اباحه فيقول
المعنى الى قوله أجهت لكم نكاح
من هي مباحة لكم وهذا كلام
مستدرك لمنه لكن الآية تصير
بجمله لان أسباب الحل والاباحه
غير مذكوره في هذه الآية واذا
حلنا الطيب على استطابة النفس
وميل القلب كانت الآية عامه
دخلها التخصيص وانه أولى من
الاجل عند التعارض لان العام
المخصوص يحتفى غير محل التخصيص
والجمله لا يكون حجة أصلا والجواب
عن الاول ان ذكر الشيء ضمنها تم
صريح بالابتداء تكرارا بدليل قوله
كلا من طيبات ما رزقناكم وعن
الثاني ان قوله ما طاب لكم بمعنى
ما حل لكم اذا كان اشارة الى ما بقى
بعدهما أخرجه آية التحريم فلا اجمال
وأما قوله مشنى وثلاث ورباع ولم
يوجد في كلام الفقهاء الا هذه
وأحاد وموحد وجوزوا الى عشار

العظيم) قال أبو جعفر اختلف أهل التأويل في تاويل قوله تلك حدود الله فقال بعضهم بمعنى به تلك
شروط الله ذكر من قال ذلك حديثا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط
عن السدي تلك حدود الله يقول شرط الله وقال آخرون بل معنى ذلك تلك طاعة الله ذكر من
قال ذلك حديثا محمد بن المثنى قال ثنا أبو صالح قال ثنا معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن
ابن عباس قوله تلك حدود الله يعني طاعة الله يعني الموارد التي سمي الله وقال آخرون معنى ذلك
تلك سنة الله وأمره وقال آخرون بل معنى ذلك فرائض الله قال أبو جعفر وأولى الاقوال في ذلك
بالصواب ما نحن مبينون وهو ان كل شيء ما فصل بينه وبين غيره ولذلك قيل لحدود لدار وحدود
الارضين حدود لفضولها بين ما حدها وبين غيره فكذلك قوله تلك حدود الله معناه هذه القسمة التي
قسمها لكم ربكم والفرائض التي فرضها لحياتكم من موتاكم في هذه الآية على ما فرض وبين في هاتين
الآيتين حدود الله يعني فصول ما بين طاعة الله ومعصيته في قسمكم موارد موتاكم كإلحاق ابن عباس
وانما ترك طاعة الله والمعنى بذلك حدود طاعة الله اكتفاء بغيره الخاطب بذلك بمعنى الحكم من
ذكرها والدليل على صحة ما قلناه في ذلك قوله ومن يطع الله ورسوله الآية التي بعدها ومن يعص الله
ورسوله فتاويل الآية اذا هذه القسمة التي قسم بينكم أي الناس عليكم موارد موتاكم
فصول فصلها لكم بين طاعته ومعصيته وحدود لكم انتهون اليها فلا تعدوها فسلمت لكم أهل طاعته
من أهل معصيته فيما أمركم به من قسمه موارد موتاكم بينكم وفيما نهاكم عنه منها ما أخبركم ثناؤه
عما عدل كل فريق منهم فقال لفريق أهل طاعته في ذلك ومن يطع الله ورسوله في العمل بما أمره به
ولانها الى ما حده في قسمه الموارد وغيرها ويحتمل ما نهى عنه في ذلك وغيره يدخله جنات تجري
من تحتها الانهار فقوله يدخله جنات يعني بساكنات تجري من تحت عرشها وأشجارها الانهار خالدين
فيها يقول بائنين فيها أبد الآبوتون فيها ولا يغنون فيها ولا يخرجون منها ذلك الفوز العظيم يقول واذا دخل
الله اياهم الجنات التي وصفها على ما وصف من ذلك الفوز العظيم يعني الفلح العظيم ونحو ما قلنا في
ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حديثا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن
جريح عن مجاهد تلك حدود الله ومن يطع الله ورسوله يدخله الآية قال في شان الموارد التي ذكر
قبل حديثنا بشر من معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد بن قتادة قوله تلك حدود الله التي حدانته
لخالقه وفرائضه بينهم من الميراث والقسمة فانتهوا اليها ولا تعدوها الي غيرها في القول في تاويل
قوله (ومن يعص الله ورسوله ويتعد حدوده يدخله ناراً خالدا فيها وله عذاب مهين) يعني بذلك
جمل ثناؤه ومن يعص الله ورسوله في العمل بما أمره به من قسمه الموارد التي على ما أمره به من قسمه ذلك
بينهم وغير ذلك من فرائض الله مخالفاً أمرهم الى ما نهى عنه ويتعد حدوده بقوله ويتعد حدوده يقول ويتجاوز فصول
طاعته التي جعلها تعالى فاصلة بينهم وبين معصيته الى ما نهى عنه من قسمه تركت وتاهم بين ورثته
وغير ذلك من حدوده يدخله ناراً خالدا فيها يقول باقيا فيها أبدا لا يموت ولا يخرج منها أبدا
وله عذاب مهين يعني وله عذاب مذل من عذب به مخزى له ونحو ما قلنا في تاويل ذلك قال أهل
التاويل ذكر من قال ذلك حديثا المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنا معاوية بن
صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس ومن يعص الله ورسوله ويتعد حدوده الآية في شان
الموارد التي ذكر قبل قال ابن جريح ومن يعص الله ورسوله قال من أصاب من الذنوب ما يعذب الله

ومعشر قياسا على قول الحكيم ولم يستر يشوك حتى رميت * فوق الرجال خصالا عشارا فاتفق النحويون على ان فيها عدلا محققا وذلك
ان فاندتها تقسيم أمر ذي أجزاء على عدد معين ولفظ المقسوم عليه في غير العدد مكر وعلى الاطراد في كلام العرب نحو قرأت الكتاب جزأ
جزأ وجاء في القوم جزأ لرجلا وجماعة جماعة وكان القياس في باب العدد أيضا التكرير على الاستقراء والحال فالفردي المنتزاع فيه بالاعم

الاغلب فلما وجد ثلاث مثلاً غير مكرر لفظاً حكم بان أصله لفظاً مكرر وليس الاثلاثة ثلاثة فعند سيبويه منع صرف مثل هذا للعدل والوصف
الاصلي فان هذا التركيب لم يستعمل الاوصاف بخلاف المعدول عنه وقيل ان فيه عدلاً مكرراً من حيث اللفظ لان أصله كان ثلاثة ثلاثة مرتين
فعدل الى واحد ثم الى لفظ ثلاث أو مثلث (١٨٢) وقيل ان فيه العدل والتعريف اذ لا يدخله اللام خلافاً لما في الكشاف واذا جرى على

النكرة فمحمول على العدل
وضعف بعدم جريانه على المعارف
ولو قوعاً حالاً بمعنى الآية فأنكحوا
الطيبات لكم معدودات هذا العدد
ثنتين وثنتين وثلاثاً ثلاثاً وأربعاً
أربعاً فان خفتن أن لا تعدلوا بين
هذه الاعداد فواحدة من قرأ
بالنصب أراد فاخترها وانكحوا
أو الزموا واحدة من قرأ بالرفع أراد
فكففت واحدة وذروا الجع راساً
فان الامر كما يدور مع العدل فايتهما
وجدتوه فعليكم به ثم قال أو
فما ملكت أي ما نكح في السوي
فسوى في السهولة بين الحجر
الواحدة وبين ماشاء من الاماء
لانهن أقل تبعه وأخف مؤنة من
المهاتر لا على المرء أكثر منهن أو أقل
عدل بينهما في القسم أم لم يعدل
عزل عنهن أم لم يعزل ولما كانت
النسوية بينهما وبينهن احتج بها
الشافعي في بيان ان نوافل العبادات
أفضل من النكاح وذلك للاجماع
على ان الاشتغال بالنوافل أفضل
من التسرى فوجب أن يكون
أفضل من النكاح لان الزائد على
أحد المتساويين يكون زائداً على
المتساوي الآخر ولما منع أن يمنع
النسوية فان قول الطيب مثلاً
للمريض كل التفاح والرمان
يحمل أن يكون للنسوية بينهما
وقد يكون للمقاربة أي ان لم تجدد
التفاح فكل الرمان فانه قريب منه
في دفع الحاجة للضرورة ومع وجود
هذا الاحتمال لا يتم الاستدلال على

عليه فان قال قائل أو يخالف في النار من عصي الله ورسوله في قسمة الموارث قيل نعم اذا جع الى
معصيتهما في ذلك شكافي ان الله فرض عليه ما فرض على عباده في هاتين الآيتين أو علم ذلك فخاد الله
ورسوله في أمرهما على ما ذكر ابن عباس من قول من قال حين نزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم
قول الله تبارك وتعالى يوصيكم الله في أولادكم للذكور وللإناث الثلثين الى تمام الآيتين أنورث من
لا يركب الفرس ولا يقاتل العدو ولا يحوز الغنيمة نصف المساء أو جميع المال استنكاراً منهم قسمة
الله ما قسم لصغار ولد الميت ونسائه وبناته وولد من خالف الله ما قسم من ميراث أهل الميراث بينهم
على ما قسمه في كتابه وخالف حكمه في ذلك وحكم رسوله استنكاراً منه حكمهما كما استنكره الذين
ذكر أمرهم ابن عباس ممن كان بين أظهر أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من المنافقين الذين فهم
نزلت وفي أشكالهم هذه الآية فهم من أهل الخلود في النار لانه باستنكاره حكم الله في تلك يصير بالله
كافراً ومن مله الاسلام خارجاً ﴿ القول في تاويل قوله ﴾ (واللاتي ياتين الفاحشة من نسائكم
فاستشهدوا عليهن أربعة منكم فان شهدوا فامسكوهن في البيوت حتى يتوفاهن الموت أو يجعل الله
لهن سبيلاً) يعني بقوله جل ثناؤه واللاتي ياتين الفاحشة والنساء اللاتي ياتين الزنا أي تزني من
نسائكم وهن محصنات ذوات أزواج أو غير ذوات أزواج فاستشهدوا عليهن أربعة منكم يقول
فاستشهدوا عليهن بما أتين به من الفاحشة أربعة رجال من رجالكم يعني من المسلمين فان شهدوا
عليهن فامسكوهن في البيوت يقول فاحبسوهن في البيوت حتى يتوفاهن الموت يقول حتى يمئن أو
يجعل الله لهن سبيلاً يعني أو يجعل الله لهن مما أتين به من الفاحشة مخرجاً وطراً يقال النجاة مما
أتين به من الفاحشة وبخوماً فلما في ذلك قال أهل التاويل ذكر من قال ذلك حدثنا أبو هشام
الرفاعي عن محمد بن يزيد قال ثنا يحيى بن أبي زائدة عن ابن جريح عن مجاهد واللاتي ياتين الفاحشة
من نسائكم فاستشهدوا عليهن أربعة منكم فان شهدوا فامسكوهن في البيوت أمر بحبسهن في البيوت
حتى يمئن أو يجعل الله لهن سبيلاً قال الحد حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن ابن أبي
نجيح عن مجاهد في قوله واللاتي ياتين الفاحشة من نسائكم قال الزنا كان أمر بحبسهن حين يشهد
عليهن أربعة حتى يمئن أو يجعل الله لهن سبيلاً والسبيل الحد حدثنا المنثري قال ثنا عبد الله بن
صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله واللاتي ياتين الفاحشة من نسائكم الى أو يجعل الله
لهن سبيلاً فكانت المرأة اذا زنت حبست في البيت حتى تموت ثم أنزل الله تبارك وتعالى بعد ذلك
الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة فان كانا محصنين رجلاً فهذا سبيلهما الذي جعل
الله لهما حدثني محمد بن سعد قال ثنا أبي قال ثنا نبي عمي قال ثنا نبي أبي عن أبيه عن ابن عباس
قوله أو يجعل الله لهن سبيلاً فقد جعل الله لهن وهو الجلد والرجم حدثني بشر بن معاذ قال ثنا
يزيد قال ثنا سعيد بن قتاده قوله واللاتي ياتين الفاحشة حتى يبلغ أو يجعل الله لهن سبيلاً فان هذا
من قبل الحدود فكانا يؤذيان بالقول جميعاً وبحبس المرأة ثم جعل الله لهن سبيلاً فكان سبيل من
أحصن جلد مائة ثم رمى بالحجارة وسبيل من لم يحصن جلد مائة ونفي سنة حدثنا القاسم قال ثنا
الحسين قال ثنا حجاج عن ابن جريح قال قال عطاء بن أبي رباح وعبد الله بن كثير الفاحشة الزنا
والسبيل الحد والرجم والجلد حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط
عن السدي واللاتي ياتين الفاحشة من نسائكم فاستشهدوا عليهن أربعة منكم الى أو يجعل الله لهن

ان فضل الحررة على الامتعة معلوم شرعاً وعقلاً وهنما مثلتان الاولى ان أكثر الفقهاء على ان نكاح الاربع مشروع
للاحرار دون العبيد لان هذا الخطاب إنما يتناول انساناً مطبقة له امرأة قدر على نكاحها والعبد ليس كذلك لانه لا يمكن من النكاح الا باذن
مولاه وايضاً انه قال بعد ذلك فان خفتن أن لا تعدلوا فواحدة أو ما ملكت أي ما نكح وهذا لا يكون الا للاحرار فكذلك الخطاب الاول لان هذه

الخطايات وردت متتالية على نسق واحد في بعد ان يدخل التقييد في اللاحق دون السابق وكذا قوله فان طين لكم عن نبي منه نفسا فذكوه
هنيئا صريشا والعبدا ليا كل فيكون لسيدته وقال مالك يحل للعبدان يتزوج بالاربعة تمسك بظاهر الآية ومن الفقهاء من سلم ان ظاهر الآية
يتناول العبيد الا انهم خصصوا وهذا العموم بالقياس قالوا اجمعنا على ان الرق له ثابته (١٨٣) في نقصان حقوق النكاح كالاطلاق والعدة

ولما كان العبد من حقوق النكاح
وجب ان يحصل للعبد نصف مال الحر
الثانية تذهب جماعة الى انه يجوز
التزوج باى عدد اريد لان قوله
فانكحوا ما طاب لكم من النساء
اطلاق في جميع الاعداد لصحة استثناء
كل عدد منه وقوله مثني وثلاث
ورباع لا يصلح تخصيص ذلك العموم
لان تخصيص بعض الاعداد بالذكر
لا ينفي ثبوت الحكم في الباقي بل
نعقول ذلك كراهيدل على نفي الحرج
والحجر مطلقا فان من قال لولده
افعل ما شئت اذهب الى السوق والى
المدرسة والى البستان كان نصرا يحا
في ان زمام الاختيار بيده ولا يكون
تخصيصا وايضا ذكر جميع الاعداد
متعذرا فذكر بعضها تنبيه على
حصول الاذن في جميعها ولان سلمنا
لكن الواو للجمع المطلق فيفيد
الاذن في جمع تسعة بل ثمانية عشر
لتضعيف كل منها واما السنة فلما
ثبت بالتواتر انه صلى الله عليه وسلم
مان عن تسع وقد امرنا بتابعه في
قوله فاتبعوه واقل مراتب الامر
الاباحة وقد قال صلى الله عليه وسلم
من رغب عن سنتي فليس مني والمعمد
عند الجمهور في جوابهم امران
أحدهما الخبر كخوما روى ان
نوفل بن معاوية اسلم وتحنه خمس
نسوة فقال صلى الله عليه وسلم
امسك اربعا وفارق واحدة وزيف
بان القرآن دل على عدم الحصر
ونسخ القرآن بخبر الواحد غير
جائز وبان الامر بمفارقة الزائدة

سبيلا هو لاء الالتي قد نكحتم واحصن اذا زنت المرأة فانها كانت تنكح في البيت ياخذ زوجها مهرها
فهو له فذلك قوله ولا يحل لكم ان تاخذوا مما آتيتوهن شيئا الا ان ياتين بغيره شئ مبينة وتوعا نسر وهن
بالمعروف حتى جاءت الحدود فسدت فخلدت ورجت وكان مهرها ميراثا فكان السبيل هو الجلد
صدقت عن الحسين بن الفرج قال سمعت ابا معاذ يقول اخبرنا عبيد بن سليمان قال سمعت الضحاك
ابن مزاحم يقول في قوله او يجعل الله لهن سبيلا قال الحد نسخ الحد هذه الآية صدقنا ابو هشام
الرفاعي قال ثنا يحيى عن اسرا ئيل عن خصيف عن مجاهد او يجعل الله لهن سبيلا قال جلد مائة
الفاعل والفاعلة صدقنا الرفاعي قال ثنا يحيى عن ورقاء عن ابن ابي نجوح عن مجاهد قال الجلد
صدقنا محمد بن بشار قال ثنا معاذ بن هشام قال ثنا ابي عن قتادة عن الحسن بن حطان بن
عبد الله الرقاسي عن عباد بن الصامت ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا نزل عليه الوحي فكس
رأسه ونكس أصحابه رؤسهم فلما سرى عنه رفع رأسه فقال قد جعل الله لهن سبيلا الثيب بالثيب
والبكر بالبكر أما الثيب فجلدهم ترجم وأما البكر فجلدهم تنفي صدقنا ابن بشار قال ثنا عبد
الاعلى قال ثنا سعيد بن قتادة عن حطان بن عبد الله عن عباد بن الصامت قال قال نبي الله صلى الله
عليه وسلم خذوا عني قد جعل الله لهن سبيلا الثيب بالثيب تجلد مائة ثم ترجم بالحجارة والبكر
جلد مائة ونفي سنة صدقنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد بن قتادة عن الحسن بن
حطان بن عبد الله اخي بنى رفاش عن عباد بن الصامت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا نزل
عليه كرب لتلك وتر بدله وجهه فانزل الله عليه ذات يوم فلقى ذلك فلما سرى عنه قال خذوا عني قد جعل
الله لهن سبيلا الثيب بالثيب جلد مائة ثم ترجم بالحجارة والبكر بالبكر جلد مائة ثم نفي سنة صدقنا يونس
قال اخبرنا ابن وهب قال قال ابن زبدي قوله والالتي ياتين الفاحشة من نساءكم فاستشهدوا عليهن
اربعه منكم فان شهدوا فامسكوهن في البيوت حتى يتوفاهن الموت او يجعل الله لهن سبيلا قال يقول
لا تمسكوهن حتى يتوفاهن الموت ولم يخرجهن من الاسلام ثم نسخ هذا وجعل السبيل التي ذكر ان
يجعل لهن سبيلا قال فجعل السبيل اذ زنت وهي محصنة تزوجت وجعل السبيل للبكر جلد مائة
صدقنا يحيى بن ابي طالب قال اخبرنا جوير بن الضحاك في قوله حتى يتوفاهن الموت او يجعل الله
لهن سبيلا قال الجلد والرجم صدقنا المثني قال ثنا محمد بن ابي جعفر قال ثنا شعبة عن قتادة
عن الحسن بن حطان بن عبد الله الرقاسي عن عباد بن الصامت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
خذوا عني قد جعل الله لهن سبيلا الثيب بالثيب والبكر بالبكر تجلدو ترجم بالبكر تجلدو تنفي
صدقنا يحيى بن ابراهيم المسعودي قال ثنا ابي عن ابيه عن جده عن الاعمش عن اسمعيل بن مسلم
البصري عن الحسن بن عباد بن الصامت قال كنا جلوسا عند النبي صلى الله عليه وسلم اذا حرق وجهه
وكان يفعل ذلك اذا نزل عليه الوحي فاخذته كهيئة الغشي لما يجدمن ثقل ذلك فلما افاق قال خذوا عني
قد جعل الله لهن سبيلا البكر ان يجلدان وينغيان سنة والثيبان يجلدان ويرجمان قال ابو جعفر
وأولى الاقوال بالصحة في ناويل قوله او يجعل الله لهن سبيلا قول من قال السبيل التي جعلها الله جل
نساؤه للثيبين المحصنين الرجم بالحجارة والبكر بن جلد مائة ونفي سنة لصحة الخبر عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم انه ترجم ولم يجلدوا جماع الحجية التي لا يجوز عليها فيما نقلت بجمعة عليه الخطأ والسهو
والكذب وصحة الخبر عنه انه قضى في البكر بن جلد مائة ونفي سنة فكان في الذي صح عنه من تركه

قد يكون لما منع النسب أو الرضاع وأقول ان القرآن لم يدل على عدم الحصر غاية انه لم يدل على الحصر فيكون مجمل بخبر الواحد
جائز وأيضا قوله امسك اربعا في الاطلاق وكذا فارق واحدة دليل على ان المانع هو الزيادة على الاربع لا غيرها وكذا في نظائر هذا الحديث
وبانها جماع فقهاء الامصار وضعف بان الاجماع مع وجود المخالف لا يعقد بمتقدير التسليم فان الاجماع لا ينسخ ولا ينسخ به والجواب

الاعطب فلما وجد ثلاث مثلا غير مكرر لفظا حكم بان أصله لفظ مكرر وليس الاثلاثة ثلاثة فعند سيبويه منع صرف مثل هذا للعدل والوصف
الاصلي فان هذا التركيب لم يستعمل الاوصاف بخلاف المعدول عنه وقيل ان فيه عدلا مكررا من حيث اللفظ لان أصله كان ثلاثة ثلاثة مرتين
فعدل الى واحد ثم الى لفظ ثلاث أو مثلث (١٨٢) وقيل ان فيه العدل والتعريف اذ لا يدخله اللام خلافا لما في السكتشاف واذا جرى على

الذكر فمحمول على البدل
وضعف بعدم جريانه على المعارف
ولو وقع، حالا فمعنى الآية فانكسحوا
الطيبات لكم معدودات هذا العدد
ثنتين ثنتين وثلاثا ثلاثا وأربعا
أربعا فان خفتن أن لا تعدلوا بين
هذه الاعداد فواحدة فنقرأ
بالنصب أراد فاخترنا وأوانكسحوا
أو الزموا واحدة ومن قرأ بالرفع أراد
فكففت واحدة وذروا الجمع رأسا
فان الامر كله يدور مع العدل فايثما
وجدتوه فعليه بكم به ثم قال أو
فما ملكت أيمانكم في السوى
فسوى في السهولة بين الحرة
الواحدة وبين ماشاء من الاماء
لانهن أقل نبعة وأخف مؤنة من
المهائر لاعلى المرأة أكثر منهن أو أقل
عدل بينهن في القسم أم لم يعدل
عزل عنهن أم لم يعزل ولما كانت
التسوية بينها وبينهن احتج بها
الشافعي في بيان ان نوافل العبادات
أفضل من النكاح وذلك للاجماع
على ان الاشتغال بالنوافل أفضل
من التسرى فوجب أن يكون
أفضل من النكاح لان الزائد على
أحد المتساويين يكون زائدا على
المتساوي الآخر ولما منع أن يمنع
التسوية فان قول الطيب مثلا
للمريض كل التفاح والريمان
يجهل أن يكون للتسوية بينهما
وقد يكون للمقاربة أي ان لم تجدد
التفاح فكل الريمان فانه قري بيمينه
في دفع الحاجة للضرورة ومع وجود
هذا الاحتمال لا يتم الاستدلال على

عليه فان قال قائل أو يخلف في النار من عصى الله ورسوله في قسمة الموارث فيسئل نعم اذا جع الى
معصيتهما في ذلك شكافي ان الله فرض عليه ما فرض على عباده في هاتين الآيتين أو علم ذلك فخاد الله
ورسوله في أمرهما على ما ذكر ابن عباس من قول من قال حين نزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم
قول الله تبارك وتعالى بوصيكم الله في أولادكم للذكور مثل حظ الانثيين الى تمام الآيتين أو رث من
لا يركب الفرس ولا يقاتل العدو ولا يحوز الغنيمة نصف المأدأ وجميع المال استنكارا منهم قسمة
الله ما قسم لصغار ولد الميت ونسائه واناث ولده ممن خالف الله ما قسم من ميراث أهل الميراث بينهم
على ما قسمه في كتابه وخالف حكمه في ذلك وحكم رسوله استنكارا منه حكمهما كما استنكره الذين
ذكر أمرهم ابن عباس ممن كان بين أظهر أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من المنافقين الذين فهم
نزلت وفي أشكالهم هذه الآية فهو من أهل الخلود في النار لانه باستنكاره حكم الله في ذلك بصير بالله
كافرا ومن ملة الاسلام خارجا ﴿القول في تاويل قوله﴾ (واللائي ياتين الفاحشة من نسائكم
فاستشهدوا عليهن أو بعة منكم فان شهدوا فامسكوهن في البيوت حتى يتوفاهن الموت أو يجعل الله
لهن سبيلا) يعني بقوله جل ثناؤه واللائي ياتين الفاحشة والنساء اللاتي ياتين بالزنا أي تزني من
نسائكم وهن بجهنم ذوات أزواج أو غير ذوات أزواج فاستشهدوا عليهن أو بعة منكم يقول
فاستشهدوا عليهن بما أتين به من الفاحشة أو بعتن من رجالكم يعني من المسلمين فان شهدوا
عليهن فامسكوهن في البيوت يقول فاحبسوهن في البيوت حتى يتوفاهن الموت يقول حتى يمتن أو
يجعل الله لهن سبيلا يعني أو يجعل الله لهن مما أتين به من الفاحشة مخرجا وطريقا الى النجاة مما
أتين به من الفاحشة ونحو ما قلنا في ذلك قال أهل التاويل ذكر من قال ذلك **حدثنا** أبو هشام
الرفاعي عن محمد بن يزيد قال **حدثنا** يحيى بن أبي زائدة عن ابن جريح عن مجاهد واللائي ياتين الفاحشة
من نسائكم فاستشهدوا عليهن أو بعة منكم فان شهدوا فامسكوهن في البيوت أمر بحبسهن في البيوت
حتى يمتن أو يجعل الله لهن سبيلا قال الحد **حدثنا** محمد بن عمرو قال **حدثنا** أبو عاصم عن ابن أبي
نجيح عن مجاهد في قوله واللائي ياتين الفاحشة من نسائكم قال الزنا كان أمر بحبسهن حين يشهد
عليهن أو بعة حتى يمتن أو يجعل الله لهن سبيلا والسبيل الحد **حدثنا** المثنى قال **حدثنا** عبد الله بن
صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله واللائي ياتين الفاحشة من نسائكم الى أو يجعل الله
لهن سبيلا فكانت المرأة اذا زنت حبست في البيت حتى تموت ثم أنزل الله تبارك وتعالى بعد ذلك
الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة فان كانا محصنين رجلا فهذا سبيلهما الذي جعل
الله لهما **حدثنا** محمد بن سعد قال ثني أبي قال ثني عبي قال ثني أبي عن أبيه عن ابن عباس
قوله أو يجعل الله لهن سبيلا فقد جعل الله لهن وهو الجلد والرجم **حدثنا** بشر بن معاذ قال **حدثنا**
يزيد قال **حدثنا** سعيد بن قتادة قوله واللائي ياتين الفاحشة حتى يبلغ أو يجعل الله لهن سبيلا فان هذا
من قبل الحدود فكأننا يؤذيان بالقول جميعا وبحبس المرأة ثم جعل الله لهن سبيلا فكان سبيل من
أحصن جلد مائة ثم رمي بالحجارة وسبيل من لم يحصن جلد مائة ونفي سنة **حدثنا** القاسم قال **حدثنا**
الحسين قال **حدثنا** حجاج عن ابن جريح قال قال عطاء بن أبي رباح وعبد الله بن كثير الفاحشة الزنا
والسبيل الحد والرجم والجلد **حدثنا** محمد بن الحسين قال **حدثنا** أحمد بن مفضل قال **حدثنا** أسباط
عن السدي واللائي ياتين الفاحشة من نسائكم فاستشهدوا عليهن أو بعة منكم الى أو يجعل الله لهن

ان فضل الحرة على الامه معلوم شرعا وعقلا وهنما مثلتان الاولى ان أكثر الفقهاء على ان نكاح الاربع مشروع سبيلا
للاحرار دون العبيد لان هذا الخطاب انما يتناول انسانا متى طابت له امرأة قدر على نكاحها والعبد ليس كذلك لانه لا يمكن من النكاح الا باذن
مولاه وايضا انه قال بعد ذلك فان خفتن أن لا تعدلوا فواحدة أو ما ملكت أيمانكم وهذا لا يكون الا للحرار فكذلك الخطاب الاول لان هذه

الخطابات وردت متتالية على نسق واحد في عددان يدخل التقييم في اللاحق دون السابق وكذا قوله فان طين لكم عن نبي منه نفسا فكلوه
هنيئاً مريثاً والعبداً ليا كل فيكون لسيده وقال مالك يحل للعبدان يتزوج بالاربع تمسكاً بظاهر الآية ومن الفقهاء من سلم ان ظاهر الآية
يتناول العبيد الا انهم خصصوا هذا العموم بالقياس قالوا اجمعنا على ان الرق له تاثير (١٨٣) في نقصان حقوق النكاح كالاطلاق والعدة

ولما كان العدد من حقوق النكاح
وجب أن يحصل للعبد نصف ما للحر
الثانية ذهب جماعة الى انه يجوز
التزوج باى عدد اريد لان قوله
فانكحوا ما طاب لكم من النساء
اطلاق في جميع الاعداد لصحة استثناء
كل عدد منه وقوله مثنى وثلاث
ورباع لا يصلح تخصص ذلك العموم
لان تخصيص بعض الاعداد بالذكر
لا ينافي ثبوت الحكم في الباقي بل
نقول ذكرها يدل على نفي الحرج
والجرح مطلقاً فان من قال لولده
افعل ما شئت اذهب الى السوق والى
المدرسة والى البستان كان تصريحاً
في ان زمام الاختيار بيده ولا يكون
تخصصه او ايضاً ذكر جميع الاعداد
متعذراً فذكر بعضها تنبيه على
حصول الاذن في جميعها ولئن سلمنا
لكن الواو للجمع المطلق فيفيد
الاذن في جمع تسعة بل ثمانية عشر
لضعيف كل منها وأما السنة فلما
ثبت بالتواتر انه صلى الله عليه وسلم
مات عن تسع وقد أمرنا باتباعه في
قوله فاتبعوه وأقل مراتب الامر
الاباحة وقد قال صلى الله عليه وسلم
من رغب عن سنتي فليس مني والمعتمد
عند الجمهور في جوابهم امران
أحدهما الخبر كخبر ما روى ان
نوفل بن معاوية أسلم وتحمته خمس
نسوة فقال صلى الله عليه وسلم
امسك أربعا وفارق واحدة وزيف
بان القرآن دل على عدم الحصر
ونسخ القرآن بخبر الواحد غير
جائز وبان الامر بمفارقة الزائدة

سبيلاً هؤلاء الا ان قد نكحتم واحصن اذا زنت المرأة فانها كانت تنكح في البيت ياخذ زوجها مهرها
فهو له فذلك قوله ولا يحل لكم ان تأخذوا مما آتيت به وهن شباً الا ان ياتين بفاحشة مبينة وتواضعت وهن
بالمعروف حتى جاءت الحدود فنسختها فخلدت ورجعت وكان مهرها ميراثاً فكان السبيل هو الجلد
حدثت عن الحسين بن الفرج قال سمعت ابا معاذ يقول اخبرنا عبد بن سليمان قال سمعت الضحاك
ابن مزاحم يقول في قوله او يجعل الله لهن سبيلاً قال الحد نسخ الحد هذه الآية حد ثنا أبو هشام
الرفاعي قال ثنا يحيى عن اسرائيل عن خصيف عن مجاهد أو يجعل الله لهن سبيلاً قال جلد مائة
الفاعل والفاعلة حد ثنا الرفاعي قال ثنا يحيى عن ورقاء عن ابن أبي نجوح عن مجاهد قال الجلد
حد ثنا محمد بن بشر قال ثنا معاذ بن هشام قال ثنا أبي عن قتادة عن الحسن بن حطان بن
عبد الله الرقاشي عن عبادة بن الصامت ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا نزل عليه الوحي فكس
رأسه ونكس أصحابه رؤسهم فلما سرى عنه رفع رأسه فقال قد جعل الله لهن سبيلاً الثيب بالثيب
والبكر بالبكر أما الثيب فتجدهم ترجم وأما البكر فتجدهم تنفي حد ثنا ابن بشر قال ثنا عبد
الاعلى قال ثنا سعيد بن قتادة عن عبادة بن الصامت قال قال نبي الله صلى الله
عليه وسلم خذوا عني قد جعل الله لهن سبيلاً الثيب بالثيب تجلداً ثم ترجم بالحجارة والبكر
جلد مائة ونفي سنة حد ثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد بن قتادة عن الحسن بن
حطان بن عبد الله أخي بنى رقاش عن عبادة بن الصامت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا نزل
عليه كرب لتلك وتر بدله وجهه فانزل الله عليه ذات يوم فلقى ذلك فلما سرى عنه قال خذوا عني قد جعل
الله لهن سبيلاً الثيب بالثيب جلد مائة ثم ترجم بالحجارة والبكر بالبكر جلد مائة ثم نفي سنة حد ثنا يونس
قال اخبرنا ابن وهب قال قال ابن زبدي في قوله واللاتي ياتين الفاحشة من نساءكم فاستشهدوا عليهن
أربعة منكم فان شهدوا فامسكوهن في البيوت حتى يتوفاهن الموت او يجعل الله لهن سبيلاً قال يقول
لا تنكحوهن حتى يتوفاهن الموت ولم يخرجهن من الاسلام ثم نسخ هذا وجعل السبيل التي ذكر ان
يجعل لهن سبيلاً قال جعل السبيل اذا زنت وهي محصنة تزوجت وجعل السبيل للبكر جلد مائة
حد ثنا يحيى بن ابي طالب قال اخبرنا جوير عن الضحاك في قوله حتى يتوفاهن الموت او يجعل الله
لهن سبيلاً قال الجلد والرجم حد ثنا المثنى قال ثنا محمد بن ابي جعفر قال ثنا شعبة عن قتادة
عن الحسن بن حطان بن عبد الله الرقاشي عن عبادة بن الصامت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
خذوا عني قد جعل الله لهن سبيلاً الثيب بالثيب والبكر بالبكر الثيب تجلداً ثم ترجم بالبكر تجلداً وتنفي
حد ثنا يحيى بن ابراهيم المسعودي قال ثنا ابي عن ابيه عن جده عن الاعشى عن اسمعيل بن مسلم
البصري عن الحسن بن عبادة بن الصامت قال كنا جلوساً عند النبي صلى الله عليه وسلم اذا حرم وجهه
وكان يفعل ذلك اذا نزل عليه الوحي فاخذته كهيشة العشى لما يجد من ثقل ذلك فلما أفاق قال خذوا عني
قد جعل الله لهن سبيلاً البكر ان يجلدان وينفيان سنة والثيبان يجلدان ويرجمان قال أبو جعفر
وأولى الاقوال بالصحة في ناويل قوله او يجعل الله لهن سبيلاً قوله من قال السبيل التي جعلها الله جل
نساؤه للثيبين المحصنين الرجم بالحجارة وللبكر بن جلد مائة ونفي سنة لصحة الخبر عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم انه ترجم ولم يجلدوا بجماع الحجة التي لا يجوز زعمها فيما نقلته بجمعة عليه الخطأ والسهو
والكذب وصحة الخبر عنه انه قضى في البكر بن جلد مائة ونفي سنة فكان في الذي صح عنه من تركه

قد يكون لما منع النسب أو الرضاع وأقول ان القرآن لم يدل على عدم الحصر غاية انه لم يدل على الحصر فيكون بجملة او بيان المجمع بخبر الواحد
جائز وايضا قوله امسك أربعا على الاطلاق وكذا فارق واحدة دليل على ان المانع هو الزيادة على الاربع لا غيرها وكذا في نظائر هذا الحديث
وبانهم اجماع فقهاء الامصار وضعف بان الاجماع مع وجود المخالف لا ينعقد وينقذ بالاسلم فان الاجماع لا ينسخ ولا ينسخ به والجواب

ان المخالف اذا كان شاذاً فلا يعنونه والقرآن لم يدل على عدم المحصر حتى يلزم نسخ الاجماع اياه وليكن الاجماع دل على وجوده بين في زمان الرسول صلى الله عليه وسلم ولئن سلم ان القرآن دل على عدم المحصر فالاجماع يكشف عن وجوده سابقاً في عهده وذلك جائز بالاتفاق لا يقال فعلى تقدير المحصر كان ينبغي ان يقال معنى أو ثلاث (١٨٤) أو رباع وبالفاصلة لا نأقول يلزم حينئذ ان لا يجوز النكاح الاعلى أحدهما الاقسام

فلا يجوز لبعضهم ان ياتي بالشبهة ولغريب فان بالثلاث ولا تخير بالتربيع فيذهب معني تجوز الجمع بين أنواع العسة الذي دل عليه الواو ذلك أدنى أن لاتعولوا أي اختيار الواحدة أو التسرى أقرب من ان لا تيسلوا أو لا تجوزوا وكلا العظمين مروى عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم من قولهم عال الميزان عولا اذا مال وقال الحاكم في حكمه اذا جار ومنه عالت الغريضة اذا زادت سهامها وفيه الميل عن الاعتدال وقيل معناه أن لا تغتفر رادرجل عائل أي فغير وذلك انه اذا قفل عياله قلت نفقاته فلم يغتفر ونقل عن الشافعي انه قال معناه أن لا تكترعيا لكم وطعن فيه بعض القاصرين ان هذا في اللغة معنى تعيولوا المعنى تعولوا يقال أعال الرجل اذا كثر عياله ومنه قراءة طاروس أن لاتعيولوا وأيضاً انه لا يناسب أول الآية وان خفتم أن لا تقسطوا وأيضاً انه يعال العيال في اختيار الحرة الواحدة فكيف يقال عند اختيار التسرى ولا حصر لهم والجواب عن الاول ان الشافعي لم يذهب الى تفسير اللغة وانما زعم انه تعالى أشار الى النبي بذكر لازمه أي جعل الميل والجور كناية عن كثرة العيال لان كثرة العيال لاتغلك عن الميل والجور وقرر الكناية في الكشف على وجه آخر وهو انه جعل قوله تعالى أن لا تعولوا من عال الرجل عياله

جلد من رجم من الزناة في عصره دليل واضح على وهي الخبر الذي روى عن الحسن عن حطان عن عبادة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال السبيل للثيب المحصن الجلد والرحم وقد ذكر ان هذه الآية في قراءة عبد الله واللاتي يأتين بالفاحشة من نساءكم والعرب تقول أتيت أمرأ عظيماً وأمرأ عظيم ونكأته بكلام قبيح وكلاماً قبيحاً ﴿القول في تاريل قوله (واللذان يأتينها منكم) يعني جل ثناؤه بقوله واللذان يأتينها منكم والرجل والمرأة اللذان يأتينها بالفاحشة والهاء والالف في قوله يأتينها عائدة على الفاحشة التي في قوله واللاتي يأتين الفاحشة من نساءكم والمعنى واللذان يأتين منكم الفاحشة فآذوهما ثم اختلف أهل التأويل في المعنى بقوله واللذان يأتينها منكم فآذوهما فقال بعضهم هما البكران اللذان لم يحصنا وهما غير اللاتي عنين بالآية قبلها وقالوا قوله واللاتي يأتين الفاحشة من نساءكم معنى به الثيبات المحصنات بالزواج وقوله واللذان يأتينها منكم يعني به البكران غير المحصنين ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن الفضل قال ثنا اسباط عن السدي ذكر الجوارى والنساء اللذين لم ينكحوا وافتقار اللذان يأتينها منكم فآذوهما حدثنا يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله واللذان يأتينها منكم البكران فآذوهما وقال آخرون بل عنى بقوله واللذان يأتينها منكم الرجلان الزانين ذكر من قال ذلك حدثنا أبو هشام الرافعي قال ثنا يحيى عن ابن جريح عن مجاهد واللذان يأتينها منكم فآذوهما قال الرجلان الفاعلان لا يكتفى حدثنا محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله واللذان يأتينها منكم الزانين وقال آخرون بل عنى بذلك الرجل والمرأة الا انه لم يقصد به بكر دون ثيب ذكر من قال ذلك حدثنا أبو هشام الرافعي قال ثنا يحيى عن ابن جريح عن عطاء واللذان يأتينها منكم فآذوهما قال الرجل والمرأة حدثنا محمد بن جبير قال ثنا يحيى بن واضح قال ثنا الحسين عن يزيد النخعي عن عكرمة والحسن البصري قالوا واللاتي يأتين الفاحشة من نساءكم الى قوله أو يجعل الله لهن سبيلاً فذكر الرجل بعد المرأة ثم جمعها جميعاً فقال واللذان يأتينها منكم فآذوهما فان تابا وأصلحما فاعرضوا عنهما ان الله كان تواباً رحيماً حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن جريح قال قال عطاء وعبد الله بن كثير قوله واللذان يأتينها منكم قال هذه لرجل والمرأة جميعاً قال أبو جعفر وأولى الاقوال بالصواب في تاريل قوله واللذان يأتينها منكم قول من قال عنى به البكران غير المحصنين اذا زانيا وكان أحدهما رجلاً والآخر امرأة لانه لو كان مقصوداً بذلك قصد البيان عن حكم الزناة من الرجال كما كان مقصوداً بقوله واللاتي يأتين الفاحشة من نساءكم قصد البيان عن حكم الزواني لقيامها بالذنب باتونها منكم فآذوهما أو قيل والذي يأتينها منكم كما قيل في التي قبلها واللاتي يأتين الفاحشة فخرج ذكرهن على الجمع ولم يقل واللاتي يأتين الفاحشة وكذلك تفعل العرب اذا أرادت البيان على الوعيد على فعل أو الوعيد عليه أخرجت اسماء أهله بذكر الجمع أو الواحد وذلك ان الواحد يدل على جنسه ولا تخرجها بذكر اثنين فتقول الذين يفعلون كذا انهم كذا والذي يفعل كذا فلا تقول اللذان يفعلان كذا انهم كذا الا أن يكون فعلاً لا يكون الامن شخصين مختلفين كالزنا لا يكون الا من زان وزانية فاذا كان ذلك كذلك قيل بذكر الاثنين يراد بذلك الفاعل والمفعول به فاما ان يذكر بذكر الاثنين والمراد بذلك شخصان في فعل قد يشترط كل واحد منهما به أو في فعل لا يكونان فيه

يعولهم كقولك ماتهم موخهم اذا تغلق عليهم ولا شك ان من كثر عياله لزمه ان يعولهم وفي ذلك ما يصعب عليه المحافظة على حدود الورع وكسب الحلال فالحاصل انه ذكر اللازم وهو الاتفاق وأراد المزموم وهو كثرة العيال والحاصل على ما قلنا انه ذكر اللازم وهو الميل والجور وأراد المزموم وهو كثرة العيال والجواب عن الثاني ان جمل الكلام على ما يلزم منه تكرار أولى ويتقدر بالنسليم

مشتريين

فتفسير الشافعي أيضا يدل الى نفسية الجمهور ولكن ينظر بقى الكناية كما قررنا وعن الثالث أن الجوراري اذا كثرت فسله أن يكافهن الكسب
فينفقن على أنفسهن وعلى مولاهن أيضا فكانه لا عميال وأيضا اذا عجز المولى باعهن وتخلص منهن بخلاف المهاتر فان الخلاص عنهن يقتصر الى
تسليم المهر اليهن وقال في الكشاف العزل عن السراري جائز بغير إذن من فكيك مظان (١٨٥) قلة الولد بالاضافة الى الزوج وآتوا

النساء صدقاتهن أى مهورهن
والخطاب للزوج وهو قول علقمة
وقتادة والخجعي واختيار الزجاج
لان ما قبله خطاب لنا نحن وقيل
خطاب للاولياء لان العرب كانت في
الجاهلية لا تعطى البنات من
مهورهن شيئا ولذلك كانوا يقولون
لمن ولدت له ابنة هنالك النافذة
يعنون انك تاخذ مهرها ابلا
فتضئها الى اهلك فتنتفج مالك أى
تعظمه وقال ابن الاعرابي النافذة
ما ياخذها الرجل من الحلو ان اذا
زوج ابنته فنهى الله عن ذلك
وأمر بدفع الحق الى أهله وهذا
قول الكلي وأبي صالح واختيار
الغراء وابن قتيبة قال القفال يحتمل
أن يكون المراد من الايتاء المناولة
فيكونوا قد أمروا بدفع المهور التي
سهوها لهم ويحتمل أن يراد
الالتزام كقوله حتى يعطوا الجزية
عن يداى حتى يرضوها ويلتزموها
فيكون المعنى أن الفروج لا تستباح
الابعض يلتزم سواء سمى ذلك أو
لم يسم الاماخص به الرسول صلى الله
عليه وسلم من الموهوبة قال ويجوز
أن يراد الوجهان جميعا أما قوله
نحلة فقد قال ابن عباس وقتادة
وابن حريج وابن زيد أى شريعة
وديانة فيكون مفعولاه أو حالا من
الصدقات أى دينان من الله شرعه
وفرضه وقال الكلي أى عطية
وهبة فيكون نصبا على المصدق لان
النحلة والايتهاء بمعنى الاعطاء أو
على الحال من المخاطبين أى آتوهن

مشتريين فكذلك ما يعرف في كلامها واذا كان ذلك كذلك فبين فساد قول من قال عسى بقوله
والذان ياتينهم منكم الرجلان وصحة قول من قال عسى به الرجل والمرأة واذا كان ذلك كذلك
فعلوم انهما غير اللواتي تقدم بيان حكمهن في قوله واللاتي ياتين الفاحشة لان هاتين انسان وأولئك
جماعة واذا كان ذلك كذلك فاعلم ان الحبس كان للثيبات عقوبة حتى يتوفين من قبل أن يجعل لهن
سيبلا لانه أغلظ في العقوبة من الاذى الذي هو تعنيف وتوبيخ أو سب وتعيير كما كان السبيل التي
جعلت لهن من الرجم أغلظ من السبيل التي جعلت للابكار من جلد المائة ونفى السنة ﴿ القول في
تأويل قوله (فأذوهما فان تابا وأصلها فاعرضوا عنها ما ان الله كان توابا رحيمًا) اختلف أهل
التأويل في الاذى الذي كان الله تعالى ذكره جعله عقوبة للذين ياتيان الفاحشة من قبل ان يجعل
لهم سبيلا من فقال بعضهم ذلك الاذى الذى بالقول واللسان كالتعبير والتوبيخ على ما أتى من
الفاحشة ذكر من قال ذلك حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة
فأذوهما قال كانوا يؤذيان بالقول جميعا حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال
ثنا اسباط عن السدي فأذوهما فان تابا وأصلها فاعرضوا عنها فكانت الجارية والفقي اذا زنيا
يعنفان ويعيزان حتى يتركا ذلك وقال آخرون كان ذلك الاذى باللسان غير انه كان سبما
ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبي نجيح عن
مجاهد فأذوهما عبا وقال آخرون بل كان ذلك الاذى باللسان واليد ذكر من قال ذلك
حدثني المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنا معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن
عباس قوله والذان ياتينهم منكم فأذوهما فكان الرجل اذا زنى أو ذى بالتعبير فضر بالنعال وقال
أبو جعفر وأولى الاقوال في ذلك بالصواب أن يقال ان الله تعالى ذكره كان أمر المؤمنين باذى
الزانيين المذكورين اذا أتوا ذلك وهم من أهل الاسلام والاذى قد يقع بكل مكره نال الانسان من
قول يسى باللسان أو فعل وليس في الآية بيان ان ذلك كان أمر به المؤمنون يومئذ ولا خبر به عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم من نقل الواحد ولا نقل الجماعة الموجب مجيها قطع العذر وأهل
التأويل في ذلك مختلفون وجائز أن يكون ذلك الاذى باللسان واليد وجائز أن يكون كان اذى بهما
وليس في العلم بان ذلك كان من أى نوع في دين ولا دنيا ولا في الجهل به مضرة اذ كان الله جل ثناؤه قد
نسخت ذلك من محكمه بما أوجب من الحكم على عباده فيها وفي اللاتى قبله ما فاما الذى أوجب من
الحكم عليهم فيها فما أوجب في سورة النور بقوله الزانية والزانى فاجلدوا كل واحد منهما مائة
جلدة وأما الذى أوجب في اللاتى قبلها فالرجم الذى قضى به رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها وأجمع
أهل التأويل جميعا على ان الله تعالى ذكره قد جعل لاهل الفاحشة من الزانية والزانى سبيلا بالحدود
التي حكمهم فيها وقال جماعة من أهل التأويل ان الله سبحانه نسخت بقوله الزانية والزانى فاجلدوا كل
واحد منهما مائة جلدة قوله والذان ياتينهم منكم فأذوهما ذكر من قال ذلك حدثني محمد بن
عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد والذان ياتينهم منكم فأذوهما قال
كل ذلك نسخته الآية التي في النور بالحد المفروض حدثنا أبو هشام قال ثنا يحيى عن ابن أبي
نجيح عن مجاهد والذان ياتينهم منكم فأذوهما الآية قال هذا نسخته الآية في سورة النور بالحد
المفروض حدثنا ابن جبير قال ثنا أبو عميلة قال ثنا الحسين بن واقد عن زيد النخوى عن

(٢٤ - ابن جرير - رابع) صدقاتهن ناحلين طيبى النفوس بالاعطاء من غير مطالبة منهن لان ما يؤخذ
بالمطالبة لا يسمى نحلة أو من الصدقات أى منحولة مغطاة عن طيب نفس وانما سميت عطية من الزوج لان الزوج لا يملك بدله شيئا لان البضع في
ملك المرأة بعد النكاح كقوله وانما الذى استحقه الزوج هو الاستباحة لا الملك والنحلة العطية من غير بدل وقال قوم ان الله تعالى جعل

منافع النكاح من قضاء الشهوة والتمو والمشتز كابين الزوجين ثم أمر الزوج بان يزني الزوجة المهر وكان ذلك عطية من الله تعالى ابتداء ثم لما أمرهم بابتداء الصدقات أباح لهم جواز قبول ابرائهم واهبتهم وانصب نفقاس على التمييز وانما واحد لانه لا يلبس ان النفس لهن لأنهن أنفس ولوجعت لجاز والضمير في منه للصدان أو لاهد كور في قوله طين وبناء الكلام على الابهام ثم التمييز دون أن يقول سمعن أو وهبن وفي قوله عن شيء منه دون أن يقول عنه تنبيهه على أن قبول ذلك انما يحل اذا طابت نفوسهن بالهمة من غير اضطرار وسوء معاشره من الزوج يحملهن على ذلك وبعث لهن على تقبيل الموهوب ولهذا ذكر الضمير في منه لينصرف الى الصداق الواحد فيكون متناولاً بعبه ولو أنت لتناول ظاهره هبة الصداق كله لان بعض الصدقات واحدة منها أو أكثر ومن هذا التقرير يظهر ان من في قوله منه للتبعض اخراجاً للكلام بخروج الغالب مع فائدة البعث المذكور لانه لا يجوز هبة كل الصداق (١٨٦) اذا طابت نفوسها عن المهر بالكلية ومن غفل عن هذه الدقيقة زعم ان من

للتبيين والمعنى عن شيء هو هذا الجنس يعني الصداق فكاهه هبتنا مرثاً صفتان من هنو الطعام ومرثاً اذا كان ساغلاً تنغص فيه وقيل الهني ما يستلذه الاكل والمرى ما يتجمل عاقبته وقيل هو ما ينساق في مجراه ومنه يقال المرى لمجرى الطعام من الخلقوم الى فم المعدة وقيل أصله من الهناء وهو معالجة الجرب بالعطران فالهنيء شفاء من الجرب وبالجملة فهو عبارة عن التحلل أو بالبعث ازالة التبعه في الدنيا والآخرة وهما صفتان للمصدر أي أكله هبتاً مرثاً أو حال من الضمير أي كاهه وهو هنيء مرثى وقد توقف على قوله فكاهه وابتداء هبتاً مرثاً على الدعاء أو على انهما مقاماً مصدر بهما أي هبتاً مرثاً أو المراد بالاكل التصرف الشامل للعين والدين قال بعض العلماء ان وهبت ثم طلبت علم أن الم تطب عنه بنفسه وعن عمر انه كتب الى قضائه ان النساء يعطين زغبه ورهبة فأيما امرأة أعطت ثم أرادت ان ترجع فذلك لها وعن ابن عباس ان رسول الله صلى الله

عكرمة والحسن البصرى قال في قوله والذنان ياتيانهم منكم فأذوهما الآية نسخ ذلك بآية الجلد فقال الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة حدثنى المثنى قال ثنا أبو صالح قال ثنا معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله والذنان ياتيانهم منكم فأذوهما فانزل الله بعد هذا الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة فان كانا محصنين رجما في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثننا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدي والاذنى ياتين الفاحشة من نسائكم الآية جاءت الحدود فنسختها حدثت عن الحسين بن الفرج قال سمعت أبا معاذ يقول أخبرنا عتبة بن سليمان قال سمعت الضحاك يقول نسخ الحد هذه الآية حدثننا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا أبو سفيان عن معمر بن قنادة فامسكوهن في البيوت الآية قال نسختها الحدود قوله والذنان ياتيانهم منكم نسختها الحدود حدثنى يونس قال أخذ برنا بن وهب قال قال ابن زبدي قوله والذنان ياتيانهم منكم فأذوهما الآية ثم نسخ هذا وجعل السبيل لها اذا زنت وهي محصنة رجبت وأخرجت وجعل السبيل للذكر جلده مائة حدثننا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر بن قنادة في قوله فامسكوهن في البيوت حتى يتوفاهن الموت قال نسختها الحدود وأما قوله فان تابا وأصلحا فاعرضوا عنهما فإنه يعني به جل ثناؤه فان تابا من الفاحشة التي أتيا فراجعاً طاعة الله بينهما وأصلحا يقول وأصلحا بينهما راجعة التوبة من فاحشتهما والعمل بما رضى الله فاعرضوا عنهما ما يقول فاصفحوا عنهما وكفوا عنهما الاذى الذي كنت أمرتكم أن تؤذوهما به عقوبه لهما على ما أتيا من الفاحشة ولا تؤذوهما بعد توبتهما وأما قوله ان الله كان تواباً رحيماً فإنه يعني ان الله لم يزل راجعاً لعبيده الى ما يحبون اذا هم راجعوا ما يحب منهم من طاعته ورحيماً بهم يعني ذارحته ورأفة ^ع القول في تاويل قوله (انما التوبة على الله للذين يعملون السوء بجهالة) يعني بقوله جل ثناؤه انما التوبة على الله للذين يعملون السوء بجهالة ما التوبة على الله لادم من خلقه الا للذين يعملون السوء من المؤمنين بجهالة ثم يتوبون من قريب يقول ما الله براجح لادم من خلقه الى ما يحب من العفو عنه والصفح عن ذنوبه التي سلفت منه الا للذين يأتون ما ياتون به من ذنوبهم جهالة منهم وهم برهم مؤمنون ثم راجعون طاعة الله ويتوبون منه الى ما أمرهم الله به من الندم عليه والاستغفار وترك العود الى مثله من قبل نزول الموت بهم وذلك هو القريب الذي ذكره الله تعالى ذكره فقال ثم يتوبون من قريب وبنحو ما قلنا فيه في تاويل ذلك قال أهل التأويل غير انهم اختلفوا في معنى قوله بجهالة فقال بعضهم في ذلك بنحو ما قلنا فيه وذهب الى ان عمله السوء هو الجهالة التي عنها ذكر من

عليه وسلم سئل عن هذه الآية فقال اذا جادت لزوجها بالعطية طاعة غير مكرهه لا يقضى به عليكم سلطان ولا يؤخذكم الله به في الآخرة ثم انه تعالى لما أمر بابتداء النكاح أموالهم ويدفع صدقات النساء اليهن استثنى منهم خفاف الاحلام وان باعوا أو ان التكليف فقال ولا تؤتوا السفهاء أموالكم أكثر العلماء على ان هذا الخطاب للاولياء فوردان الانسب ان لو قيل أموالهم وأجيب بأنه انما حسنت اضافة الاموال الى المخاطبين اجراء للوحدة النوعية مجرى الوحدة الشخصية كقوله ثم أنتم هؤلاء تقتلون أنفسكم ومعلوم ان الرجل منهم ما كان يقتل نفسه ولو كان بعضهم يقتل بعضاً فليل انفسكم لان الكل من نوع واحد فكذلك هذا المال شيء ينتفع به الانسان ويحتاج اليه فلهذه الوحدة النوعية حسنت اضافة أموال السفهاء الى أوليائهم ويحتمل أن يضاف المال اليهم لانهم ملكوه بل لانهم ملكوا التصرف فيه ويكفي في حسن الاضافة أننى سبب وقيل خطاب للآباء فاهم الله تعالى اذا كان اولادهم سفهاء أن يدفعوا أموالهم أو بعضها اليهم فعلى

هذا تكون اضافة الاموال اليهم حقيقة والغرض الحث على حفظ المال وانما اذا قرب أجبه يجب عليه أن يوصي بماله الى أمين يحفظه على ورثته وقد يرح القبول الاول بان ظاهر النهي للتحريم وأجبت الامة على أن لا يحرم عليه ان يهب من أولاده الأصغار ومن النسوان ماشاء من ماله وأجمعوا على انه يحرم للولي أن يدفع الى السفهاء أموالهم وأيضاً قوله وارزقوههم فيها واكسوههم وقولو لهم قولاً مغروفاً هذه الاوامر تناسب حال الاولياء لا الآباء وأقول لا يبعد حمل الآية على كلا القولين لان الاضافة في أموالكم لا تنفي الاختصاص سواء كان اختصاص الملكية أو اختصاص التصرف واختلقوا في السفهاء فغن مجاهد والضحك انها النساء أز واجاكن أو أمهات أو بنات وهو مذهب ابن عمر ويدل عليه ما روى أبو امامة عن النبي صلى الله عليه وسلم انما خلقت النار للسفهاء يقولها ثلاثا وان السفهاء النساء الا امرأة اطاعت فيهما وقد جمع فعيلة على فعلاء كفقيرة وفقراء وقال الزهري وابن زيدهم الاولاد الخفاف (١٨٧) العقول وعن ابن عباس والحسن وقتادة

وسعيد بن جبيرة اذا علم الرجل ان امرأته سفهية ففسدته وان ولده سفهية ففسد فلا ينبغي له أن يسلمط واحدا منهما على ماله والصحيح ان المراد بالسفهاء كل من ليس له عقل يعني بحفظ المال ولا بدله باصلاحه وتمييره والتصرف فيه ويدخل فيه النساء والصبيان واليتام والغساق وغيرهم ممن لا وزن لهم عند أهل الدين والعلم بمصالح الدارين فيضع المال فيما لا ينبغي ويفسده ومعنى جعل الله لكم قياماته لا يحصل قيامكم وانتم اعاشكم الاباء سماه بالقيام اطلاقاً ليس المسيب على السبب ومن قرأ فيما فعلى حذف الالف من قياما وهو مصدر قام وأصله قوام فلبت الواو ياء لاعلال فعله فان لم يكن مصدرا لم يعمل كقوام لما يقام به وكان السلف يقولون المال سلاح المؤمن ولان أترك مالا بحاسبي الله عليه خير من ان أحتاج الى الناس وقال عبد الله بن عباس الدراهم والدينانير خواتيم الله في الارض لا تؤكل ولا تشرب حيث قصدت بها قضيت حاجتك وقال قيس بن سعد اللهم ارزقني حراما

قال ذلك حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة عن أبي العالية انه كان يحدث ان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كانوا يقولون كل ذنب أصابه عبد فهو بجھالة حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة قوله للذين يعملون السوء بجهالة قال اجنح أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فرأوا ان كل شيء عصى به فهو جهالة عمدا كان أو غيره حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله للذين يعملون السوء بجهالة قال من عصى ربه فهو جاهل حتى ينزع عن معصيته حدثنا الثني قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قوله انما التوبة على الله للذين يعملون السوء بجهالة قال كل من عمل بمعصية الله فذلك منه بجهل حتى يرجع عنه حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدي انما التوبة على الله للذين يعملون السوء بجهالة مادام يعصى الله فهو جاهل حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا محمد بن فضيل ابن غزوان عن أبي النضر عن أبي صالح عن ابن عباس انما التوبة على الله للذين يعملون السوء بجهالة قال من عمل السوء فهو جاهل من جهالته عمل السوء حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا محمد بن فضيل قال ثنا حجاج عن ابن جريح عن مجاهد قال من عصى الله فهو جاهل حتى ينزع عن معصيته قال ابن جريح وأخبرني عبد الله بن كثير عن مجاهد قال كل عامل بمعصية فهو جاهل حين عمل بها قال ابن جريح وقال لي عطاء بن أبي رباح نحوه حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زبدي قول الله انما التوبة على الله للذين يعملون السوء بجهالة ثم يتوبون من قريب قال الجاهل كل امرئ عمل شيئا من معاصي الله فهو جاهل أبدا حتى ينزع عنها وقرأ أهل عامم ما فعلتم يوسف وأخيه اذا تم جاهلون وقرأوا لا تصرف عني كيدهن أصب اليهن واكن من الجاهلين قال من عصا الله فهو جاهل حتى ينزع عن معصيته وقال آخرون معنى قوله للذين يعملون السوء بجهالة يعملون ذلك على عمد منهم له ذكر من قال ذلك حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا الثوري عن مجاهد يعملون السوء بجهالة قال الجاهل العمدة قال ثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن رجل عن مجاهد مثله حدثني المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا أبو زهير عن جويبر عن الضحاك انما التوبة على الله للذين يعملون السوء بجهالة قال الجاهل العمدة وقال آخرون معنى ذلك انما التوبة على الله للذين يعملون السوء في الدنيا ذكر من قال ذلك حدثنا القاسم قال ثنا

ومجدا فإنه لا يجد الا بفعال ولا بمجد الابدال وقيل لابي الزناد لم تحب الدراهم وهي نذيتك من الدنيا قال هي وان أدنتني فقد صانتني عنها وكانوا يقولون التجروا واكتسبوا فانكم في زمان اذا احتاج أحدكم كان أول ما ياكل دينه ورماراً وأرجلاني تشييع جنازة فقالوا له اذهب الى مكانك وقال بعض الحكماء من أضع ماله فقد ضار الاكرمين الدين والعرض وفي منشور الحكم من استغنى كرم على أهله وفيه الفقر نخذله والغنى مجذلة والبؤس مرزلة والسؤال مبدلة وكان يقال الدراهم مراهم لانها تداوى كل جرح ويطيب بها كل صلح وقال أبو العتاهية أجلك قوم حين صرت الى الغنى * وكل غنى في العيون جليل اذا مات الدنيا على المرء غبت * اليه ومال الناس حيث تميل وليس الغنى الا غنى زين الغنى * عشية يتقرى أو عداة ينيل وقد اختلف أقوال الناس في تفضيل الغنى والفقر مع اتفاقهم ان ما أخرج من الفقر مكره وما أبطر من الغنى مذموم فذهب قوم الى تفضيل الغنى على الفقر لان الغنى مقدر والفقر عاجز والقدرة أفضل من العجز وهذا مذهب من غلب عليه حب النباهة وذهب آخرون الى تفضيل الفقر على الغنى لان الغنى تبارك والغنى ملايس وتترك الدنيا أفضل من ملايسها وهذا قول من غلب عليه حب السلامة وقال

الباقون خير الامور واساطها والفضل للاعتدال بين الفقر والغنى ليصل الى فضيلة الامرين ويسلم من مذمة الحالين شعر
ومن كلفته النفس فوق كفافها * فما ينقض حتى الممات عناؤه والحاصل ان الانسان ما لم يكن فارغ البال لا يمكنه القيام بمصالح
الدارين ولا يكون فارغ البال الا بواسطة المال فبذلك يتمكن من جلب المنافع ودفع المضار ولهذا رغب الله تعالى في حفظه ههنا وفي آية
المدائنة حيث امر بالكتاب والشهادة والرهن المقبوضة فن اراد الدنيا لهذا الغرض فتعمت المعونة هي ومن ارادها العينها فبالهامة حسرة
وندامة ثم انه سبحانه امر بعد ذلك بثلاثة اشياء وذلك قوله وارزقوهم فيها وانما لم يقل منها كما لا يكون امرا يجعل بعض اموالهم رزق لهم
فياكلها الانفاق بل امر بان يسع لهم ما كانوا رزقهم بان يتجرروا فيها ويتجرروا حتى تكون نفقتهم من الارباح لا من اصول الاموال وصلها
واكسبوهم كل من الرزق والكسوة بحسب (١٨٨) المصحة وكما يليق بحال امنائهم وقولوا لهم ولا معروفا قال ابن جرير ويجاهدوه

عدة جميلة من البر والصلة وقال ابن عباس هو مثل ان يقولوا اذارت تحت في سفرى هذا فعلت بك ما انت اهل له وان غنمت في غزواتي جعلت لك حظا وقال ابن زبدان لم يكن ممن وجبت نفقته عليك فقل عافانا الله واياك وبارك الله فيك وقال الزجاج علموههم مع اطعامكم وكسوتهم اياهم امر دينهم بما يتعلق بالعلم والعمل وقال القفال ان كان صبيفا لولى يعرفه ان المال ماله وانه اذا زال صباه فانه ترد المال اليه كقوله فاما اليتيم فلا تقهر اى لانعاشه بالنسطة عليه كما تعاشر العبيد وان كان صبغها وعظه ونصحها وحسنه على الصلاة وعرفه ان عاقبة الاسراف فقر واحتياج وبالجملة فكل ما سكت اليه النفس واجتبه لحسنه عقلا او شرعا من قول او عمل فهو مغروف وما نقرت منه لقبه فذكر ثم بين ان السغفاه متى يتوتون اموالهم فشرط في ذلك شرطين احدهما بلوغ النكاح والثاني ايناس الرشد منهم فبلوغ النكاح ان يحتمل لانه يصلح للنكاح عنده ولطلب ما هو مقصوده وهو

الحسين قال ثنا معتمر بن سليمان عن الحسن بن ابيان عن عكرمة قوله انما التوبة على الله للذين يعملون السوء بجهالة قال الدنيا كلها جهالة * قال ابو جعفر واولى هذه الاقوال بتاويل الآية قول من قال ناولها انما التوبة على الله للذين يعملون السوء وعملهم السوء هو الجهالة التي جهلوا بها عامدين كانوا للاثم او جاهلين بما اعد الله لاهلها وذلك انه غير موجود في كلام العرب تسمية العامد للشئ الجاهل به الا ان يكون معناه انه جاهل بقدر منفعته ومضرتة فيقال هو به جاهل على معنى جهله بمعنى نفعه وضرة فاما اذا كان عالما بقدر منفعته وضرة فاصدا اليه غير جائر من غير قصد اليه ان يقال هو به جاهل لان الجاهل بالشئ هو الذي لا يعلم ولا يعرفه عند التقدم عليه او يعلمه فيشبهه فاعله اذ كان خطا ما فعله بالجاهل الذي ياتي الامر وهو به جاهل فيخطى موضع الاصابة منه فيقال انه لجاهل به وان كان به عالما لاتبائه الامر الذي لا ياتي مثله الا اهل الجهل به وكذلك معنى قوله يعملون السوء بجهالة قيل فيهم يعملون السوء بجهالة وان اتوه على علم منهم ببلوغ عقاب الله اهل عامدين اتبائه مع معرفتهم بانه عليهم حرام لان فعلهم ذلك كان من الافعال التي لا ياتي مثله الا من جهل عظيم عقاب الله عليه اهل في عاجل الدنيا واجر الآخرة فقيل لمن اتاه وهو به عالم انما بجهالة بمعنى انه فعل فعل الجهال به لانه كان به جاهلا وقد زعم بعض اهل العربية ان معناه انهم جهلوا بكونه ما فيه من العقاب فلم يعلموه كعلم العالم وان علموه ذنبا فذلك قيل يعملون السوء بجهالة ولو كان الامر على ما قال صاحب هذا القول لوجب ان لا تكون توبة لمن علم بكونه ما فيه وذلك انه جل ثناؤه قال انما التوبة على الله للذين يعملون السوء بجهالة ثم يتوبون من قريب دون غيرهم فالواجب على صاحب هذا القول ان لا يكون للعالم الذي عمل سوءا على علم منه بكونه ما فيه ثم تاب من قريب توبة وذلك خلاف الثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من ان كل تائب عسى الله ان يتوب عليه وقوله باب التوبة مفتوح ما لم تطع الشمس من مغربها وخلاف قول الله عز وجل الا من تاب وامن وعمل عملا صالحا * القول في ناول قوله (ثم يتوبون من قريب) اختلف اهل التأويل في معنى القريب في هذا الموضع فقال بعضهم معنى ذلك ثم يتوبون في صحتهم قبل مرضهم وقبل موتهم ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا احمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدي ثم يتوبون من قريب والقريب قبل الموت مادام في صحته حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا محمد بن فضيل عن ابي النضر عن ابي صالح عن ابن عباس ثم يتوبون من قريب قال في الحياة والصحة وقال آخرون بل معنى ذلك ثم يتوبون من قبل معاينة ملك الموت ذكر من قال ذلك حدثني المنثري قال ثنا ابو صالح قال ثنا معاوية بن عبد الله عن ابي بن

التوالد ومناط الاحتلام خروج المني ويدخل وقت امكانه باستكمال تسع سنين قرية او يبلغ خمس عشرة سنة تامة ابي
تربية عند الشافعي وثماني عشرة عند ابي حنيفة وهذا من مشتمر كان بين الغلام والجارية ولها امارتان احرى ان الحيض او الحبس ولطفل الكفار اماراة زائدة هي انبات الشعر الحشن على العانة واما الايناس ففي اللغة الابصار والمراد في الآية التمييز والعرفان والرشد بخلاف الغنى ومعنى قوله وابتلوا ليتامى اختبار واعقولهم وذوقوا اجوالهم ومعرفتهم بالتصرف قبل البلوغ ومن هنا قال ابو حنيفة تصرفات الصبي العاقل المميز باذن الولي صححة لان الابتلاء المأمور به قبل بلوغهم انما يحصل اذا اذن له في البيع والشراء وقال الشافعي الابتلاء قبل البلوغ لا يقتضى الاذن في التصرف لان الاذن يتوقف على دفع المال اليهم ولا يمكن لا يصح دفع المال اليهم لانه وقوف على الشرط بل المراد بالابتلاء اختبار عقله واستبراء حاله حسب ما يليق بكل طائفة فولد الناجي يختبر في البيع والشراء بحضوره ثم باستكشاف ذلك البيع والشراء منه

وما فيهما من المصالح والمفاسد وقد يدفع اليه شيئا يبسيع او يشترى فيعرف بذلك مقدار فهمه وعقله ثم الولي بعد ذلك يتم العقد لو اراد وولد الزارع يجتهد في امر المزارعة والاتفاق على القوام بها وولد المحترف فيما يتعلق بحرفته والمرأة في امر القطن والغزل وحفظ الثمينة وصون الاطعمة عن الهرة والفأرة وما أشبهها ولا يكتفي المرة الواحدة في الاختيار بل لابد من مرتين وأكثر على ما يليق بالحال ولا يفيد غلبة الظن انه رشد نوعا من الرشد يختص بحاله لا الرشد من جميع الوجوه وعلى أكمل ما يمكن وهاذا ورد من كراوق قد ظهر مما ذكرنا انه لا بد بعد البلوغ من الرشد فيما يتعلق بمصالحه بحيث لا يقدر الغير على خديعته ثم ان باحنيقة قال اذا بلغ مهتديا الى وجوده ومصالح الدنيا فهو رشيد يدفع اليه ماله وقال الشافعي لابد مع ذلك من الاهتداء لمصالح الدين فان الفاسق لا يتحلى من اتلاف المال في الوجوه الفاسدة المحرمة وقد نفى الله تعالى الرشد عن فرعون في قوله وما أسرف فرعون رشيد مع انه كان يراعى مصالح الدنيا وينفرد على القولين (١٨٩) ان الشافعي يرى الحجر على الفاسق

وأبو حنيفة لا يراه ثم انه اذا بلغ غير رشيد واستمر على ذلك لم يدفع اليه ماله بالاتفاق الى خمس وعشرين سنة وفيما وراء ذلك خلاف فعند أصحاب أبي حنيفة وعند الشافعي لا يدفع اليه أبدا الا بائناش الرشد كما هو مقتضى الآية وعند أبي حنيفة يدفع لان مدة بلوغ الذكركنده بالنسبة ثمان عشرة سنة فاذا زادت عليها سبع سنين وهي مدة معتبرة في تغير أحوال الانسان لقوله صلى الله عليه وسلم مروهم بالصلاة لسبع دفع اليه ماله أو نُس منه رشد أو لم يؤنس ثم قال ولا تاكلوها اسرافا وبار أن يكبر وامصدران في موضع الحال أي مسرفين ومبادر بن كبرهم أو مفعول لهما أي لا اسرافتكم ومبادر تكبرهم والاسراف التبذير ضد القصد والامسالك والكبر في السن وقد كبر الرجل بالكسر يكبر بالفتح كبر أي أسن وكبر بالضم يكبر كبر أو كبراة أي عظم نهاهم عن الافراط في الانفاق كما يشتهون قبل أن يكبر اليساى فينتزعوها من أيديهم ومن كان غنيا فليستعفف فلم يمنع منه

أبي طلحة عن ابن عباس ثم يتوبون من قريب والقريب فيما بينه وبين أن ينظر الى ملك الموت حدثنا محمد بن عبد الاعلى قال ثنا المعتمر بن سليمان قال سمعت عمران بن حدير قال قال أبو محمد لا يزال الرجل في توبة حتى يعاين الملائكة حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج عن أبي معشر عن محمد بن قيس قال القريب المالم ينزل به آية من آيات الله تعالى وينزل به الموت حدثني المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا أبو زهير عن جوير بن الضحالك انما التوبة على الله للذين يعملون السوء بجهالة ثم يتوبون من قريب له التوبة فيما بينه وبين أن يعاين ملك الموت فاذا تاب حين ينظر الى ملك الموت فليس له ذلك وقال آخرون بل معنى ذلك ثم يتوبون من قبل الموت ذكر من قال ذلك حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا الثوري عن رجل عن الضحالك ثم يتوبون من قريب قال كل شئ قبل الموت فهو قريب حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا معتمر بن سليمان عن الحكم بن أبان عن عكرمة ثم يتوبون من قريب قال الدنيا كلها قريب حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زبدي قوله ثم يتوبون من قريب قبل الموت حدثنا محمد بن بشار قال ثنا معاذ بن هشام قال ثني أبي عن قتادة عن أبي قلابة قال ذكرنا أن ابليس لما لعن وانتظر قال وعزتك لا أخرج من قلب ابن آدم مادام فيه الروح فقال تبارك وتعالى وعزتي لأمنعه التوبة مادام فيه الروح حدثنا ابن بشار قال ثنا أبو داود قال ثنا عمران عن قتادة قال كنا عند أنس بن مالك وثم أبو قلابة فحدث أبو قلابة قال ان الله تبارك وتعالى لما لعن ابليس سأله النظر فقال وعزتك لا أخرج من قلب ابن آدم فقلت لا أخرج من قلب ابن آدم مادام فيه الروح قال وعزتي لأمنعه التوبة مادام فيه الروح حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الوهاب قال ثنا أبو عن أبي قلابة قال ان الله تبارك وتعالى لما لعن ابليس سأله النظر فانظره الى يوم الدين قال وعزتك لا أخرج من قلب ابن آدم مادام فيه الروح قال وعزتي لأعجب عنه التوبة مادام فيه الروح حدثني ابن بشار قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا عوف عن الحسن قال بلغني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان ابليس لما رأى آدم أجوف قال وعزتك لا أخرج من جوفه مادام فيه الروح فقال الله تبارك وتعالى وعزتي لأحول بينه وبين التوبة مادام فيه الروح حدثنا ابن بشار قال ثنا معاذ بن هشام قال ثني أبي عن قتادة عن العلاء بن زياد عن أبي أيوب بشر بن كعب أن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله يقبل توبة العبد ما لم ينغرر حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الاعلى قال ثنا سعيد بن قتادة عن عبادة بن الصامت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فذكر مثله حدثنا ابن بشار قال ثنا ابن أبي عدي عن عوف

وليتبركه وفي السن زيادة مبالغته كأنه طلب مزيد العفة ومن كان فقيرا فليأكل بال معروف وللعلماء اختلاف في ان الوصي هل له أن يتنقح بمال اليتيم قال الشافعي له أن يأخذ قدر ما يحتاج اليه ويقدر أجرة عمله لان الهنسي في الآية عن الاسراف مشعربان له أن يأكل بقدر الحاجة ولا سيما اذا كان فقيرا ولما روى عن النبي صلى الله عليه وسلم ان رجلا قال له ان في حجرى يتيمان فأكل من ماله قال بال معروف غير متأثر بالاولاوق مالك بماله قال فأضربه قال بما كنت ضار بامنه ولذلك وروى ان عمر بن الخطاب كتب الى عمار وابن مسعود وعثمان بن حنيف سلام عليكم أما بعد فاني قد رزقتكم كل يوم شاة شطرها لعمار ووربعها لعبد الله بن مسعود ووربعها لعثمان الاولى قد أنزلت نفسي واياكم من مال الله منزلة والى مال اليتيم من كان غنيا فليستعفف ومن كان فقيرا فليأكل بال معروف وأيضا قيا ساعلى الساعى في أخذ الصدقات وجمعها فانه يضرب له في تلك الصدقات بسهم فكذا هنا وعن سعيد بن جبير ومجاهد وأبي العالية ان له أن يأخذ بقدر ما يحتاج اليه قرضهم اذا أسبر قضاة وان مات ولم

الباقر بن الرضا فلا شئ عليه وأكثر العلماء على ان هذا الاقتراض انما جاء في أصول الاموال من الذهب والفضة وغيرهما واما تناول من البنان
 على سبيل القرض ولا على سبيل الابتداء سواء كان غنياً وفقيراً واحتج بقوله تعالى وآتوا اليتامى أموالهم وأحبب بانعامهم وقوله فليأكل
 بالمعروف خاص والخاص مقدم على العام قال ان الذين ياكلون أموال اليتامى ظلماً وأحبب بان محمل النزاع هو ان أكل الوصي مال اليتيم
 ظلم أولاً قال وأن تقوموا باليتامى بالقسط وهو أيضاً عين النزاع ثم علم ان الأئمة اتفقوا على أن الوصي اذا دفع المال الى اليتيم بعد بلوغه رشيداً
 فالأولى والاحوط أن يشهد عليه اظهار الامانة وبراءة من التهمة ولو كان اختلفوا في ان الوصي اذا ادعى بعد بلوغ اليتيم انه قد دفع المال اليه
 فهل هو صدق فقال أبو حنيفة وأصحابه يصدق (١٩٠) بيمينه كسائر الامناء وقال مالك والشافعي لا يصدق الا باليمين لانه تعالى نص

عن الحسن قال بلغني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله تبارك وتعالى يقبل توبة العبد ما لم
 يغرغره قال أبو جعفر وأولى الاقوال في ذلك بالصواب قول من قال تاوله ثم يتوبون قبل مماتهم في
 الحال التي يفهمون فيها أمر الله تبارك وتعالى ونبيه وقبل أن يغلبوا على أنفسهم وعقولهم وقبل
 حال اشتغالهم بكراب الحشر جنة وغم الغرغرة فلا يعرفوا أمر الله ونبيه ولا يعقلوا التوبة لان التوبة
 لا تكون توبة الا لمن ندم على ما سلف منه وعزم فيه على ترك المعاودة وهو يعقل الندم ويختار ترك
 المعاودة فاما اذا كان بكراب الموت مشغولاً وبغم الحشر جنة مغموراً فلا حيلة الا على الندم على ذنوبه
 مغلوباً وبذلك قال من قال ان التوبة مقبولة ما لم يغرغره العبد بنفسه فان كان المرء في تلك الحال يعقل
 عقل صحيح ويفهم فهم العاقل الاذنب فاحداثا توبة من ذنوبه ورجعة من شروده عن ربه الى طاعته
 كان ان شاء الله ممن دخل في وعد الله الذي وعد التائبين اليه من اجرامهم من قريب بقوله انما التوبة
 على الله للذين يعملون السوء بجهالة ثم يتوبون من قريب ﴿١﴾ القول في تاول قوله (فاولئك
 يتوب الله عليهم وكان الله عليهما حكيماً) يعني بذلك جل ثناؤه فاولئك هؤلاء الذين يعملون السوء
 بجهالة ثم يتوبون من قريب يتوب الله عليهم دون من لم يتب حتى غلب على عقله وغرغره جنة ميتته
 فقال وهو لا يفقه ما يقول اني تبت الآن خذ اعاليه ونعاقب في دينه ومعنى قوله يتوب الله عليهم برزقهم
 اناة الى طاعته ويتقبل منهم أو يتهم اليه وتو بهم التي أحسد ثوبها من ذنوبهم وأما قوله وكان الله
 عليهما حكيماً فانه يعني ولم يزل الله جل ثناؤه عليهما بالناس من عباده المنيين اليه بالطاعة بعد ابراهم
 عنه المقبلين اليه بعد التولية وغير ذلك من أمور خلقه حكيماً في توبته على من تاب منهم من معصيته وفي
 غير ذلك من تدبيره وتقديره ولا يدخل أفعاله خلل ولا يخلطه خطأ ولا زلل ﴿٢﴾ القول في تاول قوله
 (وليس التوبة للذين يعملون السيئات حتى اذا حضر أحدهم الموت قال اني تبت الآن) يعني بذلك
 جل ثناؤه وليس التوبة للذين يعملون السيئات من أهل الاصمراع على معاصي الله حتى اذا حضر
 أحدهم الموت يقول اذا حشر جرح أحدهم بنفسه وعيان ملائكة كثيرة قد أقبلوا اليه لقبض روحه قال وقد
 غلب على نفسه وحيل بينه وبين فهمه بشغله بكراب حشر جنة وغرغره اني تبت الآن يقول فليس لهذا
 عند الله تبارك وتعالى توبة كما حد ثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا الثوري
 عن يعلى بن نعمان قال أخبرني من سمع ابن عمر يقول التوبة مبسوطة ما لم يسبق ثم قرأ ابن عمر وليس
 التوبة للذين يعملون السيئات حتى اذا حضر أحدهم الموت قال اني تبت الآن ثم قال وهل الحضور وال
 السوق حدثن يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله وليس التوبة للذين يعملون

على الاسهاد فقال اذا دفنتم اليهم
 أموالهم فاشهدوا عليهم وظاهر
 الامر للوجوب ولانه أمين من جهة
 الشرع لا من جهة اليتيم وليس له
 نيابة عامة كالقاضي ولا كمال
 الشفقة كالأب نعم يصدق في قدر
 النفقة وفي عدم التصبر والاسراف
 لعساقامة البيئة على ذلك وتغييره
 الناس عن قبول الوصاية وكفى بالله
 حسيباً أي كافياً في الشهادة عليكم
 بالذبح والقبض أو محاسباً
 كالشريب بمعنى الشارب وفيه
 تهديد للولد ولليتيم أن يتصادقوا
 ولا يتكذبوا والباء في بالله زائدة
 نظراً الى أصل المعنى وهو كفى الله
 وحسيباً نصب على التمييز ويحمل
 الحال ثم من ههنا شرع في بيان
 الموارد والفرائض قال ابن
 عباس ان أوس بن ثابت انصاري
 توفي وترك امرأة يقال لها أم كحة
 وثلاث بنات له منها فقام رجلان
 هما ابنا عم الميت ووصياهما سويد
 وعرفجة فاخذاهما ولم يعطيا امرأته
 ولبناته شيئاً وكانوا في الجاهلية
 لا يورثون النساء ولا الصغيران
 كان ذلك انما يورثون الرجال

الكبار وكانوا يقولون لا يعطى الا من قاتل على ظهور الخيل وذا دفع الحوزة وحاز الغنيمة قال جفاعة أم كحة الى
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان أوس بن ثابت مات وترك لي بنات وأنا امرأته وليس عندي ما أنفق عليهن وقد ترك أبوهن
 ما لا احسنه وهو عند سويد وعرفجة ولم يعطيا نبي ولا بناته من المال شيئاً فدعاهما رسول الله فقال يا رسول الله ولدها لا يركب فرساً ولا يحمل كلاً
 ولا ينكح عدواً فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انصر فواحتي انظر ما يحدث الله لي فيهن فانصر فوافرن الله للرجال نصيب مما ترك الوالدان
 والاقربون الآية فبعث اليهما لا نصرف من مال أوس شيئاً فان الله قد جعل لهن نصيباً ولم يبين حتى يتبين فقرات بوصيكم الله فاعطى أم كحة الثمن
 والبنات الثلثين والباقي ابني العم وسبب الاجال في الآية ثم التفصيل فيما بعد هو ان الغطام من المالوف شديد والتدرج في الامور دأب الحكيم
 وهكذا فنزل الاحكام والنيكافى شيئا بعد شيئا الى أن كملت الشريعة بالحقيقة وتم الدين الحنيفي بما قبل منه وأكثر يدل مما ترك يتكبر بالعامس

ونصيبا مقر وضانصب على الاختصاص تقديره اعني نصيبا مقطوعا مقدر الابدلهم أن يحوزوه أو على المصدر المؤكد كانه قبل قسمه مقر وضة
احتج بعض أصحاب أبي حنيفة بهذه الآية على توريت ذوى الارحام كالعمات والحالات والاخوان وأولاد البنات لان السكل من الاقربين
غاية بما فى الباب ان مقدار انصباهم غير مذكور ههنا الا ان ثبت بالآية استحقا فمهل لاصل النصب ونستفيد المقادير من سائر الدلائل وأجيب
بانه تعالى قال نصيبا مقر وضوا بالاجماع ليس لذوى الارحام نصيب مقدر وأيضا الواجب عندهم ما علم ثبوته بدليل مظنون والمقر وض ما علم
بدليل قاطع وتوريت ذوى الارحام ليس من هذا القبيل بالاتفاق فعرنا انه غير مراد من الآية وأيضا ليس المراد بالاقربين من له قرابة ما
وان كانت بعيدة والادخل جميع أولاد آدم فيه فالمراد ان أقرب الناس الى الوارث وما ذاك الا الوالدان والاولاد ودخول الوالدين فى الاقربين
يكون كدخول النوع فى الجنس فلا يلزم تكرار والله تعالى اعلم قال المفسرون انه تعالى (١٩١) لما ذكر فى الآية للنساء اسوة بالرجال فى ان لهن

حظا من الميراث وعلم ان فى الاقارب
من يرت وفيهم من لا يرت وربما
حضر والقسمه فلا يحسن حرمانهم
قال واذا حضر القسمه اولو القربى
الآية ثم منهم من قال بوجوبه ومنهم
من قال باستحبابه وعلى الوجوب فعن
سعيد بن المسيب والضحاك انها
منسوخة بآية الموارث وعن أبي
موسى الاشعري وابراهيم النخعي
والشعبي والزهرى ومجاهد والحسن
وسعيد بن جبيرة انها حكمية وليكنها
مما تم انون به الناس قال الحسن
أدر كنا الناس وهم يقسمون على
القربات واليتامى والمساكين من
الورق والذهب فاذا آل الامر الى
قسمه الارضين والريقت وما أشبه ذلك
قالوا لهم قولنا معروفنا كانوا يقولون
لهم ارجعوا بورك فيكم وعلى
الاستحباب وهو مذهب فقهاء
الامصار اليوم قالوا ان هذا الرضخ
يستحب اذا كانت الورثة كبارا أما
اذا كانوا صغارا فليس الا القول
المعروف كان يقول الولي انى لا أمك
هذا المال انما هو لهؤلاء الضعفاء
الذين لا يعرفون ما عليهم من الحق
وان يكبروا فسيعرفون حكمكم

السيئات حتى اذا حضر أحدهم الموت قال انى تبت الا ان قال اذا تبين الموت فيه لم يقبل الله له توبة
صد شيا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا أحمد بن فضال عن أبي النضر عن أبي صالح عن ابن
عباس وليست التوبة للذين يعملون السيئات حتى اذا حضر أحدهم الموت قال انى تبت الا ان فليس
لهذا عند الله توبة صد شيا محمد بن المنثني قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة قال سمعت ابراهيم
ابن ميمون يحدث عن رجل من بني الحرث قال ثنا رجل من عبيد الله بن عمر انه قال من تاب قبل
موته بعام تبت عليه حتى ذكر شهر اخي ذكر ساعة حتى ذكر فوا قال فقال رجل كيف يكون هذا
والله تعالى يقول وليست التوبة للذين يعملون السيئات حتى اذا حضر أحدهم الموت قال انى تبت
الا ان فقال عبد الله أنا أحدثك ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم صد شيا ابن وكيع قال
ثنا أبي عن سفيان عن ابراهيم بن مهاجر عن ابراهيم قال كان يقال التوبة بمسوفة ما أخذ بكظمه
واختلف أهل التأويل فى معنى بقوله وليست التوبة للذين يعملون السيئات حتى اذا حضر أحدهم
الموت قال انى تبت الا ان فقال بعضهم عنى به أهل النفاق ذكر من قال ذلك صد شيا المنثني قال
ثنا اسحق قال ثنا ابن أبي جعفر عن أبيه انما التوبة على الله للذين يعملون سوءا ويجاهلوا ثم
يتوبون من قريب قال نزلت الاولى فى المؤمنین ونزلت الوسطى فى المنافقين ومعنى وليست التوبة للذين
يعملون السيئات والاخرى فى الكفار يعنى ولا الذين يعوتون وهم كفار وقال آخرون بل عنى بذلك أهل
الاسلام ذكر من قال ذلك صد شيا المنثني قال ثنا سويد بن نصر قال أخبرنا ابن المبارك عن
سفيان قال بلغنا فى هذه الآية وليست التوبة للذين يعملون السيئات حتى اذا حضر أحدهم الموت قال
انى تبت الا ان قال هم المسلمون الا ترى انه قال ولا الذين يعوتون وهم كفار وقال آخرون بل هذه الآية
كانت نزلت فى أهل الايمان غير انهم استخفوا ذكر من قال ذلك صد شيا المنثني قال ثنا عبد
الله بن صالح قال ثنا معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله وليست التوبة
للذين يعملون السيئات حتى اذا حضر أحدهم الموت قال انى تبت الا ان ولا الذين يعوتون وهم كفار فآثر
الله تبارك وتعالى بعد ذلك ان الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء عظم الله تعالى
المغفرة على من مات وهو كافر وارجا أهل النوحى الى مشيئته فلم يؤيسهم من المغفرة قال ابو جعفر
وأولى الاقوال فى ذلك عندى بالصواب ما ذكره الثوري انه بلغه انه فى الاسلام وذلك ان المنافقين كفار فلو
كان معنيابه أهل النفاق لم يكن لقوله ولا الذين يعوتون وهم كفار معنى مقهور لانهم ان كانوا هم والذين
قبلهم فى معنى واحد من أن جميعهم كفار فلا وجه لتفريق أحد منهم فى المعنى الذى من أجله بطل أن

والضمير فى منه اما أن يعود الى ما ترك واما الى الميراث بدليل ذكر القسمه وقيل المراد قسمه الوصية واذا حضرها من لا يرت من الاقرباء واليتامى
والمساكين أمر الله الموصى أن يجعل لهم نصيبا من تلك الوصية ويقول لهم مع ذلك قولنا معروفنا كانوا يقولون
لهم ارجعوا بورك فيكم وعلى الاستحباب وهو مذهب فقهاء الامصار اليوم قالوا ان هذا الرضخ
يستحب اذا كانت الورثة كبارا أما اذا كانوا صغارا فليس الا القول المعروف كان يقول الولي انى لا أمك
هذا المال انما هو لهؤلاء الضعفاء الذين لا يعرفون ما عليهم من الحق وان يكبروا فسيعرفون حكمكم
والضمير فى منه اما أن يعود الى ما ترك واما الى الميراث بدليل ذكر القسمه وقيل المراد قسمه الوصية واذا حضرها من لا يرت من الاقرباء واليتامى
والمساكين أمر الله الموصى أن يجعل لهم نصيبا من تلك الوصية ويقول لهم مع ذلك قولنا معروفنا كانوا يقولون
لهم ارجعوا بورك فيكم وعلى الاستحباب وهو مذهب فقهاء الامصار اليوم قالوا ان هذا الرضخ
يستحب اذا كانت الورثة كبارا أما اذا كانوا صغارا فليس الا القول المعروف كان يقول الولي انى لا أمك
هذا المال انما هو لهؤلاء الضعفاء الذين لا يعرفون ما عليهم من الحق وان يكبروا فسيعرفون حكمكم

الواردة في باب الايتام بهم الله على حال أنفسهم وذريتهم اذا تصوروا ويكون ذلك اجدرا ما يدعوه هم الى حفظ مال اليتيم كما قال القائل لقد زاد الحياة الى حبايب بنتي انهن من الضعاف احاذرن برين البؤس بعدى وان يشر بر يقابعد صاف وقيل هم الذين يجلسون الى المربض فقلوب ان ذريتك لا يغنون عندك من الله شيئا فقدم مالك ولا تزولن يا امرؤ بالوصية الى الاجانب الى ان يستغرق المال بالوصايا فامر اباان يتخوار بهم ويخشوا على اولاد المريرض خوفاهم على اولاد أنفسهم لو كانوا على هذا تكون الآية تنهيا للحاضرين عن الترغيب في الوصية والقول السيدان يقولون المريرض لا تصرف في الوصية فتجحف بالاولاد مثل قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لسعد الثالث كثير وكان الصحابة رضوا الله عنهم يحبون ان لا تبلغ الوصية الثلث وان الخمس افضل من الربع والثلث وقيل يجوز ان تنصل الآية بما قبلها فيكون امر الورثة بالشفقة على الذين (١٩٢) يحضرون القسمة من الضعفاء وان يتصوروا وانهم لو كانوا اولادهم خافوا عليهم

تكون توبة واحدة مقبولة وفي تفرقة الله جل ثناؤه بين اسمائهم وصفاتهم بان سمي احد الصنفين كافرا ووصف الصنف الاخر بانهم اهل سيئات ولم يسمهم كفارا مادخل على افتراق معانهم وفي حجة كون ذلك كذلك حجة ما قلناه من افساد ما خالفه القول في تاويل قوله (ولا الذين عوتون وهم كفار اولئك اعتدنا لهم عذابا اليبسا) يعني بذلك جل ثناؤه ولا التوبة للذين عوتون وهم كفار فوضع الذين خفص لانه معطوف على قوله للذين يعملون السيئات وقوله اولئك اعتدنا لهم عذابا اليبسا يقول هؤلاء الذين عوتون وهم كفار اعتدنا لهم عذابا اليبسا لانهم ابعدهم من التوبة كونهم على الكفر كما حد ثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا محمد بن فضيل عن ابي المنذر عن ابي صالح عن ابن عباس ولا الذين عوتون وهم كفار اولئك ابعدهم من التوبة واختلف اهل العربية في معنى اعتدنا لهم فقال بعض البصريين معنى اعتدنا فعلنا من العتاد قال ومعناها اعددتنا وقال بعض الكوفيين اعددتنا واعتدنا معناهما واحدة بمعنى قوله اعتدنا لهم اعددتنا لهم عذابا اليبسا يقول مؤلفنا موجعا القول في تاويل قوله (يا ايها الذين آمنوا لا يجعل لكم ان تروا النساء كرها ولا تعضلوهن لتذهبوا ببعض ما آتينكم وان يأتين بغاشية معينة) يعني تبارك وتعالى يا ايها الذين آمنوا يا ايها الذين صدقوا الله ورسوله لا يجعل لكم ان تروا النساء كرها يقول لا يجعل لكم ان تروا نساء كفار بكم وبآبائكم كرها فان قال قائل كيف كانوا يرونهن وما وجه تحريم ورائتهن فقد علمت ان النساء مورثات كالرجال مورثون قيل ان ذلك ليس من معنى ورائتهن اذ انهن ممن فتركن المالا وانما ذلك انهن في الجاهلية كانت احداهن اذا مات زوجها كان ابنه او قريبه او وليها من غيرهن منها بنفسها وان شاء نكحها وان شاء عضلها فبعها من غيرهن ولم يزوجها حتى تموت فخرم الله تعالى ذلك على عباده وحظر عليهم نكاح حلال آباؤهم ونساءهم عن عضلوهن عن النكاح ونحو القول الذي قلناه في ذلك قال اهل التاويل ذكر من قال ذلك حد ثنا ابو كريب قال ثنا اسباط بن محمد قال ثنا ابو اسحق يعني الشيباني عن عكرمة عن ابن عباس في قوله يا ايها الذين آمنوا لا يجعل لكم ان تروا النساء كرها ولا تعضلوهن لتذهبوا ببعض ما آتينكم وان يأتين بغاشية معينة قال كانوا اذا مات الرجل كان اولياؤه احق بامراته ان شاء بعضهم تزوجها وان شاءوا تزوجها وان شاءوا لم يزوجها وهم احق بهم من اهلها فنزلت هذه الآية في ذلك وحدثنى احمد بن محمد الطوسي قال ثنا عبد الرحمن بن صالح قال ثنا محمد بن فضيل عن يحيى بن سعيد عن محمد بن ابي امامة بن سهل بن حنيف عن ابيه قال لما توفي ابو قيس بن الاسلت اراد ابنه ان يتزوج امراته وكان ذلك لهم في الجاهلية فانزل الله لا يجعل لكم ان تروا النساء كرها حد ثنا ابن جدي قال

الجرمان وعن حبيب بن ثابت سألت مقبما عن الآية فقال هو الرجل الذي يحضره الموت ويريد الوصية للاجانب فيقول له من كان عنده اتق الله وامسك على ولدك مالك مع ان ذلك الانسان يجب ان يوصى له وعلى هذا يكون خيرا عن النهي عن الوصية ولا يساعده قوله لو تركوا من خلفهم ذرية ضعافا ثم أكد الوعيد في باب اهل مال اليتيم فقال ان الذين ياكلون اموال اليتامى ظلما أي ظالمين أو على وجه الظلم من ولاية السوء وقضاته لا بالمعروف انما ياكلون في بطونهم أي ملء بطونهم نارا أي ما يجري الى النار وكانه نار في الحقيقة وقال السدي يبعث آكل مال اليتيم يوم القيامة والدخان يخرج من قبره ومن فيه وأقمه وأذنبه وعينه فيعرف الناس انه كان ياكل مال اليتيم في الدنيا وعن ابي سعيد الخدري أن النبي صلى الله عليه وسلم قال رأيت ليلة أسرى بي قوما لهم مشافر كمشافر الابل وقد وكل بهم من ياحذبوا فرهم ثم جعل في أفواههم صخر من النار يخرج

من أسافلهم فقال جبريل هؤلاء الذين ياكلون اموال اليتامى ظلما وسيصلون من قرأ بفتح المياء فهو من صلى فلان النار بالكسر صلى صليا احترق ومن قرأ بالضم فعناه الالتقاء في النار لاجل الاحراق من الاصلاح وقد يشدد من التصلي والمعنى واحدا والسعير النار وسعرت النار والحرب هيجتها أو الهبتهما فهي سعير أي مسعورة والتنكير للتعظيم أي نارا مهمة الوصف لا يعلم شدتها الا خلقها قالت المعتزلة لا يجوز ان يدخل تحت هذا الوعيد كل اليسير من ماله بل لابد ان يكون مقدار خمسة دراهم لانه القدر الذي وقع عليه الوعيد في آية الكفر في منع الزكاة ولا بد مع ذلك من عدم التوبة فعمل لهم انكم خالفتهم هذا العموم من وجهين من جهة شرط عدم التوبة ومن جهة شرط عدم كونه صغيرة فلم لا يجوز لنا ان نزيد فيه شرط عدم العفو وهما نكتة تنهيه انه أو عدم مانع الزكاة بالسكى وآكل مال اليتيم بامتلاء البطن من النار ولا شك ان هذا الوعيد أشد والسبب فيه ان الفقير غريم المالك الجزء من النصاب حتى يملكه المالك واليتيم ماله فكان منع اليتيم أشنع وأبش

العزيز يقدر على الاكساب من وجه آخر وعلى السؤال واليتم عاجز عنها فكان ضعفه أظهر وهـ ذامن كمال عنايته تعالى بالضعفاء فترجو
 أن يرحم ذلنا وضعفنا بعزته وقوته التأويل ذكر الناسين بدو خلقهم بالاشباح والارواح خلفوا بالاشباح من آدم و الارواح من روح محمد
 صلى الله عليه وسلم قال أول ما خلق الله روحى فهو أبو الارواح وخلق من الروح زوجة وهى النفس خلقها من أدنى شعاع من أشعة أنوار
 روح محمد صلى الله عليه وسلم وبث منها رجلاً كبيراً أرحم وأحلى من نساء أرحم النساء وأحلى من نساء أرحم النساء الذى نساءه لونه أى اتقوه أن
 نساء لولاه غيره والارحام ولا تقطعوا رحمى بصلته غيرى وآتوا البتلى أموالهم تركية عن آفة الحرص والحسد والدناءة والخسة والطمع
 وتحلية بالقتعة والمروة وعلوا الهمة والعافية ولا تبدلوا الخبيث بالطيب تركية عن آفة الخيانة والخذية وتولية بالامانة وسلامة الصدر ولا
 تاكوا أموالهم إلى أموالكم تركية عن الجور وتحلية بالعدل فان اجتماع هذه (١٩٣) الرذائل كان حوياً كبيراً يحاطا عظيمياً

فانكبحوا ما طاب لكم تركية عن
 الفاحشة وتحلية بالعتة ذلك أدنى أن
 لا تعولوا تركية عن الحدة والغضب
 وتحلية بالسكون والحلم وآتوا
 النساء صدقانهن تركية عن البخل
 والغدر وتحلية بالوفاء والكرام
 فكلوه هنيئاً تركية عن الكبر
 والانفة وتحلية بالتواضع والشفقة
 فهذه كلها اشارات الى تربية يتامى
 القلوب والنفوس بايتاء حقوق
 تركية عنهم عن هذه الاوصاف
 وتحليتهم بهذه الاخلاق ثم نهى
 عن ايتاء النفوس الامارة حظوظها
 فقال ولا توتوا السفهاء وانما قال
 أموالكم لان الخطاب مع العقلاء
 والصالحاء وقد خلق الله الدنيا
 لاجهاسم ان الارض يرثها عباده
 الصالحون وارزقوهم فيها قدر
 ما يسد الجوع وتواكسوهم ما يستر
 العورة وما زاد اسراف فى حق
 النفس وقولوا لهم قولاً معروفاً
 كقولاً كثر رزق الله فارى شكر
 نعمته بامثال أو امره ونواهيته
 والأذبي طعامك بذكر الله كما قال
 صلى الله عليه وسلم أذيبوا طعامكم
 بذكر الله وابتلوا البتلى أى قلوب

ثنا يحيى بن واضح عن الحسين بن واقد عن يزيد النخوى عن عكرمة والحسن البصرى قال فى قوله
 لا يحل لكم أن تروا النساء كرها ولا تعضلوهن لتذهبوا ببعض ما آتينهوهن إلا أن ياتين بفاحشة
 مبينة وذلك أن الرجل كان يرث امرأة ذى قرابته فبعضها حتى تموت أو تترد اليه صدقة فاحكم عن ذلك
 يعنى ان الله نهاكم عن ذلك **حدثني** يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن علية عن سليمان التميمي عن
 أبي مجلز فى قوله يا أيها الذين آمنوا لا يحل لكم أن تروا النساء كرها قال كانت الانصار تفعل ذلك كان
 الرجل اذا مات جيمه ورث جيمه امرأته فيكون أولى به من ولية نفسه **حدثنا** القاسم قال ثنا
 الحسين قال ثنا حجاج عن ابن جريح عن عطاء الخراسانى عن ابن عباس فى قوله يا أيها الذين آمنوا
 لا يحل لكم أن تروا النساء كرها الآية قال كان الرجل اذا مات أبوه وجيمه فهو أحق بامرأته ان شاء
 أمسكها أو يمسها حتى تقضى منه بصدقاتها وتموت فيذهب بماله قال ابن جريح فاخذ بنى عطاء بن
 أجز باح ان أهل الجاهلية كانوا اذا هلك الرجل فترك امرأة حبسها أهله على الصبي يكون فيهم ثم
 فنزلت لا يحل لكم أن تروا النساء كرها الآية قال ابن جريح وقال مجاهد كان الرجل اذا توفي أبوه أحق
 بامرأته ينكحها ان شاء اذالم يكن ابنها أو ينكحها من شاء أخاه أو ابن أخيه قال ابن جريح وقال عكرمة
 نزلت فى كبشة بنت مغن بن عاصم من الاوس توفى عنها أبو قيس بن الاسات فخطب عليها ابنه فباعت النبي
 صلى الله عليه وسلم فقالت يا نبي الله لا تأورث زوجى ولا أنا تركت فانكح فنزلت هذه الآية **حدثني**
 محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد فى قوله يا أيها الذين آمنوا
 لا يحل لكم أن تروا النساء كرها قال كان اذا توفي الرجل كان ابنه الاكبر هو أحق بامرأته ينكحها
 اذا شاء اذالم يكن ابنها أو ينكحها من شاء أخاه أو ابن أخيه **حدثني** محمد بن عمرو قال ثنا أبو
 عاصم عن عيسى عن ابن أبي نجيح عن عمرو بن دينار مثل قول مجاهد **حدثني** المثنى قال ثنا أبو
 جديفة قال ثنا شبل قال سمعت عمرو بن دينار يقول مثل ذلك **حدثني** محمد بن الحسين قال ثنا
 أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدى أما قوله لا يحل لكم أن تروا النساء كرها فان الرجل فى
 الجاهلية كان يموت أبوه أو أخوه أو ابنه فاذا مات وترك امرأته فان سبق وارث الميت فالق عليها ثوبه
 فهو أحق بها ان ينكحها بمهر صاحبه أو ينكحها فانياً خذمه مهرها وان سبقته فذهب الى أهلها فمهم
 أحق بنفسها **حدثني** عن الحسين بن الفرغ قال سمعت أبا معاذ يقول أخذت من ابي عبد بن سليمان
 الباهلى قال سمعت الضحاك يقول فى قوله لا يحل لكم أن تروا النساء كرها كانوا بالمدينة اذا مات جيم
 الرجل وترك امرأة أتى الرجل عليها ثوبه فورث نكاحها وكان أحق بها وكان ذلك عندهم نكاحاً فان

(٢٥) - (ابن جرير) - (رابع)
 اذا بلغوا مبلغ الرجال البالغين فان أنتم منهم رشدان يستمدوا بذلك التوسع على السير وزادوا فى اجتهادهم وجددهم كما قال الجنيد أشبع
 الزنجى وكده فادفعوا اليهم أموالهم فالعبد فى هذا المقام يكون حائراً التصرف فى ماله سبيده كالعبد المأذون ولهذا قال ههنا أموالهم ولا
 تاكولها اسرافاً أى فان أنتم بأولياء الطريقه من المريدن البالغين رشد التصرف فى أصحاب الارادة فادفعوا اليهم عنان التصرف باجازة
 الشيخوخية ولا تجعلوا الشيخوخية ما كلة لكم غيرة وغبطة عليهم أن يكبروا بالشيخوخية ومن كان غنياً بالله من قوة الولاية مستظهاً بالعمامة
 فليستعفف عن الانتفاع بصحبته ومن كان فقيراً معتقراً الى ولاية المرء فليأكل بالمرء فليستعفف باعنته وليجزله بالشيخوخية مع الامداد فى
 الظاهر والباطن فاذا دفعتم اليهم أموالهم سلمتم اليهم مقام الشيخوخية فاشهدوا عليهم الله ورسوله وأرواح المشايخ وأوصوهم برعاية حقوقها

مع الله والخلق ثم أخبر عن نصيب كل نسب فقال للرجال وهم الأقوياء من الطلبة والنساء وهم الضعفاء نصيب مما ترك الوالدان والأقربون وهم المشايخ والأخوان في الله وتركهم بركتهم وأنوارهم نصيبا مقر وضاعلى قدر استعدادهم وإذا حضر القسمة أى فى محافل صحبتهم ومجالس ذكرهم أو لوالقرى المنتهون بهم والمقتسبون من أنوارهم والمعتقون لآثارهم فارزقوهم من مواهب ركاتهم وقولوا لهم قولامر وفانى التشويق وارشاد الطريق وتقرى روحان الدنيا عند الله وعزة أهل الله فى الدارين وليخش الذين لو تركوا من خلفهم ذرية ضعافا لمن متوسطى المرابين أو المبتدئين خافوا عليهم أفات المغاربة بسفر أو موت فليتقوا الله أى يوصونهم بالنقوى وأن يقولوا قولاسديد هوالاله الاالله فان التقوى ومداومة الذكركخطوتان يوصلان العبدالى الله ان الذين ياكلون يضيعون اطفال الطريق بعبء التربة ورعاية وظائف النصيحة انما ياكلون فى بطونهم نارالحسرة والغرامة يوم لا تنفع الندامة (يوصيكم الله فى اولادكم للذكركم مثل حظ الانثيين فان كن نساء فوق اثنتين فلهن ثلثا ما ترك وان كانت واحدة فلها النصف (١٩٤) ولا يويه لكل واحد منهما السدس مما ترك ان كان له ولد فان لم يكن له ولد وورثه

أبواه فلامه الثلث فان كان له اخوة فلامه السدس من بعد وصية يوصى بها أو دين آباؤكم وأبناؤكم لا تدرون أيهم أقرب لكم نفعا فرب لكم نفعا فربضة من الله ان الله كان علما حكما وللكم نصف ما ترك أزواجكم ان لم يكن لهن ولد فان كان لهن ولد فلكم الربع مما تركن من بعد وصية يوصى بها أو دين ولهن الربع مما تركن ان لم يكن لكم ولد فان كان لكم ولد فلهن الثمن مما تركن من بعد وصية يوصى بها أو دين وان كان رجل يورث كالة أو امرأة وله أخ أو أخت فلكل واحد منهما السدس فان كانوا أكثر من ذلك فهم شركاء فى الثالث من بعد وصية يوصى بها أو دين غير مضار وصية من الله والله عليم خليم تلك حدود الله ومن يطع الله ورسوله يدخله جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها وذلك الفوز العظيم ومن يعص الله ورسوله ويتعد حدوده يدخله نارالذليل فيها وله عذاب مهين واللانى ياتين

شاء أمسكها حتى تغتدى منه وكان هذا فى الشرك حدثنا يونس قال أخبرنا بن وهب قال قال ابن زيد فى قوله لايجل لكم أن تروا النساء كرها قال كان الوراثة فى أهل يثرب بالمدينة ها هنا فكان الرجل يموت فيترث ابنه امرأة أو ابنه كإبنت أمه لا يستطيع أن يمنع فان أحب أن يتخذها اتخذها كما كان أبوه يتخذها وان كرهه فارقها وان كان صغيرا حبست عليه حتى يكبر فان شاء أصابها وان شاء فارقها فذلك قول الله تبارك وتعالى لايجل لكم أن تروا النساء كرها حدثنا محمد بن سعد قال نثى أى قال نثى عمى قال نثى أبى عن أبيه عن ابن عباس فى قوله يا أيها الذين آمنوا لايجل لكم أن تروا النساء كرها وذلك أن رجالا من أهل المدينة كان اذا مات جيم أحدهم أتى ثوبه على امرأته فورثت نكاحها فلم يشكها أحد غيره وحبسها عنده حتى تغتدى منه بقديفة فترث الله عز وجل يا أيها الذين آمنوا لايجل لكم أن تروا النساء كرها حدثنا ابن وكيع قال نثى أى قال ثنا سعيدان عن علي بن بديمة عن مقسم قال كانت المرأة فى الجاهلية اذا مات زوجها فأتى عليها ثوبه كان أحق الناس بها قال فنزلت هذه الآية لايجل لكم أن تروا النساء كرها فتأويل الآية على هذا التأويل يا أيها الذين آمنوا لايجل لكم أن تروا آباءكم وأقاربكم نكاح نسائهم كرها فترك ذلك كالأبء والأقارب والنكاح ووجه الكلام الى النهى عن وراثة النساء اكتفاء بمعرفة المخاطبين بمعنى الكلام اذ كان مفهوما ومعناه عندهم وقال آخرون بل معنى ذلك لايجل لكم أيها الناس أن تروا النساء كرها قالوا وانما قيل ذلك لانهم كانوا يعضون آيا ما هن وهن كرهات للعض حتى يمتن فيرثوهن أموالهن ذكرا من قال ذلك حدثنا المشي قال ثنا عبد الله بن صالح قال نثى معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله يا أيها الذين آمنوا لايجل لكم أن تروا النساء كرها قال كان الرجل اذا مات وترك جارية ألقى عليها جيمه ثوبه فنعهم الناس فان كانت جارية تزوجها وان كانت قبيحة حبسها حتى تموت فيرثها حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن الزهري فى قوله لايجل لكم أن تروا النساء كرها قال نزلت فى ناس من الانصار كانوا اذا مات الرجل منهن فاملك الناس بامرأته ولية فيمسكها حتى تموت فيرثها فنزلت فيهم قال أبو جعفر وأولى القولين بتأويل الآية القول الذى ذكرناه عن قال معناه لايجل لكم أن تروا النساء كرها أقار بكم لان الله جعل ثناؤه قديبين موارث أهل الموارث فذلك لاهله نحو وراثتهم اياه الموروث ذلك عنه من الرجال أو النساء

الغاشية من نسائكم فاستشهدوا عليهن أربعة منكم فان شهدوا فامسكوهن فى البيوت حتى يتوفاهن الموت أو يجعل الله لهن سبيلا والاذان ياتيان منكم فأذوهما فان بابا أو صلحا فعرضوا عنهما ان الله كان توابا رحيم انما التوبة على الله للذين يعملون السوء بجهالة ثم يتوبون من قريب فاولئك يتوب الله عليهم وكان الله عليا حكيما وليست التوبة للذين يعملون السيئات حتى اذا حضر أحدهم الموت قال انى تبت الا ان تبت الا ان تبتوا وهم كفار اولئك أعتدنا لهم عذابا أليما يا أيها الذين آمنوا لايجل لكم أن تروا النساء كرها ولا تعضلوهن لتذهبوا ببعض ما آتبوهن الا أن ياتين بفاحشة مبينة وعاشروهن بالمعروف فان كرهتموهن فعسى أن تكرهوا شيئا ويجعل الله فيه خيرا كثيرا وان أردتم استبدال زوج مكان زوج وآتبتم أحدهن فمظار افلاتاخذوا منه شيئا ناخذونه جهنا وانما ميبنا وكيف ناخذونه وقد أفضى بعضكم الى بعض وأخذت منكم ميثاقا غليظا ولا تكلموا ما نكح آباؤكم من النساء الا ما قد سلف انه كان فاحشة ومقتزا سبيلا) القرا آت واحدة بالرفع أبو جعفر ونافع الباقون بالنصب فلامه وما بعده بكسر الهمزة فلايجل كسر فما قبلها حزة وعلى

الباقون بالضم يوصى وما بعده مبينا للمفعول ابن كثير وابن عامر ويحي وجاد والمفضل وافق الاعشى في الاولى وحفص في الثانية الباقون مبينا للفاعل ندخله بالنون في الحرفين نافع وابن عامر وأبو جعفر الباقون بالياء وكذلك في سورة الفتح والتغابن والطلاق واللذان بنسبة النون ابن كثير وكذلك قوله هذان وهاتان وأرنا للذين واشباه ذلك وأما قوله فذاتك فابن كثير وأبو عمرو ويعقوب عباس بخير الباقون بالتخفيف كرها بالضم وكذلك في التوبة حزة وعلى وخلف الباقون بالفتح مبينة مبيئات بفتح الياء ابن كثير وأبو بكر وحماد وقرأ أبو جعفر ونافع وأبو عمرو وسهل ويعقوب مبينة بالكسر مبيئات بالفتح الباقون كلها بالكسر الوقوف الاثني عشر ما ترك ج فلها النصف لانتهاء حكم الاولاد ان كان له ولد ج فلأمة الثالث ج أو دين ط وأبناؤكم ج لتقديرهم أبناؤكم ولا احتمال كون أبائكم مبتدأ وخبره لاندرون نفعاً ج من الله ط حكيمه لم يكن له ن ولد ج دين ط منها السدس ج دين ط لان غير حال عامله يوصى مضارع لاحتفال نصب وصيته به كما يجيء من الله ط حليمه ط لان ذلك مبتدأ حـ ود والله ط خالد بن فيها ط (١٩٥) لان ما بعده اعتراض مقرر للجزء العظيم .

خالد فيها ص لان ما بعده من تمة الجزاء مهين ه أربعة منكم ج لابتداء الشرط مع الغاء سبيلا ه فآذوهما ج عنهما ط رحبما ه عليهم ط حكيمما ه السيدات ط لان حـنى اذا اتصل للابتداء وجوابه قال اني تبت وتصلح انتهاء لعمل السيدات وهم كفار ط أليها ه كرها ط للعدول عن الاخبار الى النهى مبينة ج للعارض بين المتفقين بالمعروف ج كثيرا ه شيئا ط مبينا ه غايظا ه سلف ط ومقتا ط سبيلا ه النفسيرانه تعالى لما بين حكم مال الايتام وما على الاولياء فيه بين ان التيمم كيف يملك المال ارنال ولم يكن ذلك الايبان جملة أحكام الميراث أو نقول أجل حكم الميراث في قوله للرجال نصيب وللنساء نصيب ثم فصل ذلك بقوله يوصيكم الله أى يعهد اليكم ويأمركم في اولادكم في شان ميراثهم واعلم ان أهل الجاهلية كانوا يتوارثون بشيئين النسب والعهد أما النسب فكانوا يورثون

فقد علم بذلك أنه جـسـل ثناؤه لم يحظر على عباده أن يرثوا النساء ما جعله لهم ميراثا عنهن وانه انما حظر أن يكرهن موروثات بمعنى حضروا ثمة نكاحهن اذا كان ميتهم الذي ورثوه قد كان مالكا عليهم أمرهن في النكاح ملك الرجل منفعة ما استأجر من الدور والارضين وسائر ماله منافع فابان الله جل ثناؤه لعباده ان الذي يملكه الرجل منهم من يضع زوجته معناه غير معنى ما يملك أحدهم من منافع سائر المملوك التي تجوز اجارتها فان المالك يضع زوجته اذا هومات لم يكن ما كان له ملكا من زوجته بالنكاح لو رثته بعده كإلهم من الاشياء التي كان يملكها بشرأ أو هبة أو اجارة بعده موته ميراثه ذلك عنه وأما قوله تعالى ولا تعضلوهن لتذهبوا ببعض ما آتيتهن فان أهل التاويل اختلفوا في تاويله فقال بعضهم تاويله ولا تعضلوهن أى ولا تحبسوا ومعهن مائة من الرجال أزواجهن عن نكاح من أردن نكاحهن من الرجال كما عتقن فتذهبوا ببعض ما آتيتهن أى فتأخذوا من أموالهن اذا متن ما كان موتا كالميراث وورثتهن ساقوا اليهن من صدقاتهن ومن قال ذلك جماعة قد ذكروا بعضهم منهم ابن عباس والحسن البصرى وعكرمة وقال آخرون بل معنى ذلك ولا تعضلوا أيها الناس نساءكم فتحبسوهن ضرارا ولا حاجة اليكم اليهن فتضرر واهن ليفتدين منكم بما آتيتهن من صدقاتهن ذكروا ذلك **حدثني** المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله ولا تعضلوهن يقول لا تعضلوهن لتذهبوا ببعض ما آتيتهن بمعنى الرجل تكون له المرأة وهو كاره لخبثتها ولها عليه مهر فيضربها لتقتدى **حدثنا** الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة في قوله ولا تعضلوهن يقول لا يحل لك أن تحبس امرأتك ضررا حتى تقتدى منك قال أخبرنا معمر قال وأخبرني به مالك بن المفضل عن ابن السلمي قال تزلت هاتان الآيتان احدهما في أمر الجاهلية والاخرى في أمر الاسلام **حدثني** المثنى قال ثنا سويد بن نصر قال أخبرنا ابن المبارك عن معمر قال أخبرنا به مالك بن المفضل عن غيد الرجن بن السلمي في قوله لا يحل لكم أن ترثوا النساء كرها ولا تعضلوهن قال تزلت هاتان الآيتان احدهما في الجاهلية والاخرى في الاسلام قال عبد الله لا يحل لكم أن ترثوا النساء في الجاهلية ولا تعضلوهن في الاسلام **حدثني** المثنى قال ثنا الجاني قال ثنا شريك عن سالم عن سعيد ولا تعضلوهن قال لا تحبسوهن **حدثنا** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال

السكبار به ولا يورثون الصغار والاناث كإمر وأما العهد فالحلف أو التبني كما سيجيء في تفسير قوله والذين عاهدت أيمانكم فآتوهن نصيبهم وكان التوريت بالعهد مقرر في أول الاسلام مع زيادة سبعين آخرين أحدهما الهجره فكان المهاجرون من المهاجرين وان كان أجنبيا عنه اذا كان بينهما مريد مخالطة ومخالصة ولا يرث غيره وان كان من أقالبه والثاني المواثقة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يواخي بين اثنين منهم فيكون سببا للتوارث والذي تقرر عليه الامر في الاسلام ان أسباب التوريت ثلاثة قرابة ونكاح وولاء والمراد من الولاة ان المعتق يرث بالعصوبة من المعتق روى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ورث بنت حزة من مولى لها ووراء هذه الاسباب سبب عام وهو الاسلام فمن مات ولم يخلف من يرثه بالاسباب الثلاثة فله بيت المال يرثه المسلمون بالعصوبة كما يحملون عنه الدية قال صلى الله عليه وسلم أنا وارث من لا وارث اعقل عنه وارثه وعن أبي حنيفة وأحمد انه يوضع ماله في بيت المال على سبيل المصلحة لانه لا يخلو عن ابن عمه وان بعد فالحق بالمال الضائع الذي لا يرجي ظهور ماله وانما بدأ سبحانه بذكر ميراث الاولاد لان تعلق الانسان بولده أشد التعلقات ثم الاولاد رجال انفراد وحال اجتماع

مع أبوي الميت أما حال الانفraz فثلاث ذكور واثنا عشر وأما حاله الأولى فيبأنها قوله لأذ كور فقط أما الحالة الأولى فيبأنها قوله لأذ كور مثل حظ الأنثيين أي
 الذكور منهم فحذف الرابع للعلم به وفيه أحكام ثلاثة أحدها خلف ذكر أو واحد أو أنثى واحدة فله سهمان ولها واحد وانما خلف ذكر أو
 وانما لكل ذكر سهمان ولكل أنثى سهم ونالها خلف مع الأولاد جميعا آخرين كل زوجين فهم يأخذون سهمهم والباقي بين الأولاد لكل
 ذكر مثل نصيب أنثيين وانما يقبل للأنثيين مثل حظ الذكر أو لاثنتي نصف حظ الذكر اشعارا بقضيلته كما وضوح حفظه لذلك ولان الابتداء بما
 ينبي عن فضل أحد انحل في الأدب من الابتداء بما ينبي عن النقص ولا يتم كانوا يورثون الذكور دون الإناث فكانه قيل لهم كفي الذكور
 تضعيف من النصيب فليقطعوا الطمع عن الزيادة وأما الحكمة في أنه تعالى جعل نصيب النساء من المال أقل من نصيب الرجال فلنقصان عقلمن
 ودينهن كما جاء في الحديث ولان احتياجهن الى المال أقل لان أزواجهن ينفقون عليهن أو لكثر الشهوة فيهن فقد يصير المال سببا لزيادة
 فجورهن كما قيل ان الشباب والفرغ والجد (١٩٦) مفسدة للمرأة أي مفسدة فكيف حال المرأة وعن جعفر الصادق رضي الله عنه ان

حواء أخذت حفنة من الخنطة
 وأكلت وأخذت حفنة أخرى
 وخبأته ثم أخذت حفنة أخرى
 ورفعتها الى آدم فلما جعلت نصيب
 نفسها ضعف نصيب الرجل قلب
 الله الامر عليها فجعل نصيب المرأة
 نصف نصيب الرجل وأما الحالة
 الثانية فهن أكثر من اثنتين أو
 اثنتان أو واحدة وحكم القسم
 الأول مبين في قوله فان كن نساء
 فوق اثنتين فلهن ثلثا ما ترك وحكم
 القسم الثالث في قوله وان كانت
 واحدة فلها النصف فنقرأ بالرفع
 على كان التامة فظاهر ومن قرأ
 بالنصب فالضمير في كانت اما أن
 يعود الى النساء وجاز لعدم الالباس
 بدليل واحدة واما أن يعود الى غائب
 حكيم أي ان كانت البنت أو
 المولودة وقرأة النصب أو فوق بقوله
 فان كن نساء وقرأة الرفع أيضا
 حسنة للابتنجاء الى التكاف في
 عود الضمير وجوز صاحب
 الكشاف ان يكون الضمير في كن
 وكانت مهملة وتكون نساء واحدة

ثنا اسباط عن السدي ولا تعضوهن لتذهبوا ببعض ما آتيتوهن اما تعضوهن فيقول تضاروهن
 ليفتدي منكم حدث عن الحسين بن الفرج قال سمعت أبا معاذ يقول أخبرنا عبيد بن سالم قال قال
 سمعت الضحاك يقول في قوله ولا تعضوهن قال العضل أن يكره الرجل امرأته فيضربها حتى تفتدي
 منه قال الله تبارك وتعالى وكيف تأخذونه وقد أفضى بعضكم الى بعض وقال آخرون المعنى بالنهي
 عن عضل النساء في هذه الآية وأما يوهن ذكر من قال ذلك حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو
 عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله ولا تعضوهن لتذهبوا ببعض ما آتيتوهن
 أن ينكحهن أزواجهن كالعضل في سورة البقرة حدثني المشي قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا
 شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله وقال آخرون بل المنهي عن ذلك زوج المرأة بعد فراقها ياها
 وقالوا ذلك كان من فعل الجاهلية فهو اعنه في الاسلام ذكر من قال ذلك حدثني يونس بن عبد
 الأعلى قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد كان العضل في قريش بمكة ينكح الرجل المرأة الشريفة
 فلعلها لتوافقها فيغار قها على أن لا تزوج الاباذنه فيأتي بالشهود فيكتب ذلك عليها ويشهد فاذا
 خطها انحاطب فان اعطته وأرضته أذن لها والاعضلها قال فهذا قول الله ولا تعضوهن لتذهبوا ببعض
 ما آتيتوهن الآية قال أبو جعفر قد بينا في ماضى معنى العضل وما أصله بشواهد ذلك من الادلة
 وأولى هذه الاقوال التي ذكرناها بالصحة في ناول قوله ولا تعضوهن لتذهبوا ببعض ما آتيتوهن
 قول من قال نهي الله جل وجل ثناؤه وزوج المرأة من التصديق عليها والاضرار بها وهو لعجبها كاره
 ورافقها صلب لتفتدي منه ببعض ما آتاها من الصدقات وانما قلنا ذلك أولى بالصحة لانه لا سبيل الى
 عضل امرأة الا لاحد رجلين مال زوجها بالتصديق عليها وحبسها على نفسه وهو لها كاره مضارة منه لها
 بذلك لياخذ منها ما آتاها بافتدائها منه نفسها بذلك أو لولمها الذي اليه انكحها واذا كان لا سبيل الى
 عضلها الا بغيرهم او كل الولي معلوما انه ليس ممن آتاها شيئا فيقال ان عضلها عن النكاح عضلها
 لتذهب ببعض ما آتاها كان معلوما أن الذي عنى الله تبارك وتعالى بنهيها عن عضلها وزوجها
 الذي له السبيل الى عضلها اضرار الفتدي منه واذا صح ذلك وكان معلوما ان الله تعالى ذكره لم يجعل
 لاحد السبيل على زوجته بعد فراقها ياها وبينونتها منه فيكون له الى عضلها سبيل لتفتدي منه من
 عضله ياها أتت بغاشية أم لم تأت بها وكان الله جل ثناؤه قد أباح للزوج عضلها اذا أتت بغاشية

تفسير الهماء على ان كان نامة وأما القسم الثاني وهو حكم البنتين فغير مذكور في الآية صريحاً فهذا اختلف العلماء
 فيه فعن ابن عباس ان فرضهما النصف كفي الواحدة لان الثلثين فرض البنات بشرط كونهن فوق اثنتين فاذا لم يوجد الشرط لم يوجد المشروط
 وعورض بان النصف أيضا مشروط بالوحدة أقول ولعله نظر الى أن الثلثين أقرب الى الواحد من الأعداد الغير المحصورة التي فوق الثلثين
 سوى الثلاثين والثلث على الاقرب أولى وقال الآخرون من العجوبة وغيرهم ان فرضهما الثلثان لان من مات وخلف ابنا وبنات الثلث
 بالآية فيلزم أن يكون للبنتين الثلثان وأيضا نصيب البنت مع الولد الذكر الثلث فلان يكون نصيبها مع ولد آخر أنثى هو الثلث أولى لان الذكر
 أقوى من الأنثى وعلى هذا فكان قوله للذكور مثل حظ الأنثيين دال على أن الثلثين فذكر بعد ذلك انهن وان بلغن ما بلغن من العدد لم يتجاوزن الثلثين
 وقيل ان البنين أمس رجسا بالميت من الاختين لكنه تعالى يقول في آخر السورة فان كانتا اثنتين فلهما الثلثان فالبنتين أولى وهذا قياس
 حلي ومما يوثق به انه تعالى لم يذكر ميراث الإخوات الكبيرة ليعاير ميراثهن على ميراث البنات الكبيرة كما يقاس ميراث البنتين على الاختين

مبينة

وقيل لفظ فوق وهو صفة نساء أو خبر بعد خبر للتأكيد والخروج أقل الجمع وهو اثنان زائد كقوله فاضربوا فوق الاعناق وقيل فيه تقديم وتأخير والمراد فان كن نساء اثنتين فافوقهما وعن جابر بن عبد الله قال جاءت امرأة بابتين لها فقالت يا رسول الله هاتين بنتان بنتي قيس أو قالت سعد بن الربيع قتل معك يوم أحد وقد استقاء عمهما مالهما وميراثهما فقال بغضى الله في ذلك ونزلت هذه الآية فقال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم ادع لى المرأة وصاحبها فقال لعمهما اعطهما الثلثين واعط أمهما الثمن وما بقى فلان وأما الحالة الثالثة وهو ما إذا كان الاولاد ذكورا فقط فلم يذكر فى الآية لانه لما علم ان الذكر مثل حظ الانثيين وقد تبين ان للبنت الواحدة النصف علم منه ان للابن الواحد الكل وإذا كان للواحد الكل فاذا كانوا أكثر من واحد لم يحسن حرمان بعضهم ولا ترجيح بعضهم فيكون المال مشتركاً بينهم بالسوية وأيضاً قال صلى الله عليه وسلم وما أبقيت السهام فلاولى عصبه ذكراً ولا نزع فى ان الابن عصبه ذكراً فالتم يكن معه صاحب فرض فله كل المال للاحالة والنص سهلت عن ولد الولد فقيل اسم الولد يقع على ولد الابن أيضاً لقوله تعالى يا بنى آدم يا بنى اسرائيل وقيل قيس ولد الولد على الولد لما أنه

اسرائيل وقيل قيس ولد الولد على الولد لما أنه

كولد الصلب فى الارث والتعصيب ولكنه لا يستحق شياً مع اولاد الصلب على وجه الشركة وانما يستحق اذا لم يوجد ولد الصلب رأساً اولاً ياتخذ كما فى مسألة بنت واحدة وبنت ابن فانهما ياتخذان الثلثين واعلم ان عموم قوله تعالى يوصيكم الله فى اولادكم مخصوص بصور منها ان العبد والحرة لا يتوارثان ومنها ان الغائب لا يرث ومنها أنه لا يتوارث أهل ملتين والمرتد ماله فى عيبت المال سواء اكتسب فى الاسلام أو فى الردة وعند أبى حنيفة ما اكتسب فى الاسلام يرثه أقاربه المسلمون ومنها ان الانبياء لا يورثون خلافاً للشعبة روى ان فاطمة رضيت الله عنها ما طلبت الميراث احتجوا بقوله صلى الله عليه وسلم نحن معاشر الانبياء لا نورث ما تركناه صدقة واحتجت بقوله تعالى حكاية عن زكريا يرثنى ويرث من آل يعقوب وبقوله وورث سليمان داود والاصل فى التورث للمال وورثة العلم والدين مجاز وبمجموع قوله يوصيكم الله فى اولادكم ولان

مبينة حتى يفقد من منه كان بيننا بذلك خطأ التأويل الذى تاولة ابن زيد وتاويل من قال عنى بالنهى عن العزل فى هذه الآية اولياء الايام وصحة ما قلنا فيه ولا تعضلوهن فى موضع نصب عطفاً على قوله أن ترثوا النساء كرها ومعناه لا يحل لهن أن ترثوا النساء كرها ولا تعضلوهن وكذلك هى فيما ذكروا فى حرف ابن مسعود ولو قيل هو فى موضع حزم على وجه النهى لم يكن خطأ **ع** القول فى تاويل قوله (الا أن ياتين بغاشية مبينة) يعنى بذلك جعل ثناؤه لا يحل لهن أن ترثوا النساء كرها ولا تعضلوهن كضارا منكم لهن وأنتم لهن كرهون وهن لهن طاعت لتذهبوا ببعض ما آتيهوهن من صدقاتهن الا أن ياتين بغاشية مبينة فيحل لهن حينئذ الضرار بهن ليقفدين منكم ثم اختلف أهل التأويل فى معنى الغاشية التى ذكرها الله جعل ثناؤه فى هذا الموضع فقال بعضهم معناها الزنا وقال اذا زنت امرأة الرجل حل له عضها والضرار بها لتفدى منه بما آتاها من صدقاتها ذكروا من قال ذلك حد ثنا أبو بكر بن قال ثنا ابن ادريس قال أخبرنا أشعث عن الحسن فى البكر تصبر مائة وتنفى سنة وتزود الى زوجها ما أخذت منه وتناول هذه الآية ولا تعضلوهن لتذهبوا ببعض ما آتيهوهن الا أن ياتين بغاشية مبينة حد ثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن عطاء الخراسانى فى الرجل اذا أصابت امرأته فاحشة أخذت ماساق اليها وأخرجها فسخ ذلك الحدود حد ثنا أحمد بن ضبيع قال ثنا عبد الله بن المبارك قال أخبرنا معمر عن أبى قلابة قال اذ رأى الرجل من امرأته فاحشة فلا بأس أن يضارها ويسق عليها حتى تختلع منه حد ثنا ابن جهم قال أخبرنا ابن المبارك قال أخبرنا معمر عن أبى قلابة قال ثنا عن أبى قلابة فى الرجل يطلع من امرأته على فاحشة فذكر نحوه حد ثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدى الا أن ياتين بغاشية مبينة وهو الزنا فاذا فعل ذلك نفذوا مهورهن حد ثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن جريح قال أخبرنا عبد الكريم انه سمع الحسن البصرى الا أن ياتين بغاشية قال الزنا قال وسمعت الحسن وأبا السعفاء يقولان فان فعلت حل لزوجها أن يكون هو يسألها الخلع لتفتدى وقال آخرون الغاشية المبينة فى هذا الموضع النشوز ذكروا من قال ذلك حد ثنا المشنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنا معاوية بن صالح عن على بن أبى طلحة عن ابن عباس الا أن ياتين بغاشية مبينة وهو والبعض

المحتاج الى هذه المسئلة ما كان الاعلى وفاطمة والعباس وهؤلاء كانوا من أكابر الزهاد والعلماء فى الدين وأما أبو بكر فانه ما كان محتاجا الى معرفة هذه المسئلة البتة لانه ما كان يخطر بباله أنه يرث الرسول عليه الصلوة والسلام فكيف يليق بالرسول صلى الله عليه وسلم أن يبلغ هذه المسئلة الى من لا حاجة به اليها ولا يبلغها الى من له الى معرفتها أشد الحاجة وأيضاً يحتمل أن يكون قوله ما تركناه صدقة صلة لقوله لا نورث والمراد ان الشئ الذى تركناه صدقة فذلك الشئ لا يورث ولعل فائدة تخصيص الانبياء بذلك انهم اذا عزموا على التصديق بشئ فمجرد العزم يخرج ذلك عن ملكهم فلا يرثه وارثهم عنهم أجابوا بان فاطمة رضيت الله عنها رضيت بقول أبى بكر بعد هذه المناظرة وانعقد الاجماع على ما ذهب اليه أبو بكر واعلم ان جميع ما ذكرنا مما هو فى حالة انفراد الاولاد أماله اجتماعهم بالابن فذلك قوله ولا يورث كل واحد منهم ما للسدس مما ترك ان كان له ولد والمراد بالابن الاب والام فغلب جانب الاب لشرفه وثله من التغليب فى التثنية القميران والعمران والخلفان والضمير فى أبويه يعود الى الميت المعلوم من سياق الكلام فى الميراث ولا يورث كل واحد منهما يورثه بأكبر العمال وفائدة هذ

البدل انه لو قبل ولا بويه السدس لا وهم اشتركا هما فيه ولو قبل ولا بويه السدس لا وهم قسمتا السدس عليهم باالنساوي أو بالتفاوت ولو قبل ولا بكل واحد من أبويه السدس لغانت فائدة الاجمال والتفصيل والاجمام والتفسير فقول السدس مبتدأ وخبره لا بويه وقد توسط البدل بينهما البيان واعلم ان للابوين ثلاث أحوال الاولى أن يحصل معهما اولاد ولا نزاع ان اسم الولد يقع على الذكر وعلى الانثى فهنا ثلاثة أوجه أحدها أن يحصل معهما اولاد ذكر واحد أو أكثر فلا بوبن لكل واحد منهما السدس والباقي للاولاد بالسوية وتوابعها أن يحصل معهما بنتان أو أكثر فالحكم كذا ذكر وثالثها أن يكون معهما بنت واحدة فهنا للبنات النصف وللأم السدس وللأب السدس بحكم الآية والباقي للأب بحكم التعصيب فان قيل ان حق الوالدين على الولد مما لا يخفى في الحكمة في انه تعالى جعل نصيب الاولاد أكثر ونصيب الوالدين أقل فالجواب والله أعلم ان الوالدين ما بقى من عمرهما الا القليل غالباً الا اولادهم في زمان الصبي فاحتياجهم الى المال أكثر وأيضاً كأنهم ما قالوا بالنسب الحال للاطفال انما تطعمهم لوجه الله لا يريد منهم (١٩٨) جزاء ولا شكوراً وأيضاً اولاد الولد وتربية حال الولد أهم عند الوالدين من تربية

حالهما الحالة الثانية ان لا يكون معهما أحد من الاولاد ولا وارث سواهما وهو المراد بقوله فان لم يكن له ولد وزنه أبوة أى فقط فلامه الثالث ويغلب منه ان الباقي يكون للأب فيكون المال بينهما للذكر مثل حظ الانثيين ويحصل للأب السدس بالفرضية والنصف بالعصوبة ولانه تعالى قيد فرضية الثلث للام بان يكون الوارث منحصراً في الابوين اختلف العلماء في انه اذا ورثه أبواه مع أحد الزوجين فكيف يكون فرض الام فقال ابن عباس يدفع الى الزوج نصيبه أو الى الزوجة نصيبها وللأم الثلث بحاله والباقي للأب وذوهم الاكثرون الى ان الزوج أو الزوجة لهما نصيبهما ثم يدفع ثلث ما بقى الى الام والباقي للأب ليكون الذكر مثل حظ الانثيين كقوله قاعدة الميراث عند اجتماع الذكر والانثى فيكون الابوان كشرى يكن بينهما مال فاذا صار شئ منه مستحقا بقى الباقي بينهما

والنشوز فاذا فعلت ذلك فقد حل له منها الغدية حد ثنا ابن جريد قال ثنا حكاهم قال ثنا عنبسة عن علي بن جديعة عن مقسم في قوله ولا تعضلوهن لتذهبوا به بعض ما آتيتوهن الآن ينشرن في قراءة ابن مسعود قال اذا عضلت وآذنتك فقد حل لك ما أخذت منك حد ثنا ابن جريد قال ثنا جزي عن مطرف بن طريف عن خالد بن الضحاك بن مزاحم الأني ياتين بغاشية مبينة قال الفاحشة هاهنا النشوز فاذا انشزت حل له أن يأخذن خلعها منها حد ثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخذنا من عمر بن قنادة في قوله الأني ياتين بغاشية مبينة قال هو النشوز حد ثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن جريج قال قال عطاء بن أبي رباح الأني ياتين بغاشية مبينة قال هو النشوز حد ثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن جريج قال قال عطاء بن أبي رباح الأني ياتين بغاشية مبينة فان فعلن ان شتمت مسكوهن وان شتمت أرسلتهن حد ثنا عن الحسين ابن الفرج قال سمعت أبا معاذ يقول أخبرنا عبد بن سليمان قال سمعت الضحاك بن مزاحم يقول في قوله الأني ياتين بغاشية مبينة قال عدلر بن تبارك وتعالى في القضاء فرجع الى النساء فقال الآن ياتين بغاشية مبينة والغاشية العصيان والنشوز فلا جناح عليه بعد ذلك أن يأخذن منها القديرة قال أبو جعفر وأولى ما قيل في تاويل قوله الأني ياتين بغاشية مبينة انه يعنى به كل فاحشة تزيى باللسان على زوجها وأذى له وزنا بفرجها وذلك ان الله جل ثناؤه جعل بقوله الأني ياتين بغاشية الغواش التي هي زنا أو نشوز له عضلها على ما بين الله في كتابه والنضيق عليها حتى تقتدى منه باى معانى فواحش أنت بعد أن تكون ظاهرة مبينة بظاهر كتاب الله تبارك وتعالى وصحة الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كالذى حدثنى يونس بن سليمان البصرى قال ثنا حاتم بن اسمعيل قال ثنا جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر بن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اتقوا الله في النساء فانكم أخذتوهن بامانة الله واستحلتم فروجهن بكلمة الله وان لكم عليهن أن لا يوطئن فرشكم أحداً تكرهونه فان فعلن ذلك فاضر بوهن ضرباً غير مبرح ولهن عليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف حد ثنا موسى بن عبد الرحمن المسروقي قال ثنا زيد بن الحباب قال ثنا موسى بن عبيدة الترمذى قال ثنا صدقة بن يسار عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أيها الناس ان النساء عندكم عوار أخذتوهن

على قدر الاستحقاق الاول وأيضاً الزوج انما يأخذنهما بحكم عقد النكاح لا بحكم القرابة فاشبه الوصية بامانة في قصة الباقي وعن ابن سيرين أنه وافق ابن عباس في الزوجية والابوين فانما اذا دفعنا الرجوع الى الزوجة والثلث الى الام بقى للأب الثلث ونصف السدس أكثر من اللام وخالفه في الزوج والابوين لانه اذا دفع الى الزوج النصف والى الام الثلث يبقى للأب السدس فيكون للانثى مثل حظ الذكر من هذا عكس قوله تعالى للذكر مثل حظ الانثيين الحالة الثالثة أن يوجد معهما الاخوة والاخوات وذلك قوله فان كان له اخوة فلامه السدس واتفقوا على ان واحداً من الاخوة والاخوات لا يحجب الام من الثلث الى السدس واتفقوا على أن ثلاثة منهم يحجبون لكن الانثيين مختلف فيهما قالوا اكثر من من الصحابة ذهبوا الى اثبات الحجب بمهما كفى الثلاثة بناء على ان الانثيين جمع لوجود التعدد في التنبية فافوقها فصح أن يتناول الاخوة للاخوين واستقر باب الميراث بؤيد ذلك فانه جعل نصيب البنات مثل نصيب البنات وكذلك للاختين والاخوات وذكر الشيخ الكامل يحيى الدين بن العربي في الفتوحات انه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم في المنام فسأله

عن خلاف الأئمة في أن أقل الجمع اثنتان أو ثلاثة فعلمه أن أقل الجمع في الشفع اثنتان وفي الوتر ثلاثة وقال صلى الله عليه وسلم لا اثنتان فساد فوها
 جماعة وقد احتج ابن عباس بذلك على عثمان فقال كيف ترد هالي السدس بالآخرين وليس بابا خوة فقال عثمان لا أستطيع رد شيء كان قبلي
 ومضى في البلدان فاشار إلى إجماعهم قبل أن أظهر ابن عباس الخلاف ثم ان الاثنين أو الثلاثة إذا تجبوا الام عن السدس فذلك السدس يكون
 لهم حتى يبقى للاب الثلثان أو لا يكون أهم شيء من الميراث ويكون خمسة الاسداس للاب ذهب ابن عباس إلى الاول وذهب الجمهور إلى الثاني إذ
 لا يلزم من كون الشخص حاجبا كونه وارثا ولم يرد لهم ذكر الاب بالحب فوجب أن يبقى المال بعد حصول هذا الحب على ملك الابوين ثم ذكر ان
 هذه الانصاء إنما تدفع إلى هؤلاء من بعد وصية نوصي بها أو دين حتى لو استغرق الدين كل مال الميت لم يكن للورثة فيه حق وإذا لم يكن أو كان لكنه
 قضى وفضل بعده شيء فإن أوصى الميت وصية أخرجه من ثلث ما فضل ثم قسم الباقي ميراثا على فرائض الله تعالى عن علي بن أبي طالب كرم
 الله وجهه انكم لتقرؤن الوصية قبل الدين وان الرسول صلى الله عليه وسلم قضى بالدين (١٩٩) قبل الوصية والمراد انه لا عبرة بالتقديم
 في الذكر لان كلمة أو لا تنفيذ الترتيب

بإمانة الله واستحلتم فروجهن بكلمة الله ولكم عليهن حق ولهن عليكم حق ومن حقهن عليكم عليهن أن
 لا يوطئن فرشكم أحد أولايه يصيننكم في معروف وإذا فعلن ذلك فلهن رزقهن وكسوتهن بالمعروف فأخبر
 صلى الله عليه وسلم أن من حق الزوج على المرأة أن لا توطئ فراشه أحد أولايه تعصينه في معروف وأن
 الذي يجب لها من الرزق والكسوة عليه إنما هو واجب عليه إذا أدت هي إليه ما يجب عليهما من الحق
 بتركها إطعامه فراشه غير وتر كها معصيته في معروف ومعلوم أن معنى قول النبي صلى الله عليه وسلم من
 حقهن عليكم أن لا يوطئن فرشكم أحد النما هو أن لا يمكن أن تغسوا من أحد سواكم وإذا كان ما روينا
 في ذلك صحيحا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيمن أن لزوج المرأة إذا أو طأت امرأته نفسها غيره
 أمكنت من جماعها سواه أن له من منعها الكسوة والرزق بالمعروف مثل الذي له من منعها ذلك إذا
 هي عصته في المعروف وإذا كان ذلك له فمعلوم أنه غير ممانع لها بمنعها إياها ما له منعها حقها هو واجب عليه
 وإذا كان ذلك كذلك فبين أنهما إذا افتدت نفسها عند ذلك من زوجها فاخذ منها زوجها ما أعطته أنه لم
 ياخذ ذلك عن عضل منهى عنه بل هو أخذ ما أخذ منها عن عضل له مباح وإذا كان ذلك كذلك كان بيننا
 أنه داخل في استثناء الله تبارك وتعالى الذي استثناءه من العاضلين بقوله ولا تعضلوهن لتذهبوا ببعض
 ما آتيتوهن إلا أن ياتين بغاشية مبينة وإذا صح ذلك فبين فساد قول من قال قوله إلا أن ياتين بغاشية
 مبينة منسوخ بالحدود لأن الحد حق الله تعالى على من أتى بالغاشية التي هي زنا وأما العضل لتفتدي
 المرأة من الزوج بما آتاها أو ببعضه في حق زوجها كما عذله إياها وتضييقه عليها إذا هي نشرت عليه
 لتفتدي منه قوله وليس حكم أحدهما يبطل حكم الآخر يعني الآية ولا يحل لكم أمهات الذين آمنوا أن
 تعضوا النساء كقضيهن وعليهن وتنعوهن رزقهن وكسوتهن بالمعروف لتذهبوا ببعض ما آتيتوهن
 من صدقاتكم إلا أن ياتين بغاشية من زنا أو ببناء عليكم وخلاف لكم فيما يجب عليهن لكم مبينة
 ظاهرة فيحل لكم حينئذ عضلهن والتضييق عليهن لتذهبوا ببعض ما آتيتوهن من صدقاتهن إن هن
 افتدن منكم به واختلفت القراء في قراءة قوله مبينة فقرا بعضهم مبينة بفتح الياء بمعنى أنها قديمت
 لكم وأعلنت وأظهرت وقراءه بعضهم مبينة بكسر الياء بمعنى أنها ظاهرة بينة للناس إنما غاشية وهما
 قراءتان مستقيمتان في قراءة أمصار الاسلام فبأيتها ما قرأ القارئ فيصيب في قراءته الصواب لأن
 الغاشية إذا أظهرها صاحبها فهي ظاهرة بينة وإذا أظهرت فبإظهار صاحبها إياها ظهرت فلا

بإمانة الله واستحلتم فروجهن بكلمة الله ولكم عليهن حق ولهن عليكم حق ومن حقهن عليكم عليهن أن
 لا يوطئن فرشكم أحد أولايه يصيننكم في معروف وإذا فعلن ذلك فلهن رزقهن وكسوتهن بالمعروف فأخبر
 صلى الله عليه وسلم أن من حق الزوج على المرأة أن لا توطئ فراشه أحد أولايه تعصينه في معروف وأن
 الذي يجب لها من الرزق والكسوة عليه إنما هو واجب عليه إذا أدت هي إليه ما يجب عليهما من الحق
 بتركها إطعامه فراشه غير وتر كها معصيته في معروف ومعلوم أن معنى قول النبي صلى الله عليه وسلم من
 حقهن عليكم أن لا يوطئن فرشكم أحد النما هو أن لا يمكن أن تغسوا من أحد سواكم وإذا كان ما روينا
 في ذلك صحيحا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيمن أن لزوج المرأة إذا أو طأت امرأته نفسها غيره
 أمكنت من جماعها سواه أن له من منعها الكسوة والرزق بالمعروف مثل الذي له من منعها ذلك إذا
 هي عصته في المعروف وإذا كان ذلك له فمعلوم أنه غير ممانع لها بمنعها إياها ما له منعها حقها هو واجب عليه
 وإذا كان ذلك كذلك فبين أنهما إذا افتدت نفسها عند ذلك من زوجها فاخذ منها زوجها ما أعطته أنه لم
 ياخذ ذلك عن عضل منهى عنه بل هو أخذ ما أخذ منها عن عضل له مباح وإذا كان ذلك كذلك كان بيننا
 أنه داخل في استثناء الله تبارك وتعالى الذي استثناءه من العاضلين بقوله ولا تعضلوهن لتذهبوا ببعض
 ما آتيتوهن إلا أن ياتين بغاشية مبينة وإذا صح ذلك فبين فساد قول من قال قوله إلا أن ياتين بغاشية
 مبينة منسوخ بالحدود لأن الحد حق الله تعالى على من أتى بالغاشية التي هي زنا وأما العضل لتفتدي
 المرأة من الزوج بما آتاها أو ببعضه في حق زوجها كما عذله إياها وتضييقه عليها إذا هي نشرت عليه
 لتفتدي منه قوله وليس حكم أحدهما يبطل حكم الآخر يعني الآية ولا يحل لكم أمهات الذين آمنوا أن
 تعضوا النساء كقضيهن وعليهن وتنعوهن رزقهن وكسوتهن بالمعروف لتذهبوا ببعض ما آتيتوهن
 من صدقاتكم إلا أن ياتين بغاشية من زنا أو ببناء عليكم وخلاف لكم فيما يجب عليهن لكم مبينة
 ظاهرة فيحل لكم حينئذ عضلهن والتضييق عليهن لتذهبوا ببعض ما آتيتوهن من صدقاتهن إن هن
 افتدن منكم به واختلفت القراء في قراءة قوله مبينة فقرا بعضهم مبينة بفتح الياء بمعنى أنها قديمت
 لكم وأعلنت وأظهرت وقراءه بعضهم مبينة بكسر الياء بمعنى أنها ظاهرة بينة للناس إنما غاشية وهما
 قراءتان مستقيمتان في قراءة أمصار الاسلام فبأيتها ما قرأ القارئ فيصيب في قراءته الصواب لأن
 الغاشية إذا أظهرها صاحبها فهي ظاهرة بينة وإذا أظهرت فبإظهار صاحبها إياها ظهرت فلا

مبتدأ وأقرب خبره والجملة في موضع نصب بتدرون وهي معلقة عن العمل لفظا لأنها من أفعال القلوب وأقول من الجائز أن لا تكون من
 أفعال القلوب بل تكون بمعنى المعرفة وكان أبهم مفعوله مبنيا لحذف صدر الأصل نحو لنزعن من كل شيعة أبهم أشد قال المفسرون هذا كلام
 معترض بين ذكر الوارثين وانصباهم وبين قوله فرضة من الله ومن حق الاعتراض أن يناسب ما اعترض بينه ويؤكد كده فقيل هذا من تمام
 الوصية أي لا تدرون من أنفع لكم من آباءكم وأبنائكم الذين يموتون آمن أو صي منهم أم من لم يوصي يعني ان من أوصى ببعض ماله فعرضكم
 لشواب الآخرة بما ضاع وصية فهو أقرب لكم نفعاً وأحضر جدوى ممن ترك الوصية فوفر عليكم عرض الدنيا وجعل ثواب الآخرة أقرب وأحضر
 من عرض الدنيا ما بالحقيقة الامران عرض الدنيا وان كان عاجلاً قرر بما في الصورة الا انه فان فهو في الحقيقة الابعاد الاوصى وثواب
 الآخرة وان كان أجلاً الا انه باق فهو في الحقيقة الاقرب الادنى وقيل عن ابن عباس ان الابن ان كان أرفع درجة من أبيه في الجنة سأل أن يرفع
 أبوه إليه فيرفع وكذلك الابن ان كان أرفع درجة من أبيه سأل أن يرفع أبوه إليه في الجنة لا تدرون في الدنيا أبهم أقرب لكم نفعاً إلا أن أحدكم لا يعرف

ان انتفاعا في الجنة بهذا أكثر أم بذلك وقيل قد فرض الله الغرائض على ما هو عنده حكمه والعقول لا تمتد إلى كمية تلك التقديرات فلو وكل ذلك اليكم تعلموا أنهم لكم أنفع فوضعتم أنتم الاموال في غير موضعها وقيل المراد كيفية انتفاع بعضهم ببعض في الدنيا من جهة الاتفاق والذب عنه فلا يدري أن الابن سيحتاج الى أن ينفق الاب عليه أو الاب سيفتقر الى الابن وقيل المقصود جواز أن يموت هذا قبل ذلك فيرثه وبالاضد القول هو الاول فرض من الله نصب على انحصار تقوم مقام المصدر المؤكدا أي فرض الله ذلك فرضا ان الله كان عليهما بكل المعلومات فيكون عالما بما في قسمة الموارث من المصالح والمفاسد حكما لا يامر الا بما هو الاحسن الاصلح قال الخليل كان ههنا من خلع عن اعتبار الاقتران بالزمان لانه تعالى منزعه عن الدخول تحت الزمان وليكنه من الازل الى الابد عليهم حكيم وقال سيويه ان القوم لما شاهدوا علما وحكمة تجبوا فقيل لهم ان الله كان كذلك أي لم يزل موصوفا بهذه الصفات هذا واعلم أن الوارث اما ان يكون منصلا بالميث بغير واسطة أو بواسطة وعلى الاول فسيب الاتصال اما أن يكون هو النسب أو الزوجية (٢٠٠) فهذه ثلاثة أقسام الاول قرابة التوالد الفروع والاصول وهو أشرف الاتصالات

لعدم الواسطة ولكنها كثيرة المخالطة ولغاية الالفة والشغفة ولهذا قدم في الذكور يتلوه في الشرف القسم الثاني للمثل ما قلناه لهذا أردفه بالقسم الاول وذلك قوله ولكم نصف ما ترك أزواجكم الى قوله توصون بها وأدين ثم بين أحوال القسم الثالث وهو الكلاله في قوله وان كان رجل يورث كلاله فما أحسن هذا النسق ولما جعل في الموجب النسبي حظ الرجل مثل حظ الانثيين فكذلك جعل في الموجب السببي وهو الزوجية حظ الزوج ضعف حظ الزوجة وقد نبه في الآية على فضل الرجال حيث ذكرهم على سبيل المخاطبة ثماني مرات وذكرهن على الغيبة أقل من ذلك ثم الواحدة والجماعة سواء في الربع والتمن ولا فرق في الولدين الذكر والانثى ولا بين الابن وابن الابن ولا بين البنت و بنت الابن ويخرج منه ولد البنت لانه لا يرث وههنا مسئلة قال الشافعي

تكون ظاهرة بينة الا وهي مبينة ولا مبينة الا وهي مبينة فلذلك رأيت القراءة باجمها قرأ العتاري صوابا ﴿ القول في تاويل قوله ﴾ (وعاشروهن بالمعروف) يعني جل ثناؤه بقوله وعاشروهن بالمعروف وخالفوا أيهم الرجال نساء كم وصاحبوهن بالمعروف يعني بما أمرتكم به المصاحبة وذلك امسا كهن باداء حقوقهن التي فرض الله جل ثناؤه لهن عليكم اليهن أو تخرج منكم لهن باحسان كما حدثننا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدي وعاشروهن بالمعروف يقول وخالفوهن كذا قال محمد بن الحسين وانما هو خالفوهن من العشرة وهي المصاحبة ﴿ القول في تاويل قوله ﴾ (فان كرهتموهن فعسى أن تسكرهوا شيئا ويجعل الله فيه خيرا كثيرا) يعني بذلك تعالى ذكره لانه لو انساءكم لتذهبوا ببعض ما آتيتوهن من غير ريبه ولا نشوز كان منهن ولكن عاشروهن بالمعروف وان كرهتموهن فعلمتكم ان تسكرهوهن فتمسكوهن فيجعل الله لكم في امساكم اياهن على كره منكم خيرا كثيرا من ولد يرزقكم منهن أو عطفكم عليهن بعد كراهتكم اياهن كما حدثننا محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله فان كرهتموهن فعسى أن تسكرهوا شيئا ويجعل الله فيه خيرا كثيرا يقول فعسى الله أن يجعل في الكراهة خيرا كثيرا حدثننا المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله حدثننا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدي في قوله ويجعل الله فيه خيرا كثيرا الولد حدثننا محمد بن سعد قال ثنا أبي قال ثنا عبي قال ثنا أبي عن أبيه عن ابن عباس ويجعل الله فيه خيرا كثيرا والخير الكثير ان يعطف في رزق الرجل ولدها ويجعل الله في ولدها خيرا كثيرا والهاء في قوله ويجعل الله فيه خيرا كثيرا على قول مجاهد الذي ذكرناه كناية عن مصدر تسكرهوا كان معنى الكلام عنده فان كرهتموهن فعسى أن تسكرهوا شيئا ويجعل الله فيه خيرا كثيرا لو كان تاويل الكلام فعسى أن تسكرهوا شيئا ويجعل الله في ذلك الشيء الذي تسكرهوه خيرا كثيرا كان جائزا صححا ﴿ القول في تاويل قوله ﴾ (وان أردتم استبدال زوج مكان زوج وآتيتن احداهن قنطارا فلا تأخذوا منه شيئا) يعني جل ثناؤه بقوله وان أردتم استبدال زوج مكان زوج وان أردتم أيها المؤمنون نكاح امرأة ممكنة امرأة لكم تطلقونها وآتيتن احداهن يقول وقد أعطيتن التي تريدون طلاقها من المهر قنطارا والقنطار

يجوز للزوج غسل زوجته لانها بعد الموت زوجته بدليل قوله تعالى ولكم نصف ما ترك أزواجكم وقال أبو حنيفة المال لا يجوز لانها ليست زوجته ولو كانت زوجته لخل له وطؤها القوله الاعلى أزواجهم وأجيب بانها لو لم تكن زوجته لكان قوله ما ترك أزواجكم مجازا ولو كانت زوجته لاجل له وطؤها لزم التخصيص واذا تعارض المجاز والتخصيص فالتخصيص أولى كما بين في أصول الفقه وكيف لا وقد علم في صور كثيرة حصول الزوجة مع حرمة الوطء كزمان الحيض والنفاس ونهار رمضان وعند اشتغالها بالصلاة المفروضة والحج المفروض وعند كونها في العدة عن الوطء بالمشبهة وأيضا حل الوطء ثابت على خلاف الاصل لما فيه من المصالح وعند الموت لم يبق شيء من تلك المصالح فعاد الى أصل الحرمة أما حل الغسل ففيه مصالح فوجب القول ببقائه واختلافه في تفسير الكلاله فعن أبي بكر الصديق رضي الله عنه انه سئل عن الكلاله فقال أقول فيه برأي فان كان صوابا فمن الله وان كان خطأ فمني ومن الشيطان والله يبرئ منه الكلاله ما خلا الوالد والولد وعن عمر رضي الله عنه الكلاله من لا ولده فقط وعنه في رواية أخرى التوقف وكان يقول ثلاثة لان يكون بينهن الرسول صلى الله عليه وسلم لنا أحب الى من

الدنيا وما فيها السكالة والخلافة والوراثة والقبول السكالة القرابة من غير جهة الولد والوالد ومنه قولهم ما ورث المجدع كلاله كما تقول ما صمت عن عي قال الفرزدق ورثتم قناة الملك لاعتن كلاله * عن ابني مناف عبد شمس وهاشم والمختار الصحح من الاقوال قول أبي بكر لان السكالة في الاصل مصدر بمعنى السكال وهو ذهاب القوة من الاعباء قال الاعشى فا آليت لأرثي لها من كلاله * ولا من وحى حتى تلاقى محجرا فاستعيرت للقرابة من غير جهة الولد والوالد لانها بالاضافة الى قرابة الاصول والفروع كلاله ضعيفة ويحتمل أن يقال هي من الاكليل لانهم يحيطون بالانسان احاطة الاكليل بالرأس بخلاف قرابة الولادة فانها تذهب على الاستقامة كما قال نسب تنابع كبار عن كبار * كالرخ أبو باعلى أنبوب وأيضاً فإنه تعالى قال في آخر السورة قل الله يقضيكم في السكالة ان امرؤ هلك ليس له ولد فاحتج عمر بذلك والجواب انه تعالى حكم في تلك الآية بتوريث الاخوة والاخوات حال كون الميت كلاله ولا شك أن الاخوة والاخوات لا يرثون حال وجود الابوين فيلزم أن لا يكون الميت كلاله حال وجود الابوين وأيضاً انه تعالى ذكر حكم الولد والوالدين في الآيات المتقدمة (٢٠١) ثم اتبعها ذكر كلاله وهذا الترتيب يقتضى أن يكون السكالة من عدا

الوالدين والولد ثم السكالة فدي يجعل وصفا للمورث والمراد الذي يرثه من سوى الوالدين والاولاد ويمكن أن يحمل عليه بيت الفرزدق أي ماورثتم الملك عن الاعمام بل عن الآباء فسمى العم كلاله وهو ههنا مورث لا وارث وقد يجعل وصفا للوارث ومنه قول جابر مرضت مرضاً شفيت منه على الموت فأتاني النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله اني رجل لا يرثني الا كلاله وأراد به انه ليس له والد ولا ولد ويقال رجل كلاله وامرأة كلاله وقوم كلاله لا يرثون ولا يرثونهم مع لانه مصدر كالدلالة والجلالة اذا جعلت صفة للوارث أو المورث كانت بمعنى ذى كلاله كما يقال فلان من قرابتي أي من ذوى قرابتي ويجوز أن يكون صفة كالهجاء والفقافة يقال رجل هجاء وفقافة كلاهما بالتحفيف أي أحق وقوله تعالى وان كان رجل يورث فيه احتمالان

المال الكثير وقد ذكرنا فيما مضى اختلاف أهل التأويل في مبلغه والصواب من القول في ذلك عندنا ولا نأخذ ومانه شيئاً يقول فلا نضر واهن اذا أردتم كلامهن لفتة من منكم بما آتيتوهن كما حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله وان أردتم استبدال زوج مكان زوج طلاق امرأة ممكن أخرى فلا يحل له من مال المطلقة شيء وان كثير حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله ۞ القول في تاويل قوله (أناخذونه بهناتنا وانما بيننا) يعني بقوله تعالى ذكره أناخذونه أناخذون ما آتيتوهن من مهرهن بهناتنا يقول ظلمنا بغير حق وانما بيننا يعني قد أبان امرأه انه باخذها اياهن أخذهن منه ظلم ۞ القول في تاويل قوله (وكيف تأخذونه وقد أفضى بعضكم الى بعض) يعني جل تناؤه بقوله وكيف تأخذونه وعلى أي وجه تأخذون من نساءكم ما آتيتوهن من صدقاتهن اذا أردتم طلاقهن واستبدال غيرهن من أزواجهن وقد أفضى بعضكم الى بعض فتباشرتم وتلامستم وهذا كلام وان كان مخرج الاستفهام فإنه في معنى التكبير والتغليظ كما يقول الرجل لا سحر كيف تفعل كذا وكذا أو أغبر راض به على معنى التهدد والوعيد وأما الافضاء الى الشيء فإنه الوصول اليه بالمباشرة كما قال الشاعر

بلى افضى الى لينسه * بداسيرهما من باطن بعد ظاهر

يعنى بذلك ان الفساد والبلى وصل الى الحر والذى عنى به الافضاء في هذا الموضع الجماع في الفرج فتاويل الكلام اذ كان ذلك معناه وكيف تأخذون ما آتيتوهن وقد أفضى بعضكم الى بعض بالجماع ونحو ما قلنا في ذلك قال جماعة من أهل التأويل ذكر من قال ذلك **حدثني** عبد الحميد بن سنان القناد قال ثنا اسحق عن سفيان عن عاصم عن بكر بن عبد الله عن ابن عباس قال الافضاء المباشرة ولكن الله كريم يكنى عما يشاء **حدثنا** محمد بن بشار قال ثنا أبو عاصم قال ثنا سفيان عن عاصم عن بكر بن ابن عباس قال الافضاء الجماع ولكن الله يكنى **حدثنا** ابن حميد قال ثنا جرير عن عاصم عن بكر بن عبد الله المزني عن ابن عباس قال الافضاء هو الجماع **حدثني** محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد وقد أفضى بعضكم الى بعض قال جماعة النساء **حدثني** المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد

(٢٦ - (ابن جرير) - رابع) الاول وهو قول عطاء والضحاك أن يكون ماخوذاً من ورت الرجل يرث فيكون الرجل هو المورث ومنه وينتصب كلاله على الخمال أو على انه خبر كان وورث صفة رجل ويجوز أن يكون مفعولاً له أي يورث لاجل كونه كلاله والثاني وهو قول سعيد بن جبير أن يكون مبنياً للمفعول من أورث فالرجل حينئذ هو الوارث وينتصب كلاله على الوجه المذكور قيل ما السبب في انه قال وان كان رجل يورث كلاله أو امرأة ثم قال وله أخ فسكنى عن الرجل ولم يكن عن المرأة والجواب انه اذا جاء حرفان في معنى واحد جاز اسناد النفس الى أمه أو يزيد وجاز اسناده اليهما أيضاً تقول من كان له أخ وأخت فليصله أو فليصلها والترجيح بالنسبة لكثير المشرف والمراد بالتأنيث للقرب وان قلت فليصلها ما جاز أيضاً ولعل التوحيد والتذكير في الآية أولى امالان الرجال في الاحكام أصل والنساء تبع لهم واماً وتأويل أحد المذكورين ثم ان المفسرين أجمعوا على أن المراد من الاخ والاخت ههنا لاخ والاخت من الام ويدل عليه ما نسب الى أبي سعيد بن أبي وقاص وله أخ وأخت من أم فلاسكل واحد منهما أي من الاخ والاخت السدس من غير مفاضلة الذي ذكره على الاثنى هذا على

الاحتمال الاول وهو أن الرجل موزون من نفسه وأما على الاحتمال الثاني وهو أن الرجل وارث فالضمير عائدا الى الرجل والى واحد من أخيه أو أخته والمعنى مثل الاول لانك اذا قلت السدس له أو لواحد من الاخ أو الاخت على التخيير فقد ويت بين الذكرو الانثى ثم قال فان كانوا أكثر من ذلك فهم شركاء في الثلث فبين أن نصيبهم كيفما كانوا لا يزداد على الثلث وقد يستند الاجماع الى هذا بيانه انه قال في آخر السورة قل الله يفنيكم في الكل لتواثبت للاختين الثلثين وللأخوة كل المال وههنا ثبت للأخوة والاخوات السدس عند الانفراد والثلث عند الاجتماع فعلم أن المراد من الأخوة والاخوات ههنا غـ ير المراد من الأخوة والاخوات في تلك الآية فأراد ههنا الأخوة والاخوات من الام وهم الاخياف وهنالك الأخوة والاخوات من الاب والام وهم الاعيان أو من الاب وهم اولاد البنات فالكلام لتوان كانت عاملة من عدان الوالد والوالدة الأتم في الآية خاصة كإيناء غير مضار حال أى يوصى به أو هو غير مضار لورثته ومن قرأ نوصى مبنيا للمفعول فعامل الحال محذوف يدل عليه المذكور رأى يوصى اذ علم أن مضمون صيا والضمير فيه وهو (٢٠٢) ذوالحال يعود الى الرجل على تقدير انه المورث أو الى الميت الدال عليه سياتى الكلام

أى ان كان الرجل وارثا مضرا الورثة بان يوصى باز يد من الثلث أو بالثلث فسادونه وينتقم مضارة الورثة وغضبهم وقطع الميراث عنهم لا وجه الله وقد يعتربان الدين الذى كان له على غيره قد استوفاه أو يبيع شيأ بئس بخس أو يشتري شيأ بئس غال كل ذلك لتلاصق المال الى الورثة قال العلماء الاولى بالانسان أن ينظر فى قدر ما يخاف ومن يخاف ثم يجعل وصيته بحسب ذلك فان كان فى المال قلة وفى الورثة كثرة لم يوص وان كان بالعكس أوصى على قانون العدالة وقد روى عن عكرمة عن ابن عباس أن الاضرار فى الوصية من الكبائر و يروى مرفوعا وعن شهر بن حوشب عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أن الرجل ليعمل بعمل أهل الجنة سبعين سنة فاذا أوصى وحاف فى وصيته ختم له بشر عمله فيدخل النار وان الرجل ليعمل بعمل أهل النار سبعين سنة فيعدل فى وصيته فيختم له بخير عمله

مثله **حدثنا** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدى وكيف تأخذونه وقد أفضى بعضكم الى بعض بعنى الجامعة ﴿ القول فى تاويل قوله (وأخذن منكم ميثاقا غليظا) أى ما وثقت به لهن على أنفسكم من عهد وافرار منكم بما أقررتم به على أنفسكم من مساكهن بمعروف أو تسريحهن باحسان وكان فى عهد المسلمين النكاح قدما فيما بلغنا ان يقال للنكاح الله عاملك لمسكن بالمعروف أو لتسريحن باحسان **حدثنا** بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله وأخذن منكم ميثاقا غليظا والميثاق الغليظ الذى أخذته النساء على الرجال امسك بمعروف أو تسريح باحسان وقد كان فى عهد المسلمين عهدا نكاحهم الله عليك لمسكن بمعروف أو لتسريحن باحسان واختلف أهل التاويل فى الميثاق الذى عنى الله جل ثناؤه بقوله وأخذن منكم ميثاقا غليظا فقال بعضهم هو امسك بمعروف أو تسريح باحسان ذكر من قال ذلك **حدثني** يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم قال أخبرنا جوير بن عن الضحاك فى قوله وأخذن منكم ميثاقا غليظا قال امسك بمعروف أو تسريح باحسان **حدثني** المشنى قال ثنا عمر بن حنبل قال ثنا هشيم عن جوير بن عن الضحاك مثله **حدثنا** الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة فى قوله وأخذن منكم ميثاقا غليظا قال هو ما أخذ الله تبارك وتعالى للنساء على الرجال فامسك بمعروف أو تسريح باحسان قال وقد كان ذلك يؤخذ عند عقد النكاح **حدثنا** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدى أما وأخذن منكم ميثاقا غليظا فهو ان يكح المرأة فيقول ولها انكحنا كما بامانه الله على ان تمسكها بالمعروف أو تسريحها باحسان **حدثنا** عمرو بن على قال ثنا عبد الأعلى قال ثنا سعيد عن قتادة فى قوله وأخذن منكم ميثاقا غليظا قال الميثاق الغليظ الذى أخذ الله للنساء امسك بمعروف أو تسريح باحسان وكانت فى عهد المسلمين عهدا نكاحهن الله عليك لمسكن بمعروف أو لتسريحن باحسان **حدثنا** عمرو بن على قال ثنا أبو قتبية قال ثنا بكر الهذلى عن الحسن ومحمد بن سيرين فى قوله وأخذن منكم ميثاقا غليظا قال امسك بمعروف أو تسريح باحسان وقال آخرون هو كلمة النكاح التى استعمل بها الفرج ذكر من قال ذلك **حدثني** محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن ابي نجيح عن مجاهد وأخذن منكم ميثاقا غليظا قال كلمة النكاح التى استعمل بها فزوجهن **حدثني**

فيدخل الجنة وعنه من قطع ميراثا فرضه الله قطع الله ميراثه من الجنة وصية من الله نصب على المصدر المؤكد أو على انه مفعول مضار أى لا يضار وصية من الله وهو الثلث فسادونه زيادته على الثلث أو وصية من امه بالاولاد أن لا يدعهم عالة بأمر الله فى الوصية الله عليهم بن جارى وصيته أو عدل حلهم عن الجائر لا يعاجله بالعقوبة وفيه من الوعيد ما لا يخفى ثم أكد الوعيد بالترغيب والترهيب فقال تلك حدود الله وهو اشارة الى جميع ما ذكر فى السورة من أحكام اليتامى والوصايا والموارث وغيرها وهى الشرائع التى لا يجوز للمكاف أن يتجاوزها ويخطاها الى ما ليس له بحق وقوله ومن يطع الله ومن يعص الله فله اجره كما أن الوالد يقبل على ولده ويؤدبه فى أمر مخصوص ثم يقول احذر تخلفى ويكون مقصود منعهم من عصيتى فى جميع الامور وانما قيل بدخله وخالدين حلا على لفظ من ومعناه وانتصب خالدين وخالد على الحال ولا يجوز أن يكونا صفتين لجنات ونارا لان ما جازى على غير من هماله فكان يلزم حينئذ أن ية ال خالدين هم فيها ولا هو فيها قالت المعتزلة الآية دل على القطع بوعيد الغساق وخلودهم وذلك أن التعدى فى جميع حدوده محال

المثنى

لان من حدود ترك اليهودية والنصرانية والمجوسية والتعدى فيها هو الايمان بجميعها وذلك محال فان المراد تعدى أى حد كان ولان الآية مذكورة عقيب قسمه المواريث فيكون المراد التعدى في هذه الحدود وأجيب بما أمر من ان ذلك مشروط عندكم بعدم التوبة فإى مانع لنا من أن يزيد فيه شرطا آخر وهو عدم المغفرة بان الآية لها اختصاص بالكافرين جميع المعاصي يصح استئناؤها من هذا اللفظ أى ومن يعص الله فى كذا وفى كذا وذلك لا يتحقق الا فى حق الكافر نعم يخرج منه ما يخصه دليل عقلى كما ذكرتم من استحالة الجمع بين اليهودية والنصرانية وما يأتى كذا كون الآية مخصوصة بالكافرين قوله ومن يعص الله ورسوله يعقده كونه فاعلا للمعاصي فلو كان المراد من قوله وبتعدى حدوده أيضا ذلك لزم التكرار فوجب جملته على الكافر وان سلم أن المراد هو التعدى فى حدود المواريث فلعل المراد من التعدى هو اعتقاد كونكم بالا على وجه الحكمة والصواب ويلزم منه الكفر والله أعلم بما رده قوله عم طوله واللاتى ياتين الفاحشة الآية وجه النظم فيه أن التغليب عليهن فى باب الفاحشة من جملة الاحسان اليهن المأمور به فى الآيات المتقدمة وفيه أن مدارا الشرع (٢٠٣) على العدل والانصاف والاحتراف فى كل باب من طرفى التفریط والافراط بلا

يتبغى أن يصير الاحسان اليهن سببا لترك إقامة الحدود عليهن واللاتى جمع التى وفيه لغات اللاتى بالهمزة والواو والياء فكلها جمع الجمع وقد يحذف الياء من الاربعة وقد يسهل همزة اللاتيين الهمزة والياء لكونها مكسورة لقراءة ورش واللاتى يتسسن من الحميم وقد يقال اللاتى بياء ساكنة بعد الالف من غير همزة وقد يقال اللواتى يحذف التاء والياء معا وقد يقال اللاتى كاللغات قال ابن الانبارى العرب تقول فى الجمع من غير الحيوان التى ومن الحيوان اللاتى كقوله أموالكم التى جعل الله لكم قياما وقال فى هذه الآية واللاتى لان الجمع من غير الحيوان سبيله سبيل الشئ الواحد بخلاف جمع الحيوان فان كل واحد منها متميز عن غيره بخواص وصفات ومن العرب من بالغى هذا الفرق والفاحشة الفعلة المترابدة فى

المنفى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله حدثنا محمد بن بشار قال ثنا يحيى بن سعيد قال ثنا سفيان عن أبي هاشم المكي عن مجاهد فى قوله وأخذت منكم ميثاقا غليظا قال قوله نكحت حدثنا ابن جرير قال ثنا حكام قال ثنا عيسى بن محمد بن كعب القرظى وأخذت منكم ميثاقا غليظا قال هو قوله لم قدم لك النكاح حدثنى المنفى قال ثنا أبو هريرة قال ثنا سالم الانطس عن مجاهد وأخذت منكم ميثاقا غليظا قال كلمة النكاح حدثنى يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد فى قوله وأخذت منكم ميثاقا غليظا قال الميثاق النكاح حدثنا عمرو بن على قال ثنا يحيى بن سعيد قال ثنا سفيان قال ثنا سالم الانطس عن مجاهد وأخذت منكم ميثاقا غليظا قال كلمة النكاح قوله نكحت وقال آخرون بل عنى قول النبى صلى الله عليه وسلم أخذتموهن بامانة الله واستحلتم فروجهن بكامنة الله ذكر من قال ذلك حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبو عن اسراييل عن جابر وعكرمة وأخذت منكم ميثاقا غليظا فلا أخذتموهن بامانة الله واستحلتم فروجهن بكامنة الله حدثنى المنفى قال ثنا اسحق قال ثنا ابن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع وأخذت منكم ميثاقا غليظا والميثاق الغليظ أخذتموهن بامانة الله واستحلتم فروجهن بكامنة الله قال أبو جعفر وأولى هذه الأقوال بتاويل ذلك قول من قال الميثاق الذى عنى به فى هذه الآية هو ما أخذت المرأة على زوجها عند عقد النكاح من عهد على امساكها بعمروف أو تسريحها باحسان فاقرب به الرجل لان الله جل ثناؤه بذلك أوصى الرجال فى نساءهم وقد بينا معنى الميثاق فيما مضى قبل بما أغنى عن اعادته فى هذا الموضوع واختلف فى حكم هذه الآية أى حكم أم منسوخ فقال بعضهم بحكم وغير جائز للرجل أخذ شئ مما آتاها إذا أراد طلاقها الا ان تكون هى المريدة الطلاق وقال آخرون هى محكمة وغير جائز له أخذ شئ مما آتاها منها بحال كانت هى المريدة للطلاق أو هو ومن حكى هذا القول عنه بكر بن عبد الله المزنى حدثنا مجاهد بن موسى قال ثنا عبد الصمد قال ثنا عقب بن أبي المهنا قال سالت بكر عن المختلعة أى أخذت منها شيئا قال لا وأخذت منكم ميثاقا غليظا وقال آخرون هى منسوخة نسختها قوله ولا تأخذوا مما آتيتنوهن شيئا الا ان يخافا الا يقيم احدهما الله ذكر من قال ذلك حدثنى يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد فى قوله وان أردتم استبدال زوج مكان زوج الى قوله وأخذت منكم ميثاقا غليظا قال ثم رخص بعد

القبح مصدر كالعافية وأجمعوا على انها الزنى ههنا قال المققون خص هذا العمل بالفاحشة لان القوى البدنية تطيقه وغضبية وشهوة وفساد الاولى للكفر والبسعة وامثالها وفساد الثانية القتل بغير حق ونحوه وفساد الثالثة الزنى واللواط والسحق وما أشبهها وهذه أخص الجميع ومعنى من نساءكم من زوجاتكم أو من الحرث أو من نساءكم المؤمنات واليتيمات أقوال فاستشهدوا عليهن أربعة ممنكم احتياط الامر الزنى والمراد بقوله منكم أى من رجالكم قال الزهرى مضت السنة من رسول الله صلى الله عليه وسلم والخليفين بعده أن لا تقبل شهادة النساء فى الحدود وان شهدوا مغلما مغمرا كقولههم رأيناه أدخل فرجه فى فرجها كإرود فى المحكمة أو كالرشاء فى البئر ولا بد مع ذلك من الوصف بالحرى لا بمعنى عرضى كالحيض ولا مع تحليل عالم كالمثعة ولا بشبهة فامسكوهن فى البيوت خلدوهن ونخبوسات فى بيوتكم حتى يتوفاهن الموت أى ملائكة الموت أو حتى يأخذن الموت ويستوفى أرواحهن أو يجعل الله لهن سيلا بالنكاح أو بالحد والذنان ياتيانها منكم يعنى الزانى والزانية أو اللاتى والموطأ ذوهما فو نحرهما وقولوا لهما أما استحييتما أما خفتما الله أما لى فى النكاح مندوحة عن هذه

فان تابا واصلها وغير الحال فاعرضوا عنهم فاقطعوا التوب وخرجوا الذم أو خوطب الشهود الذين عثر وأعلى سرهما أن يهدودهما بالرفع الى الامام
والحد فان تابا قبل الرفع الى الامام فاعرضوا عن العرض على الامام * واعلم أن العلماء خلافا في الآيتين فمن الحسن أن الثانية مقدمة في النزول
أمروا بايذاء الزانيين أولا ثم أمروا بامساك النساء في البيوت الى أن يتبين أحوالهن وقال السدي المراد بهذه الآية البكر من الرجال والنساء
وبالآية الاولى الثيب وعن أبي مسلم الآية الاولى في السماقات وحدثها الحسن الى الموت الا أن يخافهن منه والثانية في اللاتنين وحدثها
الاذى بالقول والفعل والدليل على ذلك تذكير اللذان ولفظ منكم أي من رجالكم كافي قوله أو بعت منكم وأما الزنى من الرجل والمرأة فذلك
في سورة لنور وحدث في البكر الجلود في المحصن الرجم وعلى هذا لا يلزم نسخ شيء من الآيات ولا تكرار الشيء الواحد في الموضوع الواحد مرتين
وزيف قول أبي مسلم بأنه قول لم يقل به أحد وبان الصحابة اختلفوا في أحكام اللواط ولم يتمسك أحد منهم بهذه الآية وعدم تمسكهم بها مع
شدة احتياجهم الى نص يدل على هذا (٢٠٤) الحكم دليل على ان الآية ليست في اللواط وأجاب أبو مسلم بأنه قول مجاهد وهو من أكبر

فقال لا تاخذوا مما آتيتوهن شيئا الا أن يخافا الا يقيم احدا ودالله فان خفتن الا يقيم احدا ودالله فلا
جناح عليهما فيما اقتدت به قال فتمسخت هذه تلك * قال أبو جعفر وأولى الاقوال بالصواب في ذلك قول
من قال انها محكمة غير منسوخة وغير جائز للرجل أخذ شيء مما آتاها اذا أراد طلاقها من غير نشوز
كان منها ولا ريبه أتت بها وذلك ان الناسخ من الاحكام ما نفي بخلافه من الاحكام على ما قد بينا في
سائر كتبنا واوليس في قوله وان أردتم استبدال زوج مكان زوج نفي حكم قوله فان خفتن الا يقيم احدا ود
الله فلا جناح عليهما فيما اقتدت به لان الذي حرم الله على الرجل بقوله وان أردتم استبدال زوج مكان
زوج وأنتيم احدا هن فنتظارا فلا تاخذوا منه شيئا أخذ ما آتاها منها اذا كان هو المريد طلاقها وأما
الذي أباح له أخذها منها بقوله فلا جناح عليهما فيما اقتدت به فهو اذا كانت هي المريدة طلاقه وهو
له كاره بيهض المعاني التي قد ذكرنا في غير هذا الموضوع وليس في حكم احدي الآيتين نفي حكم
الآخرة واذا كان ذلك كذلك لم يجوز أن يحكم لاحداها بانها ناسخة وللآخرة بانها منسوخة الابحجة
يجب التسليم لها وأما ما قاله بكر بن عبد الله المزني من انه ليس لزوجة المختلعة أخذ ما أعطته على فراقه
اباها اذا كانت هي الطالبة الفارقة وهو الكاره فليس بصواب لسخة الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
بأنه أمر ثابت بن قيس بن شماس باخذها كان ساق الى زوجته وفارقها ان طلبت فراقه وكان النشوز
من قبلها ﴿ القول في تاويل قوله تعالى (ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء الا ما قد سلف انه
كان فاحشة ومقتا وساء سبيلا) قد ذكر ان هذه الآية نزلت في قوم كانوا يخلفون على حلائل
آباؤهم ف جاء الاسلام وهم على ذلك فحرم الله تبارك وتعالى عليهم المقام عابهن وعظامهم عما كان سلف
منهم في جاهليتهم وشركهم من فعل ذلك لم يؤاخذهم به ان هم اتقوا الله في اسلامهم وأطاعوه فيه
ذكر الاخبار التي رويت في ذلك حدثني محمد بن عبد الله المخزومي قال ثنا مراد قال ثنا ابن
عينة وعمر وعن عكرمة عن ابن عباس قال كان أهل الجاهلية يجرمون ما يحرم الامرأة الاب والجمع
بين الاختين قال فانزل الله ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء الا ما قد سلف وان تجتمعوا بين
الاختين حدثنا محمد بن بشار قال ثنا عبد الاعلى قال ثنا سعيد بن قتادة في قوله ولا تنكحوا
ما نكح آباؤكم من النساء الآية قال كان أهل الجاهلية يجرمون ما حرم الله الان الرجل كان يخلف
على حليلة أبيه ويجمعون بين الاختين فن قال الله ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء الا ما قد

المفسرين على انه بين في الاصول
ان استنباط تاويل جسد جائز
وايضا كان مطلوب الصحابة معرفة
جسد اللوطى وكيفية ذلك وليس في
الآية دلالة عليه بالنفي والاثبات
ومطلق الايذاء لا يصلح للحد وجمهور
المفسرين على ان الآيتين في الزنا
وانما منسوختان لما روى مسلم
في كتابه عن عبادة بن الصامت
كان نبي الله صلى الله عليه وسلم اذا
نزل عليه كرب لذلك وترد لذلك
وجهه فانزل عليه ذات يوم فلقى كذلك
فلما سرى عنه قال خذوا عني فقد
جعل الله لهن سبيلا البكر بالبكر
بالمائة ونفي سنة والثيب بالثيب
جلد مائة والرجم ثم استقر الامر
آخرا على ان البكر يجلدو بغرب
والثيب برجم فقط وقيل ان هذه
الآية صارت منسوخة بآية الجلد
وعن أصحاب أبي حنيفة ان آية
الحبس نسخت بالحديث والحديث
منسوخ بآية الجلد وآية الجلد
نسخت بدلائل الرجم وقال في

الكشاف من الجائز أن لا تكون الآية منسوخة بان يترك ذكر الحد لكونه معلوما بالكتاب والسنة
ويوصى بامساكهن بعد أن يتحدد صيانة لهن عن مثل ما جرى عابهن بسبب الخروج من البيوت والتعرض للرجال وقال الشيخ أبو سليمان
الخطابي في معالم السنن انه لم يحصل النسخ في الآية وتلا في الحديث وذلك ان الآية تدل على ان امساكهن في البيوت بمدود الى غاية أن يجعل الله
لهن سبيلا ثم ان ذلك السبيل كان مجملا فلما قال صلى الله عليه وسلم خذوا عني الثيب برجم والبكر يجلدو وينفي صار هذا الحديث بيانا لتلك
الآية لانا نخاله وصار أيضا خصص العموم آية الجلد والله تعالى عليهم ثم أخبر عن المستحقين لقبول التوبة وعن المستحقين اعدم القبول فقال
انما التوبة على الله واجبة وجوب الوعد والكرم لا وجوب بالتحقق بتركه الذم للذين يعملون السوء بجهالة قال أكثر المفسرين كل من عصى الله
فهو جاهل وفعله جهالة ولهذا قال موسى أعوذ بالله أن أكون من الجاهلين لانه حيث لم يستعمل ما مع من العلم بالعقاب والثواب فكانه لا علم
له وبهذا التفسير تكون المعصية مع العلم بانها معصية جهالة وقيل المراد انه جاهل بعقاب المعصية وقيل المراد ان يكون جاهلا بكونها معصية

سلف

لكنه يكون متممنا من تحصيل العلم بكونه معصيته ولهذا أجمعنا على ان اليهودي يستحق على يهوديته العقاب وان كان لا يعلم كون اليهودية معصية لانه متممنا من تحصيل العلم بكون اليهودية ذنبا ومعصية وان النائم أو الساهي لا يستحق العقاب لانه أنى بالمعصية غير متممنا من العلم بكونه قبيحا أما المتمم فانه لا يكون داخل تحت الآية وانما يعرف حاله بطريق القياس وانه لما كانت التوبة على هذا الجاهل واجبة فلان يكون واجبا على العامد أولى لانه عالم بقرع تلك المعصية أما قوله ثم يتوبون من قريب فقد أجمعوا على ان المراد من هذا القرب قبل حضور زمان الموت ونزول سلطانه ومعانيته أهواله وانما كان ذلك لزمان قريبالان الاجل أت وكل ما هو آت قريب ولان مدة عمر الانسان وان طال اذا قيست الى طرفي الازل والابد كانت كالعدم ولان الانسان يتوقع في كل لحظة نزول الموت به وما هذا حاله فانه يوصف بالقرب ومن في من قريب اما ابتداء الغاية أي يجعل مبتدأ توبته من زمان قريب من المعصية أو للتبعض أي يتوبون بعض زمان قريب كأنه سمي ما بين وجود المعصية وبين حضور الموت زمانا قريبا لما قلنا في أي جزء تاب من أجزاء هذا (٢٥٥) الزمان فهو نائب من قريب والفتو نائب من بعيد

ألا ترى الى قوله - حتى اذا حضر أحدهم الموت قال اني تبت الآن فبين ان وقت الاحتضار هو الوقت الذي لا تقبل فيه التوبة فبق ما وراء ذلك في حكم القرب ومثله قوله صلى الله عليه وسلم ان الله يقبل توبة العبد ما لم يغرغر والقائدة في قوله فاولئك يتوب الله عليهم بعد قوله انما التوبة على الله ان الاول اعلام بانه يجب على الله قبولها لزوم الكرم والفضل والاجسان والثاني اخبار بانه سيفعل ذلك أو المراد بالاول توفيق التوبة والاعانة عليها وبالثاني قبولها وكان الله عليا بانه انما أتى بتلك المعصية لاستيلاء الشهوة والغضب والجهالة عليه حكمها يجب في كرمه قبول توبة العبد اذا تاب من قريب قال المحققون قرب الموت هو وقوعه في الشدائد بحيث يغلب على ظنه نزول الموت كما في القولنج وفي حالة الطلق وهند تلاطم الامواج

سلف حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج عن ابن جريح عن عكرمة في قوله ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء الا ما قد سلف فانزل الله في أبي قيس بن الاسات خلف على أم عبید بنت ضمرة كانت تحت الاسات أبيه وفي الاسود بن خلف وكان خلف على بنت أبي طلحة بن عبد العزيز ابن عثمان بن عبد الدار وكانت عند أبيه خلف وفي ناجية بنت الاسود بن المطلب بن أسد وكانت عند أمية بن خلف فخلف عليها صفوان بن أمية وفي منصور بن ريان وكان خلف على مليكة ابنة خازجة وكانت عند أبيه ريان بن سيار حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج عن ابن جريح قال قلت لعطاء بن أبي رباح الرجل ينكح المرأة ثم لا يراها حتى يطلقها أتعمل لابنه قال هي مرسله قال الله تعالى ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء قال قلت لعطاء ما قوله الا ما قد سلف قال كان الابناء ينكحون نساء آباؤهم في الجاهلية حدثني المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء الآية يقول كل امرأة تزوجها أبوك وابنتك دخل أولم يدخل فهي عليك حرام واختلف في معنى قوله الا ما قد سلف فقال بعضهم معناه لكن ما قد سلف فدعوه وقالوا هو من الاستثناء المنقطع وقال آخرون معنى ذلك ولا تنكحوا نكاح آباؤكم بمعنى ولا تنكحوا نكحهم كمنكحوا على الوجوه الفاسدة التي لا يجوز مثلها في الاسلام انه كان فاحشة ومقتوا ساء سيلا يعني ان نكاح آباءكم الذين كانوا ينكحونه في جاهليتهم كان فاحشة ومقتوا ساء سيلا الا ما قد سلف منكم في جاهليتهم من نكاح لا يجوز ابتداء مثله في الاسلام فانه معقول منكم عنه وقالوا قوله ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء كقول القائل للرجل لا تفعل ما فعلت ولا تاكل ما أكلت بمعنى ولا تاكل كل كأكلت ولا تفعل ما فعلت وقال آخرون معنى ذلك ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء بالنكاح الجائر كان عقده بينهم الا ما قد سلف منهم من وجوه الزنا عندهم فان نكحهم لم حلال لانهم لم يكن لهم - لائل وانما كان ما كان من آباءكم ممن من ذلك فاحشة ومقتوا ساء سيلا ذكر من قال ذلك حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء الا ما قد سلف الآية قال الزنا انه كان فاحشة ومقتوا ساء سيلا فزاد ههنا المقف قال أبو جعفر وأولى الاقوال في ذلك بالصواب على ما قاله أهل التأويل في ناوله أن يكون معناه ولا تنكحوا من النساء نكاح آباءكم الا ما قد سلف

مع انكسار السقيمة لا يمنع من قبول التوبة بل التوبة حينئذ أولى بالقبول لقوله أمن يجب المضطر اذا دعاها وانما المانع من قبوله معانيته سلطان الموت ومشاهدة أحواله وأهواله بحيث يصير معرفته بانه ضرورية كالأهل الآخرة وحينئذ يستقط النكاح منه اذ لم يبق في يده زمام الاختيار وأفضى الامر الى جد الاجراء والاجبار وههنا بحث للاشاعرة وهو ان أهل القيامة لا يشاهدون الانهم صاروا أحياء بعد ان كانوا أمواتا ويشاهدون أيضا أهوال القيامة فيستدلون بها على وجود الفاعل فكيف يكون ذلك العلم ضروريا بتقدير كونه ضروريا فلم يمنع ذلك صحة التكليف وذلك ان العبد مع علمه الضروري بوجود الاله المتيب المعاقب قد يقدم على المعصية لعلمه بانه كرم وانه لا تنفعه طاعة العبد ولا يضر ذنبه وأيضا العلم النظري هو الذي لا يكون معه تجوز نفيقه وعلى هذا فلا فرق بينه وبين الضروري البتة وعلى هذا فكيف يصير النظري موجبا للتكليف والضروري مانعا من التكليف ثبت ضعف هذا الفرق وانه تعالى يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد فهو بفضله وعد وقيل التوبة في بعض الاوقات بعدله أخبر عن عدم قبول التوبة في وقت آخر وله أن يقبل الامر فيجعل المقبول من دودا والمراد مقبولا ولا

يسئل عما يفعل وأقول التحقيق فيه انه مالك الملك يتصرف في ملكه كيف يشاء وقوله صدق وأمره حق وقد عين لعبيده حاليه دنيا وعقبي وقد أخبرانه جعل الدنيا دار العمل والعقبي دار الجزاء وليس لاحد عليا اعتراض انه لم يعكس الامر ثم ان اليقين مراتب علم اليقين وعين اليقين وحق اليقين وليس بعبيد ان لا يكون علم اليقين منافيا للتكليف ويكون عين اليقين منافيا له ثم عطف قوله ولا الذين يموتون على الذين يعملون السيئات نسوية بين الذين سوفوتوبتهم الى حضرة الموت وبين الذين ماتوا على الكفر في انه لا توبة لهم لان حضرة الموت أول أحوال الآخرة فكما ان المائت على الكفر قد فاتته التوبة على اليقين فكذلك المسوق الى حضرة الموت لمجازرة كل منهما الحد المضروب للتوبة أو المعنى انه كما أن التوبة عن المعاصي لا تقبل عند القرب من الموت كذلك الإيمان لا يقبل عند القرب من الموت والمراد ان الكفار اذا ماتوا على الكفر ولو تابوا في الآخرة لا تقبل توبتهم أولئك أعدونا لهم أي أعدنا لواعيد نظير قوله فالولئك يتوب الله عليهم في الوعد لتبين ان الامرين كائنان لا محالة قالت الوعيدية المعطوف مغاير (٢٠٦) للمعطوف عليه لكن الطائفة الثانية كفار فالاولون فساد لكنهما مشتركان في

منكم فضى في الجاهلية فانه كان فاحشة ومقتوا سواء سبيلا فيكون قوله من النساء من صلة قوله ولا تنكحوا ويكون قوله ما نكح آباؤكم بمعنى المصدر ويكون قوله الاما قد سلف بمعنى الاستثناء المنقطع لانه يحسن في موضعه لكن ما قد سلف فضى انه كان فاحشة ومقتوا سواء سبيلا فان قال قائل وكيف يكون هذا القول موافقا قول من ذكرت قوله من أهل التاويل وقد علمت ان الذين ذكرت قولهم في ذلك انما قالوا أنزلت هذه الآية في النهي عن نكاح حلال الآباء وأنت تذكر انهم انما سمعوا وأن ينكحوا نكاحهم قيل له وان قلنا ان ذلك هو التاويل الموافق لظاهر التنزيل اذ كانت ماني كلام العرب اغبر بنى آدم وانه لو كان المقصود بذلك النهي عن حلال الآباء دون سائر ما كان من منا كح آباؤهم حراما ابتدئ مثله في الاسلام بنهي الله جل ثناؤه عنه لقل ولا تنكحوا من نكح آباؤكم من النساء الاما قد سلف لان ذلك هو المعروف في كلام العرب اذ كان من لبني آدم وما لغيرهم ولا نقل ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء فانه يدخل فيما كان من منا كح آباؤكم التي كانوا يتناكحونها في جاهليتهم فحرم عليهم في الاسلام بهذه الآية نكاح حلال الآباء وكل نكاح سواه نهى الله تعالى ذكره ابتداء مثله في الاسلام مما كان أهل الجاهلية يتناكحونها في شركهم ومعنى قوله الاما قد سلف الاما قد مضى انه كان فاحشة يقول ان نكاحكم الذي سلف منكم كنكاح آباؤكم المحرم عليكم ابتداء مثله في الاسلام بعد تحريمي ذلك عليكم فاحشة يقول معصية ومقتوا سواء سبيلا أي بنس طريقا ومنهم ما كنتم تفعلون في جاهليتهم من المناكح التي كنتم تتناكحونها ﴿القول في تاويل قوله (حرمت عليكم أمهاتكم وبناتكم وأخواتكم وعماتكم وخالاتكم وبنات الأخ وبنات الأخت وأمهاتكم اللائي أرضعنكم وأخواتكم من الرضاعة وأمهات نسائكم وربابكم اللائي في حجوركم من نسائكم اللائي دخلتم بهن فان لم تكونوا دخلتم بهن فلا جناح عليكم وحلائل أبنائكم الذين من أصلابكم وأن تجمعوا بين الاختين الاما قد سلف ان الله كان عفورا رحيبا) يعني بذلك تعالى ذكره حرم عليكم نكاح أمهاتكم فنزل ذكر النكاح اكنفاء بدلالة الكلام عليه وكان ابن عباس يقول في ذلك ما حدثنا به أبو كريب قال ثنا ابن أبي زائدة عن الثوري عن الاعمش عن اسمعيل بن رجاء عن عمرو بن مولى ابن عباس عن ابن عباس قال حرم من النسب سبع ومن الصهر سبع ثم قرأ حرمت عليكم أمهاتكم حتى بلغ وأن تجمعوا بين الاختين الاما قد سلف قال والسابعة ولا تنكحوا ما نكح

العذاب الاليم ثبت ان حكمهما واحد وأجيب بان أولئك اشارة الى أقرب المذكورين ويعضده ان الكفار أشنع قولان من الناسق أو العائقة الاولى هم الذين عاشوا على الكفر ثم تابوا في حضرة الموت كغفرون والثانية هم الذين عاشوا على الكفر وماتوا عليه كغفرون مثل قوله سبحانه يا أيها الذين آمنوا لا يحل لكم أن تزوا النساء كرهامن ههنا ثمر وع في النهي عما كانوا عليه في الجاهلية من ابياء النساء بصنوف من العذاب وضروب من البلاء وذلك انواع الاول قوله لا يحل لكم أن تزوا وفيه قولان أحدهما الورثة تعود الى المال أي لا يحل لكم أن تمسكوهن حتى تزوهن أموالهن وهن كرهات لامساكنكم وتاثيرهما ان يرجع الى أعيانهم وكانوا اذا مات الرجل وله امرأة جاء ابنه من غيرها أو بعض أقرابه فالتقوا به عليها وقال ورتت

امرأة كإورثت ماله فصار أحق به من نفسها ومن غيره فان شاء تزوجها بخير صدق الا لاول الذي أصدقها الميت وان شاء تزوجها من انسان آخر وأخذ صدقة هاول يعطها منه شيأ فنزلت النوع الثاني ولا تعضلوهن لتذهبوا ببعض ما آتموهن قال أكثر المفسرين كان الرجل منهم يكره زوجته ويريد مفارقتها فيسمى والعشمة معها ويضيق الامر عايبها حتى تقضى منه بماله او تختلعه فنهوا عن ذلك وقيل انه خطاب للوارث بان يترك منعها من التزويج لمن شاءت وأرادت لتبذل امرأة الميت ما أخذت من الميراث كما كان يفعله أهل الجاهلية وقيل انه نهى للاولياء عن عضل المرأة أولا زواج كما مر في سورة البقرة قال في الكشاف اعراب تعضلوهن النصب عطف على ان تزوا ولاننا كبداية في قول الظاهر انه النهي لعطف الامر وهو قوله وعاسروهن عليه وصاحب الكشاف نظر الى ما قبله وذهل عما بعده الا أن ياتين بفاحشة مبينة من قرأ بالفتح فلان الفاحشة لا فعل لها في الحقيقة وإنما الله تعالى هو الذي بينها والشهود الاربعة هم بينوها من قرأ بالكسر فلانها اذا تبينت وظهرت صارت أسبابا للبيان كقوله انهن أولان كثير من الناس لما صرن أسبابا للضلال ثم انه استثناء مما أخذ

المال أي لا يحل له أن يجسبها ضرار النعدي الا اذا زنت في نكاحه لزوجها أن يسأها الخلع وكان الرجل اذا أصابت امرأته فاحشة أخذ منها
 ما ساق إليها وأخرجها وقيل استثناء من العزل فهو عن حبسهن في بيوت الاولياء والازواج الابدع وجود الفاحشة ومن هؤلاء القائلين من زعم
 ان هذا الحكم منسوخ بآية الجلد وقيل الفاحشة هي النشوز وشكاسة الملق أي الا أن يكون سوء العشرة من جهتهن فانهم معذورون
 حينئذ في طلب الخلع النوع الثالث من التكاليف المتعلقة باحوال النساء وعائمه وهن بالمعروف وهو الاجال في القول والانصاف في المبيت
 والنفقة فان كرهتموهن ورغبتم في فراقهن فعمى ان تكرهوا شيئا يجعل الله فيه خيرا كثيرا فلهما قد يعيل طبعكم الى المفارقة و يكون الخبر في
 الاستمرار على المواصلة منه الثناء في الدين بحسن الوفاء وكرم الخلق ومنه الثواب في العقبي بالصبر على خلاف الهوى ومنه حصول ولد نجيب ومال
 كثير للين في صحبتها قال صلى الله عليه وسلم الشؤم في المرأة أو الفرس والدار وقيل المعنى ان رغبتهم في مفارقتهم فر بما جعل الله تعالى في تلك
 المفارقة لهن خيرا كثيرا بان تخلص من زوج يئ لعشرة وتجذب زوجها آخر (٢٠٧) أو فقه منه النوع الرابع من التكاليف

وان أردتم استبدال الزوج مكان
 زوج وذلك انه لما أذن في مفارقتهم
 اذا أتت بفاحشة بين تحرير الضرار
 في غير حالة الفاحشة يروى ان الرجل
 منهم كان اذا مال الى التزوج بامرأة
 أخرى ربح زوجته الاولى بالفاحشة
 حتى يلجئها الى الاقتداء منه بما
 أعطاهه ليرفضه الى تزوج المرأة
 التي يريد هافنوعائه والقنطار
 المال العظيم وفيه دليل على جواز
 المغالاة في المهر روى ان عمر قال
 في المنبر ألا تغالوا في مهر نساءكم
 فقامت امرأة وقالت يا ابن الخطاب
 الله يعطينا وانت تمنع وتلت هذه
 الآية فقال عمر ركل الناس أفضه
 من عمر ورجع عن ذلك ويحتمل
 أن يقال ذكر آيات القنطار وورد
 على سبيل المبالغة والغرض
 لا الرخصة وهو موضع الحال أي
 وقد رأيتهم ومعنى الإيثار الالتزام
 ووقوع العقد عليه سواء أدى
 المال اليها أم لا واعلم ان النشو
 ان كان من قبل لزوجة حل أخذ

اباؤكم من النساء حد ثنا ابن بشار قال ثنا مؤمل قال ثنا سفيان عن الاعشى عن اسمعيل
 ابن رضاء عن عمرو بن مولى ابن عباس عن ابن عباس قال يحرم من النسب سبع ومن الصهر سبع ثم قرأ
 حرمت عليكم أمهاتكم الى قوله والمحصنات من النساء الاما ملكت أي ما نكحكم حد ثنا ابن بشار مرة
 أخرى قال ثنا أبو أحمد الزهري قال ثنا سفيان عن الاعشى عن اسمعيل بن رضاء عن عمرو بن مولى ابن
 عباس عن ابن عباس مثله حد ثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن ابن أبي
 ذئب عن الزهري بنحوه حد ثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن حبيب عن
 سعيد بن جبيرة عن ابن عباس قال حرم عليكم سبع نسبا وسبع صهرا حرمت عليكم أمهاتكم الآية
 حد ثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن علي بن صالح عن مالك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس
 قال حرمت عليكم أمهاتكم وبناتكم قال حرم الله من النسب سبع ما ومن الصهر سبع ما ثم قرأ وأمهات
 نساءكم وبناتكم وآخواتكم الآية حد ثنا ابن سيد قال ثنا جرير عن عروة بن
 سالم مولى الانصار قال حرم من النسب سبع ومن الصهر سبع حرمت عليكم أمهاتكم وبناتكم
 وآخواتكم وعماتكم وخالاتكم وبنات الاخ وبنات الاخت ومن الصهر أمهاتكم اللاتي أرضعنكم
 وآخواتكم من الرضاعة وأمهات نساءكم وبناتكم اللاتي في حجركم من نساءكم اللاتي دخلتم من
 فان لم تكونوا دخلتم من فلا جناح عليكم وحلائل أبنائكم الذين من أصلابكم وأن تجمعوا بين
 الاختين الا ما قد سلف وياه قال والمحصنات من النساء الاما ملكت أي ما نكحكم ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم
 من النساء فكل هؤلاء اللواتي هن الله تعالى وبين تحريرهن في هذه الآية محررات غيب جاز
 نكاحهن لمن حرم الله ذلك عليه من الرجال باجماع جميع الأمة لا اختلاف بينهم في ذلك الا في أمهات
 نساءنا اللواتي لم يدخلن من أزواجهن فان في نكاحهن اختلاف بين بعض المتقدمين من الصحابة اذا
 كانت الابنة قبل الدخول بهما من زوجها هل هن من المهمات أم هن من المشروط فيهن الدخول
 بيناهن فقال جميع أهل العلم متقدمهم ومتأخرهم من المهمات وحرام على من تزوج امرأة أمها
 دخل بامرأته التي نكحها أولم يدخل بها قالوا بشرط الدخول في الربيبة دون الام فاما أم المرأة فطلقة
 بالتحريم قالوا ولو جاز أن يكون شرط الدخول في قوله وبناتكم اللاتي في حجركم من نساءكم اللاتي
 دخلتم من موضع موصول به قوله وأمهات نساءكم جاز أن يكون الاستثناء في قوله والمحصنات من

مال الخلع وان كان من قبل الزوج لم يحل الا أنه يفيد الملك لو حال كما أن البيوع وقت النداء منهى عنه ثم انه يفيد ذلك اذا أخذونه استقهام
 بطريق الانكار جهتنا وهو أن يسبق قبل الرجل بامر قبض بقذفه وهو بري عنه لانه يثبت عند ذلك أي بخبر وفي الحديث الا اذا جهت
 أخاك بما ليس فيه فقد جهته وهو مصدر في موضع الحال أي باهتئين وأمين أو على انه مفعول له مثل قعدت جبنا وقيل بنزع الخافض أي
 بهتان وقيل بضمهر أي تصيبون بهتنا وسبب تسمية هذا الاخذ بهتنا انه تعالى فرض له ذلك المهر فن استرده فكانه يقول ليس ذلك
 بفرض فيكون بهتنا أو انه عند العقد تكفل بتسليم ذلك المهر اليها وان لا يأخذ منه فاذا أخذ منها صار القول الاول بهتنا أي باطلا
 أو كان من عادتهم انهم اذا أرادوا تطليق الزوجة تمروها بفاحشة حتى تقفدى فلما كان هذا الامر واقعا على هذا الوجه في الاغلب سبق
 الكلام على ذلك وبالجملة ان أخذ هذا المال طعن في ذاتها من حيث انه مشعر بانها قد أتت بفاحشة وقبض على مالها فهو بهتان من وجه
 وظلم من وجه آخر وقيل المراد عقاب البهتان وانتم كقولهم انما يا كواكب في بطونهم نار انهم يحب من الاخذ بهتة فقال وكيف تأخذونه وقد

أفضى بعضكم الى بعض عن ابن عباس ومجاهد والسدي واختاره الزجاج وابن قتيبة واليه ذهب الشافعي ان المراد بالافضاء الجماع اذا الفضاء الساحة ويقال أفضيت اذا خرجت الى الفضاء وهذا المعنى انما يحصل في الحقيقة عند الجماع وقيل الافضاء أن يخلوها وان لم يجامعها وهو قول السكبي واختاره القراء بوقفه مذهب أبي حنيفة ان الخلو الصحيحة تقرر المهرور حج مذهب الشافعي بان الكلام ورد في معرض النجيب وهو انما يتم اذا كان هذا الافضاء سببا قريبا في حصول الالف والموودة وذلك هو الجماع لا مجرد الخلو وأيضا الافضاء لا بد أن يكون مفسرا بقول ينتهي منه اليها لان كاهته الى انتهائها الغاية ومجرد الخلو ليس كذلك اذ لم يحصل فعل من أفعال أحدهما الى الآخر فان قيل على هذا يجب أن يكون التماس والاضطجاع في الحاف واحد كافيا في تحقيق الافضاء وانتم لا تقولون به فالجواب انه باطل بالاجماع اذ القائل قائلان قائل بنفسه سبب الافضاء بالجماع وقائل بنفسه بمجرد الخلو وأيضا الشرع قد علق تقرر المهر بتحقق الافضاء وقد اشبهه بمعناه انه الخلو أو الجماع فوجب الرجوع الى ما قبل زمان الخلو (٢٠٨) ومقتضى ذلك عدم تقرر المهر ثم أكد المنع من استرداد المهر بقوله وأخذت منكم ميثاقا

النساء لا مملكت أيمانكم من جميع المحرمات بقوله حرمت عليكم الآية قالوا في اجماع الجميع على ان الاستثناء في ذلك انما هو مؤوليه من قوله والمحصنات أي بالدلالة على ان الشرط في قوله من نساءكم اللاتي دخلتمهن مما وليه من قوله وربائبكم اللاتي في حجوركم من نسائكم اللاتي دخلتمهن دون أمهات نساءنا وروى عن بعض المتقدمين انه كان يقول حلال نكاح أمهات نساءنا للواتي لم تدخلنهن وان حكمهن في ذلك حكم الربائب ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن بشار قال ثنا ابن أبي عدي وعبد الأعلى عن سعيد بن قنادة عن جلاس بن عمرو عن علي رضي الله عنه في رجل تزوج امرأة فطلقها قبل أن يدخل بها أي تزوج أمها قال هي بمنزلة الربيبه حدثنا حميد بن مسعدة قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا سعيد قال ثنا قتادة عن جلاس عن علي رضي الله عنه قال هي بمنزلة الربيبه حدثنا حميد قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد قال ثنا قتادة عن سعيد بن المسيب عن يزيد بن ثابت انه كان يقول اذا ماتت عند وأخذ ميراثها كره أن يخلف على أمها واذا طلقها قبل أن يدخل بها فان شاء فعل حدثنا ابن بشار قال ثنا يحيى بن سعيد بن مسعدة عن يزيد بن ثابت قال اذا طلق الرجل امرأته قبل أن يدخل بها فلا بأس أن يتزوج أمها حدثنا القاسم قال ثنا حجاج قال قال ابن جريح أخبرني عكرمة بن خالد ان مجاهد قال له وأمهات نساءكم وربائبكم التي في حجوركم من نساءكم أريد بهما الدخول جميعا قال أبو جعفر والقول الاول أولى بالصواب أعنى قول من قال الام من المهرمات لان الله لم يشرط معهن الدخول بينماهن كما شرط ذلك مع أمهات الربائب مع ان ذلك أيضا اجماع من النخبة التي لا يجوز دخولها فيما جاء به متفقة عليه وقد روي ذلك أيضا عن النبي صلى الله عليه وسلم خبر غير ان في اسناده نظر وهو ما حدثنا به المنفي قال ثنا حبان بن موسى قال أخبرنا ابن المبارك قال أخبرنا المنفي بن الصباح عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا نكح الرجل المرأة فلا يحل له أن يتزوج أمها دخل بالابنة أم لم يدخل واذا تزوج الام فلم يدخل بها ثم طلقها فان شاء تزوج الابنة قال أبو جعفر وهذا خبر وان كان في اسناده ما فيه فان في اجماع النخبة على صحة القول به مستغنى عن الاستشهاد على صحته بغيره حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج بن ابن جريح قال لعطاء الرجل ينكح المرأة لم يرها ولا يجامعها حتى يطلقها يحل له أمها قال لاهي مرسله قلت لعطاء

غليظا قال السدي وعكرمة والقراء هو قولكم وزجرك هذه المرأة على ما أخذ الله للنساء على الرجال من امسالك معروف أو تسريح باحسان ومعلوم انه اذا أجازها الى أن بذلت المهر فقد سرحها بالاساءة وقال ابن عباس ومجاهد الميثاق الغليظ كاهته النكاح المعقود على الصداق واليه أشار في الحديث واستحلتم فروجهن بكاهته الله وقال آخرون أخذت منكم بسبب افضاء بعضكم الى بعض ميثاقا غليظا وصغره بالغلظ لقوته فقد قالوا صحبة عشرين يوما قرابة فكيف بما يجري بين الزوجين من الاتحاد والامتزاج النوع الخامس من النكاح المتعلقه بامور النساء قوله ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم قال ابن عباس وجهه والمفسرين كان أهل الجاهلية يتزوجون بازواج آباؤهم فنهوا عن ذلك وههنا مسئله خلافة قال أبو حنيفة يحرم على الرجل أن يتزوج بمنزلة أبيه وقال

الشافعي لا يحرم حجة أبي حنيفة ان النكاح عبارة عن الوطء لقوله حتى تنكحز وجاغيره وبالانقاف لا يحصل التحليل بمجرد العقد واقوله وابتلوا البتاي حتى اذا بلغوا النكاح أي الوطء لان أهلية العقد حاصله أبدأ واقوله الزاني لا يشكح الازانة واقوله صلى الله عليه وسلم نكح اليتيم ملعون فيدخل في الآية المازنية لانهم منسكحة أي موطوءة ووعورض بالايات الدالة على ان النكاح هو العقد كقوله وانكحوا الاياح منكم فانكحوا ما طاب لكم من النساء بقوله صلى الله عليه وسلم النكاح سنتي ولا شئ ان الوطء من حيث انه ووطء ليس سنته وبقوله ولدت من نكاح لان سفاح وبن من حلف من اولاد الزنى انهم ليسوا من اولاد النكاح لم يحث سلمان الوطء سمى بالنكاح لكن العقد أيضا سمى به فلم كان حمل الآية على ما ذكره أولى من حملها على ما ذكرنا مع اجماع المفسرين على ان سبب نزول الآية هو العقد لا الوطء قالوا حقيقة في الوطء مجاز في العقد لانه في اللغة الضم وهذا المعنى حاصل في الوطء الا في العقد وانما أطلق النكاح على العقد اطلاقا لاسم السبب على السبب والحمل على الحقيقة أولى ومشترك بينهما ويجوز استعماله في مفهومه معانته تكون الآية تنهيا عن الوطء وعن

الكان

العقد مما لا يجوز استعماله في المفهومين فيكون نهياً عن القدر المشترك بينهما وهو الضم والنهي عن المشترك ليكون نهياً عن القسمين فان
 النهي عن التلويح يكون نهياً عن النسو يد والتبويض لا يحال وأجيب بأنه خلاف اجماع المفسرين وبان استعمال اللفظ المشترك في كلا
 مفهوميه غير جائز وبان معنى الضم لا يتصور في العقد سلماً ان النكاح بمعنى الوطء ولكن ما في قوله ما- كح لا نسلم انها موصولة لانها حقيقة
 في غير العقلاء وانما هي مصدر يتوالتقدروا ولا تنكحوا- نكاح آباءكم فان أنكحتمهم كانت بغير ولي وشهود وكانت مرفوعة ومهربة فنهوا عن مثل
 هذه الانكحة قاله محمد بن جرير الطبري سلماً ان المراد لا تنكحوا من نكح آباؤكم ولا نكحنا نسلم ان من تفيد العموم او اذالم تغد العموم لم تناول
 محل النزاع لكن لم قلتم ان النهي للتحريم لا للتنزيه سلماً ان النهي للتحريم لكن لا نسلم انه غير صحيح لان النهي عندكم لا يدل على الفساد كما في
 البيع الفاسد وفي صوم يوم النحر واذا كان منعقداً كان صحيحاً ما ناستدل على جواز نكاح من نكح الاب بقوله تعالى ولا تنكحوا المشركات حتى
 يؤمنن- نهى عن نكاحهن الى غاية نفي ايمانهن وهذا يقتضى جواز نكاحهن بعد (٢٠٩) تلك الغاية على الاطلاق منية كانت أو
 غيرها الاما أخرجه الدليل وهكذا

أ كان ابن عباس يفسر أو مهات نساءكم الا اني دخلتم بهن قال لا تبرؤ قال حججاج قلت لابن جرير
 ما تبرؤ قال كنه قال لا لا وأما المرء بآب فانه جمع ربيته وهي ابنة امرأة الرجل قيل له يا ربيته لرب بيته
 اياها وانما هي مربوبه صرفت الى ربيته كما يقال هي قبيلة من قبيلة من مقبولة وقد يقال لزوج المرأة هو
 ربيب ابن امرأته يعني به هو ربه كما يقال هو جابر وجبير وشاهد وشهيد واختلف أهل التأويل
 في معنى قوله من نساءكم الا اني دخلتم بهن فقال بعضهم معنى الدخول في هذا الموضع الجماع ذكر
 من قال ذلك صدقته المنفي قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنا معاوية بن صالح عن علي بن أبي
 طلحة عن ابن عباس قوله من نساءكم الا اني دخلتم بهن- والدخول النكاح وقال آخرون الدخول
 في هذا الموضع هو التجريد ذكر من قال ذلك صدقته القاسم قال ثنا الحسن بن قال ثنا
 حججاج قال قال ابن جرير قلت لعطاء قوله الا اني دخلتم بهن ما الدخول بهن قال ان تهدي اليه فيكشف
 ويعش ويجلس بين رجلها قلت رأيت ان فعل ذلك في بيت أهلها قال هو سواء وجبسه قد حرم ذلك
 عليه ابنتها قلت تحرم الربيته ممن يصنع هذا بماها الا ما يحرم على من أمي ان صنعته بماها قال نعم سواء
 قال عطاء اذا كشف الرجل أمتة وجلس بين رجلها أمها عن أمها وابنتها قال أبو جعفر وأولى
 القولين عندي بالاصواب في تأويل ذلك ما قاله ابن عباس من أن معنى الدخول الجماع والنكاح لان
 ذلك لا يتخلو عنه من أحد أمرين اما ان يكون على الظاهر المتعارف من معاني الدخول في الناس
 وهو الوصول اليها بالخلوة بها أو يكون بمعنى الجماع وفي اجماع الجبيع على أن خلوة الرجل بامرأته
 لا يحرم عليها ابنتها اذا طلقها قبل مسيسها ومباشرتها وقبل النظر الى فرجها بالشهوة ما يدل على أن
 معنى ذلك هو الوصول اليها بالجماع واذا كان ذلك كذلك فغلبوا على الصحيح من التأويل في ذلك
 ما قلناه وأما قوله فان لم تكونوا دخلتم بهن فلا جناح عليكم فانه يقول فان لم تكونوا أبها الناس دخلتم
 بامهاتر بآبكم الا اني في حجوركم فإمعتوهن حتى طلقتمهن فلا جناح عليكم يقول فلا حرج عليكم في
 نكاح من كان من ربا بكم كذلك وأما قوله وجلال أبنائكم الذين من أصلابكم فانه يعني وأزواج
 أبنائكم الذين من أصلابكم وهي جمع حليته وهي امرأته وقيل سميت امرأة الرجل حليلته لانها
 تخل معنى فراش واحد ولا خلاف بين جميع أهل العلم أن حليلة ابن الرجل حرام عليه نكاحها بعد
 ابنة عليها النكاح دخل بها ولم يدخل بها فان قال قائل فإنت قائل في حلال الابناء من الرضاع فان

غيرها الاما أخرجه الدليل وهكذا
 سائر العمومات كقوله وأحل لكم
 ما وراء ذلكم وكقوله صلى الله عليه
 وسلم اذا جاءكم من ترضون دينه
 فزوجوه وقوله زوجوا أبناءكم
 الا كفاهم بقوله صلى الله عليه وسلم
 الحرام لا يحرم الحلال ودخول
 التخصيص فيه بما لو وقع قطرة من
 الخمر في اناء من الماء فخرمه- لا يمنع
 من الاستدلال به في غيره وقد تأطر
 الشافعي محمد بن الحسن في هذه
 المسئلة فوقع ختم الكلام على قول
 الشافعي وطء حدث به ووطء
 رجبت به فكيف يشتهان أما قوله
 تعالى الا ما قد سلف فللمفسرين فيه
 وجوه أحسنها ما ذكره السيد
 صاحب حل العقد انه على المعنى فان
 النهي يدل على المواخذة بارتكاب
 المنهي عنه فكأنه قيل أتم مؤخذون
 بنكاح ما نكح آباؤكم الا ما قد
 سلف قبل نزول آية التحريم فانه
 معفو عنه وقال في الكشف هذا كما
 استثنى غير ان سبوفهم من قوله ولا
 عيب فيهم- بمعنى ان أمكنكم ان

(٢٧ - (ابن جرير) - رابع)

تنكحوا ما قد سلف فانه لا يحل لكم غيره وذلك غير ممكن والغرض المبالغة في
 تحريمه كقوله حتى يبلغ الجبل في سم الخياط وقولهم حتى يبيض القار وقيل استثناء منقطع لانه لا يجوز استثناء الماضي من المستقبل والمعنى يمكن
 ما قد سلف فان الله قد تجاوز عنه وقيل الا بمعنى بعد كقوله لا يدقون فيها الموت الا الموت الا الاولى أي بعد موتهم الاولى وقيل الا ما قد سلف فانكم
 مقررون عليه فالو انه صلى الله عليه وسلم أقرهم عليه وسلم أقرهم عليه من مدة ثم أمر بمغارتهم وانما فعل ذلك ليكون صرفهم عن هذه العادة على سبيل التدرج
 وزيف بعضهم هذا القول وقال ما أنفأ أحد على نكاح امرأة أبيه وان كان في الجاهلية وروى انه صلى الله عليه وسلم بعث أبا برة الى رجل
 عرس بامرأة أبيه ليقتله ياخذماله انه أي ان هذا النكاح كان قبل النهي فاحشة اعلم الله تعالى ان هذا الفعل كان أبداً ممنوعاً عند العرب
 وهذا النكاح بعد النهي فاحشة في الاسلام لانه كان في علم الله وحكمته موصوفاً بهذا الوصف والمقت عبارة عن بغض مقررون باستحغار
 حصل ذلك بسبب أمر قبيح ارتكبه صاحبه وهو من الله تعالى في حق العبد يدل على غاية الخزي والخسار قال بعضهم مراتب القبح ثلاث في

العقول وفي السرع وفي العادة فإفاحشة إشارة إلى العج العقلي لان زوجة الأب تشبه الأم والمفت إشارة إلى القبح الشرعي وساء سيلا إشارة إلى القبح العادي وساء فعل ذم وفاعله ضمير مبهم يفسره المنصوب بعده والله تعالى أعلم التأويل الواردة الدينية أيضا سب ونسب فالسبب هو الإرادة بلبس خرقه المشايخ والتشبه بهم والنسب هو العصبية معهم بالتسليم لآراءهم ولايتهم ظاهر أو باطنه مستساها الأحكام التسليل والتربية ليتولد السالك بالنسبة الثانية من صلب ولايتهم ومن هنا قال صلى الله عليه وسلم الانبياء اخوة من علات أمهاتهم شتى ودينتهم واحد وانما يتوارث أهل الدين على قدر تعلقاتهم السببية والنسبية المذكورة والافئدة في الجد والاجتهاد وحسن الاستعداد وتوارثهم العلوم الدينية واللدنية كقوله صلى الله عليه وسلم العلماء ورثة الانبياء وقول موسى للخضر هل أتبعك على ان تعلمان مما علمت رشدا واللا في ياتين الفاحشة من نساءكم هي النفوس الامارات بالسوء فاستشهدوا علمين (٢١٠) أو بعته منكم أي من خواص العناصر الاربع التي أتم منها امر يكون وهي التراب

الله تعالى انما حرم حلائل أبنائنا من أصلابنا قبل ان حلائل الابناء من الرضاع وحلائل الابناء من الاصلا بسواء في التحريم وانما قال حلائل أبنائكم الذين من أصلابكم لان معنا. وحلائل أبنائكم الذين ولدتموهم دون حلائل أبنائكم الذين بينتموهم كما حد ثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا سجاد بن عمار قال قال صلى الله عليه وسلم حين ذكرتم امر أقر يد بن حارثة قال المشركون في ذلك فترأت حلائل أبنائكم الذين من أصلابكم ونزلت وما جعل أديعاءكم أبناءكم ونزلت ما كان محمداً أباً أحد من رجالكم وأما قوله وأن تجمعوا بين الاختين فان معناه وحرم عليكم ان تجمعوا بين الاختين عندكم كشكاح فانه في موضع رفع كانه قيل والجمع بين الاختين الاما قد سلف لكن ما قدم في منكم فان الله كان غفورا لذنوب عباده اذا تابوا اليه منهار رحيم بهم فيما كانوا منهم من الغرائض وخفف عنهم فلم يحملهم فوق طاقتهم يخبر بذلك جمل ثناؤه انه غفور لمن كان جمع بين الاختين بشكاح في جاهليته وقبل تحريمه ذلك اتى الله تبارك وتعالى بعد تحريمه ذلك عليه فاطاعه باجتنابه ورحيم به وبغيره من أهل طاعته من خلقه

* (ثم الجزء الرابع من تفسير ابن جرير الطبري ويده الجزء الخامس أوله ﴿ القول في تأويل قوله والمحصنات من النساء ﴾ *

ومن خواصها الحسة والذلة والماء ومن خواصها اللبن والافئدة والشرة والهواء ومن خواصها الحرص والحسد والبخل والشهوة والنار ومن خواصها الكبر والغضب وجب الرياسة فان شهدوا بان يظهر بعض هذه الصفات من النفوس فامسكوهن في البيوت في سجن الدنيا وأغلقوا عليهن أبواب الحواس الخمس حتى تموت النفس بالانقطاع عن حظوظها دون حقوقها أو يجعل الله لها سيلا بانفتاح ورثة القلوب الى عالم الغيب والذات يأتينها أي النفس والقالب يأتين من الفواحيظ ظاهر في الاعمال وباطن في الاحوال والاخلاق فآذوهما طاهرا بالحدود وباطنا بالرياضات وترك الحظوظ فأعرضوا عنهما بالطف بعد العنف وبالسر بعد العسر بجهالة أي بصفة الجهولية وهي داخله في الظلمية لان الظلمية تقتضي المعصية والاصرار عليها والجهولية تقتضي المعصية فحسب فالعمل السوء اذا كان مصدره الجهولية فحسب يكون على عقبيه التوبة كما

قال ثم يتوبون من قريب أي عقب المعصية قال عليه السلام اتبع السيئة بالحسنة تمحها والحسنة التوبة ويحتمل أن يقال من قريب أي قبل أن يموت القلب بالاصرار فان الله لا يقبل التوبة من قلب ميت لانها تكون اضطرارية بالالسان لا اختيارية بالالجان ولا تنسكحوا ما نكح آباؤكم فيه إشارة إلى النهي عن التصرف في السفليات التي هي الامهات المتصرف فيها آباؤكم العلوية الاما قد سلف من التدبير الالهي في ازدواج الارواح لضرورة اكتساب الكالات فان الركون الى العالم السفلي بوجوب مقت الحق والله أعلم (حرمت عليكم أمهاتكم وبناتكم وأخواتكم وعماتكم وخالاتكم وبنات الاخ وبنات الاخت وأمهاتكم اللاتي أرضعنكم وأخواتكم من الرضاعة وأمهات نساءكم ورباتكم اللاتي في حجوركم من نسائكم اللاتي دخلتم بهن فان لم تكونوا دخلتم بهن فلا جناح عليكم وحلائل أبنائكم الذين من أصلابكم وأن تجمعوا بين الاختين الاما قد سلف ان الله كان غفورا رحيمًا

(الجزء الخامس)

من تفسير الامام الكبير والعلامة الشهير من أطبقت
الامة على تقدمه في التفسير وجعلته حجة اذا
وقع النزاع في التعبير الامام أبي جعفر
محمد بن جرير الطبري المسمى
جامع البيان في تفسير
القرآن رحمه الله
وأبانه رضاه
أمين


(ولاجل تمام النفع وضعنا بالهامش الجزء الخامس من
تفسير غرائب القرآن وغرائب الفرقان للعلامة نظام
الدين الحسن بن محمد بن حسين القمي النيسابوري
قدست أسراراه)

(تنبيه)

طبع تفسير ابن جرير على النسخة المحضرة من خزنة (أمراء نجد)
الرشيد * لازالت الايام تتلأأ بزواجر مجدهم ولا يرح
الانام يعترف من بحار برهم وذلك بعد مقابلة تلك النسخة
على النسخة الموجودة بالكتبخانة الخديوية لازالت أشعة النفع
بها تستمد منها سائر البريه وقد بذلنا الطاقة في تصحيحها ومراجعة
ما يحتاج الى المراجعة من مظانها الموثوق بتوجيهها مع عناية جمع
من أفاضل علماء مصر بالتصحيح تذكراً لهم وآخوالكتاب

(طبع بالمطبعة الميمنية بمصر)

(والمحصنات من النساء الاماملكت
 ايمانكم كتاب الله عليكم واحل
 لكم ما وراء ذلكم ان يتنوبا ما والسك
 محصنين غير مسافحين فاستمتعتم
 به منهن فأتوهن أجورهن فريضة
 ولا جناح عليكم فيما تراضيتن به من
 بعد الفريضة ان الله كان عليا حكيم
 ومن لم يستطع منكم طولا أن ينكح
 المحصنات المؤمنات فمن ما ملكت
 ايمانكم من فنياتكم المؤمنات والله
 أعلم بما ايمانكم بعضكم من بعض
 فانكحوهن باذن أهلهن وآتوهن
 أجورهن بالمعروف محصنات غير
 مسافحات ولا متخذات أخدان
 فاذا أحصن فان أتين بفاحشة
 فعليهن نصف ما على المحصنات من
 العذاب ذلك لمن خشى العنت منكم
 وأن تصبروا خير لكم والله غفور
 رحيم يريد الله ليبين لكم ويهديكم
 سنن الذين من قبلكم ويتوب عليكم
 والله علم حكيم والله يريد أن يتوب
 عليكم ويريد الذين يتبعون الشهوات
 أن يتوبوا فبما لا تعلموا يريد الله أن
 يخفف عنكم ويخلق الانسان ضعيفا
 يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم
 بينكم بالباطل الا أن تكون تجارة
 عن تراض منكم ولا تقتلوا أنفسكم
 ان الله كان بكم رحيمًا ومن
 يفعل ذلك عدوانًا وظلمًا فسوف
 نصليه نارًا وكل ذلك على الله يسيرا
 القرآن والمحصنات كل القرآن
 بكسر الصاد الا قوله والمحصنات من
 النساء على الباقون بالفتح واحل
 مبني للمفعول يزيد وحزرة على
 وخلف وعاصم غير أبي بكر وحماد



بسم الله الرحمن الرحيم

القول في تاويل قوله (والمحصنات من النساء الاماملكت ايمانكم كتاب الله عليكم) يعنى
 بذلك جل ثناؤه حرمت عليكم المحصنات من النساء الاماملكت ايمانكم واختلف أهل التأويل في
 المحصنات التي عنانها في هذه الآية فقال بعضهم هن ذوات الأزواج غير المسييات منهن ومالك اليمين
 السبايا اللواتي فرق بينهن وبين أزواجهن السبايا لئن صرن له بملك اليمين من غير طلاق كان من
 زوجها الحربي ذكرا من قال ذلك حدثنا محمد بن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا اسرائيل
 عن ابي حصين عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس قال كل ذات زوج اتيناها زنا الاما سبيت حدثنا
 أبو كريب قال ثنا ابن عطية قال ثنا اسرائيل عن ابي حصين عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس
 مثله حدثني المنثني قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني معاوية عن علي بن ابي طلحة عن ابن
 عباس في قوله والمحصنات من النساء الاماملكت ايمانكم يقول كل امرأة لها زوج فهي عليك حرام
 الأمة ملكتها ولها زوج بارض الحسب فهي لك حلال اذا استبرأتها وحدثني المنثني قال ثنا
 عمرو بن عون قال أخبرنا هشيم عن خالد عن ابي قلابة في قوله والمحصنات من النساء الاماملكت
 ايمانكم قال ما سبيت من النساء اذا سبيت المرأة لها زوج في قومها فلا باس أن يطأها حدثني يونس
 قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زبير في قوله والمحصنات من النساء الاماملكت ايمانكم قال كل امرأة
 محصنة لها زوج فهي محرمة الاماملكت يمينك من السبي وهي محصنة لها زوج فلا تحرم عليك به قال
 كان ابي يقول ذلك حدثني المنثني قال ثنا عتبة بن سعيد الجصبي قال ثنا سعيد بن مكحول في
 قوله والمحصنات من النساء الاماملكت ايمانكم قال السبايا واعتل فانلوه هذه المقالة بالاجبار التي
 رويت أن هذه الآية نزلت فيمن سبي من أو طاس ذكر الرواية بذلك حدثنا بشر بن معاذ قال
 ثنا يزيد قال ثنا سعيد بن قتادة عن ابي الخليل عن ابي علقمة الهاشمي عن ابي سعيد الخدري أن
 نبي الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين بعث جيشا إلى أو طاس فلقوا عدوا فاصابوا سبايا لهمن أزواج من
 المشركين فكان المساون يتأثمون من غشبا منهن فانزل الله تبارك وتعالى هذه الآية والمحصنات من
 النساء الاماملكت ايمانكم أي هن حلال لكم اذا ما انقضت عددهن حدثنا محمد بن بشار قال ثنا

عبد الاعلى قال ثنا سعيد بن قتادة عن صالح أبي الخليل ان ابا علقمة الهاشمي حدث ان ابا سعيد الخدري حدثني ان نبي الله صلى الله عليه وسلم بعث يوم حنين سرية فاصابوا احيا من احياء العرب يوم اوطاس فهزم موهم واصابوا الهم سببا فكان ناس من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يتأتمون من غشيانهم من اجل أزواجهن فانزل الله تبارك وتعالى والمحصنات من النساء الامام ملكت ايمانكم منهن فلال لكم ذلك **حدثني** علي بن سعيد الكنايني قال ثنا عبد الرحيم بن سليمان عن اشعث ابن سوار عن أبي البقي عن أبي الخليل عن أبي سعيد الخدري قال لما سبي رسول الله صلى الله عليه وسلم أهل اوطاس فلنا رسول الله كيف نفع علي نساء قد عرفنا انسابهن وأزواجهن قال فنزلت هذه الآية والمحصنات من النساء الامام ملكت ايمانكم **حدثنا** الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا الثوري عن عثمان بن عيسى عن أبي سعيد الخدري قال اصابنا نساء من سبي اوطاس لهن أزواج فكرهنا ان نفع عليهن ولهن أزواج فسالنا النبي صلى الله عليه وسلم ففعلت والمحصنات من النساء الامام ملكت ايمانكم فاستحلنا فزوجهن **حدثنا** الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا عمر بن قتادة عن أبي الخليل عن أبي سعيد قال نزلت في يوم اوطاس اصاب المسلمون سببا لهن أزواج في الشرك فقال والمحصنات من النساء الامام ملكت ايمانكم يقول الاما فاء الله عليكم قال فاستحلنا فزوجهن **و** قال آخرون ممن قال المحصنات ذوات الأزواج في هذا الموضع بل هن كل ذلك زوج من النساء حرام على غير أزواجهن الا ان تكون بملا كة اشتراها مشتر من مولاها فتحل لمشتريها ويطلق بيعة سيدها اياها النكاح بينها وبين زوجها ذكرا من ذلك **حدثني** أبو السائب بن جنادة قال ثنا أبو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم عن عبد الله في قوله والمحصنات من النساء الا ما ملكت ايمانكم قال كل ذات زوج عليك حرام الا ان تشتريها او ما ملكت يمينك **حدثني** المثني قال ثنا أحمد بن جعفر عن شعبة عن مغيرة عن ابراهيم انه سئل عن الامة تباع ولها زوج قال كان عبد الله يقول يبيعها طلاقها ويتلو هذه الآية والمحصنات من النساء الامام ملكت ايمانكم **حدثنا** ابن جبير قال ثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم عن عبد الله في قوله والمحصنات من النساء الامام ملكت ايمانكم قال كل ذات زوج عليك حرام الا ما اشتريت بمالك وكان يقول يبيع الامة طلاقها **حدثنا** الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا عمر عن الزهري عن ابن المسيب قوله والمحصنات من النساء قال هن ذوات الأزواج حرم الله نكاحهن الامام ملكت يمينك فبيعها طلاقها قال معمر قال الحسن مثل ذلك **حدثنا** ابن بشار قال ثنا عبد الاعلى قال ثنا سعيد بن قتادة عن الحسن في قوله والمحصنات من النساء الامام ملكت ايمانكم قال اذا كان لها زوج فبيعها طلاقها **حدثنا** ابن بشار قال ثنا عبد الاعلى قال ثنا سعيد بن قتادة ان أبي بن كعب وجابر بن عبد الله وأنس بن مالك قالوا يبيعها طلاقها **حدثنا** محمد بن المثني قال ثنا عبد الاعلى قال ثنا سعيد بن قتادة ان أبي بن كعب وجابر ابن عباس قالوا يبيعها طلاقها **حدثنا** أبو بكر بن عبيد بن مغيرة عن ابراهيم قال قال عبد الله يبيع الامة طلاقها **حدثنا** ابن بشار قال ثنا سعيد بن قتادة عن ابراهيم عن عبد الله قال يبيع الامة طلاقها **حدثنا** ابن المثني قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن حماد عن ابراهيم عن عبد الله مثله **حدثني** يعقوب ابن ابراهيم قال ثنا ابن علية عن خالد بن عكرمة عن ابن عباس قال طلاق الامة بتبيعها طلاقها وعقها طلاقها وهبتها طلاقها وبراءتها طلاقها وطلاق زوجها طلاقها **حدثني** أحمد بن المغيرة الحمصي قال ثنا عثمان بن سعيد بن عيسى بن أبي اسحق عن اشعث عن الحسن عن أبي بن كعب انه قال يبيع الامة طلاقها **حدثنا** ابن بشار قال ثنا عبد الاعلى عن عوف عن الحسن قال يبيع

الباقون مبنيا للفاعل أحسن يفتخ
 الهمزة والصاد حزة وعلى وخلف
 وعاصم غير حفص الباقر أحسن
 بضم الهمزة وكسر الصاد تجارة
 بالنصب حزة وعلى وخلف وعاصم
 غير حفص الباقر بالرفع * الوقوف
 دخلتم بين الاولى ولا ابتداء الشرط
 مع اتحاد المقصود فلا جناح عليكم ز
 لذلك فان جملة الشرط معترضة
 اصلا بكم لا للعطف سلف ط رحيمه
 لا للعطف الجزء الخامس ايمانكم
 ج لان كتاب الله يحتمل أن
 يكون مصدر النحر لانه
 في معنى الكتابة ويحتمل مصدر
 محذوف أي كتب الله كتابا
 والاحسن أن يكون مفعولا له أي
 حرمت لكتاب الله من قرأ أو حل
 بالفتح لم يحسن الوقف له على عليكم
 للعطف على كتب ومن قرأ أو حل
 بالضم عطفًا على حرمت جازله
 الوقف لطول الكلام مسالخين ط
 لا ابتداء حكم المتعة فريضة ط
 الفريضة حكمها . فتبا انكم
 المؤمنات ط بايمانكم ط من
 بعض ج لعطف المختلفين
 أخذان ج لذلك من العذاب ط
 العنت منكم ط خير لكم ط
 رحيم . ويتوب عليكم ط
 حكيم . عظيم . يخفف عنكم
 ج لانه قطع النظم مع اتحاد المعنى
 أي يخفف لضعفكم ضعيفا .
 أنفسكم ط رحيمه نار ط
 يسيرا * التفسير انه سبحانه نص
 على تحريم اربعة عشر صنفا من
 النساء سبعة من جهة النسب
 الامهات والبنات والاخوات
 والعمات والخالات وبنات الاخ
 وبنات الاخ و سبعة أخرى لامن
 جهة النسب الامهات من الرضاة
 والاخوات من الرضاة و أمهات

النساء وبنات النساء بشرط الدخول (٤) بالنساء وأزواج البنات والآباء وهذه في الآية المتقدمة والجمع بين الاختين والمحصنات من

الامة طلاقها وبيعها طلاقها حد ثنا حميد بن مسعدة قال ثنا بشر بن المفضل قال ثنا خالد بن
أبي قلابة قال قال عبد الله مشترها أحق بضعها يعني الامة بتباع ولها زوج حد ثنا محمد بن عبد
الاعلى قال ثنا العتمر عن أبيه عن الحسن قال طلاق الامة ببيعها حد ثنا حميد قال ثنا سفيان
ابن حبيب قال ثنا يونس عن الحسن ان أبا قال ببيعها طلاقها حد ثنا أحمد قال ثنا سفيان عن
خالد بن أبي قلابة عن ابن مسعود قال اذا بيعت الامة ولها زوج فبيدها أحق بضعها حد ثنا حميد
قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا سعيدي بن قتادة عن أبي معشر عن ابراهيم قال ببيعها طلاقها
قال فقيل لا تراهم فبيعه قال ذلك ما لا نقول فيه شيئاً وقال آخرون بل معنى المحصنات في هذا الموضوع
العقائف قالوا وتاويل الآية والعقائف من النساء حرام أيضاً عليكم الامام ملكة أيمانكم ممن ينكح
وصداق وسنة وشهود من واحد الى أربع ذكر من قال ذلك حد ثنا القاسم قال ثنا الحسين
قال ثنا حجاج عن أبي جعفر عن أبي العافية قال يقول انكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث
ورباع ثم حرم ما حرم من النسب والصهر ثم قال والمحصنات الامام ملكة أيمانكم قال فرجع الى أول
السورة الى أربع فقال هن حرام أيضاً البصاق وسنة وشهود حد ثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا
عبد الرزاق قال أخبرنا عمر بن أيوب عن ابن سيرين عن عبيدة قال أحل الله لك أربعاً يعني أول السورة
وحرم نكاح كل محصنة بعد الاربع الامام ملكة يمينك قال معمر وأخبرني ابن طاوس عن أبيه الا
ماملكة يمينك قال فزوجك مما ملكك يمينك يقول حرم الله لنا لا يجل لك ان تطأ امرأة الامام ملكة
يمينك حد ثنا علي بن سعيد بن مسروق الكندي قال ثنا عبد الرحيم بن سليمان عن هشام بن
حسان عن ابن سيرين قال سألت عبيداً عن قول الله تعالى والمحصنات من النساء الامام ملكة أيمانكم
كتاب الله عليكم قال أربع حد ثنا علي بن سعيد قال ثنا عبد الرحيم عن أسد بن سوار عن
ابن سيرين عن عبيدة عن عمر بن الخطاب مثله حد ثنا أبو كريب قال ثنا ابن عمار عن أشعث
عن جعفر بن سعيد بن جبير في قوله والمحصنات من النساء الامام ملكة أيمانكم قال الأربع فما
بعدهن حرام حد ثنا القاسم قال ثنا حجاج بن عمار قال سألت عطاء
عنه فقال حرم الله ذوات القرابة ثم قال والمحصنات من النساء الامام ملكة أيمانكم يقول حرم ما فوق
الاربعة ممن حد ثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدي
 والمحصنات من النساء قال الحامسة حرام كرامة الامهات والاخوات ذكر من قال عن المحصنات في
هذا الموضوع العقائف من المسلمين وأهل الكتاب حد ثنا اسحق بن ابراهيم بن حبيب بن الشهيد
قال ثنا غياث بن بشير عن خصف عن مجاهد عن ابن عباس في قوله والمحصنات قال العقيقة العاقلة
من مسلمة وأهل الكتاب حد ثنا أبو كريب قال ثنا ابن ادريس عن بعض أصحابه عن مجاهد
 والمحصنات من النساء الامام ملكة أيمانكم قال العقائف وقال آخرون المحصنات في هذا الموضوع ذوات
الازواج غيبران الذي حرم الله منهن في هذه الآية الزناهن وابعاهن بقوله الامام ملكة أيمانكم
بالنكاح واليك ذكر من قال ذلك حد ثنا محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن
أبي نجیح عن مجاهد في قول الله تعالى والمحصنات قال نهى عن الزنا حد ثنا المنثري قال ثنا أبو
حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجیح عن مجاهد والمحصنات من النساء قال نهى عن الزنا أن تنكح
المرأة وزوجين حد ثنا المنثري قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنا معاوية بن صالح عن علي بن
أبي طلحة عن ابن عباس قوله والمحصنات من النساء الامام ملكة أيمانكم قال كل ذات زوج عليكم حرام
الا الاربع اللاتي تنكحن بالسنة والمهر حد ثنا أحمد بن عثمان قال ثنا وهب بن جرير قال ثنا
أبي قال سمعت النعمان بن راشد يحدث عن الزبير عن سعيد بن المسيب انه سئل عن المحصنات من
النساء قال هن ذوات الازواج حد ثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن حماد

النساء وبنات النساء بشرط الدخول النساء وذهب الكرخي الى ان هذه
الآية مجمله لانه أضيف التحريم فيها
الى الامهات والبنات والتحريم
لا يمكن اضافته الى الاعيان وانما
يمكن اضافته الى الافعال وذلك غير
مذكور في الآية فأيست إضافة
هذا التحريم الى بعض الافعال التي
يمكن ايقاعها في ذوات الامهات
والبنات أولى من بعض وهذا معنى
الاجمال والجواب من المعلوم
بالضرورة من دين محمد صلى الله
عليه وسلم ان المراد منه تحريم
نكاحهن لاسيما وقد تقدم قوله
ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم ومنه
قوله صلى الله عليه وسلم لا يجل دم
امرئ مسلم الا لاحدى خصال ثلاث
فانه لا يشبهه ان المراد لا يجل اراقة
دمه ثم ان قوله حرمت انشاء التحريم
كقول القائل بعث أو طلقت لا
اخبار عن التحريم في الزمان
الماضي ولا يشبهه ان المحرم هو الله
تعلى كقوله بعثت ما في القبور
وحصل ما في الصدور والخطاب
لاولئك الحاضرين بالذات ولبن
عدهم من الامة بالتبعية والاصل في
كل حكم هو الاستمرار والتأييد
ما لم ينسخه ما خرج القرينة تدل على
ان المراد انه تعالى حرم على كل
أحدهما خاصة وبنته خاصة وعلم
ان حرمة الامهات والبنات كانت
ناشئة من زمان آدم الى هذا الزمان
ولم يثبت حل نكاحهن في شيء من
الاديان بلى ان زار دشت نبي الجوس
بزعمهم قال بعله الا ان أستر
المسلمين اتفقوا على انه كان كذاباً
أمانكح الاخوات فقد نقل ان ذلك
كان مباحاً في زمان آدم عليه السلام
وذلك للضرورة وبعض المسلمين
ينكحونه ويقول انه تعالى بعث الجور من الجنة حتى زوجهم من أبناء آدم وبرد عليه ان هذا النسل حينئذ لا يكون

عن ابراهيم عن عبد الله قال والمحصنات من النساء الامامك ايمانكم قال ذوات الازواج من المسائين
 والمشركين وقال علي ذوات الازواج من المشركين **حدثني** المثني قال ثنا الجاني قال ثنا
 شريك عن سالم عن سعيد بن ابن عباس في قوله والمحصنات من النساء قال كل ذات زوج عليكم حرام
حدثني المثني قال ثنا الجاني قال ثنا شريك عن عبد الكريم عن مكحول نحوه **حدثني**
 المثني قال ثنا الجاني قال ثنا شريك عن الصلت بن بهرام عن ابراهيم نحوه **حدثني** محمد بن
 سعيد قال ثنا أبي قال ثنا عبي قال ثنا أبي عن ابي عن ابن عباس قوله والمحصنات من النساء
 الامامك ايمانكم الى وأحل لكم ما وراء ذلك من ذوات الازواج من النساء ما يحل
 نكاحهن يقول كل امرأة لا تنكح الابينة ومهر فهي من المحصنات التي حرم الله الامامك
 ايمانكم يعني التي أحل لك من النساء مثني وثلاث ورباع وقال آخرون بل هن نساء اهل
 الكتاب ذكر من قال ذلك **حدثنا** ابن جبير قال ثنا ابن واضح قال ثنا عيسى بن عبد الله
 أبو عن أبي العوجاء عن أبي مجلز في قوله والمحصنات من النساء الامامك ايمانكم قال نساء أهل
 الكتاب وقال آخرون بل هن الحرائر ذكر من قال ذلك **حدثنا** ابن بشار قال ثنا حماد بن
 مسعدة قال ثنا سليمان بن عرعرة في قوله والمحصنات من النساء قال الحرائر * وقال آخرون
 المحصنات من العفاف وذوات الازواج وحرام كل من الصنفين الانكاح أو ملك عين ذكر من قال
 ذلك **حدثني** المثني قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنا الليث قال ثنا عقيل عن ابن شهاب
 وسئل عن قول الله والمحصنات من النساء الامامك ايمانكم الآية قال نرى انه حرم في هذه الآية
 المحصنات من النساء ذوات الازواج أن ينكحن مع أزواجهن والمحصنات العفاف ولا يحل ان الانكاح
 أو ملك عين والاحصان احصان تزويج واحصان عفاف في الحرائر والمالوك كل ذلك
 حرم الله الابن نكاح أو ملك عين * وقال آخرون نزلت هذه الآية في نساء كن مهاجرت الى رسول الله صلى
 الله عليه وسلم ولهن أزواج فيتزوجهن بعض المسلمين ثم يقدم أزواجهن مهاجرت فيهن المسالون عن
 نكاحهن ذكر من قال ذلك **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن جريج
 قال ثنا حبيب بن أبي ثابت عن أبي سعيد الخدري قال كان النساء ياتننا ثم جازواهن فنحنناهن
 يعني بقوله والمحصنات من النساء الامامك ايمانكم وقد ذكر ابن عباس وجاءت غيرة انه كان
 ملبساع عليهم تاويل ذلك **حدثنا** محمد بن المثني قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن عمرو بن
 مرة قال قال رجل لسعيد بن جبيرة ما رأيت ابن عباس حين سئل عن هذه الآية والمحصنات من النساء
 الامامك ايمانكم فلم يقل فيها شيئا فقال كان لا يعلمها **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين
 قال ثنا هشيم قال أخبرنا عبد الرحمن بن يحيى عن مجاهد قال لو أعلم من يفسر لي هذه الآية لضربت
 اليه أكباد ابل قوله والمحصنات من النساء الامامك ايمانكم الى قوله فاستتمت به منهن الى
 آخر الآية * قال أبو جعفر فاما المحصنات فانهن جمع محصنة وهي التي قد منع فرجها بزواج يقال منسه
 أحسن الرجل امرأته فهو يحصنها احصانا وحصنت هي فهي تحصن حصانه اذا عفت وهي حاصن من
 النساء عفيفة كما قال الحجاج

وحاصن من حاصنات ماس * من الاذى ومن فراق الوقس

ويقال أيضا اذا هي عففت فحفظت فرجها من العجور قد أحصن فرجها فهي محصنة كما قال جل ثناؤه
 ومريم ابنة عمران التي أحصنت فرجها يعني حفظته من الريبة ومنعته من العجور وانما قيل لحصون
 المدائن والقري حصون لمنعهما من أرادها وأهلها وحفظها ما وراءها من بغاها من أعدائها ولذلك
 قيل للدرع درع حصينة فاذا كان أصل الاحصان ما ذكرنا من المنع والحفظ تبين ان معنى قوله
 والمحصنات من النساء والامهات من النساء حرام عليكم الامامك ايمانكم واذا كان ذلك معناه

اذلال واهانة فلا يلبق بالاصل والجزء
 والامهات جمع الام والهات زائدة
 ووزن أم فعمل أو أصلية ووزنه
 فوع وقد يجيء جمع على أمات وقد
 يقال الامهات للانسان والامات
 لغیره وكل امرأة رجوع نسبك
 اليها بالولادة من جهة أميك أو من
 جهة أمك بدرجة أو درجات بانات
 رجعت اليها أو بذكور فهي أمك
 ولا شك ان لفظ الام حقيقة في التي
 ولدتك أما في الجدة فتحتمل أن يكون
 حقيقة أيضا وحينئذ يكون اللفظ
 متساوطينا فيها ان كان موضوعا
 بازاء قدر مشترك بينهما وتكون
 الآية نصا في تحريمها أو تكون
 مشتركا بينهما وحينئذ ان جوز
 استعمال اللفظ المشترك في كلا
 مفهوميه فالآية نص في تحريمها
 أيضا والافطرية ان أحدهما ان
 تحريم الجدات مستفاد من الاجماع
 والثاني انه تعالى تكلم بهذه الآية
 مرتين لسلك من المفهومين وكذا
 الكلام ان قلنا ان الام حقيقة
 في الولاية مجاز في الجدات قال
 الشافعي اذا تزوج الرجل بامه
 ونخلها يلزمه الحد وقال أبو حنيفة
 لا يلزم حجة الشافعي ان وجود هذا
 النكاح وعدمه بمثابة واحدة لكونه
 محرما قطعيا في حكم الشرع فيكون
 وطؤها زنا محضا صنف الثاني من
 المحرمات البناء ويراد بهن كل أئني
 رجوع نسبا اليك بالولادة بدرجة
 أو درجات بانات أو بذكور
 والكلام في ان اطلاق لفظ البنات
 على بنات الابن وبنات البنات حقيقة
 أو مجاز كما مر في الامهات قال أبو
 حنيفة البنات مخلوقة من ماء الزنا
 تحرم على الزاني وقال الشافعي
 لا تحرم لانها ليست بنتا له شرعا

لقوله صلى الله عليه وسلم الولد للفراس وهذا يقتضي حصر النسب في الفراس ولا نهو كانت بنتا له لان حصر النسب في الفراس ولشبهته ولاية الاجبار

عليها ولو جب عليه نفقةها وحصانها
كونها بنته بناء على الحقيقة وهي
كونها مخلوقة من مائه أو بناء على
حكم الشرع والأول باطل على
مذهبه طردا وعكسا أما الطرد فهو
انه اذا اشترى جارية بكر او افتضاها
وحبسها في داره الى أن تلدها هذا
الولد معلوم انه مخلوق من مائه قطعاً
مع انه لا يثبت نسبه الا عند
الاستلحاق وأما العكس فهو ان
المشرك اذا تزوج بالمغربة وحصل
هناك ولد فانه يثبت النسب مع
القطع بانه غير مخلوق من مائه
والثاني أيضاً باطل باجماع المسلمين
على انه لا نسب للولد الزاني من الزاني
ولو انتسب اليه وجب على القاضي
منعه الصنف الثالث الاخوات
ويشمل الاخوات من الاب والام
ومن الاب فقط ومن الام فقط الصنف
الرابع والخامس العمات والحالات
قال الواحدي كل ذكر رجوع
نسبك اليه فاختمتكم وقد تكون
العمة من جهة الام وهي أخت أبي
أملك وكل أنثى رجوع نسبها اليك
بالولادة فاختمتكم وقد تكون
الحالة من جهة الاب وهي أخت أم
أبيك ولتحرم أولاد العمات
وأولاد الحالات الصنف السادس
والسابع بنات الاخ وبنات الاخت
والقول فيهما كقول في بنت
الصلب الثامن والتاسع قوله
وأمهاتكم اللاتي أرضعنكم
وأخواتكم من الرضاعة سمى
المرضعات أمهات تغنيها الشأهن
كما سمى أزواج النبي صلى الله عليه
وسلم أمهات لحرمتهن وليس قوله
وأمهاتكم اللاتي أرضعنكم كقول
القائل وأمهاتكم اللاتي كسوتكم
أو أطعنكم والا كان تكرارا

وكان الاحصان قد يكون بالجزية كما قال جسر نفاؤه والمحصنات من الذين أو تووا الكتاب من قبلكم
ويكون بالاسلام كما قال تعالى ذكره فاذا أحصن فان آتين بفاحشة فعليهن نصف ما على
المحصنات من العذاب ويكون بالعفة كما قال جل ثناؤه والذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا بربعة
شهداء ويكون بالزوج ولم يكن تبارك وتعالى خص محصنة دون محصنة في قوله والمحصنات من النساء
فواجب أن يكون كل محصنة باي معنى الاحصان كان احصانها حراما علينا سافها أو نكاحا الا
ما ملكته أي ما نكحها بشرأ كما أباحه لنا كتاب الله جل ثناؤه أو نكاح على ما أطلقه لنا تنزيل الله
فالذي أباحه الله تبارك وتعالى لنا نكاحا من الحرائر الأربع سوى اللواتي حرم علينا بالنسب
والصهر ومن الاماء ما سبى من العدو سوى اللواتي وافق معناهن معني ما حرم علينا من الحرائر
بالنسب والصهر فانهم والحرائر فبما يحل ويجرم بذلك المعنى متفقات المعاني وسوى اللواتي سببناهن
من أهل الكتابيين وهن أزواج فان السبا يحل لمن سباهن بعد الاستبراء وبعد اخراج حق الله
تبارك وتعالى الذي جعله لاهل الجس منهم فاما السفاح فان الله تبارك وتعالى حرمه من جميعهم فلم
يحله من حره ولا أمة ولا مسلمة ولا كافرة مشركة وأما في الامة التي لها زوج فانها لا تحل مالمالكها الا
بعد طلاق زوجها اياها أو وفاته وانقضاء عدتها منه فاما يبيع سبها اياها فغير موجب بينها وبين
زوجها فراقا ولا تحملا للمشترى بها الصحة الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه خير برة اذا عتقتها
عائشة بين المقام مع زوجها الذي كان سادتها وزوجها منه في حال رقاها وبين فراقه ولم يجعل صلى الله
عليه وسلم عتق عائشة اياها لها طلاقا ولو كان عتقها وزوال ملك عائشة اياها لها طلاقا لم يكن لتخيير
النبي صلى الله عليه وسلم اياها بين المقام مع زوجها والفراق معني ولو جب بالعتق الفراق وبزوال
ملك عائشة عنها الطلاق فلما اخبرها النبي صلى الله عليه وسلم بين الذي ذكرنا وبين المقام مع زوجها
والفراق كان معلوما انه لم يخير بين ذلك الا والنكاح عتده ثابت كما كان قبل زوال ملك عائشة عنها
فكان نظيرا للعتق الذي هو زوال ملك المملوك ذات الزوج عنها البيع الذي هو زوال ملك
مالكها عنها اذا كان أحدهما زوالا والبيوع والاخر يعنى في ان الفرق لا يجب بينها وبين زوجها
بهما ولا بواحد منهما ما طلاق وان اختلفا في معان أخر من ان لها في العتق الخيار في المقام مع زوجها
والفراق لعله مفارقة معني البيع وليس ذلك لها في البيع فان قال قائل وكيف يكون معنيا
بالاستثناء من قوله والمحصنات من النساء ما وراء الأربع من الجس الى ما فوقهن بالنكاح والمذكورات
به غير مملوكات قيل له ان الله تعالى لم يخص بقوله الاما ملكت أي ما نكح المملوكات الرقاب دون
المملوكات عليها بعد النكاح أمرها بل هم بقوله الاما ملكت أي ما نكح كالا المعنيين أعني ملك الرقبية
وملك الاستمتاع بالنكاح لان جميع ذلك ما ملكته أي ما نكحها هذه فلاك استمتاع وأما هذه فلاك استخدام
واستمتاع وتصرف فيما يبيع مالمالكها منها ومن ادعى ان الله تبارك وتعالى عني بقوله والمحصنات
من النساء محصنة وغير محصنة سوى من ذكرنا أولا بالاستثناء بقوله الاما ملكت أي ما نكح ببعض
أملاك أي ما نكح دون بعض غير الذي دللنا على انه غير معني به مثل البرهان على دعواه من أصل أو نظير
فان يقول في ذلك قول الأوزم في الآختر مثله فان اعتل معتل منهم بحديث أبي سعيد الخدري ان هذه
الآية نزلت في سبايا أو طاس قيل له ان سبايا أو طاس لم يوطأ بالملك والسبايا دون الاسلام وذلك انهن
كن مشركات من عبدة الاوثان وقد قامت الحجية بان نساء عبدة الاوثان لا يحللن بالملك دون الاسلام
وانهن اذا أسلمن بالاستبراء لفرق الاسلام بينهما وبين الأزواج سبايا كن أو مهاجرات غير انهن اذا كن
سبايا حللن اذا هن أسلمن بالاستبراء فلا حجة لمختر في ان المحصنات اللاتي عناهن بقوله والمحصنات من
النساء ذوات الأزواج من السبايا دون غيرهن بخبر أبي سعيد الخدري ان ذلك نزل في سبايا أو طاس لانه
وان كان فيهن نزل فلم ينزل في اباحه وطئهن بالسبايا خاصة دون غيرهن من المعاني التي ذكرنا مع الآية

بطبق الاخوة وهن الاخوات
والعمات والحالات وبنات الاخ
وبنات الاخت فذكر من كل
واحد من القسمين صورة واحدة
تنبيهها على الباقي منها فذكر من
قسم الولادة الامهات ومن قسم
الاخوة الاخوات ثم انه صلى الله عليه
وسلم اكد هذا البيان بصريح قوله
يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب
فصار صريح الحديث مطابقا لمفهوم
الآية وهذا بيان لطيف فملك
من الرضاع كل أنثى أرضعتك
أو أرضعت من أرضعتك أو
أرضعت من ولدك من الآباء
والامهات أو ولدت المرضعة أو
الفعل الذى منه اللبن بواسطة أو
بغير واسطة وبنيتك من الرضاع
كل أنثى أرضعت لبنتك أو أرضعت
لبنين من ولدت من الإبناء والبنات
وأختك من الرضاع كل أنثى
أرضعتها أمك أو أرضعت لبنين
أبيك أو ولدتها المرضعة أو الفعل
الذى درلبنه على المرضعة وعمتك
كل أنثى من الرضاع من جهة الاب
وكل أنثى أرضعت لبنين واحد من
أجدادك أو كانت أخت الفعل
الذى أرضعت لبينه ومن جهة الام
كل أنثى هي أخت ذكر أو أرضعت
أمك لبينه بواسطة أو بغير واسطة
وخالتك من الرضاع من جهة الام
كل أنثى هي أخت أمك من الرضاع
أو أخت من أرضعتك من النسب
أو الرضاع ومن جهة الاب كل أنثى
هي أخت أنثى أرضعت أبك من
الرضاع أو النسب وبنات الاخوة
والاخوات من الرضاع كل أنثى
ولدها ابن مرضعتك أو بنتها
أو ولدها ابن الفعل الذى منه اللبن

تنزل في معنى فتعم بما نزلت به فيه وغيره فيلزم حكمها جميع ما عمته لما قد بينا من القول في العموم
والخصوص في كتابنا كتاب البيان عن أصول الاحكام ﴿ القول في تاويل قول الله (كتاب الله
عليكم) يعني تعالى ذكره كتابا من الله عليكم فانخرج الكتاب مصدرا من غير لفظه وانما جاز ذلك لان
قوله تعالى حرمت عليكم امهاتكم الى قوله كتاب الله عليكم بمعنى كتب الله تحريم ما حرم من ذلك
وتحليل ما حل من ذلك عليكم كتابا وما قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنا
محمد بن بشار قال ثنا أبو أحمد قال ثنا سفيان عن منصور عن ابراهيم قال كتاب الله عليكم قال
ما حرم عليكم حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن جريج قال سألت عطاء
عنها فقال كتاب الله عليكم قال هو الذى كتب عليكم الاربع أن لا تزيدوا حدثني يعقوب بن
ابراهيم قال ثنا ابن علية عن ابن عون عن محمد بن سيرين قال قلت لعبيدة والمحضات من النساء
الامام اكتب ايمانكم كتاب الله عليكم وأشار ابن عون باصابعه الاربع حدثني يعقوب بن
ابراهيم قال ثنا هشيم قال أخبرنا هشام عن ابن سيرين قال سألت عبيدة عن قوله كتاب الله عليكم
قال أربع حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المغضل قال ثنا اسباط عن السدي كتاب
الله عليكم لاربع حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زبدي قوله كتاب الله عليكم
الاربع قال هذا امر الله عليكم الاربع قال هذا امر الله عليكم قال يريد ما حرم عليهم من هؤلاء وما
أحل لهم وقرأ وأحل لكم ما وراء ذلكم أن يتبعوا باموالكم الى آخر الآية قال كتاب الله عليكم الذى
كتبه وأمره الذى أمركم به كتاب الله عليكم أمر الله وقد كان بعض أهل العربية يزعم أن قوله
كتاب الله عليكم منصوب على وجه الاغراء بمعنى عليكم كتاب الله الزموا كتاب الله والذى قال من ذلك
غير مستفيض في كلام العرب وذلك ان لا تنصب بالحرف الذى يعرى به لا تكاد تقول أحاك عليك
وأباك دونك وان كان جائزا والذى هو أولى بكتاب الله أن يكون مجحولا على المعروف من لسان من
نزل بلسانه هذا مع ما ذكرنا من تاويل أهل التأويل ذلك بمعنى ما قلنا وخلاف ما وجهه اليه من زعم
انه نصب على وجه الاغراء ﴿ القول في تاويل قوله (وأحل لكم ما وراء ذلكم أن يتبعوا
باموالكم) اختلف أهل التأويل في تاويل ذلك فقال بعضهم معنى ذلك وأحل لكم ما دون الخمس
ان يتبعوا باموالكم على وجه النكاح ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد
ابن المغضل قال ثنا اسباط عن السدي وأحل لكم ما وراء ذلكم ما دون الاربع ان يتبعوا باموالكم
حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن هشام عن ابن سيرين عن عبيدة السلماني وأحل
لكم ما وراء ذلكم يعني ما دون الاربع وقال آخرون بل معنى ذلك وأحل لكم ما وراء ذلكم من سمي
لكم تحريمه من أقراركم ذكر من قال ذلك حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج
عن ابن جريج قال سألت عطاء عنها فقال وأحل لكم ما وراء ذلكم قال ما وراء ذات القرابة ان يتبعوا
باموالكم الآية وقال آخرون بل معنى ذلك وأحل لكم ما وراء ذلكم عندما أحل لكم من المحضات
من النساء الحرائر ومن الاماء ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن بشار قال ثنا عبد الأعلى قال ثنا
سعيد عن قتادة في قوله وأحل لكم ما وراء ذلكم قال ما ملكت ايمانكم قال أبو جعفر وأولى الاقوال
في ذلك بالصواب ما نحن مبينوه وهو ان الله جل ثناؤه بين لعباده المحرمات بالنسب والصهر ثم المحرمات
من المحضات من النساء ثم أخبرهم جل ثناؤه انه قد أحل لهم ما عدا هؤلاء المحرمات المبيئات في هاتين
الآيتين أن يتبعيه باموالنا كما حاكم يمين لا سفاحا فان قال قائل عرفنا المحللات اللواتي هن وراء
المحرمات بالنسب والاصهار فالحللات من المحضات والمحرمات مهن قبل هو ما دون الخمس من
واحدة الى أربع على ما ذكرنا عن عبيد بن السدي من الحرائر فاما ما عدا ذوات الأزواج بغير عدد
محصور بملك ليمين وانما قلنا ان ذلك كذلك لان قوله وأحل لكم ما وراء ذلكم نام في كل محل لمنان

أو بنته من الرضاع أو النسب أو أرضعتها أختك أو أرضعت لبنين أختك من

في تربيته أولم يكن أما اشتراط الدخول بامها فلقوله من نساءكم اللاتي دخلتم من وهو متعلق (٩) برأيتكم كما تقول بنات رسول الله صلى

الله عليه وسلم من خديجة وأما عدم اشتراط التريسة فلقوله فان لم تكونوا دخلتم من فلا جناح عليكم علق ربيع الجناح بمجرد عدم الدخول وهذا يقتضي ان السبب لحصول الجناح هو مجرد الدخول وذهب جمع من الصحابة ان أم المرأة انما تحرم بالدخول بالبت كان الربيبة انما تحرم بالدخول بامها وهو قول علي وزيد وابن عمر وابن الزبير وجابر وأظهر الروايات عن ابن عباس وحثهم انه تعالى ذكر جملتين وهو قوله وأمهات نساءكم ورأيتكم اللاتي في حجوركم ذكر نمرطا وهو قوله من نساءكم اللاتي دخلتم من فوجب أن يكون ذلك الشرط معتبرا في الجملتين معا وأما الاكثرون من الصحابة والتابعين فعلى ان قوله وأمهات نساءكم جملة مستقلة بنفسها ولم يدل دليل على عدم ذلك الشرط اليه اذ الظاهر تعلق الشرط بالثانية واذا تعلق بالجملة فلا حاجة الى تعليقه باخرى وايضا عدم الشرط الى الجملة الاولى وحدها باطل بالاجماع وكذا عوده اليهما معان من مع الاولى البيان ومعناها مع الثانية ابتداء الغاية واستعمال اللفظ المشترك في مفهومه ومعانير جائز نعم لو جعل من الاتصال قوله والمؤمنون والمؤمنات بعضهم من بعض أمكن اعتبار الاتصال في النساء والربائب معا فإمهات النساء متصلات بالنساء لان من أمهاتهن كان الربائب متصلات بامهاتهن لانهن بناتهن الآن هذا التفسير فيه خلل من جهة اللفظ ومن جهة المعنى أما اللفظ فلان قوله وأمهات نساءكم

اصم عن عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في استتمت به منهن قال نكاح المتعة حد ثنا أبو كريب قال ثنا يحيى بن عيسى قال ثنا نصير بن أبي الأشعث قال ثنا حبيب بن أبي ثابت عن أبيه قال أعطاني ابن عباس مصحفا فقال هذا على قراءة أبي قال أبو بكر قال يحيى فرأيت المصحف عند نصير فيه في استتمت به منهن الى أجل مسمى حد ثنا حميد بن مسعدة قال ثنا بشر بن المفضل قال ثنا داود عن أبي نصيرة قال سألت ابن عباس عن متعة النساء قال أما تقر سورة النساء قال قلت بلى قال فما تقر أفيها فاستتمت به منهن الى أجل مسمى قلت لاولي قرأتها هكذا ما سألتك قال فانها كذا حد ثنا ابن المثنى قال ثنا عبد الاعلى قال ثنا داود عن أبي نصيرة قال سألت ابن عباس عن المتعة فذكر نحوه حد ثنا ابن المثنى قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن أبي سلمة عن أبي نصيرة قال قرأت هذه الآية على ابن عباس فاستتمت به منهن قال ابن عباس الى أجل مسمى قال قلت ما أقرؤها كذلك قال والله لانزلها الله كذلك ثلاث مرات حد ثنا ابن المثنى قال ثنا أبو داود قال ثنا شعبة عن أبي اسحق عن عمار بن ابن عباس قال سألت عن هذه الآية والمحصات من النساء الاما ما كت أيمانكم الى هذا الموضع في استتمت به منهن أمسوخة هي قال لا قال الحكم وقال على رضى الله عنه لولان عمر رضى الله عنه منى عن المتعة ما زلت الاشقي حد ثنا المثنى قال ثنا أبو نعيم قال ثنا عيسى عن ابن عمر القاري الاسدي عن عمرو بن مرة انه سمع سعيد بن جبيرة يقرأ في استتمت به منهن الى أجل مسمى فاتوهن أجورهن قال أبو جعفر وأولى التأويلين في ذلك بالصواب تاويل من تاوله فان كتمتوه منهن فمعتوه فاتوهن أجورهن لقيام الحجة بتحريم الله متعة النساء على غيره وجه النكاح الصحيح أو الملك الصحيح على اسان رسول الله صلى الله عليه وسلم حد ثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز قال ثنا الربيع بن سبرة الجهني عن أبيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال استتمت عوامن هذه النساء والاستمتاع عندنا بومئذ التزويج وقد دللنا على ان المتعة على غير النكاح الصحيح حرام في غير هذا الموضع من كتبنا بما أغنى عن اعادة في هذا الموضع وأما ما روى عن أبي بن كعب وابن عباس من قراءتها في استتمت به منهن الى أجل مسمى فقراءة بخلاف ما جاءت به مصاحف المساهين وغير جائز لا حدان يلحق في كتاب الله تعالى شيئا لم يات به الجبراقاطع العذر عن لا يجوز خلافه ﴿القول في تاويل قوله﴾ ولا جناح عليكم فيما تراضيتهم به من بعد الفريضة ان الله كان عليا حكيميا اختلف أهل التأويل في تاويل ذلك فقال بعضهم معنى ذلك لا جناح عليكم أي الا زواج ان أدركتمكم عسرة بعد ان فرضتم لنساءكم أجورهن فريضة فيما تراضيتهم به من حط وبراءة بعد الغرض الذي سافتم لهم ما كنتم فرضتم ذكر من قال ذلك حد ثنا محمد بن عبد الاعلى قال ثنا العتمر بن سليمان عن أبيه قال زعم حضرمي ان رجلا كانوا يفرضون المهر ثم عسى ان يدرك أحدكم العسرة فقال لا جناح عليكم فيما تراضيتهم به من بعد الفريضة وقال آخرون معنى ذلك ولا جناح عليكم أي الناس فيما تراضيتهم بالنساء اللواتي استتمت منهن الى أجل مسمى ذا النقص الاجل الذي أجلتوه بينكم وبينهم في الفراق ان يزيدكم في الاجل وتزيدوا من الاجر والفريضة قبل ان يستبرئوا رحمهم ذكر من قال ذلك حد ثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدي ولا جناح عليكم فيما تراضيتهم به من بعد الفريضة ان شاء أرضاهم من بعد الفريضة الاولى يعنى الاجرة التي أعطاهم على تمتعهم بقبل

(٢ - ابن جرير) - خامس (و كذا برأيتكم يكون حينئذ مبتدأ وقوله من نساءكم خبر او يقع بين المعطوفات فاصلة لان قوله وحالات

أبناءكم وما بعده معطوف على فاعل حرمت (١٠) وأما من جهة المعنى فلان الحكم بالاتصال والاتحاد يقتضى التحليل لا التحريم ظاهرا

انقضاء الاجل بينهما فقال أتمتع منك أيضا بكذا وكذا فأراد قبل ان تستبرئ رجمتها ثم تنقض المدة وهو قوله فيما تراضيت به من بعد الفريضة وقال آخرون معنى ذلك ولا جناح عليكم أي الناس فيما تراضيت به أنتم ونسأؤكم بعد ان توترهن أجورهن على استمتاعكم بهن من مقام وفاق ذكر من قال ذلك **حدثنا** المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله ولا جناح عليكم فيما تراضيت به من بعد الفريضة والتراضى ان يوفيا ما صدقا فيها ثم يخبرها وقال آخرون بل معنى ذلك ولا جناح عليكم فيما وضعت عنكم نسأؤكم من صدقاتهن من بعد الفريضة ذكر من قال ذلك **حدثني** يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله ولا جناح عليكم فيما تراضيت به من بعد الفريضة قال ان وضعت لك منه شيئا فهو لك ساخي * قال أبو جعفر وأولى هذه الأقوال بالصواب قول من قال معنى ذلك ولا حرج عليكم أيها الناس فيما تراضيت به أنتم ونسأؤكم من بعد إعطائهم أجورهن على النكاح الذي جرى بينكم وبينهن من حط ما وجب لهن عليكم أو إبراء أو بائع أو وضيع وذلك نظير قوله جل ثناؤه وأولئك النساء صدقاتهن نحلة فان طبن لكم عن شيء منه نفسا فكلوه هنيئا مريئا فاه الذي قاله السدي فقول لامعنى له لفساد القول باحلال جماع امرأة بغير نكاح ولا ملك عين وأما قوله ان الله كان عليهما حكيمًا فإنه يعنى ان الله كان ذا علم بما يصلحكم أيها الناس في منازككم وغيرها من أمور سائر خلقه بما يدبر لكم ولهم من التدبير وفيما يامركم وينهاكم لا يدخل حكمته خال ولا زال ﴿القول في تاويل قوله﴾ (ومن لم يستطع منكم طولا) اختلف أهل التاويل في معنى الطول الذي ذكره الله في هذه الآية فقال بعضهم هو الفضل والمال والسعة ذكر من قال ذلك **حدثني** محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله ومن لم يستطع منكم طولا قال الغناء **حدثني** المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله **حدثني** المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله ومن لم يستطع منكم طولا يقول من لم يكن له سعة **حدثنا** بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله ومن لم يستطع منكم طولا يقول من لم يستطع منكم سعة **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا هشيم قال ثنا أبو بشر عن سعيد بن جبير قوله ومن لم يستطع منكم طولا قال الطول **الغنى حدثني** ابن المثنى قال ثنا حبان بن موسى قال قال أخبرنا ابن المبارك قال أخبرنا هشيم عن أبي بشر عن سعيد بن جبير في قوله ومن لم يستطع منكم طولا قال الطول السعة **حدثنا** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدي ومن لم يستطع منكم طولا أما قوله طولا فسعة من المال **حدثني** يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله ومن لم يستطع منكم طولا الآية قال طولا لا يجدم ينكح به حرة وقال آخرون معنى الطول في هذا الموضع الهوى ذكر من قال ذلك **حدثني** يونس قال أخبرنا ابن وهب قال ثنى عبد الجبار بن عمرو عن ربيعة انه قال في قول الله ومن لم يستطع منكم طولا قال سعة الطول الهوى قال ينكح الامه اذا كان هواها فيها **حدثني** يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد كان ربيعة يلين فيه بعض التلين كان يقول اذا خشى على نفسه اذا أحبها أى الامه وان كان يقدر على نكاح غيرها فاني أرى ان ينكحها **حدثني** المثنى قال ثنا حبان بن موسى قال أخبرنا ابن المبارك قال أخبرنا جاد بن سلمة عن ابى الزبير عن جابر انه سئل عن الحر يتزوج الامه فقال ان كان ذا طول فلا قيل ان وقع حب الامه في نفسه قال ان خشى العنت فليتزوجها **حدثنا** ابن جبير قال ثنا جرير عن منصور عن عبيدة عن الشعبي قال لا يتزوج الحر الامه الا ان لا يجد وكان ابراهيم يقول لا بأس به **حدثني** المثنى قال ثنا حبان بن موسى قال أخبرنا ابن المبارك قال أخبرنا ابن جريج قال سمعت عطاء لا نكره ان ينكح ذوالبسر اليوم

ومما يدل على ان الجملة الاولى مرسله ماروى عن عمرو بن شبيب عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا نكح الرجل امرأة فلا يحل له ان يتزوج أمها دخل بالنت أولم يدخل واذا تزوج بالام فلم يدخل بها ثم طلقها فان شاء تزوج البنت وكان عبد الله بن مسعود يفتى بنكاح أم المرأة اذا طلق بنتها قبل المسيس وهو يومئذ بالكوفة فتاوى ان ذهب الى المدينة فصادفهم مجتمعين على خلاف فتواه فلما رجع الى الكوفة لم يدخل داره حتى ذهب الى ذلك الرجل وقرع عليه الباب وأمره بالنزول عن تلك المرأة وعن سعيد بن المسيب ان زيدا بن ثابت قال ان الرجل اذا طلق امرأته قبل الدخول وأراد ان يتزوج أمها فإنه ذلك وان مات عنده لم يتزوج أمها أقام الموت مقام الدخول في التحريم كما قام مقامه في باب المهزول والدخول بهن كناية عن الجماع كقولهم بنى عليها أو ضرب عليها الحجاب معنى أدخلته وهن الستر والبناء للتعدية وقد تقدم ان الحلوة الصحيحة عند أبي حنيفة تقوم مقام الدخول وقد تمسك أبو بكر الرضى بالآية في اثبات ان الزنى موجب حرمة المصاهرة قال لان الدخول بهما اسم مطلق الوطاء من نكاح كان أو من سفاح ورد بان تقديم قوله من نسأؤكم بوجوب تخصيص الوطاء بالحلال الصنف الثاني عشر وحلائل أبناءكم الذين من أصلابكم فيخرج المنيبي وكان في صدر الاسلام بمنزلة الامن الى ان نزل وما جعل أديعاءكم

أبناءكم لكيلا يكون على المؤمنين حرج في أزواج أديعاءكم - وحكم الابن من الرضاع حكم الابن من النسب في تحريم الامه

حليلته على أبيه لقوله صلى الله عليه وسلم يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب وان كان ظاهرا (١١) قوله وحلائل ابنائكم الذين من أصلابكم

وظاهر قوله وأحل لكم ما وراء ذلكم يقتضى الحل فهذهما قد تخصصت
عوم القرآن بخبر الواحد واتفقوا على أن حرمة التزوج بحليلة الابن يحصل بنفس العقد ولا توقف الحرمة على الدخول وما روى عن ابن عباس أنه قال أبهم وما أبهم الله أراد به التأبيد ألا ترى أنه قال في السبع المحرمات من جهة النسب ثم من المبهومات أى من اللواتى ثبت حرمتهم على سبيل التأبيد واتفقوا أيضا على تحريم حليلة ولد الولد على الجسد أما جارية الابن فقد قال أبو حنيفة يجوز للاب أن يتزوج بها وقال الشافعي لا يجوز لأن الحليلة فعلة أما بمعنى المفعول من الحل أى الحليلة أو من الحلول بمعنى أن السيد يحل فيها وأما بمعنى الفاعل لأنها محلان فى الحاف واحد أو يحل كل واحد منهما فى قلب صاحبه لما بينهما من اللفظ والمودة وعلى التقادير يصدق على جارية الابن انه حليلته كما يصدق على زوجته انها حليلته فتناولها الحرمة بالآية الصنف الثالث عشر وأن تجمعوا بين الاختين أى حرمت عليكم الجمع بينهما والتأنيث للتغليب أولا كذساب أو بتأويل الحيلة ويمكن أن يقال الواو نائب عن الفعل المطلق من غير اعتبار تذكره وتانيته والجمع يكون اما بالنكاح أو بالملك أو بهما أما النكاح فلوعقد عليهما معا فنكاحهما باطل وعلى الترتيب بطل الثانى لان الدفع أسهل من الرفع وأما الجمع بينهما بملك اليمين أو بان ينكح احدهما ويترى الاخرى فقد اختلف الصحابة فيه فقال على وعمر وابن مسعود وزيد بن

الامة اذا خشى ان يسي بها قال أبو جعفر وأرى القولين بالصواب قول من قال معنى الطول فى هذا الموضع السعة والغنى من المال لاجتماع الجميع على ان الله تبارك وتعالى لم يحرم شيئا من الاشياء سوى نكاح الاماء لواجد الطول الى الحرمة فاحل ما حرم من ذلك عند غلبة المحرم ذلك عليه لقضاء لذة فاذا كان ذلك اجماعا من الجميع فيما عد نكاح الاماء لواجد الطول فذلك فى التحريم نكاح الاماء لواجد الطول لا يحل له من أجل غلبته هوى سرته فيها لان ذلك مع وجوده الطول الى الحرمة منه قضاء لذة وشهوة وليس بموضع ضرورة تدفع ترخصه كالميتة للمضطر الذى يخاف هلاك نفسه فيترخص فى أكلها يحيى بها نفسه وما أشبه ذلك من المحرمات اللواتى رخص الله لعباده فى حال الضرورة والخوف على أنفسهم الهلاك منه ما حرم عليهم منها فى غيرهما من الاحوال ولم يرخص الله تبارك وتعالى لعبدى حرام لقضاء لذة وفى اجماع الجميع على ان رجلا لو غلبه هوى امرأة حرة أو أمة انها لا تحل له الا بنكاح أو شراء على ما أذن الله به ما وضع فساد قول من قال معنى الطول فى هذا الموضع هوى وأجاز لواجد الطول الحرمة نكاح الاماء فتأويل الآية اذ كان الامر على ما وصفنا ومن لم يجد منكم سعة من مال لنكاح الحر اثر فليسكنكم ما ملكت أيمانكم وأصل الطول الافضل يقال منه طال عليه بطول طولانى الافضل وطال يطول طولانى الطول الذى هو خلاف القصر **القول فى ناويل قوله (ان ينكح المحصنات المؤمنات فيما ملكت أيمانكم من فتياتكم المؤمنات)** يعنى بذلك ومن لم يستطع منكم أيمها الناس طولاً يعنى من الاحرار ان ينكح المحصنات وهن الحرائر المؤمنات اللواتى قد صدقن بتوحيد الله وبما جاء به رسول الله صلى الله عليه وسلم من الحق وبخوما قلنا فى المحصنات قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك **حدثني** المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى معاوية بن صالح عن على بن أبى طلحة عن ابن عباس قوله ان ينكح المحصنات يقول ان ينكح الحرائر فليسكنكم من اماء المؤمنين **حدثني** محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد قوله ان ينكح المحصنات المؤمنات فيما ملكت أيمانكم قال المحصنات الحرائر فليسكنكم الامه المؤمنة **حدثني** المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبى نجيح عن مجاهد مثله **حدثنا** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدى اما فتياتكم فامهاتكم فامهاتكم **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال أخبرنا هشيم قال أخبرنا أبو بشر عن سعد بن جبيران ينكح المحصنات المؤمنات فيما ملكت أيمانكم من فتياتكم المؤمنات قال امامان لم يجد ما ينكح الحرمة تزوج الامه **حدثني** يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد فى قوله ان ينكح المحصنات المؤمنات فيما ملكت أيمانكم من فتياتكم المؤمنات قال لا يجدم ما ينكح به حرة فينكح هذه الامه فتيه عفيف بها ويكفيه أهلها ونتمها ولم يحل الله ذلك لاحد الا لمن لا يجدم ما ينكح به حرة وينفق عليها ولم يحل له حتى يخشى العنت **حدثنا** المثنى قال ثنا ابن موسى قال أخبرنا ابن المبارك قال أخبرنا سفيان عن هشام الدستوائى عن عامر الاحول عن الحسن ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان تنكح الامه على الحرمة وتكح الحرمة على الامه ومن وجد طولاً لحرمة فلا ينكح أمة وتواختلفت القراء فى قراءة ذلك فقراءه جماعة من قراء الكوفيين والمكيين ان ينكح المحصنات بكسر الصاد مع سائر ما فى القرآن من نظائر ذلك سوى قوله والمحصنات من النساء الاما ملكت أيمانكم فانهم فتحوا الصاد منها ووجهوا تاويله الى انهن محصنات بازواجهن وان أزواجهن هم أحصنوهن وأما سائر ما فى القرآن فانهم تناولوا فى كسرهم الصاد منه الى ان النساء هن أحصن أنفسهن بالعفة وقرأت عامة قراء المدينة والعراق ذلك كله بالفصح يعنى ان بعضهن أحصن أزواجهن وبعضهن أحصن حرمتهن أو اسلامهن وقرأ بعض المتقدمين كل ذلك بالكسر يعنى انهن هن عققن وأحصن أنفسهن وذكر هذه القراءة أعنى بكسر الجميع عن علة على الاختلاف فى الرواية عنه **قال** أبو جعفر والصواب عندنا من القول فى ذلك

ثابت وابن عمر لا يجوز الجمع بينهما بالطلاق الآية ولا به لواجد الجميع بينهما فى الملك لجاز وطورهما مع لقوله تعالى الاعلى أزواجهم أو

فقد قالوا اللهم وادعن نكاحها فلو جع بينهما في الملك جاز الا أنه اذا وطئ احدهما حرم وطء الثانية عليه ولا تزول هذه الحرمة لم يزل ملكه عن الاول ببيع أو هبة أو هبة أو كتابة أو تزويج قال أبو حنيفة ههنا لا يجوز نكاح الاخوت في عدة الاخوت البائن لان النكاح الاول كأنه باق بديل وجوب العدة ولزوم النفقة وقال الشافعي يجوز لان نكاح المطلقة زائل بديل لزوم الحد بوطئها وأما وجوب العدة ولزوم النفقة فنقول متى حصل النكاح حصلت القدرة على حبسها ولا يلزم من حصول القدرة على حبسها حصول النكاح لان استثناء غير التالي لا ينعى واذا أسلم الكافر وتحتنه أختان فقد قال الشافعي اختار أيهما شاء وفارق الأخرى سواء تزوج بهما معا وعلى الترتيب لان الكفار ليسوا بمخاطب بين بفرع الشرائع في أحكام الدين اذ لا يتصور تكليف بالفروع مادام كافرين بما يقاب بترك الفروع في الآخرة كما يعاقب على ترك الاسلام وبما يؤيد قول الشافعي ما روى أن فيروز الديلمي أسلم على ثمان نسوة فقال صلى الله عليه وسلم اختر منهن أربعا وفارق سائرهن أطلق ولم يتفحص عن الترتيب وقال أبو حنيفة إن تزوج بهما معا تركهما أو على الترتيب فارق الثانية لان الخطاب بالفسر وع في قوله وأن تجمعوعام فيناول المؤمن والكافر فخالف أصله حيث جعل النبي دالا على الفساد والكافر مخاطبا بالفروع وبما يدل على أن الخطاب بالفروع لا يظهر أنه في حق الكافر في الأحكام

انهم حاقوا بان مستقيضا في قراءة الامصار مع اتفاق ذلك في المعنى فبإيتمها فقرأ القارئ فصيبت الصواب الا في الحرف الاول من سورة النساء وهو قوله والمحصنات من النساء الاما ملكت أيمانكم فاني لأستجبر الكسفر في صاده لاتفاق قراءة الامصار على فتحها ولو كانت القراءة بكسر هاء مستقيضة استفاضتها بفتحها كان صوابا لقراءة بها كذلك لما ذكرنا من تصرف الاحصان في المعاني التي يدهاها فيكون معنى ذلك لو كسر والعفائف من النساء حرام عليكم الاما ملكت أيمانكم بمعنى انهن أحصن أنفسهن بالعفة وأما الفتيات فانهم جمع فتاة وهن الشواب من النساء ثم يقال لكل مسلمة لو كة ذات سن أو شبه فتاة والعبد فتى ثم اختلف أهل العلم في نكاح الفتيات غير المؤمنات وهل عنى الله بقوله من فتياتكم المؤمنات تحريم ما عدا المؤمنات منهن أم ذلك من الله تاديب للمؤمنين فقال بعضهم ذلك من الله تعالى ذكره دلالة على تحريم نكاح اماء المشركين ذكر من قال ذلك حد ثنا محمد بن بشر قال ثنا عبد الرحمن قال اخبرنا سفيان عن ابن أبي نجيح عن مجاهد من فتياتكم المؤمنات قال لا ينبغي أن يتزوج بمسورة نصرانية حد ثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن ابن أبي نجيح عن مجاهد من فتياتكم المؤمنات قال لا ينبغي للحر المسلم أن ينكح المملوكة ممن أهل الكتاب حد ثنا علي بن سهل قال ثنا الوليد بن مسلم قال سمعت أبا عمرو وسعيد بن عبد العزيز ومالك بن أنس ومالك بن عبد الله بن أبي مريم يقولون لايجل الحر مسلم ولا العبد مسلم الاة النصرانية لان الله يقول من فتياتكم المؤمنات يعنى بالنكاح وقال آخرون ذلك من الله على الارشاد والنسب لاعلى التحريم ومن قال ذلك جماعة من أهل العراق ذكر من قال ذلك حد ثنا ابن جبير قال ثنا جبر بن منصور عن مغيرة قال قال أبو مبسر اما أهل الكتاب بمنزلة الحر ائروهمهم أبو حنيفة وصحابه واعتلوا القول لهم بقول الله أحل لكم الطيبات وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم وطعامكم حل لهم والمحصنات من المؤمنات والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم اذا آتيتنوهن أجورهن قالوا قد أحل الله محصنات أهل الكتاب عامنا فليس لاحدان يخص منهن أمة ولا حرة قالوا ومعنى قوله فتياتكم المؤمنات غير المشركات من عبدة الاوثان قال أبو جعفر وأولى القولين في ذلك بالصواب قول من قال هو دلالة على تحريم نكاح اماء أهل الكتاب فانهم لا يحملن الابتنك المين وذلك ان الله جل ثناؤه أحل نكاح الاماء بشرط فسلم تجتمع الشروط التي سماهن فبهن فغير جائز لمسلم نكاحهن فان قال قائل فان الآية التي في المائدة تدل على اباحتهن بالنكاح فيل ان التي في المائدة قد أبان ان حكمها في خاص من محصناتهم وانها معنى ما جازت لهم دون ايمانهم قوله من فتياتكم المؤمنات وليست اخدي الآيتين دافعة حكمها حكم الأخرى بل احدها مبنية على حكم الأخرى وانما يكون احدها دافعة حكم الأخرى لولم يكن جائزا لاجتماع حكمها على صحة فاما وجه اجتماع حكمها على الصحة فغير جائز ان يحكم لاحدهما بانها دافعة حكم الأخرى لا يجتمع يجب التليم لهما من خبر أو قياس ولا خبر بذلك ولا قياس والآية محكمة ما قلنا والمحصنات من حرائر الذين أوتوا الكتاب من قبلكم دون ايمانهم ﴿ القول في تاويل قوله تعالى (والله أعلم بايمانكم بعضكم من بعض) وهذا من المؤخر الذي معناه التقديم وتاويل ذلك ومن لم يستطع منكم طولا أن ينكح المحصنات المؤمنات فن ما ملكت أيمانكم من فتياتكم المؤمنات فليتنكح بعضكم من بعض بمعنى فليتنكح هذا فتاة هذا فان بعض مرفوع وتاويل الكلام ومعناه اذ كان قوله فاما ملكت أيمانكم تاويل فليتنكح مما ملكت أيمانكم ثم رد بعضكم على ذلك الذي فرغ ثم قال جل ثناؤه والله أعلم بايمانكم بعضكم من بعض أى والله أعلم بايمان من آمن منكم بالله ورسوله وما جاءه من عند الله فصدق بذلك كما منكم يقول فليتنكح من لم يستطع منكم طولا ليجرة من فتياتكم المؤمنات لينكح هذا المقتر الذي لا يجد طولا لخرقة من هذا الموسر فتاة المؤمنة التي قد أبدت الايمان فاطهرته وكلاهما أثرهن الى الله فان علم ذلك الى الله دونكم والله

أعلم بسر أتركهم وسر أتركهن ﴿ القول في تاويل قوله ﴾ فانكحوهن باذن أهلهن وآتوهن
أجورهن بالمعروف) يعني بقوله جل ثناؤه فانكحوهن فترزوهن وبقوله باذن أهلهن باذن
أربابهن وأمرهم إياكم بذكاهن ورضاهم ويعني بقوله وآتوهن أجورهن واعطوهن مهورهن
كما حدثننا يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد بدأ آتوهن أجورهن قال الصدوق ويعني
بقوله بالمعروف على ما تراضيتن به مما أحل الله لكم وأباحه لكم أن تجعلوه مهوراً لهن ﴿ القول في
تاويل قوله ﴾ (محصنات غير مسافحات ولا متخذات أخذان) يعني بقوله محصنات عقوبات غير
مسافحات غير مزاينات ولا متخذات أخذان يقول ولا متخذات أصدقاء على السماع وقد ذكرنا ذلك
قيل كذلك لان الزواني كن في الجاهلية في العرب المعلنات بالزنا والمتخذات الاخذان اللواتي قد
حسن أنفسهن على الخليل والصدوق للعجور بهما سرادون الاعلان بذلك ذكر من قال ذلك حدثننا
المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني معاوية بن صالح عن علي بن أبي ظلمة عن ابن عباس قوله
محصنات غير مسافحات ولا متخذات أخذان يعني تنكحوهن عفائف غير زواني في سر ولا علانية ولا
متخذات أخذان يعني اخلاء حدثننا محمد بن سعد قال ثني أبي قال ثني عبي قال ثني أبي
عن أبيه عن ابن عباس قوله غير مسافحات والمسافحات المعلنات بالزنا ولا متخذات أخذان ذات
الخليل الواحد قال كان أهل الجاهلية يحرمون ما ظهر من الزنا ويستحلون ما خفي يقولون اما ما ظهر
منه فهو لوم واما ما خفي فلا بأس بذلك فانزل الله تبارك وتعالى ولا تقربوا الفواحش ما ظهر منها وما
بطن حدثننا محمد بن عبد الاعلى قال ثنا معمر قال سمعت داود يحدث عن عامر قال الزنا زانان
ترنى بالحدن ولا ترنى بغيره وتكون المرأة شوهاً مقرأ محصنات غير مسافحات ولا متخذات أخذان
حدثننا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدي اما المحصنات
العفاف فلتنكح الامة باذن أهلها محصنة والمحصنات العفاف غير مسافحة والمسافحة المعالنة بالزنا ولا
متخذة صديقا حدثننا محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن
مجاهد في قوله ولا متخذات أخذان قال الخليله يتخذها الرجل والمرأة تتخذ الخليل حدثننا
قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله حدثننا بشر بن معاذ قال
ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة محصنات غير مسافحات ولا متخذات أخذان المسافحة البغي التي
تواجر نفسها من عرض لها وذات الحدن ذات الخليل الواحد فنهاهم الله عن نكاحها ما جاعها
حدث عن الحسين بن الفرج قال سمعت أبا معاذ يقول ثنا عبيد بن سليمان قال سمعت الفضل بن
مراحم يقول في قوله محصنات غير مسافحات ولا متخذات أخذان اما المحصنات فهن الحرائر يقول
تزوج حرة واما المسافحات فهى المعالنة بغير مهر واما متخذات أخذان فذات الخليل الواحد المستسرة
به نهى الله عن ذلك حدثننا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا هشيم قال أخبرنا سعيد بن
سالم عن الشعبي قال الزنا وجهان قبجان أحدهما أخت من الآخر فالذي هو أختبها فامسافحة
التي تفجر من آناها واما الآخر فذات الحدن حدثننا يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن
زيد في قوله محصنات غير مسافحات ولا متخذات أخذان قال المسافحة الذي يلقى المرأة فيفجر بها ثم
يذهب وتذهب والاخذان التي يقيم معها على معصية الله وتقيم معه فذلك الاخذان ﴿ القول في
تاويل قوله ﴾ (فاذا أحسن) اختلفت القراء في قراءة ذلك فقرأه بعضهم فاذا أحسن بفتح الالف بمعنى
اذا أسلمن فصرن ممنوعات الفروج من الحرام بالاسلام وقرأه آخرون فاذا أحسن بمعنى فاذا تزوجن
فصرن ممنوعات الفروج من الحرام بالازواج قال أبو جعفر والصاب من القول في ذلك عندى انهما
قراءتان معروفتان مستقيمتان في أمصار الاسلام فبأيتها ما قرأ القارئ فيصيب في قراءة الصواب
فان ظن ان ما قامنا في ذلك غير جائز اذ كانت مختلفة المعنى وانما تجوز القراءة بالوجهين فيما انفقت

الحق بالاختين جميع المحارم حيث
قال لا تنكح المرأة على عمته ولا على
خالته ورضبط العلماء ذلك بان كل
شخصين بينهما قرابة أو رضاع لو
كان أحدهما ذكراً والاخر أنثى
حرم النكاح بينهما فلا يجوز الجمع
بينهما فيحرم الجمع بين المرأة وبنت
أختها وبنت أولاد أختها وكذلك
بين المرأة وبنت أختها وبنت أولاد
أختها سواء كانت العمومة والخالوة
من النسب أو الرضاع ولا يحرم
نكاح المرأة وأم زوجها ولا نكاح
المرأة وبنت زوجها لانه لا توجد
الحرمة على تقدير ذكورة كل واحد
منهما وانما توجد على تقدير ذكورة
أم الزوج أو بنته فقط لمكان
المصاهرة حيث يختلف ما لو فرضت
المرأة ذكر فانه لا يكون بينهما ما
قرابة ولا رضاع وقد يضبط تحريم
الجمع بعبارتين أخرى أحدهما
يحرم الجمع بين كل امرأتين بينهما
قرابة أو رضاع يقتضى الحرمة
والثانية يحرم الجمع بين كل امرأتين
بينهما صلة قرابة أو رضاع لو كانت
تلك الصلة بينك وبين امرأة لحرمت
عليك * الصنف الرابع عشر
والمحصنات من النساء وتورد
الاحصان في القرآن بمعان أحدها
الحرية والذين يرمون المحصنات
فعلهن نصف ما على المحصنات من
العذاب وثانيها العفة محصنات غير
مسافحات أحصنت فرجها وثالثها
الاسلام فاذا أحصن قيل في تفسيره
اذا أسلمن ورابعها كونها ذات
زوج والمحصنات من النساء أى
ذوات الازواج منهن والوجه كلها
مشاركة في أصل المعنى اللغوي وهو
المنع مدينة حصينة ودرع حصينة

مانع لزوجه من كثير من الامور والزوجة (١٤) مانعة لزوج من الوقوع في الزنى قرى بكسر الصاد لان احسن فروجهن بالزوج ومعنى

قوله الاما ملكت ايمانكم ان اللاتي
سنين ولهن ازواج في دار الكفر فهن
- لال لغزاة المسلمين وهكذا اذا
سبي الزوجان معا خلافا لابي - نيفة
قياسا على شراء الامه وانما بها وارثها
فان كلامه - ما الا بوجوب الف - رقة
واجيب بان الحاصل عند السبي
احداث الملك فيها وعند البيع نقل
الملك من شخص الى شخص والاول
اقوى فظهر الفرق وقيل المعنى ان
ذوات الازواج حرام عليكم الا اذا
ملكتموهن بنكاح جديد بعد وقوع
الغراق بينهن وبين ازواجهن وقيل
المحصنات الحرائر والمعنى حرمت
عليكم الحرائر الا العدد الذي جعل
الله ملكا لكم وهو الاربع والاول
ما اثبت الله لكم ملكا عليهن لحصول
النمراط المعتمرة من حضور الولي
والشهود وغير ذلك والقول هو
الاول لما روى عن ابي سعيد الخدري
قال اصنابسا بيا يوم او طاس لهن
ازواج فكرهنا ان نقع عليهن
فسألنا النبي صلى الله عليه وسلم
فنزلت والمحصنات من النساء الا
ما ملكت ايمانكم فاستحللناهن ثم
اكد تحريم المذكورات بقوله
كتاب الله عليكم قال الزجاج يحتمل
ان يكون منصوبا بامم فعل ويكون
عليكم مفسر له اي الزموا كتاب الله
واصل لكم ما وراه ذلك ما وراه
هذه المذكورات سواء كن
مذكورات بالقول الصريح او
بدلالة جليلة او خفية او ببيان النبي
صلى الله عليه وسلم كما قلنا في تحريم
الجمع بين الاختين وغيرهما وقد
دخل بعد هذه العناية في الآية
تخصيصات اخرها ان المطلقة ثلاثا
لا تحل ودليل ذلك قوله فان طلقها

عليه المعاني فقد اغفل وذلك ان معنى ذلك وان اختلفا فغير دافع أحدهما صاحبه لان الله قد أوجب
على الامة ذات الاسلام وغير ذات الاسلام على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم الحد فقال صلى الله عليه
وسلم اذ انت امة أحدكم فاحدها كتاب الله ولا يثرب عليها ثم ان عادت فليضربها كتاب الله ولا يثرب
عليها ثم ان عادت فليضربها كتاب الله ولا يثرب عليها ثم ان زنت الرابعة فليضربها كتاب الله وليبعها
ولو بحبل من شعر وقال صلى الله عليه وسلم اقيموا الحدود وعلى ما ملكت ايمانكم فلم يخص بذلك ذات
زوج منهن ولا غير ذات زوج فالحدود واجبة على مولى الاماء قائمتها عليهن اذا جفن بكتاب الله وأمر
رسول الله صلى الله عليه وسلم فان قال قائل فما أنت قائل فيما حدثتكم به ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن
قال ثنا مالك بن أنس عن الزهري عن عبد الله بن عبد الله عن أبي هريرة وزيد بن خالد ان النبي
صلى الله عليه وسلم سئل عن الامة تزني ولم تحسن قال اجلدها فان زنت فاجلد لها فان زنت فاجلد لها فان
زنت فقال في الثالثة أو الرابعة فبعها ولو بضعفير والضعفير الشعر حد ثنا أبو بكر يرب قال ثنا ابن عيينة
عن الزهري عن عبد الله بن عبد الله عن أبي هريرة وزيد بن خالد وسئل ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم فذكر نحوه فقد بين ان الحد الذي وجب اقامته بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم لم على الاماء
هو ما كان قبل احصانن فاما ما وجب من ذلك عليهن بالكتاب فبعد احصانن قبل له قديبه ان أحد
معاني الاحصان الاسلام وان الاخر منه التزويع وان الاحصان كلمة تشتمل على معان شتى وليس في
رواية من روى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه سئل عن الامة تزني قبل ان تحسن بيان ان النبي صلى
الله عليه وسلم سئل عنها هي التي تزني قبل التزويع فيكون ذلك حجة لمخرج ان الاحصان الذي سن صلى
الله عليه وسلم حد الاماء في الزنا هو الاسلام دون التزويع ولانه هو التزويع بدون الاسلام واذ كان
الايان في ذلك فالصواب من القول ان كل بلوكة زنت فواجب على مولاهما اقامة الحد عليهما متزوجة
كانت أو غير متزوجة بظاهر كتاب الله والثابت من سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم الامن اخرجهم من
وجوب الحد عليه منن بما يجب التسليم له واذ كان ذلك كذلك تبيين به صحفا ما اخبرنا من القراءة في
قوله فاذا أحسن فان ظن ظان ان في قول الله تعالى ذكره ومن لم يستطع منكم طولا أن ينكح
المحصنات المؤمنات فما ملكت ايمانكم من فتياتكم المؤمنات دلالة على ان قوله فاذا أحسن معناه
تزوجن اذ كان ذكر ذلك بعد وصفهن بالايمان بقوله من فتياتكم المؤمنات وحسب ان ذلك
لا يحتمل معنى غيره معنى التزويع مع ما تقدم ذلك من وصفهن بالايمان فقد ظن خطأ وذلك انه غير
مستحيل في الكلام أن يكون معنى ذلك ومن لم يستطع منكم طولا أن ينكح المحصنات المؤمنات فما
ملكتم ايمانكم من فتياتكم المؤمنات فاذا امن فان اتين بغاشية فعلمن نصف ما على المحصنات
من العذاب فيكون الخبر مبتدأ عما يجب عليهن من الحد اذا اتين بغاشية بعد ايمانن بعد البيان
عما لا يجوز لنا كونهن من المؤمنات من نكاحهن وعن يجوز نكاحه منن فان كان ذلك غير مستحيل
في الكلام فغير جائز لا حد صرف معناه الى أنه التزويع بدون الاسلام من أجل ما تقدم من وصف الله
اياهن بالايمان غير ان الذي نختار ان قرأ المحصنات غير مسافات بفتح الصاد في هذا الموضع أن يقرأ
فاذا أحسن فان اتين بغاشية بضم الالف وان قرأ المحصنات بكسر الصاد فيه ان يقرأ فاذا أحسن
بفتح الالف لتمام قراءة القارئ على معنى واحد وسياق واحد أقرب قوله محصنات من قوله فاذا
أحسن ولو خالف من ذلك لم يكن لنا غير ان وجه القراءة ما وصفت وقد اختلف أهل التأويل في
تاويل ذلك نظير اختلاف القراء في قراءته فقال بعضهم معنى قوله فاذا أحسن فاذا امن ذكر من
قال ذلك حدثنى محمد بن عبد الله بن بزرع قال ثنا بشر بن المفضل عن سعيد بن أبي معشر عن
ابراهيم ابن مسعود قال اسلمها احصانها حدثنى يونس قال اخبرنا ابن وهب قال اخبرني
جرير بن حازم ان سليمان بن مهران حدثه عن ابراهيم بن يزيد عن همام بن الحرث ان نهان بن عبد

فلا تحل له من بعد حتى تنكح زوجا غيره ومنها الجارية والمرتبة بدليل قوله ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن ومنها المعتدة

بدليل قوله والمطلقات يترقبن ومنها أن من في نكاحه حرمة لم يجز له أن ينكح أمة بالاتفاق (١٥) وعند الشافعي القادر على طول الحرمة

لا يجوز له نكاح الأمة بدليل ومن لم يستطع منكم طولاً ومنها الخامسة بدليل مثنى وثلاث ورباع ومنها الملاعة لقوله صلى الله عليه وسلم المتلاعنة لا يجتمعان أبدًا وقوله أن تتبغوا مفعول له أي بين لكم ما يحل وما يحرم أراد أن يكون ابتغاءكم بأموالكم في حال كونكم محصنين لافي حال كونكم مسالمين إلا لتضعوا أموالكم التي جعل الله لكم قبلاً بما فيها لا يحل لكم فتخسروا دنياكم ودينكم ويجوز أن يكون تبغوا بدلان وراء ذلك مفعول تبغوا مقدر وهو النساء والاجودان لا يقدر لانه مفهوم من سوق الكلام وكأنه قيل أن تخرجوا أموالكم ومعنى محصنين متعففين عن الزنا وسهى الزنى سفاح لانه لا غرض للزاني إلا سفع النطقة أي صها قال أبو حنيفة لا يجوز للمهر بأقل من عشرة دراهم لانه تعالى قيد التحليل بالابتغاء بالأموال والدرهم والدرهمان لا يسمى أموالاً وقال الشافعي يجوز بالقليل والكثير لان قوله بأموالكم مقابلة الجمع بالجمع فيقتضى توزع الفرد على الفرد فيتممكن كل واحد من ابتغاء النكاح بما يسمى مالا والقليل والكثير في هذه الحقيقة سواء وعن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من أعطى امرأة في نكاح كف دقيق أو سويق فقد أسمحل وقال أبو حنيفة لو تزوج بها على تعلم سورة من القرآن لم يكن ذلك مهرًا ولها مهر مثلها لان الابتغاء بالمال اسم للاعبان لا للمنافع وكذا قوله وآتوا النساء صدقاتهن نحلة فان طبن لكم عن شيء منه نفسا فكاوه ولا يتاءوا الاكل

الله بن مقرن قال عبد الله بن مسعود فقال أمي زنت فقال اجلدوا خمسين جلدة قال انه لم تحصن فقال ابن مسعود احصانها اسلامها **حدثنا** ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن حماد عن ابراهيم أن معقل بن مقرن قال ابن مسعود عن أمي زنت وليس لها زوج فقال اسلامها احصانها **حدثني** ابن المثنى قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن حماد عن ابراهيم أن معقل قال قلت لابن مسعود أمي زنت قال اجلدوا ثمانين قال ابن مسعود احصانها اسلامها **حدثنا** ابن جريد عن مغيرة عن ابراهيم عن علقمة قال كان عبد الله يقول احصانها اسلامها **حدثنا** أبو كريب قال ثنا هشيم قال أخبرنا اسمعيل بن سالم عن الشعبي أنه تلا هذه الآية فإذا أحصن قال يقول إذا أسلمن **حدثنا** أبو هشام الرفاعي قال ثنا يحيى بن أبي زائدة عن أشعث عن الشعبي قال قال عبد الله الأمانة احصانها اسلامها **حدثني** يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم قال مغيرة أخبرنا عن ابراهيم أنه كان يقول فإذا أحصن يقول إذا أسلمن **حدثنا** أبو هشام قال ثنا يحيى بن أبي زائدة عن أشعث عن الشعبي قال الاحصان الاسلام **حدثني** يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن علية عن يزيد بن سنان عن الزهري قال جلد عمر رضى الله عنه ولائدًا بكار من ولائد الامارة في الزنا **حدثنا** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدي فإذا أحصن يقول إذا أسلمن **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا أي عن اسرا ئيل عن جابر عن سالم والقاسم قال احصانها اسلامها وعنا انها في قوله فإذا أحصن وقال آخرون معنى قوله فإذا أحصن فإذا تزوجن ذكر من قال ذلك **حدثني** المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني معاوية عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله فإذا أحصن يعني إذا تزوجن حراً **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسن قال ثنا هشيم قال أخبرنا حصين عن عكرمة عن ابن عباس انه كان يقرأ فإذا أحصن يقول إذا تزوجن **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا جابر عن مغيرة عن عكرمة أن ابن عباس كان يقرأ فإذا أحصن يقول تزوجن **حدثنا** أبو كريب قال ثنا ابن ادريس قال سمعت ابيان عن مجاهد قال احصان الأمانة أن ينكحها الحر و احصان العبد أن ينكح الحرمة أنه سمع سعيد بن جبير يقول لا تضرب الأمانة إذا زنت ما لم تزوج **حدثنا** محمد بن بشار قال ثنا عبد الاعلى قال ثنا سعيد بن قتادة عن الحسن في قوله فإذا أحصن قال أحصنتهن البعولة **حدثنا** بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد بن قتادة فإذا أحصن قال أحصنتهن البعولة **حدثنا** يونس قال أخبرنا ابن وهب قال أخبرني عياض بن عبد الله عن أبي الزناد عن الشعبي أخبره ان ابن عباس أخبره انه أصاب جارية له قد كانت زنت وقال حصنها **قال** أبو جعفر وهذا التأويل على قراءة من قرأ فإذا أحصن بضم الالف وعلى تأويل من قرأ فإذا أحصن بفتحها وقد بينا الصواب من القول والقراءة في ذلك عندنا **القول** في تأويل قوله (فان أتبن بفاحشة فعلمين نصف ما على المحصنات من العذاب) يعني جل ثناؤه بقوله فان أتبن بفاحشة فان أتت فقيمتكم وهن اماؤكم بعدما أحصن باسلام أو أحصن بنكاح بفاحشة وهى الزنا فعلمين نصف ما على المحصنات من العذاب يقول فعلمين نصف ما على الحرث من الحرث من الحد اذ هن زينن قبيل الاحصان بالازواج والعذاب الذى ذكره الله تبارك وتعالى في هذا الموضع هو الحد وذلك النصف الذى جعله الله عذاباً لمن أتى بالفاحشة من الاماء اذ هن أحصن خسنون جلدة ونفى ستة أشهر وذلك نصف عام لان الواجب على الحرمة اذا هى أتت بفاحشة قبل الاحصان بالزوج جلدة مائة ونفى حول فالنصف من ذلك خسنون جلدة ونفى نصف سنة وذلك الذى جعله الله عذاباً بالاماء المحصنات اذ هن أتبن بفاحشة كما **حدثني** المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس فعلمين نصف ما على المحصنات من العذاب **حدثنا** بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد بن قتادة

من صفة لاعيان ولو تزوج امرأة على خدمة سنة فان كان حرافها مهر مثلها وان كان عيادها حرمة سنة وقال الشافعي الآية تدل على أن

يدل على جواز جعل المنفعة صدقا
قوله تعالى في قصة شعيب على أن
تاجرني ثماني حجج والاصل في شرح
من قبلنا البقاء الى أن يظهر الناسخ
وأيضا التي وهبت نفسها للمسلم
الرجل الذي أراد الزواج بها شيئا قال
صلى الله عليه وسلم هل يعلثني من
القرآن قال نعم سورة كذا وكذا
فقال زوجها بكها بما معك من القرآن
ومنه يعلم جواز عقد الالة صدقا
لها لا سيما وقد روى عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه أعتق صفية وجعل
عتقها صدقا هو كونه من خواصه
ممنوع فداستمتع به منهن فما
استمتع به من المنكوحات من
الجماع أو عقد علمين أو خلوة محبة
عند أبي حنيفة فآتوهن أجورهن
أي عليه فاستطاع الرجوع للعلم به
ويجوز أن يراد بها النساء ومن
للتبعض أو البيان لا ابتداء
الاستمتاع ويكون زوج الزمير
اليه في به على اللفظ وفي آتوهن
على المعنى والأجور المهور والار المهر
ثواب على البضع كما يسمى بدل منافع
الدار والدابة أحرأ فريضة حال من
الأجور بمعنى مفروضة أو أقيمت
مقام ابناء لان الايتام مفروض أو
مصدرة وكذا أي فرض ذلك فريضة
ولا يخفى أنه ان استمتع بالدخل
به يجب تمام المهر وان استمتع بعقد
النكاح فقط فالأجر نصف المهر قال
أكثر علماء الامة أن الالة في النكاح
المؤبد وقيل المراد بها حكم المتعة وهي
أن يستأجر الرجل المرأة بمال
معلوم الى أجل معلوم ليجمعا
سميت متعة لاستمتاعها أو لتمتع
لها بما يعطها وتفوقا على انها كانت
مباحة في أول الاسلام ثم الود

قوله فان أتيتن بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب خشون جلد ولا نفي ولا رجم فان قال
قائل وكيف فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب وهل يكون الجلد على أحد قيل ان معنى ذلك
فلازم أبدانهم أن تجلد نصف ما يلزم أبدان المحصنات كما يقال على صلاة يوم بمعنى لازم على ان أصلى
صلاة يوم زعي الحج والصيام مثل ذلك وكذلك عليه الجلد بمعنى لازم له امكان نفسه من الجلد ليقام عليه
العقوبة في ناول قوله (ذلك ان خشى العنت منكم) يعني بذلك تعالى ذكره بقوله ذلك هذا
الذي أبحث أيها الناس من نكاح قبيحا تنكم المؤمنات لمن لا يستطيع منكم طولا لنكاح المحصنات
المؤمنات بحيث من خشى العنت منكم دون غيره ممن لا يخشى العنت واختلاف أهل التأويل في هذا
الموضع فقال بعضهم هو الزنا ذكر من قال ذلك حدثنا أبو كريب قال ثنا ابن ادريس قال
سمعت ليشاعن مجاهد قوله ان خشى العنت منكم قال الزنا حدثني يعقوب بن ابراهيم قال ثنا
هشيم بن العوام عن حدث عن ابن عباس انه قال ما أرى نكاح الامة عن الزنا الا قرى بما حدثني
المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنا معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قال
العنت الزنا حدثني المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبيد بن يحيى قال ثنا شريك عن عطاء بن
السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال العنت الزنا حدثني يعقوب قال ثنا هشيم قال
أخبرنا أبو بشر عن سعيد بن جبير قال ما أرى نكاح الامة عن الزنا الا قرى بما حدثني المثنى قال
منكم حدثنا أبو سلمة قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن أبي بشر عن سعيد بن جبير
نحوه حدثني المثنى قال ثنا حبان بن موسى قال أخبرنا ابن المبارك قال أخبرنا فضيل بن مرزوق
عن عطية في قوله ذلك ان خشى العنت منكم قال الزنا حدثني المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا
ابن أبي حماد قال ثنا فضيل عن عطية العوفي مثله حدثني المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا
أبو زهير عن جويبر عن الضحاك في قوله ان خشى العنت منكم قال الزنا حدثنا القاسم قال ثنا
الحسين قال ثنا هشيم قال أخبرنا عبيدة عن الشعبي وجويبر عن الضحاك قال العنت الزنا
حدثنا أحمد بن حازم قال ثنا أبو نعيم قال ثنا فضيل بن مرزوق عن عطية ذلك ان خشى العنت
منكم قال العنت الزنا وقال آخرون معنى ذلك العقوبة التي تعتموهى الحد والصواب من القول في
قوله ذلك ان خشى العنت منكم ذلك ان خاف منكم ضررا في دينه وبدنه وذلك ان العنت هو ما ضر
الرجل يقال منه قد عنت فلان فهو يعنت عنتا اذا أتى ما يضره في دين أو دنيا ومنه قول الله تبارك
وتعالى ودوام عنتهم ويقال قد أعنتني فلان فهو يعنتني اذا أتى ما يضره في دين أو دنيا ومنه قول الله تبارك
وجها ناول ذلك الى الزنا قالوا الزنا ضرر في الدين وهو من العنت والذين وجهوه الى الاثم قالوا الاثم
كاهما ضرر في الدين وهي من العنت والذين وجهوه الى العقوبة التي تعتموهى الحد والصواب من القول في
الحد مضره على بدن المحدود في دنياه وهو من العنت وقد علم الله بقوله لمن خشى العنت منكم جميع
معاني العنت ويجمع جميع ذلك الزنا لانه لو جب العقوبة على صاحبها في الدنيا بما يعنت بدنه
ويكسبه اثما ومضره في دينه ودنياه وقد اتفق أهل التأويل الذين هم أهل على ان ذلك معناه فهو
وان كان في عينه لذة وقضاء شهوة فانه باذنه الى العنت نسوب اليه موصوفه ان كان للعنت سببا
العقوبة في ناول قوله (وان تصبروا خير لكم والله غفور رحيم) يعني جل ثناؤه بذلك وان
تصبروا أيها الناس عن نكاح الاماء خير لكم والله غفور رحيم نكاح الاماء أن تنكحوهن على ما أحل
لكم وأذن لكم به وما سلف منكم في ذلك ان أصلحتم أمورا أنفسكم فيما بينكم وبين الله رحيم لكم اذ
أذن لكم في نكاحهن عند الافتقار وعدم الطول للعة ونحو ما قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر
من قال ذلك حدثني يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم قال أخبرنا أبو بشر عن سعيد بن جبير
وان تصبروا خير لكم قال عن نكاح الامة حدثنا أبو كريب قال ثنا ابن ادريس قال سمعت ليشاعن

يقال قال قلت هل لها عدة قال نعم
عدها عدة قلت هل يتوارثان
قال لا وفي رواية أخرى عنه أن الناس
لما ذكروا الاستبعا في المتعة قال
قاتلهم الله في ما أفتيت بها احتجنا على
الاطلاق لكني قاتتها تحلل
للعضطر كما يحلل الميتة والدم ولحم
الخنزير له ويروي انه رجع عن ذلك
عند موته وقال اللهم اني أتوب اليك
من قولتي في الصرف والمتعة وأما
عمران بن الحصين فانه قال نزلت آية
المتعة في كتاب الله ولم ينزل بعدها
آية تنسخها وأمرنا به رسول الله
صلى الله عليه وسلم وتمتعنا معه ومات
ولم ينهنا عنها ثم قال رجل برأيه ما شاء
يريد أن عمر بن موسى عنها وروي محمد بن
جبر بن طاهر في تفسيره عن علي انه
قال لو ان عمر بن موسى عن المتعة ما زنى
أرشدني حجة الجمهور على حرمة المتعة
أن الوطء لا يحلل الا في الزوجة أو
المملوكة لقوله تعالى الاعلى
أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم
وهذه المرأة ليست بمملوكة ولا
بزوجة ولا لحصل التوارث ولثبت
النسب ولو جبت العدة عليها بالاشهر
والتوالي باطالة باسرها بالاتفاق
وروي عن عمرانه نهي عن المتعة
على المنبر بمحض من الصحابة ولم
ينكر عليه أحد منهم فلو سكنوا
لعلمهم بحرمتها فذلك ولو سكنوا
لجهالهم بحرمتها فمخالفة عادة
لشدة احتياجهم الى البحث عن
أمور النكاح ولو سكنوا مع علمهم
بحلها فاختفاء الحق مدهانة وكفر
وبدعة وذلك بحال منهم وما روي عن
عمرانه قال لا توفى برجل نكح بامرأة
الى أجل الارجنته ثم ان الصحابة لم
ينكروا عليه مع أن الرجم لا يجوز
في المتعة فاعلم ذلك على سبيل التهديد والسياسة ومثل ذلك جائز للإمام عند

عن مجاهد وان تصبر واخبر لكم قال عن نكاح الاماء **حدثنا** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن
الفضل قال ثنا أسباط عن السدي وان تصبر واخبر لكم يقول وان تصبر واولا تنكح الامة
فيكون ولدك لمولوكين فهو خير لك **حدثنا** محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبي
نجيب عن مجاهد وان تصبر واخبر لكم يقول وان تصبر واعن نكاح الاماء خيرا لكم وهو حل **حدثنا**
بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة وان تصبر واخبر لكم يقول وان تصبر واعن
نكاحهن يعني نكاح الاماء خيرا لكم **حدثني** المثنى قال ثنا حبان بن موسى قال أخبرنا ابن جريح قال
المبارك قال أخبرنا فضيل بن مرزوق عن عطية في قوله وان تصبر واخبر لكم قال أن تصبر واعن نكاح
الاماء خيرا لكم **حدثني** المثنى قال ثنا حبان قال ثنا ابن المبارك قال أخبرنا ابن جريح قال
أخبرنا ابن طاوس عن أبيه وان تصبر واخبر لكم قال أن تصبر واعن نكاح الامة خيرا لكم **حدثني**
علي بن داود قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن
عباس وان تصبر واخبر لكم قال وأن تصبر واعن الامة خيرا لكم وان في قوله وان تصبر وفي موضع
رفع يخبر بمعنى والتصبر عن نكاح الاماء خيرا لكم **القول** في ناول قوله (يريد الله ليبين لكم
ويهدى لكم سنن الذين من قبلكم ويتوب عليكم والله عليم حكيم) يعني جل ثناؤه بقوله يريد الله ليبين
لكم حلاله وحرامه ويهدى لكم سنن الذين من قبلكم يعني سنن من قبلكم يعني سبل من قبلكم من أهل
الامان بالله وأتبيائه ومناهجهم فيما حرم عليكم من نكاح الامهات والبنات والاخوات وسائر ما حرم
عليكم في الآيتين اللتين بين فبهما ما حرم من النساء ويتوب عليكم يقول يريد الله أن يرجع بكم الى
طاعتة في ذلك ما كنتم عليه من معصيته في فعلكم ذلك قبل الاسلام وقبل أن يوحى ما أوحى الى نبيه من
ذلك عليكم ليتجاوز لكم يتوب بكم عما ساف منكم من قبح ذلك قبل انابتكم وتوبتكم والله عليم يقول
والله ذو علم بالصالح عبادته في أديانهم ودينياهم وغير ذلك من أمورهم ويأتون وينزولون بما أحل أو
حرم عليهم حافظ ذلك كله عليهم حكيم يتدبيره فيهم في تصريفهم فيما صر فهم فيه واختلف أهل
العربية في معنى قوله يريد الله ليبين لكم فقال بعضهم معنى ذلك يريد الله هذا من أجل أن يبين لكم
وقال ذلك كما قال وأمرت لأعدل بينكم **كسر** اللام لان معناه أمرت بهذا من أجل ذلك وقال
آخرون معنى ذلك يريد الله أن يبين لكم ويهديكم سنن الذين من قبلكم وقالوا من شأن العرب
التعقيب بين كى ولام كى وان تضع كل واحدة من موضع كل واحدة من أختها مع أردت وأمرت
فبها ولون أمرتك أن تذهب وتذهب وأردت أن تذهب وان تذهب كما قال الله جل ثناؤه وأمرنا بالناس لرب
العالمين وقال في موضع آخر وأمرت أن أكون أول من أسلم وكما قال يريدون ليطغوا انور الله ثم قال
في موضع آخر يريدون أن يطفوا واعتلوا في توجيهم ان مع أمرت وأردت الى معنى كى وتوجيه كى مع
ذلك على معنى أن اطلب أردت وأمرت الاستقبال وأيم حال الصلح معها الماضي لا يقال أمرتك أن
تف ولا أردت ان تف قالوا فلما كانت ان قد تكون مع الماضي في غير أردت وأمرت ذكر والها
معنى الاستقبال بما لا يكون مع ماض من الافعال بحال من كى واللام التي في معنى كى قالوا وكذلك
جفت العرب بينهن أحيانا في الحرف الواحد فقال قاتلهم في الجمع
أردت لبيك ما ان تحط بقربي * فتتركها شيئا يبداه بلقع
بجمع بينهن لاتفاق معانين واختلاف ألفاظهن كما قال الآخر
قد كسب المدل الهداد الجاني * بغير لاصف ولا أطراف
بجمع بين غير ولا توكيد النفي قالوا ان يجوز أن يجعل ان مكان كى وكى مكان ان في الاماكن التي
لا تصح جالب ذلك ماض من الافعال وغير المستقبل فاما لما صحبه ماض من الافعال وغير المستقبل فلا
يجوز ذلك لا يجوز عندهم أن يقال ظننت ان تقوم ولا ظن ان تقوم بمعنى أن ظن أن يقوم ولان التي

عبر جائز الالاسياسة وروى الواحدى فى البسيط عن مالك عن الزهرى عن عبد الله والحسن بنى محمد بن على عن أبيهما عن على ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن متعة النساء وعن أكل لحوم الجر الانسية قال وروى الربيع بن هبرة الجهنى عن أبيه قال غدت على رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا هو قائم بين الركن والمقام مسند ظهره الى الكعبة يقول يا أيها الناس انى امرأة لكم بالاستمتاع من هذه النساء الا ان الله قد حرمة عليكم الى يوم القيامة من كان عنده منهن شئ فليخل سبيلها ولا تاخذوا منها آنية وهن شيا القائلون باباحية المتعة قالوا الابتغاء بالاموال يتناول الاستمتاع بالمرأة على سبيل التأييد وعلى سبيل التوقيت بل الآية مقصورة على نكاح المتعة لارى ان أبى بن كعب كان يفسر أفسا استمتعتم به منهن الى أجل مسمى فاتوهن أجورهن وبه قرأ ابن عباس أيضا والصحابة ما أنكروا عليها فكان اجاعا وأيضاً أمر بايتاء الاجور بمجرد الالاستمتاع أى التاذ وهو ذافى المتعة وأما فى النكاح المطلق فيلزم الاجر بالبعد وأيضاً قال فى أول السورة فانكحوا فناسب أن تحمل هذه الآية على نكاح المتعة لثلا يلزم التكرار فى سورة واحدة والحل على حكم جديد أولى ومما يدل على نبوت المتعة ما جاء فى الروايات ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن المتعة وعن لحوم الجر الاهلية يوم خيبر وأكثرت الروايات أنه صلى الله عليه وسلم أباح المتعة فى حجة الوداع وفى يوم الفتح وذلك ان أصحابه شكوا اليه مؤذم طول العزوبة فقال استمتعوا من هذه النساء وقول من قال انه حصل التحليل

بدخل مع الظن تكون مع الماضى من الفعل يقال أظن ان قد فابز يدومع المستقبل ومع الالاسماء قال أبو جعفر وأولى القولين فى ذلك بالصواب عندى قول من قال ان اللام فى قوله يريد الله ليعين لكم بمعنى يريد الله أن يعين لكم لى ما ذكر من عدة من قوله من قال ان ذلك كذا فى قوله عز وجل (والله يريد أن يتوب عليكم ويريد الذين يتبعون الشهوات أن تميلوا ميلا عظيما) بمعنى بذلك تعالى ذكره والله يريد أن يراجع بكم طاعته والالاية ليدفعوا لكم عما سلف من آناكم ويريد أن يراجع بكم عما كان منكم فى جاهليتكم من احتلال ما هو حرام عليكم من نكاح الحائل آباءكم وأبنائكم وغير ذلك مما كنتم تحبونه وتاقونوهما كان غير جائز لكم اتيانه من معاصى الله ويريد الذين يتبعون الشهوات يقول ويريد الذين يطلبون لذات الدنيا وشهوات أنفسهم فهان أن تميلوا عن أمر الله تبارك وتعالى فتجوزوا عنه باتيانكم ما حرم عليكم وركوبكم معاصيه ميلا عظيما تجوروا عدولا عنه شديدوا وخلف أهل النوايل فى الذين وصفهم الله بانهم يتبعون الشهوات فقال بعضهم هم الزناة ذكر من قال ذلك حديث محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد فى قوله ويريد الذين يتبعون الشهوات قال الزنا أن تميلوا ميلا عظيما قال يريدون أن تزفوا حديثه المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد ويريد الذين يتبعون الشهوات أن تميلوا ميلا عظيما أن تكونوا مثلهم تزفون كما تزفون حديثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن جريج عن مجاهد ويريد الذين يتبعون الشهوات قال الزنا أن تميلوا ميلا عظيما قال ترى أهل الاسلام فلا يزفوا قال هى كهينة ودودا ودهن فيدهنون حديثنا أبو كريب قال ثنا ابن أبي زائدة عن ورقان عن ابن أبي نجيح عن مجاهد ويريد الذين يتبعون الشهوات قال الزنا أن تميلوا أن تزفوا وقال آخرون بل هم اليهود والنصارى ذكر من قال ذلك حديث محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدى ويريد الذين يتبعون الشهوات قال هم اليهود والنصارى أن تميلوا ميلا عظيما وقال آخرون بل هم اليهود خاصة وكانت ارادتهم من المسلمين اتباع شهواتهم فى نكاح الاخوات من الاب وذلك أنهم يحملون نكاحهن فقال الله تبارك وتعالى للمؤمنين ويريد الذين يحملون نكاح الاخوات من الاب أن تميلوا عن الحق فتسخطوا بهم كما سخطوا وقال آخرون معنى ذلك كل متبع شهوة فى دينه لغير الذى أبعجه ذكر من قال ذلك حديث يونس بن عبد الاعلى قال أخبرنا ابن وهب قال سمعت ابن زيد يقول فى قوله ويريد الذين يتبعون الشهوات الآية قال يريد أهل الباطل وأهل الشهوات فى دينهم أن تميلوا فى دينكم ميلا عظيما يتبعون أمر دينهم وتتركون أمر الله وأمر دينكم قال أبو جعفر وأولى الاقوال فى ذلك بالصواب قول من قال معنى ذلك ويريد الذين يتبعون شهوات أنفسهم من أهل الباطل وطلاب الزنا ونكاح الاخوات من الآباء وغير ذلك مما حرمه الله أن تميلوا ميلا عظيما عن الحق وعما أذن الله لكم فيه فتجوروا عن طاعته الى معصيته وتكونوا أمثالهم فى اتباع شهوات أنفسهم فيما حرم الله وترك طاعته ميلا عظيما وانما قلنا ذلك أولى بالصواب لان الله عز وجل عم بقوله ويريد الذين يتبعون الشهوات فوصفهم باتباع شهوات أنفسهم المذمومة ووصفهم بوصفهم بذلك من غير وصفهم باتباع بعض الشهوات المذمومة فاذا كان ذلك كذلك فالولى العاقبة بالآية ما دل عليه ظاهرها الذى لا شاهد عليه من أصل أو قياس واذا كان ذلك كذلك كان داخل فى الذين يتبعون الشهوات اليهود والنصارى والزناة وكل متبع باطلا لى كل متبع ما نهاه الله عنه فتبع شهوة نفسه فاذا كان ذلك بما روى فى الآية أولى وجبت صحة ما اخترنا من القول فى ناول ذلك القول فى ناول قوله (يريد الله أن يخفف عنكم وخلق الانسان ضعيفا) بمعنى جعل ثناؤه بقوله يريد الله أن يخفف عنكم يريد الله أن ييسر عليكم باذنه لكم فى نكاح الفتيات المؤمنات اذ لم تستطيعوا طول الحرة وخلق الانسان ضعيفا يقول

كان ثابتاً في عهد الرسول وما كان ثابتاً في عهد من بعده لم يمكن نسخه بقول عمر كما أشار إليه عمران بن الحصين وأجيب بان المراد من قول عمر وأنا أنهي عنها انه قد ثبت عندى نسخها في زمان الرسول صلى الله عليه وسلم وقد سلموا له ذلك فكان اجماعاً ولا جناح عليكم فيما تراضيتهم به من بعد الفريضة الذين حلوا الآية على بيان حكم النكاح قالوا المراد أنه اذا كان المهر مقدراً بما قدر معين فلا حرج في ان تحط عنه شيئاً أو تبرئه عنه بالسكينة كقوله فان طبن لكم عن شيء فقال الزاج لانهم عليه كما في ان تهب المرأة للزوج مهرها أو يهب الزوج للمرأة تمام المهر اذا طلقت قبل الدخول قال أبو حنيفة الخاف الزيادة باصداق جائز لان التراضي قد يقع على الزيادة وقد يقع على النقصان وهي ثابتة ان دخل بها أو مات عنها أما اذا طلقت قبل الدخول بطلت الزيادة وكان لها نصف المسمى في العقد وقال الشافعي الزيادة بمسئلة هبته فان قبضتها ملكته بالقبض وان لم تقبضها باطلت والدليل على بطلان هذه الزيادة أن الموالى التحقت بالاصل فاما أن ترفع العقد الاول وتحدث عقداً ثانياً وهو باطل بالاجماع واما أن تحصل عقداً مع بقاء العقد الاول وهو مخصص بالاصل والذين حلوا الآية على حكم المنعفة قالوا المراد أنه ليس للرجل سبيل على المرأة من بعد الفريضة وهي المقدار المفروض من الاجر والاجل فان قال لها زدي في الايام وأزيد في الاحرفهى بالخيار ان الله كان عليهما حكيماً

يسرد ذلك عليكم اذ كنتم غير مستطيعي الطول للحرث لانكم خلقتهم ضعفاء عجزة عن ترك جماع النساء قبل لي الصبر عنه فاذا كنتم في نكاح فتيانكم المؤمنات عند خوفكم العنت على أنفسكم ولم تجدوا طولا طرة ثلاثاً تزفوا لقله صبركم على ترك جماع النساء ونحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التاويل ذكر من قال ذلك حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد يرد الله أن يخفف عنكم في نكاح الامهات وفي كل شيء فيه يسر حدثنا محمد بن بشر قال ثنا أبو أحمد الزبيري قال ثنا سفيان عن ابن طاوس عن أبيه وخلق الانسان ضعيفاً قال في أمر الجماع حدثنا ابن بشر قال ثنا أبو عاصم قال ثنا سفيان عن ابن طاوس عن أبيه وخلق الانسان ضعيفاً قال في أمر النساء حدثني يونس قال أخبرنا بن وهب قال قال ابن زيد في قوله يرد الله أن يخفف عنكم قال رخص لكم في نكاح هؤلاء الاماء حبين اضطرروا اليهن وخلق الانسان ضعيفاً قال لولم يرخص له فيها لكان الامم الاول اذ لم يجد حرة ﴿القول في تاويل قوله﴾ (يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل الا أن تكون تجارة عن تراض منكم) يعني بذلك جل ثناؤه يا أيها الذين آمنوا صدقوا الله ورسوله لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل يقول لا يأكل بعضكم أموال بعض بما حرم عليه من الربا والقمار وغير ذلك من الامور التي نهاكم الله عنها الا أن تكون تجارة كما حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدي يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل الا أن تكون تجارة عن تراض منكم ثم نهي عن أكلهم أموالهم بينهم بالباطل وبالربا والقمار والبخس والظلم الا أن تكون تجارة ليربح في الدرهم ألفان استطاع حدثني محمد بن المنثري قال ثنا أحمد بن المفضل أبو النعمان قال ثنا خالد الطحان قال أخبرنا داود بن أبي هند عن عكرمة عن ابن عباس في قوله تعالى لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل قال الرجل يشتري السلعة فيردها ويردها مهرها حدثنا محمد بن المنثري قال ثنا عبد الوهاب قال ثنا داود عن عكرمة عن ابن عباس في الرجل يشتري من الرجل الثوب فيقول ان رضيت اخذته والاردته ورددت معه درهمها قال هو الذي قال الله لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل وقال آخرون بل نزلت هذه الآية بالنهي عن أن يأكل بعضهم طعام بعض الا بشرافاً ما قرى فانه كان محظوراً بهذه الآية حتى نسخ ذلك بقوله في سورة النور ليس على الاعمى حرج ولا على الاعرج حرج ولا على المريض حرج ولا على أنفسكم أن تأكلوا من بيوتكم الا بيوتكم الاية ذكر من قال ذلك حدثني محمد بن حميد قال ثنا يحيى بن واضح عن الحسن بن واقد عن يزيد النخعي عن عكرمة والحسن البصري قال في قوله لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل الا أن تكون تجارة عن تراض منكم الاية فكان الرجل يتجرع أن يأكل عند أحد من الناس بعدما نزلت هذه الاية فنسخ ذلك بالاية التي في سورة النور فقال ليس عليكم جناح أن تأكلوا من بيوتكم أو بيوت آبائكم أو بيوت امهاتكم الى قوله جميعاً أو أشتنا ما فكان الرجل التخي يدعو الرجل من أهله الى الطعام فيقول اني لا تخنخ وتخنخ التخرج والتخرج يقول المساكين أحق مني به فاحل من ذلك أن يأكلوا مما ذكراهم الله عليه وأحل طعام أهل الكتاب قال أبو جعفر وأولى هذين القولين بالصواب في ذلك قول السدي وذلك ان الله تعالى ذكره حرم أكل أموالنا بيننا بالباطل ولا خلاف بين المسلمين ان أكل ذلك حرام علينا فان الله لم يحل قط أكل الاموال بالباطل واذا كان ذلك كذلك فلامعنى القول من قال كان ذلك نهي عن أكل الرجل طعام أخيه قري على وجه ما أذن له ثم نسخ ذلك لنقل علماء الامم جميعاً وجهها ان قري الضيف واطعام الطعام كان من جيد أفعال أهل الشرك والاسلام التي حمد الله أهلها عليهم او ندمهم اليها وان الله لم يحرم ذلك في

والمحصنات ههنا الحرائر والمعنى
ومن لم يقدر على نكاح الحرّة
فليمنكح من الاماء التي مالهكتها
امامكم قال ابن عباس يريد جارية
أخيتك فان الانسان لا يجوز له أن
يتزوج بجارية بنفسه والعقبات
الاموال كانت تقول العرب للامتنان
والعبد في عن النبي صلى الله عليه
وسلم لا يقولن أحدكم عبدى ولا يكن
ليقل فتاى وقتاى وقال الشافعى
ان الله تعالى شرط في نكاح الاماء
ثلاث شرائط اثنتان في النكاح
الاولى فقد طول الحرّة وهو عبارة
عن عدم ما نكح به الحرّة كما يقول
الرجل لا أستطيع ان أزوج اذا كان
لا يجد ما يبيع به فاذا كان كذلك جاز له
التزوج بالامة لان العادة في الاماء
تخفيف مهورهن ونفقتهن
لاستعمالهن بخدمة ساداتهن
والثانية خشية العنت كما يبيى عفى
آخر الآيات والثالثة في المنكوحه
وهو ان تكون الامتاسلم ومع ذلك
تكون مؤمنة لا كافرة لقوله من
فتياتكم المؤمنات فالقيد الاول
مستفاد من قوله من فتياتكم أى
من فتيات المسلمين لان من فتيات غيركم
وهن المخالفون في الدين والقيد
الثانى من وصف الفتيات بالموثقات
اما فائدة القيد الاول فهي أن الولد
تابع للام في الجريرة والرق وحينئذ
يعلق الولد رقيقا على ملك الكافر
الآن هذا القيد لغاه أكثر الائمة
لان الولد اذ رقيق لا يكفر ببيع عليه
في الحال واما فائدة القيد الثانى
فالخذ من اجتماع النقصانين من
الكفر والرق وهذا قول مجاهد
وسعيد والحسن ومذهب مالك
والشافعى اما ابو حنيفة فانه يقول

عسر من العصور بل ندب الله عباده وحثهم على واذ كان ذلك كذلك فهو من معنى الاكل بالباطل
خارج ومن أن يكون ناقصاً ومنسوخاً عما يكون انسخ انسخ وانسخ ولم يثبت الهى عنه
فيجوز أن يكون منسوخاً بالاباحة واذ كان ذلك كذلك صح القول الذى قلناه من أن الباطل الذى
نهى الله عن أكل الاموال به هو ما وصفنا مما حرمه على عباده في تنزيهه أو على لسان رسوله صلى الله
عليه وسلم وشذ ما خالفه واختلقت القراء في قراءة قوله الآن تكون تجارة عن تراض منكم فقرأها
بعضهم الآن تكون تجارة رفعاً بمعنى الآن توجد تجارة أو تقع تجارة عن تراض منكم فيجوز لكم
أكلها حينئذ بذلك المعنى ومذهب من قرأ ذلك على هذا الوجه الآن تكون تامة هاهنا لا حاجة بتمهالى
خير على ما وصفت وبهذه القراءة قرأ أكثر أهل الحجاز وأهل البصرة وقرأ ذلك آخرون وهم عامة
قراء الكوفيين الآن تكون تجارة نصباً بمعنى الا أن تكون الاموال التي تاكلونها بئذ لكم تجارة عن
تراض منكم فيجوز لكم ههنا أكلها فتكون الاموال مضمرة في قوله الآن تكون والتجارة منصوبة
على الخبر وكننا القراء تزين عندنا صواب جائزة القراءة به الاموال تقاضتها في قراءة الامصار مع تقارب
معانيها غير أن الامروان كان كذلك فان قراءة ذلك بالنصب أعجب الى من قراءته بالرفع لقوة النصب
من وجهين أحدهما ان في تكون ذكروا الاموال والاخر انه لو لم يجعل فيها ذكروا كرمها ثم أفردت
بالتجارة وهي نكرة كان فصيحاً في كلام العرب النصب اذ كانت مبنية على اسم وخبر فاذا لم يظهر معها
الانكارة واحدة نصبوا ورفعوا كما قال الشاعر * اذا كان طعننا بينهم وعنافاً ففي هذه الآية بانه
من الله تعالى ذكره عن تكذيب قول الجهلة من المتصوفة المنكرين طاب الاثوات بالتجارات
والصناعات والله تعالى يقول يا أيها الذين آمنوا اتوا بالاموال التي بينكم وبينكم الباطل الآن تكون تجارة
عن تراض منكم كنسباً باحل ذلك لها كما حد ثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن
قتادة قوله يا أيها الذين آمنوا اتوا بالاموال التي بينكم وبينكم الباطل الآن تكون تجارة عن تراض منكم
ولتجارة رزق من رزق الله وحلال من حلال الله ان طلبها بصديقها وبرها وقد كنا نحدث أن التاجر
الامين الصدوق مع السبعة في ظل العرش يوم القيام أو ما قوله عن تراض فان معناه كما حد ثنا
محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قول الله تبارك وتعالى عن
تراض منكم في تجارة يبيع أو عطاء يعطيه أحد أحد حد ثنا المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا
شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد عن تراض منكم في تجارة أو يبيع أو عطاء يعطيه أحد أحد حد ثنا
ابن وكيع قال ثنا أبي عن القاسم بن سليمان الجعفي عن أبيه عن ميمون بن مهران قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم البيع عن تراض والخيار بعد الصفقة ولا يحل لمسلم أن يغش مسلماً حد ثنا القاسم
قال ثنا الحسين قال ثنا ججاج عن ابن جريج قال قلت لعطاء الماهجة يبيع هي قال لا حتى يخبره
التخبر بعد ما يبيع ان شاء أخذ وان شاء ترك واختلف أهل العلم في معنى التراضى في التجارة
فقال بعضهم هو أن يخبر كل واحد من المتبايعين بعد عدهما البيع بينهما فيما يتبايعان فيه من امضاء
البيع أو نفضه أو يتفرقان مجلسهما الذى أوجب فيه البيع باذنهما عن تراض منهما بالعقد الذى
تعاقده بينهما قبل التفاضل ذكر من قال ذلك حد ثنا ابن بشار قال ثنا معاذ بن هشام قال ثنا أبي عن
قتادة عن محمد بن سيرين عن شريح قال اختلف رجلان باع أحدهما من الآخر برناً فقال انى
بعث هذا برناً فاسترضيته فلم يرضى فقال ارضه كما أرضاك قال انى قد أعطيتهم دراهم ولم يرض قال
ارضه كما أرضاك قال قد أرضيتهم فلم يرض فقال البيعان بالخيار ما لم يتفرقا حد ثنا ابن بشار قال ثنا
مؤمل قال ثنا سعيد بن عبد الله بن أبي السفر عن الشعبي عن شريح قال البيعان بالخيار ما لم
يتفرقا حد ثنا محمد بن المثنى قال ثنا محمد بن جعفر عن شعبة عن الحكم عن شريح مثله حد ثنا

الفضل لاعلى الوجوب قياسا على جواز نكاح الحررة الكتابية بالاجماع مع وصف الحررات أيضا بالمؤمنات وأجيب بالفسق وهو اجتماع النقصان ومن الناس من قال لا يجوز التزوج بالكتابيات البتة ولا شك ان في الآية دلالة على الحذر عن نكاح الاماء وان الاقدام عليه لا يجوز الا عند الضرورة وذلك لتباعد الولد الام في الرق وانها ممتنة بمثله تحتاجه ولا جرة فر بما تعودت بسبب ذلك فخورا وفتحة ولما للمولى عليها من حق الاستخدام فلا تخص لخدمة الزوج ولان السيد قد يبيعه فاصبرم طاعة عند من يقول بذلك ولان مهرها ملك لولاها فلا يقدر على هبة مهرها من زوجها ولا على ابرائه والله أعلم بما يمانكم قال الزجاج أى اعملوا على الظاهر في الايمان فانكم مكلفون بظواهر الامور والله أعلم بما في الصدور بعضكم من بعض كحكم اولاد آدم فلا يتدخلكم أنفة من التزوج بالاماء عند الضرورة أو كحكم مشتركون في الايمان وهو أعظم المقاصد فاذا حصل الاشتراك فيه فإوراءه غير ملتفت اليه وفيه نوهين ما كانوا عليه في الجاهلية من الفخر بالانساب والاحساب وتأنيس نكاح الاماء اذا كن مؤمنات ثم شرح كيفية هذا النكاح فقال فانكحوهن باذن أهلهن فلذلك انفقوا على ان نكاح الامه بدون اذن سيدها باطل لان نكاحهن غير واجب فيتوجه الامر الى اشتراط الاذن ولان التزوج بها يعطل على السيد أكثر منافعه فوجب أن لا يجوز الاباذنه ولغظ القرآن مقتصر على الإمة وأما العبد فقد ثبت ذلك في حقه بالحديث روى جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا تزوج العبد بغير اذن سيده فهو عاهر

ابن المثنى قال ثنا محمد قال ثنا شعبة عن جابر قال ثنى أبو الضحى عن شريح انه قال البيهقي بالخيار ما لم يتفرقا قال أبو الضحى كان شريح يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم نحوه وحده شريح الحسن بن يزيد الطحان قال ثنا اسحق بن منصور عن عبد السلام عن رجل عن أبي حوشب عن ميمون قال اشترت من ابن سيرين سائر يافساق على سومه فقلت أحسن فقال اما أن تاخذوا ما أن تدع فاخذت منه فلما وزنت الثمن وضع الدرهم فقال اختر ما الدرهم واما المتاع فاخترت المتاع فاخذته حد ثنا أبو كريب قال ثنا هشيم عن اسمعيل بن سالم عن الشعبي انه كان يقول في البيعين انهما بالخيار ما لم يتفرقا فاذا تصادرا فقد وجب البيع حد ثنا محمد بن اسمعيل الاحمسي قال ثنا محمد بن عبيد قال ثنا سفيان بن دينار عن طيلسة قال كنت في السوق وعلى رضى الله عنه في السوق فباعته جارية الى بيع فاكهته بدرهم فقالت اعطني هذا فاعطاها اياه فقالت لا أريده اعطني درهمي فابي فاخذه منه على فاعطاها اياه حد ثنا ابن حميد قال ثنا جبر عن مغيرة عن الشعبي انه أفنى في رجل اشترى من رجل برذونا ووجب له ثم ان المتاع رده قبل أن يتفرقا فاقضى انه قد وجب عليه فشهد عنده أبو الضحى أن شريح اقضى في مثله أن رده على صاحبه فرجع الشعبي الى قضاء شريح حد ثنا يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم قال ثنا هشام بن ابن سيرين عن شريح انه كان يقول في البيعين اذا ادعى المشتري انه قد أوجب له البيع وقال البائع لم أوجب له قال شاهدان عدلان انكما افترقتماعن تراض بعد بيع أو تخيار والافمين البائع انكما افترقتماعن بيع ولا تخيار حد ثنا يعقوب بن ابن علي بن أيوب عن محمد قال كان شريح يقول شاهدان ذوا عدل انكما افترقتماعن تراض بعد بيع أو تخيار والافمين بالله ما افترقتماعن تراض بعد بيع أو تخيار حد ثنا بشر بن المغضل قال ثنا ابن عون عن محمد بن سيرين عن شريح انه كان يقول شاهدان ذوا عدل انهما افترقا عن تراض بعد بيع أو تخيار وعلة من قال هذه المقالة ما حد ثنا ابن المثنى قال ثنا يحيى بن سعيد عن عبد الله قال أخبرني نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كل بيعين فلا بيع بينهما حتى يتفرقا الا أن يكون خيارا حد ثنا أبو كريب قال ثنا مروان بن معاوية قال ثنى يحيى بن أيوب قال كان أبو زرعة اذا بايع رجلا يقول له خير في ثم يقول قال أبو هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يفترق اثنان الا عن رضا حد ثنا يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن علي بن أيوب عن أبي قلابة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا أهل البقيع فسمعو اصواتهم قال يا أهل البقيع فالتفتوا ينظرون حتى عرفوا انه صوتهم ثم قال يا أهل البقيع لا يفترق بيعان الا عن رضى حد ثنا أحمد بن محمد الطوسي قال ثنا أبو داود الطيالسي قال ثنا سليمان بن معاذ قال ثنا سماعة عن عكرمة عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم بايع رجلا ثم قال له اختر فقال قد اخترت فقال هكذا البيع قالوا فالتجارة عن تراض هو ما كان على ما بينه النبي صلى الله عليه وسلم من تخيير كل واحد من المشتري والبائع في امضاء البيع فيما يتبايعان بينهما أو نقضه بعد ما عقد البيع بينهما وقيل الا فترقا أو ما تفرقا عنه باذنه ما عن تراض منها بعد ما وجبة البيع فيه عن مجلسهما فاذا كان بخلاف ذلك فليس من التجارة التي كانت بينهما عن تراض منها وقال آخرون بل التراضي في التجارة بواجب عقد البيع فيما يتبايعه المتبايعان بينهما ما عن رضى من كل واحد منهما ما ملك عليه صاحبه وملك صاحبه عليه افترقا عن مجلسهما ذلك أولم يفترقا تخيارا في المجلس أولم يتخارفا فيه بعد عقده وعلة من قال هذه المقالة أن البيع انما هو بالقول كما ان النكاح بالقول ولا خلاف بين أهل العلم في الاجبار في النكاح لاحد المتناكحين على صاحبه افترقا أولم يفترقا عن مجلسهما الذي جرى ذلك فيه قالوا فكذلك حكم البيع وتاولوا قول النبي صلى الله عليه وسلم البيعان بالخيار ما لم يتفرقا على انه لم يتفرقا بالقول ومن قال هذه المقالة مالك بن أنس وأبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد قال أبو جعفر وأولى القولين بالصواب

مقتصر على الإمة وأما العبد فقد ثبت ذلك في حقه بالحديث روى جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا تزوج العبد بغير اذن سيده فهو عاهر

والامانات موصوفة بصفة الرق
وصفة الرق صفة زائلة والاشارة الى
ذات موصوفة بصفة عرضية زائلة
تبقى بعد زوال تلك الصفة بدليل
انه لو حلف لا يتكلم مع هذا الشاب
فصار شيخا ثم تكلم معه يحنت في
يمينه فعند زوال الرق عنها وهي
حرة عاقلة بالغة يتوقف جواز
نكاحها على اذن وليها واذا ثبت
الحكم في هذه الصورة ثبت في
سائر الصور ضرورة انه لا فائس
بالفرق واعترض على قول الشافعي
بان ظاهر الآية يدل على الاكتفاء
بمصول اذن أهلها وعندده لا يجوز
للأمرأة ان تزوج أمته وأوجب
بان المراد بالاذن الرضا وعندنا ان
رضى المولى لا بد منه فاما أنه كاف
فليس في الآية دليل عليه وأيضان
أهلن عبارة عن بقدر على
انكاحهن وهو المولى ان كان رجلا
أو ولي المولى ان كان امرأة سلمنا ان
الأهل هو المولى لكنه عام يحصه
قوله صلى الله عليه وسلم العاهره
التي تنكح نفسها اذ يلزمه ان
لا يكون لها عبارة في نكاح بلوكها
ضرورة انه لا فائس بالفرق قلت
الانصاف ان استدلال الشافعي لا يتم
فلما قلت ان يقول لان سلم ان صفة الرق
للأمة عرضية من حيث انه أمة وان
سلمنا ذلك فلان سلم ان الاشارة الى
ذات الأمة في الآية يبقى بعد زوال
صفة الرق فكونها مثل قول القائل
لأن تكلم مع هذا الشاب ممنوع فن
المعلم عرفان المراد به ذات الشاب
من حيث هو ولكنه كقول الخالف
لأن تكلم شابا فينتد لو كان زيدا
وزيد شاب حنت فاذا صار شيخا ثم
كلما لم يحنت وآتوهن أجورهن
أي مهورهن وفيه دلالة على وجوب مهرها

في ذلك عندنا قول من قال ان التجارة التي هي عن تراض بين المتبايعين ما تفرق المتبايعان عن المجلس
الذي تواجبا فيه بينهما عقدة البيع بايدانهما عن تراض منهما بالعقد الذي جرى بينهما وما عن تخيير
كل واحد منهما صاحبه لصحة الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بما حدثه يعقوب بن ابراهيم
قال ثنا ابن عليه قال أخبرنا أبو نوب وحدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الوهاب قال ثنا أبو نوب عن
نازع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم البيعان بالخيار ما لم يتفرقا أو يكون بيع خبار
وربما قال أو يقول أحدهما الآخر أخيرا فاذ كان ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم صححنا فليس
يخلو قول أحد المتبايعين لصاحبه أخيرا من أن يكون قبل عقد البيع أو معه أو بعده فان يكن قبله
فذلك الخلف من الكلام الذي لا معنى له لانه لم يكن قبل عقد البيع أحد المتبايعين على صاحبه ما لم
يكن له مال كما يكون لتخيره صاحبه فيما يملك عليه ووجه مفهومه ولا فهمه ان مجهول انه بالخيار في تسليم
صاحبه ما هو له غير مالك بعوض بعناضه منه فيقال له أنت بالخيار فيما تريد أن تحدد منه من بيع أو شراء
أو يكون ان بطل هذا المعنى تخيير كل واحد منهما صاحبه مع عقد البيع ومعنى التخيير في تلك الحال
تظير معنى التخير قبله الا انها لم تزل فيها عين أحدهما ما كان مال كنه قبل ذلك الى صاحبه فيكون
للتخير وجه مفهومه أو يكون ذلك بعد عقد البيع اذا فسدها فان المعنيان واذا كان ذلك كذلك صح
أن المعنى الآخر من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم أعنى قوله ما لم يتفرقا انما هو التفرق بعد عقد
البيع كما قال التخير بعده واذا صح ذلك فسد قول من زعم أن معنى ذلك انما هو التفرق بالقول الذي
به يكون البيع واذا فسدها ذلك صح ما قلنا من أن التخير والافتراق انما هما معنيان به ما يكون تمام
البيع بعد عقده وصح تاويل من قال معنى قوله الا أن تكون تجارة عن تراض منكم الا أن يكون
أكل من الاموال التي باكلها بعضكم لبعض عن ملك منكم عن ملكته وعلية به تجارة بما يعتموها
بينكم واقتربت عنهما عن تراض منكم بعد عقد البيع بينكم بايدانكم أو يخير بعضكم بعضا القول
في تاويل قوله (ولا تقتلوا أنفسكم ان الله كان بكم رحيمًا) يعني بذلك جعل تناوؤه ولا تقتلوا أنفسكم
ولا يقتل بعضكم بعضا أو أتم أهل ملة واحدة ودعوة واحدة ودين واحد جعل جل تناوؤه أهل الاسلام
كلهم بعضهم من بعض وجعل القاتل منهم قتيلا في قتله اياه منهم بمنزلة قتله نفسه اذ كان القاتل
والمقتول أهل يدا واحدة على من خالف مثلهما ونحو ما قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال
ذلك حديثا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدي ولا تقتلوا
أنفسكم يقول أهل ملتهم حديثا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن جريح عن
عطاء بن أبي رباح ولا تقتلوا أنفسكم قال قتل بعضكم بعضا أو ما قوله جل تناوؤه ان الله كان بكم رحيمًا فانه
يعنى ان الله تبارك وتعالى لم يزل بكم رحيمًا بخلقه ومن رحمة بكم كف بعضكم من قتل بعض أئمة المؤمنين
بقتل دماء بعضكم على بعض تخمقوا وحظوا كل مال بعضكم على بعض بالباطل الاعن تجارة تلك بها
عليها ابرضا وطيب نفسه لولا ذلك هلكتم وأهلك بعضكم بعضا قتلوا سبابا وغصبا القول في تاويل
قوله (ومن يفعل ذلك عدوانا وظلما فسوف نصليه نارا وكان ذلك على الله يسيرا) اختلف أهل
التأويل في تاويل قوله ومن يفعل ذلك عدوانا فقال بعضهم معنى ذلك ومن يقتل نفسه بمعنى ومن يقتل
أخاه المؤمن عدوانا وظلما فسوف نصليه نارا ذكر من قال ذلك حديثا القاسم قال ثنا الحسين
قال ثنا حجاج عن ابن جريح قال قلت لعطاء قوله ومن يفعل ذلك عدوانا وظلما فسوف نصليه نارا في
كل ذلك أو في قوله ولا تقتلوا أنفسكم قال بل في قوله ولا تقتلوا أنفسكم وقال آخرون بل معنى ذلك
ومن يفعل ما حرمه عليه من أول هذه السورة الى قوله ومن يفعل ذلك من نكاح من حرم نكاحه
وتعدى حدوده أو كل أموال الايتام ظلما وقيل النفس المحرم قتلها ظلما بغير حق وقال آخرون بل
معنى ذلك ومن باكل مال أخيه المسلم ظلما بغير طيب نفس منه وقيل أخاه المؤمن ظلما فسوف نصليه

لأن المهر مقدر فلا معنى لاشتراط
المعروف فيه فمكانة تعالى بين ان
كونها أمة لا يقدر في وجهه
نفقتها وكفالتها كفي حق الحر
إذا حصلت الخفية من المولى بينه
و بينها على العادة وعن بعض أصحاب
مالك ان الامه هي المستحقه لقبض
مهرها وان المولى اذا آجرها للخدمة
كان هو المستحق للاجرة دونها
واحتجوا في المهر بظاهر قوله
وأ توهن أجورهن وأما الجمهور
فعلى ان مهرها لمولاهما لقوله
تعالى ضرب الله مثلا عبدا مملوكا
لا يقدر على شيء وهذا ينبغي كون
المملوك ماله كماله لشيء أصلا ولان
منافعها كانت مملوكة لاسيد وقد
أباحها للزوج بعقد النكاح
فوجب أن يستحق بدلها ما نطاهر
الآية فلو جملنا لفظ الاجور على
النفقة فلا شك كمال ولو جملناه على
المهور فالجواب انهم اثنان ابضاعهن
فلذلك أضيف الاجور اليهن وليس
في قوله وأ توهن ما يوجب كون
المهر ماله كمالهن وهب ان المملوك
لهن ولكنه صلى الله عليه وسلم قال
العبد وماله له ماله والمراد آتوا
موالهن فحذف المضاف لمجتمعات
قال ابن عباس أي عفاؤهن وهو حال
من قوله فأنكحوهن وظاهره
يعتضى حرمة نكاح الزواني لكن
الاكثر من على انه يجوز فالآية
محمولة على الذنب والاستحباب غير
مساحفان قال أكثروا المفسرين
المساحفة هي التي توأجرت نفسها أي
رجل أرادها ومختدة الخلدن هي
انثى لها صدق معين وكان أهل
الجاهلية يفضلون بين القسمين وما
كانوا يحكمون على ذات الخلدن

نار قال أبو جعفر والاصواب من التول في ذلك عذري أن يقال معناه ومن يفعل ما حرم الله عليه من قوله
يا أيها الذين آمنوا لا يحمل لكم أن ترفوا النساء كرها إلى قوله ومن يفعل ذلك من نكاح المحرمات وعضل
المحرم عضلهن النساء وأ كل المال بالباطل وقتل المحرم قتله من المؤمنين لان كل ذلك مما وعد الله
عليه أهل العقور بتفان قال قائل فإنا منعك أن تجعل قوله ذلك معنيابه جميع ما وعد الله عليه العقوبة
من أول السورة قيل منع ذلك أن كل فصل من ذلك قد قرن بالوعيد إلى قوله أعذنا لهم عذبا بالجمعا
ولاذكر للعقوبة من بعد ذلك على ما حرم الله في الآتي التي بعده إلى قوله فسوف نصليه نارافكان قوله
ومن يفعل ذلك معنيابه ما قلنا ما لم يقرب بالوعيد مع اجماع الجميع على أن الله تعالى قد نودع على كل
ذلك أولى من أن يكون معنيابه ما سلف فيه الوعيد بالنهي مقر وناقيل ذلك وأما قوله عدوانا فإنه يعنى
به تجاؤا والمأباح الله إلى ما حرم عليه وظلما يعنى فعلا منه ذلك بغير ما أذن الله به وركوبه بامنه ما قد
نهاه الله عنه وقوله فسوف نصليه نارايصلى بها فيحترق فيها وكان ذلك على الله يسيرا يعنى وكان اصلاه
فاعل ذلك النار واحراقه على الله سهلا يسيرا لانه لا يقدر على الامتناع على ربه مما أراد به من سوء
وانما يصعب الوفاء بالوعيد لمن نودعه على من كان اذا حاول الوفاء به قدر المنوع من الامتناع منه فاما من
كان في قبضة موعده فيسير عليه امضاء حكمه فيه والوفاء به بوعيده غير عسير عليه أمره ارادة به
القول في تاويل قوله (ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم وندخلكم مدخلا
كريما) اختلف أهل التأويل في معنى الكبائر التي وعد الله جل ثناؤه عباده باجتنابها تكفير
سرتها عنهم فقال بعضهم الكبائر التي قال الله تبارك وتعالى ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه
نكفر عنكم سيئاتكم هي ما تقدم الله إلى عباده بالنهي عنه من أول سورة النساء إلى رأس الثلاثين منها
ذكر من قال ذلك حد ثنا محمد بن بشر قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن الأعمش عن
أبي الضمعي عن مسروق عن عبد الله قال الكبائر من أول سورة النساء إلى ثلاثين منها حد ثنا ابن
بشر قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن حماد عن ابراهيم عن عبد الله بمثله حدثنى المثنى
قال ثنا حجاج قال ثنا حماد عن ابراهيم عن ابن مسعود مثله حد ثنا أبو هشام الرافعي قال
ثنا وكيع قال ثنا الأعمش عن ابراهيم قال ثنى علقمة عن عبد الله قال الكبائر من أول سورة
النساء إلى قوله ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه حد ثنا الرافعي قال ثنا أبو معاوية وأبو خالد عن
الأعمش عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال الكبائر من أول سورة النساء إلى قوله ان تجتنبوا
كبائر ما تنهون عنه حدثنى أبو السائب قال ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن مسلم عن مسروق
قال سئل عبد الله عن الكبائر قال ما بين فاتحة سورة النساء إلى رأس الثلاثين حد ثنا ابن جبير قال
ثنا جرير عن مغيرة عن حماد عن ابراهيم عن ابن مسعود قال الكبائر ما بين فاتحة سورة النساء إلى
ثلاثين آية منها ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه حدثنى يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم قال
أخبرنا مغيرة عن ابراهيم عن عبد الله انه قال الكبائر من أول سورة النساء إلى الثلاثين منها ان تجتنبوا
كبائر ما تنهون عنه حدثنى يعقوب قال ثنا ابن علية عن ابن عون عن ابراهيم قال كانوا يرون
أن الكبائر في ما بين أول هذه السورة وسورة النساء إلى هذا الموضع ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه
حدثنى المثنى قال ثنا آدم العسقلاني قال ثنا شعبة عن عاصم بن أبي النجود عن زر بن حبیش
عن ابن مسعود قال الكبائر من أول سورة النساء إلى ثلاثين آية منها ثم ثلاثان تجتنبوا كبائر ما تنهون
عنه نكفر عنكم سيئاتكم وندخلكم مدخلا كريما حدثنى المثنى قال ثنا ابن وكيع قال ثنا
مسعر عن عاصم بن أبي النجود عن زر بن حبیش قال قال عبد الله الكبائر ما بين أول سورة النساء إلى
رأس الثلاثين وقال آخرون الكبائر سبع ذكر من قال ذلك حدثنى تميم بن المنتصر قال ثنا
يزيد قال أخبرنا محمد بن اسحق عن محمد بن سهل بن أبي حنيفة عن أبيه قال انى فى هذا المسجد مسجد

بكونه زانية قبل ان كان هذا الفرق معتبرا عندهم فلا حرم أفردهما لله تعالى بالذكري تنصصا على حرم زناهما والإختدان يجمع خبرين

وهو قول ابن عباس وسعيد بن جبير والحسن وبجهد أو بالاسلام وهو قول ابن عمرو بن مسعود والشبي والنخعي والسدي وكأنه تعالى ذكر حال أيمانهم في النكاح في قوله من قضايتكم المؤمنات ثم كر ذلك في حكم ما يجب عليهن عند اقدامهن على الفاحشة وههنا اشكال وهو ان المحصنات في قوله فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب يريد به الحرائر المتزوجات أو الحرائر الابكار وعلى الاول يجب عليهن نصف الرجم وتنصيف الرجم محال وعلى الثاني يجب خمسون جلدة وهذا القدر واجب في زنى الامه محصنة كانت أو لم تكن وقد عاق ذلك في الآية بمجموع الامرين الاحصان والزنى والجواب أن اختار القديم الاول وبسقط الرجم عنهم بالدليل العقلي لان الرجم لا ينصف أو الثاني والمراد بيان تخفيف عذابهم وذلك أن حد الزنى يعاقب عند التزوج فنهذه اذ زنت وقد تزوجت فدها خمسون جلدة لا تزيد عليها فلان يكون قبل التزوج هذا القدر أولى واءلم ان الخوارج اتفقوا على انكار الرجم واحتجوا بان الآية تدل على أن عذاب الامية نصف عذاب الحررة المحصنة فلو كان على الحررة الرجم لزم تنصيف الرجم في حق الامه وهو محال والجواب ما مر ان المخصص في حق الامه دليل عقلي والفقهاء جعلوا الآية أصلا في نقصان حكم العبد عن حكم الحررة في غير الحد وان كان من الامور ما لا يجب ذلك فيه كالصلاة والصوم وغيره ما ذلك اشارة الى نكاح الاماء بالاتفاق لمن خشى العنت منه وقد عرفت فيهما ان معناه الوقوع في أمر شاق ولا مفسد من ههنا قولي ان أحدهما أن الشقي

الكوفة وعلى رضى الله عنه يخطب الناس على المنبر فقال يا أيها الناس ان الكبراء سبع فاصاح الناس فاعادها ثلاث مرات ثم قال ان أسألو في عنها قالوا بأمر المؤمنين ما هي قال الاشرار بالله وقتل النفس التي حرم الله وقذف المحصنة وأكل مال اليتيم وأكل الربا والفرار يوم الزحف والتعرب بعد الهجرة فقلت لابن أبي مائة ما التعرب بعد الهجرة فقال يابني وما أعظم من أن يهاجر الرجل حتى اذا وقع سهمه في الفتيء ووجب عليه الجهاد خلع ذلك من عنقه فرجع اعرابيا كما كان حدثنى عبيد بن عمير قال ثنا أبو الاحوص سلام بن سالم عن ابن اسحق عن عبيدة بن عمير قال الكبراء سبع ليس منهن كبيرة الا وفيها آية من كتاب الله الاشرار بالله منهن ومن يشرك بالله فكأنما خرم السماء والذين باءوا أموال اليتامى ظلما انما ياكلون في بطونهم ناراً والذين ياكلون لربا لا يقومون الا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس والذين يرمون المحصنات الغافلات المؤمنات والفرار من الزحف يا أيها الذين آمنوا اد القيمم الذين كفروا زحفا فلا تولوهم الادبار والتعرب بعد الهجرة ان الذين ارتدوا على أديبارهم من بعد ما تبين لهم الهدى وقتل النفس حدثننا ابن جريد قال ثنا جرير عن منصور عن ابن اسحق عن عبيد بن عمير النسي قال الكبراء سبع الاشرار بالله ومن يشرك بالله فكأنما خرم السماء فخطفه الطير أو نهى به الريح في مكان سحيق وقتل النفس ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم الا يتوأكل الربا الذين باءوا بالبايعومون الا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس الآية وأكل أموال اليتامى ان الذين باءوا بالبايعومون الا كما يقوم الاية وقذف المحصنات الذين يرمون المحصنات الغافلات المؤمنات الاية والفرار من الزحف ومن يواهم يومئذ بربه المتحرف القاتل أو متحبر الى فتنة الاية والمراد اعرابيا بعد هجرته ان الذين ارتدوا على أديبارهم من بعد ما تبين لهم الهدى الاية حدثننا يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن علية عن ابن عون عن محمد قال سألت عبيدة عن الكبراء فقال الاشرار بالله وقتل النفس التي حرم الله بغير حقها وفرار يوم الزحف وأكل مال اليتيم بغير حقه وأكل الربا والهتان قال ويقولون اعرابية بعد هجرة قال ابن عون فقلت لمحمد فالسحر قال ان الهتان يجمع شرهما كثيرا حدثننا أبو بكر بن شبيب قال أخبرنا منصور وهشام عن ابن سيرين عن عبيدة انه قال الكبراء الاشرار وقتل النفس الحرام وأكل الربا وقذف المحصنة وأكل مال اليتيم والفرار من الزحف والمراد اعرابيا بعد هجرته حدثنى يعقوب قال ثنا هشيم قال ثنا هشام عن ابن سيرين عن عبيدة بنحوه وعلة من قال هذه المقالة ما حدثنى المثنى قال ثنا أبو صالح قال أخبرني الليث قال ثنا خالد بن سعيد بن أبي هلال عن نعيم المجمر قال أخبرني صهيب مولى الصواري انه سمع من أبي هريرة وأبي سعيد الخدري يقولان خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما فقال والذي نفسي بيده ثلاث مرات ثم أكب فأكب كل رجل منا يبكي لا يدري على ماذا حلف ثم فرأى سهمي وجهه البشر فكان أحب اليامن حر النعم فقال ما من عبد صلى الصلوات الخمس ويصوم رمضان ويخرج الزكاة ويحبت الكبراء السبع الا فتحت له أبواب الجنة ثم قيل ادخل بسلام حدثنى المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبيب عن ابن أبي نجيح عن عطاء قال الكبراء سبع قتل النفس وأكل الربا وأكل مال اليتيم وورى المحصنة وسهادة الزور وعقوق الوالدين والفرار يوم الزحف وقال آخرون هي تسع ذكر من قال ذلك حدثنى يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن علية قال أخبرنا يزيد بن مخرم عن طيسلة بن مخرم قال كنت مع الحدان فاصابت ذنوبها بالارها الامن الكبراء فلقبت ابن عمر فقلت اني أصيب ذنوبا لأوأها الامن الكبراء قال وما هي قلت كذا وكذا قال ليس من الكبراء قال نسي لم يسمه طيسلة قال هي تسع وساعدن عليك الاشرار بالله وقتل النعمة بغير حلهما والفرار من الزحف وقذف المحصنة وأكل الربا وأكل مال اليتيم ظلما والحدائق المسجد الحرام والذي يستسخر وبكاء الوالدين من العقوق قال زياد

الامراض الشديدة كواجم
الوركين والظهر والوسواس
وكاختناق الرحم للنساء والاول ابيق
ببيان القرآن وعليه أكثر العلماء
وان تصواى صبركم عن نكاح
الاماء بعد سر وطه المبححة متعفين
خير لكم لما فيه من المغاسد
المذكورة وعن النبي صلى الله عليه
وسلم الحرائر صلاح البيت والاماء
هلاك البيت والله غفور رحيم
تاكد لما ذكره من ان الاول ترك
النكاح الا أنه أباحه لاحتياج
المكافئين فهو من باب المغفرة
والرحمة يريد الله ليهن لكم آفات
اللام مقام ان في ذلك أريد ان
يقوم وقيل زيدت اللام وقد ران
وذلك لتأكيد ارادة التبيين كما
زيدت في لأبالك لتأكيد اضافة
الاب وقيل في الآية اضممار والاصل
يريد الله انزال هذه الاحكام ليهين
لكم دينكم وشرعكم وما هو خفي
عندكم من مصالحكم وأفاضل
أعمالكم ويهديكم منها هج من كان
قبلكم قيل المراد ان كل ما بين لنا من
التحريم والتحليل في شأن النساء
فقد كان الحكم كذلك في جميع
الشرائع والمثل وقيل بل المراد ان
الشرائع والتكليف وان كانت
مختلفة في نفسها الا أنها متفقة في
باب المصالح وقيل المعنى سنن من كان
قبلكم من أهل الحق لتقتدوا بهم
ويتوب عليكم قال القاضي معناه
كما أراد من انفس الطاعة فلا حرم بيدها
وأزاح الشبهة عنها كذلك يريد ان
يتوب علينا ان وقع تعصير وتفر يط
وفي الآية شاهد بانها تعالى هو
الذي يخلق التوبة فيما يريد عليه انه
اذا أراد التوبة منا وجب ان تحصل

وقال طيسلة لما رأى ابن عمر فرقى قال أتخاف النار ان تذلها قلت نعم قال وتجب ان تدخل الجنة قلت
نعم قال أحي والدك قامت عندي أحي قال فوالله لئن أنت ألت لها الكلام وأطعمتها الطعام لتدخلن
الجنة ما جنت الموجهات حدثنا سليم بن ثابت الخزاز الواسطي قال أخبرنا سالم بن سلام قال أخبرنا
أيوب بن عتبة عن طيسلة بن علي الهندي قال أتيت ابن عمر وهو في ظل أراك يوم عرفة وهو يصب
الماء على رأسه ووجهه قال قلت أخبرني عن الكبائر قال هي تسع قامت ما هن قال الأشراك بالله وقذف
المحصنة قال قلت قبل القتل قال نعم ورمي عاقتل النفس المؤمنة والفرار من الزحف والسحر وأكل الربا
وأكل مال اليتيم وعقوق الوالدين المسلمين والاحاديث البيت الحرام قبلتكم أحياء وأموالنا حدثنا
سليمان بن ثابت الخزاز قال أخبرنا سالم بن سلام قال أخبرنا أيوب بن عتبة عن يحيى بن عبيد بن عمير عن
أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله الا انه قال بدأ بالقتل قبل القذف وقال آخرون هي أربع ذكر
من قال ذلك حدثنا ابن حميد قال ثنا حكام بن مسلم عن عنبسة عن مطرف عن وبرة عن ابن
مسعود قال الكبائر الأشراك بالله والقنوط من رحمة الله والاياس من روح الله والامن من مكر الله
حدثني يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم قال أخبرنا مطرف عن وبرة بن عبد الرحمن عن أبي الطفيل
قال قال عبد الله بن مسعود أكبر الكبائر الأشراك بالله والاياس من روح الله والقنوط من رحمة الله
والامن من مكر الله حدثنا أبو كريب قال ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن وبرة بن عبد الرحمن
قال قال عبد الله ان الكبائر الشرك بالله والقنوط من رحمة الله والامن من مكر الله والاياس من روح
الله حدثنا أبو كريب وأبو السائب قال ثنا ابن ادريس قال سمعت مطرفا عن وبرة عن أبي
الطفيل قال قال عبد الله الكبائر أربع الأشراك بالله والقنوط من رحمة الله والاياس من روح الله
والامن من مكر الله حدثني محمد بن عمار الأسدي قال ثنا عبد الله قال أخبرنا شيبان عن
الأعمش عن وبرة عن أبي الطفيل قال سمعت ابن مسعود يقول أكبر الكبائر الأشراك بالله حدثني
محمد بن عمار قال ثنا عبد الله قال أخبرنا اسرائيل عن أبي اسحق عن وبرة عن أبي الطفيل عن عبد
الله بنحوه حدثني ابن المنثري قال ثنا وهب بن جرير قال ثنا شعبة عن عبد الملك بن أبي الطفيل
عن عبد الله قال الكبائر أربع الأشراك بالله والامن من مكر الله والاياس من روح الله والقنوط من
رحمة الله وبه قال ثنا شعبة عن القاسم عن أبي زرقة عن أبي الطفيل عن عبد الله بمثله حدثنا ابن
المنثري قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن القاسم بن أبي زرقة عن أبي الطفيل عن عبد الله بن
مسعود بنحوه حدثنا ابن حميد قال ثنا جرير عن عبد العزيز بن رفيع عن أبي الطفيل عن ابن
مسعود قال الكبائر الأشراك بالله وقتل النفس التي حرم الله والامن من مكر الله والاياس من روح الله
حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن المسعودي عن فروان القزاز عن أبي الطفيل عن عبد الله قال
الكبائر القنوط من رحمة الله والاياس من روح الله والامن من مكر الله والشرك بالله وقال آخرون
كل ما نهى الله عنه فهو كبيرة ذكر من قال ذلك حدثنا أبو كريب قال ثنا هشيم عن منصور
عن ابن سيرين عن ابن عباس قال ذكرت عنده الكبائر فقال كل ما نهى الله عنه فهو كبيرة حدثني
يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن علية قال أخبرنا أيوب بن محمد قال أنبت ان ابن عباس كان يقول
كل ما نهى الله عنه فهو كبيرة وقد ذكرت الطرفة قال هي النظرة حدثني محمد بن عبد الاعلى قال ثنا
معمر عن أبيه عن طاوس قال قال رجل لعبد الله بن عباس أخبرني بالكبائر السبع قال فقيل ابن
عباس هي أكثر من سبع وتسع فنادى كرم قالها من مرة حدثني يعقوب بن ابراهيم قال ثنا
ابن علية عن سليمان التيمي عن طاوس قال ذكر وعبدان بن عباس الكبائر فقالوا هي سبع قال هي
أكثر من سبع وتسع قال سليمان فلا أدري قالها من مرة حدثنا محمد بن بشار قال ثنا محمد بن
جعفر وابن أبي عدي عن عوف قال قام أبو العالبي الى يحيى على حلقة فأخبرها فقال ان ناسا يقولون

وقالت المعتزلة يريد أن يتوب عليكم ما استوجبون به أن يتوب عليكم ويريد الفجيرة الذين يتبعون الشياطين أن يمتثلوا عن الحق والتصديلا عظيما وقيل هم اليهود وقيل الجوس كانوا يحلون نكاح الاخوات من الاب وبنات الاخ وبنات الاخت فلما حرمهن الله قالوا فانكم تحلون بنت الخالة والعمة والخالة والعمة حرام عليكم فانكم حوا بنات الاخ والاخت فتمزت يقول يريدون ان تكونوا زناة مثلهم يريد الله ان يخفف عنكم باحلال نكاح الامة وغيره من لخص وذاق الانسان ضعيفا فاضغفه خفف تكليفه ولم يتقل اما ضعف خلقته بالنسبة لى كثير من المخلوقات بل الحيوانات فظاهر ولهذا اشتد احتياجه الى التعاون والتمدد والاعذية والادوية والمسالك والملابس والذخائر والمعاملات الى غير ذلك من الضرورات واما ضعف عزائمهم ودواعي فظهور ولهذا لا يصبر على مشاق الطاعات وعن الشهوات ولا يسمعون النساء عن سعيد بن المسيب ما أبس الشيطان من نبي آدم قط الا اتاهم من قبل النساء لقد أتى على ثمانون سنة وذهبت احدي عيني وانا أعشو بالآخرى وان أخوف ما أخاف على النساء عن ابن عباس ثمان آيات في سورة النساء هي خير لهذه الامة مما طاعت عليه الشمس وغربت يريد الله ليمتحنكم بدين الله ان يتوب عليكم يريد الله ان يخفف عنكم ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه ان الله لا يغفر أن يشرك به ان الله لا يظلم مثقال ذرة ومن يعمل سوا أو يظلم نفسه ما يفعل الله بعذابكم اللهم لا تحرمنا ما وعدك انك لا تخاف الميعاد ثم انه لما ذكر استغناء الفكاك بالإموال وهو

الكبائر سبع وقد خفت أن تكون الكبائر سبعين أو زدن على ذلك حد ثنا علي قال ثنا الوليد قال سمعت أبا عمرو ويخبر عن الزهري عن ابن عباس انه سئل عن الكبائر سبع هي قال هي الى السبعين أقرب حد ثنا المنثي قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن قيس بن سعد عن سعيد ابن جبيرة رجل قال لابن عباس كم الكبائر سبع هي قال الى سبع مائة أقرب منها الى سبع غير انه لا كبيرة مع استغفار ولا صغيرة مع ادمار حد ثنا ابن جهم قال ثنا جريح بن ليث عن طاوس قال جاء رجل الى ابن عباس قال أرايت الكبائر السبع التي ذكرهن الله ما هن قال هن الى السبعين أدنى منها الى سبع حد ثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن ابن طاوس عن أبيه قال قيل لابن عباس الكبائر سبع قال هي الى السبعين أقرب حد ثنا أحمد بن حازم قال أخبرنا أبو نعيم قال ثنا عبد الله بن سعدان عن أبي الوليد قال سألت ابن عباس عن الكبائر قال كل شئ عصى الله فيه فهو كبيرة وقال آخرون هي ثلاث ذكر من قال ذلك حد ثنا المنثي قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجیح عن مجاهد عن ابن مسعود قال الكبائر ثلاث الناس من روح الله والقنوط من رحمة الله والامن من مكر الله وقال آخرون كل موجبة وكل ما وعد الله أهله عليه النار فكبيرة ذكر من قال ذلك حد ثنا المنثي قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى معاوية عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه قال الكبائر كل ذنب ختمه الله بنار أو غضب أو لعنة أو عذاب حد ثنا يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن علية قال أخبرنا هشام ابن حسان عن محمد بن واسع قال قال سعيد بن جبيرة كل موجبة في القرآن كبيرة حد ثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن محمد بن مهزم الشعاب عن محمد بن واسع الأزدي عن سعيد بن جبيرة قال كل ذنب نسبه الله الى النار فهو من الكبائر حد ثنا علي بن سهل قال ثنا الوليد بن مسلم عن سالم انه سمع الحسن يقول كل موجبة في القرآن كبيرة حد ثنا محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبي نجیح عن مجاهد في قول الله ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه قال الموجبات حد ثنا المنثي قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجیح عن مجاهد مثله حد ثنا يحيى بن أبي طالب قال ثنا يزيد قال ثنا جوير بن الضحاك قال الكبائر كل موجبة أو جب الله لاهلها النار وكل عمل يقام به الحد فهو من الكبائر قال أبو جعفر والذي نقول به في ذلك ما ثبت به الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وذلك ما حد ثنا به أحمد بن الوليد القرشي قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة قال ثنى عبيد الله بن أبي بكر قال سمعت أنس بن مالك قال ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم الكبائر وسئل عن الكبائر فقال الشرك بالله وقتل النفس وعقوق الوالدين فقال ألا أنبئكم باكبائر الكبائر قال قول الزور أو قال شهادة الزور قال شعبة وأ كبر ظني انه قال شهادة الزور حد ثنا يحيى بن حبيب بن عربي قال ثنا خالد بن الحرث قال ثنا شعبة قال أخبرنا عبيد الله بن أبي بكر عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم في الكبائر قال الشرك وعقوق الوالدين وقتل النفس وقول الزور حد ثنا ابن المنثي قال ثنا يحيى بن كثر قال ثنا شعبة عن عبيد الله بن أبي بكر عن أنس قال ذكروا الكبائر عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال الاثراء بالله وعقوق الوالدين وقتل النفس ألا أنبئكم باكبائر الكبائر قول الزور حد ثنا محمد بن المنثي قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن فراس عن الشعبي عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الكبائر الاثراء بالله وعقوق الوالدين وقتل النفس شعبة الشاك واليمين الغموس حد ثنا أبو هشام الرافعي قال ثنا عبد الله بن موسى قال ثنا شيبان عن فراس عن الشعبي عن عبد الله بن عمرو قال جاء اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما الكبائر قال الشرك بالله قال ثم قال وعقوق الوالدين قال ثم قال واليمين الغموس قلت للشعبي ما اليمين الغموس قال الذي يقطع مال امرئ مسلم بيمينه وهو

وهو فيها كاذب **حدثني** المثنى قال ثنا ابن أبي السرى محمد بن المتوكل العمقاني قال ثنا
 محبر بن سعد بن خالد بن سعد بن أبي رهم عن أبي أيوب الانصاري قال قال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم من أقام الصلاة وآتى الزكاة وصام رمضان واجتنب الكبائر فله الجنة قيل وما الكبائر قال
 الاشرار بالله وعقوق الوالدين والفرار يوم الزحف **حدثني** عباس بن أبي طالب قال ثنا سعد
 ابن عبد الحميد بن جعفر عن ابن أبي جعفر عن ابن أبي الزناد عن موسى بن عقبة عن عبد الله بن سلمان
 الاغر عن أبيه أبي عبد الله سلمان الاغر قال قال أبو أيوب خالد بن أيوب الانصاري عقبي بدرى قال قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من عبد بعبد الله لا يشرك به شيئا ويقيم الصلاة ويؤتي الزكاة ويصوم
 رمضان ويحْتَنِبُ الكبائر الا دخل الجنة فساء له ما لا يكبار قال الاشرار بالله والفرار من الزحف وقتل
 النفس **حدثنا** أبو كريب قال ثنا أحمد بن عبد الرحمن قال ثنا عباد بن عباد عن جعفر بن
 الزبير عن القاسم عن أبي امامة ان ناسا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكروا الكبائر
 وهو متكئ فقالوا الشرك بالله وأكل مال اليتيم وفرار من الزحف وقذف المحصنة وعقوق الوالدين
 وقول الزور والغلول والسحر وأكل الربا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فإني تجعلون الذين
 يشتركون بعهد الله وإيمانهم ثمنا فإيلا إلى آخر الآية **حدثنا** عبيد الله بن محمد الفريابي قال ثنا
 سفيان عن أبي معاوية عن أبي عمرو الشيباني عن عبد الله قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم
 ما الكبائر قال ان تدعو لئلا وهو خلقك وان تقتل ولدك من أجل ان يأكل معك أو تزني بحليلة
 جارك وقرأ علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم والذين لا يدعون مع الله الها آخروا لا يقتلون النفس
 التي حرم الله الابالحق ولا يزنون **حدثني** هذا الحديث عبد الله بن محمد الزهري فقال ثنا سفيان
 قال ثنا أبو معاوية النخعي كان على السجن سمعه من أبي عمرو عن عبد الله بن مسعود سألت
 رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أي العمل شر قال ان تجعل لله ندا وهو خلقك وان تقتل ولدك
 خشية أن يأكل معك أو تزني بجارتك وقرأ والذين لا يدعون مع الله الها آخروا قال أبو جعفر وأولى
 ما قيل في تأويل الكبائر بالصحة ما صح به الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم دون ما قاله غيره وان
 كان كل قائل فيها قول من الذين ذكرنا أو قولهم قد اجتمعت دواخ في نفسه ولقوله في الصحة مذهب
 بالكبائر الشرك بالله وعقوق الوالدين وقتل النفس المحرم قتلها وقول الزور وقد دخل في قول
 الزور شهادة الزور وقذف المحصنة وألبيس الغموس والسحر ويدخل في قتل النفس المحرم قتلها
 قتل الرجل ولده من أجل ان يطعم معه والفرار من الزحف والزنا بحليلة الجار واذا كان ذلك كذلك
 صح كل خبر روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في معنى الكبائر وكان بعضهم صدق بعضا وذلك
 الذي روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال هي سبع يكون معنى قوله حينئذ هي سبع على
 التفصيل ويكون معنى قوله في الخبر الذي روي عنه انه قال هي الاشرار بالله وقتل النفس وعقوق
 الوالدين وقول الزور على الاجمال اذ كان قوله وقول الزور يحتمل معاني شتى وان يجمع جميع ذلك
 قول الزور وأما خبر ابن مسعود الذي ثنى به الفريابي على ما ذكرته فانه عندي غلط من عبد الله
 ابن محمد لان الاخبار المتظاهرة من الاوجه الصحيحة عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحو
 الرواية التي رواها الزهري عن ابن عيينة ولم يقل أحد منهم في حديثه عن ابن مسعود ان النبي صلى
 الله عليه وسلم سئل عن الكبائر فقلهم ما نقلوا من ذلك عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم أولى
 بالصحة من نقل الفريابي فمن اجتنب الكبائر التي وعد الله مجتنبها تكفير ما عداها من سيئاته وادخاله
 مدخلا كريمة وأدى فرائضها التي فرضها الله عليه وجد الله ما وعده من وعد منجز وعلى الوفاء به
 دأبا وأما قوله تكفر عنكم سيئاتكم فانه يعني به تكفر عنكم أيها المؤمنون باجتنابكم كبائر ما ينهاكم
 عنه ربكم صغائر سيئاتكم يعني صغائر ذنوبكم كما **حدثني** محمد بن الحسن قال ثنا أحمد بن مفضل

بالباطل بما لا يبغى الشرع بوجه
 وقد مرت نفسه في البقرة في قوله
 ولا تأكلوا أموالكم بينكم
 بالباطل الا ان تكون تجارة عن
 تراض منكم وقد سبق مثله في آخر
 البقرة ونخص التجارة بالذكر وان
 كان غير ذلك من الاموال المستغلاة
 بنحو الهبة والارث وأخذ الصدقات
 والمهور وأروش الجنائيات حلالات
 لان أكثر أسباب الرزق يتعلق
 بالتجارة ويدخل تحت هذا النهي
 أكل مال الغير بالباطل وأكل مال
 نفسه بالباطل كما ان قوله تعالى ولا
 تقبلوا أنفسكم بدل على النهي عن
 قتل غيره وعن قتل نفسه قال أبو
 حنيفة النهي في المعاملات لا يدل
 على البطان وقال الشافعي يدل لان
 الوكيل اذا تصرف على خلاف
 قول المالك فذلك غير من عقد
 بالاجماع فالتصرف الواقع على
 خلاف قول المالك الحقيقي وهو
 الله سبحانه أرى ان يكون باطلا
 وأي فرق بين قوله لا تبعوا الدرهم
 بالدرهم وبين قوله لا تبعوا
 الحر واذا كان الثاني غير من عقد
 بالاتفاق فكذا الاول وقال أبو
 حنيفة خيار المجلس غير ثابت في
 عقود المعاوضات المحضة لان
 التراضي المذكور في الآية قد
 حصل وقال الشافعي لاشك ان هذا
 التراضي يقتضي الحل الا ان ثبت
 بعد ذلك للمتبايعين الخيار لقوله
 صلى الله عليه وسلم لم المتبايعان كل
 واحد منهما بالخيار ما لم يتفرقا
 ولا تقتلوا أنفسكم من كان من
 جنسكم من المؤمنين لان المؤمنين
 كنفس واحدة ولا يقتل الرجل
 نفسه كما يفعل بعض الجهلة حين
 ما يعرضه غم أو خوف أو مرض

بأمر بايقاع المهر وانفقات بين عقيب ذلك انه كيف يتصرف في الاموال فقال

الله صلى الله عليه وسلم خيبر فقال
 لرجل من بدعي الاسلام هذا من
 أهل النار فلما حضر القتال قاتل
 الرجل فتلا شيدا فاصابته جراح
 فقتل له يارسول الله الذي قتله
 آتغائه من أهل النار فانه قاتل
 اليوم قتالا شديدا وقد مات فقال
 النبي صلى الله عليه وسلم الى النار
 فكاد بعض المسلمين أن يرتاب
 فيبيناهم على ذلك اذ قيل له انه لم يم
 ولكن به جراحات شديدة فلما كان
 من الليل لم يصب على الجراح فقتل
 نفسه فاخبر النبي صلى الله عليه وسلم
 فقال انه أكبر شهدائي عند الله
 ورسوله وعن أبي هريرة قال قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم من
 تردى من جبل فقتل نفسه فهو في
 نار جهنم يتردى فيها خالدًا مخلدا فيها
 أبدا ومن تحمى سمه فقتل نفسه
 فسمه في يده يخسأه في نار جهنم خالدًا
 مخلدا فيها أبدا ومن قتل نفسه
 بمحبة فدينته في يده يتوجأ بها
 في بطنه في نار جهنم خالدًا مخلدا فيها
 أبدا وعن عمرو بن العاص قال
 احتلمت في ليلة باردة في غزاة ذات
 السلاسل فاشفت ان اغتسلت ان
 أهلك فتميت ثم صليت باصحابي
 الصبح فذكروا وذلك للنبي صلى الله
 عليه وسلم فقال يا عمر وصليت
 باصحابك وأنت جنب فاخبرته
 بالذي منعتني من الاغتسال وقلت
 اني سمعت الله تعالى يقول ولا
 تقتلوا أنفسكم ففعلت رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ولم يقل شيئا وقيل
 معنى الآية لا تعلموا ما تستحقون به
 القتل من القتل والردة والزنى بعد
 الاحصان ان الله كان بكم رحيمًا
 ولاجل رحمة مني كما يضركم عاجلا
 وأجلا وقيل من رحمة انه لم يامركم بقتل

قال ثنا اسباط عن السدي نكفر عنكم سيئاتكم الصغار حدثنني يعقوب بن ابراهيم قال ثنا
 ابن علية عن ابن عون عن الحسن ان ناسا القوا عبد الله بن عمرو بصرف فقالوا ترى أشياء من كتاب الله
 أمران يعمل به الا يعمل بها فاردنا ان نلقى أمير المؤمنين في ذلك فقدم وقدموا معه فلقمته عمر فقال متى
 قدمت قال منذ كذا وكذا قال أبا ذر قدمت فلا أدري كيف رد عليه فقال يا أمير المؤمنين ان اتاسا
 لقوتي بصرف فقالوا ان ترى أشياء من كتاب الله تبارك وتعالى أمران نعم عمل به الا يعمل بها فاحبوا ان
 يلقوك في ذلك فقال اجتمعهم لي قال فجمعهم له قال ابن عون أظنه قال في منر فاخذ أذناهم رجلا فقال
 أنشدك بالله وبحق الاسلام عليك أقرأت القرآن كله قال نعم قال فهل أحصيته في نفسك قال اللهم
 لا قال ولو قال نعم لخصمه قال فهل أحصيته في بصرك هل أحصيته في لفظك هل أحصيته في أترك قال ثم
 تتبعهم حتى أتى على آخرهم قال فشككت عمر أمه أن تكفونه ان يقيم الناس على كتاب الله قد علم ربنا
 انه سيكون لنا سيئات قال وتلان تجتنبوا كباثر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم وتدخلكم مدخلا
 كرى ما هل علم أهل المدينة أو قال هل علم أحد فيما قدمتم قالوا لا قال لو علموا لو عظمت بكم حدثنني
 يعقوب قال ثنا ابن علية قال ثنا زياد بن مخرق عن معاوية بن قرة قال أتينا أنس بن مالك
 فكان فيما ثنا قال لم أرمثل الذي بلغنا عن ربنا لم يخرج له من كل أهل ومال ثم سكت هنيهة ثم قال
 والله لقد كلفنا ربنا أهون من ذلك لقد تجاورت عمادون الكباثر فسالنا لو هاتم تلان تجتنبوا كباثر
 ما تنهون عنه الآية حدثننا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد بن قتادة قوله ان
 تجتنبوا كباثر ما تنهون عنه الآية انما وعد الله المغفر لمن اجتنب الكباثر وذكر لنا ان نبي الله صلى
 الله عليه وسلم قال اجتنبوا الكباثر وسددوا وأبشروا حدثننا الحسن بن يحيى قال أخبرني عبد
 الرزاق قال أخبرنا معمر عن رجل عن ابن مسعود قال في خمس آيات من سورة النساء لمن أحب الى
 من الدنيا جميعا ان تجتنبوا كباثر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم وقوله ان الله لا يظلم مثقال ذرة
 وان تلك حسنة يضاعفها وقوله ان الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء وقوله ومن
 يعمل سوءا أو يظلم نفسه ثم يستغفر الله يجد الله غفورا راحما وقوله والذين آمنوا بالله ورسوله ولم
 يفرقوا بين أحدهم منهم أولئك سوف يؤتيم أجورهم وكان الله غفورا راحما حدثننا القاسم قال
 ثنا الحسن بن قال ثني أبو النضر عن صالح المري عن قتادة عن ابن عباس قال ثمانى آيات نزلت
 في سورة النساء هي خير لهذه الامة مما طلعت عليه الشمس وغربت أولهن يريد الله لبيبين لكم
 ويهدىكم سبيل الذين من قبلكم ويتوب عليكم والله عليم حكيم والثانية والله يريد أن يتوب عليكم
 ويريد الذين يتبعون الشهوات ان يتوبوا مالا عظيما والثالثة يريد الله أن يخفف عنكم وخلق الانسان
 ضعيفا ثم ذكر مثل قول ابن مسعود وسواء زاد فيه ثم أقبل يفسر هاهنا آخر الآية وكان الله للذين
 عملوا الذنوب غفورا راحما أو ما قوله وتدخلكم مدخلا كما في ما فان القراء اختلفت في قراءته فقراءته
 عامة قراء أهل المدينة وبعض الكوفيين وتدخلكم مدخلا كما في ما بفتح الميم وكذلك الذي في الحج
 لتدخلهم مدخلا مرضونه بمعنى ولتدخلهم مدخلا كما في ما وقد يحتمل على مذهب من
 قراء هذه القراءة أن يكون المعنى في المدخل المسكان والموضع لان العرب بما فحبت الميم من ذلك
 بهذا المعنى كما قال الرازي * بمصحب الحدو حيث تحمى * وقد أنشدني بعضهم سمعا من العرب
 الحمد لله مسانا ومصحبا * وبانخير مسنا وب مسانا
 وأنشدني آخر غيره * الحمد لله مسانا ومصحبا * لانه من أصبح وأمسى وكذلك فعل العرب
 فيما كان من الفعل بناؤه على آر بعة تضم ميمه في مثل هذا فتقول دحرجته فهو مدحرج ثم تحمله ما جاء
 على فعل يفعل على ذلك لان يفعل من يدخل وان كان على آر بعة فان أصله ان يكون على تفعيل
 يودخل ويؤخر فهو وان قيل يدحرج وقراء الكوفيين والبصر بين مدخلا يضم الميم

٧ قوله أبا ذر هكذا بالاصل ولا معنى له فليراجع ففعل فيه تحريف أو واجب ذلك اه صححه

عائد الى كل ما نهي الله تعالى عنه
من اول السورة وتتكبير النار
للتعظيم او للنوع وكان ذلك على
الله سبحانه بل على وفق المتعارف
كقوله وهو اهلون عليه واذا فلا
مانعه عن حكمه ولا منازعه في
ملكه * التاويل حرمت عليكم
امهاتكم الآية كلها اشارات الى
نهي التعاق ومنع النصرف في
الامهات السفليات والمتولدات من
اوصاف الانسان وصفات الحيوان
ان الله كان عفورا باوواع غفرانه
ظلمات الصفات الانسانية تنوله
من تصرفات الحواس في المحسوسات
عند الضرورات بالامر لا بالطبع
رحيما بالموثمين فيما اضطرهم اليه
من النصرفات بقدر الحاجة
الضرورية والمحصنات من النساء
هي الدنيا التي تصرف فيها العلويات
الامامات كآيمانكم باذن الله تعالى
حيث قال كلوا واشربوا ولا تسرفوا
محصنين حرائر من الدنيا وما فيها غير
مساكين في الطلب مياه وجوهكم
فما ستمتعتم به منهن من الضرورات
فاعطوا حقوق تلك الحظوظ
بالطاعة والشكر والذكر ثم ان الله
تعالى أحب زهادة قلب المؤمن عن
دنس حب الدنيا كما أحب زهادة
فراشه فقال ومن لم يستطع أي من
لم يقدر أن يسخر عجزه وذل الدنيا
الصالحية بأمرها ويجعلها منكروحة
له ويحفظها بتصرف شرائع الاسلام
بحيث لا يكون لها تصرف في قلبه
بوجه ما فلا تصرف في القدر الذي
ملكه بين قلبه من الدنيا ولم يملك
قلبه لانها مأمورة بخدمته وهي
مؤمنة بالخدمة كما قال صلى الله
عليه وسلم حكاية عن الله تعالى
يادنيا اخدي من خدمتي واستخدي من خدمك محصنات بالصدق والاخلاص غير مسالحت بالقبير ولا سرايف ولا متخذات أخسدان من

بمعنى ويدخلكم ادخالا كما قال أبو جعفر وأولى القراءتين بالصواب قراءة من قرأ ذلك وندخلكم
مدخلا كما يباضم الميم لما وصفنا من ان ما كان من الفعل بناؤه على أربعة في فعل والمصدر منه مفعول
وان أدخل ودخرج فعل منه على أربعة فالمدخل مصدره أولى من مفعول مع ان ذلك أفصح في كلام
العرب في مصادر ما جاء على الفعل كما يقال أقام فكان فطابه المقام اذا أريده الإقامة وقام في موضعه
فهو في مقام واسع كما قال جل ثناؤه ان المتقين في مقام أمين من قام يقوم ولو أريده الإقامة لقري ان
المتقين في مقام أمين كما قرئ وقول رب ادخاني مدخل صدق واخرجني مخرج صدق بمعنى الادخال
والاخراج ولم يبلغنا عن أحد انه قرأ مدخل ولا مخرج صدق بفتح الميم وأما المدخل الكريم فهو الطبيب
الحسن المكرم بنفي الآفات والعاهات عنه وهو يرتفع الهموم والاحزان ودخول السكر في عيش
من دخله فلذلك سماه الله كريما كما حدثني محمد بن الحسن قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا
اسباط عن السدي وندخلكم مدخلا كما قال الكريم هو الحسن في الجنة ﴿القول في تاويل
قوله﴾ ولا تتنموا مفضل الله به بعضكم على بعض يعني بذلك جل ثناؤه ولا تتنموا ما فضل الله به
بعضكم على بعض وذكر ان ذلك نزل في نساء ثنتين منازل الرجال وان يكون لهما مالهم فنهى الله عباده
عن الاماني الباطلة وأمرهم أن يسألوه من فضله اذ كانت الاماني تورث أهلها الحسد والبغى وغير
الحق ذكر الاخبار بما ذكرنا حدثنا محمد بن بشار قال ثنا مؤمل قال ثنا سفیان عن ابن
أبي نجيح عن مجاهد قال قالت أم سلمة يا رسول الله لا تعطى الميراث ولا تغزو في سبيل الله فتمقتل فنزلت
ولا تتنموا مفضل الله به بعضكم على بعض حدثنا أبو كريب قال ثنا معاوية بن هشام عن
سفیان الثوري عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال قالت أم سلمة يا رسول الله تغزو الرجال ولا تغزو
وانما لنا نصف الميراث فنزلت ولا تتنموا مفضل الله به بعضكم على بعض الرجال نصيب مما اكتسبوا
وللنساء نصيب مما اكتسبن ونزلت ان المسلمين والمسلمات حدثني المثنى قال ثنا عبد الله بن
صالح قال ثنا معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله ولا تتنموا مفضل الله به
بعضكم على بعض يقول لا يتنمى الرجل يقول لبيت ان لي مال فلان وأهله فنهى الله سبحانه عن ذلك
واكن يسأل الله من فضله حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبي نجيح
عن مجاهد في قوله ولا تتنموا مفضل الله به بعضكم على بعض قال قول النساء لا تبارجالا فتغزو ونباغ
ما تبلغ الرجال حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد ولا
تنموا مفضل الله به بعضكم على بعض قول النساء يتنمن لبارجالا فتغزو ثم ذكر مثل حديث محمد
ابن عمرو حدثنا الحسن بن يحيى قال أخرجنا عن عبد الرزاق قال أخرجنا عن ابن عيينة عن ابن أبي
نجيح عن مجاهد قال قالت أم سلمة أي رسول الله تغزو الرجال ولا تغزو وانما لنا نصف الميراث
فنزلت ولا تتنموا مفضل الله حدثنا الحسن بن يحيى قال أخرجنا عن عبد الرزاق قال أخرجنا عن
عن شيخ من أهل مكة قوله ولا تتنموا مفضل الله به بعضكم على بعض قال كان النساء يقن لبارجال
فتجاهد كما تجاهد الرجال وتغزو في سبيل الله فقال الله ولا تتنموا مفضل الله به بعضكم على بعض حدثنا
بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد بن قتادة عن الحسن قال تنمى مال فلان ومال فلان
ولا يدريك لعل هلاكه في ذلك المال حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن
ابن جريج عن عكرمة وبجهد انه ما قال انزلت في أم سلمة ابنة أبي أمية بن المغيرة وبه قال ثنا حجاج
عن ابن جريج عن عطاء قال هو الانسان يقول وددت ان لي مال فلان قال واسألو الله من فضله وقول
النساء ليتنارجالا فتغزو ونباغ ما تبلغ الرجال وقال آخرون بل معنى ذلك لا يتنموا بعضكم
بعضا من منازل الفضل ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال
ثنا اسباط عن السدي قوله ولا تتنموا مفضل الله به بعضكم على بعض فان الرجال قالوا لا بد أن يكون

يادنيا اخدي من خدمتي واستخدي من خدمك محصنات بالصدق والاخلاص غير مسالحت بالقبير ولا سرايف ولا متخذات أخسدان من

فليذل نصف ماما. كت بمنه من
الذي ياتي الله جنبا يتوغمه فهي
حدها كما أن حد عجز الدنيا إذا
أحصها ذوا والطول من الرجال
فاتت بغاشية اهلا كهل بالكمية
بالبدل في الله كما كان حل سليم
عليه السلام اذ عرض عليه
بالعشي الصافات الجياد لما شغلته
عن الصلاة وأتت بغاشية حب
الخييل وطفق مسحا بالسوف
والاعتناق ذلك التصرف في قدر من
الدنيا لمن خشى ضعف النفس وقلة
صبرها على ترك الدنيا وامتناعها
عن قبول الامور والنواهي وان
تصبر واعن التصرف في الدنيا
بالكمية خير لكم كما قال صلى الله
عليه وسلم يا طالب الدنيا التفرقت
خير وأمر يريد الله أن يخفف عنكم
فلكم المعونة ولغـ برك المعونة قال
ابراهيم اني ذاهب الي ربّي وأخبر
عن حال موسى بقوله واسأله من سبي
لميقاتنا وعن حال نبينا بقوله سبحان
الذي أسرى بعبده وعن حال هذه
الامة بقوله سترهم آياتنا والمعونة
هي الجذبة التي توارى عمل الثقلين
فلا حرم كان غير نبينا الوصول الى
السموات فقط وكان انبيينا
الوصول الى مقام قاب قوسين أو
أدنى ولامته التقرب لا يزال العبد
يتقرب الى بالنوافل حتى أحبته
والفرق بين النبي والولي ان النبي
مستقل بنفسه والولي لا يمكنه السير
الا في متابعة النبي وتسليكه وحق
الانسان ضعيقا ولهذا أعين
بالخدمة حتى يتصل بقوة ذلك الى
مقام لا يصل اليه الثقلان لسعيهم
الى الابد وضعفه بالنسبة الى جلال
الله وكاله والانه أقوى في حمل

لنامن الاجرا الضعف على أحر النساء كالمذ في السهام سهما فزيد أن يكون لنا في الاجراجران وقالت
النساء فزيد أن يكون لنا أحر مثل أحر الرجال فاننا لا نستطيع ان نقاتل ولو كتف علينا القتال لقاتلنا
فاتزل الله تعالى ذلك وقال لهم اسألو الله من فضله برزقكم الاعمال وهو خير لكم **حدثني** يعقوب
ابن ابراهيم قال ثنا ابن عليه عن أوب عن محمد قال فم يتم عن الاماني ودلتم على ما هو خير منه واسألو
الله من فضله **حدثني** المثنى قال ثنا عارم قال ثنا حماد بن زيد عن أوب قال كان محمدا إذا
سمع الرجل يتقي في الدنيا قال قد نهاكم الله عن هذا ولا تتقوا ما فضل الله به بعضكم على بعض وأدلكم
على خير منه واسألو الله من فضله قال أبو جعفر فتأويل الكلام على هذا التأويل ولا تتقوا أيها
الرجال والنساء الذي فضل الله به بعضكم على بعض من منازل الفضل ودرجات الخير وليرض أحدكم
بما قسم الله من نصيب ولكن اسألو الله من فضله **القول** في تأويل قوله (الرجال نصيب مما
اكتسبوا والنساء نصيب مما اكتسبن) اختلف أهل التأويل في تأويل ذلك فقال بعضهم معني
ذلك للرجال نصيب مما اكتسبوا من الثواب على الطاعة والعقاب على المعصية وللنساء نصيب من ذلك
مثل ذلك ذكر من قال ذلك **حدثنا** بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله
ولا تتقوا ما فضل الله به بعضكم على بعض للرجال نصيب مما اكتسبوا وللنساء نصيب مما اكتسبن
كان أهل الجاهلية لا يرثون المرأة شيئا ولا الصبي وانما يجعلون الميراث ان يحترف وينفع ويدفع
فلما لحق للمرأة نصيبها وللصبي نصيبه وجعل للذكر مثل حظ الأنثيين قال النساء لو جعل
انصباؤنا في الميراث كانصباء الرجال وقالت الرجال اننا لرجو أن نفضل على النساء بحسبنا ثناني
الاخرة كما فضلنا عليهن في الميراث فاتزل الله للرجال نصيب مما اكتسبوا وللنساء نصيب مما اكتسبن
نقول المرأة تجزي بحسبها عشر أمثالها كما تجزي الرجل قال الله تعالى واسألو الله من فضله
حدثني المثنى قال ثنا عبد الرحمن بن أبي حماد قال ثنا أبو ليلى قال سمعت أبا جري يقول لما
نزل للذكر مثل حظ الأنثيين قالت النساء كذلك لهن نصيبان من الذنوب كالمصيبان من الميراث
فاتزل الله للرجال نصيب مما اكتسبوا وللنساء نصيب مما اكتسبن يعني الذنوب واسألو الله يا معشر
النساء من فضله وقال آخرون بل معنى ذلك للرجال نصيب مما اكتسبوا من ميراث موتاهم وللنساء
نصيب منهم ذكر من قال ذلك **حدثنا** المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنا معاوية بن
صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله للرجال نصيب مما اكتسبوا وللنساء نصيب مما اكتسبن
يعني ما ترك الوالدان والاقرابون يقول للذكر مثل حظ الأنثيين **حدثنا** ابن حماد قال ثنا جرير
عن أبي اسحق عن عكرمة أو غيره في قوله للرجال نصيب مما اكتسبوا وللنساء نصيب مما اكتسبن قال
في الميراث كانوا لا يرثون النساء **قال** أبو جعفر وأولى القولين في ذلك بتأويل الآية قول من قال
عنه للرجال نصيب من ثواب الله وعقابه مما اكتسبوا فعملوا من خير أو شر وللنساء نصيب مما
اكتسبن من ذلك كالأرجال وانما قلنا ان ذلك أولى بتأويل الآية من قول من قال تأويله للرجال
نصيب من الميراث وللنساء نصيب منه لان الله جل ثناؤه أخبرنا لكل فريق من الرجال والنساء نصيبا
مما اكتسب وليس الميراث مما اكتسبه الوارث وانما هو مال أو رثه الله عن ميتة بغير اكتساب وانما
الكسب العمل والمكسب المحترف فغير جائز أن يكره معنى الآية وقد قال الله للرجال نصيب مما
اكتسبوا وللنساء نصيب مما اكتسبن للرجال نصيب مما ورتوا وللنساء نصيب مما ورتن لان ذلك لو
كان كذلك لقليل للرجال نصيب مما لم يكتسبوا وللنساء نصيب مما لم يكتسبن **القول** في تأويل
قوله (واسألو الله من فضله) يعني بذلك جل ثناؤه واسألو الله من عونه وتوفيقه للعمل بما يرضيه
عنكم من طاعته ففضله في هذا الموضع توفيقه ومعونته كما **حدثنا** محمد بن مسلم الرازي قال ثنا
أبو جعفر النعماني قال ثنا يحيى بن يعان عن أشعث عن سعيد واسألو الله من فضله قال العبادة ليست

من أمر الدنيا **ص** ثنا محمد بن مسلم قال ثنى أبو جعفر قال ثنا موسى عن ابيث قال فضله في العبادة ليس من أمر الدنيا **ص** ثنا ابن حميد قال ثنا هشام عن ابيث عن مجاهد قوله واسألوا الله من فضله قال ليس بعرض الدنيا **ص** ثنا محمد بن الحسين قال ثنا اسباط عن السدي واسألوا الله من فضله برزقكم الاعمال وهو خير لكم **ص** ثنا ابن وكيع قال ثنا ابي قال ثنا اسرائيل عن حكيم بن جبير عن رجل لم يسمه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سلوا الله من فضله فانه يحب أن يسأل وان من أفضل العبادات انتظار الفرج **ص** القول في ناويل قوله (ان الله كان بكل شيء عليما) يعني بذلك جل ثناؤه ان الله كان بما يصلح عباده فيما قسم لهم من خير ورفع بعضهم فوق بعض في الدين والدنيا وبغير ذلك من قضائه وأحكامه فيهم عليه ما يقول ذاعلم ولا تمنوا غير الذي قضى لكم ولا تكن عليكم بطاعته والتسليم لامره والرضا بقضائه وبمسئلتك من فضله **ص** القول في ناويل قوله (ولكل جعلنا موالى مما ترك الوالدان والاقرابون) يعني بذلك جل ثناؤه بقوله ولاكل جعلنا موالى وللكمكم أيها الناس جعلنا موالى يقول ورثة من بني عواخوته وسائر عصبته غيرهم والعرب تسمى ابن العم المولى ومنه قول الشاعر

ومولى رميناحوله وهو مدغل * باعواضه والمندبات سرور

يعنى بذلك وابن العم رميناحوله ومنه قول الغزل بن عباس

مهلابني عنما هملا موالينا * لا تظهرون لنا ما كان مدفونا

وبخبرنا قلنا في ذلك قال أهل الناويل ذكر من قال ذلك **ص** ثنا أبو كريب قال ثنا أبو اسامة قال ثنا ادريس قال ثنا طلحة بن مطرف عن سعيد بن جبير عن ابن عباس في قوله ولاكل جعلنا موالى قال ورثة **ص** ثنا المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس ولاكل جعلنا موالى مما ترك الوالدان قال الموالى العصبه يعني الورثة **ص** ثنا محمد بن بشار قال ثنا مؤمل قال ثنا سفيان عن منصور عن مجاهد في قوله ولاكل جعلنا موالى قال لموالى العصبه **ص** ثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا الثوري عن منصور عن مجاهد قوله ولاكل جعلنا موالى قال هم الاولياء **ص** ثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة ولاكل جعلنا موالى يقول عصبه **ص** ثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة في قوله ولاكل جعلنا موالى قال الموالى اولياء الاب الاخ وابن الاخ أو غيرهما من العصبه **ص** ثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدي ولاكل جعلنا موالى أما والى فهم أهل الميراث **ص** ثنا يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله ولاكل جعلنا موالى قال الموالى العصبه هم كانوا في الجاهلية الموالى فلما دخلت العجم على العرب لم يتخذوا لهم اسم فقال الله تبارك وتعالى فان لم تعلموا آباءهم فآخوانكم في الدين وموالىكم فسمى الموالى قال والمولى اليوم موليان مولى برث ومولى ذوى الارحام ومولى يورث ولا يرث فولى العتاقة وقال الأثرون قول زكرياء واني خفت الموالى من ورائى فلموالى هاهنا الورثة يعني بقوله مما ترك الوالدان والاقرابون مما ترك والدها وأقرباؤه من الميراث فتأويل الكلام وللكم أيها الناس جعلنا عصبه برثون به مما ترك والدها وأقرباؤه من ميراثهم **ص** القول في ناويل قوله (والذين عاقدت أيمانكم) اختلفت القراء في قراءة ذلك فقراهم بعضهم والذين عاقدت أيمانكم بمعنى (والذين عاقدت أيمانكم) اختلفت القراء في قراءة ذلك فقراهم بعضهم والذين عاقدت أيمانكم الخلف بينهم وهي قراءة عامة فقراء الكوفيين وقراء ذلك آخرون والذين عاقدت أيمانكم بمعنى والذين عاقدت أيمانكم وأيمانهم الخلف بينهم قال أبو جعفر والذي نقول به في ذلك انه ما قرأه تان معروفان مستغنيان في قراءة أمصار المسلمين بمعنى واحد وفي دلالة قوله أيمانكم على انهم العاقدين والمعقود عليهم الخلف مستغني عن الدلالة على ذلك بقراءة قوله

يصبر عن الله لعدم المحبة ومن ضعفه أنه لا يصبر مع الله عند غلطات سطوات التجلي كما أنه صلى الله عليه وسلم كان يغان على قلبه وكان يقول حينئذ كما بينى يا جبراء وكان الشبلي يقول لا معك فرار ولا منك فرار المستغاث بك منك اليك ضعف الانسان سبب كماله وسعادته فساعة يتصف بصفات الهيمه وساعة يتسم بسماوات الملك وليس لغيره هذا الاستعداد فلهذا جاء في الحديث الر بائي أنما لك حلال الموت أبدأ فاطعنى عبدى لعلك تكون ملكا حيا لا تموت أبدا لأن تكون تجارة أى تجارة تنجيكم من عذاب أليم ولا تقبلوا أنفسكم بصرف أموالكم في شهواتهم فان ذلك سمها القتال انه كان بكم رحمة اذ بين لكم هذه الآفات ودلكم على هذه التجارات ومن يفعل صرف المال الى الهوى تعديا عن أمر الله وظلما على نفسه (ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم وندخلكم مدخلا لكم وما لا تعلمون وما فضل الله به بعضكم على بعض للرجال نصيب مما اكتسبوا وللنساء نصيب مما اكتسبن واسئلو الله من فضله ان الله كان بكل شيء عليما ولاكل جعلنا موالى مما ترك الوالدان والاقرابون والذين عاقدت أيمانكم فآؤهم نصيبهم ان الله كان على كل شيء شهيدا لرجال قومون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض وبما أنفقوا من أموالهم فالصالحات قانتات حافظات للغيب بما حفظ الله واللاتى يخافون نشوزهن فنعظوهن واهجروهن في المضاجع واضربوهن فان أظعنكم فلا يريد الاصلاحا يوفق الله بينهم ما ان الله

تبعوا علمهم سبيلان الله كان علما كبيرا وان خفتهم شقاق بينهم ما فابعوا حكيم من أهله وحكيم من أهلها ان يريد الاصلاحا يوفق الله بينهم ما ان الله

والجار الجنب والصاحب بالجنب وابن السبيل وما ملكت أيمانكم ان الله لا يحب من كان غفراً لاخفورا الذين يبخلون ويأمرون الناس بالبخل ويكتمون ما آتاهم الله من فضله وأعدنا للساكفين عذاباً مهيباً والذين ينفقون أموالهم رياء الناس ولا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ومن يكن الشيطان له قريناً فساء قريناً وماذا عليهم لو آمنوا بالله واليوم الآخر وأنفقوا مما رزقهم الله وكان الله بهم عليماً ان الله لا يظلم مثقال ذرة وان تك حسنة يضاعفها ويؤت من لدنه أجراً عظيماً) القراءت يصحفر ويدخلكم ببياء الغيبة المغضل الباكون بالنون مدحاً لا يفتح اليم وكذلك في الحج أبو جعفر ونافع الباكون بالضم واستلوا بابيه مما دخل عليه واوالعطف أوفاؤه بغير همزة ابن كثير وعلى وخلف وسهل وحزة في الوقف عقدت من العقد عامه وحزة وعلى وخلف الباكون عاقدت من المعاقدة حفظ الله بالنصب يزيد الباكون بالرفع والجار بالامالة ابراهيم بن حماد وقتيبة ونصير وأبو عمرو وحزة في رواية ابن سعدان وأبي عمرو والنجاري عن ورش والجار الجنب بفتح الجيم وسكون النون المغضل الباكون بضم تين بالبخل بفتح تين حيث كان حمزة وعلى وخلف والمفضل عباس مخير الباكون بضم الماء وسكون الخاء حسنة بالرفع ابن كثير وأبو جعفر ونافع الباكون بالنصب يضعفها بالتشديد ابن كثير وابن عامر يزيدو يعقوب الباكون يضاعف بالالف الوقوف كرى

عقدت عاقدت وذلك ان الذين قرؤا ذلك عاقدت قالوا لا يكون عقد الحلف الامن فر يقين ولا بد لنا من دلاله في الكلام على ان ذلك كذلك وأتبعوا موضع دلالة قوله أيمانكم على أن معنى ذلك أيمانكم وأيمان العقود عليهم وان العقود امة هو صفة الايمان دون العاقدين الحلف حتى زعم بعضهم أن ذلك اذا قرئ عقدت أيمانكم فالكلام محتاج الى ضمير صفة هي الكلام حتى يكون الكلام معناه والذين عقدت لهم أيمانكم ذهاباً من على الوجه الذي قلنا في ذلك من أن الايمان معنى ع ايمان القريين وأما عاقدت أيمانكم فانه في تاويل عاقدت ايمان هؤلاء الحلف فهم امة متقاربان في المعنى وان كانت قراءة من قرأ ذلك عقدت أيمانكم بغير ألف أصح معنى من قراءة من قرأ عاقدت للذي ذكرنا من الدلالة على المعنى في صفة الايمان بالعقد على انه ايمان القريين من الدلالة على ذلك بغيره وأما معنى قوله عقدت أيمانكم فانه وصلت وشدت وركدت ايمانكم بمعنى موثقتكم التي واثق بعضهم بعضاً فآ توهم نصيبهم ثم اختلف أهل التأويل في معنى النصيب الذي أمر الله أهل الحلف أن يؤتي بعضهم بعضاً في الاسلام فقال بعضهم هو نصيبه من الميراث لانهم في الجاهلية كانوا يتوارثون فوجب الله في الاسلام من بعضهم لبعض بذلك الحلف وبمثل في الاسلام من الموارثة مثل الذي كان لهم في الجاهلية ثم نسخ ذلك بما فرض من الفرائض لذوى الارحام والقربان ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن جريد قال ثنا يحيى بن واضح عن الحسين بن واقد عن يزيد النخعي عن عكرمة والحسن البصري في قوله والذين عاقدت أيمانكم فآ توهم نصيبهم ان الله كان على كل شئ شهيداً قال كان الرجل يحالف الرجل ليس بينهما نسب فبرث أحدهما الآخر فنسخ الله ذلك في الانفال فقال وأولوا الارحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله ان الله بكل شئ عليم حدثنا ابن بشار قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن أبي بشر عن سعيد بن جبير في قول الله والذين عاقدت أيمانكم قال كان الرجل يعاقد الرجل فبرثه وعاقد أبو بكر رضى الله عنه مولى فورثه حدثني المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنا معاوية بن عمار بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله والذين عاقدت أيمانكم فآ توهم نصيبهم فكان الرجل يعاقد الرجل أيهما مات ورثه الآخر فانزل الله وأولوا الارحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله من المؤمنين والمهاجرين الا أن تفعلا الى أوليائكم معروفاً يقول الا أن يوصوا والوليا هم الذين عاقدوا وصية فبهم جازين ثلث مال الميت وذلك هو المعروف حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله والذين عاقدت أيمانكم فآ توهم نصيبهم ان الله كان على كل شئ شهيداً كان الرجل يعاقد الرجل في الجاهلية فبقول دمي دون دمك وهدمي هدمك وترثني وأرثك وتطلب بي وأطلب بك فجعل له السادس من جميع المال في الاسلام ثم يقسم أهل الميراث ميراثهم فنسخ ذلك بعد في سورة الانفال فقال الله وأولوا الارحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله ان الله بكل شئ عليم قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة والذين عاقدت أيمانكم قال كان الرجل في الجاهلية يعاقد الرجل فيقول دمي دمك وترثني وأرثك وتطلب بي وأطلب بك فلما جاء الاسلام بقي منهم ناس فأمر وأن با توهم نصيبهم من الميراث وهو السادس ثم نسخ ذلك بالميراث فقال وأولوا الارحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله ان الله بكل شئ عليم فصار الميراث لذوى الارحام حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن اسرايل عن جابر عن عكرمة قال هذا حلف كان في الجاهلية الرجل يقول للرجل ترثني وأرثك وتنصرني وأنصرك وتعقل عني وأعقل عنك حدثت عن الحسين بن الفرج قال سمعت أبا معاذ

يقول أخبرنا عبد بن سليمان قال سمعت الضحاك يقول في قوله والذين عاقدت أيمانكم كان الرجل يتبع الرجل فبعاقده ان مت ذلك مثل ما رث بعض ولدى وهذا منسوخ **حدثني** محمد بن سعد قال ثقی ابي قال ثقی عبي قال ثقی عن ابي عن ابيه عن ابن عباس قوله ولاكل جعلنا موالى مما ترك الوالدان والاقرابون والذين عاقدت أيمانكم فآتوهم نصيبهم فان الرجل في الجاهلية قد كان يلحق به الرجل فيكون تابعه فاذا مات الرجل صار لاهله واقاربه الميراث وبقى تابعه ليس له شئ فانزل الله والذين عاقدت أيمانكم فآتوهم نصيبهم فكان يعطى من ميراثه فانزل الله بعد ذلك وأولو الارحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله وقال آخرون بل نزلت هذه الآية في الذين آتواهم نصيبهم رسول الله صلى الله عليه وسلم من المهاجرين والانصار فكان بعضهم يرب بعضا بذلك الموائجة ثم نسخ الله ذلك بالغير انص بقوله ولاكل جعلنا موالى مما ترك الوالدان والاقرابون ذكر من قال ذلك **حدثنا** ابو كريب قال ثنا ابواسامة قال ثنا ادريس بن يزيد قال ثنا طلحة بن مصرف عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس في قوله والذين عاقدت أيمانكم فآتوهم نصيبهم قال كان المهاجرون حين قدموا المدينة ثورث الانصار دون ذوى رحمتهم للاخوة التي آتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما نزلت هذه الآية ولاكل جعلنا موالى نسخت **حدثني** بنس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله والذين عاقدت أيمانكم الذين عقد رسول الله صلى الله عليه وسلم فآتوهم نصيبهم اذ لم يات رحمتهم بحول بينهم قال هؤلاء لا يكون اليوم انما كان في نفر آتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم وانقطع ذلك ولا يكون هذا لاحد الا للنبي صلى الله عليه وسلم كان آتوا بين المهاجرين والانصار واليوم لا يواخي بين أحد * وقال آخرون بل نزلت هذه الآية في أهل العقدة بالخلف ولكنهم أمروا وان ياتي بعضهم بعضا انصباهم من النصرة والنصيحة وما أشبه ذلك دون الميراث ذكر من قال ذلك **حدثنا** ابو كريب قال ثنا ابواسامة قال ثنا ادريس الاودى قال ثنا طلحة بن مصرف عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس والذين عقدت أيمانكم فآتوهم نصيبهم من النصرة والنصيحة والرفادة ويوصى لهم وقد طرأ الميراث **حدثنا** محمد بن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن منصور عن مجاهد والذين عقدت أيمانكم قال كان حلف في الجاهلية قاصر وافي الاسلام أن يعطوهم نصيبهم من العقل والنصرة والمشورة ولا ميراث **حدثنا** ابن المنني قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن منصور عن مجاهد أنه قال في هذه الآية والذين عاقدت أيمانكم فآتوهم نصيبهم من العون والنصرة والخلف **حدثنا** الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا الثوري عن منصور عن مجاهد في قول الله والذين عاقدت أيمانكم قال كان هذا حلف في الجاهلية فلما كان الاسلام أمر وأن يأتوهم نصيبهم من النصرة والولاء والمشورة ولا ميراث **حدثنا** زكريا بن يحيى بن ابرارثة قال ثنا حجاج قال ابن جريح والذين عاقدت أيمانكم أخبرني عبد الله بن كثير أنه سمع مجاهد يقول هو الحلف عقدت أيمانكم قال وآتوهم نصيبهم قال النصر **حدثني** زكريا قال ثنا حجاج قال ابن جريح أخبرني عطاء قال هو الحلف قال فآتوهم نصيبهم قال العقل والنصر **حدثني** محمد بن محمد بن عمرو قال ثنا ابوعاصم عن عيسى عن ابن أبي نجیح عن مجاهد في قول الله والذين عاقدت أيمانكم قال لهم نصيبهم من النصرة والرفادة والعقل **حدثني** المنني قال ثنا ابو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجیح عن مجاهد نحوه **حدثنا** المنني قال ثنا الجاسني قال ثنا شريك عن سالم عن سعيد والذين عاقدت أيمانكم قال هم الحلفاء **حدثنا** المنني قال ثنا الجاسني قال ثنا عباد بن العوام عن خصيف عن عكرمة مثله **حدثنا** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدي والذين عاقدت أيمانكم فآتوهم نصيبهم اما عقدت أيمانكم فالحلف كان الرجل في الجاهلية ينزل في القوم فيحالفونه على انه منهم بواسوته بانفسهم واذا كان لهم حق أو قتال كان مثلهم واذا كان له حق أو نصرة خذلوه

كثيرا ه من أهلها ج لان ان للشرط مع اتحاد الكلام بينهما ط خبيرا ه وابن السبيل ط للعطف أيمانكم ط نفورا ه لانباء على ان الذين بدل من فضله ط مهينا ه ج لاحتمال ما بعده الاستئناف والعطف باليوم الآخر ط وان جعل الذين مبتدأ لان خبره محذوف أى فاولئك قرينهم الشيطان قرينا ه رزقهم الله ط عليهما ه ذرة ط لاقطاع النظم مع اتعاق المعنى أى لا يظلم بنقص الثواب ومع ذلك يضاعف عظيمها * التفسير هذا كالتفصيل للوعيد المتقدم ومن الناس من قال جميع الذنوب والمعاصي كبائر روى سعيد بن جبيرة عن ابن عباس كل شئ عصى الله فيه فهو كبيرة فغن عمل شيا منها فليس تغفر الله فان الله لا يخلد في النار من هذه الامة الا راجعا عن الاسلام أو جاحدا فرضة أو منكر القدر وضعف بان الذنوب لو كانت كلها كبائر لم يبق فرق بين ما يكفر باجتناب الكبائر وبين الكبائر وبقوله تعالى وكل صغير وكبير مستطير لا يغادر صغيرة ولا كبيرة الا أحصاها وبانه صلى الله عليه وسلم لم نص على ذنوب باعنائها انها كبائر وبقوله تعالى وكره اليكم الكفر والفسوق والعصيان ولا بد من فرق بين الفسوق والعصيان فالكبائر هي الفسوق والصغائر العصيان حجة المانع ما روى عن ابن عباس ان الذنوب انما يكفر لوجهين لكثرة نعم من عصى فيه وجلالاته ولا شك ان نعمه تعالى غير متناهية وانما أجل الموجودات فيكون عصيانه كبيرا وهو رض

بعضها صغائر وبعضها اكبر
فالكبيرة تميز عن الصغيرة بذاتها
او باعتبار فاعلها ذهب الى كل
واحد طائفة من الاولين من قال
و روى عن ابن عباس كل ما جاء في
القرآن مقروبا بذكر الوعيد فهو
كبيرة كالقتل المحرم والزنى وأكل
مال اليتيم وغيرها وزيف بانه
لا ذنب الا وهو متعلق الذم عاجلا
والعقاب آجلا فيكون كل ذنب
كبيرا وهو خلاف المفروض وعن
ابن مسعود ان الكبائر هي ما نهى
الله تعالى في الآيات المتقدمة
وضعف بانه تعالى ذكر الكبائر
في سائر السور وايضا فلا وجه
للتخصيص وقيل كل عمد فهو كبير
ورد بانه ان اراد بالعمد انه ليس
بساغفها ذمها فهو الذي نهى
الله عنه فيكون كل ذنب كبير او قد
أبطلناه وان اراد بالعمد ان يفعل
المعصية مع العلم بانها معصية فلا
يكون كقر اليهود والنصارى كبيرا
وهو باطل بالاتفاق وأما الذين
يقولون الكبائر تمتاز عن الصغائر
باعتبار فاعلها فوجهه ان لكل
طاعة قدر من الثواب ولكل
معصية قدر من العقاب فاذا وجد
للا انسان طاعة ومعصية فالتعادل
بين الاستحقاقين وان كان ممكنا
بحسب العقل الا أنه غير ممكن
بحسب السمع والالام يكن مثل ذلك
المكاف لاني الجنة ولا في النار وقد
قال تعالى فربق في الجنة وفر يق في
السعير فلا بد من ترجيح أحدهما
و يلزم حينئذ الاحباط والتكفير
والحق في هذه المسئلة وعليه
الاكترون بعد ما سر من اثبات
قسمة الذنوب الى الكبير والصغير

فلما جاء الاسلام سأوا عنه وأبى الله الا أن يشده وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يزد الاسلام
الحلفاء الا شدة * وقال آخرون بل نزلت هذه الآية في الذين كانوا يتبنون أبناء غيرهم في الجاهلية
فامر وافي الاسلام أن يوصوا لهم عند الموت وصية ذكروا من قال ذلك **حدثني** المنفي قال ثنا عبد
الله بن صالح قال ثنى الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال ثنى سعيد بن المسيب ان الله قال ولكل
جعلنا موالي مما ترك الوالدان والاقربون والذين عاقت أيمانكم فآتوهم نصيبهم قال سعيد بن
المسيب فاما نزلت هذه الآية في الذين كانوا يتبنون رجلا غير أبناءهم ويورثونهم فانزل الله فيهم جعل
لهم نصيبا في الوصية ووراثا الى الموالي في ذوى الرحم والعصمة وأبى الله لامدعين ميراثا ممن ادعاهم
وتبناهم ولكن الله جعل لهم نصيبا في الوصية * قال أبو جعفر وأولى الاقوال بالصواب في تاويل قوله
والذين عقدت أيمانكم فقول من قال والذين عقدت أيمانكم على الحالفه وهم الحلفاء وذلك انه معلوم
عند جميع أهل العلم بايام العرب وأخبارها ان عقد الحلف بينهما كان يـكون بالايان والعهود
والمواثيق على نحو ما قد ذكرنا من الرواية في ذلك فاذا كان الله جعل ثناؤه انما وصف الذين عقدت
أيمانهم ما عقده بهم بايمانهم دون من لم يعقد عقدا بينهم أيمانهم وكانت مواثاة النبي صلى الله عليه وسلم
بين من آخى بينه وبينه من المهاجرين والانصار وبينهم بايمانهم وكذلك النبي كان معلوما أن الصواب
من القول في ذلك قول من قال هو الحلف دون غيره لما وصفتنا من العلة وأما قوله فآتوهم نصيبهم فان
أولى التأويلين به ما عليه الجميع مجمعون في حكمه الثابت وذلك ابتداء أهل الحلف الذي كان في
الجاهلية دون الاسلام بعضهم بعضا انضبا عنهم من النصره والصحة والرأي دون الميراث وذلك لصحة
الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال لا حلف في الاسلام وما كان من حلف في الجاهلية فلم يزد
الاسلام الا شدة **حدثنا** بذلك أبو كريب قال ثنا وكيع عن شريك عن سماعة عن عكرمة عن
ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم **حدثنا** أبو كريب قال ثنا مصعب بن المقدم عن
اسرائيل بن يونس عن محمد بن عبد الرحمن مولى آل طلحة عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا حلف في الاسلام وكل حلف كان في الجاهلية فلم يزد الاسلام الا شدة وما يسرني
أن لي حرا نعمة والى نقضت الحلف الذي كان في دار النسوة **حدثنا** ابن جريد قال ثنا جرير عن
مغيرة عن أبيه عن شعبة بن العوام الضبي أن قيس بن عاصم سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن الحلف
فقال لا حلف في الاسلام ولكن تمسكوا بحلف الجاهلية **حدثني** يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم
قال أخبرنا مغيرة عن أبيه عن شعبة بن العوام عن قيس بن عاصم انه سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن
الحلف قال فقال ما كان من حلف في الجاهلية فتمسكوا به ولا حلف في الاسلام **حدثنا** أبو كريب
قال ثنا وكيع عن داود بن أبي عبد الله عن ابن جردان عن حدثه عن أم سلمة أن رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال لا حلف في الاسلام وما كان من حلف في الجاهلية فلم يزد الاسلام الا شدة **حدثنا**
حميد بن سعيد قال ثنا حسين المعلم وحده ثنا مجاهد بن موسى قال ثنا يزيد بن هرون قال ثنا
حسين المعلم وحده ثنا حاتم بن بكر الضبي قال ثنا عبد الاعلى بن حسين المعلم قال ثنا أبي عن عمرو بن
شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في خطبته يوم فجع مكة فو الحلف فانه
لا يزيد الاسلام الا شدة ولا تحذوا حلفا في الاسلام **حدثنا** أبو كريب وعبيدة بن عبد الله الصغار
قال ثنا محمد بن بشر قال ثنا زكريا بن أبي زائدة قال ثنى سعد بن ابراهيم عن أبيه عن جبير بن
مطعم أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا حلف في الاسلام وأما حلف كان في الجاهلية فلا يزيد الاسلام
الا شدة **حدثنا** حميد بن مسعدة ومحمد بن عبد الاعلى قال ثنا بشر بن المفضل قال ثنا عبيد
الرحمن بن اسحق وحده ثنى يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن علية عن عبد الرحمن بن اسحق عن الزهري
عن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه عن عبد الرحمن بن عوف أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال شهدت

٧ هكذا بالاصل ولعله لم تكن بينهم بايمانهم اه مصححه

صار هذا المعنى زاحل عن الذنوب كلها وانظير هذا في الشرع اخفاء لئلا القدر في ليالي رمضان وساعة الاجابة في ساعات الجمعة ووقت الموت في جملة الاوقات وهذا لا مانع من أن يبين الشارع في بعض الذنوب انه كبيرة كإروى أنه صلى الله عليه وسلم قال اجتنبوا السبع الموبقات الشرك بالله والسحر وقتل النفس التي حرم الله الابالحق وأكل الربا وأكل مال اليتيم والتولي يوم الزحف وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات وذكر عند ابن عباس انها سبعة فقال هي الى السبعين أقرب وفي رواية الى السبع مائة وعن ابن عمر أنه علم منها استحلال آمين البيت الحرام وشرب الخمر وعن ابن مسعود زيادة القنوط من رحمة الله والامن من مكروه وفي بعض الروايات عن النبي صلى الله عليه وسلم زيادة قول الزور وعقوق الوالدين والسرقة وأما قول العلماء في الكبيرة فمنهم من قال هي التي توجب الحد وقيل هي التي يلحق صاحبها الوعيد الشديد بنص أو كتاب أو سنة وقيل كل حرة تؤذن بقلة أكثر من صاحبها بالدين وقيل لا كبيرة مع الاستغفار ولا صغيرة مع الاصرار ويراد بالاصرار المداومة على نوع واحد من الصغائر أو الاكثر منهن وان لم يكن من نوع واحد احتج أبو القاسم الكعبي بالآية على القطع بوعيد أهل الكبائر لانهم اندل على أنه اذا لم يجتنب الكبائر فلا يكفر عنه والجوان عنه ان استثناء نقيض المقدم لا ينتج وبؤيده قوله تعالى فان آمن بعضهم بعضكم بعضا فلا الذي

حلف المطيعين وانا غلام مع عومتى فسا أحب أن لي حمر النعم واني أنكته زاد يعقوب في حديثه عن ابن عليه قال وقال الزهري قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يصب الاسلام حلقة الا زاده شدة قال ولا حلف في الاسلام قال وقد ألف رسول الله صلى الله عليه وسلم بين قریش والانصار حديثنا نعيم بن المنتصر قال ثنا يزيد قال ثنا محمد بن اسحق عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال لما دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة عام الفتح قام خطيبا في الناس فقال يا أيها الناس ما كان من حلف في الجاهلية فان الاسلام لم يزد الا شدة ولا حلف في الاسلام حديثنا أبو كريب قال ثنا يونس بن بكير قال ثنا محمد بن اسحق عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه حديثنا أبو كريب قال ثنا خالد بن خالد قال ثنا سليمان بن بلال قال ثنا عبد الرحمن بن الحزب عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه فاذا كان ما ذكرنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم صحيحا ذلك كانت الآية اذا اختلف في حكمها منسوخ هي أم غير منسوخ غير جائز القضاء عليه بانه منسوخ مع اختلاف المختلفين فيه ولو جوب حكمها ونفي النسخ عنها وجه صحيح الاجتهاد يجب التسليم لها لما قد بينا في غير موضع من كتبنا الدلالة على صحة القول بذلك فالواجب أن يكون الصحيح من القول في تاويل قوله والذين عقدت أيمانكم فآلوهم نصيبهم هو ما ذكرنا من التأويل وهو أن قوله عقدت أيمانكم من الحلف وقوله فآلوهم نصيبهم من النصرة والمعونة والنصيحة والرأي في ما أمر به من ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم في الاخبار التي ذكرناها عنه دون قول من قال معنى قوله فآلوهم نصيبهم من الميراث وأن ذلك كان حكما من نسخ بقوله وأولو الارحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله دون ما سوى القول الذي قلنا في تاويل ذلك وان صح ما قلنا في ذلك وجب أن تكون الآية محكمة لا منسوخة **حديث** القول في تاويل قوله (ان الله كان على كل شيء شهيدا) يعني بذلك جل ثناؤه فآلوهم نصيبهم من النصرة والمعونة والرأي فان الله شاهد على ما تقعولون من ذلك وعلى غيره من أفعالكم مراع لكل ذلك حافظ حتى يجازي جميعكم على جميع ذلك جزاءه أما المحسن منكم المتبع أمرى وطاعتى فبالحسنى وأما المسىء منكم المخالف أمرى ونهى فبالسواءى ومعنى قوله شهيد وشهادة على ذلك **حديث** القول في تاويل قوله (الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض وبما أنفقوا من أموالهم) يعني بذلك جل ثناؤه الرجال قوامون على النساء الرجال أهل قيام على نساءهم في تاديبهن والاختذ على أيديهن فيما يجب عليهن لله ولانفسهم بما فضل الله بعضهم على بعض يعني بما فضل الله به الرجال على أزواجهم من سوقهم اليهن مهرهن وانفاقهم عليهن أموالهم وكفايتهم اياهن مؤمن وذلك تفضيل الله تبارك وتعالى اياهم عليهن ولذلك صاروا قواما عليهن نافذى الامر عليهن فيما جعل الله اليهم من أمورهن وبما قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك **حديث** المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنا معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله الرجال قوامون على النساء يعني أسراء عليهما أن تطيعه فيما أمرها الله به من طاعته وطاعته أن تكون محسنة الى أهله حافظا لماله وفضله عليهما بنفقته وسعيه **حديث** المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا أبو زهير عن جويبر عن الضحالك في قوله الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض يقول الرجل قائم على المرأة بما مرها بطاعة الله فان أبت ذلك أن يضربها بغير مبرح وله عليها الفضل بنفقته وسعيه **حديث** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدي الرجال قوامون على النساء قال ياخذون على أيديهن ويؤدبون **حديث** المثنى قال ثنا حبان بن موسى قال أخبرنا ابن المبارك قال سمعت سفيان يقول بما فضل الله بعضهم على بعض قال بتفضيل الله الرجال على النساء وذكر أن هذه الآية نزلت في رجل لطم امرأته فوصم الى النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك فعصى لها بالقصاص

اتمن أمانته وأداء الامانة واجب آمنه ولم يامنه سلمان الآية ترجعت الى قوله من لم يجتنب الكبائر لم يكفر عنه سيئاته فغيايته أنه يكون عاماني

التسوية ثم قالت المعتزلة ان عند
اجتناب الكبائر يجب عفران
الصغار وعندنا لا يجب على الله
شيء بل ككل ما يفعله فهو فضل
واحسان ويدخل في الاجتناب عن
الكبائر الايمان بالطاعات لان
ترك الواجب أيضا كبيرة
ويدخلكم مدخلان فتح الميم أراد
مكان الدخول ومن ضمنها أراد
الادخال ووصفه بالكرم اشعار بأنه
على وجه التعظيم خلاف ادخال
أهل النار الذين يحشرون على
وجوههم الى جهنم أو هو وصف
باعتبار صاحبه ثم انه سبحانه لما
أمرهم بتهديب أعمال الجوارح
وهو أن لا يقدموا على أكل الاموال
بالباطل وعلى قتل الانفس حثهم
على تهديب الاخلاق في الباطن
أو نقول لما نهاهم عن الاكل
والقتل ولن يتم ذلك الا بالرضا
بالقضاء وتطيب القلب بالمقسوم
المقدر فلا حرم قال ولا تنموا ما فضل
الله به بعضكم على بعض قالت
المعتزلة النبي قول القائل لينة
كذا وقال أهل السنة هو عبارة عن
ارادة ما يعلم أو يظن أنه لا يكون
ولهذا قالوا انه تعالى لو أراد من
الكافرين يؤمن مع علمه بأنه لا يؤمن
كان متمنيا من مراتب السعادات
اما نفسانية تفسرية كالذكاء
والحدس وحصول المعارف
والحقائق أو عملية كالاخلاق
الفاضلة وما يدنية كالصحة والجمال
والعمر وما أخارجية كحصول
الاولاد النجباء وكثرة العشرات
والاصدقاء والرياسة التامة ونفاذ
القول وكرونه محبو بالخلق حسن
الذکر مطاع الامر فهذه مجامع

ذكر الخبر بذلك **حدثنا** محمد بن بشار قال ثنا عبد الأعلى قال ثنا سعيد بن قتادة قال ثنا
الحسن ان رجلا طم امرأته فأت النبي صلى الله عليه وسلم فاراد أن يقصها منه فانزل الله الرجال قوامون
على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض وبما أنفقوا من أموالهم فدعا النبي صلى الله عليه وسلم
فتلاها عليه وقال أردت أمرًا أو أراد الله غيره **حدثنا** بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد
عن قتادة قوله الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض وبما أنفقوا من أموالهم
ذكر لنا ان رجلا طم امرأته فأت النبي صلى الله عليه وسلم ثم ذكر نحوه **حدثنا** الحسن بن يحيى
قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة في قوله الرجال قوامون على النساء قال صل رجل
امرأته فأت النبي صلى الله عليه وسلم فاراد أن يقصها منه فانزل الله الرجال قوامون على النساء
حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن جرير بن حازم عن الحسن ان رجلا من الانصار طم امرأته
فأتت ثمنس القصاص فجعل النبي صلى الله عليه وسلم بينهما القصاص فنزلت ولا تعجل بالقرآن من
قبل أن يقضى اليك وحيه ونزلت الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض **حدثنا**
القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن حريج قال لطم رجل امرأته فاراد النبي صلى الله
عليه وسلم القصاص فبينما هم كذلك نزلت الآية **حدثنا** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل
قال ثنا اسباط عن السدي أما الرجال قوامون على النساء فان رجلا من الانصار كان بينه وبين
امرأته كلام فلطمها فانطلق أهلها فدكروا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فاخبرهم الرجال قوامون
على النساء الآية وكان الزهري يقول ليس بين الرجل وامرأته قصاص فيما دون النفس **حدثنا**
الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر سمعت الزهري يقول لو ان رجلا طم امرأته
أو جرحها لم يكن عليه في ذلك قود وكان عليه العقل الا ان يعدو عاها فيقتلها فيقتلها وأما قوله وبما
أنفقوا من أموالهم فانه يعني وبما ساقوا اليهن من صدق وأنفقوا عليهن من نفقة كما **حدثني** المثني
قال ثنا أبو صالح قال ثنا معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قال فضله عليها
بنفقة وسعيه **حدثني** المثني قال ثنا اسحق قال ثنا أبو زهير عن جويبر عن الضحاك مثله
حدثني المثني قال ثنا حبان بن موسى قال أخبرنا ابن المبارك قال سمعت سفينان يقول وبما
أنفقوا من أموالهم بما ساقوا من المهر فتاويل الكلام اذا الرجال قوامون على نساءهم بتفضيل
الله اياهم عليهن وبنفقة اياهم عليهن من أموالهم وما التي في قوله بما فضل الله والتي في قوله وبما أنفقوا
في معنى المصدر ﴿القول في تاويل قوله﴾ فالصالحات قانتات حافظات للغيب بما حفظ الله يعني
بقوله جل ثناؤه فالصالحات المستقيمات الذين العاملات بالخير كما **حدثني** المثني قال ثنا حبان
ابن موسى قال ثنا عبد الله بن المبارك قال سمعت سفينان يقول فالصالحات يعملن بالخير وقوله
قانتات يعني مطيعات لله ولا زواجهن كما **حدثني** محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن
ابن أبي نجیح عن مجاهد قانتات قال مطيعات **حدثني** المثني قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل
عن ابن أبي نجیح عن مجاهد قانتات قال مطيعات **حدثني** علي عن داود قال ثنا أبو صالح قال
ثني معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قانتات مطيعات **حدثنا** الحسن بن معاذ
قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قانتات أي مطيعات لله ولا زواجهن **حدثنا** الحسن بن
يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة قال مطيعات **حدثنا** محمد بن الحسين قال
ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدي القانتات المطيعات **حدثني** المثني قال ثنا
حبان بن موسى قال أخبرنا ابن المبارك قال سمعت سفينان يقول في قوله قانتات قال مطيعات
لا زواجهن وقد بينا معنى القنوت فيما مضى وانه الطاعة ودلنا على صحة ذلك من الشواهد بما أغنى عن
اعادته وأما قوله حافظات للغيب فانه يعني حافظات لانفسهن عند غيبة أزواجهن عنهن في فروجهن
وأموالهم وللواجب عليهن من حق الله في ذلك وغيره كما **حدثنا** بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال

والظفر بالمطلب غير مشترك فيه
وإذا كان كذلك ذبا الفائدة في
الحسد غير الاعتراض على مدبر
الامور وكافل مصالح الجهور وفعل
كل أحد أن يرضى بما قسم له علما
بان ما قسم له هو خير له ولو كان
خلافه لسكان وبالاعلمه كما قال ولو
بسط الله الرزق لعباده لبلغوا في
الارض وفي السموات القدسية
من استسلم لقضائي وصبر على بلائي
وشكر نعمائي كتبته صديقا وبعتته
يوم القيامة مع الصديقين ومن لم
يرض بقضائي ولم يصبر على بلائي ولم
يشكر نعمائي فليخرج من ارضي
وسمائي وليطلب ر باسوائي قال
الحقون لا يجوز للانسان أن يقول
اللهم اعطني دارا مثل دار فلان
وزوجة مثل زوجة فلان وان كان
هذا غبطة لا حسد ابل ينبغي أن
يقول اللهم اعطني ما يكون صلاحا
في ديني ودنياي ومعادي ومعاشي
وعن الحسن لا يتن أحد المال
فلعل هلاكه في ذلك المال أما سبب
النزول فعن مجاهد قالت أم سلمة
يا رسول الله يغزو الرجال ولا تغزو
ولهم من الميراث ضعف ما لنا فنزلت
وعن قتادة والسدي لما نزل قوله
لذكر مثل حظ الانثيين قال
الرجال تزوجون بفضل على النساء
في الآخرة كما فضلنا في الميراث
وقالت النساء تزوجوا أن يكون الوزر
علينا نصف ما على الرجال وفي رواية
قلن نحن أحوج لان ضعفاءهم أقدر
على طلب المعاش فنزلت وقيل آتت
واقدة النساء الى الرسول وقالت رب
الرجال والنساء واحدوا أنت الرسول
الينا واليهما وأبونا آدم وأمنحواء
فما السبب في أن الله يذكّر الرجال
أجر الصائم القائم واذا ضرب بها الطارق

ثنا سعيد عن قتادة حافظات الغيب حافظات لما استودعهن الله من حقه وحافظات لغيب أزواجهن
ص ثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدي حافظات للغيب بما حفظ الله
يقول تحفظ على زوجها ما له وفرجها حتى يرجع كما أمرها الله ص ثنا القاسم قال ثنا الحسين قال
ثني حجاج عن ابن جريح قال قلت لعطاء ما قوله حافظات للغيب قال حافظات للزوج ص ثني زكريا
ابن يحيى بن أبي زائدة قال ثنا حجاج قال قال ابن جريح سألت عطاء عن حافظات للغيب قال حافظات
للزواج ص ثني المثنى قال ثنا حبان بن موسى قال أخبرنا ابن المبارك قال سمعت سفيان
يقول حافظات للغيب حافظات لازواجهن لما غاب من شأنهن ص ثني المثنى قال ثنا أبو صالح قال ثنا
أبو معشر قال ثنا سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
خير النساء امرأة إذا نظرت إليها سرتك وإذا أمرتها أطاعتك وإذا غبت عنها حافظت في نفسها
ومالها قال ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم الآية الرجال قوامون على النساء الآية قال أبو جعفر
وهذا الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يدل على صحة ما قلنا في تاويل ذلك وان معناه صالحات
في أديانهم مطيعات لازواجهن حافظات لهن في أنفسهن وأموالهن وأما قوله بما حفظ الله فان القراء
اختلفت في قراءته فقراءته عامة القراء في جميع أمصار الاسلام بما حفظ الله برفع اسم الله على معنى
يحفظ الله اياهن اذ صيرهن كذلك كما ص ثني زكريا بن يحيى بن أبي زائدة قال ثنا حجاج قال
قال ابن جريح سألت عطاء عن قوله بما حفظ الله قال يقول حفظهن الله ص ثني المثنى قال ثنا
حبان بن موسى قال أخبرنا ابن المبارك قال سمعت سفيان يقول في قوله بما حفظ الله قال يحفظ الله
اياها انه جعلها كذلك وقرأ ذلك أبو جعفر يزيد بن القعقاع المدني بما حفظ الله يعني حفظهن الله
في طاعته وأداء حقه بما أمرهن من حفظ غيب أزواجهن كقول الرجل للرجل ما حفظت الله في كذا
وكذا بمعنى راقبته ولا حظته قال أبو جعفر والصواب من القراء في ذلك ما جاءت به قراءة المسلمين من
القراءة تجيما يقطع عذر من بلغه وثبت عليه بحجته دون ما انقربه أبو جعفر فشد عنهم وتلك القراءة برفع
اسم الله تبارك وتعالى بما حفظ الله مع صحة ذلك في العربية وكلام العرب وقبح نصبه في العربية
لخروجه عن المعروف من منطوق العرب وذلك أن العرب لا تحذف الفاعل مع المصادر من أجل أن
الفاعل اذا حذف معهما لم يكن للفعل صاحب معروف وفي الكلام متروك استغنى بدلالة الظاهر من
الكلام عليه من ذكره ومعناه فالصالحات فانت حافظات للغيب بما حفظ الله فاحسنوا اليهن
وأصلحوه وكذلك فيما ذكر في قراءة ابن مسعود ص ثني المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد
الرحمن بن أبي جاد قال ثنا عيسى الابهج عن طلحة بن مصرف قال في قراءة عبد الله فالصالحات
فانت حافظات للغيب بما حفظ الله فالصالحات فانت حافظات للغيب بما حفظ الله فالصالحات
فانت حافظات للغيب بما حفظ الله فالصالحات فانت حافظات للغيب بما حفظ الله فالصالحات فانت حافظات للغيب بما
حفظ الله فاحسنوا اليهن ص ثني علي بن داود قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني معاوية بن
صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله فالصالحات فانت حافظات للغيب بما حفظ الله فالصالحات
اليهن ص ثني علي بن داود قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني معاوية بن علي بن أبي طلحة عن
ابن عباس قوله فالصالحات فانت حافظات للغيب بما حفظ الله يعني اذا كن هكذا فالصالحات فاحسنوا اليهن
القول في تاويل قوله (واللاتي تخافون نشوزهن) اختلف أهل التأويل في معنى قوله واللاتي
تخافون نشوزهن فقال بعضهم معناه واللاتي تعلمون نشوزهن ووجهه صرف الخوف في هذا الموضوع
الى العلم في قول هولاء نظير صرف الظن الى العلم لتقارب معنيهما اذ كان الظن شكا وكان الخوف
مقروبا بوجاء وكانا يجعمن فعل المرء بعقله كما قال الشاعر
ولاندفتني في الغلاة فانتني * أخاف اذا ما مت أن لا أدوقها

ولا يذكرنا فنزلت الآية فقالت وقد سبقنا الرجال بالجهاد في النفاق قال صلى الله عليه وسلم ان للجاهل منكم

معناه فأنى أعلم وكأقال الآخر أنانى كلام عن نصيب يقوله * وما خفت يا سلام انك عاتبي
بمعنى وما طمئنت وقال جماعة من أهل التأويل معنى الخوف في هذا الموضع الخوف الذي هو خلاف
الرجاء قالوا ومعنى ذلك إذا رأيتم منهن ما تخافون أن ينسرن عليكم من نظر الى ما لا ينبغي لهن أن ينظرن
اليه ويدخلن ويخرجن واستبريتم بامرهن فعضوهن واهجروهن ومن قال ذلك محمد بن كعب وأما قوله
نشوزهن فإنه بمعنى استعلاءهن على أزواجهن وارتفاعهن عن فرشهن بالمعصية منهن والخلاف عليهن
فيما لم يهن طاعتهم فيه بغضامهن واعراضا عنهن وأصل النشوز الارتفاع ومنه قيل للمكان المرتفع من
الأرض نشوزا ونشاز فعضوهن يقول ذكر وهن الله وخوفوهن وعيدهن في ركوبها ما حرم الله عليهن من
معصيتهن وجها فيمأ أو جب عليها طاعته فيه ونحو ما قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر بن قال
النشوز البغض ومعصية الزوج **حدثنا** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط
عن السدي واللاتي تخافون نشوزهن قال بغضهن **حدثني** يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال
ابن زبدي قوله واللاتي تخافون نشوزهن قال التي تخاف معصيتها قال النشوز معصيته وخلافه **حدثني**
المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني معاوية عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله واللاتي
تخافون نشوزهن قيل المرأة تنشز وتستخف بحق زوجها ولا تطيع أمره **حدثني** المثنى قال ثنا
أهق قال ثنا روح قال ثنا ابن جريح قال قال عطاء النشوز أن تحب فراقه والرجل كذلك ذكر
الرواية عن قال ما قلنا في قوله فعضوهن **حدثني** المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنا معاوية
عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس فعضوهن يعني عضوهن بكتاب الله قال أمره الله إذا نشرت أن
يعظها ويذكرها الله ويعظم حقها عليها **حدثني** المثنى قال ثنا أبو جهم ذبيفة قال ثنا شبل عن
ابن أبي نجيح عن مجاهد واللاتي تخافون نشوزهن فعضوهن قال إذا نشرت المرأة عن فراش زوجها
يقول لها اتقي الله وارحبي الى فراشك فان أطاعته فلا تسبل عليها **حدثني** المثنى قال ثنا عمرو
ابن عوف قال ثنا هشيم عن يونس عن الحسن قال إذا نشرت المرأة على زوجها فليعضها بلسانه
يقول بامرها بتقوى الله وطاعته **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا أبي عن موسى بن عبيدة عن محمد
ابن كعب القرظي قال إذا رأى الرجل تقصيرها في حقها في مدخلها أو مخرجها قال يقول لها بلسانه قد
رأيت منك كذا وكذا فانتهي فان اعتبت فلا تسبل له عليها وان أبت هجر مضجعا **حدثني** المثنى
قال ثنا حبان بن موسى قال ثنا ابن المبارك قال أخبرنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله
فعضوهن قال إذا نشرت المرأة عن فراش زوجها فإنه يقول لها اتقي الله وارحبي **حدثنا** ابن وكيع
قال ثنا أبي عن اسراييل عن جابر عن عطاء فعضوهن قال بالكلام **حدثنا** القاسم قال ثنا
الحسين قال ثنا حجاج عن ابن جريح قوله فعضوهن قال باللسنة **حدثنا** ابن حميد قال ثنا
حكيم عن عمرو بن أبي قيس عن عطاء عن سعيد بن جبير فعضوهن قال عضوهن باللسان ﴿ القول
في تأويل قوله (واهجروهن في المضاجع) اختلف أهل التأويل في تأويل ذلك فقال بعضهم
معنى ذلك فعضوهن في نشوزهن عليكم أي الأزواج فان أبيت مراجعة الحق في ذلك والواجب عليهن
لكم فاهجروهن بترك جماعهن في مضاجعكم أي باهن ذكر من قال ذلك **حدثني** المثنى قال ثنا
عبد الله بن صالح قال ثني معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله فعضوهن
واهجروهن في المضاجع يعني عضوهن فان أطعتم والافاهجروهن **حدثني** محمد بن سعد قال
ثني أبي قال ثني عمي قال ثني أبي عن أبيه عن ابن عباس واهجروهن في المضاجع يعني
بالحجر أن يكون الرجل وامرأته على فراش واحد لا يجامعا **حدثنا** ابن حميد قال ثنا جابر
عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير قال الهجر هجر الجماع **حدثنا** محمد بن الحسين قال ثنا
أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدي أمأ تخافون نشوزهن فان على زوجها أن يعظها فان لم

قتبغى أن رضوا بما قسم لهم وكذا
للنساء أو لكل فريق جزاء ما اكتسب
من الطاعات فلا ينبغي أن يضيعه
بسبب الحسد المذموم وتلخيصه
لا تضيع مالك بنتي ما غيرك أو
للرجال نصيب مما اكتسبوا بسبب
قيامهم بالنفقة على النساء وللنساء
نصيب مما اكتسبن بحفظ فروجهن
وطاعة أزواجهن والقيام بمصالح
البيت واستئوا الله من فضله فعنده
من ذخائر الانعام ما لا ينفده مطالب
الانام ومن للتبعض أي شيامن
خزائن كرمه وطوله ان الله كان
بكل شيء عليما فهو العالم بما يكون
صلا لا لسائلين فليقتصر السائل
على الجمل وليفوض التفصيل اليه
فان ذلك أقرب الى الادب وأوفق
للطلب قوله سبحانه وتعالى ولا كل
جعلنا موالى مما ترك الوالدان
والاقربون يمكن تفسيره بحيث
يكون الوالدان والاقربون وارثين
وبحيث يكونان موروثا منهما
والمعنى على الاول لكل احد جعلنا
ورثة في تركته ثم انه كانه قيل ومن
هو لاه الوارثة ثقيل هم الوالدان
والاقربون فيحسن الوقف على قوله
مما ترك وفيه ضمير كل وأما على
الثاني فالأمان يكون في الكلام
تقديم وناخير أي ولا كل شيء مما
ترك الوالدان والاقربون جعلنا
موالى أي ورثة وأمان يكون
جعلنا موالى صفة لكل بل لمخذوف
والعائد مخذوف وكذا المبتدأ
والتقدير وكل قوم جعلناهم
موالى نصيب مما ترك الوالدان
والاقربون كما يقول لكل من خلقه
الله انسانا من رزق الله أي حظ من
رزق الله والمولى لفظ مشترك بين
معان منها المعتقد لانه ولي نعمته في عقبه ومنها العبد المعتقد لانه مولى له وهذا كما سمي الطالب

تقبل فليهبجره في المضحج يقول رقد عنها ويولها طهره ويوطؤها ولا يكلمها هكذا في كتابي ويوطؤها ولا يكلمها **حدثني** المثنى قال ثنا عزرو بن عون قال ثنا هشيم عن جويبر عن الضحاك في قوله واهجر وهن في المضاجع قال يضاجعهن واهجر كلامها ويولها طهره **حدثني** المثنى قال ثنا حبان ابن موسى قال ثنا ابن المبارك قال أخبرنا شريك عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس واهجر وهن في المضاجع قال لا يجامعهما وقال آخرون بل معنى ذلك واهجر وهن واهجر واكلامهن في تركهن مضاجعتكم حتى يرجعن الى مضاجعتكم ذكر من قال ذلك **حدثنا** أبو كريب وأبو السائب قالنا ثنا ابن ادريس عن الحسن بن عبيد الله عن أبي الضحى عن ابن عباس في قوله واهجر وهن في المضاجع انهن لا تترك في الكلام ولكن الهجران في أمر المضحج **حدثنا** ابن حنبل قال ثنا يحيى بن واضح قال ثنا أبو جزة عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير واهجر وهن في المضاجع يقول حتى يأتين مضاجعتكم **حدثنا** ابن حنبل قال ثنا حكيم بن عمار عن عطاء بن سعيد بن جبير واهجر وهن في المضاجع في الجماع **حدثني** المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنا معاوية ابن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس واهجر وهن في المضاجع قال يعظها فان هي قبلت والا هجره في المضحج ولا يكلمها من غير ان يذركها وذلك عليها **حدثني** المثنى قال ثنا حبان بن موسى قال أخبرنا ابن المبارك قال أخبرنا شريك عن خصيف عن عكرمة واهجر وهن في المضاجع والكلام والحديث ذكر من قال ذلك **حدثني** الحسن بن زريق الطهوي قال ثنا أبو بكر بن عياش عن منصور عن مجاهد في قوله واهجر وهن في المضاجع قال لا تضاجعهن **حدثنا** ابن حنبل قال ثنا جرير عن مغيرة عن الشعبي قال الهجران ألا يضاجعهن وبه قال ثنا جرير عن مغيرة عن عامر وابراهيم قال الهجران في المضحج أن لا يضاجعهن على فراش **حدثني** يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم قال أخبرنا مغيرة عن ابراهيم والشعبي انهما قال في قوله واهجر وهن في المضاجع قال لا يجامعهن حتى ترجعا الى ما يحب **حدثنا** محمد بن المثنى قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن مغيرة عن ابراهيم والشعبي انهما كانا يقولان واهجر وهن في المضاجع قال بهجره في المضحج **حدثنا** المثنى قال ثنا حبان قال ثنا ابن المبارك قال ثنا شريك عن خصيف عن مقسم واهجر وهن في المضاجع قال هجره في مضاجعهن أن لا يقرب فراشها **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا أبي عن موسى بن عبيدة عن محمد بن كعب القرظي قال هجر وهن في المضاجع قال يعظها بلسانه فان اعتبت فلا سبيل له عليها وان أبت هجر مضاجعها **حدثنا** الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن الحسن وقتادة في قوله فعظوهن واهجر وهن قال اذا خاف نشوزها وعظها فان قبلت والاهجر مضاجعها **حدثنا** بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة واهجر وهن في المضاجع قال تبدأ بالابن آدم فتعظها فان أبت عليك فاهجرها يعني به فراشها وقال آخرون معنى قوله واهجر وهن في المضاجع قولوا لهن من القول هجره في تركهن مضاجعتكم ذكر من قال ذلك **حدثنا** الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا الثوري عن رجل عن أبي صالح عن ابن عباس في قوله واهجر وهن في المضاجع قال بهجرها بلسانه ويغظ لها بالقول ولا يدع جاعها وبه قال أخبرنا الثوري عن خصيف عن عكرمة قال انما الهجران بالمنطق ان يغظ لها وليس بالجماع **حدثنا** يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم قال أخبرنا مغيرة عن أبي الضحى في قوله واهجر وهن في المضاجع قال بهجر بالقول ولا بهجر مضاجعتها حتى ترجع الى ما يريد **حدثني** المثنى قال ثنا حبان بن موسى قال أخبرنا ابن المبارك قال ثنا عبد الوارث بن سعيد عن رجل عن الحسن قال لا بهجرها الا في المبيت في المضحج ليس له ان بهجر في كلام ولا شيء الا في الفراش **حدثني** المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا يعلى

اليمن ومنها ابن العم لانه يليه بالانصره ومنه المولى للناصر قال تعالى ذلك بان الله مولى الذين آمنوا ومنها العصبية وهو المراد في الآية ناذه والاليت بها كقوله صلى الله عليه وسلم أنا أولى بالمؤمنين من مات وترك مالا فماله للمولى العصبية ومن ترك كلاً فانا وليه أما قوله والذين عقدت أيمانكم فاما أن يكون مبتدأ ضمن معنى الشرط فوقع قوله فآتوهم خبره واما أن يكون منصوباً على قولك زيد فاضربه مما توسط الفاء بين الفعل ومفعول مفسره ابداً بنا بتلزمها واما ما أن يكون معطوفاً على الوالدان والايمان جمع اليمين البدأ والخلف ومن الناس من قال الآية منسوخة وذلك ان الرجل كان يعاقد الرجل فيقول دى دمك وهدى هدمك أى ما يهدر وتارى تارك وحرى حرى بك وسلمى سلمك وترثنى وارثك وتطلببى واطلب بك وتعقل عنى واعقل عندك فيكون للخليفة السدس من ميراث الخليف فتضخ بقوله وأولو الارحام بعضهم أولى ببعض بقوله يوصيكم الله وأيضان الواحد منهم كان يتخذ انساناً اجنبياً ابناً له وهم الادعياء وكان النبي صلى الله عليه وسلم يواخى بين كل رجلين منهم فكانوا يرثون بالتبني والمساواة فتضخ ومن المفسرين من زعم انها غير منسوخة وقوله والذين معطوف على ما قبله والمعنى ان مات ترك الذين عقدت أيمانكم فله وارث هو وأولى به فلا تدفعوا المال الى الخليف بل الى الوارث فيكون الضمير في فآتوهم للمولى قاله أبو علي الجبائى وأما الراد الذين عاقدت

الزوج والزوجة والنكاح يسمى عقد ابين ميراث الزوج والزوجة بعد ميراث الوالد والوالدين كفى قوله يوصيكم الله قاله أبو مسلم وقيل المراد

الميراث الحاصل بسبب الولاية وقيل هم الخلفاء (٤٠) والمراد بآياته نصيبهم - المنصرة والنصيحة والمصافاة وقال الاصم المراد التحفة بالشيء

القبيل كقوله واذا حضر العسمة
وذهب جمهور الفقهاء الى انه لا يرث
المولى الاسفل من الاعلى وحكى
الطحاوى عن الحسن بن زياد انه
قال يرث لما روى ابن عباس ان
رجلاً أعتق عبدا له فمات المعتق
ولم يترك الا العتق فجعل رسول الله
صلى الله عليه وسلم ميراثه للغلام
والحديث عند الجمهور محمول على
ان المال صار لبيت المال ثم دفعه
النبي صلى الله عليه وسلم الى الغلام
لفقره وقال أبو حنيفة لو أسلم رجل
على يد رجل وتعاقد اعلى أن يتعاقدا
ويتوارثا صح وورث بحق
الموالة وخالفه الشافعي فيه
وحكى الاقطع ان هذه الموالة
لا تصح عند أبي حنيفة أيضا لا بين
العرب دون العجم لخوافة عقدهم في
أمورهم ان الله كان على كل شيء
شهيذا لانه عالم بجميع الجزئيات
والكليات فشهد على الخلق يوم
القيامة بكل ما عملوه وفيه وعيد
للعاصين ووعده للمطيعين هذا وقد
مران النساء تكلمن في تفضيل
الله الرجال عليهن في الميراث ونحوه
فذكر في هذه الآية ما يشتمل على
بعض أسباب التفضيل فقال الرجال
قوامون يقال هذا قيم المرأة
وقوامها بناء على ما بالغه للذي يقوم
بأمرها وهم من يحفظها كما يقوم
الوالد على الرعية ومنه سمي الرجال
قواما والضمير في بعضهم للرجال
والنساء جميعا أي انما كانوا
مسيطرين عليهن بسبب تفضيل الله
بعضهم وهم الرجال على بعض وهم
النساء قيل وفيه دليل على أن الولاية
انما تستحق بالفضل لا بالتغلب
والاستطالة والقهر وذكره في فضل

عن سفيان في قوله واهجر وهن في المضاجع قال في مجامعها ولكن يقول لها تعالى وافعل كلاما فيه
غلظة فاذا فعلت ذلك فلا يكفها ان تحبه فان قلبها ليس في يديها ولا معنى للهجر في كلام العرب الاعلى
أحد ثلاثة أوجه أحدها هجر الرجل كلام الرجل وحديثه وذلك رفضه وتركه يقال منه هجر فلان
أهله بهجرها هجر او هجرانا والآخرا كثار من الكلام بتريدي كهيئة كلام الهازلي يقال منه
هجر فلان في كلامه بهجر هجر اذا هزى ومدد الكلمة وما زالت تلك هجرا هجرا وهجرا هجرا ومنه
قول ذي الرمة رمى فأخطا والاقدار غالبه * فالضغن والويل هجرا هجرا والحرب
امرئ القيس رأته هاجرا هاجرا وهو حبل يربط في حنجرها ويرسغها ومنه قول
فاما القول الذي فيه الغلظة والاذى فانما هو الالهجار ويقال منه هاجر فلان في منطقة اذا قال الهجر
وهو الفحش من الكلام بهجر هجرا وهجر فاذا كان لا وجه للهجر في الكلام الأحد المعاني
الثلاثة وكانت المرأة المخوف نشوزها انما أمرز وجهها بوعظها التنبيه الى طاعته فيما يجب عليها
من موافقته عند دعائه اياها الى فراشه فغير جائز ان تكون عظة لذلك ثم تصير المرأة الى امر الله وطاعة
زوجها في ذلك ثم يكون الزوج مأمورا به هجرها في الامر الذي كانت عظته اياها عليه واذا كان ذلك
كذلك بطل قول من قال معنى قوله واهجر وهن في المضاجع واهجر واجامعن أو يكون اذ بطل
هذا المعنى فمعنى واهجر وكلامهن بسبب هجرهن مضاجعكم وذلك أيضا لوجه مفهوم لان الله تعالى
ذكره قد أخبر على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم انه لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث على ان ذلك
لو كان حلالا لم يكن للهجره في الكلام معنى مفهوم لانها اذا كانت عنده منصرفه وعليه ناشزا في
سرورها أن لا يكلمها ولا يراها ولا يراه فكيف يؤمر الرجل في حال بغض امرأته اياه وانصرفها عنه
بترك ما في تركه سرورها من ترك جماعها ومجادبتها وتكليمها وهو يؤمر بضربها والتردد عما هي
عليه من ترك طاعته اذا دعاه الى فراشه وغير ذلك مما يلزمها طاعته فيه أو يكون اذ فسد هذان
الوجهان يكون معناه واهجر وا في قولكم لهم بمعنى زدوا عليهن كلامكم اذا كنتموهن بالتغليب
لهن فان كان ذلك معناه فلا مجال للهجره في كناية أسماء النساء الناشزات أعني في الهاء والنون
من قوله واهجر وهن لانه اذا أريد به ذلك المعنى كان الفعل غير واقع انما يقال هجر فلان في كلامه
ولا يقال هجر فلان فلانا فاذا كان في كل هذه المعاني ما ذكرنا من الخلل اللاحق فالولى الاقوال
بالصواب في ذلك ان يكون قوله واهجر وهن موجهها معناه الى معنى الربط بالله هجر على ما ذكرنا من
قيل العرب للبعير اذار بطنه صاحبه يحسب على ما وصفناه هجره فهو بهجر هجر واذا كان ذلك معناه
كان تاويل الكلام واللاتي تحافون نشوزهن فعظوهن في نشوزهن عليكم فان اتعظن فلا سبيل
لكم عليهن وان أبين الاربعة من نشوزهن فاستوثقوا منهن رباطا في مضاجعهن يعسنى في منازلهن
ويوثقن التي يضطعن فيها ويضاجعن فيها أزواجهن كما حدثني عباس بن أبي طالب قال ثنا
يحيى بن أبي بكير عن شبل قال سمعت أبا قرعة يتحدث عن عمرو بن دينار عن حكيم بن معاوية عن أبيه
انه جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما حق زوجة أحدنا عليه قال يطعمهاو يكسوها ولا يضرب
الوجه ولا يعجز ولا يهجر الا في المبيت حدثنا الحسن بن عرفة قال ثنا يزيد بن شعبة بن الحجاج عن
أبي قرعة عن حكيم بن معاوية عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه حدثني المنبني قال ثنا
حمان بن موسى قال ثنا ابن المبارك قال أخبرنا بهز بن حكيم عن جده قال قلت يا رسول الله
نساء ما ناتي منها وما ندر قال حركك فأث حركك أي شئت غير ان لا تضرب الوجه ولا تعجز ولا تهجر
الا في المبيت وأطعم اذا طعمت واكس اذا اكتسبت كيف وقد أفضى بعضكم الى بعض الابطاحل
عليها ونحو الذي قلنا في تاويل في ذلك قال عدة من أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثني

في الحدود والقصاص بالانفاق وفي الانكحة عند الشافعي وزيادة السهم في الميراث والتعصيب فيه والحالة تحتمل الدية في القتل الخطأ والقسامة والولاية في النكاح والطلاق والرجعة وعدد الأزواج واليهم الانتساب وكل ذلك يدل على فضاهم وحاصلها يرجع إلى العلم والقدرة ومنها سبب خارجي وذلك أنهم هم فضلو العالمين بما أنفقوا أي أخرجوا في نكاحهن من أموالهم مهر أو نفقة عن مقاتل إن سعد بن الربيع وكان من نقباء الأنصار نكحت عليه امرأته حبيبة بنت زيد ابن أبي زهير فطلمها فانطلق بها أبوها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال أفرشته كرمي فطلمها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لتقتض منه وكانت قد نزلت آية القصاص فانصرفت مع أبيها لتقتض منه فقال النبي صلى الله عليه وسلم أرجعوا هذا جبريل أتاني وانزل الله هذه الآية فقال النبي صلى الله عليه وسلم أردنا أمرا وأراد الله أمرا والذي أراد الله خير ورفع القصاص فلهذا قال العلماء لا قصاص بين الرجل وامرأته في ادون النفس ولو شجها ولكن يجب العقل وقيل لا قصاص إلا في الجرح والقتل وأما في اللطمة ونحوها فلا تقسم النساء قسمين فوصف الصالحات منهن بأنهن قانتات مطيعات لله وألزج حافظات للغيب قانتات بحقوق الزوج في غيبته والغيب خلاف الشهادة وموجب حفظه بيمين الزوج ان تحفظ نفسها عن الزنا للثلاثي الزوج العار بسبب زناها ولئلا يلحق به الولد الحاصل من نطفة غيره

المثنى قال ثنا عمرو بن عون قال أخبرنا هشيم عن الحسن قال إذا نكحت المرأة على زوجها فليعظها بلسانه فان قبلت فذلك والا ضرب بها ضرب باغير مبرح فان رجعت فذلك والافتداح له ان ياحذم منها ويخلها حد ثنا ابن حميد قال ثنا جريح بن عبيد الله بن أبي الضمعي عن ابن عباس في قوله وأهجر وهن في المضاجع واضربوهن قال يفعل به ذلك ويضربها حتى تطيعه في المضاجع فإذا أضحجت له فليس له عليها سبيل إذا ضاجعت به حد ثنا المثنى قال ثنا حبان قال ثنا ابن المبارك قال أخبرنا يحيى بن بشر أنه سمع عكرمة يقول في قوله وأهجر وهن في المضاجع واضربوهن ضرب باغير مبرح قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اضربوهن إذا عصينكم في المعروف ضرب باغير مبرح قال أبو جعفر ذلك هو لا الذين ذكرنا قولهم لم يوجبوا الله بغير معنى غير الضرب ولم يوجبوا الهجر إذا كان هيئة من الهيئات التي تكون بها المضرب وبه عند الضرب مع دلالة الخبر الذي رواه عكرمة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه أمر بضر بهن إذا عصين أزواجهن في المعروف من غير أمر منه أو واجهن بهن بغيرهن لما وصفنا من العلة فان طن طنان الذي قلنا في تاويل الخبر عن النبي صلى الله عليه وسلم الذي رواه عكرمة ليس كما قلنا وضح ان ترك النبي صلى الله عليه وسلم أمر الرجل به بغير زوجته إذا عصته في المعروف وأمره بضرها قبل الهجر لو كان دليلا على صحة ما قلنا من أن معنى الهجر هو ما بيناه لوجب أن يكون لا معنى لأمر الله بزوجه ان يعظها إذا هي نكحت إذا كان لا ذكرا لعظتها في خبر عكرمة عن النبي صلى الله عليه وسلم فان الأمر في ذلك بخلاف ما ظن وذلك ان قوله صلى الله عليه وسلم إذا عصينكم في المعروف دلالة بيينة أنه لم يبع الرجل ضرب زوجته إلا بعد عظمته من نشوزها وذلك أنه لا تكون له عاصية إلا وقد تقدم منه لها أمر وعظها بالمعروف على ما أمر الله تعالى ذكره به ﴿القول في تاويل قوله (واضربوهن) يعني بذلك جل ثناؤه فعضوهن أمم الرجال في نشوزهن فان أبين الأبواب إلى ما يلزمهن لكم فشدوهن ونافق في منازلهن واضربوهن ليؤنبن إلى الواجب عليهن من طاعة الله في اللازم لهن من حقوقكم وقال أهل التأويل صفة الضرب التي أباح الله لزوج الناشرات بضر بها الضرب بغير المبرح ذكر من قال ذلك حد ثنا ابن حميد قال ثنا حكام عن عمرو بن عطاء عن سعيد بن جبيرة واضربوهن قال ضرب باغير مبرح حد ثنا ابن حميد قال ثنا يحيى بن واضح قال أخبرنا أبو جرة عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبيرة مثله حد ثنا ابن حميد قال ثنا جريح بن مغيرة عن الشعبي قال الضرب بغير مبرح حد ثنا المثنى قال ثنا حبان بن موسى قال ثنا ابن المبارك قال أخبرنا شريك عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس قال ضرب باغير مبرح حد ثنا المثنى قال ثنا أبو صالح قال ثنا معاوية بن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس وأهجر وهن في المضاجع واضربوهن قال تهجرها في المضجع فان أقبلت والافتداح أن الله لك أن تضربها ضرب باغير مبرح ولا تكسر لها عظما فان أقبلت والافتداح لك منها الغدية حد ثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر بن الحسن وقتادة في قوله واضربوهن قال ضرب باغير مبرح وبه قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا ابن جريح قال قلت لعطاء واضربوهن قال ضرب باغير مبرح حد ثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا سعيد بن قتادة وأهجر وهن في المضاجع واضربوهن قال به بغيرها في المضجع فان أبت عليك فاضربها ضرب باغير مبرح أي غير شائن حد ثنا المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا ابن عيينة عن ابن جريح عن عطاء قال قلت لابن عباس الضرب بغير المبرح قال الجوهرى قال ثنا ابن عيينة عن ابن جريح عن عطاء قال قلت لابن عباس الضرب بغير المبرح قال أخبرنا ابن عيينة عن ابن جريح عن عطاء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في خطبته ضرب باغير مبرح قال

السواك ونحوه حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تهجروا النساء الا في المضاجع واضربوهن ضرب باغير مبرح بقول غير مؤثر حدثنا ابن وكيع قال ثنا ابي عن امير ابي عن جابر عن عطاء واضربوهن قال ضرب باغير مبرح حدثنا المنثري قال ثنا حبان قال اخبرنا ابن المبارك قال ثنا يحيى بن بشر عن عكرمة مثله حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا احمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدي واضربوهن قال ان اقبلت في الهجران والا ضرب بها ضرب باغير مبرح حدثنا ابن وكيع قال ثنا ابي عن موسى بن عبيدة عن محمد بن كعب قال تهجر مضجعهما ما رأيت أن تنزع فان لم تنزع ضربها ضرب باغير مبرح حدثنا المنثري قال ثنا عمرو بن عون قال ثنا هشيم عن يونس عن الحسن واضربوهن قال ضرب باغير مبرح حدثنا المنثري قال ثنا حبان قال ثنا ابن المبارك قال اخبرنا عبد الوارث بن سعيد عن رجل عن الحسن قال ضرب باغير مبرح غير مؤثر ﴿القول في تاويل قوله﴾ (فان اطعتمكم فلا تبغوا عليهن سبيلا) يعني بذلك جل ثناؤه فان اطعتمكم ايها الناس نسواكم الا في تخافون نشوزهن عند وعظكم ايهاهن فلا تهجروهن في المضاجع فان لم يطعنكم في المضاجع واضربوهن فان راجعن طاعتكم عند ذلك وفئن الى الواجب عليهن فلا تطلبوا طر يقا الى اذاهن ومكروههن ولا تلمسوا سبيلا الى مالا يحل لكم من ابدانهم واموالهم بالعلل وذلك ان يقول احدكم لاحداهن وهي له مطبوعة انك لست تحبيني وانت لي مبعوضة فيضربها على ذلك او يؤذيها فقال الله تعالى لا رجا لهن فان اطعتمكم فلا تبغوا عليهن سبيلا اي فان اطعتمكم على بغضهن لكم فلا تبغوا عليهن ولا تكافوهن بحببتكم فان ذلك ليس بايديهن فتضربوهن وتؤذوهن عليه ومعنى قوله لا تبغوا الا تلمسوا ولا تطلبوا من قول القائل بغيت الضالة اذا التمسها ومنه قول الشاعر في صفة الموت

بغال وما تبغيه حتى وجدته * كأنك قد واعدته أمس موعدا

بمعنى طلبك وما تطلبه ونحو ما قلنا في ذلك قال أهل التاويل ذكر من قال ذلك حدثنا المنثري قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنا معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في قوله فان اطعتمكم فلا تبغوا عليهن سبيلا قال اذا اطاعتك فلا تبغ عليها العلل حدثنا ابن حميد قال ثنا جرير عن الحسن بن عبيد الله عن أبي الضحى عن ابن عباس قال اذا اطاعتك فليس له عليها سبيل اذا ضاجعتك حدثنا الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جريج قوله فلا تبغوا عليهن سبيلا قال العلل وقال اخبرنا عبد الرزاق قال قال الثوري في قوله فان اطعتمكم قال ان آتت القراش وهي تبغضه حدثنا المنثري قال ثنا اسحق قال ثنا يعلى عن سفيان قال اذا غابت ذلك لا يكافها ان تحبه لان قلبها ليس في يديها حدثنا المنثري قال ثنا ابو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن ابي نجيح عن مجاهد قال ان اطاعتك فضا جعتك فان الله يقول فان اطعتمكم فلا تبغوا عليهن سبيلا حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة فان اطعتمكم فلا تبغوا عليهن سبيلا يقول فان اطاعتك فلا تبغ عليها العلل ﴿القول في تاويل قوله تعالى﴾ (ان الله كان عليا كبيرا) يقول ان الله ذو عول على كل شيء فلا تبغوا ايها الناس على أزواجكم اذا اطعتمكم فيما ألزمنه الله لكم من حق سبيلا لعلوا ايديكم على ايديهن فان الله اعلى منكم ومن كل شيء واعلى منكم عليهن واكبر منكم ومن كل شيء وانتم في يده وقبضته فاتقوا الله ان تظالموهن وتبغوا عليهن سبيلا وهن لكم مطيعات فينتصر لهن منكم بكم لذي هو اعلى منكم ومن كل شيء واكبر منكم ومن كل شيء ﴿القول في تاويل قوله﴾ (وان خفتن شقاق بينهن ما فبعثوا حكمين من اهلها وحيكمن اهلها ان يريدوا اصلاحا فوق الله بينهما) يعني بقوله جل ثناؤه وان خفتن شقاق بينهما وان علمتم ايها الناس شقاق بينهما وذلك مشاققة كل واحد منهما صاحبه وهو اتيانه ما يشق عليه من الامور فاما من المرأة والنشوز وتركها أداء

موصولة والعاقد محذوف أي بالذي حفظه الله اهن أي عليهن ان يحفظن حقوق الزوج في مقابلة ما حفظ الله حقوقهن على أزواجهن حيث أمرهم بالعدل فبين في قوله فامسك بمعروف أو تسريح باحسان فقوله بما حفظ الله يجري قولهم هذا بذلك أي هذا في مقابلة ذلك أو مصدرية والمعنى انهن حافظات للغيب بحفظ الله ايهاهن فانهم لا يتيسر لهن حفظ الغيب الا بتوفيق الله أو بما حفظهن حين وعدهن الثواب العظمى على الامانة وأوعدهن العذاب الشديد على الخيانة ومن قرأ بما حفظ الله بالنصب فما أيضا موصولة أي بالامر الذي يحفظ حق الله وامانته وهو التعفف والتحصن والشفقة على الرجال والنصيحة لهم أو مصدرية أي بسبب حفظهن حدود الله وأمره فان المرأة لولا انها تحاول رعاية تكليف الله وتجتهد في حفظ أمره والامسا اطاعت زوجها ثم ذكر غير الصالحات منهن فقال واللاتي تخافون تعرفون بالقرائن والامارات نشوزهن عصيانهن والترفع عليكم بالخلاف من نشز الشيء ارتفع ومنه نشز للارض المرتفعة فعضوهن وهوان يقول انق الله فان لي عليك حقا وارجعي عما أنت عليه واعلمي ان طاعتك عليك فرض ونحو ذلك واهجروهن في المضاجع أي في المراقد أي لا تداخلوهن تحت اللحف وقيل هو ان يولها ظميره في المضجع وقيل في المضاجع أي بيوتهن التي يبيتن فيها أي لا تبايتوهن وفي ضمن الهجرات الامتناع من كلامها ولكن ينبغي أن لا يزيد في هجره الكلام على ثلاث فاذا هجرها في المضجع

كان كانت تحب الزوج شق ذلك عليها فتركت النشوز وان كانت تبغضه وافقه ذلك (٤٣) الهجران فكان ذلك دليلا على كمال نشوزها

صباح الضرب وذلك قوله واضربوهن والاولى ترك الضرب لما روى انه صلى الله عليه وسلم قال لا تضربوا اماء الله فباع عمر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال زين النساء الله عليه وسلم في ضربهن فاطاف باكل رسول الله صلى الله عليه وسلم نساء كثير يشكون أزواجهن فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد طاف باكل محمد نساء كثير يشكون أزواجهن ليس أولئك بخياركم ومعناه ان الذين ضربوا أزواجهم ليسوا خيرا من لم يضربوا واذا ضربها وجب أن لا يكون مفضيا الى الهلاك البتة وان يكون مفرقا على بدنها لا يوالى به في موضع واحد ويتقى الوجه لانه يجمع الحماض وان يكون دون الاربعين وقيل دون عشرين لانه حد كامل في شرب العبد ومنهم من لا يرى الضرب بالسياط ولا بالعصا وبالجملة فالتخفيف مرعى في هذا الباب ولهذا قال علي بن أبي طالب بعظما بلسانه فان انتهت فلا سبيل له عليها فان أبت هجر مضجعه فان أبت ضربها فان لم تتعظ بالضرب بعث الحكمين وقال آخرون هذا الترتيب مرعى عند خوف النشوز فالما عند تحقق النشوز فلا بأس بالجمع بين السكل وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم علق صوتك حيث يراه أهلك فان أطعناكم فلا تبغوا علينا سبيل بالاذى والتوبيخ واجعلوا ما كان منهن كان لم يكن ان الله كان عليا لا بالجهة كبير الا بالجنة فاحذروه واعلموا ان قدرته عليكم أعظم من قدرتكم على أزواجكم وأرقائكم روى ان أبا مسعود الانصاري رفع سوطه ليضرب غلامه فصر به رسول الله صلى الله عليه وسلم فصاح به أبا مسعود الله أقدر منك عليه فرمى بالسوط

حق الله عليها الذي ألزمها الله لزوجها وامان الزوج فتر كما مساكها بالمعروف أو تسرى بها باحسان والشقاق مصدر من قول القائل شاق فلان اذا ألقى كل واحد منهما الى صاحبه ما يشق عليه من الامر فهو يشاقه مشاققة وشقاق وذلك قد يكون عداوة كما حد ثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدي في قوله وان خفتم شقاق بينهما قال ان ضربها فابت أن ترجع وشاقته يقول عادته وانما أضيف الشقاق الى البين لان البين قديكون اسما كما قال جل ثناؤه اذ تقطع بينكم في قراءة من قرأ ذلك وأما قوله فابعثوا حكمين من أهله وحكمين من أهلها فان أهل التاويل اختلفوا في المخاطبين بهذه الآية من المأمور ببعضهم المأمور بذلك السلطان الذي يرفع ذلك اليه ذكر من قال ذلك حد ثنا محمد بن بشار قال ثنا عبد الوهاب قال ثنا أبو عن سعيد بن جبيرة قال في المختلفة بعظما فان انتهت والاهجرها فان انتهت والا ضربها فان انتهت والارفع أمرها الى السلطان فيبعث حكمين من أهله وحكمين من أهلها فيقول الحكم الذي من أهلها يفعل بها كذا ويقول الحكم الذي من أهله تفعل به كذا فابعثوا ما كان الظالم رده السلطان وأخذ فوفى بدينه وان كانت ناشزا أمره أن يخلع حد ثنا يحيى بن أبي طالب قال ثنا يزيد قال أخبرنا جوير بن عن النخلك وان خفتم شقاق بينهما فابعثوا حكمين من أهلها قال بل ذلك الى السلطان وقال آخرون بل المأمور بذلك الرجل والمرأة ذكر من قال ذلك حد ثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدي وان خفتم شقاق بينهما فابعثوا حكمين من أهله وحكمين من أهلها ان ضربها فان رجعت فانه ليس له عليها سبيل فان أبت أن ترجع وشاقته فليبعث حكمين من أهله وتبعث حكمين من أهلها ثم اختلف أهل التاويل فيما يبعث له الحكمين وما الذي يجوز للحكمين من الحكم بينهما وكيف وجه بعثهما بينهما فقال بعضهم يبعثهما الزوجان بتوكيل منهما بالاهما بالنظر بينهما وليس لهما أن يعملا شيئا في أمرهما الا ما وكلاهما به أو وكيل كل واحد منهما بما لاهما بالنظر بينهما وكلاهما به من وكلاهما من الرجل والمرأة فيما يجوز توكيلهما فيه أو توكيل من وكل منهما في ذلك ذكر من قال ذلك حد ثنا يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن علية عن أيوب بن محمد بن عبيدة قال جاء رجل وامرأته بينهما شقاق الى علي رضي الله عنه مع كل واحد منهما فثام من الناس فقال علي رضي الله عنه ابعثوا حكمين من أهله وحكمين من أهلها ان رأيتما أن تجمعا أن تجمعا وان رأيتما أن تفرقا فان تفرقا قالت المرأة رضيت بكتاب الله بما حلى فيه ولي فقال الرجل أما الفرقة فلا فقال علي رضي الله عنه كذبت والله لا تنقلب حتى تقر بمثل الذي أقرت به حد ثنا مجاهد بن موسى قال ثنا يزيد قال ثنا هشام بن حسان وعبد الله بن عون عن محمد بن ابي عمار رضي الله عنه أنه قال له رجل وامرأته ومع كل واحد منهما فثام من الناس فامرهما علي رضي الله عنه أن يبعثوا حكمين من أهله وحكمين من أهلها لينظر فيما لادنا منه الحكمين قال لهما علي رضي الله عنه أتدريان مال الحكمين ان رأيتما أن تفرقا ففرقهما وان رأيتما أن تجمعا جعتهما قال هشام في حديثه فقالت المرأة رضيت بكتاب الله وعلى فقال الرجل أما الفرقة فلا فقال علي كذبت والله حتى ترضي مثل ما رضيت به وقال ابن عون في حديثه كذبت والله لا تبرح حتى ترضي بمثل ما رضيت به حد ثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا هشام قال أخبرنا منصور وهشام عن ابن سيرين عن عبيدة قال شهدت عليا رضي الله عنه فذكر مثله حد ثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدي قال اذا هجرها في المضجع وضربها فابت أن ترجع وشاقته فليبعث حكمين من أهله وتبعث حكمين من أهلها فيقول المرأة لحكمهما قد وليتكم أمرى فان أمرتني أن أرجع رجعت وان فرقت تفرقتا وتخبره بامرهما ان كانت تريد نفقة أو كرهت شيئا من الأشياء ونامرهما أن يرفع ذلك عنها وترجع أو تخبره أنها لا تريد الطلاق ويبعث الرجل حكمين من أهله يوليه أمره ويخبره يقول له مسعود الانصاري رفع سوطه ليضرب غلامه فصر به رسول الله صلى الله عليه وسلم فصاح به أبا مسعود الله أقدر منك عليه فرمى بالسوط

الآية وما في قوله بحفظ الله
موصولة والعائد محذوف أي
بالذي حفظه الله اهن أي علمين
ان يحفظان حقوق الزوج في مقابلة
ما حفظ الله حقوقهن على أزواجهن
حيث أمرهم بالعدل فيهن في قوله
فامسك بمعروف أو تسرع
باحسان فقوله بحفظ الله بحري
بحري قولهم هذا بذك أي هذا
في مقابلة ذلك أو مصدرية والمعنى
انهن حافظات للغيب بحفظ الله
اياهن فانهن لا يتيسرن لهن حفظ
الغيب الا بتوفيق الله أو بحفظهن
حين وعدهن الثواب العظيم على
الامانة وأوعدهن العذاب الشديد
على الخيانة ومن قرأ بحفظ الله
بالنصب فما أيضا موصولة أي
بالامر الذي يحفظ حق الله وامانته
وهو التعفف والتحصن والشفقة
على الرجال والنصيحة لهم أو
مصدرية أي بسبب حفظهن
حرد الله وأوامره فان المرأة لولا
انها تحاول رعاية تكليف الله وتجنده
في حفظ أوامره والامسا اطاعت
زوجها من ذكر غير الصالحات منهن
فقال والاذني تخافون تعرفون
بالقرائن والامارات نشوزهن
عصيانهن والترفع عليكم بالخلاف
من نشز الشيء ارتفع ومنه نشز
للارض المرتفعة فعضوهن وهوان
يقول انق الله فان لي عليكم حقا
وارجى عما أنت عليه واعلمى ان
طاعتى عليكم فرض ونحو ذلك
واهجر وهن في المضاجع أى في
المراد أى لا تداخلوهن تحت اللحف
وقيل هوان بولها نظيره في
المضجع وقيل في المضاجع أى
بيوتهن التي يبيتن فيها أى لا تبايتهن
وفي ضمن الهجرات الامتناع من كلامها

السواك ونحوه حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تهجروا النساء الا في المضاجع واضربوهن ضرب باغير مبرح يقول غير مؤثر حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن امير ائسبل عن جابر عن عطاء واضربوهن قال ضرب باغير مبرح حدثنا المنثى قال ثنا حبان قال أخبرنا ابن المبارك قال ثنا يحيى بن بشر عن عكرمة مثله حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدي واضربوهن قال ان أقبلت في الهجران والاضر بهما ضرب باغير مبرح حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن موسى بن عبيدة عن محمد بن كعب قال تهجر مضجعهما ما رأيت أن تنزع فان لم تنزع ضربها ضرب باغير مبرح حدثنا المنثى قال ثنا عمرو بن عون قال ثنا هشيم عن نونس عن الحسن واضربوهن قال ضرب باغير مبرح حدثنا المنثى قال ثنا حبان قال ثنا ابن المبارك قال أخبرنا عبد الوارث بن سعيد عن رجل عن الحسن قال ضرب باغير مبرح غير مؤثر ﴿القول في ناويل قوله﴾ (فان أظعنكم فلاتبغوا عليهن سبيلا) يعنى بذلك جل ثناؤه فان أظعنكم أيها الناس نساؤكم الا التي تخافون نشوزهن عند وعظكم اياهن فلا تهجروهن في المضاجع فان لم يظعنكم فاهجروهن في المضاجع واضربوهن فان راجعن طاعتكم عند ذلك وقتن الى الواجب عليهن فلاتطلبوا طر يقا الى أذهن ومكر وهن ولا تلتسوا سبيلا الى مالا يحل لكم من أبدانهن وأموالهن بالعلل وذلك أن يقول أحدكم لاحداهن وهي له مطيعة انك لست تجبئى وأنت لى مبغضة فيضربها على ذلك أو يؤذيها فقال الله تعالى للرجل حال فان أظعنكم فلاتبغوا عليهن سبيلا أى فان أظعنكم على بغضهن لكم فلاتبغوا عليهن ولا تكفوهن محبتكم فان ذلك ليس بأيديهن فتضربوهن وتؤذوهن عليه ومعنى قوله لا تبغوا الا تلتسوا ولا تطلبوا من قول القائل بغيت الضالة اذا التمسها ومنه قول الشاعر في صفة الموت

بغال وما تبغيه حتى وجدته * كأنك قد واعدته أمس موعدا

بمعنى طلبك وما تطلبه ونحو ما قلنا في ذلك قال أهل التناويل ذكر من قال ذلك حدثنا المنثى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنا معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في قوله فان أظعنكم فلاتبغوا عليهن سبيلا قال اذا طاعتك فلاتبغ عليها العلل حدثنا ابن حميد قال ثنا جرير عن الحسن بن عبيد الله عن أبي الضحى عن ابن عباس قال اذا طاعتك فليس له عليها سبيل اذا ضاجعتك حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا ابن جريج قوله فلاتبغوا عليهن سبيلا قال العلل وقال أخبرنا عبد الرزاق قال قال الثوري في قوله فان أظعنكم قال ان أتت القرأش وهي تبغضه حدثنا المنثى قال ثنا اسحق قال ثنا يعلى عن سفيان قال اذا فعلت ذلك لا يكفها ان تحبه لان قلبها ليس في يديها حدثنا المنثى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة فان أظعنكم فلاتبغوا عليهن سبيلا يقول فان طاعتك فلاتبغ عليها الامل ﴿القول في ناويل قوله تعالى﴾ (ان الله كان عليا كبيرا) يقول ان الله ذو علو على كل شئ فلاتبغوا أيها الناس على أزواجكم اذا أظعنكم فيما ألزمن الله لكم من حق سبيلا لعلوا أيديكم على أيديهن فان الله أعلى منكم ومن كل شئ وأعلى منكم وعليهن وأكبر منكم ومن كل شئ وأنتم في يده وقبضته فانقوا الله أن تظلموهن وتبغوا عليهن سبيلا وهن لكم مطيعات فينتصر لهن منكم ربيكم لذي هو أعلى منكم ومن كل شئ وأكبر منكم ومن كل شئ ﴿القول في ناويل قوله﴾ (وان خفتن شقاق بينكما فابغوا حكما من أهله وحكاما) أهلها ان يريد اصلاحا يوفق الله بينهما) يعنى بقوله جل ثناؤه وان خفتن شقاق بينكما وان علمتم أيها الناس شقاق بينكما وذلك مشاققة كل واحد منهما صاحب وهو اتيانه ما يشق عليه من الامور فاما من المرأة فالنشوز تركها أداء

كانت تحب الزوج شق ذلك غلبا فتركت النشور وان كانت تبغضه وافقه ذلك (٤٣) الهجران فكان ذلك دليلا على كمال نشورها

فيما ح الضرب وذلك قوله واضربوهن
والاولى ترك الضرب لما روى انه
صلى الله عليه وسلم قال لا تضربوا
اماء الله فداء عمر الى رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقال زبرن النساء
على أزواجهن أى اجترأن فرخص
في ضربهن فاطاف بأل رسول الله
صلى الله عليه وسلم نساء كثير
يشكون أزواجهن فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لقد طاف بأل محمد
نساء كثير يشكون أزواجهن
ليس أولئك بخياركم ومعناه ان الذين
ضربوا أزواجهم ليسوا خيرا من لم
يضربوا واذا ضربها وجب أن لا
يكون مفضيا الى الهلاك البتة وان
يكون مفرقا على بدنها لا يولى به في
موضع واحد ويتيق الوجهه لانه
مجمع الحماسن وان يكون دون
الاربعين وقيل دون عشرين لانه
حد كامل في شرب العبد ومنهم من
لا يرى الضرب بالسياط ولا بالعصا
وبالجلة فالتخفيف مرعى في هذا
الباب ولهذا قال على بن أبي طالب
بعضها بلسانه فان انتهت فلا يسيل
له علمها فان أبت هجر مضجعا فان
أبت ضربها فان لم تتعظ بالضرب
بغت الحكمين وقال آخرون هذا
الترتيب مرعى عند خوف النشور
فاما عند تحقق النشور فلا باس
بالجمع بين الكل وروى عن النبي
صلى الله عليه وسلم علق صوتك
حيث يراه أهلك فان أظعنكم فلا
تبغوا عليهم سبيلا بالاذى والتوبيخ
واجعلوا ما كان منهن كان لم يكن
ان الله كان عليا لاجلته كبيرا لا
بالجثة فاحذروه واعلموا ان قدرته
عليكم أعظم من قدرتكم على
أزواجكم وأرقائكم روى ان أبا

حق الله عليها الذى أزمها الله لزوجها وامان الزوج فتركت النشور وان كانت تبغضه وافقه ذلك (٤٣) الهجران فكان ذلك دليلا على كمال نشورها
باحسان والشقاق مصدر من قول القائل شاق فلان فلانا اذا أتى كل واحد منهما الى صاحبه ما يشق
عليه من الامور فهو يشاقه مشاققة وشقا فاولئك قد يكون عداوة كما حد ثنا محمد بن الحسين قال
ثنا أحمد بن المغضل قال ثنا أسباط عن السدى في قوله وان خفتم شقاق بينهما قال ان ضربها
فابت أن ترجع وشاقته يقول عادته وانما أضيف الشقاق الى البين لان البين قد يكون اسما كما قال
جل ثناؤه اقد تقطع بينكم في قراءة من قرأ ذلك وأما قوله فابعثوا حكماء من أهله وحكاما من أهلها فان
أهل التاويل اختلفوا في المخاطبين بهذه الآية من المأمور ببعث الحكمين فقال بعضهم المأمور
بذلك السلطان الذى يرفع ذلك اليه ذكر من قال ذلك حد ثنا محمد بن بشار قال ثنا عبد الوهاب
قال ثنا أبو ب عن سعيد بن جبير أنه قال في المختلفة بعضها فان انتهت والهجرها فان انتهت والا
ضربها فان انتهت والارفع أمرها الى السلطان فيبعث حكما من أهله وحكاما من أهلها فيقول الحكم
الذى من أهلها يفعل بها كذا ويقول الحكم الذى من أهله تفعل به كذا فافهم ما كان الظالم رده
السلطان وأخذ فوق يديه وان كانت ناشرا أمره أن يخلع حد ثنا يحيى بن أبي طالب قال ثنا
زيد قال أخبرنا جوير بن النخاع وان خفتم شقاق بينهما فابعثوا حكما من أهله وحكاما من أهلها قال
بل ذلك الى السلطان وقال آخرون بل المأمور بذلك الرجل والمرأة ذكر من قال ذلك حد ثنا
محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المغضل قال ثنا أسباط عن السدى وان خفتم شقاق بينهما
فابعثوا حكما من أهله وحكاما من أهلها ان ضربها فان رجعت فانه ليس له عليها سبيل فان أبت أن ترجع
وشاقته فليبعث حكما من أهله وتبعث حكما من أهلها ثم اختلف أهل التاويل فيما يبعث له الحكم
وما الذى يجوز للحكمين من الحكم بينهما وكيف وجه بعضهما ببعض فقال بعضهم ببعثهما الزوجان
بتوكيل منهما بالناظر بينهما وليس لهما أن يعمل شيئا فى أمرهما الا ما وكلاهما به أو وكيل
كل واحد منهما بما اليه فيعملان بما وكلاهما به من وكلاهما من الرجل والمرأة فيما يجوز توكيلهما فيه
أو توكيل من وكل منهما في ذلك ذكر من قال ذلك حد ثنا يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن عميرة
عن أيوب عن محمد بن عبيدة قال جاء رجل وامرأته بينهما شقاق الى على بن ابي طالب رضي الله عنه مع كل واحد
منهما فتام من الناس فقال على رضي الله عنه ابعثوا حكما من أهله وحكاما من أهلها ان رأيتما أن تجمعا
أن تجمعا وان رأيتما أن تفرقا فان تفرقا قالت المرأة رضيت بكتاب الله بما على فيه ولى فقال الرجل أما
الفرقة فلا فقال على رضي الله عنه كذبت والله لا تنقلب حتى تقر بمثل الذى أقربت به حد ثنا مجاهد
ابن موسى قال ثنا زيد قال ثنا هشام بن حسان وعبد الله بن عون عن محمد بن ابي رضى الله
عنه أنه قال رجل وامرأته ومع كل واحد منهما فتام من الناس فامرهما على رضي الله عنه أن يبعثوا
حكما من أهله وحكاما من أهلها لينظر فلما نادى منه الحكم قال لهما على رضي الله عنه أتدريان
ما السكيا لسكبان رأيتما أن تفرقا ففرقا وان رأيتما أن تجمعا جتمعا قال هشام في حديثه فقالت
المرأة رضيت بكتاب الله لى وعلى فقال الرجل أما الفرقة فلا فقال على كذبت والله حتى ترضى مثل
ما رضيت به وقال ابن عون في حديثه كذبت والله لا تبرح حتى ترضى بمثل ما رضيت به حد ثنا
القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا هشام قال أخبرنا منصور وهشام عن ابن سيرين عن عبيدة
قال شهدت عليا رضى الله عنه فذكر مثله حد ثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المغضل قال ثنا
أسباط عن السدى قال اذا هجرها فى انضجع وضربها فابت أن ترجع وشاقته فليبعث حكما من أهله
وتبعث حكما من أهلها تقول المرأة لحكمها قد وليت لك أمرى فان أمرتى ان أراجع رجعت وان
فرقت تفرقتا وتخبره بامرها ان كانت تريد نفقة أو كرهت شيئا من الاشياء ونامره ان يرفع ذلك
عنها وترجع أو تخبره أنها لا تريد الطلاق ويبعث الرجل حكما من أهله يولى أمره ويخبره يقول له
مسعود الانصارى رفع سوطه ليضرب بخلقه له فصر به رسول الله صلى الله عليه وسلم فصاح به ابا مسعود والله أقدر منك عليه فرمى بالسوط

وأعتق الغلام وفيه انه مع علوه وكبرياء سلطانه (٤٤) نعصونه فيتوب عليكم فانتم أحيى بالعفو وادار جمع الجاني عليكم أو انه مع علوه وكبرياءه

لا يكفكم الاما تطيقون فكذلك لا تكلفون محبتكم فاعلمون لا يقدرن على ذلك أو انه مع علوشانه وكبريائه يكتفى من العبيد بالظواهر ولا يهتك السرائر فانتم أجدر بان لا تغتسوا عما في قلبها من الحب والبغض اذا صلح حالها في الظاهر أو انهم ان ضعف عن دفع ظلمكم وعجز عن الانصاف منكم فأنه تعالى قادر قاهر ينتهف لهن منكم ثم بين انه ليس بعد الضرب الا المحاكاة فقال وان خفتم قال ابن عباس أى علمت وذلك لاصرارها على النشوز حيث لم يؤثر فيها الوعظ والهجران والضرب واعترض عليه الزجاج بانه اذا علم الشقاق قطعا فلا حاجة الى الحكمة وأجيب بان الشقاق معلوم الا اننا نعلم ان سبب الشقاق منه أو منها فالخارجة الى الحكمة لهذا المعنى أو نقول المراد ازالة الشقاق في الاستقبال ومعنى شقاق بينهما شقاقا فيهما فاضيف الشقاق الى الظرف على سبيل الاتساع وهو اجراء الظرف مجرى المفعول به أو على جعل البين مشاقا مثل مناره صائم والضمير للزوجين يدل عليهما مساق الكلام أو ذكر الرجال والنساء فابعثوا حكيم من أهل رجلا مقنعارضى بصلح لحكومة الاصلاح بينهما ويهتدى الى المقصود من البعث ولا يدينه من العقل والبلوغ والحرية والاسلام ويستحب أن يكون الحكيم من أهلهم لان الاقارب أعرف بيوطن أحوالهما وتسكن اليهما نفوس الزوجين فيبرزان له مما مافي ضمائرهما من الحب والبغض واردة العصبية والفرقة وموجبات كل من الامرين

حاجته ان كان يريدها ولا يريدها يطلقها أعطاها ما سألت وزادها في النفقة والاقال له خذلي منها ما لها على وطلقةا في وليه امرأة فان شاء طلق وان شاء أمسك ثم يجتمع الحكيم فيخبر كل واحد منهما ما يريد لصاحبه ويجهد كل واحد منهما ما يريد لصاحبه فان اتفق الحكيم على شئ فهو جائز ان طلقا وان أمسكا فهو قول الله فابعثوا حكيم من أهلها وحكيم من أهلها ان يريد الاصلاح يوفق الله بينهما فان بعثت المرأة حكيم أو الرجل ان يبعث فانه لا يقر به حتى يبعث حكيم وقال آخرون ان الذي يبعث الحكيمين هو السلطان غير أنه انما يبعثهما ليعرفا الظالم من المظلوم منهما ليحملهما على الواجب لكل واحد منهما قبل صاحبه لا التفرقة بينهما ذكر من قال ذلك **حدثنا** محمد بن بشر قال ثنا عبد الاعلى قال ثنا سعيد بن قنادة عن الحسن وهو قول قتادة أنهم اقالا انما يبعث الحكيم ليصلحا ويشهدا على الظالم بظلمه وأما الفرقة فليست في أيديهما ولم يملك كذلك يعنى وان خفتم شقاق بينهما فابعثوا حكيم من أهلها وحكيم من أهلها **حدثنا** بشر بن معاذ قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا سعيد بن قنادة قوله وان خفتم شقاق بينهما فابعثوا حكيم من أهلها وحكيم من أهلها الآية انما يبعث الحكيم ليصلحها فان أعياها ما أن يصلحها ثم يبعثها على الظالم بظلمه وليس بأيديهم ما فرقة ولا يملك ذلك **حدثني** المنفي قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل بن عبد الله بن أبي نجيح عن مجاهد عن نيس بن سعد قال سألت عن الحكيمين قال بعثوا حكيم من أهلها وحكيم من أهلها فاسألكم الحكيم من نبي فهو جائز يقول الله تبارك وتعالى ان يريد الاصلاح يوفق الله بينهما قال يخلو حكيم الرجل بالزوج وحكيم المرأة بالمرأة فيقول كل واحد منهما لصاحبه أصدقني ماني نفسك فاذا صدق كل واحد منهما صاحبه اجتمع الحكيم وأخذ كل واحد منهما على صاحبه ميثاقا ليصدقني الذي قال لك صاحبك ولا صدقني الذي قال لي صاحبي فذلك حين أراد الاصلاح يوفق الله بينهما فاذا دفع الاذى اطعم كل واحد منهما على ما أفضى به صاحبه اليه فيعرف ان عند ذلك من الظالم والناشر منهما فاتباعه حكيم عليه فان كان المرأة فلا أنت الظالمة العاصية لا ينطق عليك حتى ترجعي الى الحق وتطبعي الله فيه وان كان الرجل هو الظالم فلا أنت الظالم المضار لا تدخل لها بيتا حتى تنفق عليها وترجع الى الحق والعدل فان كانت هي الظالمة العاصية أخذت منها مالها وهوله حلال طيب وان كان هو الظالم المسمى اليها المضار لها طلقها ولم يحل له من مالها شئ فان أمسكها أمسكها بما أمر الله وأنفق عليها وأحسن اليها **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا أبي عن موسى بن عبيدة عن محمد بن كعب القرظي قال كان علي بن أبي طالب رضى الله عنه يبعث الحكيمين حكيم من أهلها وحكيم من أهلها فيقول الحكيم من أهلها يا فلان ما نقيم من زوجتك فيقول أنقيم منها كذا وكذا فيقول أقرأت ان تزعت عينا نكره الى ما تحب هل أنت منق الله فيها وما عاشرها بالذي يحق عليك في نفقتها وكسوتها فاذا قال نعم قال الحكيم من أهلها يا فلان ما نقيم من زوجك فلان فتقول مثل ذلك فان قالت نعم جمع بينهما قال وقال علي رضى الله عنه الحكيم بهما يجمع الله بهما يفرق **حدثنا** الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر قال قال الحسن الحكيم يحكم في الاجتماع ولا يحكم في الفرقة **حدثني** محمد بن سعد قال ثنا أبي قال ثنا يحيى قال ثنا أبي عن ابن عباس قوله واللاتي تخافون نشورهن فعظوهن وهى المرأة التي تنشر على زوجها فلز وجهان يتلعهما حين يامر الحكيم بذلك وهو بعد ما تقول لزوجها والله لا أبر الله لك قسيما ولا ذن في بيتك بغير أمرك ويقول السلطان لا تجيرك خلعا حتى تقول المرأة لزوجها والله لا أعتمس لك من جنبته ولا أقيم لك صلاة فعند ذلك يقول السلطان اخلع المرأة **حدثني** يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله واللاتي تخافون نشورهن فعظوهن قال يعظها فان أبت وغلبت فاهجرها في مضجعها فان غلبت هذا أيضا فاضربها فان غلبت هذا أيضا بعت حكيم من أهلها وحكيم من أهلها فان غلبت هذا أيضا وأرادت

وينبغي ان يخلو حكيم الرجل بالرجل وحكيم المرأة بالمرأة فيعرفان ما عددهما وما في رغبتهما واذا اجتمع الميخف أحدهما غيره

عن الآخر ما علم ثم المبعوثان وكيلان من جهة الزوجين أو وليان من جهة الحكام (٥٠) الخطابين بقوله فابعثوا فيه للشافعي قولان

أصحهما وبه قال أبو حنيفة وأحمد
انهما وكيلان لان البضع حق الزوج
والمسال حق الزوجة وهما اريدان
والخطاب في قوله فان خفتم وفي
فابعثوا الصالحى الامة لانه يجزى
بجبرى دفع الضرر فلاكل أحد أن
يقوم به وثانها وبه قال مالك
انهم ماموليان لانه تعالى سماهما
الحكيمين ولما روى ان عليا عليه
السلام بعث حكيمين من زوجين
فقال أندريان ما عليكما عليكما رأيتما
ان تجمعان تجمعان رأيتما ان
تفرقا ان تفرقا وعلى الاول يوكل
الرجل الذى هو من أهله بالطلاق
وبقبول العوض فى الخلع والمرأة
الآخر ببذل العوض وقبول الطلاق
ولا يجوز بعثهما الا براضاهما فان لم
رضيا ولم يتفقا على شئ أدب القاضى
الظالم واستوفى حق المظلوم وعلى
الثانى لا يشترط رضى الزوجين فى
بعث الحكيمين ان يريد اصلاحا
بوفى الله بينهما فيه أربعة أوجه
الاول ان يرد الحكيم خبرا يوفق
الله بين الحكيمين حتى يتفقا على ما
هو خير الثانى ان يرد لزوجان
اصلاحا أبدل الله الزوجين بالسقاق
وفقا الثالث ان يرد الحكيمان
اصلاحا يولف الله بين الزوجين
الرابع ان يرد الزوجان خيرا يوفق
الله بين الحكيمين حتى تنفق
كلما هما ويحصل الغرض
والتوفيق جعل الاسباب موافقة
للمغرض ولا يستعمل الا فى الخير
والطاعة وقبه انه لا يتم شئ من
الاعراض الا بتوفيق الله تعالى
وتيسيره ان الله كان عليما خبيرا
فيوفق بين المختلفين ويجمع بين
المفترقين بمقتضى علمه وارادته وقبه

غيره فان أبى كان يقول ليس بيد الحكيمين من الفرقة شئ ان رأيا الظلم من ناحية الزوج قال
أنت يا فلان ظالم انزع فان أبى وفعا ذلك الى السلطان وان رآها طالمة قال لها أنت ظالمة انزعى فان
أبت وفعا ذلك الى السلطان ليس الى الحكيمين من الفراق شئ وقال آخرون بل انما يبعث الحكيمين
السلطان على ان حكمهما ماض على الزوجين فى الجمع والتفرق بق ذكر من قال ذلك **حدثني** المثنى قال
ثنا عبد الله بن صالح قال نبي معاوية عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله وان خفتم شقاق بينهما
فابعثوا حكيم من أهله وحكيمان أهلها فهذا الرجل والمرأة اذا تناشدا الذى بينهما فامر الله سبحانه أن
يعتوا رجلا صالحا من أهل الرجل ومثله من أهل المرأة فينظران أيهما المسمى فان كان الرجل هو
المسمى فحجوا عنه امرأته وقصروه على النفقة وان كانت المرأة هى المسيئة قصروها على زوجها ومنعوها
النفقة فان اجتمع رأيهم ما على أن يفرقا ويجمعهما فان رأيا أن يجمع فرضى أحد الزوجين
وكره ذلك الآخر ثم مات أحدهما فان الذى رضى رث الذى كره ولا يرب الكراهة الراضى وذلك قوله
ان يريد الاصلاحا يوفق الله بينهما **حدثنا** ابن بشار قال ثنا روح قال ثنا عوف عن محمد بن سيرين أن
الحكيم من أهلها والحكيم من أهله يفرقان ويجمعان اذا رأيا ذلك فابعثوا حكيمان من أهله وحكيمان أهلها
حدثني محمد بن المثنى قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن عمرو بن مرة قال سألت سعيد بن
جبير عن الحكيمين فقال لم أوله اذ ذلك فقلت انما أعنى حكم الشقاق قال يعقلان على الذى جاء الاذى
من عنده فان فعل والا قبلا على الآخر فان فعل والا حكيمان شئ فهو جائز **حدثنا** عبد الجيد
ابن بيان قال أخبرنا محمد بن يزيد عن اسمعيل بن عامر فى قوله فابعثوا حكيمان من أهله وحكيمان من أهلها قال
ما قضى الحكيمان من شئ فهو جائز **حدثنا** ابن جريد قال ثنا جرير عن مغيرة عن داود عن ابراهيم
قال ما حكيمان شئ فهو جائز ان فرقا بينهما ما بثلاث تطليقات أو تطليقتين فهو جائز وان فرقا بتطليقة
فهو جائز وان حكيم عليه بهذا من ماله فهو جائز فان أصلها فهو جائز وان وضع ما من شئ فهو جائز **حدثنا**
المثنى قال ثنا حبان قال أخبرنا ابن المبارك قال ثنا أبو جعفر عن المغيرة عن ابراهيم فى قوله وان
خفتم شقاق بينهما فابعثوا حكيمان من أهله وحكيمان من أهلها قال ما صنع الحكيمان من شئ فهو جائز عليهما
ان طافا ثلاثا فهو جائز عليهما وان طافا واحدة أو طافا على جعل فهو جائز وما صنع ما من شئ فهو جائز
حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة بن
عبد الرحمن قال ان شاء الحكيمان فرقا وان شاء أن يجمعهما جعما **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين
قال ثنا هشيم عن حصين عن الشعبي أن امرأة نكحت على زوجها فاختصموا الى شريح فقال
شريح ابعثوا حكيمان من أهله وحكيمان من أهلها فنظر الحكيمان فى أمرهما فرأيا أن يفرقا بينهما فكره ذلك
الرجل فقال شريح فقيم كانا اليوم وأحاز قولهما **حدثنا** الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق
قال أخبرنا معمر عن ابن طاوس عن عكرمة بن خالد عن ابن عباس قال بعثت أنا ومعاوية حكيمين قال
معمر بلغنى أن عثمان رضى الله عنهما بعثهما وقال لهما ان رأيتما أن تجعما جعما وان رأيتما أن
تفرقا فرقما **حدثني** المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا روح بن عباد قال ثنا ابن جريج قال
ثنا ابن أبي مليكة أن عقيل بن أبي طالب تزوج فاطمة ابنة عتبة فكان بينهما كلام فجاءت عثمان
فذكرت ذلك له فإرسا ابن عباس ومعاوية فقال ابن عباس لا فرقن بينهما ما فقال معاوية ما كنت
لا فرق بين شخين من بنى عبد مناف فاتياهما ما قد اصطلحا **حدثني** يحيى بن أبي طالب قال ثنا
يزيد قال أخبرنا جويبير بن الصبحك فى قوله وان خفتم شقاق بينهما فابعثوا حكيمان من أهله وحكيمان
أهلها يكونان عدلين عليهما وشاهدين وذلك اذا تدارا الرجل والمرأة وتنازعا الى السلطان جعل
عليهما حكيمين حكيمان من أهل الرجل وحكيمان من أهل المرأة يكونان أمينين عليهما ما جعما ينظران من
أيهما يكون الفساد فان كان الامر من قبل المرأة أجبرت على طاعة زوجها وامرأتى الله ويحسن
وعبد للزوجين والحكيمين فى سلوك ما يخالف طريق الحق ووعده على الجدى حسم مادة الخصومة والخشونة ثم أرسد الى مجامع الاخلاق

تقدره واحسنوا - ما احسانا
يقال احسن بقلان والى فلان
وبدى القربى واليتامى والمساكين
وقدم تفسيرها فى البقرة قال ابو
بكر الرازى ان اضطر الى قتل ابيه
يان يخاف ان يقتله ان تركه قتله
جاره ان يقتله والجار ذى القربى
الذى قرب جوارحه والجار الجنب الذى
بعد جواره عن النبي صلى الله عليه
وسلم لا يدخل الجنة من لا يامن جاره
بوائقه الا والى الجوار اربعون
دارا وعن الزهرى انه اراد اربعين
من كل جانب وقيل الجار ذى القربى
الجار القريب النسب والجار الجنب
الاجنبى والتر كيب يدل على البعد
ومنه الجانبان للناحيتين والجانبان
لبعد كل منهما عن الآخر ومنه
الجنازة البعد عن الطهارة وعن
حضور الجماعة والمسجد ما لم يغتسل
ومن قرأ الجنب فعنائه المجنوب مثل
خلق بمعنى خلقه او المراد ذى
الجنب فذو المضاف والصاحب
بالجنب وهو الذى حصل بجنبك اما
رفيقا فى سفر واما جارا ملاصقا واما
شريكا فى تعلم او حرفة واما قاعدا الى
جنبك فى مجلس او فى مسجد او غير
ذلك من اذى حبيبة اتفقت بينك
وبينه فعليك ان تراعى ذلك الحق
ولا تنساها وتجعله ذريعة الى الاحسان
وقيل الصاحب بالجنب المرأة
فانها تكون معك وتضطلع الى
جنبك وابن السبيل المسافر الذى
انقطع عن بلده او الضيف وما ملكت
ايمانكم عن علي بن ابي طالب انه
كان آخر كلام رسول الله صلى
الله عليه وسلم وما ملكت ايمانكم
وذكر البين تا كيد كما يقال
مشيت برجلي والاحسان اليهم ان
لا يكافؤهم فوق طاقتهم ولا يؤذهم بالكلام الخشن بل يعانرهم بماترة جميلة ويعطيهم من الطعام والكسوة ما يلبق

صحبتهوا يتفق عليها بقدر ما اتاه الله امساك بمعروف وتسيرج باحسان وان كانت الاساءة من قبل
الرجل امر بالاخسان اليها فان لم يفعل قيل له اعطها حقها واخل سبيلها وانما يلى ذلك منها السلطان
قال ابو جعفر وأولى الاقوال بالصواب فى قوله فابعثوا حكمين اهلله وحكامن اهلها ان الله خاطب
المسلمين بذلك وامرهم ببعثة الحكمين عند خوف الشقاق بين الزوجين للنظر فى امرهما ولم يخص
بالامر بذلك بعضهم دون بعض وقد اجمع الجميع على ان بعثة الحكمين فى ذلك ليست لغير
الزوجين وغير السلطان الذى هو سانس امر المسلمين اونه فى ذلك مقام نفسه واختلافوا فى
الزوجين والسلطان ومن المأمور بالبعثة فى ذلك الزوجان والسلطان ولا دلالة فى الآية بتدل على ان
الامر بذلك مخصوص به أحد الزوجين ولا أثر به عن رسول الله صلى الله عليه وسلم والامة فيه مختلفة
واذ كان الامر على ما وصفتنا فى الاقوال فى ذلك بالصواب ان يكون مخصوصا من الآيات من اجمع
الجميع على انه مخصوص منها أم لا واذا كان كذلك كذلك فالواجب ان يكون الزوجان والسلطان
بمن قد شبهه حكم الآية والامر بقوله فابعثوا حكمين اهلله وحكامن اهلها اذ كان مختلفا بينهما
معنيين بالامر بذلك أم لا وكان ظاهر الآية قد عدهما فالواجب من القول اذ كان صحيحا ما وصفتنا ان
يقال ان الزوجان كل واحد منهما حكمين قبله لينظر فى امرهما وكان لكل واحد منهما ما يبعث بمن بعثه
من قبله فى ذلك طاقتا على صاحبه واصلح عليه فتوكيله بذلك من وكل جاز له وعليه وان وكله ببعض
ولم يوكله بالجميع كان ما فعله الحكم مما وكله به صاحبه ماضيا جازرا على ما وكله به ان وكله
أحدهما بما له دون ما عليه أو لم يوكل كل واحد من الزوجين بما له وعليه أو بما له أو بما عليه فليس
للحكمين كما هما الا ما اجتمع عليه دون ما انفرد به أحدهما وان يوكلا واحدا منهم ما شئ وانما
بعثهما للنظر ليعرفا الظالم منهما ليشهدا على ما عند السلطان ان احتاج الى شهادتهما لم يكن لهما
ان يجذبا بينهما شيئا غير ذلك من طلاق أو أخذ مال أو غير ذلك ولم يلزم الزوجين ولا واحدا منهم ما شئ
من ذلك فان قال قائل وما معنى الحكمين اذ كان الامر على ما وصفت قيل اختلف فى ذلك فقال بعضهم
معنى الحكم النظر العدل كما قال الخليل بن مزاحم فى الخبر الذى ذكرناه الذى حدثنا يحيى بن
أبي طالب عن يزيد بن جوير عن ابي عبد الله قال فى قضية بيننا على السبيل التى بيننا من قوله وقال
آخرون معنى ذلك انهما القاضيان يقضيان بينهما ما فوض اليهما الزوجان أى الامر من كان فليس
لهما ولا لواحد منهما الحكم بينهما بالفرقة ولا باخذ مال الا بالفرقة المحكوم عليه بذلك والامر من حق
لاحد الزوجين على الآخر فى حكم الله وذلك ما لزم الرجل لزوجته من النفقة والامساك بمعروف ان كان
هو الظالم لهما فاما غير ذلك فليس ذلك لهما ولا لاحد من الناس غيرهما الا السلطان ولا غيره وذلك ان
الزوج ان كان هو الظالم للمرأة فلا مام السبيل الى اخذها بما يجب لها عليه من حق وان كانت المرأة
هى الظالمة لزوجها الناشرة عليه فقد اباح الله اخذ الفدية منها وجعل اليه طلاقها على ما قدر بيناه فى
سورة البقرة واذا كان الامر كذلك لم يكن لاحد الفرقة بين رجل وامرأة بغير رضى الزوج ولا اخذ
مال من المرأة بغير رضاها باعطاءه الا بحجة يجب التسليم لهما من أصل أو قياس وان بعث الحكمين
للسلطان ولا يجوز زلما أن يحكم بين الزوجين بفرقة الا بتوكيل الزوج اياهما بذلك ولا لهما ان يحكما
باخذ مال من المرأة الا برضى المرأة يدل على ذلك ما قدر بيناه قبل من فعل على بن ابي طالب رضى الله عنه
بذلك والقائلين بقوله ولكن لهما ان يصلحا بين الزوجين ويتعرفا الظالم منهما من المظالم ليشهدا عليه
ان احتاج المظالم منهما الى شهادتهما وانما قلنا ليس لهما التفريق لعل الذى ذكرناها آتقا وانما
يبعث السلطان الحكمين اذ بعثهما اذ ارتفع اليه الزوجان فشكل كل واحد منهما صاحبه وأشكل
عليه الحق منهما من المبطل لانه اذ لم يشكل الحق من المبطل فلا وجه لبعث الحكمين فى امر قد عرف
الحكم فيه ﴿ القول فى تاويل قوله ﴾ (ان يريد الاصلاح يوفق الله بينهما) يعنى بذلك جل ثناؤه

الخراج الثقيل وقيل كل حيوان فهو مملوك والاحسان الى كل نوع بما يليق بحاله طاعة عظيمة ان الله لا يحب من كان مختالا في خواراتياها جهولا يتكبر عن اكرام اقراره وأصحابه ومماليكه وعن الالتفات الى حالهم والتفقد لهم والتخفي بهم ويأنف من اقراره اذا كانوا فقراء ومن جبرانه اذا كانوا غنماء وأصله من الخيلاء الكبر والتغور المنطاول الذي بعدمناقبه وعن ابن عباس هو الذي يغفر على عباد الله تعالى بما أعطاه من أنواع نعمه ولعل هذا يجوز على سبيل التحدث بالنعم فقط الذين يتخلون بالخل في اللغة منع الاحسان وفي الشرع منع الواجب وفيه أربع لغات البخل مثل الفقر والبخل بضم الباء وسكون الخاء وبضمهما وبفتحهما وسبب النظم ان الاحسان الى الاصناف المذكورين انما يكون في الاغلب بالمال فذم المعرضين عن ذلك الاحسان لحب المال ويحتمل ان يشتمل البخل بالعلم أيضا أي يتخلون بذات أيديهم وبمافي أيدي غيرهم مقنا للاسئداء وهذه نهاية البخل وفي أمثالهم أبخل من الضنين بنائل غيره وقد سماهم بكتمة ان نعمته الله وما آتاهاهم من فضل الغنى حتى أوهموا الفقر مع الغنى والاعسار مع اليسار والمجزمع الامكان في القواسم نبي الله صلى الله عليه وسلم حيث قال صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى يحب أن يرى على عبده أثر نعمته وبني عامل للرشيد قصر احذاء قصره فتم به عنده فقال الرجل يا أمير المؤمنين ان الكرم يسره ان يرى أثر

أن يريد اصلاحا ان يرد الحكيم اصلاحا بين الرجل والمرأة أعني بين الزوجين الخوف شقاق بينهما يقول نوفق الله بين الحكيمين فيمقتا على الاصلاح بينهما وذلك اذا صدق كل واحد منهما فيما أفضى اليه من بعث للنظري أمره بين الزوجين ونحو ما قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكروا من قال ذلك حدثنا ابن بشار قال ثنا يحيى عن سفيان عن أبي هاشم عن مجاهد في قوله ان يريد اصلاحا قال انه ليس بالرجل والمرأة ولكنه الحكيم حدثنا ابن جبير قال ثنا حكيم عن عمرو بن عطاء عن سعيد بن جبير ان يريد اصلاحا يوفق الله بينهما قال هما الحكيمان ان يريد اصلاحا يوفق الله بينهما حدثنا المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني معاوية عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله ان يريد اصلاحا يوفق الله بينهما وذلك الحكيم وكذلك كل مصلح يوفق الله للحق والضواب حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدي ان يريد اصلاحا يوفق الله بينهما يعني بذلك الحكيمين حدثنا ابن جبير قال ثنا جري عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير ان يريد اصلاحا قال ان يريد اصلاحا أصلها حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا النور بن عبد الله بن جهم عن مجاهد ان يريد اصلاحا يوفق الله بينهما قوله ان يريد اصلاحا قال هما الحكيمان ان يريد اصلاحا يوفق الله بينهما (ان الله كان عليهما خبيراً) يعني جل ثناؤه ان الله كان عليهما بما أراد الحكيمان من اصلاح بين الزوجين وغيره خبيراً بذلك وبغيره من أمور غيرهما لا يخفي عليه شيء منه حافظ عليهم حتى يجازي كلامهم جزاءه بالاحسان احسانا وبالاساءة عقراً وأعتاباً ﴿القول في تأويل قوله جل ذكره (واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً وبالوالدين احساناً وبذي القربى واليتامى والمساكين) يعني بذلك جل ثناؤه وذواته بالطاعة واخضعوا له بها وافروده بالربوبية وخالصوا له الخضوع والذلة بالانتهاء الى أمره والانزجار عن نهيه ولا تجعلوا في الربوبية والعبادة شريكاً تعظمونه تعظيمكم اياه وبالوالدين احساناً يقول وأمركم بالوالدين احساناً يعني بواجبهما ولذلك نصب الاحسان لانه أمر منه جل ثناؤه بلزوم الاحسان الى الوالدين على وجه الاعراض وقد قال بعضهم معناه استوصوا بالوالدين احساناً وهو قريب المعنى مما قلناه وأما قوله وبذي القربى فانه يعني وأمر أيضاً بذى القربى وهم ذوو قرابة أحدنا من قبل أبيه أو أمه ممن قربت منه قرابته بوجه من أحد الطرفين احساناً بصلته رجوعاً وأما قوله واليتامى فانهم جمع يتيم وهو الطفل الذي قد مات والده وهلك والمساكين وهو جمع مسكين وهو الذي قد ركبته ذل الفاقة والحاجة فتمسكن لذلك يقول تعالى ذكره استوصوا بهم ولواء احساناً اليهم وتعتطفوا عليهم والزموهم وصيقي في الاحسان اليهم ﴿القول في تأويل قوله (والجار ذى القربى) اختلاف أهل التأويل في تأويل ذلك فقال بعضهم معنى ذلك والجار ذى القرابة والرحم منك ذكروا من قال ذلك حدثنا المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني معاوية عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله والجار ذى القربى يعني الذي بينك وبينه قرابة حدثنا محمد بن سعد قال ثني أبي قال ثني عبي قال ثني أبي عن أبيه عن ابن عباس والجار ذى القربى يعني ذى الرحم حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة وابن أبي نجيح عن مجاهد قوله والجار ذى القربى قال جارك وهو ذوقرابتك حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن اسرائيل عن جابر عن عكرمة ومجاهد في قوله والجار ذى القربى قالوا القرابة حدثنا المثنى قال ثنا عمرو بن عون قال ثنا هشيم عن جويبر عن الضحاك في قوله والجار ذى القربى قال جارك الذي بينك وبينه قرابة حدثنا المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد والجار ذى القربى جارك ذوقرابة حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة والجار

نعمته فاحببت ان أسرك بالنظر الى آثار نعمته فاحببه كلامه ثم ان هذا الالكتمان قد يقع على وجهه بوجوب الكفر مثل ان يظهر الشكاية من الله

ان الآية في اليهود كانوا يتورن رجالا من الانصار يخالطونهم ويتصنون لهم يقولون لا تنفقوا أموالكم فانما نخشى عليكم الفقر ولا ندرون ما يكون وأيضا انهم كنمو اصغفة محمد ولم يبينوها للناس ثم لما ذم الذين لا ينفقون أموالهم عطف عليهم الذين ينفقون أموالهم ولكن رياء ونفارا وليقال ما أخذاهم وما أجودهم لا ابتغاء وجه الله ومثله هذا الاتفاق دليل على انه لا يؤمن بالله واليوم الآخر والانفاق لله أو للآخرة ومن يكن الشيطان له قرينافي الدنيا أمر بالخل والفحشاء فساء قرينافي الآخرة يقترن به في النار ثم استفهم على سبيل الانكار فقال وماذا عليهم أي تبعه وبال عليهم أو ما الذي عليهم في باب الايمان والاتفاق في سبيل الله والمراد التوابع فكل منفعة في ذلك كما يقال للمنتقم ما ضررك لو عفوت وللعاق ما كان يزورك لو كنت بارا وكان الله بهم عليما بعث على اصلاح أفعال القلوب التي تطلع عليها اعلام الغيوب وردع عن دواعي النفاق والرياء والسمعة والفخار احتج القائلون بان الايمان يصح على سبيل التقليد بان قوله وماذا عليهم لو آمنوا مشعر بان الايمان بالادمان في غاية السهولة والاستدلال في غاية الصعوبة وأجيب بان الصعوبة في الايمان الاستدلال التفصيلي لا الاجمالي وقال جمهور المعتزلة لو كانوا غير قادرين لم يقل وماذا عليهم كما يقال للمرأة ماذا عليها لو كانت رجلا وللقبيح ماذا عليه لو كان جبيلا وأجيب بعدم التحسين والتقييد العقليين وانه لا يستل عميا يفعل ثم

ذى القربى اذا كان له جاره ورحم فله حقان اثنتان حق القرابة وحق الجار **حدثني** يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله والجار ذى القربى قال الجار ذى القربى ذوقرابتك * وقال آخرون بل هو جار ذى قرابتك ذ كرم قال ذلك **حدثنا** عبد الرحمن قال ثنا جرير عن ليث عن ميمون بن مهران في قوله والجار ذى القربى قال الرجل يتوسل اليك بجوار ذى قرابتك * قال أبو جعفر وهذا القول قول مخالف المعروف من كلام العزب وذلك أن الموصوف بأنه ذى القربى في قوله والجار ذى القربى الجار دون غيره فجعله قائل هذه المقالة جار ذى القرابة ولو كان معنى الكلام كما قال ميمون بن مهران لقبيل وجرار ذى القربى ولم يقل والجار ذى القربى فكان يكون حينئذ إذا أضيف الجار الى ذى القرابة الوصية بين جار ذى القرابة دون الجار ذى القربى وأما الجار بالالف واللام فغير جائز أن يكون ذى القربى الامن صفة الجار وإذا كان ذلك كذلك كانت الوصية من الله في قوله والجار ذى القربى بين الجار ذى القربى دون جار ذى القرابة وكان بيننا خطا ما قال ميمون بن مهران في ذلك وقال آخرون معنى ذلك والجار ذى القربى منكم بالاسلام ذ كرم قال ذلك **حدثني** محمد بن عمار الاسدي قال ثنا عبيد الله بن موسى قال ثنا شعيبان عن أبي اسحق عن نوف الشامي والجار ذى القربى المسلم وهذا أيضا مما لا معنى له وذلك أن تاويل كتاب الله تبارك وتعالى غير جائز صرفه الى الاغلب من كلام العرب الذين نزل بلسانهم القرآن المعروف فيهم دون الانكر الذي لا نتعارفه الا أن يقوم بخلاف ذلك حجة يجب التسليم لها وإذا كان ذلك كذلك وكان معلوما أن المتعارف من كلام العرب اذا قيل فلان ذوقرابة انما يعني به انه قريب الرحمة منه دون القرب بالدين كان صرفه الى القرابة بالرحم أولى من صرفه الى القرب بالدين **حدثني** القول في تاويل قوله (الجار الجنب) اختلف أهل التأويل في تاويل ذلك فقال بعضهم معنى ذلك والجار البعيد الذي لا قرابة بينك وبينه ذ كرم قال ذلك **حدثني** المنثي قال ثنا أبو صالح قال ثنا معاوية بن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس والجار ذى القربى والجار الجنب الذي ليس بينك وبينه قرابة **حدثني** محمد بن سعد قال ثنا أبي قال ثنا نفي عن أبي عن أبيه عن ابن عباس والجار الجنب يعني الجار من قوم جنب **حدثنا** بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد بن قتادة والجار الجنب الذي ليس بينهما قرابة وهو جار فله حق الجوار **حدثنا** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المغضل قال ثنا اسباط عن السدي والجار الجنب الجار الغريب يكون في القوم **حدثنا** الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر بن قتادة وابن أبي نجيح عن مجاهد والجار الجنب جارك من قوم آخرين **حدثني** المنثي قال ثنا أبو جعفر قال ثنا شيبان عن ابن أبي نجيح عن مجاهد والجار الجنب جارك لا قرابة بينك وبينه البعيد في النسب وهو جار **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا أبي عن اسراييل عن جابر عن عكرمة ومجاهد في قوله والجار الجنب قال المجانب **حدثني** يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله والجار الجنب الذي ليس بينك وبينه رحم ولا قرابة **حدثني** يحيى بن أبي طالب قال ثنا يزيد قال أخبرنا جوير بن الغضائك والجار الجنب قال من قوم آخرين وقال آخرون هو الجار المشرك ذ كرم قال ذلك **حدثني** محمد بن عمار الاسدي قال ثنا عبيد الله بن موسى قال ثنا شيبان عن أبي اسحق عن نوف الشامي والجار الجنب قال اليهودي والنصراني وأولى القولين في ذلك بالصواب قول من قال معنى الجنب في هذا الموضع الغريب البعيد مسلما كان أو مشركا يهوديا كان أو نصرانيا لما يندنا قبل من أن الجار ذى القربى هو الجار ذى القرابة والرحم والواجب أن يكون الجار ذو الجنبية الجار البعيد ليكون ذلك وصية بجميع أصناف الجيران قر يههم وبعيدهم وبعد فان الجنب في كلام العرب البعيد كما قال أعشى بن قيس

أبيت خزيمارا عن جنبابة * فكان حريب في عطائي جاها

الهباء في الكوة ذرة وانتصاب من قال
على انه معقول نان أي لا ينقص
الناس من قال ذرة أو على المصدر أي
ظلمًا قدر مقدارها وأراد نفي الظلم
رأسًا الا انه أخرج الكلام على
أصغر المتعارف وهذه الآية مما
يتسكك به المعتزلة في انه تعالى غير
خالق لاعمال العباد والا كان ظلمهم
منسوبة اليه وفي أن العبد يستحق
الثواب على طاعته والا كان منعه
عنه ظلمًا وأوجب بانه اذا كان منصرفًا
في ما كره كيف شاء فلا يتصور منه
ظلم أصلاً وقد يحتج الاحزاب هاهنا
على صحة مذهبهم في عدم الاحتباط
بان عقاب شرب قطرة من الخمر لو كان
مريضًا لاطاعت سبعين سنة كان ظلمًا
وفي عدم وعيد الفساق بان عقاب
شرب جرعة من الخمر لو كان دائماً
مخلدًا الزم ابطال ثواب ايمان سبعين
سنة وهو ظلم ثم قال وان تك حذفت
النون من هذه السكامة بعد سقوط
الواو بالتقاء الساكنين لاجل
التخفيف وكثرة الاستعمال من قرأ
حسنة بالرفع فعلى كان النامة ومن
قرأ بالانصب فالتأنيب في ضمير المتقال
ليكونه مضافاً الى مؤنث والمراد
بالمضاعفة ليس هو المضاعفة بالمدة
لان مدة الثواب غير متناهية وتضعيف
غير المتناهي محال بل المراد المضاعفة
بحسب المقدار كان يستحق عشرة
أجزاء من الثواب فيجعلها عشرين أو
ثلاثين عن ابن مسعود انه قال يؤتى
بالعبد يوم القيامة وينادي مناد على
رؤس الاولين والآخرين هذا فلان
ابن فلان من كان له عليه حق
فليات الى حقه ثم يقال اعطه هولاء
حقوقهم فيقول يارب ومن أين وقد
ذهبت الدنيا فيقول الله الا انك تكتنه

يعنى بقوله عن جنابة عن بعدو قر بقومته قبل اجتناب فلان فلانا اذا بعد منه وتجنبه خيره اذا منعه اياه
ومنه قيل للجنب جنب لا عزاله الصلاة حتى يغتسل فمعنى ذلك والجار والمجانب للقرابة ﴿القول في
تاويل قوله تعالى﴾ (والصاحب بالجنب) اختلف أهل التاويل في المعنى بذلك فقال بعضهم هو
رفيق الرجل في سفره ذكر من قال ذلك **حدثني** المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني
معاوية عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس والصاحب بالجنب الرفيق **حدثنا** ابن بشار قال ثنا
يحيى وعبد الرحمن قال ثنا سفيان عن أبي بكر قال سمعت سعيد بن جبيرة يقول والصاحب بالجنب
الرفيق في السفر **حدثنا** الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة وابن أبي
نجيح عن مجاهد في قوله والصاحب بالجنب صاحبك في السفر **حدثنا** بشر بن معاذ قال ثنا يزيد
قال ثنا سعيد عن قتادة والصاحب بالجنب وهو الرفيق في السفر **حدثني** المثنى قال ثنا أبو
حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد والصاحب بالجنب الرفيق في السفر منزله منزلك
وطعامه طعامك ومسيره مسيرك **حدثنا** سفيان قال ثنا أبي عن اسراثل عن جابر عن عكرمة
ومجاهد والصاحب بالجنب قال الرفيق في السفر **حدثني** المثنى قال ثنا الحسائي قال ثنا شريك
عن جابر عن عامر عن علي وعبد الله قالوا للصاحب بالجنب الرفيق الصالح **حدثنا** القاسم قال ثنا
الحسين قال ثني حجاج عن ابن جريح قال أخبرني سليم عن مجاهد قال الصاحب بالجنب رفيقك في
السفر الذي ياتي بك ويده معك **حدثني** المثنى قال ثنا سويد بن نصر قال أخبرنا ابن المبارك
قراءة علي بن جريح قال أخبرنا سليم انه سمع مجاهد يقول والصاحب بالجنب فذكر مثله **حدثنا**
محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن الفضل قال ثنا اسباط عن السدي والصاحب بالجنب صاحب
في السفر **حدثني** المثنى قال ثنا أبو دكين قال ثنا سفيان عن أبي بكر عن سعيد بن جبيرة
والصاحب بالجنب الرفيق الصالح **حدثنا** الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا
الثوري عن أبي بكر عن سعيد بن جبيرة مثله **حدثني** المثنى قال ثنا عمرو بن عون قال أخبرنا
هشيم بن جوير عن الضحاك في قوله والصاحب بالجنب قال الرفيق في السفر **حدثني** يحيى بن
أبي طالب قال ثنا يزيد قال أخبرنا جوير عن الضحاك مثله وقال آخرون بل هو امرأة الرجل
التي تكون معه الى جنبه **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن جابر عن عامر والقاسم
عن علي وعبد الله والصاحب بالجنب قال هي المرأة **حدثني** المثنى قال ثنا عمرو بن عون قال
ثنا هشيم عن بعض أصحابه عن جابر عن علي وعبد الله مثله **حدثني** محمد بن سعد قال ثني أبي
قال ثني عبي قال ثني أبي عن أبيه عن ابن عباس والصاحب بالجنب يعني الذي معك في منزلك
حدثنا محمد بن المثنى قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن هلال بن عبد الرحمن بن أبي ليلى
انه قال في هذه الآية والصاحب بالجنب قال هي المرأة **حدثنا** ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال
ثنا سفيان عن أبي الهيثم عن ابراهيم والصاحب بالجنب قال المرأة **حدثنا** الحسن بن يحيى قال
أخبرنا عبد الرزاق قال قال الثوري قال أبو الهيثم عن ابراهيم هي المرأة **حدثني** المثنى قال ثنا
أبو نعيم قال ثنا سفيان عن أبي الهيثم عن ابراهيم مثله **حدثني** المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا
أبو معاوية عن محمد بن سوقة عن أبي الهيثم عن ابراهيم مثله **حدثني** عمرو بن يزيد قال ثنا
مروان بن معاوية عن محمد بن سوقة عن أبي الهيثم عن ابراهيم مثله وقال آخرون هو الذي يلزمك
ويصحبك رجلاً فمعك ذكر من قال ذلك **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج
عن ابن جريح قال قال ابن عباس الصاحب بالجنب الملازم قال ايضاً رفقة الذي يرافقك **حدثني**
يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد والصاحب بالجنب الذي يلصق بك وهو الى جنبك
ويكون معك الى جنبك رجلاً خبيرك ونفعك والصواب من القول في تاويل ذلك عندي ان معنى

عند العلماء مما لو قال في الحسنة
الواحدة مائة ألف حسنة لان هذا
يكون مقداره معلوما أما على هذه
العبارة فلا يعلم كدته الا الله تعالى
وعن أنس أن رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال ان الله لا يظلم مؤمنا حسنة
يعطى بها في الدنيا ويجزي بها في
الآخرة وأما الكافر فيطعم بحسنة
ما عمل به الله في الدنيا حتى اذا أفضى
الى الآخرة لم تكن له حسنة يجزي
بها أما قوله ويؤتمن لانه أجر أعظم
فان لدن بمعنى عند الأندلس أكثر
تمكنا يقول للرجل عدى مال وان
كان المال ببلد آخر ولا يقول لى
مال الا اذا كان بحضوره والمعدتلة
جاءوا المضاعفة على القدر المستحق
وهذا الثانى على الفضل التابع
للأجر ويمكن أن يقال الاول إشارة
الى السعادات الجسمانية والثانى
إشارة الى الذات الروحانية والله
أعلم بالتأويل جله الكبار مندرجة
تحت ثلاث احدها اتباع الهوى
وينشأ منه البدع والضلالات وطلب
الشهوات وحطوط النفس بترك
الطاعات وانيتها صاحب الدنيا ينشعب
منه القنصل والظلم وأكل الحرام
والتشاور ونية غير الله وهو الشرك
والرياء والنفاق وغيره اتم أخبر ان
الدين ليس بالتمنى فقال ولاتنه وافانه
لا يحصل بالتمنى ولكن للرجال
المجتهدين فى الله نصيب مما جردوا فى
طلبه وللنساء وهم الذين يطلبون
من الله غير الله نصيب على قدر همتهم
فى الطلب واسألوا الله من فضله فيه
معين سلوه من فضله الخاص وهو
العلم اللدنى وعلمك ما لم تكن تعلم
وكان فضل الله عليك عظيما أو سلوه
منه ولا تسألوا منه غيره ولا كل جعلنا

الصاحب بالجنب الصاحب الى الجنب كما يقال فلان يجنب فلان والى جنبه وهو من قولهم جنب
فلان فلاناهو ويجنبه جنبه اذا كان جنبه ومن ذلك جنب الخيل اذا قاد بعضها الى جنب بعض وقد
يدخل فى هذا الرفيق فى السفر والمرأة والمنقطع الى الرجل الذى يلزمه رعاء نفعه لان كلهم يجنب
الذى هو معه وقرىب منه وقد أوصى الله تعالى بجميعهم لوجوب حق الصاحب على المحبوب وقد
حدثنا سهل بن موسى الرازى قال ثنا ابن ابي فديك عن فلان بن عبد الله عن الثقة عنده ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم كان معه رجل من أصحابه وهم على راحلتين فدخل النبي صلى الله عليه
وسلم فى غيضة طرفه فقطع فصيلين أحدهما معوج والاخر معتدل فخرج بهما فاعطى صاحبه المعتدل
وأخذ لنفسه المعوج فقال للرجل يا رسول الله باني أنت وأمي أنت أحق بالمعتدل منى فقال كلا
يا فلان ان كل صاحب يصحب صاحبا مسؤل عن صحبته ولو ساعة من نهار حدثني المثنى قال ثنا
سويد بن نصر قال أخبرنا ابن المبارك عن حيوة قال ثنى شرحبيل بن شريك عن أبي عبد الرحمن
الجنبلى عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان خير الاصحاب عند الله تبارك وتعالى
خيرهم لصاحب وخير الجيران عند الله خيرهم لجاره وان كان الصاحب بالجنب معناه ما ذكرناه
من أن يكون داخله كل من جنب رجلا يصحبه فى سفر أو نكاح أو انقطاع اليه واتصاله ولم يكن
الله جل ثناؤه خص بعضهم بما أحبه لظاهر التنزيل فالصواب ان يقال جميعهم معنيون بذلك
وبكلامهم قد أوصى الله بالاحسان اليه ﴿القول فى تاويل قوله﴾ (وابن السبيل) اختلف أهل
التاويل فى تاويل ذلك فقال بعضهم هم ابن السبيل هو المسافر الذى يجتاز مارا ذكرا من قال ذلك
حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة وابن ابي نجيح عن مجاهد
وابن السبيل هو الذى يمر عليك وهو مسافر حدثني المثنى قال ثنا سويد بن نصر قال أخبرنا
ابن المبارك عن معمر عن ابن ابي نجيح وفتادة مثله حدثني المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا ابن
أبي جعفر عن أبيه عن الربيع بن ربيعة فى قوله وابن السبيل قال هو المار عليك وان كان فى الاصل غنيا وقال
آخرون هو الضيف ذكرا من قال ذلك حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن
ابن ابي نجيح عن مجاهد فى قوله وابن السبيل قال الضيفه حق فى السفر والحضر حدثنا بشر بن
معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة وابن السبيل وهو الضيف حدثني المثنى قال ثنا عمرو
ابن عون قال أخبرنا هشيم عن جويبر عن الضحاك وابن السبيل قال الضيف حدثنا يحيى بن ابي
طالب قال ثنا يزيد قال أخبرنا جويبر عن الضحاك مثله والصواب من القول فى ذلك ان ابن
السبيل هو صاحب الطريق والسبيل هى الطريق وانه صاحبه الضارب فيه فله الحق على من مر به
باحتياجه منقطعاه اذا كان سفره فى غير معصية الله ان يعينه ان احتاج الى معونة ويضيقه ان احتاج الى
ضيافته وان يحمله ان احتاج الى حملان ﴿القول فى تاويل قوله﴾ (وما مآكث أيمانكم) يعنى
بذلك جبل ثناؤه والذين مآكثهم من أركانكم فاضاف الملك الى اليمين كما يقال تكلم فوك ووشيت
رجلك ووطشت يدك بمعنى تكلمت ومشيت ووطشت غير ان ما وصفت به كل عضو من ذلك فائما
أضيف اليه ما وصفت به لانه بذلك يكون فى التعرف فى الناس دون سائر جوارح الجسد فكان معلوما
بوصف ذلك العضو بما وصفت به من ذلك المعنى المراد من الكلام فكذلك قوله وما مآكث أيمانكم
لان مآكثك أحد ما تحت يده ائما تطعم ما تناوله ائما تناو له ائما تكسى ما تكسوه ويصرفه فيما أحب صرفه
فيه بما فاضيف مآكثهم الى الايمان لذلك ويخو ما قلنا فى ذلك قال أهل التاويل ذكر من قال ذلك
حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن ابي نجيح عن مجاهد وما مآكث أيمانكم
مما حولك الله كل هذا اوصى الله به ونما يعنى مجاهد بقوله كل هذا اوصى الله به والوالدين وذالقرىبي
واليتامى والمساكين والجار الجنب والصاحب بالجنب وابن السبيل فأوصى ربنا جل

النساء بمصالح دينهن ودنياهن بتفضيل الله وهو استعداد الخلافة والوراثة بما أنفقوا من أموالهم أى تجر يدهم عن الدنيا وتقرب يدهم للمولى فأصالحات التي يصلحون للكمل قاتنات مطيعات لله لهن قلوب حافظات لوارثات الغيب بمحافظ الله عليهن حقائق الغيب وأسرازه وللإتي تخافون نشورهن إذا دارت عليهن كؤوس الوارثات كما قيل شعر فاسكر القوم دور كاس

وكان سكرى من المدير ففظوهن باللسان وخوفوهن بالهجران لتأدب السكران واضربوهن بسوط الانفصال وفراق الاخوان كما كان حال الخضرمع مومى حيث قال هـ ذا فران بينى وبينك هـ ذا قانون أرباب الكمال اذارأوا من أهمل الارادة أمارات الملل أو عر بدعة من غلمات الاحوال وان خفتهم شقا فابن الشيخ الواصل والمريد المتكامل فابعثوا متوسطين من المشايخ الكاملين ومن السالكين المعتبرين ان يريدوا صلاح دينهم بما رأيا فيه صلاحهما يوفق الله يدهما بالارادة وحسن التربية واعبدا لله ولا تشركوا به شيأ من الدنيا والعقبى لتخلعوا باخلاق الله وتحسنوا الى الوالدين وغيرهما احسانا بلا شرك ورياء ونفس وخيلاء والله رلى التوفيق (فكيف اذا جئنا من كل أمة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيدا يومئذ يود الذين كفروا وعصوا الرسول لو تسوى بهم الارض ولا يكفون الله حديثا أباهم الذين آمنوا لا تقرؤا الا سلاما وأنتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون ولا جنبا الا عارى سبيل حتى تغسلوا وان كنتم مرضى أو على سفر أو جاء أحد منكم من الغائط أو لامستم النساء فلم تجدوا ماء فتيمموا

جلاله بجميع هؤلاء عباده احسانا اليهم وأمر خلقه بالمحافظة على وصيته فهم بحق على عباده حفظ وصية الله فيهم ثم حفظ وصية رسوله صلى الله عليه وسلم في القول في تاويل قوله (ان الله لا يحب من كان مختالا في الفجور) يعنى بقوله جل ثناؤه ان الله لا يحب من كان مختالا ان الله لا يحب من كان ذاكبلا والمختال المغتعل من قولك خال الرجل فهو يتحول نحو لا وغالا ومنه قول الشاعر

فان كنت سيدنا فسد بنا * وان كنت للخال فاذهب نفل
ومنه قول العجاج * والخال ثوب من ثياب الجمال وأما الفخور فهو المتفخر على عبادة الله بما أنعم الله عليه من آلائه وبسطه من فضله ولا يحمد على ما آناه من طوله ولكنه به مختال مستكبر وعلى غير به مستطيل. فتخر كما حدثنى المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد ان الله لا يحب من كان مختالا قاله مشكرا فخورا قال بعد ما أعطى وهو لا يشكر الله حد ثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا محمد بن كثير عن عبد الله بن واقد أنى رجاء الهروى قال لا تجده سبي المذكرة الا وجدته مختالا فخورا وتلا وما لمكت أيمانكم ان الله لا يحب من كان مختالا فخورا ولا عاقالا اوجدته جبارا شقيا وتلا رابو الذى ولم يجعلنى جبارا شقيا في القول في تاويل قوله (الذين يخلون ويامرؤن الناس بالخل ويكتمون ما آناه من الله من فضله) يعنى بذلك جل ثناؤه ان الله لا يحب المختال الفخور الذى يخل ويامرؤن الناس بالخل فالذين يحتمل أن يكون فى موضع رفع رداعلى ما فى قوله فخورا من ذكر ويحتمل أن تكون نصبا على النعت بان والخل فى كلام العرب منع الرجل سائله مالدية وعنده من فضل عنه كما حدثنى القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا جريح عن ابن طاوس عن أبيه فى قوله الذين يخلون ويامرؤن الناس بالخل قال الخل ان يخل الانسان بما فى يديه والشح ان يشح على ما فى أيدي الناس قال يحب أن يكون له ما فى أيدي الناس بالحل والحرام لا يقع واختلقت القراء فى قراءة قوله ويامرؤن الناس بالخل فقرأته عامة قراء أهل الكوفة بالخل بفتح الباء والخاء وقراءته عامة قراء أهل المدينة وبعض البصريين بضم الباء بالخل وهما الغتان فصيحتان بمعنى واحد وقراءتان معروفتان غير مختلفتى المعنى فبايتهما قرأ القارى فهو مصيب فى قراءته وقد قيل ان الله جل ثناؤه عنى بقوله الذين يخلون ويامرؤن الناس بالخل الذين كتموا اسم محمد صلى الله عليه وسلم وصفته من اليهود ولم يبينوه للناس وهم يجذونه مكتوب باعندهم فى التوراة والانجيل ذكر من قال ذلك حد ثنا محمد بن عبد الاعلى قال ثنا المعتمر بن سليمان عن أبيه عن الحضرمي الذين يخلون ويامرؤن الناس بالخل ويكتمون ما آناه من الله من فضله قال هم اليهود يخلون بما عندهم من العلم وكنتمو اذك حدثنى محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد فى قول الله الذين يخلون ويامرؤن الناس بالخل الى قوله وكان الله بهم عليما ما بين ذلك فى جود حدثنى المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله حد ثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله الذين يخلون ويامرؤن الناس بالخل وهم أعداء الله أهل الكتاب يخلو بحق الله عليهم وكنتمو الاسلام ومحمد صلى الله عليه وسلم وهم يجذونه مكتوب باعندهم فى التوراة والانجيل حد ثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدى أما الذين يخلون ويامرؤن الناس بالخل فهم اليهود ويكتمون ما آناه من الله من فضله اسم محمد صلى الله عليه وسلم وأما يخلون ويامرؤن الناس بالخل يخلون باسم محمد صلى الله عليه وسلم ويامرؤن بعضهم بعضا بكتمانه حد ثنا محمد بن مسلم الرازى قال ثنا أبو جعفر الرازى قال ثنا يحيى بن عارم عن أشعث عن جعفر عن سعيد بن جبيرة فى قوله الذين يخلون ويامرؤن الناس بالخل قال هذا العلم ليس للدينامنه شئ حدثنى يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد فى قوله الذين يخلون ويامرؤن الناس بالخل قال هؤلاء يهود قرأ يكتمون ما آناه من الله

ان تظلو السبيل والله أعلم باعدائكم
وكفى بالله وليا وكفى بالله نصيرا من
الذين هادوا يجر فون الكلام عن
مواضعه ويقولون سمعنا وعصمنا
واسمع غير مسمع وراعنا ليا بالسنتهم
وطعنا في الدين ولو أنهم قالوا سمعنا
وأطعنا وانما سمعوا وانظرنا لكان خيرا
لهم وأقوم ولكن لعنهم الله بكفرهم
فلا يؤمنون الا قليلا يا أيها الذين
أتوا الكتاب آمنوا بما نزلنا من صدقا
لمعكم من قبل ان نطمس وجوها
فنردنا على أديبارها ونلعنهم كالعنا
أصحاب الـ يستوكان أمر الله مغعولا
ان الله لا يغير أن يشرك به ويغير
مادون ذلك ان يشاء ومن يشرك
بأنه فقد افترى انما عظيم ألم ترالى
الذين يزكون أنفسهم بل الله
يزك من يشاء ولا يظلمون شيئا
انظر كيف يفترون على الله الكذب
وكفى به انما مبينا ألم ترالى الذين أتوا
نصيبا من الكتاب يؤمنون بالجب
والطاغوت ويؤولون للذين كفروا
هو لاء أهدي من الذين آمنوا سبيلا
أولئك الذين لعنهم الله ومن يلعن
الله فلن نجده نصيرا أم لهم نصيب
من الملك فاذا لا يؤتون الناس نصيرا
أم يحسدون الناس على ما آتاهم
الله من فضله فقد اتينا آل ابراهيم
الكتاب والحكمة واتيناهم لسكا
عظيما منهم من آمن به ومنهم من
صد عنه وكفى بجهنم سعيرا ان الذين
كفروا باآياتنا سوف نصليهم نارا
كلما نضجت جلودهم بدلناهم
جلودا غير هالذوقوا العذاب ان
الله كان عزيزا حكيم والذين آمنوا
وعملوا الصالحات سندخلهم جنات
تجري من تحتها الانهار خالدين فيها
أبد لهم فيها أزواج مطهرة وندخلهم

من فضله قال يخلون بما آتاهم الله من الرزق ويكتمون ما آتاهم الله من الكتاب اذا سئلوا عن
الشيء وما أنزل الله كنتموه وقرأ أم لهم نصيب من الملك فاذا لا يؤتون الناس نصيرا من بخلهم صدقنا
ابن حنبل قال ثنا سلمة عن ابن اسحق عن محمد بن أبي محمد عن عكرمة أوعن سعيد بن جبير عن ابن
عباس قال كان كرم بن زيد حليف كعب بن الاشرف وأسامة بن حبيب ونافع بن أبي نافع وبحري
ابن عمرو وحي بن أخطب ورفاعة بن زيد بن التابوت ياتون رجالا من الانصار وكانوا يخاطبونهم
بنتحون لهم من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقولون لهم لا تنفقوا أموالكم فانما نخشى
عليكم الفقر في ذهابها ولا تسارعوا في النفقة فانكم لا تدرون ما يكفون فانزل الله فيهم الذين يخلون
ويامررون الناس بالبخل ويكتمون ما آتاهم الله من فضله أي من النبوة التي فيها تصديق باجاء به
محمد صلى الله عليه وسلم واعتدنا للكافرين عذابا مهينا الى قوله وكان الله بهم عليما فتاويل الآية على
التاويل الاول والله لا يحب ذوى الخيلاء والفخر الذين يخلون بتبيين ما أمرهم الله بتبينه للناس من
اسم محمد صلى الله عليه وسلم ونعته وصفته التي أنزلها في كتابه على أنبيائه وهم به عالمون ويامررون الناس
الذين يعاملون ذلك مثل علمهم بكتبان من أمرهم الله بتبينه له ويكتمون ما آتاهم الله من علم ذلك
ومعرفته من حرم الله عليه كتمانها اياه وأما على تاويل ابن عباس وابن زيد ان الله لا يحب من كان
مختالا فخورا الذين يخلون على الناس بفضل ما رزقهم الله من أموالهم ثم سائر تاويلهم ما وتاويل
غيرها مساواة اولى الاقوال بالصواب في ذلك ما قاله الذين قالوا ان الله وصف هؤلاء القوم الذين وصف
صفتهم في هذه الآية بالبخل تعزيف من جهل أمر محمد صلى الله عليه وسلم انه حق وان محمدا الله نبي
مبعوث وغير ذلك من الحق الذي كان الله تعالى ذكره قد بينه فيما أوحى الى أنبيائه من كتبه فبخل
بتبينه للناس هؤلاء وأمرهم ان يكتتموه من جهل ذلك ولا يبينوه
للناس وانما قلنا هذا القول اولى بتاويل الآية لان الله جل ثناؤه وصفهم بانهم يامررون الناس بالبخل
ولم يبالغنا عن أمية من الامم انما كانت نامر الناس بالبخل ديانة ولا تخلق قابل ترى ذلك قبحا ويزم فاعله
ولا يمدح وان هي تخلقت بالبخل واستعملته في أنفسها فالسحناء والجدود تعده من مكارم الافعال
وتحت عليه ولذلك قلنا ان بخلهم الذي وصفهم الله به انما كان بالعلم الذي كان الله آتاهموه فبخلوا
بتبينه للناس وكنتموه دون البخل بالاموال الا أن يكون معنى ذلك الذين يخلون باموالهم التي
ينفقونها في حقوق الله في سبيله ويامررون الناس من أهل الاسلام بترك النفقة في ذلك فيكون بخلهم
باموالهم وأمرهم الناس بالبخل فهذا المعنى على ما ذكرنا من الرواية عن ابن عباس فيكون لذلك
وجه مفهوم في وصفهم بالبخل وأمرهم به ﴿القول في تاويل قوله﴾ (وأعتدنا للكافرين عذابا
مهينا) يعني بذلك جل ثناؤه وأعتدنا وجعلنا للجاحدين نعمة الله التي أنعم بها عليهم من المعرفة بنبوة
محمد صلى الله عليه وسلم المكذبين به بعد علمهم به الكاذبين نعته وصفته من أمرهم الله ببيان له من
الناس عذابا مهينا يعني العقاب المذل من عذب بخلوده فيه عتاده في آخره اذا قدم على ربه وآخذ
بما سلف منه من سجوده فرض الله الذي فرضه عليه ﴿القول في تاويل قوله﴾ (والذين ينفقون
أموالهم رياء الناس ولا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر) يعني بذلك جل ثناؤه وأعتدنا للكافرين
بأنه من اليهود الذين وصف الله صفتهم عذابا مهينا والذين ينفقون أموالهم رياء الناس والذين في
موضع خفض عطفنا على الكافرين وقوله رياء الناس يعني ينفق صراة الناس في غير طاعة الله أو
غير سبيله ولكن في سبيل الشيطان ولا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر يقول ولا يصدقون بوحداية
الله ولا بالمعاد السبوع يوم القيامة الذي فيه جزاء الاعمال انه كائن وقد قال مجاهد ان هذا من صفة اليهود
وهو صفة أهل النفاق الذين كانوا أهل شرك فاطهر والاسلام تقيده من رسول الله صلى الله عليه وسلم
وأهل الايمان به وهم على كفرهم معيرون أشبههم بصفة اليهود لان اليهود كانت توحده الله وصدق

وعلى وخلف الباقر تسوي مبني للمفعول من الذوبية مستمن من اللبس وكذلك (٥٣) في المائة جزرة وعلى وخلف والمفضل الباقر

لا مستمن من الملامسة قبلا انظر بكسر
التنوين أبو عمرو وسهل ويعقوب
وجزة وعاصم وابن ذكوان
الباقر بالضم وقرق بعضهم بين
موضع الخفض فلم يجوز الضم كراهة
الانتقال من الكسرة الى الضمة
نحو ومثابه انظروا وبرجنا دخلوا
وخبيثة اجتثت وعذاب اركض
وأشبهه ذلك نضجت جلودهم وبابه
مدغما جزرة وعلى وخلف وهشام
وأبو عمرو والوقوف شهيدا ط الارض
ط حديثاه تغتسلوا ط وأيديكم
ط عفورا السبيل ط باعدائكم
ط نصيراه في الدين ط وأقوم
لا الاتصال لكن قليلا ه السبيل
ط مفعولا لمن يشاء ج عظيما
ه تزكون أنفسهم ط قتيلاه
الكذب ط مبيناه ط سبيلا ه
ربع الجزء لعنهم الله ط نصيراه ط
لان أم بمعنى همزة الاستفهام
للا انكار نقيراه لالعطف من فضله
ج لتنهاى الاستفهام مع تعقب
الفاء عظيما صدعنه ط سعيرا
ه نارا ط العذاب ط حكيميا
ه أبدا ط مطهرة زلاستنفاف
الفعل على انه من تمام المقصود
طلبلا ه * التفسير انه سبحانه لما
أوعد الظالمين بقوله ان الله لا يظلم
مشتقا ذرة ووعد المطيعين بقوله وان
تلك حسنة يضاعفها أراد أن يبين
أن ذلك يجري بشهادة الرسل الذين
جعلهم الله حجة على الخلق ليكون
الالزام أتم والتمكين أعظم وى
أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لابن
مسعود اقرأ القرآن على قال فقلت
يا رسول الله أنت الذي علمتني فقال
أحب ان أسمعها من غيري قال ابن
مسعود فافتتحت سورة النساء فلما

بالبعث والمعاد وانما كان كفرها تكذيبها بنبوة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم وبعد ففي فضل الله بين
صفة الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر وصفة الفريق الآخر الذين وصفهم في الآية قبلها وأخبر
ان لهم عذابا مهينا بالواو الفاصلة بينهم ما ينبي عن انهم ماصفتان من نوعين من الناس يختلفي المعاني
وان كان جمعهم أهل كفر بالله ولو كانت الصفتان كلتاها ماصفة نوع من الناس لقبل ان شاء الله
وأعندنا لا كافر من عذابا مهينا الذين ينفقون أموالهم رياء الناس ولكن فضل بينهم بالواو لما
وصفتان ظن ظان ان دخول الواو غير مستنكر في عطف صفة على صفة لموصوف واحد في كلام
الفر يقين ذلك وان كان كذلك فان الاصح في كلام العرب اذا أريد ذلك ترك ادخال الواو واذا أريد
بالثاني وصف آخر غير الاول أدخل الواو وتوجب كلام الله الى الاصح الا شهر من كلام نزل بلسانه
كأبه أولى بنامن توجهه الى الانكسر من كلامهم ﴿ القول في تاويل قوله ﴾ (ومن يكن الشيطان
له فرينافساء قرينا) يعني بذلك جل ثناؤه ومن يكن الشيطان له خليا واصحابا يعمل بطاعته
ويتبع أمره ويترك أمر الله في انفاقه ماله رياء الناس في غير طاعته وموجوده وحسدانية الله والبعث
بعد الممات فساء قرينا يقول فساء الشيطان قرينا وانما نصب القرين لان في ساذكر من الشيطان
كما قال جل ثناؤه بس للظالمين بدلا وكذلك تفعل العرب في ساء ونظائرهما ومنه قول عدري بن زيد
عن المرأة تسال وابصر قرينه * فان القرين بالمقارن مقعد
يريد بالقرين صاحب الصديق ﴿ القول في تاويل قوله ﴾ (وماذا عليهم لو آمنوا بالله واليوم
الآخر وأنفقوا مما رزقهم الله وكان الله بهم عليما) يعني بذلك جل ثناؤه أى شئ على هؤلاء
الذين ينفقون أموالهم رياء الناس ولا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر لو آمنوا بالله واليوم
الآخر لو صدقوا بان الله واحد لا شريك له والخصواله التوحيد وأيقنوا بالبعث بعد الممات
وصدقوا بان الله يجازيهم بما عملوا يوم القيامة وأنفقوا مما رزقهم الله وأدوا كاهة أموالهم التي رزقهم
الله وأعطاهم هواطية بها أنفسهم ولم ينفقوا رياء الناس التماس الذكر والفخر عند أهل الكفر
بأنه والمحمدة بالباطل عند الناس وكان الله بهم ولاء الذين وصف صفتهم أنهم ينفقون أموالهم رياء
الناس نفاقا وهم بالله واليوم الآخر مكذبون عليما يقول ذاعلم بهم وبما عملهم وما يقصدون ويريدون
بانفاقهم وما ينفقون من أموالهم وأنهم يريدون بذلك الرياء والسمعة والمحمدة في الناس وهو حافظ
عليهم أعمالهم لا يخفي عليه شئ منها حتى يجازيهم بما عملوا عند معادتهم اليه ﴿ القول في
تاويل قوله تعالى ﴾ (ان الله لا يظلم مثقال ذرة وان تك حسنة يضاعفها ويؤت من لدنه أجرا عظيما)
يعنى بذلك جل ثناؤه وماذا عليهم لو آمنوا بالله واليوم الآخر وأنفقوا مما رزقهم الله فان الله لا يخس
أحدا من خلقه أنفق في سبيله مما رزقهم من ثواب نفاقه في الدنيا ولا من أجرها يوم القيامة مثقال ذرة
أى ما تزنه او يكون على قدر ثقلها في الوزن ولكنه يجازيه به ويشبهه عليه كما حد ثنا الحسن بن يحيى قال
أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة أنه ثلاثان الله لا يظلم مثقال ذرة لان تفضل حسنة ما تزن
ذرة أحب الى من الدنيا وما فيها حد ثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قال كان بعض
أهل العلم يقول لان تفضل حسنة ما تزن ذرة أحب الى من أن تكون لى الدنيا جميعا وأما
الذرة فانه ذكرك عن ابن عباس أنه قال فيها كما حد ثنا اسحق بن وهب الواسطي قال ثنا أبو
عاصم قال ثنا شبيب بن بشر عن عكرمة عن ابن عباس في قوله مثقال ذرة قال رأس ذرة جراء قال لى
اسحق بن وهب قال يزيد بن هرون زعموا أن هذه الذرة الجراء ليس لها وزن وبخوالذي قلنا في ذلك
صحت الاخبار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حد ثنا محمد بن المنبجى ومحمد بن بشار قال ثنا أبو
داود قال ثنا عمران عن قتادة عن أنس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله لا يظلم المؤمن
حسنة يناب عليها الرزق في الدنيا ويجزيها في الآخرة وأما الكافر فيظلمهم في الدنيا فاذا كان يوم

انتهيت الى هذه الآية قال حسبك الا ان فالتفت اليه فاذا عينا تذر فان قال العيا انه يكاهه فرح لم يبرفه الله تعالى يكراهه قبول الشهادة على

يشهد عليهم بما فعلوا وهو زبهم
وجئنا بك على هؤلاء المكذبين
شهدناهم وصف ذلك اليوم فقال
يومئذ يود الذين كذروا وعصوا الرسول
قبل هذه الجملة معترضة والمراد وقد
عصوا والظاهر أن الواو للعطف
وحينئذ تقتضي صكون صبيان
الرسول مغارا لا يكفر لان عطف
الشيء على نفسه غير جائز فاما أن يخص
الكفر بنوع منه وهو الكفر بالله
أو يقال انه عام وأفرذد كرقسم
منه نظمه والشرف الرسول وتفظيعا
لسان الجوده أو يحمل عصيان
الرسول على المعاصي الغائرة لا الكفر
فيكون في الآية دلالة على أن الكفار
مخاطبون بفرع الشرائع ومعنى لو
تسوى لو يدفنون فتسوى بهم -
الارض كما تسوى بالموتى أو يودون
انهم لم يعذبوا وانهم كانوا الارض
سواء أو يصبر الهائم ترابا يودون
حاله كقولهم ويقول الكافر
يا ليتني كنت ترابا أو ما قوله ولا يكتمون
الله حديثا فاما أن يتصل بما قبله
والواو للعطف أي يودون وانما بقى
عليهم الارض ولم يكونوا كمن أو أمر
بمجد ولا كفر وابه ولا ناقروا والحال
والمراد أن المشركين لمسأرا أو يوم
القيامة ان الله يغفر لاهل الاسلام
دون أهل الشرك قالوا نعم لو انك
يقولون والله ربنا ما كنا مشركين
وجاء أن يغفر الله لهم حينئذ يختم
على أفواههم ويتكلم أيديهم -
وأرجلهم بما كانوا يعملون هناك
يودون انهم كانوا ترابا ولم يكتموا الله
حديثا واما أن يكون كلاما مستأنفا
فان ما عملوا ظاهر عند الله فكيف
يقدر انهم على كتمانه وان قصده
أو نوهوه ثم اتبع وصف اليوم

القيامة لم تكن له حسنة **حدثنا** موسى بن عبد الرحمن المسروقي قال ثنا جعفر بن عون قال
ثنا هشام بن سعد قال أنبأنا يزيد بن أسلم عن عطاء بن يسار والذي نفسي بيده ما أحدكم بأشد مناشدة
في الحق براه مصيبا له المؤمنون في أخوانهم - مذاروا أو ان قد خلصوا من النار يقولون أي ربنا
أخواننا كانوا يصلون معنا ويصومون معنا ويحجون معنا ويجاهدون معنا قد أخذتهم النار فيقول
الله لهم اذهبوا فاني عرفتم صورته فاخرجوه ويحرم صورتهم على النار فيجدون الرجل قد أخذته النار
الى انصاف - اقبوا الى ركبتيه والى حقه وبه فيخرجون منها بشرا كثيرا ثم يعودون فيتمسكهم فيقول
اذهبوا فاني وجدتم في قلبهم مثقال قيراط خيرا فاخرجوه فيخرجون منها بشرا كثيرا ثم يعودون
فيتمسكهم فلا يزال يقول لهم ذلك حتى يقول اذهبوا فاني وجدتم في قلبهم مثقال ذرة فاخرجوه فكان
أبو سعيد اذا حدث بهذا الحديث قال ان لم تصدقوا فاقروا ان الله لا يظلم مثقال ذرة وان تلك حسنة
يضاعفها ويؤت من لدنه أجر عظيم - فيقولون ربنا لم نذرفها خيرا **وحدثني** محمد بن عبد الله بن عبد
الحكم قال ثني أبي وشعيب بن ليث عن الأبيث عن خالد بن يزيد عن ابن أبي هلال عن زيد بن أسلم
عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري عن رسول الله صلى الله عليه وسلم نحوه وقال آخر ون في
ذلك بما **حدثني** به المثنى قال ثنا مسلم بن إبراهيم قال ثنا صدقة بن أبي ساهل قال ثنا أبو
هريرة عن زاذان قال أنبت ابن مسعود فقال اذا كان يوم القيامة جمع الله الاولين والآخرين ثم نادى
مناد من عند الله الأمان كان يطلب مظلة فليجيئ الى حقه فلا يأخذها قال فيفرح والله الصبي أن يذوب له
الحق على والده أو ولده أو زوجته فليأخذ منه وان كان صغيرا ومصداق ذلك في كتاب الله تبارك
وتعالى فاذا نغخ في الصور فلان انساب بينهم - يومئذ لا يتساءلون فيقال له أنت هؤلاء حقوقهم - أي
اعطهم حقه وقهم فيقول أي رب من أين وقد ذهبت الدنيا فيقول الله لا نكتمه أي ملائكتي انظروا في
أعماله الصالحة واعطوهم منها فان بقي مثقال ذرة من حسنة قالت الملائكة وهو أعلم بذلك منها
يا ربنا أعطينا كل ذي حق حقه - وبقي له مثقال ذرة من حسنة فيقول للملائكة ضعفوها لعبدى
وادخلوه بغض - رحمتي الجنة ومصداق ذلك في كتاب الله ان الله لا يظلم مثقال ذرة وان تلك حسنة
يضاعفها ويؤت من لدنه أجر عظيم أي الجنة يعطيها وان فنيت حسنتها وبقيت سيئاته
قالت الملائكة كتبه وأعلم بذلك الهنا فنيت حسنتها وبقي سيئاته وبقي طالبون كثير فيقول الله ضعوا
عليه من أوزارهم واكتبوا له كتابا الى النار قال صدقة أو صكالى جهنم شك صدقة أيها قال
وحدث عن محمد بن عبد الله عن هرون بن عثيرة عن عبد الله بن السائب قال سمعت زاذان يقول
قال عبد الله بن مسعود يؤخذ بيد العبد والامة يوم القيامة فينادى مناد على رؤس الاولين والآخرين
هكذا فلان بن فلان من كان له حق فليأت الى حقه فتفرح المرأة أن يذوب لها حق على أيها وعلى
ابنها أو على أخيها أو على زوجها ثم قرأ ابن مسعود فلان انساب بينهم يومئذ لا يتساءلون فيغفر الله
تبارك وتعالى من حقه ما شاء ولا يغفر من حقوق الناس شيئا فينصب للناس فيقول انتم والى
الناس حقوقهم فيقول رب فنيت الدين من أين أو تبهم حقوقهم فيقول خذوا من أعماله الصالحة
فاعطوا كل ذي حق حقه بقدر ظلمته وان كان وليا لله فضل له مثقال ذرة ضاعفها له حتى يدخلها بها
الجنة ثم قرأ علينا ان الله لا يظلم مثقال ذرة وان كان عبد ادسا قيا قال الملك رب فنيت حسنة
وبقي طالبون كثير فيقول خذوا من سيئاتهم فاضيفوها الى سيئاته ثم صكوا له صكالى النار قال أبو
جعفر فتاوى بل الآيت على تاويل عبد الله هذا ان الله لا يظلم عبد اوجب له مثقال ذرة قبل عبده آخر في
معاذه ويوم لقائه فما فوقه فيتر كد عليه فلا يأخذها - مظلوم من ظالمه ولا يكتمه باخذها منه له وياخذ من
كل ظالم لكل مظلوم تبعته قبله وان تلك حسنة يضاعفها فيقول وان توجده حسنة يضاعفها بمعنى
يضاعف له ثوابا أو أجرها ويؤت من لدنه أجر عظيم أي قول وبعط من عنده أجر عظيم والاجر العظيم

الشافعي وليس فيه الاحذف
المضاف أي لا تقر بوضع الصلاة
ونائبهما وعليه الاكثرون أن
المراد نفس الصلاة أي لا تعملوا اذا
كنتم سكارى ومعنى الآية على القول
الاول لا تقر بوضع المسجد في حالتي
احدهما حاله السكر وذلك أن جمع
من أكل الخبث قبل تحريم الخمر
كانوا يشربونهم باتون المسجد
للصلاة مع الرسول صلى الله عليه وسلم
فنهوا عن ذلك لان الظاهر أن
الانسان اذا أتى المسجد فاعلم ان
للصلاة ولا شك أن الصلاة فيها
أقوال مخصوصة يمنع السكر منها
ونائبها - ما حاله الجنابة واستثنى من
هذه الحالة حالة العبور أي الاجتياز
في المسجد بان كان الطريق الى الماء
فيه أو كان الماء فيه ووقع الاحتلام
فيه والمعنى على القول الثاني النهي
عن الصلاة في حالتي الأولى حالة
السكر أيضا اذا علموا ما يقولون
ومعنى قربان الصلاة غشيباتها
والقيام بها والثانية حالة الجنابة
ويستثنى منها حالة عبور السبيل
ورأيه في هذا القول السفر أي
لا تقر بوضع الصلاة في حالة الجنابة الا
ومعكم حال أخرى تعذرون فيها وهي
حال السفر ويجوز أن يكون الا
عاري سبيل صفة لقوله جنباً أي
لا تقر بوضعها جنباً غير عاري سبيل
أي جنباً عرياناً وإنما استثنى حالة
السفارة لما يجي من تفصيل فيها
وهو أن المسافر اذا أجنب ثم لم يجد
الماء تيمم وصلى مع الجنابة وورد
عليه بعد أن جنب التيمم أيضاً اذا
عجز عن استعمال الماء لمرض أو ورد
يجوز له التيمم والصلاة على الجنابة
اللهم لأن يقال ان عذر السفر

الجنة على ما قاله عبد الله ولا كلا التاويلين ووجه مفهوم أعني التاويل الذي قاله ابن مسعود والذي
قاله قتادة وإنما اخترنا التاويل الاول لموافقته الاثرين رسول الله صلى الله عليه وسلم مع ظاهر التنزيل
على صحته اذ كان في سياق الآية التي قبلها التي حدث الله فيها على النعقة في طاعته وضم النعقة في طاعة
الشياطين ثم وصل ذلك بما وعد الناققين في طاعته بقوله ان الله لا يظلم مثقال ذرة وان تلك حسنة
يضاعفها ويؤت من لذه أجزأها واختلفت القراء في قراءة قوله وان تلك حسنة فقرأت ذلك عامة
قراء العراق وان تلك حسنة تنصب الحسنة بمعنى وان تلك زنة الذرة حسنة يضاعفها وقرأ ذلك جماعة
قراء المدينة وان تلك حسنة ترفع الحسنة بمعنى وان توجد حسنة على ما ذكرت عن عبد الله بن مسعود
من تاويل ذلك وأما قوله يضاعفها فانه جاء بالالف ولم يقل يضاعفها لانه أر يديه في قول بعض أهل
العربية يضاعفها أضعافاً كثيرة ولو أر يديه في قوله يضاعف ذلك ضعفين لقبيل يضاعفها بالشد يديم
اختلف أهل التاويل في الذين وعدهم الله بهذه الآية ما وعدهم فيها فقال بعضهم هم جمع أهل
الايمن بالله وبمحمد صلى الله عليه وسلم واعتلوا في ذلك بما حدثنا الفضل بن الصباح قال ثنا
يزيد بن هرون عن مبارك بن فضالة عن علي بن زيد عن أبي عثمان النهدي قال لقيت أبا هريرة فقالت
له انه بلغني انك تقول ان الحسنة لتضاعف ألف ألف حسنة قال وما أعجبك من ذلك فوالله لقد سمعته
بمعنى النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان الله يضاعف الحسنة ألفي ألف حسنة وقال آخرون بل ذلك
المهاجرون خاصة دون أهل البوادي والاعراب واعتلوا في ذلك بما حدثني محمد بن هرون أبو شوط
قال ثنا يحيى بن أبي بكير قال ثنا فضيل بن مرزوق عن عطية العوفى عن عبد الله بن عمر قال نزلت
هذه الآية في الاعراب من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها قال فقال الرجل فإنا للمهاجرين قال ما هو
أعظم من ذلك ان الله لا يظلم مثقال ذرة وان تلك حسنة تضاعفها ويؤت من لذه أجزأها واذا قال
الله لشئ عظيم فهو عظيم قال أبو جعفر وأولى القولين في ذلك بالصواب قول من قال عنى بهذه الآية
المهاجرين دون الاعراب وذلك انه غير جائز أن يكون في اخبار الله أو اخبار رسوله صلى الله عليه وسلم
شئ يدفع بعضه بعضاً فاذا كان سبحانه وعد الله من جاء من عباده المؤمنين بالحسنة من الجزاء عشر أمثالها
ومن جاء بالحسنة منهم أن يضاعفها وكان الخبران اللذان ذكرناهما عن النبي صلى الله عليه وسلم صحيحين
كان غير جائز الا أن يكون أحدهما محمولاً والاخر مفسر اذا كانت اخباره صلى الله عليه وسلم يصدق
بعضها بعضاً واذا كان ذلك كذلك صح ان خبر أبي هريرة معناه ان الحسنة لتضاعف للمهاجرين من
أهل الايمان ألفي ألف حسنة وللأعراب منهم عشر أمثالها على ما روى ابن عمر عن النبي صلى الله عليه
وسلم وان قوله من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها يعني من جاء بالحسنة من أعراب المؤمنين فله عشر
أمثالها ومن جاء بالحسنة من مهاجرين يضاعفها ويؤت الله من لذه أجزأها يعني يعطه من عنده
أجزأها يعني عوضاً من حسنته عظيمها وذلك العوض العظيم الجنة كما حدثني المثنى قال ثنا
مسلم بن ابراهيم قال ثنا صدقة بن أبي سهل قال ثنا أبو عمرو عن راذان عن ابن مسعود ويؤت من
لذه أجزأها أي الجنة يعطها حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن
جرير قال أخبرني عباد بن أبي صالح عن سعيد بن جبير قوله ويؤت من لذه أجزأها قال الاجر
العظيم الجنة حدثني نونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله ويؤت من لذه أجزأها
عظيمها قال أجزأها الجنة ﴿ القول في تاويل قوله ﴾ فكيف اذا جئنا من كل أمة بشهيد وجئنا
بك على هؤلاء شهيداً يعني بذلك جل ثناؤه ان الله لا يظلم عباده مثقال ذرة فكيف بهم اذا جئنا من
كل أمة بشهيد يعني بمن يشهد على أفعالها وتصديقاتها وسلما وتكذيبها وجئنا بك على هؤلاء
شهيداً يقول وجئنا بك يا محمد على هؤلاء أي على أمته شهيداً يقول شاهدنا كما حدثنا محمد بن
الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدي فكيف اذا جئنا من كل أمة بشهيد

أعم وأغلب فلهذا تخصص بالذكر أولاً وسكارى جمع سكران وقوله وانتم سكارى في محال النصب على الخلال ولهذا عطف عليه قوله ولا جنباً

والجنب يستوي فيه الواحد والجمع
العجابه والتابعين فقال ان السكر
ههنا يراد به غلبة النوم ويوافقه
الاشتهاق فان السكر عبارة عن سد
الطريق ومنه سكر السبيل سد
طريقه والسكر في الشراب هو ان
يقطع عما عليه من المضار في حال
الصحو فعند النوم يمتلئ بجاري
الروح من الاجرة الغليظة فيسد
تلك الجارى بها ولا ينفذ الروح
السامع والباصر الى ظاهر البدن
والجواب ان اغظ السكر حقيقة في
السكر من الخمر والاصل في الاطلاق
الحقيقة ومعنى استعمل مجازا فانما
استعمل مقيدا كقوله تعالى
وجاءت سكرة الموت وتري الناس
سكارى وايضا اجمع المفسرون على
انها نزلت في شرب الخمر وسبب النزول
بمتنع ان لا يكون مراد من الآية
ثم على قول الجمهور يمكن ادعاء النسخ
في الآية بانه انما نهي عن قربان
الصلاة حال السكر ومدودا الى غاية
ان يصير بحيث يعلم ما يقول والحكم
المدود الى غاية يقتضى انتهاء ذلك
الحكم عند تلك الغاية فهذا يقتضى
جواز الصلاة مع السكر اذا كان
بحيث يعلم ما يقول وجواز الصلاة
مع هذا السكر توهم جواز هذا السكر
لكونه تعالى حرم الخمر في آية
سورة المائدة على الاطلاق فتكون
ناسخة لبعض مدلولات هذه الآية
ومن قال ان مدلول الكلام يرجع
الى النهى عن الشرب المخل بالفهم
عند القرب من الصلاة وتخصيص
الشيء بالذكر لا يدل على نفي ما عداه
فلا يكون منسوخا بكتبه ان العجابه
لم يفهموا منها التحريم المطلق
فكانوا لا يشربون في اوقات الصلاة
فاذا صلوا العشاء شربوه فلا يصحون

وجننا بك على هؤلاء شهيدا قال ان النبيين ياتون يوم القيامة - منهم من أسلم معه من قومه الواحد
والاثنان والعشرة وأقل وأكثر من ذلك حتى يؤتى بقوم لوط صلى الله عليه وسلم لم يؤمن معه الا ابتناه
فيقال لهم هل بلغتم ما أرساكم به فيقولون نعم فيقال من يشهد فيقولون أمة محمد صلى الله عليه وسلم
فيقال لهم أنتم شهدون ان الرسل أودعوا عندكم شهادة فبم تشهدون فيقولون ربنا شهدنا أنهم قد بلغوا
كما شهدوا في الدنيا بالتبليغ فيقال من يشهد على ذلك فيقولون محمد صلى الله عليه وسلم فيدعى محمد
عليه السلام فيشهد ان أمته قد صدقوا وان الرسل قد بلغوا فذاك قوله وكذلك جعلناكم أمة وسطا
لئلا تكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيدا **حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال**
ثني حجاج قال قال ابن جريح قوله فكيف اذا اجننا من كل أمة بشهيد قال رسولها فيشهد علمها ان قد
أبلغهم ما أرسله الله اليهم وجننا بك على هؤلاء شهيدا قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا أتى عليها
فاضت عيناه **حدثنا ابن جريح قال ثنا يحيى بن واضح قال ثنا الحسن عن زيد النخعي عن**
عكرمة في قوله وشاهدوا مشهودا قال الشاهد محمد والمشهود يوم الجمعة فذلك قوله فكيف اذا اجننا من
كل أمة بشهيد وجننا بك على هؤلاء شهيدا **حدثنا عبد الله بن محمد الزهري قال ثنا سفيان**
عن المسعودي عن جعفر بن عمرو بن حريث عن أبيه عن عبد الله فكيف اذا اجننا من كل أمة بشهيد
وجننا بك على هؤلاء شهيدا قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم شهداء عليهم ما دمت فيهم فلما توفيتني
كنت أنت الرقيب عليهم وأنت على كل شيء شهيد **حدثنا محمد بن المثنى قال ثنا ابراهيم بن أبي**
الوزر قال ثنا سفيان بن عيينة عن المسعودي عن القاسم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لابن
مسعود اقرأ على قال اقرأ وعليك أنزل قال اني أحب ان أسمع من غيري فقال فقرأ ابن مسعود
النساء حتى بلغ فكيف اذا اجننا من كل أمة بشهيد وجننا بك على هؤلاء شهيدا قال قال استعير النبي
صلى الله عليه وسلم وكف ابن مسعود قال ابن مسعود **حدثنا جعفر بن عمرو بن حريث عن أبيه**
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال شهداء عليكم ما دمت فيكم فاذا توفيتني كنت أنت الرقيب عليهم وأنت
على كل شيء شهيد **القول في تاول قوله (يومئذ يود الذين كفروا وعصوا الرسول لو تسوى بهم**
الارض ولا يكتمون الله حديثا) يعني بذلك جل ثناؤه يوم تجي من كل أمة بشهيد ونجىء بك على أمتك
يا محمد شهيد ابود الذين كفروا يقول النبي الذين يحدوا وحداية الله وعصوا رسوله لو تسوى بهم الارض
واختلف القراء في قراءة ذلك فقرأه عامة قراء أهل الحجاز ومكة والمدينة لو تسوى بهم الارض
بتشديد السين والواو وفتح التاء بمعنى لو تسوى بهم الارض ثم أذغمت التاء الثانية في السين يراد به أنهم
يودون لو صاروا ترابا فاذا كانوا سواء هم والارض وقرأ آخرون ذلك لو تسوى بهم الارض بفتح التاء
وتخفيف السين وهي قراءة عامة قراء أهل الكوفة والمعنى الاول غير أنهم تركوا تشديد السين واعتلوا
بان العرب لا تسكاد تجتمع بين تشديد في حرف واحد وقرأ ذلك آخرون لو تسوى بهم الارض
بمعنى لو سواهم الله والارض فصاروا ترابا مثلها بتصييرها باهم كما يفعل ذلك بمن ذكر أنه يفعل به من
البهائم وكل هذه القراءات منقاربات المعنى وبأى ذلك قرأ القارئ فصيلا لان من غنى منهم أن يكون
يومئذ ترابا انما ينفي أن يكون كذلك بتكوين الله اياه كذلك وكذلك من غنى أن يكون الله جعله
كذلك فقد غنى أن يكون ترابا على ان الامر وان كان كذلك فاعجب القراءة الى في ذلك لو تسوى بهم
الارض بفتح التاء وتخفيف السين كراهية الجمع بين تشديد في حرف واحد وللوقوف في المعنى بين
ذلك وبين قوله ويقول الكافر يا ليتني كنت ترابا فآخبر الله عنهم جل ثناؤه أنهم لم يعمنون أن يكونوا
ترابا ولم يخبر عنهم أنهم قالوا يا ليتني كنت ترابا فكذلك قوله لو تسوى بهم الارض فسواهاهم
وهي أعجب الى ليوافق ذلك المعنى الذي أخبر عنهم بقوله يا ليتني كنت ترابا أو ما قوله ولا يكتمون الله
حديثا فان أهل التاول تاولوه بمعنى ولا تسكتم الله جوارحهم **حدثنا عثمان بن محمد ذلك أفواهم**

الاصل في وقت ما وبوجه ما وان كان لا يدل على تحريمه ولا على اباحته في غير ذلك الوقت وبغير (٥٧) ذلك الوجه الا ان جانب الاباحة راجح بحكم

الاصل فيغلب على الظن ذلك كما فهمه الصحابة ثم انه تعالى ذكر حكم المعذورين في حال الحدث نخص اولامن ينهم مرضاهم وسفرهم لانهم المتقدمون في استحقاق بيان الرخصة لهم لكثرة المرض والسفر وغلبتهما على سائر الاسباب الموجبة للرخصة والمعنى ان المرضى اذا عدموا الماء لضعف حركتهم وعجزهم عن الوصول اليه فلهم ان يشربوا وكذلك لذين هم على حالة السفر اذا عدموه لبعده ويحتمل ان يقال قوله فلم تجدوا ماء ايس قيدا في حكم المرضى لانهم في الرخصة وان وجدوا ماء ثم عم كل من وجب عليه التطهر واعوزه الماء لخوف سبغ أو عدوا وعدم آله استقاء أو انحصار في مكان لا ماء فيه أو غير ذلك من الاسباب التي لا تكثر كثرة المرض والسفر وبرد بالمرض ما يخاف معه محذور كبطء برء وشين فاحش ظاهر يقول طبيب مقبول لرواية لان يتألم ولا يخاف روى ان بعض الصحابة أصابته جنابة وكان به حرج عظيم فسال بعضهم فلم يفتنه بالتميم فاغتسل فمات فسمع النبي صلى الله عليه وسلم فقال قتله قتله الله وقال مالك رداوي يجوز له التيمم بجميع أنواع المرض وفي معنى المرض البرد المؤدى الى المرض لو استعمل الماء كما مر من حديث عمرو بن العاص في تفسير قوله ولا تقتلوا أنفسكم والسفر يع الطويل والقصير أعنى مسافة القصر وما دونها لا إطلاق قوله أو على سفر والغائط المكان المظلم من الارض وجعه الغيطان كان الرجل اذا أراد قضاء الحاجة طلب غائطا من الارض يغيب فيه عن أعين الناس فكفى به

ذكر من قال ذلك صدقنا ابن جبر قال ثنا حكيم قال ثنا عمرو بن مطرف عن المنهال بن عمرو عن سعيد بن جبر قال أتى رجل ابن عباس فقال سمعت الله يقول والله ربنا ما كنا مشركين وقال في آية أخرى ولا يكتنون الله حديشا فقال ابن عباس أما قوله والله ربنا ما كنا مشركين فانهم لم ياروا الله لا يدخل الجنة الا أهل الاسلام قالوا تعالوا فلنجسد فقالوا والله ربنا ما كنا مشركين فنفخ الله على أفواههم وتكلمت أيديهم وأرجلهم فلا يكتنون الله حديشا صدقنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر بن رجب عن المنهال بن عمرو عن سعيد بن جبر قال جاء رجل الى ابن عباس فقال أشيأ ثم تختاف على في القرآن فقال ما هو أشك في القرآن قال ايس بالشك ولكنه منه اختلاف قال فهات ما اختلف عليك قال اسمع الله يقول ثم لم تكن فنتنم الا ان قالوا والله ربنا ما كنا مشركين وقال ولا يكتنون الله حديشا وقد كتبهوا فقال ابن عباس أما قوله ثم لم تكن فنتنم الا ان قالوا والله ربنا ما كنا مشركين فانهم لم ياروا يوم القيامة ان الله يغفر لاهل الاسلام ويغفر الذنوب ولا يغفر ثم كاولا بتعاطفه ذنب أن يغفره بخدا المشركون فقالوا والله ربنا ما كنا مشركين رجاء أن يغفر لهم فيحتم على أفواههم وتكلمت أيديهم وأرجلهم بما كانوا يعملون فعند ذلك بود الذين كفروا وعصوا الرسول لوتسوى بهم الارض ولا يكتنون الله حديشا صدقنا المثنى قال ثنا مسلم بن ابراهيم قال ثنا القاسم قال ثنا الزبير عن الضحاك أن نافع بن الأزرق أتى ابن عباس فقال ل ابن عباس قول الله تبارك وتعالى يومئذ بود الذين كفروا وعصوا الرسول لوتسوى بهم الارض ولا يكتنون الله حديشا وقوله والله ربنا ما كنا مشركين فقال له ابن عباس اني أحسبك قت من عند أصحابك فقلت ألقى على ابن عباس متشابه القرآن فاذا رجعت اليهم فاخبرهم ان الله جامع الناس يوم القيامة في بقيق واحد فيقول المشركون ان الله لا يقبل من أحد شيئا الا من وحده فيقولون تعالوا نجسد فيسا لهم فيقولون والله ربنا ما كنا مشركين قال فيحتم على أفواههم ويستنطق جوارحهم أنهم كانوا مشركين فعند ذلك تمنوا لو ان الارض سويت بهم ولا يكتنون الله حديشا صدقنا محمد بن سعد قال ثنا أبي قال ثنا عبي الله بن أبي عن أبيه عن ابن عباس يومئذ بود الذين كفروا وعصوا الرسول لوتسوى بهم الارض ولا يكتنون الله حديشا يعني أن تسوى الارض بالجمال عليهم فتأويل الآية على هذا القول الذي حكيناه عن ابن عباس يومئذ بود الذين كفروا وعصوا الرسول لوتسوى بهم الارض ولا يكتنون الله حديشا كأنهم تمنوا أنهم سووا مع الارض وانهم لم يكونوا كنهوا الله حديشا وقال آخرون معنى ذلك يومئذ لا يكتنون حديشا بودون لوتسوى بهم الارض وايس بمنكتم عن الله شئ من حديشهم لعلهم جل ذكره بجميع حديشهم وأمرهم فانهم ان كتموه بالسننهم في محذوره لا يخفى عليه شئ منه ﴿ القول في تاويل قوله (يا أيها الذين آمنوا لاتقر بوالصلاة وأنتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون) يعني بذلك جل ثناؤه يا أيها الذين آمنوا صدقوا الله ورسوله لاتقر بوالصلاة وأنتم سكارى وهو جمع سكران حتى تعلموا ما تقولون في صلواتكم وتقرؤن فيها ما أمركم الله به أو نذركم الى قبله فيها ما سئناكم عنه ووجركم ثم اختلف أهل التأويل في السكر الذي عناه الله بقوله لاتقر بوالصلاة وأنتم سكارى فقال بعضهم عني بذلك السكر من الشراب ذكر من قال ذلك صدقنا محمد بن ابي بكر قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن عطاء بن السائب عن أبي عبد الرحمن عن علي انه كان هو وعبد الرحمن ورجل آخر شربوا الخمر فصرى بهم عبد الرحمن فقراقل يا أيها الكافرون نغاط فيها فنزات لاتقر بوالصلاة وأنتم سكارى صدقنا المثنى قال ثنا الحاج بن المنهال قال ثنا جناد عن عطاء بن السائب عن عبد الله بن حبيب ان عبد الرحمن بن عوف صنع طعاما وشربا فذاعنقوا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فاكلوا وشربوا حتى ثملوا فقدموا علينا صلى بهم المغرب فقراقل يا أيها الكافرون أعبدوا معبودون وأنتم عابدون ما عبدوا وأنا عبد ما عبدتم لكم دينكم ولي دين

وابن عمر والشعبي والنخعي واليه ذهب الشافعي وثانها جماع المراد به الجماع وهو قول ابن عباس والحسن وسأهدوقنادة ومذهب أحنيفة والشيعة ما ورد في القرآن بطريق الكناية وإن طلقتموهن من قبل أن يمسوهن فخر برقبته من قبل أن يمسواهن ابن عباس إن الله يحكم بينكم ويعفو عنكم ويبغض المباشرة بالملامسة وأيضاً التشبه الآية الحدتين الأصغر والأكبر ثم على مذهب الشافعي قال بعض أهل الظاهر إنما ينتقض وضوء اللامس دون الملموس لقوله أو لمستم والصحيح أنه ينتقض وضوءهما معاً لا يشترط اللامس والملموس في ابتغاء اللذة قوله فلم يجسدوا ما قال الشافعي إذا دخل وقت الصلاة فدخل الماء ولم يجد قنبره وصلّى ثم دخل وقت الصلاة الثانية وجب عليه الطلوع مرة أخرى لان عدم الوجدان مشعر بسبق الطلوع فلا بد في كل مرة من سبق الطلوع وقال أبو حنيفة لا يجب بدليل قوله ولم يجده عز ما سبق الطلوع في حقه تعالى محال وأجيب بأنه بنية الكاظم على الجواز لغة فإنه طلب شيئاً لم يجدوا جمعوا على أنه لو وجد الماء لكنه احتاج اليد لعطشه أو لعطش حيوان محترم معه جازله التيمم ولو وجد من الماء ما لا يكفيه فلا يصح عند الأئمة أنه يستعمله أو يصبه ثم يتيمم ليكون عاملاً بظاهر الآية والتيمم في اللغة العصد والصيد التراب فعيل بمعنى فاعل وقال ثعلب والزجاج إنه وجه الأرض تراباً كان أو غيره ومن هنا قال أبو حنيفة إذا كان صخر التراب عليه وضرب التيمم يده عليه ومصحح كان ذلك كاذباً

فاتزل الله تبارك وتعالى هذه الآية لا تقر بوالصلاة وأنتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون **حدثني** محمد بن سعد قال نبي أني قال نبي عمي قال نبي أبي عن أبيه عن ابن عباس يأبى الله أنتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون **حدثني** لا تقر بوالصلاة وأنتم سكارى قبل أن تحرم الخمر فقال الله يأبى الله الذين آمنوا لا تقر بوالصلاة وأنتم سكارى الآية **حدثنا** ابن جرير قال ثنا جرير عن مغيرة عن أبي رزين في قوله يأبى الله الذين آمنوا لا تقر بوالصلاة وأنتم سكارى قال نزل هذا وهم بشر بن الخمر فقال وكان هذا قبل أن ينزل تحريم الخمر **حدثنا** ابن جرير قال ثنا جرير عن مغيرة عن أبي رزين قال كانوا يشربون بعدما أنزلت التي في البقرة وبعد التي في النساء فلما أنزلت التي في المائدة تركوها **حدثني** محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله وأنتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون قال نزلوا أن يصلوا وهم سكارى ثم نسخها تحريم الخمر **حدثني** المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله **حدثنا** الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة في قوله لا تقر بوالصلاة وأنتم سكارى قال كانوا يجتنبون السكر عند حضور الصلوات ثم نسخ تحريم الخمر **حدثنا** ابن جرير قال ثنا جرير عن مغيرة عن أبي وائل وأبي رزين وإبراهيم في قوله يأبى الله الذين آمنوا لا تقر بوالصلاة وأنتم سكارى ويستأنفونك عن الخمر والميسر قل فيهما أثم كبير ومنافع للناس وإنهما أكبر من نفعهما وقوله تتخذون منه سكرًا ورزقا حسنا قالوا كان هذا قبل أن ينزل تحريم الخمر وقال آخرون معنى ذلك لا تقر بوالصلاة وأنتم سكارى من النوم ذكر من قال ذلك **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا أبي عن سلمة بن نبيب عن الضحك لا تقر بوالصلاة وأنتم سكارى قال سكر النوم **حدثنا** أحمد بن حازم الغفاري قال ثنا أبو نعيم قال ثنا سلمة عن الضحك يأبى الله الذين آمنوا لا تقر بوالصلاة وأنتم سكارى قال لمن يقرهم أسكر التامعني هم أسكر النوم * قال أبو جعفر وأولى القولين في ذلك بتأويل الآية تأويل من قال ذلك نهى من الله المؤمنين عن أن يقر بوالصلاة وهم سكارى من الشراب قبل تحريم الخمر للاخبار المتظاهرة عن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بان ذلك كذلك نهى من الله وان هذه الآية نزلت فيمن ذكرت أنهم أنزلت فيه فان قال لنا قائل وكيف يكون ذلك معناه والسكران في حال زوال عقله نظير المجنون في حال زوال عقله وأنت ممن تحيل تكليف المجانين لقدم الفهم بما يؤمرو به ينهى قيل له ان السكران لو كان في معنى المجنون لمكان غير جائز أمره ونهيه ولكن السكران هو الذي يفهم ما يابى ويذرعير ان الشراب قد أنقل اساه وأحرجسه واخدره حتى يحجز عن إقامة قراءه في صلواته وحدودها الواجبة عليه فيها من غير زوال عقله فهو بما أمر به ونهى عنه عارف فبهم وعن أداء بعضه عاجز تحجز جسمه من الشراب وأمان صار الى حد لا يعقل ما يابى يذرعير ذلك منتقل من السكر الى الخبل ومعنى المجانين وليس ذلك الذي خوطب بقوله لا تقر بوالصلاة لان ذلك مجنون وانما خوطب به السكران والسكران ما وصفنا صفة القول في تأويل قوله (ولاجنبنا الاعرابى سبيل حتى تغتسلوا) اختلاف أهل التأويل في تأويل ذلك فقال بعضهم معنى ذلك لا تقر بوالصلاة وأنتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون ولا تقر بواجبنا الاعرابى سبيل يعنى الآن تكونوا مجتازى طريق أى مسافر بن حتى تغتسلوا ذكر من قال ذلك **حدثنا** محمد بن بشار ومحمد بن المثنى قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبه عن قتادة عن أبي مجلز عن ابن عباس في قوله ولا جنبنا الاعرابى سبيل قال المسافر وقال ابن المثنى في السفر **حدثني** محمد بن سعد قال نبي أبي قال نبي عمي قال نبي أبي عن أبيه عن ابن عباس قوله ولا جنبنا الاعرابى سبيل يقول لا تقر بوالصلاة وأنتم جنب اذا وجدتم الماء فان لم تجدوا الماء فقد أحلت لكم أن تمسكوا بالارض **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا أبي عن ابن أبي ليلى عن المنهال عن عباد بن عبد الله أو عن زر عن علي رضي الله عنه ولا جنبنا الاعرابى سبيل قال الآن تكونوا مسافرين

بوجودهم أو أيديكم منه ولا يفهم من قول القائل مسحت برأسه من الدهن الامعني التبويض (٥٩) ولان الصعيد وصف بالطيب والطيب هو

الذي يحتمل الانبات لقوله والبلد الطيب يخرج نباته بأذن ربه ولانه صلى الله عليه وسلم خصص التراب بهذا المعنى فقال جعلت لي الارض مسجدا وترابها طهورا أمام مسح الوجه واليد فعن علي وابن عباس اختصاص المسح بالجبهة وظاهر المسحين وقريب منه مذهب مالك لان المسح مكنتي فيه باقل ما يطلق عليه اسم المسح وقال الشافعي وأبو حنيفة يستوعب الوجه واليد واليدين الى المرفقين كافي الوضوء وعن الزهري الى الاباط لان اليد حقيقة لهذا العضو الى الابط ثم ختم الآية بقوله ان الله كان عفوا غفورا وهو كناية عن الترخيص والتيسير لان من كان عاقبة العفو عن المذنبين كان أولى بالتخصيص للعاجزين عن عائشة قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض أسفاره حتى اذا كنا بالبيداء أو بذات الجيش انقطع عقدي فاقام رسول الله صلى الله عليه وسلم على التماسه واقام الناس معه وليسوا على ماء وليس معهم ماء فجاأ أبو بكر ورسول الله صلى الله عليه وسلم واضع رأسه على نخذي قد نام فقال أحسبت رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم والناس معه وليسوا على ماء وليس معهم ماء قالت فعاتبني أبو بكر وقال ماشاء الله أن يقول فجعل يطعن بيده في خاصرتي فلا تمنعني من التحرك الا مكان رسول الله صلى الله عليه وسلم على نخذي فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أصبح على غير ماء فانزل الله آية التيمم فتميموا فقال أسيد بن الحضير وهو احد النقباء ما هو

فلا تجددوا الماء فتميموا حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن سالم الافطس عن سعيد بن جبيرة في قوله ولا جنبنا الا عابري سبيل قال المسافر حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا هشام عن قتادة عن أبي مجلز عن ابن عباس بمثله حدثنا ابن جبير قال ثنا هرون بن المغيرة عن عنبسة عن ابن أبي ليلى عن المنهال بن عمرو عن عباد بن عبد الله عن علي رضي الله عنه قال تزنت في السفر ولا جنبنا الا عابري سبيل وعابرا السبيل المسافر اذا لم يجد ماء تيمم حدثنا ابن المثنى قال ثنا هرون عن ابن مجاهد عن أبيه ولا جنبنا الا عابري سبيل قال المسافر اذا لم يجد الماء فانه يتيمم فيصلي حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله ولا جنبنا الا عابري سبيل قال هو الرجل يكون في السفر فتصيبه الجنابة فيتيمم ويصلي حدثنا المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد ولا جنبنا الا عابري سبيل قال مسافر من لا يجدون ماء فتميمون صعيدا طيبا حتى يجدوا الماء فيغتسلوا حدثنا محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله ولا جنبنا الا عابري سبيل قال مسافر من لا يجدون ماء حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن مسعر عن بكير بن الاخنس عن الحسن بن مسلم في قوله ولا جنبنا الا عابري سبيل قال الآن يكونوا مسافرين فلا يجدون الماء فيتيمموا حدثنا ابن جبير قال ثنا حكام عن عمرو عن منصور عن الحكم ولا جنبنا الا عابري سبيل قال المسافر تصيبه الجنابة فلا يجد ماء فيتيمم حدثنا المثنى قال ثنا سويد بن نصر قال أخبرنا ابن المبارك عن سفيان عن سالم الافطس عن سعيد بن جبيرة عن منصور عن الحكم في قوله الا عابري سبيل قال المسافر الجنب لا يجد الماء فيتيمم فيصلي حدثنا المثنى قال ثنا أبو نعيم قال ثنا سفيان عن سالم عن سعيد بن جبيرة ولا جنبنا الا عابري سبيل الآن يكون مسافرا حدثنا المثنى قال ثنا أبو نعيم قال ثنا سفيان عن منصور عن الحكم نحوه حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن جريح عن عبد الله بن كثير قال كنا نسمع انه في السفر حدثنا يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زبدي في قوله ولا جنبنا الا عابري سبيل قال هو المسافر الذي لا يجد الماء فلا بد له من أن يتيمم ويصلي فهو يتيمم ويصلي قال كان أبي يقول هذا وقال آخرون معنى ذلك لا تقر بوا المصلي للصلاة وأنتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون ولا تقر بوجه جنبا حتى تغتسلوا الا عابري سبيل يعني الا يجتاز من فيه للخروج منه فقال أهل هذه المقالة أقيمت الصلاة مقام المصلي والمسجد اذا كانت صلاة المسلمين في مساجدهم يومئذ لا يتخافون عن التجميع فيها فكان في النهي عن أن يقر بالصلاة كفاية عن ذكر المساجد والمصلي الذي يصلون فيه ذكر من قال ذلك حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن عبد الكريم الجزري عن أبي عبيدة بن عبد الله عن أبيه في قوله ولا جنبنا الا عابري سبيل قال هو الماهر في المسجد حدثنا أحمد بن حازم قال ثنا عبيد الله بن موسى عن أبي جعفر الرازي عن زيد بن أسلم عن ابن بشار عن ابن عباس ولا جنبنا الا عابري سبيل قال لا تقرب المسجد الا أن يكون طريقك فيه فتمر مارا ولا تجلس حدثنا ابن بشار قال ثنا معاذ بن هشام قال ثنا أبي عن قتادة عن سعيد بن جبيرة في الجنب يمر في المسجد يجتاز او هو قائم لا يجلس وليس بموضي وتلاه هذه الآية ولا جنبنا الا عابري سبيل حدثنا ابن جبير قال ثنا هرون بن عمرو عن الضحاك عن ابن عباس قال لا بأس للحنافر والجنب أن يمرا في المسجد ما لم يجلسا فيه حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم قال أخبرنا أبو الزبير قال كان أحدنا يمر في المسجد وهو جنب مجتازا حدثنا ابن بشار قال ثنا ابن أبي عمير عن سعيد بن قتادة عن الحسن في قوله ولا جنبنا الا عابري سبيل قال الجنب يمر في المسجد ولا يقعد فيه حدثنا ابن بشار قال ثنا أبو أحمد وحدثنا المثنى قال ثنا أبو نعيم فلا يجتمعنا ثنا سفيان عن منصور عن ابراهيم في قوله ولا جنبنا الا عابري سبيل

باول بركتكم يا آل أبي بكر قالت عائشة فبعثنا البعير الذي كنت عليه فوجدنا العقد تحته ثم انه سبحه انا ما ذكر من أول السورة الى ههنا أحكاما

كثيرة عدل الـذ كـر طرف من آثار (٦٠) المتقدمين وأ- والهم لان الانتقال من أسلوب الى أسلوب مما يزيد السامع هزة وجدة فقال ألم تر

الى الذين أى ألم ينته علمك أو ألم تنظر الى من أو توأخظا من علم التوراة وهم أحبار اليهود وإنما أدخل من التبعية لئلا يحرم عرفوا من التوراة نبوة موسى ولم يعرفوا منها نبوة محمد صلى الله عليه وسلم فاما الذين أسماوا منهم كعبد الله بن سلام وأضرابه فقد وصفهم بان معهم علم الكتاب في قوله قل كفى بالله شهيدا بيني وبينكم ومن عنده علم الكتاب لانهم عرفوا الامرين جميعا يشتركون الضلالة يختار ونهالان من اشترى شيئا فقد آثر واختاره قاله الزجاج والمراد تكذيبهم لرَسُولِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لا غرض لهم القاسدة من أخذ الرشى وحسب لرياسة وقيل المراد يستبدلون الضلالة وهي البقاء على اليهودية بالهدى وهو الاسلام بعد وضوح الآيات لهم على صحته ويريدون أن تضلوا أتم أمها المؤمنون سبيل الحق كضالوه ولا أقبح ممن جمع بين هذين الامرين الضلال والاضلال عن ابن عباس ان الآية نزلت في حبرين من أحبار اليهود كانا ياتيان رأس المنافقين عبد الله بن أبي رهمطه فيشطانهم عن الاسلام وقيل المراد هوام اليهود كلوا يعطون أحبارهم بعض أهـ والهم لينهروا اليهودية فكأنهم اشترى وبالهم الشهية والضلالة والله أعلم منكم باعدائكم لانه عالم بكنهه ما في صدورهم من الخلق والغيب فاذا أطلعكم على أحوالهم فلا تستصحبوهم في أموركم واحذروهم وكني بالله وإياما متوليا لامور العبد وكني بالله نصيرا فثقوا بولايته ونصرته ونهم وكرر كفى ليكون أشد تأثرا في القلب وأكثرا بالغتا وزيدت الباء في

قال اذا لم يجد طريقا الى المسجد عرفيه **حدثني** المثنى قال ثنا أبو غسان مالك بن اسمعيل قال ثنا اسرائيل عن منصور عن ابراهيم في هذه الآية ولا جنبنا الا عابري سبيل حتى تغسلوا قال لا بأس أن يمر الجنب في المسجد اذا لم يكن له طريق غيره **حدثنا** ابن حنبل قال ثنا جرير عن منصور عن ابراهيم مثله **حدثني** المثنى قال ثنا شريك عن سالم عن سعيد بن جبيرة قال الجنب يمر في المسجد ولا يجلس فيه ثم قرأ ولا جنبنا الا عابري سبيل **حدثني** المثنى قال ثنا الجاني قال ثنا شريك عن عبد الكريم عن أبي عبيدة مثله **حدثني** المثنى قال ثنا الجاني قال ثنا شريك عن سمك عن أبي بكر مثله **حدثني** المثنى قال ثنا ابن حنبل قال ثنا هرون عن اسمعيل عن الحسن قال لا بأس للحنائض والجنب أن يمر في المسجد ولا يعده فيه **حدثنا** ابن حنبل قال ثنا هرون عن عمرو عن سعيد عن الزهري قال رخص للجنب أن يمر في المسجد **حدثني** المثنى قال ثنا أبو صالح قال ثنا الليث قال ثنا يزيد بن أبي حبيب عن قول الله ولا جنبنا الا عابري سبيل ان رجالا من الانصار كانت أبوابهم في المسجد تصيبهم جنبات ولا ماء عندهم فيريدون الماء ولا يجدون غير الا في المسجد فانزل الله تبارك وتعالى ولا جنبنا الا عابري سبيل قال لا يجتاز في المسجد الا أن لا يجد طريقا غيره **حدثنا** ابن حنبل قال ثنا هرون عن ابن جهم عن أبيه لا يمر الجنب في المسجد يتخذ طريقا **قال** أبو جعفر وأولى القولين بالتأويل لذلك تأويل من تأوله ولا جنبنا الا عابري سبيل الاجتياز طريقا فبذلك أنه قد تبين لكم المسافر اذا عدم الماء وهو جنب في قوله وان كنتم مرضى أو على سفر أو جاء أحد منكم من الغائط أو لامستم النساء فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا فان كان معلوم بذلك ان قوله ولا جنبنا الا عابري سبيل حتى تغسلوا لو كان معناه المسافر لم يكن لآداء ذكره في قوله وان كنتم مرضى أو على سفر معنى مفهوم وقد مضى ذكر حكمه قبل ذلك واذ كان ذلك فتأويل الآية يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا المساجد لاصلاة صالين فيها وانتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون ولا تقر بوجها أيضا جنبا حتى تغسلوا الا عابري سبيل والعبارة السبيل المجتاز مرلو قطعها يقال منه عبرت هذا الطريق فانما عبره عبرا وهو راومنه قيل عبر فلان النهر اذا اطعمه وجازه ومنه قيل للناقاة القوية على الاسفار هي عبر اسفار لقوتها على الاسفار **القول** في تأويل قوله (وان كنتم مرضى أو على سفر أو جاء أحد منكم من الغائط) يعني بقوله جل ثناؤه وان كنتم مرضى من جرح أو جردى وأتم جنب كما **حدثنا** ابن حنبل قال ثنا يحيى بن واضح قال ثنا أبو المنبه الغضل بن سليم عن الضحاك عن ابن مسعود قوله وان كنتم مرضى أو على سفر قال المرض الذي قد اخص له في التيمم هو الكسبر والجرح فاذا أصابت الجنبه الكسبر اغتسل ولا يحمل جراحته الا جراحة لا يخشى عليها **حدثنا** تميم بن المنتصر قال ثنا اسحق بن يوسف الأزرق عن شريك عن اسمعيل السدي عن أبي مالك قال في هذه الآية وان كنتم مرضى أو على سفر قال هي للمريض الذي به الجراحة التي يخاف منها أن يغتسل فلا يغتسل فرخص له في التيمم **حدثنا** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المغفل قال ثنا أسباط عن السدي وان كنتم مرضى والمرض هو الجرح والجراحة التي يخوف عليها من الماء ان أصابه ضرر صا حبه فذلك يتيمم صعيدا طيبا **حدثنا** محمد بن بشير قال ثنا ابن أبي عدي عن سعيد بن قناد عن عروة بن سعيد بن جبيرة في قوله وان كنتم مرضى قال اذا كان بد جرح أو قروح يتيمم **حدثنا** ابن حنبل قال ثنا حكام عن عمرو عن منصور عن ابراهيم وان كنتم مرضى قال من القروح تكون في الذراعين **حدثنا** ابن حنبل قال ثنا هرون عن عمرو بن جوير عن الضحاك قال صاحب الجراحة التي يخوف عليه نهايتهم ثم قرأ وان كنتم مرضى أو على سفر **حدثني** المثنى

الفاعل ايذانا بان الكفاية من الله ليست كالكفاية من غيره فكان الباء للسببية وقال ابن السراج التقدير كفي اكتفاؤه قال

واسطة وقوله من الذين هادوا وما يمان

الذين أدتوا نصيبا من الكتاب وقوله والله أعلم إلى آخر الآية معترضات بين البيان والمبين وما يمان لا عددائكم والجملةتان بينهما معترضتان واماصلة نصيرا كقوله وانصرنا من القوم الذين كذبوا واما كلام مستأنف على أن يحرفون صفة مبتدأ محذوف تقديره من الذين لا وقوم يحرفون الكلام عن مواضعه قال الواحدي الكلام جمع حرفه أقل من حروف واحده وكل جمع يكون كذلك فانه يجوز تكبيره ومعنى هذا التحريف استبدال لفظ مكان لفظ كوضعهم آدم طوالا مكان اسماء بعتو جعلهم الحد بدل الرحم واختير عن للدلالة على الامالة والازالة وأما في المساندة فقول من بعد مواضعه نظرا إلى أن الكلام كانت له مواضع هو قرن بان يكون فيها في حروفه تركوه كالغريب الذي لاموضع له وقيل المراد بالتحريف لقاء الشبهه بالمطلة والتأويلات الفاسدة كما يفعله في زماننا أهل البدعة وجعل بعض العلماء هذا القول أصح لاستبعاد تحريف المشهور والتواتر لكن دعوى التواتر بشرطه في التوراة ممنوعة وقيل كانوا يدخلون على النبي صلى الله عليه وسلم فيسألونه عن أمر فيخبرهم به فاذا خرجوا من عنده حرفوا كلامه ومن جملة جهالاتهم انه صلى الله عليه وسلم كان اذا أمرهم بشئ قالوا في الظاهر سمعنا وفي الباطن عصينا أو كانوا يقولون كالألفاظين ظاهر الظاهرا للعدا والمروء والكفر والخمود ومنها قواهم للنبي صلى الله عليه وسلم اسمع غير مسمع وهو كلام ذو وجهين اما أحتماله المدح فقول العرب اسمع فلان اذا سبه واذا كان المراد اسمع غير مسمع مكرها كان مدحا وتوقيرا ونحوها أما احتمال الذم

قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجیح عن مجاهد وان كنتم مرضى والمرضى أن يصيب الرجل الجرح والقرح والجدري فيخاف على نفسه من برد الماء وأذاه يتيمم بالماء كما يتيمم المسافر الذي لا يجد الماء حدثنا ابن بشار قال ثنا معاذ بن هشام قال ثنا أبي عن قتادة عن عاصم يعني الاحول عن الشعبي انه سئل عن الجدور تصيبه الجنابة قال ذهب فرسان هذه الآية وقال آخرون في ذلك ما حدثني به يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله وان كنتم مرضى أو على سفر فلم تجدوا ماء فتيمموا قال المريض الذي لا يجد أحدا ياتيه بالماء ولا يقدر عليه وليس له خادم ولا عون فاذا لم يستطع أن يتناول الماء وليس عنده من يأتيه به ولا يجوب اليه تيمم وصلّى اذا حلت الصلاة قال هذا كله اذا كان لا يستطيع أن يتناول الماء وليس عنده من يأتيه به لا يترك الصلاة وهو أعذر من المسافر فتاويل الآية اذا وان كنتم مرضى أو بكم فزوج أو كسر أو علة لا تقدرين معها على الاغتسال من الجنابة وأنتم مقیمون غير مسافرين تيمموا صعيدا طيبا أو ماء فقله أو على سفر فانه يعني أو كنتم مسافرين وأنتم أمحاء جنب تيمموا صعيدا أو كذلك تاويل قوله أو جاء أحد منكم من الغائط يقول أو جاء أحد منكم من الغائط قد قضى حاجته وهو مسافر صحح فليتم صعيدا أيضا والغائط ما اتسع من الأودية وتصب وجعل كناية عن قضاء حاجته الانسان لان العرب كانت تخترق قضاء حاجتها في الغيطان فكثير ذلك منها حتى غلب عليهم ذلك فقول لعل من قضى حاجته التي كانت تقضى في الغيطان حيث قضاها من الارض متغوط وجاء فلان من الغائط يعني به قضى حاجته التي كانت تقضى في الغائط من الارض وذكر عن مجاهد انه قال في الغائط الوادي حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجیح عن مجاهد أو جاء أحد منكم من الغائط قال الغائط الوادي ۞ القول في تاويل قوله (أولامستم النساء) يعني بذلك جعل ثنائه أو باثرتم النساء بآيديكم ثم اختلف أهل التأويل في اللامس الذي عناه الله بقوله أولامستم النساء فقل بعضهم عن ذلك الجماع ذكر من قال ذلك حدثنا حميد بن مسعدة قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا شعبة عن أبي بصر عن سعيد بن جبير قال ذكر واللامس فقال ناس من أموال ليس بالجماع وقال ناس من العرب اللامس الجماع قال فانت ابن عباس فقلت ان ناسا من الموالى والعرب اختلفوا في اللامس فقالت الموالى ليس بالجماع وقالت العرب الجماع قال من أى الفريقين كنت قال كنت من الموالى قال غلب فريق الموالى ان اللامس والمباشرة الجماع ولكن الله يكتفي ماشاء الله حدثنا ابن بشار قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن أبي قيس عن سعيد بن جبير عن ابن عباس مثله حدثنا محمد بن المثنى قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن أبي حنيفة قال سمعت سعيد بن جبير يحدث عن ابن عباس انه قال أولامستم النساء قال هو الجماع حدثنا ابن بشار قال ثنا وهب بن جرير قال ثنا أبي عن قتادة عن سعيد بن جبير قال اختلفت أنا وعطاء وعبيد بن عمير في قوله أولامستم النساء فقال عبيد بن عمير هو الجماع وقلت أنا وعطاء هو اللامس قال فدخلنا على ابن عباس فدناناه فقال غلب فريق الموالى وأصابت العرب هو الجماع ولكن الله يعفو ويكتفي حدثنا ابن المثنى قال ثنا عبد الاعلى قال ثنا سعيد بن قتادة عن حماد بن عمار عن سعيد بن جبير وعطاء بن أبي رباح وعبيد بن عمير اختلفوا في الملامسة فقال سعيد بن جبير وعطاء الملامسة ما دون الجماع وقال عبيد بن عمير هو اللامس فخرج عليهم ابن عباس فسأله فقال أخطأ المولى ان وأصاب العربي الملامسة اللامس ولكن الله يكتفي ويعف حدثنا ابن وكيع قال ثنا محمد بن بشر عن سعيد بن قتادة قال اجتمع سعيد بن جبير وعطاء وعبيد بن عمير فذكر نحوه حدثنا ابن المثنى قال ثنا محمد بن عبيد بن عمير قال ثنا سعيد بن بشر عن قتادة قال قال سعيد بن جبير وعطاء في التماس الغمز باليد وقال عبيد بن عمير الجماع فخرج عليهم ابن عباس فقال أخطأ المولى ان

اما أحتماله المدح فقول العرب اسمع فلان اذا سبه واذا كان المراد اسمع غير مسمع مكرها كان مدحا وتوقيرا ونحوها أما احتمال الذم

فبان يكون معناه اسمع منامدوعوا عليك (٦٣) بلا سمعت لان من كان اصم فانه لا يسمع فلا يسمع أو بان يراد اسمع غير محباب الى ما تدعو اليه

وأصاب العربي ولكنه يعف ويكنى **حد ثنا** أبو كريب ويعقوب بن ابراهيم قال قال ابن عباس
الامس الجماع **حد ثنا** ابن وكيع قال ثنا ابن علية وعبد الوهاب عن خالد بن عكرمة عن ابن
عباس مثله **حد ثنا** يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم قال ثنا أبو بشر عن سعيد بن جبير عن
ابن عباس قال الامس والمس والمباشرة الجماع ولكن الله يكنى بما شاء **حد ثنا** عبد الحميد بن بيان
قال ثنا اسحق الأزرق عن سفيان عن عاصم الاحول عن بكر بن عبد الله عن ابن عباس قال
الامسة الجماع ولكن الله كريم يكنى بما شاء **حد ثنا** محمد بن عبد الله بن عبد الحكيم قال ثنا
أبوبن سويد عن سفيان عن عاصم عن بكر بن عبد الله عن ابن عباس مثله **حد ثنا** ابن المنثني
قال ثنا ابن ابي عمير عن داود عن جعفر بن أبي وحشية عن سعيد بن جبير قال اختلفت العرب
والموالي في الملامسة على باب ابن عباس قالت العرب الجماع وقالت الموالي باليد قال نخرج ابن عباس
فقال غلب فريق الموالي الملامسة الجماع **حد ثنا** ابن المنثني قال ثنا عبد الوهاب قال ثنا داود
عن رجل عن سعيد بن جبير قال كذا على باب ابن عباس فذكر نحوه **حد ثنا** ابن المنثني قال ثنا
يزيد بن هرون قال أخبرنا داود عن سعيد بن جبير قال قد قدم على باب ابن عباس فذكر مثله **حد ثنا**
المنثني قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنا معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في
قوله وألامستم النساء الملامسة هو النكاح **حد ثنا** ابن وكيع قال ثنا ابن نمير عن الاعمش عن
عبد الملك بن ميسرة عن سعيد بن جبير قال اجتمعت الموالي والعرب في المسجد وان عباس في الصفة
فاجتمعت الموالي على ان الامس دون الجماع واجتمعت العرب على انه الجماع فقال ابن عباس من أي
الغريقتين أنت قلت من الموالي قال غلبت **حد ثنا** ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن أبي
اسحق عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال الامس الجماع وبه عن سفيان عن عاصم عن بكر عن ابن
ابن عباس مثله **حد ثنا** ابن وكيع قال ثنا حفص عن الاعمش عن حبيب عن سعيد عن ابن
عباس قال هو الجماع **حد ثنا** ابن وكيع قال ثنا مالك عن زهير عن خصيف عن عكرمة عن
ابن عباس مثله **حد ثنا** ابن وكيع قال ثنا حفص عن داود عن جعفر بن اياس عن سعيد بن
جبير عن ابن عباس وألامستم النساء قال الجماع **حد ثنا** ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن
أشعث عن الشعبي عن علي بن رضى الله عنه قال الجماع **حد ثنا** ابن وكيع قال ثنا عبد الأعلى عن
يونس عن الحسن قال الجماع **حد ثنا** ابن وكيع قال ثنا مالك عن خصيف قال سألت مجاهد
فقال ذلك **حد ثنا** بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة والحسن قال اغشيان
النساء وقال آخرون عنى الله بذلك كل لمس بيد كان أو بغيرها من أعضاء جسد الانسان وأوجبوا
الوضوء على من مس بشئ من جسده شيئاً من جسدها مفضياليه ذكر من قال ذلك **حد ثنا** محمد
ابن المنثني قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن بخارق عن طارق بن شهاب عن عبد الله انه قال
شيئاً هذا معناه الملامسة مادون الجماع **حد ثنا** ابن المنثني قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة
عن منصور عن هلال عن أبي عبيدة عن عبد الله أوعن أبي عبيدة منصور الذي شك قال القبلة من
المس **حد ثنا** ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن بخارق عن طارق عن عبد الله
قال الامس مادون الجماع **حد ثنا** يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن علية عن شعبة عن المغيرة
عن ابراهيم قال قال ابن مسعود الامس مادون الجماع **حد ثنا** ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان
عن الاعمش عن ابراهيم عن أبي عبيدة عن عبد الله قال القبلة من الامس **حد ثنا** أبو السائب قال
ثنا أبو معاوية و**حد ثنا** ابن وكيع قال ثنا ابن فضيل عن الاعمش عن ابراهيم عن أبي عبيدة
عن عبد الله بن مسعود قال القبلة من الامس وفيها الوضوء **حد ثنا** تميم بن المنتصر قال أخبرنا اسحق
عن شريك عن الاعمش عن ابراهيم عن أبي عبيدة عن عبد الله بن مسعود مثله **حد ثنا** أحمد بن

أبي غير مسموع جواباً وافقك أو بان يراد اسمع غير مسموع كلاماً ترتضيه وعلى هذا يجوز أن يكون غير مسموع مفعول اسمع لاحالاً من ضميره أي اسمع كلاماً غير مسموع ايك لنبو سمعتك عنه ومنها قولهم صلى الله عليه وسلم راعنا وقد عرفت احتمالاً لانه في البقرة وانما اجاؤا بقول المحتمل ذى الوجهين بعد تصريحهم بالعصيان على وجه لان المواجهة بالعصيان أهون خطباً في العرف من المواجهة بالسب ودعاء السوء واهذا كانت الكفرة بواجبه وبالاول دون الثاني ليا بالسنتهم مفعول لاجله أو مصدر محذوف أو ليقولون لانه في معنى اللى أيضاً وعينه وابدليل لويت فقلت وأدغمت والمعنى يقتلون بالسنتهم الحق الى الباطل حيث يضعون راعنا موضع انظرنا وغير مسموع موضع لاسمعت مكروهاً ويقولون بالسنتهم ما يضره من السنتهم الى ما يظهر منه من التوقير نفاقاً أو لعلمهم كانوا يقتلون أشداقهم وأاسنتهم عند ذلك هذا الكلام سخر يقرضنا على عادة المستهزئين فبين الله تعالى انهم انما يقدمون على هذه الاشياء طعناً في الدين ونبيه بذلك على ما كانوا يقولونه فيما بينهم اننا نسئهم ولا يعرفه ولو كان نبياً لعرف باظهار ذلك عليه فانقاب ما جعلوه طعناً في الدين دلالة فاطعة على صحتهم لان الاخبار عن الغيب معجز ولو انهم قالوا اسمعنا أو طعنا يدل قولهم سمعنا وعصينا اذ وضع لهم الآيات وثبت لهم البيئات كرات بعد مرات واسمع دون أن يقال معه غير مسموع وانظرنا مكان راعنا لكان قولهم ذلك خير لهم وأقوم أعدل وأشد من قولهم ربح قوم أي مستقيم ولكن لعنهم الله بكفرهم أي بسببه عبدة

الجمع كقوله وحسن أولئك رفيقاً
أو أراد بالقلة العدم ثم حرهم
عن كفر الجود والعناد بقوله يا أيها
الذين آمنوا اتوا الكتاب الآتي والطمس
لهو يقال طريق طامس ومطموس
ومغارة طامسة الاعلام وطمست
الكتاب محوته وهو في الآية حقيقة
أو مجاز قولان والمعنى على الاول
محو تطهير صورها أو أشكالها من
عين وحاجب وأنف وفم والغاء في
فردها على أبادها اما التسبب
أى فنجعل الوجوه بسبب هذا
الطمس على هيئة أفتانم طاموسة
مثلها لان الوجه اغمايتم عن سائر
الاعضاء بما فيه من الحواس
والتخاطب فاذا أزيلت وصحتم
يـق فرق بينها وبين الغفاء واما
للتعقيب على أن العقوبة شيطان
احداهما عقيب الاخرى الطمس
ثم نكس الوجوه الى الخاف والاقفاء
الى قدام وانما يكون هذا عقوبة
لما فيه من تشوية الخلقة والمثلة
والفضيحة كما قال في حق أهل النار
وأما من أوتى كتابه وراء ظهره
على أن وجوههم مردودة الى
أقفاهم فيدرك الكتابه وتقرأ
من هناك وأما المعنى على القول
الثاني فعن الحسن نظم مسها
بالهدى ونزدها بالخذلان على أديارها
أى على ضلالاتها وشبهانها وذلك
أن المتوجه الى عالم الحس معرض
عن عالم العقل وبقدر الاقبال على
ذلك يحصل الادبار عن ههنا لوقال
عبد الرحمن بن زيد بن جهم الى حيث
جاؤا من يوهى أذن على الشاهم يريه
اجلا مني اقرعوا لولا الضيق والطمس
على هذا المعنى فيجوز انما والله
آثارهم من تيارا ليرتد وقع حيل

عبدة الضبي قال أخبرنا سالم بن الأخضر قال أخبرنا ابن عون عن محمد قال سألت عبيدة عن قوله أو
لا مستم النساء قال فاشار بيده هكذا وحكاه سليم واراناه أبو عبد الله فضم أصابعه **حدثني** يعقوب
وابن وكيع قال ثنا ابن علية عن سلمة بن علقمة عن محمد قال سألت عبيدة عن قوله أو لا مستم
النساء قال بيده فظننت ما عني فلم أسأله **حدثني** يعقوب قال ثنا ابن علية عن ابن عون قال
ذكر واعند محمد مس الفرج وأظهم ذكر واما قال ابن عمر في ذلك فقال محمد قلت لعبيدة قوله أو
لا مستم النساء فقال بيده قال ابن عون بيده كأنه يتناول شيئاً يقبض عليه **حدثني** يعقوب قال ثنا
ابن علية قال أخبرنا خالد بن محمد قال قال عبيدة اللبس باليد قال ثنا ابن علية عن هشام عن محمد
قال سألت عبيدة عن هذه الآية ولا مستم النساء فقال بيده وضم أصابعه حتى عرفت الذي أراد
حدثني يونس بن عبد الاعلى قال أخبرنا ابن وهب قال أخبرني عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر
كان يتوضا من قبله المرأة أو يرى فيها الوضوء ويقول هي من اللباس **حدثنا** عبد الجيد بن بيان
قال أخبرنا محمد بن يزيد عن اسمعيل بن عمار قال الملامسة ما دون الجماع **حدثنا** ابن حميد قال ثنا
يحيى بن واضح قال ثنا محمد بن بحر عن ابراهيم قال اللبس من شهوة ينقض الوضوء **حدثني**
يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن علية قال ثنا شعبة عن الحكم وجمادانهما قال اللبس ما دون
الجماع **حدثنا** ابن المنثري قال ثنا عبد الاعلى قال ثنا سعيد بن قتادة عن عطاء قال الملامسة
ما دون الجماع **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا حفص عن أشعث عن الشعبي عن أصحاب عبد الله
عن عبد الله قال ما دون الجماع **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا جرير عن بيان عن عامر عن عبد الله
قال الملامسة ما دون الجماع قال ثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم عن عبد الله مثله **حدثنا** ابن
وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن مغيرة عن ابراهيم عن عبد الله مثله **حدثنا** ابن وكيع قال
ثنا محمد بن بشر عن سعيد بن أبي معشر عن ابراهيم قال قال عبد الله الملامسة ما دون الجماع ثم قرأ
أو لا مستم النساء فلم يجد واما **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا جرير عن هشام عن ابن سيرين قال
سألت عبيدة عن أو لا مستم النساء فقال بيده هكذا فعرفت ما يعنى **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا
أبي عن أبيه وحسن بن صالح عن منصور عن هلال بن يساف عن أبي عبيدة قال القبلة من اللبس
حدثنا ابن وكيع قال ثنا مالك بن اسمعيل عن زهير عن خصيف عن أبي عبيدة القبلة والشئ
قال أبو جعفر وأولى القولين في ذلك بالصواب قول من قال عنى الله بقوله أو لا مستم النساء الجماع
دون غيره من معاني اللبس لصحة الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قبل بعض نسائه ثم صلى ولم
يتوضأ **حدثني** بذلك اسمعيل بن موسى السدي قال أخبرنا أبو بكر بن عياش عن الاعمش عن
حبيب بن أبي ثابت عن عروة عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم لم يتوضأ ثم يقبل ثم يصلى
ولم يتوضأ **حدثنا** أبو بكر بن عياش قال ثنا وكيع عن الاعمش عن حبيب بن أبي ثابت عن عروة عن
عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم قبل بعض نسائه ثم خرج الى الصلاة ولم يتوضأ قلت من هي الأنت
فضحكت **حدثنا** أبو بكر بن عياش قال ثنا حفص بن غياث عن حجاج عن عمرو بن شعيب عن زينب
السهمية عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يقبل ثم يصلى ولا يتوضأ **حدثنا** أبو زيد عمر بن شبة
قال ثنا سهاد بن عباد قال ثنا مندل عن ليث عن عطاء عن عائشة وعن أبي روق عن ابراهيم
التميمي عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يذال منى القبلة بعد الوضوء ثم لا يعيد
الوضوء **حدثنا** سعيد بن يحيى الاموي قال ثنا أبي قال ثنا يزيد بن سنان عن عبد الرحمن
الاوراعي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أم سلمة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقبلها
وهو صائم ثم لا يقطار ولا يحدث وضوءاً في صحة الخبر فيما ذكرنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
الدلالة الواضحة على ان اللبس في هذا الموضع لمس الجماع لا لجميع معاني اللبس كما قال المشاعر

الطمس القلب والتغير والمراد بالوجوه رؤسهم ووجوههم أى من قبل أن تغير أحوال وجوههم فيسلمم أقبالهم ووجوههم وكذا كسرهم

وجوه قوم أو يرجع الى الذين أتوا
الكتاب على طريقة الالتفات فان
قبل فاين وقوع الوجد فالجواب انه
مشر وط بعد ايمان جيمهم وليكنه
قد آمن ناس من علمائهم كعبدة الله
ابن سلام وأصحابه حتى انه لما نزلت
هذه الآية أتى عبدة الله بن سلام
رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل أن
ياتي أهله وأسلم وقال يا رسول الله
ما كنت أرى ان أصل اليك حتى
يتحول وجهي في قفاي وأيضا انه
ما جعل الوجد هو الطمس بعينه
بل اياه أو اللعن فان كان الطمس
تبديل أحوال رؤسائهم أو اجلائهم
الى الشام فقد كان أحد الامرين
وان كان غيرهم فقد حصل اللعن
فانهم ملعونون بكل لسان واللعن
الموعود وظاهره اللعن المتعارف
لا المشخوخ وقيل هو منتظر ولهذا قيل
وجوههم منكرة دون وجوهكم ليشمل
وجوهها غير الخطاطبين من أبناء
جنسهم ولا بد من مسخ وطمس
اليهود قبل يوم القيامة وقيل ان
قوله آمنوا تكليف متوجه عليهم
في جميع مدة حياتهم فلزم أن يكون
قوله من قبل أن تطمس وجوهها
واقعا في الآخرة فالقدر آمنوا من
قبل أن يجيء الوقت الذي تطمس فيه
وجوههم وهو ما بعد الموت وكان
أمر الله مفعولا لانه لا راد لحكمه
ولا يتعذر عليه شيء يريد أن يفعله
وهذا كما يقال في الشيء الذي لا يشك
في حصوله هذا الامر مفعول وان لم
يفعل بعد فاذا حكم بانزال العذاب
على قوم فعل ذلك البتة والمراد بالامر
الشأن والفعل الذي تعلق ارادته به
لا الامر الذي هو أحد أقسام الكلام
فلا يصح استدلال الجبائي بالآية
على أن كلامه تعالى مفعول أي مخلوق ثم بين أن مثل هذا التهديد من خواص الشرك والكفر فقال ان الله لا يقفر الآية

وهن عشرين بما هميسا * اريدك الطير ينك لميسا

يعنى بذلك ينك لميسا وذكر ان هذه الآية نزلت في قوم من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
أصابتهم جنابة وهم جراح حدثنى المنثي قال ثنا سويد بن نصر قال أخبرنا ابن المبارك عن محمد
ابن جابر عن حماد عن ابراهيم في المريض لا يستطيع الغسل من الجنابة أو الحائض قال يجزيهم التيمم
ونال أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم جراحة فغسلت فيهم ثم ابتلوا بالجنابة فشكوا ذلك الى النبي
صلى الله عليه وسلم فنزلت وان كنتم مرضى أو على سفر أو جاء أحد منكم من الغائط الآية كلها وقال
آخر نزلت في قوم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أعوزهم الماء فلم يجدوه في سفر لهم ذكر
من قال ذلك حدثنى ابن عبد الاعلى قال ثنا المعتمر بن سليمان قال سمعت عبدة الله بن عمر عن
عبد الرحمن بن القاسم عن عائشة انها قالت كنت في مسير مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اذا كنا
بذات الجبش ضل عقدي فاخبرت بذلك النبي صلى الله عليه وسلم فامر بالتمس فالتمس فلم يوجد فاناخ
النبي صلى الله عليه وسلم واناخ الناس فباتوا اليهم تلك فقال الناس حبست عائشة النبي صلى الله عليه
وسلم قالت فناء الى أبو بكر ورأس النبي صلى الله عليه وسلم في حجرى وهو نائم فجعل يمسح برأسه
ويقول من أجل عقدي حبست النبي صلى الله عليه وسلم قالت فلا أتحرك مخافة أن يستيقظ النبي صلى
الله عليه وسلم وقد أوجعني فلا أدري كيف أصنع فلما رأى لا أحير اليه انطلق فلما استيقظ النبي صلى
الله عليه وسلم وأراد الصلاة فلم يجد ماء قالت فانزل الله تعالى آية التيمم قالت فذات ما هذا
باول بركتكم يا آل أبي بكر حدثنى يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن علية عن أيوب عن ابن أبي
مليكة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان في سفر ففقدت عائشة فقلادةها فامر الناس بالنزول فنزلوا
وليس معهم ماء فأتى أبو بكر على عائشة فقال لها شققت على الناس وقال أيوب بيده يصف انه قرصها
قال ونزلت آية التيمم ووجدت القلادة في مناخ البعير فقال الناس مارا يناقظ امرأة أعظم بركة منها
حدثنى محمد بن عبد الله الهلالي قال ثنا عمران بن محمد الحداد قال ثنا الربيع بن بدر قال ثنا
أبي عن أبيه عن رجل من ان بلعرج يقول له الاسلم قال كنت أخدم النبي صلى الله عليه وسلم وأرحل له
فقال لي ذات ليلة يا أسلم قم فارح لي فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسكت ساعة ثم دعاني وأتاه
جبريل عليه السلام بآية الصغيد ووصف انما ضربت حدثنى يونس قال أخبرنا ابن وهب قال ثنا
عمر بن خالد قال ثنا الربيع بن بدر قال ثنا أبي عن أبيه عن رجل من ان يقال له الاسلم قال كنت
أخدم النبي صلى الله عليه وسلم فذكر مثله الأأنه قال فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا وقال
ساعة الشك من عمرو وقال وأتاه جبريل عليه السلام بآية الصغيد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
قم يا أسلم فتميم قال فتميمت ثم رحلت له فسرنا حتى مررنا بماء فقال يا أسلم مس أو مس به ذاك لئلا
وأراني التيمم كما أراه أبوه ضربه للوجه وضربه لليدين والمرفقين حدثنى أبو كريب قال ثنا
جعف بن يعقوب قال ثنا زهير بن معاوية قال ثنا عبد الله بن عثمان بن خثيم قال ثنا عبد
الله بن عبيد عن ابن أبي مليكة أنه حدثه أن أبا بكر وعمر وحاجب عائشة ان ابن عباس دخل عليها في
مرضها فقال يا بشرى كنت أحب نساء رسول الله صلى الله عليه وسلم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
ولم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب الا طبيبا وسقطت قلادة تلك ليلة الا بواء فاصبح رسول الله صلى
الله عليه وسلم يلمنقها حتى أصبح في المنزل فاصبح الناس ليس معهم ماء فانزل الله تيمموا صعيدا طيبا
فمكث ذلك من سبيلك وما أذن الله لهذه الامة من الرخصة حدثنى سفيان بن وكيع قال ثنا ابن
عمير عن هشام عن أبيه عن عائشة انها استعارت من أسماء قلادة فهلكت فبعث رسول الله صلى الله
عليه وسلم رجالا في طلبها فوجدوها وأدركتهم الصلاة وليس معهم ماء فصلوا بغير وضوء فشكوا ذلك
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فانزل الله آية التيمم فقال أسيد بن حضير لعائشة جزاك الله خيرا فوالله

الآية وفي الآية دلالة على ان اليهودي يسمى مشركا في عرف الشرع لاتصالها بعبادتهم (٦٥) ولان ادلت على ان ماسوى الشرك مغفور

واليهودي يفتن مغفورة بالاجماع
ومن هنا قال الشافعي المسلم لا يقتل
بالذبح لان الذبح شرك والمشرک
المباح الدم هو الذي لا يجب القصاص
على قتله ولا يتوجه النهي عن قتله
ترك العمل به هذا الدليل في النهي
فيبقى معمولابه في سقوط القصاص
عن قتله واستدات الاشاعة
بالآية على غفران صاحب الكبيرة
قبيل التوبة لان ما دون الشرك
يشمله والمعتزلة خصصوا الثاني لمن
تاب وكان الاول مخصص بالاجماع
لمن لم يتب قالوا ونظيره قولك ان
الامير لا يبذل الدينار ويبذل
القنطار لمن يشاء والمعنى لا يبذل
الدينار ان لا يستاهله ويبذل القنطار
لمن يستاهله والمشيئة تكون قصدا
في الفعلين المنفي والمثبت جميعا لانه
ان شاء لم يتب المشرک فلا يترب
عليه الغفران وان شاء تاب صاحب
الكبيرة فيستوجب الغفران
وروى الواحدى في البسيط
باسناده عن ابن عمر قال كنا على
عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذ مات الرجل منا على كبيرة
شهدنا انه من أهل النار حتى نزلت
هذه الآية فامسكنا عن الشهادة
وقال ابن عباس بمحض عرائى لارجو
كلا ينفع مع الشرك عمل كذلك لا يضر
مع التوحيد ذنب فسكت عمر وعن
ابن عباس لما قتل وحشى حمزة يوم
أحد وكانوا قد وعدوه الاعناق ان
هو فعل ذلك ثم انهم ما وفوا بذلك
ندم هو وأصحابه فكتبوا الى النبي
صلى الله عليه وسلم ندمهم وانه
لا عنهم من الدخول في الاسلام
الاقوله تعالى والذين لا يدعون مع
الله الها آخرفقوا اذ ارتكبنا كل

ما نزل بك امر تكره يهنا الاجعل الله لك وللمسلمين فيه خيرا حدثنا أحمد بن عبد الرحمن بن وهب
قال نفي عمى عبد الله بن وهب قال أخبرني عمرو بن الحارث أن عبد الرحمن بن القاسم حدثه عن أبيه
عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت سقطت فلادة لي بالبداء ونحن داخلون الى المدينة
فاناخ رسول الله صلى الله عليه وسلم ونزل فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجرى واقدأقبل أبى
فلكزنى لكزرة ثم قال حبست الناس ثم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم استيقظ وحضرت الصبح
قال نس الماء فلم يوجد نزلت يا أيها الذين آمنوا اذا قمتم الى الصلاة الآية قال أسيد بن حضير لقد بارك الله
لناس فيكم يا آل أبى بكر ما أنتم الا بركة حدثني الحسن بن شبيب قال ثنا ابن عيينة قال ثنا
عبد الله بن عثمان بن خثيم عن عبد الله بن أبي مليكة قال دخل ابن عباس على عائشة فقالت كنت أعظم
المسلمين بركة على المسلمين سقطت فلادتك بالابواء فانزل الله فيك آية التيمم واختلفت القراء في قراءة
قوله أو لمستم النساء فقرأ ذلك عامة قراء أهل المدينة وبعض البصريين والكوفيين أو لمستم بمعنى
أو لمستم نساءكم ولمستمكم وقرأ ذلك عامة قراء الكوفيين أو لمستم النساء بمعنى أو لمستم أتم أهل الرجال
نساءكم وهما قراءتان متقاربتا المعنى لانه لا يكون الرجل لامسا امرأته الا وهى لامسته فاللمس في ذلك
يدل على معنى اللامس واللامس على معنى اللمس من كل واحد منهما صاحب فبأى القراءتين قرأ ذلك
الغبارى فخصيب لا تغاف معنيهما ۞ القول في تاويل قوله (فلم تجدوا ماء فتميموا صعيدا طيبا)
يعنى بقوله جل ثناؤه فلم تجدوا ماء أو لمستم النساء فطلبتن الماء لتتطهروا به فلم تجدوه بمن ولا غير ممن
فتميموا يقول فتعمدوا وهو تغفلوا من قول القائل تيممت كذا اذا قصده وتعمدته فانما تيممه وقد
يقال منه يعمه فلان فهو يعمه وأتمته أنا وأتمته خفيفة وتيممت وتاممت ولم يسمع فيها عمت خفيفة ومنه
قول أعمشى بنى ثعلبة تيممت قيسا وكردونه * من الارض من مهمه ذى شر

يعنى بذلك تيممت تعمدت وقصدت وقد ذكرنا في قراءة عبد الله فاموا صعيدا ونحو ما قلنا في ذلك
قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثني عبد الله بن محمد قال ثنا عبدان قال أخبرنا ابن
المبارك قال سمعت سفيان يقول في قوله فتميموا صعيدا طيبا قال تحروا وتعمدوا صعيدا طيبا وأما
الصعيد فان أهل التأويل اختلفوا فيه فقال بعضهم هو الارض المساء التي لانبات فيها ولاغراس
ذكر من قال ذلك حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا سعيد بن قتادة
صعيدا طيبا قال التي ليس فيها شجر ولا نبات وقال آخرون بل هو الارض المستوية ذكر من قال
ذلك حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد الصعيد المستوى وقال آخرون بل
الصعيد التراب ذكر من قال ذلك حدثنا ابن حميد قال ثنا الحكم بن بشر قال ثنا عمرو بن
قيس الملاقي قال الصعيد التراب وقال آخرون الصعيد وجه الارض وقال آخرون بل هو الارض
ذات التراب والغبار وأولى ذلك بالاصواب قول من قال هو وجه الارض الخالية من النبات والغروس
والبناء المستوية ومنه قول ذى الرمة

كانه بالصحى برى الصعدي به * ونابه في عظام الرأس خرطوم

يعنى يضرب به وجه الارض وأما قوله طيبا فانه يعنى به طاهر من الاقذار والنجاسات واختلف أهل
التأويل في معنى قوله طيبا فقال بعضهم حللا ذكر من قال ذلك حدثني عبد الله بن محمد قال ثنا
عبد الرزاق قال أخبرنا ابن المبارك قال سمعت سفيان يقول في قوله صعيدا طيبا قال قال بعضهم
حللا وقال بعضهم بما حدثني عبد الله قال ثنا عبدان قال أخبرنا ابن المبارك عن ابن
جرير قراءة قال قلت لعطاء فتميموا صعيدا طيبا قال الطيب ما حولك قلت مكان جرد غير بطح
أعجزنى عنى قال نعم ومعنى الكلام فان لم تجدوا ماء أيها الناس وكنتم مرضى أو على سفراً أو جاء
أحد منكم من الغائط أو لمستم النساء فاردتم أن تصابوا فتميموا يقول فتعمدوا وجه الارض

تخاف ان لا تقوم به فنزل ان الله لا يعقران (٦٦) يشرك به فقالوا تخاف ان لا تكون من اهل مشيئته فنزل قل يا عبادي الذين اسرفوا على

انفسهم فدخلوا عند ذلك في الاسلام ومن يشرك بالله فقد افترى اختلق واقتعل اعظاما لانه ادعى ما لا يعصم كونه عن ابن عباس في رواية السكبي ان قوما من اليهود اتوا باطقالهم الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا يا محمد هل على هؤلاء ذنب فقال لا تقولوا والله ما نحن الا كهيبتهم ما علمنا بالليل بكفر عنا بالنهار وما علمنا بالنهار بكفر عنا بالليل وكلوا يقولون نحن ابناء الله واحبوا ان يدخل الجنة الامن كان هو داود وانصاري فنزل فيهم ألم ترالى الذين يزكون انفسهم ويدخل فيه كل من زك نفسه ووصفهم بزكاء العمل او قبول الطاعة والزاني عند الله بل الله يزك من يشاء وان تزكيتك هي التي يعتد بها كما اخبر عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم بقوله والله اني لامين في السماء أمين في الارض وكسني باظهار المعجزات على يده تزكيتك وتصديقك بقوله ولا يظلمون فتبلا هو ما نلت بين اصبعيك من الوسخ فغسل بمعنى مفعول ابن السكيت هو ما كان في شق النواة والضمير للذين يزكون أي يعاقبون على تزكيتهم انفسهم حق جزاءهم اوان يشاء أي يتأبون على زكائهم من غير نقص شيء من ثوابهم ثم عجب النبي صلى الله عليه وسلم عن فريتهم وادعاء زكائهم ومكانتهم عند الله فقال انظر كيف يفترون على الله الكذب وكفى به أي فرغهم هذا انما بينا من بين سائر آثامهم قال المغسرون خرج كعب بن الاشرف وحي بن الاخطب في سبعين راكبا من اليهود الى مكة بعدو نعة أحد ليما لغوا فر يشاعلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ونقضوا العهد الذي كان بينهم وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم فنزل كعب على أبي

الطاهرة فامسحوا بوجوهكم وأيديكم ﴿٦٦﴾ القول في تاويل قوله (فامسحوا بوجوهكم وأيديكم) يعني بذلك جل ثناؤه فامسحوا بوجوهكم وأيديكم ولكنه ترك ذكر منه كنفاء بدلالة الكلام عليه والمسح منه بالوجه ان يضرب التيمم بيده على وجه الارض الطاهرة او ما قام مقامه فيمسح بمسح من الغبار وجهه فان كان الذي عاق به من الغبار كثيرا فنقع عن يديه او نفضه حائزا وان لم يعلق بيده من الغبار شيء وقد ضرب بيده او احدهما الصعيد ثم مسح بهما وبها وجهه أجزأه ذلك لاجتماع جميع الحجج على ان التيمم لو ضرب بيده الصعيد وهو أرض رمل فليعلق بيده منها شيء فقيم به ان ذلك يحجز به لم يخالف ذلك من يجوز ان يعتد بخلافها كان ذلك اجزاء عامتهم كل مع ابوامان الذي يراد به من ضرب الصعيد باليد مباشرة الصعيد مما بالمعنى الذي أمر الله بمسحه باليد لا لاخذ تراب منه وأما المسح باليد فان أهل التاويل اختلفوا في الحد الذي أمر الله به مسح من اليد فقال بعضهم حد ذلك الكفان الى الزندين وليس على التيمم مسح ما وراء ذلك من الساعدين ذكر من قال ذلك حدثني أبو السائب سالم بن جنادة قال ثنا ابن ادريس عن حصين عن أبي مالك قال تيمم عمار ف ضرب بيده الى التراب ضربته واحدة ثم مسح بيده واحدة على الاخرى ثم مسح وجهه ثم ضرب بيده اخرى فجعل يلوى يده على الاخرى ولم مسح الذراع حدثنا أبو السائب قال ثنا ابن ادريس عن ابن أبي خالد قال رأيت الشعبي ووصف لنا التيمم ف ضرب بيده الى الارض ضربته ثم نفضهما ومسح وجهه ثم ضرب اخرى فجعل يلوى كفيه احدهما على الاخرى ولم يذكر أنه مسح الذراع حدثنا هناد قال ثنا أبو الاحوص عن حصين عن أبي مالك قال وضع عمار بن ياسر كفيه في التراب ثم رفعهما ففتحهما فمسح وجهه وكفيه ثم قال هكذا التيمم حدثنا ابن حميد قال ثنا أبو ثوبلة قال ثنا سلام مولى حفص قال سمعت عكرمة يقول التيمم ضربتان ضرب به للوجه وضرب به للكفين حدثنا علي بن سهل قال ثنا الوليد بن مسلم عن الاوزاعي وعن سعيد بن جابر ان كعبولا كان يقول التيمم ضرب به للوجه والكفين الى الكوع ويتاول مكحول القرآن في ذلك فامسحوا بوجوهكم وأيديكم الى المرافق وقوله في التيمم فامسحوا بوجوهكم وأيديكم لم يستثن في الوضوء الى المرافق قال مكحول قال الله والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهم ما قامتا يقطع يد السارق من مفصل الكوع حدثني محمد بن عبد الله بن عبد الحكم قال ثنا بشر بن بكير الذي عن ابن جابر انه رأى مكحولا يتيمم بوضوءه يديه على الصعيد ثم مسح بوجوهه وكفيه بواحدة حدثني يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن عسلة عن داود عن الشعبي قال التيمم ضرب به للوجه والكفين وعلة من قال هذه المقالة من الاثر ما حدثنا أبو كريب قال ثنا عبدة ومحمد بن بشر عن ابن أبي عروبة عن قتادة عن سعيد بن عبد الرحمن بن ابزي عن أبيه عن عمار بن ياسر انه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن التيمم فقال مرة بالكفين والوجه وفي حديث ابن بشار ان عمار اسأل النبي صلى الله عليه وسلم عن التيمم حدثنا أبو كريب قال ثنا عبيد بن سعيد القرشي عن شعبة عن الحكم عن ابن ابزي قال جاء رجل الى عمر فقال اني اجنبت فلم أجد الماء فقال له عمار امانتذكر اناني مسير على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجنبت انا وانت فاما أنت فلم تصل واما انا فتمسكت في التراب وصلت فانت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال انما كان يكفيك وضرب كفيه الارض ونفخ فيه مسح وجهه وكفيه مرة واحدة وقالوا أمر الله في التيمم بمسح الوجه واليد في مسح من وجهه ويديه في التيمم أجزأه ان يمنع من ذلك ما يجب التسليم له من أصل أو قياس وقال آخرون حد المسح الذي أمر الله به في التيمم ان مسح جميع الوجه واليد الى المرفقين ذكر من قال ذلك حدثنا عمران بن موسى القزاز قال ثنا عبد الوارث بن سعيد قال ثنا أبو يونس عن نافع ان ابن عمر تيمم بمر يد النعم ف ضرب به فمسح وجهه وضرب به الى المرفقين حدثنا ابن عبد الاعلى قال ثنا المعتمر قال سمعت عبيد الله عن نافع عن عبد الله انه قال التيمم

سفیان والا آخرون فی دور قریش فقال لهم أهل مكة انكم أهل كتاب ومحمد صلى الله عليه (٦٧) وسلم صاحب كتاب ولا نمان ان يكون هذا

مكرامنكم فان اردتم ان تخرج
معكم فاجتهدوا الهدى السمين
وامنوا بهما فذلك قوله يومنون
بالجنت والطاغوت ثم قال كعب
لاهل مكة ليحیی منكم ثلاثون ومنا
ثلاثون فنزلن أ كبادنا بالسكعة
فنعاهد رب البيت لنجهدن على
قتال محمد صلى الله عليه وسلم ففعلوا
ذلك فلما فرغوا قال أبو سفیان
لكعب انك امرؤ تقرأ الكتاب
وتعلم ونحن أميون لانعلم فاينا
أهدى طريقا وأقرب الى الحق
أنحن أم محمد صلى الله عليه وسلم
فقال كعب اعرضوا على ديني ثم
فقال أبو سفیان نحن نخر للعباد
الكوماء ونسقيهم الماء ونقرى
الضيف ونفك العاني ونصل الرحم
ونعمر بيت ربنا ونطوف به ونحن
أهل الحرم ومحمد فاروق دين آباءه
وقطع الرحم وفارق الحرم وديننا
القديم ودين محمد صلى الله عليه وسلم
الحديث فقال كعب أتم والله
أهدى سبيلا ما هو عليه فانزل الله
تعالى ألم ترالى الذين أوتوا نصيبا من
الكتاب يعنى كعبا وأصحابه فلما
رجعوا الى قومهما قال لهما قومهما
ان محمدا يزعم انه قد نزل فيكما كذا
وكذا فالصدق والله ما حملنا على ذلك
الابغضه وحسدده وقد مر معنى
الطاغوت فى تفسير آية الكرسي
وأما الجبت فى الصحاح انه كلمة
تقع على الصنم والكاهن والساحر
ونحو ذلك وليس من محض العربية
لاجتماع الجيم والتاء فى كلمة
واحدة من غير حرف ذوقى وحكى
القفال عن بعضهم ان أصله جيس
فايدلت السين تاء والجبس هو
الحليث الردى وقال السكبي الجبت
فى الآيه هو حبي بن الاخطب والطاغوت كعب بن الاشرف وكانت اليهود يرجعون اليهما فسميا بهم - ذين الامنين لسعيهما فى اغواء الناس

مسحتان يضرب الرجل بيده الارض بمسحهما وجوه ثم بمسحهما مرة أخرى فيمسح بيديه الى
المرفقين **حدثني** ابن المنفى قال ثنا يحيى بن عبيد الله قال أخذ به بنى نافع عن ابن عمر فى التيمم قال
ضربة للوجه وضربة للكفين الى المرفقين **حدثنا** أبو بكر يرب وأبو السائب قالا ثنا ابن ادريس
عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال كان يقول فى المسح فى التيمم الى المرفقين **حدثنا** جريد بن
مسعد قال ثنا بشر بن المفضل قال ثنا ابن عون قال سألت الحسن عن التيمم ف ضرب بيديه
على الارض فمسحهما وجهه وضرب بيديه فمسحهما ذراعيه ظاهرهما وباطنهما **حدثنا** ابن
المثنى قال ثنا عبد الوهاب قال ثنا داود عن عامر أنه قال فى هذه الآية فاعسوا لوجوهكم
وأيديكم الى المرافق وامسحوا برؤسكم وأرجلكم الى السكبين وقال فى هذه الآية فامسحوا بوجوهكم
وأيديكم منه قال أمر أن يمسح فى التيمم ما أمر أن يغسل فى الوضوء وأبطل ما أمر أن يمسح فى الوضوء
الرأس وللجلان **حدثني** يعقوب قال ثنا ابن علية **حدثنا** ابن المثنى قال نفي محمد بن
أبي حدي جيعا عن داود عن الشعبي فى التيمم قال ضربة للوجه وللسدين الى المرفقين **حدثنا** ابن
جريد قال ثنا جريح عن مغيرة عن الشعبي قال أمر بالتيمم فيما أمر بالغسل **حدثني** يعقوب قال
ثنا ابن علية عن أيوب قال سألت سالم بن عبد الله عن التيمم ف ضرب بيديه على الارض ضربة فمسح
بها وجهه ثم ضرب بيديه على الارض ضربة أخرى فمسح بها يديه الى المرفقين **حدثني** يعقوب
قال ثنا ابن علية قال وأخذ به بنى نافع عن الشهيد عن الحسن أنه سئل عن التيمم فقال ضربة يمسح
بها وجهه ثم ضربة أخرى يمسح بها يديه الى المرفقين وعلة من قال هذه المقالة ان التيمم بدل من الوضوء
على التيمم أن يبلغ بالتراب من وجهه ويديه ما كان عليه أن يبلغه بالماء من هاتى الوضوء واعتلوا من
الانتر ما **حدثني** به موسى بن سهل الرملى قال ثنا نعيم بن حاد قال ثنا خارجة بن مصعب عن
عبد الله بن عطاء عن موسى بن عقبة عن الاعرج عن أبي جهمية قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يبول فسلمت عليه فلم يرد على فلما فرغ قام الى حائط ف ضرب بيديه عليه فمسحهما وجهه ثم ضرب
بيديه الى الحائط فمسحهما يديه الى المرفقين ثم رد على السلام وقال آخرون الحد الذى أمر الله
أن يبلغ بالتراب اليه فى التيمم الآباط ذكر من قال ذلك **حدثني** أحمد بن عبد الرحيم البرقي قال نفي
عرو بن أبي سلمة التميمي عن الاوزاعي عن الزهري قال التيمم الى الآباط وعلة من قال ذلك ان الله أمر
بمسح اليدين فى التيمم كما أمر بمسح الوجه وقد أجروا أن عليه أن يمسح جميع الوجه فكذلك عليه جميع
اليد ومن طرف الكف الى الابطيد واعتلوا من الخبر بما **حدثنا** أبو بكر يرب قال ثنا صيفى بن ربيع
عن ابن أبي ذئب عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن أبي اليقظان قال كنا مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم فهلك عقد لعائشة فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أضاء الصبح فتعيط أبو بكر على
عائشة فترأت عليه الرخصة المسح بالصعيد فدخل أبو بكر فقال لها انك لباركة تزل فيك رخصة
ف ضرب بنا يدينا وضربة لوجهنا وضربة بايدينا الى المناكب والآباط قال أبو جعفر والصواب من القول
فى ذلك ان الحد الذى لا يجزئ التيمم أن يقصر عنه فى مسحه بالتراب من يديه السكبان الى الزندين
لاجتماع الجميع على ان التقصير عن ذلك غير جائز ثم هو فيما جاؤ ذلك تخير ان شاء بلغ بمسحه المرفقين
وان شاء الآباط والعلة التى من أجلها جعلنا ذلك غير اجازوا للكفين ان الله لم يحذف مسحه ذلك بالتراب
فى التيمم حد الايجوز والتقصر عنه فامسح التيمم من يديه أجزاء الاما أحرج عليه أوقامت الخبة بانه
لا يجزئه التقصير عنه وقد أجرح الجميع على أن التقصير عن الكفين غير مجزئ فخرج بذلك بالسنة
وما عدا ذلك فمخالف فيه واذ كان مختلفا فيه وكان المسح بكفيه داخل فى عموم الآية كان خارجا مما
لزم من فرض ذلك واختلاف أهل التاويل فى الجنب هل هو ممن دخل فى رخصة لتيمم اذالم يجذب الماء
أم لا فقال جماعة من أهل التاويل من الصحابة والتابعين ومن بعدهم من المخالفين حكم الجنب فيما

فى الآيه هو حبي بن الاخطب والطاغوت كعب بن الاشرف وكانت اليهود يرجعون اليهما فسميا بهم - ذين الامنين لسعيهما فى اغواء الناس

واضلالهم فلا حرم جزامهم الله بقوله أولئك (٦٨) الذين لعنهم الله وبالحرى اذ جعلوا من هو أضل من النعام وأقل من الانعام حيث رضى

بعبودية الاصنام أهدى سبيلا
وأفضل حالا من الذين هم أشرف
الانام لا اختيارهم دين الاسلام الذى
هو عبادة ذى الجلال والاكرام
ومن يابن الله فلن تجده نصيرا
وعيد لهم بلزوم الابعاد والطرده
والصوق العار والصغار ووعده لثيبه
والمؤمنين بالاستيلاء والاستعلاء
عليهم الى يوم القيامة والخطاب فى
فلن تجده لثيبى أو لكل طالب
يفرض ثمنا وصفهم بالاضلال
والاضلال وصفهم بالخيال والحسد
الذين هما شر الخصال لان الخيال
يمنع ما أوتى من النعمة والحاسد
يتمنى ان يزول عن الغير ما أوتى من
الفضيلة وأم قيل انها متصلة وقد
سبقها استفهام فى المعنى كأنه لما
حكى قولهم للمشركين انهم أهدى
سبيلا من المؤمنين قال أمن ذلك
يتعجب أم من قولهم لهم نصيب من
الملك مع انهم لو كان لهم ملك لبخلوا
باقل القليل وقيل المسم زائدة
والقدر ألهم نصيب والاصح انها
منقولة كأنه لما سمع الكلام الاول
قال بل ألهم نصيب من الملك ومعنى
الاية انهم كانوا يقولون نحن أولى
بالملك والنبوة فكيف نتبع العرب
فابطل الله عليهم قولهم وقيل كانوا
يزعمون ان الملك يعود اليهم فى آخر
الزمان ويخرج من اليهود من
يحدد ملكهم ودينهم فكذبهم الله
وقيل المراد بالملك التملك يعنى انهم
انما يقدرون على دفع نبوتك لو كان
التمليك اليهم ولو كان التملك اليهم
لبخلوا بالنفس والقوامير فكيف
يقدرون على النفي والاثبات وقال
أبو بكر الاصم كانوا أصحاب بساتين
وأموال وكانوا فى عزة ومنعة كما

لزمه من التيمم اذ لم يجد الماء حكم من جاء من الغائط وسائر من أحدث من جعل التيمم له طهورا والصلاته
وقد ذكرت قول بعض من تناول قول الله أو لا مستم النساء أو جامعته وهن وتر كذا ذكر الباقرين لكثرة
من قال ذلك واعتل قائلوه هذه المقالة بان للجنب التيمم اذ لم يجد الماء فى سفره باجماع الحجة على ذلك نقل
عن زهناصلى الله عليه وسلم الذى يعطى العذر وزيل الشك وقال جماعة من المتقدمين لا يجوز للجنب
غير الاعتسالم بالماء وادس له أن يصلى بالتيمم والتيمم لا يطهره قالوا وانما جعل التيمم رخصة لغير الجنب
وتأولوا قول الله ولا جنبنا الا عابري سبيل قالوا وقد سئى الله الجنب أن يقرب صلى المسلمين الاجتياز فيه
حتى يغتسل ولم يرخص له بالتيمم قالوا وتأويل قوله أو لا مستم النساء أو لا مستم وهن باليدون الفرج
ودون الجماع قالوا فلم تجسد الله رخص للجنب فى التيمم بل أمره بالغسل ولا يقرب الصلاة الا بغسلا
قالوا والتيمم لا يطهره لصلاته ذكر من قال ذلك حد ثنا أبو كريب وأبو السائب قالا ثنا أبو معاوية
عن الاعشى عن شقيق قال كنت مع عبد الله بن مسعود وأبي موسى الأشعري فقال أبو موسى يا أبا عبد
الرحمن أرايت رجلا أجنب فلم يجد الماء شهر ا فقال عبد الله لا يتيمم وان لم يجد الماء شهر ا فقال أبو موسى
فكيف تصنعون بهذه الآية فى سورة المائدة فتيمموا صعيدا طيبا فقال عبد الله ان رخص لهم فى هذا
لا وشكوا اذ برده عليهم الماء أن يتيمموا بالصعيد فقال له أبو موسى انما كرهتم هذا الهذا قال نعم قال
أبو موسى ألم تسمع قول عمار العجمي بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم فى حاجة فاجتبت فلم أجد الماء
فتمرغت فى الصعيد كما تمرغ الدابة قال فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال انما يكفيك أن تصنع
هكذا وضرب بكفيه ضربة واحدة ومسح بهما وجهه ومسح بكفيه قال عبد الله ألم تمرغ لم يقنع لقول
عمار حد ثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن سلمة عن أبي مالك وعن عبد الله بن عبد
الرحمن بن ابري قال كنا عند عمر بن الخطاب رضى الله عنه فانا نهر رجل فقال يا أمير المؤمنين انما كنت
الشهر والشهرين لانجد الماء فقال عمار أما أنا فلولا أجد الماء لم أكن لاصلى حتى أجد الماء قال عمار بن
ياسر أتدكر يا أمير المؤمنين حيث كنت بمكان كذا وكذا ونحن نرى ابل فتعلم أنا أجنبنا قال نعم فاما
أنا فتمرغت فى التراب فابتنا النبي صلى الله عليه وسلم قال ان كان الصعيد لكافيك وضرب بكفيه الارض
ثم نفع فيها ثم مسح وجهه وبعض ذراعيه فقال اتق الله يا عمار فقال يا أمير المؤمنين ان شئت لم أذكره
فقال لا ولكن فوليك من ذلك ما توليت حد ثنا ابن المنني قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة
عن الحكم قال سمعت ابراهيم فى ذلك من مسلم الاعور فقلت أرايت ان لم تجد الماء وأنت جنب قال لا اصلى
قال أبو جعفر والصواب من القول فى ذلك أن الجنب ممن أمره الله بالتيمم اذ لم يجد الماء والصلوة بقوله
أو لا مستم النساء فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا وقد بينا أن معنى الملامسة فى هذا الموضوع الجماع ثم
بنقل الحجة التى لا يجوز الخطأ فيما نقلته مجمعة عليه ولا السهو ولا التواطؤ والتشاعر بان حكم الجنب
فى ذلك حكم سائر من أحدث فلزمه التطهر لصلاته مع ما قدر وى فى ذلك عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم من الاخبار التى قد ذكرنا بعضها وتر كذا ذكر كثير منها استغناء بما ذكرنا منها عالم نذكر
وكرهته منا طالة الكتاب باستقصاء جميعه واختلاف أهل التأويل فى تأويل قوله فلم تجدوا ماء فتيمموا
هل ذلك أمر من الله بالتيمم كل ما لزمه طالب الماء أم ذلك أمر منه بالتيمم كل ما لزمه الطلب وهو يحدث
حدنا يجب عليه منه الوضوء بالماء لو كان للماء واجدا فقال بعضهم ذلك أمر من الله بالتيمم كل ما لزمه
فرض الطلب بعد الطلب حدنا كان أو غير يحدث ذكر من قال ذلك حد ثنا يعقوب قال ثنا
هشيم عن الحجاج عن أبي اسحق عن الحرث عن علي رضى الله عنه انه كان يقول التيمم لكل صلاة
حد ثنا المنني قال ثنا سويد بن نصر قال أخبرنا ابن المبارك قال أخبرنا هشيم قال أخبرنا الحجاج عن
أبي اسحق عن الحرث عن علي مثله حد ثنا عبد الله بن محمد قال ثنا عبدان المروزي قال أخبرنا
ابن المبارك قال أخبرنا عبد الوارث قال أخبرنا امر الاحول عن نافع انه حدثه عن ابن عمر مثل ذلك

انهم لا يتوبون احداهما بل يكون شيئا وعلى الاقوال المتقدمة يتوجه الانكار على ان لهم (٦٩) نصيبا من الملك فكانه تعالى جعل بخلهم

كلما منع من حصول الملك لهم فان البخل والملك لا يجتمعان كما قيل بالبر يستعبد الحر والانسان عبد الاحسان والبخيل تنفر الطباع عن الانقياده فلا يتيسر له أسباب المملوكة وان اجتمعت بالندرة فسوف تضيع وانما لم يعمل اذن لدخول الغناء عليه وذلك ان ما بعد العاطف من تمام ما قبله بسبب ربط العاطف ببعض الكلام ببعض فينخرم تصدره فكانه معتد فتخرج الغاوة وارتفاع العمل بعده وجاء في قراءة ابن مسعود فاذا لا يتوبوا بالاعمال وليس بقوى والتقرير في ظهر النواة فعيل بمعنى مفعول ومنها بنت الخلة وهو مثل في القلة كالقيل فان قيل كيف يعقل انهم لا يبذلون نقيرا وكثيرا ما يشاهد منهم بذل الاموال قلنا المدعى عدم ابناءه والتقرير على تقدير حصول الملك ويراد به الملك الظاهر كالمالك الدنيا او الباطن كالعلماء الربانيين او كلاهما كالانبياء وحصول شيء من هذه الاقسام لهم ممنوع لما ضربت عليهم الذلة والمسكنة ولئن فرض حصول شيء منها في يدك لعل الشرح يغلب عليهم حتى لا يشاهد منهم بذل نقير كما اخبر عنه علام الغيوب واما على تفسير الاصم فلعل المراد انهم لا يبذلون شيئا نسبته الى ما ملكونه كنسبة النقيب الى النواة وانهم لا يطيبون بذلك نفسا لغلبة الشغ عليهم والله تعالى اعلم بمراده هذيان بخلهم اما بيان حسدهم فذلك قوله ام يحسدون وهي منقطعة والتقدير بل يحسدون الناس يعني النبي والمؤمنين فان كان اللام للعهد

حدثنا أبو كريب قال ثنا جابر بن نوح قال اخبرنا جندب بن السهمي قال لا يصلي بالتييم الا صلاة واحدة حدثنا المنفي قال ثنا سويد قال اخبرنا ابن المبارك عن سعيد بن قتادة قال يتيم لكل صلاة ويتأول هذه الآية فلم يجدوا ما قال اخبرنا ابن المبارك قال ثنا الفرابي عن الاوزاعي عن يحيى بن سعيد وعبد الكريم بن ربيعة بن أبي عبد الرحمن قالوا التيم لكل صلاة حدثنا محمد بن بشر قال ثنا أبو داود قال ثنا عمران القطان عن قتادة عن النخعي قال يتيم لكل صلاة * وقال آخرون بل ذلك أمر من الله بالتييم بعد طلب الماء من لزمه فرض الطالب اذا كان محدثا فاما من لم يكن أحدث بعد تطهره بالتراب فلزمه فرض الطالب فليس عليه تجديد تيممه وله أن يصلي بتييمه الاول ذكر من قال ذلك حدثنا حميد بن مسعدة قال ثنا سفيان بن حبيب عن نونس عن الحسن قال التيم بمنزلة الوضوء حدثنا اسمعيل بن موسى السدي قال ثنا عمر بن شاذان عن الحسن قال يصلي بالتييم بتييمه ما لم يحدث فان وجد الماء فليتوضأ حدثنا أبو كريب قال ثنا ابن ادريس قال اخبرنا هشام عن الحسن قال كان الرجل يصلي الصلوات كلها بوضوء واحد ما لم يحدث وكذلك التيم حدثنا أبو كريب قال ثنا ابن ادريس قال اخبرنا هشام عن الحسن قال كان الرجل يصلي الصلوات كلها بوضوء واحد حدثنا ابن بشار قال ثنا أبو داود قال ثنا أبي عن قتادة عن الحسن قال يصلي الصلوات بالتييم ما لم يحدث حدثنا حميد بن مسعدة قال ثنا سفيان بن حبيب عن ابن جريج عن عطاء قال التيم بمنزلة الوضوء * قال أبو جعفر وأولى القولين في ذلك عندنا بالصواب قول من قال يتيم المصلي لكل صلاة فلزمه طلب الماء للتطهر لها ففضلان الله جل ثناؤه أمر كل قائم الى الصلاة بالتطهر بالماء فان لم يجد الماء فالتيم ثم أخرج القائم الى الصلاة من كان قد تقدم من قيامه اليها الوضوء بالماء سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم الا أن يكون قد أحدث حدثنا ياقوت طهارته فيسقط فرض الوضوء عنه بالسنة واما القائم اليها وقد تقدم قيامه اليها التيم لصلاة قبلها ففرض التيم له لازم بظاهر التنزيل بعد طلبه الماء اذا عوزه * القول في تاويل قوله (ان الله كان عفوا غفورا) يعني بذلك جل ثناؤه ان الله لم يزل عفوا عن ذنوب عباده وتركه العقوبة على كثير من ماله لم يشر كوايه كما عفا عنكم أي المؤمنون عن قيامكم الى الصلاة التي فرضها عليكم في مساجدكم وأنتم سكارى غفورا يقول فلم يزل يستر عليهم ذنوبهم بتركه معاملة العذاب على خطاياهم كما ستر عليكم أي المؤمنون بتركه معاملة تكم على صلواتكم في مساجدكم سكارى يقول فلا تعودوا مثلها فإني انكم يعودكم كما قد نهيتهم عنه من ذلك منسكاه * القول في تاويل قوله (الم ترالى الذين أتوا نصيبا من الكتاب) اختلف أهل التأويل في معنى قوله جل ثناؤه الم ترالى الذين فقال قوم معناه ألم تحسروا وقال آخرون معناه ألم تعلم والصواب من القول في ذلك ألم تر بقلبك يا محمد علماء الى الذين أتوا نصيبا وذلك أن الخبر والعلم لا يجعلان رؤية ولكن رؤية القلب بالعلم لذلك كما قلنا فيه واما تاويل قوله الى الذين أتوا نصيبا من الكتاب فانه يعني الى الذين أعطوا حظا من كتاب الله فعلموه وذلك طائفة من اليهود الذين كانوا حواري مهاجرين رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر من قال ذلك حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد بن قتادة قوله ألم ترالى الذين أتوا نصيبا من الكتاب يشتركون الضلالة ويريدون أن تضلوا السبيل فهم أعداء الله اليهود اشترى الضلالة حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا ججاج عن ابن جريج عن عكرمة ألم ترالى الذين أتوا نصيبا من الكتاب الى قوله يحرفون الكاف عن مواضعه قال تزلت في رفاعة بن زيد بن السائب اليهودي حدثنا أبو كريب قال ثنا نونس بن بكر عن أبي اسحق قال ثنا محمد بن أبي محمد بن محمد بن زيد بن ثابت قال ثنا سعيد بن جبير أو عكرمة عن ابن عباس قال كان رفاعة بن زيد بن ثابت من عظمائهم يعني من عظماء اليهود اذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لوى لسانه وقال راعنا سمعك يا محمد حتى نفهمك ثم طعن في الاسلام وعابه فانزل الله ألم ترالى الذين أتوا نصيبا من الكتاب يشتركون الضلالة الى قوله فلا يؤمنون الا قليلا حدثنا ابن

فظاهر وان كان للجنس فلا نهمهم الناس والباقون هم النمناس ومعنى الهزيمة انكار الحسد واستيقابها والمراد بالفضل ما آتاهم الله من

أوان والحاسد مذموم بكل لسان ثم نبه على ما يزيد التعجب من شأن محمد صلى الله عليه وسلم فقال فقد آتينا آل إبراهيم الذين هم أسلاف محمد الكتاب الذي هو بيان الشرائع والحكمة التي هي الوقوف على الاسرار والحقائق والعمل بما يتعين صلاح الدارين وآتيناهم ملكا عظيما من آل إبراهيم ملكا في آل إبراهيم ملك يوسف وداود وسليمان فليس يدع ان يؤتى انسان ما أوتى أسلافه وقيل من جملة أسلافهم انهم استكثروا نساء النبي صلى الله عليه وسلم فقبل لهم كيف استكثروا له التسع وكان لداود مائة ولسليمان ثلثمائة مهبرة وسبع مائة سرية منهم أي من اليهود من آمن به أو بجدا كمن حديث آل إبراهيم ومنهم من صدق عنه وأنكره مع علمه بصحته أو من اليهود من آمن برسول الله صلى الله عليه وسلم ومنهم من أنكروا نبوته أو من آل إبراهيم من آمن بإبراهيم ومنهم من كفر والمعنى ان أولئك الانبياء جرت عادة الأمم فيهم ان بعضهم آمن بهم وبعضهم بقوا على كفرهم فانت يا محمد لا تتعجب مما عليه هؤلاء والغرض تثبيت النبي صلى الله عليه وسلم ونسليته وكفى بجحيم لعذاب هؤلاء الكفار المتقدمين والمتأخرين سعيرا ثم أكد وعيد الكفار بقوله ان الذين كفروا بآياتنا ويدخل فيها كل ما يدل على ذات الله تعالى وصغافه وأفعاله وأسماؤه وملائكته والكتب والرسل وكفرهم بها ان ينكروا كونها آيات أو ينسوا عنها ولا ينظروا فيها أو يلقوا الشكوك والشبهات فيها أو ينكروها مع العلم بها عندنا وسدا وبغيا ولدا وهما سؤال وهو انه تعالى قادر على ابقائهم في

جيد قال ثنا سلمة بن ابن اسحق باسناده عن ابن عباس مثله ﴿ القول في تاويل قوله ﴾ يسترون الضلالة ويريدون أن تضلوا السبيل والله أعلم باعدائكم وكفى بالله نصيرا ﴾ يعني جل ثناؤه بقوله يسترون الضلالة اليهود الذين أو توافيهم من الكتاب يختارون الضلالة وذلك الاخذ على غير طريق الحق وركوب غير سبيل الرشاد والصواب مع العلم منهم بقصد السبيل ومنهج الحق وانما عنى الله بوصفهم باشترائح الضلالة مع ما فهم على التكذيب بمحمد صلى الله عليه وسلم وتركهم الاعيان به وهم عالمون أن السبيل الحق الايمان به ونصديقه بما قد وجدوا في كتبهم التي عندهم وأما قوله ويريدون أن تضلوا السبيل يعني بذلك تعالى ذكره ويريد هؤلاء اليهود الذين وصفهم جل ثناؤه بانهم أو توافيهم من الكتاب أن تضلوا أنهم يامعشر أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم المصدقين به أن تضلوا السبيل يقول أن تزلوا عن قصد الطريق ومحجة الحق فتكذبوا بمحمد وتكونوا ضلالا مثلهم وهذا من الله تعالى ذكره تحذير منه عباده المؤمنين أن يستنكحوا أحدا من أعداء الاسلام في شيء من أمر دينهم أو ان يسموهم أو يشبهوهم في الحق ثم أخبر الله جل ثناؤه عن عداوة هؤلاء اليهود الذي نهى المؤمنين أن يستنكحوهم في دينهم اياهم فقال ﴿ لئلا تضلوا السبيل ﴾ يعني بذلك تعالى ذكره والله أعلم منذركم بعد عداوة هؤلاء اليهود لكم أي المؤمنون يقول فانتموا الى طاعتي عما يتكتم عنه من استنصاحهم في دينكم فاني أعلم بما هم عليه من الغش والعداوة والحسد وانما ينبغي لكم الغوائل ويطلبون أن تضلوا عن محجة الحق فتكذبوا أو أما قوله وكفى بالله نصيرا فانه يقول فبالله أي المؤمنون فتقوا وعليه فتقوا اواله فارغبوا دون غيره نكفتم عنهم كما ينصركم على أعدائكم وكفى بالله نصيرا يقول وكفاكم وحسبكم بالله بكم وليا يليكم ويلى أموركم بالحياطة والحراسة من أن يستغزكم أعداؤكم عن دينكم أو يصدوكم عن اتباع نبيكم وكفى بالله نصيرا يقول وحسبكم بالله ناصر لكم على أعدائكم وأعداء دينكم وعلى من بغاكم الغوائل وبغى دينكم العوج ﴿ القول في تاويل قوله ﴾ (من الذين هادوا يجرفون الكاهن عن مواضعه) ولقوله جل ثناؤه من الذين هادوا يجرفون الكاهن وجهان من التأويل أحدهما أن يكون معناه ألم ترائى الذين أو توافيهم من الكتاب من الذين هادوا يجرفون الكاهن فيكون قوله من الذين هادوا من صلة الذين والى هذا القول كانت عامة أهل العربية من أهل الكوفة بوجهون قوله من الذين هادوا يجرفون والآخرة مما أن يكون معناه من الذين هادوا من يجرف الكاهن عن مواضع فتكون من محذوف من الكلام اكتفاء بدلالة قوله من الذين هادوا وعليها وذلك أن من لو ذكر في الكلام كانت بعضا من فاكتفى بدلالة من عليها والعرب تقول منانم يقول ذلك ومنالا يقوله بمعنى منانم يقول ذلك ومنانم لا يقوله فتحذف من اكتفاء بدلالة من عليه كما قال ذوالرمة فطالوا ومنهم دمه سابقه * وآخريني دمه العين بالهمل يعني ومنهم من دمه وكما قال الله تبارك وتعالى وما منا الا له مقام معلوم والى هذا المعنى كانت عامة أهل العربية من أهل البصرة يوجهون تاويل قوله من الذين هادوا يجرفون الكاهن غير أنهم كانوا يقولون المضمير في ذلك القوم كان معناهم عندهم من الذين هادوا قوم يجرفون الكاهن ويقولون نظير قول النابغة كأنك من جمال بنى أقيش * يقع خلف رجله بشن يعني كأنك جل من جمال بنى أقيش فاما نحو يوال كفرة فينكرون أن يكون المضمير مع من الامن أو ما أشبهها والقول الذي هو أولى بالصواب عندى في ذلك قول من قال قوله من الذين هادوا من صلة الذين أو توافيهم من الكتاب لان الخبرين جميعا والصفتين من صفة نوع واحد من الناس وهم اليهود الذين وصف الله صفتهم في قوله ألم ترائى الذين أو توافيهم من الكتاب وبذلك جاء تاويل أهل التأويل فلما حجة بالكلام اذ كان الامر كذلك الى أن يكون فيسه متروك وأما تاويل قوله يجرفون الكاهن عن مواضع فانه يقول يبدلون معناه أو يغيرونها عن تاويله والكاهن جماع كلمة وكان مجاهدا يقول عنى

بالحكام التوراة **حدثني** محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله يحترقون السكك عن مواضعه تبدل اليهود التوراة **حدثني** المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله وأما قوله عن مواضعه فانه يعنى عن أما كنهه ووجوهه التي هي وجوهه **القول** في تاول قوله (ويقولون سمعنا وعصينا) يعنى بذلك جل ثناؤه من الذين هادوا ويقولون سمعنا بما محمد فذلك وعصينا أمرنا كما **حدثنا** ابن جبير قال ثنا أصحابنا قال ثنا محمد بن عبد الرحمن عن القاسم بن أبي بزة عن مجاهد في قوله سمعنا وعصينا قال قالت اليهود سمعنا ما تقول ولا نطيعك **حدثني** محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله **حدثني** المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله **حدثني** يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله سمعنا وعصينا قالوا قد سمعنا ولكن لا نطيعك **القول** في تاول قوله (واسمع غير مسمع) وهذا خبر من الله جل ثناؤه عن اليهود الذين كانوا حواري مهاجر رسول الله صلى الله عليه وسلم في عصره أنهم كانوا يسبون رسول الله صلى الله عليه وسلم ويؤذونه بالغيب من القول ويقولون اسمع منا غير مسمع كقول القائل للرجل يسببه اسمع لا اسمعك الله كما **حدثني** يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله واسمع غير مسمع قال هذا قول أهل الكتاب يهود كهيئة ما يقول الانسان اسمع لا سمعت أذى لرسول الله صلى الله عليه وسلم وشتمه واستهزاء **حدثت** عن المنجاب قال ثنا بشر بن عمار عن أبي روق عن الضحاك عن ابن عباس واسمع غير مسمع قال يقولون لك واسمع لا سمعت وقد روي عن مجاهد والحسن أنهما كانا يتأولان في ذلك بمعنى واسمع غير مسمع ولو كان ذلك معناه ليقبل واسمع غير مسمع ولكن معناه واسمع لا سمع ولو كان الله تعالى ذكروه ليأبى بالسننهم وطعننا في الدين يفهم بحرف الكلام بالسننهم والطعن في الدين بسبب النبي صلى الله عليه وسلم وأما القول الذي ذكرته عن مجاهد واسمع غير مسمع يقول غير مسمع ما تقول **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا سجاج عن ابن جريج عن مجاهد واسمع غير مسمع قال قال ابن جريج عن القاسم بن أبي بزة عن مجاهد واسمع غير مسمع غير مسمع ما تقول **حدثني** المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله **حدثنا** الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن الحسن في قوله واسمع غير مسمع قال كما تقول اسمع غير مسمع **حدثنا** موسى بن هرون قال ثنا عمرو قال ثنا أسباط عن السدي قال كان ناس منهم يقولون اسمع غير مسمع كقولك اسمع غير صاغ **القول** في تاول قوله (وراعنا يا بالسننهم وطعننا في الدين) يعنى بقوله وراعنا أى راعنا سمعنا فهم عنا وافهمنا وقد بينا تاول ذلك في سورة البقرة بادلته بما فيه الكفاية من اعادته ثم أخبر الله جل ثناؤه عنهم أنهم يقولون ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم ليأبى بالسننهم يعنى بحرف يكلمهم بالسننهم بحرف منهم راعنا الى المكروه من معنيهم واستخفافا منهم بحق النبي صلى الله عليه وسلم وطعننا في الدين كما **حدثني** الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر قال قال قتادة كانت اليهود يقولون للنبي صلى الله عليه وسلم راعنا سمعنا يسهزون بذلك فكانت في اليهود قبيحة فقال راعنا سمعنا ليأبى بالسننهم والى تحريفهم بالسننهم بذلك وطعننا في الدين **حدثت** عن الحسين بن الفرج قال سمعت أبا معاذ يقول ثنا عبيد بن سليمان قال سمعت الضحاك يقول في قوله راعنا ليأبى بالسننهم كان الرجل من المشركين يقول اوعنى سمعك يلوى بذلك لسانه يعنى يحرف معناه **حدثنا** محمد بن سعد قال ثنا أبي قال ثنا عيسى قال ثنا نبي عن أبيه عن ابن عباس عن الذين هادوا يحترقون السكك عن مواضعه الى وطعننا في الدين فانهم كانوا يستهزؤون ويلوون السننهم برسول الله صلى الله عليه وسلم ويطعنون في الدين **حدثني** يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد وراعنا ليأبى بالسننهم وطعننا

الاسلام الهم من غير ادخالهم النار مع انه لا يمكن ان يقال لم عذبهم بادخالهم النار وسؤال آخر وهو انه كيف يعذب مكن الجلود العاصية جلود لم تعص والجواب بعمل النضج غير نضج فالذات واحدة والتبديل هو الصفة ويؤيده قول أهل اللغة تبديل الشيء تغييره وان لم يأت ببديله وأبدلت الشيء تغيرته فالتبديل تغيير الصفة أو الذات والابدال تغيير الذات وصاحب الكشاف حرم بان المراد من هذا التبديل هو تغيير الذات فلهمذا فسر التبديل بالابدال ولعله انما حمله على ذلك وصف الجلود بقوله غيرها ولقائل ان يقول المغيرة أعم من أن تكون في الذات أو في الصفات فما أدراك انها في الآيه مغيرة الذات لا الصفات اللهم الا ان يعضده نقل صحیح فيكون الجواب عن السؤال ان المعذب هو الانسان والجلد ليس جزءا من ماهيته وانما هو سبب لوصل العذاب اليه أو يقال المراد الدوام وعدم الانقطاع ولا نضج ولا احتراق أى كما ما ظنوا أنهم احترقوا وأشرفوا على الهلاك أعطيتهم قوة جديدة بحيث ظنوا أنهم الآن حدثوا ووجدوا وقال السدي يخرج من لحم الكافر جلد آخر وفي هذا التاويل بعدلان لجهمتناه فعند نفاذه لا بد من طريق آخر في تبديل الجلد فيعود أول السؤال وقيل المراد بالجلود السراويل سراويلهم من قطران وضعف بانه ترك الظاهر وان السراويل لا توصف بالنضج ليدوقوا العذاب ليدوم لهم ذوقه ولا ينقطع كقولك للعزيز أعزك الله أى أدامك على عزك وزادك فيه أوليدوقوا هذه الجلدة الجلدة العذاب والمراد بالذوق ان احساسهم بذلك العذاب في كل حال يكون كاحساس الذائق

بالمذوق ان الله كان عزيزا لا يمنع عليه شيء (٧٢) مما يريد به المجرم من حكمه لا يفعل الا الصواب ثم قرن الوعد بالوعد على عادته فقال

والذين آمنوا الآية قال الواحدى
الظليل ليس بمبني على الغيب حتى
يقال انه بمعنى فاعل أو مفعول بل
هو مبالغة في نعت الظل مشتق من
لفظه كقولهم ليس ليل قيل اذالم
يكن في الجنة شمس تؤذي بحرها
فما فائدة وصفها بالظل وأيضا
المواضع التي لا يصل نور الشمس
اليها في الدنيا يكون هو اؤها فمنا
فاسدا فمنا معنى وصف هواء الجنة
بذلك والجواب المنع من انه لا شمس
هنالك حتى يوجد ضوء فان هو
الظل فالمراد بالظل الظليل ما كان
فينا أي منبسطة الاجوب فيه أي
لا فرج لا لتفاف الاعصان وداما
لا تتسخه الشمس ويحساح الاحر
فيه ولا يرد عند الحياء المراد بالظل
الراحة لانه من أسبابها ولا سيما في
البلاد الحارة كبلاد الغرب فلما
كان هذا مطلقا عندهم صار موعودا
لهم * التاويل لتوسوي بهم الارض
أي يتمنون ان يتخلفوا في عالم الطبيعة
ولم يكتشف لهم عالم الحقيقة كدنيا
برو اما يرون من عذاب القطيعة
كمان السكران ممنوع من الصلاة
فسكران الغفلة والهوى محبوب
عن المواصلة لا تقربوا الصلاة
وانتم سكارى من غلبت الاحوال
فان التكليف حينئذ زائلة ولا
جذبها بالالتفات الى غير الله فان
الصلاة اذ ذلك باطلة وتستثنى من
الحالة الاولى حالة الشعور ومن
الثانية حالة العبور كمن في الدنيا
كانت غريب أو كعابر سبيل فهذا
القدر من الالتفات من المحظورات
التي اباحها الضرورات وان كنتم
مرضى بحب الدنيا أو على سفر في
متابعة الهوى أو جاء أحد منكم

في الدين قال راعنا طعنا في الدين ولبهم بالسنتهم لبيطلو ويكذبه قال والراعي الخطأ من الكلام
حدث عن المنجاب قال ثنا بشر قال ثنا أبو روق عن الضحاك عن ابن عباس في قوله ليا
بالسنتهم قال تحسر يغابا الكذب ﴿ القول في تاويل قوله (ولو أنهم قالوا سمعنا وأطعنا وأسمع
وانظرنا لكان خيرا لهم وأقوم) يعني بذلك جل ثناؤه ولو أن هؤلاء اليهود الذين وصف الله صفتهم
قالوا انبي الله سمعنا بما نحمدك وأطعنا أمرنا وقبلنا ما جئتنا به من عند الله وأسمع منا وما نظرنا ما يقول
وانظرنا نعمتكم عنكم ما تقول لنا لكان خيرا لهم وأقوم يقول لكان ذلك خيرا لهم عند الله وأقوم
يقول وأعدل وأصوب في القول وهو من الاستقامة من قول الله وأقوم قبالا بمعنى وأصوب قبالا كما
حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله ولو أنهم قالوا سمعنا وأطعنا وأسمع وانظرنا
لكان خيرا لهم قال يقولون أسمع منا فانا قد سمعنا وأطعنا وانظرنا فلا نتعجل علينا حدثنا القاسم
قال ثنا الحسين قال ثنا أبو عميلة عن أبي حمزة عن جابر عن عكرمة ومجاهد قوله وانظرنا قال أسمع
منا حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا ججاج عن ابن جريح عن مجاهد وانظرنا قال أفهمنا
حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد وانظرنا قال
أفهمنا قال أبو جعفر وهذا الذي قاله مجاهد وعكرمة من توجيههم ما معنى وانظرنا الى أسمع منا وتوجيه
بمجاهد ذلك الى أفهمنا ما لا تعرف في كلام العرب الا أن يكون أراد بذلك من توجيهه الى أفهمنا
انتظرنا نعمتكم ما تقول وانتظرنا نعت حتى تسمع منافيه تكون ذلك معنى مفهوم ما وان كان غير تاويل
الكلمة ولا تفسيرها فلا تعرف انظرنا في كلام العرب الا بمعنى انتظرنا وانظرنا فانما انظرنا فانه قول
الخطيئة وقد انظرنا لكم لو أن درتكم * يوم يحجى به مسجى وأساسى

وأما انظرنا بمعنى انظر الينا فانه قول عبد الله بن قيس الرقيات

ظاهرات الجمال والحسن * ينظرن كما ينظر الارك القطباء

بمعنى ينظرن الى الارك القطباء ﴿ القول في تاويل قوله (ولكن لعنهم الله بكفرهم فلا يؤمنون الا قليلا) يعني بذلك ولكن الله تبارك وتعالى اخزى هؤلاء اليهود الذين وصف صفتهم في هذه الآية
فاقصاهم وأبعدهم من الرشد واتباع الحق بكفرهم بمعنى يحجودهم بنوثة نبيه محمد صلى الله عليه وسلم وما
جاءهم به من عندهم من الهدى والبيئات فلا يؤمنون الا قليلا يقول فلا يصدقون بمحمد صلى الله
عليه وسلم وما جاءهم به من عندهم ولا يعقرون بنوثة الا قليلا يقول لا يصدقون بالحق الذي جئتهم به
يا محمد الا عيانا قليلا كما حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة في
قوله فلا يؤمنون الا قليلا وقد بينا وجه ذلك بعلمه في سورة البقرة ﴿ القول في تاويل قوله (يا أيها
الذين آمنوا الكتاب آمنوا بما نزلنا منكم من قبل أن نطمس وجوهنا فتردها على أدبارها) يعني
جل ثناؤه بقوله يا أيها الذين آمنوا الكتاب اليهود من بني اسرائيل الذين كانوا حوالى مهاجر رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال الله لهم يا أيها الذين آمنوا انزل اليهم فاعطو العلم به آمنوا يقول صدقوا بما نزلنا الى محمد
من الغرقان صدقوا ما معكم يعني محققا الذي معكم من التوراة التي أنزلنا الى موسى بن عمران من قبل
أن نطمس وجوهنا فتردها على أدبارها * واختلف أهل التاويل في تاويل ذلك فقال بعضهم طمسها
اباها محوه آ نارا حتى تصير كالأقفاء وقال آخرون معنى ذلك أن نطمس أبصارها فنصيرها عمياء
ولكن الخبر خرج بذكر الوجه والمراد به بصره فتردها على أدبارها فنجعل أبصارها من قبيل أفتانها
ذ كرم قال ذلك حدثني محمد بن سعد قال ثنا أبي قال ثنا محمد بن عيسى قال ثنا أبي عن أبيه عن
ابن عباس قوله يا أيها الذين آمنوا الكتاب آمنوا الى قوله من قبيل أن نطمس وجوهها وطمسها أن
نعمى فتردها على أدبارها يقول أن نجعل وجوههم من قبيل أفتيتهم فميشون القهقري ونجعل
لأحدهم عينين في فقاء حدثني أبو العباس اسمعيل بن الهيثم العبدى قال ثنا أبو قتيد بن

هادوا ويحرفون الكلم عن مواضعه
يؤثرونها على حسب ارادتهم
ويقولون سمعنا ما في القرآن
بالمقال وعصينا بالفعال وينكرون
على أرباب المقامات والاحوال
ويقولون اسمع غير مسمع وراعنا
يخاطبونهم بكلام ذي وجهين ليا
بالسنتهم وطعننا في أهل الدين
بأهل الذين أو تواعلم الكتاب ظاهرا
ولم يؤثروا على باطن الكتاب آمنوا
بما نزلنا على الأولياء من علم باطن
القرآن . صدق الله من العلم
الظاهر لان أهل العلم اللدني
يصدقون أهل العلم الظاهر ولكن
أهل العلم الظاهر يصعب عليهم
أصدق علوم الأولياء لانه لا يناسب
عقولهم من قبل أن تطمس وجوه
القلوب بالعمى والصمم فترها
على أدبارها ناظرين الى الدنيا
وتحرفها بعدان كانوا ناظرين في
الميثاق الى يومها أولع عنهم تسمع
صغاتهم الانسانية بالسبعية
والشيطانية كما مسخنا أصحاب
السبت بالصورة ومسح المعنى أصعب
من مسخ الصورة لان فضوح الدنيا
أهون من فضوح الآخرة ان الله
لا يغفر أن يشرك به للشرك ثلاث
مراتب وكذا المغفرة فشرك جلي
بالاعيان وهو لواعظ في عبادة
الكواكب والاصنام فلا يغفر الا
بالتوحيد وهو اظهار العبودية في
اثبات الربوبية مصدقا بالسر
والعلانية وشرك خفي بالوصاف
للخواص وهو شوب العبودية
بالانفان الى غير الربوبية فلا يغفر
الا بالوحدانية وهي افراد الواحد
للو احد وشرك أخفى للاخص
وهو روية الاغيار والانانية فلا

فضيل بن مرزوق عن عطية العوفي في قوله من قبل أن تطمس وجوهنا فنردها على أدبارها قال نعملها
في أفعالنا فتمشى على أعقابها القهقري حدثني محمد بن عماره الاسدي قال ثنا عبد الله بن
موسى قال ثنا فضيل بن مرزوق عن عطية بنحوه الا أنه قال طمسها أن ردها على أفعالها حدثني
الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا عمر بن قنادة فنردها على أدبارها قال تحول وجهها
قبل ظهورها وقال آخرون معنى ذلك من قبل أن نعمى قوما عن الحق فنردها على أدبارها في الضلالة
والكفر ذلك من قال ذلك حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبي نجيح
عن مجاهد في قوله أن تطمس وجوهنا فنردها على أدبارها فنردها عن الصراط الحق فنردها على
أدبارها قال في الضلالة حدثني المنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن
مجاهد أن تطمس وجوهنا عن صراط الحق فنردها على أدبارها في الضلالة حدثني المنى قال ثنا
سويد قال أخبرنا ابن المبارك قراءة ابن جريح عن مجاهد مثله حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا
عبد الرزاق قال أخبرنا عمر قال الحسن بن مطهر يقول تطمسها عن الحق فنردها على أدبارها
على ضلالتها حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدي بأهلها
الذين أو تووا الكتاب الى قوله كما بعنا أصحاب السبت قال ترات في مالك بن الصيف ورفاعة بن زيد بن
التبوت من بني قينقاع اما أن تطمس وجوهنا فنردها على أدبارها يقول فنعمها عن الحق ونرجعها
كفارا حدثت عن الحسين بن الفرج قال سمعت أبا معاذ يقول أخبرنا عبد بن سليمان قال
سمعت الضحاك يقول في قوله من قبل أن تطمس وجوهنا فنردها على أدبارها يعني أن نردهم عن
الهدى والبصيرة فنردهم على أدبارهم فكفر واجمدهم صلى الله عليه وسلم وما جاء به وقال آخرون
معنى ذلك من قبل أن تمحو آثارهم من وجوههم التي هم بها وناحياتهم التي هم بها فنردها على أدبارها
من حيث جاؤ منه بدأم الشام ذلك من قال ذلك حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن
زبير في قوله من قبل أن تطمس وجوهنا فنردها على أدبارها قال كان أبي يقول الى الشام وقال آخرون
معنى ذلك من قبل أن تطمس وجوهنا فنمحو آثارها ونسويها فنردها على أدبارها بان يجعل الوجوه
منابت الشعر كوجوه القرود منابت للشعر لان شعور بني آدم في أدبار وجوههم فقالوا اذا
أثبت الشعر في وجوههم فقد ردها على أدبارها بتصيرها اياها كالفاء وأدبار الوجوه قال أبو جعفر
وأولى الاقوال في ذلك بالصواب قول من قال معنى قوله من قبل أن تطمس وجوهنا من قبل أن تطمس
أبصارها وتمحو آثارها فنسويها كالفاء فنردها على أدبارها فجعل أبصارها في أدبارها يعني
بذلك فجعل الوجوه في أدبار الوجوه فيكون معناه فتحول الوجوه أفعاء والاقعاء وجوهها فيمشون
القهقري كما قال ابن عباس وعطية بن من قال ذلك وانما قلنا ذلك أولى بالصواب لان الله جل ثناؤه خاطب
هذه الآية اليهود الذين وصف صفتهم بقوله ألم ترالى الذين أو تو انصبيما من الكتاب يشترون الضلالة
ثم حذرهم جعل ثناؤه بقوله يا أيها الذين أو تو الكتاب آمنوا بما نزلنا من صدق المسامحة من قبل أن
تطمس وجوهنا فنردها على أدبارها الآية بماه وسطوته وتجميل عقابه لهم انهم لم يؤمنوا بما أمرهم
بالايمان به ولا شك انهم كانوا الماء أمرهم بالايمان به يومئذ كفاروا ذلك كذلك فيبين فساد قول
من قال تاويل ذلك أن نعمها عن الحق فنردها في الضلالة فسار جرد من هو في الضلالة فيها وانما سار
في الشئ من كان خارجا من قلم من هو فيه فلا وجه لان يقال يرده فيه وماذا كان ذلك كذلك وكان صححا
ان الله قد شهد الذين ذكروهم في هذه الآية يرده وجوههم على أدبارهم كان بينا فساد تاويل من قال
معنى ذلك يردهم بدم في ضلالتهم وأما الذين قالوا معنى ذلك من قبل أن تجعل الوجوه منابت الشعر
كهيمة وجوه القرود فقول لقول أهل التأويل يخالف وكفى بخروجه عن قول أهل العلم من الصحابة
والتابعين فمن بعدهم من الخالفين على خطئهم شاهد أو ما قول من قال معناه من قبل أن تطمس

وجوههم التي هم فيها فتردهم إلى الشام من مسأ كهم بالجوز ونجد فانه وان كان قوله ٧ فإوجه ما يدل على ظاهر النزول بعيد وذلك أن المعروف من الوجوه في كلام العرب التي هي خلاف الاقفاء وكتاب الله بوجه تاويله إلى الاغلب في كلام من نزل بلسانه حتى يدل على انه معنى به غيـ بذلك من الوجوه التي يجب التسليم له وأما الطامس فهو العفو والذفر في استوائ منه يقال طمست أعلام الطريق تطمس طموسا إذا مسرت وتعتقت فاندفت واستوت بالارض كما قال كعب بن زهير

من أهل ناصحة الذفرى إذا عرفت * عراسقها طامس الاعلام مجهول

يعنى طامس الاعلام زانرا اعلام مند فنها ومن ذلك قيل للزعمى الذي قد تعفى عما بين جفني عينيه فد تراعى مطموس وطميس كما قال الله جل ثناؤه ولو نشاء لطمسنا على أعينهم قال أبو جعفر العرايق الذي بين الخفين فان قال فائل فان كان الامر كما وصفت من تاويل الآية فهل كان ما بوعدهم به قبل لالم يكن لانه آمن منهم جماعة منهم عبد الله بن سلام وثعلبة بن سعية وأسدي بن سعية وأسدي بن عبد بن خبزيق وجماعة غيرهم فدفع عنهم بايمانهم ومما يبين عن أن هذه الآية نزلت في اليهود الذين ذكروا صفتهم ما حد ثنا أبو كريب قال ثنا يونس بن بكير وحدثنا ابن حميد قال ثنا سلمة بن جباعة عن ابن اسحق قال ثنا محمد بن أبي محمد مولى زيد بن ثابت قال ثنا سعيد بن جبير وأبو بكر معة عن ابن عباس قال كما رسول الله صلى الله عليه وسلم رؤسا من أخبار يهود منهم عبد الله بن صور ياوكعب بن أسد فقال لهم يا معشر يهود اتقوا الله وأسلموا فوالله انكم لتعلمون أن الذي جنتكم به لحق فقالوا ما نعرف ذلك يا محمد وجدوا ما عرفوا وأصرروا على الكفر فآزر الله فيهم يا أيها الذين آمنوا الكتاب آمنوا بما نزلنا مصدقا لما معكم من قبل أن نطامس وجوهها فنردها على أدبارها الآية حد ثنا أبو كريب قال ثنا جابر بن نوح عن عيسى بن المغيرة قال ثنا كراعند ابراهيم اسلام كعب فقال أسلم كعب في زمان عمر أقبل وهو يربديت المقدس فر على المدينة المنورة فخرج اليه عمر فقال يا كعب اسلم قال ألسنتم تعرفون في كتابكم مثل الذين حلوا التوراة ثم لم يحملوها كمثل الحماري يحمل أسفارا وأناذت التوراة قال فتر كد ثم خرج حتى انتهى إلى حصص قال فسمع رجلا من أهلها حيا يباهو ويقول يا أيها الذين آمنوا الكتاب آمنوا بما نزلنا مصدقا لما معكم من قبل أن نطامس وجوهها فنردها على أدبارها الآية فقال كعب يارب آمنت يارب أسأت مخافة أن تصيبه هذه الآية ثم رجع فأتى أهله باليمن ثم جاءهم مسلمين

القول في تاويل قوله (أو أناعنهم كالعنا أصحاب السبت وكان أمر الله مفعولا) يعنى بقوله جل ثناؤه أو أناعنهم أو نلعنهم فنجوز بكم ونجعلكم قردة كالعنا أصحاب السبت يقول كما أخزينا الذين اعتدوا في السبت من أسلافكم قبل ذلك على وجه الخطاب في قوله آمنوا بما نزلنا مصدقا لما معكم كما قال حتى إذا كنتم في الفلك وجرين بهم برح طيبة وفرحوا بها وقد يحتمل أن يكون معناه من قبل أن نطامس وجوهها فنردها على أدبارها أو نلعن أصحاب الوجوه فجعل الهاء والميم في قوله أو نلعنهم من ذكر أصحاب الوجوه إذ كان في السلام دلالة على ذلك وبخو ما قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حد ثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد بن قتادة قوله يا أيها الذين آمنوا الكتاب إلى قوله أو أناعنهم كالعنا أصحاب السبت أي نحو قولهم قردة حد ثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن الحسن أو نلعنهم كالعنا أصحاب السبت يقول أو نلعنهم قردة حد ثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدي أو نلعنهم كالعنا أصحاب السبت أو نلعنهم قردة حد ثنا يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله أو نلعنهم كالعنا أصحاب السبت قال هم يهود جعنا لعن هؤلاء كالعنا الذين لعنناهم من أصحاب السبت وأما قوله وكان أمر الله مفعولا فانه يعنى وكان جميع ما أمر الله أن يكون كأننا مخلوقا موجودا لا يتمتع عليه خلق شئ شاء خلقه والامر في هذا الموضع المأمور وسمى أمر الله لانه عن أمره كان وبصره والمعنى وكان ما أمر

والماراة والكبر والعجب والحسد والرياء وحب الجاه والرياء وغلبة الاقران والانداد بل الله ترك من يشاء بتسليم نفوسهم إلى أرباب التزكية من العلماء الراسخين والمشايع المحققين كما يسلم الجلد إلى الدباغ ليحعله أديما فاذا سلوا أنفسهم اليهم وصبروا على تصرفاتهم رأوا أثر ذلك فيهم ولن يضيع سعيهم يؤمنون بالحبس بحسب النفس الامارة وطاغوت الهوى ويقولون للذين كفروا من أهل الاهواء والمبدعة والمتفلسفة هؤلاء أهدى من الذين آمنوا بكل ما أمر الله به ورسوله ثم وصفهم بالبخل والحسد ثم قال فقد آتينا آل ابراهيم يعنى أهل الخلة والمحبسة الكتاب والحكمة العلم الظاهر والعلم الباطن وآتيناهم ملكا عظيما وهو معرفة الله تعالى فمن آمن به ومنهم من صدقناه ومن العلماء مقبلين ومنهم مدبرين وكفى بجهنم نفسهم الحاسدة سعيرا تحرق حسناهم فان الحسد ياكل الحسنات كما تأكل النار الحطب ان الذين كفروا باياتنا واوليانا الذين هم مظاهر آيات الحق ويحجب الله على الخلق سوف نصلبهم نار الحسد والغضب والكبر والعجب كما ما نضجت جلودهم أى انقطعت بعض أمانى نفوسهم الامارة ومقتضياتها واولا يخفى حسن استعارة الجلود لا نار النشئ من حيث الظهور والاشتغال بدلناهم جلودا غير هاليسذوقوا العذاب فان دواعي الحرص والغضب والشهوة لا تنتهى البتة مادامت النفس على صفة الامرية فلن تزال أسيرة في يد الشهوان ذائقة لعذاب العلاقات والذين آمنوا وعملوا الصالحات سندخلهم أى نجذبهم بجذبات العناية إلى جنات الله

الله فعولا ﴿ القول في تاويل قوله (ان الله لا يعفر ان يشرك به ويغفر مادون ذلك ان يشاء)
يعنى بذلك جل ثناؤه يا أيها الذين آمنوا الكتاب آمنوا بما نزلنا من صدقنا معكم وان الله لا يعفر ان يشرك
به فان الله لا يعفر الشرك به والكفر ويغفر مادون ذلك الشرك لمن يشاء من أهل الذنوب والآن نام
واذ كان ذلك معنى الكلام فان قوله ان يشرك به في موضع نصب بوقوع يعفر عابها وان شئت بقصد
الخاص الذي كان يخفها لو كان ظاهرا وذلك أن وجه معناه الى أن الله لا يعفر بان يشرك به على
تاويل الجزء كأنه قيل ان الله لا يعفر ذنبا مع شرك أو عن شرك وعلى هذا التاويل يتوجه أن تكون
ان في موضع خفض في قول بعض أهل العربية وقد كررنا هذه الآية ترات في سب أقوام ارتابوا في
أمر المشركين حين ترات يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا من رحمة الله ان الله يعفر الذنوب
جميعا انه هو الغفور الرحيم ذكر الخبر بذلك حديثي المثنى قال ثنا احمد بن حنبل قال ثنا ابن أبي
جعفر عن أبيه عن الربيع قال ثنا جعفر بن عبد الله بن عمر انه قال لما ترات يا عبادي الذين أسرفوا
على أنفسهم الآية قام رجل فقال وان شرك يا نبي الله فذكره ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فنزل ان الله
لا يعفر ان يشرك به ويغفر مادون ذلك لمن يشاء ومن يشرك بالله فقد افترى اثما عظيما حدثت
عن عمارة قال ثنا ابن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع في قوله ان الله لا يعفر ان يشرك به ويغفر
مادون ذلك ان يشاء قال أخبرني جعفر بن عبد الله بن عمر انه قال لما ترات هذه الآية يا عبادي الذين
أسرفوا على أنفسهم الآية قام رجل فقال والشرك يا نبي الله فذكره ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فنزل ان الله لا يعفر ان
يشرك به ويغفر مادون ذلك ان يشاء حديثي محمد بن خلف العسقلاني قال ثنا آدم قال ثنا
الهيثم بن حداد قال ثنا بكر بن عبد الله المزني عن ابن عمر قال كنا مع مشركين فقال النبي صلى الله
عليه وسلم لا تشرك في عذاب آكل مال اليتيم وشاهد الزور واطع لرحم حتى نزلت هذه الآية
ان الله لا يعفر ان يشرك به ويغفر مادون ذلك ان يشاء فامسكنا عن الشهادة وقد بانته هذه الآية
ان كل صاحب كبير ففي مشيئة الله ان شاء عفا عنه وان شاء عاقبه عليه ما لم تكن كبيرة شر كبا لله
﴿ القول في تاويل قوله (ومن يشرك بالله فقد افترى اثما عظيما) يعنى بذلك جل ثناؤه ومن
يشرك بالله في عباده غير من خلقه فقد افترى اثما عظيما يقول فقد اخلق اثما عظيما واثما جعله
الله تعالى ذكره مقرر يالان قال زوروا فاكابحجوده وحدانية الله واقرارها بان الله شر يكلم خلقه
وصاحبه أو ولدنا نقابل ذلك مقرر وكذلك كل كاذب فهو مغتر في كذبه مخلوق له ﴿ القول في تاويل
قوله (ألم ترالى الذين يزكون أنفسهم بل الله يزك من يشاء) يعنى بذلك جل ثناؤه ألم ترالى محمد
بقلبك الذين يزكون أنفسهم من اليهود فيبرؤهم من الذنوب ويطهروهم واختلف أهل التاويل في
المعنى الذي كانت اليهود تزك به أنفسهم فقال بعضهم كانت تزكيتهم أنفسهم قولهم نحن أبناء الله
وأبناؤه ذكر من قال ذلك حديثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد بن قتادة قوله
ألم ترالى الذين يزكون أنفسهم بل الله يزك من يشاء ولا يظاهرون قبيلا وهم أعداء الله اليهود زكوا
أنفسهم بما صرلم يبلغوه فقالوا نحن أبناء الله وأحباؤه وقالوا الذنوب لنا حديثنا الحسن بن يحيى قال
أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن الحسن في قوله ألم ترالى الذين يزكون أنفسهم قال هم اليهود
والنصارى قالوا نحن أبناء الله وأحباؤه وقالوا يدخل الجنة الامن كان هودا أو نصارى وحديثنا
القاسم قال ثنا الحسن بن علي قال ثنا أبو عبيد بن سليمان عن الضحاك قال قالت هود ايسر
لنذوب اذ كذوب أولادنا يوم يولدون فان كانت لهم ذنوب فان لنا ذنوبنا فانما نحن مثلهم قال الله
تعالى ذكره نظر كيف يعفرون على الله الكذب وكفى به اثما مبينا حديثي يونس قال أخبرنا ابن
وهب قال قال ابن زيد في قوله ألم ترالى الذين يزكون أنفسهم قال قال أهل الكتاب لمن يدخل الجنة
الامن كان هودا أو نصارى وقالوا نحن أبناء الله وأحباؤه وقالوا نحن على الذي يجب الله فقال تبارك

لهم فيها أرواح من تجلى صفات الجلال والجلال مطهرة من لوث الوهم والجلال ونخلهم مظللا ظليلا و ظل شمس عالم الوجود يوم لا ظل الاظله (ان الله يامركم أن تؤدوا الامانات الى أهلها واذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل ان الله نعماء بعضكم به ان الله كان سميعا بصيرا يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الامر منكم فان تنازعت في شئ فردوه الى الله والرسول ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك خير وأحسن تاويلا ألم ترالى الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل اليك وما نزل من قبلك يريدون أن يتحاكموا الى الطاغوت وقد أمروا أن يكفروا به ويريد الشيطان أن يضلهم ضلالا بعيدا واذا قيل لهم تعالوا الى ما أنزل الله والى الرسول رأيت المنافقين يصدون عنك صدودا فكيف اذا أصابتهم مصيبة بما قدمت أيديهم ثم جاؤك يحلفون بالله ان أردنا الا احسانا وتوفيقا أولئك الذين يعلم الله ما في قلوبهم فاعرض عنهم وعظهم وقل لهم في أنفسهم قولا بليغا وما أرسلنا من رسول الا ليطاع باذن الله ولو أنهم اذ ظلموا أنفسهم جاؤك فاستغفروا لله واستغفروا لهم الرسول لوجد الله توابا رحيمافلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما ولو أنا كتبنا عليهم أن اقتلوا أنفسكم أو اخرجوا من دياركم ما فعلوه الا لنيل منهم ولو أنهم فعلوا ما يوعظون به لكان خيرا لهم وأشد تثبيتا واذا لا تيناهم من لدنا أحرأعظيما ولهديناهم صراطا مستقيما ومن

وتعالى ألم ترالى الذين يزكون أنفسهم بل الله يزكى من يشاء حين رجعوا انهم يدخلون الجنة وانهم
أبناء الله وأحبه وأهل طاعته صدقنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط
عن السدى ألم ترالى الذين يزكون أنفسهم بل الله يزكى من يشاء ولا يظلمون شيئا نزلت في اليهود
قالت اليهود اننا نعلم أبناء التوراة صغارا فلا تكون لهم ذنوب وذنوبنا مثل ذنوب أبناءنا ما علمنا بالهار
كفر عنا بالليل وقال آخرون بل كانت تزكيتهم أنفسهم تقديعهم أطلقاهم لاما مهمم في صلاحهم رجعوا
منهم انهم لا ذنوب لهم ذكر من قال ذلك صدقنا محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن
ابن أبي نجیح عن مجاهد في قوله يزكون أنفسهم قال يهود كانوا يقدمون صبيانهم في الصلاة فيوضونهم
يزعون انهم لا ذنوب لهم فتلك التزكية صدقنا المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا سبل عن
ابن أبي نجیح عن مجاهد مثله صدقنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن جريح عن
الاعرج عن مجاهد قال كانوا يقدمون الصبيان امامهم في الدعاء والصلاة يوضونهم ويزعون انهم
لا ذنوب لهم فتلك تزكية قول ابن جريح هم اليهود والنصارى صدقنا ابن وكيع قال ثنا أبو
عن سفیان عن حصين عن أبي مالك في قوله ألم ترالى الذين يزكون أنفسهم قال نزلت في اليهود كانوا
يقدمون صبيانهم يقولون ليس لها ذنوب صدقنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن أبي مكين عن
عكرمة في قوله ألم ترالى الذين يزكون أنفسهم قال كان أهل الكتاب يقدمون الغلمان الذين لم يبلغوا
الحنث يصلون بهم يقولون ليس لهم ذنوب فانزل الله ألم ترالى الذين يزكون أنفسهم الآية * وقال
آخرون بل تزكيتهم أنفسهم كانت قوله هم ان أبناء ناسيت شعور لنا وكوننا ذكر من قال ذلك
صدقنا محمد بن سعد قال ثنا أبي قال ثنا عبيد بن عمير قال ثنا ابن عباس قال قال الله عز وجل
الى الذين يزكون أنفسهم وذلك أن اليهود قالوا ان أبناءنا قد توفوا وهم لنا فر به عند الله وسيشعرون
ويزكوننا فقال الله لمحمد ألم ترالى الذين يزكون أنفسهم الى ولا يظلمون شيئا وقال آخرون بل ذلك
كان منهم تزكية من بعضهم لبعض ذكر من قال ذلك صدقنا يحيى بن ابراهيم المسعودى قال
ثنا أبي عن أبيه عن الأعشى عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب قال قال عبد الله ان الرجل ليغدو
بذنبه ثم يرجع ومما معه منه نبي يلقى الرجل ليس يملكه ففعلوا لاضر افيقول والله انك لذيت وذيت
ويجعله ان يرجع ولم يجل من حاجته بشئ وقد أسخط الله عليه ثم قرأ ألم ترالى الذين يزكون أنفسهم
الآية قال أبو جعفر وأولى هذه الاقوال بالصواب قول من قال معنى تزكية القوم الذين وصفهم الله
بانهم يزكون أنفسهم وصفهم اياها بان الذنوب لها ولا خطايا وانهم لله أبناء وأحباء كما أخبر الله عنهم
انهم كانوا يقولونه لان ذلك هو أظهر معانيه لاخبار الله عنهم انهم انما كانوا يزكون أنفسهم دون
غيرها وأما الذين قالوا معنى ذلك تقديعهم أطلقاهم للصلاة فتناويل لا يدرك صحته الا بخرجه بوجوب
العلم وأما قوله جل ثناؤه بل الله يزكى من يشاء فإنه تكذيب من الله المزكى أنفسهم من اليهود
والنصارى المبرهنان الذنوب يقول الله لهم ما الامر كلز عثم انه لا ذنوب لكم ولا خطايا وانكم براء مما
يكفره الله ولكنكم أهل فرية وكذب على الله وليس المزكى من زكى نفسه ولكنه الذى يزكىه الله
وانه يزكى من يشاء من خلقه فيطهره ويرثه من الذنوب بتوفيقه لا جنتاب ما يكفره من معاصيه الى
ما يرضاه من طاعته وانما قلنا ان ذلك كذلك لقوله جل ثناؤه أنظر كيف يفترون على الله الكذب
وأخبر انهم يفترون على الله الكذب بدعواهم انهم أبناء الله وأحباؤه وان الله قد طهرهم من الذنوب
القول في تاويل قوله (ولا يظلمون شيئا) يعني بذلك جل ثناؤه ولا يظلم الله هؤلاء الذين أخبر
عنهم انهم يزكون أنفسهم ولا غيرهم من خلقه فيجسدهم في تركه تزكيتهم وترك كبتهم تزكيتهم
وفى تزكية من زكى من خلقه شيا من حقوقهم ولا يضع شيا في غير موضعه ولكنه يزكى من يشاء من
خلقهم فيوقفه ويخذل من يشاء من أهل معاصيه كل ذلك اليه ويده وهو فى كل ذلك غير ظالم أحد من

اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ أَمْنَعَهُ فَلَوَى عَلَى بَنِي أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَأَخَذَ مِنْهُ الْمِفْتَاحَ وَفُتِحَ الْبَابُ فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْبَيْتَ وَصَلَّى رُكْعَتَيْنِ فَلَمَّا خَرَجَ سَأَلَهُ الْعَبَّاسُ أَنْ يُعْطِيَهُ الْمِفْتَاحَ وَيَجْمَعُ لَهُ مَعَ السَّقِيَّةِ السَّدَانَةَ فَأَرَادَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَدْفَعَهُ إِلَى الْعَبَّاسِ ثُمَّ قَالَ يَا عُمَانُ خُذِ الْمِفْتَاحَ عَلَيَّ لِلْعَبَّاسِ مَعَكَ نَصِيبًا فَانزَلَ اللَّهُ هَذِهِ الْآيَةَ فَاصْرَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعَبَّاسَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنْ يرد المفتح الى عثمان ويعتذر اليه ففعل ذلك على رضى الله عنه فقال له عثمان يا على أكرهت وآذيت ثم جئت ترفق فقال لقد أنزل الله في شأنك فقرأ عليه هذه الآية فقال عثمان أشهد أن لا اله الا الله وأن محمدا رسول الله وأسلم فجاء جبريل عليه السلام وقال مادام هذا البيت كان المفتح والسدانة في أولاد عثمان وقال خذوها يا بنى طهمة بامانة الله لا ينزعها منكم الا ظالم ثم ان عثمان هاجر ودفع المفتح الى أخيه شيبة وهو اليوم في أيديهم ثم نزول الآية عند هذه القصة لا يوجب خصوصها بل لو كانت عامه جميع أنواع الامانات فأولها الامانة مع الرب تعالى في كل ما أمر به ونهى عنه قال ابن مسعود الامانة في الشكل لازمة في الوضوء والجنابة والصلاة والزكاة والصوم وعن ابن عمر انه تعالى خلق فرج الانسان وقال هذا أمانة خبأتم اعن ذلك فاحفظها لا يجعها وهذا باب واسع فامانة اللسان أن لا يستعمله في الكذب والغيبة والتميمة والكفر والبدعة والفحش وغيرها وامانة العين أن لا يستعمله في النظر الى الحرام وامانة السمع أن لا يستعمله في سماع الملاهي والمناهي والغفوس والإكاذيب وكذا القول في سائر

زكاه أولم يتركه فتبلا واختلف أهل النواويل في معنى القتيل فقال بعضهم هو ما خرج بين الاصبعين والكففين من الوسخ اذا فتل احداهما الاخرى ذكر من قال ذلك **حدثني** سليمان بن عبد الجبار قال ثنا أبو كدينة عن قابوس عن أبيه عن ابن عباس قال القتيل ما خرج من بين أصبعيك **حدثنا** ابن جبير قال ثنا حكيم عن عنبسة عن أبي اسحق الهمداني عن النبي قال سألت ابن عباس عن قوله ولا يظلمون فتبلا قال ما قلت بين أصبعيك **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا أبي عن يزيد بن درهم أبي العلاء قال سمعت أبا العلاء عن ابن عباس ولا يظلمون فتبلا قال القتيل هو الذي يخرج من بين أصبعي الرجل **حدثني** محمد بن سعد قال ثنا أبي قال ثنا أبي قال ثنا أبي عن أبيه عن ابن عباس ولا يظلمون فتبلا والقتيل هو أن تدلك بين أصبعيك فما خرج بينهما فهو ذلك **حدثني** يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم قال أخبرنا حصين عن أبي مالك في قوله ولا يظلمون فتبلا قال القتيل الوسخ الذي يخرج من بين الكففين **حدثنا** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدي قال القتيل ما قلت به يديك فخرج وسوخ **حدثنا** ابن حديد قال ثنا جبر عن منصور عن مجاهد عن ابن عباس في قوله ولا يظلمون فتبلا قال ما تدلك بك في يديك فيخرج بينهما ما أناس يقولون الذي يكون في شق النواة وقال آخرون الذي في شق النواة ذكر من قال ذلك **حدثني** المنثني قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنا معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله فتبلا قال الذي في بطن النواة **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا أبي عن طلحة بن عمرو عن عطاء قال القتيل الذي في بطن النواة **حدثني** يونس قال أخبرنا ابن وهب قال ثنا طلحة بن عمرو وانه سمع عطاء بن أبي رباح يقول فذ كرمته **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج قال قال ابن جريج أخبرني عبد الله بن كثير انه سمع مجاهدا يقول القتيل الذي في شق النواة **حدثنا** محمد بن بشار قال ثنا محمد بن سعيد قال ثنا سفيان بن سعيد عن منصور عن مجاهد قال القتيل في النوى **حدثنا** الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة في قوله ولا يظلمون فتبلا قال القتيل الذي في شق النواة **حدثت** عن الحسن بن الفرج قال سمعت أبا معاذ يقول ثنا عبيد بن سليمان قال سمعت الضحاك يقول القتيل شق النواة **حدثني** يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد القتيل الذي في بطن النواة **حدثني** يحيى بن أبي طالب قال أخبرنا يزيد بن عطاء قال أخبرنا جبر عن الضحاك قال القتيل الذي يكون في شق النواة **حدثنا** المنثني قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي سبيح عن مجاهد ولا يظلمون فتبلا قال القتيل النواة **حدثنا** ابن بشار قال ثنا أبو عامر قال ثنا قرعة عن عطية قال القتيل الذي في بطن النواة قال أبو جعفر وأصل القتيل المقنول صرف من مفعول الى فعمل كقيل صريع ودهين من مصر وع ومدهون واذا كان ذلك كذلك وكان الله جل ثناؤه انما قصد بقوله ولا يظلمون فتبلا الخبر عن انه لا يظلم عباده أقل الاشياء التي لا خطر لها فكيف بماله خطر وكان الوسخ الذي يخرج من بين أصبعي الرجل أو من بين كفيه اذا فتل احدهما على الاخرى وبالذي هو في شق النواة وبطنها وما أشبه ذلك من الاشياء التي هي مقنولة مما لا خطر له ولا قيمة فواجب أن يكون كل ذلك داخل في معنى القتيل الا أن يخرج شيامن ذلك مما يجب التسليم له مما دل عليه ظاهر التنزيل ﴿القول في تاويل قوله﴾ (أنظر كيف يقفرون على الله الكذب وكفى به أثمًا مبينًا) يعنى بذلك جل ثناؤه أنظر يا محمد كيف يقفرون هؤلاء الذين يزكون أنفسهم من أهل الكتاب القائلون نحن أبناء الله وأحباؤه وانه لمن يدخل الجنة الامن كان هو ذا وأنصارى الزاعمون انه لا ذنوب لهم الكذب والزور من القول فيختلفونه على الله وكفى به يقول وحسبهم بقيلهم ذلك الكذب والزور على انه أثمًا مبينًا يعنى انه تبين كذبهم لسامعهم ويوضح لهم انهم أفكروا بغيره كما **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن جريج ألم تر الى الذين

الإمراء مع الرعية والعلماء مع العوام بان يشهدوهم إلى ما بينهم في دينهم وديارهم ويعتدوهم عن العقائد الباطلة والأخلاق غير الفضيلة وتشتغل أمانة لزوجة للزوج في معاليه وفي بضعها وأمانة الزوج للزوج في إيفاء حقوقها وحفظها وأمانة السيد للمملوك وبالعبكس وأمانة الجار للجار والصاحب للصاحب ويدخل فيه نهى اليهود عن كتمان أمر محمد والأمانة مع نفسه بان لا يختارها إلا ما هو أرفع وأصلح في الدين وفي الدنيا وان لا يوقعها بسبب اللذات الغانية في التبعات الدائمة وقد عظم الله تعالى أمر الأمانة في مواضع من كتابه فاعرضنا الأمانة والذين هم لأماناتهم وعهدهم راعون وقال صلى الله عليه وسلم إلا إيمان لمن لا أمانته ولا أمانة مصدر تسمى به المفعول ولذلك جمع ثم لما أمر بإداء ماوجب أميرك عليك أمر باستيفاء حقوق الناس بعضهم من بعض إذا كنت بصدد الحكم فقل وإذا حكمتهم بين الناس أن تحكموا بالعدل وفي قوله وإذا حكمتهم تصرح بأنه ليس لجميع الناس أن يشرعوا في الحكم والقضاء وقد عد العلم من شروط النيابة العامة الإسلام والعقل والبلوغ والذكورة والحرية والعدالة والكفاية وأهلية الاجتهاد بان يعرف ما يتعلق بالأحكام من كتاب الله وسنة رسوله ويعرف من جملة العام والخاص والطلاق والمقيد والمجمل والمبين والناسخ والمنسوخ ومن السنة المتواتر والأحاد والمستند والمرسل وحال الرواية ويعرف أقوال

يزكون أنفسهم قال هم اليهود والنصارى أنظر كيف يفترون على الله الكذب **القول في** تاويل قوله (ألم تر إلى الذين أتوا نصيبا من الكتاب يؤمنون بالجبت والطاغوت) يعني بذلك جل ثناؤه ألم تر بقلبك يا محمد إلى الذين أعطوا حظا من كتاب الله فعلموه يؤمنون بالجبت والطاغوت يعني يصدقون بالجبت والطاغوت ويكفرون بالله وهم يعلمون أن الإيمان بما كفروا والتصديق بما شتموا ثم اختلف أهل التاويل في معنى الجبت والطاغوت فقال بعضهم هم صغيمان كان المشركون يعبدونهم من دون الله ذكر من قال ذلك حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر قال أخبرني أبو عبيد بن عمير أنه قال الجبت والطاغوت صغيمان وقال آخرون الجبت الأصنام والطاغوت تراجم الأصنام ذكر من قال ذلك **حدثنا** محمد بن سعد قال نفي أبي قال نفي عمي قال نفي أبي عن أبيه عن ابن عباس قوله ألم تر إلى الذين أتوا نصيبا من الكتاب يؤمنون بالجبت والطاغوت الجبت الأصنام والطاغوت الذين يكونون بين أيدي الأصنام يعبرون عنها بالكذب ليضلوا الناس وزعم رجال أن الجبت لكاهن والطاغوت رجل من اليهود يدعى كعب بن الأشرف وكان سيد اليهود وقال آخرون الجبت السحر والطاغوت الشيطان ذكر من قال ذلك **حدثنا** محمد بن المثنى قال ثنا محمد بن أبي عدي عن شعبة عن أبي إسحق عن حبان بن قائد قال قال عمر رضي الله عنه الجبت السحر والطاغوت الشيطان **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن أبي إسحق عن حبان بن قائد العنسي عن عمر مثله **حدثنا** يعقوب بن إبراهيم قال ثنا هشيم قال أخبرنا عبد الملك عن حدثنا عن مجاهد قال الجبت السحر والطاغوت الشيطان **حدثنا** يعقوب قال أخبرنا هشيم قال أخبرنا زكريا عن الشعبي قال الجبت السحر والطاغوت الشيطان **حدثنا** محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله يؤمنون بالجبت والطاغوت قال الجبت السحر والطاغوت الشيطان في صورة إنسان يتخاطب به وهو صاحب أمرهم **حدثنا** ابن حميد قال ثنا جرير عن عبد الملك عن قيس عن مجاهد قال الجبت السحر والطاغوت الشيطان وقال آخرون الجبت الساحر والطاغوت الشيطان ذكر من قال ذلك **حدثنا** يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد كان أبي يقول الجبت الساحر والطاغوت الشيطان وقال آخرون الجبت الساحر والطاغوت الكاهن ذكر من قال ذلك **حدثنا** ابن بشار قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبان عن أبي بشر عن سعيد بن جبير في هذه الآية الجبت والطاغوت قال الجبت الساحر بلسان الجبسة والطاغوت الكاهن **حدثنا** ابن المثنى قال ثنا عبد الأعلى قال ثنا داود عن ربيع قال الجبت لساحر والطاغوت الكاهن **حدثنا** ابن المثنى قال نفي عبد الأعلى قال ثنا داود عن أبي العباس قال الجبت الساحر والجبت الكاهن **حدثنا** ابن المثنى قال ثنا عمرو بن عمار قال أخبرنا هشيم عن داود عن أبي العباس في قوله الجبت والطاغوت قال أحدهما السحر والآخر الشيطان وقال آخرون الجبت الشيطان والطاغوت الكاهن ذكر من قال ذلك **حدثنا** بشر بن معاذ قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا سعيد عن قتادة قوله يؤمنون بالجبت والطاغوت كتمان حدث أن الجبت شيطان والطاغوت الكاهن **حدثنا** الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة مثله **حدثنا** محمد بن الحسن قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدي قال الجبت الشيطان والطاغوت الكاهن وقال آخرون الجبت الكاهن والطاغوت الشيطان ذكر من قال ذلك **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن رجل عن سعيد بن جبير قال الجبت الساحر **حدثنا** ابن بشار قال ثنا حماد بن مسعدة قال ثنا عوف عن محمد قال في الجبت والطاغوت قال الجبت الكاهن والآخر الساحر وقال آخرون الجبت حي بن أخطب والطاغوت كعب بن الأشرف ذكر من

منصبر حول الله صلى الله عليه وسلم
والخلفاء الراشدين من بعده فعلى
التصدي لذلك أن يتادب بأدبهم
ويتخلق باخلاقهم والافلوي له
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
يجاء بالقاضي العادل يوم القيامة
فيأتي من سدة الحساب ما يتقن انه
لم يقض بين اثنين قط واذا كان
حال العادل هكذا فما ظنك
بالجائر وعنه ينادى مناد يوم القيامة
أين الظلمة وأين أعوان الظلمة
فيجتمعون كلهم حتى من يرى لهم قلما
أولاقهم دواة فيجمعون ويلقون
في النار ان الله نعماً يعظمكم به
المخصوص بالمدح محذوف وما
موصولة آدمهم موصوفة والتقدير
نعم الذي أوزم شيا يعظكم به ذلك
المأمور من أداء الامانات والحكم
بالعدل ان الله كان سميعا بصيرا
يسمع كيف تحكمون ويصبر
كيف تؤدون وفيه أعظم أسباب
الوعد للمطيع وأشد ما سناف
الوعيد للعاصي ثم انه سبحانه أمر
الرعاة بطاعة الولاة كما أمر الولاة في
الآية المقدمة بالسفحة على الرعاة
فقال يا أيها الذين آمنوا أطيعوا
الله الآية عن علي بن أبي طالب
رضي الله عنه حق على الامام أن
يحكم بما أنزل الله ويؤدى الامانة
فاذا فعل ذلك لحق على الرعية أن
يسمعوا ويطيعوا قالت المعتزلة
الطاعة موافقة لارادة وقالت
الاشاعرة الطاعة موافقة الامر
ولانزع موافقة الامر طاعة
انما النزاع في ان المأمور به
كأمان أبي لهب هل يكون مرادا
أم لا فعند الاشاعرة الامر قد يوجد
بدون الارادة كالتالي لم الجمع بين

قال ذلك حدثني النبي بن ابراهيم قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني معاوية بن صالح عن علي بن
بن عباس قوله يؤمنون بالجبت والطاغوت كعب بن الاشرف والجبت حي بن أخطب
حدثني قال ثنا اسحق بن عمار قال ثنا ابو زهير عن جويرين عن الفضل بن قيس الجبتي عن حي بن أخطب
والطاغوت كعب بن الاشرف حدثني يحيى بن أبي طاب قال أخبرنا يزيد بن ابي رباح عن جويرين
الضحاك في قوله الجبت والطاغوت قال الجبت حي بن أخطب والطاغوت كعب بن الاشرف ذكر من
قال ذلك حدثنا ابن حنبل قال ثنا جويرين بن ابث عن جاهد قال الجبت كعب بن الاشرف والطاغوت
الشیطان كان في صورة انسان قال البرجعفرو والصواب من القول في تاويل يؤمنون بالجبت والطاغوت
أن يقال يصدقون بعبودية من دون الله يعبدونه كما من دون الله ويتخذونه ما الهين وذلك أن الجبت
والطاغوت اسمان لكل معظم بعبادة من دون الله أو طاعة أو ضوع له كأنما كان ذلك المعظم من
بحر أو انسان أو شیطان واذا كان ذلك كذلك وكانت الاصنام التي كانت الجاهلية تعبدها كانت معظمة
بالعبادة من دون الله فذلك كانت جبهتا وطواغيت وكذلك الشياطين التي كانت الكفار تطيعها في
معصية الله وكذلك الساحر والكاهن اللذان كان مقبولاً منهن ما مالا في أهل الشرك بالله وكذلك
حي بن أخطب وكعب بن الاشرف لانهما كانا مطاعين في أهل ملتهما من اليهود في معصية الله والكفر
به ورسوله فكانا جبهتين وطاغوتين وقد بينت الاصل الذي منه قيل للطواغيت طاغوت بما أغنى عن
اعادته في هذا الموضع ﴿القول في تاويل قوله﴾ (ويقولون الذين كفروا هؤلاء هادي من الذين
آمنوا سيلا) يعني بذلك جل ثناؤه ويقولون للذين يحدوا وحداية الله ورسالة رسوله محمد صلى الله
عليه وسلم هؤلاء يعني بذلك هؤلاء الذين وصفهم الله بالكفر أهدي يعني أقروم وأعدل من الذين آمنوا
يعني من الذين صدقوا الله ورسوله وأقروا بما جاءهم به نبيهم محمد صلى الله عليه وسلم سيلا يعني طريقا
وانما ذلك مثل ومعنى الكلام ان الله وصف الذين أتوا نصيبا من الكتاب من اليهود بتهافتهم غير
الله بالعبادة والاذعان له بالطاعة في الكفر بالله ورسوله ومعصيته ما واثم قالوا ان أهل الكفر بالله
أولى بالحق من أهل الايمان به وان دين أهل التكذيب لله ورسوله أعديل وأصوب من دين أهل
التصديق لله ورسوله وذكر ان ذلك من صفة كعب بن الاشرف وانه قائل ذلك ذكر النار
الواردة بما قلنا حدثنا محمد بن اسحق قال ثنا ابن أبي عدي عن داود عن عكرمة عن ابن عباس
قال لما قدم كعب بن الاشرف مكة قالت له قريش انت خير أهل المدينة وسيدهم قال نعم قالوا ألا ترى
الى هذا الصنوبر المنبر من قوم نزعهم انه خير منا ونحن أهل الحجيج وأهل السدانة وأهل السقاية قال
أنتم خير منة قال فانزلت ان شئت لك هو الابتر وأترت ألم ترى الذين أتوا نصيبا من الكتاب يؤمنون
بالجبت والطاغوت الى قوله فلن تجده نصيرا حدثنا ابن اسحق قال ثنا عبد الوهاب قال ثنا
داود عن عكرمة في هذه الآية ألم ترى الذين أتوا نصيبا من الكتاب ثم ذكر نحوه وحدثني اسحق
ابن شاهين قال أخبرنا خالد الواسطي عن داود عن عكرمة قال قدم كعب بن الاشرف مكة فقال له
المشركون احكم بيننا وبين هذا الصنوبر والابتر فانت سيدنا وسيد قومك فقال كعب أنتم والله خير منة
فانزل الله تبارك وتعالى ألم ترى الذين أتوا نصيبا من الكتاب الى آخر الآية حدثنا الحسن بن
يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر قال أخبرنا أبو داود عن عكرمة ان كعب بن الاشرف انطلق
الى المشركين من كفار قريش فاستجاشهم على النبي صلى الله عليه وسلم ولم وأمرهم أن يغزوه وقال
أنا معكم فقاتله فقالوا انكم أهل كتاب وهو صاحب كتاب ولا نمان أن يكون هذا مكرامنكم فان
أردت ان نخرج معك فاجدهم ذين الصمير وأمرهم ما فعل ثم قالوا نحن أهدي أم محمد فجنح
نحر الكوماء ونسقى ابن على الماء ونزل الرحم ونقرى الضيف ونطوف بهم ذا البيت ومحمد قطع رحمة
وخرج من بلده قال بل أنتم خير وأهدي ففترت فيه ألم ترى الذين أتوا نصيبا من الكتاب

الضدين في تكليم أبي لهب مثلا بلايمان وعند المعتزلة لا يامر الابصار بيدو الخلاف بين الفريقين وهو زوال في التفسير الكبير هذه آية

وليس العاطف له مغايرة الكفاية
ولكن الكتاب يدل على أمر الله
ثم يعلم منه أمر الرسول لا بحالة
والسنة تدل على أمر الرسول ثم يعلم
منه أمر الله والاجماع والقياس
وأشير إلى الاجماع بقوله وأولى
الأمر لأنه تعالى أمر بطاعتهم على
صيدل الجزم ووجب أن يكون
معصوماً لأنه لو احتمل إقدامه على
الخطا والخطا منهى عنه لزم اعتبار
اجتماع الأمر والنهي في الفعل
الواحد وأنه محال ثم ذلك المعصوم
أما مجموع الأمة أو بعضها على
ما يقوله الشيعة من أن المراد بهم
الأئمة المعصومون أو على ما زعم
بعضهم أنهم الخلفاء الراشدون أو
على ما روى عن سعيد بن جبيرة بن
عباس أنهم أمراء السرايا كعبد
الله بن حذافة السهمي أو كما الذين
أوليد إذ بعث رسول الله صلى الله
عليه وسلم في سرية فتوكل معه عمار
ابن ياسر فوقع بينهما خلاف ففترت
الآية أو على ما روى عن ابن عباس
والحسن وبجاهد والضحاك أنهم هم
العلماء الذين يقتضون بالأحكام
الشرعية ويعلمون الناس دينهم
لكنه لا يسبيل إلى الثاني أما ما زعمه
الشيعة فلأننا نعلم بالضرورة أناني
زماننا هذا عاجزون عن معرفة الأمام
المعصوم والاستفادة منه فلو وجب علينا
طاعته على الإطلاق لزم تكليف
نا لا بطاق ولو وجب علينا طاعته
إذا صرنا عارفين به وجذب به صار
هذا الإيجاب مشروطاً وظاهر
الآية يقتضي الإطلاق على أن
طاعة الله وطاعة رسوله مطابقة فلو
كانت هذه الطاعة مشروطة لزم
أن تكون اللفظة الواحدة مطلقة

يؤمنون بالجبت والطاغوت ويقولون للذين كفروا هؤلاء أهدى من الذين آمنوا سبيلاً
حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدي قال لما كان من
أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم واليهود بنى النضير ما كان حين أنأهم يستعينهم في دية العاصرين
فهموا به وبأصحابه فاطلع الله رسوله على ما هموا من ذلك ورجع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى
المدينة فهرب كعب بن الأشرف حتى أتى مكة فعاهدهم على محمد فقال له أبو سفيان يا أبا سفيان انك قوم
بقرن الكتاب وتعلمون ونحن قوم لا نعلم فاخبرنا دينة ناخير أم دينة محمد قال كعب اعرضوا على دينةكم
فقال أبو سفيان نحن قوم نحر الكوماء ونسقي الحجج الماء ونقرى الضيف ونعمر بيت بنا ونعبد
آلهتنا التي كان يعبد آباؤنا ومحمد يامرنا أن نترك هذا ونقتبعه قال دينةكم خير من دين محمد فابتوا عليه
الأترون أن محمد أزعم أنه بعث بالتواضع وهو ينكح من النساء ما شاء وما نعلم ملكاً أعظم من ملك
النساء فذلك حين يقول ألم تر إلى الذين أتوا نصيبان من الكتاب يؤمنون بالجبت والطاغوت ويقولون
للذين كفروا هؤلاء أهدى من الذين آمنوا سبيلاً حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا
سجاد عن ابن جرير عن مجاهد قال نزلت في كعب بن الأشرف وكفار قريش أنه قال كفار قريش
أهدى من محمد عليه السلام قال ابن جرير قدم كعب بن الأشرف فجاءته قريش فسألته عن محمد فنصغر
أمره ويسره وأخبرهم أنه ضال قال ثم قالوا له نشدك الله نحن أهدى أم هو فانك قد علمت أنانحر
الكوم ونسقي الحجج ونعمر البيت ونطعم ما هبت الريح قال أنتم أهدى وقال آخرون بل هذه الصفة
صفة جماعة من اليهود منهم حبيس أخطوب وهم الذين قالوا للمشركين ما أخبر الله عنهم أنهم قالوا لهم
ذكر الأخبار بذلك حدثنا ابن جندب قال ثنا سلمة عن ابن إسحق عن ابن عباس قال أخبرني محمد بن أبي
محمد عن عكرمة أو عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس قال كان الذين حزبوا الأحزاب من قريش وغطفان
وبني قريظة لحبي بن أخطوب وسلام بن أبي الحقيق وأبا رافع والربيع بن الربيع بن أبي الحقيق وأبا
عمار ووجوح بن عامر وهودة بن قيس فاما وجوح وابن عمار وهودة بن بنى وائل وكان سائرهم
من بني النضير فلما قدموا على قريش قالوا هؤلاء أحبار يهود وأهل العلم بالكتب الأول فاسألوهم
دينكم خير أم دين محمد فقالوا بل دينكم خير من ديننا وأنتم أهدى منه ومن أتبعه فانزل الله
فيهم ألم تر إلى الذين أتوا نصيبان من الكتاب يؤمنون بالجبت والطاغوت إلى قوله وآتيناهم ملكاً
عظيماً حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله ألم تر إلى الذين أتوا
نصيبان من الكتاب يؤمنون بالجبت والطاغوت الآية قال ذكر لئلا ان هذه الآية أنزلت في كعب بن
الأشرف وحبي بن أخطوب ورجل من اليهود من بني النضير لقيت قريشاً يعني فقال لهم المشركون
نحن أهدى أم محمد وأصحابه فأنأهل السدانة والسقاية وأهل الحرم فقال لا بل أنتم أهدى من محمد
وأصحابه وهم ما يعلمان أنهم ما كاذبان إنما جاءهم على ذلك حسد محمد وأصحابه وقال آخرون بل هذه
صفة حبي بن أخطوب وحده وإياه عنى بقوا ويقولون للذين كفروا هؤلاء أهدى من الذين آمنوا
سبيلاً ذكر من قال ذلك حدثني بونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله ألم تر إلى
الذين أتوا نصيبان من الكتاب إلى آخر الآية قال جاء حبي بن أخطوب إلى المشركين فقالوا يا حبي انكم
أصحاب كتب فحين خدعهم أم محمد وأصحابه فقالوا نحن وأنتم خير منهم فذلك قوله ألم تر إلى الذين أتوا
نصيبان من الكتاب إلى قوله ومن يلعن الله فلن تجده نصيراً وأولى الأقوال بالصحة في ذلك قول من قال ان
ذلك خبر من الله جل ثناؤه عن جماعة من أهل الكتاب من اليهود وجائز أن يكون كانت الجماعة الذين
سماهم ابن عباس في الخبر الذي رواه محمد بن أبي محمد عن عكرمة أو سعيد أو يكون حبيما وأخوهما
كعبا وما غيبره ﴿القول في تأويل قوله﴾ (أولئك الذين لعنهم الله ومن يلعن الله فلن تجده نصيراً)
نصيراً) يعني جعل نذوقه قوله أولئك هؤلاء الذين وصف صفتهم أنهم أتوا نصيبان من الكتاب وهم

فان تنازعتهم في شئ فرددوه الى الله والرسول وعلى هـ - ما ينبغي ان يقال فردوه الى الامام (٨١) واما سائر الاقوال فلنا نزاع في وجوب طاعتهم

لكنه اذا علم بالدليل ان طاعتهم
حق و صواب وذلك الدليل ليس
الكتاب والسنة فلا يكون هذا مقصدا
منفصلا كما ان وجوب طاعة الزوجة
للزوج والتلميذ للاستاذ داخل في
طاعة الله وطاعة الرسول اما اذا حملناه
على اجماع اهل الحل والعقد لم يكن
هذا داخلا فيما تقدم اذ الاجماع
قد يدل على حكم لا يوجد في الكتاب
والسنة وايضا قوله فان تنازعتهم في
شئ فرددوه الى الله والرسول فمخالفة
حكمه حكم التنزع وايضا طاعة
الامراء والخلفاء مشروطة بما اذا
كانوا على الحق وظاهر الآية يقتضي
الاتصال واذا ثبت ان حمل الآية
على هذه الوجوه غير مناسب تعين
ان يكون ذلك المعصوم كل الامم
أى اهل الحل والعقد واصحاب
الاعتبار والآراء فالمراد بقوله
وأولى الامر ما اجتمعت الامم عليه
وهو المدعى وأما القياس فذلك
قوله فان تنازعتهم في شئ فرددوه الى
الله والرسول اذ ليس المراد من رده
الى الله والرسول رده الى الكتاب
والسنة والاجماع والا كان تكرارا
لما تقدم ولا تغريب علمه الى الله
ورسوله والسكوت عنه لان الواقعة
ربما كانت لا تحتمل الاهمال
وتقتصر الى قطع مادة الشغب
والخصوصية فيها بنسبة في أو اثبات ولا
الاحالة على البراءة الاصلية فانها
معلومة بحكم العقل فالرد اليها لا يكون
ردا الى الله والرسول فاذا المراد ردها
الى الاحكام المخصوصة في الوقائع
المشابهة لها وهذا معنى القياس
فماصل الآية الخطاب لجميع
المكافين بطاعة الله ثم ان عدا
الرسول بطاعة الرسول ثم لاسوى

يؤمنون بالحب والطاغوت هم الذين لعنهم الله يقول أخزاهم الله فابعدهم من رحمة بآبائهم
بالحب والطاغوت وكفرهم بالله ورسوله عناداً منهم لله ورسوله ويقول لهم الذين كفروا هؤلاء
أهدى من الذين آمنوا سبيلاً ومن يلعن الله يقول ومن يخزاه الله فيبعده من رحمة فلن تجده نصيراً
يقول فلان تجده يا محمد نصيراً من عقوبة الله ولعنته التي تحل به في دفع ذلك عنه كما حدثننا
بشمر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد بن قتادة قال قال كعب بن الأشرف وجي بن أخطاب
ما قالوا يعني من قولهم هؤلاء أهدى من الذين آمنوا سبيلاً وهم ما يعلمان أنهم ما كاذبان فانزل الله
أولئك الذين لعنهم الله ومن يلعن الله فلن تجده نصيراً ﴿القول في تاويل قوله﴾ (أم لهم نصيب
من الملك فاذا لا يؤتون الناس نقيراً) يعني بذلك جل ثناؤه أم لهم نصيب من الملك أم لهم حظ من الملك
يقول ليس لهم حظ من الملك كما حدثننا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط
عن السدي أم لهم نصيب من الملك يقول لو كان لهم نصيب من الملك اذ لم يؤتوا بمحمد نقيراً حدثننا
القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج قال قال ابن جريح قال قال الله أم لهم نصيب من الملك قال فليس
لهم نصيب من الملك فاذا لا يؤتون الناس نقيراً ولو كان لهم نصيب وحظ من الملك لم يكونوا
اذا يعطون الناس نقيراً نجاهم واختلاف أهل التأويل في معنى النقيير فقال بعضهم هو
النقطة التي في ظهر النواة ذكر من قال ذلك حدثننا المثنى قال ثنا عبد الله قال ثنا معاوية
ابن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله نقيراً يقول النقطة التي في ظهر النواة حدثننا
سليمان بن عبد الجبار قال ثنا محمد بن الصلت قال ثنا أبو كريمة عن قابوس عن أبيه عن ابن
عباس قال النقيير الذي في ظهر النواة حدثننا جعفر بن محمد الكوفي المروزي قال ثنا عبيد الله
عن اسرائيل عن خصيف عن عكرمة عن ابن عباس قال النقيير وسط النواة حدثننا محمد بن سعد
قال ثنا أبي قال ثنا عبيد الله قال ثنا معاوية بن عبد الله قال ثنا ابن عباس قال النقيير
نقيير النواة وسطها حدثننا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدي
قوله أم لهم نصيب من الملك فاذا لا يؤتون الناس نقيراً يقول لو كان لهم نصيب من الملك اذ لم يؤتوا
محمد نقيراً والنقيير النقطة التي في وسط النواة حدثننا يونس قال أخبرنا ابن وهب قال ثنا طلحة
ابن عمرو انه سمع عطاب بن أبي رياح يقول النقيير الذي في ظهر النواة حدثننا يحيى بن أبي طالب
قال أخبرنا يزيد قال أخبرنا جوير بن عن الضحاك قال النقيير النقرة التي تكون في ظهر النواة حدثننا
يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم قال أخبرنا حاصم عن أبي مالك قال النقيير الذي في ظهر النواة
وقال آخرون النقيير الحبة التي تكون في وسط النواة ذكر من قال ذلك حدثننا محمد بن عمرو
قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قول الله نقيراً قال النقيير حبة النواة التي
في وسطها حدثننا المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد فاذا
لا يؤتون الناس نقيراً قال النقيير حبة النواة التي في وسطها حدثننا محمد بن بشار قال ثنا يحيى بن
سعيد قال ثنا سفيان بن سعيد بن منصور عن مجاهد قال النقيير في النوى حدثننا القاسم قال
ثنا الحسين قال ثنا حجاج قال قال ابن جريح أخبرني عبد الله بن كثير انه سمع مجاهدا يقول النقيير
نقيير النواة التي في وسطها حدثننا عن الحسين بن الفرج قال سمعت أبا معاذ يقول أخبرنا عبيد بن
سليمان قال سمعت الضحاك بن مزاحم يقول النقيير نقيير النواة الذي يكون في وسط النواة وقال
آخرون معنى ذلك نقيير الرجل الشئ ينظر في أصابعه ذكر من قال ذلك حدثننا ابن وكيع قال ثنا
أبي عن أبي زر بن رهم أبي العلاء قال سمعت أبا العباس في موضع ابن عباس طرف الالهام على
ظهر السبابة ثم رفعهما وقال هذا النقيير وأولى الاقوال في ذلك بالصواب ان يقال ان الله رصف هؤلاء
الفرقة من أهل الكتاب بالخبيل باليسير من الشئ الذي لا خطر له ولو كانوا ملوك أو أهل قدرة على

الاية دلالة على ان الكتاب والسنة
متقدمان على القياس مطلقا سواء
كان القياس جليا أو خفيا وأنه لا
يجوز معارضة النص ولا تخصيصه
بالقياس وقد اعتبر هذا الترتيب
أيضا في قصة معاذ واستحسنه رسول
الله صلى الله عليه وسلم وكيف لا
والقرآن مقطوع في منتهى والقياس
مظنون والقرآن كلام لا ياتيه
الباطل من بين يديه ولا من خلفه
والقياس نتيجة عقل الانسان الذي
هو عرضة للخطأ والنسيان وقد اجمع
العلماء على ان ابليس خصص عموم
الخطاب في قوله اذ قلنا للملائكة
اسجدوا لقياس هو قوله خلقتني
من نار وخالقتني من طين فاستحق
العن الى يوم الدين والسرفيسه ان
تخصيص النص بالقياس يقدم
القياس على النص وفيه ما فيه ثم ان
كان الامر للوجوب فقوله اطيعوا
يدل على وجوب الطاعة وان كان
للندب فهنا يدل على الوجوب
ظاهر الا انه ختم الاوامر بقوله ان
كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر
وهو وعبدوا الظاهر انه قد يفتي
جميع الاوامر لاني قوله فسردوه
وحده وأيضا مجرد الندبية وهو
أولوية الفعل معلوم من تلك
الاوامر فلا بد للاية من فائدة خاصة
فيجعل على المنع من الترتيب ليحصل
من المجموع معنى الوجوب ثم هذا
الوجوب يكون دائما ان كان الامر
للدوام والتكرار وكذا ان لم يكن
غيره كذلك لان الوقت المخصوص
والسكيفية المخصوصة غير مذكورة
فلوحنا على العموم كانت الاية
مبينه والا كانت بجملة والمبين أولى
من الجملة وأيضا تخصيص اسم الله
بانه كر يدل على ان الوجوب انما هو لكونه الها والالهية دائمة فالوجوب دائم وانما كبر اللفظ لطبعوا الفصل

الاشياء الجليلة الاقدار فاذا كان ذلك كذلك فالذي هو أولى بمعنى التفسير ان يكون أصغر ما يكون من
النقر واذا كان ذلك أولى به فالنقرة التي في ظهر النواقم من صغار النقر وقد يدخل في ذلك كل ماشا كلها
من النقرة ورفع قوله ويؤتون الناس ولم ينصب باذا ومن حكمها ان تنصب الافعال المستعجلة اذا
ابتدى الكلام بها لان معهما فان من حكمها اذا دخل فيها بهض حرف العطف ان توجه الى الابتداء
بهامزة والى النقل عنها الى غيرها أخرى وهذا الموضوع مما أريد بالغاء فيه النقل عن اذا الى ما بعدها وان
يكون معنى الكلام أم لهم نصيب فلا يؤتون الناس غير اذا **حدثني** القول في تاريخ قوله (أم يحسدون
الناس على ما آتاهم الله من فضله) يعني بقوله جل ثناؤه أم يحسدون الناس أم يحسد هؤلاء الذين
أو توافيهم من الكتاب من اليهود كما **حدثني** محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن
جرير عن مجاهد في قول الله أم يحسدون الناس قال يهود **حدثني** المثنى قال ثنا أبو حذيفة
قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله **حدثنا** بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا
سعيد بن قتادة مثله وأما قوله الناس فان أهل التناويل اختلغوا فبين عنى الله به فقال بعضهم عنى الله
بذلك مجدا صلى الله عليه وسلم خاصة ذكر من قال ذلك **حدثني** المثنى قال ثنا عمرو قال ثنا
اسباط قال أخبرنا هشيم بن خالد عن عكرمة في قوله أم يحسدون الناس على ما آتاهم الله من فضله
قال الناس في هذا الموضوع النبى صلى الله عليه وسلم خاصة **حدثني** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد
ابن مفضل قال ثنا اسباط عن السدى أم يحسدون الناس على ما آتاهم الله من فضله يعني مجدا
صلى الله عليه وسلم **حدثني** محمد بن سعد قال ثنا أبي قال ثنا عبي قال ثنا أبي عن أبيه عن
ابن عباس مثله **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا ججاج عن ابن جرير عن مجاهد أم
يحسدون الناس على ما آتاهم الله من فضله قال الناس مجدا صلى الله عليه وسلم **حدثنا** عن الحسين
ابن الفرج قال سمعت أبا معاذ يقول أخبرنا عبيد بن سليمان قال سمعت الضحالك يقول فذكر نحوه
وقال آخرون بل عنى الله به العرب ذكر من قال ذلك **حدثنا** بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال
ثنا سعيد بن قتادة قوله أم يحسدون الناس على ما آتاهم الله من فضله أولئك اليهود حسدوا هذا
الحى من العرب على ما آتاهم الله من فضله **حدثنا** وأولى الاقوال في ذلك بالصواب ان يقال ان الله عاتب
اليهود الذين وصف قستم في هذه الآيات فقال لهم في قلوبهم للمعسر كين من عبدة الاوثان انهم أهدي
من مجدا وأصحابه سبيل على علم منهم بانهم في قلوبهم ما قالوا من ذلك كذبه أم يحسدون مجدا وأصحابه على
ما آتاهم الله من فضله وانما قلنا ذلك أولى بالصواب لان ما قبل قوله أم يحسدون الناس على ما آتاهم
الله من فضله يذم القائلين من اليهود للذين كفروا هؤلاء أهدي من الذين آمنوا سبيلا فالخاق قوله أم
يحسدون الناس على ما آتاهم الله من فضله بذمهم على ذلك وتقريظ الذين آمنوا الذين قبل فيهم
ما قبل أشبه وأولى ما ليات دلالة على انصراف معناه عن معنى ذلك واختلاف أهل التناويل فى تاول
الفضل الذى أخبرنا الله أنه أتى الذين ذكرهم فى قوله أم يحسدون الناس على ما آتاهم الله من فضله
فقال بعضهم ذلك الفضل هو النبوة ذكر من قال ذلك **حدثنا** بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال
ثنا سعيد بن قتادة أم يحسدون الناس على ما آتاهم الله من فضله حسدوا هذا الحى من العرب على
ما آتاهم الله من فضله بعث الله منهم نبيا فحسدوهم على ذلك **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال
ثنا ججاج قال قال ابن جرير على ما آتاهم الله من فضله قال النبوة وقال آخرون بل ذلك الفضل الذى
ذكرنا انه آتاهم هو هو اباحتها ما أباح لنبى محمد صلى الله عليه وسلم من النساء ينكح منهن ما شاء بغير
عدد قالوا وانما يعنى بالناس مجدا صلى الله عليه وسلم على ما ذكرنا قبل ذكر من قال ذلك **حدثني**
محمد بن سعد قال ثنا أبي قال ثنا عبي عن ابن عباس أم يحسدون الناس
على ما آتاهم الله من فضله الاية وذلك ان أهل الكتاب قالوا زعم محمد انه أتى ما أتى في مواضع وله

بين اسم الله تعالى وبين المخلوقين ونعلم من اطلاق وجوب طاعة أولى الامران الاجماع (٨٣) الحاصل عقيب الخلاف مجتوانه لا يشترط

انقراض العصر ومن اطلاق قوله فان تنازعتم في شئ فردوه ان القياس يجوز اجراؤه في الحدود والكفارات أيضا والمراد بالتنازع قال الزجاج هو الاختلاف وقول كل فريق القول قولي كأن كل واحد منهم ما يتزع الحق الى جانبه ذلك الرد أو المأمور به في الآية تخيير لكم وأحسن تاويل أي عاقبة من آل النبي إذا رجعت وقيل الرد الى الكتاب والسنة تخيير مما تناولون أنتم ثم انه تعالى لما أوجب على المكلفين طاعته وطاعة رسوله ذكر ان المناققين الذين في قلوبهم مرض لا يطيعون ولا يرضون بحكمه فقال ألم تر الى الذين يزعمون الآية قال الليث قواهم زعم فلان معناه لانعرف انه صدق أو كذب ومنه زعموا مطية الكذب وقال ابن الاعرابي الزعم قد يستعمل في القول المحقق لكن المراد في الآية الكذب بالاتفاق قال أبو مسلم ظاهر الآية يدل على ان الزاعم كان منافقا من أهل الكتاب مثل أن يكون يهوديا أظهر الاسلام على سبيل النفاق لان قوله تعالى يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل اليك وما أنزل من قبلك انما يليق بمثل هذا المناقق أما سبب النزول ففيه وجوه والذي عليه أكثر المفسرين ما رواه الكوفي عن أبي صالح عن ابن عباس ان رجلا من المنافقين يسمى بشراخاصم يهوديا فدعا اليهودي الى النبي صلى الله عليه وسلم وقال المناقق بيني وبينك كعب بن الاشرف وذلك ان اليهودي كان يحقاو كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يقضى الا بالحق لجلالة منصبه عن قبول الرشوة وكان كعب يبعط الحقوق بالرشي فزال اليهودي بالمنافق حتى ذهب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقضى لليهودي فلما خراج من عنده لزمه

تسع نسوة ليس همه الا النكاح فاي ملك أفضل من هذا فقال الله أم يحسدون الناس على ما آتاهم الله من فضله صدقني محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدي أم يحسدون الناس على ما آتاهم الله من فضله يعني محمدا ان ينكح ماشاء من النساء حدثت عن الحسين بن الفرج قال سمعت الضحاك يقول في قوله أم يحسدون الناس على ما آتاهم الله من فضله وذلك ان اليهود قالوا ماشان محمد اعطى النبوة كما يزعم وهو جاثع عار وليس له هم الا نكاح النساء ففسدوه على تزويج الأزواج وأحل الله لمحمد ان ينكح منهن ماشاء ان ينكح * وأولى التأويلين في ذلك بالصواب قول قتادة وابن جريج الذي ذكرناه قبل ان معنى الفضل في هذا الموضع النبوة التي فضل الله بها محمد وتشرف بها العرب اذا تهاجر جلا منهم دون غيرهم لما ذكرنا من ان دلالة تهاجر هذه الآية تدل على انها تقر بظ النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه رضي الله عنهم على ما قد بينا قبل وليس النكاح وتزويج النساء وان كان من فضل الله جل ثناؤه الذي آتاه عباده بتقرىف لهم ومدح في القول في تاويل قوله (فقد آتينا آل ابراهيم الكتاب والحكمة وآتيناهم ملكا عظيما) يعني بذلك جل ثناؤه أم يحسدون هؤلاء اليهود الذين وصف صفتهم في هذه الآيات الناس على ما آتاهم الله من فضله من أجل انهم ليسوا منهم فكيف لا يحسدون آل ابراهيم فقد آتيناهم الكتاب ويعني بقوله فقد آتينا آل ابراهيم فقد أعطينا آل ابراهيم يعني أهله وتباعه على دينه الكتاب يعني كتاب الله الذي أوحاه اليهم وذلك كصحف ابراهيم وموسى والزبور وسائر ما آتاهم من الكتب وأما الحكمة فما أوحى اليهم مما لم يكن كتابا مقرؤا وآتيناهم ملكا عظيما ما اختلف أهل التأويل في معنى الملك العظيم الذي عناه الله في هذه الآية فقال بعضهم هو النبوة ذكرنا ذلك صدقنا المثنى قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قول الله أم يحسدون الناس على ما آتاهم الله من فضله فقد آتينا آل ابراهيم الكتاب والحكمة وآتيناهم ملكا عظيما قال النبوة صدقني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله الا أنه قال ملك النبوة وقال آخرون بل ذلك تحليل النساء قالوا وانما عنى الله بذلك أم يحسدون محمدا على ما أحل الله من النساء فقد أحل الله مثل الذي أحله لمن لداود وسليمان وغيرهم من الانبياء فكيف لم يحسدوهم على ذلك وحسدوا محمدا عليه السلام ذكرنا ذلك صدقنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدي فقد آتينا آل ابراهيم سليمان وداود الحكمة يعني النبوة وآتيناهم ملكا عظيما في النساء فيأله حل لاولئك وهم أنبياء أن ينكح داود تسع وتسعين امرأة وينكح سليمان مائة ولا يحل لمحمد أن ينكح كما نكحوا وقال آخرون بل معنى قوله وآتيناهم ملكا عظيما الذي آتى سليمان بن داود ذكرنا ذلك صدقني محمد بن سعد قال ثنا أبي قال ثنا عبيد بن عمير قال ثنا أبي عن أبيه عن ابن عباس وآتيناهم ملكا عظيما يعني ملك سليمان وقال آخرون بل كانوا أيديا بالملائكة ذكرنا ذلك صدقنا أحمد بن حازم الغفاري قال ثنا أبو نعيم قال ثنا اسرائيل عن أبي اسحق عن همام بن الحرث وآتيناهم ملكا عظيما قال أيديا بالملائكة والجنود * وأولى هذه الأقوال بتأويل الآية وهي قوله وآتيناهم ملكا عظيما القول الذي روى عن ابن عباس أنه قال يعني ملك سليمان لان ذلك هو المعروف في كلام العرب دون الذي قال انه ملك النبوة ودون قول من قال انه تحليل النساء والملك عليهن لان كلام الله الذي خوطب به العرب غير جائز توجيهه الا الى المعروف المستعمل فيهم من معانيه الا ان تاتي دلالة أو تقوم بحجة على ذلك بخلاف ذلك يجب التسليم لها * اقول في تاويل قوله عز وجل (فمنهم من آمن به ومنهم من صد عنه وكفى بجهنم سعيرا) يعني بذلك جل ثناؤه من الذين آمنوا بالكتاب من يهود بني اسرائيل الذين قال لهم جل ثناؤه آمنوا بما نزلنا من صدقنا ما معكم من قبل أن ناهس وجوهنا فتردها على أديارها من آمن به يقول من صدق بما

انزلنا على محمد صلى الله عليه وسلم صدقنا معهم ومنهم من صدقنا ومنهم من اعرض عن التصديق به كما **حدثني** محمد بن عمرو قال ثنا ابو عاصم عن عيسى عن ابن ابي نجيح عن مجاهد بن جهم عن ابن ابي عمير قال ثنا به قال بما انزل على محمد بن عمرو ومنهم من صدقنا **حدثني** المثني قال ثنا ابو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن ابي نجيح عن مجاهد مثله وفي هذه الآية دلالة على ان الذين صدقوا وما انزل الله على محمد صلى الله عليه وسلم من احوال الذين اسراييل الذين كانوا الى مهاجر رسول الله صلى الله عليه وسلم انما رفع عنهم وعيد الله الذي توعدهم به في قوله آمنوا بما نزلنا من صدقنا لمعكم من قبل ان نطمس وجوهنا فنردها على اديبارها ونلعنهم كاللعننا اصحاب السبت وكان امر الله مغفولا في الدنيا واخرت عقوبتهم الى يوم القيامة لايمان من آمن منهم وان الوعيد لهم من الله بتعميل العقوبة في الدنيا انما كان على مقام جمعهم على الكفر بما انزل على نبيه محمد صلى الله عليه وسلم فلما آمن بعضهم خرجوا من الوعيد الذي توعد في عاجل الدنيا واخرت عقوبة المقيمين على التكذيب الى الآخرة فقال لهم كفوا كذبهم سعيرا ويعني بقوله وكفى بجهنم سعيرا وحسبكم اهل المكذبون بما انزلت على محمد نبي ورسولي بجهنم سعيرا يعني بنار جهنم تسعرون عليكم أي توعد عليكم وقبل سعيرا اصله مسعورا من سعرت تسعرون فهي مسعورة كما قال الله واذا الجحيم سعرت ولاكنها صرقت الى فعل كما قيل كف خضيب والحية ذهبن بمعنى مخضوبة ومدهونة والسعير الوقود ﴿القول في تاييل قوله﴾ ان الذين كفروا بما ياتنا سوف نصلبهم نارا كما انضجت جلودهم بدلناهم جلودا غيرها ليذوقوا العذاب هذا وعيد من الله جل ثناؤه الذين اقلماوا على تكذيبهم بما انزل الله على محمد بن عمرو بن اسرائيل وغيرهم من سائر الكفار برسوله يقول الله لهم ان الذين يحدوا ما انزل على رسولي محمد صلى الله عليه وسلم من آياتي يعني من آيات تنزيله ووحى كتابه وهي دلالة وحجة على صدق محمد صلى الله عليه وسلم فلم يصدقوا به من يهود بنى اسرائيل وغيرهم من سائر اهل الكفر به سوف نصلبهم نارا يقول سوف نفضضهم في نار يصلون فيها أي يسبون فيها كما انضجت جلودهم يقول كما انشوت بهم اجلودهم فاخرت بدلناهم جلودا غيرها يعني غير الجلود التي قد نضجت فانشوت كما **حدثنا** ابن حنبل قال ثنا جرير عن الاعشى عن نوري بن عمر كما انضجت جلودهم بدلناهم جلودا غيرها قال اذا احترقت جلودهم بدلناهم جلودا بيضاء امثال القراطيس **حدثنا** بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله ان الذين كفروا بما ياتنا سوف نصلبهم نارا كما انضجت جلودهم بدلناهم جلودا غيرها يقول كما اذا احترقت جلودهم بدلناهم جلودا غيرها **حدثني** المثني قال ثنا اسحق قال ثنا ابن ابي جعفر عن ابيه عن الربيع في قوله كما انضجت جلودهم قال سمعنا انه مكتوب في الكتاب الاول جلد احدثهم اربعون ذراعا وسنة سبعون ذراعا ووطنه لوضع فيه جبل وسعه فاذا اكد النار جلودهم بدلوا جلودا غيرها **حدثني** المثني قال ثنا سويد بن نصر قال اخبرنا ابن المبارك قال بلغني عن الحسن كما نضجت جلودهم بدلناهم جلودا غيرها قال تنضجهم في اليوم سبعين ألف مرة **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسن قال ثنا ابو عبيدة الحداد عن هشام بن حسان عن الحسن قوله كما نضجت جلودهم بدلناهم جلودا غيرها قال تنضج النار كل يوم سبعين ألف جلد قال في غلط جلد الكافر اربعون ذراعا والله أعلم باي ذراع فان سأل سائل فقال ما معنى قوله جل ثناؤه كما نضجت جلودهم بدلناهم جلودا غيرها وهل يجوز ان يبدلوا جلودا غير جلودهم التي كانت لهم في الدنيا فيعذبوا فيها فان جاز ذلك عندك فاجز أن يبدلوا اجساما وارواحا غير اجسامهم وارواحهم التي كانت لهم في الدنيا فتعذب وان اجزت ذلك لزمك ان يكون المعذبون في الآخرة بالنار غير الذين اوعدهم الله العقاب على كفرهم به ومعصيتهم اياه وأن يكون الكفار قد ارتفع عنهم العذاب قبل ان الناس اختلفوا في معنى ذلك فقال بعضهم العذاب انما يصل الى الانسان الذي هو غير الجلد واللحم وانما يحرق الجلد ليصل الى

انه يخاصم اليك وتعلق بي فبخت معه فقال عمر للمنفاق اكر ذلك قال نعم فقال له ما مكانك حتى اخرج اليك فدخل عمر فاشتمل على سيفه ثم خرج فضرب به عنق المنافق حتى برده ثم قال هكذا اقضى لمن لم يرض بقضاء الله ورسوله وهرب اليهودي فترات الآية وقال جبريل ان عمر فرق بين الحق والباطل فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم انت الغاروق وعلى هذا الطائفت كعب بن الاشرف وقال السدي كان ناس من اليهود اسلموا وناقى بعضهم وكانت قرظية والنضير في الجاهلية اذا قتل قرظي نضير يا قتل به واخذ ديتته ما نة وسق من تمر واذا كان بالعكس لم يقتل به واعطى ديتته ستين وسق من تمر وكانت النضير حلفاء الاوس وكانوا أكثر واشرف من قرظية واهم حلفاء الخزرج فقتل نضيري قرظيا واختصموا في ذلك فقال بنو النضير لا فاصص علينا انما علمنا ستون وسق من تمر على ما اهلنا عليه وقالت الخزرج هذا حكم الجاهلية ونحن وانتم اليوم اخوة وديننا واحد ولا فضل بيننا فقال المنافقون انما لقلوا الى ابي برزة الكاهن الاسلمي وقال المسامون لابل الى النبي صلى الله عليه وسلم فابي المنافقون فانطلقوا الى ابي برزة ليحكم بينهم فقال اعظمووا اللقمة يعني الرشوة فقالوا لك عشرة اوسق فقال لابل ما نة وسق ديتي فاني اخاف ان تغرت النضيري فتلتني قرظية وان تغرت القرظي فتلتني النضيري فابوا ان يعطوه فوف عشرة اوسق وابي ان يحكم بينهم فانزل الله هذه الآية فدعا النبي صلى الله عليه كاهن اسلم الى الاسلام فابي وانصرف فقال النبي صلى الله عليه وسلم لابنيه ادر كما باكم فانه ان جاز عقبة

كذلك لم يسلم أبدا فادركاه فلم يزل يابسه حتى انصرف وأسلم وأمر النبي صلى الله عليه وسلم مناديا (٨٥) فنادى الا ان كاهن أسلم قد أسلم وعلى هذا

القول الطاغوت هو الكاهن وقال الحسن ان رجلا من المسلمين كان له على رجل من المنافقين حق فدعاه المنافق الى وثن كان أهل الجاهلية يتخاطبون اليه ورجل قائم بترجم الاباطيل عن الوثن فاطاغوت ذلك الرجل وقيل كانوا يتخاطبون الى الوثن يضربون القداح بحضرة فاسخرج على القداح عمالوا به فاطاغوت هو الوثن ثم ان الطاغوت أى شئ كان من الاشياء المذكورة فانه تعالى جعل التحاكم اليه مقابلا للكفر به لئلا يكون الكفر به ايمان بالله وبرسوله فيكون نصافي تكفير من لم يرض بقضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم تشككا أو تمردا ويؤكد قوله بعد ذلك فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك الآيات ومن هذا ذهب كثير من الصحابة الى الحكم بآرئاد ما نهي الزكاة وقتلهم وسي ذرارهم ثم قال ويريد الشيطان أن يضلمهم ضلالا بعيدا فاحتجت المعتزلة به على ان كفر الكافر ليس بخلاق الله واللام يتوجه الالتماس على الشيطان ولم يحصل التعجب والتعجب فان لقائل ان يقول انما فعلوا لاجل انك خلقت ذلك الفعل فيهم وأردنه منهم بل لتعجب من هذا التعجب أولى وقد عرفت الجواب مرارا قوله فكيف اذا أصابهم مصيبة بما قدمت أيديهم فيه وجهان أحدهما وهو قول الحسن واختاره الواحدى انه جملة معترضة وأصل النظم واذا قيل لهم تعالوا الى ما أنزل الله والى الرسول رأيت المنافقين يصدون عنك صدودا ثم جاؤك بمعنى انهم في أول الامر يصدون عنك أشد الصدود

الانسان ألم العذاب وأما الجلود واللحم فلا يالمان قالوا فسواء أعيد على الكافر جلد الذي كان له في الدنيا أو جلد غيره اذ كانت الجلود غير آلمة ولا معذبة وانما المواتمة المعذبة النفس التي تحس الامم ويصل اليها الوجوع قالوا واذا كان ذلك كذلك فغير مستحيل أن يخلق لكل كافر في النار في كل لحظة وساعة من الجلود ما لا يحصى عدده ويحرق ذلك عليه ليصل الى نفسه ألم العذاب اذ كانت الجلود لا تألم وقال آخرون بل الجلود تألم واللحم وسائر أجزاء جسم بني آدم واذا حرق جلداه أو غيره من أجزاء جسده وصل ألم ذلك الى جميعه قالوا ومعنى قوله كلما نضجت جلودهم بدلناهم جلودا غيرها جلودا غير محترقة وذلك انهم اتعاد جديدة والاولى كانت قد احترقت فاعيدت غير محترقة فلذلك قيل غير هال انما غير الجلود التي كانت لهم في الدنيا التي عصوا الله وهى لهم قالوا وذلك نظير قول العرب للصانع اذا استصاغه خاتمان خاتم مصوغ بنحو يله عن صياغته التي هو به الى صياغة أخرى صغلى من هذا الخاتم خاتما غيره فيكسره ويصوغ له منه خاتما غيره والخاتم المصوغ بالصياغة الثانية هو الاول ولكنه لما أعيد بعد كسره خاتما قيل هو غيره قالوا كذلك معنى قوله كلما نضجت جلودهم بدلناهم جلودا غير هال ما احترقت الجلود ثم أعيدت جديدة بعد الاحتراق قيل هي غير هال على ذلك المعنى وقال آخرون معنى ذلك كلما نضجت جلودهم سرائيلهم بدلناهم سرائيل من قطر ان غير هال جعلت السرائيل القطران لهم جلودا كما يقال للشئ الخاص بالانسان هو جلداه ما بين عينيه ووجهه خصوصا به قالوا فلذلك سرائيل القطران التي قال الله في كتابه سرائيلهم من قطر ان وتغنى وجوههم النار لما صارت لهم لباسا لتعارف أجسامهم جعلت لهم جلودا ثقيل كما اشتعل القطران في أجسامهم وأحرق بلبوا سرائيل من قطر ان آخر قالوا وأما جلود أهل الكفر من أهل النار فانها لا تحترق لان في احتراقها الى حال اعادة فناءها في فنائها حرقها فلو اوقدوا خبر الله تعالى ذكره عنها أنهم لا يموتون ولا يخفف عنهم من عذابها قالوا جلود الكفار أحد أجسامهم ولو جاز أن يحترق منها شئ فيغنى ثم يعاد بعد الفناء في النار جاز ذلك في جميع أجزائها واذا جاز ذلك وجب أن يكون جازا عليهم الفناء ثم الاعادة والموت ثم الاحياء وقد أخبر الله عنهم أنهم لا يموتون قالوا وفي خبره عنهم أنهم لا يموتون دليل واضح أنه لا يعرف شئ من أجزاء أجسامهم والجلود أحد تلك الأجزاء وأما معنى قوله ليدوقوا العذاب فانه يقول فعلنا ذلك بهم ليجدوا ألم العذاب وكر به وشدته بما كانوا في الدنيا يكذبون آيات الله ويحسدوننا ﴿ القول في ناول قوله (ان الله كل عزيز حكيم) يقول ان الله لم يزل عزيزا في انتقامه ممن انتقم منه من خلقه لا يقدر على الامتناع منه أحد اراده بضر ولا الانتصار منه أحد أحل به عقوبة حكيم في تديبه وقضائه ﴿ القول في ناول قوله (والذين آمنوا وعملوا الصالحات سندخلهم جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها أبد لهم فيها أزواج مطهرة فندخلهم ظلما ظليلا) يعنى بقوله جل ثناؤه والذين آمنوا وعملوا الصالحات والذين آمنوا بالله ورسوله محمد صلى الله عليه وسلم وصدقوا بما أنزل الله على محمد صدق ما لمعهم من به ودينى اسرائيل وسائر الامم غيرهم وعملوا الصالحات يقول وأدوا ما أمرهم الله به من فرائضه واجتنبوا ما حرم الله عليهم من معاصيه وذلك هو الصالح من أعمالهم سندخلهم جنات تجري من تحتها الأنهار يقول سوف يدخلهم الله يوم القيامة جنات يعنى بساتين تجري من تحتها الأنهار يقول تجري من تحت تلك الجنات الأنهار خالدين فيها أبدا يقول باقين فيها أبدا بغير نهاية ولا انقطاع وانما ذلك لهم فيها أبد لهم فيها أزواج مطهرة فى تلك الجنات التي وصف صفتها أزواج مطهرة يعنى ربوات من الاناس والرب والحيض والغائط والبول والحبل والبصاق وسائر ما يكون فى نساء أهل الدنيا وقد ذكرنا فى ذلك من الآثار فيما مضى قبل وأغنى ذلك عن اعادة ما قبله وندخلهم ظلما ظليلا فانه يقول وندخلهم ظلما كيننا كما قال جل ثناؤه وظل مدود كما حد ثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن وحد ثنا ابن المنفى قال ثنا محمد بن ثم بعد ذلك يحينونك ويحافون كذا على انهم ما أرادوا بذلك الهدى الا الاحسان والتوفيق ووجه الاعتراض انه حكى عنهم النجاة الى

لا على وجه الاعتراض والمعنى انه اذا كانت نفرتهم من الحضور عند الرسول في اوقات السلامة هكذا فكيف تصكون نفرتهم اذا اتوا بجنايتهم خافوا بسببها منك ثم جاؤك كرها يخلصون بالله على سبيل الكذب ما اردنا بتلك الجناية الا الخبير والمصلحة اما المصلحة فقبل انما اقتسل عمر صاحبهم فانهم جاؤا وطلبوا بدمه وحلفوا انهم ما اردوا بالذهب الى غير الرسول الا الاصلاح وهو اختيار الزجاج وقال الجبائي هي ما امر الله رسوله بها من انه لا يستصحبهم في الغزوات ويحصهم بمزيد الاذلال والمعنى ثم جاؤك في وقت المصلحة يخلصون ويعتذرون ما اردنا بما كان منا من مواساة الكفار الا اصلاح الحال وقال ابو مسلم انه تعالى بشر رسوله ان المناقبة سيصيبهم مصائب تجتهد السيوالي ان يظهر والاعيان ومن عادة العرب عند التبشير والانذار ان يقولوا كيف انت اذا كان كذا ومعنى الاحسان والتوفيق ما اردنا بالتفكير الى غير الرسول الاحسانا بين الخصوم والتلافي بينهم فانهم لا يقدرون عند الرسول ان يرفعوا اصواتهم ويبيئوا بحجم او ما اردنا بالتفكير الى عمر الان يحسن الى صاحبنا بالحكم العدل والتوفيق بينه وبين خصمه وما خطر ببالنا انه يحكم له بما حكم به وعلى هذا لا يبقى للعنف مناسبة ظاهرة او ما اردنا بالتفكير الى غيرك يا رسول الله الا انك لا تحكم الا بالحق المرغوب غيرك يدور على التوسط وبامر كل واحد من الخصمين بالاحسان الى الآخر وتقريب مراده من مراد صاحبه حتى تحصل بينهم الموافقة ثم اخبر الله سبحانه

جمعهم فاجمعنا ثنا شعبة قال سمعت ابا الضحالك يحدث عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان في الجنة لشجرة يسير الراكب في ظلها مائة عام لا يقطعها اشجرة الخلد ﴿ القول في ناوليل قوله (ان الله يامركم ان تؤدوا الامانات الى أهلها واذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل) اختلف أهل التاويل فبين عنى بهذه الآية فقال بعضهم عنى بها ولاة امو المسلمين ذكر من قال ذلك **حدثني** موسى بن عبد الرحمن المسروقي قال ثنا ابو اسامة عن ابي مكي بن زيد بن اسلم قال نزلت هذه الآية ان الله يامركم ان تؤدوا الامانات الى أهلها في ولاة الامر **حدثنا** ابو كريب قال ثنا ابن ادريس قال ثنا لبت عن شهر قال نزلت في الامراء خاصة ان الله يامركم ان تؤدوا الامانات الى أهلها واذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل **حدثنا** ابو كريب قال ثنا ابن ادريس قال ثنا اسمعيل بن مصعب بن معد قال قال على رضى الله عنه كامات اصاب فيهن حق على الامام أن يحكم بما أنزل الله وان يؤدى الامانة واذا فعل ذلك فحق على الناس أن يسمعوا وان يطيعوا وان يجيبوا اذا دعوا **حدثنا** ابو كريب قال ثنا جابر بن نوح قال ثنا اسمعيل بن مصعب بن سعد عن على بن يحيى بن عبيد بن عمير بن عيسى بن مكي بن زيد قال نزلت في قول الله وأطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الامر منكم قال هم أهل الآية التي قبلها ان الله يامركم ان تؤدوا الامانات الى أهلها الى آخر الآية **حدثني** يونس قال اخبرنا ابن وهب قال اخبرنا ابن زيد قال قال ابو همام الوالدة امرهم ان يؤدوا الامانات الى أهلها وقال آخرون امر السلطان بذلك ان يعطوا الناس ذكر من قال ذلك **حدثني** المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى معاوية عن على بن ابي طلحة عن ابن عباس قوله ان الله يامركم ان تؤدوا الامانات الى أهلها يعنى السلطان يعطون الناس وقال آخرون الذى خو طب بذلك النبي صلى الله عليه وسلم فى مغناجج الكعبة أن بردها على عثمان بن طلحة ذكر من قال ذلك **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريح قوله ان الله يامركم ان تؤدوا الامانات الى أهلها قال نزلت فى عثمان بن طلحة قبض منه النبي صلى الله عليه وسلم مغناجج الكعبة ودخل بها البيت يوم الفتح فخرج وهو يتلو هذه الآية فدعا عثمان فذرع اليه المفتاح قال وقال عمر بن الخطاب لما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم لم وهو يتلو هذه الآية فذراه ابي وأمي ما سمعته يتلوها بعد ذلك **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى الزنجبى بن خالد عن الزهرى قال دفعه اليه وقال أعينوه وأولى هذه الاقوال بالصواب فى ذلك عندى قول من قال هو خطاب من الله ولاة امور المسلمين باداء الامانة الى من ولوا امره فى فيهمم وحقوقهم وما تتمنوا عليه من امورهم بالعدل بينهم فى القضية والقسم بينهم بالسوية فدل على ذلك ما وعظبه الرعية فى أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الامر منكم فامرهم بطاعتهم وأوصى الراعى بالرعية وأوصى الرعية بالطاعة كما **حدثني** يونس قال اخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد فى قوله يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الامر منكم قال قال ابيهم السلاطين وقرأ ابن زيد نونى الملك من نداء وتترع الملك من تشاء الا ترى انه امر فقال ان الله يامركم ان تؤدوا الامانات الى أهلها والامانات هى النى الذى استأمنهم على جمع وقسمه والصدقات التى استأمنهم على جمعها وقسمها واذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل الآية كلها فامرهم بهذا الولاية ثم أقبل علينا نحن فقال يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الامر منكم وأما الذى قال ابن جريح من أن هذه الآية نزلت فى عثمان بن طلحة فانه جائر ان تكون نزلت فيه وأرى بديه كل مؤتمن على أمانة فدخل فيه ولاة امور المسلمين وكل مؤتمن على أمانة فى دين أو دنيا ولذلك قال من قال عنى به قضاء الدين ورد حقوق الناس كذا **حدثني** محمد بن سعد قال ثنى ابي قال ثنى عنى قال ثنى ابي عن ابيه عن ابن عباس قوله ان الله يامركم ان تؤدوا الامانات الى أهلها

وذلك ان من اراد المبالغة في شيء قال هذا شيء لا يعلمه الا الله يعني انه اكثرته وعظم حاله (٨٧) لا يعقد احد على معرفته الا هو ثم علم نبيه كيف

فانه لم يرخص لموسى ولا معسران عما كها حد ثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد بن قتادة قوله ان الله يامركم ان تؤدوا الامانات الى اهلها عن الحسن ان نبي الله صلى الله عليه وسلم كان يقول اذ الامانة الى من اتممتك ولا تخن من خانتك فتاويل الآية اذا اذ كان الامر على ما وصفنا ان الله يامركم يا معسر ولاة امور المسلمين ان تؤدوا ما اتممتكم عليه وعيبتكم من فيتهم وحقوقهم واموالهم وصدقاتهم اللهم على ما امركم الله باداء كل شيء من ذلك الى من هو له بعد ان تصيري في ايديكم لا تظلموها اهلها ولا تستأثروا بشيء منها ولا تضعوا شيئا منها في غير موضعه ولا تأخذوها الا من اذن الله لكم باخذها منه قبل ان تصيري في ايديكم ويا معسر اذا حكمتم بيزر عيبتكم ان تحكموا بينهم بالعدل والانصاف وذلك حكم الله الذي انزل في كتابه وبينه على لسان رسوله لا تعدوا ذلك فتجوروا وعليهم القول في ناول قوله جل ثناؤه (ان الله نعم بما يعظكم به ان الله كان سميعا بصيرا) يعني بذلك جل ثناؤه يا معسر ولاة امور المسلمين ان الله نعم الشيء بعظكم به ونعمت العظة بعظكم في امره اياكم ان تؤدوا الامانات الى اهلها وان تحكموا بين الناس بالعدل ان الله كان سميعا يقول ان الله لم يزل سميعا بما تقولون وتناقون وهو سميع لذلك منكم اذا حكمتم بين الناس ولم تجاوزوهم به بصيرا بما تفعلون فيما اتممتكم عليه من حقوق وعيبتكم واموالهم وما تقضون به بينهم من احكامكم بالعدل تحكمون او تجوروا لا يخفى عليه شيء من ذلك حافظ ذلك كله حتى يجازي بحسنكم باحسانه ومسيئكم باسائه او يعفو بفضله القول في ناوله (يا ايها الذين آمنوا اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم) يعني بذلك جل ثناؤه يا ايها الذين آمنوا اطيعوا الله ربكم فيما امركم به وفيما نهاكم عنه واطيعوا رسوله محمد صلى الله عليه وسلم فان في طاعتكم اياه لربكم طاعة وذلك انكم تطيعونه لامر الله اياكم بطاعته كما حد ثنا ابن جبير قال ثنا جريح بن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اطاعني فقد اطاع الله ومن اطاع اميري فقد اطاعني ومن عصاني فقد عصي الله ومن عصي اميري فقد عصاني واختلف اهل التاويل في معنى قوله اطيعوا الله واطيعوا الرسول فقال بعضهم ذلك امر من الله باتباع سنته ذكر من قال ذلك حد ثنا المنفي قال ثنا عمرو قال ثنا هشيم عن عبد الملك عن عطاء في قوله اطيعوا الله واطيعوا الرسول قال طاعة الرسول اتباع سنته حد ثنا المنفي قال ثنا اسحق قال ثنا يعلى بن عبيد عن عبد الملك عن عطاء اطيعوا الله واطيعوا الرسول قال طاعة الرسول اتباع الكتاب والسنة حد ثنا المنفي قال ثنا سويد قال اخبرنا ابن المبارك عن عبد الملك عن عطاء مثله وقال آخرون ذلك امر من الله بطاعة الرسول في حياته ذكر من قال ذلك حد ثنا نونس قال اخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله اطيعوا الله واطيعوا الرسول ان كان حيوا والصواب من القول في ذلك ان يقال هو امر من الله بطاعة رسوله في حياته فيما امر ونهى وبعد وفاته في اتباع سنته وذلك ان الله عم بالامر بطاعته ولم يخصص في ذلك في حال دون حال فهو على العموم حتى يخص ذلك ما يجب التسليم له واختلف اهل التاويل في اولي الامر الذين امر الله بعبادتهم في هذه الآية فقال بعضهم هم الامراء ذكر من قال ذلك حد ثنا ابوالسائب سالم بن جنادة قال ثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابي هريرة في قوله اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم قال هم الامراء حد ثنا الحسن بن الصباح البزاز قال ثنا حجاج بن محمد عن ابن جريح قال اخبرني يعلى بن مسلم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس انه قال يا ايها الذين آمنوا اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم ترات في رجل بعثه النبي صلى الله عليه وسلم على سرية حد ثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن جريح عن عبيد الله بن مسلم بن هرم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان هذه الآية ترات في عبد الله بن حذافة بن قيس السهمي اذ بعثه النبي صلى الله عليه وسلم في السرية حد ثنا ابن جبير قال ثنا حكام عن عنبسة

يعاملهم فامر به بثلاثة اشياء الاول الاعراض عنهم والمراد به انه لا يقبل منهم ذلك العذر ويستمر على السخط او انه لا يهتك سترهم ولا يظهر لهم انه عالم بكنهه ما في بواطنهم من النفاق لما فيه من حسن العشرة والخدم من انار الفتنة الثاني ان يعظهم فيزجرهم عن النفاق بالتخوف من عذاب الدارين الثالث قوله وقل لهم في انفسهم قولابليغا وفيه وجوه احدها ان في الآية تقدما وتأخيرا والمعنى قل لهم قولابليغا في انفسهم مؤثرا في قلوبهم يعتمون به اغتما ما يستشعرون منه الخوف الثاني وقل لهم في معنى انفسهم الخبيثة وقلوبهم المطوية على النفاق قولابليغا هو ان الله يعلم ما في قلوبكم فلن يغني عنكم الاخفاء فظهروا قلوبهم عن دنس النفاق والا فسينزل الله بكم ما تنزل بالمجاهرين بالشرك اوشرا من ذلك واغلاظ الثالث قل لهم في انفسهم خاليا بهم مسارهم بالصحة فان النصيح بين الملا تفرح وفي السر انفع والتجيب قولابليغا فيهم وقيل القول البليغ يتعلق بالوعظ وهو ان يكون كلاما حسنا وجيرا بالماني عزيز المعاني يدخل الاذن بلاذن مشتملا على الترغيب والترهيب والاعذار والانداز ثم رغب مرة اخرى في طاعة الرسول فقال وما ارسلنا من رسول الا كثيرا نجاة على ان من صلة تفيد تاكيد النفي والتقدير وما ارسلنا رسولا وقيل المفعول محذوف والتقدير وما ارسلنا من هذا الجنس احد اقال الجبائي هذه الآية من اقوى الدلائل على بطلان مذهب الجبيرة لكونها صريحة في ان معصية

الناس غير مرادة لله تعالى والجواب ان ارسال لرسول لا جعل الطاعة لا ينافي كون المعصية مرادة لله تعالى على ان قوله يا ذن الله أي يتسببه

وتوفيقه واعانتة يدل على ان السلك بقضائه (٨٨) وقدره وكذا لو كان المراد بسبب اذن الله في طاعة الرسول قيسل في الآية دلالة على انه لا

رسول الا معه شريعة فانه لو دعا الى
شرع من قبله لكان المطاع هو
ذلك المتقدم وفيها دلالة على ان الرسل
معصومون عن المعاصي والالم يجب
اتباعهم في جميع افعالهم وافعالهم
ولو انهم اذ ظلموا انفسهم بالتحاكم
الى الطاغوت جازك ثابتهن عن
النفاق متصلين عما ارتكبوا
فاستغفروا والله من رد قضاء رسوله
واستغفر لهم الرسول انتصب شفيعا
لهم الى الله بعد اعتذارهم اليه من
اذا تهرود قضائه ولو جدوا الله لعلوه
توابعهم ولم يقل واستغفرت لهم
لما في الالتفات عن الخطاب الى ذكر
الرسول تنبيهه على ان شفاعة من
اعلمه الرسول من الله بمكان فالآية
على هذا التفسير من تمام ما قبلها
وقال ابو بكر الاصم زلت في قوم
من المنافقين اصطلموا على كيد في
حق رسول الله صلى الله عليه وسلم
قد نحلوا عابله لذلك الغرض فانه
جبريل فاخبره به فقال صلى الله
عليه وسلم ان قوما دخلوا يريدون
امر الا ينالونه فليقوموا فاستغفروا
الله حتى استغفر لهم فلم يقوموا
فقال ألا يقومون فلم يفعلوا فقال
صلى الله عليه وسلم قم بافلان حتى عد
انني عشر رجلا منهم فقاموا وقالوا
كأغز من اعلى ما قلت ونحن نتوب الى
الله من ظلمنا انفسنا فاستغفر لنا
فقال الا ان اخرجوا انا كنت في بدء
الامر اقرب الى الاستغفار وكان
الله اقرب الى الاجابة اخرجوا عنى
فلا وربك لا يؤمنون عن عطاء
ومجاهد والشعبي انها من تمام قصة
اليهودي والمنافق وعن الزهري عن
عروة بن الزبير انها رأت في شان
الزبير وحاطب بن ابي بلتعنة وذلك

عن ليث قال سأل مسلمة ميمون بن مهران عن قوله أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم
قال أصحاب السير ابا على عهد النبي صلى الله عليه وسلم **حدثني** يونس قال اخبرنا ابن وهب قال
قال ابن زيد في قوله يا ايها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم قال قال أبي
هم السلاطين قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الطاعة الطاعة وفي الطاعة وقال بلعاء قال ولو شاء الله
لجعل الامر في الانبياء يعني لقد جعل اليهم والانبياء معهم ألا ترى حين حكموا في قتل يحيى بن
زكريا **حدثنا** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدي أطيعوا
الله وأطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية عليا خالدا بن
الوليد وفيها عمار بن ياسر ففسار وا قبل القوم الذين يريدون فلما بلغوا اقر بيمانهم عرسوا واناهم
ذوالعينتين فاخبرهم فاصبحوا وقد هربوا غير رجل امرأه فجمعوا متاعهم ثم اقبل يحيى في ظلمة الليل
حتى أتى عسكرا خالد فسأل عن عمار بن ياسر فانه فقال يا أبا اليقظان اني قد رأيت وسلمت وشهدت أن لا اله
الا الله وأن محمدا عبده ورسوله وان قومي لما سمعوا بك هربوا وانى بقيت فهل اسلمى نافي غدا والا
هربت قال عمار بل هو ينفعك فانهم فافام فلما أصبحوا أغار خالد فلم يجد أحدا غير الرجل فاخذ واخذ
ماله فبلغ عمار الخبر فأتى خالد فقال خل عن الرجل فانه قد أسلم وانه في أمان مني قال خالد فويعم أنت
تخبر فاستبوا وارتفعوا الى النبي صلى الله عليه وسلم فاجاز أمان عمار ونهاه أن يجير الثانية على أمير فاستبنا
عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال خالد يا رسول الله أتترك هذا العبد الاجدع بسبني فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم يا خالد لا تسب عمار اقاله من يسب عمار يسبه الله ومن أبغض عمارا أبغضه
الله ومن لعن عمارا لعنه الله فغضب عمار فقام فتبعه خالد حتى أخذ شوبه فاعتذرا اليه فرضى عنه
فاتزل الله تعالى يعني قوله أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم قال آخرون هم أهل
العلم والفقهاء ذكر من قال ذلك **حدثني** سفيان بن وكيع قال ثنا أبي عن علي بن صالح عن
عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر بن عبد الله قال ثنا جابر بن نوح عن الاعمش عن مجاهد في قوله
أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم قال أولي الفقه منكم **حدثنا** أبو كريب قال ثنا
ابن ادريس قال اخبرنا ليث عن مجاهد في قوله أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم قال
أولي الفقه والعلم **حدثني** محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبي نجيح وأولى الأمر
منكم قال أولي الفقه في الدين والعقل **حدثني** المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن
أبي نجيح عن مجاهد مثله **حدثني** المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنا معاوية بن صالح
عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم يعني أهل
الفقه والدين **حدثني** أحمد بن حازم قال ثنا أبو نعيم قال ثنا سفيان عن حصين عن مجاهد
وأولى الأمر منكم قال أهل العلم **حدثني** يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم قال اخبرنا عبد الملك
عن عطاء بن السائب في قوله أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم قال أولي العلم والفقه
حدثني المثنى قال ثنا عمرو بن عون قال ثنا هشيم عن عبد الملك عن عطاء وأولى الأمر منكم
قال الفقهاء والعلماء **حدثنا** الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن الحسن
في قوله وأولى الأمر منكم قال هم العلماء قال واخبرنا عبد الرزاق عن الثوري عن ابن أبي نجيح عن مجاهد
قوله وأولى الأمر منكم قال هم أهل الفقه والعلم **حدثني** المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا ابن
أبي جعفر عن أبيه عن الربيع عن أبي العباس في قوله وأولى الأمر منكم قال هم أهل العلم ألا ترى أنه
يقول ولوردوه الى الرسول والى أولى الأمر منهم العلماء الذين يستنبطونه منهم وقال آخرون هم أصحاب
محمد صلى الله عليه وسلم ذكر من قال ذلك **حدثني** يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن علية

قال
انهمما اختصموا الرسول لله صلى الله عليه وسلم في شراجه من الحررة والنيرج سبل المياد كانا يستبان بهما النخل فقال

اسق يازبير ثم ارسل الماء الى جارك فغضب حاطب وقال لان كان ابن عمك وذلك ان أم (٨٩) الزبير صغيرة بنت عبدالمطلب فتغير وجهه

رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال اسق يازبير ثم احبس الماء حتى يرجع الى الجدر يعني الجدار الذي يحيط بالزرعة وهو اصغر عن الجدار واستوف حقل ثم ارسله الى جارك واعلم ان الحكم في هذا ان من كان أرضه اقرب الى فم الوادى فهو أولى باول الماء وحقه تمام السقى والرسول صلى الله عليه وسلم اذن للزبير في السقى على وجه المساحة فلما اساء خصمه الادب ولم يعرف حق ما امره به الرسول صلى الله عليه وسلم من المساحة لاجله امره باستيفاء حقه وحل خصمه على مس الحق وفي قوله فلا وربك قولان أحدهما أن لاصلة لنا كيد معنى القسم والتقدير فور بك والثاني انها مفيدة وعلى هذا ففيه وجهان الاول انه يفيد نفي أمر سقى والتقدير ليس الامر كما يزعمون انه لم آمنوا وهم يخالفون حكمك ثم استأنف القسم بقوله وربك لا يؤمنون الثاني انه التوكيد للنفي الذي جاء في الجواب وهذا الوجه لا يتشبه فيها اذا كان الجواب مثبتا ومعنى شجر اختلف واختلط طونه الشجر لتداخل أعصانه والتشاحر التنازع لاختلاط كلام بعضهم ببعض والحرج الضيق أو الشك لان الشاك في ضيق من أمره حتى يلوح له اليقين ويسلموا وينقادوا وسلم الامر الله أى سلم نفسه له وجعلها خالصة لحكمه ومن التعليمية من تمسك بالآية في انه لا يحصل الايمان الا بارشاد النبي صلى الله عليه وسلم وهذا يتناول النزول على حكمه وقضائه في كل أمر ديني ومنع بان معرفة النبوة موقوفة على معرفة الاله فالوقوفت معرفة الاله على

قال ثنا ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الامر منكم قال كان مجاهد يقول اسحاب محمد قال وربما قال أولى الفضل والفقه ودين الله وقال آخرون هم أبو بكر وعمر رضي الله عنهما ذكر من قال ذلك حديثا أجد بن عمرو البصرى قال ثنا حفص بن عمرو العدنى قال ثنا الحكم بن أبان عن عكرمة أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الامر منكم قال أبو بكر وعمر وأولى الاقوال في ذلك بالصواب قول من قال هم الامراء والولاة لمحبة الاخبار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بالامر بطاعة الائمة والولاة فيما كان طاعة والامة مسلمين مصلحة كالذى حدثني علي بن مسلم الطوسي قال ثنا ابن أبي فديك قال ثنا عبد الله بن محمد بن عمرو عن هشام بن عمرو عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم لم قال سيليك بعدى ولاة فيليك البربيره ويليك الغاجر بفجوره فاسمعوا لهم وأطيعوا في كل ما وافق الحق واصلوا واءهم فان أحسنوا فلهم ولحكم وان أساؤا فلحكم وعليهم حديثنا ابن المنثى قال ثنا يحيى بن عبيد الله قال أخبرني نافع عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال على المرء المسلم الطاعة فيما أحب وكره الا أن يؤمر بمعصية فإن أمر بمعصية فلا طاعة حديثنا ابن المنثى قال ثنا خالد بن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه فاذا كان معلوما انه لا طاعة واجبة لاحد غير الله أو رسوله أو امام عادل وكان الله قد أمر بقوله أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الامر منكم بطاعة ذوى أمرنا كان معلوما ان الذين أمر بطاعتهم تعالى ذكرهم من ذوى أمرنا هم الائمة ومن ولوه المسلمون دون غيرهم من الناس وان كان فرض القبول من كل أمير يترك معصية الله ودعا الى طاعة الله انه لا طاعة تجب لاحد فيما أمر ونهى فيما لم تقم حجة وجوبه الا للائمة الذين ألزم الله عبادهم طاعتهم فيما أمر وا بهرعتهم ما هو مصلحة لعامة الرعية فان على من أمره بذلك طاعتهم وكذلك في كل ما لم يكن الله معصية واذ كان ذلك كذلك كان معلوما بذلك صحة ما اخترنا من التاويل دون غيره **§** القول في تاويل قوله (فان تنازعتهم في شئ فردوه الى الله والرسول ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر) يعني بذلك جل ثناؤه فان اختلفتم أيها المؤمنون في شئ من أمر دينكم نتم فيما بينكم أو أأنتم وولاة أمركم فاشجرتم فردوه الى الله يعني بذلك فان تادوا معرفة حكم ذلك الذي اشجرتم أنتم بينكم أو أأنتم وأولو أمركم فيه من عند الله يعني بذلك من كآب الله فاتبعوا ما وجدتم وأما قوله والرسول فانه يقول فان لم تجدوا الى عدل ذلك في كتاب الله سبيلا فان تادوا معرفة ذلك أيضا من عند الرسول ان كان حيا وان كان ميتا فمن سنن ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر يقولوا ذلك ان كنتم تصدقون بالله واليوم الآخر يعني بالمعاد الذي فيه الثواب والعقاب فانكم ان فعاتم ما أمرتم به من ذلك فلكم من الله الجزيل من الثواب وان لم تفعلوا ذلك فلكم الاليم من العقاب ونحو الذي قلنا في ذلك قال جماعة من أهل التاويل ذكر من قال ذلك حديثنا أبو بكر ياب قال ثنا ابن ادريس قال أخبرنا لبيد عن مجاهد في قوله فان تنازعتهم في شئ فردوه الى الله والرسول قال فان تنازع العلماء ردوه الى الله والرسول الى كتاب الله وسنة رسوله ثم نزع مجاهد هذه الآية وتولوا ردوه الى الرسول والى أولى الامر منهم لعلمه الذي يستنبطونه منهم **§** حديث المنثى قال ثنا سويد قال أخبرنا ابن المبارك عن سفيان عن لبيد عن مجاهد في قوله فردوه الى الله والرسول قال كتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم حديثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا الثوري عن لبيد عن مجاهد في قوله فردوه الى الله والرسول قال الى الله الى كتابه والى الرسول الى سنة نبيه حديثنا ابن حميد قال ثنا حكام عن عنبسة عن لبيد قال سال مسلمة ميمون بن مهران عن قوله فان تنازعتهم في شئ فردوه الى الله والرسول قال الله والرسول قال الله كتابه ورسوله سنته فكانما ألقمه حجرا حديثنا أحمد بن حازم قال ثنا أبو نعيم قال أخبرنا جعفر بن مروان عن ميمون بن مهران فان تنازعتهم في شئ فردوه الى الله والرسول قال الرد الى الله الرد الى كتابه والرد الى رسوله ان كان حيا

مرضى وأعلم ان الرضى بتعظيم الرسول (٩٠) صلى الله عليه وسلم قد يكون رضى في الطاهر دون القلب فلهذا قال ثم لا يجردوا في أنفسهم حرجا

مما قضيت وهو الحزم بان ما حكم به الرسول صلى الله عليه وسلم هو الحق والصدق ثم من عرف بقلبه كون ذلك الحكم حقا وصدقا فقد يتوقف عن قبوله على سبيل العناد أو يتوقف في ذلك القبول لعدم الحرج اشارة الانقياد في الباطن والتسليم اشارة الى الانقياد في الظاهر وفي الآية دليل على عصمة الانبياء عن الخطأ في الفتاوى والاحكام وعلى انه لا يجوز تخصيص النص بالقياس والا كان في النفس حرج قالت المعتزلة منها لو كانت المعاصي بقضاء الله تعالى لزم التناقض لان الرضى بقضائه واجب فالرضا بالمعاصي واجب لكن الرسول قد نهي عنها فيجب ان يحصل الرضا في تركها ويلزم الرضا بالفعل والترك معا وهو محال وأجيب بان المراد من قضاء الله التكوين والابحاد فالرضى بقضائه ان يعتقد كون السكلي باجباره والمراد من الرضا بقضاء الرسول ان يلتزم ما حكم به ويلتقي بالبشر والقبول فان ذلك من هذا قوله ولو انا كنا على علمهم مروى ان حاطبا لما حفظ رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستوعب للزبير حقه في صريح الحكم خر جافرا على المقداد فقال لمن كان القضاء فقال حاطب قضى لابن عمته ولوى شرفه فغظن يهودى كان مع المقداد فقال قاتل الله هؤلاء يشهدون انه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم يتمونه في قضاء بعض بينهم وأيم الله لقد اذنبنا ذنبا ممرضا في حياة موسى فدعا الى التوبة منه وقال اقتلوا أنفسكم ففعلنا فبلغ فتلا لنا سبعين ألفا في طاعة بنا حتى رضى منا فقال ثابت بن قيس بن شماس إمار الله ان الله يعلم من الصدق لو امرني محمد ان اقتل نفسي لقاتلته وكذا قال ابن مسعود وعمار بن ابي رافع قال

فان قبضه الله اليه فالرد الى السنة حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد بن قتادة قوله فان تنازعتم في شئ فردوه الى الله والرسول يقول ردوه الى كتاب الله وسنن رسوله ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدي فان تنازعتم في شئ فردوه الى الله والرسول ان كان الرسول حيا والى الله قال الى كتابه **القول في تاويل قوله** (ذلك خير وأحسن تأويلا) يعني بقوله جل ثناؤه فردنا تنازعتم فيه من شئ الى الله والرسول خير لكم عند الله في معادكم وأصلح لكم في دنياكم لان ذلك يدعوكم الى الالفة وترك التنازع والفرقة وأحسن تاويله يعني وأجمل وأغنى وقدينا في ماضي ان التاويل التفعيل من تاويل وان قول القائل تاويل تفعل من قولهم آل هذا الامر الى كذا أي رجوع بما أنفي عن اعادته ونحو ما قلنا في ذلك قال أهل التاويل ذكر من قال ذلك حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد وأحسن تاويله قال أحسن جزءا **حدثني** المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد بن قتادة ذلك خير وأحسن تاويله يقول ذلك أحسن تاويلا وخير عاقبة حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدي وأحسن تاويله قال عاقبة **حدثني** يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله ذلك خير وأحسن تاويله وأحسن تاويله وأحسن عاقبة قال التاويل التصديق **القول في تاويل قوله** (ألم ترالى الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل اليك وما أنزل من قبلك يريدون أن يتحاكوا الى الطاغوت وقد أمروا أن يكفروا به ويريد الشيطان أن يضلهم ضلالا بعيدا) يعني بذلك جل ثناؤه ألم ترالى محمد بقلبك فتعلم الى الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل اليك من الكتاب والى الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل من قبلك من الكتب يريدون أن يتحاكوا الى الطاغوت يعني الى من يعظمونه ويصدرون عن قوله ويرضون بحكمه من دون حكم الله وقد أمروا ان يكفروا به يقول وقد أمرهم الله أن يكفروا بما جاءهم به الطاغوت الذي يتحاكوا اليه فتركوا أمر الله واتبعوا أمر الشيطان ويريد الشيطان أن يضلهم ضلالا بعيدا يعني ان الشيطان يريد أن يصد هؤلاء المتحاكوا الى الطاغوت عن سبيل الحق والهدى فيضلهم عنها ضلالا بعيدا يعني فيجور بهم جورا شديدا وقد ذكرنا هذه الآية نزلت في رجل من المنافقين زعدار جلا من اليهودى في خصومة كانت بينهما الى بعض الكهان ليحكم بينهما ورسول الله صلى الله عليه وسلم بين أظهرهم ذكر من قال ذلك **حدثني** محمد بن المثنى قال ثنا عبد الوهاب قال ثنا داود عن عامر في هذه الآية ألم ترالى الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل اليك وما أنزل من قبلك يريدون أن يتحاكوا الى الطاغوت قال كان بين رجل من اليهود ورجل من المنافقين خصومة فكان المناق يدعو الى اليهود لانه يعلم أنهم لا يقبلون الرشوة وكان اليهودى يدعو الى المسلمين لانه يعلم أنهم لا يقبلون الرشوة فاصطالحا يتحاكوا الى كاهن من جهينة فانزل الله فيه هذه الآية ألم ترالى الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل اليك حتى بلغ وسلموا تسليميا **حدثنا** ابن المثنى قال ثنا عبد الاعلى قال ثنا داود عن عامر في هذه الآية ألم ترالى الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل اليك فذكر نحوه ورواد فيه فانزل الله ألم ترالى الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل اليك يعني المنافقين وما أنزل من قبلك يعني اليهود يريدون أن يتحاكوا الى الطاغوت يقول الى الكاهن وقد أمروا ان يكفروا به أمره اذ في كتابه وأمره اذ في كتابه أن يكفر بالكاهن **حدثني** يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن علية عن داود عن الشعبي قال كانت بين رجل ممن يزعم انه مسلم وبين رجل من اليهود خصومة فقال اليهودى أحكامك الى أهل دينك أو قال الى النبي لانه قد علم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يأخذ الرشوة في الحكم فاختلغا فاتفقا ان ياتيا كاهننا في جهينة قال فنزلت ألم ترالى الذين

يزعمون

محمدان اقبل نفسي لقاتلته وكذا قال ابن مسعود وعمار بن ابي رافع قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسى بيده ان من امني رجلا الايمان اثبت في قلوبهم (٤١) من الجبال الرواحي وروى عن عمر بن

الخطاب انه قال والله لو امرنا بنا لفعلنا والحمد لله الذي لم يفعل بنا ذلك ونزل الآية فالصديق قوله عليهم يعود الى الناس والمراد بالقليل المؤمنون منهم وعن ابن عباس ومجاهد انه يعود الى المنافقين والمراد اننا لو كتبنا القتل والحر وجع عن الوطن على هؤلاء المنافقين ما فعله الا قليل منهم براءه ووجهه حينئذ يصعب الامر عليهم وينكشف كفرهم فان لم يفعل بهم ذلك بل كلفناهم بالاشياء السهلة فليتركو النفاق وليزمووا الاخلاص ولو انهم فعلوا ما يوعظون به من الانقياد والطاعة ولرسوله وسمى التكليف وعظا الاقترانه بالوعد والوعيد والترغيب والترهيب لكان خيرا لهم أي أنفع وأفضل من غيره أو خيرا للدين والآخر لان خيرا يستعمل بالوجهين جميعا وأشد تشبهاً بقرب الى ثباتهم على الامان والطاعة لان الطاعة تدنو الى أمثالها وتجري الى المواظبة عليها ولانه حق والحق ثابت والباطل زائل وأيضا الانسان يطلب الخير أولا فاذا حصل يطلب ثباته ودوامه ثم بين أن ما يوعظون به كخو خيري نفسه فهو أيضا مستعقب للخير فقال واذا اذنت بناهم من لدنا اجرا عظيما وثوابا جزيلنا واذا جواب لسؤال مقدر كأنه قيل ماذا يكون لهم بعد الخير والتشبيب فقيل هو أن نزيهم من لدنا اجرا عظيما وفي ايراد صيغة التعظيم أي تشبهاً ولذا وفي قوله من لدنا وفي وصف الاجر بالعظيم وفي تشكيير الاجر من المبالغمة لا يخفى والصراط المستقيم الدين الحق والطريق من عروة القيامة الى الجنة وهذا أولى لانه مذكور بعد

يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل اليك يعني الذي من الانصار وما أنزل من قبلك يعني اليهودي يريدون أن يتحاكموا الى الطاغوت الى الكاهن وقد أمروا أن يكفروا به يعني أمر هذاني كتابه وأمر هذاني كتابه وتلاويريد الشيطان أن يضلهم ضلالا بعيدا وقرأ فلورا بلك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم الى ويسلموا تسليما حدثنا محمد بن عبد الاعلى قال ثنا محمد بن المعتمر بن سليمان عن أبيه قال زعم حضري أن رجلا من اليهود كان قد أسلم فكانت بينه وبين رجل من اليهود مداراة في حق فقال اليهودي له انطلق الى نبي الله فعرف انه سيعضى عليه قال فاني فاظن اني ارجل من الكهان فتحاكم اليه قال الله ألم ترالى الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل اليك وما أنزل من قبلك يريدون أن يتحاكموا الى الطاغوت حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله ألم تر الى الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل اليك وما أنزل من قبلك الآية حتى بلغ ضلالا بعدا ذكر لنا أن هذه الآية نزلت في رجلين رجل من الانصار يقال له بشر وفي رجل من اليهود في مداراة كانت بينهما في حق فتدارأ بينهما فاتفقا على الكاهن بالمدية يحكم بينهما ما تري كان نبي الله صلى الله عليه وسلم فعاب الله عز وجل ذلك وذكر لنا أن اليهودي كان يدعو الى النبي صلى الله عليه وسلم ليحكم بينهما وقد علم ان نبي الله صلى الله عليه وسلم ان يجوز عليه بفعل الانصاري باي عليه وهو يزعم انه مسلم ويدعو الى الكاهن فانزل الله تبارك وتعالى ما تبسمون فعاب ذلك على الذي يزعم انه مسلم وعلى اليهودي الذي هو من أهل الكتاب فقال ألم ترالى الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل اليك الى قوله صدودا حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدي ألم ترالى الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل اليك وما أنزل من قبلك يريدون أن يتحاكموا الى الطاغوت قال كان ناس من اليهود قد أسأوا وناق بعضهم وكانت قريظة والنضير في الجاهلية اذا قتل لرجل من بني النضير قتلته بنو قريظة قتلوا به منهم فاذا قتل الرجل من بني قريظة قتلته النضير أعطوا ديتهم ستين وسقمان ثم فلما أسلم ناس من بني قريظة والنضير قتل رجل من بني النضير رجلا من بني قريظة فتحاكموا الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال النضري يا رسول الله انا كنا نعطيهم في الجاهلية المدينة فحين نعطيهم اليوم ذلك فقالت قريظة لا وليكنا الاخوانكم في النسب والدين ودماء ونا مثل دماءكم ولاكنتم كتم تغلبونا في الجاهلية فقد جاء الله بالاسلام فانزل الله بغيرهم بما فعلوا فقال وكتبنا عليهم فيها ان النفس بالنفس فغيرهم ثم ذكر قول النضري كنا نعطيهم في الجاهلية ستين وسقنا ونقبل منهم ولا يقتلونا فقال الحكم الجاهلية يبعثون وأخذ النضري فقتله بصاحبه فتناخرت النضير وقريظة فقالت النضير نحن أكرم منكم وقالت قريظة نحن أكرم منكم ودخلوا المدينة الى أبي برزة الكاهن الاسلمي فقال المنافق من قريظة والنضير انطلقوا الى أبي برزة ينفر بيننا وقال الملمون من قريظة والنضير لابل النبي صلى الله عليه وسلم ينفر بيننا فتعالوا اليه فابي المنافقون وانطلقوا الى أبي برزة فسأله فقال أعظموا اللقمة يقول أعظموا الخطر فقالوا لك عشرة أساق قال لابل مائة وستين ديتي فاني أخاف ان أنفر النضير فتقتلني قريظة أو أنفر قريظة فتقتلني النضير فابوا أن يعطوه فوق عشرة أساق وأبي أن يحكم بينهم فانزل الله عز وجل يريدون أن يتحاكموا الى الطاغوت وهو أبو برزة وقد أمروا أن يكفروا به الى قوله ويسلموا تسليما وقال آخرون الطاغوت في هذا الموضع هو كعب بن الاشرف ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن سعد قال ثنا أبي قال ثنا نفي عن أبي عن أبيه عن ابن عباس قوله يريدون أن يتحاكموا الى الطاغوت وقد أمروا أن يكفروا به والطاغوت رجل من اليهود كان يقال له كعب بن الاشرف وكانوا اذا ما دعوا الى ما أنزل الله الى الرسول ليحكم بينهم قالوا بل نتحاكم الى كعب فذلك قوله يريدون أن يتحاكموا الى الطاغوت الآية حدثنا محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قول الله ألم ترالى الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل

استحقاق الاجرم أ كدام الطاعة بقوله ومن يطع الله والرسول ولا يشك ان الآية عامسة في جميع الميكانين الا أن المغصير من ذكر وافي سبب

تغير لونه ونحوه جسمه يعرف في وجهه الحزن فقال له يا ثوبان ما غير لونك فقال يا رسول الله ما بي مرض ولا وجع غير اني اذالم اركب اشدت اليك واستوحشت وحشة شديدة حتى اقلعت ثم ذكرت الاخرة فاخاف ان لا اراك هناك لاني اعرف انك ترفع مع النبيين وانى ان اذخلك الجنة كنت في منزلة اذنى من منزلتك وان لم اذخلك الجنة فذاك حرجى ان لا اراك ابد او قال مقاتل تزلت في رجل من الانصار قال للنبي صلى الله عليه وسلم اذا خرجنا من عندك الى اهلنا ما اشتقت اليك فيا نبغنا نبي حتى ترجع اليك ثم ذكرت درجتك في الجنة فكيف لنا برؤيتك ان دخلنا الجنة فانزل الله هذه الآية فلما توفي النبي صلى الله عليه وسلم اتى الانصارى ولده وهو في حديقة له فاخبره بموت النبي صلى الله عليه وسلم فقال اللهم اعني حتى لا ارى شيئا بعده فعمى مكانه وقال السدي ان ناسا من الانصار قالوا يا رسول الله انك تسكن الجنة في اعلاها ونحن نشتاك اليك فكيف نصنع فنزلت وليس المراد من كون المطيعين مع المذكورين في الآيات ان كلهم في درجة واحدة فان ذلك يقتضى النسوية بين الفاضل والمفضول وانه محال ولا يمكن المراد كونهم في الجنة بحيث يتمكن كل واحد منهم من رؤية الآخرة وان بعد المكان لان الحجاب اذا زال شاهد بعضهم بعضا اواذ ارادوا الزيارة والتلاقي قدروا على ذلك والتحقيق فيه ان عالم الانوار لا تمنع فيها ولا تدفع بل ينعكس بعضها على بعض ويتقوى بعضها ببعض كالمرآة للجوالة المتعاقبة

اليك وما أنزل من قبلك قال تنازع رجل من المنافقين ورجل من اليهود فقال المنافق اذهب بنا الى كعب بن الانرف وقال اليهودى اذهب بنا الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال الله تبارك وتعالى ألم تر الى الذين يزعمون الآياتة والتي تلبها فيهم أيضا صدقنى المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن ابي نجیح عن مجاهد ألم ترى الى الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل اليك فذكر مثله الا أنه قال وقال اليهودى اذهب بنا الى محمد صدقنى المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا ابن ابي جعفر عن ابيه عن الربيع بن أنس في قوله ألم ترى الى الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل اليك وما أنزل من قبلك الى قوله صالا بعد قال كان رجلا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم بينه ما خصومة أحد همام مؤمن والاخر منافق فدعاه المؤمن الى النبي صلى الله عليه وسلم ودعاه المنافق الى كعب بن الاشرف فانزل الله واذا قيل لهم تعالوا الى ما أنزل الله والى الرسول رأيت المنافقين يصدون عنك صدودا صدقنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن جريح عن مجاهد قوله ألم ترى الى الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل اليك وما أنزل من قبلك كوا الى الطاغوت قال تنازع رجل من المؤمنين ورجل من اليهود فقال اليهودى اذهب بنا الى كعب بن الاشرف وقال المؤمن اذهب بنا الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال الله ألم ترى الى الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل اليك الى قوله صدودا قال ابن جريح يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل اليك قال القرآن وما أنزل من قبلك قال التوراة قال يكون بين المسلم والمنافق الحق فيدعوه المسلم الى النبي صلى الله عليه وسلم ليحاكمه اليه فيابي المنافق ويدعوه الى الطاغوت قال ابن جريح قال مجاهد الطاغوت كعب بن الاشرف صدقنا عن الحسين بن الفرج قال سمعت ابا معاذ يقول اخبرنا عبيد بن سليمان قال سمعت الضحالك يقول في قوله يريدون أن يتحاكموا الى الطاغوت هو كعب بن الاشرف وقد بينا معنى الطاغوت في غير هذا الموضع فذكرهنا عادته في القول في تاويل قوله (واذا قيل لهم تعالوا الى ما أنزل الله والى الرسول رأيت المنافقين يصدون عنك صدودا) يعنى بذلك جل ثناؤه ألم ترى الى الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل اليك من المنافقين والى الذى يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل من قبلك من الكتاب يريدون أن يتحاكموا الى الطاغوت واذا قيل لهم تعالوا الى ما أنزل الله يعنى بذلك واذا قيل لهم تعالوا اهلوا الى حكم الله الذى أنزله في كتابه والى الرسول ليحكم بيننا رأيت المنافقين يصدون عنك يعنى بذلك يمنعون من المصير اليك لتحكم بينهم ويمنعون من المصير اليك كذلك غيرهم صدودا وقال ابن جريح في ذلك بما صدقنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن جريح واذا قيل لهم تعالوا الى ما أنزل الله والى الرسول قال دعا المسلم المنافق الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ليحكم رأيت المنافقين يصدون عنك صدودا واما على تاويل قول من جعل الداعى الى النبي صلى الله عليه وسلم اليهودى والدعوى اليه المنافق على ما ذكرنا من أقوال من قال ذلك في تاويل قوله ألم ترى الى الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل اليك فانه على ما بينت قبل في القول في تاويل قوله (فكيف اذا أصابتهم مصيبة بما قدمت أيديهم ثم جاؤك يحلفون بالله ان اردنا الا احسانا وتوفيقا) يعنى بذلك جل ثناؤه فكيف هؤلاء الذين يريدون أن يتحاكموا الى الطاغوت وهم يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل اليك وما أنزل من قبلك اذا أصابتهم مصيبة يعنى اذا نزلت بهم نعمة من الله بما قدمت أيديهم يعنى بذنوبهم التى سلفت منهم ثم جاؤك يحلفون بالله يقولون ثم جاؤك يحلفون بالله كذبوا زورا وان اردنا الا احسانا وتوفيقا وهذا خبر من الله تعالى ذكره عن هؤلاء المنافقين أنهم لا يردعهم عن النفاق والنعمة وانهم وان عقوبة من الله على تحاكمهم الى الطاغوت لم ينسوا ولم يتوبوا ولكنهم يحلفون بالله كذبا وجرأة على الله ما اردنا باحتكامنا اليه الا احسانا من بعضنا الى بعض والصواب فيهما الاحتكام اليه اليه في القول في تاويل قوله (اولئك الذين يعلم الله ما فى قلوبهم فاعرض عنهم وعظّمهم وقل لهم فى

مداخلة كانت أو متباينة والمراد بالتداخل أن لا يمتنع كون كل متقدم ووصوفا بما يتلوه (٩٣) كان يكون النبي صلى الله عليه وسلم صديقا

وشهدا وصالحا والصدق شهدا
وصالحا وقد مر تفسير النبي صلى
الله عليه وسلم في أوائل البقرة وأما
الصدق في اللغة الصادق وهو من
غلب على أقواله الصدق وأنه لخصلة
مرضيته في جميع الأديان ومحقة
للنطق الذي هو من مقومات الإنسان
وكفى به منقبة أن الإيمان ليس الا
التصديق وكفى بنقيضه مذمة أن
الكفر ليس سوى التكذيب
وذكر المفسرون أكثرهم أن
الصدقين في الآية كل من صدق بكل
الدين لا يتخالف فيه شك لقوله تعالى
والذين آمنوا بالله ورسوله أولئك هم
الصدقون وقال قوم هم أفاضل
أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم لم
وخصه بعضهم بمن سبق إلى تصديق
الرسول فصار في ذلك قدوة للناس
كأبي بكر وعلي وأمثالهما ولا واسطة
بين الصدق والنبي ولذلك قال في
هذه الآية مع النبيين والصدقين
وفي صفة إبراهيم أنه كان صديقا
نبيا يعني أنك إن ترقيت من
الصدقين وصلت إلى النبوة وإن
ترأيت من النبوة وصلت إليهم وأما
الشهداء فالمراد بهم هم هنا أعم من
المقتولين بسيف الكفار من المسلمين
عن أبي هريرة قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم مات عدو الشهيد
فيكم قالوا يا رسول الله من قتل في
سبيل الله قال إن شهد أمتي إذا
لقتل من قتل في سبيل الله فهو
شهيد ومن مات في الطاعون فهو
شهيد ومن مات بالبطن فهو شهيد
وفي رواية ومن مات بجمع فهو شهيد
وقيل هو الذي يشهد لعنة من الله
تارة بالحجة والبيان وأخرى بالسيف
والسنان وأقول لا يبعد أيضاً أن

أنفسهم قولاً بليغاً) يعني جل ثناؤه بقوله أولئك هؤلاء المنافقون الذين وصفت لك يا محمد صفتهم
يعلم الله ما في قلوبهم في احتسكاهم إلى الطاغوت وتركهم الاحتكام اليك وصدودهم عنك من النفاق
والزبغ وإن حلفوا بالله ما أوردنا إلا إحساناً وتوفيقاً تعرض عنهم وعظمتهم يقول فدعهم فلا تعذبهم في
أبدانهم وأجسامهم ولكن عظمهم يخويهم ويخويهم بك يا أيها الناس الله أن يجعلهم وعقوبته أن تنزل بدارهم
وذرهم من مكروه ما هم عليه من الشك في أمر الله وأمر رسوله وقل لهم في أنفسهم قولاً بليغاً يقول
مرهم بأنقاء الله والتصديق به ورسوله ووعده ووعيدته ﴿القول في تأويل قوله﴾ (وما أرسلنا
من رسول إلا ليطاع بإذن الله) يعني بذلك جل ثناؤه لم نرسل يا محمد رسولا إلا أفرضت طاعته على من
أرسلته إليه يقول تعالى ذكره فانت يا محمد من الرسل الذين أفرضت طاعتهم على من أرسلته إليه وإنما
هذا من الله توبيحاً للمؤمنين من المنافقين الذين كانوا يزعمون أنهم يؤمنون بما أنزل إلى النبي صلى
الله عليه وسلم فيما اختصهم وفيه إلى الطاغوت صدوداً عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لهم تعالى
ذكره ما أرسلت رسولا إلا أفرضت طاعته على من أرسلته إليه فمحمد صلى الله عليه وسلم من أولئك
الرسول فمن ترك طاعته والرضى بحكمه واحتكم إلى الطاغوت فقد خالف أمرى وضيع فرضي ثم أخبر
جل ثناؤه أن من أطاع رسوله فأنما يطيعهم بإذنه يعني بتقديره ذلك وقضائه السابق في علمه ومشيئته
كما حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قول الله
اليطاع بإذن الله واجب لهم أن يطيعهم من شاء الله لا يطيعهم إلا بإذن الله **حدثني** المثنى
قال ثنا أبو ذؤيب قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله **حدثني** المثنى قال ثنا
سويد بن نصر قال أخبرنا ابن المبارك عن شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله وإنما هذا تعرض
من الله تعالى ذكره لهؤلاء المنافقين بأن تركهم طاعة الله وطاعة رسوله والرضى بحكمه إنما هو
للسابق لهم من خذلانه وغاية الشقاء عليهم ولولا ذلك لكانوا ممن أذن له في الرضى بحكمه والمسارعة إلى
طاعته ﴿القول في تأويل قوله﴾ (ولو أنهم إذ ظلموا أنفسهم جاؤك فاستغفروا لله واستغفر لهم
الرسول لوجدوا الله تواباً رحيماً) يعني بذلك جل ثناؤه ولأن هؤلاء المنافقين الذين وصف صفتهم
في هاتين الآيتين الذين إذا دعوا إلى حكم الله وحكم رسوله صدوا صدوداً اذلموا أنفسهم
يا كذا ساجم إياها العظيم من الأثم في احتسكاهم إلى الطاغوت وصدودهم عن كتاب الله وسنة رسوله
إذا دعوا إليها جؤك يا محمد حين فعلوا ما فعلوا من مصيرهم إلى الطاغوت راضين بحكمه دون حكمك
جاؤك تائبين منيبين فسألوا الله أن يصفح لهم عن عقوبته ذنبهم بتغيبته عليهم وسألهم الله رسوله صلى
الله عليه وسلم مثل ذلك وذلك هو معنى قوله فاستغفروا لله واستغفروا لهم الرسول وأما قوله لوجدوا الله
تواباً رحيماً فإنه يقول لو كانوا فعلوا ذلك فتأبوا من ذنبهم لوجدوا الله تواباً رحيماً يقول راجعاً لهم مما يكرهون
إلى ما يحبون رحيماً بهم في تركه عقوبتهم على ذنبهم الذي تأبوا منه وقال مجاهد عن ذلك اليهودي
والمسلم اللذان تحاكما إلى كعب بن الأشرف **حدثني** محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى
عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قول الله تلمعوا أنفسهم إلى قوله ويسلموا تسليماً إن هذا في الرجل
اليهودي والرجل المسلم اللذين تحاكما إلى كعب بن الأشرف ﴿القول في تأويل قوله﴾ (فلا وربك
لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما قضيت ويسلموا تسليماً)
يعني جل ثناؤه بقوله فلا تلبس الأمر كما يزعمون أنهم لم يؤمنوا بما أنزل إليك وهم متخاضكون إلى
الطاغوت و يصدون عنك إذا دعوا إليك يا محمد واستأنف القسم جل ذكره فقال وربك يا محمد
لا يؤمنون أي لا يصدقون بي وبك وبما أنزل إليك حتى يحكموك فيما شجر بينهم يقول حتى يجعلوا
حكماء بينهم فيما اختلفوا فيه من الأمر فالتبس عليهم حكمه يقال شجر شجراً وشجراً
وشجراً القوم إذا اختلفوا في الكلام والأمر شجرة وشجاراً ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما قضيت

يدخل كل هذه الآية في الشهداء لقوله تعالى وكذلك جعلناكم أمة وسطية لتكونوا شهداء على الناس وأما الصالحون فالصالح هو

قبل وما أحسن أولئك والرفيق كالصديق والخليط في استواء الواحد والجمع فيه وانصابه على الحال ويجوز أن يكون مفردا بين به الجنس في باب التمييز وفي معنى حسن كل واحد منهم رفيعا كما قال يخرجكم طرفة الرق في اللغتين الجانب وازدادة الفعل فسمي صاحب رفيعا لارتفاقك به وتصغيره ومنه الرفعة في السفر لارتفاق بعضهم ببعض وقد يكون الانسان مع غيره ولا يكون رفيعا فبين الله تعالى أن الانبياء والصديقين والشهداء والصالحين يكونون كرفقاء للمطيع من شدة محبتهم له وسرورهم برويته ذلك مبتدأ والفضل صفته ومن الله خبره أو ذلك مبتدأ والفضل من الله خبره قالت المعتزلة ذلك اشارة الى الاجر العظيم ومراقبة المنعم عليهم من الانبياء وهذائى تقض الله عليهم تبعا لثوابهم الواجب على الله أو اراد ان فضل المنعم عليهم ومن يتهم من الله لانهم اكدبوه بتكليفه وتوفيقه ولولا انه أعطى العقل والقدرة وأزاح الاحذار والموانع لم يتممكن المكنت من فعل الطاعة فصار ذلك بمنزلة من وهب من غيره ثوبا بالنتفع به فاذا باعه وانتفع بثمنه جاز أن يوصف ذلك الثمن بأنه فضل من الواهب وقال أهل السنة ذلك اشارة الى جميع ما تقدم ولا يجب على الله شئ اليتقبل الثواب كله فضل من الله وكيف يجب عليه شئ وانه هو الذي خلق القدرة والداعية وأيضا الوجوب عبارة عن استحقاق الذم عند الترك وانه ينافي الالهيته وأيضا كل ما فرض من الطاعات فانه في

يقول لا يجبدوا في أنفسهم ضيقا مما قضيت وانما معناه ثم لا تخرج أنفسهم مما قضيت أي لا تأثم بانكارها مما قضيت وشكها في طاعتك وان الذي قضيت به يديهم حتى لا يجوزوا لهم خلافه كما حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا سبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد حرجا مما قضيت قال شكنا حدثنا ابن حميد قال ثنا حكيم عن عيسى بن محمد بن عبد الرحمن عن القاسم بن أبي بزة عن مجاهد في قوله حرجا مما قضيت يقول شكنا حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى بن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله حدثنا يحيى بن أبي طالب قال أخذنا يزيد قال أخبرنا جوير عن الضحاك في قوله ثم لا يجبدوا في أنفسهم حرجا مما قضيت قال انما يؤسروا ويسلموا لقضائك وحكمك اذ عاناهم بالطاعة وقرارك بالنبوة تسليما واختلف أهل التأويل فمن عني بهذه الآية وفيمن نزلت فقال بعضهم نزلت في الزبير بن العوام وخصمه من الانصار اختصموا الى النبي صلى الله عليه وسلم في بعض الامور ذكر الرواية بذلك حدثني نوس بن عبد الاعلى قال أخبرنا ابن وهب قال أخبرني نوس والايث بن سعد عن ابن شهاب ان عروة بن الزبير حدثه أن عبد الله بن الزبير حدثه عن الزبير بن العوام انه خاصم رجلا من الانصار قد شهد بدر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في شراج من الحرة كانا يسقيان به كلاهما النخل فقال الانصاري سرح الماء يمر فاجب عليه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسق يازبير ثم ارسل الماء الى جارك فغضب الانصاري وقال يا رسول الله ان كان ابن عمك فتلقون وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم اسق يازبير ثم احبس الماء حتى الى الجدر واستوى رسول الله صلى الله عليه وسلم للزبير حقه * قال أبو جعفر والصواب استوعب وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل ذلك أشار على الزبير برأى اراد فيه الشفقة وللانصاري فلما أحفظ رسول الله صلى الله عليه وسلم الانصاري استوعب الزبير حقه في صريح الحكم قال فقال الزبير ما أحسب هذه الآية نزلت الا في ذلك فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم الآية حدثني يعقوب قال ثنا اسمعيل بن ابراهيم عن عبد الرحمن بن اسحق عن الزبير عن عروة قال خاصم الزبير رجل من الانصار في شراج الحرة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يازبير اشرب ثم خل سبيل الماء فقال الذي من الانصار من بنى أمية عدل يابني الله وان كان ابن عمك قال فتغير وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى عرف ان قد ساء ما قال ثم قال يازبير احبس الماء الى الجدر أو الى السكعين ثم دخل سبيل الماء قال ونزلت فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم حدثني عبد الله بن عمير الرازي قال ثنا عبد الله بن الزبير قال ثنا سفيان قال ثنا عمرو بن دينار عن سلمة رجل من ولد أم سلمة عن أم سلمة ان الزبير خاصم رجلا الى النبي صلى الله عليه وسلم فقضى النبي صلى الله عليه وسلم للزبير فقال الرجل لما قضى الزبير أن كان ابن عمك فانزل الله فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجبدوا في أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما وقال آخرون بل نزلت هذه الآية في المنافق واليهودي اللذين وصف الله صفتهما في قوله ألم ترالى الذين يزرعون ثم أمر بما أنزل اليك وما أنزل من قبلك يريدون أن يتحاكوا الى الطاغوت ذكر من قال ذلك حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى بن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجبدوا في أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما قال هذا الرجل اليهودي المسلم اللذان تحاكما الى كعب بن لاشرف حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا سبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله حدثني يعقوب قال ثنا ابن علية عن داود عن الشعبي بنحوه إلا أنه قال الى الكاهن * قال أبو جعفر وهذا القول أعنى قول من قال عني به المحتسبان الى الطاغوت اللذان وصف الله شأنهم ما في قوله ألم ترالى الذين يزرعون ثم أمر بما أنزل اليك وما أنزل من قبلك أولى بالصواب لان قوله فلا وربك لا يؤمنون حتى

كأنه هو الفضل وما عداه غير معتمد عليه وذلك الثواب المذكور وهو من الله لا من غيره وكفى (٩٥) بالله علما بالطاعة وكيفية الثواب عليها

ويحتمل فيهما شجر بينهم في سياق قصة الذين أسدى الله الخبير عنهم بقوله ألم ترالى الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل اليك ولادلالة تدل على انقطاع قصتهم فالحاق بعض ذلك ببعض ما لم تأت دلاله على انقطاعه أولى فان ظن ظان ان في الذى روى عن الزبير وابن الزبير من قصته وقصة الانصارى في شراج الحره وقول من قال في خبرهما فنزلت فلا ريبك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم بما ينهى على انقطاع حكم هذه الآيه وقصتها من قصة الآيات قبلها فانه غير مستحيل أن تكون الآيه نزلت في قصة المحتكمين الى الطاغوت ويكون فيها بيان ما احتكم فيه الزبير وصاحبه الانصارى اذ كانت الآيه داله على ذلك واذا كان ذلك غير مستحيل كان الحاق معنى بعض ذلك ببعض أولى مادام الكلام منسقة معانيه على سياق واحد الا أن تأتى دلاله على انقطاع بعض ذلك من بعض فيعدل به عن معنى ما قبله وأما قوله ويسلموا فانه منصوب عطفا على قوله ثم لا يجحدوا في أنفسهم وبقوله ولو أنا كتبنا عليهم أن اقتلوا أنفسكم أو اخرجوا من دياركم ما فعلوه الا قليل منهم) يعنى جعل ثناؤه بقوله ولو أنا كتبنا عليهم أن اقتلوا أنفسكم ولو أن فرضنا على هؤلاء الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل اليك المحتكمين الى الطاغوت أن يقتلوا أنفسهم وأمرناهم بذلك أو أن يخرجوا من ديارهم مهاجرين منها الى دار أخرى سواها ما فعلوه يقول ماقتلوا أنفسهم بأيديهم ولا هاجروا من ديارهم فخرجوا عنها الى الله ورسوله طاعة لله ولرسوله الا قليل منهم ونحو ما قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قول الله ولو أنا كتبنا عليهم أن اقتلوا أنفسكم كما أمر أصحاب موسى عليه السلام حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد ولو أنا كتبنا عليهم أن اقتلوا أنفسكم أو اخرجوا من دياركم كما أمر أصحاب موسى أن يقتل بعضهم بعضا بالخناجر لم يفعلوا الا قليل منهم حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدى ولو أنا كتبنا عليهم أن اقتلوا أنفسكم أو اخرجوا من دياركم ما فعلوه الا قليل منهم افخر ثابت بن قيس بن شماس ورجل من يهود فقال اليهودى والله لقد كتب الله علينا أن اقتلوا أنفسكم فقتلنا أنفسنا فقال ثابت والله لو كتب علينا أن اقتلوا أنفسكم لقتلنا أنفسنا نزل الله في هذا ولو أنهم فعلوا ما يوعظون به لكان خيرا لهم وأشد ثبوتا حدثني المثنى قال ثنا اسحق السبيعي قال انزلت ولو أنا كتبنا عليهم أن اقتلوا أنفسكم أو اخرجوا من دياركم ما فعلوه الا قليل منهم قال رجل لو أمرنا لقتلنا والحمد لله الذى عافانا فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان من أمتى لرجالا ايمان أثبت في قلوبهم من الجبال الراسى واختلف أهل العربية في وجه الرفع في قوله الا قليل منهم فكان بعض نحوى البصرة يزعم أنه رفع قليل لانه جعل بدلا من الاسماء المضمرة في قوله ما فعلوه لان الفعل لهم وقال بعض نحوى الكوفة انما رفع على نية التكرير كان معناه ما فعلوه ما فعله الا قليل منهم كما قال عمرو بن معدى كرب وكل أخ مفارقة أخوه * لعمر أبىك الا لفرقدان

و فيه ترغيب للمكاف على اكمال الطاعة والاحتراز عن التقصير فيه والتأويل الوجود المجازى أمانة من الله تعالى كما أن وجود الظل أمانة من الشمس فلا حرم اذا تجلت شمس الزو بيسة لظلال وجود النفس والغلب والروح يقول بلسان العزقة ان الله يأمركم أن تؤدوا الامانات الى أهلها فتلاشت الظلال واضمحمت الاغيار وانحمت الآثر وبقى الواحد القهار وهذا أحد أسرار قوله والله يسجد من في السموات والأرض طوعا وكرها وظلالهم بانحدوا والاتصال واذا حكمتم به دفنوا الوجود المجازى وبقاء الوجود الحقيقي بن الروح والقلب والنفس أن تحكمه ابا داب الطريقة فيراقب القلب شواهد اللقاء ويلزم الروح عقبة الغناء والسرور ولسان البقاء يا أيها الذين آمنوا الخطاب مع القلب والروح والسرفانم آمنوا على الحقيقة وطاعة القلب لله أن يحب الله وحده وطاعة الروح أن لا يلتفت الى غيره وطاعة السران لا يرى غيره في الوجود أما الرسول فهو الرسول الوارد من الحق في الباطن كما قال صلى الله عليه وسلم لو ابصرت معبد استفت قلبك يا ابصرت ولو أفتاك المقتون وأولى الامر منكم يعنى مشايخكم ومن بيده أمر تربيتكم فان تنازعتم فى شئ يعنى منازعة النفس القلب والروح والسر فردوه الى الكتاب والسنة أو يريد منازعة القلب فيما يحكم به الكتاب والسنة تراعى من قصور الفهم والتراوية فردوه الى الله لمراقبة لقلوب بشواهد الغيوب والى رسول

وكل أخ مفارقة أخوه * لعمر أبىك الا لفرقدان

وأولى الاقوال في ذلك بالصواب أن يقال رفع القليل بالمعنى الذى دل عليه قوله ما فعلوه الا قليل منهم وذلك ان معنى الكلام ولو أنا كتبنا عليهم أن اقتلوا أنفسكم أو اخرجوا من دياركم ما فعلوه الا قليل منهم فقيل ما فعلوه على الخبر عن الذين مضى ذكرهم في قوله ألم ترالى الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل اليك وما أنزل من قبلك ثم استثنى القليل فرفع بالمعنى الذى ذكرنا اذ كان الفعل منفياعنه وهى في مصاحف أهل الشام ما فعلوه الا قليلا منهم واذا قرئ كذلك فلا ريب على قارئه في اعترابه لانه المعروف في كلام العرب اذ كان الفعل مشغولا بما فيه كناية من قد جرى ذكره ثم استثنى منهم

وارد الحق بصدق النبوة وصفاء اطلو بذلك الايمان الا يقانى به بشهود النور الابرار بانى خير من تعلم الكتاب والسنة بالتقليد دون التحقيق في ثم

أصابتهم مصيبة ملامة من الخلق أو سياسة من السلطان فلا وربك لا يؤمنون فيدان الايمان الحقيقي ليس بمجرد التصديق والافرار ولكنه سيضرب على محك الاعتبار وهو تحكيم الشرع لا الطبع والنبوة لا النبوة والمولى لا الهوى ووارد الحق لاموارد الخلق فيما اختلف آراؤهم وتغيرت عقولهم ثم لا يجدوا في مرآة أنفسهم صورة كراهة من القضاء الازلي والاحكام الالهية والصديقين الذين لهم قدم صدق عند ربهم والشهداء أهل الجهاد الاكبر والصالحين لهم صلوح الولاية وحسن أولئك رفيقا في سلوك طريق الحق والله المستعان (يا أيها الذين آمنواخذوا حذرکم فانفروا ثبات أو انفروا جميعاوان منکم لمن ليبطئن فان أصابتکم مصيبة قال قد أئتم الله على أذلم أکن معهم شهيدا ولئن أصابکم فضل من الله ليقولن كأن لم تکن بینکم وبينه مودة ياليتنى كنت معهم فانورفوزا عظيمافليقاتل في سبيل الله الذين يشرون الحياة الدنيا بالآخرة ومن يقاتل في سبيل الله فيقتل أو يغلب فسوف نؤتيه اجرا عظيما وما لکم لاتفاتلون في سبيل الله والمستضعفين من الرجال والنساء ولولدان الذين يقولون ربنا أخرجنا من هذه القرية الظالم أهلها واجعل لنا من لدنک وليا واجعل لنا من لدنک نصيرا الذين آمنوا يقاتلون في سبيل الله والذين كفروا يقاتلون في سبيل الطاغوت فقاتلوا أولياء الشيطان ان کيد الشيطان کان ضعيفا ألم ترالى الذين قيل لهم کفوا أيديکم واقبلوا الصلاة وأنزلوا کفة فلما كتب عليهم القتال اذ فريق منهم يخشون الناس کخشيمة الله أو أشد خشية وقالوا ربنا لم کتبت

القليل ﴿ القول في تاويل قوله (ولو أنهم فعلوا ما يوعظون به لكان خيرا لهم وأشد تثبيتا) يعني جل ثناؤه بذلك ولو أن هؤلاء المنافقين الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل اليك وهم يتحتمون الى الطاغوت ويصدون عنك صدورا فعلا وما يوعظون به يعني ما يذكرون به من طاعة الله والانتهاء الى أمره لكان خيرا لهم في عاجل دنياهم وأجل معادهم وأشد تثبيتا وأثبت لهم في أمورهم وأقوم لهم عليها وذلك ان المنافق يعمل على شك فعمله يذهب باطلا وغناؤه يضمحل فبصير هباء وهو بشكته ويعمل على وناء وضعف ولوعمل على بصيرة لاكتسب بعمله أجرا لو كان له عند الله ذخرا وكان عمله الذي يعمل أقوى ولتغنيه أشد تثبيتا ليمانه بوعده الله على طاعته وعمله الذي يعمل ولذلك قال من قال معنى قوله وأشد تثبيتا تصديقا كما حدثنى محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن معضل قال ثنا اسباط عن السدي لكان خيرا لهم وأشد تثبيتا قال تصديقا لانه اذا كان مصدقا كان لنفسه أشد تثبيتا واعرضه فيه أشد تحججا وهو نظير قوله جل ثناؤه ومثل الذين ينفقون أموالهم ابتغاء مرضات الله وتثبيتا من أنفسهم وقد أتينا على بيان ذلك في موضعه فيما فيه كفاية من اعادته ﴿ القول في تاويل قوله (واذا لا تبناهم من لدنا أجرا عظيما ولهديناهم صراطا مستقيما) يعني بذلك جل ثناؤه ولو أنهم فعلوا ما يوعظون به لكان خيرا لهم لان ثابتا يابهم على فعلهم ما وعظوا به من طاعتنا والانتهاء الى ما أمرنا بأجرا يعني جزاء وثوابا عظيما وأشد تثبيتا العزائم وآرائهم وأقوى لهم على أعمالهم لهدايتنا صراطا مستقيما يعني طريقا لا اعوجاج فيه وهو دين الله القويم الذي اختاره لعباده وشرعه لهم وذلك الاسلام ومعنى قوله ولهديناهم ولو فقتناهم للصراط المستقيم ثم ذكر جل ثناؤه ما وعده أهل طاعته وطاعة رسوله عليه السلام من الكرامة الدائمة تلبه والمنازل الرفيعة عنده فقال ومن يطع الله والرسول فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين الآية ﴿ القول في تاويل قوله (ومن يطع الله والرسول فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقا ذلك الفضل من الله وكفى بالله عليما) يعني بذلك جل ثناؤه ومن يطع الله والرسول بالتسليم لامرهما واخلاص الرضى بحكمهما والانتهاء الى أمرهما والانزجار عما نهى عنه من معصيته انه فهو مع الذين أنعم الله عليهم بهدايته والتوفيق اطاعته في الدنيا من أنبيائه وفي الآخرة اذا دخل الجنة والصديقين وهم جمع صديق واختلف في معنى الصديقين فقال بعضهم الصديقون تبعوا الانبياء الذين صدقوهم وتبعوا منهاجهم بعدهم حتى لحقوا بهم فكان الصديق فعمل على مذهب قائلي هذه المقالة من الصدق كما يقال رجل سكير من السكر اذا كان مدمنا على ذلك وشرب وخير وقال آخرون بل هو فاعيل من الصدقة وقدرى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بخواتم بل من قال ذلك وهو ما حد ثنا به سفيان ابن وكيع قال ثنا خالد بن مخلد عن موسى بن يعقوب قال أخبرني عمي قريبة بنت عبد الله بن وهب بن زمعة عن أمها كريمة بنت المقدم عن متعة بنت الزبير وكانت تحت المقدم عن المقدم قال قالت للنبي صلى الله عليه وسلم شئ سمعته منك شككك فيه قال اذا شكك في الأمر فليسألني عنه قالت قلت قولك في أزواجك اني لأرجو لهن من بعدى الصديقين قال من يعنون الصدقين قلت أولادنا الذين يهلكون صغارا قال لا ولكن الصديقين هم المصدقون وهذا خبر لو كان اسناده صحيحا لم نستحرج أن نعدوه الى غيره ولو كان في اسناده بعض ما فيه فاذا كان ذلك فالذي هو أولى بالصديق أن يكون معناه المصدق قوله بفعله اذا كان الفاعل في كلام العرب انما ياتي اذا كان ماخوذا من الفعل بمعنى المبالغة اما في المدح واما في الذم ومنه قوله جل ثناؤه في صفة مريم وأمه صديقة واذا كان معنى ذلك ما وضعنا كان داخل من كان موصوفا بما قلنا في صفة الصديقين والمصدقين والشهداء وهم جمع شهيد وهو المقتول في سبيل الله سمي بذلك اقبامه بشهادة الحق في جنب الله حتى قتل والصالحين

علينا القتال لولا آخرتنا الى أجل قريب قل منع الدنيا قليل والآخرة خير لمن اتقى (٩٧) ولا تظلمون فتبلا أيما تكونوا بذكركم الموت ولولا

وهم جمع صالح وهو كل من ضلت سيرته وعلايته وأما قوله جل ثناؤه وحسن أولئك رفيقا فإنه يعنى
وحسن هؤلاء الذين نعمهم ووضعهم رفقاء في الجنة والرفيق في لغة واحد بمعنى الجميع كما قال الشاعر
دعون الهوى ثم ارتعنا قلوبنا * باسم أعداء وهن صدق
بمعنى وهن صدائق وأما نصب الرفيق فإن أهل العربية تختلفون فيه فكان بعض نحوي البصرة يرى
أنه منصوب على الحال ويقول هو كقول الرجل كرمز يدرجلاو يعدل به عن معنى نعم الرجل ويقول
ان نعم لا تقع الاعلى اسم فيه ألف ولام وعلى نكرة وكان بعض نحوي الكوفة يرى انه منصوب على
التفسيير وينكر أن يكون حالا ويستشهد على ذلك بان العرب تقول كرمز يدرجلاو يعدل به عن معنى نعم الرجل ويقول
أولئك من رفقاء وان دخول من دلالة على ان الرفيق مفسر قال وقد حكى عن العرب نعمتم رجلا فدل
على ان ذلك نظير قوله وحسنتم رفقاء وهذا القول أولى بالصواب للعلامة التي ذكرنا لقائله وقد ذكر أن
هذه الآية نزلت لان قومها خروا على فقد رسول الله صلى الله عليه وسلم حذرا أن لا يروى في الآخرة ذكر
الرواية بذلك حد ثنا ابن جريد قال ثنا يعقوب القمي عن جعفر بن أبي المغيرة عن سعيد بن
جبير قال جاء رجل من الانصار الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو محزون فقال له النبي صلى الله عليه وسلم
يا فلان مالي أرا لم يحزنونا قال يا نبي الله شيء فكرت فيه فقال ما هو فقال نحن نعدو عليك ونروح ننظر في
وجهك ونجالسك عند اترفع مع النبيين فلانصل اليك فلم يرد النبي صلى الله عليه وسلم شيئا فانا جبريل
عليه السلام هذه الآية ومن يطع الله والرسول فاولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين
والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقا قال فبعث النبي صلى الله عليه وسلم فبشره
حد ثنا ابن جريد قال ثنا جريح منصور عن أبي الضحى عن مسروق قال قال أصحاب رسول الله
صلى الله عليه وسلم يا رسول الله ما ينبغي لنا أن نغارقك في الدنيا فانك لو قدمته رفعت فوفنا فلم نرك فأنزل
الله ومن يطع الله والرسول الآية حد ثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة
قوله ومن يطع الله والرسول فاولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين وذكر لنا أن رجلا قالوا هذا
نبي الله نراه في الدنيا فلما في الآخرة فيرفع فلانراه فانزل الله ومن يطع الله والرسول الى قوله وفيها
حد ثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدي ومن يطع الله
والرسول فاولئك مع الذين أنعم الله عليهم الآية قال قال ناس من الانصار يا رسول الله اذا دخلك الله
الجنة فكنت في أعلاها ونحن نشتاق اليك فكيف نصنع فانزل الله ومن يطع الله والرسول حد ثنا
المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا ابن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع قوله ومن يطع الله والرسول
الآية قال ان أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قالوا قد علمنا أن النبي صلى الله عليه وسلم له فضل على من
آمن به في درجات الجنات ممن اتبعه وصدق فكيف لهم اذا اجتمعوا في الجنة أن يرى بعضهم بعضا فانزل
الله في ذلك فقال ان الاعلى ينحدرون الى من هم أسفل منهم فيجتمعون في رايضاها فيذكرون
ما أنعم الله عليهم ويشنون عليه او ينزلهم أهل البرجات فيسعون عليهم بما يشنون وما يدعون به فهم في
روضة يحبرون ويتنعمون فيه وأما قوله ذلك الفضل من الله فإنه يقول كون من أطاع الله والرسول مع
الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين الفضل من الله يقول ذلك عطاء الله
اياهم وفضله عليهم لا باستحباب ذلك بسابقة سبقت لهم فان قال قائل أوليس بالطاعة وصلوا الى
ما وصلوا اليه من فضله قيل له انهم لم يطيعوه في الدنيا الا بقضاه الذي تفضل به عليهم فهذا هم به اطاعته
فكل ذلك فضل منه تعالى ذكره وقوله وكفى بالله عابداً الذي خلقهم عليهما
بطاعة المطيع منهم ومعصية العاصي فإنه لا يخفى عليه شيء من ذلك ولا يكتمه بحصيه عليهم ويحفظه حتى
يحازي جميعهم جزاء المحسنين منهم بالا حسان والمسئ منهم بالاساءة ويعفو عن شاء من أهل التوحيد
القول في ناويل قوله (يا أيها الذين آمنوا اخذوا حذركم فانقروا ثبات أو انقروا جميعا) يعنى بذلك

كنتم في بروج مشيدة وان نصيهم
حسنة يقولوا هذه من عند الله وان
نصيهم سيئة يقولوا هذه من عندك
قل كل من عند الله فقال هؤلاء القوم
لا يكادون يفقهون حديثا ما أصابك
من حسنة فمن الله وما أصابك من
سيئة فمن نفسك وأرسلناك للناس
رسولا وكفى بالنا شهيدا من يطع
الرسول فقد أطاع الله ومن تولى فسا
أرسلناك عليهم حفيظا ويقولون
طاعة فاذا برزوا من عندك بيت
طائفة منهم غير الذي تقول والله
يكتب ما يبشرون فاعرض عنهم
وتوكل على الله وكفى بالله وكبلا
القرآن ليطمئن ونحوه مثل اقلنا نبين
ولنبشرونهم بالباء الخالصة يزيد
والشموخي وحزرة في الوقف كان لم
تسكن بالباء الفوقانية ابن كثير
وحفص والمفضل وسهل ويعقوب
الباقون بباء الغيبة يغلب فسوف
وبابه نحو ان تعجب فحجب اذهب
فن تعبك مدغم أبو بكر وحزرة
غير خلف وعلى وهشام ولا يظلمون
بالباء التحتانية ابن كثير وعلى وحزرة
وخلف وهشام وزيد وابن مجاهد
عن ابن ذكوان الباقيون بباء الخطاب
بيت طائفة مدغم أبو بكر وحزرة
* الوقوف جميعا ليطمئن ج
لا بتداء الشرط مع فاء التعقيب
شهيدا عظيما بالآخرة
ط عظيما أهلهما ج ولما كذلك
للتفصيل بين الدعوات بصيرا في
سبيل الله ج للفصل بين القصتين
بالمضادتين أولياء الشيطان ج
لاحتمال الابتداء وتقدير الغاء واللام
ضعفا الزكاة ط لان جواب
فلما منتظر ولكن التعجب في قوله
الم تر واقع على قوله اذا فر يز منهم

ومعنى من عند الله ط للفصل بين
النفيعين من عندك ج من عند
الله ط حديثا . فن الله ز
فصلا بين النفيعين فن نفسك ط
رسولا . شهيداه أطاع الله ج
لحق العطف مع ابتداء لشرط آخر
حقيقا ط لاستئناف الفعل
بعدها طاعة ولا ابتداء لشرط مع
المقصود من بيان نفاقهم لا يتم بعد
يقول ط يبيتون ج لاختلاف
الجلتين مع الاتصال أى اذا كتب
الله ما يبيتون فاعرض ولا يتم على
الله ط وكبلا . * التفسير انه
سهانه عاد بعد الترغيب فى طاعة
الله وطاعة رسوله الى ذكر الجهاد
لانه أشق الطاعات ولانه أعظم
الامور التى بها تناط تقوية الدين
فقال يا أيها الذين آمنوا خذوا
حذركم والحذر والحذر بمعنى كالآثر
والآثر والمثل والمثلية قال أخذ حذره
اذابة فط واحترز عن الخوف كأنه
جعل الحذرا لته التى يقى بها نفسه
ويصم بها وروحه والمعنى احذروا
واحترزوا من العدو ولا تمكثوه
من أنفسكم وقيل المراد بالحذر
السلاح لانه مما يتقى به ويحذران
قيل أى فائدة فى هذا الامر والحذر
لا يعنى عن العدو والمقدور كائن
والهم فضل قلت هذا من عالم الاسباب
والوسائط المرتبطة ولا ريب أن
الكل يقع على نحو ما قدر فى امثل
وترتب عليه الاثر كان بقدر ومن
أهمل حتى فات عنه السلامة كان
أيضا بقدر وهكذا شأن جميع
التكاليف اذا اعتبر فانقر والى قتال
عدوكم انهم هو ذلك قال صلى الله
عليه وسلم واذا استغفرت فانقر واثبات
جماعات منفردة برة بعدسرية

جل تناؤه يا أيها الذين آمنوا صدقوا الله ورسوله خذوا حذركم خذوا ما حاكم وأسلهكم التى تتقون بها
من عدوكم وانقر وهم وحزبهم فانقر واليهم ثبات وهى جمع ثبة والشفة العصبية ومعنى الكلام فانقر وا
الى عدوكم جماعة بعد جماعة منسولين ومن الشبهة قول زهير
وقد أعتدوا على ثبة كرام * نشاوى واجدين لما نشاء
وقد تجمع الثبة على ثبين أو انقر واجمع يقول أو انقر واجمع نبيكم صلى الله عليه وسلم لقتالهم
وبنحو الذى قلنا فى ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك **حدثني** المثنى قال ثنا عبد الله بن
صالح قال نفي معاوية عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله خذوا حذركم فانقر واثبات يقول
عصبا يعنى سرايا منفردين أو انقر واجمع يعنى كلهم **حدثني** محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم
عن عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد فى قول الله فانقر واثبات قال فرقا قالا لا قليلا **حدثنا** بشر
ابن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله فانقر واثبات قال الثبات الفرق **حدثنا**
الحسين بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة **حدثني** محمد بن الحسين قال
ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدى فانقر واثبات فهى العصبية وهى الثبة أو انقر وا
جميعا مع النبي صلى الله عليه وسلم **حدثت** عن الحسين بن الفرج قال سمعت أبا معاذ يقول أخبرنا
عبيد بن سليمان قال سمعت النخلك يقول فى قوله فانقر واثبات يعنى عصبا متفرقين **القول فى**
تاويل قوله (وان منكم لمن ليبطئن فان أصابتكم مصيبة قال قد أئتم الله على أذى أكن معهم
شهيدا) وهذا نعت من الله تعالى ذكره للمنافقين نعمتهم لنبيه صلى الله عليه وسلم وأصحابه
ووصفهم بصفته فقال وان منكم أيها المؤمنون يعنى من عدادكم وقومكم ومن يشبهكم ويظهر انه
من أهل دعوتكم وملتك وهو منافق يبطنى من أطاعه منكم عن جهاد عدوكم وقتالهم اذا أئتم نفرتم
اليهم فان أصابتكم مصيبة يقول فان أصابتكم هزيمة أو نالكم قتل أو أخرج من عدوكم قال قد أئتم
الله على أذى أكن معهم شهيدا فيصينى جراح أو ألم أو قتل وسره تخلفه عنكم شمانه بكم لانه من أهل
الشك فى وعد الله الذى وعد المؤمنين على ما نالههم فى سبيله من الاجر والثواب وفى وعيده وهو وغير اراج
نوابا ولا خائف عقابا وهو الذى قلنا فى ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك **حدثني** محمد بن
عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد فى قوله وان منكم لمن ليبطئن فان
أصابتكم مصيبة الى قوله فسوف نؤتيه أجرا عظيما ما بين ذلك فى المنافقين **حدثني** المثنى قال ثنا
أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله **حدثنا** بشر بن معاذ قال ثنا يزيد
قال ثنا سعيد عن قتادة وان منكم ان ليبطئن عن الجهاد والغزو فى سبيل الله فان أصابتكم مصيبة
قال قد أئتم الله على أذى أكن معهم شهيدا قال هذا قول مكذب **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين
قال ثنا ساج قال قال ابن جريح المنافق يبطنى المسلمين عن الجهاد فى سبيل الله قال الله فان أصابتكم
مصيبة قال بقتل العدو من المسلمين قال قد أئتم الله على أذى أكن معهم شهيدا قال هذا قول الشامت
حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد فى قوله فان أصابتكم مصيبة قال هزيمة ودخلت
اللام فى قوله لمن وفخت لان اللام التى تدخل توكيدا للتحذير مع ان كقول القائل ان فى الدارين
يكرمك وأما اللام الثانية التى فى ليبطئن فدخلت لجواب القسم كأنه معنى الكلام وان منكم أيها
القوم لمن والله ليبطئن **القول فى** تاويل قوله (ولئن أصابكم فضل من الله ليقولن كان لم تكن
بينكم وبينه مودة بالنبى كنت معهم فانقر واثبات) يقول جل ثناؤه ولئن أصابكم فضل من
الله ولئن أظفركم الله بعددكم فاصبتم منهم غنيمة ليقولن هذا المبطنى المسلمين عن الجهاد معكم فى سبيل
الله المنافق كان لم يكن بينكم وبينه مودة بالنبى كنت معكم فانقر بما أصيب معهم من الغنمة فوزا
عظيما وهذا خبر من الله تعالى ذكره عن هؤلاء المنافقين ان شهودهم الحرب مع المسلمين ان شهودها

والغرض النهي عن التفاضل والقضاء النفس الى التملكه وان منكم لمن لبيطائن اللام الاولى هي الداخلة في خبران والثانية هي الداخلة في جواب القسم وتقدير الكلام لمن حلف بالله لبيطائن وهو ما تعد بسبب التشديد فيكون المفعول محذوفاً أي لبيطائن غيره وليشطته عن الغزو كما هو ديدن المنافق عبد الله ابن أبي نبط الناس يوم أحد وما لازم فقد جاء بطأاً بالتشديد بمعنى ابطأ كعمت بمعنى أعمت أي لبيطائن وان يتخلفن عن الجهاد وهذا المعنى أوفق لقوله فان أصابتمكم مصيبة من قتل أو هزيمة قال قد أنعم الله على أذل من كن معهم شهيداً ولئن أصابكم فضل من الله فضع أو غنيمته ليقبوان قوله كان لم تكن بينكم وبينه مودة اعتراض بين الفعل الذي هو ليقولن وبين مفعوله وهو ياليتني المنادي محذوف أي يا قوم ليتني وجوز أبو علي ادخال حرف النداء في الفعل والحرف من غير اضمار المنادي كنت معهم فافوز منصوب باضمار ان أي ليت لي كونا معهم فافوز والخطاب في قوله وان منكم للمذكورين في قوله يا أيها الذين آمنوا والظاهر ان هذا الباطن سواء جعل لازماً أو متعدياً كان منافقاً فلعله جعله من المؤمنين من حيث الجنس أو النسب أو الاختلاط أو لانه كان حكمهم حكم المؤمنين ظاهر الامام والمراد يا أيها المؤمنون في زعمكم ودعواكم كقولهم يا أيها الذي نزل عليه الذكروم معنى الاعتراض في البين ان المنافقين كانوا يوادون المؤمنين ويصادقونهم في الظاهر وان كانوا يبيعون لهم الغوائل في

لطلب الغنيمه وان تخلفوا عنها فالسلك الذي في قلوبهم وانهم لا يرجون لحضورها ثواباً ولا يخافون بالتخلف عنهم ان الله عقابوا وكان قتادة وابن جريح يقولان انما قال من قال من المنافقين اذا كان الظافر للمسلمين ياليتني كنت معهم حسداً منهم لهم حسداً بشرين معاذ قال لنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله ولئن أصابكم فضل من الله ليقولن كان لم تكن بينكم وبينه مودة ياليتني كنت معهم فافوز فزاعظهما قال قول حاسد حسداً القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج عن ابن جريح قوله ولئن أصابكم فضل من الله قال ظهروا المسلمين على عدوهم فاصابوا الغنيمه ليقولن ياليتني كنت معهم فافوز فزاعظهما قال قول الحاسد ﴿القول في تاويل قوله﴾ (فليقاتل في سبيل الله الذين يشرون الحياة الدنيا بالآخرة ومن يقاتل في سبيل الله فيقتل أو يغيب فسوف نؤتيه أجراً عظيماً) وهذا حرض من الله المؤمنين على جهاد عدوهم من أهل الكفر به على أحيائهم غالبين كانوا أو مغلوبين والنهون باحوال المنافقين في جهاد من جاهدوا من المشركين وقع جهادهم اياهم مغلوبين كانوا أو غالبين منزلة من الله رفيعة يقول الله لهم جل ثناؤه فليقاتل في سبيل الله يعني في دس الله والدعاء اليه والدخول فيها أمر به أهل الكفر به الذين يشرون الحياة الدنيا بالآخرة يعني الذين يبيعون حياتهم الدنيا بثواب الآخرة وما وعد الله أهل طاعته فيها ويبيعهم اياها بالانفاق وهم في طلب رضى الله كجهاد من أمر بجهاده من أعدائه وأعداء دينه وبذلهم مهجهم له في ذلك أخبر جل ثناؤه بما لهم في ذلك اذا فعلوه فقال ومن يقاتل في سبيل الله فيقتل أو يغيب فسوف نؤتيه أجراً عظيماً يقول ومن يقاتل في طلب اقامة دين الله واعلاء كلمه الله فيقتل يقول نبي قتله أعداء الله أو يغلبهم فيظفر بهم فسوف نؤتيه أجراً عظيماً يقول فسوف نعطيهم في الآخرة ثواباً عظيماً وليس لما سمي جل ثناؤه عظيماً مقدار يعرفه مبالغه عباد الله وقد دللنا على ان الاغلب على معنى شريته في كلام العرب بعث بما أغنى وقد حسداً محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدي فليقاتل في سبيل الله الذين يشرون الحياة الدنيا بالآخرة يقول يبيعون الحياة الدنيا بالآخرة حسداً يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد يشرون الحياة الدنيا بالآخرة فيشرى يبيع ويشرى ياخذون الخاق بالآخرة بالدينا ﴿القول في تاويل قوله﴾ (وما لكم لا تقاتلون في سبيل الله والمستضعفين من الرجال والنساء والولدان الذين يقولون بنا أخرجنا من هذه القرية الظالم أهلها واجعل لنا من لذك ولياً واجعل لنا من لذك نصيراً) يعني بذلك جل ثناؤه وما لكم أي المؤمنون لا تقاتلون في سبيل الله وفي المستضعفين يقول عن المستضعفين منكم من الرجال والنساء والولدان فاما من الرجال فانهم كانوا قد أسلموا بمكة فغلبتهم عشائرهم على أنفسهم بالقهر لهم وآذوهم ونالوهم بالعذاب والمكاره في أبدانهم ليعتقونهم عن دينهم فخص الله المؤمنين على استنقاذهم من أيدي من قد غلبهم على أنفسهم من الكفار فقال لهم وما شأنكم لا تقاتلون في سبيل الله وعن مستضعفي أهل دينكم وملائكم الذين قد استضعفهم الكفار فاستذلوهم ابتغاء فنتهم وصددهم عن دينهم من الرجال والنساء والولدان جميع ولدوهم الصبيان الذين يقولون بنا أخرجنا من هذه القرية الظالم أهلها يعني بذلك أن هؤلاء المستضعفين من الرجال والنساء والولدان يقولون في دعائهم ربهم بان نجيبهم من فتنهم قد استضعفهم من المشركين ياربنا أخرجنا من هذه القرية الظالم أهلها والعرب تسمى كل مدينة قرية يعني التي قد ظلمتنا أو أنفسها أهلها وهم في هذا الموضع فيما سأل أهل التأويل مكتوب وخفض الظالم لانه من صفة الأهل وقد عادت الهاء والالف اللتان فيسه على القرية وكذلك تفعل العرب اذا تقدمت صفة الاسم الذي معه عائداً لاسم قبلها التبعث اعرابها اعراب الاسم الذي قبلها كأنه اصغله فتقول مررت بالرجل الكريم أبوه واجعل لنا من لذك ولياً يعني أنهم يقولون أيضاً في دعائهم ياربنا اجعل لنا من لذك ولياً لي أمرنا بالكفاية بما نحن فيه من فتنه أهل

الباطن وقال جمع من المفسرين ان هؤلاء المبطين كانوا ضعة المسلمين وعلى هذا فالبتطئة بمعنى الإبطاء البتة لان المؤمن لا يشط غيره ولكنه

قد يتشاقق قوله بأهل الذين آمنوا والكم (١٠٠) اذا قيل لكم اتقوا في سبيل الله اتقوا ثم اذم المبطلين رغب في الجهاد بقوله فيقاتل في

سبيل الله الذين يشرون ومعهما يشترون أو يبيعون وعلى الاول فهم المنافقون المبطلون وعظوا بان يغيروا ما بهم من النفاق و يجاهدوا حق الجهاد ولا يختاروا الدنيا على المعاد وعلى الثاني فهم المؤمنون الذين تركوا الدنيا لاجل الآخرة والمراد ان أبطأ أهل النفاق وضعفة الايمان عن القتال فليقاتل الثابتون المخلصون وقيل يحتمل ان يراد المؤمنون على التقدير الاول أيضا لان الانسان اذا أراد ان يبذل هذه الحياة الدنيا في سبيل الله تجلت نفسه فاشترها من نفسه بسعادة الآخرة ليقدر على بذلها في سبيل الله أو لعله أراد استغلال القتال وترك ترجيح الغاني على الباقي أو المراد انهم كانوا يرجون الحياة على الموت لاستيفاء السعادات البدنية فقبل لهم فاتوا فانكم تستولون على الاعداء وتفوزون بالاموال ومن يقاتل في سبيل الله فيقتل أو يغلب وعد الاجر العظيم على تقدير المغلوبيين والغالبين ليعلم انه لا عمل أشرف من الجهاد وليكون المجاهد على بصيرة من حاله على أي تقدير كان فيقدم ولا يحجم ثم زاد في تحريمهم فقال وما لكم لا تقاتلون ومعناه انه لا عذر لكم في ترك المقاتلة وقد بلغ الحال الى ما بلغ وقوله والمستضعفين ماجرور أي في سبيل الله وفي خلاص المستضعفين وامان منسوب على الاختصاص أي وأخص من سبيل الله الذي هو عام في كل خير خلاص المستضعفين وهم الذين أسلموا بمكة وصددهم المشركون والاعسار والضعف عن الهجرة فبقوا بين أظهرهم أذلاء يلقون منهم أذى شديد فكأنوا يدعون الله بالخلاص ويستنصرونه فيسره الله لبعضهم الخروج الى المدينة لا

الكفر بك واجعل لنامن لادنك نص - بر يقولون واجعل لنامن عندك من ينصرنا على من ظلمنا من هذه القرية الظالم أهلها بصددهم ايانا عن سبيلك حتى تظفر بنا بهم ونعطي دينك ونحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك **حدثني** محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قول الله من الرجال والنساء والولدان الذين يقولون بنا أخرجنا من هذه القرية الظالم أهلها قال أمر المؤمنين أن يقاتلوا عن مستضعفي المؤمنين كانوا بمكة **حدثني** المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد والمستضعفين من الرجال والنساء والولدان الصبيان الذين يقولون بنا أخرجنا من هذه القرية الظالم أهلها بمكة أمر المؤمنين أن يقاتلوا عن مستضعفين مؤمنين كانوا بمكة **حدثني** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدي وما لكم لا تقاتلون في سبيل الله والمستضعفين من الرجال والنساء والولدان الذين يقولون بنا أخرجنا من هذه القرية الظالم أهلها يقول وما لكم لا تقاتلون في سبيل الله وفي المستضعفين وأما القرية بمكة **حدثني** المثنى قال ثنا سويد بن نصر قال أخبرنا ابن المبارك عن عثمان بن عطاء عن أبيه عن ابن عباس في قوله وما لكم لا تقاتلون في سبيل الله والمستضعفين قال وفي المستضعفين **حدثني** القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن جريج قال أخبرني عبد الله بن كثير أنه سمع محمد بن مسلم بن شهاب يقول وما لكم لا تقاتلون في سبيل الله والمستضعفين من الرجال والنساء والولدان قال في سبيل الله وسبيل المستضعفين **حدثني** الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر بن الحسين وقتادة في قوله أخرجنا من هذه القرية الظالم أهلها فلا يخرج رجل من القرية الظالمية الى القرية الصالحة قادر كما الموت في الطريق فنأى بصدده الى القرية الصالحة فاحتجت فيه ملائكة الرحمة وملائكة العذاب فأمروا أن يقدر وأقرب القرية اليه فوجدوه أقرب الى القرية الصالحة بشبر وقال بعضهم قرب الله اليه القرية الصالحة فتوقفه ملائكة لرحمة **حدثني** محمد بن سعد قال ثنا أبي قال ثنا عبيد الله بن أبي عمير قال ثنا ابن عباس قوله والمستضعفين من الرجال والنساء والولدان فهم أناس مسلمون كانوا بمكة لا يستطيعون أن يخرجوا منها الباجر وافعذرهم الله وفيهم قوله بنا أخرجنا من هذه القرية الظالم أهلها فهي مكة **حدثني** يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله وما لكم لا تقاتلون في سبيل الله والمستضعفين من الرجال والنساء والولدان الذين يقولون بنا أخرجنا من هذه القرية الظالم أهلها قال وما لكم لا تقاتلون لهم قوة فبالكم لا تقاتلون حتى يسلم الله هؤلاء عودينهم قال والقرية الظالم أهلها مكة **القول** في تاويل قوله (الذين آمنوا يقاتلون في سبيل الله والذين كفروا يقاتلون في سبيل الطاغوت فقاتلوا أولياء الشيطان ان كيد الشيطان كان ضعيفا) يعني تعالى ذكره الذين صدقوا الله ورسوله وأيقنوا بعود الله لاهل الايمان به يقاتلون في سبيل الله يقول في طاعة الله ومنهاج دينه وشريعته التي شرعها لعباده والذين كفروا يقاتلون في سبيل الطاغوت يقول والذين يحدوا وحدانية الله وكذبوا رسوله وجاهدواهم به من عند ربهم يقاتلون في سبيل الطاغوت يعني في طاعة الشيطان وطريقه ومنهاجه الذي شرعه لاوليائه من أهل الكفر بالله يقول الله مقروبا عن المؤمنين به من أصحاب رسوله صلى الله عليه وسلم ويجرح ضمهم على أعدائه وأعداء دينه من أهل الشرك به فقاتلوا أي المؤمنون وأولياء الشيطان يعني بذلك الذين يتولونه ويطيعون أمره في خلاف طاعة الله والتكذيب به وينصرونه ان كيد الشيطان كان ضعيفا يعني بكيد ما كاد به المؤمنين من تخزيه وأولياءه من الكفار بالله على رسوله وأولياءه أهل الايمان به يقول فلانها أولياء الشيطان فانهاهم حزبه وانصاره وحزب الشيطان أهل وهن وضعف وانما وصفهم جل ثناؤه بالضعف لانهم

و بقي بعضهم الى الفتح والولدان جمع ولدك بركبان في حرب وقيل الرجال والنساء الاخرار (١٠١) والحرار والولدان العبيد والاماء لان العبد

والامة يقال لهمهما الوليد والوليدة
وجمعهم الولدان والولائد الا انه
خص الولدان بالذكور تعليميا كالأب
والاخوة مع ارادة الامهات والاخوات
أيضا وعن ابن عباس كنت أنا وأخي
من المستضعفين من الولدان والنساء
والظالم صفة للقرية الا انه مستدالي
أهلها فتبع القرية في الاعراب
وهو مذكور لا سنده الى الاهل
والاهل بذكر ويؤنث ولو أنث
لالتأنيث الموصوف بل لجواز تأنيث
الاهل جاز وانما اشترك الولدان في
الدعاء وان كانوا غير مكافئين لان
المشركين كانوا يؤذونهم ام ارغاما
لا بائتهم اولاد المستضعفين كانوا
يشركون صبيانهم في دعائهم استنزالا
لرحمة الله بدعاء صغارهم الذين لم
يذنبوا كما جعل قوم بونس ووردت
السنة باخراجهم في الامتنعاه
واجعل لنا من لدنك وليا أي كن
أنت لنا وليا وناصر اولدنا ورجلا
والينا وبقومهم بما خلفنا فاستجاب
الله دعاءهم لان النبي صلى الله عليه
وسلم لما فتح مكة جعل عتاب بن أسيد
أمير لهم فكان الولي هو الرسول
وكان النصير عتاب بن أسيد كما أرادوا
قال ابن عباس كان ينصر الضعيف
من القوي حتى كانوا اعز بهم امن
الظلمة ثم شجع المؤمنين تشجيعا
بان أخبرهم انهم يقاتلون في سبيل
الله فهو واهلهم وناصرهم وأعداؤهم
يقاتلون في سبيل غير الله وهو
الطاغوت والشيطان فلا ولي لهم الا
السيطان وان كيد أوهن شيء
وأضعفه والكيد السعي في فساد
الحال على جهة الاحتمال وفائدة
ادخال كان أن يعلم انه منذ كان كان
موصوفا بالضعف والذلة لا ترى ان

لا يقاتلون رجا نواب ولا يتركون القتال خوف عقاب وانما يقاتلون حمية أو حسد للمؤمنين على
ما آتاهم الله من فضله والمؤمنون يقاتلون من قاتل منهم - ثم جاء العظيم من ثواب الله يترك القتال ان
تركه على خوف من وعيد الله في تركه فهو يقاتل على بصيرة بما له عند الله ان قتل وجماله من الغنمة
والظفر ان سلم والكافر يقاتل على حذر من القتل واباس من معاد فهو ذو ضعف وخوف ﴿ القول
في تاويل قوله (ألم ترالى الذين قيل لهم كفوا أيديكم وأقبوا الصلاة) وآتوا الزكاة فلما كتب عليهم
القتال اذا فر يق منهم يخشون الناس كخشية الله أو أشد خشية وقالوا ربنا لما كتب علينا القتال لولا
أخرتنا الى أجل قريب (ذكرنا هذه الآية تنزات في قوم من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كانوا
قد آمنوا به وصدقوه قبل أن يفرض عليهم الجهاد وقد فرض عليهم الصلاة والزكاة وكانوا يسألون
الله أن يفرض عليهم القتال فلما فرض عليهم القتال شق عليهم ذلك وقالوا أخبر الله عنهم في كتابه
فتأويل قوله ألم ترالى الذين قيل لهم كفوا أيديكم ألم تر بقلبيكم بالمحمد فتمعلم الى الذين قيل لهم من
أصحابك حين سألتك أن تسأل ربك أن يفرض عليهم القتال كفوا أيديكم فامسكوهما عن قتال
المشركين وحرهم وأقبوا الصلاة يقول وأدوا الصلاة التي فرضها الله عليكم بحمدوه أو آتوا الزكاة
يقول وأعطوا الزكاة أهلها الذين جعلها الله لهم من أموالكم تطهيرا لآبائكم وأموالكم كرهوا ما
أمروا به من كف الأيدي عن قتال المشركين وشق ذلك عليهم فلما كتب عليهم القتال يقول فلما فرض
عليهم القتال الذي كانوا سألوا أن يفرض عليهم اذا فر يق منهم يعني جماعة منهم يخشون الناس يقول
يخافون الناس أن يقاتلوهم كخشية الله أو أشد خشية أو أشد خوفا وقالوا جزعنا من القتال الذي فرض
الله عليهم لم كتب علينا القتال لم فرضت علينا القتال ركونا منهم الى الدنيا وابتار اللذعة فيها والحفظ
عن مكروه لقاء العدو ومشفقة حرهم وقتالهم لولا آخرتنا يخبر عنهم قالوا أهلا آخرتنا الى أجل قريب
يعنى الى أن يموتوا على فرسهم وفي منازلهم وبغوا الذي قلنا ان هذه الآية تنزات فيه قال أهل التاويل
ذكر الآثار بذلك والرواية عن قاله **حدثنا محمد بن علي بن الحسين بن شقيق قال سمعت أبي قال**
أخبرنا الحسين بن واقد عن عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس ان عبد الرحمن بن عوف وأصحابا
له أتوا النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله كفى في غزونا نحن مشركون فلما آمننا صرنا أذلة
فقال انى أمرت بالعدو ولا تقاوا فلما حوله الله الى المدينة أمر بالقتال فكفوا فانزل الله تبارك وتعالى
ألم ترالى الذين قيل لهم كفوا أيديكم الآية **حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن**
ابن جريج عن عكرمة ألم ترالى الذين قيل لهم كفوا أيديكم عن الناس فلما كتب عليهم القتال اذا فر يق
منهم نزلت في أناس من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابن جريج وقالوا ربنا لما كتب علينا
القتال لولا آخرتنا الى أجل قريب قال الى أن يموت موتا هو الاجل القريب **حدثنا بشر بن معاذ**
قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله ألم ترالى الذين قيل لهم كفوا أيديكم وأقبوا الصلاة
فقرأ حتى بلغ الى أجل قريب أناس من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يومئذ بمكة قبل
الهجرة تسرعوا الى القتال وسارعوا اليه فقالوا النبي الله صلى الله عليه وسلم ذونا نتخذ معاول فنقتل
بها المشركين بمكة فنهاهم نبي الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك قال ثم أمر بذلك فلما كانت الهجرة وأمر
بالقتال كره القوم ذلك فصنعوا فيه ما سمعوا فقال الله تبارك وتعالى متاع الدنيا قليل والآخرة
خير لمن اتقى ولا تظلمون فتيلا **حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط**
عن السدي ألم ترالى الذين قيل لهم كفوا أيديكم وأقبوا الصلاة وآتوا الزكاة قال هم قوم أسلموا قبل ان
يفرض عليهم القتال ولم يكن عليهم الا الصلاة والزكاة فسألوا الله أن يفرض عليهم القتال اذا فر يق
منهم يخشون الناس كخشية الله أو أشد خشية الآية الى أجل قريب وهو الموت قال الله متاع الدنيا
ليل والآخرة خير لمن اتقى وقال آخرون تنزات هذه وآيات بعدها في اليهود ذكر من قال ذلك

أهل الخير والدين يبقى ذكرهم الجميل على وجه الدهر وان كانوا مدة حياتهم في غاية الجول والفقر وأما الملول والجيرة فاذما اتوا انقرض أمرهم

صلى الله عليه وسلم منهم عبد الرحمن بن عوف والمقداد بن الاسود وقد آمن بهن مضعون وسعد بن أبي وقاص كانوا يلقون من المشركين أذى كثيرا ويقولون لرسول الله صلى الله عليه وسلم انذن لنا في قتال هؤلاء فيقول لهم كفوا أيديكم عنهم فاني لم أؤمر بقتالهم فلما هاجر إلى المدينة وأمرهم الله بقتال المشركين كرهه بعضهم وشق عليهم الثاني قال ابن عباس في رواية أبي صالح لما استشهد الله من المسلمين من استشهد يوم أحد قال المنافقون الذين خافوا عن الجهاد لو كان اخواننا الذين قتلوا عندنا ما ماتوا وما قتلوا فترت وقد يحجج للقول الاول بان رغبتهم في القتال اولاد ليل الامان ويمكن ان يجاب بان المنافقين أيضا كانوا يظهرن الرغبة في الجهاد الى ان أمرو بالقتال فاجتمعوا واحتج أصحاب القول الثاني بانهم كانوا يخشون الناس خشية الله أو أئسدهم وكانوا يعترضون على الله تعالى بقولهم لم كتب علينا القتال وكانوا يستعجبون الحيات الدنيا على الآخرة فلماذا قيل لهم قل متاع الدنيا قليل وكل هذه الامور من نعوت المنافقين وأجيب بان حب الحياة والغفرة عن القتل من لوازم الطباع وهو المعنى بالخشية والاعتراض محمول على تخفيف التكليف لا على الانكار وقوله قل متاع الدنيا قليل انما ذكر ليهون على قلوبهم أمر هذه الحياة والاقوى حل الآيات على المنافقين لان ما بعدها وهو قوله وان نصيبهم حسنة يقولوا هذه من عند الله في شأنهم بلا اختلاف وفي الآيات دلالة على ان اجاب الصلاة ولزكاة كان مقدما على الجهاد وهو أيضا ترتيب مطابق لما في العقول لان التعظيم لامر الله والشفقة على خلق الله مقدمان على الترهيب

صد ثنا المنثي قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجیح عن مجاهد ألم تر إلى الذين قيل لهم كفوا أيديكم وأقيموا الصلاة إلى قوله لا تتبعتم الشيطان الا قليلا ما بين ذلك في اليهود صد ثنا محمد بن سعد قال ثنا أبي قال ثنا عبيد بن عمير قال ثنا ابن عباس فلما كتب عليهم القتال اذا فريق منهم الى قوله لم كتب علينا القتال نسي الله تبارك وتعالى هذه الامة ان يصنعوا صنيعهم ﴿القول في تاويل قوله﴾ (قل متاع الدنيا قليل والآخرة خير لمن اتقى ولا تظلمون قليلا) يعني بقوله جل ثناؤه قل متاع الدنيا قليل بالجملة لولا انهم لم يأتوا بغير ما في الآخرة خير يعني وأمرهم الله بقتال المشركين كرهه بعضهم وشق عليهم الثاني قال ابن عباس في رواية أبي صالح لما استشهد الله من المسلمين من استشهد يوم أحد قال المنافقون الذين خافوا عن الجهاد لو كان اخواننا الذين قتلوا عندنا ما ماتوا وما قتلوا فترت وقد يحجج للقول الاول بان رغبتهم في القتال اولاد ليل الامان ويمكن ان يجاب بان المنافقين أيضا كانوا يظهرن الرغبة في الجهاد الى ان أمرو بالقتال فاجتمعوا واحتج أصحاب القول الثاني بانهم كانوا يخشون الناس خشية الله أو أئسدهم وكانوا يعترضون على الله تعالى بقولهم لم كتب علينا القتال وكانوا يستعجبون الحيات الدنيا على الآخرة فلماذا قيل لهم قل متاع الدنيا قليل وكل هذه الامور من نعوت المنافقين وأجيب بان حب الحياة والغفرة عن القتل من لوازم الطباع وهو المعنى بالخشية والاعتراض محمول على تخفيف التكليف لا على الانكار وقوله قل متاع الدنيا قليل انما ذكر ليهون على قلوبهم أمر هذه الحياة والاقوى حل الآيات على المنافقين لان ما بعدها وهو قوله وان نصيبهم حسنة يقولوا هذه من عند الله في شأنهم بلا اختلاف وفي الآيات دلالة على ان اجاب الصلاة ولزكاة كان مقدما على الجهاد وهو أيضا ترتيب مطابق لما في العقول لان التعظيم لامر الله والشفقة على خلق الله مقدمان على الترهيب

والقتل في سبيل الله واذ في اذ افر يق للمفاجاة وهو مجرد عن الظرفية والعامل في المامعنى (١٠٣) المفاجاة أى فاجأ وقت خشيته فربق زمان

كتبة القتال عليهم وقوله تكشبية
الله من اضافة المصدر الى المفعول
ومحل الكاف نصب على الحال
لماعطف عليه من قوله أو أشد ثم
نصب خشبية على التمييز فالتقدير
يخشون الناس مشبهين لاهل خشبية
الله أو أشد خشبية من خشبية أهل
الله نعم لو قيل أشد خشبية بالاضافة
انتصب خشبية الله على المصدر ولا
يمكن أن يقول أشد خشبية بالنصب
على ارادة المصدر اللهم إلا أن تجعل
الخشيبة خاشية وذات خشبية مثل جد
جده فيكون المعنى خشبية مثل خشبية
الله أو خشبية أشد خشبية من خشبية
الله وعلى هذا يجوز أن يكون محل
أشد مجرورا عطف على خشبية الله
أى تكشبية الله أو تكشبية أشد خشبية
منها وكامة أو وليست لك ههنا
فان ذلك على علام الغيوب محال
ولكنها بمعنى الواو والمراد ان كل
خوفين فان أحدهما بالنسبة الى
الأخرهما أن يكون أنقص أو
مساويا أو أزيد فبين في الآيات ان
خوفهم من الناس ليس بانقص من
خوفهم من الله فيبقى اما أن يكون
مساويا أو أزيد فهذا لا يوجب كونه
تعالى شا كافيته ولكنه يوجب
إبقاء الأجر في هذين القسمين على
الخطابين أو هذا نظير قوله فارسلناه
الى مائة ألف أو يزيدون يعنى ان
من براهم يقول هذا الكلام وقالوا
ربنا لم كتبت علينا القتال لولا أخرتنا
الى أجل قريب ان كانت الآية في
المؤمنين فهم إنما قالوا ذلك لا اعتراضا
على الله ولكن خروا من الموت وحبا
للحياة واستزادة في مدة الكف
واستهمالا الى وقت آخر كقوله لولا
أخرتني الى أجل قريب فاصدق

المشيدة الطويلة قال وأما المشيدة بالتحفيف فانه المزين وقال آخرون منهم نحو ذلك القول غير انه قال
المشيد بالتحفيف المعمول بالمشيد والمشيد الجص وقال بعض أهل الكوفة المشيد والمشيد أصلهما
واحد غير ان ما شد منه فأنما يشد لنفسه والفعل فيه في جمع مثل قولهم هذه ثياب مصبغة وغنم مذبحجة
فشد لانها جمع يفرق فيها الفعل وكذلك مثله تصور مشيدة لان القصور وكثيرة تردد فيها التشديد
ولذلك قيل بروج مشيد ومنه قوله وغالقت الابواب وكما يقال كسرت العود اذا جعلته قطعاً أى قطعة
بعد قطعة وقد يجوز في ذلك التخفيف فاذا أفر من ذلك الواحد فكان الفعل يتردد فيه ويكثر ترده في
جمع منه جاز التشديد عندهم والتخفيف فيقال منه هذا ثوب مخرق وجلد معطع لتردد الفعل فيه وكثرته
بالقطع والخرق وان كان الفعل لا يكثر فيه ولا يتردد لم يجز به الا بالتحفيف وذلك نحو قولهم رأيت
كباشاً مذبوحاً لا يجزون فيه مذبحاً لان الذبح لا يتردد فيه تردد الخرق في الثوب وقالوا لهذا قيل
قصر مشيد لانه واحد فجعل بمنزلة قولهم كبش مذبوح وقالوا جاز في العصر أن يقال قصر مشيد
بالتشديد لتردد البناء فيه والتشديد ولا يجوز ذلك في كبش مذبوح لما ذكرنا ﴿ القول في تاويل
قوله (وان تصبهم حسنة يقولوا هذه من عند الله وان تصبهم سيئة يقولوا هذه من عندك) يعنى
بقوله جل ثناؤه وان تصبهم حسنة يقولوا هذه من عند الله وان ينالهم رضاء وظفر وفخ ويصيبوا غنيمة
يقولوا هذه من عند الله يعنى من قبل الله ومن تقديره وان تصبهم سيئة يقولوا هذه من عندك
وهزيمة من عدو وجراح وألم يقولوا لك يا محمد هذا من عندك بخطئك التدبير وإنما هذا خبر من الله
تعالى ذكره عن الذين قالوا النبي ألم ترى الذين قيل لهم كفوا أيديكم ونحو ما قلنا في ذلك قال أهل
التاويل ذكر من قال ذلك حديثي المشي قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الرحمن بن سعد وابن
أبي جعفر قال ثنا أبو جعفر عن الربيع عن أبي العباس في قوله وان تصبهم حسنة يقولوا هذه من
عند الله وان تصبهم سيئة يقولوا هذه من عندك قال هذه في السراء والضراء حديثنا القاسم قال
ثنا الحسين قال ثنا جعفر عن الربيع عن أبي العباس في قوله وان تصبهم سيئة يقولوا هذه من
عند الله وان تصبهم سيئة يقولوا هذه من عند الله وان تصبهم سيئة يقولوا هذه من عندك
يقولوا هذه من عندك فقرأ حتى بلغ وأرسلناك للناس رسولا قال ان هذه الآيات نزلت في شأن الحرب
فقرأ يا أيها الذين آمنوا اخذوا حذركم فانفر واثبات أو انفر واجمعاً فقرأ حتى بلغ وان تصبهم سيئة يقولوا
هذه من عندك عليه السلام أساء التدبير وأساء النظراً حسنة التدبير ولا النظر ﴿ القول في
تاويل قوله (قل كل من عند الله) يعنى جل ثناؤه بقوله قل كل من عند الله بل يا محمد لهؤلاء القائلين
اذا أصابهم حسنة هذه من عند الله واذا أصابهم سيئة هذه من عندك كل ذلك من عند الله دوني ودون
غيري من عند الرضاء والشدة ومنه النصر والظفر ومن عند القتل والهزيمة كما حديثي المشي قال
ثنا عبد الرزاق عن معمر بن قتادة قل كل من عند الله النعم والمصائب حديثي يونس قال أخبرنا
ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله كل من عند الله النصر والهزيمة حديثي المشي قال ثنا عبد
الله بن صالح قال ثنا معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله قل كل من عند الله
فما هؤلاء القوم لا يكادون يفقهون حديثي يقول الحسن سنة والسيئة من عند الله أما الحسن سنة فانهم
عليك وأما السيئة فابتلاك بها ﴿ القول في تاويل قوله (فما هؤلاء القوم لا يكادون يفقهون
حديثي) يعنى جل ثناؤه بقوله فما هؤلاء القوم فاشان هؤلاء القوم الذين ان تصبهم حسنة يقولوا
هذه من عند الله وان تصبهم سيئة يقولوا هذه من عندك لا يكادون يفقهون حديثي يقولوا لا يكادون
يعلمون حقيقة ما يخبرهم به من ان كل ما أصابهم من خير وشر أو ضرر أو شدة أو رضاء من عند الله لا يقدر
على ذلك غيره ولا يصيب أحد سيئة الا بتقدير ولا ينال رضاء ونعمة الا بمشيئته وهذا اعلام من الله
عباده أن مفتاح الاشياء كلها بيده لا يملك شيئا منها أحد غيره ﴿ القول في تاويل قوله (ما أصابك

وان كان من كلام المنافقين فلا شك انهم كانوا منكمبرين لكن كتبة القتال عليهم فهم قالوا ذلك بناء على زعم الرسول ودعوا ووعى لولا أخرتنا اهلا

والفاسق هنالك نيرانا واهو الاونم
هنا قال صلى الله عليه وسلم الدنيا
سجن المؤمن وجنة الكافر واما
ترجيح الاخرة فلان نعم الدنيا قليلة
ونعم الاخرة كثيرة ونعم الدنيا
منقطعة ونعم الاخرة مؤبدة ونعم
الدنيا مشوبة بالاقدار ونعم الاخرة
صافية عن الاكدار ونعم الدنيا
مشكوكة التمتع بهم ونعم الاخرة
يقينية الانتفاع منها ثم بكت الفریق
الطائنين بانهم يدركهم الموت أينما
كانوا ولو كانوا في حصون مرفعة
والبروج في كلام العرب القصور
والحصون واصلها من الظهور ومنه
تبرجت المرأة اذا اظهرت بحاسنها
والغرض انه لا خلاص لهم من الموت
والجهاد موت مستعقب للسعادة
الابدية واذا كان لا بد من الموت
فوقوعه على هذا الوجه أولى قال
المفسرون كانت المدينة مملوءة من
الزعم وقت مقدم الرسول صلى الله
عليه وسلم فلما طهر عناد اليهود
ونفاق المنافقين أمسك الله تعالى
عنهم بعض الامساك كبحر تعادته
في جيع الامم قال وما أرسلنا في قرية
من نبي الا اخذنا أهلها بالباساء
والضراء فعند هذا قالت اليهود
والمنافقون ما رأينا أعظم شواما من
هذا الرجل نفقت ثمارنا ونغات
أسعارنا منذ قدم فقوله تعالى وان
تصهم حسنة يعني انصب والزخص
وتنابع الاطار وان تصهم سيئة
يعني الجذب وانقطاع الامطار قالوا
هكذا من شوم محمد وهذا كقوله
فاذا جاءتهم الحسنة قالوا لنا هذه
وان تصهم سيئة يطبروا موسى ومن
معه وقال قوم الحسنة النصر على
الاعداء والغنيمة والسيئة القتل

من حسنة فمن الله وما أصابك من سيئة فمن نفسك) يعني جل ثناؤه بقوله ما أصابك من حسنة فمن الله
وما أصابك من سيئة فمن نفسك ما يصيبك يا محمد من رضاء ونعمته وعافية وسلامة فمن فضل الله عليك
ينفضل به عليك احسانا منه اليك واما قوله وما أصابك من سيئة فمن نفسك يعني وما أصابك من شدة
ومشقة وأذى ومكرهه فمن نفسك يعني بذنب استوجبته اكتبته نفسك كما حد ثنا محمد بن
الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدي ما أصابك من حسنة فمن الله وما
أصابك من سيئة فمن نفسك أمام نفسك فيقول من ذنبك حد ثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد
قال ثنا سعيد بن قتادة ما أصابك من حسنة فمن الله وما أصابك من سيئة فمن نفسك عقوبة يا ابن
آدم بذنبك قال وذكرنا أن نبي الله صلى الله عليه وسلم كان يقول لا يصاب رجل اخذ شعود ولا عترة
قدم ولا اختلاج عرق الا بذنب وما يعفو الله عنه أكثر حد ثنا المثنى قال ثنا عبد الله قال ثنا
معاوية عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله ما أصابك من حسنة فمن الله وما أصابك من سيئة فمن
نفسك يقول الحسنة ما فتح الله عليه يوم بدر وما أصابه من الغنيمة والفتح والسيئة ما أصابه يوم أحد
أن شج في وجهه وكسرت ربا عيته حد ثنا المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الرزاق قال أخبرنا
معمر بن قتادة ما أصابك من حسنة فمن الله وما أصابك من سيئة فمن نفسك يقول بذنبك ثم قال كل
من عند الله النعم والمصيبات حد ثنا المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الرحمن بن سعد وابن
أبي جعفر قال ثنا أبو جعفر عن الربيع عن أبي العالية قوله ما أصابك من حسنة فمن الله وما أصابك
من سيئة فمن نفسك قال هذه في الحسنات والسيئات حد ثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا
حجاج عن أبي جعفر عن الربيع عن أبي العالية مثله حد ثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا
حجاج عن ابن جريج وما أصابك من سيئة فمن نفسك عقوبة بذنبك حد ثنا يونس قال أخبرنا ابن
وهب قال قال ابن زبدي قوله ما أصابك من حسنة فمن الله وما أصابك من سيئة فمن نفسك بذنبك كما
قال لاهل أحد واما أصابك من مصيبة قد أصبتم مثلها فلتعلم اني هذا قل هو من عند انفسكم بذنوبكم
حد ثنا يونس قال ثنا سفيان عن اسمعيل بن أبي خالد عن أبي صالح في قوله وما أصابك من سيئة
فمن نفسك قال بذنبك وانا قدرتها عليك حد ثنا محمد بن بشار قال ثنا يحيى عن سفيان عن
اسمعيل بن أبي خالد عن أبي صالح في قوله ما أصابك من حسنة فمن الله وما أصابك من سيئة فمن نفسك
وانا الذي قدرتها عليك حد ثنا موسى بن عبد الرحمن المسروقي قال ثنا محمد بن بشر قال حدثني اسمعيل
بن أبي خالد عن أبي صالح بمثله * قال أبو جعفر فان قال قائل وما وجه دخوله من في قوله ما أصابك
من حسنة ومن سيئة قيل اختلف في ذلك أهل العربية فقال بعض نحوي البصرة أدخلت من لان من
تحسن مع النفي مثل ما جاء في من أحد قال ودخول الخبر بالفاء لازما بمنزلة من وقال بعض نحوي
الكوفة أدخلت من مع ما كما تدخل على ان في الجزاء لانها محر فاجزاء وكذلك تدخل مع من اذا كانت جزاء
فتقول العرب ما يترك من أحد فتكرمه كما تقول ان يترك من أحد فتكرمه قال واذا أدخلوا مع
ما ومن ليعلم بدخولها معهم ما انهم ما جزاء قالوا واذا دخلت معهم الم تحذف لانها اذا حذفت صار الفعل
رافعا شيئين وذلك ان ما في قوله ما أصابك من حسنة رفع بقوله أصابك فلوحذفت من رفع قوله أصابك
السيئة لان معناها ان تصبك سيئة فلا يحذف من لذلك لان الفعل الذي هو على فعل أو يفعل لا يرفع
شيئين وجزا ذلك مع من لانها تشبه بالصفات وهي في موضع اسم فاما ان فان من تدخل معه او تخرج ولا
تخرج مع أي لانها تعرب فيمين فيها الاعراب ودخلت مع مالان الاعراب لا يظهر فيها ﴿ القول في
تاويل قوله (وأرسلناك للناس رسولا وكفى بالله شهيدا) يعني بقوله جل ثناؤه وأرسلناك للناس
رسولا انما جعلناك يا محمد رسولا بيننا وبين الخلق تبعيهم ما أرسلناك به من رسالة وليس عليك غير
البلاغ وأداء الرسالة الى من أرسلت فان قبلها ما أرسلت به فلا تصفهم وان ردوا فعلها وكفى بالله عليك

وعليهم شهيد يقول حسبك بالله تعالى ذكره شاهد عليك في بلاغك ما أمرتك ببلاغه من رسالته ووجهه وعلى من أرسلت اليه في قبولهم منك ما أرسلت به اليهم فإنه لا يخفى عليه أمرك وأمرهم وهو مجازيك ببلاغك ما وعدك ومجازيهم بما علموا من خير وشر جزاهم المحسن بأحسانه والمسيء بأساءته) **القول في تاويل قوله** (ومن يطع الرسول فقد أطاع الله ومن تولى ذمنا أرسلناك عليهم - م حفيظا وهذا عذر من الله الى خاتمته في نبيه محمد صلى الله عليه وسلم يقول الله تعالى ذكره لهم من يطع منكم أي الناس محمد فقد أطاعني بطاعته أياه فسمعوا قوله وأطيعوا أمره فإنه مهم ما يامر كبه من شيء فمن أمرى يامر كهم وانما كهم من شيء فمن نهي فلا يقولون أحدكم إلا محمد بشر مثلنا يريد أن يتفضل علينا ثم قال جل ثناؤه لنبيه ومن تولى عن طاعتك يا محمد فأعرض عنه فإن لم ترسلناك عليهم حفيظا يعني حافظا لما يعلموا محاسننا بل انما أرسلناك لتبين لهم ما نزل اليهم وكفى بنا حافظين لأعمالهم ولهم عليها محاسبين ونزلت هذه الآية فيمأذ كرقبل أن يؤمر بالجهاد كما حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال سألت ابن زبير عن قول الله فينا أرسلناك عليهم حفيظا قال هذا أول ما بعثه قال ان عليك إلا البلاغ قال ثم جاء بعد هذا يامرهم بجهادهم والغلظة عليهم حتى يسلموا **القول في تاويل قوله** (و يقولون طاعة فاذا برزوا من عندك بيت طائفة منهم غير الذي تقول والله يكتب ما يبيتون) يعني بذلك جل ثناؤه بقوله ويقولون طاعة يعني الفريق الذين أخذوا بالله عنهم انهم لما كتب عليهم القتال خشوا الناس تكسبه الله أو أشد خشية يقولون لنبي الله صلى الله عليه وسلم إذا أمرهم بأمر أمرك طاعة لك منا طاعة فيما أمرنا به ونهانا عنه واذا برزوا من عندك يقولون فاذا خرجوا من عندك يا محمد بيت طائفة منهم غير الذي تقول يعني بذلك جل ثناؤه غير جماعة منهم ليل الذي تقول لهم وكل عمل عمل ليل فقد بيت ومن ذلك بيت العدو وهو الوقوع منهم ليل ومنه قول عبدة بن همام أتوني فلم أرض ما يبيتوا * وكانوا أتوني بشئ منك لا ينكح اليهم منذر فهل * ينكح العبد حر بحر يعني بقوله فلم أرض ما يبيتوا ليل الأيم ما أمرهم ليل العزموا عليه ومنه قول النضر بن قلوب العكلى هبت ليل عدلتي بليلى * تبيتك الملامة فاهجم

يقول الله جل ثناؤه والله يكتب ما يبيتون يعني بذلك جل ثناؤه والله يكتب ما يغيرون من قولك ليلاني كتب أعمالهم التي تكتبها حفظتهم ونحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد بن قتادة قوله ويقولون طاعة فاذا برزوا من عندك بيت طائفة منهم غير الذي تقول قال يغيرون ما عهد نبي الله صلى الله عليه وسلم حدثني محمد بن عبد الله بن بزيغ قال ثنا يوسف بن خالد قال ثنا نافع بن مالك عن عكرمة عن ابن عباس في قوله بيت طائفة منهم غير الذي تقول قال غير أولئك ما قال النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدي ويقولون طاعة فاذا برزوا من عندك بيت طائفة منهم غير الذي تقول قال غير أولئك ما قال النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدي ويقولون طاعة فاذا برزوا من عندك بيت طائفة منهم غير الذي تقول والله يكتب ما يبيتون قال هؤلاء المنافقون الذين يقولون إذا حضر النبي صلى الله عليه وسلم فامرهم بأمر قالوا طاعة فاذا خرجوا من عندك غيرت طائفة منهم ما يقول النبي صلى الله عليه وسلم والله يكتب ما يبيتون يقول ما يقولون حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن جريح قال قال ابن عباس قوله ويقولون طاعة فاذا برزوا من عندك بيت طائفة منهم غير الذي تقول قال يغيرون ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثني محمد بن سعد قال ثنا أبي قال ثنا عبيد بن عمير قال ثنا أبي عن ابن عباس قوله ويقولون طاعة فاذا برزوا من عندك بيت

منه واحسانا واما تناو او امتحانا وما
أصابك من سيئة أي من بليّة ومصيبة
فمن عندك لانك السبب فيها بما
اكتسبت بذلك كما روى عن عائشة
ما من مسلم يصيبه وصب ولا نصب
حتى الشوك يشاكها وحتى
انقطاع شمع نعله الا بذنب وما يعفو
الله أكثر منه وقالت الاشاعرة كل
من الحسنه والسئنه باي معنى فرض
فانها من الله تعالى لوجوب انتهاء
جميع الحوادث اليه لكنه قد يظن
بعض الظاهرين ان اضافة
السئنه الى الله تعالى خروج عن
قانون الادب فيبين في الآيه ان كل
ما يصيب الانسان من سيئه حتى
الكفر الذي هو أقمم القبائح فان
ذلك بتخليق الله تعالى والوجه فيه
أن يقدر الكلام استقها ما على
سبيل الانكار ليعيدان شيئا من
السينات ليست مضافة الى الانسان
بل كلها قضاءه ومشيئته ويؤيده
ما روى انه قرئ في نفسك بمرج
الاستفهام وبما يدل دلالة ظاهرة
على ان المراد من هذه الآيات
اسناد جميع الامور الى الله تعالى
قوله بعد ذلك وأرسلناك للناس رسولا
أي ليس لك الا الرسالة والتبليغ
وقد فعلت ذلك وما قصرت وكفى بالله
شهيدا على جدك وعدم تقصيرك
في أداء الرسالة وتبليغ الوحي فاما
تحصل الهداية فليس اليك بل الى
الله قال علماء المعاني قوله رسولا
حال من الكاف أي حال كونك
ذارسا وللمناس صفة ترسولا لا متعلق
بارسلناك والاقبل الى الناس فاصل
النظم وأرسلناك رسولا للناس فلا
بدلها تقدم من خاصية هو
التخصيص أعني نبوت الحكم

طائفة منهم غير الذي تقول وهم ناس يقولون عند رسول الله صلى الله عليه وسلم آمنابا لله ورسوله
ليامنوا على دما نهم وأموالهم واذابروا من عند رسول الله صلى الله عليه وسلم خالفوا الى غير ما قالوا عنده
فعاجم الله فقل بيت طائفة منهم غير الذي تقول يقولون ما قال النبي صلى الله عليه وسلم حدثت
عن الحسين بن الفرج قال سمعت أبا معاذ يقول أخبرنا عبد بن سليمان قال سمعت الضحاك يقول في
قوله بيت طائفة منهم غير الذي تقول هم أهل النفاق وأما رفع طاعة فانه بالمترك الذي دل عليه
الظاهر من القول وهو أمرك طاعة وأما قوله بيت طائفة فان البناء من بيت بجر كتهاء والفتح
عامية قراء المدينة والعراق وسائر القراء لا لام الفعل وكان بعض قراء العراق يسكنها ثم يدغمها
في الطاء لمقاربتها في الخرج قال أبو جعفر والصواب من القراء في ذلك ترك الادغام لانهم أعنى البناء
والطاء من حرفين مختلفين واذا كان كذلك كان ترك الادغام أفصح اللغتين عند العرب واللغة الاخرى
جائزة أعنى الادغام في ذلك بحكمة ﴿ القول في تاويل قوله ﴾ (فاعرض عنهم وتوكل على الله وكفى
بالله وكيفا) يقول جل ثناؤه محمد صلى الله عليه وسلم فاعرض يا محمد عن هؤلاء المنافقين الذين يقولون
لك فيما تأمرهم أمرنا طاعة فاذا برزوا من عندك خالفوا فيما أمرتهم به وغيروه الى ما نهيهم عنه
وخلفهم وما هم عليه من الضلالة وارض لهم بي منتقما منهم وتوكل أنت يا محمد على الله يقول وفوض
انت أمرنا الى الله وتوكل في أمرنا وولوا اياه وكفى بالله وكيفا يقول وكفاك بالله أي وحسبك بالله
وكيفا أي فيما يأمرنا وولوا الهادوا فاعناك وناصرا ﴿ القول في تاويل قوله ﴾ (أفلا يتدبرون القرآن
ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا) يعني جل ثناؤه بقوله أفلا يتدبرون القرآن
أفلا يتدبر المبيتون غير الذي تقول لهم يا محمد كتاب الله فيعلموا بحجة الله عليهم في طاعتك واتباع أمرنا
وان الذي أنتمهم به من التنزيل من عند ربهم لا تساق معانيه وانتلاف أحكامه وتأييد بعضها بعضا
بالتدقيق وشهادة بعضها لبعض بالتحقيق فان ذلك لو كان من عند غير الله لاختلفت أحكامه وتناقضت
معانيه وأبان بعضه عن فساد بعض كما حد ثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن
قتادة قوله أفلا يتدبرون القرآن ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا أي قول الله
لا يختلف وهو حق ليس فيه باطل وان قول الناس يختلف حد ثنا يونس قال أخبرنا ابن وهب قال
قال يزيدان القرآن لا يكذب بعضه بعضا ولا ينقض بعضه بعضا ما جهل الناس من أمر قاتلها هو من
تقصير عقولهم وجهالهم وقرأوا لو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا قال فحق على المؤمن
أن يقول كل من عند الله ويؤمن بالمشابه ولا يضرب بعضه ببعض اذا جهل أمرا ولم يعرفه أن يقول
الذي قال الله حق ويعرف ان الله تعالى لم يقل قولوا ينقضه ينبغي أن يؤمن بحقيقة ما جاء من الله
حد ثنا يحيى بن أبي طالب قال ثنا يزيد قال أخبرنا جويبر عن الضحاك قوله أفلا يتدبرون
القرآن قال يتدبرون النظر فيه ﴿ القول في تاويل قوله ﴾ (واذ جاءهم أمر من الامن أو الخوف
أذاعوا به) يعني جل ثناؤه بقوله واذا جاءهم أمر من الامن أو الخوف أذاعوا به واذا جاءهم هذه الطائفة
المبينة غير الذي يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر من الامن فالهاء والميم في قوله واذا جاءهم من
ذكر الطائفة المبينة يقول جل ثناؤه واذا جاءهم خبر عن سر يتلوه المسلمين غاوية بانهم قد آمنوا من
عدوهم بغلبتهم اياهم أو الخوف يقول أو يخوفهم من عدوهم باصابة عدوهم منهم أذاعوا به يقول
أذشوه وبشوه في الناس قبل رسول الله صلى الله عليه وسلم وقبل أمراء سرا رسول الله صلى الله عليه
وسلم والهاء في قوله أذاعوا به من ذكر الامر وتاويله أذاعوا بالامر من الامن أو الخوف الذي جاءهم
يقال منه أذاع فلان بهذا الخبر وأذاعه ومنه قول أبي الاسود
أذاع به في الناس حتى كأنه * يعلمنا ناراً وقدت بنحوب
وبخو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حد ثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد

ارساله ببعض الانس لوقوع بعض الناس في مقابلة كلهم عرفا فيكون مناقضا لما في الآيات الاخر كقوله يا أيها الناس اني رسول الله اليكم جميعا وقوله بعثت الى الخلق كافة والثاني وهو حمل اللام على تعريف الجنس أيضا باطل لانه يلزم اختصاص ارساله بالانس دون الجن لان ثبوت الحكم لحقيقة الجن لا يثبت بالتقديم نفي الحكم عما يقابلها عرفا وهو حقيقة الجن أو ينفي الحكم عما عداها من الحقائق فيشمل حقيقة الجن ضرورة وعلى التقديرين يلزم الخلف لانه صلى الله عليه وسلم مبعوث الى الثقلين لقوله تعالى واذا صرفنا اليك نفر من الجن الآية فتعين حمل اللام على الاستغراق ليشبث الحكم لكل فرد من أفراد الانسان وتحصل موجبة كلية ونفي نقيض هذا الحكم وهو ما كان يزعمه الضالفة من سالبه جزئية هي انه ليس مبعوثا الى بعض الناس كالجمجم وانه رسول العرب خاصة وعلى هذا يكون الجن مسكوتا عنهم بالنسبة الى هذه الآية قلادة دليل آخر على كونه مبعوثا الى الثقلين لان تكون منافية لدلالة هذه الآية لان التقديم قد استوفى حظه من الخاصة من غير تعرض الجن ثم لما بين انه لكل فرد فرد من أفراد الناس رسول أو جب طاعته بقوله من يطع الرسول فقد أطاع الله لان طاعة الرسول لكونه رسولا فيها رسول لان تكون الطاعة لله قال مقاتل في هذه الآية ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول من أحبني فقد

ابن زريع قال ثنا سعيد بن قتادة قوله واذا جاءهم أمر من الامن أو الخوف أذاعوا به يقول سار عوايه وأفسوه **حدثنا** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدي واذا جاءهم أمر من الامن أو الخوف أذاعوا به يقولوا اذا جاءهم أمر من الامن أو الخوف أذاعوا به حتى يبلغ عدوهم أمرهم **حدثني** محمد بن سعد قال ثنا أبي قال ثنا عبي بن أبيه عن ابن عباس قوله واذا جاءهم أمر من الامن أو الخوف أذاعوا به يقولوا أفسوه وشعوا به **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن جريح واذا جاءهم أمر من الامن أو الخوف أذاعوا به قال هذا في الاخبار اذا غزت سرية من المسلمين تخبر الناس بينهم فقالوا أصاب المسلمين من عدوهم كذا وكذا فافشوه بينهم من غير أن يكون النبي صلى الله عليه وسلم هو الذي أخبرهم قال ابن جريح قال ابن عباس قوله أذاعوا به قال أعلنوه وأفسوه **حدثني** يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله أذاعوا به قال والذين أذاعوا به قوم اما منافقون واما آخرون وضعفوا **حدثت** عن الحسين بن القزح قال سمعت أبا معاذ يقول أفسوه وشعوا به وهم أهل النفاق **القول** في ناويل قوله (ولو رده الى الرسول والى أولى الامر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم) يعني جل ثناؤه بقوله ولو رده الامر الذي نالهم من عدوهم والمسلمين الى رسول الله صلى الله عليه وسلم والى أولى أمرهم يعني والى أمرائهم وسكتوا فلم يذيعوا ما جاءهم من الخبر حتى يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم أو ذور أمرهم هم الذين يقولون الخبر عن ذلك بعد ان ثبتت عندهم صحته أو باوله فيصححوه ان كان صحيحا أو يبطلوه ان كان باطلا لعلمه الذين يستنبطونه منهم يقول لعلم حقيقة ذلك الخبر الذي جاءهم به الذين يبحثون عنه ويستخرجونه منهم يعني أولى الامر والهواة والميم في قوله منهم من ذكر أولى الامر يقول لعلم ذلك من أولى الامر من يستنبطه وكل مستخرج شيئا كان مستتر عن أبصار العيون أو عن معارف القلوب فهو له مستنبط يقال استنبطت الركبة اذا استخرجت ماءها ونبتها أو انبتها والنبت الماء المستنبط من الارض ومنه قول الشاعر

قريب قراه ما ينال عدوه * له نبت أي الهوان قطوب

يعني بالنبت الماء المستنبط وبخوالذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك **حدثني** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدي ولو رده الى الرسول والى أولى الامر يقول ولو سكتوا وردوا الحديث الى النبي صلى الله عليه وسلم والى أولى أمرهم حتى يتكلم هو بعلمه الذين يستنبطونه يعني عن الاخبار وهم الذين ينقرون عن الاخبار **حدثنا** بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد بن قتادة ولو رده الى الرسول والى أولى الامر منهم يقول الى علمائهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم لعلمه الذين يفحصون عنه وجمعهم ذلك **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن جريح ولو رده الى الرسول حتى يكون هو الذي يخبرهم والى أولى الامر منهم الفقه في الدين والعقل **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن أبي جعفر عن الربيع عن أبي العالية ولو رده الى الرسول والى أولى الامر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم يتبعونه يتحسسونه **حدثنا** أبو بكر بن قال ثنا ابن ادريس قال ثنا ابن جريح قال ثنا أبو حنيفة قال ثنا ابن جريح قال ثنا شبل عن ابن أبي نجیح عن مجاهد قوله يستنبطونه قال قولهم ما كان ماذا منهم **حدثني** المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجیح عن مجاهد مثله **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا أبي عن أبي جعفر عن الربيع عن أبي العالية الذين يستنبطونه قال يتحسسونه **حدثني** محمد بن سعد قال ثنا أبي قال ثنا عبي بن أبيه عن ابن عباس لعلمه الذين يستنبطونه منهم يقول لعلمه الذين يتحسسونه منهم **حدثت** عن الحسين بن القزح قال سمعت أبا معاذ يقول

أحب الله ومن أطاعني فقد أطاع الله فقال المنافقون لقد قاذف الرجل الشرك هو ينهى أن يعبد غير الله ويريد أن يتخذ ربا كما اتخذ

والالم تكن طاعته فيما أخطأ طاعة
لله . - من تولى قيل هو التولى
بالقاب أى حلك يا محمد على
الظواهر - وأما البواطن فلا
تعرض لها قيل هو التولى
بالتظاهر . وعنه فلا ينبغي أن نغتم
بسبب ذلك التولى فيما أرسلناك
لتحفظ الناس عن المعاصي فإن من
أضله الله لم يقدر أحد على ارشاده
والمعنى فيما أرسلناك لتستعمل
بزجرهم عند ذلك التولى كقوله
لا تكفرا في الدين ثم نسحق بآية
الجهاد ثم حكى سيرة المنافقين بقوله
ويقولون أى حين ما أمرتهم
بشيء طاعة أى أمرنا وشأننا طاعة
والنصب في مثل هذا جازم معنى
أطعناك طاعة ولكن الرفع بدل
على ثبات الطاعة واستقراره . فلهذا
لم يقرأ بغيره فأبرزوا من عندك
بيت طائفة منهم غير الذى تقول أى
دبرن خلاف ما أمرت به وما ضمنت
من الطاعة قال الزجاج كل أمر
تفكر واقع كشيء أو نام لو فى
مصالحه ومفاسده كثيرا قيل هذا
أمر مبيت وفى اشتقاقه وجهان
الاول ان أصل الاوقات للغير كان
يجلس فى بيته فى الليل فهناك
يكون الخاطر أصفى والشواغل
أقل فلا جرم سمى الفكر المستقصى
تدينا الثنى قال الاخفش اذا واد
العرب قرض الشعر بالقوافى بانغواى
التفكير فيه فسمى الفكر البليغ
تدينا فاشتقاقه من آيات لشعرهم
انه تعالى خص طائفة من المنافقين
بالتبويت وذكره فى التخصيص
وجهين أحدهما انه ذكر من علم
انه يبنى على كفره ونفاقه فاما من
علم انه يرجع عن ذلك فلم يذكرهم
وانها ان دله الطائفة كانوا قد سهر واليلهم فى التبيت وغيرهم سهروا وسكتوا ولم يبيتوا فلا جرم لم يذكروا قلت

أخبرنا عبيد بن سليمان قال سمعت الضحاك يقول فى قوله يستنبطونه منهم قال يتبعونه **حدثني**
يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد فى قوله واذا جاءهم أمر من الامن أو الخوف أذاعوا
به - حتى يبلغ والى أولى الامر منهم قال الولاة الذين يكونون فى الحرب عليهم الذين يتفكرون
فيظنرون لما جاءهم من الخبر أصدق أم كذب باطل فيبطلونه أو حق فيحقونه قال وهب هذا
فى الحرب وقرأ أذاعوا به ولو فعلا لجاز هذا وردوا الى الله والى الرسول والى أولى الامر منهم
الآية ﴿القول فى تارىل قوله﴾ (ولو لا فضل الله عليكم ورحمته لاتبعتم الشيطان الا قليلا)
يعنى بذلك جل ثناؤه ولو لا انعام الله عليكم أيها المؤمنون بفضله وتوفيقه ورحمته فانقذكم مما اتى به
هؤلاء المنافقين الذين يقولون لرسول الله صلى الله عليه وسلم اذا أمرهم بما امر طاعة فاذا برزوا من عنده
بيت طائفة منهم غير الذى تقول لكنتم مثلهم فاتبعتم الشيطان الا قليلا كما تبعوه هؤلاء الذين وصف
صفتهم وخاطب بقوله تعالى ذكره ولو لا فضل الله عليكم ورحمته لاتبعتم الشيطان الذين خاطبهم بقوله
جل ثناؤه يا أيها الذين آمنوا اخذوا حذر كما فاعروا ثبات أو انقروا جميعا ثم اختلف أهل التأويل فى
القبيل الذى استثناهم فى هذه الآية من هم ومن أى شئ من الصفات استثناهم فقال بعضهم هم
المستنبطون من أولى الامر استثناهم من قوله لعلمه الذين يستنبطونه منهم وفى عنهم أن يعلموا
بالاستنباط ما يعلم به غيرهم من المستنبطين من الخبر الوارد عليهم من الامن أو الخوف ذكر من قال
ذلك **حدثنا** بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قال انما هو العلم الذى
يستنبطونه منهم الا قليلا منهم ولو لا فضل الله عليكم ورحمته لاتبعتم الشيطان الا قليلا **حدثنا** الحسن
ابن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة فى قوله ولو لا فضل الله عليكم ورحمته لاتبعتم
الشيطان الا قليلا يقول لاتبعتم الشيطان كما لكم وأما قوله الا قليلا فهو كقوله لعلم الذين يستنبطونه
منهم الا قليلا **حدثني** الثنى قال ثنا سويد بن نصر قال أخبرنا ابن المبارك قراءة عن سعيد عن
قتادة ولو لا فضل الله عليكم ورحمته لاتبعتم الشيطان الا قليلا قال يقول لاتبعتم الشيطان كما لكم وأما الا
قليلا فهو كقوله لعلم الذين يستنبطونه منهم الا قليلا **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا جراح
عن ابن جرير قال نحوه بعنى نحوه قول قتادة وقال لعلموه الا قليلا وقال آخرون بل هم الطائفة الذين
وصفهم الله انهم يقولون لرسول الله صلى الله عليه وسلم طاعة فاذا برزوا من عنده يبتغوا به الذى قالوا
ومعنى الكلام واذا جاءهم أمر من الامن أو الخوف أذاعوا به الا قليلا منهم ذكر من قال ذلك **حدثني**
الثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال نبي معاوية عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله ولو لا فضل الله
عليكم ورحمته لاتبعتم الشيطان فانقطع الكلام وقوله الا قليلا فهو فى أول الآية يتخبر عن المنافقين قال
واذا جاءهم أمر من الامن أو الخوف أذاعوا به الا قليلا يعنى بالقليل المؤمنين كقول الجدلته الذى أنزل
الكتاب عدلا فيما لم يجعل له عوجا **حدثني** يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد هذه الآية مقدمة
ومؤخرة انما هى أذاعوا به الا قليلا منهم ولو لا فضل الله عليكم ورحمته لم ينج قليل ولا كثير وقال آخرون
بل ذلك استثناء من قوله لاتبعتم الشيطان وقالوا الذين استثنوا هم قوم لم يكونوا هم واجبا كان
الآخرون هم وابه من اتباع الشيطان فعرف الله الذين أنقذهم من ذلك موقع نعمة منهم واستغنى
الآخريين الذين لم يكن منهم فى ذلك ما كان من الآخريين ذكر من قال ذلك حدث عن الحسين
ابن العرج قال سمعت أبا معاذ يقول أخبرنا عبيد بن سليمان قال سمعت الضحاك يس مزاحم يقول فى
قوله ولو لا فضل الله عليكم ورحمته لاتبعتم الشيطان الا قليلا قال هم أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
كانوا حدثوا أنفسهم بما هم من أمم والشيطان الا طائفة منهم وقال آخرون معنى ذلك ولو لا فضل الله
عليكم ورحمته لاتبعتم الشيطان جميعا قالوا وقوله الا قليلا خرج شخرج الاستثناء فى اللفظ وهو دليل
على الجميع والاحاطة بانه ولو لا فضل الله عليهم ورحمته لم ينج أحد من الضلالة فجعل قوله الا قليلا دليلا على

ووجه ثالث وهو ان هذا النوع من الكلام أجلب للقلب وأدخل في عدم الانكار (١٠٩) والله يكتب ما يتون ينسبه في صحائف

أعمالهم ويحجز بهم عليه أو يكتبه في جملة ما يوحى اليك فيطالعك على أسرارهم فأعرض عنهم وتوكل على الله في شأنهم فان الله ينتقم لك منهم اذا قوى أمر الاسلام وعزت أنصاره قال بعضهم الامر بالاعراض منسوخ بآية الجهاد والاكترون على ان الصغى مطلق فلا حاجة الى السترام النسخ والله تعالى أعلم * التاريل خدوا حذركم وهو ذكر الله فانقروا ثمان جاهدوا بالرياضات من عالم التفرقة وهو عالم الحيوانية أو انقروا جميعا من عالم الجمعية وهو عالم الروحانية الى عالم الوحدة وان منكم أيها الصديقون لمن ليبتطن من المدعين المتكاسلين في السير القانعين بالاسم النازلين على الرسم مصيبة شدة وبجاهدة فضل من الله مواهب غيبية وعالوم لدنية ومرتبة عند الخواص وقبول عند العوام يشتركون الحياة الدنيا يشتركون حظوظ النفس بحقوق الرب فيقتل نفسه بسيف الصدق أو يغلب عليها بالظفر فتسلم على مدة والمستضعفين من الرجال أي الارواح الضعيفة استضعفتها نفوس باستيلائها عليها والنساء أي القلوب فان القلب لاروح كالزوجة للزوج لتصرف الروح في القلب لتصرف الزوج في الزوجة والولدان الصفات الجيدة المتولدة بين الروح والقلب من هذه القرية قرية البدن الظالم أهلها وهو النفس الامارة بالسوء نصير اشعثا مريباً ألم ترائى الذين قبل لهم من أهل السلامة كفووا أيديكم من الاعتصام بحبل أهل الملامة واقبوا الصلاة وتوالى الزكاة فانكم استم

الاحاطة واستشهدوا على ذلك بقول الطرماح بن حكيم في مدح يزيد بن المهلب أشم كثير يدي النوانى * قليل المثالث والقادحة قالوا فظاهر هذا القول وصف المدح بان فيه المثالث والمعائب ومعلوم أن معناه انه لا مثالث فيه ولا معائب لان من وصف رجلا بان فيه معائب وان وصف الذي فيه من المعائب بالقلة فانما ذمهم ولم مدحه ولكن ذلك على ما وصفنا من نفي جميع المعائب عنه قالوا فكذلك قوله لا تبعتم الشيطان الا قليلا انما معناه لا تبعتم جميعكم الشيطان * وأولى هذه الاقوال بالصواب في ذلك عندى قول من قال عنى باستثناء القليل من الاذاعة وقال معنى الكلام واذ جاءهم أمر من الامن أو الخوف أذاعوا به الا قليلا لاولو رده الى الرسول وانما قلنا ان ذلك أولى بالصواب لانه لا يخلو القول في ذلك من أحد الاقوال التي ذكرنا وغير جائز أن يكون من قوله لا تبعتم الشيطان لان من تفضل الله عليه بفضله ورحمته فغير جائز أن يكون من تبع الشيطان وغير جائز أن يحمل معنى كتاب الله على غير الغالب المفهوم بان ظاهر من الخطاب في كلام العرب فتوجيه الى المعنى الذي وجهه اليه القائلون معنى ذلك لا تبعتم الشيطان جميعا ثم زعم أن قوله الا قليلا دليل على الاحاطة بالجميع هذا مع خروجهم من تاويل أهل التاويل لوجهه وكذلك لوجه لتوجيه ذلك الى الاستثناء من قوله لعمري الذين يستنبطونه منهم لان علم ذلك اذا ورد الى الرسول وإلى أولى الامر منهم فبه رسول الله صلى الله عليه وسلم أولو الامر منهم بعد وضوح لهم استوى في علم ذلك كل مستنبط حقيقة فلا وجه لاستثناء بعض المستنبطين منهم وخصوص بعضهم بعلوم استواء جميعهم في ذلك. واذا كان لا قول في ذلك الا ما قد أدخل هذه الاقوال الثلاثة ما بيننا من الخلل فينبغي ان الصحيح من القول في ذلك هو الرابع وهو القول الذي قضينا له بالصواب من الاستثناء من الاذاعة ﴿ القول في تاويل قوله ﴾ (فقاتل في سبيل الله لا تكف الا بنفسك وحرص المؤمن عسى الله أن يكف باس الذين كفروا والله أشد باسا وأشد تنكيلا) يعنى بذلك جل ثناؤه فقاتل في سبيل الله لا تكف الا بنفسك فجاهر يا محمد أعداء الله من أهل الشرك به في سبيل الله يعنى في دينه الذي نرعه لك وهو الاسلام وقاتلهم فيه بنفسك فاما قوله لا تكف الا بنفسك فانه يعنى لا يكفك الله فيما فرض عليك من جهاد عدوه وعدوك الا ما حلك من ذلك دون ما جل غيرك منه أى انك انما تتبع بما اكتسبته دون ما اكتسبه غيرك وانما عليك ما كلفته دون ما كلفه غيرك ثم قال له وحرص المؤمن يعنى وحرصهم على قتال من أمرتك بقتلهم معك عسى الله أن يكف باس الذين كفروا يقول لعل الله أن يكف قتال من كفر بالله وحمده وادانته وأنكر رسالتك عنك وعظم وتكايبتهم وقد بينا فيما مضى ان عسى من الله واجبة بما أئفى عن اعادته في هذا الموضوع والله أشد باسا وأشد تنكيلا يقول والله أشد تنكيا في عدوه من أهل الكفر به منهم فيك يا محمد وفي أصحابك فلا تنكح عن قتالهم فاني راصد بهم بالباس والتنكيا والتنكيل والعقوبة لا وهن كيدهن وأضعف باسهم وأعلى الحق عليهم والتنكيل مصدر من قول القائل نكحت بفلان فانما أنسكل به تنكيلا اذا أوجعته عقوبة كجاءتنا بشر من معاذ قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا سعيد بن قتادة قوله وأشد تنكيلا أى عقوبة ﴿ القول في تاويل قوله ﴾ (من يشفع شفاعته حسنة يكن له نصيب منها ومن يشفع شفاعته سيئة يكن له كفل منها) يعنى بقوله جل ثناؤه من يشفع شفاعته حسنة يكن له نصيب منها من بصر يا محمد شفعوا لى أصحابك فيشفعهم في جهاد عدوهم وقتالهم في سبيل الله وهو الشفاعته الحسنة يكن له نصيب منها يقول يكن له من شفاعته تلك نصيب وهو الحظ من نواب الله وجزيل كرامته ومن يشفع شفاعته سيئة يقول وتر أهل الكفر بالله على المؤمنين به فيقاتلهم معهم وذلك هو الشفعة السيئة يكن له كفل منها يعنى بالكفل النصيب والحظ من الوزر والاثم وهو ما خوذ من كفل البعير والمركب وهو الكلاء أو الشئ بهما عليه شبيه بالسرجه على الدابة يقال منه جاء فلان مكفلا اذا جاء على مركب قد

أهل الغرام فاقنوا بدار السلام والام لارباب الغرام من أصل الملام اذا فربق منهم يخشون الناس ويخافون لومة اللئيس ولو كان من

قرب فموت بالاجال فان لنا كل لحظة موتة في ترك حظه فيا أيها الطالب في ذى البطالة الذين غلب عليكم حب الدنيا فاعدكم عن طلب المولى أينما تكو فوايدرككم الموت اضطارا ان لم تخموا قبل أن تموتوا اختيارا ولو كنتم في بروج مشيدة أجسا قوية مجسمة وان تصبهم يعني لاهل البطالة حسنة من فتوحات غيبية بقولوا هذه من عند الله لا يرون للشيخ فيما عليهم حق وان تصبهم سيئة من الرياضات والمجاهدات يقولوا للشيخ هذه من عندك أي بسببك وسببك قل كل من عند الله القبض والبسط والفرح والترحم ما أصابك من فتح وموهبة فن الله فضلا وكرما وما أصابك من سيئة بلاء وعناء فن شؤم صفات نفسك الامارة والحقيق فيه ان للاعمال أربع مراتب التقدير والخلق وهاتان من الله تعالى والكسب والفعل وهاتان من العبدوان كان العبد وكسبه وفعله كالهاتين خلقها الله تعالى فانهم وأرسلناك للناس رسولا يهتدون بهداه ويقيمون خطاؤهم ويقولون اذا كانوا حاضرين في محبتك تنعكس أشعة أنوار النبوة عليهم ويصغون باذانهم الواعية الى الحكم والمواعظ الوافية السمع والطاعة فاذا برزوا من عندك وهبت عليهم رياح الهوى عاد الطبع الميشوم الى أصله وهكذا حال أكثر مریدی هذا الزمان الى مشايخهم والله يكتب أى يغير عليهم ما يريدون لان الله لا يعبر ما يقوم حتى يغير ما بانفسهم فأعرض عنهم واصبر معهم وتوكل على الله فاعل الله يصلح

وطئ له على ما بينا لكوبه وقد قيل انه عنى بقوله من يشفع شفاعة حسنة يمكن له نصيب منها الآية شفاعة الناس بعضهم لبعض وغير مستند كمران تكون الآية نوات فيما ذكرنا ثم كل شافع بخير أو شر وانما اخترنا ما قلنا من القول في ذلك لانه في سياق الآية التي أمر الله نبيه صلى الله عليه وسلم فيما يحض المؤمنين على القتال فكان ذلك بالعدل ان اجاب رسول الله صلى الله عليه وسلم والوعيد ان أجب اجابته أشبهه منه من الحث على شفاعة الناس بعضهم لبعض التي لم يجزها ذلك ولا الهاذ كر بعد ذكر من قال ذلك في شفاعة الناس بعضهم لبعض **حدثني محمد بن عمرو** قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله من يشفع شفاعة حسنة يمكن له نصيب منها ومن يشفع شفاعة سيئة فقال شفاعة بعض الناس لبعض **حدثني المثنى** قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا سبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله **حدثت** عن ابن مهدي عن حماد بن سلمة عن حميد عن الحسن قال من يشفع شفاعة حسنة كان له فيها أجران لان الله يقول من يشفع شفاعة حسنة ولم يقل من يشفع **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن رجل عن الحسن قال من يشفع شفاعة حسنة كتب له أجره ما جرت منفعتها **حدثنا** يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد عن قول الله من يشفع شفاعة حسنة يمكن له نصيب منها قال الشفاعة الصالحة التي يشفع فيها وعمل بها هي بينك وبينه هما فيها شر يكان ومن يشفع شفاعة سيئة يمكن له كفل منها قال هما شر يكان فيها كما كان أهلها شر يكان ذكر من قال الكفل النصيب **حدثنا** بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله من يشفع شفاعة حسنة يمكن له نصيب منها أي حظ منها ومن يشفع شفاعة سيئة يمكن له كفل منها والكفل هو الاثم **حدثنا** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدي قوله يمكن له كفل منها أما الكفل فالحظ **حدثني المثنى** قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الله بن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع يمكن له كفل منها قال حظ منها فبئس الحظ **حدثني** يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد الكفل والنصيب واحد وقرا أبو بكر كفلين من رحمة الله **القول** في تاويل قوله (وكان الله على كل شيء مقبلا) اختلف أهل التاويل في تاويل قوله وكان الله على كل شيء مقبلا فقال بعضهم تاويله وكان الله على كل شيء حفيظا وشهيدا ذكر من قال ذلك **حدثني المثنى** قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى معاوية عن علي عن ابن عباس وكان الله على كل شيء مقبلا يقول حفيظا **حدثني المثنى** قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا سبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مقبلا شهيدا **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن رجل اسمه مجاهد مثله **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن جريج عن مجاهد مقبلا قال شهيدا حسيبا حفيظا **حدثني** أحمد بن عثمان بن حكيم قال ثنا عبد الرحمن بن شريك قال ثنا أبي عن خصيف عن مجاهد ابي الحجاج وكان الله على كل شيء مقبلا قال المقبت الحسيب وقال آخرون معنى ذلك القائم على كل شئ بالتدبير ذكر من قال ذلك **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج قال قال عبد الله بن كثير وكان الله على كل شئ مقبلا قال المقبت الواصب وقال آخرون هو القدير ذكر من قال ذلك **حدثنا** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدي وكان الله على كل شئ مقبلا أما المقبت فالقدير **حدثني** يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله وكان الله على كل شئ مقبلا قال على كل شئ قدير المقبت القدير * قال أبو جعفر والواصب من هذه الاقوال قول من قال معنى المقبت القدير وذلك ان ذلك فيما يذكر كذلك بلغة قريش وينشد الزبير عن رسول الله صلى الله عليه وسلم عن عبد المطلب

وذى ضغن كغفت النفس عنه * وكنت على مساوته مقبلا

أى قادر وقد قيل ان منه قول النبي صلى الله عليه وسلم كفى بالمرء أمنا أن يضيع من يقبت في رواية

بالهم (أفلا يتدبرون القرآن ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا واذا جاءهم أمر من الامن أو الخوف أذاعوا به من

من رهاها بقيت يعنى من هوت تحت يديه وفى ساطانه من أهله وعياله فبقوته فبقوته يقال منه
أفات فلان الشئ يقبته افاة وقا به يقوته قباة وقوتها والقوت الاسم وأما المقبوت فى بيت اليهودى
الذى يقول فيه ليت شعرى واشعرن اذا ما * قسربوها مطوية ودعيت
الى الفضل أم على اذا * حوسبت انى على الحساب مقبت
فان معناه فانى على الحساب موقوف وهو من غير هذا المعنى **ع** القول فى تاويل قوله (واذا حييتم
بتحية فحيوا باحسن منها أو ردوها) يعنى جل تماذبه بقوله واذا حييتم بتحية اذا دعى اليكم بطول الحياة
والبقاء والسلامة فحيوا باحسن منها أو ردوها يقول فادعوا لمن دعاكم بذلك باحسن مما دعاككم أو
ردوها يقول أو ردوا التحية ثم اختلف أهل التاويل فى صفة التحية التى هى أحسن مما يحيى به المحيا
والتي هى مثلها فقال بعضهم النى هى أحسن منها أن يقول المسلم عليه اذا قيل السلام عليكم وعليكم
السلام ورحمة الله ويزيد على دعاء الداعى له والرد أن يقول السلام عليكم مثلها قال قيل له أو يقول
وعليكم السلام فيدعو الداعى له مثل الذى دعاه ذكر من قال ذلك **حدثني** محمد بن الحسين قال
ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدى واذا حييتم بتحية فحيوا باحسن منها أو ردوها
يقول اذا سلم عليكم أحد فقل أنت وعليك السلام ورحمة الله أو تقطع الى السلام عليك كمالك
حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن جريح عن عطاء قوله واذا حييتم بتحية
فحيوا باحسن منها أو ردوها قال فى أهل الاسلام **حدثني** المثنى قال ثنا سويد قال أخبرنا بن
المبارك عن ابن جريح فبم أقرئ عليه عن عطاء قال فى أهل الاسلام **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا أبى
عن سفيان عن أبى اسحق عن شريح أنه كان برد السلام عليكم كما يسلم عليه **حدثنا** ابن وكيع قال
ثنا أبى عن ابن عون واسماعيل بن أبى خالد عن ابراهيم أنه كان برد السلام عليكم ورحمة الله **حدثنا**
ابن وكيع قال ثنا أبى عن سفيان عن عطية عن ابن عمر أنه كان يرد عليكم وقال آخرون بل
معنى ذلك فحيوا باحسن منها أهل الاسلام أو ردوها على أهل الكفر ذكر من قال ذلك **حدثني**
اسحق بن ابراهيم بن حبيب بن الشهيد قال ثنا حميد بن عبد الرحمن عن الحسن بن صالح عن سمائل
عن عكرمة عن ابن عباس قال من سلم عليكم من خلق الله فردد عليه وان كان مجوسيا فان الله يقول
واذا حييتم بتحية فحيوا باحسن منها أو ردوها **حدثنا** محمد بن بشار قال ثنا سالم بن نوح قال ثنا
سعيد بن أبى عمرو بن قتادة فى قوله واذا حييتم بتحية فحيوا باحسن منها للمسلمين أو ردوها على أهل
الكتاب **حدثنا** بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد بن قتادة فى قوله واذا حييتم بتحية
فحيوا باحسن منها للمسلمين أو ردوها على أهل الكتاب **حدثنا** بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال
ثنا سعيد بن قتادة قوله واذا حييتم بتحية فحيوا باحسن منها أو ردوها يقول حيوا أحسن منها أى
على المسلمين أو ردوها أى على أهل الكتاب **حدثني** يونس قال أخبرنا بن وهب قال ابن زيد فى قوله
واذا حييتم بتحية فحيوا باحسن منها أو ردوها قال أى حق على كل مسلم حيي بتحية أن يحيى باحسن
منها واذا حييا غير أهل الاسلام أن يرد عليه منسل ما قال * قال أبو جعفر وأولى التاويل بين بناويل
الآية قول من قال ذلك فى أهل الاسلام ووجه معناه الى أنه برد السلام على المسلم اذا حيياه تحية أحسن
من تحيته أو مثلها وذلك ان الصحاح من الاثار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه واجب على كل
مسلم رد تحية كل كافر باحسن من تحيته وقد أمر الله برد الاحسن والمثل فى هذه الآية من غير تمييزه
بين المستوجب رد الاحسن من تحيته عليه والمردود عليه مثلها بدلالة يعلمهم بحجة قول من قال عنى رد
الاحسن المسلم وبرد المثل أهل الكفر والصواب اذا لم يكن فى الآية دلالة على صحة ذلك ولا بحجة أتر لازم
من الرسول صلى الله عليه وسلم أن يكون الخيار فى ذلك الى المسلم عليه بين رد الاحسن أو المثل الا فى
الموضع الذى خص شيأ من ذلك سنة من رسول الله صلى الله عليه وسلم فىكون مسلما لها وقد نصت

فقاتل فى سبيل الله لا تكف الا
نفسك وحرص المؤمن بن عسى الله
أن يكف بأس الذين كفروا والله
أشد باسوا أشد نكرا لمن يشفع
شفاعة حسنة يكن له نصيب منها
ومن يشفع شفاعة سيئة يكن له
كفل منها وكان الله على كل شئ
مقينا واذا حييتم بتحية فحيوا
باحسن منها أو ردوها ان الله كان
على كل شئ حسيبا الله لا اله الا هو
ليجمعنكم الى يوم القيامة لا ريب
فيه ومن أصدق من الله حديثا
فما لكم فى المنافقين فئتين والله
أرأسهم بما كسبوا أتريدون أن
تهدوا من أضل الله ومن يضل الله
فلن تجده سبيلا ودوالو تكفرون
كالكفر واقفكون سوا فلا
تتخذوا منهم أولياء حتى يهاجروا
فببيل الله فان تولوا فخذوهم واقتلوهم
حيث وجدتموهم ولا تتخذوا منهم
وليا ولا نصيرا الا الذين يصلون الى
قوم بينكم وبينهم ميثاق أو جازم
حصرت صدورهم أن يقتلوك
أو يقتلوا قومهم ولو شاء الله
لساطهم عليكم فلقاتلوكم فان
اعتزلوكم فلم يقتلواكم وألقوا اليكم
السلم فاجعل الله لكم عليهم سبيلا
ستجدون آخرين يريدون أن
يامنوك ويمنوا قومههم كما اردوا
الى الفتنة اركسوا فيها فانم
يعتزلوك ويلقوا اليكم السلم ويكفوا
أيديهم فخذوهم واقتلوهم حيث
تقفتموهم وأولئك جعلنا لكم
عليهم سلطانا مبينا القراآت
ومن أصدق وكل ساكن بعدها
دال باسم الزاى على ورويس
وحجرة غير العجلى حصرت صدورهم
وبابه مدغما أبو عمرو وحجرة على

الانفسك ولعطف قوله وحرص على قوله فقائم المؤمنين ج لان عسى مستأنف لفظا ومصل معنى لانه ان جئت بنجح ما أمر به كفر وا ط تنكيلا ه نصب منها ط لابتداء شرط آخرج واوالعطف كفل منها مقبنا ه نصف الجزء ردوها ط حسبيا ه الا هو ط لاريب فيه ط حديثا ه بما كسبوا ط من أضل الله ط لتناهى الاستفهام الى الشرط سبيلا ه في سبيل الله ط وجدعوههم ص نصيرا ه ط أو يقتلوا نومهم ط فلقتا تلوكم ط السلم لان ما عده جواب فان سبيلا ه قومهم ط اركسوا فيها ج ثققتموهم ط مينا ه التفسير لما حكى عن المنافقين ما حكى وكان السبب فيه اعتقادهم أنه صلى الله عليه وسلم غير محق في ادعاء الرسالة أمرهم بالتفكير والتدبر وهو النظر في عواقب الامور وأدبارها ومنه قول أكنم لا يدبروا اعجاز امور قدولت صدورها ويقال في فصيح الكلام لو استقبلت من أمرى ما استدبرت أى لو عرفت في صدره ما عرفت من عاقبته وطاهر الآية يدل على أنه احتج بالقرآن على صحة نبوة محمد صلى الله عليه وسلم والانتقاع النظام دلالة القرآن على صدق النبي من ثلاثة أوجه الفصاحت والاشتمال على الغيوب والسلامة من الاختلاف وهو المقصود من الآية واختلف المفسرون في المراد من سلامته من الاختلاف فقال أبو بكر الاصم معناه ان المنافقين كانوا يتواطون في السر على أنواع كثيرة من المكابد

السنة أهل الكفر بالنبي عن رد الاحسن من تحيتهم عليهم أم مثلها الابان يقال وعابكم فلا ينبغي لاحد أن يتعدى ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فاما أهل الاسلام فان سلم عليهم منهم في الرد من الخيار ما جعل الله له من ذلك وقد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في تأويل ذلك بنحو الذي قلنا خبر وذلك ما حدثني موسى بن سهل الرملي قال ثنا عبد الله بن السري الانطاكي قال ثنا هشام بن لاحق عن عاصم الاحول عن أبي عثمان النهدي عن سلمان الغفاري قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال السلام عليك يا رسول الله فقال وعابك ورحمة الله فأتى آخره فقال السلام عليك يا رسول الله ورحمة الله فقال له رسول الله وعليك ورحمة الله وبركاته ثم جاء آخره فقال السلام عليك يا رسول الله ورحمة الله وبركاته فقال له وعليك فقال له الرجل يابني الله يابني أنت وأمي أنك فلان وفلان فلما علمك فرددت عليهم ما أكثر مما أردت علي فقال انك لم تدع لنا شيئا قال الله واذا حيتيم بخيبة فيموا باحد من منها أو ردوها فرددناها عليك فان قال قائل أفواجب رد التحية على ما أمر الله به في كتابه قيل نعم وبه كان يقول جماعة من المتقدمين ذكر من قال ذلك حدثني المثنى قال ثنا سويد قال أخبرنا ابن المبارك عن ابن جريح قال أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول ما رأيتني الا بوجبه قوله واذا حيتيم بخيبة فيموا باحد من منها أو ردوها حدثني المثنى قال ثنا سويد قال أخبرنا ابن المبارك عن سفيان عن رجل عن الحسن قال السلام تطوع والرد فربضة ﴿ القول في تأويل قوله (ان الله كان على كل شيء حسيبا) يعني بذلك جل ثناؤه ان الله كان على كل شيء بما يعملون أي الناس من الاعمال من طاعة ومعصية تحفيظا عليكم حتى يجازيكم بها جزاء كما حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد حسيبا قال حفيظا حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد أنه وأصل الحسيب في هذا الموضع عندي فعيل من الحساب الذي هو في معنى الاحصاء يقال منه حاسبت فلانا على كذا وكذا وفلان حاسبه على كذا وهذا حسيبه وذلك اذا كان صاحب حسابه وقد زعم بعض أهل البصرة من أهل اللغة ان معنى الحسيب في هذا الموضع الكافي يقال منه احسبني الشيء يحسبني احسابا بمعنى كفاني من قولهم حسبي كذا وكذا وهذا غلط من القول وخطا وذلك أنه لا يقال في أحسبت الشيء أحسبت على الشيء فهو حسيب عليه وانما يقال هو حسبه وحسيبه والله يقول ان الله كان على كل شيء حسيبا ﴿ القول في تأويل قوله (الله لا اله الا هو ليجمعنكم اليه يوم القيامة لا ريب فيه ومن أصدق من الله حديثا) يعني جل ثناؤه بقوله الله لا اله الا هو ليجمعنكم المعبود الذي لا تنبغي العبادة الا له هو الذي له عبادة كل شيء وطاعة كل طائفة وقوله ليجمعنكم اليه يوم القيامة يقول ليجمعنكم من بعد مماتكم وليجسرنكم جميعا الى موقف الحساب الذي يجازي الناس فيه باعمالهم ويقضى فيه بين أهل طاعته ومعصيته وأهل الاعيان به والكفر لا ريب فيه يقول لاشك في حقيقة ما أقول لكم من ذلك وأخبركم من خبري أي جاءكم اليه يوم القيامة بعد مماتكم ومن أصدق من الله حديثا يعني بذلك واعلموا حقيقة ما أخبركم من الخبر فاني جامعكم اليه يوم القيامة للجزاء والعرض والحساب والثواب والعقاب يقينا فتنسكوا في حتم ولا تنمروا في حقيقته فان قول الصدق الذي لا كذب فيه ووعدي الصدق الذي لا خلف له ومن أصدق من الله حديثا يقول وأي ناطق أصدق من الله حديثا وذلك ان الكاذب انما يكذب ليحتمل بكذبه الى نفسه ففعا أو يدفع به عنها ضرا والله تعالى ذكره خالق الضر والنفع فغير جائز ان يكون منه كذب لانه لا يدعوه الى اجتناب النفع ولا يدفع ضره عن نفسه أو يدفع ضره عنها سواء تعالى ذكره فيجوز ان يكون له في استعماله الكذب منه نظير ومن أصدق من الله حديثا وخبرنا ﴿ القول في تأويل قوله (فما لكم في المنافقين فئتين والله أركسهم بما كسبوا) يعني جل ثناؤه بقوله (فما لكم في المنافقين فئتين فما شأنكم أيها المؤمنون في أهل

كانت في جانب الامن ولم تقع اورث شبهة (114) لضعفة المسلمين في صدق الرسول لان المنافقين كانوا يرونهم من الرسول وان كانت في جانب

الخوف حصل اضطراب في الضعفة
وغيروا في الحيرة وأيضاً البحث عن
الارجاف موجب لهم والاسرار
وذلك لاوافق مصلحة المدينة فقد
يصل الخبر الى الكفار فاستعدوا
للقتل أو تخضروا في معنى الآية
أقوال الاول ولوردوا ذلك الخبر
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
والى أولى الامر وهم كبار الصحابة
البصراء بالامور والذين كانوا
يؤمرون منهم لعلمه لعلم تدبير
ما أخبروا به الذين يستنبطونه الذين
يستخرجون تدبير بغضهم وتجاربهم
ومعرفتهم بامور الحرب ومكايدها
واصل الاستنباط اخراج النبط
وهو الماء يخرج من البئر اول ما تخفر
فاستعبر لا استخراج المعاني والتدبير
الثاني كانوا يقفون من رسول الله
صلى الله عليه وسلم وأولى الامر على
امن ووثوق بالظهور وعلى بعض
الاعداء أو على خوف واستشعار
فيذيعونه فتعدوا اذا عنهم مفسدة
فقبيل لهم لو فوضوه الى الرسول
والى أولى الامر وكان لم يسهوا
لعلم الذين يستنبطون تدبيره كيف
يدبرونه وما ياتون ويذرون فيه
الثالث كانوا يسمعون من أقواه
بعض المنافقين شيئا من خبر السرايا
غير معلوم الصحة فيذيعونه فقبيل لهم
لو سكنوا حتى سمعوه من الرسول
وأولى الامر لعلموا بصحة وهو
ما يذاع أولا يذاع فالاستنبطون هم
الذيعون ومعنى يستنبطونه منهم
يتلقونه من الرسول وأولى الامر
ويستخرجون علمه من جهتهم
قالت العلماء في الآية دلالة على ان
القياس بحجولانهم أمر وان يرجعوا
في معرفة الوقائع الى أولى الامر من

فما لكم في المنافقين فنتين الا يذكركم لانهم كانوا رجلين من قريش كانا مع المشركين بمكة وكانا قد
تكاها بالاسلام ولم يهاجرا الى النبي صلى الله عليه وسلم فلما جاءنا من أصحاب نبي الله وهما مقبلان
الى مكة فقال بعضهم ان دماءهما أو أموالهما حلال وقال بعضهم لا يحل لكم وتشاجروا فيهما فانزل الله في
ذلك فما لكم في المنافقين فنتين والله أركسهم بما كسبوا حتى بلغ ولوشاء الله لسلطهم عليكم فلما نزلوا
صد ثنا القاسم قال ثنا أبو سفيان عن معمر بن راشد قال بلغني ان ناسا من أهل مكة كتبوا الى
النبي صلى الله عليه وسلم أنهم قد أسلموا وكان ذلك منهم كذبا فلو هوهم فاختلف فيهم المسلمون فقالت
طائفة دماؤهم حلال وقالت طائفة دماؤهم حرام فانزل الله فما لكم في المنافقين فنتين والله أركسهم
بما كسبوا صدث عن الحسين بن الفرج قال سمعت أبا معاذ يقول أخبرنا عبيد بن سليمان قال
سمعت الضحاك يقول في قوله فما لكم في المنافقين فنتين هم ناس تخلفوا عن نبي الله صلى الله عليه وسلم
وأقاموا بمكة وأعلنوا الايمان ولم يهاجروا فاختلف فيهم أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقالوا هم ناس من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وتبرأ من ولايتهم وآخرون وقالوا تخلفوا عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يهاجروا فاختلف فيهم أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
يتولاهم حتى يهاجروا وقال آخرون بل كان اختلافهم في قوم كانوا بالمدينة أرادوا الخروج عنها
نفاقا ذكر من قال ذلك صدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن
السدي فما لكم في المنافقين فنتين والله أركسهم بما كسبوا قال كان ناس من المنافقين أرادوا أن
يخرجوا من المدينة فقالوا للمؤمنين ان اقدأ صابنا أو جاع في المدينة وأتخناها فلنعنأ أن نخرج الى
الظهر حتى نتمائل ثم نرجع فانا كأصحاب يريدنا فطلقوا واختلف فيهم أصحاب النبي صلى الله عليه
وسلم فقالت طائفة أعداء الله المنافقون وددنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم أذن لنا فقاتلناهم وقالت
طائفة لا بل اخواننا تخمتم المدينة فاتخموها فخرجوا الى الظهر يتزهون فاذا برؤا رجعا فقال الله فما
لكم في المنافقين فنتين يقول ما لكم تسكونون فيهم فنتين والله أركسهم بما كسبوا وقال آخرون بل
زات هذه الآية في اختلاف أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في أمر أهل الافك ذكر من قال ذلك
صدثي بنس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زبدي في قوله فما لكم في المنافقين فنتين والله أركسهم
بما كسبوا حتى بلغ فلا تتخذوا منهم أولياء حتى يهاجروا في سبيل الله قال هذا في شأن بن أبي حين تكلم
في عائشة ما تكلم فقال سعد بن معاذ في أمر الى الله والى رسوله منه يريد عبد الله بن أبي بن سائل قال
أبو جعفر وأولى هذه الاقوال بالصواب في ذلك قول من قال نزلت هذه الآية في اختلاف أصحاب رسول
الله صلى الله عليه وسلم في قوم كانوا يردوا عن الاسلام بعد اسلامهم من أهل مكة وانما قلنا ذلك أولى
بالصواب لان اختلاف أهل التأويل في ذلك انما هو على أحد قولين أحدهما انهم قوم كانوا من أهل
مكة على ما قد ذكرنا بالرواية عنهم والآخر انهم قوم كانوا من أهل المدينة وفي قول الله تعالى ذكره فلا
تتخذوا منهم أولياء حتى يهاجروا وأوضح الدليل على انهم كانوا من أهل المدينة لان الهجرة
كانت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم الى داره ومدينته من سائر أراض الكفر فلما من كان
بالمدينة في دار الهجرة مقبلا من أهل الشرك فلم يكن عليه فرض هجرة لانه في دار الهجرة
كان وطنه ومقامه واختلف أهل العربية في نصب قوله فنتين فقال بعضهم هو منصوب على الحال كما
تقول مالك فأنما يعني مالك في حال القيام وهذا قول بعض البصريين وقال بعض نحوي الكوفيين
هو منصوب على فعل مالك قال ولا يقال كان المنصوب في ملك معرفة أو نكرة قال ويجوز في الكلام
ان يقول ملك السائر معناه لانه كالفعل الذي ينصب بكان وأطن وما أشبهها قال وكل موضع صحت
هكذا هذه العبارة الى آخرها بالاصل وهي غير ظاهرة والصدق فنتين منصوب اما بكان أو بصار
المقدرة تأمل اه صححه

المستنبطون فروايت النص لا تكون استنباطا فهو اذن ردو قعدا الى نظيرها وهو القياس واعتراض بالانسان ان المستنبطين هم

العلماء وأولو الأثراء بل هم المذيعون كما في القول الثالث - لما لکن الآية تنزلت في الحروب (۱۱۵) ولا يلزم من جواز الاستنباط في الوقائع

فيه فعل و يفعل من المنصوب جاز نصب المعرفة منه والذكرة كما ينصب كان وأظن لأنهن نواقص في المعنى وان ظننت انهن تامات وهذا القول أرى بالبراب في ذلك لان المطلوب في قول القائل مالك قائما القيام فهو في مذهب كان وأخوانه والظن وصوابها ﴿ القول في تاول قوله عز وجل (والله أركسهم بما كسبوا) اختلاف أهل التاويل في تاول قوله والله أركسهم فقال بعضهم معناه ردهم كما فلما ذكر من قال ذلك حد ثنا الحسن قال ثنا ججاج عن ابن جريح عن عطاء الخراساني عن ابن عباس والله أركسهم بما كسبوا ردهم وقال آخرون معنى ذلك والله أوقعهم ذكر من قال ذلك حدثنى المنثى قال ثنا عبد الله قال ثنا معاوية بن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس والله أركسهم بما كسبوا يقول أوقعهم وقال آخرون معنى ذلك أضلهم وأهلكهم ذكر من قال ذلك حد ثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا أبو سعيد عن معمر بن قتادة والله أركسهم قال أهلنا كهم حدثنى المنثى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الرزاق عن معمر بن قتادة والله أركسهم بما كسبوا أهلكهم بما أولوا حد ثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدي والله أركسهم بما كسبوا أهلكهم وقد أتيناه على البيان عن معنى ذلك قبل بما أغنى عن إعادته ﴿ القول في تاول قوله (أتر يدون أن تهودوا من أضل الله ومن يضل الله فلن تجده سبيلا) يعني جل ثناؤه بقوله أتر يدون أن تهودوا من أضل الله أي المؤمنين أن تهودوا إلى الاسلام فتوفقه للاقرار به والدخول فيه من أضله الله عنه يعني بذلك من خذله الله عنه فلم يوفقه للاقرار به وانما هذا خطاب من الله تعالى ذكره للفئة التي دافعت عن هؤلاء المنافقين الذين وصف الله صفتهم في هذه الآية ويقول لهم جل ثناؤه اتبعون هداية هؤلاء الذين أضلهم الله فخذلهم عن الحق واتباعه للاسلام دافعتكم عن قتالهم من أراد قتالهم من المؤمنين ومن يضل الله فلن تجده سبيلا يقول ومن خذله عن دينه واتباع أمره به من الأقرار به وبنيته محمد صلى الله عليه وسلم وابعاء به من عنده فأضله عنه فلن تجده سبيلا يقول فلا تجده طريقا يديه فيها إلى ادراك ما خذله الله ولا منهجا ﴿ القول في تاول قوله (ودولوا تكفرون كما كفروا فتكفونون سواء فلا تتخذوا منهم أولياء حتى يهاجروا في سبيل الله) يعني جل ثناؤه بقوله ودولوا تكفرون كما كفروا يعني أيها المؤمنون هؤلاء المنافقون الذين أنتم فيهم فتنت أن تكفروا فتجحدوا وحداية بكم وتصدق بكم محمد صلى الله عليه وسلم كما كفروا يقول كجحدواهم ذلك فتكفونون سواء يقول فتكفونون كفارائهم وتستون أنتم وهم في الشرك بالله فلا تتخذوا منهم أولياء حتى يهاجروا في سبيل الله يقول حتى يخرجوا من دار الشرك و يهاجروا أهلها الذين هم بالله مشركون إلى دار الاسلام وأهلها في سبيل الله يعني في ابتغاء دين الله وهو سبيله فيصير واعند ذلك مثلكم ويكون لهم حينئذ كماكم كما حدثنى محمد بن سعد قال ثنا أبي قال ثنا نبي عن أبي عن أبيه عن ابن عباس ودولوا تكفرون كما كفروا فتكفونون سواء فلا تتخذوا منهم أولياء حتى يهاجروا حتى يصنعوا كما صنعتهم يعني الهجرة يقول حتى يهاجروا في سبيل الله ﴿ القول في تاول قوله (فان تولوا فخذوهم واقتلوهم حيث وجدتموهم ولا تتخذوا منهم وليا ولا نصيرا) يعني بذلك جل ثناؤه فان أدبر هؤلاء المنافقون عن الاقرار بأنهم ورسوله وتولوا عن الهجرة من دار الشرك إلى دار الاسلام ومن الكفر إلى الاسلام فخذوهم أيها المؤمنون واقتلوهم حيث وجدتموهم من بلادهم وغير بلادهم أين أصبتموهم من أرض الله ولا تتخذوا منهم وليا يقول ولا تتخذوا منهم خليا لئلا يكم على أموركم ولا نصرا ينصركم على أعدائكم فانهم كفاروا لئلا يولونكم خبلا ودوامتكم وهذا الخبر من الله جل ثناؤه ابانته على صحة اتفاق الذين اختلف المؤمنون في أمرهم وتحذير ان دافع عنهم عن المدافعة عنهم وبخو الذي قلنا في ذلك قال أهل التاويل ذكر من قال ذلك حدثنى محمد بن سعد قال ثنا أبي قال ثنا نبي عن أبي عن أبيه عن

المتعلقة بها جواز الاستنباط في الوقائع الشرعية فان قسم أحد البابين على الآخر كان اثباتا للقياس الشرعي بالقياس الشرعي سيما لکن لم لا يجوز أن يكون المراد استخراج الاحكام الشرعية من النصوص الخفية أو من تركيبات النصوص أو بالبراءة الاصلية أو بحكم العقل كما يقول الاكثرون ان الاصل في المنافع الاباحة وفي المضار الحرمة وكل هذه الامور ليس من القياس الشرعي في شيء - لما أن القياس الشرعي داخل في الآية لکن بشرط كونه مفيدا للعلم بدليل قوله لعلمه الذين يستنبطونه ولا نزاع في مشله انما النزاع في أن القياس المفيد لا ظن هل هو حجة أم لا واجب بان صرف المستنبطين إلى المذيعين ليس بالقوى اذ لو كان المراد ذلك لكان الاسبق ينظم الكلام أن يقال ولوردوه إلى الرسول وإلى أولى الامر لعلموه من غير اقامة المظهر مقام المضمر وعن الثاني بان الامن أو الخوف عام في كل ما يتعلق بباب التكليف ولئن سلم انه مخصوص بامور الحرب فاذا عرف احكام الحروب بالقياس الشرعي لزم جواز التمسك به في سائر الوقائع اذ لا فائز بالفرق الا ترى ان من قال القياس حجة في باب البيعة لاني باب النكاح لم يلبثت اليه وعن الثالث أن شيئا من ذلك لا يسمى استنباطا وعن الرابع أن العلم قدر ادبه الظن الغالب لئلا لکن القياس الشرعي عندنا يفيد العلم لانه ما غلب على الظن أن حكم الله في الاصل معلل بكذا ثم غلب على الظن أن ذلك المعنى قائم في الفرع حصل ظن أن حكم الله في الفرع مساو لحكمه في الاصل وعند هذا الظن يقطع بانهم كلف بان يعمل على وفق هذا الظن ردها معنى قوله - الظن واقع في طريق

الحكم والحكمة فتطوع به كانه تعالى قال (117) مهم ما غلب على ظنك كذا في الواقعة الغلانية فاعلم قطعاً أن حكمي فيها كذا أما قوله

لا تبعتم الشيطان الا قليلاً فظاهره يقتضى اشكالاً وهو أن قليلاً من الناس لا يحتاج في عدم اتباع الشيطان الى فضل الله ورحمته لكن الاحتياج بالنسبة الى كل واحد من الناس ثابت بالاتفاق فهذا تناقض فذكر المفسرون في ازالة التناقض وجوهاً الاولى أن الاستثناء راجع الى قوله أذاعوا به كانه تعالى أخرج بعض المنافقين من هذه الاذاعة كما أخرجهم في قوله بيت طائفة الثانية انه عائد الى قوله العلماء يعني لعلمه الذين يستنبطونه منهم الا قليل قال الفراء والمبرد القول الاول أولى لان ما يعلم بالاستنباط فالقول يعلمه والاكثر يجمله وصرف الاستثناء الى ما ذكره يقتضى ضد ذلك قال الزجاج هذا غلط لانه لا راد به اذا الاستنباط ما يخرج بنظر دقيق وفكر غامض انما هو استنباط خبر واذا كان كذلك فالأكثر يعرفونه الا البالغ في البلاة والانصاف أن الاستنباط لو حل على مجرد تصرف الاخبار والاراجيف فكلام الزجاج الصحيح وان كان مجحولاً على استخراج الاحكام الشرعية كما مر فالقول ما ذكره الفراء والمبرد الثالث أن الاستثناء مصروف الى ما يليه كحقوق النسق لان الفضل والرحمة مفسران بشي خاص وفيه وجهان أحدهما قول جماعة من المفسرين أن المراد انزال القرآن وبعثة محمد والتقدير لولا بعثة محمد وانزال القرآن لا تبعتم الشيطان ولكفرتم بالله الا قليلاً منكم فان ذلك القليل يتقدم بعدم بعثة محمد ما كان يكفر بالله وهم مثل قس بن ساعدة وورقة بن نوفل وزيد بن

عربون فبعضهم كانوا مؤمنين بالله قبل بعثة محمد صلى الله عليه وسلم وثانها قول أبو مسلم أن المراد بالفضل والرحمة هنا مثل

اذا اتصلت قالت أكبر بن وائل * وبكر بنسبها والانوف رواغم
يعنى بقوله اتصلت انتسبت ولا وجه لهذا التاويل في هذا الموضوع لان الانتساب الى قوم من أهل الموادعة أو العهد لو كان يجب للمنتسبين اليهم ما لهم اذا لم يكن لهم من العهد والامان ما لهم لما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليقاتل قريشاً وهم انسابه السابقين الاولين ولاهل الايمان من الحق بايمانهم أكثر مما لاهل العهد بعهدهم وفي قتال رسول الله صلى الله عليه وسلم مشركي قريش بتركها الدخول فيما دخل فيه أهل الايمان منهم مع قرب انسابهم من انساب المؤمنين منهم الدليل الواضح ان انتساب من لا عهد له الى ذى العهد منهم لم يكن موجباً له من العهد ما لذي العهد من انتسابه فان ظن ذو غفلة ان قتال النبي صلى الله عليه وسلم لمن قاتل من انسابه المؤمنين من مشركي قريش انما كان بعد ما نسخ قوله الا الذين يصلون الى قوم بينكم وبينهم ميثاق فان أهل التاويل أجمعوا على أن ذلك نسخ قراءات بعد دفع مكة ودخول قريش في الاسلام ﴿القول في تاويل قوله (أوجواكم حصرت صدورهم أن يقاتلوكم أو يقاثلوا قومهم)﴾ يعنى جل ثناؤه بقوله أوجواكم حصرت صدورهم أن يقاتلوكم أو يقاثلوا قومهم فان تولوا فخذوهم واقتلوهم حيث وجدتموهم الا الذين يصلون الى قوم بينكم وبينهم ميثاق أو الا الذين جاؤكم منهم قد حصرت صدورهم عن أن يقاتلوكم أو يقاثلوا قومهم قد دخلوا فيكم ويعنى بقوله حصرت صدورهم ضاقت صدورهم عن أن يقاتلوكم أو أن يقاثلوا قومهم والعرب تقول لسكك من ضاقت نفسه عن شئ من فعل أو كلام قد حصرت منه الحصر في القراءة ونحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التاويل ذكر من قال ذلك حد ثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدي أوجواكم حصرت صدورهم يقولون رجوعاً فدخلوا فيكم حصرت صدورهم يقول ضاقت صدورهم أن يقاتلوكم أو يقاثلوا قومهم وفي قوله أوجواكم حصرت صدورهم أن يقاتلوكم أو يقاثلوا قومهم متروك ترك ذكره لدلالة الكلام عليه وذلك ان معناه أوجواكم قد حصرت صدورهم فترك ذكره لدلان من شأن العرب فعل

لتركتهم الدين الا القليل منكم وهم
أهل البصائر والعزائم من أفاضل
المؤمنين الذين يعلمون انه ليس من
شروط كونه حقا حصول الدولة في
الدين اذ لا تواتر الغنخ والظفر يدل
على كونه حقا بل الامر ولا انقطاع
النصر والغلبة يدل على كونه باطلا
بل الامر في كونه حقا بل لا ينبغي
على الدليل وهذا أحسن الوجوه
قوله فقاتل قيل انه جواب لقوله
ومن يقاتل في سبيل الله فيقتل كأنه
تعالى قال ان أردت الغور فقاتل
وقيل انه متصل بمعنى ما ذكر من
قصص المنافقين كذا وكذا فلا
تعتمد بهم ولا تلتفت اليهم بل قاتل
فانك لا تأخذ الا بعبادك فاذا أدبت
فرضك لم تكلف فرض غيرك
و يعلم من قوله وحرض المؤمنين أن
الواجب على الرسول انما هو الجهاد
وتحريض الناس على الجهاد أي
لحق والاحياء عليه فاذا أتى بالامر من
فقد خرج عن عهده التكليف
وايس عليه من كون غيره تاركا نبي
واعلم أن الجهاد في حق غير الرسول
من فرض الكفايات فالجهد
على الظن انه مفيد لم يجب بخلاف
رسول الله صلى الله عليه وسلم فإنه
على ثقة من النصر والظفر بدليل
قوله والله يعصمك من الناس
وبدليل قوله ههنا عسى الله أن يكف
باس الذين كفروا وعسى من الله
جزم لان الرجاء عليه محال فهو اطماع
واطماع الكفر بما يجاب فلزم الجهاد
وان كان وحده فلا جرم انه صلى الله
عليه وسلم قال في بدر الصغرى لا يخرج
وحدى نفرح وتبعه سبعون راكبا
ولولم يتبعه أحد لم يخرج وحده ثم انه
تعالى كف باس المشركين وأتقى

مثل ذلك تقول ان فلانا ذهب عقله بمعنى قد ذهب عقله ومسمى عندهم أصبحت نظرت الى ذات التنابير
بمعنى قد نظرت ولا ضمارة قدم الماضي جاز وضع الماضي من الأفعال في موضع الحال لان قد اذا
دخلت معها أدنته من الحال وأشبهه الاسماء وعلى هذه القراءة أعني حصرت قراءة القراء في جميع
الامصار وما يعر الأجماع المحجة عليها وقد ذكر عن الحسن البصري أنه كان يقرأ ذلك أوجاؤكم
حصرة صدورهم نصبا وهي محجة في العربية فصحة غير أنه غير جائزة القراءة هنا عندى بشذوذها
وخروجهما عن قراءة الاسلام ﴿ القول في ناويل قوله (ولو شاء الله لسلطهم عليكم فقاتلوكم
فان اعترفوا لكم فلم يقااتلوكم) والقوا اليكم السلم فما جعل الله لكم عليهم سبيلا) يعني جل ثناؤه ولو شاء
الله اسلطهم عليكم لقاتلوكم ولو شاء الله اسلط هؤلاء الذين يصلون الى قوم بينكم وبينهم ميثاق
فيدخلون في جوارهم وذمتهم والذين يجيؤنكم قد حصر صدورهم عن قتالكم وقتال قومهم عليكم
أي المؤمنون فقاتلوكم مع أعدائكم من المشركين ولكن الله تعالى ذكره كفهم عنكم بقوله جل
ثناؤه فاطيعوا الذي أنعم عليهم بكتفهم عنكم مع ساما أن ترجم به عليكم فيما أمركم به من الكف عنهم اذا
وصلوا الى قوم بينكم وبينهم ميثاق أوجاؤكم حصر صدورهم عن قتالكم وقتال قومهم ثم قال جل
ثناؤه فان اعترفوا لكم بقوله فان اعترفوا لكم هؤلاء الذين أمرتم بالكف عن قتالهم من المنافقين
بدخولهم في أهل عهدهم أو مصيرهم اليكم حصر صدورهم عن قتالكم وقتال قومهم فلم يقااتلوكم
والقوا اليكم السلم يقول وصالحوكم والسلم هو الاستسلام وانما هذا مثل كما يقول الرجل للرجل أعطيتك
قيادي وأقبلت اليك خطاى اذا استسلم له وانقاد لامر فكذلك قوله والقوا اليكم السلم انما هو
ألقوا اليكم قيادهم واستسلموا اليكم صلحهم منهم لكم وسلموا من السلم قول الطرماح
وذلك ان تمينا غادرت سلما * للاسد كل مصان وعنه الابد

يعنى بقوله سلم الاستسلام وبخوالذي قلنا في ذلك قال أهل التاويل ذكر من قال ذلك حديث
الثني قال ثنا ابن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع فان اعترفوا لكم فلم يقااتلوكم والقوا اليكم السلم قال
الصليح وأ. قوله فما جعل الله لكم عليهم سبيلا فإنه يقول اذا استسلم هؤلاء المنافقون الذين وصف
صفتهم صلحهم لكم فما جعل الله لكم عليهم سبيلا أي فلم يجعل الله لكم على أنفسهم وأموالهم
وذواربهم ونسائهم طريقا الى قتل أو سب أو غنيمه فباحة منه ذلك لكم ولا اذن فلا تعرضوا لهم في
ذلك الا سبيل خبير ثم نسخ الله جميع حكم هذه الآية والتي بعدها بقوله تعالى ذكره فاذا انسلك الشهر
الحرم فاقبلوا المشركين حيث وجدتموهم الى قوله فلو اسديهم ان الله غفور رحيم ذكر من قال ذلك
حديثا ابن حميد قال ثنا يحيى بن واضح عن الحسين بن يزيد عن عكرمة والحسن قالا فان
تولوا فخذوهم واقبلوهم حيث وجدتموهم ولا تتخذوا منهم وليا ولا نصيرا لا الذين يصلون الى قوم بينكم
وبينهم ميثاق الى قوله وأولئك جعلنا لكم عليهم سلطانا مبينا والقوا في الممحنة لا ينهاكم الله عن الذين لم
يقااتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبروهم وتقسطوا اليهم ان الله يحب المقسطين وقال فيها
انما ينهاكم الله عن الذين قاتلوكم في الدين وأخرجوكم من دياركم الى قاتلوكم هم الظالمون فنسخ هؤلاء
الآيات الاربعه في شان المشركين فقال براءة من الله ورسوله الى الذين عاهدتم من المشركين فسبحوا في
لارض أو بعة أشهر واعلموا أنكم غير معجزي الله وان الله ينجزي السكاقرين فجعل لهم أو بعة أشهر
يسبحون في الارض وأبطل ما كان قبل ذلك وقال في التي تليها فاذا انسلك الشهر الحرم فاقبلوا
المشركين حيث وجدتموهم وخذوهم واحصرهم واقعدوا اليهم كل مرصد ثم نسخوا استثنى فقال فان
تابوا أقاموا الصلاة وآتوا الزكاة الى قوله ثم أبلغه ما منه حديثا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد
الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة في قوله فان اعترفوا لكم قال نسختم فاقبلوا المشركين حيث وجدتموهم
حديث الثني قال ثنا الحجاج بن المنهال قال ثناهما من يحيى قال سمعت قتادة يقول في قوله الا الذين

كله يسد الله وانه لا يحدث شئ الا بقضاء الله سهل عليه الفتور وكان يعزل عن نقية الموت والله أشد بأمامن قريش وأشد تنكيبا تعذيبا لان عذاب الله دائم وعذاب غيره غير دائم وعذاب غير الله يخافه الله عنه وعذاب الله لا يقدر أحد على تخليصه منه وعذاب غير الله يكون من وجه واحد وعذاب الله يصل الى جميع الأجزاء ويشمل الروح والجسم فهذا طرف من الفرق والله أعلم بكنهه عذابه ونعوذ بالله من عقابه قوله سبحانه من يشفع شفاعة حسنة وجه نظامه يعرف من تفسيره وذلك انه قيل المراد منه تحريض النبي صلى الله عليه وسلم اياهم على الجهاد لانه اذا كان بامرهم بالغز وقد جعل نفسه شفيعا لهم في تحصيل الاغراض المتعلقة بالجهاد وأيضا التحريض وهو الحث على سبيل الرفق والتلطاف والتهديد بما يجرى الشفاعة وقيل كان بعض المنافقين يشفع لمنافق آخر في أن ياذن له الرسول في التخلف عن الجهاد وكان بعض المؤمنين يشفع لأمم من آخر عند موث من ثالث أن يحصل له عدة الجهاد فترت وتقل الواحدى عن ابن عباس ان الشفاعة الحسنة ههنا هي أن يشفع ايمانه بالله بقتال الكفار والشفاعة السيئة أن يشفع كفره بالله بجمعة الكفار وترك ايدانهم وقال مقاتل الشفاعة الى الله تعالى دعوة الله المسلم لما روى عن النبي صلى الله عليه وسلم من دعا لاخيه المسلم يظهر الغيب استجب له وقاله الملك ذلك مثل ذلك فذلك النصيب والدعوة على المسلم بضد ذلك وقال الحسن

يصلون الى قوم بينكم وبينهم ميثاق الى قوله فما جعل الله لكم عليهم سيلا ثم نسخ ذلك بعد في براءة وأمر نبيه صلى الله عليه وسلم أن يقاتل المشركين بقوله اقتلوا المشركين حيث وجدتموهم وخذوهم واحصروهم واقعدوا اليهم كل مرصد صدقني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله الا الذين يصلون الى قوم بينكم وبينهم ميثاق الآية قال نسخ ذلك كله أجمع نسخها الجهاد ضرب لهم أجل أربعة أشهر اما أن يسلموا واما أن يكون الجهاد في القول في تاويل قوله (ستجدون آخرين يريدون أن يامنوا ويامنوا قومهم كما اردوا الى الفتنة أركسوا فيها) وهؤلاء فريق آخر من المنافقين كانوا يظهرون الاسلام لرسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه ليامنوا به عندهم من القتل والسبوا وأخذ الاموال وهم ككفار يعلم ذلك منهم قومهم اذ القوه هم كانوا معهم وعبدوا ما يعبدونه من دون الله ليامنوا بهم على أنفسهم وأموالهم ونساءهم وذراريهم يقول الله كما اردوا الى الفتنة أركسوا فيها يعني كما ادعاهم الى الشرك بالله اريدوا فصاروا مشركين مثلهم واختلف أهل التاويل في الذين عنوا بهذه الآية فقال بعضهم هم ناس كانوا من أهل مكة أسلموا على ما وصفهم الله به من التقيتوه هم ككفار ليامنوا على أنفسهم وأموالهم وذراريهم ونساءهم يقول الله كما اردوا الى الفتنة أركسوا فيها يعني كما ادعاهم الى الشرك بالله اريدوا فصاروا مشركين مثلهم ليامنوا عند هؤلاء وهؤلاء ذكر من قال ذلك صدقني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد يريدون أن يامنوا ويامنوا قومهم قال ناس كانوا ياتون النبي صلى الله عليه وسلم فيسلمون بياض فيرجعون الى قريش فيرتكسون في الاوثان يبتغون بذلك أن يامنوا ههنا وههنا فامر بقتالهم ان لم يعتزلوا واصلوا صدقني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله صدقني محمد بن سعد قال ثنا أبي قال ثنا عبيد بن عمير قال ثنا أبي عن ابن عباس ستجدون آخرين يريدون أن يامنوا ويامنوا قومهم كما اردوا الى الفتنة أركسوا فيها يقول كما أرادوا أن يخرجوا من فتنة أركسوا فيها وذلك ان الرجل كان يوجد قدامكم بالاسلام فيقرب الى العود والحجر والى العقرب والخنفساء فيقول المشركون لذلك المتكلم بالاسلام قل هذا ربي للخنفساء والعقرب وقال آخرون بل هم قوم من أهل الشرك كانوا يطلبوا الامان من رسول الله صلى الله عليه وسلم ليامنوا عنده وعند أصحابه وعند المشركين ذكر من قال ذلك صدقنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله ستجدون آخرين يريدون أن يامنوا ويامنوا قومهم حتى كانوا بينهم قالوا يا نبي الله لا نقاتلك ولا نقاتل قومنا وأرادوا أن يامنوا نبي الله ويامنوا قومهم فابى الله ذلك عليهم فقال الله كما اردوا الى الفتنة أركسوا فيها يقول كما اعرض لهم بلاء هلكوا فيه وقال آخرون نزلت هذه الآية في نعيم بن مسعود الاشجعي ذكر من قال ذلك صدقنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدي قال ثم ذكر نعيم بن مسعود الاشجعي وكان يامن في المسلمين والمشركين ينقل الحديث بين النبي صلى الله عليه وسلم والمشركين فقال ستجدون آخرين يريدون أن يامنوا ويامنوا قومهم كما اردوا الى الفتنة أركسوا فيها يقول الى الشرك وأما تاويل قوله كما اردوا الى الفتنة أركسوا فيها فانه كما صدقني المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا ابن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع عن أبي العالبيه في قوله كما اردوا الى الفتنة أركسوا فيها قال كلما ابتلوا بما عوا فيها صدقنا بشر بن معاذ قال ثنا سعيد عن قتادة كلما اعرض لهم بلاء هلكوا فيه والقول في ذلك ما قد بينت قبل وذلك ان الفتنة في كلام العرب الاختبار والاركاس الرجوع فتاويل الكلام كما اردوا الى الاختبار ليرجعوا الى الكفر والشرك رجعوا اليه في قول في تاويل قوله (فان لم يعتزلوا ويعلقوا اليكم السلم ويكفوا أيديهم فخذوهم

واقتلوهم حيث ثقتهم وهم وأولئك جعلنا لكم عليهم سلطانا مبينا) يعني بذلك جل ثناؤه فان لم
يعتزلوكم أي المؤمنون هؤلاء الذين يريدون أن يامنوا بكم ويامنوا بقرآنهم وهم كما دعوا الى الشرك
أجابوا اليه وبلغوا اليكم السلم ولم يستسلموا اليكم فيعطوكم المعادو يصلحواكم كما صدق المثنى قال
ثنا اسحق قال ثنا ابن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع قال لم يعتزلوكم وبلغوا اليكم السلم قال الصلح
و يكفوا أيديهم يقولون يكفوا أيديهم عن قتالكم فخذوهم واقتلوهم ثم حيث ثقتهم وهم يقولون جل
ثناؤه فان لم يفعلوا فخذوهم أين أصبغوه من الارض ولقيتموهم فيها فاذتلوهم فان دماءهم لكم
حينئذ حلال وأولئك جعلنا لكم عليهم سلطانا مبينا يقول جل ثناؤه وهؤلاء الذين يريدون أن
يامنوا بكم ويامنوا بقرآنهم وهم على ما هم عليه من الكفران لم يعتزلوكم وبلغوا اليكم السلم و يكفوا أيديهم
جعلنا لكم حجة في قلوبهم أي ما الغيب وهم بمقامهم على كفرهم وتركهم هجرة دار الشرك مبينا يعني
انها تبين عن استحقاقهم ذلك منكم واصابتكم الحق في قلوبهم وذلك قوله سلطانا مبينا والسلطان هو
الحجة كما صدق المثنى قال ثنا قبيصة قال ثنا سفيان عن رجل عن عكرمة قال ما كان في
القرآن من سلطان فهو حجة صدقنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط
عن السدي قوله سلطانا مبينا أما السلطان المبين فهو الحجة **ع** القول في تاويل قوله (رما كان
لمؤمن أن يقتل مؤمنا الا خطأ ومن قتل مؤمنا خطأ فتحريره رقة مؤمنة ودية مسلمة الى أهله الا أن
يصدقوا) يعني جل ثناؤه بقوله وما كان المؤمن أن يقتل مؤمنا الا خطأ وما أذن الله للمؤمن ولا بإحاله
أن يقتل مؤمنا يقول ما كان ذلك له فيما جعل له ربه وأذن له فيه من الاشياء البتة كما صدقنا بشر بن
معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله وما كان المؤمن أن يقتل مؤمنا الا خطأ يقول
ما كان له ذلك فيما أتاه من ربه من عهد الله الذي عهد اليه وأما قوله الا خطأ فانه يقول الا أن المؤمن
قد يقتل المؤمن خطأ وليس له مما جعل له ربه فإباحه له وهذا من الاستثناء الذي تسميه أهل العربية
الاستثناء المنقطع كما قال جرير بن عطية

من البيض لم يناعن بعيدا ولم يبطأ * على الارض الار بطر بدرجل

يعني ولم يبطأ على الارض الا أن يبطأ ذيل البرد وليس ذيل البرد من الارض ثم أخبر جل ثناؤه بعباده بحكم
من قتل من المؤمنين خطأ فقال ومن قتل مؤمنا خطأ فتحريره رقة مؤمنة في ماله ودية
مسلمة يؤدبها عائلته الى أهله الا أن يصدقوا يقول الا أن يصدق أهل القتل خطأ على من لم يمتد يديه
قتيلهم فيعفو عنه ويتجاوزوا عن ذنبه فيسقط عنه وموضع ان من قوله الا أن يصدقوا ناصب لان معناه
فعليه ذلك الا أن يصدقوا وذكر أن هذه الآية نزلت في عياش بن أبي ربيعة المخزومي وكان قد قتل
رجلا مسلما بعد اسلامه وهو لا يعلم باسلامه ذكر الاء بذلك صدقنا محمد بن عمرو قال ثنا أبو
عاصم عن عيسى عن ابن أبي نجیح عن مجاهد في قول الله وما كان المؤمن أن يقتل مؤمنا الا خطأ قال
عياش بن أبي ربيعة قتل رجلا مؤمنا كان بعد بعه مع أبي جهل وهو أخوه لامة فاتبع النبي صلى الله
عليه وسلم وهو يحسب ان ذلك الرجل كان كافرا وكان عياش هاجرا الى النبي صلى الله عليه وسلم مؤمنا
فخاه أبو جهل وهو أخوه لامة فقال ان أمك تناشدك رجها وبتحتمها أن ترجع اليها وهي أسماء ابنة
مخزومة فاقبل معه فربطه أبو جهل حتى قدم مكة فلما رآه الكفار زادهم ذلك كفرا وافتتانا وقالوا ان أبا
جهل لم يقدر من محمد على ما يشاء وياخذ أصحابه **صدقنا** المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل
عن ابن أبي نجیح عن مجاهد بنحوه الا أنه قال في حديثه فاتبع النبي صلى الله عليه وسلم ذلك الرجل
وعياش حسبه انه كافر كاهرو كان عياش هاجرا الى المدينة مؤمنا فخاه أبو جهل وهو أخوه لامة فقال
ان أمك تناشدك رجها وحقها الار رجعت اليها وقال أيضا فياخذ أصحابه فيربطهم **صدقنا** القاسم
قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن جريح عن مجاهد بنحوه قال ابن جريح عن عكرمة قال كان

يختلف ذلك وعلى هذا فوجه النظم
أن التحريض على الجهاد بعث على
الفعل الحسن وانه نوع شفاعته كما
مر في القول الاول وعن مسروق
انه شفع شفاعته فاهدى اليه المشفوع
له جارية فغضب وردها وقال لو علمت
ما في قلبك لما تكلمت في حاجتك
ولا أتتكم فيما سبق منها قال أهل
اللغة الكفيل أيضا النصب فهل
لاختلاف اللفظين فائدة فاحيب
بان الكفيل اسم للنصب الذي يكون
عليه اعتماد الانسان ومنه يقال
كفيل البعير واكفيله اذا دار حول
سنامه كساعور وكب والكفيل
الضامن لان الغريم اعتمد عليه
والتقدير بمن يشفع شفاعته سنة يكن
له منها نصيب يعتمد عليه ويكون له
ذخيرة في معاشه ومعاده والغرض
التحكم وحده على ذلك مثل
فبشرهم بعذاب أليم وكان الله على
كل شيء مقبلا أي معتبرا وحنيفا
واستغافه من القوت لانه يمسك
النفوس ويحفظها والغرض انه
قادر على كل المقادير حفيظ
لجميع المعلومات فيجازي كل شافع
بما يليق حاله ثم لما أمر المؤمنين
بالجهاد أمرهم أيضا بان الاعدا ملو
رضوا بالسالمة أو يلغوا في المبارزة
بالسالم قبل قبولهم بل بالكرام أيضا
السلام دعاء بالسالمة وادعاء نوع
من الشفاعته والتحية ففعله من الحياة
ويجيبه الذاقص من باب التفعيل
على ففعله مثل تسليمة وتقرية لكنه
أدغم ههنا لاجتماع المثنيين وكانت
العرب تقول عند التلاقي حيا الله
دعاه بالحياة فابل الله ذلك بالسلام
ولعمري ان هذا أحسن لان الحياة
ان لم تكن مقروبة بالسالمة لم يعتد بهم

بل لعل المؤمن خير منها وان السلام اسم من أسماء الله تعالى فالابتداء به أولى ولان دفع الضرر أهم من جلب النفع وقد سلم الله على المؤمن في اني

محمد صلى الله عليه وسلم وسلم على لسان
جبريل تنزل الملائكة والروح فيها
بأذن ربهم من كل أمر سلام قال
المفسرون انه خاف على أمته أن
يصبر وامثل أمة موسى وعيسى قال
الله تعالى لانتم بدماء نبي وان
أخو جنتك من الدنيا الا اني جمعنا
جبرائيل خليفته لك ينزل الى أمك
كل ليلة فذروهم يبلغهم السلام مني
وسلم عليك على لسان موسى
والسلام على من اتبع الهدى
وسلم عليك على لسان محمد صلى
الله عليه وسلم وقل الحمد لله وسلام
على عباده الذين اصطفى وأمر محمد
صلى الله عليه وسلم بالسلام عليك
واذا جاءك الذين يؤمنون بآياتنا
فقل سلام عليكم وأمر المؤمنين
بالسلام عليك واذا حييتهم بتحية
فحيوا باحسان منها وسلم عليك على
ان ملك الموت الذين توفونهم
الملائكة طيبين يقولون سلام عليكم
قيل ان ملك الموت يسلم في أذن
المسلم السلام يقول يسلم في أذن
ويقول أجبنني فاني مشتاق اليك
واشتاق الجنة والحرور العين
اليك فاذا سمع المؤمن البشارة يقول
ملك الموت لا هدية أعز من
روحي فاقبض روحي هدية لك
وسلم عليك من الارواح الطاهرة
وأما ان كان من أصحاب اليمين فسلام
لك من أصحاب اليمين وسلم عليك
على لسان خزنة الجنة وقال لهم
خزنتها سلام عليكم طبتم فادخلوها
خالدين وسلم عليك على لسان
الملائكة في الجنة والملائكة يدخلون
عليهم من كل باب سلام عليكم بما
صبرتم وسلم عليك على لسان أهل
الجنة تحييتهم يوم يلقونه سلام

الحرب بن يزيد بن نبيشة من بني عامر بن لؤي بعد ذبح عياش بن أبي ربيعة مع أبي جهل ثم خرج
الحرب بن يزيد مهاجرا الى النبي صلى الله عليه وسلم فلقية عياش بالحررة فعلاه بالسيف حتى
سكت وهو يحسب انه كافر ثم جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره ونزلت وما كان لمؤمن أن يقتل
مؤمنا الا خطأ الآية فقرأها عليه ثم قال فمخزوم حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن
مفضل قال ثنا اسباط عن السدي وما كان لمؤمن أن يقتل مؤمنا الا خطأ قال نزلت في عياش بن أبي
ربيعة المخزومي فكان أخا لابي جهل بن هشام لانه وانه أسلم وهاجر في المهاجر من الاولين قبل قدوم
رسول الله صلى الله عليه وسلم فطلبه أبو جهل والحرب بن هشام ومعهم ارجل من بني عامر بن لؤي
فاتوه بالمدينة فتوكل عياش أحب اخوته الى أمه فكا مودعوا وقالوا ان أمك قد حلفت أن لا يظلمها بيت حتى
حتى ترأى وهي مضطجعة في الشمس فانم التنظر اليك ثم ارجع واعطوه موثقا من الله لا يهجره حتى
يرجع الى المدينة فاعطاه بعض أصحابه بغير اذنه نجييا وقال ان خفت منهم شيئا فاقعد على الخيبر فلما
أخرجوه من المدينة أخذوه فاقوه وجلده العاصري خلف ليعتقل العاصري فلم يزل محبوبا بمكة حتى
خرج يوم الفتح فاستقبله العاصري وقد أسلم ولا يعلم عياش بالسلام فضر به فقتله فانزل الله وما كان
لمؤمن أن يقتل مؤمنا الا خطأ يقول وهو لا يعلم انه مؤمن ومن قتل مؤمنا خطأ فخر برقبته مؤمنة ودية
مسلمة الى أهله الا أن يصدقوا فيتركوها والدية وقال آخرون نزلت هذه الآية في أبي الدرداء ذكر من
قال ذلك حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زبدي قوله وما كان لمؤمن أن يقتل مؤمنا
الا خطأ الآية قال نزل هذا في رجل قتله أبو الدرداء نزل هذا كله فيه كالوفاي سرية فعديل أبو الدرداء الى
شعب يريد حاجته فوجد رجلا من القوم في غنمه فحمل عليه بالسيف فقال لا اله الا الله قال فضر به ثم
جاء بغنمه الى القوم ثم وجد في نفسه شيئا فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فقال له رسول الله صلى
الله عليه وسلم ألا شققت عن قلبه فقال ما عسيت أجدهل هو يا رسول الله ادم أو ماء قال نعم أخذ به
بلسانه فلم تصدقه قال كيف بي يا رسول الله قال فكيف بلاله الا الله قال فكيف بي يا رسول الله قال
فكيف بلاله الا الله حتى تخمت أن يكون ذلك مبتدأ املاي قال ونزل القرآن وما كان لمؤمن أن يقتل
مؤمنا الا خطأ حتى بلغ الأثر يصدقوا فال الأثر يضعوها قال أبو جعفر والاصواب من القول في ذلك ان
يقال ان الله عرف عياش بهذه الآية ما على من قتل مؤمنا خطأ من كفارة ودية وجاز أن تكون الآية
نزلت في عياش بن أبي ربيعة وقتيله وفي أبي الدرداء وصاحبه وأي ذلك كان فالذي عنى الله تعالى
بالآية تعرف عباد ما ذكرنا وقد عرف ذلك من عمل عنه من عباده تنزيهه وغير ضارهم جهلهم بمن
نزلت فيه وأما الرقبة المؤمنة فان أهل العلم مختلفون في صفته فقال بعضهم لا تكون الرقبة مؤمنة حتى
تكون قد اختارت الايمان بعد بلوغها وصامت ولا يستحق الطغل هذه الصفة ذكر من قال
ذلك حدثني يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن عيسى عن أبي حيان قال سألت الشعبي عن قوله
فخر برقبته مؤمنة قال قد صلت وعرفت الايمان حدثني المشي قال ثنا أبو صالح قال ثنا
معاوية عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله فخر برقبته مؤمنة يعني بالمؤمنة من عقل الايمان
وصام وصلى حدثنا أبو بكر يرب قال ثنا وكيع عن الأعمش عن ابراهيم قال ما كان في القرآن من رقبته
مؤمنة فلا يجزى الامن صام وما كان في القرآن من رقبته ليست مؤمنة فالصبي يجزى حدث عن
يزيد بن هرون عن هشام بن حسان عن الحسن قال كل شيء في كتاب الله فخر برقبته مؤمنة فمن صام
وصلى وعقل واذا قال فخر برقبته فاشاء حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا
الثوري عن الأعمش عن ابراهيم قال كل شيء في القرآن فخر برقبته مؤمنة فالذي قد صلى وما لم تكن
مؤمنة فخر برقبته لم يصل حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة فخر بر
رقبة مؤمنة والرقبة مؤمنة عند قتادة من قد صلى وكان يكره أن يعق في هذا الطغل الذي لم يصل ولم يبلغ

وسلم عليك الى الابد سلام قولنا من رب رحيم ولما أراد اكرام يحيى عليه السلام وعده بالسلام في مواطن ثلاثة هي أشد ذلك

ولما كتبه يصالون على النبي يا أيها
 الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا
 تسليما وعن عبد الله بن سلام قال
 لما سمعت بقدم رسول الله صلى
 الله عليه وسلم دخلت في غمار الناس
 فأول ما سمعت عنه يا أيها الناس
 أفشوا السلام وأطعموا الطاعم
 وصلوا الأرحام وصلوا بالليل والناس
 نيام تدخلوا الجنة بسلام وكانت
 تحية النصارى وضع اليد على الغم
 وتحية اليهود الاشارة بالاصابع
 وتحية المجوس الانحناء وتحية
 الجاهلية حياك الله وتحيتهم للملوك
 أنتم صباحا فشتان ما بين تحياتهم
 وتحيتنا السلام عليك ورحمة الله
 وبركاته في هذا دليل على ان هذا
 الدين أشرف الأديان وأكملها وما
 يدل على فضيلة السلام عقلا أن الوعد
 بالنفع قد يقدر الانسان على الوفاء
 به وقد لا يقدر وأما الوعد بتبرك
 الضرر فإنه يقدر عليه لا محالة
 والسلام يدل عليه فهو أفضل
 أنواع التحية قال بعض العلماء فن
 دخل بيتا وجب عليه أن يسلم على
 الحاضر من لقوله تعالى فإذا دخلتم
 بيوتا فسلموا على أنفسكم وقال صلى
 الله عليه وسلم أفشوا السلام والامر
 للوجوب ولان السلام بشارة
 بالسلامة وازالة الضرر وهو واجب
 لقوله المسلم من سلم المسلمون من
 لسانه ويده ولانه من شعائر الاسلام
 واطهار شعائر الاسلام واجب وعن
 ابن عباس والنخعي وأكثر العلماء
 ان السلام سنة وأما الجواب
 فواجب بالاجماع لان ترك الجواب
 اهانة والاهانة ضرر والضرر حرام
 ولقوله تعالى وإذا حيتم تحية فحيوا
 يا حسن منها وظاهر الامر للوجوب

ذلك **حدثني** يحيى بن طحمة البرقي قال ثنا فضيل بن عباس عن مغيرة عن ابراهيم في قوله فخر بر
 رقية مؤمنة قال اذا عقل دينه **حدثنا** المثني قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الرزاق عن معمر عن
 قتادة قال في فخر بر رقية مؤمنة لا يجزى فيها **حدثني** المثني قال ثنا عبد الله بن صالح قال
 ثنى معاوية عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس فخر بر رقية مؤمنة يعني بالمؤمنة من قد عقل
 الايمان وصام وصلّى فان لم يجدر رقية فصيامة شهرين متتابعين وعليه دية مسلمة الى أهله الا أن يصدقوا بها
 عليه وقال آخرون اذا كان مولودا بين أبوين مسلمين فهو مؤمن وان كان طفلا ذكر من قال ذلك
حدثنا أبو كريب قال ثنا وكيع عن سفيان عن ابن جريح عن عطاء قال كل رقية ولدت في الاسلام
 فهي تجزى **قال** أبو جعفر وأولى العولن بالصواب في ذلك قول من قال لا يجزى في قتل الخطأ من
 الرقاب الا من قد آمن وهو يعقل الايمان من الرجال والنساء اذا كان من كل أنواعه على ملة من
 الملل سوى الاسلام وولديته وهو كذلك ثم لم يسلموا ولا واحد منهم حتى أعتق في كفارة الخطا وأما
 من ولد بين أبوين مسلمين فقد أجمع الجميع من أهل العلم انه وان لم يبلغ حد الاختيار والتمييز ولم يدرك
 الحلم فحكموا له بحكم أهل الايمان في الموارثة والصلاة عليه ان مات وما يجب عليه ان يحيى ويجب له
 ان يحيى عليه وفي المناكحة فاذا كان ذلك من جميعهم اجماعا فواجب له أن يكون له من الحكم فيما يجزى
 فيه من كفارة الخطا ان أعتق فيها من حكم أهل الايمان مثل الذي له من حكم الايمان في سائر المعاني
 التي ذكرناها وغيرها ومن أبي ذلك عكس عليه الامر فيه ثم سئل الفرق بين ذلك من أصل أو قياس فلن
 يقول في شيء من ذلك قول الأئمة في غيره مثله وأما الدية المسلمة الى أهل القتل فهي المدفوعة اليهم على
 ما وجب اليهم موفرة غير منتهقة حقوق أهلها منها وذلك عن ابن عباس انه كان يقول هي الموفرة
حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريح قال قال ابن عباس قوله ودية
 مسلمة الى أهله قال موفرة وأما قوله الا أن يصدقوا فانه يعني به الا أن يتصدقوا بالدية على القاتل أو على
 عاقلته فادعت التام من قوله يتصدقوا في الصادق فصار صادقا وقد ذكر أن ذلك في قراءة أبي الأث
 يتصدقوا **حدثني** المثني قال ثنا اسحق قال ثنا بكر بن الشرف في حرف أبي الا أن يتصدقوا
 القول في تاويل قوله (فان كان من قوم عدوا لكم وهو مؤمن فخر بر رقية مؤمنة) يعني جل
 ثناؤه بقوله فان كان من قوم عدوا لكم وهو مؤمن فان كان هذا القتل الذي قتله المؤمن خطا من قوم
 عدوا لكم يعني من عداة قوم أعداءكم في الدين مشركين لم يأمروكم الحرب على خلافكم على الاسلام
 وهو مؤمن فخر بر رقية مؤمنة يقول فاذا قتل المسلم خطارا جلا من عداة المشركين والمقتول مؤمن
 والقاتل يحسب انه على كفره فخر بر رقية مؤمنة واختلف أهل التاويل في معنى ذلك فقال بعضهم
 معناه وان كان المقتول من قوم هم عدوا لكم وهو مؤمن أي بين أظهرهم لم يهاجروا فقتله مؤمن فلا دية
 عليه وعليه فخر بر رقية مؤمنة ذكر من قال ذلك **حدثنا** محمد بن بشر قال ثنا يحيى بن سعيد
 عن سفيان عن سمالك عن عكرمة والمغيرة عن ابراهيم في قوله وان كان من قوم عدوا لكم وهو مؤمن
 قال هو الرجل يسلم في دار الحرب فيقتل قال ليس فيه دية وفيه الكفارة **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا
 أبي عن اسرائيل عن سمالك عن عكرمة في قوله وان كان من قوم عدوا لكم وهو مؤمن قال يعني
 المقتول يكون مؤمنا وقومه كفارا قال فليس له دية ولا سكن فخر بر رقية مؤمنة **حدثنا** المثني قال ثنا
 أبو غسان قال ثنا اسرائيل عن سمالك عن عكرمة عن ابن عباس في قوله فان كان من قوم عدوا
 لكم وهو مؤمن قال يكون الرجل مؤمنا وقومه كفارا فلا دية له ولا سكن فخر بر رقية مؤمنة **حدثنا**
 محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدي فان كان من قوم عدوا لكم
 وهو مؤمن في دار الكفر يقول فخر بر رقية مؤمنة وليس له دية **حدثنا** بشر بن معاذ قال ثنا
 يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة فان كان من قوم عدوا لكم وهو مؤمن فخر بر رقية مؤمنة ولا دية لاهله

السلام والرحمة زاد في جوابه البركة وان ذكر المجموع أعادها فقط فان منتهى الامر في السلام أن يقال السلام عليكم ورحمة الله وبركاته لان هذا القدر هو الوارد في التشهد وروى أن رجلا قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم السلام عليك يا رسول الله فقال وعليك السلام ورحمة الله وقال آخر السلام عليك ورحمة الله فقال وعليك السلام ورحمة الله وبركاته وجاء ثالث وقال السلام عليك ورحمة الله وبركاته فقال وعليك فقال نقصتني فابن قول الله في ويا احسن منها فقال انك لم تترك لي فضلا فرددت عليك مثله فقوله تعالى اوردوها أى اجمعوها بمنها ورسالة السلام كرهة رجعة اما اشارة الى هذه السورة والى التخيير بين الزيادة وتركها ورسالة الجواب فرض على الكفاية اذا قام به بعض سقط عن الباقيين والاولى أن يعرض به السك كثرارا للاكرام والاحسن أن يدخل حرف العطف فيقال وعليك السلام وهو واجب على الفور بقدر ما يعهد بين الايجاب والقبول في العقود فان اخرج عن ذلك كان ابتداء سلام لا جوابا واذا ورد عليه سلام في كتب فجاوبه بالكتابة أيضا واجب اقوله واذا حبيت بخية فحيا ومن قال لا تسخرن افراسنا السلام وجب عليه أن يفعل قال العلماء المبتدى قول السلام عليكم والحجيب يقول وعليك السلام ليقع الابتداء والاختتام بذكر الله فان خالف المبتدى فليكن الاختتام بحاله ويجوز سلام عليكم بل قالوا انه اولى من المعرف لان المنكر في القرآن

من أجل انهم كفار وليس بينهم وبين الله عهد ولا ذمة حدثنى المثنى قال ثنا الحاج قال ثنا حداد قال أخبرنا عطاء بن السائب عن ابن عباس انه قال في قول الله وان كان من قوم عدوا لكم وهو مؤمن الى آخر الآية قال كان الرجل يسلم ثيابي قومه فيقيم فيهم وهم مشركون فيمهم الجيش لرسول الله صلى الله عليه وسلم فيقتل فيمن يقتل فيعتق قاتله رقبته ولاديتة حدثننا ابن حنبل قال ثنا جابر عن مغيرة عن ابراهيم فان كان من قوم عدوا لكم وهو مؤمن فخر برقبته قال هذا اذا كان الرجل المسلم من قوم عدوا لكم اى ليس لهم عهد يقتل خطافان على من قتله تحري رقبته مؤمنة حدثنى المثنى قال ثنا ابو صالح قال ثنا معاوية عن علي عن ابن عباس وان كان من قوم عدوا لكم وهو مؤمن فان كان في أهل الحرب وهو مؤمن فقتله خطاف على قاتله أن يكفر تحري رقبته مؤمنة أو صيام شهرين متتابعين ولاديتة عليه حدثنى يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله وان كان من قوم عدوا لكم وهو مؤمن القتل مسلم وقومه كفار فخر برقبته مؤمنة ولا يؤدى اليهم المدينة فيقتلون بها عليكم وقال آخرون بل عنى به الرجل من أهل الحرب يقدم دار الاسلام فيسلم ثم يرجع الى دار الحرب فاذا امر بهم الجيش من أهل الاسلام هرب قومه وقام ذلك المسلم منهم فها يقتله المسلمون وهم يحسبونه كافرا ذكر من قال ذلك حدثنى محمد بن سعد قال ثنا ابي قال ثنا عنى قال ثنا عن ابي عن ابي عبد الله عن ابن عباس وان كان من قوم عدوا لكم وهو مؤمن فخر برقبته مؤمنة فهو المؤمن يكون في العدو من المشركين يسهعون بالسرية من أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم فيفرون ويثبت المؤمن فيقتل فيم تحري رقبته مؤمنة ﴿القول في تاول قوله﴾ (وان كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق فدية مسلمة الى أهله وتحري رقبته مؤمنة) يعنى جل ثناؤه بقوله وان كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق وان كان القتل الذى قتله المؤمن خطا من قوم بينكم وبينهم ميثاق فدية مسلمة الى أهله وتحري رقبته مؤمنة وليسوا أهل حرب لكم فدية مسلمة الى أهله يقول فعلى قاتله دية مسلمة الى أهله يتحملها عاقلته وتحري رقبته مؤمنة كفارة لقتله ثم اختلف أهل التاويل في صفة هذا القتل الذى هو من قوم بيننا وبينهم ميثاق أو مؤمن أو كافر فقال بعضهم هو كافر الا انه لزم قاتله دية لان له ولقومه عهدا فواجب أداء دية الى قومه له العهد الذى بينهم وبين المؤمنين وانما مال من أموالهم ولا يحل لأهله من شئ من أموالهم بغير طيب أنفسهم ذكر من قال ذلك حدثنى المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنا معاوية عن علي عن ابن عباس وان كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق يقول ذا كان كافرا في ذمتكم فعلى قاتله الدية مسلمة الى أهله وتحري رقبته مؤمنة أو صيام شهرين متتابعين حدثنى يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن عسيرة عن ابي جهم الزهري يقول دية الذى دية المسلم قال وكان يتاول وان كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق فدية مسلمة الى أهله حدثنى المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الله بن ادريس عن عيسى بن ابي المغيرة عن الشعبي في قوله وان كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق فدية مسلمة الى أهله قال من أهل العهد وليس يؤمن حدثنى المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا ابن مهدي عن هشيم عن مغيرة عن ابراهيم وان كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق وليس يؤمن حدثننا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة وان كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق فدية مسلمة الى أهله وتحري رقبته مؤمنة فقتله أى بالذى أصاب من أهل ذمته وعهده فن لم يجد فصيام شهرين متتابعين توبة من الله الآية حدثنى يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله وان كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق فدية مسلمة الى أهله يقول فادوا اليهم الدية بالميثاق قال وأهل الذمة يدخلون في هذا وتحري رقبته مؤمنة فن لم يجد فصيام شهرين متتابعين وقال آخرون بل هو مؤمن فعلى قاتله دية يؤدى الى قومه من المشركين لانهم أهل ذمة ذكر من قال ذلك حدثنى ابن حنبل قال ثنا جابر عن مغيرة عن ابراهيم وان كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق فدية مسلمة الى أهله

والسلام على من اتبع الهدى وقال عيسى والسلام على يوم ولدته وأيضاً المعروف يدل (١٢٣) على اصل الماهية والمنكر على الماهية مع

وصف الكمال ومن السنة أن يسلم
الراكب الزيادة هيبته على المائى
وراكب الفرس على راكب الجمار
والهغير على الكبير والاقبل على
الاكثر احتراماً للجماعة والقائم لانه
الواصل ٧ على القاعد ولان القائم
أهيب ومن السنة الجهر بالسلام
لانه أقوى فى ادخال السرور فى
القلب ومنها الابتداء به اظهاراً
للتواضع ومنها الانشاء والتعميم
لان الخصب يحاش والمصاحفة
عند السلام عادة النبي صلى الله عليه
وسلم قال اذا تصافح المسلمان تحات
ذنوبهم كما يتحات ورق الشجر
ومن استقبله رجل واحد فليقل
سلام عليكم وليصدق الرجل والممكن
لانه اذا سلم عليهم هاردا السلام عليه
ومن سلم الملك عليه فقد سلم من
عذاب الله ومن دخل بيتاً خالياً
فليسلم ويكون كانه سلام من الله
على نفسه أو سلام على من فيه من
مؤمنى الجن أو طلب السلامة ببركة
اسم السلام من فى البيت من
الشياطين والموديات ولو قال السلام
علينا وعلى عباد الله الصالحين كان
حسناً ومن السنة أن يكون المبتدئ
بالسلام على الطهارة وكذا الحبيب
روى ان واحداً سلم على رسول الله
صلى الله عليه وسلم وهو فى قضاءه
الحاجة فقام وتبهم ثم رد الجواب
واذا دخل يوم الجمعة والامام يخطب
فلا ينبغي أن يسلم لاشتغال الناس
بالاستماع فان سلم ورد بعضهم فلا
باس ولو اقتصر واعلى الاشارة
كان أحسن ومن دخل الحمام
فسأى الناس متزين سلم
عليهم فان لم يكونوا متزين لم يسلم
عليهم والاولى ترك السلام على

وتحرير رقبة مؤمنة قال هذا الرجل المسلم وقومه مشركون اهم عقد فيكون دينه لقومه وميرته
للمسلمين ويعقل عنه قومه واهم دينه حد شئ المنفى قال ثنا سواد قال أخبرنا ابن المبارك عن هشيم عن
أبي اسحق الكوفى عن جابر بن زيد فى قوله وان كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق وهو مؤمن حد شئ
المنفى قال ثنا اسحق قال ثنا ابن مهدي عن جاد بن سلمة عن نونس عن الحسن فى قوله وان كان من
قوم بينكم وبينهم ميثاق قال كانوا مؤمنين * قال أبو جعفر وأولى القولين فى ذلك بنا ويل الآية قول من
قال عنى بذلك المقول من أهل العهد لان الله أهدى ذلك فقال وان كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق
وهو مؤمن كما قال فى القتل من المؤمنين وأهل الحرب وعنى المؤمن منهم وهو مؤمن فسكان فى تركه
وصفه بالايمن الذى وصف به القليلين الماضى ذكرهما قبل الدليل الواضح على صحة ما قلنا فى ذلك
فان ظن طئان ان قوله تبارك وتعالى فدية مسلمة الى أهله دليلاً على انه من أهل الايمان لان الدية عنده
لا تكون الا للمؤمن فقد ظن خطأ وذلك ان دية الذمى وأهل الاسلام سواء لاجماع جميعهم على أن ديات
عبيدهم الكفار وعبيد المؤمنين من أهل الايمان سواء فكذلك حكم ديات أحرارهم سواء مع أن دياتهم
لو كانت على ما قال من خالفنا فى ذلك فجعلنا على النصف من ديات أهل الايمان أو على الثلث لم يكن
فى ذلك دليل على أن المعنى بقوله وان كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق من أهل الايمان لان دية
المؤمنة لاخلاف بين الجميع الا من لا يعد خلافاً على النصف من دية المؤمن وذلك غير مخبرهما من أن
تكون دية فكذلك حكم ديات أهل الذمى لو كانت مقصورة عن ديات أهل الايمان لم يخرجها ذلك
من أن تكون ديات فكيف والا مرفى ذلك بخلافه وديات المؤمنين سواء وأما الميثاق فانه العهد
والذموقدينا فى غير هذا الموضوع ان ذلك كذلك والاصل الذى منه أخذ بما أعنى عن اعادته فى هذا
الموضع ذكر من قال ذلك حد شئ محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط
عن السدى فى قوله وان كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق يقول عهد حد شئ الحسن بن يحيى قال
أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن الزهري فى قوله وان كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق قال هو
المعاهدة حد شئ المنفى قال ثنا أبو عسان قال ثنا اسرائيل عن سمك عن عكرمة عن ابن
عباس وان كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق عهد حد شئ ابن وكيع قال ثنا أبى عن اسرائيل
عن سمك عن عكرمة مثله فان قال قائل وما صفة الخطأ الذى اذا قتل المؤمن المؤمن أو المعاهد لزمته
دينه والكفارة قبل هو ما قال النخعي فى ذلك وذلك ما حد شئ ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن بن
مهدي قال ثنا سفيان عن المغيرة عن ابراهيم قال الخطأ أن يرد الشئ فى صيب غيره حد شئ أبو
كريب ويعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم قال الخطأ أن يرمى الشئ فى صيب
انسانا وهو لا يريد فهو خطأ وهو على العاقلة فان قال فمال دية الواجبة فى ذلك قيل أما فى قتل المؤمن
فمائة من الابل ان كان من أهل الابل على عاقلة فانه لاخلاف بين الجميع فى ذلك وان كان فى مبلغ
أسنانم الاختلاف بين أهل العلم منهم من يقول هى أربع وخمسون وعشرون منها حقة وخمسون وعشرون
جدعة وخمسون وعشرون بنات مخاض وخمسون بنات لبون ذكر من قال ذلك حد شئ ابن
بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن منصور عن ابراهيم عن عاصم بن عاصم عن ابي اسحق
شبه العمدة ثلاث وثلاثون حقة وثلاث وثلاثون جدعة وأربع وثلاثون تنية الى بارز عامها وفى الخطأ
خمسون وعشرون حقة وخمسون وعشرون بنات مخاض وخمسون وعشرون بنات
لبون حد شئ ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن فراس والشيبانى عن الشعبي
عن عاصم بن عاصم عن ابي طالب بمثله حد شئ ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن ابي اسحق
عن عاصم بن ضمرة عن عاصم بن عاصم عن ابي اسحق عن ابي اسحق عن ابي اسحق عن ابي اسحق
عن اشعث بن سوار عن الشعبي عن عاصم بن عاصم عن ابي اسحق عن ابي اسحق عن ابي اسحق عن ابي اسحق
عن اشعث بن سوار عن الشعبي عن عاصم بن عاصم عن ابي اسحق عن ابي اسحق عن ابي اسحق عن ابي اسحق

القارئ كيلا يقطع عليه القراءة باشتغاله بالجواب وكذا القول فبين كان مستغلاباً واية الحديث ومذا كيرة العلم أو بالاذان أو الائمة ولا يسلم

لاعب الترد ولا على المعنى ومطير
الحمام وكل من كان مشتغلا بنوع
معصية ولا منع من السلام على من
هو في مساومة أو معاملة وإذا دخل
الرجل بيته سلم على امرأته فإن
حضرت أجنبية هناك لم يسلم عليها
وإذا سلمت الأجنبية عليه وكان
يخاف في رد الجواب عليها ثم همة أو فتنة
لم يجب الرد بل الأولى أن لا يفعل
وحيث قلنا لا يسلم فلو سلم لم يجب
عليهم الرد لأنه أتى بفعل منهى عنه
وكان وجوده كعدمه وروى عن
النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال
لا يتبدأ اليهودي بالسلام وعن أبي
حنيفة أنه قال لا يتبدئه بسلام في
كتاب ولا في غيره وعن أبي يوسف
لا تسلم عليهم ولا تصالحهم وإذا
دخلت فقل السلام على من اتبع
الهدى ولا بأس في الدعاء بما
صلحه في دينه ورخص بعض
العلماء في ابتداء السلام عليهم إذا
دعت إلى ذلك حاجة أما إذا سلموا
عليه فاقبل أو أكثر العلماء ينبغي أن
تقول وعليك السلام وروى أن اليهود
تقول للمسلمين السلام عليكم وعن
الحسن يجوز أن يقول للكافر
وعليك السلام ولا يقل ورحمة الله
وانها استغفار وعن الشعبي أنه قال
لنصراني سلم عليه عليك السلام
ورحمة الله فقبل له في ذلك فقال أنيسر
في رحمة الله يعيش واعلم أن مذهب
أبي حنيفة أن من وهب لغير ذي
رحم حرم فله الرجوع فيها ما يشب
منها فإذا أتى بها فلارجوع له فيها
وقال الشافعي له الرجوع في حق
الولد وليس له الرجوع في حق
الأجنبي واحتج لابي حنيفة بالآية
وذلك أن التحية تشمل جميع أنواع
الأكرام فتشمل الهبة ومقتضاها ورجوع الرد إذا لم يصر مقابلا بالإحسان لأقل من الجواز وقال الشافعي هذا الأمر

منه وقال آخرون هي أخماس عشر وحققة وعشرون جذعة وعشرون بنات لبون وعشرون بنى
لبون وعشرون بنات مخاض ذكر من قال ذلك **حد ثنا** محمد بن بشار قال **ثنا** ابن أبي عدي عن
سعيد بن قتادة عن أبي مجلز عن أبي عبيدة عن أبيه عبد الله بن مسعود قال في الخطا عشرون حققة
وعشرون جذعة وعشرون بنات لبون وعشرون بنى لبون وعشرون بنات مخاض **حد ثنا** واصل بن
عبد الأعلى قال **ثنا** ابن فضال عن أشعث عن عامر عن عبد الله بن مسعود في قتل الخطا مائة من
الابل **أخماس عشر** جذاع وخمس حقا وخمس بنات لبون وخمس بنات مخاض وخمس بنو مخاض
حد ثنا مجاهد بن موسى قال **ثنا** يزيد قال أخبرنا سليمان التيمي عن أبي مجلز عن أبي عبيدة عن عبد الله
قال الدينة أخماس دية الخطا خمس بنات مخاض وخمس بنات لبون وخمس حقا وخمس جذاع وخمس
بنو مخاض واعتل قائلاً لهذه المقالة بحديث **حد ثنا** به أبو هشام الرباعي قال **ثنا** يحيى بن أبي زائدة
وأبو خالد الأحمر عن حجاج عن زيد بن جبير عن الحشف بن مالك عن عبد الله بن مسعود أن النبي صلى الله
عليه وسلم قضى في الدينة في الخطا **أخماس** قال أبو هشام قال ابن أبي زائدة عشرون حققة وعشرون
جذعة وعشرون ابنة لبون وعشرون ابنة مخاض وعشرون بنى لبون **حد ثنا** أبو هشام قال **ثنا**
يحيى عن أبيه عن أبي اسحق عن علقمة عن عبد الله أنه قضى بذلك وقال آخرون هي أربع غـيراتها
ثلاثون حققة وثلاثون بنات لبون وعشرون بنت مخاض وعشرون بنى لبون **ذ كور** ذكر من قال
ذلك **حد ثنا** ابن بشار قال **ثنا** محمد بن بكر قال **ثنا** سعيد بن قتادة عن عبد ربه عن أبي عمار
عن عثمان بن زيد بن ثابت قال في الخطا شبه العمد أربعون جذعة خلفه وثلاثون حققة وثلاثون بنات
مخاض وفي الخطا ثلاثون حققة وثلاثون جذعة وعشرون بنات مخاض وعشرون بنى لبون **ذ كور**
حد ثنا ابن بشار قال **ثنا** ابن أبي عدي عن سعيد بن قتادة عن سعيد بن المسيب عن زيد بن ثابت
في دية الخطا ثلاثون حققة وثلاثون بنات لبون وعشرون بنت مخاض وعشرون بنى لبون **ذ كور**
حد ثنا ابن بشار قال **ثنا** أبو عميرة قال **ثنا** سعيد بن بشير عن قتادة عن عبد ربه عن أبي عمار
عن عثمان بن عفان رضي الله عنه قال **حد ثنا** سعيد بن قتادة عن سعيد بن المسيب عن زيد بن
ثابت مثله * قال أبو جعفر والمواب من القول في ذلك أن الجميع مجمعون في الخطا المحض على
أهل الابل مائة من الابل ثم اختلفوا في ما بلغ أسنانها وأجمعوا على أنه لا يقصر بها في الذي وجبت له
الاسنان عن أقل ما ذكرنا من أسنانها التي حدتها الذين ذكرنا اختلافهم فيها وأنه لا يجاوز بها الذي
وجبت عن أهلاها وإذا كان ذلك من جميعهم اجمعوا قالوا واجب أن يكون مجزئاً من زمته دية قتل خطأ
أي هذه الاسنان التي اختلف المتخلفون فيها أداها إلى من وجبت له لأن الله تعالى لم يحدد ذلك بحدد
لا يجاوز به ولا يقصر عنه ولا رسوله إلا ما ذكرنا من اجمعهم فيها وأجمعوا عليه فإنه ليس للإمام
مجاوزة ذلك في الحكم بقتصير ولا زيادة وله التخفيف فيما بين ذلك بما رأى الصلاح فيه للفرق بين وان
كانت عاقلة القاتل من أهل الذهب فان لورثة القاتل عليهم عندنا ألف دينار وعليه علماء الامصار وقال
بعضهم ذلك تقويم من عمر رضي الله عنه للابل على أهمل الذهب في عصره والواجب أن يقوم في كل
زمان قيمتها إذا عدم الابل عاقلة القاتل واعتلوا بما **حد ثنا** ابن بشار قال **ثنا** عبد الرحمن قال **ثنا**
سفيان عن أيوب بن موسى عن مكحول قال كانت الدينة ترتفع وتخفض فتوفي رسول الله صلى الله عليه
وسلم وهي ثمانمائة دينار فشمى عمر بن عبد الله فجعلها ثمانمائة ألف درهم وألف دينار وأما الذين
أوجبوها في كل زمان من أهل الذهب ذهباً ألف دينار فقالوا ذلك فريضة فرضها الله على لسان رسوله
كفرض الابل على أهل الابل قالوا في اجمع علماء الامصار في كل عصر وزمان الامن شذ عنهم على
انهم لا تزد على ألف دينار ولا تنقص عنها أو وضع الدليل على انها الواجبة على أهمل الذهب وجوب
الابل على أهمل الابل لانها لو كانت قيمة مائة من الابل لاختلف ذلك بالزيادة والنقصان لتغير اسعار

تجول على الذئب بدليل أنه لو أئيب بما هو أقل منه سقطت مكنته الرد بالاجماع مع ان (١٢٥) ظاهر الآية يقضى ان يشاب بالاحسن ثم

احتج الشافعي على قوله بما روى
عن ابن عباس وابن عمر ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لرجل
ان يعطى عطية أو يهب هبة فيرجع
فيها الا الودق يعطى ولده ان الله
كان على كل شئ حسيبا فيحاسبكم
على محافظته حقوق الخيمة وغيرها
فكونوا على حذر من مخالفته ثم
أكد الوعيد بقوله الله لاله الا هو
ليجمعنكم فالاول توحيد والثاني
عدل كانه تعالى يقول من سلم
عليكم وحيا كم فاقبلوا سلامه
وأكرموه وعاموا لومعه بناء على
الظاهر فان البواطن انما يعرفها
الله الذي لاله الا هو وانما ينكشف
بواطن الخلق للخلق في يوم القيامة
الذي يجمع فيه الاولون والآخرون
للجزاء والحساب وقوله لاله الا هو
اما خبر المبتدأ واما اعتراض والخبر
ليجمعنكم والتقدير ر الله والله
ليجمعنكم الى يوم القيامة أي
ليضمنكم اليه ويجمعن بينكم وبينه
بان يبعثكم فيه والقيامة والقيام
كالطالبة والطلاب وهي قيامهم من
القبور أو قيامهم للحساب قال تعالى
يوم يقوم الناس لرب العالمين ومن
أصدق من الله حديثا استفهام على
سبيل الانكار وذلك ان الصدق
من صفات الكمال والكمال
لواجب أولى وأحق وأقدم وأتم
من غيره والمعتزلة تفو اعنه الكذب
بناء على أنه قبيح ومن كذب لم يكذب
الا لانه يحتاج الى أن يكذب لجر منفعة
أو دفع مضرة أو هو غنى عنه الا أنه
يجهل غناؤه وهو جاهل بقبحه أو هو
سفيه لا يفرق بين الصدق والكذب
في اخباره ولا يبالي بابه - مناطق
وربما كان الكذب أحسن على

الابل وهذا القول هو الحق في ذلك لما ذكرنا من اجماع الحجة عليه وأما من الورق على أهل الورق
عندنا فثمان عشرة ألف درهم وقد بينا العال في ذلك في كتابنا كتاب لطيف القول في أحكام شرائع
الاسلام * وقال آخرون انما على أهل الورق عشرة آلاف درهم وأما دية المعاهد
الذي بيننا وبين قومه ميثاق فان أهل العلم اختلفوا في مبلغها قال بعضهم دية الحر المسلم
سواء ذكر من قال ذلك **حدثني** المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا بشر بن السري عن ابراهيم بن
سعد عن الزهري ان أبا بكر وعثمان رضوان الله عليهما كانا يجعلان دية اليهودي والنصراني اذا كانا
معاهدين دية المسلم **حدثني** المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا بشر بن السري عن الدستوائى عن
يحيى بن أبي كثير عن الحكم بن عيينة عن ابن مسعود كان يجعل دية أهل الكتاب اذا كانوا أهل ذمة
كدية المسلمين **حدثنا** محمد بن المثنى قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن حماد قال سألني
عبد الحليم عن دية أهل الكتاب فاخبرته ان ابراهيم قال ان ديتهم وديتنا سواء **حدثنا** ابن المثنى قال ثنا
أبو الوليد قال ثنا حماد عن ابراهيم وداود عن الشعبي انه ما قال دية اليهودي والنصراني والمجوسى
مثل دية الحر المسلم **حدثني** يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم بن مغيرة عن ابراهيم قال كان
يقال دية اليهودي والنصراني والمجوسى كدية المسلم اذا كانت له ذمة **حدثني** يعقوب قال
ثنا ابن عليه قال ثنا ابن أبي نجيح عن مجاهد وعطاء انه ما قال دية المعاهد دية المسلم **حدثنا**
سوار بن عبد الله قال ثنا بشر بن المفضل قال ثنا المسعودى عن حماد عن ابراهيم أنه قال دية
المسلم والمعاهد سواء **حدثني** يعقوب قال ثنا ابن عليه عن أيوب قال سمعت الزهري يقول دية
الذي دية المسلم **حدثنا** أبو بكر بن قال ثنا ابن أبي زائدة عن أشعث عن عامر قال دية الذي
مثل دية المسلم **حدثنا** أبو بكر بن قال ثنا ابن أبي زائدة عن سعيد بن أبي عروبة عن أبي معشر
عن ابراهيم مثله **حدثني** أبو السائب قال ثنا أبو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم قال ثنا عبد
الحليم بن بيان قال أخبرنا محمد بن يزيد عن اسحق بن عمار وبلوغه أن الحسن كان يقول دية المجوسى
ثمانائة ودية اليهودي والنصراني أربعة آلاف فقال ديتهم واحدة **حدثنا** ابن بشار قال ثنا
عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن قيس بن مسلم عن الشعبي قال دية المعاهد والمسلم في كفارتهم سواء
حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن منصور عن ابراهيم قال دية المعاهد
والمسلم سواء وقال آخرون بل ديته على النصف من دية المسلم ذكر من قال ذلك **حدثنا** ابن
المثنى قال ثنا عبد الاعلى قال ثنا داود بن عمرو بن شعيب في دية اليهودي والنصراني قال جعلها
عمر بن الخطاب رضى الله عنه نصف دية المسلم والمجوسى ثمانمائة فمات لعمر بن شعيب ان الحسن
يقول أربعة آلاف قال لعله كان ذلك قبل وقال انما جعل دية المجوسى بمنزلة العبد **حدثنا** أبو
كريب قال ثنا عبد الله الأشجعي عن سفيان عن أبي الزناد عن عمر بن عبد العزيز قال دية المعاهد
على النصف من دية المسلم وقال آخرون بل ديته على الثلث من دية المسلم ذكر من قال ذلك
حدثني واصل بن عبد الاعلى قال ثنا ابن فضيل عن مطرف عن أبي عثمان قال وكان قاضيا لأهل
مرو قال جعل عمر رضى الله عنه دية اليهودي والنصراني أربعة آلاف وأربعة آلاف **حدثنا**
عمار بن خالد الواسطي قال ثنا يحيى بن سعيد عن الاعمش عن ثابت عن سعيد بن المسيب قال قال عمر
دية النصراني أربعة آلاف والمجوسى ثمانمائة **حدثنا** محمد بن المثنى قال ثنا عبد الصمد قال
ثنا شعبة عن ثابت قال سمعت سعيد بن المسيب يقول قال عمر دية أهل الكتاب أربعة آلاف ودية
المجوسى ثمانمائة **حدثنا** ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن ثابت عن سعيد بن
المسيب ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال فذكر مثله **حدثنا** ابن بشار قال ثنا ابن أبي عدي
عن سعيد عن قتادة عن أبي الملحان رجل من قومه روى يهوديا أو نصرانيا بسهم فقتله فرغ ذلك الى

حذركم من الصدق وكل هذه الامور من الحيكيم فيجب تنزيه عنها واعلم ان المسائل الاصلية قسمان منها ما العلم بحجة النبوة يحتاج الى

عمر بن الخطاب فاغرمه دينه أربعة آلاف وبه عن قتادة عن سعيد بن المسيب قال قال عمر دية اليهودي والنصراني أربعة آلاف أربعة آلاف **حدثني** يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم قال أخبرنا بعض أصحابنا عن سعيد بن المسيب عن عمر مثله قال ثنا هشيم قال أخبرنا يحيى بن سعيد عن سليمان بن يسار أنه قال دية اليهودي والنصراني أربعة آلاف والمجوسى ثمانمائة **حدثنا** سوار بن عبد الله قال ثنا خالد بن الحارث قال ثنا عبد الملك عن عطاء مثله **حدثني** عن الحسين بن الفرج قال سمعت أبا معاذ قال ثنا عبيد قال سمعت الضحاك في قوله من لم يجد فصيام شهر من متتابعين الصيام بان لا يجدر قبة وأما الدية فواجبة لا يبطلها شئ **القول** في تاويل قوله (من لم يجد فصيام شهرين متتابعين توبة من الله وكان الله عليهما حكيما) يعنى تعالى ذكره من لم يجد فصيام شهرين متتابعين فمن لم يجدر قبة مؤمنة بحورها كفارة خطاياه في قتله من قتل من مؤمن أو معاهد لعسره بثمن ما فصيام شهرين متتابعين يقول فعله صيام شهرين متتابعين واختلاف أهل التاويل في تاويل ذلك فقال بعضهم فيه بخبرنا ما قلنا ذكر من قال ذلك **حدثني** محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قول الله من لم يجد فصيام شهرين متتابعين قال من لم يجبد عتقا أو عتقا شئ أو عاصم في قتل مؤمن خطأ قال وأترأت في عياش بن أبي ربيعة قتل مؤمنا خطأ قال آخرون صوم الشهرين عن الدية والرقبة قالوا و تاويل الآية فمن لم يجدر قبة مؤمنة ولا دية يسلمها الى أهلها فعليه صوم شهرين متتابعين ذكر من قال ذلك **حدثني** المثنى قال ثنا سويد بن نصر قال ثنا ابن المبارك عن زكريا عن الشعبي عن مسروق أنه سئل عن الآية التي في سورة النساء من لم يجد فصيام شهرين متتابعين صيام الشهرين عن الرقبة وحدها أو عن الدية والرقبة فقال من لم يجدر فهو عن الدية والرقبة **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا أبي عن زكريا عن عامر عن مسروق بنحوه * قال أبو جعفر والصاب من القول في ذلك ان الصوم عن الرقبة دون الدية لان دية الخطا على عاقلة القاتل والكفارة على القاتل باجماع الخجة على ذلك نقلنا عن نبينا صلى الله عليه وسلم فلا يقضى صوم صائم عازم غيره في ماله والمتابعة صوم الشهرين ولا يقطعه بافطار بعض أيامه لغيره حائلة بينه وبين صومه ثم قال جل ثناؤه توبة من الله وكان الله عليهما حكيما يعنى رحمة من الله لكم الى التيسير عليكم بتحقيقه عنكم كما خفف عنكم من فرض تحريم الرقبة المؤمنة اذا عسرتم بها بايجابه عليكم صوم شهرين متتابعين وكان الله عليهما حكيما يقول ولم يزل الله عليهما يصلح عباده فيما يمكنهم من فرائضه وغير ذلك حكيم بما يقضى فيهم ويدبر **القول** في تاويل قوله (ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالد فيها وغضب الله عليه ولعنه وأعد له عذابا عظيما) يعنى بذلك جل ثناؤه ومن يقتل مؤمنا متعمدا قتله مریدا اتلاف نفسه بجزاؤه جهنم يقول فتوبه من قتله اياه جهنم يعنى عذاب جهنم خالد فيها يعنى باقيا فيها والهواء والالف في قوله فيها من ذكر جهنم وغضب الله عليه يقول وغضب الله عليه بقتله اياه متعمدا ولعنه يقول وأبعده من رحمة وأخزاه وأعد له عذابا عظيما وذلك ما لا يعلم قدر مبالغه سواه تعالى ذكره واختلف أهل التاويل في صفة القتل الذي يستحق صاحبه أن يسمى متعمدا بعد اجماع جميعهم على أنه اذا ضرب بوجع رجل اجد بجد حديد يجرح بجمده أو يبيض ويقطع فلم يقطع عنه ضربا به حتى أتلف نفسه وهو في حال ضربه اياه به فاصد ضربه به انه غامد قتله ثم اختلفوا فيما عد ذلك فقال بعضهم لا يهد الا بما كان كذلك على الصفة التي وصفنا ذكر من قال ذلك **حدثنا** أبو بكر يرب قال ثنا ابن أبي زائدة قال أخبرنا ابن جريح قال قال عطاء العمدة السلاح أو قال الحديد قال وقال سعيد بن المسيب هو السلاح **حدثنا** أبو بكر يرب ويعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم قال العمدة ما كان بجديدة وما كان بدون جديدة فهو شبه العمدة لا قود فيه **حدثنا** ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن

وقع الدور ومناه غير ذلك كاثبات الحشر والنشر فانه يمكن اثباته بالقرآن والحديث فاعلم ثم عاد الى حكاية أحوال المنافقين فقال فما لكم في المنافقين فنتين وهو منصوب على الحال والعامل معنوي مثل مالك فاعلم أى ما صنع وقيل نصب على أنه خبر كان أى ما لكم كنتم في شأن المنافقين فنتين استفهام على سبيل الإنكار أى لا تختلفوا في سبيل الله ففهموا بغيرهم ولا يكن قطعوا بغيرهم فقد ظهرت دلائل ذلك وانكشف جليلة الحال وذلك انه انزلت في قوم من العرب أتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة فسلموا وأصابوا اوباء المدينة وجماها فقالوا يا رسول الله تريد أن تخرج الى الصحراء فاذن لنا فيه فاذن لهم فلما خرجوا لم يزلوا يرحلون مرحلة مرحلة حتى لحقوا بالمشركين فذكركم المؤمنون فيهم فقال بعضهم نافقوا وقال بعضهم هم مسلمون فبين الله نفاقهم وقال مجاهد وقتادة هم قوم هاجروا من مكة ثم بداهم فرجعوا وكتبوا الى النبي دينك وما اخرجنا الا اجتماع المدينة والاشتياق الى بلدنا وعن زيد بن ثابت هم الذين تخلعوا يوم أحد وقالوا لو تعلم قتالنا لاتبعناكم وطعن بعضهم في هذا القول بان نسق الكلام وهو قوله حتى يهاجروا في سبيل الله ياباه اذا الهجرة تكون من مكة الى المدينة وعن عكرمة هم قوم أخذوا أموال المشركين وانطلقوا بها الى اليمامة وقيل هم العرييون الذين أغاروا على السرح وقتلوا يسار امولى النبي صلى الله عليه وسلم وقال ابن زيد نزلت في أهل الافك قال الحسن سمعهم

الذل والصغار والسبي والغنم بما كسبوا أي بما أظهره من الارتداد بعدما كانوا على النفاق ومن يضل الله فلن تجده سبب اللان الخلق لا يقدر على تبديل خلق الخالق وعلى خلاف مقتضى إرادته ومشيئته وهذا ظاهر في المقصود والمعتزلة يقولون قوله أركسهم بما كسبوا أي بسبب كسبهم وفعلهم ينفي القول بان ضلالهم حصل بخلق الله فاذن المراد من اضلال الله كسبهم بضلالتهم كما قال فلان يكفر فلانا أي ينسبهم إلى الكفر ويحكم عليهم بذلك أو المراد اضلالهم عن طريق الجنة وهو مفسر بمنع اللطاف ثم ذكر أنهم بالغرابة الكفر إلى أن تمنوا أن تصيروا كفارا فكيف تطمعون في إيمانهم وهو قوله ودوالو تكفرون كما كفروا فتكونون سواء أي في الكفر والمراد فتكونون أنتم وهم سواء إلا أنه اكتفى بذكر المخاطبين عن ذكر غيرهم لتقدم ذكرهم وقوله فتكونون عطف على تكفرون فلا تتخذوا منهم أولياء حتى يهاجروا أي حتى يذهبوا إلى إيمانهم المهاجرة الصحيحة المعتمدة وهي الهجرة في سبيل الله لا لغرض من الأغراض الفانية مثل قوله صلى الله عليه وسلم أنا بريء من كل مشرك وأما بريء من كل مشرك مع مشرك وكانت الهجرة واجبة إلى أن فتحت مكة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة لا هجرة بعد ذلك لكن جهادونية وعن الحسن أن حكم الآية ثابت في كل من أقام في دار

الغير عن إبراهيم قال العمدة كان بحديدة وشبه العمدة ما كان بخشبة وشبه العمدة لا يكون إلا في النفس **حدثني** أحمد بن حماد الدولابي قال قالنا سفيان عن عمرو بن طائوس قال من قتل في عصبية في يرمي يكون منهم بحجارة أو جلد بالسيماط أو ضرب باللعصى فهو خطا يدية الخطا ومن قتل عمدا فهو قوديدية **حدثنا** ابن حماد قال لنا جرير ومغيرة عن الحرث وأصحابه في الرجل يضرب الرجل فيكون مريضا حتى يموت قال أسأل الشهود أنه ضربه فلم يزل مريضا من ضربه حتى مات فان كان بسلاح فهو قودوان كان بغير ذلك فهو شبه العمدة وقال آخرون كل ما عمد الضارب اتلاف نفس المصروب فهو عمد إذا كان الذي ضرب الأغلب منه أنه يقتل ذكر من قال ذلك **حدثني** يعقوب بن إبراهيم قال لنا هشيم قال أخبرنا عبد الرحمن بن يحيى عن حبان بن أبي جبلة عن عبيد بن عمير أنه قال وأي عمده أو عمد من أن يضرب رجلا بعصا ثم لا يقطع عنه حتى يموت **حدثنا** ابن بشار قال لنا عبد الرحمن قال لنا سفيان عن أبي هاشم عن إبراهيم قال إذا خنقه بحبل حتى يموت أو ضربه بخشبة حتى يموت فهو القود وعلة من قال كل ما عمد الحديد خطا ما **حدثنا** ابن وكيع قال لنا أبي عن سفيان عن جابر عن أبي عازب عن النعمان بن بشير قال قال النبي صلى الله عليه وسلم كل شيء خطا إلا السيف وكل خطا أرس وعلة من قال حكم كل ما قتل المصروب به من شيء حكم السيف في أن من قتل به قتل عمدا ما **حدثنا** به ابن بشار قال لنا أبو الوليد قال لنا همام عن قتادة عن أنس بن مالك أن به وديا قتل جارية على أوضاع لها بين حجرين فأتى به النبي صلى الله عليه وسلم فقتله بين حجرين قالوا فإفاد النبي صلى الله عليه وسلم من قاتل بحجر وذلك غير حديد قالوا وكذلك حكم كل من قتل رجلا بشيء الأغلب منه أنه يقتل مثل المقتول به نظير حكم اليهودي القاتل الجارية بين الحجرين * قال أبو جعفر والصابغ من القول في ذلك عندنا قول من قال كل من ضرب إنسانا بشيء الأغلب منه أنه يتلغه فلم يقطع عنه حتى أتلغ نفسه به أنه قاتل عمدا كان المصروب به من شيء الذي ذكرنا من الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأما قوله جزاؤه جهنم خالد فيها فان أهل التأويل اختلفوا في معناه فقال بعضهم معناه جزاؤه جهنم أب جازاه ذكر من قال ذلك **حدثني** يعقوب بن إبراهيم قال لنا ابن عليه عن سليمان التيمي عن أبي مجلز في قوله ومن يقتل مؤمنا متعمدا جزاؤه جهنم قال هو جزاؤه وإن شاء تجاوز عنه **حدثنا** محمد بن المثنى قال لنا أبو النعمان الحكم بن عبد الله قال لنا شعبة عن بشار عن أبي صالح ومن يقتل مؤمنا متعمدا جزاؤه جهنم قال جزاؤه أن جازاه وقال آخرون عني بذلك رجل بعينه كان أسلم فارتد عن إسلامه وقتل رجلا مؤمنا قالوا فغني الآية ومن يقتل مؤمنا متعمدا مستحلا قتل جزاؤه جهنم خالد فيها ذكر من قال ذلك **حدثنا** القاسم قال لنا الحسين قال لنا حجاج عن ابن جريج عن عكرمة أن رجلا من الانصار قتل أخا مقيس بن ضبابة فاعطاه النبي صلى الله عليه وسلم الدية قبلها ثم وثب على قاتل أخيه فقتله قال ابن جريج وقال غيره ضرب النبي صلى الله عليه وسلم دية عن علي بن أبي النجار ثم بعث مقيسا وبعث معسر جلام بن بني فهر في حاجة للنبي صلى الله عليه وسلم فاحتل مقيس الفهرى وكان أيدا فضرب به الأرض ورضخ رأسه بين حجرين ثم ألقى ينغني قتلته به فهر وأحلت عقله * سرارة بنى النجار أرباب قارع

يلجأ فرأى فرض الهجرة إلى دار الإسلام قائما قال لمحققون الهجرة في سبيل الله يشهد بالانتقال من دار الكفر إلى دار الإيمان والانتقال

انه تعالى أخبر انه لو شاء لفعل وهذا
ينبى عن القدرة على الظلم وهو صحيح
عندنا ولا يدل على انه فعل الظلم
وأرادوا النزاع فيه فان اعترضوا
فان لم يعترضوا انكم والقوا اليكم
السلم أى الاقباد والاستسلام فما
جعل الله لكم عليهم سبيلا فأذن
لكم فى أخذهم وقتلهم سجدون
آخر بهم قوم من أسد وغطفان
كنوا اذا اتوا المدينة أسلموا وعاهدوا
ليأمنوا المسلمون فاذا رجعوا الى قومهم
كفروا ونكثوا وعهدهم كما مردوا
الى الفتنة كما مادعاهم قومهم الى
قتال المسلمين أركسوا فيها أى ردوا
مقلوبين منكوسين فيها وهذه
استعارة لشدة اصرارهم على الكفر
وعداوة المسلمين لان من وقع فى حفر
منكوسا تعذر خروجه فان لم
يعتزلوا ولم يلقوا أى ولم يلقوا ولم
يكفوا نفوذهم وقتلهم حيث
تفتتت قومهم حيث تكتمت منهم قال
الا كثرون وفيه دليل على انهم اذا
اعتزلوا قتلنا وطالبوا الصلح منا وكفوا
أيديهم عن ايدينا لم يجز لنا قتلهم
ولا قتلهم وهذا مبنى على أن المعلق
بكلهتان على الشرط يعلم عند
الشرط أماقوله سلطانا فعماحة
واضحة لا تكشاف حالهم فى الكفر
والغدر أو تسلط ظاهر حيث أذنا
لكم فى قتلهم (وما كان مؤمنا أن
يقتل مؤمنا الا خطأ ومن قتل مؤمنا
خطا فخر برقبته مؤمنة وتدية مسلمة
الى أهله الآن بعد قوفان كان
من قوم عدوكم وهو مؤمن فخر بر
رقبة مؤمنة وان كان من قوم بينكم
وبينهم ميثاق فدية مسلمة الى أهله
وتخر بر رقبته مؤمنة فمن لم يجد فصيام
شهرين متتابعين توبتم الله وكان
الله عابسا حكما ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالدا فيها وغضب الله عليه ولعنه وأعداها عذابا عظيما يا أيها الذين

هذه الآية فدر يجب أن يكون المشرك داخلا فيه لان الشرك من الذنوب فان الله عز ذكره قد أخبر انه
غير عاقر الشرك لاحد بقوله ان الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء والقتل دون
الشرك ﴿ القول فى تاويل قوله (يا أيها الذين آمنوا اذا ضربتم فى سبيل الله فتيبنوا ولا تقولوا
لمن ألقى اليكم السلم استمؤمنا تبتغون عرض الحياة الدنيا فعندنا من مغنايم كثيرة كذلك كنتم من قبل
فى الله عليكم فتيبنوا ان الله كان بما تعملون خبيرا) يعنى جل ثناؤه بقوله يا أيها الذين آمنوا يا أيها
الذين صدقوا الله وصدقوا رسوله فيما جاءهم به من عندهم اذا ضربتم فى سبيل الله يقول ذا ضربتم
مسير الله فى جهاد أعدائكم فتيبنوا يقول فتناووا فى قتل من أشكل عليكم مره فلم تعلموا حقيقة اسلامه
ولا كفره ولا تجلوا فقتلوا من التبس عليكم أمره ولا تتقدموا على قتل أحد الا على قتل من علمتموه
يقينا حربا لكم والله ورسوله ولا تقولوا لمن ألقى اليكم السلام يقول ولا تقولوا لمن استسلم لكم فلم
يقابلكم مظهر السلم انه من أهل ملتكم ودعوتكم لست مؤمنا فقتلتموه كذلك كنتم أنتم من قبل
يقول طاب متاع الحياة الدنيا فان عند الله مغنايم كثيرة من رزقه وفواضل نعمه فهو خير لكم ان أعطتم
الله فيما أمركم به ونهاكم عنه فابكم ما على طاعتكم اياه فالتسوا ذلك من عنده كذلك كنتم من قبل
يقول كما كان هذا الذى ألقى اليكم السلام فقتلتموه لست مؤمنا فقتلتموه كذلك كنتم أنتم من قبل
يعنى من قبل اعزاز الله دينه بنبأه وانصاره تستخفون بدينكم كما استخفى هذا الذى قتلتموه وأخذتم
ماله بدينه من قومه أن يظهره لهم حذر على نفسه منهم وقد قيل ان معنى قوله كذلك كنتم من قبل
كنتم كفارا مثلهم فى الله عليكم يقول فتفضل الله عليكم باعزاز دينه بانصاره وكثرة تباعه وقد قيل فى
الله عليكم بالتوبة من قتلكم هذا الذى قتلتموه وأخذتم ماله بعد ما ألقى اليكم السلام فقتلتموه فلا
تجملوا بقتل من أردتم قتله ممن التبس عليكم أمر اسلامه فلعل الله أن يكون قد من عليه من الاسلام
بمثل الذى من به عليكم وهذا المثل الذى هداكم له من الايمان ان الله كان بما تعملون خبيرا يقول
ان الله كان بقتلكم من تقتلون وكفكم عن تكفون عن قتله من أعداء الله وأعدائكم وغير ذلك من
أمر وكم وأمر غيركم خبيرا يعنى ذا خبره وعلمه يحفظه عليكم وعليهم حتى يجازى جميعكم به يوم القيامة
جزاء المحسن باحسانه والمسيء باساءته وذكر ان هذه الآية نزلت فى سبب قتل قتلته صرية لرسول
الله صلى الله عليه وسلم بعدما قال انى مسلم أو بعد ما شهد شهادة الحق أو بعد ما سلم عليهم لغنية كانت
معه وأغير ذلك من ملكه فاخذوه منه ذكر الرواية والآثار بذلك صريحا وكيع قال ثنا جرير
عن محمد بن اسحق عن نافع ان ابن عمر قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم محمدا بن جثمنا بقتلته فجاهل
عامر بن الاضبط فجاهلهم بحجة الاسلام وكانت بينهم احنة فى الجاهلية فرما محمدا بن جثمنا بقتلته فجاهل
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فتسكاهم فيه عينه والاقرع فقال الاقرع يا رسول الله سن اليوم وغير
غدا فقال عينه لا والله حتى تذوق نساؤه من الشك ما ذاق نساؤه فجاهل محمدا بن جثمنا بقتلته فجاهل
رسول الله ليستغفر له فقال له النبي صلى الله عليه وسلم لا تغفر الله لك فقام فهو يتلقى دموعه بهرديه فما
عرضت به سابعة حتى مات ودفنوه لفظت به الارض فخاوا الى النبي صلى الله عليه وسلم فذكروا
ذلك له فقال ان الارض تقبل من هو أسمر من صاحبكم ولكن الله جل وعز أراد أن يعظكم ثم
طرحوه بين يدي جبل وألقوا عليه من الحجارة ونزلت يا أيها الذين آمنوا اذا ضربتم فى سبيل الله
فتيبنوا الآية صريحا ابن جثمنا قال ثنا سلمة عن محمد بن اسحق عن زيد بن عبد الله بن قسيط عن
أبي القعقاع عن عبد الله بن أبي حدرد الاسلمى عن أبيه عبد الله بن أبي حدرد قال بعثنا رسول الله صلى
الله عليه وسلم الى أضرم فخرجت فى نفر من المسلمين فبهم أبو قتادة الحرب بن ربيع ومحمدا بن جثمنا بن
قيس الليثى فخر جناحتي اذا كلبطن أضرم مر بنا عامر بن الاضبط الأشجعي على فعدوله معه متبع له
وطب من لبن فلما مر عامر بن الاضبط سلم علينا تحية الاسلام فامسكنا عنه وحمل عليه محمدا بن جثمنا

هكذا هذه لزيادة هذه وايس لها معنى ولا هو موجودة فى رواية الدر اه صححه

كذلك كنتم من قبل فن الله عليكم فتبينوا ان الله كان بما تعملون خبيرا لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير اولى الضرر والمجاهدون في سبيل الله باموالهم وانفسهم فضل الله المجاهدين باموالهم وانفسهم على القاعدين درجة وكلا وعد الله الحسنى وفضل الله المجاهدين على القاعدين اجرا عظيما درجات منه ومغفرة ورحمة وكان الله غفورا رحيما ان الذين توفاهم الملائكة تظالمى انفسهم قالوا فميت كنتم قالوا كنا مستضعفين في الارض قالوا لم تكن ارض الله واسعة فتهاجروا فيها فاولئك ماواهم جهنم وساءت مصيرا الا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلا فاولئك عسى الله ان يعفو عنهم وكان الله عفوا غفورا ومن يهاجر في سبيل الله يجد في الارض مراعجا كثيرا وسعة مما يخرج من بيته مهاجرا الى الله ورسوله ثم يدركه الموت فقد وقع اجره على الله وكان الله غفورا رحيما واذا ضربتم في الارض فليس عليكم جناح ان تقصروا في الصلاة ان خفتن ان يقتلكم الذين كفروا وان الكافرين كانوا لكم عدوا مبينا القرآآت فتشبهوا من النشيت وكذلك في الحجرات حجرة وعلى وخلف والباقون فتبينوا من التبيين السلم مقصورا اوجه مقرونا و ابن عامر وحزرة وخلف والمفضل وسهل والباقون بالالف غير بالنصب اوجه مقرونا و ابن عامر وعلى وخلف والباقون غير بالرفع الذين توفاهم مشددة الناء البرى وان فليج الووقوف الاخطاج يصدقوا ط لا بداء حكم احر مؤمنة ط لذلك مؤمنة

الليثى لشيء كان بينه وبينه فقتله واخذ بعيره واتبعه فلما قدمنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرناه الخبر نزل علينا القرآن يا ايها الذين آمنوا اذا ضربتم في سبيل الله فتبينوا ولا تقولوا لمن ألقى اليكم السلام لست مؤمنا الآية **حدثني** هرون بن ادريس الاصم قال ثنا المحاربى عبد الرحمن بن محمد بن محمد بن اسحق عن زيد بن عبد الله بن قسيط عن ابن ابي حدر الداسلمى عن ابيه بنحوه **حدثنا** أبو بكر يرب قال ثنا ابن عيينة عن عمرو بن عطاء عن ابن عباس قال لحق ناس من الناس رحلا في غنيمته فقال السلام عليكم فقتلوه واخذوا تلك الغنيمه ففرزت هذه الآية ولا تقولوا لمن ألقى اليكم السلام لست مؤمنا تبتغون عرض الحياة الدنيا تلك الغنيمه **حدثنا** الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن عطاء عن ابن عباس بنحوه **حدثني** سعيد بن الربيع قال ثنا سفيان بن عمرو بن عطاء عن ابن عباس قال لحق المسلمون رجلا ثم ذكر مثله **حدثنا** أبو بكر يرب قال ثنا عبد الرحيم بن ساهيان عن اسراييل عن سمك عن عكرمة عن ابن عباس قال مر رجل من بني سليم على نفر من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في غنمه فسلم عليهم فقالوا ما سلم عليكم الا لئتمو ذمتكم فعمدوا اليه فقتلوه واخذوا غنمه فاتوا به رسول الله صلى الله عليه وسلم فانزل الله عز وجل يا ايها الذين آمنوا اذا ضربتم في سبيل الله فتبينوا الى آخر الآية **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا عبد الله عن اسراييل عن سمك عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله **حدثني** محمد بن سعد قال ثنا نثى عن نثى عن أبي عن أبيه عن ابن عباس قال كان الرجل يتكلم بالاسلام ويؤمن بالله والرسول ويكون في قومه فاذا جاءت سرية محمد اخبر بها حيه يعنى قومه ففروا و أقام الرجل لا يحاف المؤمنين من أجل انه على دينهم حتى يلقاهم فليق اليهم بالاسلام فيقول المؤمنون لست مؤمنا وقد ألقى السلام فيقتلونه فقال الله جل وعز يا ايها الذين آمنوا اذا ضربتم في سبيل الله فتبينوا الى تبتغون عرض الحياة الدنيا يعنى تقتلونه ارادة ان يحل لكم ماله الذى وجدتم معه وذلك عرض الدنيا فان عندى مغنايم كثيرة فالتمسوا من فضل الله وهو رجل اسمه مرداس جلاقومه هار بن من خيل بعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم عليها رجل من بني ليث اسمه قليب لم يجئ معهم اذ القاهم مرداس فسلم عليهم فقتلوه فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم لاهله بدينته وورد اليهم ماله ونهى المؤمنين عن مثل ذلك **حدثنا** بشر قال ثنا سعيد بن قتادة قوله يا ايها الذين آمنوا اذا ضربتم في سبيل الله فتبينوا الآية وهذا الحديث في شان مرداس رجل من غطفان ذكرنا ان نبي الله صلى الله عليه وسلم بعث جيشا عليهم غالب الليثى الى أهل فذل وبه ناس من غطفان وكان مرداس منهم فقراة فقتله فقال مرداس انى مؤمن وانى غير متبعكم فصحته الخيل غدوة فلما القوه سلم عليهم مرداس فدعاه أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقتلوه واخذوا ما كان معه من متاع فانزل الله جل وعز في شأنه ولا تقولوا لمن ألقى اليكم السلام لست مؤمنا لان تحية المسلمين السلامها يتعارفون وبها يحيى بعضهم بعضا **حدثنا** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد قال ثنا أسباط عن السدي يا أيها الذين آمنوا اذا ضربتم في سبيل الله فتبينوا ولا تقولوا لمن ألقى اليكم السلام لست مؤمنا تبتغون عرض الحياة الدنيا فعند الله مغنايم كثيرة كذلك كنتم من قبل فن الله عليكم فتبينوا بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية عليها اسماء بن زيد الى بنى ضمرة فلقوا رجلا منهم يدعى مرداس بن خبيك معه غنيمته ورجل آخر فلما راهم أوى الى كهف جبل واتبعه اسماء فلما بلغ مرداس الكهف وضع فيه غنمته ثم أقبل اليهم فقال السلام عليكم أشهد أن لا اله الا الله وأن محمدا رسول الله فقد سلم عليه اسماء فقتله من أجل جله وغنيمته وكان النبي صلى الله عليه وسلم اذا بعث اسماء أحب أن يثنى عليه بخير ويسأل عنه أصحابه فلما رجعوا لم يسألهم عنه فجعل القوم يحدثون النبي صلى الله عليه وسلم ويقولون يا رسول الله لو رأيت اسماء تولى قه رجلا فقال الرجل لا اله الا

الحسنى ط عظيماء لان مابعده
بدل ورجوة ط رحيماء فيه
كنتم ط في الارض ط فهاجروا
فيها ط لتناهي الاستغفام بحوابه
جهنم ط مصيرا • للاستثناء
سبيلاه لا عنهم ط غفورا •
وسعة ط على الله ط رحيماء
من الصلاة ق والاصح انه شرط
تغليب في حال المسافر كفسروا ط
مبيناه * التفسير لم يكن بدني
بجاهدة الكفار من انه قديتق ان
يرى الرجل رجلا يظنه كافرا حريا
فيقتله ثم يتبين انه كان مسلما ذكر
الله تعالى حكم هذه الواقعة وامثالها
في هذه الآيات اما سبب النزول
فقد روى عروة بن الزبير ان حذيفة
ابن اليمان قاتل مع رسول الله صلى
الله عليه وسلم يوم أحد فاخطا المسلمون
وظنوا ان اباة اليمان واحد من
الكفار فضر به باسيافهم وحذيفة
يقول انه ابي فلم يفهموا قوله الا بعد
ان قالوه فقال حذيفة يغفر الله لكم
وهو ارحم الراحمين فلما سمع الرسول
صلى الله عليه وسلم ذلك زاد وقع حذيفة
عنده ونزلت الآيتون في نزلت في
ابي الدرداء وذلك انه كان في سرية
فعدل الى شعب لحاجة له فوجد
رجلا في غنم له فحمل عليه بالسيف
فقال الرجل لاله الا الله فقتله وساق
غنمه ثم وجد في نفسه شيئا فذكر
الواقعة للرسول صلى الله عليه وسلم
فقال هلا شققت عن قلبه وندم ابو
الدرداء والذي عليه اكثر المفسرين
ما ذكره الكشي ان عياش بن ابي
ربيعة الخنزومي لم يوحى ان يظهر
اسلامه فخرج هاربا الى المدينة
وذلك قبل هجرة رسول الله صلى الله
عليه وسلم لم يقدمها ثم اتى اطمان
اطمانها فحصب فيه فزعت ايمه حزاعا

الله محمد رسول الله فشد عليه فقتله وهو معرض عنهم فلما كثروا عليه رفع رأسه الى اسامة فقال كيف
أنت ولا اله الا الله قال يا رسول الله انما قالها متعوذا نعوذ بها فقال يا رسول الله صلى الله عليه وسلم هلا
شققت عن قلبه فنظرت اليه قال يا رسول الله انما قاله بضعته من جسده فانزل الله عز وجل خبر هذا
وأخبره انما قتله من أجزائه وغممه فذلك حين يقول تبتغون عرض الحياة الدنيا فلما بلغ من انه
عليكم يقول نأب الله عليكم خلف أسامة أن لا يقتل رجلا يقول لاله الا الله بعد ذلك انزل وما بقي من
رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه **حدثنا** الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر
عن قتادة في قوله ولا تقولوا لمن أتى اليكم السلام لست مؤمنا قال باغى ان رجلا من المسلمين أغار على
رجل من المشركين فحمل عليه فقال له المشرك اني مسلم لاله الا الله فقتله المسلم بعد ان قالها فبلغ ذلك
النبي صلى الله عليه وسلم فمقال للذي قتله أقتلته وقد قال لاله الا الله فقال وهو يعتذر يا نبي الله انما
قالها متعوذا وليس كذلك فقال النبي صلى الله عليه وسلم فهلا شققت عن قلبه ثم مات قاتل الرجل فقبر
فلفظته الارض فدكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فامرهم أن يقبروه ثم غفظة الارض حتى فعل به
ذلك ثلاث مرات فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الارض أبت أن تقبله فالتقوه في غار من الغيران قال
معمر وقال بعضهم ان الارض تقبل من هو مشرك من الله جعله لكم عبرة **حدثنا** ابن بشار
قال ثنا أبو أحمد قال ثنا سفيعان عن منصور عن أبي الضحى عن مسروق ان قوما من المسلمين لقوا
رجلا من المشركين في غنيمته فمقال السلام اليكم اني مؤمن فظنوا انه يتعوذ بذلك فقتلوه واخذوا
غنيمته قال فانزل الله جل وعز ولا تقولوا لمن أتى اليكم السلام لست مؤمنا تبتغون عرض الحياة
الدنيا تلك الغنيمة كذلك كنتم من قبل فمن الله عليكم فبينوا **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا أبي عن
سفيعان عن حبيب بن أبي عميرة عن سعيد بن جبير قوله يا أيها الذين آمنوا اذا ضربتم في سبيل الله
فبينوا وقال خرج المقداد بن الاسود في سرية بعثر رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فمروا برجل في غنيمته
له فقال اني مسلم فقتله المقداد فنزلت هذه الآية ولا تقولوا لمن أتى اليكم السلام لست مؤمنا تبتغون
عرض الحياة الدنيا قال الغنيمة **حدثنا** يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد نزل ذلك في
رجل قتله أبو الدرداء فدكر من قصة أبي الدرداء نحو القصة التي ذكرت عن أسامة بن زيد وقد ذكرت
في تاريخه قوله وما كان مؤمنا أن يقتل مؤمنا الا خطا ثم قال في الخبر ونزل الفرقان وما كان لمؤمن أن
يقتل مؤمنا الا خطا فقرأ حتى بلغ لست مؤمنا تبتغون عرض الحياة الدنيا غنمته التي كانت عرض
الحياة الدنيا فعند الله مغناكم كثيرة خيرة من تلك الغنم الى قوله ان الله كان بما تعملون خبيرا **حدثنا**
محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله ولا تقولوا لمن أتى
اليكم السلام لست مؤمنا قال راعى غنم لقيه نفر من المؤمنين فقتلوه وأخذوا ما معه ولم يقبلوا منه
السلام عليكم فاني مؤمن **حدثنا** المنثري قال ثنا أبو صالح قال ثنا معاوية عن علي بن أبي
طلحة عن ابن عباس قوله ولا تقولوا لمن أتى اليكم السلام لست مؤمنا قال حرم الله على المؤمنين أن
يقولوا من شهد أن لاله الا الله فقتلوه ولا تقولوا لمن أتى اليكم السلام لست مؤمنا فقتلوه ولا تردوا عليه قوله
واختلفت القراء في قراءة قوله فبينوا فقرأ ذلك عامة قراء المكيين والمدنيين وبعض الكوفيين
والبصريين فبينوا بالياء والنون من التبيين بمعنى الثاني والنظار والكشف عنه حتى يتضح وقرأ ذلك
عظماة قراء الكوفيين فثبتت وجمعي التثيت الذي هو خلاف الجملة والقول عندنا في ذلك انه ما قرأه تان
معروفان مستقيضان في قراءة المسلمين بمعنى واحد وان اختلفت بهما اللفاظ لان المنتهين متبين
والمتبين مثبت فبماي القراءتين قرأ القارئ فصيب صواب القراء في ذلك واختلفت القراء في قراءة
قوله ولا تقولوا لمن أتى اليكم السلام فقرأ ذلك عامة قراء المكيين والمدنيين والكوفيين السلم بغير
ألف بمعنى الاستسلام وقرأ بعض الكوفيين والبصريين السلام بالف بمعنى النخبة والصواب من

بعد ذلك وحافت لانا كل طعما ولا
شربا حتى ترجع اليها لم ينزل يقتل
منه أبو جهل في الذرورة والغارب
ويقول أنيس محمد يحنك على صلة
الرحم انصرف وبر أمك وانت على
دينك حتى نزل فذهب معهما فلما
أخرجاه من المدينة أوقفاه بنسعة
وجلداه كل منهما مائة جلدة ثم قدما
به على أمه فقالت والله ما أملك من
وثاقلك حتى تكفر بالذي آمنت به
ثم تركوه موثقا في الشمس فاعطاهم
بعض الذي أرادوا فاتاه الحارث بن
زيد وقال يا عياش والله اسن كان
الذي كنت عليه هدى لة قد تركت
الهدى وان كان ضلالة فقد دخلت
الآن فيه فغضب عياش من مقالته
وقال له هذا أخي يعني أبا جهل فن
أنت يا حارث لله على ان وجدتك
خاليا ان أقتلك ثم ان عياشا سلم بعد
هجرة رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهاجر الى المدينة وأسلم الحارث بعده
وهاجر وليس عياش يومئذ حاضرا
ولم يشعر باسلامه فبينما هو يسير
بظهر قباء اذ لقي الحارث بن زيد فلما
راه جل عليه فقتله فقال الناس أي
شيء صنعت انه قد أسلم فرجع عياش
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال كان من أمرى وأمر الحارث
ما علمت واني لم أشعر باسلامه حتى
قتلته ففرزات وما كان مؤمن أي ما صح
له ولا استقام أو ما كان له فيما أتاه
من ربه وعهد اليه أو ما كان له في شيء
من الأزمنة ذلك والغرض بيان أن
حرمة القتل كانت ثابتة من أول
زمان التكليف الاخطا الهل هذا
العدو وهذا السبب فيكون مفعولا
له أو الافي حال الخطا أو الاقتلا خطا
قال أبو هاشم وهو أحد رؤساء المعتزلة

القراءة في ذلك عندنا لمن ألقى اليك السلم بمعنى من استسلم اليك مدعنا الله بالتوحيد مقر اليك بملكك وانما
اخترنا ذلك لاختلاف الرواية في ذلك ز راوروي انه استسلم بان شهد شهادة الحق وقال اني مسلم
ون راوروي انه قال السلام عليكم فيياهم تحية الاسلام ومن راوروي انه كان مسلما باسلام قد
تقدم منه قبل قتلهم ايه وكل هذه المعاني يجمعها السلم لان المسلم مسنسلم والمحي تحية الاسلام
مسلم والمتشهد شهادة الحق استسلم لاهل الاسلام في السلم جامع جميع المعاني التي رويت في
أمر المقتول الذي نزلت في شأنه هذه الآية وليس كذلك في السلام لان السلام لا وجه له في هذا الموضوع
الا التحية فلذلك وصفنا السلم بالصواب واختلف أهل التاويل في تاويل قوله كذلك كنتم من قبل
فقال بعضهم معناه كما كان هذا الذي قتلتموه بعدما ألقى اليك السلام مستخفيا في قومهم بدنه خوفا على
نفسه منهم كنتم أنتم مستخفين باديانكم من قومكم كنتم على أنفسكم منهم فمن الله عليهم ذكر من
قال ذلك حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا ابن جريح قال أخبرني عبد الله
ابن كثير عن سعيد بن جبير في قوله كذلك كنتم من قبل تستخفون بايمانكم كما استخفي هذا الراعي
بايمانه حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن حبيب بن أبي عروة عن سعيد بن جبير
كذلك كنتم من قبل تستخفون بايمانكم في المشركين وقال آخرون معنى ذلك كما كان هذا الذي
قتلتموه بعدما ألقى اليك السلم كنتم كفار اهداهم كما هداناكم ذكر من قال ذلك حدثني يونس قال
أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله كذلك كنتم من قبل فن الله عليكم كفارا مثله فتبينوا أو ألقى
هذين القولين يتاويل الآية القول الاول وهو قول من قال كذلك كنتم تخفون ايمانكم في قومكم
من المشركين وأنتم مقبون بين أظهرهم كما كان هذا الذي قتلتموه مقببين بين أظهر قومهم من المشركين
مستخفيا بدنيهم منه وانما قلنا هذا التاويل أولى بالصواب لان الله عزذكره انما عاتب الذين قتلوه
من أهل الايمان بعد القائه اليهم السلام ولم يقدمه قاتلوه للسر الذي كان دخل في أمره على قاتليه
بمقامه بين أظهر قوم المشركين وظنهم انه ألقى السلام الى المؤمنين تعوذ منهم ولم يعاتبهم على قتلهم
اياهم مشركا فيقال كما كان كفارا كنتم كفارا بل لا وجد لذلك لان الله جل ثناؤه لم يعاتب أحدا من
خلقه على قتل محارب لله ورسوله من أهل الشرك بعد اذ نه له بقتله واختلف أيضا أهل التاويل في
تاويل قوله فن الله عليكم فقال بعضهم معنى ذلك فن الله عليكم باظهار دينه واعزاز أهله حتى أظهروا
الاسلام بعدما كانوا يكتمونه من أهل الشرك ذكر من قال ذلك حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي
عن سفيان عن حبيب بن أبي عروة عن سعيد بن جبير فن الله عليكم فاطهر الاسلام وقال آخرون معنى
ذلك فن الله عليكم أي القاتلون الذي ألقى اليك السلام طلب عرض الحياة الدنيا بالتوبة من قتلكم
اياهم ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن
السدي فن الله عليكم بقول ناب الله عليكم وأولى التاويل في ذلك بالصواب التاويل الذي ذكرته
عن سعيد بن جبير لما ذكرنا من الدلالة على ان معنى قوله كذلك كنتم من قبل ما وصفنا قبل فالواجب
ان يكون عقيب ذلك فن الله عليكم بدفع ما كنتم فيه من الخوف من أعدائكم عنكم باظهار دينه
واعزاز أهله حتى أمكنكم اظهار ما كنتم تستخفون به من توحيد وعبادته حذرنا من أهل الشرك
القول في تاويل قوله (لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير أولي الضرر والمجاهدون في
سبيل الله باموالهم وأنفسهم) يعني جل ثناؤه بقوله لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير أولي
الضرر والمجاهدون لا يعادل المختلفون عن الجهاد في سبيل الله من أهل الايمان بالله ورسوله
المؤثرون الدعوات والخفص والقعود في منازلهم على مقاساة حرونة الاسفار والسير في الارض ومشقة
ملافاة أعداء الله بجهادهم في ذات الله وقتالهم في طاعة الله الا أهل العذر منهم ذهب بأبصارهم وغير
ذلك من العلة التي لا سبيل لاهلها للضرر الذي هم في قتالهم وجهادهم في سبيل الله والمجاهدون في

مؤمنه والحر العتيق الكريم لان الكريم (١٣٤) في الاحرار كان اللوم في العبيد ومنه عتاق الخليل والطير لسكرامها وحر الوجه أكرم

موضع منه وعبر عن النسمة بالرقبة كما
عبر عنها بالرأس في قواهم فلان
ملك كذا رأسا من الرقيب وودية
مسلمة لى أهله الديمة من الودي
كاشية من الوشى والاصل ودية
وهي مخصوصة ببدل النفس دون
سائر المتلفات وقد تستعمل في بدل
الاطراف والاعضاء والمراد بالاهل
الورثة الا ان يصدقوا أى يتصدقوا
فادعت التام في الصادق والتصديق
الاعطاء والمراد ههنا العفو وحمله
النصب على الظرف أو الحال والعامل
مسلمة أو عليه كانه قيل يجب عليه
الدية أو يسلمها الا زمان التصديق أو
الامتدقين وههنا مسائل الاولى
القتل على ثلاثة أقسام عمد وخطا
وشبه عمد أما العمد فهو أن يقصد
قتله بالسبب الذي يعلم افضاءه الى
الموت سواء كان ذلك جارحا أو لم يكن
وأما الخطا فضرر بان أحدهما أن
يقصد رمي مشرك أو طارفا صاب
مسلم والثاني أن يظنه مشركا بان
كان عليه شعور الكفار فالاول خطا
في الفعل والثاني خطا في القصد
وأما شبه العمد فهو ان يضر به مثلا
بعضا خفيفة لا تقتل غالبها فيوت منه
فهذا خطا في القتل وان كان عدافي
الضرب الثانية قال أبو حنيفة القتل
بالمثقل ليس بعمد محض بل هو خطا
أو شبه عمد فيكون داخل تحت
الآية فيجب فيه الدية والكفارة ولا
يجب فيه القصاص وقال الشافعي
انه عمد محض يجب فيه القصاص حجة
الشافعي انه قتل عمد دون أمانه
قتل فاعوله تعالى لموسى وقتلت
نفسا فنجيناك من الغم يعنى القبطى
اذوكره موسى ففضى عليه وأمانه
عمدون فقطا هر فلان من ضرب

سبيل الله ومنها جدينه لتكون كلمة الله هي العليا المستفرغون طاقاتهم في قتال أعداء الله وأعداء
دينهم بأموالهم انفاقا لها فيما أو هن كيد أعداء أهل الايمان بالله وبانه يسهم مباشرة قهبا قتلهم بما
تكون به كلمة الله العالمة وكله من الذين كفروا والساذلة واختلقت القراءة في قراءة قوله غير أولى
الضرر فقرا ذلك عامة قراء أهل المدينة ومكة والشام غير أولى الضرر ونصا بمعنى الأولى الضرر وقرأ
ذلك عامة قراء أهل العراق والكوفة والبصرة غير أولى الضرر برفع غير على مذهب النعت للقاعد من
والصواب من القراءة في ذلك عندنا غير أولى الضرر بنصب غير لان الاخبار متظاهرة بان قوله
لا يستوى القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله باموالهم وأنفسهم استثناء من قوله
لا يستوى القاعدون من المؤمنين والمجاهدون ذكر بعض الاخبار الواردة بذلك حد ثنا نصر بن علي
الجهضمي قال ثنا المعتمر بن سليمان عن أبيه عن أبي اسحق عن البراء أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال اتوني بالكفتف والروح فكاتب لا يستوى القاعدون من المؤمنين والمجاهدون وعمر بن أم مكتوم
خلف ظهره فقال هل لي من رخصة يارسول الله فنزلت غير أولى الضرر حد ثنا ابن وكيع قال ثنا
أبو بكر بن عياش عن أبي اسحق عن البراء قال لما نزلت لا يستوى القاعدون من المؤمنين جاء ابن أم
مكتوم وكان أعشى فقال يارسول الله كيف وأنا أعشى فما برح حتى نزلت غير أولى الضرر حد ثنا ابن
وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن أبي اسحق عن البراء بن عازب في قوله لا يستوى القاعدون
من المؤمنين غير أولى الضرر قال لما نزلت جاء عمر بن أم مكتوم الى النبي صلى الله عليه وسلم وكان
ضرب البصر فقال يارسول الله ما نمرني فاني ضربت بالبراء فأنزل الله هذه الآية فقال اتوني بالكفتف
والدواة أو الواح والدواة حد ثنا محمد بن اسمعيل بن اسرائيل الدلال الرملي قال ثنا عبد الله بن
محمد بن المغيرة قال ثنا مسعر عن أبي اسحق عن البراء انه لما نزلت لا يستوى القاعدون من المؤمنين
كلمه ابن أم مكتوم فانزلت غير أولى الضرر حد ثنا محمد بن المشي قال ثنا محمد بن جعفر قال
ثنا شعبة عن ابن اسحق انه سمع البراء يقول في هذه الآية لا يستوى القاعدون من المؤمنين
والمجاهدون في سبيل الله قال فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم زيد اخفاء بكفتف فكاتبها قال فشكى اليه
ابن أم مكتوم ضرارته فنزلت لا يستوى القاعدون من المؤمنين غير أولى الضرر قال شعبة وأخبرني
سعد بن ابراهيم عن أبيه عن رجل عن زيد في هذه الآية لا يستوى القاعدون مثل حديث البراء
حد ثنا أبو كريب قال ثنا اسحق بن سليمان عن أبي سنان الشيباني عن أبي اسحق عن زيد بن
أرقم قال لما نزلت لا يستوى القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله جاء ابن أم مكتوم فقال
يارسول الله مالي رخصة قال لا قال ابن أم مكتوم اللهم اني ضري برفرخص فانزل الله غير أولى الضرر وأمر
رسول الله صلى الله عليه وسلم فكاتبها يعنى الكاتب حد ثنا محمد بن عبد الله بن بزيع وعنه يعقوب بن
ابراهيم قال ثنا بشر بن المفضل عن عبد الرحمن بن اسحق عن الزهري عن سهل بن سعد قال رأيت
مروان بن الحكم جاسا خلفت حتى جاست اليه فحدثنا زيد بن ثابت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
أنزل عليه لا يستوى القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله قال اخفاء ابن أم مكتوم وهو جملها
على فقال يارسول الله لو أستطيع الجهاد لجاهدت قال فانزل عليه ونحذه على فخذي فثقلت فظننت أن
ترض فخذي ثم سرى عنه فقال غير أولى الضرر حد ثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال
أخبرنا عمر عن الزهري عن قبيصة بن ذؤيب عن زيد بن ثابت قال كنت أكتب لرسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال اكتب لا يستوى القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله اخفاء عبد الله بن أم
مكتوم فقال يارسول الله اني أحب الجهاد في سبيل الله واسكنني من الزمان ما قدر ترى قد ذهب بصري
قال زيد فقامت فخذي رسول الله صلى الله عليه وسلم على فخذي - حتى خشيت أن يرضها ثم قال اكتب
لا يستوى القاعدون من المؤمنين غير أولى الضرر والمجاهدون في سبيل الله حد ثنا الحسن بن يحيى

هكذا هذه العبارة بالاصل واعل الصواب بان قوله غير أولى الضرر واستثناء الخ اه صححه

رأس الانسان بحجر الرحي أو صلبه أو غرقه أو خنقه ثم قال ما قصدت قتله عندما جئنا واذا ثبت انه قتل عمد دون فهو بوجوب قال

القصاص لقوله كتب عليكم القصاص في القتلى وأن المقصود ان شرع القصاص صوت (١٣٥) الارواح عن الاهدار والاهـ دار في المنقل

كهو في المحدد والعلم الضروري حاصل بان التفاوت في آله الاهدار غير معتبر بحجة أبي حنيفة قوله صلى الله عليه وسلم الا ان قتل العمد والخطا قتل السوط والعصافيه ما تم من اذبل وهذا عام سواء كان السوط او العصا صغيرا او كبيرا واجب بان العصا السوط يجب جملها على الخفيف ليتحقق معنى الخطا فان من ضرب برأس انسان بقطعة جبل ثم قال ما كنت أقصد قتله لم يعاقب قوله الثالثة قال أبو حنيفة القتل العمد لا يوجب الكفارة لانه شرط في الآية أن يكون القتل خطأ وعند انتفاء الشرط لا يحتمل المشروط وقال الشافعي يوجب لما روي ان واثله بن الاسقع قال أتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم في صاحب لنا أو جب النار بالقتل فقال اعتقوا عنه يعتق الله بكل عضو منه عضوا من النار وأيضا نص الله تعالى على الكفارة في قتل الصيد عدم في الحرم وفي الاحرام فوجه ما على الخاطيء بالاتقان فهذه انص على الخاطيء فان يوجب على العمد كان أولى لانه لما أخرج نفسه مؤمنة عن جله الاحياء عمدا لزمه أن يدخل نفسه ملهما في جملة الاحرار لان اطلاقها من قبل الرق كاحياهم امن قبل أن الرقيق ممنوع من التصرف المطلقا لتحقيق هذا المعنى أو جب أن تكون الرقبة كاملة لرق وأن تكون سليمة عن عيب مخل بالعمل كهرم وعمى وجنون الرابعة قال ابن عباس والحسن والشعبي والنخعي لا تجزى الرقبة الا اذا صام وصلى لانه تعالى أو جب تحرير الرقبة المؤمنة والايمان اما التصديق واما

قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا ابن جريح قال أخبرني عبد الكريم انه سمع مقسما يحدث عن ابن عباس انه سمعه يقول لا يستوى القاعدون من المؤمنين عن بدر والخارجون الى بدر حدثنا القاسم قال ثنا حسين قال ثني بجراح قال أخبرني عبد الكريم انه سمع مقسما يحدث عن ابن عباس انه سمعه يقول لا يستوى القاعدون من المؤمنين عن بدر والخارجون الى بدر لما نزل غزو بدر قال عبد الله ابن أم مكتوم و أبو أحمد بن محمد بن تيس الاسدي ارسل الله انما اعميان فهل لنا رخصة فنزلت لا يستوى القاعدون من المؤمنين غير أولى الضرر والمجاهدون في سبيل الله بما والههم وأنفسهم فضل الله المجاهدين بما والههم وأنفسهم على القاعد من درجة حدثني محمد بن سعد قال ثني أبي قال ثني عبي قال ثني أبي عن أبيه عن ابن عباس لا يستوى القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله بما والههم وأنفسهم فسمع بذلك عبد الله بن أم مكتوم الا عني فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله قد أمرك الله في الجهاد ما قد علمت وأنا رجل ضرب البصر لا أستطيع الجهاد فهل لي من رخصة عند الله ان فعدت فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أمرت في شأنك بشيء وما أدرى هل يكون لك ولا صحابك من رخصة فقال ابن أم مكتوم اللهم اني أشك بصرى فانزل الله بعد ذلك على رسوله صلى الله عليه وسلم فقال لا يستوى القاعدون من المؤمنين غير الضرر والمجاهدون في سبيل الله الى قوله على القاعد من درجة حدثنا ابن حميد قال ثنا بحكام عن عمرو بن عطاء عن سعيد قال نزلت لا يستوى القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله فقال رجل أعشى ياني الله فانا أحب الجهاد ولا أستطيع ان أجاهد فنزلت غير أولى الضرر حدثني يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم قال أخبرنا حصين عن عبد الله بن شداد قال لما نزلت هذه الآية في الجهاد لا يستوى القاعدون من المؤمنين قال عبد الله بن أم مكتوم يا رسول الله اني ضري كرتي فنزلت غير أولى الضرر حدثنا بصر ابن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتاد قوله لا يستوى القاعدون من المؤمنين غير أولى الضرر ثم عذر الله أهل العذر من الناس فقال غير أولى الضرر كان منه من أم مكتوم والمجاهدون في سبيل الله بما والههم وأنفسهم حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدي لا يستوى القاعدون من المؤمنين غير أولى الضرر والمجاهدون في سبيل الله الى قوله وكلا وعد الله الحسنى لما ذكر فضل الجهاد قال ابن أم مكتوم يا رسول الله اني أعشى ولا أطيق الجهاد فانزل الله فيه غير أولى الضرر حدثني المثنى قال ثنا محمد بن عبد الله النخعي قال ثنا زهير بن معاوية قال ثنا أبو اسحق عن البراء قال كنت عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ادع لي زيد او قل له ياتي أو يجيء بالكفت والدواة واللوح والدواة الشك من زهير اكتب لا يستوى القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله فقال ابن أم مكتوم يا رسول الله اني بعيني ضرر فنزلت قبل ان يبرح غير أولى الضرر حدثني المثنى قال ثنا عبد الله بن رجاء البصري قال ثنا اسرائيل عن أبي اسحق عن البراء بن خويلد انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ادع لي زيد او يجيئني معه بكفت ودواة أو لوح ودواة حدثني المثنى قال ثنا عبيد الله بن موسى عن اسرائيل عن زياد بن نياض عن أبي عبد الرحمن قال لما نزلت لا يستوى القاعدون قال عمرو بن أم مكتوم يارب ابليتي فكيف أصنع قال فنزلت غير أولى الضرر وكان ابن عباس يقول في معنى غير أولى الضرر نحو انا قلنا حدثني المثنى قال ثنا أبو صالح قال ثني معاوية عن علي عن ابن عباس قوله غير أولى الضرر قال أهل الضرر يعني بقوله جل نذوه فضل الله المجاهدين بما والههم وأنفسهم على القاعد من درجة فضل الله المجاهدين بما والههم وأنفسهم على القاعد من درجة واحدة يعني فضيلة واحدة وذلك بفضل جهاده بنفسه فاما في مساوي ذلك فهو ما استويان كما حدثني المثنى قال ثنا سويد قال

العمل واما المجموع وعلى التقديرات فالكل فانت عن الصبي وقال الشافعي وما لك وأبو حنيفة والارواح يجزى الصبي اذا كان أحد أبويه مسلما

لان حكمه حكم المؤمن الخامسة انه تعالى (١٣٦) اوجب الدية في القرآن ولم يبين كيفيتها وانما عرفت من السنة عن عمرو بن خزم ان

النبي صلى الله عليه وسلم كتب الى
اهل اليمن ان في النفس مائة من
الابل وهذه المائة اذا كالتل
خطا خمسة عشر منها بنت مخاض
وعشرون بنت لبون وعشرون ابن
لبون وعشرون جذعة وعشرون
حقنوه قال مالك الباروي عن ابن
مسعود ان النبي صلى الله عليه وسلم
قضى في دية الخطا مائة من الابل
وفصلها كاذ كرنا وابدل ابو حنيفة
واحد ابنا البون بابناء المخاض لان
هذا اقل متفق عليه والزائد منفي
بالبراء الاصلية وقال غيرهم انباء
المخاض غير معتبرة في باب الزكاة
فيجب ان لا يعتبر في الدية التي سبها
اقربى من السبب الموجب للزكاة
واتفقوا على ان الدية في العمدة
المخض مغالطة من ذلك التمثيل في
الابل وهو وان يكون ثلاثون حقة
وثلاثون جذعة واربعون خلفتي
بطون اولادها ومنه الحلول على
قياس ابدال سائر المثلغات خلاف
دية الخطا فانها موجهة الثلث في
السنة الاولى والثالث الاخرى في السنة
الثانية والباقي في السنة الثالثة
استفاض ذلك عن الخلفاء الراشدين
ولم ينكره احد فكان اجماعا
ومنه ثبوته في ذمة الجاني لانها
العاقلة خلاف دية الخطا فانها تكون
على العاقلة الباروي ان امرأتين
من هذيل اقتلتا فرمت احدهما
الاخرى بحجر و يروي بعمود فسطاط
فقتلتا فغضى رسول الله صلى الله
عليه وسلم بالدية على عاقلة القاتلة
وهذه صورة شبه العمدة والتحمل
في الخطا اولي وجهات التحمل ثلاث
القربة والولاء وبيت المال والقربة
يعني بها العصابة الذين هم على حاشية
النسب وهم الاخوة وبنوهم وقال ابو

أخبرنا ابن المبارك انه سمع ابن جريح يقول في فضل الله المجاهدين باموالهم وانفسهم على القاعدين
درجة قال على اهل الضرر ﴿القول في تاويل قوله﴾ (وكلا وعد الله الحسنى وفضل الله المجاهدين
على القاعدين اجرا عظيما) يعني جل ثناؤه وكلا وعد الله الحسنى وعدا الله الكل من المجاهدين
باموالهم وانفسهم والقاعدين من اهل الضرر الحسنى ويعني جل ثناؤه بالحسنى الجنة كما حدثننا
بشربين معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة وكلا وعد الله الحسنى وهي الجنة والله يؤتي كل
ذي فضل فضله حدثننا محمد بن الحسين قال ثنا احمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدي
قال الحسنى الجنة واما قوله وفضل الله المجاهدين على القاعدين اجرا عظيما فانه يعني وفضل الله
المجاهدين باموالهم وانفسهم على القاعدين من غير اولى الضرر اجرا عظيما كما حدثنني القاسم
قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن جريح وفضل الله المجاهدين على القاعدين اجرا عظيما
درجات منه ومغفرة قال على القاعدين من المؤمنين غير اولى الضرر ﴿القول في تاويل قوله﴾
(درجات منه ومغفرة ورحمة وكان الله غفورا رحيما) يعني جل ثناؤه درجات منه فضائل منه ومنازل
من منازل الكرامة واختلاف اهل التأويل في معنى الدرجات التي قال جل ثناؤه درجات منه ومغفرة
بعضهم بما حدثننا بشربين معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة درجات منه ومغفرة
ورحمة كان يقال الاسلام درجة والاسلام في الهجرة درجة والجهاد في الهجرة درجة والقتل في
الجهاد درجة وقال آخرون بما حدثنني يونس قال اخبرنا ابن وهب قال سالت ابن زيد عن قول الله
تعالى وفضل الله المجاهدين على القاعدين اجرا عظيما درجات منه الدرجات هي السبع التي ذكرها
في سورة براءة ما كان لاهل المدينة من حولهم من الاعراب ان يتخافوا عن رسول الله ولا يرغبوا
بانفسهم عن نفسه ذلك بانهم لا يصيبهم ظمأ ولا نصب فقرا حتى يبلغ أحسن ما كانوا يعملون قال هذه
السبع الدرجات قال وكان أول شيء فكانت درجة لجهاد جملة فكان الذي جاهد به له اسم في هذه
فالمجاهدات هذه الدرجات بالتفصيل اخرج منها فلم يكن له منها الا لثقة فقرا لا يصيبهم ظمأ ولا نصب
وقال ليس هذا صاحب الثقة ثم قرأ ولا ينفقون نفقة قال وهذه نفقة القاعدين * وقال آخرون عنى
بذلك درجات الجنة ولا ينفقون نفقة قال وهذه نفقة القاعد ذكر من قال ذلك حدثننا علي بن
الحسن الأزدي قال ثنا الأشجعي عن سفيان عن هشام بن حسان عن جبلة بن سحيم عن أبي بصير بن
في قوله فضل الله المجاهدين على القاعدين الى قوله درجات قال الدرجات سبعون درجة ما بين الدرجتين
حضر الغرس الجواد المصغر سبعين سنة وأولى التأويلات يتاويل قوله درجات منه أن يكون معنيابه
درجات الجنة كما قال ابن محير بلان قوله تعالى ذكره درجات منه درجة وبيان عن قوله اجرا عظيما
ومعلوم ان الاجرا انما هو الثواب والجزاء اذا كان ذلك وكانت الدرجات والمغفرة والدرجة
درجة عنده كان معلوما ان لوجه لقول من وجبه معنى قوله درجات منه الى الاعمال وزادتها على
أعمال القاعدين عن الجهاد كما قال قتادة وابن زيد واذا كان ذلك كذلك وكان الصحيح من تاويل
ذلك ما ذكرنا فبين أن معنى الكلام وفضل الله المجاهدين في سبيل الله على القاعدين من غير اولى
الضرر اجرا عظيما وثوابا خيرا بلا وهو درجات اعطاها هو في الآخرة من درجات الجنة ففهم بها على
القاعدين بما أبوا في ذات الله ومغفرة يقول وصنع لهم عن ذنوبهم فتمنن عليهم بترك عقوبتهم
عليها ورحمة يقول وراقتهم وكان الله غفورا راحيا يصحح لهم عن ذنوبهم وراقتهم بترك عقوبتهم
فيصنع لهم عن العقوبة عليهم بترك عقوبتهم بتمننهم مع ذنوبهم أمره زهيمه وركوبهم
معاصيه ﴿القول في تاويل قوله﴾ (ان الذين توفاهم الملائكة ظالمي انفسهم قالوا فيم كنتم قالوا
كنامسضعفين في الارض قالوا ألم تكن أرض الله واسعة فتهاجروا فيها قالوا لم نكنا من اهلها وما كنا
مصابرا الا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلا قالوا لم نكنا من

النسب وهم الاخوة وبنوهم وقال ابو حنيفة ومالك يتحمل الالباء والبنون وغيرهم ويراعى الترتيب في العمدة فبقدم

الأقرب فالأقرب فان كان فيهم وفاء اذا وزع عليهم لكن كثرتهم أولعالة المال والاشار كهم (١٣٧) الذين يلونهم ثم الذين يلونهم وقال أبو بكر

الاصم وجهور الخ وارج الدينية في الخطأ أيضا يحب على القاتل كما أن تحرير الرقبة أيضا عليه ويؤيده عطف الدينية في الآية على التحرير وأيضا الجنابة صدوت عنه فلا يعقل تضمين غيره كقبي سائر التلافات وتخصيص عموم القرآن بخبر الواحد غير جائر وأجيب باجماع الصحابة على ذلك السادسة مذهب أكثر الفقهاء أن دية المرأة نصف دية الرجل باجماع المعتسرين من الصحابة ولان المرأة في الميراث وفي الشهادة نصف الرجل وكذلك في الديتوقال الاصم وابن علية ديتها مثل دية الرجل لعموم قوله من قتل مؤمنا السابعة اذ لم يوجد الا بل فالواجب عند الشافعي في الحدديد الرجوع الى قيمة الا بل بالغة ما بلغت وانما يقوم بخاب نقد البلد الماروي أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقوم الا بل على أهل القرى فاذا غلت دفع قيمتها واذا هانت نقص من قيمتها وقال أبو حنيفة الواجب حينئذ ألف دينار أو عشرة آلاف درهم وعند مالك الدراهم اثنا عشر ألفا * الثامنة لافرن بين هذه الديتو وبين سائر الاموال في انه يقضى منها الدين وينفذ منها الوصية ويقدم الباقي بين الورثة على فرائض الله الماروي ان امرأة جاءت في أيام عرس تطاب نصيبها من دية الزوج فقال عمر لا أعلم الا شيئا انما الدية للعصبة الذين يعقلون عنه فشهد بعض الصحابة بان رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر ان تورث الزوجة من دية زوجها فقضى عمر بذلك وعن ابن مسعود برث كل وارث من الدية غير القاتل وعن شريك لا يقضى من الدية دين ولا ينفذ وصية وعن ربيعة الغرة لام الحنين وحدها وهذا خلاف الجماعة واعلم

الله أن يعفو عنهم وكان الله عفو غفورا) يعني جعل ثناؤه بقوله ان الذين توفاهم الملائكة ان الذين تعبض أو واحهم الملائكة طالما أنفسهم يعني مكسبي أنفسهم غضب الله وسخطه وقد بينا معنى الظلم فيما مضى قبل قالوا فيم كنتم يقول قالت الملائكة لهن فيم كنتم في أي شيء كنتم من دينكم قالوا كما تستضعفين في الارض يعني قال الذين توفاهم الملائكة طالما أنفسهم كما تستضعفين في الارض يستضعفنا أهل الشرك بالله في أرضنا وبلادنا بكثرة عددهم وقوتهم فيم يعونامن الايمان بالله واتباع رسوله صلى الله عليه وسلم معذرة ضعيفة وحقها هامة قالوا ألم تكن أرض الله واسعة فتهاجروا فيها يقول فتخرجوا من أرضكم وودوكم وتقاتروا من عنكم بهم امن الايمان بالله واتباع رسوله صلى الله عليه وسلم الى الارض التي تمنعكم أهلها من سلطان أهل الشرك بالله فتوحدا والله فيها وتعبدوه وتبوعوا بنيه يقول الله جل ثناؤه فالولئك ماواههم جهنم أي هؤلاء الذين وصفتم لكم ضعفتم الذين توفاهم الملائكة طالما أنفسهم ماواههم جهنم يقول مصيرهم في الآخرة جهنم وهي مسكنهم وساءت مصير اي معنى وساءت جهنم لاهلها الذين صاروا اليها مصير او مسكننا وماوي ثم استثنى جل ثناؤه المستضعفين الذين استضعفهم المشركون من الرجال والنساء والولدان وهم العجزة عن الهجرة بالعسرة وقلة الحيلة وسوء البصر والمعروفة بالطريق من أرضهم أرض الشرك الى أرض الاسلام من القوم الذين أخبر جل ثناؤه ان ماواههم جهنم أن تكون جهنم ماواههم للعذر الذي هم فيه على ما بينه تعالى ذكره ونصب المستضعفين على الاستثناء من الهاء والميم اللتين في قوله فالولئك ماواههم جهنم يقول الله جل ثناؤه فالولئك عسى الله أن يعفو عنهم يعني هؤلاء المستضعفين يقول لعل الله أن يعفو عنهم للعذر الذي هم فيه وهم مؤمنون فتنفصل عنهم بالصغح عنهم في تركهم الهجرة اذ لم يتركوها اختيارا ولا يشارا منهم لدار الكفر على دار الاسلام ولا يكن للجز الذي هم فيه عن النقلة عنها وكان الله عفو غفورا يقول ولم يزل الله عفو رابعي ذاصفح بفضل من ذنوب عباده بتركه العقوبة عليها غفورا سائرا عليهم ذنوبهم يعفو لهم عنها واذكر ان هاتين الآيتين والتي بعدها نزلت في أقوام من أهل مكة كانوا قد أسلموا آمنوا بالله ورسوله وتخلفوا عن الهجرة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حين هاجر وعرض بعضهم على الفتنة فافتمن وشهد مع المشركين حرب المسلمين فابى الله قبول معذرتهم التي اعتذروا بها والتي بينها في قوله خبر عنهم قالوا كما تستضعفين في الارض ذكر الاخبار الواردة بصحة ما ذكرنا من نزول الآية في الذين ذكرنا ثم نزلت فيهم حدثنا أبو هشام الرافعي قال ثنا ابن فضيل قال ثنا أشعث عن عكرمة ان الذين توفاهم الملائكة طالما أنفسهم قال كان ناس من أهل مكة أسلموا فمات منهم مهالك قال الله فالولئك ماواههم جهنم وساءت مصير الامم المستضعفين من الرجال والنساء والولدان الى قوله عفو اغفور وقال ابن عباس فانما منهم وأي منهم قال عكرمة وكان العباس منهم حدثنا أحمد بن منصور الرمادي قال ثنا أبو أجداد الزبيري قال ثنا محمد بن شريك عن عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس قال كان قوم من أهل مكة أسلموا وكانوا يستخفون بالاسلام فخرجهم المشركون يوم بدر معهم فاصيب بعضهم فقال المسلمون كانوا أصحابنا هؤلاء مسلمين وأكرهوا فاستغفروا لهم فنزلت ان الذين توفاهم الملائكة طالما أنفسهم قالوا فيم كنتم الآية قال فكاتب الى من بقي بمكة من المسلمين بمكة الآية لا عذر لهم قال فخرجوا فالحقهم المشركون فاعطوهم الفتنة فنزلت فيهم ومن الناس من يقول آمنا بالله فاذا وذى في الله الى آخر الآية فكاتب المسلمون اليهم بذلك فخرجوا أو يسوا من كل خير ثم نزلت فيهم ثم ان ربك للذين هاجروا من بعد ما فتنوا ثم جاهدوا وصبروا وان ربك من بعد هالغفور رحيم فكاتبوا اليهم بذلك ان الله قد جعل لكم مخرجا فخرجوا فادركهم المشركون فماتوا منهم حتى نجوا من نجوا فقتل من قتل حدثني يونس بن عبد الاعلى قال أخبرنا ابن وهب قال أخبرني حيوة ابوابن لهيعة الشك من يونس عن ابي الاسود أنه سمع مولى

أن الله تعالى ذكر في هذه الآية أن من (١٣٨) قتل مؤمناً خطأ فم عليه تحريم الرقبة وتسلم الدية ثم قال فان كان من قوم عدوكم وهو

لا بن عباس يقول عن ابن عباس ان ناسا مسلمين كانوا مع المشركين يكثر من سواد المشركين على النبي صلى الله عليه وسلم فيأتي السهم يرى فيصيب أحدهم فيقتله أو يضرب فانزل الله فيهم ان الذين توفاهم الملائكة طالما أنفسهم حتى بلغ فتهاجر وافها **حدثني** محمد بن عبد الله بن عبد الحكم قال ثنا أبو عبد الرحمن المقرئ قال أخبرنا حيوة قال أخبرنا محمد بن عبد الرحمن بن نوفل الاسدي قال قطع على أهل المدينة بعث لي ليمان فاكتبت فيهم فليقت عكرمة مولى ابن عباس فنهاني عن ذلك أشد النهي ثم قال أخبرني ابن عباس ان ناسا مسلمين كانوا مع المشركين ثم ذكر مثل حديث يونس عن ابن وهب **حدثني** محمد بن سعد قال ثنا أبي قال ثنا أبي عن أبيه عن ابن عباس قوله ان الذين توفاهم الملائكة طالما أنفسهم فهم قوم تخلفوا بعد النبي صلى الله عليه وسلم وتركوا أن يخرجوا معه فن مات منهم قبل أن يلحق بالنبي صلى الله عليه وسلم ضربت الملائكة وجوهه وودبره **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن جريح عن عكرمة قوله ان الذين توفاهم الملائكة طالما أنفسهم قوا فيم كتمت الى قوله وساعت مصير قال نزلت في قيس بن الغاكبة بن المغيرة والحرب بن زمعة بن الأسود بن أسد وقيس بن الوليد بن المغيرة وأبي العاص بن منبه بن الحجاج وعلي بن أمية بن خلف قال ما خرج المشركون من قريش واتباعهم لمنع أي سفبان بن حرب عير قريش من رسول الله صلى الله عليه وسلم وأحبه وأن يطلبوا ما نيل منهم يوم تخلت خروا معهم بسباب كارهين كانوا قد أسلموا واجتمعوا بيدر على غير موعد فقتلوا بيدر كفار ورجعوا عن الاسلام وهم هؤلاء الذين سميتهم قال ابن جريح وقال بجاهد نزلت هذه الآية فبين قتل يوم بدر من الضعفاء من كفار قريش قال ابن جريح وقال عكرمة ما نزل القرآن في هؤلاء الغر الى قوله وساعت مصير الا المضعفين من الرجال والنساء والولدان قال يعني الشيخ الكبير والعجوز والجوارى الصغار والغلمان **حدثنا** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدي ان الذين توفاهم الملائكة طالما أنفسهم الى قوله وساعت مصير قال لما أمر العباس وعقيل ونوفل قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للعباس اذ نفست وابن أخيك قال يا رسول الله ألم نصل قبلك ونشهد شهادتك قال يا عباس انكم خاصتم نخصمتم ثم تلا هذه الآية ألم تكن أرض الله واسعة فتهاجروا فيها فاولئك ماواههم جهنم وساعت مصير فيوم نزلت هذه الآية كان من أسلم ولم يهاجر فهو كافر حتى يهاجر الا المستضعفين الذين لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلا حيلة في المال والسبيل الطريق قال ابن عباس كنت أمانتهم من الولدان **حدثنا** الحسين بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا ابن عيينة عن عمرو بن دينار قال سمعت عكرمة يقول كان ناسا منكم قد شهدوا أن لا اله الا الله فلما خرج المشركون الى بدر أخرجوهم معهم فقتلوا فترت فيهم ان الذين توفاهم الملائكة طالما أنفسهم الى قوله أو ائلك عسى الله أن يعفو عنهم وكان الله عفوا غفورا فكتبهم المسلمين الذين بالمدينة الى المسلمين الذين بمكة قال فخرج ناس من المسلمين حتى اذا كانوا ببعض الطريق طلبهم المشركون فادركوهم فنهزم من أعطى الفتنة فانزل الله فيهم ومن الناس من يقول آمنا بالله فاذا أذى في الله جعل فتنة الناس كعذاب الله فكتبهم الذين بالمدينة الى المسلمين بمكة وانزل الله في أو ائلك الذين أعطوا الفتنة ثم ان ربك للذين هاجروا من بعد ما فتنوا ثم جاهدوا الى عفوهم ورحيم قال ابن عيينة أخبرني محمد بن اسحق في قوله ان الذين توفاهم الملائكة قال هم خمسة فتية من قريش علي بن أمية وأبو قيس بن الغاكبة وزمعة بن الأسود وأبو العاص بن منبه ونسبت الخامس **حدثنا** بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد بن قتادة قوله ان الذين توفاهم الملائكة طالما أنفسهم الآية حدثنا ان هذه الآية أنزلت في أناس نكاهوا بالاسلام من أهل مكة فخرجوا مع عدو الله أبي جهل فقتلوا يوم بدر فاعتذروا بغير عذر فإني الله أن يعقل منهم وقوله الا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان لا يستطيعون حيلة

مؤمن فتحرر برقبة مؤمنة وسكت عن الدية فالسكوت عن ايجاب الدية في هذه الصورة مع ذكرها فيها قبلا هو اذ يابعد ها هو قوله وان كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق فدية مسلمة الى أهله وتحريم رقبة مؤمنة يدل على عدم وجوب الدية ههنا ثم المعنى بقوله من قوم عدوكم اما أن يكون ان هذا المقتول من سكان دار الحرب أو انه ذونسب منهم مع انه في دار الاسلام والثاني باطل بالاجماع لان قتل هذا المسلم يوجب الدية المبتدعة من الاول وانما سقطت الدية لان ايجاب الدية في قتل المسلم الساكن في دار الحرب يوجب الى أن يبحث الغازي عن كل شخص من أشخاص طعان دار الحرب هل هو من المسلمين أم لا وذلك يوجب المشقة والنفرة عن الجهاد على انه هو الذي أهدر دم نفسه بسبب اختيار السكنى فيهم وأما الكفارة فانها أحق الله تعالى لانه أهالك انسا ناموا طمبا على طاعته فيلزمه اقامة آخر مقامه يمكنه المواظبة عليهم أما قوله وان كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق فدية قولان أحدهما أن المراد منه الذي فعن ابن عباس هم أهل الذمة من أهل الكتاب وعن الحسن هم المعاهدون من الكفار والنقد يروان كان المقتول من قوم بينكم وبينهم ميثاق أي على دينهم ومذهبهم ونانيهما أن المراد منه المسلم لانه عطف على قوله فان كان من قوم عدوكم والضمير فيه عائذ الى ما تقدم وهو المؤمن فكذا ههنا واعترض عليه بلزوم عطف الشيء على نفسه لان المؤمن المقتول خطأ سواء كان من أهل الحرب أو من أهل الذمة داخل تحت قوله ومن قتل مؤمناً خطأ الا انه أفراد المؤمن الساكن في دار الحرب لان من حكمه ولا

سقوط دينه وههنا لا عرض في الافراد فيكون تكرار احضاروا ايضا لو كان المراد ذلك لما (١٣٩) كانت الدينة مسلمة الى أهله لان أهله كفار

لا يمدون سبيلا أناس من أهل مكة عذرهم الله فاستثناهم فقال أولئك عسى الله أن يعفو عنهم
وكان الله عفوا غفورا وقال وكان ابن عباس يقول كنت أنا وأخي من الذين لا يستطيعون حيلة ولا
يهتدون سبيلا سمعت عن الحسين بن الفرج قال سمعت أبا معاذ قال ثنا عبيد بن سليمان قال
سمعت لضحالك يقول في قوله ان الذين توفاهم الملائكة ظالمي أنفسهم الآية قال هم أناس من المنافقين
تخفوا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يخرجوا معه الى المدينة وخرجوا مع مشركي قريش الى بدر
فاصيبوا يومئذ فبينما أصيب فأنزل الله فيهم هذه الآية **حدثني** يونس قال أخبرنا ابن وهب قال
سألته يعني ابن زيد عن قول الله ان الذين توفاهم الملائكة ظالمي أنفسهم فقرأ حتى بلغ الا المستضعفين
من الرجال والنساء والولدان فقال لما بعث النبي صلى الله عليه وسلم وظهر ونبع الايمان نبع النفاق
معه فأتى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل فقالوا يا رسول الله لولا اننا نحاف هؤلاء القوم بعدوننا
ويعفون ويعلمون لا سلمنا ولا كنا نشهد أن لا اله الا الله وانك رسول الله فكانوا يقولون ذلك له فلما
كان يوم بدر قام المشركون فقالوا لا يتخلف عنا أحد الا هدمنا داره واستحجمنا له فخرج أولئك الذين
كانوا يقولون ذلك القول للنبي صلى الله عليه وسلم معهم فقتلت طائفة منهم وأسرت طائفة قال فاما
الذين قتلوا فاهم الذين قال الله فيهم ان الذين توفاهم الملائكة ظالمي أنفسهم الآية كما هلم تكن أرض
الله واسعة فتحاجروا فيها وتركوا هؤلاء الذين يستضعفونكم أولئك ما واهم جهنم وساءت مصيرا قال
ثم عذر الله أهل الصدق فقال الا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان لا يستطيعون حيلة ولا
يهتدون سبيلا يتوجهون له لو خرجوا هلكوا ولئنك عسى الله أن يعفو عنهم قامتهم بين ظهري
المشركين وقال الذين أسروا يا رسول الله انك تعلم اننا كنا ناتبك فنشهد أن لا اله الا الله وانك رسول
الله وأن هؤلاء القوم خرجنا معهم خوفا فقال يا أيها النبي قل لمن في أيديكم من الاسرى ان يعلم الله
في قلوبكم خيرا يؤتكم خيرا مما أخذ منكم ويغفر لكم سيئاتكم الذي صنعتكم بخروجكم مع المشركين على
النبي صلى الله عليه وسلم وان يريدوا خيانتك فقدنوا الله من قبل خرجوا مع المشركين فامكن منهم
والله عليهم حكيم **حدثني** محمد بن خالد بن خديش قال قال نبي أبي عن حماد بن زيد عن أيوب بن عبد
الله بن أبي مليكة عن ابن عباس أنه قال كنت أنا وأخي ممن عذر الله الا المستضعفين من الرجال والنساء
والولدان لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلا **حدثنا** أبو بكر بن قيس قال ثنا يحيى بن آدم عن
سريك عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس في قوله الا المستضعفين من الرجال
والنساء والولدان قال ابن عباس أنا من المستضعفين **حدثني** محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال
ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله ظالمي أنفسهم قالوا فاهم كنتم قال من قتل من ضعفاء
كفار قريش يوم بدر **حدثنا** المنثري قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن
مجاهد نحوه **حدثنا** الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا ابن عيينة عن عبد الله بن
أبي يزيد قال سمعت ابن عباس يقول كنت أنا وأخي ممن المستضعفين من النساء والولدان **حدثني**
المنثري قال ثنا حجاج قال ثنا حماد بن علي بن زيد عن عبيد الله أو إبراهيم بن عبد الله القرشي
عن أبي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدعو في صلاة الظهر اللهم صل على الوليد
وسلمة بن هشام وعباس بن أبي ربيعة وضعة المسلمين من أيدي المشركين الذين لا يستطيعون حيلة
ولا يهتدون سبيلا **حدثنا** محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد
في قوله لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلا قال مؤمنون مستضعفون بمكة فقال لهم أصحاب محمد
صلى الله عليه وسلم بمنزلة هؤلاء الذين وضعوا فيهم لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلا
حيلة ولا يهتدون سبيلا الآية **حدثني** المنثري قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي
نجيح عن مجاهد نحوه وأما قوله لا يستطيعون حيلة فان معناه كما **حدثنا** الحسن بن يحيى قال أخبرنا
وقت الاداء وعند بعضهم وقت الوجوب وأما الشهران فهما هلاليان البتة نبي لوانتدأ في خلال الشهر ثم المنكسر ثلاثين والمراد بالتتابع أن

لا يرونه ولكن كونه منهم مبهما
مجملا لانه لا يدري انه منهم في أي
أمر من الامور بخلاف ما لو حصل
كونه منهم على الوصف الذي وقع
التصيص عليه وهو حصول الميثاق
بينهما وأوجب بانه لما أقر دحك
المؤمن المقتول في دار الحرب للعرض
الذي ذكرتم أعاد ذكر المؤمن
المقتول فيما بين المعاهدتين تصريحا
على الفرق بينهما وبين ما قبله وتنبها
على النسوية بينهما وبين المسلم
المقتول في دار الاسلام وأما أهله
فهم المسلمون الذين يصرف دينه
اليهم وأما الاجرام فيزول اذا جعل
من جمع في كافي الآية المتقدمة
عليه وههنا مسألة خلافية شرعية
هي ان أبا حنيفة قال دية الذي مثل
دية المسلم لقوله تعالى وان كان أي
المقتول من قوم بينكم وبينهم
ميثاق فدية وقال الشافعي دية اليهودي
والنصراني ثلث دية المسلم ودية
المجوسي ثلث خيسها هكذا روي من
قضاء الصحابة ولا يخفى أن استدلال
أبي حنيفة لا يتم على الثاني من قول
المفسر في الآية وعلى القول الاول
أي يجوز أن يكون المراد بالدية
الثانية مقدار ما غارم للدول وههنا
سؤال وهو انه لم يقدم تحرر الرقبة
على الدية في الآية الاولى وفي الاخرة
عكس الترتيب ويمكن أن يقال
الفائدة فيه أن يعلم انه لا ترتيب
بين التحرير والدية وأيضاً يقع
الافتتاح والاختتام بحق الله تعالى
ويترتب على تحرره فن لم يجد
أي رقبة بمعنى لم يملكه اولا ما يتوصل
به اليها فعليه صيام شهر من متابعين
ومتى يعتبر الاعسار يجوز له العدول
الى الصوم الاصح عذر الشافعي

مسبة اقتل الذي معك فتكون نفس
مكان نفس وفضل المدينة فرمى القهري
بصخرة فشدخ رأسه ثم ركب بعيرا
منها وساق بقيتها راجعا الى مكة
كافرا وجعل يقول في شعره
قتلت به فهرا وجلت عقله

سرافني النجار أرباب قارع
وأدركت نارى واضطعت موسدا
وكنت الى الاوثان أول راجع
فنزلت الآية فيسه ومن يقتل مؤمنا
متمعدا ثم أهدر النبي صلى الله عليه
وسلم دمه يوم فسخ مكة فادركه الناس
بالسوق فقتلوه الوجه الثاني انه
يجوز عندنا أن يخلف الله وعيد
المؤمنين فان خلف الوعيد كرم
وضعف الوجه الاول بان العبرة
بعموم اللفظ لا بخصوص السبب
وبان ما قبل الآية وما بعدها في
نهي المؤمن عن قتل المؤمن فكذا
هذه الآية وبان ترتيب الحكم على
الوصف المناسب مشعر بالعلية فيجب
أن يكون الموجب لهذا الوعيد هو
مجرد القتل العمد وبان الكفر
بالاستقلال موجب لهذا الوعيد
فاى فائدة في ضم القتل اليه واذا
لا أثر للقتل في هذه الصورة فيكون
الكلام جاريا بحسرى قول القائل
ان من تنفس جزاؤه جهنم وزيف
الوجه الثاني بان الوعيد قسم من
أقسام الخبر واذا جاز الكذب فيه
لغرض اظهار الكرم فلم لا يجوز في
القصص والخبار وغير ذلك لغرض
المصلحة وفتح هذا الباب يعنى الى
الطعن في الشرائع قال القسقال
الآية تدل على أن جزاء القتل العمد
هو ما ذكر وقد يقول الرجل لغيره
جزاؤك انى أفعل بك كذا
الأنى لأفعله ولا يخفى ضعف

الله تبارك وتعالى ومن يخرج من بيته مهاجرا الى الله الآية صد ثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد
الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة قال لما نزلت ان الذين توفاهم الملائكة طالما أنفسهم قال رجل من
المسلمين يومئذ هو مريض والله مالى من عذرانى لدليل بالطريق واني لموسر فاجلوني فمما لوه فادركه
الموت بالطريق فنزلت فيه ومن يخرج من بيته مهاجرا الى الله ورسوله صد ثنا الحسن بن يحيى قال
أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا ابن عيينة عن عمرو بن دينار قال سمعت عكرمة يقول لما أنزل الله في
الذين توفاهم الملائكة طالما أنفسهم هم الآيتين قال رجل من بني ضمرة وكان مريضا أخرجوني الى
الروح فاخرجوه حتى اذا كان بالخصاص مات فنزل فيه ومن يخرج من بيته مهاجرا الى الله ورسوله
الآية صد ثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن المنذر بن نعلبة عن علي بن أحرار البشكري قوله ومن
يخرج من بيته مهاجرا الى الله ورسوله ثم يدركه الموت فقد وقع أجره على الله قال نزلت في رجل من
خزاعة صد ثنا محمد بن بشار قال ثنا أبو عاصم قال ثنا قرعة عن الضحاك في قول الله جل وعز
ومن يخرج من بيته مهاجرا الى الله ورسوله ثم يدركه الموت فقد وقع أجره على الله قال لما سمع رجل من
أهل مكة ان بنى كنانة قد ضربت وجوههم وأدبارهم الملائكة قال لاهله أخرجوني وقد أدنف للموت
قال فاحتمل حتى انتهى الى عقبة قد سماها فتوفي فانزل الله ومن يخرج من بيته مهاجرا الى الله ورسوله
الآية صد ثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن فضل قال ثنا اسباط عن السدي قال لما سمع
بهذه يعنى بقوله ان الذين توفاهم الملائكة طالما أنفسهم هم الى قوله وكان الله عقوا غفورا ضمرة بن
جندب الضميرى قال لاهله وكان وجعا ارجلوا را الحلى فان الاخشمين قد غماني يعنى جبل مكة لعلنى ان
أخرج فيصينى روح فقعده على راحلته ثم توجه نحو المدينة فمات بالطريق فانزل الله ومن يخرج من
بيته مهاجرا الى الله ورسوله ثم يدركه الموت فقد وقع أجره على الله وأما حين توجه الى المدينة فتفانه قال
اللهم انى مهاجرا اليك والرسولك صد ثنا القاسم قال ثنا الحسن بن قال نبي حجاج عن ابن
جريح عن عكرمة قال لما نزلت هذه الآية يعنى قوله ان الذين توفاهم الملائكة قال جندب بن ضمرة
الجندعى اللهم أبلغت في المعذرة والحجة ولا معذرة لى ولا حجة قال ثم خرج وهو شيخ كبير فمات ببعض
الطريق فقال أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم مات قبل أن يهاجر فلاندرى أعلى ولاية أم لا فنزلت
ومن يخرج من بيته مهاجرا الى الله ورسوله ثم يدركه الموت فقد وقع أجره على الله حدثت عن
الحسين بن الفرج قال سمعت أبا معاذ قال ثنا عبيد بن سليمان قال سمعت الضحاك يقول لما أنزل
الله في الذين قتلوا مع مشركى قرىش بيدران الذين توفاهم الملائكة طالما أنفسهم الآية سمع بما أنزل
الله فيهم رجل من بنى لبيث كان على دين النبي صلى الله عليه وسلم مقبلا بمكة وكان ممن عذر الله كان شيخا
كبيرا وضيئا فقال لاهله ما أديبنا من الآلة بمكة فخرج به مريضا حتى اذا بلغ التميم من طريق المدينة
أدركه الموت فنزل فيه ومن يخرج من بيته مهاجرا الى الله الآية صد ثنا يونس قال أخبرنا ابن وهب
قال قال ابن زبير في قوله ومن يهاجر فى سبيل الله يجد فى الأرض مراعيا كثيرا وسعة قال هاجر رجل
من بنى كنانة يريد النبي صلى الله عليه وسلم فمات فى الطريق فصخر به قومه واسمهم زبابة وقالوا لا هو
بلغ الذى يريد ولا هو أقام فى أهله بقومون عليه ويدفن قال فنزل القرآن ومن يخرج من بيته مهاجرا
الى الله ورسوله ثم يدركه الموت فقد وقع أجره على الله صد ثنا أحمد بن منصور الرمادى قال ثنا
أبو أحمد الزبيرى قال ثنا شريك عن عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس قال نزلت هذه الآية
ان الذين توفاهم الملائكة طالما أنفسهم فكان بمكة رجل يقول له ضمرة من بنى بكر وكان مريضا فقال
لاهله أخرجوني من مكة فاني أجد الحرف فقالوا ان نخرجك فاشرب يده نحو المدينة فنزلت هذه الآية
ومن يخرج من بيته مهاجرا الى الله ورسوله الى آخر الآية صد ثنا الحارث بن أبي اسامة قال ثنا

هذا الجواب أيضا للدلالة على آيات كقول من يعمل سوا يحجزه ومن يعمل مثقال ذرة خيرا يره على أنه يوصل الجزاء الى المستحقين الجنة

ولا قولہ وغضب الله عليه ولعنه
ليعلم أنه كالواقع ولنا كده هذه
المعاني نقل عن ابن عباس ان توبة
من أقدم على القتل العمد العدوان
غير مقبولة وعن سفيان كان أهل
العلم اذا سئلوا فالوا توبة له وحله
الجهور على التغلظ والتشديد والا
فشكل ذنب محمو بالتوبة حتى
الشرك هذا عند المعتزلة وعند
الاشاعرة كل الذنوب يحتمل العفو
الا الشرك لقوله تعالى ويغفر
مادون ذلك ان يشاء ثم بالغ في تحريم
قتل المؤمن فقال يا أيها الذين آمنوا
اذ ضربتم في سبيل الله فتبينوا الفعل
ههنا بمعنى الاستفعال أي اطلبوا
بيان الامر وثبانه ولا تهاكوا فيه
عن غير رواية ولا تقولوا لمن أتى
اليكم السلام وهو والسلام بمعنى
الاستسلام وقيل الاسلام وقيل
الغيبية بمعنى سلام أهل الاسلام قال
السدي بعث رسول الله صلى الله
عليه وسلم اسامة بن زيد على سرية
فلقي مرداس بن نبيط رجا لامن
أهل فذل وأسلم ولم يسلم من قومه
خبره وكان يقول لا اله الا الله محمد
رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يهرب
نقابة اسلامه فقتله اسامة واستاق
غنما كان معه فلما قدم على رسول
الله صلى الله عليه وسلم اخبره فقال
قتلت رجلا يقول لا اله الا الله فقال
يا رسول الله انما عوذ من القتل
فقال كيف أنت اذا حاصمك يوم
القيامة بلاله الا الله قال فما زال
يردها على أتقتل رجلا وهو يقول
لا اله الا الله حتى غمبت لو أن اسلامي
كان يومئذ فنزلت الآية وقدرى
الكلي وقتادة مثل ذلك وقال
الحسن ان أصحاب النبي صلى الله
عليه وسلم خرجوا يتطوفون فلحقوا
المشركين فنهزموهم فشدتهم رجل فقتبهم رجل

عبد العزيز بن أبان قال ثنا قيس بن سالم الافطس عن سعيد بن جبير قال لما نزلت هذه الآية
لا يستوى القاعدون من المؤمنين غير أولي الضرر قال رخص فيه اقوم من المسلمين ممن كان يمكنهم
أهل الضرر حتى نزلت فضيلة المجاهدين على القاعدين فقالوا قد بين الله فضيلة المجاهدين على القاعدين
ورخص لاهل الضرر حتى نزلت ان الذين توفاهم الملائكة نظامي أنفسهم الى قوله وساءت مصيرا قالوا
هذه موجبة حتى نزلت لا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون
سبيلا فقال ضمرة بن بغيض الذي أحد بنى ليث وكان مصاب البصر اني لذو حيلة لي مال ولي رقيق
فاجلوني فخرج وهو مريض فادركه الموت عند التنعيم فدفن عند مسجد التنعيم فنزلت فيه هذه الآية
ومن يخرج من بيته مهاجرا الى الله ورسوله ثم يدركه الموت الآية واختلف أهل التأويل في تاويل
المرغم فقال بعضهم هو الخول من أرض الى أرض ذكر من قال ذلك **حدثني** المثنى قال ثنا
أبو صالح قال ثنا معاوية بن علي عن ابن عباس قوله مرانما كثيرا قال المرغم الخول من
الأرض الى الأرض **حدثني** عن الحسين بن الفرج قال سمعت أبا معاذ قال أخبرنا عبيد بن سليمان
قال سمعت الضحاك يقول في قوله مرانما كثيرا يقول متحول **حدثني** المثنى قال ثنا اسحق قال
ثنا عبد الله بن جعفر عن أبيه عن الربيع في قوله يجدي في الأرض مرانما كثيرا قال متحول **حدثنا**
القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج قال ثنا أبو سفيان عن معمر بن الحسن وقتادة
مرانما كثيرا قال متحول **حدثني** محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبي نجيح
عن مجاهد في قول الله عز وجل يجدي في الأرض مرانما كثيرا قال مندوحة عما يكره **حدثني** المثنى
قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال مرانما كثيرا قال من حرجا عما
يكره **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن جريح عن مجاهد مرانما كثيرا
قال من حرجا عما يكره وقال آخرون مبتغى معيشة ذكر من قال ذلك **حدثنا** محمد بن الحسين قال
ثنا أحمد بن المغضل قال ثنا اسباط عن السدي يجدي في الأرض مرانما كثيرا يقول مبتغى
للمعيشة وقال آخرون المرغم المهاجر ذكر من قال ذلك **حدثني** يونس قال أخبرنا ابن وهب قال
قال ابن زبدي في قوله المرغم المهاجر قال أبو جعفر وقد بينا أولى الاقوال في ذلك بالصواب فيما مضى قبل
واختلفوا أيضا في معنى السعة التي ذكرها الله في هذا الموضوع فقال وسعة يقال بعضهم هي السعة في
الرزق ذكر من قال ذلك **حدثنا** المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنا معاوية بن صالح
عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس مرانما كثيرا وسعة قال السعة في الرزق **حدثني** المثنى قال
ثنا اسحق قال ثنا عبد الله بن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع في قوله مرانما كثيرا وسعة قال
السعة في الرزق **حدثني** عن الحسين بن الفرج قال سمعت أبا معاذ يقول أخبرنا عبيد بن سليمان
قال سمعت الضحاك يقول في قوله وسعة يقول سعة في الرزق وقال آخرون في ذلك ما **حدثنا** بشر
ابن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد بن قتادة يجدي في الأرض مرانما كثيرا وسعة أي والله من
الضلالة الى الهدى ومن العيلة الى الغنى قال أبو جعفر وأولى الاقوال في ذلك بالصواب أن يقال ان الله
أخبرنا من هاجر في سبيله يجدي في الأرض مضطر باوتمسعا وقد يدخل في السعة السعة في الرزق والغنى
من الفقر ويدخل فيه السعة من ضيق الهم والكرب الذي كان فيه أهل الإيمان بالله من المشركين
بكرة وغير ذلك من معاني السعة التي هي بمعنى الروح والفرج من مكروه ما كرهه الله للمؤمنين بقامهم
بين ظهري المشركين وفي سلطانهم ولم يضع الله دلالة على انه عنى بقوله وسعة بعض معاني السعة التي
وصفنا في كل معاني السعة التي هي بمعنى الروح والفرج مما كلوا فيه من ضيق العيش ونغم جوار أهل
الشرك وضيق الصدر بتعذاتهما للإيمان بالله واخلاص توحيدهم وفراق الأنداد والآلهة داخل في
ذلك وقد ناول قوم من أهل العلم هذه الآية حتى قوله ومن يخرج من بيته مهاجرا الى الله ورسوله ثم

السنن فقتله وأخذ مناعه وكان قليلا فرجع ذلك الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال قتلته (١٤٣) بعدما زعم انه مسلم قال يا رسول الله انما

قالها متعوا ذاقا فله فاشقة فت عن
قلمه قال لم قال لتتظر اصادق هو أم
كاذب قال وكنت أعلم ذلك يا رسول
الله قال ويلك انك لم تسكن لتعلم
ذلك انما يبين عنه لسانه قال فما
لبث القتال ان مات فدفن فاصبح
وقد وضع الى جنب قبره قال ثم عادوا
لفحصه واله فامكنوا ودفنوه فاصبح
وقد وضع الى جنب قبره مرتين أو
ثلاثا فاسأروا أن الارض لا تقبله
ألقوا عليه الحجارة قال الحسن ان
الارض تبجن من هو شرمه وليكن
وعظ القوم أن لا يعودوا وعن سعيد
ابن جبيرة قال خرج المقداد بن الاسود
في سرية فاذا هم برجل في غنيمته
فارادوا قتله فقال لاله الا الله فقتله
المقداد فقبل له أقتلته وقد قال لاله
الا الله فقال ودلوفر باهله وماله فلما
قدموا على رسول الله صلى الله عليه
وسلم ذكروا ذلك له فنزلت قال
القتال ولا منافاة بين هذه الروايات
فلعلها تزل عند وقوعها بأسرها
فكان كل فريق يقطن انما انزلت في
واقعته وعن أبي عبيدة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لم اذا
أسرع أحدكم الرجح الى الرجل فان
كان سنانه عند نقرة فحرقه فقال لاله
الا الله فابرق عنه الرجح قال الفقهاء
توبة الزنديق مقبولة لا تطلق هذه
الآية وقال أبو حنيفة اسلام الصبي
يصح لا تطلق الآية وقال الشافعي
لا يصح والا لوجب عليه لانه لو لم يجب
لكان ذلك اذ نافي الكفر وهو غير
جائز لكنه غير واجب عليه لقوله
صلى الله عليه وسلم لم رفع القلم عن
ثلاث عن الصبي حتى يبلغ وقال
أبي بكر الفقيه لوقال اليهودي
والنصراني انما مؤمن أو مسلم لا يحكم

يدركه الموت فقد وقع أجره على الله انما حكم في الغزى يخرج للغز ويديره الموت بعدما يخرج من منزله فاصلا فيموت ان له سهمة من الغنم وان لم يكن شهد الواقعة كما حدثني المثنى قال ثنا يوسف بن عدي قال أخبرنا ابن المبارك عن ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب ان اهل المدينة يقولون من خرج فاصلا وجب سهمة وناولوا قوله تبارك وتعالى ومن يخرج من بيته مهاجرا الى الله ورسوله ﷺ القول في تاول قوله (واذا ضربتم في الارض فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة ان خفتم أن يفتنكم الذين كفروا ان الكافرين كانوا لكم عدوا مبينا) يعني جل ثناؤه بقوله واذا ضربتم في الارض واذا ضربتم في الارض فليس عليكم جناح ان تقصروا من الصلاة يعني أن تقصروا من عددها فاصلا لوما كان لكم عددها منها في الحضر وانتم مقيمون أربعا اثنتين في قول بعضهم وقيل معناها لا جناح عليكم أن تقصروا من الصلاة الى عددها في حال ضربكم في الارض أشار الى واحدة في قول آخر من وقال آخر معنى ذلك لا جناح عليكم أن تقصروا من حدود الصلاة ان خفتم أن يفتنكم الذين كفروا يعني ان خشيتم أن يفتنكم الذين كفروا في صلواتكم وفتنتهم اياهم فيها حلهم عليهم وهم فيها ساجدون حتى يقولوهم أو يامرهم فيمنعوهم من اقامتها وأداؤها ويحولوا بينهم وبين عبادة الله واخلاص التوحيد له ثم أخبرهم جل ثناؤه عما عليه أهل الكفر لهم فقال ان الكافرين كانوا لكم عدوا مبينا يعني الجاحدون وحدانية الله كانوا لكم عدوا مبينا يقول عدوا قد أبوا لكم عدوتهم بما نصبتهم لكم الحرب على ايمانكم بالله وبرسوله وترككم عبادة ما يعبدون من الاوثان والاصنام وتخالفتكم ما هم عليه من الضلالة واختلف أهل التأويل في معنى القصر الذي وضع الله الجناح فيه عن فاعله فقال بعضهم في السفر من الصلاة التي كان واجبا انما هي في الحضر أربع ركعات وأذن في قصرها في السفر الى اثنتين ذكر من قال ذلك حدثني عبيد الله بن اسمعيل الهامري قال ثنا عبد الله بن ادريس عن ابن جريج عن ابن أبي عمير عن عبد الله بن بابويه عن يعلى بن أمية قال قلت لعمر بن الخطاب فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة ان خفتم وقد أمن الناس فقال عجبت مما عجبت حتى سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته حدثنا أبو بكر ييب قال ثنا ابن ادريس عن ابن جريج عن ابن أبي عمير عن عبد الله بن بابويه عن يعلى بن أمية عن عمر بن الخطاب عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله حدثنا سعيد بن يحيى الاموي قال ثنا محمد بن أبي عدي عن ابن جريج قال سمعت عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي عمير يحدث عن عبد الله بن بابويه يحدث عن يعلى بن أمية قال قلت لعمر بن الخطاب أعجب من قصر الناس الصلاة وقد آمنوا وقد قال الله تبارك وتعالى أن تقصروا من الصلاة ان خفتم أن يفتنكم الذين كفروا فقال عجبت مما عجبت منه فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته حدثنا ابن بشار قال ثنا هشام بن عبد الملك قال ثنا أبو عوانة عن قتادة عن أبي العلاء قال سأفرت الى مكة فكنت أصلي ركعتين فلقيني قراء من أهل هذه الناحية فقالوا كيف صلى قات ركعتين قالوا أسنة أو قرآن قات كل ذلك سنة وقرآن قلت صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين قالوا انه كان في حرب قلت قال الله لقد صدق الله رسوله الرؤيا بالحق لتدخلن المسجد الحرام ان شاء الله آمنين محلقين رؤسكم ومقصرين لا تحافون وقال واذا ضربتم في الارض فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة فقرأ حتى اذا بلغ فاذا اطمأننتم حدثني المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الله بن هاشم قال أخبرنا يوسف بن أبي روف عن أبي أيوب عن علي قال سألت قوم من التجار رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله انا ناضرب في الارض فكيف نصلي فانزل الله واذا ضربتم في الارض فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة ثم انقطع الوحي فلما كان بعد ذلك تحول النبي صلى الله عليه وسلم فصلى الظهر فقال المشركون لقد أمكنكم محمد وأصحابه من ظهورهم

باسلامه لانه يعتقد ان الايمان والاسلام هو دينه ولو قال لاله الا الله محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا يحصل الجزم باسلامه لان منهم من يقول

لنه زول العرب و حدهم ومنهم من يقول (١٤٤) ان محمد الذي هو الرسول الحق المنتظر بعد فلا بد ان يعترف بان الدين الذي كان عليه

باطل وأن الدين الذي هو موجود فيما بين المسلمين حق تبغون عرض الحياة الدنيا قال أبو عبيد جيع متاع الدنيا عرض بفتح الراء يقال ان الدنيا عرض حاضر ياخذ منها البر والفاخر سمي عرضا لانه عارض زائل غير باق ومنه العرض لمقابل الجوهر لانه ثباته كما قيل العرض لا يبقى زمانين فعذر الله مغناخ كثيرة يغنمكموها تغنيكم عن قتل رجل يظهر الاسلام متعوذ به لناخذوا ماله وقيل يريد ما أعد لعباده من حسن الثواب في الآخرة كذلك كنتم من قبل اختلفوا في وجه الشبه فقال الاكثر من يريد انكم أول ما دخلتكم في الاسلام سمعت منكم كلمة الشهادة فحقت ذماتكم وأموالكم من غير انتظار الاطلاع على مواطاة قلوبكم لالستكم فن الله عليكم بالا ستقامة والاشتهار بالاعمان وان صرتم اعلاما فيه فعليكم ان تغلوا بالداخلين في الاسلام ما فعل بكم واعترض بان لهم ان يقولوا ما كان ايماننا مثل ايمان هؤلاء لاننا آمننا بالاختيار وهؤلاء أطهروا الايمان تحت ظلال السيف فكيف يمكن تشبيه أحدهما بالآخر وعن سعيد بن جبير المراد انكم كنتم تخفون ايمانكم عن قومكم كما أخفى ايمانه هذا الراعي عن قومه فن الله عليكم باعزازكم حتى أظهرتم دينكم وأورد عليه أن اخفاء الايمان ما كان عامافهم وفي التفسير الكبير المراد انكم في أول الامر انما حدث فيكم ميل ضعيف باسباب ضعف الاسلام فن الله عليكم بتقوية دليل الميل وتزايد نور الايمان فكذا

هلا شدتم عليهم فقال قائل منهم ان لهم أخرى مثلها في أثرها فانزل الله تبارك وتعالى بين الصلاتين ان خفتن ان يغتتمكم الذين كفروا ان الكافر من كانوا لكم عدوا مبينا واذا كنت فيهم فاقت لهم الصلاة فلتقم طائفة منهم معك الى قوله ان الله أعد للكافرين عذابا مهينا انزلت صلاة الخوف قال أبو جعفر وهذا تاويل للآية بحسن لو لم يكن في الكلام واذا لو كان قوله واذا تؤذن بانقطاع ما بهدا عن معنى ما قبلها ولو لم يكن في الكلام اذا كان معنى الكلام على هذا التأويل الذي رواه سيف عن أبي روفان خفتن أيها المؤمنون ان يغتتمكم الذين كفروا في صلواتكم وكنتم فيهم باجتمعت فاقتم لهم الصلاة فلتقم طائفة منهم معك الآية وبعد فان ذلك فيما ذكر في قراءة أبي بن كعب واذا ضربتم في الارض فليس عليكم جناح ان تقصروا من الصلاة ان يغتتمكم الذين كفروا صدق ذلك الخبر قال ثنا عبد العزيز قال ثنا الثوري عن واصل بن حيان عن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي عن أبيه عن أبي بن كعب انه كان يقرأ ان تقصروا من الصلاة ان يغتتمكم الذين كفروا ولا يقرأ ان خفتن صدق النبي قال ثنا اسحق قال ثنا بكر بن شرو عن الثوري عن واصل الاحدب عن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي عن أبيه عن أبي بن كعب انه قرأ ان تقصروا من الصلاة ان يغتتمكم قال بكر وهى في الامام مصحف عثمان وجه الله ان خفتن ان يغتتمكم الذين كفروا وهذه القراءة تنبئ على ان قوله ان خفتن ان يغتتمكم الذين كفروا واصل قوله فليس عليكم جناح ان تقصروا من الصلاة وان معنى الكلام واذا ضربتم في الارض فان خفتن ان يغتتمكم الذين كفروا فليس عليكم جناح ان تقصروا من الصلاة وان قوله واذا ضربتم في الارض فليس عليكم جناح ان تقصروا من الصلاة ان لا يغتتمكم الذين كفروا فذقت لا دلالة الكلام عليها كما قال جل ثناؤه بين الله لكم ان تضلوا بمعنى ان لا تضلوا فقيما وصغنا دلالة بينته على فساد التأويل الذي رواه سيف عن أبي روفان وقال آخرون بل هو القصر في السفر غير انه انما أذن جل ثناؤه به للمسافر في حال خوفه من عدو يخشى ان يغتتمه في صلواته ذكر من قال ذلك صدق أبو عاصم عمران بن محمد الانصاري قال ثنا عبد الكريم بن عبد المجيد قال ثنا عمر بن عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق قال سمعت أبي يقول سمعت عائشة تقول في السفر اتوا صلواتكم فقالوا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي في السفر ركعتين فقالت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان في خوف وكان يخاف هل تخافون انتم صدق محمد بن عبد الله بن عبد الحليم قال ثنا ابن أبي فديك قال ثنا ابن أبي ذؤيب عن ابن شهاب عن أبيه عن عبد الله بن خالد بن أسيد انه قال لعبد الله بن عمران ان جدتي في كتاب الله قصر الصلاة الخوف ولا تجدد قصر صلاة المسافر فقال عبد الله اما وجدنا نبينا صلى الله عليه وسلم يعمل عملنا به صدقنا علي بن سهل الرملي قال ثنا مؤمل قال ثنا سفيان عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة كانت تصلي في السفر ركعتين صدقنا سفيان بن يحيى قال ثنا ابن جريج قال قلت لعطاء أي أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يتم الصلاة في السفر قال عائشة وسعد بن أبي وقاص * وقال آخرون بل عن هذه الآية قصر صلاة الخوف في غير حال المسابقة قالوا وفيها نزول ذكر من قال ذلك صدق محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله فليس عليكم جناح ان تقصروا من الصلاة قال قوم كان النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه بعسفان والمشركون بضحان فتوافقوا صلى النبي صلى الله عليه وسلم بأصحابه صلاة الظهر ركعتين وأرأ بعاشك أبو عاصم ركوعهم وسجودهم وقيامهم معا جميعا فهم هم المشركون ان يعترضوا على أمتعتهم وأفعالهم فانزل الله عليه فلتقم طائفة منهم معك صلى العصر فصاف أصحابه صغين ثم كبر بهم جميعا ثم سجد الاولون بسجدة والآخرون قيام ثم سجد الآخرون حين قام النبي صلى الله عليه وسلم ثم كبر بهم وركعوا جميعا فتقدم الصف الآخروا سنا

هو لانه قد حدث لهم ميل ضعيف الى الاسلام بسبب هذا الخوف فاقبلوا منهم ايمانهم الى ان يتكامل رغبتهم فيهم وقيل اول

حبسهم العذر وعنه صلى الله عليه وسلم اذا مرض العبد قال الله تعالى اكتبوا العبدى ما كان بعمله في الصحة الى ان يبرأ ويعلم منه ان صحة النية وخلوص الطوية لهما مدخل عظيم في قبول الاعمال وذكر وافي معنى قوله نية المؤمن ابلغ من عمله ان ما ينويه المؤمن ابلغ من عمله انما ينويه المؤمن من دوامه على الايمان والاعمال الصالحة يلقى ابدان يبرهن عمله الذي أدركه في مدة حياته قبل انه قدم ذكر النفس على المال في قوله ان الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم وههنا آخر لان النفس أسرف من المال فالمشترى قدم ذكر النفس تنبيها على ان الرغبة فيها أشد والبائع آخر تنبيها على ان الماكسة فيها أشد فلا يرضى ببدلها الا في آخر الامر وفائدة نفي الاستواء ومعلوم ان القاعد بغير عذر والمجاهد لا يستويان تبيين ما بينهما من التفاوت ليهتم القاعد للجهاد و يترفع بنفسه عن الخطا مرتبة المجاهد كقوله هل يستوى الذين يعلمون والذين لا يعلمون تحسيرا كما للجاهل لينهض بنفسه عن صفة الجهل الى شرف العلم ثم ان عدم الاستواء يحتمل الزيادة والنقصان فواضح الحال بقوله فضل الله المجاهدين كانه قيل ما لهم لا يستويون فاجيب بذلك وانتصب درجة على المصدر لان الدرجة تدل على التفضيل وقيل حال أى ذوى درجة وقيل بتزع الخافض أى بدرجة وقيل على الظرف أى في درجة وكلا وكل فريق من القاعد والمجاهدين وعد الله الحسنى أى التوبة الحسنى

ركعة ثم يرجعون الى صفهم ويقوم الآخرون فيضيفون الى ركعتهم ركعة والناس يقولون لابل هي ركعة واحدة لا يصلى أحد منهم الى ركعته شيئا تجزيه ركعة الامام فيكون للامام ركعتين ولهم ركعة فذلك قول الله واذا كنت فيهم فاقت لهم الصلاة الى قوله وخذوا حذرکم **حدثني** أحمد بن الوليد القرشي قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن سماك الحنفي قال سألت ابن عمر عن صلاة السفر فقال ركعتان تمام غير قصر انما القصر صلاة الخفاة نقلت وما صلاة الخفاة قال يصلى الامام بطائفة ركعة ثم يجيء هؤلاء مكان هؤلاء ويجيء هؤلاء مكان هؤلاء فيصلون بهم ركعة فيكون للامام ركعتان وليس كل طائفة ركعة ركعة **حدثنا** ابن بشار قال ثنا يحيى قال ثنا سفيان عن سالم الافطس عن سعيد بن سعيد بن جبير قال كيف تكون قصر اوهم يصلون ركعتين انما هي ركعة **حدثني** سعيد بن عمرو والسكوني قال ثنا بقية قال ثنا المسعودي قال ثنا عبد الرحمن بن جابر بن عبد الله قال صلاة الخوف ركعة **حدثني** أحمد بن عبد الرحمن قال ثنا يحيى بن عبد الله بن وهب قال أخبرني عمرو بن الحرث قال ثنا بكر بن سوادة أن زياد بن نافع حدثه عن كعب وكان من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قطعت يده يوم اليمامة ان صلاة الخوف لكل طائفة ركعة وسجدتان واعتل قاتلوا هذه المقالة من الأناجيب **حدثنا** محمد بن بشار قال ثنا يحيى بن سعيد قال ثنا سفيان قال ثنا أشعث بن أبي الشعثاء عن الاسود بن هلال عن ثعلبة بن زهدم اليربوعي قال كنا مع سعيد بن العاص بطبرستان فقال أياكم يحفظ صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم في الخوف فقال حذيفة أنا فاقا منا خلفه صقاروص موازى العدو فصلى بالذين يلونه ركعة وذهب هؤلاء الى مصاف أولئك وجاء أولئك فصلى بهم ركعة **حدثنا** ابن بشار قال ثنا يحيى وعبد الرحمن قال ثنا سفيان عن الزبير بن الربيع عن القاسم بن الحسن قال سألت يزيد بن ثابت عنه فحدثني بنحوه **حدثنا** ابن بشار قال ثنا سفيان عن الأشعث بن الاسود بن هلال عن ثعلبة بن زهدم اليربوعي عن حذيفة بنحوه **حدثنا** ابن بشار قال ثنا يحيى قال ثنا سفيان قال ثنا أبو بكر بن أبي الجهم عن عبد الله بن عبد الله عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى بذي فرذصف الناس خلفه صفين صف خلفه ووصفا موازى العدو فصلى بالذين خلفه ركعة ثم انصرف هؤلاء الى مكان هؤلاء وجاء أولئك فصلى بهم ركعة ولم يقضوا **حدثنا** عيسى بن المنصور قال أخبرنا اسحق الأزرق عن شريك عن أبي بكر بن محمير عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس مثله **حدثنا** بشر بن معاذ قال ثنا أبو عوانة عن بكير بن الاخنس عن مجاهد عن ابن عباس قال فرض الله الصلاة على لسان نبيكم عليه السلام في الحضرة بعوا في السفر ركعتين وفي الخوف ركعة **حدثنا** ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا أبو عوانة عن بكير بن الاخنس عن مجاهد عن ابن عباس مثله **حدثنا** نصر بن عبد الرحمن الاودي قال ثنا الحاربي عن أيوب بن عائذ الطائي عن بكير بن الاخنس عن مجاهد عن ابن عباس مثله **حدثنا** يعقوب بن ماهان قال ثنا القاسم بن مالك عن أيوب بن عائذ الطائي عن بكير بن الاخنس عن مجاهد عن ابن عباس مثله **حدثنا** محمد بن المنثري قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن الحكم بن زيد القعير عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى بهم صلاة الخوف فقام صف بين يديه و صف خلفه صلى بالذين خلفه ركعة وسجدتين ثم تقدم هؤلاء حتى قاموا مقام أصحابهم وجاء أولئك حتى قاموا مقام هؤلاء فصلى بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعة وسجدتين ثم سلم فكانت النبي صلى الله عليه وسلم ركعتين ولهم ركعة **حدثنا** أحمد بن عبد الرحمن بن وهب قال ثنا يحيى بن عبد الله بن وهب قال أخبرني عمرو بن الحرث ان بكر بن سوادة حدثه عن زياد بن نافع حدثه عن أبي موسى ان جابر بن عبد الله حدثهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى بهم صلاة الخوف يوم حارب وثعلبة لكل طائفة ركعة وسجدتين **حدثني** أحمد بن محمد الطوسي قال ثنا عبد الصمد

قال ثنا سعيد بن عبيد الهنائي قال ثنا عبد الله بن شقيق قال ثنا أبو هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نزل بين ضحكتان وعسفان فقال المشركون ان لهؤلاء صلاة هي أحب اليهم من أبنائهم وأبكارهم وهي العصر فاجعوا وأمرهم ثم صلوا عليهم بملة واحدة وان جبريل أتى النبي صلى الله عليه وسلم وأمره أن يقيم أصحابه شطرين فيصلي بعضهم وطاقمة أخرى وراءهم فيأخذوا حذرهم وأسلحتهم ثم بامر الاخرى فيصلوا معه وياخذ هؤلاء حذرهم وأسلحتهم فيكون لهم ركعتان كما سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم ورسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين وقال آخرون عنى به القصر في السفر الا أنه عنى به القصر في شدة الحرب وعند المسابقة فابح عند التمام الحرب للمصلي أن يركع ركعة اتماماً برأسه حيث توجه بوجهه قالوا فذلك معنى قوله ليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة ان خفتن أن يغتنمكم الذين كفروا ذكر من قال ذلك **حدثني محمد بن سعد** قال **ثني أبي** قال **ثني عبي** قال **ثني أبي** عن أبيه عن ابن عباس واذا ضربتم في الارض الآتية قصر الصلاة ان لقيت العدو وقد حانت الصلاة ان تكبر الله وتخضع رأسك اتماماً راكبا كنت أو ماشيا **قال أبو جعفر** وأولى هذه الاقوال التي ذكرناها باننا ويل الآتية قول من قال عنى بالقصر فيها القصر من حدودها وذلك ترك اتمام ركوعها وسجودها وابعادها كيف أمكن أداؤها مستقبلاً القبلة فيها ومستديرها وراكبا وما شيا وذلك في حال الشبكة والمسابقة والتمام الحرب وتزاحف الصقوف وهي الحالة التي قال الله تبارك وتعالى فان خفتن فرجالاً أو ركبا أو أذن بالصلاة المكتوبة فيها راكبا اتماماً بالركوع والسجود على نحو ماروي عن ابن عباس من ناو يسهل ذلك وانما قلنا ذلك أولى التناويلات بقوله واذا ضربتم في الارض فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة ان خفتن أن يغتنمكم الذين كفروا لدلالة قول الله تعالى فاذا اطعمنا نتم فاقبوا الصلاة على ان ذلك كذلك لان اتمامها اتمام حدودها من الركوع والسجود وسائر فروضها دون الزيادة في عددها التي لم تكن واجبة في حال الخوف فان ظن ظان ان ذلك أمر من الله بتمام عددها الواجب عليه في حال الامن بعدد وال الخوف وقد يجب أن يكون المسافر في حال قصره صلواته عن صلاة المقيم غير مقيم صلواته لنقص عددها من الاربع اللازمة كانت له في حال اقامته الى الركعتين وذلك قول ان قاله قائل مخالف لمصلحة الامة بمجموعته ان المسافر لا يستحق أن يقال له اذا أتى بصلاته بكامل حدودها المقررة عليه فيها وقصر عددها عن أربع الى اثنتين أنه غير مقيم صلواته واذا كان ذلك كذلك وكان الله تعالى قد أمر الذي أباح له أن يقصر صلواته خوفاً من عدوه أن يقته أن يقيم صلواته اذا اطمأن وزال الخوف كان معلوماً ان الذي فرض عليه من اقامة ذلك في حال الطمانينة غير الذي كان أسقط عنه في حال الخوف واذا كان الذي فرض عليه في حال الطمانينة اقامة صلواته فالذي أسقط عنه في غير حال الطمانينة ترك اتمامها وقد دللنا على ان ترك اتمامها التها وتترك حدودها على ما بيننا **القول** في ناويل قوله (واذا كنت فيهم فالت لهم الصلاة فلتقم طائفة منهم معك وليأخذوا أسلحتهم فاذا سجدوا فليكبوا رءوسهم ولو ان كفتهم وطائفه أخرى لم يصلوا فليصلوا معك وليأخذوا حذرهم وأسلحتهم والذين كفروا لو تغفلون عن أسلحتكم وأمعتكم فيمليون عليكم ميلة واحدة) يعني بذلك جعل ثناؤه واذا كنت في الضار بين في الارض من أصحابك يا محمد الخائفين عدوهم أن يقتهم فالت لهم الصلاة يقول فالت لهم الصلاة بحدودها وركوعها وسجودها ولم تقصرها القصر الذي أبحث لهم أن يقصر وهو في حال تلاقيهم وعدوهم وتزاحف بعضهم على بعض من ترك اقامة حدودها وركوعها وسجودها وسائر فروضها فلتقم طائفة منهم معك يعني فلتقم فرقة من أصحابك الذين تكون أنت فيهم معك في صلواتك وليكن سائرهم في وجوه العدو وترك ذكر ما ينبغي لسائر الطوائف غير المصيبة مع النبي صلى الله عليه وسلم أن يفعل لدلالة السلام المذكور على المراد به والاستغناء بما ذكر عمارك ذكره وليأخذوا أسلحتهم

درجته ونانادرجات وأجيب بان الامم في قوله وأعلى القاعدتين للعهد والمراد بهم أولوالصر ووقوله نانيا على القاعدتين للاصحاء الذين أذن لهم في التخلف اكتفاء بغيرهم لان الغز وفرض كفاية وقيل المراد بالدرجة جنسها الذي يشمل الكثير بالنوع وهي الدرجات الرفيعة والمنازل الشريفة والمغفرة والرحمة وقيل المراد بالدرجة الغنيمة في الدنيا وبالدرجات مراتب الجنة وقيل المراد بالمجاهد الاول صاحب الجهاد الاصغر وهو الجهاد بالنفس والمال والمجاهد الثاني صاحب الجهاد الاكبر وهو الجهاد بالرياضة والاعمال واستدلت الشيعة ههنا بان علياً رضي الله عنه أفضل من غيره من الصحابة لانه بالنسبة اليهم مجاهدوهم بالاضافة اليه قاعدون بما اشتهر من وقائعه وأيامه وشجاعته وحجاسته أوجب أهل السنة بان جهاد أبي بكر بالدعوة الى الدين وهو الجهاد الاكبر وحين كان الاسلام ضعيفاً والاحتياج الى المدد شديداً وأما جهاد علي فانتاظهر بالمدينة في الغزوات وكان الاسلام في ذلك الوقت قويا والحق انه لاندل الآتية الاعلى تفضيل المجاهدين على القاعدتين أما على تفضيل المجاهدين بعضهم على بعض فلا قالت المعتزلة ههنا قد ظهر من الآتية ان التفاوت في الغل بحسب التفاوت في العمل فعلة الثواب هو العمل ولهذا سمي أجراً وأجيب بان العمل عليه الثواب لسكن لاندانته بل يجعل الشارع ذلك العمل موجباً قالت الشافعية الاشتغال بالثواب أفضل من الاشتغال بالنكاح لان قوله وفضل

الله المجاهدين عام يشمل الجهاد الواجب والمدني وهو الزائد على قدر الكفاية والمشغل بالنكاح فاعاد الاشتغال بالجهاد المنذوب أفضل منه

ان یکون ماضیا فیکون اخبارا عن حال قوم انقضوا ومضوا عن عکرمسة عن ابن عباس قال كانوا قوما من المسلمین بمکة فخرجوا فی قوم من المشرکین فی قتال فقتلوا معهم فترکت الآیة ویجتمعون ان یکون مستقبلا یحذف احدی الناءین فیکون الوعد عام فی کل من کان بهذه الصفة قال الجمهور معنی توفاهم تقبض ارواحهم عند الموت ولا مناقاة بینہ و بین قوله الله یتوفی الانفس قل یتوفاهم کل الموت لانه تعالی هو المتوفی والمفاعل لکل الاشیاء بالحقیقة الا ان الرئيس المغوض الیه هذا العمل ملک الموت وسائر الملائكة اعوانه وعن الحسن توفاهم الملائكة ای یحشر ونهم الی النار اما قوله طالعی انفسهم فنصب علی الحال عن مفعول یتوفی والاضافة فیہ لفظیة ولذا لم یغذف تعریفاً فصح وقوعه حالا والظلم قد برادیه الشریک ان الشریک لظلم عظیم فامراد انهم ظالمون انفسهم بنفاقهم وکفرهم وترکهم الهجرة وقد برادیه المعصية فهم ظالم لنفسه فالمراد الذین اسلموا فی دار الکفر وبقوا هناك غیر مهاجرین الی دار الاسلام حين كانت الهجرة فریضة و فی خبر ان وجوه الاول قالوا فیم کتمم والعائد محذوف للدلالة ای قالوا لهم الثاني فالولیک فیکون قالوا حالاً من الملائكة بتقدير قد الثالث ان الخبر محذوف وهو هلکوا ثم فسر الهلک بقوله قالوا فیم کتمم ای فی شیء کتمم من امر دینکم والمراد التوبیخ علی ترک الجهاد والرضی بالسکونی فی دار الکفر وهو بالحقیقة النعی علیهم بانهم لیسوا من الذین فی شیء ولذا لم یحییوا بقوله کتمم ای لم ینکن فی شیء بل اجابوا بقوله کتمم مستضعفین

واختلف أهل التاویل فی الطائفة المأمورة باخذ السلاح فقال بعضهم هی الطائفة التي كانت تصلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ومعنى الكلام ولياخذوا يقول ولناخذ الطائفة المصلية معك من طوائفهم أسلحتهم والسلاح الذي أمروا باخذه عندهم فی صلاتهم كالسيف يتقلده أحدہم والسکین والخنجر يشده الی درعہ وشیبه التي هی علیہ ونحو ذلك من سلاحه وقال آخرون بل الطائفة المأمورة باخذ السلاح منهم الطائفة التي كانت بازاء العدو دون المصلية مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وذلك قول ابن عباس **حدثني** بذلك المثنی قال ثنا أبو صالح قال ثنی معاوية عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس فاذا سجدوا يقول فاذا سجدت الطائفة التي قامت معك فی صلاتك تصلى بصلاتك ففرغت من سجودها فليكونوا من ورائكم يقول فليصبروا بعد فراغهم من سجودهم خلفكم مصافي العدو فی المكان الذي فيه سائر الطوائف التي لم تصل معك ولم تدخل معك فی صلاتك ثم اختلف أهل التاویل فی ناویل قوله فاذا سجدوا فليكونوا من ورائكم فقال بعضهم ناویلہ فاذا صلوا ففرغوا من صلاتهم فليكونوا من ورائكم ثم اختلف أهل هذه المقالة فقال بعضهم اذا صلت هذه الطائفة مع الامام ركعة سلمت وانصرفت من صلاتها حتى تأتي مقام أصحابها بازاء العدو ولا قضاء عليها وهم الذين قالوا عنی الله بقوله فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة أن تجعلوها اذا ختمت الذين كفروا أن يغفروا لكم ركعتين وروا عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه صلى بطائفة صلاة الخوف ركعة ولم يقضوا وبطائفة أخرى ركعة ولم يقضوا وقد ذكرنا بعض ذلك فيما مضى وفيما ذكرنا كفاية يعنى استيعاب ذلك جميع ما فيه وقال آخرون منهم بل الواجب كان على هذه الطائفة التي أمرها الله بالقيام مع نبيها اذا أراد إقامة الصلاة في حال خوف العدو وانفردت من ركعتها التي أمرها الله أن تصلى مع النبي صلى الله عليه وسلم ما أمرها به في كتابه أن تقوم في مقامها الذي صلت فيه مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فتصلي لانفسها بقبية صلاتها وتسلم وتاتي مصاف أصحابها وكان على النبي صلى الله عليه وسلم أن يثبت قائمات مقامه حتى تفرغ الطائفة التي صلت معه الركعة الاولى من قبية صلاتها اذا كانت صلاتها التي صلت معه مما يجوز قصر عددها عن الواجب الذي على المقيم في أمن وتذهب الی مصاف أصحابها وتاتي الطائفة الاخرى التي كانت مصاف عدوها فيصلي بها ركعة أخرى من صلاتها ثم هم في حكم هذه الطائفة الثانية مستخفون فقالت فرقة من أهل هذه المقالة كان على النبي صلى الله عليه وسلم اذا فرغ من ركعتيه ورفع رأسه من سجوده من ركعته الثانية أن يقعد للتمهيد وعلى الطائفة التي صلت معه الركعة الثانية ولم تندرک معه الركعة الاولى لاشتغالها بعدوها أن تقوم فتقضي ركعتها الثانية مع النبي صلى الله عليه وسلم وعلى النبي صلى الله عليه وسلم انتظارها فاعدا في تشهده حتى تفرغ هذه الطائفة من ركعتها الثالثة وتشهد ثم يسلم ثم وقالت فرقة أخرى منهم بل كان الواجب على الطائفة التي لم تندرک معه الركعة الاولى اذا قعدا النبي صلى الله عليه وسلم للتمهيد أن تقعد معه للتمهيد وتشهد بتشهده فاذا فرغ النبي صلى الله عليه وسلم من تشهده سلم ثم قامت الطائفة التي صلت معه الركعة الثانية حينئذ فقضت ركعتها الثالثة وكل قائل من الذين ذكرنا قولهم روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبارا بأنه كما قال فليل ذلك من قال انظر النبي صلى الله عليه وسلم الطائفتين حتى قضت صلاتها ولم يخرج من صلاته الا بعد فراغ الطائفتين من صلاتها **حدثني** يونس بن عبد الاعلی قال أخبرنا ابن وهب قال أخبرني مالك عن يزيد بن رومان عن صالح بن خوات عن علي بن أبي طالب عن النبي صلى الله عليه وسلم صلاة الخوف يوم ذات الرقاع أن طائفة صفت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وطائفة وجاه العدو فصلى بالذين معه ركعة ثم نبت قائمات فأتوا الانفسهم ثم جاءت الطائفة الاخرى فصلى بهم ثم نبت قائمات فأتوا الانفسهم ثم سلم بهم **حدثني** محمد بن المثنی قال ثنی عبيد الله بن معاذ قال ثنا أبو صالح قال ثنا شعبة عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن صالح بن خوات عن

سهل بن أبي حمزة قال صلى النبي صلى الله عليه وسلم يصلي بالصحابة في خوف فجعلهم خلفه صغين فصلى بالذين
يلونه ركعة ثم قام فلم يزل قائما حتى صلى الذين خلفه ركعة ثم تقدموا وتختلف الذين كانوا قدمهم فصلى
بهم ركعة ثم جلس حتى صلى الذين خلفه ركعة ثم سلم حدثنا سفيان بن وكيع قال ثنا روح قال
ثنا شعبة عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن صالح بن خوات عن سهل بن أبي حمزة عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم أنه قال في صلاة الخوف تقوم طائفة بين يدي الامام وطائفة خلفه فصلى بالذين
خلفه ركعة وسجدتين ثم يتقدم مكانه حتى يقضوا ركعة وسجدتين ثم يقولون الى مكان أصحابهم ثم
يقول أولئك الى مكان هؤلاء فيصلى بهم ركعة وسجدتين ثم يتقدم مكانه حتى يصلوا ركعة وسجدتين ثم
يسلم ذكر من قال كانت الطائفة الثانية تتقدم مع النبي صلى الله عليه وسلم حتى يفرغ النبي صلى الله
عليه وسلم من صلاته ثم تقضى ما بقى عليها بعد حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الوهاب قال سمعت
يحيى بن سعيد قال سمعت القاسم قال ثنا صالح بن خوات بن جبير بن سهل بن أبي حمزة حدثنا
صلاة الخوف أن يقوم الامام الى القبلة يصلي معه طائفة من أصحابه وطائفة أخرى مواجهة العدو
فيصلي فيركع الامام بالذين معه ويسجد ثم يقوم فاذا استوى قائما ركع الذين وراءه لانفسهم ركعة
وسجدتين ثم سلموا فانصرفوا والامام قائم فقاموا ازاء العدو وأقبل الآخرون فكبروا وكان الامام
فركع بهم الامام وسجد ثم سلم فقاموا فركعوا لانفسهم ركعة وسجدتين ثم سلموا حدثنا ابن بشار
قال ثنا يزيد بن هرون قال أخبرنا يحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد بن صالح بن خوات أخبره عن
سهل بن أبي حمزة في صلاة الخوف ثم ذكر نحوه حدثنا ابن بشار قال ثنا يحيى بن سعيد الانصاري
عن القاسم بن محمد بن صالح عن سهل بن أبي حمزة في صلاة الخوف قال يقوم الامام مستقبلا القبلة
وتقوم طائفة منهم معه وطائفة من قبل العدو وجوههم الى العدو فركع بهم ركعة ثم يركعون لانفسهم
ويسجدون يسجدون في مكانهم ويذهبون الى مقام أولئك ويحيى أولئك فيركع بهم ركعة ويسجد
سجدتين فهو له ركعتان ولهم واحدة ثم يركعون ركعة ويسجدون سجدتين قال بيدار سالت يحيى بن
سعيد عن هذا الحديث فحدثني عن شعبة عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن صالح بن خوات
عن سهل بن أبي حمزة عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثني يحيى بن سعيد وقال لي اكتبه الى جنبه
فلمست أحفظه ولكنه مثل حديث يحيى بن سعيد حدثنا نصر بن علي قال ثنا عبد الأعلى قال
ثنا عبيد الله بن القاسم بن محمد بن أبي بكر عن صالح بن خوات ان الامام يقوم فيصلي طائفة
مواجهة العدو وطائفة خلف الامام فيصلى الامام بالذين خلفه ركعة ثم يقومون فيصلون لانفسهم
ركعة ثم يسلمون ثم ينطلقون فيصغون ويحيى والآخرون فيصلون بهم ركعة ثم يسلم فيقومون فيصلون
لانفسهم ركعة حدثنا محمد بن عبد الأعلى قال ثنا معتمر بن سليمان قال سمعت عبيد الله بن
القاسم بن محمد بن صالح بن خوات عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال صلاة الخوف
أن تقوم طائفة من خلف الامام وطائفة يلون العدو فيصلى الامام بالذين خلفه ركعة ويقوم قائما
فيصلي القوم اليها ركعة أخرى ثم يسلمون فينطلقون الى أصحابهم ويحيى أصحابهم والامام قائم فيصلى
بهم ركعة فيسلم ثم يقومون فيصلون اليها ركعة أخرى ثم يصرفون قال عبيد الله فما سمعت فيما
نذكره في صلاة الخوف شيئا أحسن عندي من هذا حدثني المثنى قال ثنا أبو صالح قال ثنا
معاوية بن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله واذا كنت فيهم فانت لهم الصلاة فلتقم طائفة منهم
معلك فهذا عند الصلاة في الخوف يقوم الامام وتقوم معه طائفة منهم وطائفة ياخذون أحلقهم
ويقفون ازاء العدو فيصلى الامام عن معركته ثم يجلس على هيئته فيقوم القوم فيصلون لانفسهم
الركعة الثانية والامام جالس ثم يصرفون حتى يأتوا أصحابهم فيقومون موقفهم ثم يقبل الآخرون
فيصلي بهم الامام الركعة الثانية ثم يسلم فيقوم القوم فيصلون لانفسهم الركعة الثانية فهكذا صلى

هذا العذر فيمكنوهم قائلين ألم
تكن أرض الله واسعة فهاجروا
فيها أريد وانكم كنتم قادرين على
الخروج من مكة الى بعض البلاد
التي لا تمتنعون فيها من اظهار دينكم
كافعل المهاجرون الى أرض الحبشة
ثم استثنى من أهل الوعيد
المستضعفين من الرجال والنساء
والولدان فسئل لم عد الولدان في
جمله المستثنين من أهل الوعيد
ومن حق الاستثناء أن يدخل فيه
المستثنى لو لم يخرج وليس الولدان
من أصحاب الوعيد لانهم ليسوا من
أهل التكليف وأجيب بان المراد
بالولدان العبيد والاماء المبالغون أو
المراد المسراهمون الذين عتقوا
ما يعقل الرجال والنساء حتى
يتوجه التكليف عليهم فيما بينهم
وبين الله سبحانه ان المراد بهم الاطفال
لكن السبب في سقوط الوعيد هو
الجزء وانه حاصل في الولدان فحسن
استثناءهم بهذا الوجه وقوله
لا يستطيعون قيل في موضع الحال
والاصح انه صفة للمستضعفين وانما
جاز ذلك والجل نكرات لان المعروف
تعريف الجنس قريب من المنكر
والمعنى ان العاجز من هم الذين
لا يقدرون على جيلة ولا نفقة او
يكون بهم مرض أو كانوا تحت
قهر قاهر عنهم عن المهاجرة
ومعنى لا يمتدون جيلة لا يعرفون
الطريق ولا يجردون من يدلهم على
الطريق وانما قال سبحانه فاولئك
عسى الله أن يوفى عنهم بكامة
الاطماع تبيها على ان ترك الهجرة
أمر مضيق لا توصة فيه حتى ان
المضطر من حقه أن يعفو الله عنه
بل يكون من العفو على ظن

العبد واما من الرب فعمى اطماع
واطماع الكبريم ايجاب فالجزم
بالعفو حاصل الا انه رد على لفظ
العفو انه لا يتقرر الامتع الذنب ولا
ذنب مع العجز و جوابه ايضا يخرج
مننا وكان الله عفو و غفورا
قال الزجاج أى كان فى الازل
موصوفا بهذه الصفة او انه مع جميع
العباد بهذه الصفة أى انه عادة أحوالها
فى حق غيره و ايضا لوقال انه
عفو غفور كان اخبارا عن كونه
كذلك و حديث قال كان دل على انه
اخبار وقع تخبره على و فقه فكان
أدل على كونه حق و ما قالت
الاشاعة أخبر عن العفو و المغفرة
مطلقا غير مقيد بحال التوبة فدل
على ان العفو مرجو من غير التوبة
قال ابن عباس فى رواية عطاء كان
عبد الرحمن بن عوف يخبر أهل مكة
بما ينزل فيهم من القرآن فكتب
اليهم ان الذين توفاهم الملائكة
الآية فلما قرأها المسلمون قال
جندب بن صبرة اليماني لبيته وكان
شحا كبيرا اجلوني فاني لست
من المستضعفين واني لا اهتدى الى
الطريق فحمله بنوه على سرير
متوجه الى المدينة فلما بلغ التنعيم
أشرف على الموت فصفق يمينه على
شماله وقال اللهم هذه لك وهذه
لرسولك أبايعن على ما بايعك به
رسول الله صلى الله عليه وسلم و مات
جيدا فبلغ خبره أصحاب النبي صلى
الله عليه وسلم فقالوا و اى المدينة
لكان أتم أجزا فالله تعالى فيه
ومن بهاجر فى سبيل الله يجدى
الارض مرانما أى مذهبا و مهر با
ومضطر باقاله الفراء و فى الكشاف
ارتفعت الرجل اذا فارقت وهو يكره
مفارتك لمذلة لجمعة بذلك و أصله من الرغام وهو التراب فانهم يقولون رغم أنفه يريدون انه وصل اليه نبي يكرهه

رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم بطن نخلة وقال آخرون بل تاويل قوله فاذا سجدوا فليكونوا من
ورائكم فاذا سجدت الطائفة التي قامت مع النبي صلى الله عليه وسلم حين دخل في صلاته فدخلت معه في
صلاته السجدة الثانية من ركعتها الاولى فليكونوا من ورائكم يعنى من ورائكم يا محمد و وراء أصحابك
الذين لم يصلوا بازاء العدو و قالوا و كانت هذه الطائفة لا تسلم من ركعتها الا ذاهى فرغت من سجدتها ركعتها
التي صلت مع النبي صلى الله عليه وسلم و لكنها تفضى الى موقف أصحابها بازاء العدو و عليها بقية صلاتها
قالوا و كانت تاتي الطائفة الاخرى التي كانت بازاء العدو حتى تدخل مع النبي صلى الله عليه وسلم في بقية
صلاته فيصلى بهم النبي صلى الله عليه وسلم الركعة التي كانت قد بقيت عليه قالوا و ذلك معنى قول الله
عز ذكره و لتأت طائفة اخرى لم يصلوا فليصلوا معك و ليأخذوا حذرهم و ألسنتهم ثم اختلف أهل
هذه المقالة فى صفة قضاء ما كان يبق على كل طائفة من هاتين الطائفتين من صلاتها بعد فراغ النبي
صلى الله عليه وسلم من صلاته و سلامه من صلاته على قول قائلى هذه المقالة و متاوىل هذا التاويل فقال
بعضهم كانت الطائفة الثانية التي صلت مع النبي صلى الله عليه وسلم الركعة الثانية من صلاتها اذا سلم
النبي صلى الله عليه وسلم من صلاته قامت فقضت ما فاتها من صلاتها مع النبي صلى الله عليه وسلم فى مقامها
بعد فراغ النبي صلى الله عليه وسلم من صلاته و الطائفة التي صلت مع النبي صلى الله عليه وسلم الركعة
الاولى بازاء العدو بعد لم تتم صلاتها فاذا ذاهى فرغت من بقية صلاتها التي فاتتها مع النبي صلى الله عليه
وسلم مضت الى مصاف أصحابها بازاء العدو و جاءت الطائفة الاولى التي صلت مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم الركعة الاولى الى مقامها التي كانت صلت فيه خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم فقضت
بقية صلاتها ذكر الرواية بذلك حدثنا محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب قال ثنا عبد
الواحد بن زياد قال ثنا خصيف قال ثنا أبو عبيدة بن عبد الله قال قال عبد الله صلى بنار رسول الله
صلى الله عليه وسلم صلاة الخوف فقامت طائفة منا خلفه و طائفة بازاءه مستقبلى العدو فصلى النبي صلى
الله عليه وسلم بالذي خلفه ركعة ثم نكصوا و ذهبوا الى مقام أصحابهم و جاء الآخرون فقاموا و خلف
النبي صلى الله عليه وسلم فصلى بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعة ثم سلم رسول الله ثم هؤلاء فصلوا
لانفسهم ركعة ثم ذهبوا فقاموا مقام أصحابهم مستقبلى العدو و رجع الآخرون الى مقامهم فصلوا
لانفسهم ركعة حدثنا ابن المنبى قال ثنا ابن فضيل قال ثنا خصيف عن أبي عبيدة عن عبد
الله قال صلى بنار رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الخوف فذكر نحوه حدثنا تميم بن المنتصر قال
أخبرنا اسحق قال أخبرنا سمر بنك عن خصيف عن أبي عبيدة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه
وقال آخرون بل كانت الطائفة الثانية التي صلت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الركعة الثانية لا تقضى
بقية صلاتها بعد ما يسلم رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلاته و لكنها كانت تقضى قبل أن تقضى بقية
صلاتها فتقف موقف أصحابها الذين صلوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الركعة الاولى و تبقى الطائفة الاولى الى موقفها
الذى صلت فيه ركعتها الاولى مع رسول الله فتقضى ركعتها التي كانت بقيت عليها من صلاتها فقال بعضهم
كانت تقضى تلك الركعة بغير قراءة و قال آخرون بل كانت تقضى بقراءة فاذا قضت ركعتها الباقية
عليها هنالك و سلمت مضت الى مصاف أصحابها بازاء العدو و أقيمت الطائفة التي صلت مع رسول الله صلى
الله عليه وسلم الركعة الثانية الى مقامها الذي صلت فيه مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الركعة الثانية
من صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقضت الركعة الثانية من صلاتها بقراءة فاذا فرغت و سلمت
انصرفت الى أصحابها ذكر من قال ذلك حدثنا الحرث قال ثنا عبد العزيز قال ثنا سفيان
عن حماد عن ابراهيم فى صلاة الخوف قال يصف صفا خلفه و صفا بازاء العدو فى غير صلاة فيصلى
بالصف الذى خلفه ركعة ثم يذهبون الى مصاف أولئك و جاء أولئك الذين بازاء العدو فيصلى بهم ركعة
ثم يسلم عليهم و قد صلى هو ركعتين و صلى كل صف ركعة ثم قام هؤلاء الذين سلم عليهم الى مصاف أولئك

وذلك لان الانف عصى في غاية العزة والتراب في غاية الذلة ويمكن أن يقال ان من فارق (101) أهل بلده فاذا استقام أمره في بلدة أخرى

رغبت أنوف أهل بلده بسبب سوء معاملتهم معه واعلم أنه سبحانه لما رغب في الهجرة ذكر بعده ما لا جلة يتمتع الانسان عن هجرة الوطن وبين الجواب عنه والممانع أمران الاول أن يكون له في وطنه نوع رفاهية وراحة فيخاف زوال ذلك عنه فاجاب الله تعالى عنه بقوله ومن يهاجر كانه قيسل للمكاف ان كنت تكره الهجرة عن وطنك خوفاً من أن تقع في المشقة والمحنة في السفر فلا تخف فان الله تعالى يعطيك من النعم الخالية والمراتب السنية في مهاجرك ما يكون سبباً لرغم أنوف أعدائك ويصير سبباً لسعة عيشك وانما قدم في الآية ذكر رغبة الأعداء على ذكر سعة العيش لان ابتهاج المهاجر بولته من حيث انه سبب رغبة أناف الأعداء أشد من ابتهاجه بهامن حيث انه سبب سعة رزقه وعيشه الممانع الثاني ان الانسان يقول ان خرجت من بيتي في طلب العمل والجهاد والمهاجرة الى الله ورسوله وفي معناه كل غرض ديني من طاب علم أوج أوفر الى بلد يزداد فيه طاعة أوقناعة وزهد في الدنيا وابتغاء رزق طيب فسر بما وصلت اليه وبما لم أصل اليه فالاولى أن لا يضيع الرفاهية الحاضرة لطالب ثنى مظنون فاجاب الله سبحانه عنه بقوله ومن يخرج من بيته مهاجراً الى الله ورسوله ثم يدركه الموت فقد وقع أجره على الله قال بعضهم ثبت له أجر قصده وأجر القدر الذي أنى به من ذلك العمل وأما أجر غم العمل فمحال والصحيح ان المراد من قصد طاعة ثم عجز عن اتمامها فان له ثواب تمام لك الطاعة كما روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان المرء اذا عجز عما كان يفعل من الطاعة في حال الصحة كتب له ثواب مثل ذلك

الذين بارأء العدو فقاموا مقامهم وجاءوا ففضوا الركعة ثم ذهبوا فقاموا مقام أولئك الذين بارأء العدو وجاء وأنتك فصار ركعة قال سفيان فيكون لكل انسان ركعتان ركعتان حدثنا ابن حميد قال ثنا مهراون حدثني علي قال ثنا زيد جيعان سفيان قال كان ابراهيم يقول في صلاة الخوف فذكر نحوه **حدثني** الحرث قال ثنا عبد العزيز قال ثنا سفيان عن منصور عن عمر بن الخطاب مثل ذلك وقال آخرون بل كل طائفة من الطائفتين تقضى صلاتها على ما أمكنها من غير تضيق منهم بعضها ذكر من قال ذلك **حدثني** يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن عليه عن يونس بن عبيد عن الحسن ان أبا موسى الأشعري صلى بالحجابه صلاة الخوف باصهبان اذ غزاها قال فصلى بطائفة من القوم ركعة وطائفة تحرس فذلك هو لأهل الذين صلى بهم ركعة وخلفهم الآخرون فقاموا مقامهم فصلى بهم ركعة ثم سلم فقامت كل طائفة فصلت ركعة **حدثنا** عمران بن موسى القزاز قال ثنا عبد الوارث قال ثنا يونس عن الحسن عن أبي موسى بنحوه **حدثنا** محمد بن بشار قال ثنا مغاذ بن هشام قال ثنا أبي عن قتادة عن أبي العالية ويونس بن جبير قال صلى أبو موسى الأشعري بالحجابه بأصهبان وما هم يومئذ خوف ولكنهم أحب أن يعلمهم صلاتهم فضعهم صفيين صفا خلفه وصفا مواجهة العدو مقبلين على عدوهم فصلى بالذين يولونه ركعة ثم ذهبوا الى مصاف أصحابهم وجاء أولئك فضعهم خلفه فصلى بهم ركعة ثم سلم فضعى هؤلاء وهؤلاء ركعة ثم سلم بعضهم على بعض وكانت للامام ركعتين في جماعة ولهم ركعة ركعة **حدثنا** ابن بشار قال ثنا ابن ابي عدي عن سعيد بن قتادة عن أبي العالية عن أبي موسى مثله **حدثنا** يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن عليه عن أيوب عن نافع عن ابن عمر انه قال في صلاة الخوف صلى طائفة من القوم ركعة وطائفة تحرس ثم ينطلق هؤلاء الذين صلى بهم ركعة حتى يقوموا مقام أصحابهم ثم تجي أولئك فيصلى بهم ركعة ثم يسلم فتقوم كل طائفة فتصلى ركعة **حدثنا** نصر بن علي قال ثنا عبد الاعلى قال ثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر بنحوه **حدثني** عمران بن بكار السكلاعي قال ثنا يحيى بن صالح قال ثنا ابن عباس قال ثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه صلى صلاة الخوف فذكر نحوه **حدثنا** سعيد بن يحيى الاموي قال ثنا ابن حميد قال أخبرني الزهري عن سالم عن ابن عمر انه كان يحدث انه صلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ذكر نحوه **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا عبد الاعلى عن معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا جرير عن عبد الله بن نافع عن نافع قال قال النبي صلى الله عليه وسلم في صلاة الخوف يقوم الامير وطائفة من الناس فيسجدون سجدة واحدة وتكون طائفة منهم بينهم وبين العدو ثم ذكر نحوه **حدثنا** محمد بن هرون الحرابي قال ثنا أبو المغيرة الجصبي قال ثنا الارزاعي عن أيوب بن موسى عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى صلاة الخوف بأحدى الطائفتين ركعة ثم ذكر نحوه **حدثني** محمد بن سعد قال ثنا أبي قال ثنا يحيى قال ثنا أبي عن أبيه عن ابن عباس قوله واذا كنت فيهم فاقمت لهم الصلاة الى قوله فليصلوا معك فانه كانت تأخذ طائفة السلاح فيقبلون على العدو والطائفة الاخرى يصلون مع الامام ركعة ثم يأخذون أسلحتهم فيستقبلون العدو وترجع أصحابهم فيصلون مع الامام ركعة فيكون للامام ركعتين ولسائر الناس ركعة واحدة ثم يقضون ركعة أخرى وهذا تمام من الصلاة وقال آخرون بل نزلت هذه الآية في صلاة الخوف والعدو يومئذ في ظهر القبلة بين المسلمين وبين القبلة فكانت الصلاة التي صلى بهم يومئذ النبي صلى الله عليه وسلم صلاة الخوف اذا كان العدو بين الامام والقبلة ذكر الاخبار المنقولة بذلك **حدثنا** أبو كريب قال ثنا يونس بن بكير عن النضر بن أبي عمر عن عكرمة عن ابن عباس قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزاة فلقى المشركين بعسفان فلما صلى الظهر فرأوه يركع ويسجد وهو أصحابه قال بعضهم

لا تكون الآية جواباً عن قول الصحابة في جذب لولو في المدينة لكان أتم أحرافات المعترلة في الآية دليل على ان العمل بوجوب الثواب على الله لان الوقوع والوجوب السقوط قال تعالى فاذا وجبت جنوبها أي وقعت سرعات ولغظ الاخر وكلمة على بولدان ما قلنا وأجيب بانالانزاع في ان الثواب يقع البتة لكن بحكم الوعد والعلم والتفضل والكرام واستدل بعض الفقهاء بالآية على ان الغازي اذا مات في الطريق وجب سهمه في الغنيمة كوجوب أجره وردبان قسم الغنيمة يتوقف على حيازتها بخلاف الاخر وكان الله غفوراً رحيماً يغفر ما كان من القعود الى ان يخرج ورجعها بكل أحرار المجاهدين ومما يقتدر المجاهد اليه معرفة كيفية أداء الصلاة في زمان الخوف والاشتغال بمحاربة العدو فلا حرم قال واذا ضربتم في الارض فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة يقال قصر صلاته وأقصرها وقصرها بمعنى ولغظ القصر مشعر بالتخفيف لأنه ليس صريحاً في ان التخفيف في كمية الركعات أو كيفية أدائها والجمهور على ان المراد القصر في العدد وهو ان كل صلاة تكون في الحضر أربع ركعات وهي الظهر والعصر والعشاء فانها تصير في السفر ركعتين ويبقى المغرب والصبح بحالهما ما عن ابن عباس فرض الله صلاة الحضر أربع ركعات الف ركعتين وصلاة الخوف ركعة على لسان نبيكم ومعناه أيضاً المراد التخفيف في كيفية الاداء كما يؤتى به عند شدة الختام القتال من الصلاة

بعض يومئذ كان فرصة لهم لو أغرتهم عليهم ما علموا بكم حتى تواتر عنهم قال قائل منهم فان لهم صلاة أخرى أحب اليهم من أهلهم وأموالهم فاستعدوا حتى تغير وعليتهم فيها فانزل الله عز وجل على نبيه عليه السلام واذا كنت فيهم فاقم لهم الصلاة الى آخر الآية وأعلمنا انهم به المشركون فلما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين في القبلة جعل المسلمين خلفه صفيين فكبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فكبروا جميعاً ثم ركعوا معه جميعاً فلما سجد سجد معه الصف الذين يولونه وقام الصف الذين خلفهم متقبلين على العدو فلما فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم من سجوده وقام سجد الصف الثاني ثم قاموا وابتعدوا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد قدم الآخرون فكانوا يقولون رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما ركع ركعوا معه جميعاً ثم رفع فرفعوا معه ثم سجد فسجد معه الصف الذين يولونه وقام الصف الثاني متقبلين على العدو فلما فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم من سجوده وقعد الصف الذين يولونه سجد الصف المؤخر ثم قعدوا فانشهدوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم جميعاً فلما سلم رسول الله صلى الله عليه وسلم سلم عليهم جميعاً فلما نظر اليهم المشركون بسجد بعضهم ويقوم بعض ينظر اليهم قالوا القصد أخبروا بما أوردنا صدقنا ابن حنبل قال ثنا الحسين بن بشير قال ثنا عمر بن زرقال ثنا يحيى بن عمار قال كان النبي صلى الله عليه وسلم بعسفان والمشركون بضحيان بالماء الذي يلي مكة فلما صلى النبي صلى الله عليه وسلم الظهر فرأوه يسجد وسجد الناس قالوا اذا صلى صلاة بعد هذه أغرنا عليه فخره الله ذلك فقام النبي صلى الله عليه وسلم فكبر وكبر الناس معه فذكروه صدقني عمران بن بكير قال ثنا يحيى بن صالح قال ثنا ابن عياش قال أخبرني عبيد الله بن عمر عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله قال كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلقينا المشركين بنخل فكانوا يبننا وبين القبلة فلما حضرت صلاة الظهر صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن جميع فلما فرغنا من الصلاة المشركين فقالوا لو كنا حملنا عليهم وهم يصلون فقال بعضهم فانهم فانهم صلاة ينتظرون ان تأتي الا ان هي أحب اليهم من أبنائهم فاذا صلوا فإبوا عليهم فجاء جبريل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالخبر وعلمه كيف يصلي فلما حضرت العصر قام نبي الله صلى الله عليه وسلم الى العدو وقتنا خلفه صفيين فكبر نبي الله وكبرنا معه جميعاً ثم ذكر نحوه صدقني محمد بن معمر قال ثنا جاد بن مسعدة عن هشام بن أبي عبد الله عن أبي الزبير عن جابر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بنحوه صدقنا مؤمل بن هشام قال ثنا اسمعيل بن ابراهيم عن هشام عن ابن الزبير عن جابر قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكروه صدقنا عمرو بن عبد الحميد قال ثنا عبد العزيز بن عبد الصمد عن منصور عن مجاهد عن أبي عياش الزرقاني قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بعسفان فصلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الظهر وعلى المشركين خالد بن الوليد فقال المشركون لقد أصبنا منهم غرة ولقد أصبنا منهم غفلة فانزل الله صلاة الخوف بين الظهر والعصر فصلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة العصر يعني فرقتين فرقة صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم وفرقة صلى خلفهم يحرسونهم ثم كبر فكبروا جميعاً وركعوا جميعاً ثم سجد الذين يولون رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قام فتقدم الآخرون فسجدوا ثم قام فركعهم جميعاً فسجد بالذين يولونه حتى تأخر هؤلاء فقاموا في مصاف أصحابهم ثم تقدم الآخرون فسجدوا ثم سلم عليهم فكانت لكلهم ركعتين مع امامهم وصلى مرة أخرى في أرض بني سليم * قال أبو جعفر فتأويل الآية على قول هؤلاء الذين قالوا هذه المقالة ورووا هذه الرواية وانما كنت يا محمد فيهم يعني في أصحابك خائفاً فاقم لهم الصلاة فلنقم طائفة منهم معك من دخل معك في صلاتك فاذا سجدوا يقول فاذا سجدت هذه الطائفة بسجودك ورفعت رؤسها من سجودها فليكونوا من وراءكم يقول فليصبر من خلفك خلف الطائفة التي حرستك وياهاهم اذا سجدت بهم أو سجدوا معك ولتات طائفة أخرى لم يصلوا يعني الطائفة الحارسة التي صلت معك يراهم لم يسجد بسجوده فبني قوله لم يصلوا على

مذهب هؤلاء لم يسجدوا بسجودك في الركعة الاولى وليأخذوا جذرهم وأسلحتهم بمعنى الحارسة وأولى
الاقوال التي ذكرناها بتاويل الآية قول من قال معنى ذلك فاذا سجدت الطائفة التي قامت معك في
صلاتها فليكونوا من ورائكم يعني من خلفك وخلف من يدخل في صلاتك بمن لم يصل معك الركعة
الاولى بازاء العدو بعد فراغها من بقية صلاتك بمن لم يصل معك الركعة الاولى ولتات طائفة أخرى
وهي الطائفة التي كانت بازاء العدو ولم يصلوا يقول لم يصلوا معك الركعة الاولى فليصلوا معك يقول
فليصلوا معك الركعة التي بقيت عليك وليأخذوا جذرهم وأسلحتهم لغتال عدوهم بعدما يفرغون
من صلاتهم وذلك نظير الخبر الذي روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه فعله يوم ذات الرقاع
والخبر الذي روى عن سهل بن أبي حنيفة وانما قلنا ذلك أولى بتاويل الآية لان الله عز ذكره قال واذا
كنت فيهم فافت لهم الصلاة وقد دللنا على ان قامت بها تمامها ركوعها وسجودها ولاننا مع ذلك على ان
قوله فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة ان خفتكم أن يفتنكم الذين كفروا وانما هو اذن
بالقصر من ركوعها وسجودها في حال شدة الخوف فاذا صح ذلك كان بيننا لوجه لتاويل من ناول
ذلك ان الطائفة الاولى اذا سجدت مع الامام فقد انقضت صلاتها لقوله فاذا سجدوا فليكونوا من ورائكم
لاحتمال ذلك من المعاني ما ذكرت قبل ولانه لا دلالة في الآية على ان القصر الذي ذكر في الآية قبلها
عني به القصر من عدد الركعات واذا كان لوجه لذلك فقول من قال أر يدب ذلك التقدم والتأخر في
الصلاة على نحو صلاة النبي صلى الله عليه وسلم بعسفان أبعد وذلك ان الله جل ثناؤه يقول ولتات
طائفة أخرى لم يصلوا فليصلوا معك وكلتا الطائفتين قد كانت صلت مع النبي صلى الله عليه وسلم ركعته
الاولى في صلاته بعسفان وبحال أن تكون التي صلت مع النبي صلى الله عليه وسلم هي التي لم تصل معه
فان ظن ظان انه أر يدب قوله لم يصلوا لم يسجدوا فان ذلك غير الظاهر المفهوم من معاني الصلاة وانما
توجه معاني كلام الله جل ثناؤه الى الاظهر والاشهر من وجوهها ما لم نزع من ذلك ما يجب التسليم له
واذا كان ذلك كذلك لم يكن في الآية أمر من الله عز ذكره الطائفة الاولى بتأخير قضاء ما بقى عليها
من صلاتها الى فراغ الامام من بقية صلاته ولا على المسلمين الذين بازاء العدو في اشتغالها بقضاء ذلك
ضرر لم يكن لامرهابنا بخير ذلك وانصرفوا قبل قضاء باقي صلاتها عن موضعها معني غير ان الامر وان
كان كذلك فان اثرى ان من صلاتها من الجماعة فوافقت صلاته بعض الوجوه التي ذكرناها عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم انه صلاها فصلاته يحجز به عنه تامة لصحة الاخبار بكل ذلك عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم وانه من الامور التي علم رسول الله صلى الله عليه وسلم أمته ثم أباح لهم العمل باي ذلك شأوا
وأما قوله والذين كفروا لو تغفلون عن أسلحتكم وأمعتكم فانه يعني تخي الذين كفروا بالله لو تغفلون
عن أسلحتكم وأمعتكم يقول لو تشغفون بصلاتكم عن أسلحتكم التي تقاتلونهم بها وعن
أمعتكم التي بها بلاغكم في أسفاركم فتسهون عنها فيميبون عليكم ميلة واحدة يقول فيحملون عليكم
وأنتم مشاغبل بصلاتكم عن أسلحتكم وأمعتكم حلة واحدة فيصيرون منكم غرة بذلك فيقتلونكم
ويستبيحون عسكركم يقول جل ثناؤه فلا تغفلوا ذلك بعدهم اذا تشغفوا بصلاتكم بصلاتكم اذا
حضرتمكم بصلاتكم وأنتم موافقو العدو فمكفون عدوكم من أنفسكم وأسلحتكم وأمعتكم ولكن
أقربوا الصلاة على ما بينت لكم وخذوا من عدوكم حذركم وأسلحتكم ﴿القول في تاويل قوله (ولا
جناح عليكم ان كان بكم أذى من مطر أو كنتم مرضى أن تضعوا أسلحتكم وخذوا حذركم ان الله أعد
للكافرين عذابا مهينا) يعني جل ثناؤه بقوله ولا جناح عليكم ولا حرج عليكم ولا إثم ان كان بكم أذى
من مطر يقول ان نالكم من مطر تطروا به وأنتم موافقو عدوكم أو كنتم مرضى يقول حرجي أو أعلاء أن
تضعوا أسلحتكم ان ضعفت عن حملها ولكن ان وضعتم أسلحتكم من أذى مطر أو مرض فخذوا من
عدوكم حذركم يقول احترسوا منهم أن يبيدوا عليكم وأنتم عنهم غافلون غارون ان الله أعد للكافرين

عن يعلى بن أمية انه قال قلت لعمر
ابن الخطاب كيف تقصر وقد أمنا
وقال الله تعالى ليس عليكم جناح
أن تقصروا من الصلاة ان خفتكم
فقال عمر عجبت مما عجبت منه فسألت
النبي صلى الله عليه وسلم فقال صدقة
تصدق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته
فهذا الخبر يدل على أنهم فهموا من
القصر التخفيف في اعداد الركعات
وزياده حديث ذى اليمين أقصرت
الصلاة أم نسيت وأيضاً القصر بمعنى
تغيير هيئة الصلاة بحجبه بعد ذلك
فحمل الكلام على ما لا يلزم منه
التكرار أولى بعد القصر بحالة
الخوف فلان الآية نزلت على غالب
أسفار النبي صلى الله عليه وسلم
وأكثرها لم يخل عن خوف قتال
الكفار فلا يمكن الاستدلال بغيرها
على عدم جواز القصر في حالة الامن
ولان حالة الخوف بسبب آخر على
ان كل محذور بلبية وشدة فهي فتنه
ثم ان الشافعي قال القصر رخصة
كسائر رخص السفر فان شاء أتم
وان شاء قصر لان قوله لا جناح عليكم
مشعر بعدم الوجوب وماروي عن
عائشة قالت اعترت مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم من المدينة الى مكة
فلما قدمت مكة قلت يا رسول الله
بابي أنت وأمي قصرت وأتممت
وصمت وأفطرت فقال أحسنت
يا عائشة وما عاب علي وكان عثمان
يتنوع يقصر وما ظهر انكار من
الصحابه عليه وقال أبو حنيفة القصر
واجب فان صلى المسافر أو بعالم
يقعد في الثنتين فسدت صلاته لما
روى عن ابن عباس قال كان النبي
صلى الله عليه وسلم اذا خرج مسافرا
صلى ركعتين ولقوله صلى الله عليه

قلت كانوا هم الفوا الاتمام فكان مظنة لان يحظر بيالهم ان عليهم نقصان في القصر ففي عنهم الجناح لتطبيق أنفسهم بالقصر ويطمئنوا اليه واوجب بان هذا الاحتمال انما يحظر بيالهم اذا قال الشارع لهم رخصت لكم في هذا القصر اما اذا قال اوجبت عليكم هذا القصر وحرمت عليكم الاتمام وجعلت مقدسا لصلاتكم فلا يحظر هذا الاحتمال بيال عاقل وحديث ابن عباس انما يدل على كون القصر مشروعا لعل ان الاتمام غير جائز وخبر عائشة لا يعارضه الاية لان تقرير الصلاة على ركعتين لا يطابق عليه لفظ القصر ثم ان بعض الظاهر بين زعموا ان قليل السفر وكثيره سواء في القصر لا طلاق قوله واذا ضربتم في الارض وجهور الفقهاء على ان السفر المرخص بمقدار بمقدار مخصوص فعن الاوزاعي والزهرى ويروى عن عمر ان القصر في يوم تام وعن ابن عباس اذا زاد على يوم وليلة قصر وقال انس بن مالك المعتبر بخسة فرائض وقال الحسن مسيرة ليلتين وقال الشعبي والنخعي وسعيد بن جببر من الكوفة الى المدائن وهو ثلاثة ايام وهو قول ابي حنيفة قياسا على مدة جواز المسح للمسافر واما أصحاب الشافعي فانهم عولوا على ما روى عن مجاهد وعطاء بن ابي رباح عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يا اهل مكة لا تقصروا في أدنى من اربعة برد من مكة الى عسفان والمراد بالبرد اربعة فراسخ كل فرسخ ثلاثة اميال باميال هاتم جدر رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الذي قدر اميال الابدية كل ميل اثنا عشر الف قدم وهي اربعة آلاف خطوة فان كل ثلاثة اقدام خطوة قالت الفقهاء فاختلف الناس في هذه

عذابا موبينا يعني بذلك عذابا بهم مذلا يعقون فيه ابد الا يخرجون منه وذلك هو عذاب جهنم وقد ذكر ان قوله اركنتم مرضى زل في عبد الرحمن بن عوف وكان جريحا ذكر من قال ذلك حد ثنا العباس بن محمد قال ثنا سجاج قال قال ابن جريح اخبرني يعلى بن مسلم عن سعيد بن جببر عن ابن عباس ان كان بكم اذى من مطر اركنتم مرضى عبد الرحمن بن عوف كان جريحا في القول في تاويل قوله فاذا قضيت الصلاة فاذا كرروا الله قياما وعودا وعلى جنوبكم فاذا اطمانتم فاقبوا الصلاة يعني بذلك جل ثناؤه فاذا فرغتم ايم المؤمنون من صلاتكم وانتم موافقوا عدوكم التي بينها لكم فاذا كرروا الله على كل احوالكم قياما وعودا ومضطجعين على جنوبكم بالتعظيم له والدعاء لانفسكم بالظفر على عدوكم لعل الله ان يظفركم وينصركم عليهم وذلك نظير قوله يا ايم الذين آمنوا اذ القيمت فنته فائتوا واذا كرروا الله كثير العادكم تغلظون وكما حدثنى المثنى قال ثنا ابو صالح قال ثنى معاوية عن علي بن ابي طلحة عن ابن عباس قوله فاذا كرروا الله قياما يقول لا يفرض الله على عباده فريضة الا جعل لها جزاء معلوما ثم عذرا لها في حال عذرها لئلا يكره الله ان يبعث له حدا ينهى اليه ولم يعذر احدا في تركه الا مغلوبا على عقله فقال فاذا كرروا الله قياما وعودا على جنوبكم بالليل والنهار في البر والبحر وفي السفر والحضر والغنى والعقر والسقم والصحة والسرور والعلانية وعلى كل حال واما قوله فاذا اطمانتم فاقبوا الصلاة فان اهل التاويل اختلفوا في تاويله فقال بعضهم معنى قوله فاذا اطمانتم فاذا استقرتم في اوطانكم وانتم في امصاركم فاقبوا يعني فاتموا الصلاة التي اذن لكم بقصرها في حال خوفكم في سفركم ووضركم في الارض ذكر من قال ذلك حد ثنا ابن وكيع قال ثنا ابي عن سفيان عن رجل عن مجاهد في قوله فاذا اطمانتم قال الخروج من دار السفر الى دار الإقامة حد ثنا الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن قتادة في قوله فاذا اطمانتم في امصاركم فاتموا الصلاة وقال آخرون معنى ذلك فاذا استقرتم فاقبوا الصلاة أي فاتموا احدودها بركونها وسجودها ذكر من قال ذلك حد ثنا محمد بن الحسين قال ثنا احمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدي فاذا اطمانتم قال فاذا اطمانتم بعد الخوف وحدثنى يونس قال اخبرنا ابن وهب قال قال ابن زبدي في قوله فاذا اطمانتم فاقبوا الصلاة قال فاذا اطمانتم فصلوا الصلاة لا يصلحوا راكبا ولا ماشيا ولا قاعدا حد ثنا محمد بن عمرو قال ثنا ابو عاصم عن عيسى عن ابن ابي نجیح عن مجاهد في قوله فاذا اطمانتم فاقبوا الصلاة قال اتموها حدثنى المثنى قال ثنا ابو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن ابي نجیح عن مجاهد مثله * قال ابو جعفر وأولى التاويلين بتاويل الآية تاويل من تاويله فاذا زال خوفكم من عدوكم وانتم ايم المؤمنون واطمانت انفسكم بالامن فاقبوا الصلاة فاتموا حدودها المفروضة عليكم غير قاصر به عن شئ من حدودها وانما قلنا ذلك أولى التاويلين بالآية لان الله تعالى ذكره عرف عباده المؤمنين الواجب عليهم من فرض صلاتهم بها تين الايتين في حالين احدهما حال شدة خوف اذن لهم فيها بقصر الصلاة على ما بينت من قصر حدودها عن التمام والاخرى حال غير شدة الخوف أمرهم فيها باقامة حدودها واتمامها على ما وصفه لهم جل ثناؤه من معاقبة بعضهم ببعض في الصلاة لخلاف انهم وحراسة بعضهم بعضهم وهي حال لا قصر فيها الا انه يقول جل ثناؤه لنبيه صلى الله عليه وسلم في هذه الحال واذا كنت فيهم فاقت لهم الصلاة فيعلمون بذلك ان قوله فاذا اطمانتم فاقبوا الصلاة انما هو فاذا اطمانتم من الحال التي لم تكونوا مقامين فيها صلاتكم فاقبوا هو تلك حالة شدة الخوف لانه قد أمرهم باقامتها في حال غير شدة الخوف بقوله واذا كنت فيهم فاقت لهم الصلاة الآية في القول في تاويل قوله (ان الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا) اختلف اهل التاويل في تاويل ذلك فقال بعضهم معناها ان الصلاة كانت على المؤمنين فريضة مفروضة ذكر من قال ذلك حدثنى ابو السائب قال ثنا ابن فضيل عن فضيل بن مرزوق عن

يدل على أنهم لم يجدوا في المسئلة دليلا قويا فوجب الرجوع الى ظاهر القرآن ان الكافرين كانوا الحكم عدواً بيننا يريد أن العداوة الحاصلة بينكم وبينهم قديمة فكونوا على حذر منهم التأويل ليس لمؤمن الروح أن يقتل مؤمن القلب لأن يكون قتل خطأ وذلك أن الروح اذا خلاص عن حجب ظلمات الصفات البشرية يتجلى الروح للقلب فينور بانوار الروحانية ثم ينعكس أنوار الروح عن مرآة القلب الى النفس الامارة فتورث عن صفاتها الذميمة الظلمانية وتجتبا بالصفات الحميدة الروحانية وتطهر من الذاكر الله كاطمئنان القلب به ففي بعض الاحوال يتأيد الروح بوارد روح قدسي رباني ويتجلى في تلك الحالة الروح للقلب فيحرم موسى القلب صفة مقامه بسطوة تجلي الروح القدسي الرباني ويجعل جبل النفس ذكاً وكان قتله خطأ لأنه ما كان مقصوداً بالقتل في هذا التجلي وكان القصد تنويره واصفائه وقتل النفس الكافرة من قتل مؤمناً أي قلباً ومؤمناً فحرم رقيبته مؤمنة وهي رقيبته السر الروحاني فتصير رقيبته السر محررة عن رق الخلقات ودية مسلمة الى أهله يعني يسلم العقالة وهو الله تعالى دية القلب الى أهل القلب وهم الاوصاف الحميدة الروحانية من جمال كمال اطرافه لتصير الاوصاف بها أخلاقاً ورياسة إلا أن تتصدق الاوصاف بهذه الدية على مساكين اوصاف النفس الحيوانية والشيطانية فان كان القتل بالتجلى من قوم عدواً لكم أي من صفات النفس وهو مؤمن أي هذه الصفة قد آمنت بانوار الروح

عظيمة العوفي في قوله ان الصلاة كانت على المؤمنين كتاباً موقوتاً قال فرضة مفروضة حديثي المشي قال ثنا عبدالله بن صالح قال نفي على عن ابن عباس ان الصلاة كانت على المؤمنين كتاباً موقوتاً قال مفروضاً الموقوت المفروض حديثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدي قال أما كتاباً موقوتاً فمفروضاً حديثي المشي قال نفي أبو نعيم قال ثنا سفیان عن ليث بن مجاهد كتاباً موقوتاً قال مفروضاً وقال آخرون معنى ذلك ان الصلاة كانت على المؤمنين فرضاً واجباً ذكر من قال ذلك حديثي يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن علية عن أبي رجاء عن الحسن في قوله ان الصلاة كانت على المؤمنين كتاباً موقوتاً قال كتاباً واجباً حديثي محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله كتاباً موقوتاً قال واجباً حديثي المشي قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله حديثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن معمر عن أبي جعفر في قوله كتاباً موقوتاً قال موقوتاً حديثي محمد بن سعد قال ثنا أبي قال نفي عمي قال نفي أبي عن أبيه عن ابن عباس قوله ان الصلاة كانت على المؤمنين كتاباً موقوتاً والموقوت الواجب حديثي أحمد بن حازم قال ثنا أبو نعيم قال ثنا معمر بن يحيى قال سمعت أبا جعفر يقول ان الصلاة كانت على المؤمنين كتاباً موقوتاً قال وجوبها وقال آخرون معنى ذلك ان الصلاة كانت على المؤمنين كتاباً موقوتاً متجماً يؤدونها في أجمعها ذكر من قال ذلك حديثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة في قوله ان الصلاة كانت على المؤمنين كتاباً موقوتاً قال قال ابن مسعود ان للصلاة وقتاً كوقت الحج حديثي المشي قال ثنا اسحق قال ثنا ابن أبي جعفر عن أبيه عن زيد بن أسلم في قوله ان الصلاة كانت على المؤمنين كتاباً موقوتاً قال متجماً كما مضى نجم جاء نجم آخر يقول كما مضى وقت جاء وقت آخر حديثنا القاسم قال ثنا الحسين قال نفي حجاج عن أبي جعفر الرازي عن زيد بن أسلم بمثله * قال أبو جعفر وهذه الاقوال قريب معنى بعضها من بعض لان ما كان مفروضاً فواجب وما كان واجباً اداؤه في وقت بعد وقت فمتجماً غير ان أولى المعاني بنا ويل السكاهة قول من قال ان الصلاة كانت على المؤمنين فرضاً متجماً لان الموقوت انما هو مفعل من قول القائل وقت الله عليك فرضه فهو يقته ففرضه عليك موقوت اذا أخبرانه جعل له وقتاً يجب عليك اداؤه فكذلك معنى قوله ان الصلاة كانت على المؤمنين كتاباً موقوتاً انما هو كانت على المؤمنين فرضاً وقت واجب أدائه فبين ذلك لهم ﴿ القول في تاويل قوله ﴾ (ولاتهنوا في ابتغاء القوم ان تكونوا تأملون فانهم يملون كما يملون وترجون من الله ما لا يرجون) يعني جل ثناؤه بقوله ولا تهنوا ولا تضعوا من قولهم وهن فلان في هذا الامر يهن وهنا وهونا وقوله في ابتغاء القوم يعني في التماس القوم وطلبهم والقوم هم أعداء الله وأعداء المؤمنين من أهل الشرك بالله ان تكونوا تاملون يقول ان تكونوا تأملون المؤمنون تتجمعون بما ينالكم من الجراح منهم في الدنيا فانهم يملون كما يملون يقول فان المشركين يتجمعون مما ينالهم منكم من الجراح والاذى مثل ما تتجمعون انتم من جراحهم وأذاهم فيها وترجون انتم أي المؤمنون من الله من الثواب على ما ينالكم منهم ملا يرجونهم على ما ينالهم منكم يقول فانتم ان كنتم موقنين من ثواب الله لكم على ما يصيبكم منهم بما هم به مكذبون أولى وأحرى أن تصبروا على حرهم وقتالهم منهم على قتالكم وحرركم فان تجردوا من طلبهم وابتغائهم لقتالهم على ما ماتهنونهم فيه ولا تتحدون فكيف على ما وجدوا فيه ولم يهنوا وبخوالذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حديثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة ولا تهنوا في ابتغاء القوم ان تكونوا تأملون منهم فانهم يملون كما يملون يقول لا تضعوا في طلب القوم فانكم ان تكونوا تتجمعون فانهم يتجمعون كما تتجمعون وترجون من الله من الاجر والثواب ما لا يرجون حديثنا محمد قال ثنا أحمد قال ثنا أسباط

على عاقلة الرجاء إلى أهل تلك الصفة
المقبولة وهم بقية صفات النفس كما
قال تعالى إلى الأمار حم ربي ونحس ربي
رقبة الروح بصيرها محررة عن رق
الكونين فمن لم يجد رقبة مؤمنة من
الروح والقلب والسر للحرير بان
تكون رقابهم قد حررت عن رق
ماسوي الله فصيام شهرين متتابعين
أى فعلية الامساك عن مشارب
العالمين على التتابع والدوام مراقبا
قلبه لا يدخله شي من الدنيا والآخرة
مراعيًا وقتنه فلوا فطار بادي شئ
من المشارب كلها يستأنف الصوم
ولا يفطر بشئ دون لقاء الله تعالى
قال قائلم

لقد صام طرفي عن شهود سواكم
وحق له لما اعتراه فواكم

يعيد قوم حين يبدو هلالهم
ويبدو هلال الصبح حين يراكم

توبة من الله جذبة منه ومن يقتل
مؤمنته مدا أي النفس الكافرة
إذا فانت قلبا مؤمنة للعداوة الأصلية
بينهما ففي حياة أحدهم موت
الأخر فزأوه جهنم وهي سفلى عالم
الطبيعة إذا ضربتم في سبيل الله يقدم
السلوك حتى صار الإيمان إيقانا

والإيقان احسانا والاحسان عيانا
والعيان عيانا والعين شهودا والشهود
شاهدا والشاهد مشهودا وهذا
مقام الشيخوخة فبينوا عن حال
المريد في الرد والقبول ولا تقبلوا له
لست مؤمنا صادقا ولا تنفروه
بالنشديدات والتصرف في النفس
والمال تنتعون عرض الحياة الدنيا
أي تمتمون لاجل رزقه فان الضيف
إذا نزل نزل برزقه كذلك كنتم
ضعفاء في الصدق والطلب محتاجين
إلى الصحة في بدو الإرادة فمن الله عليكم

عن السدي ولا تنهوا في ابتغاء القوم ان تكونوا بالمون فانهم بالمون كما بالمون قال يقول لا تضعفوا في
طلب القوم فان تكونوا تتبعون الجراحات فانهم يتبعون كما تتبعون حدثنى المثنى قال ثنا أبو
حذيفة قال ثنا سبل عن ابن أبي عمير عن جعفر عن أبيه عن الربيع قوله ولا تنهوا يقول
المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الله بن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع قوله ولا تنهوا يقول
لا تضعفوا حدثنى يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله ولا تنهوا في ابتغاء القوم قال
يقول لا تضعفوا عن ابتغائهم ان تكونوا بالمون القتال فانهم بالمون كما بالمون قال وهذا قبل أن تصيبهم
الجراح ان كنتم تذكروهن القتال فتألمونه فانهم بالمون كما بالمون وترجون من الله ما لا يرجون يقول
فلا تضعفوا في ابتغائهم مكان القتال حدثنى المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى معاوية
عن علي عن ابن عباس قوله ان تكونوا بالمون توجعون حدثننا القاسم قال ثنا الحسين قال
ثنى حجاج عن ابن جريح ان تكونوا بالمون قال توجعون لما يصيبكم فانهم يوجعون كما توجعون
وترجون أتم من الثواب فيما يصيبكم ما لا يرجون حدثنى المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا
حفص بن عمر قال ثنا الحكم بن أبان عن عكرمة عن ابن عباس قال لما كان قتال أحد وأصاب
المسلمين ما أصاب سعد النبي صلى الله عليه وسلم الجبل فجاء أبو سفيان فقال يا محمد الأجر لا يجرح
الحرب سجال يوم لنا يوم لكم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجرحه أجيوبه فقالوا لا أسواء قتلتنا
في الجنة وقتلناكم في النار فقال أبو سفيان عزي أنا ولا عزي لكم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
قولوا لله مولانا ولا مولى لكم قال أبو سفيان أعل هبل أعل هبل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
قولوا لله أعلى وأجل فقال أبو سفيان موعدنا ووعدهم بدم الصغرى ونام المسلمون وهم السككوم
قال عكرمة وفيها أنزلت ان محسبكم فرح فقد مس القوم فرح مثله وتلك الأيام ندوا لها بين الناس
وفيهم أنزلت ان تكونوا بالمون فانهم بالمون كما بالمون وترجون من الله ما لا يرجون وكان الله عابها
حكيمًا حدثنى يحيى بن أبي طالب قال أخبرنا يزيد قال أخبرنا جوير بن النخاع في قوله ان تكونوا
بالمون فانهم بالمون كما بالمون قال يتبعون كما تتبعون وقد ذكرنا عن بعضهم انه كان يتناول قوله وترجون
من الله ما لا يرجون وتخافون من الله ما لا يخافون من قول الله قل للذين آمنوا يغفروا للذين لا يرجون
أيام الله يعني لا يخافون أيام الله وغير معروف صرف الرجاء الى معنى الخوف في كلام العرب الامع مجد
سابق له كما قال جل ثناؤه ما لكم لا ترجون لله وقارا بمعنى لا تخافون لله عظمة وكما قال الشاعر الهزلي
لا ترجي حين تلاقى الذائد * أسبعة لاقب معام واحدا

وكما قال أبو ذؤيب

إذا لسعته النحل لم يرح لسعها * وخالفها في بيت ثوب عوامل

وهي فيما بلغنا لغة لاهل الجارية يقولون ما يعني ما بالى وما أحفل ﴿ القول في تأويل قوله (وكان
الله عليا حكيميا) يعني بذلك جل ثناؤه ولم يزل الله عليهم إصلاح خلقه حكيميا في تديبره وتقديره ومن
علمه أي المؤمنون بمصالحكم عرفكم عند حضور رسالاتكم ووجب فرض الله عليكم وأنتم موافقو
عدوكم ما يكون به وصولكم إلى أداء فرض الله عليكم والسلامة من عدوكم ومن حكمته نصركم ما فيه
تأييدكم ونوهين كيدهم وعدوكم ﴿ القول في تأويل قوله (أنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق لتحكم بين
الناس بما أراك الله ولا تكن للغائبين خصيما واستغفر الله ان الله كان غفورا رحيميا) يعني جل
ثناؤه بقوله أنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله أنا أنزلنا إليك يا محمد الكتاب
يعني القرآن لتحكم بين الناس فتفضل بينهم بما أراك الله يعني بما أنزل الله إليك من كتابه ولا تكن
للغائبين خصيما يقول ولا تكن ابن خان مسلما أو معاهدا في نفسه أو ماله خصيما تخاصم عنه ويندفع
عنه من طال به حجة الذي خان فيه واستغفر الله يا محمد ورسوله أن يصفع لك عن عقوبة ذنبك في خصامتك

بخصية المسايخ وفي قولهم إياكم الذين توفاهم الملائكة هم العوام الذين ظلموا أنفسهم بتدبيرها فيم كنتم أي في عقوبة كنتم عن

أ كنتم تؤثرون الغاني على الباقى
وتسنون الشراب الطهور والساقى
مستضعفين عاجزين لاستيلاء النفس
الامارة وغلبة الهوى ألم تكن أرض
الله أي أرض القلب واسعة فتخرجوا
عن مضيق سجن البشرية الى فضاء
هواه الهوى به لا يستطيعون حيلة فى
الخروج عن الدنيا المكثرة العيال
وضعف الحال ولا يجدون سبيلا الى
صاحب ولا يهتدون ولا يستضعفون
هم الخواص المقصدون وأما خواص
الخواص وهم السابقون فهم
المجاهدون الجهاد الاكبر وقد مر
ومن يهاجر عن بلد البشرية فى طاب
حضرة الربوبية يجد فى أرض
الانسانية مرانما تتحولا ومنازل
مثل القلب والروح والسر وسعة فى
تلك العوالم من رحمة الله ورحمته
وسعت كل شئ لا يسعنى أرضى ولا
سمائى وانما يسعنى قلب عبدى
المؤمن فانهم بابصير النظر كثير
الفكر قليل العبر والله أجل وأكبر
(واذا كنت فيهم فانت لهم الصلاة
فلتقم طائفة منهم معك وليأخذوا
أسلحتهم فاذا سجدوا فليكفوا من
ورائكم ولنات طائفة أخرى لم
يصلوا فليصلوا معك وليأخذوا
حذرهم وأسلحتهم ودالذين كفروا
لو تغفلون عن أسلحتكم وآمتعتكم
فيميلون عليكم ميله واحدة ولا جناح
عليكم ان كان بكم اذى من مطر أو
كنتم مرضى ان تضعوا أسلحتكم
وخذوا حذركم ان الله أعد للكافرن
عذابا مهيبا فاذا قضيت الصلاة
فاذكروا لله قياما وقعودا وعلى
جنبكم فاذا اطمانتم فاقبوا
الصلاة ان الصلاة كانت على المؤمنين
كتابا موقوتا ولا تنسوا وفى ابتغاء

عن الخائن من خان مالا غيره ان الله كان غفورا رحيمًا - ول ان الله لم يزل يصفح عن ذنوب عباده
المؤمنين بتر كه عفو عنهم عليها اذا استغفروه منها رحيمًا بهم فاعل ذلك يا محمد يغفر الله لك ما سلف من
خصوصتك عن هذا الخائن وقد قيل ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن خاصم عن الخائن ولكنه هم
بذلك وأمره الله بالاستغفار مما هم به من ذلك وذكر ان الخائنين الذين عان الله جل ثناؤه نبيه صلى الله
عليه وسلم فى خصوصتهم بنوا بريق واختلف أهل التأويل فى خيانتة التي كانت منه فوصفه الله بها
فقال بعضهم كانت سرقة سرقها ذكروا من قال ذلك **حدثني** محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن
عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد فى قول الله انا أنزلنا اليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما
أرانا الله الى قوله ومن يفعل ذلك ابتغاء مرضات الله فيما بين ذلك فى طعمة بن أبي بريق ودرعه من حديد
التي سرق وقال أصحابه من المؤمنين لاني أذره فى الناس بلسانك ورموا بالدرع رجلان من يهود يثا
حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد بنحوه **حدثنا**
الحسن بن أحمد بن أبي شعيب أبو مسلم الحراني قال ثنا محمد بن سلمة قال ثنا محمد بن إسحاق عن عاصم
ابن عمر بن قتادة عن أبيه عن جده قتادة بن النعمان قال كان أهل بيت من اهلهم بنو أبي بريق بشر
و بشير وبشير وكان بشير رجلا منافقا وكان يقول الشعر بهجو به أصحاب رسول الله صلى الله عليه
وسلم ثم ينحله بعض العرب ثم يقول قال فلان كذا وقال فلان كذا فاذا سمع أصحاب رسول الله صلى الله عليه
وسلم ذلك الشعر قالوا والله ما يقول هذا الشعر الا الخبيث فقال

أو كما قال الرجال قصيدة * أصموا وقالوا ابن الأبيرق قالها

قال وكانوا أهل بيت فاقة وحاجة فى الجاهلية والاسلام وكان الناس انما طعامهم بالمدينة التمر والشعير
وكان الرجل اذا كان له يسار فقدمت قافلة من الشام بالدرمك ابتاع لرجل منهم فخص به نفسه فاما
العيال فاما طعامهم التمر والشعير فقدمت قافلة من الشام وابتاع عمى رقاعة بن زيد حلامن الدرمة
فجعلها فى مشربة له وفى المشربة سلاح له درعان وسيفانها وما يصلحهما فعدا عدى من تحت الليل
فذهب المشربة وأخذ الطعام والسلاح فلما أصبح أتاني عمى رقاعة فقال يا ابن أخي تعلم انه قد عدى
علينا فى ليلةنا هذه فنقبت مشربتنا فذهب بسلاحنا وطعامنا قال فنجبستنا فى الدار وسألنا فقبل لنا
قدرا يثا بنى أبي بريق استوفى هذه الليلة ولا ترى فيما تراه الاعلى بعض طعامكم قال وقد كان بنو
أبي بريق قالوا ونحن نسأل فى الدار والله ما ترى صاحبكم الا لبيد بن سهل رجل مناله صلاح واسلام فلما
سمع بذلك ابدا اخترط سيفه ثم أتى بنى أبي بريق فقال والله انما نرى صاحبكم الا لبيد بن سهل رجل مناله صلاح واسلام فلما
السرفه قالوا اليك عنا أيها الرجل فوالله ما أنت بصاحبنا فاسألنا فى الدار حتى لم نشك انهم أصحابها
فقال عمى يا ابن أخي لو أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له قال قتادة فأتيت رسول الله
صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فقالت يا رسول الله ان أهل بيت من أهل جفاه عمدا والى عمى رقاعة
فذهبوا مشربة له وأخذوا سلاحه وطعامه فلبسوا علينا بسلاحنا فاما الطعام فلا حاجة لنا به فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم سأ نظرى فى ذلك فلما سمع بذلك بنو أبي بريق أتوا رجلا منهم يقال له أسير بن
عزوة فكاموه فى ذلك واجتمع اليه ناس من أهل الدار فاتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول
الله ان قتادة بن النعمان وعمه عمدا والى أهل بيت من أهل اسلام وصلاح يرمونهم بالسرقة من غير
بينة ولا ثبت قال قتادة فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فكامته فقال عمدت الى أهل بيت ذكروا منهم
اسلام وصلاح يرمونهم بالسرقة على غير بينة ولا ثبت قال فرجعت ولوددت انى خرجت من بعض مالى
ولم أكل رسول الله صلى الله عليه وسلم فى ذلك فأتيت عمى رقاعة فقال يا ابن أخي ما صنعت فاخبرته بما
قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله المستعان فلم يلبث ان نزل القرآن انا أنزلنا اليك الكتاب
بالحق لتحكم بين الناس بما أرانا الله ولا تكن للخائنين خصيما يعنى أبي بريق واستغفر الله أى مما قلت

القوم ان تكونوا تالمون فانهم يالمون كما تالمون وترجون من الله مالا يرجون وكان الله عليهم احكم بما انا أنزلنا اليك الكتاب بالحق لتحكم بين

ان الله لا يحب من كان خوانا أثميا يستخفون من الناس ولا يستخفون من الله وهو معهم اذ يبيتون ما لا يرضى من القول وكان الله بما يعملون محيطا ها اتمم هولاء جادلتم عنهم في الحياة الدنيا فمن يجادل الله عنهم يوم القيامة أمن يكون عليهم وكبلا ومن يعمل سوا أو يظلم نفسه ثم يستغفر الله يجده الله غفورا راحما ومن يكسب اثما فانما يكسبه على نفسه وكان الله عليا حكيما ومن يكسب خطيئة أو اثما ثم يرجع الي ربه بي نائما فقد احتمل بهتانا وانما مبينا ولولا فضل الله عليك ورحمته اهت طائفة منهم أن يضلوك وما يضلون الا أنفسهم وما يضر ونك من شئ وانزل الله عليك الكتاب والحكمة وعاملك ما لم تكن تعلم وكان فضل الله عليك عظيما القرات عن ألسنتكم وأمتعتكم عباس باختلاس اطمانتم وبابه بغير همزة أبو عمرو ويزيد والاعشى والاصم بهاني عن ورش وحمزة في الوقف بربنا بالتشديد زيدوا الشموخي وحمزة في الوقف الوقوف من ورائكم ص وألسنتهم ج لانقطاع النظم مع اتصال المعنى واحدة ط ألسنتكم ج حذركم ط مهينا وعلى جنوبكم ط للابتداء باذا الشرطية مع الغاء الصلابة ج لاحتمال فان أولان موقوفنا القوم ط كما للمولن للاحتمال الوارد الاستئناف أو الحال ما لا يرجسون ط حكما ه أراكم الله ط لان ما بعده استئناف خصيما ه لا للعطف واستغفر الله ط رحيما ه للاية مع العطف أنفسهم ط انما ه ج لاحتمال ما بعد الوصف من القول ط محيطا ه ط وكبلا ه رحيما ط على نفسه ط

لقدادة ان الله كان غفورا راحما ولا تجادل عن الذين يخاتون أنفسهم أي بني أبيرق ان الله لا يحب من كان خوانا أثميا يستخفون من الناس الى قوله ثم يسب الله يجده الله غفورا راحما أي انهم ان يستغفروا الله يغفر لهم ومن يكسب اثما فانما يكسبه على نفسه وكان الله عليا حكيما ومن يكسب خطيئة أو اثما ثم يرجع الي ربه بي نائما وانما مبينا قولهم لم لا يبذلوا فضل الله عليكم ورحمته اهت طائفة منهم أن يضلوك يعني أسير أو أصحابه وما يضلون الا أنفسهم وما يضر ونك من شئ وانزل الله عليك الكتاب والحكمة الى قوله فسوف نؤتيه أجرا عظيما فلما نزل القرآن أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالسلاح فزده الى رفاة قال قتادة فلما أتيت عمي بالسلاح وكان شيخا قد عسا في الجاهلية وكنت أرى اسلامه مدخولا فلما أتيت به بالسلاح قال يا ابن أخي هو في سبيل الله قال فعرفت ان اسلامه كان صحيفا فلما نزل القرآن لحق بشير بالمشركين فنزل على سلافة بنت سعد بن شهيد فانزل الله فيه ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين الى قوله ومن يشرك بالله فقد ضل ضلالا بعيدا فلما نزل على سلافة فمرها حسان بن ثابت بايات من شعر فاخذت بجره فوضعت على رأسها ثم خرجت فرمته بالباطح ثم قال أهديت الى شعر حسان ما كنت نائما نبي بخبر حدثنا بشر قال ثنا يزيد عن سعيد بن قتادة انا أنزلنا اليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراكم الله يقول بما أنزل الله عليك وبين لك ولا تكن للخائنين خصيما فخر الى قوله ان الله لا يحب من كان خوانا أثميا ذكر انان هولاء الآيات أنزلت في شان طعمة بن أبيرق وفيها هم به نبي الله صلى الله عليه وسلم من عذره وبين الله شان طعمة بن أبيرق وعظ نبي صلى الله عليه وسلم وحذره أن يكون للخائنين خصيما وكان طعمة بن أبيرق رجلا من الانصار ثم أخذتني ظفر سرق درع الاعمه كان ودبعة عنده ثم قذفها على يهودي كان يغشاهم يقال له زيد بن السمير فجاء اليهودي الى نبي الله صلى الله عليه وسلم بهتف فلما رأى ذلك قومه بنو ظفر جاؤا الى نبي الله صلى الله عليه وسلم ليعذروا صاحبهم وكان نبي الله عليه السلام قد هم بعذره حتى أنزل الله في شأنه ما أنزل فقال ولا تجادل عن الذين يخاتون أنفسهم الى قوله ها اتمم هولاء جادلتم عنهم في الحياة الدنيا فمن يجادل الله عنهم يوم القيامة يعني بذلك قومه ومن يكسب خطيئة أو اثما ثم يرجع الي ربه بي نائما وانما مبينا وكان طعمة قذف به امر يشا فلما بين الله شان طعمة نافق ولحق المشركين بحكمة فانزل الله في شأنه ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين فوله ما تولى ونصه جهنم وساءت مصيرا حدثني محمد بن سعد قال ثني أبي قال ثني عمي قال ثني أبي عن أبيه عن ابن عباس قوله انا أنزلنا اليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراكم الله ولا تكن للخائنين خصيما وذلك ان نفر من الانصار غز وامن النبي صلى الله عليه وسلم في بعض غز وانه فسرق درع لاحدهم فاطن بهار جلا من الانصار فأتى صاحب الدرع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان طعمة بن أبيرق سرق درعي فأتى به رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما رأى السارق ذلك عمد اليها فالقاه في بيت رجل بريء وقال لنفر من عشيرته اني قد غيبت الدرع والقيتها في بيت فلان وسوجد عنده فانطلقوا الى نبي الله صلى الله عليه وسلم ليلافقوا يانبي الله ان صاحبنا بريء وان سارق الدرع فلان وقد أحطنا بذلك علم افا عذروا صاحبنا على رؤس الناس وجادل عنه فانه ان لم يعصمه الله بك بهلك فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فبراه وعذره على رؤس الناس فانزل الله انا أنزلنا اليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراكم الله ولا تكن للخائنين خصيما يقول الحكم بينهم بما أنزل الله اليك في الكتاب واستغفر الله ان الله كان غفورا راحما ولا تجادل عن الذين يخاتون أنفسهم الا ينتم قال للذين أتوا رسول الله عليه السلام ليدلوا تخفون من الناس ولا يستخفون من الله الى قوله أمن يكون عليهم وكبلا يعني الذين أتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم من تخفين بالكذب ثم قال ومن يكسب خطيئة أو اثما ثم يرجع الي ربه بي نائما

قال أبو يوسف والحسن بن زيد صلاة الخوف كانت خاصة للرسول صلى الله عليه وسلم (109) ولا يجوز لغيره لقوله تعالى وإذا كنت فيهم

ولأن تغيير هيئة الصلاة أمر على خلاف الدليل جوزنا ذلك في حق النبي صلى الله عليه وسلم لفضيلة الصلاة خلفه فيبقى لغيره على المنع وجهه والفتهاء على أنها عامة لأن أئمة الأمة نواب عنه في كل عصر ألا ترى أن قوله خذ من أموالهم صدقة لم يوجب كون الرسول صلى الله عليه وسلم مخصوصا به دون أئمة أمته وذهب المازني إلى نسخ صلاة الخوف محتجا بأنه صلى الله عليه وسلم لم يصلها في حرب الخندق وأجيب بأن ذلك قبل نزول الآية عن ابن عباس قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزاة فلقى المشركين بعسفان فلما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر فرأوه برقع ويتخجلون وهو وأصحابه قال بعضهم لبعض كان هذا فرصة لكم لو أغرتم عليهم ما علموا بكم حتى توقعوهم فقال قائل منهم فان لهم صلاة أخرى هي أحب إليهم من أهلهم وأموالهم فاستعدوا حتى تغير وأعلمهم فيها فانزل الله عز وجل على نبيه وإذا كنت فيهم إلى آخر الآية أما شرح صلاة الخوف فهو أن الامام يجعل القوم طائفتين ويصلي بأحداهما ركعة واحدة ثم إذا فرغوا من الركعة سلموا عنها ويذهبون إلى وجه العدو وتأتي الطائفة الأخرى ويصلي بهم الامام ركعة أخرى ويسلم وهذا مذهب من يرى صلاة الخوف ركعة فلا امام ركعتان وللقوم ركعة وهذا مروى عن ابن عباس وجابر بن عبد الله وبجاهد وقال الحسن البصري ان الامام يصلي بتلك الطائفة ركعتين ويسلم ثم تذهب تلك الطائفة الأخرى إلى وجه العدو وتأتي الطائفة الأخرى

وإنما يميزا يعني السارق والذين يجادلون عن السارق **حدثني** يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله أنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله الآية قال كان رجل سرق درعا من حديدي فزما النبي صلى الله عليه وسلم وطرحه على يهودي فقال اليهودي والله ما سرقتهما أبأ القاسم ولكن طرحت علي وكان للرجل الذي سرق جيران يبرؤونه ويطرحونه على اليهودي ويقولون يا رسول الله ان هذا اليهودي يكفر بالله وما جنت به قال حتى مال عليه النبي صلى الله عليه وسلم ببعض القول فعاتبه الله عز وجل في ذلك فقال أنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله ولا تكن للخائنين خصيما واسئغفر الله بما فات لهذا اليهودي ان الله كان غفورا رحيفا ثم أقبل على جيرانه فقال ها أنتم هؤلاء جادلتم عنهم في الحياة الدنيا فقد أرحمى بلغ أمن يكون عليهم وكيفا قال ثم عرض التوبة فقال ومن يعمل سوا أو يظلم نفسه ثم يستغفر الله يجد الله غفورا رحيفا ومن يكسب اثما فإثما يكسبه على نفسه فما أدخلكم أنتم أيها الناس على خطيئة ههنا تكلمون دونه وكان الله علما حكما ومن يكسب خطيئة أو اثما ثم يرم بها بر يثاوان كان مشركا فقف راحتم ليهتنا واثما مبينة فقرر إلى قوله ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى قال أبي أن يعقل التوبة التي عرض الله وخرج إلى المشركين بمكة فقب بيتا يسرقه فهدمه الله عليه فقتله فذلك قوله ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى فقرأ حتى بلغ وساءت مصيرا ويقال هو طعمة بن أبيرق وكان زالا في بني ظفر وقال آخرون بل الحياة التي وصف الله بهما من وصفه بقوله ولا تكن للخائنين خصيما بخوده وديعة كان أودعها ذكرا من قال ذلك **حدثنا** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدي أنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله ولا تكن للخائنين خصيما قال أما ما أراك الله فما أوحى الله إليك قال نزلت في طعمة بن أبيرق واستودع رجل من اليهود درعا فانطلق به إلى داره فحفر لها اليهودي ثم دفنها فخالف إليها طعمة فاحتقر عنها فاخذها فجاء اليهودي بطلب درعه كافر عنها وانطلق إلى ناس من اليهودي من عشيرته فقال انظروا معي فاني أعرف موضع الدرع فلما علم بهم طعمة أخذ الدرع فانقاها في دار أبي مالك الانصاري فلما جاءت اليهود تطالب الدرع فلم تقدر عليها وقع به طعمة متوأناس من قومه فسيبوه وقال أنحو فونني فانطلقوا يطلبونها في داره فاشرفوا على بيت أبي مالك فاذا هم بالدرع وقال طعمة أخذها أبو مالك وجادات الانصار طعمة وقال لهم انطلقوا معي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقولوا له ينضح عني ويكذب حجة اليهودي فاني ان أ كذب كذب على أهل المدينة اليهودي فانا أناس من الانصار فقالوا يا رسول الله جادل عن طعمة وأكذب اليهودي فهم رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يفعل فانزل الله عليه ولا تكن للخائنين خصيما واستغفر الله مما أوردت ان الله كان غفورا رحيفا ولا تجادل عن الذين يخاتون أنفسهم ان الله لا يحب من كان خوانا ثم اثم ذكر الانصار ومجادلتهم عنه فقال يستخفون من الناس ولا يستخفون من الله وهو معهم اذ يبيتون ما لا يرضى من القول يقول يقولون ما لا يرضى من القول ها أنتم هؤلاء جادلتم عنهم في الحياة الدنيا ان يجادل الله عنهم يوم القيامة ثم دعالي التوبة فقال ومن يعمل سوا أو يظلم نفسه ثم يستغفر الله يجد الله غفورا رحيفا ثم ذكر قوله حين قال أخذها أبو مالك فقال ومن يكسب اثما فإثما يكسبه على نفسه ومن يكسب خطيئة أو اثما يرم به بر يثا فقد احتمل بهتنا واثما مبينة ذكر الانصار واثباتهم اياه أن ينضح عن صاحبهم ويجادل عنه فقال لقد همت طائفة منهم أن يضلوا وما يضلون الا أنفسهم و يضر ونك من شئ وأنزل الله عليك الكتاب والحكمة يقول النبوة ثم ذكر مناجاتهم فيما يريدون أن يكذبوا عن طعمة فقال لا خير في كثير من نجواهم الا من آمن بصدقة أو معروف أو اصلاح بين الناس فلما دفع الله طعمة بالمدينة بالقرآن هرب حتى أتى مكة فكفر بعد اسلامه ونزل

فصلى الامام بهم مرة أخرى ركعتين كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم بطن نخل وليس في هذه الصلاة الاقتراف يفترض بمختلف فان الصلاة الثانية

الاعتدال عن ركوع الركعة الاولى فاذا حان وقت السجدة حرس فرقة امام صف أو فرقة من صف الى أن يفرغ الامام وغبر الحارسة من المسجد تين فاذا فرغ الامام منها سجدت الفرقة الحارسة ولحقت به حيث أمكنها واذا سجد الامام الركعة الثانية حرست فرقة اما الفرقة الحارسة في الركعة الاولى أو الفرقة الاخرى وهذه أولى فاذا فرغ الامام من السجود سجدت الحارسة ولحقت بالامام في التشهد اي سلم بهم وايسر في هذه الصلاة الاتخاف عن الامام باركان السجدين والحلقة بينهما واحتمل الحاجة الخوف وظهور العذر وبمثل صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعسفان وأمان لم يكن العدو في وجه القبلة أو كانوا بحيث يمنعهم شيء من أنصار المسلمين صلى الامام في الثنائية كالصبح أو الرابعة المقصورة بكل فرقة ركعة وذلك أن يجاز الامام بفرقة الى حيث لا يبلغهم سهام العدو في صلى بهم ركعة فاذا قام الى الثانية انفردوا بها وسلموا وأخذوا مكان اخوانهم في الصف وانحاز الصف المقابل الى الامام وهو ينظر بهم واقتدوا به في الثانية فاذا جلس لانسهده قاموا أو تموا الثانية ولحقوا به قبل السلام وسلم بهم وهذه صلاة ذات الرقاع رواه أبو داود والنسائي عن صالح عن سهل ابن خبيث عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال أبو حنيفة ويروى عن ابن عمر وابن مسعود ان الطائفة الاولى يصلى بهم الامام ركعة ويعودون الى وجه العدو وناتى الطائفة الثانية فيصلى بهم بقية الصلوة ينصرفون الى وجه العدو ثم تعود الطائفة الاولى فيقضون بقية صلواتهم بغير قراءة

على الحجاج بن علاط السلمي فذهب بيت الحجاج فاراد أن يسرفه فسمع الحجاج خشخشة في بيته وقعقة جلود كانت عند فظنر فاذا هو بطعمة فقال أضيفي وابن عمي وأردت أن تسرفني فاخرجه فبات بحرة بنى سليم كافرا وأنزل الله فيه ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى الى وساءت مصيرا حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن حريج عن عكرمة قال استودع رجل من الانصار طعمة بن أبيرق مشر بقله فيها درع وخرج فغاب فلما قدم الانصارى ففتح مشر بيته فلم يجد الدرع فسأل عنها طعمة بن أبيرق فرمى بها رجلا من اليهود يقال له زيد بن السمين فتعلق صاحب الدرع بطعمة في درعه فلما رأى ذلك قومه أتوا النبي صلى الله عليه وسلم فكلموه ليدرأ عنه فهم بذلك فانزل الله تبارك وتعالى انا أنزلنا البك الأسكاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله ولا تكن للبخائن خصيما واستغفر الله ان الله كان غفورا رحيما ولا تجادل عن الذين يختانون أنفسهم يعني طعمة بن أبيرق وقومه ها أنتم هؤلاء مجادلتهم عنهم في الحياة الدنيا فمن يجادل الله عنهم يوم القيامة أمن يكون عليهم وكيل لا تجد صلى الله عليه وسلم وقوم طعمة ممن يعمل سوءا أو يظلم نفسه ثم يستغفر الله يجد الله غفورا رحيما تجد وطعمة وقومه قال ومن يكسب اثما فاثما يكسبه على نفسه الآية طعمة ومن يكسب خطيئة أو اثما ثم يرجع الى الله غفورا رحيمًا طاعة منهم أن يضلوك وما يضلون الا أنفسهم وما يضر ذلك من شيء وأنزل الله عليك الأسكاب والحكمة وعلمك ما لم تكن تعلم وكان فضل الله عليك عظيما تجد صلى الله عليه وسلم لا خير في كثير من نجواهم الا من أمر بصدقة أو معروف حتى تنقضي الآية للناس عامة ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين الآية قال المنازل القرآن في طعمة بن أبيرق لحق بقر يش ورجع في دينه ثم عد ا على مشر بتلحح حجاج بن علاط الهزلي ثم السلمي حليف لبي عبد الدار فذهبها فاسقط عليه حجر فلجج فلما أصبح أخرجوه من مكة فلقى ركبما من همراء من قضاة فعرض لهم فقال ابن سبيل منقطع به فمأواه حتى اذا جن عليه الليل عد ا فسر فقه ثم انطلق فرجعوا في طلبه فانزروه فذهبوه بالحجارة حتى مات قال ابن حريج في هذه الآيات كلها فيسه نزلت الى قوله ان الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء أنزلت في طعمة بن أبيرق يقولون انه رمى بالدرع في دار أبي مليك بن عبد الله الخزرجي فلما نزل القرآن لحق بقر يش فسكان من أمره ما كان حدث عن الحسين بن الفرج قال سمعت أبا معاذ قال ثنا عبيد بن سليمان قال سمعت الضحالك يقول في قوله لتحكم بين الناس بما أراك الله يقول بما أنزل عليك وأرا كته في كتابه ونزلت هذه الآية في رجل من الانصار استودع درعا فخرجه صاحبها فخره رجال من أصحاب نبي الله صلى الله عليه وسلم فغضب له قومه وأتوا نبي الله صلى الله عليه وسلم وقالوا خذوا صاحبنا وهو أمين مسلم فاعذره يا نبي الله وازجر عنه فقام نبي الله فعذره وكذب عنه وهو يرى انه بريء وانه مكذوب عليه وأنزل الله بيان ذلك فقال انا أنزلنا البك الأسكاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله الى قوله أمن يكون عليهم وكيل فابن الله خيانتة فلحق بالمشر كين من أهل مكة وارتد عن الاسلام فنزلت فيه ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى الى قوله وساءت مصيرا قال أبو جعفر وأولى التاويلين في ذلك بما دل عليه ظاهر الآية قول من قال كانت خيانتة التي وصفتها الله بها في هذه الآية تجوده ما أودع لان ذلك هو المعروف من معاني الخيانات في كلام العرب وتوجيه تاويل القرآن الى الأشهر من معاني كلام العرب ما وجد اليه سبيل أولى من غيره ﴿ القول في تاويل قوله (ولا تجادل عن الذين يختانون أنفسهم ان الله لا يجب من كان خونا أن يبا) يعني بذلك جل ثناؤه ولا تجادل يا محمد فخصاصم عن الذين يختانون أنفسهم يعني يخونون أنفسهم يجعلون اخوتهم خيانتهم ما خا نوا من أموال من خا نوا ماله وهم بنوا أبيرق يقول لاختصاصم عنهم من يطالبهم بحقوقهم وما خا نوه فيهم من أموالهم ان

عقوبة الله ثم يستغفر الله يقول ثم يتوب الى الله بانابه مما عمل من السوء وظلم نفسه وما اجتهت بما حبه
الله من الاعمال الصالحة التي تجوز ذنبه وتذهب حرمه بجد الله غفور راحم يقول يجدر به سائر اعلمه
ذنبه بصحة له عن عقوبة حرمه رحيمه واختلاف أهل التاويل فمن عني بهذه الآية فقال عني بها
الذين وصفهم الله بالخيانة بقوله ولا تجادل عن الذين يختلون أنفسهم وهم وقال آخرون بل عني بها الذين
يجادلون عن الخائنين الذين قال لهم ها أنتم هؤلاء جادلتم عنهم في الحياة الدنيا وقد ذكرنا قائل
القولين كلاهما فها مضى قال أبو جعفر والاصواب من القول في ذلك عندنا انه عني به كل من عمل سوا
أو ظلم نفسه وان كانت نزلت في أمر الخائنين والمجادلين عنهم الذين ذكر الله أمرهم في الآيات قبلها
وبخو ما قلنا في ذلك قال جماعة من أهل التاويل ذكر من قال ذلك **حدثني محمد بن المنثري** قال
ثنا ابن أبي عدي عن شعبة عن عاصم عن أبي وائل قال قال عبد الله كانت بنو اسرائيل اذا اصاب
أحدهم ذنبا أصبح قد كتب كفارة ذلك الذنب على يابه واذا اصاب البول شيئا منه فوضه بالمقراض قال
رجل لقد أتى الله بنى اسرائيل خيرا فقال عبد الله ما آتاكم الله خيرا مما آتاهم جعل الله الماء لكم
طهورا وقالوا الذين اذا فعلوا فاحشة أو ظلموا أنفسهم ذكروا الله فاستغفروا والذنوب بهم وقال ومن يعمل
سوا أو يظلم نفسه ثم يستغفر الله يجدهم غفورا راحميا **حدثني يعقوب** قال ثنا هشيم قال ثنا
ابن عون عن حبيب بن أبي ثابت قال جاءت امرأة الى عبد الله بن معقل فسالت عن امرأة فخرت فبليت
فلما ولدت قتلت ولدها فقال ابن معقل مالها الهال النار فانصرفت وهي تبيكي فدعاها ثم قال ما أرى أمرك
الأحد أمر من يعمل سوا أو يظلم نفسه ثم يستغفر الله يجدهم غفورا راحميا قال فمستحبت عينها ثم
مضت **حدثني المنثري** قال ثنا عبد الله قال ثنى معاوية عن علي بن عباس قوله ومن يعمل
سوا أو يظلم نفسه ثم يستغفر الله يجدهم غفورا راحميا قال أخبر الله عباده بحكمه وعقوبه وكرمه وسعة
رحمته ومغفرته فمن أذنب ذنبا صغيرا كان أو كبيرا ثم يستغفر الله يجدهم غفورا راحميا ولو كانت
ذنوبه أعظم من السموات والارض والجبال **القول في تاويل قوله** (ومن يكسب اثما فانما
يكسب على نفسه وكان الله عليما حكيما) يعني بذلك جل ثناؤه ومن يأت ذنبا على عمد منه له ومعرفة
فانما يجرح وبال ذلك الذنب وضربه وخزبه وعاره على نفسه دون غيره من سائر خلق الله يقول فلا
تجادلوا أيها الذين تجادلون عن هؤلاء الخائنة فانكم وان كنتم لهم عشيرة وقرابة وجيرانا برآء مما أتوه
من الذنب ومن التبعة التي يتبعون بها فانكم متى دافعتم عنهم أو خاصتم بسببهم كنتم مثلهم فلا تدافعوا
عنهم ولا تحاصروا أو ما قوله وكان الله عليما حكيما فانه يعني وكان الله عالما بما يفعلون أيها المجادلون
عن الذين يختلون أنفسهم في جدالكم عنهم وغير ذلك من أفعالكم وأفعال غيركم وهو يحصيه سبحانه
وعلمهم حتى يجازي جميعكم بما حكمكم يقول وهو حكيم بسميائكم ونديبكم ونديب جميع خلقه وقيل
نزلت هذه الآية في بني أبيريق وقد ذكرنا من قال ذلك فيما مضى قبل **القول في تاويل قوله**
(ومن يكسب خطيئة أو اثما ثم يمسه بر يثا فقد أحتملها) يعني بذلك جل ثناؤه ومن
يعمل خطيئة وهي الذنب أو اثما وهو ما لا يحل من المعصية يتوابعها فرق بين الخطيئة والاثم لان الخطيئة
قد تكون من قبل العمد وغير العمد والاثم لا يكون الا من العمد ففصل جل ثناؤه ذلك بينهم ما انفقال
ومن يأت ذنبا على غير عمد منه لها أو اثما على عمد منه ثم يمسه بر يثا يعني بالذي تعمد به بر يثا يعني ثم
يصف ما أتى من خطيئته أو اثمه الذي تعمد به بر يثا مما أضافه اليه ونحوه اياه فقد أحتملها يتوابعها
يقول فقد تحمل بفعله ذلك فريته وكذا باو اثما عظيم ما يعني بجر ما عظم ما على علم منه وعمد ما أتى من
معصيته وذنبه واختلف أهل التاويل فمن عني الله بقوله بر يثا بعد اجماع جميعهم على ان الذي يبرئ
البري من الاثم الذي كان آتاه ابن أبيريق الذي وصفنا شأنه قبل فقال بعضهم عني الله عز وجل بالبري
رجلا من المسلمين يقال له لبيد بن سهل وقال آخرون بل عني رجلا من اليهود يقال له زيد بن السمين

وأمر غيره فبصلى بالآخرين أو
صلى بعضهم أو كلهم منفردين جاز
لكن كان أصحاب النبي صلى الله
عليه وسلم لا يسمحون بترك فضيلة
الجماعة ويتنافسون أمرهم في
الاقداء به فامر الله تعالى بترتيبهم
هكذا يجوز أحدي الطائفتين
فضيلة التكبير معه والاخرى فضيلة
النسب مع غيره فان الخطاب في قوله
واذا كنت للنبي صلى الله عليه وسلم
أي اذا كنت أيها النبي مع
المؤمنين في غزواتهم وخوفهم
وأنت لهم الصلاة فاجعلهم
طائفتين فلتقم طائفة منهم معك
فصل بهم وليأخذوا أسلحتهم فان
كان الضمير غير المسلمين فلا كلام
وان كان للمصلين فليأخذوا من
السلاح ما لا يشغلهم عن الصلاة
كالسيف والخنجر ويحتمل أن يكون
أمر الغفر يقين بحمل السلاح
لان ذلك أقرب الى الاحتياط ثم قال
للاطائفة الثانية وليأخذوا حذرهم
وكأنه جعل الحذر واليقظة آلة
يستعملها الغازي وفيه رجة للخصم
في الصلاة بان يجعل بعض ذكره في
غير الصلاة وانما أمر هذه الطائفة
باخذ الحذر والاسلحة جميعا لان
العدو فلما يقبته في أول الصلاة
لكون المسلمين في الصلاة سل
يظنونهم قياما للمعاربة وأما في
الركعة الثانية فيظهر لهم ذلك من
ركوعهم وسجودهم الاولين فرما
ينتهزون الفرصة في الهجوم عليهم
كإذ كرنا في سبب النزول فلا حرم
خص الله تعالى هذا الموضوع بزيادة
تحذير مبهلة واحدة شدة واحدة ثم
وخص لهم في وضع السلاح اذا
أصابه بلل المطر فيسود وتفسد
حذوته وحذية أو يتقل على المرء اذا

الامر باخذ الحذر لان الغفلة عن كيد العدو لا تجوز بكل حال قال بعض العلماء (١٦٣) اخذ السلاح في صلاة الخوف سنة مؤكدة

والاصح انه واجب لان ظاهر الامر للوجوب ولان رفع الجناح عند العذر نبي عن وجود الجناح في غير ذلك الوقت لكن الشرط ان لا يحمل سلاحا نجسا ان أمكنه ولا يحمل الرمح الا في طرف الصف وبالجملة بحيث لا يتأذى به أحد وفي هذا دليل على انه كان يجوز للنبي صلى الله عليه وسلم ان ياتي بصلاة الخوف على جهة يكون بها حذرا غير غافل عن كيد العدو فلا يكون شيء من الروايات الواردة فيها على خلاف نص القرآن وكان الآية دلت على وجوب الحذر عن العدو كذلك تدل على وجوب الحذر عن جميع المضار المظنونة وبم هذا الطريق كان الاقدام على العلاج بالدواء والاحترار عن الوباء وعن الجلوس تحت الجدار المائل واجبا قالت المعتزلة لو لم يكن العبد قادرا على الفعل والترك وعلى جميع وجوه الحذر لم يكن للامر بالحذر فائدة والجواب اننا لا ننكر الاسباب لكننا ندعي انتهاء السبل الى مسببها ولهذا ختم الآية بقوله ان الله أعد للكافرين عذابا مهينا ليعلموا انه تعالى رتب على هذا الحذر كون الكفار مخذولين مقهورين وكان الكفار مخذولين مقهورين وكان كما أخبرنا قوله فاذا قضيت الصلاة فقيه قولان الاول فاذا قضيت صلاة الخوف فواظبوا على ذكر الله في جميع الاحوال فان ما أنتم عليه من الخوف والحرب جد ربذ كرات الله واطهار الخشوع والعبادة الثانية ان المراد بالذكر الصلاة أي صلوا قايما حال اشتغالكم بالمسابقة والمقارعة وقعودا جانبا على الزكبات حال اشتغالكم بالرمي وعلى جنوبكم مشغنين بالجراح أو رد على هذا القول ان الذكر بمعنى الصلاة بجاز وان المعنى يصير حينئذ فاذا قضيت الصلاة فصلوا وفيه بعد اللهم الآن يقال

وقد ذكرنا الرواية عن قال ذلك في الماضي ونحن قال كان يهوديا بن سبرين حدثني محمد بن عمرو قال ثنا غندر عن شعبة عن خالد المذا عن ابن سبرين ثم يرم به بر يشاقق يهوديا حدثنا محمد بن المثنى قال ثنا بدل بن المحبر قال ثنا شعبة بن خالد عن ابن سبرين مثله وقيل يرم به بر يشاقق يهوديا حدثنا محمد بن المثنى قال ثنا هذا الخائن ما غيره بر يشاقق يهوديا فإلهاء في قوله به عائدة على الأثم ولو جعلت كناية من ذكر الأثم والخطيئة كان حائرا لأن الأفعال وان اختلفت العبارات عنها فرأجعة الى معنى واحد بانها فعل وأما قوله فقد اجتمعتنا وانما مبيد فان معناه فقد تحمل هذا الذي روي بما أتى من المعصية وركب من الأثم والخطيئة من هو بري بما رماه به من ذلك بهتنا وهو القريب والكذب وانما مبيدنا يعني وزر وانما مبيدنا يعني انه يبين عن أمر عمله وجراءته على ربه وتقدمه على خلافه في انما مبيدنا عن ان يعرف أمره ﴿ القول في تاويل قوله ﴾ (ولو لا فضل الله عليكم ورحمته لهدمتم ان يضلوك وما يضلون الا انفسهم وما يضر ونك من شيء وانزل الله عليكم الكتاب والحكمة وعلمكم ما لم تكن تعلم وكان فضل الله عليكم عظيما) يعني بقوله جل ثناؤه ولو لا فضل الله عليكم ورحمته ولو لا ان الله تفضل عليكم يا محمد فمصعبك بتوفيقه وتبينه لك أمر هذا الخائن فكففت لذلك عن الجدال عنه ومداغمة أهل الحق عن حقهم قبله لهدمتم طائفة منهم بقول لهدمتم فرقتهم يعني من هؤلاء الذين يختافون انفسهم ان يضلوك يقول يزلوك عن طريق الحق وذلك لتأليبهم أمر الخائن عليه صلى الله عليه وسلم وشهادتهم للخائن عنده بانه بري عما ادعى عليه ومسدلتهم اياه ان يعذره ويقوم بمعذرتة في أصحابه فقال الله تبارك وتعالى وما يضل هؤلاء الذين هم اوبان يضلوك عن الواجب من الحكم في أمر هذا الخائن در عجاره الا انفسهم فان قال قائل ما كان وجه اضلالهم انفسهم قيل وجه اضلالهم انفسهم أخذهم في غير ما أباح الله لهم الاخذ به فإيه من سبله وذلك ان الله جل ثناؤه قد كان تقدم اليهم فيما تقدم في كتابه على لسان رسوله الى خلقه بالهوى عن ان يتعاونوا على الأثم والعدوان والامر بالتعاون على الحق فكان من الواجب لله فيمن سعى في أمر الخائنين الذين وصف الله أمرهم بقوله ولا تكن للخائنين خصيما معاونة من ظلموه دون من ظلموه أخذ منهم في غير سبيل الله وذلك هو اضلالهم انفسهم الذي وصفه الله فقال وما يضلون الا انفسهم وما يضر ونك من شيء وما يضر هؤلاء الذين هم اوبان ان يزلوك عن الحق في أمر هذا الخائن من قوم وعشيرته من شيء لان الله مثبتك ومسدلك في أمورك ومبين لك الأمر من سعي في اضلالك عن الحق في أمره وأمرهم ففاضحه واياهم وقوله وانزل الله عليكم الكتاب والحكمة يقول ومن فضل الله عليكم يا محمد مع سائر ما تفضل به عليكم من نعمه انه أنزل عليكم الكتاب وهو القرآن الذي فيه بيان كل شيء وهدى ووعظ والحكمة يعني وانزل عليكم مع الكتاب الحكمة وهي ما كان في الكتاب مجملاد كره من حلاله وحرامه وأمره ونهييه وأحكامه ووعده ووعيدته وعلمكم ما لم تكن تعلم من خير الاولين والآخرين وما كان وما هو كائن قبل ذلك من فضل الله عليكم يا محمد من خلقك فاشكره على ما أولئك من احسانه اليك بالتمسك بطاعته والمسارعة الى رضاه ومحبة ولزوم العمل بما أنزل اليك في كتابه وحكمته ومخالفته من حاول اضلالك عن طريقه ومنهاج دينه فان الله هو الذي يتولك بغضله ويكفيك غائلته من أرادك بسوء وحاول صدك عن سبيله كما كفالك أمر الطائفة التي همت أن تضل عن سبيله في أمر هذا الخائن ولا أحد من دونه يتخذ من سوء ان أراد بك ان أنت خالفت في شيء من أمره ونهييه واتبعته هوى من حاول صدك عن سبيله وهذه الآية تنبيه من الله نبيه محمد صلى الله عليه وسلم على موضع حفظه وقد كبر منه له الواجب عليه من حقه ﴿ القول في تاويل قوله ﴾ (لاخبرني كثير من نجواهم الامن أمر بصدقة أو معروف أو اصلاح بين الناس ومن يفعل ذلك ابتغاء مرضات الله فسوف نؤتيه أجرا عظيما) يعني جل ثناؤه بقوله لاخبر مشغنين بالجراح أو رد على هذا القول ان الذكر بمعنى الصلاة بجاز وان المعنى يصير حينئذ فاذا قضيت الصلاة فصلوا وفيه بعد اللهم الآن يقال

المسافر والثاني بيان صلاة الخوف
فقوله فاذا طمأنتم يحتمل أن يراد
به فاذا صرتم مقببين فاقبوا الصلاة
تامة من غير قصر البتة ويحتمل أن
يراد فاذا زال الخوف وحصل سكون
القلب فاقبوا الصلاة اني كنتم
تعرفونهم ان غير تغيير شيء من
هيئاتهم ان الصلاة كانت على
المؤمنين كما موقوفاً أي مكتوبة
موقوفة بمحدودة بأوقات لا يجوز
اخراجها عنها ولو في شدة الخوف
وفيه دليل للشايعي في إيجابه الصلاة
على المحارب في حال المسايقة
والاضطراب في المعركة اذا حضر
وقتها وعند أبي حنيفة هو معدور
في تركها الى أن يطمئن وأوقات
الصلاة الخمس مشهورة وقد يستدل
عليها بقوله حافظوا على الصلوات
والصلاة الوسطى فان الوسطى يجب
أن تكون مغابرة للصلوات لثلاث
يلزم التكرار فهي زائدة على
الثلاث ولو كان الواجب أو بعالم
يوجد لها وسطى فاذا أقلها خمس
وسوف يجيء آيات أخر دالة على
الأوقات الخمس كقوله أقم الصلاة
طرفي النهار وزلفاً من الليل أقم
الصلاة لدولك الشمس وستمرحها
ان شاء الله تعالى في مواضعها قال
المحققون ان للإنسان خمس مراتب
من النعمان تمام سن الشباب
وسن الوقوف وهو أب يبق ذلك
الشخص على صفة كماله من غير
زيادة ولا نقصان وسن الكهولة
ويظهر فيها نقصان خفي في الانسان
وسن الشيخوخة ويظهر فيها
نقصان جلية فيه الى أن يموت
ويهلك وأما المرتبة الخامسة فهي
أخباره وآثاره الى أن ينسدر
وينطمس و يصير كأن لم يكن وكذا الشمس اذا

في كثير من نجواهم لاخبرني كثير من نجوى الناس جميعاً الامن أمر بصدقة أو معروف والمعروف هو
كل ما أمر الله به أو ندب اليه من أعمال البر والخير أو اصلاح بين الناس وهو الاصلاح بين المتباينين
أو المختصمين بما أباح الله الاصلاح بينهما لئلا يجعل الله ما فيه الالفة واجتماع الكلمة على ما أذن الله
وأمر به ثم أخبرني ثناؤه بما وعد من فعل ذلك فقال ومن يفعل ذلك ابتغاء مرضات الله فسوف نؤتيه
أجر عظيم ما يقول ومن يامر بصدقة أو معروف من الامر أو يصلح بين الناس ابتغاء مرضات الله يعني
طلب رضا الله بفعله ذلك فسوف نؤتيه أجر عظيم ما يقول فسوف تعطيه جزاء ما فعل من ذلك عظيماً
ولا حد يبلغ ما سمى الله عظيم ما يعلمه سواء واختلف أهل العربية في معنى قوله لاخبرني كثير من نجواهم
الامن أمر بصدقة فقال بعض نحوي البصره بمعنى ذلك لاخبرني كثير من نجواهم الا في نجوى من أمر
بصدقة كأنه عطف من على الهاء والميم في مثل هذا الموضع من أجل انه لم ينله الحد وقال بعض نحوي
الكوفة قد تكون من في موضع خفض ونصب أما الخفض فعلى قولك لاخبرني كثير من نجواهم الا
فإن أمر بصدقة قد تكون الخجوى على هذا التاويل هم الرجال المناجور كما قال جل ثناؤه ما يكون من
نجوى ثلاثة الا هو رابعهم وكما قال واذهب نجوى وأما النصب فعلى أن تجعل النجوى فعلا فيكون نصباً
لانه حينئذ يكون استثناء منقطعاً لان من خلاف النجوى فيكون ذلك نظير قول الشاعر

وما بال ربع من أحد * الا أراي لا ياما أيتها

وقد يحتمل من على هذا التاويل أن يكون رفعاً كما قال الشاعر

وبلدة لبسها أنيس * الا اليعافير والا العيس

وأولى هذه الأقوال بالصواب في ذلك ان تجعل من في موضع خفض بالرد على النجوى ويكون النجوى
بمعنى جمع المتناجين خرج شخص رج الشكوى والجرى والمرضى وذلك ان ذلك أظهر معانيه فيكون
تاويل الكلام لاخبرني كثير من المتناجين يا محمد من الناس الا فيمن أمر بصدقة أو معروف أو اصلاح
بين الناس فان أو ثلث فيهم الخير ﴿ القول في تاويل قوله (ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له
الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصله جهنم وساءت مصيراً) يعني جل ثناؤه بقوله ومن
يشاقق الرسول ومن يبين الرسول محمد صلى الله عليه وسلم معاد باله فيمقارقه على العداوة له من بعد
ما تبين له الهدى يعني من بعد ما تبين له انه رسول الله وان ما جاء به من عند الله يهدى الى الحق والى
طريق مستقيم ويتبع غير سبيل المؤمنين يقول ويتبع طريقاً غير طريق أهل التصديق ويسلك
منها ما غير منها جهنم وذلك هو الكفر بالله لان الكفر بالله ورسوله غير سبيل المؤمنين وغير منها جهنم
نوله ما تولى يقول نجعل ناصره ما استنصره واستعان به من الاوثان والاصنام وهي لا تغنيه ولا تدفع عنه
من عذاب الله شيئاً ولا تنفعه كما حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبي نجيح
عن مجاهد في قوله نوله ما تولى قال من آلهة الباطل حدثني ابن المشي قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا
شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله ونصله جهنم يقول ونجعل صلى نار جهنم تحرق بها وقد بينا معنى
الصلى فيما مضى قبل بما أغنى عن اعادته في هذا الموضع وساءت مصيراً يقول وساءت جهنم مصيراً
موضعاً يصير اليه من صار اليه ونزلت هذه الآية في الخائنين الذين ذكروهم الله في قوله ولا تكن
للخائنين خصماً لما أبي التوبة من أبي منهم وهو طعمة بن اليبريق ولحق بالمشركين من عبدة الاوثان
بكفة مرتداً مغارقاً لرسول الله صلى الله عليه وسلم ودينه ﴿ القول في تاويل قوله (ان الله لا يغفر أن
يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ومن يشرك بالله فقد ضلّ ضلالاً بعيداً) يعني بذلك جل ثناؤه ان
الله لا يغفر لطعمة اذا شرك ومات على شركه بالله ولا غيره من خلقه بشر كهم وكفرهم به ويغفر ما دون
ذلك لمن يشاء يقول ويغفر ما دون الشرك بالله من الذنوب لمن يشاء يعني بذلك جل ثناؤه ان طعمة لولا
انه أشرك بالله ومات على شركه لكان في مشيئة الله على ما سلف من خيانتته ومعصيته وكان الى الله أمره

حين يصير ظل كل شئ مثله ثم تظهر
النقصانات الجليلة الى أن يصير في
زمان لطيف ظل كل شئ مثليه ثم
أزيد الى أن تغرب ثم يبقى آثارها
في أفق المغرب وهو الشفق ثم يجمع
حتى كان الشمس لم توجد قط فهذه
الاحوال الخمس أمور عجيبة لا يقدر
عليها الا خالقها وخالق جميع الاشياء
وموافقة لاسنان الانسان فلهذا
تعينت أوقاتها للعبادة والاقبال
على المعبود الحق تعالى جده ثم عاد
الى الخلق على الجهاد فقال ولا تنهوا
في ابتغاء القوم لا تضعفوا في طلب
الكفار بالقتال والتعرض لهم بما
يقال لهم ثم أزمهم الخبز بقوله ان
تكونوا تاملون والمعنى ان حصول
الالم قدر مشترك بينكم وبينهم ثم
ولكم مع ذلك رجاء الثواب على
الجهاد دونهم لانهم ينكرون المعاد
فانتم أولى بالصبر على القتال والجد
فيه منهم ثم يحتمل أن يراد بهم هذا
الرجاء ما وعدهم الله من النصر
والغلبة على سائر الاديان أو يراد
انكم تعبسون الاله العالم القادر
السميع البصير الذي يصح أن
يرجى منه وأنتم تعبدون الاصنام
التي لا خير بها من رجي ولا شر هن
يخشى و روى ان هذا في بدر
الصغرى كان بهم جراح فتواكوا
وكان الله عليهم احكم الا يكافكم الا
ما فيه صلاح لكم في دينكم ودنياكم
ثم رجوع الى ما ترجم منه الكلام
وهو حديث المنافقين وفيه ان
الاحكام المسذكرة كلها بانزال
الله تعالى وليس للرسول أن يجحد
عن شئ منها طلبا للرضا قومه وفيه
ان كفر الكافر لا يبيح المساهلة في
الظنله وان كان يجور والجهاد معه

في عذابه والعفو عنه وكذلك حكم كل من اجترم حوما على الله امره الا أن يكون حومه شركا بالله وكفرا
فانه ممن حتم عليه انه من أهل النار اذا مات على شركه فاما اذا مات على شركه فقد حرم الله عليه الجنة وماواه
النار وقال السدي في ذلك بما حدثننا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط
عن السدي ان الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء يقول من يجتنب الكبائر من
المسلمين وأما قوله ومن يشرك بالله فقد ضل ضلالا بعيدا فانه يعني ومن يجعل لله في عبادته شريكا فقد
ذهب عن طريق الحق وزال عن قصد السبيل ذهابا بعيدا وزوالا شديدا وذلك انه باسراكه بالله في
عبادته فقد أطاع الشيطان وسلك طريقه وترك طاعة الله ومنهاج دينه فذلك هو الضلال البعيد
والخسران المبين ﴿ القول في تاويل قوله (ان يدعون من دونه الا انانا) اختلف أهل التأويل
في تاويل ذلك فقال بعضهم معنى ذلك ان يدعون من دونه الا اللات والعزى ومناة فسمي الله انانا
بتسمية المشركين اياهن بتسمية الاناث ذكرا من قال ذلك حدثنى يعقوب بن ابراهيم قال ثنا
هشيم قال أخبرنا حصين عن أبي مالك في قوله ان يدعون من دونه الا انانا قال اللات والعزى ومناة كلها
مؤنث حدثنى المشي قال ثنا عمرو بن عون قال ثنا هشيم عن حصين عن أبي مالك بنحوه الا
انه قال كلهن مؤنث حدثننا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدي
ان يدعون من دونه الا انانا يقول سموهـم انانات ومناة وعزى حدثنى يونس قال أخبرنا ابن
وهب قال قال ابن زبير في قوله ان يدعون من دونه الا انانا قال آلهتهم اللات والعزى وبساف ونائلة هم
اناث يدعونهم من دون الله وقرأوا ان يدعون الا شيطانا يريدون وقال آخرون معنى ذلك ان يدعون من
دونه الاموات والارواح فيه ذكرا من قال ذلك حدثنى المشي قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنا
معوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله ان يدعون من دونه الا انانا يقول ميتا
حدثننا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد بن قتادة ان يدعون من دونه الا انانا أي الا
ميتا والارواح فيه حدثنى المشي قال ثنا الحجاج قال ثنا مبارك بن فضالة عن الحسن ان يدعون من
دونه الا انانا قال والاناث كل شئ ميت ليس فيه روح خشية باسوة أو بحري باس قال الله تعالى وان يدعون
الا شيطانا يريدون الى قوله فليتبسكن أذان الانعام وقال آخرون عني بذلك ان المشركين كانوا
يقولون ان الملائكة بنات الله ذكرا من قال ذلك حدثنى يحيى بن أبي طالب قال أخبرنا يزيد قال
أخبرنا جو يبر عن الضحاك في قوله ان يدعون من دونه الا انانا قال الملائكة يزعمون انهم بنات الله وقال
آخرون معنى ذلك ان أهل الاوثان كانوا يسمون أوثانهم انانا فانزل الله ذلك كذلك ذكرا من قال
ذلك حدثننا سفيان بن وكيع قال ثنا يزيد بن هرون عن نوح بن قيس عن أبي رجاء عن الحسن
قال كان لكل حي من العرب صنم يسمونها أنثى فانزل الله ان يدعون من دونه الا انانا حدثنى المشي
قال ثنا مسلم بن ابراهيم قال ثنا نوح بن قيس قال ثنا محمد بن سيف أبو رجاء الحراني قال
سمعت الحسن يقول كان لكل حي من العرب فذ كرنحوه * وقال آخرون الاناث في هذا الموضع
الاوثان ذكرا من قال ذلك حدثنى محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبي نجیح
عن مجاهد في قوله انانا قال اوثانا حدثنى المشي قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي
نجیح عن مجاهد مثله حدثننا سفيان قال ثنا أبو اسامة عن هشام بن عروة عن أبيه قال كان في
مخحف عائشة اب يدعون من دونه الا اوثانا قال أبو جعفر روى عن ابن عباس انه كان يقرؤها ان
يدعون من دونه الا أنثى بمعنى جمع وثن فكانه جمع وثنوا وثننا ثم قلب الواو همزة مضمومة كما قيل ما أحسن
هذه الاجوه بمعنى الوجوه وكما قيل واذا الرسل أقتت بمعنى وقتت وذكرا عن بعضهم انه كان يقرأ ذلك
ان يدعون من دونه الا أنثى كأنه أراد جمع الاناث فجمعها أنثى كما يجمع الثمار ثمرات والقراءة التي
لا تسخن القراءة بغيرها قراءة من قرأ ان يدعون من دونه الا انانا بمعنى جمع أنثى لانها كذلك في

بل الواجب ان يحكمه وعليه بما أنزله تعالى على رسوله قال أكثر المفسرين ان رجلا من الانصار يقال له طعمة بن أبي ربن ظفر بن الحرث

أثر الدقيق ثم خباها عند رجل من اليهود يقال له زيد بن السميين فالتفت الدرع عند طعمه فلم يوجد عنده وحالف لهم والله ما أخذها وماله به من علم فتركوه واتبعوا أثر الدقيق حتى انتهى الى منزل اليهودي فاخذوها فقال دفعها الى طعمه وشهد له ناس من اليهود فقالت بنتو طغر انطلقوا بنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فكاهوه في ذلك وسالوه أن يجادل عن صاحبهم وقالوا انك ان لم تفعل هلك صاحبنا وافضح وبرئ اليهودي فهم رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يفعل وكان هواه صلى الله عليه وسلم معهم وآت يعاقب اليهودي وقيل هم أن يقطع يده فانزل الله تعالى انا أنزلنا السك الحجاب بالحق الآيات الى قوله ومن بشرك بالله فقد ضل ضلالا بعيدا وفي الآية دليل على ان طعمه وقومه كانوا منافقين والالماطلبوا من الرسول صلى الله عليه وسلم نصره الباطل والحق السرقة باليهودي قال أبو علي قوله بما أراك الله ليس منقولا بالهمزة من رؤية البصر لان حكم الجاذبة لا يرى بالبصر ولا من رؤية القلب والاقاضي ثلاثة مغايب وليس في الآية الا اثنا أحدهما السكاف والآخر الضمير العائد المحذوف فهو اذن بمعنى الاعتقاد معناه بما علمك الله وسمى ذلك العلم بالرؤية لان العلم اليقيني المبرأ عن جهات الريب يكون جارا بجمري الرؤية في القوة والظهور وكان عمر يقول لا يقولن أجدكم قضيت بما أوفى الله فان الله لم يجعل ذلك اللبني والرأي مناطا

مصاحف المسلمين ولا جاع الخجة على قراءة ذلك كذلك وأولى التاويلات التي ذكرت بتأويل ذلك اذ كان الصواب عندنا من القراءة ما وصفت تاويل من قال عنى بذلك الالهة التي كان مشركا والعرب يعبدونهم دون الله ويسمونهم بالاناث من الاسماء كاللات والعزى وناثلة ومناة وما أشبه ذلك وانما قلنا ذلك أرى بتأويل الآية لان الاظهر من معاني الاناث في كلام العرب ما عرف بالتأنيث دون غيره فاذا كان ذلك كذلك فالواجب توجيهه تاويله الى الاشهر من معانيه واذا كان ذلك كذلك فتاويل الاية ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين فله ما تولى ونصه جهنم وساءت مصيرا ان يدعو من دونه الا انا نأيقول ما يدعون الذين يشاققون الرسول ويتبعون غير سبيل المؤمنين شيامن دون الله بعد الله وسواه الا انا نأيعنى الاماموه باسماء الاناث كاللات والعزى وما أشبه ذلك يقول جل ثناؤه فحسب هؤلاء الذين أشركوا بالله وما عبدوا من دون الله من الاوثان والانداد حجة عليهم في ضلالتهم وكفرهم وذهابهم عن قصد السبيل انهم يعبدون انا نأويدعونها آلهة وأربابا والاناث من كل شئ أخسسه فهم بقرون للخصيس من الاشياء بالعبودية على علم منهم بحساسته ويتبعون من اخلاص العبودية للذي له ملك كل شئ وبيده الخلق والامر ﴿القول في تاويل قوله (وان يدعوون الاشيطانا مريدا) يعني جل ثناؤه بقوله وان يدعوون الاشيطانا مريدا وما يدعون هؤلاء الذين يدعوون هذه الاوثان الاناث من دون الله بدعائهم اياها الاشيطانا مريدا يعني متمردا على الله في خلافه فيما أمره به وفيما نهاه عنه كما حد ثنا بشر بن معاذ قال ثنا زيد قال ثنا سعيد بن قتادة وان يدعوون الاشيطانا مريدا قال تمر على معاصي الله ﴿القول في تاويل قوله (لعنه الله وقال لا تتخذن من عبادك نصيبا مفروضا) يعني جل ثناؤه بقوله لعنه الله أخزاه وأقصاه وأبعده ومعنى الكلام وان يدعوون الاشيطانا مريدا قد لعنه الله وأبعده من كل خير وقال لا تتخذن ان الشيطان المريد قال له اذ لعنه لا تتخذن من عبادك نصيبا مفروضا يعني بالمفروض المعلوم كما حد ثنا المنثي قال ثنا أبو نعيم قال ثنا سفيان عن جوير بن الضحاك نصيبا مفروضا قال معلما فان قال قائل وكيف يتخذ الشيطان من عباد الله نصيبا مفروضا قيل يتخذ منهم ذلك النصيب باغوائه اياهم عن قصد السبيل ودعائه اياهم الى طاعته وتزيبته عنهم والضلال والكفر حتى تزيلهم عن منهج الطريق فن أجاب دعاءه واتبع ما زين له فهو من نصيبه المعلوم وحظة المقسوم وانما أخبر جل ثناؤه في هذه الآية بما أخبر به عن الشيطان من قبله لا تتخذن من عبادك نصيبا مفروضا ليعلم الذين شاقوا الرسول من بعد ما تبين لهم الهدى انهم من نصيب الشيطان الذي لعنه الله المقروض وانما من صدق عليهم طغاه وقد دلنا على معنى اللعنة فيما مضى فذكر هنا اعادته ﴿القول في تاويل قوله (ولا ضللتهم ولا مضيتهم ولا أمرتهم فليتكن آذان الانعام) يعني بقوله جل ثناؤه يخبر عن قيل الشيطان المريد الذي وصف صفته في هذه الآية ولا ضللتهم ولا صدق النصيب المفروض الذي اتخذه من عبادك عن محبة الهدى الى الضلال ومن الاسلام الى الكفر ولا منيتهم يقول لاز يعنهم بما جعل في نفوسهم من الاماني عن طاعتك وتوجيهك الى طاعتي والشرك بك ولا أمرتهم فليتكن آذان الانعام يقول ولا أمرن النصيب المفروض من عبادك لي بعبادة غيرك من الاوثان والانداد حتى ينسكوا له ويحرموا ويحللوا له ويشرعوا غير الذي شرعته لهم فيتبعوني ويخالفونك والبتك القطع وهو في هذا الموضوع قطع اذن البحيرة ليعلم انها بحيرة وانما اورد بذلك الخبيث انه يدعوهم الى البحيرة فيستجيبون له ويعملون بها طاعته ويحرموا ما قلنا في ذلك قال أهل التاويل ذكروا من قال ذلك حد ثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر بن قتادة في قوله فليتكن آذان الانعام قال البتك في البحيرة والسائبة كانوا يبيتون آذان الطواغيت حد ثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدي قوله ولا أمرتهم فليتكن آذان الانعام ايا يبيتكن آذان الانعام فبشقة ونها

المهم ما غلب على ظنك ان حكم الصورة المسكوت عنها مثل حكم الصورة المخصوص عليها بسبب أمر جامع بين صورتين فاعلم ان تسكين في حقك أن تعمل به ووجب ذلك الظن ولا تكن للخائنين أي لاجلهم يريدني ظفر خصيماً لخاصة أو أصله من الخصم بالضم والسكون وهو ناحية الشيء وطرفه وكان كل واحد من الخصمين في ناحية من الخطة والدعوى قال بغض الطاعنين في عصمة الانبياء صلى الله عليهم وسلم لولا ان الرسول أراد أن يتخاصم لاجل الخائن ويذب والامباور الذي منه ولما أمر صلى الله عليه وسلم بالاستغفار والجواب ان النهي عن الشيء لا يقتضي كون النهي مرتكباً للنهي عنه بل ثبت في الرواية ان يوم طعمته لما اتسوا منه صلى الله عليه وسلم أن يذب عن طعمته ولحق السرقه باليهودي توقف وانتظار الوحي ولعله أمر بالاستغفار لانه مال طبعه الى نصرة طعمته بسبب انه كان في الظاهر من المسلمين وحسنات الابرار سيئات المقرين وأولئك القوم شهدوا بسرقة اليهودي وبراءة طعمته ولم يظهر للرسول صلى الله عليه وسلم ما يوجب القدرح في شهادتهم فهم بالقضاء على اليهودي فاطلعه الله تعالى على مصدق الحال وأولئك المرادوا استغفر لأولئك الذين يذنون عن طعمته ثم قال ولا تجادل عن الذين يختانون أنفسهم يعني طعمته ومن عاونه من قومه ممن علموا كونه سارقاً والاختيان كالخيانة يقال خانه وأخانه والعاصي حائن نفسه لانه يحرم نفسه الثواب ويوصلها الى العقاب ان الله

فيجعلونهم بحيرة حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا ججاج عن ابن جريح قال أخبرني القاسم من أبي بزة عن عكرمة فليبينه تكن آذان الانعام قال دين شرع لهم ابليس كهيفة البحائر والسبيب القول في ناويل قوله (ولا آمنهم فليغيرن خلق الله) اختلف أهل النواويل في معنى قوله فليغيرن خلق الله فقال بعضهم معنى ذلك ولا آمنهم فليغيرن خلق الله من البهائم باخصاصهم اياها ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا حماد بن سلمة عن عمار بن أبي عمار عن ابن عباس انه كره الاخصاء وقال فيه نزلت ولا آمنهم فليغيرن خلق الله حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الله بن داود قال ثنا أبو جعفر الرازي عن الربيع بن أنس عن أنس انه كره الاخصاء وقال فيه نزلت ولا آمنهم فليغيرن خلق الله حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن أبي جعفر عن الربيع بن أنس عن أنس بن مالك قال هو الاخصاء يعني قول الله ولا آمنهم فليغيرن خلق الله حدثنا ابن وكيع قال ثنا ابن فضيل عن مطرف قال ثنا رجل عن ابن عباس قال اخصاء البهائم مثله ثم قرأ ولا آمنهم فليغيرن خلق الله حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا أبو جعفر الرازي عن الربيع بن أنس قال من تغير خلق الله الاخصاء حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا جعفر بن سليمان قال أخبرني شبل انه سمع شهر بن حوشب قرأ هذه الآية فليغيرن خلق الله قال اخصاء قال فامرنا أبا التياح فسال الحسن عن خصاء الغنم فقال لا بأس به حدثنا الحسن قال أخبرنا عبد الرزاق قال ثنا عبيد بن نافع عن القاسم بن أبي بزة قال أمرني مجاهد ان أسأل عكرمة عن قوله فليغيرن خلق الله فسالته فقال هو الاخصاء حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن عبد الجبار بن ورد عن القاسم بن أبي بزة قال قال لي مجاهد سل عنها عكرمة ولا آمنهم فليغيرن خلق الله فسالته فقال الاخصاء قال مجاهد ما له لعنه الله فوالله لقد علم انه غير الاخصاء ثم قال ساله فسالته فقال عكرمة ألم تسمع الى قول الله تبارك وتعالى فظرة الله التي فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله قال لدين الله فحدث به مجاهد فقال ما له أخزاه الله حدثنا ابن وكيع قال ثنا حفص عن ليث قال قال عكرمة فليغيرن خلق الله قال الاخصاء حدثني المثنى قال ثنا مسلم بن ابراهيم قال ثنا هريرة النخعي قال ثنا مطر الوراق قال سئل عكرمة عن قوله ولا آمنهم فليغيرن خلق الله قال هو الاخصاء حدثنا ابن وكيع قال ثنا يحيى بن عمار عن سفيان عن اسمعيل بن أبي خالد عن أبي صالح قال الاخصاء حدثنا عمرو بن علي قال ثنا وكيع قال ثنا أبو جعفر الرازي عن الربيع بن أنس قال سمعت أنس بن مالك يقول في قوله ولا آمنهم فليغيرن خلق الله قال منه الاخصاء حدثنا عمرو قال ثنا عبد الرحمن بن مهدي قال ثنا حماد بن سلمة عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس بمثله قال حدثنا ابن عباس بمثله حدثنا ابن بشار قال ثنا معاذ بن هشام قال ثنا أبي عن قتادة عن عكرمة انه كره الاخصاء قال وفيه نزلت ولا آمنهم فليغيرن خلق الله وقال آخر ومعنى ذلك ولا آمنهم فليغيرن دين الله ذكر من قال ذلك حدثني المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنا معاوية عن علي عن ابن عباس قوله ولا آمنهم فليغيرن خلق الله قال دين الله حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن وأبو أحمد قال ثنا سفيان عن قيس بن مسلم عن ابراهيم ولا آمنهم فليغيرن خلق الله قال دين الله حدثنا ابن بشار قال ثنا يحيى بن سعيد قال ثنا سفيان قال ثنا قيس بن مسلم عن ابراهيم مثله حدثنا أبو بكر قال ثنا أبو نعيم عن سفيان عن قيس بن مسلم عن ابراهيم مثله حدثنا ابن جبير قال ثنا جعفر بن يعقوب عن ابراهيم مثله حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال ثنا عبيد بن نافع عن القاسم بن أبي بزة قال أخبرني مجاهد بقول عكرمة في قوله فليغيرن خلق الله قال دين الله حدثني المثنى قال ثنا مسلم بن ابراهيم قال

والعموم ليتناول طعمه وكل من خان
بالافراط في الحيانة وركوب الاثم
وروي انه هرب الى مكة وارتد ونقب
حائطها كسيرة يسرق أهله فسقط
الحائط عليه فقتله ومن كانت تلك
خاتمة أمره لا يشك في حاله وقالت
العقلاء اذا عرفت من رجل على سبئية
فاعلم ان لها أخوات وعن عمران
أمر يقطع يد سارق فجاءت أمه تبكي
وتقول هذه أول سرقته سرقها فاعف
عنه فقال كذبت ان الله لا يؤاخذ
عبده في أول مرة وفي الآية دليل
على ان من كان قليل الحيانة والاثم
لم يكن في معرض السخط من الله
يستخفون يستترون من الناس
حياء منهم وخوفان ضررهم ولا
يستخفون من الله أي لا يستحيون
منه لان الاستخفاء لازم الاستحياء
وهو معوم بالعلم والقدرة والرؤية
وكفي هذا اجرا للانسان عن المعاصي
اذ يثبتون بدرون ما لا يرضى من
القول وهو تدبير طعمه ان يرمي بالدرع
في دار زيد يسرق دونه ويحلف
ببراءته وتسمية التدبير وهو معنى في
النفس قولنا ليس فيها اشكال عند
القائلين بالكلام النفسى وأما عند
غيرهم فمجازا وأعلمهم اجتمعوا في
الليل ورتبوا كيفية المكر فسمى
الله تعالى كلامهم ذلك بالقول
المبيت الذي لا يرضاه الله أو المراد
بالقول الحلف الكاذب الذي حلف به
بعد ان بينه ها أنتم هؤلاء للتنبيه
في أنتم وأولاءه وها مبتدأ وخبر وقوله
جا. انتم جلة موضحة للاولى كما
يقال للسحني انت حاتم تجود بمالك
أو المراد أنتم الذين جادتم وانخطاب
لقوم مؤمنين كانوا يذرون عن طعمه
وقومه لانهم في الظاهر مسلمون
والعنى هبوا انكم حاصمتهم عن طعمه

ثنا هرون النحوي قال ثنا مطر الوراق قال ذكرت لمجاهد قول عكرمة في قوله فليغيرن خلق الله
فقال كذب العبد ولا أمرهم فليغيرن خلق الله قال دين الله حد ثنا ابن وكيع وعمر بن علي فلا
ثنا أبو معاوية عن ابن جريح عن القاسم بن أبي بزة عن مجاهد وعكرمة فلا دين الله حد ثنا ابن
وكيع قال ثنا المحاربي وحفص عن ليث عن مجاهد قال دين الله ثم قرأ ذلك الدين القيم حد ثنا
محمد بن عمرو وعمر بن علي فلا ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله فليغيرن
خلق الله قال الفطرة دين الله حد ثنا الشثبي قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح
عن مجاهد فليغيرن خلق الله قال الفطرة الدين حد ثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا سجاج
قال قال ابن جريح أخبرني عبد الله بن كثير انه سمع مجاهدا يقول ولا أمرهم فليغيرن خلق الله قال دين
الله حد ثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد بن قتادة ولا أمرهم فليغيرن خلق الله أي دين
الله في قول الحسن وقتادة حد ثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن
قتادة في قوله فليغيرن خلق الله قال دين الله حد ثنا الشثبي قال ثنا اسحق قال ثنا اسمعيل بن
عبد الملك عن عثمان بن الاسود عن القاسم بن أبي بزة في قوله فليغيرن خلق الله قال دين الله حد ثنا
محمد قال ثنا أحمد قال ثنا اسباط عن السدي ولا أمرهم فليغيرن خلق الله قال أما خلق الله فدين
الله حد ثنا عن الحسين بن الفرج قال سمعت أبا معاذ قال ثنا عبيد بن سليمان قال سمعت
الضحالك يقول في قوله فليغيرن خلق الله قال دين الله وهو قول الله فطرة الله التي فطر الناس عليها
لا تبدل خلق الله يقول الدين الله حد ثنا يونس قال أخبرنا ابن وهب قال سمعت ابن زيد يقول في
قوله ولا أمرهم فليغيرن خلق الله قال دين الله وقرأ لا تبدل خلق الله قال دين الله حد ثنا يونس
قال أخبرنا ابن وهب قال سمعت ابن زيد يقول في قوله ولا أمرهم فليغيرن خلق الله قال دين الله وقرأ
لا تبدل خلق الله قال دين الله حد ثنا عمرو بن علي قال ثنا يحيى بن سعيد قال ثنا سفيان
قال ثنا قيس بن مسلم عن ابراهيم ولا أمرهم فليغيرن خلق الله قال دين الله حد ثنا عمرو بن
علي قال ثنا معاذ قال ثنا عمران بن حدير عن عيسى بن هلال قال كتب كثير مولى ابن سمرة الى
الضخالك بن مزاحم يسأله عن قوله ولا أمرهم فليغيرن خلق الله فكاتب انه دين الله وقال آخرون
معنى ذلك ولا أمرهم فليغيرن خلق الله بالوشم ذكر من قال ذلك حد ثنا عمرو بن علي قال ثنا
عبد الرحمن بن مهدي قال ثنا حماد بن سلمة عن يونس عن الحسن في قوله ولا أمرهم فليغيرن
خلق الله قال الوشم حد ثنا ابن وكيع قال ثنا يزيد بن نوح بن قيس عن خالد بن قيس عن
الحسن فليغيرن خلق الله قال الوشم حد ثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا هشيم قال
أخبرنا يونس بن عبيد وأخبره عن الحسن فليغيرن خلق الله قال الوشم حد ثنا أحمد بن حازم قال
ثنا أبو نعيم قال ثنا أبو هلال الرازي قال قال رجل الحسن ما تقول في امرأة فخرت وجهها
قال ما لها العنقا الله غيرت خلق الله حد ثنا أبو السائب قال ثنا أبو معاوية عن الاعشى عن ابراهيم
قال قال عبد الله لعن الله المتفجئات والمتوشمات والمغبرات خلق الله حد ثنا محمد بن بشار
قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن منصور عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال لعن الله
الواشرات والمتوشمات والمتفجئات والحسن المغبرات خلق الله حد ثنا ابن المنني قال ثنا
محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن منصور عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال لعن الله المتفجئات
والمفجئات قال شعبة أحسبه قال المغبرات خلق الله وأولى الاقوال بالصواب في تاويل ذلك قول من قال
معناه ولا أمرهم فليغيرن خلق الله قال دين الله وذلك لدلالة الآية الاخرى على ان ذلك معناه وهو قوله
فطرة الله التي فطر الناس عليها لا تبدل خلق الله ذلك الدين القيم واذا كان ذلك معناه دخل في ذلك

فيعلم ان عدوا يسوء به غيره كما فعل طعمة بقتادة واليهودي او يظلم نفسه بما يجازي به كالحلف الكاذب وانما خص ما يتعدى الى الغير باسم السوء لان افعال الضرر والى الغير سوء حاضر بخلاف الذي يعود وباله الى فاعله فان ذلك في الاكثر لا يكون ضررا عاجلا لان الانسان لا يوصل الضرر الى نفسه وقد يستدل باطلاق الآية على ان التوبة مقبولة عن جميع الذنوب وان كان كفرا او قتلا عدا او غصبا للاموال بل على ان مجرد الاستغفار كاف وعن بعضهم ان الاستغفار لا ينفع مع الاصرار فلا بد من اقراره بالتوبة يجب ان الله غفور رحيم اى له حذف هذا الرباط لدلالة الكلام عليه لانه لا معنى للترغيب في الاستغفار الا اذا كان المراد ذلك وقيل ومن يعمل سوءا من ذنب دون الشرك او يظلم نفسه بالشرك وهذا بعث لطعمة على الاستغفار والتوبة ليلزمه المجتمع العلم بما يكون منه او بعث لقومه لما فرط منهم من نصرته والذنب عنه ومن يكسب اثما الكسب عبادة عما يغيبه من منفعة او يدفع مضرة ولذلك لم يجز وصف البارئ تعالى بذلك والمقصود منه ترغيب العاصي في الاستغفار وكانه قال الذنب الذي آتيت به انما يعود وبال وضروءه السك الى الابد فاني منزعه عن النفع والضرر ولا تأس من قبول التوبة وكان الله عليما حكما تقضى حكمته ان يتجاوز عن الثابت ما علمه منه ومن يكسب خطيئة صغيرة او اثما كبيرا وقيل الخطيئة الذنب القاصر على فاعله والاثم هو الذنب المتعدى الى الغير كالظلم والقتل وقيل الخطيئة ما لا ينفى فعله سواء كان بالعمد او بالخطا والاثم ما حصل بسبب العدم ثم به اى

فعل كل ما نهى الله عنه من خصاء ما لا يجوز خصاؤه ووشم ما نهى عن وشمه ووشم غيره وغير ذلك من المعاصي ودخل فيه ترك كل ما امر الله به لان الشيطان لا شك انه يدعو الى جميع معاصي الله وينهى عن جميع طاعته فذلك معنى امره نصيبه المقروض من عباد الله بتغيير ما خلق الله من دينه ولا معنى لتوجيهه من وجه قوله ولا امرهم فليغيرن خلق الله الى انه وعد الامر بتغيير بعض ما نهى الله عنه دون بعض أو بعض ما امر به دون بعض فاذا كان الذي وجهه معنى ذلك الى الخصاء والوشم دون غيره انما فعل ذلك لان معناه كان عنده انه عني به تغيير الاجسام فان في قوله اخبارا عن قيسل الشيطان ولا امرهم فليبتكن اذان الانعام ما ينبت اذن على غير ما ذهب اليه لان تبتك اذان الانعام من تغيير خلق الله الذي هو اجسام وقد مضى الخبر عنه انه وعد الامر بتغيير خلق الله من الاجسام مفسرا فلا وجه لاعادة الخبر عنه به مجملا اذ كان الفصح في كلام العرب ان يترجم عن المجمل من الكلام بالمفسر وبالخاص عن العام دون الترجمة عن المفسر بالمجمل وبالعام عن الخاص وتوجيهه كتاب الله الى الافصح من الكلام اولى من توجيهه الى غيره ما وجد اليه السبيل ﴿القول في تاويل قوله (ومن يتخذ الشيطان وليا من دون الله فقد خسر خسرانا مبينا بعدهم وينبهم وما بعدهم الشيطان الاغرو را) وهذا خبر من الله جعل ثناؤه عن حال نصيب الشيطان المقروض من الذين شاقوا الله ورسوله من بعد ما تبين لهم الهدى يقول الله ومن يتبع الشيطان فيطيعه في معصية الله وخلاف امره وولايته فيخذله وليا لنفسه ونصير ادون الله فقد خسر خسرانا مبينا يقول فقد هلك هلاكوا يخس نفسه حفظها فاولاها بحسام بينا يبين عن عطبه وهلاكه لان الشيطان لا ياكل له نصرا من الله اذا عاقبه على معصيته اياه في خلافه امره بل يخذله عند حاجته اليه وانما حاله معه مادام حيا ممهلا بالعقوبة كما وصفه الله جل ثناؤه بقوله بعدهم وينبهم وما بعدهم الشيطان الاغرو را يعنى بذلك جل ثناؤه بعد الشيطان المراد ولياه الذين هم نصيبه المقروض ان يكون لهم نصير ممن ارادهم بسوء وظهير لهم عليه بمنعهم منه ويدافع عنهم وينبهم الظفر على من حاول مكروهم والصلح عليهم ثم قال وما بعدهم الشيطان الاغرو را يقول وما بعد الشيطان اولياءه الذين اتخذوه وليا من دون الله الا غرورا يعنى الا باطلا وانما جعل عدته اياهم جل ثناؤه ما وعدهم غرورا لانهم كانوا يحسبون انهم في اتخاذهم اياه وليا على حقيقة من عداته الكاذبة وامانيه الباطلة حتى اذا حصص الحق وصار الى الحاجة اليه قال لهم عدوا لله ان الله وعدكم وعد الحق ووعدتكم فاخلفتكم وما كان لى عليكم من سلطان الا ان دعوتكم فاستجبتم لى فلا تلمونى ولو مو انفسكم ما انا عرضكم لعلكم تبصرون اى كفرت بما امرتكم من قبل وكما قال للمشركين بيدر وقد زين لهم اعمالهم لانما ابسك اليوم من الناس وانى جارككم فلما تراءت الغمائم وححص الحق وعان حد الامر ونزل عذاب الله بنخزيه نكص على عقبيه وقال انى برى منكم انى ارى ما لاترون انى اخاف الله والله شديد العقاب فصارت عداته عدوا لله اياهم عند حاجتهم اليه غرورا كسر اب بقبعة يحسبه الطغام ان ماء حتى اذا جاءه لم يجده شيئا ووجد الله عنده فوفاه حسابه ﴿القول في تاويل قوله (اولئك ماواههم جهنم ولا يجدون عنها محيصا) يعنى جل ثناؤه بقوله اولئك هؤلاء الذين اتخذوا الشيطان وليا من دون الله ماواههم جهنم يعنى مصيرهم الذى يصرون اليه جهنم لا يجدون عنها محيصا يقول لا يجدون عن جهنم اذا صيرهم الله اليها يوم القيامة معدلا يعدلون اليه يقال منه حاصر فلان عن هذا الامر يحص حصا وحبوسا اذا عدل عنه ومنه خبر ابن عمر انه قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية كنت فيهم فلقينا المشركين فخصنا حصية وقال بعضهم لخصوا حصية والخصى والخصيص متعار بالاعنى ﴿القول في تاويل قوله (والذين آمنوا وعملوا الصالحات سندخلهم جنات تجري من تحتها الانهار خالدين فيها ابدا وعد الله حقا ومن صدق من الله قبلا) يعنى جل ثناؤه بقوله والذين آمنوا وعملوا

بأحد المذكورين أو بالآخر أو بذلك
لأنه يكسب الأثم أو يبرى البريء
باهت فهو جامع بين الأمرين فلا
يحم بطهقة الذم في الدارين ولولا فضل
الله عليكم وزنته ولولا ما خصك
الله بالفضل وهو النبوة وبالرحمة
لهمت طائفة منهم من بنى ظفراً أو
طائفة من الناس والطائفة بنو ظفر
أن يضلوك عن القضاء الحق والحق
العدل وما يضلون الأثم بنفسهم بسبب
تعاونهم على الأثم والعادون
وشهادتهم بالزور والبهتان لأن
وباله عليهم وما يضرونك من شيء
لأنك انما سمعت بظاهر الحال وما
أمرت الانبياء الا بالاحكام على
الظواهر وهو وعد بادائه العصمة
له مما يريدون في الاستقبال من
ايقاعه في الباطل ثم أكد الوعد
بقوله وأنزل الله عليك الكتاب
والحكمة أي انه لما أمرك بتبليغ
النسرية الى الخلق فكيف يليق
بحكمته أن لا يعصمك عن الوقوع
في الشهات والضلال وعلى الاول
يكون المراد انه أوجب في الكتاب
والحكمة نفاة أحكام الشرع على
الظاهر فكيف يترك بناء الامر
عليه وملك ما لم تكن تعلم من أخبار
الاولين فيه معنيان أحدهما أن
يكون كما قال ما كنت تدري ما الكتاب
ولا الايمان أي أنزل الله عليك
الكتاب والحكمة وأطلعك على
أسرارها وأوقفك على حقائقها
مع انك ما كنت قبيل ذلك عالماً
بشيء منها الثاني أن يكون المراد
منها خفيات الامور وخصائر القلوب
أي علمك ما لم تكن تعلم من أخبار
الاولين فكذلك يعلمك من حيل
المنافقين ووجوه مكابدهم ما تقدر
على الاحتراز منهم وكان فضل الله

الصالحات والذين صدقوا الله ورسوله وأقروا له بالوحدانية ورسوله صلى الله عليه وسلم بالنبوة وعملوا
الصالحات يقول وأدوافرائض الله التي فرضها عليهم سندخلهم جنات تجري من تحتها الانهار يقول
سوف ندخلهم يوم القيامة اذ صاروا الى الله جزءاً بما عملوا في الدنيا من الصالحات جنات يعني بساتين
تجري من تحتها الانهار خالدون فيها أبداً يقول باقين في هذه الجنات التي وصفها ابداداً ثم قوله وعد الله
حقاً يعني عدة من الله لهم ذلك في الدنيا حقيقة يعني يقيناً صادقاً لا كعدة الشيطان الكاذبة التي هي
غرور من وعد هامة من أوليائه ولكن عدة ممن لا يكذب ولا يكون منه الكذب ولا يخلف وعده وانما
وصف جل ثناؤه وعده بالصدق والحق في هذه ما سبق من خبره عن قول الشيطان الذي قصه في قوله
وقال لا اتخذ من عبادك نصيباً مفروضاً ولا ضللتهم ولا منيتهم ولا أمرتهم فليبتدئ من أذن الانعام ثم قال
جل ثناؤه يدهم ويمنهم وما يعدهم الشيطان الا غروراً ولو كان الله يعد الذين آمنوا وعملوا الصالحات
أنه سيدخلهم جنات تجري من تحتها الانهار خالدون فيها أبداً وعده من حقا لا كعدة الشيطان الذي
وصف صفته فوصف جل ثناؤه الواعدين والواعدين وخبر بحكم أهل كل وعد منهما تنبيهاً منه خاقه
على ما فيه مصلحة لهم وخالصهم من الهلكة والعطب ليزجروا عن معصيته ويعملوا بطاعته فيغفروا
بما أعد لهم في جناته من ثوابه ثم قال لهم جل ثناؤه ومن أصدق من الله قيلاً يقول ومن أصدق أهلها
الناس من الله قيلاً أي لأحد أصدق منه قيلاً فكيف تتركون العمل بما وعدكم على العمل به ربكم
جنات تجري من تحتها الانهار خالدون فيها أبداً وتكفرون به وتخالفون أمره وأنتم تعلمون أنه لا أحد
أصدق منه قيلاً وتعملون بما يامر كبه الشيطان رجاء لادراك ما يعدكم من عداته الكاذبة وأمانته
الباطلة وقد علمتم ان عداته غرور ولا صحة لها ولا حقيقة وتخذونه ولياً من دون الله وتتركون أن
تطيعوا الله فيما يامر كبه وينها عنه فتكفون له أولياء ومعنى القيل والقول واحد ﴿﴾ القول في
تاويل قوله (ليس بامانيكم ولا أمانى أهل الكتاب) اختلف أهل التاويل في الذين عنوا بقوله ليس
بامانيكم ولا أمانى أهل الكتاب فقال بعضهم عنى بقوله ليس بامانيكم أهل الاسلام ذكروا ذلك
حديثاً محمد بن المشي قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن منصور عن أبي الضحى عن مسروق
قال تفاخر النصارى وأهل الاسلام فقال هؤلاء نحن أفضل منكم وقال هؤلاء نحن أفضل منكم قال
فانزل الله ليس بامانيكم ولا أمانى أهل الكتاب حديثاً ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا
سفيان عن الاعمش عن أبي الضحى عن مسروق قال لما نزلت ليس بامانيكم ولا أمانى أهل الكتاب قال
أهل الكتاب نحن وأنتم سراء فترت هذه الآية ومن يعمل من الصالحات من ذكروا أنى وهو مؤمن
حديثاً أبو السائب وابن وكيع قال ثنا أبو معاوية عن الاعمش عن مسلم عن مسروق في قوله
ليس بامانيكم ولا أمانى أهل الكتاب قال احتج المسلمون وأهل الكتاب فقال المسلمون نحن أهدي
منكم وقال أهل الكتاب نحن أهدي منكم فانزل الله ليس بامانيكم ولا أمانى أهل الكتاب قال أفليح
عليهم المسلمون بهذه الآية ومن يعمل من الصالحات من ذكروا أنى وهو مؤمن الى آخر الآيتين
حديثاً بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قال ذكروا ان المسلمين وأهل الكتاب افتخروا
فقال أهل الكتاب نبينا قبل نبيكم وكتابنا قبل كتابكم ونحن أولى بالله منكم وقال المسلمون نحن أولى بالله
نبينا خاتم النبيين وكتابنا يقضى على الكتاب التي كانت قبله فانزل الله ليس بامانيكم ولا أمانى أهل
الكتاب من يعمل سواء يجز به الى قوله ومن أحسن ديناً ممن أسلم وجهه لله وهو محسن واتبع ملة
ابراهيم حنيفاً ثم أفليح الله حجة المسلمين على من ناواهم من أهل الاديان حديثاً محمد بن الحسين قال
ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدي ليس بامانيكم ولا أمانى أهل الكتاب من يعمل
سواء يجز به قال النقي ناس من اليهود والنصارى فقالت اليهود والنصارى نحن خير منكم ديننا قبل
دينكم وكتابنا قبل كتابكم ونبينا قبل نبيكم ونحن على دين ابراهيم وان يدخل الجنة الامن كان هو ذا

وقالت النصرارى مثل ذلك فقال المسلمون كتابنا بعد كتابكم ونبينا بعد نبيكم وقد أمرتم أن تتبعونا
وتتركوا أمركم فحقن خبیر منكم نحن على دين ابراهيم واسماعيل واسحق ولن يدخل الجنة الا من كان
على ديننا فرد الله عليهم قولهم فقال ليس بامانيكم ولا امانى اهل الكتاب من يعمل سوأ يجزيه ثم فضل
الله المؤمنين عليهم فقال ومن أحسن ديناً ممن أسلم وجهه لله وهو محسن واتبع ملة ابراهيم حنيفاً
حدثت عن الحسين بن الفرج قال سمعت أبا معاذ يقول أخبرنا عبيد بن سالم قال سمعت الضحاك
يقول في قوله ليس بامانيكم ولا امانى اهل الكتاب من يعمل سوأ يجزيه تخصصم أهل الاديان فقال
أهل التوراة كتابنا أول كتاب وخبرها ونبينا خير الانبياء وقال أهل الانجيل نحو ان ذلك وقال
أهل الاسلام لادين الا من الاسلام وكتابنا نسخ كل كتاب ونبينا خاتم النبيين وأمرنا أن نعمل بكتابنا
ونؤمن بكتابكم ففضى الله بينهم فقال ليس بامانيكم ولا امانى اهل المكتاب من يعمل سوأ يجزيه ثم خير
بين أهل الاديان فضل أهل الفضل فقال ومن أحسن ديناً ممن أسلم وجهه لله وهو محسن الى قوله
واتخذ الله ابراهيم خليلاً **حدثني** محمد بن سعد قال ثني أبي قال ثني عمي قال ثني أبي عن أبيه عن ابن
عباس قوله ليس بامانيكم ولا امانى اهل الكتاب الى ولا نصير احماء أهل الاديان فقال أهل التوراة
كتابنا خير من الكتاب أنزل قبل كتابكم ونبينا خير الانبياء فقال أهل الانجيل مثل ذلك وقال أهل
الاسلام لادين الا الاسلام كتابنا نسخ كل كتاب ونبينا خاتم النبيين وأمرنا أن نؤمن بكتابكم
ونعمل بكتابنا ففضى الله بينهم فقال ليس بامانيكم ولا امانى اهل الكتاب من يعمل سوأ يجزيه
وخير بين أهل الاديان فقال ومن أحسن ديناً ممن أسلم وجهه لله وهو محسن واتبع ملة ابراهيم حنيفاً
واتخذ الله ابراهيم خليلاً **حدثني** المشي قال ثني اسحق قال ثني يعلى بن عبيد وأبو زهير عن
اسماعيل بن أي خالده عن أبي صالح قال جلس ناس من أهل التوراة وأهل الانجيل فقال هؤلاء نحن
أفضل وقال هؤلاء نحن أفضل فانزل الله ليس بامانيكم ولا امانى اهل الكتاب من يعمل سوأ يجزيه ثم
خص الله أهل الايمان فقال ومن يعمل من الصالحات من ذكر أو أنثى وهو مؤمن **حدثنا** ابن
وكيع قال ثنا أبو اسامة عن اسمعيل عن أبي صالح قال جلس أهل التوراة وأهل الانجيل وأهل
الزبور فتناخروا فقال هؤلاء نحن أفضل وقال هؤلاء نحن أفضل فانزل الله ومن يعمل من الصالحات
من ذكر أو أنثى وهو مؤمن فاولئك يدخلون الجنة ولا يظلمون شيئاً **حدثنا** يحيى بن أبي طالب قال
ثنا يزيد قال أخبرنا جوير عن الضحاك في قوله ليس بامانيكم ولا امانى اهل الكتاب قال افتخر
أهل الاديان فقالت اليهود كتابنا خير الكتب وأكرمها على الله ونبينا أكرم الانبياء على الله ومسى
كلمه الله قبلاً وخلا به نجياد ونبينا أكرم الاديان وقالت النصرارى عيسى بن مريم خاتم الرسل وآتاه الله
التوراة والانجيل ولو أدركم موسى لا تبعه وديننا خير الاديان وقالت المجوس وكفار العرب ديننا أقدم
الاديان وخبرها وقال المسلمون محمد نبينا خاتم النبيين وسيد الانبياء والفرقان آخر ما أنزل الله من
الكتب من عند الله وهو أمين على كل كتاب والاسلام خير الاديان فخير الله بينهم فقال ليس بامانيكم
ولا امانى اهل الكتاب وقال آخرون بل عنى الله بقوله ليس بامانيكم ولا امانى اهل الكتاب
أهل الشرك به من عبدة الاوثان ذكر من قال ذلك **حدثني** محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم
قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله ليس بامانيكم ولا امانى اهل الكتاب قال قرئ
فالتين نبعت ولن تعذب **حدثني** المشي قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح
عن مجاهد ليس بامانيكم قال قلت قرئش لن نبعت ولن تعذب فانزل الله من يعمل سوأ يجزيه **حدثني**
يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن عيسى قال ثنا ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله ليس بامانيكم ولا
امانى اهل الكتاب من يعمل سوأ يجزيه قال قالت العرب ان نبعت ولن تعذب وقالت اليهود
والنصارى ان يدخل الجنة الا من كان هوداً أو نصارى وقالوا ان تمسنا النار الا أياما معدودات شك أبو

العناية على الدوام واذا كنت فيهم
فاتت لهم الصلاة أى أدمتها لهم
لان النظر اليك عبادة وكان الصلاة
عبادة وكان الصلاة تنهى عن
الفحشاء والمنكر فانك تنهاهم عن
الفحشاء والمنكر فلتنقم طائفة هم
لخواص منهم أى من عوامهم معك
أى مع الله لانك مع الله كقول
لا تحزن ان الله معنا ولما أخذوا يعنى
طائفة من بقية القوم أسلمتهم من
الطاعات والعبادات دفعا لعدو
النفوس والشياطين فاذا سجدوا
يعنى من معك وتزول مقامات القربة
فذلكونوا أى هؤلاء القوم من ورائكم
في المرتبة والمقام والمنابعة يحفظونكم
باشتغالهم بالامور والديناوية
لحوائجكم الضرورية للانسان
ولتات طائفة أخرى لم يصلوا معك
في الصحبة فلم يصلوا معك في الوصلة
ولما أخذوا حذرهم وهو آداب
الطريقة وأسلطهم وهى أركان
الشريعة والذين كفروا هم عدو
النفوس وصفاتها ان كان بكم أذى
من مطر يعنى أشغال الدنيا
وضروريات حوائج الانسان بمطر
عليكم في بعض الاوقات أن تضعوا
أسلحة الطاعة والاركان ساعة فساعة
وخذوا حذرهم من التوجه الى الحق
ومراقبة الاحوال وحفظ القلب
وحضوره مع الله وخلاوهم عن
الالتفات بغير الله ورعاية التسليم
والتقوى الى الله والاستعداد
من همم اعظم الذين والاتجاه الى
ولاية النبوة ان الله أعدهم هذه
الاسباب للكافرين من كفار النفوس
والشياطين عذاباً مبيناً فاذا قضيت
الصلاة المكتوبة فاذا كروا الله في
جميع حالاتكم ان الصلاة كانت

في الازل على المؤمنين كتاباً موقوراً وناموا فتا الى الابد كما أشار اليه بقوله انا فقمت لك يا بايا من القدم الى الحدوث لغير لك الله عما فتح عليك ما تقدم

• لانك في الازل والابد مبدلة بالحسنات وهي الصلاة المقبولة من الازل الى الابد ومع ذلك صراطا مستقيماً من الازل الى الابد ومن الابد الى الازل ولا تنهنزوا في ابتغاء القوم النفس وصفاتهم ان تكونوا تالمون في الجهاد بعبادة الرياضات والعبادات فانهم بالمون في طلب اللذات والشهوات كما تالمون وترجون من الله العواطف الازليمة والعوارف الابدية ما لا يرجون لانهم النفس الدينية لا تجاوز قعرها الدينية المجازية الغانية بما اراد الله حين اوحى اليك بلا واسطة ما اوحى واراد آياته الكبرى (لاخبرني كثير من تجواهر الامن امر بصدقة أو معروف أو صلح بين الناس ومن يفعل ذلك ابتغاء مرضاة الله فسوف نؤتيه اجر عظيم ما ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير صليل المؤمنين قوله ما تولى واصله جهنم وساءت مصير ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ومن يشرك بالله فقد ضل ضلالاً بعيدا ان يدعون من دونه الا انا وان يدعون الا شيطاناً من يدا لعنه الله وقال لا تخذون من عبادك نصيباً مفسر وضاوا لاضلتهم ولا منينهم ولا امرتهم فليستكن آذان الانعام ولا امرتهم فليغفرن خلق الله ومن يتخذ الشيطان وليا من دون الله فقد انحسر خسر انما يمينا يدهم ويمنينهم وما يدهم الشيطان الاغروا اولئك ما واهم جهنم ولا يجدون عنها محيصا الذين آمنوا وعملوا الصالحات سندخلهم جنات تجري من تحتها الانهار خالدين فيها ابدوا وعد الله حقا

بشر حد ثنا القاسم قال ثنا الحسين قال نفي عجاج عن ابن جريح عن مجاهد ايس بامانيكم قريش وكعب بن الاشرف من يعمل سوءاً يجز به حدثنى يونس قال اخبرنا ابن وهب قال سمعت ابن زيد يقول في قوله ألم ترالى الذين اوتوا نصيبا من الكتاب الى آخر الآية قال جاء حبي بن اخطب الى المشركين فقالوا له يا حبي انكم اصحاب كتب فحقن خبر ام محمد واصحابه فقال انتم خير منه فذلك قوله ألم ترالى الذين اوتوا نصيبا من الكتاب الى قوله ومن يامن انه فلن تجد له نصيراً ثم قال للمشركين ليس بامانيكم ولا امانى اهل الكتاب فقرأ حتى بلغ ومن يعمل من الصالحات من ذكر أو أنثى وهو مؤمن رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه فاولئك يدخلون الجنة ولا يظلمون فيها قال وعد الله المؤمنين ان يكفر عنهم سيئاتهم ولم يعدوا لئلك وقرأ الذين آمنوا وعملوا الصالحات لا تكفرون عنهم سيئاتهم ولا يجزيهم اسم أحسن الذى كانوا يعملون حدثنى أبو بكر يب قال ثنا حكيم عن عنبسة عن محمد بن عبد الرحمن عن القاسم بن أبي بزة عن مجاهد في قوله ليس بامانيكم ولا امانى اهل الكتاب من يعمل سوءاً يجز به قال قالت قريش ان نبعت وان نعذب وقال آخرون عنى به اهل الكتاب خاصة ذكر من قال ذلك حدثنى ابن وكيع قال ثنا أبو عن أبي أسيد قال سمعت الضحاك يقول ليس بامانيكم ولا امانى اهل الكتاب الآية قال نزلت في اهل الكتاب حين خافوا النبي صلى الله عليه وسلم * قال أبو جعفر وأولى التأويلين بالصواب في ذلك ما قال مجاهد من أنه عنى بقوله ليس بامانيكم مشركى قريش وانما قلنا ذلك أولى بالصواب لان المسلمين لم يجز لا ما منهم ذكر فيما مضى من الآى قبل قوله ليس بامانيكم وانما جرى ذكر امانى نصيب الشيطان المفضول وذلك في قوله ولا منينهم ولا امرتهم فليستكن آذان الانعام وقوله يدهم ويمنينهم فالحق معنى قوله ليس بامانيكم بما قد جرى ذكره قبله الحق وأولى من ادعاء تاويل فيه دلالة عليه من ظاهر التنزيل ولا أثر عن الرسول صلى الله عليه وسلم ولا اجماع من اهل التأويل واذا كان ذلك كذلك فتناويل الآية اذا ليس الامر بامانيكم بامعشر اولياء الشيطان وحزبه التى يمنىكموها وليكم عدو الله من انفاذكم من ارادكم بسوء ونصرتمكم عليه واطفأوا كرهه ولا امانى اهل الكتاب الذين قالوا اغترار بالله وبحمله عنهم لن تحمنا النار الا اياما معدودة وان يدخل الجنة الامن كان هو ذا انصارى فان الله يجازى كل عامل منكم جزاء عمله من يعمل منكم سوءاً ومن غيركم يجز به ولا يجده من دون الله وليا ولا نصيراً ومن يعمل من الصالحات من ذكر أو أنثى وهو مؤمن فاولئك يدخلون الجنة وهم يبادل اضعافاً على صحة ما قلنا في تاويل ذلك وانه عنى بقوله ليس بامانيكم مشركى العرب كما قال مجاهد ان الله وصف وعد الشيطان ما وعد اولياءه واخبر بحال وعده ثم اتبع ذلك بصدقة وعده الصادق بقوله والذين آمنوا وعملوا الصالحات سندخلهم جنات تجري من تحتها الانهار خالدين فيها ابدوا وعد الله حقا وقد ذكر رجل ثناؤه مع وصفه وعد الشيطان اولياءه تمنية اياهم الامانى بقوله يدهم ويمنينهم كما ذكر وعده اياهم فالذى هو أشبه ان يتبع تمنية اياهم من الصفة بمنى الذى اتبع عدته اياهم به من الصفة واذا كان ذلك كذلك صح ان قوله ليس بامانيكم ولا امانى اهل الكتاب من يعمل سوءاً يجز به الآية انما هو خبر من الله عن امانى اولياء الشيطان وما اليه صائرة امانيتهم مع سبب اعمالهم من سوء الجزاء وما اليه صائرة افعال اولياء الله من حسن الجزاء وانما ضل جل ثناؤه اهل الكتاب الى المشركين في قوله ليس بامانيكم ولا امانى اهل الكتاب لان امانى القرى يقين من تمنية الشيطان اياهم التى وعدهم ان يمنهم بها بقوله ولا منينهم ولا امرتهم * القول في تاويل قوله (من يعمل سوءاً يجز به) اختلاف اهل التأويل في تاويل ذلك فقال بعضهم عنى بالسوء كل معصية لله وقالوا معنى الآية من يرتكب صغيرة أو كبيرة من مؤمن أو كافر من معاصى الله يجز به الله بها ذكر من قال ذلك حدثنى بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة ان زياد بن الربيع سأل أبي بن كعب عن هذه الآية من يعمل سوءاً يجز به فقال

نقبروا من أحسن ديننا من أسلم وجهه لله وهو محسن واتبع ملة إبراهيم حنيفا واتخذ الله إبراهيم خليلا والله مافي السموات وما في الأرض وكان الله بكل شئ محيطا القرآآت يؤتبه بالياء أبو عمرو وجزءه وخالف وقتيبة وسهل الباقون بالنون توه ونصه مثل بوده يدخلون بضم الياء وفتح الخاء وكذلك في مريم وحم المؤمن أبو عمرو وسهل ويعقوب وابن كثير وزيدوا أبو بكر وحاد الآخرون بالعكس ابراهيم وما بعده في هذه السورة هشام وكذلك روى الموصلي عن الاخفش عن ابن ذكوان * الوقوف بين الناس ط عظيما ه جهنم ط مصبرا ه لمن يشاء ط يعيدا ه انا ناج لا ابتداء النبي مع واول العطف مر يدا ج لان ما بعده وصفه لعنه الله لان قوله وقال غير معطوف على اعنه مفروضا ه لا للعطف خلق الله ط مينا ط كليا يصبر يعدهم وصف اللخسران وبنهم ط غرورا ه محبسا ه أبدا ط حقا ط قباله الكتاب ط يجوزبه لالعطف نصبرا ه نقبرا ه حنيفا ط خليلا ه وما في الارض ط محيطا ه * التفسير ثم أشار الى ما كانوا يتناجون حيث يبيتون مالا يرضى من القول والنجوى سر بين اثنين وكذا النجوى يقال نجوته نجوا أي ساورته وكذلك ناجيته قال الغراء قد تكون النجوى اسمها وصدرها الآية وان نزلت في مناجاة بعض قوم ذلك الساقف بعضا الا انها في المعنى عام والمراد انه لا خير فيها يتناجى به الناس ويخوضون فيه من الحديث الامن أمر وفي محل من وجوه مبنية على معنى النجوى فان كان النجوى السر جاز أن يكون

فقال ما كنت أراك إلا فقه مما أرى النكبة والعود والحدس حد ثنا ابن وكيع قال ثنا غندر عن هشام الدستوائي قال ثنا قتادة عن الربيع بن زياد قال لابي بن كعب قول الله تبارك وتعالى من يعمل سوءا يجز به والله ان كان كل ما علمنا جزينا به هل كنا قال والله ان كنت لاراك أفقه مما أرى لا يصيب رجلا حدس ولا عمرة الا بدين وما يعفو الله عنه أكثر حتى اللدغة والنقطة حد ثنا القاسم ابن بشر بن معروف قال ثنا سليمان بن حرب قال ثنا جاد بن زيد عن حجاج الصواف عن أيوب عن أبي قلابه عن أبي المهلب قال دخلت على عائشة كى أسألها عن هذه الآية ايس با ما نيكم ولا أماني أهل الكتاب من يعمل سوءا يجز به قالت ذلك ما يصيبكم في الدنيا حد ثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن جريح قال أخبرني خالد أنه سمع مجاهدا يقول في قوله من يعمل سوءا يجز به قال يجزى به في الدنيا قال قلت وما تبلغ المصديات قال ما تكره وقال آخرون معنى ذلك من يعمل سوءا من أهل الكتاب يجز به ذكر من قال ذلك حد ثنا ابن وكيع قال ثنا يزيد بن هرون عن جاد بن سلمة عن حميد عن الحسن من يعمل سوءا يجز به قال الكافر ثم قرأ وهل يجازى الا الكفور قال من الكفار حد ثنا ابن وكيع قال ثنا سهل عن حميد عن الحسن مثله حد ثنا المثني قال ثنا اسحق قال ثنا أبوهمام الاهوازي عن يونس بن عبيد عن الحسن انه كان يقول من يعمل سوءا يجز به وهل يجازى الا الكفور يعنى بذلك الكفار لا يعنى بذلك أهل الصلاة حد ثنا عبد العزيز قال ثنا مبارك عن الحسن في قوله من يعمل سوءا يجز به قال والله ما جازى الله عبدا بالخير والشرا الا عذبه قال يجزى الذين أساؤا بما عملوا ويجزى الذين أحسنوا بالحسنى قال أما والله لقد كانت لهم ذنوب ولو كنته غفرها لهم ولم يجزهم ان الله لا يجازى عبده المؤمن بدينه اذ اتوبه ذنوبه حد ثنا يونس قال أخبرنا ابن وهب قال سمعت ابن زيد يقول في قوله من يعمل سوءا يجز به قال وعد الله المؤمنين أن يكفر عنهم سيئاتهم ولم يعد أولئك يعنى المشركين حد ثنا ابن وكيع قال ثنا أبو معاوية عن عاصم عن الحسن من يعمل سوءا يجز به قال انما ذلك ان أراد الله هو انه فاما من أراد كرامته فانه من أهل الجنة وعد الصدق الذي كانوا يعدون حد ثنا يحيى بن أبي طالب قال أخبرنا يزيد قال أخبرنا جوير بن الضحاك من يعمل سوءا يجز به يعنى بذلك اليهود والنصارى والمجوس وكفار العرب ولا يجردون اهلهم من دون الله وليا ولا نصيرا وقال آخرون معنى السوء في هذا الموضع الشرك قالوا واناو بل قوله من يعمل سوءا يجز به من يشرك بالله يجز بشركه ولا يجرد من دون الله وليا ولا نصيرا ذكر من قال ذلك حد ثنا المثني قال ثنا عبدالله بن صالح قال فني معاوية عن علي عن ابن عباس قوله من يعمل سوءا يجز به يقول من يشرك بالله يجز به وهو السوء ولا يجرد من دون الله وليا ولا نصيرا الا أن يتوب قبل موته فيتوب الله عليه حد ثنا ابن جيسد قال ثنا حكام عن عنبسة عن ابن أبي ليلى عن المهال بن عمرو عن سعيد بن جبيرة من يعمل سوءا يجز به قال الشرك * قال أبو جعفر وأولى الناس التاويلات التي ذكرناها بتاويل الآية التاويل الذي ذكرناه عن أبي بن كعب وعائشة وهوان كل من عمل سوءا أو كبريا من مؤمن أو كافر جزى به وانما قلنا ذلك أولى بتاويل الآية لعموم الآية كل عامل سوء عن غير أن يخص أو يستثنى منهم أحد فهي على عمومها اذ لم يكن في الآية دلالة على خصوصها ولا قامت بحجة بذلك من خبر عن الرسول صلى الله عليه وسلم فان قال قائل وأين ذلك من قول الله ان تحتنبوا كبار ما نهون عنه تكفروا سيئاتكم وكيف يجوز أن يجازى على ما قد وعدت تكفيره قبل ان له بعد بقوله تكفروا سيئاتكم ترك المجازاة عليها وانما وعد التكفير بترك الغضبة منه لاهله في مغادتهم كإفرض أهل الشرك والتفارق فاما اذا جازاهم في الدنيا عليها بالمصائب ليكفروا عنهم بما الوافوه ولا ذنب لهم يستحقون المجازاة عليه فاما في قولهم بما وعدهم بقوله تكفروا سيئاتكم وأنجزلهم ما ضمن اهلهم بقوله والذين آمنوا وعملوا الصالحات - سندخلهم

من في موضع النصب لانه استثناء الشئ من خلاف جنسه كقوله الا اراى ومعناه ليسكن من أمر يصدق في نجوا الخبر أي في موضع الرفع كقوله الا

لاخبر في قيامهم الاقيام زيدا في قيامه وعلى هذا يكون الاستثناء من جنسه وان كان الجوى بمعنى ذوى تجوى كقوله واذهم تجوى كان محله أيضا مجرورا من كثير أو من تجوى كقوافل لاخبر في جماعة من القوم الازيدان شتات جمع زيدا الجماعة وان شتت تبعته القوم وانما قال لاخبر في كثير مع انه يصدق الحكم كليا بدليل قوله صلى الله عليه وسلم كلام ابن آدم كله عليه لاله الا ما كان من أمر مجرور أو نهي عن منكر أو ذكر الله استجابا للقلوب وليكون أدخل في الاعتراف به ولخرج عنه الخطا والنسيان وما استمكرهوا عليه واعلم أن قول الخبر اما أن يتعلق بإيصال المنفعة أو بدفع الضرر والاول ان كان من الخبرات الجسمانية فهو الامر بالصدقة وان كان من الخبرات الروحية بتكميل القوة النظرية أو العملية فهو الامر بالمعروف والثاني هو الاصلاح بين الناس ثبت ان الآية مشتملة على جوامع الخيرات ومكارم الاخلاق وهذه الاوامر وان كانت مستحسنة في الظاهر الا انها تقع في حيز القبول اذا عمل صاحبها بما أمر كيلا يكون من زمرة الأماجرون الناس بالبر وتسون أنفسهم لم تقولون ما لا تفعلون والا اذا طلب وجهه الله فللهذه قال ومن يفعل ذلك ابتغاء مرضات الله فسوف نؤتيه أجرا عظيما ويمكن أن يقال ان معنى ومن يفعل الامر أو المراد ومن يامر فغير عن الامر بالفعل لان الامر فعل من الافعال أو المراد بقوله من أمر من فعل لان الامر يلزمه الفعل

جنت تجرى من تحتها الاثمار ونحو الذي قلنا في ذلك تظاهرت الاخبار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر الاخبار الواردة بذلك حد ثنا أبو كريب وسفيان بن وكيع ونصر بن علي وعبد الله بن أبي زياد القطواني قالوا ثنا سفيان بن عيينة عن ابن محيصن عن محمد بن قيس عن نجرمة عن أبي هريرة لما نزلت هذه الآية من يعمل سوءا يجز به شقت على المسلمين وبلغت منهم ما شاء الله أن يبلغ ذلك فشتتوا ذلك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال قاربوا وسددوا في كل ما يصاب به المسلم كفارة حتى النكبة ينسكبها أو الشوكه يشا كلها حد ثنا عبد الله بن أبي زياد وأحمد بن منصور الرمادي قالوا ثنا يزيد بن خباب قال ثنا عبد الملك بن الحسن الحارثي قال ثنا محمد بن زيد بن قنفذ عن عائشة عن أبي بكر قال لما نزلت من يعمل سوءا يجز به قال أبو بكر يا رسول الله كل من يعمل يؤاخذ به فقال يا أبا بكر أليس يصيبك كذا وكذا فهو كفارته حد ثنا ابراهيم بن سعيد الجوهري قال ثنا عبد الوهاب بن عطاء عن زياد الجصاص عن علي بن زيد عن جاهد قال ثنا عبد الله بن عمر أنه سمع أبا بكر يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من يعمل سوءا يجز به في الدنيا حد ثنا ابن جريد قال ثنا حكام عن اسمعيل بن أبي بكر بن أبي بكر بن أبي بكر الصديق أنه قال يا بني الله كيف الصلاح بعد هذه الآية فقال النبي صلى الله عليه وسلم آية آية قال يقول الله ليس بامانيكم ولا أمانى أهل الكتاب من يعمل سوءا يجز به فسمعنا ما نحن بناه فقال النبي صلى الله عليه وسلم غفر الله لك يا أبا بكر ألمت تعرض ألمت تخزن الست يصيبك اللاداء قال فهو ما تجزون به حد ثنا يونس قال ثنا سفيان بن اسمعيل بن أبي خالد قال أظنه عن أبي بكر الثقفي عن أبي بكر قال لما نزلت هذه الآية من يعمل سوءا يجز به قال أبو بكر كيف الصلاح ثم ذكر نحوه الا أنه زاد فيه ألمت تنسكب حد ثنا يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم قال ثنا اسمعيل بن أبي خالد عن أبي بكر بن أبي زهير ان أبا بكر قال للنبي صلى الله عليه وسلم كيف الصلاح فذكر نحوه حد ثنا محمد بن عبيد المحاربي قال ثنا أبو مالك الجنبي عن اسمعيل بن أبي خالد عن أبي بكر بن أبي زهير الثقفي قال قال أبو بكر يا رسول الله فذكر نحوه الا أنه قال ذلك سوء علمناه جز بناه وقال أيضا ألمت تعرض ألمت تنسكب ألمت تخزن أليس يصيبك اللاداء قال بلى قال هو ما تجزون به حد ثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن ابن أبي خالد عن أبي بكر بن أبي زهير الثقفي قال لما نزلت هذه الآية ليس بامانيكم ولا أمانى أهل الكتاب من يعمل سوءا يجز به قال قال أبو بكر يا رسول الله وانا الجزى بكل شيء نعمله قال يا أبا بكر ألمت تنسكب ألمت تخزن ألمت يصيبك اللاداء فهذا ما تجزون به حد ثنا ابن وكيع قال ثنا يحيى بن سعيد قال ثنا ابن أبي خالد قال ثنا أبو بكر بن أبي زهير الثقفي عن أبي بكر فذكر كرم ذلك حد ثنا أبو السائب وسفيان بن وكيع قالوا ثنا أبو معاوية عن الاعشى عن مسلم قال قال أبو بكر يا رسول الله ما أشد هذه الآية من يعمل سوءا يجز به قال يا أبا بكر ان المصيبة في الدنيا جزاء حد ثنا ابن وكيع قال ثنا روح بن عباد قال ثنا أبو عاصم الخزاز عن ابن أبي مليكة عن عائشة قالت قلت اني أعلم أي آية أشد في كتاب الله فقال لي النبي صلى الله عليه وسلم أي آية فقلت من يعمل سوءا يجز به قال ان المؤمن ليجازي بأسوأ عمله في الدنيا ثم ذكر آية من المرض والنصب فكان آخره ان ذكر النكبة فقال كل ذي يجزى بعمله يا عائشة انه ليس أحدي حساب يوم القيامة الا يعذب فقلت أليس يقول الله فسوف يحاسب حسابا يسيرا فقال ذلك عند العرض انه من فوفس الحساب عذب وقال بيده على أصبعه كأنه ينسكته حد ثنا القاسم بن بشر بن معروف قال ثنا سليمان بن حرب قال ثنا حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن أمة قال سألت عائشة عن هذه الآية وان تبدوا في أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله وليس بامانيكم ولا أمانى أهل الكتاب من يعمل سوءا يجز به قالت ما سألتني عنها أحد منذ نزلت رسول الله صلى الله عليه وسلم عنها فقال يا عائشة ذلك مثابة الله العبد بما يصيحه من الحى والكبر والبضاعة يصعها في

ومعنى قوله ما تولى نجعله واليها ما
اختاره لنفسه ونسكه الى ما توكل
عليه قال بعض الأئمة هذا منسوخ
بآية السيف ولا سيما في حق المرتد
والظاهر أن المراد به الطبع
والخذلان ونضله جهنم نلزمه اياها
وساعت مصبرا واتصب مصبرا على
التمييز من الضمير المهم في سائر لانه
يعود الى ما في الذهن لا الى المذكور
يحتج أن الشافعي سئل عن آية في كتاب
الله دالة على الاجماع فقرأ
القرآن ثلثمائة مرة حتى وقف على
هذه الآية ووجه الاستدلال أن
اتباع غير سبيل المؤمنين حرام لانه
تعالى جمع بين اتباع غير سبيلهم
وبين مشاققة الرسول ورتب الوعيد
عليهما واتباع غير سبيل المؤمنين
يلزمه عدم اتباع سبيل المؤمنين
لاستحالة الجمع بين الضدين أو
التقيض فعدم اتباع سبيل المؤمنين
حرام فاتباع سبيلهم واجب كإلزام
الرسول وفي الآية دلالة على وجوب
عصمة النبي صلى الله عليه وسلم وعلى
وجوب اقتداء بقوله وأفعاله والاتباع
وجوب المشاققة في بعض الأمور
وهي منهى عنها في الكل قيل في
الآية دلالة على انه لا يمكن تصحیح
الدين الا بالنظر والاستدلال لان
الهدى اسم للدليل لا للعلم اذ لا معنى
لتبيين العلم لكن ترتب الوعيد على
المخالفة بعد تبين الدليل فيكون
تبين الدليل معتبرا في صحة الدين
وأقول الموقوف على النظر هو معرفة
وجود الواجب لذاته وصحة نبوة
النبي صلى الله عليه وسلم والبواقي
يكفي في اعتقاده أخبار الصادق على
ان أخبار الصادق أيضا دليل فلا
حكم الا عن دليل ثم انه كرر في السورة

كأنه قد هافت عن لها فيجده في كنه حتى ان المؤمن يخرج من ذنوبه كما يخرج التبر الاجر من الكبر
حدثني يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم قال أخبرنا أبو عاصم الخزاز قال ثنا ابن أبي مليكة عن
عائشة قالت قلت يا رسول الله اني أعلم أشد آية في القرآن فقال ما هي يا عائشة قال فقالت هي هذه
الآية يا رسول الله من يعمل سوءا يجز به قال فقال هو ما يصيب العبد المؤمن حتى الشكبة ينصب كعبها
حدثني يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن علية عن الربيع بن صبح عن عطاء قال لما نزلت ليس
بأمانيتكم ولا أمانى أهل الكتاب من يعمل سوءا يجز به قال أبو بكر يا رسول الله ما أشد هذه الآية قال
يا أبا بكر انك عرض وانك تحزن وانك يصيبك أذى فذلك بذلك **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين
قال ثنا حجاج عن ابن جريج قال أخبرني عطاء بن أبي رباح قال لما نزلت قال أبو بكر جاءت قاصمة
الظهر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما هي المصيبات في الدنيا ﴿ القول في تاويل قوله (ولا
يجده من دون الله وليا ولا نصيرا) يعني بذلك جل ثناؤه ولا يجد الذي يعمل سوءا ممن معاصى الله
وخلاف ما أمر به من دون الله يعني من عبده وسواه ولا يلي أمره ويحصى عنه ما ينزل به من عقوبة
الله ولا نصيرا يعني ولا ناصر ينصره بما يحل به من عقوبة الله وأليم نكاله ﴿ القول في تاويل قوله
(ومن يعمل من الصالحات من ذكرا أو أنثى وهو مؤمن فأولئك يدخلون الجنة ولا يظلمون فيها) يعني
بذلك جل ثناؤه الذين قال لهم ليس بأمانيتكم ولا أمانى أهل الكتاب يقول الله لهم انما يدخل الجنة وينعم
فيها في الآخرة من يعمل من الصالحات من ذكور أو إناثكم وذكور عبادي وإناثهم وهو مؤمن بى
وبرسولى محمد مصدق ووحيد دانتى ونبوة محمد صلى الله عليه وسلم وبما جاء به من عندى لا أنتم أجها
المشركون المكذبون برسولى فلا تطمعوا ان تحلوا وانتم كفار بحمل المؤمنين بى وتدخلوا مداخلهم في
القيامة وأنتم مكذبون برسولى كما **حدثنا** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط
عن السدى قوله ومن يعمل من الصالحات من ذكرا أو أنثى وهو مؤمن قال أبى ان يقبل الايمان الا
بالعمل الصالح وأبى ان يقبل الاسلام الا بالاحسان وأما قوله ولا تظلمون نقيرافانه يعنى ولا يظلم الله
هو الذى يعملون الصالحات من ثواب عملهم مقدار النقرة التى تكون في ظهر النواة في القلة فكيف
بما هو أعظم من ذلك وأكثر وانما يخبر بذلك جل ثناؤه عباده انه لا يخسبهم من جزاء أعمالهم قليلا
ولا كثيرا ولكن يوفهم ذلك كما وعدهم وبالذى قلنا في معنى النقيير قال أهل التأويل ذكر من قال
ذلك **حدثنا** ابن جبير قال ثنا جرير عن منصور عن مجاهد ولا يظلمون نقيرافان نقير الذى يكون
في ظهر النواة **حدثنا** ابن بشار قال ثنا أبو عاصم قال ثنا قرعة عن عطية قال نقير الذى في وسط
النواة فان قال لنا قائل ما وجه دخوله في قوله ومن يعمل من الصالحات ولم يقل ومن يعمل الصالحات
قيل للدخولها وجهان أحدهما أن يكون الله قد علم ان عباده المؤمنين ان يطبقوا أن يعملوا جميع
الاعمال الصالحات فوجب وعده ان عمل ما أطاق منها ولم يحرمه من فضله بسبب ما عجزت عن عمله منها
قواه والآخرة منها أن يكون تعالى ذكره أوجب وعده ان اجتنب الكبائر وأدى الفرائض وان
قصر في بعض الواجب له عليه تفضلا منه على عباده المؤمنين اذ كان الفضل به أولى والصريح عن أهل
الايمان به أخرى وقد يقول قوم من أهل العربية انها أدخات في هذا الموضوع بمعنى الحذف ويتأوله
ومن يعمل الصالحات من ذكرا أو أنثى وهو مؤمن وذلك عندي غير جائز لان دخولها المعنى بغير
جائز ان يكون معناها الحذف ﴿ القول في تاويل قوله (ومن أحسن دينا ممن أسلم وجهه لله وهو
محسن واتبع ملة ابراهيم حنيفا) وهذا قضاء من الله جل ثناؤه للاسلام وأهله بالفضل على سائر الممل
غيره وأهلها يقول الله ومن أحسن دينا أمم الناس وأصوب طريقتا وأهدى سبيلا لمن أسلم وجهه لله
يقول ممن استسلم وجهه لله فاقادله بالطاعة صدقانيه محمد صلى الله عليه وسلم فيما جاء به من عنده به
وهو محسن يعنى وهو عامل بما أمر به به بحرم حرامه ومحمل بحلاله واتباع ملة ابراهيم حنيفا يعنى

قوله ان الله لا يغفر ان يشرك به لانا كيد وقيل قصة طعمية واشرا كنه بالله ومن يشرك بالله فقد ضل ضلالا بعيدا لانه لا يجلي من وجود الصانع

و وحده والمطالب كما كان أجلي
أي أو ناناو كقوايسم ونم بابا سماء
الاناث كاللات والعزى فاللات
ثانيت الله والعزى ثابث الاعزال
الحسن لم يكن حي من أحياء العرب
الاولهم صتم بعدونه ويسمونه أنثى
بنى فلان و يؤيده قراءة عائشة الا
أو ناناو قسرة ابن عباس الأنا
جمع وثن مثل أسد وأسد الان
الواو ابدلت همزة كاجوه وقيل
المراد الا أموات الان الاخبار عن
الاموات يكون كالاخبار عن الاناث
تقول هذه الاخبار أعجبتني كما تقول
هذه المرأة أعجبتني ولان الانثى أخس
من الذكرو الميث أخس من الحى
وقيل كقوا يقولون فى أصنامهم
هن بنات الله وقيل ان بعضهم كان
يعبد الملائكة ويقولون الملائكة
بنات الله وان يدعون ما يعبدون
بعبادة الاصنام الاشبيطان امريدا
بالغافى العصيان مجردا عن الطاعة
يقال شجرة مرداء اذا تناثر ورقها
والامرذ الذى لم تنبت له لحية قال
المفسرون كان فى كل واحدة من
تلك الاوثان شيطان يترأى للسنة
يكلمهم وقالت المعتزلة جمعات
طاعتهم للشيطان عبادة له لانه
هو الذى أغراهم على عبادتها
فاطاعوه والظاهر ان المراد
بالشيطان ههنا هو ابليس لانه
وصف بقوله لعنه الله وقال لا تخذ
وهو جواب قسم محذوف أى شيطان
جامعا بين لعنه الله اياه وبين هذا
القول الشنيع وهو الاخبار عن
الانتحاذ مؤكرا بالقسم ويمكن أن
يقال المراد بلعنه الله ما تحقق به
اللعن من استكباره عن السجود
كقولهم أبيت اللعن أى لا دعوات
ما تتحققه ومعنى نصيبا مفرضا

كان نقيضه أبعدهم أوضح هذا المعنى بقوله سبحانه ان يدعون أى ما يعبدون من دونه الا انانا

بذلك واتبع الدين الذى كان عليه ابراهيم خليل الرحمن وأمر به بنيه من بعده وأوصاهم به حنيفا يعنى
مستقيما على منهاجه وسبيله وقد بينا اختلاف المتخلفين فى ما مضى قبل فى معنى الحنيف والدليل على
الصحيح من القول فى ذلك بما أعنى عن اعادته و بنحو ما قلنا فى ذلك قال أهل التاويل وعن ذلك أيضا
الضحك حديثى يحيى بن أبى طالب قال أخبرنا يزيد قال أخبرنا جوير بن الضحك قال فضل الله
الاسلام على كل دين فقال ومن أحسن ديننا من أسلم وجهه لله وهو محسن الى قوله واتخذ الله ابراهيم
خليلا وليس يقبل فيه عمل غير الاسلام وهى الحنيفة ﴿القول فى تاويل قوله﴾ (واتخذ الله ابراهيم
خليلا) يعنى بذلك جل ثناؤه واتخذ الله ابراهيم وليا فان قال قائل وما معنى الخلة التى أعطىها ابراهيم
قبل ذلك من ابراهيم عليه السلام العداوة فى الله والبغض فيمو والولاية فى الله والحب فيه على ما يعرف من
معانى الخلة وأما من الله لابراهيم فنضرتة على من حاوله بسوء كالذى فعل به اذ أرادته غم ودماء أراد به
من الاحراق بالنار فاقته منها وأعلى حجة عليه اذ حاجه وكما فعل ملك مصر اذ أرادته عن أهله وتمكينه مما
أحب وتصويره اماما لمن بعده من عباده وقدوة لمن خلفه فى طاعته وعبادته فذلك معنى خلاته اياه وقد
قيل سمى الله خليليا من أجل انه أصاب أهل ناحيته حذب فارتحل الى خليل له من أهل الموصل وقال
بعضهم من أهل مصر فى امتيار طعام لاهله من قبله فلم يصب عنده حاجته فلما قرب من أهله مر بمغارة
ذات رمل فقال لوملائت غرائرى من هذا الرمل لئلا أعثم أهلى برجوعى اليهم بغير مرتبة وليظنوا انى قد
آتيهم بما يحبون ففعل ذلك فتقول ما فى غرائره من الرمل دقيقا فلما صار الى منزله نام وقام أهله ففتحوا
الغرائر فوجدوا دقيقا عجبا ومنه وخبز وفاستيقظ فسألهم عن الدقيق الذى منه خبز واقوالوا من
الدقيق الذى جئت به من عند خليلك فلم يقل نعم هو من خليلى الله قالوا فسمه الله بذلك خليليا
﴿القول فى تاويل قوله﴾ (ولله مافى السموات ومافى الارض وكان الله بكل شىء محيطا) يعنى بذلك
جل ثناؤه واتخذ الله ابراهيم خليليا لاطاعته به واخلاصه العباداة والمسارعة الى رضاه ومحبة له من
حاجته اليه والى خلته ثم قال وكيف يحتاج اليه والى خلته وله مافى السموات ومافى الارض من قليل
وكثير ملكا والمالك الذى اليه حاجة ما يكفون حاجته اليه يقول فكذلك حاجة ابراهيم اليه لا حاجته
اليه فيتخذ من أجل حاجته اليه خليليا ولكنه اتخذ خليليا لاطاعته الى رضاه ومحبة له فكذلك فسار عوا
الى رضاه ومحبة لا يتخذ كرم أولياءه وكان الله بكل شىء محيطا ولم يزل الله محيطا بكل ما هو فاعله عبادة من
خير وشر عالما بذلك لا يخفى عليه شىء منه ولا يعزب عنه مثقال ذرة ﴿القول فى تاويل قوله﴾
(ويستفتونك فى النساء قل الله يفتيكم فيهن وما يتلى عليكم فى الكتاب فى يتامى النساء اللاتى لا تؤنوهن
ما كتب لهن وترغبون أن تنكحنهن) يعنى جل ثناؤه بقوله ويستفتونك فى النساء ويسألنك يا محمد
أصحابك ان تفتيهم فى أمر النساء الواجب لهن وعليهن فاكتفى بذلك كرسأتهن لدلالة
ما ظهر من الكلام على المراد منه قل الله يفتيكم فيهن قل لهم يا محمد الله يفتيكم فيهن يعنى فى النساء وما
يتلى عليكم فى الكتاب فى يتامى النساء اللاتى لا تؤنوهن ما كتب لهن واختلف أهل التاويل فى
تاويل قوله وما يتلى عليكم فى الكتاب فقال بعضهم يعنى بقوله وما يتلى عليكم قل الله يفتيكم فيهن وما يتلى
عليكم قالوا الذى يتلى عليكم هو آيات الفرائض التى فى أول هذه السورة ذكر من قال ذلك حديثنا
ابن حميد قال ثنا حكيم بن سالم عن عمرو بن أبى قيس عن عطاء عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس
ويستفتونك فى النساء قل الله يفتيكم فيهن وما يتلى عليكم فى الكتاب قال كان أهل الجاهلية لا يورثون
المولود حتى يكبر ولا يورثون المرأة فلما كان الاسلام قال ويستفتونك فى النساء قل الله يفتيكم فيهن وما
يتلى عليكم فى الكتاب فى أول السورة فى الفرائض اللاتى لا تؤنوهن ما كتب الله لهن حديثنا ابن
وكيع قال ثنا أبى عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة وما يتلى عليكم فى الكتاب فى يتامى النساء
اللاتى لا تؤنوهن ما كتب لهن وترغبون أن تنكحنهن قالت هذا فى البيعة تكون عند الرجل لعلمه ان

عن أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يقول الله تعالى يا آدم فيقول لبيك وسعديك والخير بيدك قال أخرج بعث النار قال وما بعث النار قال من كل ألف تسعها ثمة وتسعة وتسعين الحديث وههنا سؤال وهو ان حزب الشيطان وهم الذين ينبعون خطواته من الكفار والفاسق لما كانوا أكثر من حزب الله فلم أطلق عليهم لفظ النصب مع أنه لا يتناول الا القسم الاقل والجواب ان هذا النفاوت انما يحصل من نوع البشر اما اذا ضم الملائكة اليهم فالغلبة للمحققين لاحتماله وأيضا الغلبة لاهل الحق وان قتلوا وغيرهم كالعدم وان كثروا ولا ضامنهم يعني عن الحق قالت المعتزلة فيه دلالة على أصلين من أصولنا الاول ان المضل هو الشيطان دون الله والثاني ان الاضلال ليس عبارة عن خلق الكفر والاضلال فان الشيطان بالاتفاق لا يقدر على ذلك وأجيب بان هذا كلام ابليس فلا يكون حجة على ان كلامه في هذه المسألة مضطرب جدا فتارة يميل الى القدر المحض وهو قوله لاضلنهم لاغو بينهم وأخرى الى الجبر المحض كقوله رب بما أغويتني ولا منينهم الاماني الباطلة من طول الاعمار وبلوغ الآمال واقحام الاهدال وانتظام الاحوال فلا يكاد يقدم على التوبة والاقبال على تهيبته زادا الاخرة حتى يصبر قلبه كالخجارة أو أشد قسوة ولا أسرهم فليست كمن آذان الانعام البتة القطع وسيف باتك أي صارم والتبتيك التقطيع شرد للكثرة وجهور المقصرين على أن المراد به

تكون شركته في ماله وهو أولى بهما من غيره فترغب عنها أن ينكحها وبعضها الماها ولا ينكحها غيره كراهية أن يشركه أحد في مالها حد ثنا ابن وكيع وابن حميد قال ثنا جرير عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير قال كانوا لا يورثون في الجاهلية النساء والفقى حتى يتعلم فانزل الله ويستفتونك في النساء قل الله يفتيكم فهن وما ينبتى عليكم في الكتاب في يتامى النساء في أول سورة النساء من الفرائض حد ثنا ابن وكيع قال ثنا جرير عن أشعث بن جعفر عن شعبة قال كانوا في الجاهلية لا يورثون البتة ولا ينكحونهم ا بعضا فانزل الله ويستفتونك في النساء قل الله يفتيكم فهن الى آخر الآية حد ثنا القاسم قال ثنا الحسين قال أخبرني الجاج عن ابن جريح قال أخبرني عبد الله بن كثير انه سمع سعيد بن جبير يقول في قوله ويستفتونك في النساء قل الله يفتيكم فهن وما ينبتى عليكم في الكتاب في يتامى النساء الا لا يورثونهن ما كتب لهن وترغبون أن تنكحوهن الآية قال كان لا يرث الا الرجل الذي قد بلغ لا يرث الرجل الصغير ولا المرأة فلما نزلت آية الموارث في سورة النساء شق ذلك على الناس وقالوا يرث الصغير الذي لا يعمل في المال ولا يقوم فيه والمرأة التي هي كذلك فبرنان كما يرث الرجل الذي يعمل في المال فرجوا أن يأتي من ذلك حدث من السماء فانظروا فلما رأوا انه لا يأتي حدث قالوا اللئيم هذا انه لو اوجب ما منه بد ثم قالوا لو افساوا النبي صلى الله عليه وسلم فانزل الله ويستفتونك في النساء قل الله يفتيكم فهن وما ينبتى عليكم في الكتاب في يتامى النساء الا لا يورثونهن ما كتب لهن وترغبون أن تنكحوهن قال سعيد بن جبير فلما كان الولي اذا كانت المرأة ذات جمال ومال رغب فيها وانكحها واستأثر به ما اذا لم تكن ذات جمال ومال أنكحها ولم ينكحها حد ثنا ابن حميد وابن وكيع قال ثنا جرير عن مغيرة بن ابراهيم ويستفتونك في النساء قل الله يفتيكم فهن وما ينبتى عليكم في الكتاب في يتامى النساء الا لا يورثونهن ما كتب لهن وترغبون أن تنكحوهن قال كانوا اذا كانت الجارية بنية مقدمة لم يعطوها ميراثا وحسبوهما من التزويج حتى تموت فبرئوها فانزل الله هذا حدثنى يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم قال أخبرنا مغيرة عن ابراهيم في قوله ويستفتونك في النساء قل الله يفتيكم فهن قال كان الرجل منهم يكون له البتية بها الدماء والامر الذي رغب عنها فيه ولها مال قال فلا يترزوجها ولا يزوجها حتى تموت فبرئها قال فنهاهم الله عن ذلك حد ثنا سفيان بن وكيع قال ثنا عبد الله عن اسراثل عن السدي عن أبي مالك وما ينبتى عليكم في الكتاب في يتامى النساء الا لا يورثونهن ما كتب لهن وترغبون أن تنكحوهن قال كانت المرأة اذا كانت عند ولي رغب عنها حبسها ان لم يترزوجها ولم يدع أحد ا يترزوجها حدثنى محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله في يتامى النساء الا لا يورثونهن ما كتب لهن قال كان أهل الجاهلية لا يورثون النساء ولا الصبيان شيئا كانوا يقولون لا يغزون ولا يغنون خبر افترض الله لهن الميراث حقا واجبا وليتنا فليس أولي نفس الرجل في مال يتيمته ان تكن حسنة حدثنى الثماني قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد بخوة حدثنى محمد بن سعد قال ثنا أبي قال ثنا عبي قال ثنا أبي عن أبيه عن ابن عباس ويستفتونك في النساء قل الله يفتيكم فهن وما ينبتى عليكم في الكتاب في يتامى النساء التي افترض في أمر النساء الا لا يورثونهن ما كتب لهن وترغبون أن تنكحوهن قال كانت البتية تكون في حجر الرجل في رغب أن ينكحها أو يجامعها ولا يعطيها مالها رجا أن تموت فبرئها وان مات لها جيم لم يعط من الميراث شيئا وكان ذلك في الجاهلية فبين الله لهم ذلك حد ثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله ويستفتونك في النساء قل الله يفتيكم فهن حتى بلغ وترغبون أن تنكحوهن فكان الرجل يكون في حجره البتية بها دماء لمال فكان رغب عنها أن يترزوجها ويحبسها الماها فانزل الله فيه ما تسمعون حد ثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة ويستفتونك

في النساء قل الله يفتيك فيهن قال كانت اليتيمة تكون في حجر الرجل فيها دمامة فيرغب عنها ان ينكحها ولا ينكحها رغبة في مالها حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا احمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدي قوله وما يتلى عليكم في الكتاب في يتامى النساء اللاتي لا تؤتوهن ما كتب لهن وترغبون ان تنكحوهن الى قوله بالقسط قال كان جابر بن عبد الله الانصاري ثم السلمي له ابنة عم عميا وع كانت دمية وكانت قد ورثت عن ابيها مالاذ كان جابر يرغب عن نكاحها ولا ينكحها رغبة ان يذهب الزوج بماها فسال النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك وكان ناس في حجرهم جواري ايضا مثل ذلك فجعل جابر يسأل النبي صلى الله عليه وسلم ان يترك الجارية اذا كانت فبيحة عميا فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يقول نعم فانزل الله فيهن هذا وقال آخرون معنى ذلك يستفتونك في النساء قل الله يفتيك فيهن وفيها يتلى عليكم في الكتاب في آخر سورة النساء وذلك قوله يستفتونك قل الله يفتيك في السكالة الى آخر السورة ذكر من قال ذلك حدثني الحرث قال ثنا عبد العزيز قال ثنا سلام بن سليم عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير قال كان اهل الجاهلية لا يورثون الولدان حتى يحتلموا فانزل الله ويستفتونك في النساء الى قوله فان الله كان به عليما قال فنزلت هذه الآية ان امرؤ هلك ليس له ولد الآية كها وقال آخرون بل معنى ذلك ويستفتونك في النساء قل الله يفتيك فيهن وفيها يتلى في الكتاب يعني في اول هذه السورة وذلك قوله وان خفتن الا تقسطوا في اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء ذكر من قال ذلك حدثني يونس قال اخبرنا بن وهب قال اخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب قال اخبرني عروة بن الزبير انه سأل عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم عن قول الله وان خفتن الا تقسطوا في اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء قالت يا ابن اختي هي اليتيمة تكون في حجر وليها تشاركه في ماله فيحبها ماله او جالها فيريدونها ان يتزوجها بغبر ان يقسط في صداقها فيعطها مثل ما يعطيها غيره فنهوا ان ينكحوهن الا ان يقسطوا الهن و يبلغواهن على سنتهن من الصداق وامروا ان ينكحوا ما طاب لهم من النساء سواهن قال عروة قالت عائشة ثم ان الناس استفتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم بعدها هذه الآية فبين فانزل الله ويستفتونك في النساء قل الله يفتيك فيهن وما يتلى عليكم في الكتاب في يتامى النساء اللاتي لا تؤتوهن ما كتب لهن وترغبون ان تنكحوهن قالت والذي ذكركم انه يتلى في الكتاب الآية الاولى التي قال فيها وان خفتن الا تقسطوا في اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء حدثني المشني قال ثنا ابو صالح قال ثني الليث قال ثني يونس عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة مثله فعلى هذه الاقوال الثلاثة التي ذكرناها ما التي في قوله وما يتلى عليكم في موضع خفض بمعنى العطف على الهاء والنون التي في قوله يفتيك فيهن فكانتم وجوهوا تاريل الآية قل الله يفتيك امها الناس في النساء وفيها يتلى عليكم في الكتاب وقال آخرون نزلت هذه الآية على رسول الله صلى الله عليه وسلم في قوم من اصحابه سالوه عن اشياء من امر النساء وتركو المسئلة عن اشياء اخر كانوا يفعلونها فافتاهم الله فيما سالوا عنه وفيما تركو المسئلة عنه ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن المشني وسفيان بن وكيع قال سفيان ثنا عبد الاعلى وقال ابن المشني ثني عبد الاعلى قال ثنا داود عن محمد بن ابي موسى في هذه الآية ويستفتونك في النساء قال استفتونا نبي الله صلى الله عليه وسلم في النساء وسكتوا عن شيء كانوا يفعلونه فانزل الله ويستفتونك في النساء قل الله يفتيك فيهن وما يتلى عليكم في الكتاب ويقتك فيمالم تسالوا عنه قال كانوا لا يتزوجون اليتيمة اذا كان بها دمامة ولا يدعون الهامها فافتفق فنزلت قل الله يفتيك في النساء وما يتلى عليكم في الكتاب في يتامى النساء اللاتي لا تؤتوهن ما كتب لهن وترغبون ان تنكحوهن قال والمستضعفين من الولدان قال كانوا يورثون الاكار ولا يورثون الاصاغر ثم افتاهم فيما سكتوا عنه فقال وان امرأة خافت من بعلها نشورا أو اعراضا فلا جناح عليهما ان يصلحا بينهما ماصلحا

فهم يظنون ان ذلك عبادة مع انه في نفسه كفر وفسق قوله فليبتكن صبغة عاب للغبابين واللام لجواب قسم آخر أي فسواته لبتكن وأصله لبتكن فلما دخلت النون الثقيلة سقطت واوالجمع لانقاء الساكنين واكتفاء بالضممة والغاء للنسب والايذان بتلازم ما قبلها وما بعددها والجملة كالنفسير لقوله ولا أمرهم ومثله في الاعراب قوله ولا أمرهم فليغيرن خلق الله والمراد من التغيب اراما المعنوي واما الحسى فين الاول قول سعيد بن المسيب وسعيد بن جبير والحسن والضحاك ومجاهد والنخعي وقتادة والسدي انه تغير دين الله بتبديل الحرام حلالا وبالعكس أو بابطال الاسماء تعداد الفطرى فطارة الله التي فطر الناس عليها كل مولود يولد على الفطرة ومن الثاني قال الحسن المراد ماري ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم لعن الله الواشمات والواشرات والمنتمصات وذلك ان المرأة تتوصل بهذه الافعال الى الزنا أو اوسم اليد فهو ان يعر زها بالابرة ثم يدر عليها النيل والوشر تحديد الاسمان والتميص نتفش شعر الحاجب وغيره وقال أنس وشهر بن حوشب وعكرمة وأبو صالح تغيير خلق الله هو الخشاء وقطع الآذان وفق العيون وكانت العرب اذا بلغت ابل أحد هم ألقا أعور وأعين خلفه او خشاء الهائم مباح عند عامة العلماء أو ما في بني آدم فمحظور وعند أبي حنيفة يكره شراء الخصبان وامساكهم واستخدامهم لان الرغبة فيهم تدعو الى خصامهم وقال ابن زيد هو الخنث

والصالح خبير ولغظ الحديث لابن المثنى قال أبو جعفر فعلى هذا القول الذي يتلى علينا في الكتاب الذي قال الله جل ثناؤه قل الله يفتيك وما يتلى عليكم وان امرأة خافت من بعلمها نشوزا أو اعراضا الآية والذي سال القوم فاجيبوا عنه في يتامى النساء اللاتي كانوا الايوروثون من ما كتب الله له من الميراث عن ورثته عنه واولى هذه الاقوال التي ذكرنا عن ذكراها عنه بالصواب وأشبهها بظاهر التنزيل قول من قال معنى قوله وما يتلى عليكم في الكتاب وما يتلى عليكم من آيات الفرائض في أول هذه السورة وأخوها وانما قلنا ذلك أولى بالصواب لان الصادق ليس مما كتب للنساء الا بالنكاح فيالم تنكح فلا صادق لها قبل احد واذالم يكن ذلك لها قبل احد لم يكن مما كتب لها فاذا لم يكن مما كتب لها لم يكن لقول قائل عنى بقوله وما يتلى عليكم في الكتاب الا قساط في صدقات يتامى النساء لان الله قال في سياق الآية مبينا عن انفتيا التي وعدنا أن يفتيناها في يتامى النساء اللاتي لا تؤتون من ما كتب لهن فاخبرنا بعض الذي يفتينا فيه من امر النساء امر اليتيمة المحولة بيننا وبين ما كتب الله لها والصادق قبل عقد النكاح ليس مما كتب الله لها على احد فكان معلوما بذلك أن التي عنى بهذه الآية هي التي قد حمل بينها وبين الذي كتب لها مما يتلى علينا في كتاب الله أمره فاذا كان ذلك كان معلوما أن ذلك هو الميراث الذي يوجب الله لهن في كتابه فاما الذي ذكر عن محمد بن أبي موسى فانه مع خروجه من قول أهل التاويل بعيد مما يدل عليه ظاهر التنزيل وذلك انه زعم ان الذي عنى الله بقوله وما يتلى عليكم في الكتاب هو وان امرأة خافت من بعلمها نشوزا أو اعراضا ووجه الكلام الى المعنى الذي ناوله صار الكلام مبتدأ من قوله في يتامى النساء اللاتي لا تؤتون من ما كتب لهن ترجمة بذلك عن قوله فيهن ويصير معنى الكلام قل الله يفتيك فيهن في يتامى النساء اللاتي لا تؤتون ولادلالة في الآية على ما قال ولا أثر عن يعلم بقوله صحة ذلك واذا كان ذلك كان وصل معانى الكلام بعضه ببعض أولى ما وجد اليه سبيل فاذا كان الامر على ما وصغنا فقوله في يتامى النساء بان يكون صلة لقوله وما يتلى عليكم أولى من أن يكون ترجمة عن قوله قل الله يفتيك فيهن من لغيره من قوله وما يتلى عليكم وانقطاعا عن قوله يفتيك فيهن واذا كان ذلك كذلك فتاويل الآية يستغنونك في النساء قل الله يفتيك فيهن وما يتلى عليكم في كتاب الله الذي أنزله على نبيه في أمر يتامى النساء اللاتي لا تعطون من ما كتب لهن يعنى ما فرض الله لهن من الميراث عن ورثته كما حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد لا تؤتون من ما كتب لهن قال لا تؤتون من مغيرة عن ابراهيم قوله لا تؤتون من ما كتب لهن قال من الميراث قال كانوا الايوروثون النساء وترغبون أن تنكحوهن واختلف أهل التاويل في معنى قوله وترغبون أن تنكحوهن فقال بعضهم معنى ذلك وترغبون عن نكاحهن وقد مضى ذكر جماعة ممن قال ذلك وسنذكر قول آخر لم نذكرهم حدثنا حميد بن مسعدة الشامي قال ثنا بشر بن المغضل قال ثنا عبيد الله بن عون عن الحسن وترغبون أن تنكحوهن قال ترغبون عنهن حدثنا يعقوب وابن وكيع قال ثنا ابن علية عن ابن عون عن الحسن مثله حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال أخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن عروة قال قالت عائشة في قول الله وترغبون أن تنكحوهن رغبة احدثكم عن يثيمة التي تكون في بجره حين تكون قليلة المال والجمال فهو أن ينكحوها من رغبوا في مالها وجمالها من يتامى النساء الا بالقسط من أجل رغبتهن عنهن حدثني المثنى قال ثنا عبد الله يعني ابن صالح قال ثني الليث قال ثني يونس عن ابن شهاب قال قال عروة قالت عائشة فذكر مثله وقال آخرون معنى ذلك وترغبون في نكاحهن وقد مضى ذكر جماعة ممن قال ذلك قبل ونحن ذا كرو قول من لم يذكرهم حدثنا حميد بن مسعدة قال ثنا بشر بن المغضل قال ثنا ابن عون عن محمد بن عبيدة وترغبون أن تنكحوهن قال وترغبون فيهن حدثني يعقوب بن ابراهيم وابن وكيع قال

هم ما فعبدهما فغير واخلاق الله واعلم ان دخول الضرر في الانسان انما يكون على ثلاثة أوجه التشوش والنقصان والبطلان فادعى الشيطان لعنه الله القاء أكثر الخلق في ضرر الدين وهو قوله لاضلهم ثم فصل ذلك بقوله ولا مئینهم وهو الضرر من جنس التشوش لان صاحب الاماني يتشوش فذكره في استخراج الحيل الدقيقة والوسائل اللطيفة في تحصيل مطالبه الشهوية والغضبية والشيطانية وقوله ولا مئینهم فليتكن آذان الانعام اشارة الى الضرر بالنقصان لان الانسان اذا صار مستغرق العقل في طلب الدنيا صار فاتر الرأى ضعيف العزم في طلب الآخرة فقوله ولا مئینهم فليغيرن خلق الله اشارة الى البطلان لان من بقى مواظبا على طلب اللذات العاجلة مع رضاعن السعادات الباقية فلا يزال يترا بدمه وركونه الى الدنيا حتى يتغير قلبه بالسكينة ولا ينظر بباله ذكر الآخرة ومن يتخذ الشيطان وليا من دون الله بان فعل ما أمره الشيطان به وترك ما أمره الرحمن به فقد خسر خسرانا مبينا اذ فاته أشرف المطالب بسبب الاشتغال باحسها والسبب فيه ان الشيطان يعدهم ويخيبهم فيقول للشخص انه سيعطول عمره وينال من الدنيا مقصوده ويستولى على أعدائه ويوقع في قلبه ان الدنيا دول فر بما تبسرت لي كما تبسرت لغيري وما يعدهم الشيطان الا غرورا لانه ر بما لم يطل عمره وان طال فر بما لم يجدهم مطلوبه وان طال عمره ونال ما موله على أحسن الوجوه فلا بد أن يكون عند الموت في أشد حسرة

ولا يجردون عنها بحمصا فرأوه عدلا وله معنيان أحدهما الابداهم من ورودها والثاني التخليد بمعنى الدوام لا كفار أو طول المكث للفساق ثم أورد في الوعيد بالوعد على سنته اليهودية فقال والذين آمنوا وعملوا الصالحات سندخلهم جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها أبدا قال أهل السنة لو كان الخلود الدوام لزم التكرار فاذن هو طول المكث المطابق وقوله أبدا مفيد للتأيد وعد الله حقا مصدران الأول مؤكدا لنفسه والثاني مؤكدا لغيره لان قوله سندخلهم وعده منه تعالى ومضمونه هو مضمون وعده الله وأما حقيقة مضمونه أخص معنى مضمون الوعد لان الوعد من حيث هو وعد يحتمل أن يكون حقا وان لا يكون فمضمونها متغايران تغاير الجنس والنوع ومن أصدق من الله قبلا فوكيد ثالث بليغ من قبل الاستفهام المتضمن للانكار وفائدة هذه التوكيدات معارضة مواعيد الشيطان الكاذبة والقاء أمانته الفارغة والتنبه على ان قول أصدق القائلين أولى بالتبول من قول من لأحد أ كذب منه والقيل مصدر قال قولوا وعن ابن السكيت ان القيل والقيل اسمان لامصدران عن أبي صالح قال جلس أهل الكتب أهل التوراة والانجيل وأهل القرآن كل صنف يقول لصاحبه نحن خير منكم فنزلت ليس بامانيكم ولا أماني أهل الكتاب وقال مسروق وفتادة اخرج المسلمون وأهل الكتاب فقال أهل الكتاب نحن أهدي منكم نبينا قبل نبينا وكتابنا قبل كتابكم ونحن أولى بالله منكم وقال المسلمون نحن أهدي منكم وأولى بالله نبينا خاتم الانبياء وكتابنا يقضى على الكتب التي قبله فنزلت ثم أفلح الله

ثنا ابن عليه عن ابن عون عن محمد قال قلت لعبيدة وترغبون أن تنكحوهن قال ترغبون فيهن **حدثني** المثني قال ثنا أبو صالح قال ثني معاوية عن علي عن ابن عباس قوله في يتامى النساء اللاتي لا تؤتوهن ما كتب لهن وترغبون أن تنكحوهن فكان الرجل في الجاهلية تكون عنده اليتيمة فيبقى عليها ثوبه فإذا فعل به اذلك لم يقدر أحد أن يتزوجها أبدا فان كانت جله وهو بها تزوجها وأكل مالها وان كانت دمية منعها الرجل أبدا حتى تموت فإذا ماتت وزنها فحرم الله ذلك ونهى عنه وأولى القولين بناويل الآية قول من قال معنى ذلك وترغبون عن أن تنكحوهن لان حبسهن أموالهن عنهن مع عضلهن اياهن انما كان ليرتوا أموالهن دون زوج أن يتزوجن ولو كان الذين حبسوا عنهن أموالهن انما حبسوا عنهن رغبة في نكاحهن لم يكن للحبس عنهن وجه معروف لانهم كانوا أولياءهن ولم يكن يمنعهن من نكاحهن مانع فيكون به حاجة الى حبس مالها عنها ليتخذ حبسها عنها سبيلا الى نكاحها بنفسها منه **القول** في تاويل قوله (والمستضعفين من الولدان وأن تقوموا لليتامى بالقسط) يعني بذلك جل ثناؤه وبسبب تغنؤنك في النساء قل الله يقينكم فيهن وفيما يتلى عليكم في الكتاب وفي المستضعفين من الولدان وفي أن تقوموا لليتامى بالقسط وقد ذكر الرواية بذلك عن قاله من الصحابة والتابعين في ما مضى والذي أفتناهم في أمر المستضعفين من الولدان أن يؤتوهم حقوقهم من الميراث لانهم كانوا الأوروثون الصغار من أولاد الميت أمرهم أن يقسطوا فيهم فيعدوا ويعطوهم فرائضهم على ما قسم الله لهم في كتابه كما **حدثنا** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المغضل قال ثنا اسباط عن السدي قوله والمستضعفين من الولدان كانوا الأوروثون جارية ولا غلاما صغيرا أمرهم الله أن يقوموا لليتامى بالقسط والقسط أن يعطى كل ذي حق من حقه كرا كان أو أنثى الصغير منهم بمنزلة الكبير **حدثني** يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله وبسبب تغنؤنك في النساء قل الله يقينكم فيهن وما يتلى عليكم في الكتاب في يتامى النساء اللاتي لا تؤتوهن ما كتب لهن قال لا نورثوهن مالا وأن تقوموا لليتامى بالقسط قال فدخل النساء والصغير والكبير في الموارث ونسخت الموارث ذلك الأول **حدثني** محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد وأن تقوموا لليتامى بالقسط أمر لليتامى بالقسط بالعدل **حدثني** المثني قال ثنا أبو ذؤيب قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا عبيد الله عن اسرائيل عن السدي عن أبي مالك والمستضعفين من الولدان وأن تقوموا لليتامى بالقسط قال كانوا الأوروثون الا الاكبر فالأكبر **حدثني** المثني قال ثنا أبو صالح قال ثني معاوية عن علي عن ابن عباس قوله والمستضعفين من الولدان فكانوا في الجاهلية لا يرثون الصغار ولا البنات فذلك قوله لا تؤتوهن ما كتب لهن فنهى الله عن ذلك وبين كل سهم سهمه فقال للذ كرمثل حظ الانثيين صغيرا كان أو كبيرا **حدثني** محمد بن سعد قال ثني أبي قال ثني عبي قال ثني أبي عن أبيه عن ابن عباس قال والمستضعفين من الولدان وأن تقوموا لليتامى بالقسط وذلك انهم كانوا الأوروثون الصغير والضعيف شيئا فأمر الله أن يعطى نصيبه من الميراث **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا هشيم قال أخبرنا مغيرة عن ابراهيم عن عمر بن الخطاب كان اذا جاءه ولى اليتيمة فان كانت حسنة غنية قال له عمر زوجها غيرك والتمس لها من هو خير منك واذا كانت به ادمامة ولا مال لها قال تزوجها فانما أحق بها **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا هشيم قال أخبرنا يونس بن عبيد عن الحسن قال جاء رجل الى علي بن أبي طالب فقال يا أمير المؤمنين ما أمرى وأمرى يتيمتى قال في أى بالكفا قال ثم قال على أمرت زوجها انت غنية جميلة قال نعم والاله قال فتزوجها دمية لامل لها ثم قال على تزوجها ان كنت خيرا لها فان كان غيرك خيرا لها فاحقها بالخير قال أبو جعفر فقيامهم لليتامى بالقسط كان العدل فيما أمر الله فيهم **القول** في تاويل قوله (وما تفعلوا من خير فان الله كان به عليما) يعني بذلك جل ثناؤه ومهما يكن منكم

أمانيتكم لبعده الاوثان وأمانيتهم أن لا يكون حشر ولا نشر ولا معاد ولا عقاب وان اعترفوا الكفر بهم يصغون أصنامهم بانها شفعاءهم عند الله وقيل الخطاب للمسلمين وأمانيتهم ان يغفروهم وان ارتكبوا الكبائر وأما أمانى أهل الكتاب فقوله لمن يدخل الجنة الامن كان هو داود ونصارى نحن أبناء الله واحباؤه لمن تمسنا النار لا أيام معدودات واسم ليس مضمرف قيل أى ليس وضع الدين على أمانيتكم وقيل ليس الثواب الذى تقدم الوعد به فى قوله سندخلهم وعن الحسن ليس الايمان بالمعنى ولكن ما وفر فى القلب أى أنرفيه وصدقه العمل ان قوماً ألهمتهم أمانى المغفرة حتى خرجوا من الدنيا ولا حسنة لهم وقالوا نحن نحسن الظن بالله وكذبوا لو أحسنوا الظن به لاحسنوا العمل ويؤكد هذا المعنى قوله بيانا للمذكور من يعمل سواء يجز به ولا يجز به من دون الله وليا ولا نصير ان هنا استدل المعترزة بالآية على القطع بوعيد الفساق ونفى الشفاعة وأجيب بانه مخصوص بالمتكلمين ثم مخاطبون بالفروع عندنا سلمنا انه يعم المؤمن والكافر الا أنه مخصوص فى حق المؤمن بقوله ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء سلمنا الكفر لم لا يجوز أن يكون جزاؤهم الآلام والاسقام والهجوم والغموم الدنياوية تروى انه لما نزلت الآية قال أبو بكر كيف الصلاح بعد هذه الآية فقال صلى الله عليه وسلم غفر الله لك يا أبابكر ألسنت تخرض أليس يصيبك اللدواء فهو ما تجزون عن عائشة ان رجلاً قرأ هذه الآية فقال انجزى بكل

أهم المؤمنون من عدل في أموال البناحي التي أمركم الله أن تقوموا فيها بالقسط والانتهاى إلى أمر الله في ذلك وفي غيره إلى طاعته فان الله كان به علم ما يزل عالمها هو كائن منكم وهو محص ذلك كما عليكم حافظاً لكم حتى يجازيكم به جزاء يوم القيامة ﴿القول فى تاويل قوله﴾ (وان امرأة خافت من بعلها نشوزاً وأعراضاً فلا جناح عليهما أن يصلحا بينهما ما صلحا والصلح خير) يعنى بذلك جل ثناؤه وان خافت امرأة من بعلها يقول علمت من زوجها نشوزاً يعنى استعلاء بنفسه عنها إلى غيرها أثره عليها وارتفاعها ما بلغضه واما ذكر اهتائه به بعض أشياءها مادامتا واما سنها وكبرها أو غير ذلك من أمورها وأعراضها يعنى انصرافها عن بوجوهها أو ببعض منافعه التي كانت لها منه فلا جناح عليهما أن يصلحا بينهما ما صلحا يقول فلا حرج عليهما يعنى على المرأة الخائفة نشوز بعلها وأعراضه عنها أن يصلحا بينهما ما صلحا وهو ان ترك له يومها أو تضع عنه بعض الواجب لها من حق عليه تستعطفه بذلك وتستديم المقام في حباله والتمسك بالعقد الذى بينهما وبينه من النكاح يقول والصلح خير يعنى والصلح بترك بعض الحق استدامة للحرمته وتماسكاً بعقد النكاح خير من طلب الفرقة والطلاق ويخوفاً قلنا فى ذلك قال أهل التاويل ذكر من قال ذلك ثنا هناد بن السرى قال ثنا أبو الاحوص عن سمك عن خالد بن عريرة ان رجلاً أتى علياً رضى الله عنه يسأله عن امرأة خافت من بعلها نشوزاً وأعراضاً فقال قد تكون المرأة عند الرجل فينبوعينا عنها من دمايتها أو كبرها أو سوء خلقها أو فقرها فتكره فراقها وان وضعت له من مهرها شيئاً حل له وان جعلت له من أيامها شيئاً فلا حرج ثنا ابن المنثني قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن سمك بن حرب عن خالد بن عريرة قال سئل على رضى الله عنه وان امرأة خافت من بعلها نشوزاً وأعراضاً فلا جناح عليهما أن يصلحا بينهما ما صلحا قال المرأة الكبيرة أو الدمية أو لا يجهاز وجهها فيصطلحان ثنا ابن المنثني قال ثنا أبو داود قال ثنا شعبة وحماد بن سلمة وأبو الاحوص كلهم عن سمك بن حرب عن خالد بن عريرة عن على رضى الله عنه بنحوه ثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن اسرائيل عن سمك عن خالد بن عريرة ان رجلاً سأل علياً رضى الله عنه عن قوله فلا جناح عليهما أن يصلحا بينهما ما صلحا قال تكون المرأة عند الرجل دمية فتنبوعينا عنها من دمايتها أو كبرها فان جعلت له من أيامها أو مالها شيئاً فليس عليه جناح ثنا ابن جبير وابن وكيع قال ثنا جرير عن أشعث عن ابن سيرين قال جاء رجل إلى عمر فسأله عن آية فذكره ذلك وضر به بالدره فسأله آخر عن هذه الآية وان امرأة خافت من بعلها نشوزاً وأعراضاً فقال عن مثل هذا فسلوا ثم قال هذه المرأة تكون عند الرجل قد دخل من سنها فيزوج المرأة الشابة يلبس ولدها فاصطلحا عليه من شئ فهو جائز ثنا عمرو بن على قال ثنا عمران بن عيينة قال ثنا عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس في قوله وان امرأة خافت من بعلها نشوزاً أو أعراضاً قال هي المرأة تكون عند الرجل حتى تكبر فيريد أن يتزوج عليها فيصطلحان بينهما ما صلحا على أن لها يوماً وللهذه يومان أو ثلاثة ثنا ابن وكيع قال ثنا عمران بن عطاء عن سعيد بن عباس بنحوه الا انه قال حتى تلد أو تكبر وقال أيضاً فلا جناح عليهما أن يصلحا على لبسه والاخرى ليلتين ثنا ابن وكيع وابن جبير قال ثنا جرير عن عطاء بن سعيد بن جبير قال هي المرأة تكون عند الرجل قد طالت صحبتها وكبرت فيريد أن يستبدل بها فتكره أن يفارقها فيزوج عليها فيصالحا على ان يجعل لها يوماً وللآخرى الايام والشهر ثنا ابن جبير قال ثنا حكام بن عمرو بن أبي قيس عن عطاء بن سعيد عن ابن عباس وان امرأة خافت من بعلها نشوزاً أو أعراضاً قال هي المرأة تكون عند الرجل فيريد أن يفارقها فتكره أن يفارقها ويريد أن يتزوج فيقول انى لا أستطيع ان أقسم لك بمنى ما أقسم لها فتصالحا ان يكون لها فى الايام يوم فيترضان على ذلك فيصالحا وان على ما صلحا عليه ثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة وان امرأة

في الدنيا الاجماعها الله كفارة حتى الشوكة التي تقع في قدمه سلمانان الجزء انما يصل اليه في الآخرة لكثير وى عن ابن عباس انه لما نزلت الاية شقت على المسلمين وقالوا يا رسول الله وأينالم بعمل سوا فكيف الجزء فقال صلى الله عليه وسلم انه تعالى وعد على الطاعة عشر حسنات وعلى المعصية الواحدة عقوبة واحدة فن جوزى بالسبئة نقصت واحدة من عشرة وبقيت له تسع حسنات فويل لمن غلب آحاده أعشاره وأيضا المؤمن الذي أطاع الله سبعين سنة ثم شرب قطرة من الخمر فهو مؤمن قد عمل الصالحات فوجب القمع بانه يدخل الجنة قالوا ان صاحب الكبيرة غير مؤمن وأوجب بنحو قوله وان طائفتان من المؤمنين اقتلوا ما حدثت نفي الشفاعة فاذا كانت شفاعة الملائكة والانباء باذن الله صدق انه لاولى لاحد ولا نصير الا الله قال في الكشف من في قوله من الصالحات للتبعض اراد ومن يعمل بعض الصالحات لان كلالا يتكمن من كل الصالحات لاختلاف الاحوال وانما يعمل منها ما هو في وسعه وكم مكاف لاج عليه ولا جهاد ولا زكاة ولا صلاة في بعض الاحوال ومن في قوله من ذكر لتبيين الاجهام في من يعمل والضمير في لا يظلمون عائد الى عمال السوء وعمال الصالحات جميعا أو يعود الى الصالحين فقط وذكره عند احدى القرين يعنى عن ذكره عند الآخر والمسيء مستغن عن هذا القيد في المعلوم ان ارحم الراحمين لا يزد في عقابه واما نقصان الفضل في الثواب كان محتملا

خافت من بعلمها شوزا أو اعراضا فلا جناح عليهم ان يصلحوا بينهما ما صلحوا الصلح خير قالت هذا في المرأة تكون عند الرجل فله لا يكون يستكثر منها ولا يكون لها ولد ولها صحبة فتقول لا تطلقني وأنت في حل من شاني **حدثني** النبي قال ثنا حجاج بن المنهال قال ثنا جاد بن سلمة عن هشام بن عروة عن عروة عن عائشة في قوله وان امرأة خافت من بعلمها شوزا أو اعراضا قالت هذا الرجل يكون له امرأتان احدهما قد عجزت وهي دمية وهو لا يستكثر منها فتقول لا تطلقني وأنت في حل من شاني **حدثني** النبي قال ثنا حبان بن موسى قال أخبرنا ابن المبارك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة بنحوه غير انه قال فتقول أجمع لك من شاني في حل فترزق هذه الاية في ذلك **حدثني** النبي قال ثنا أبو صالح قال ثنا معاوية بن علي عن ابن عباس في قوله وان امرأة خافت من بعلمها شوزا أو اعراضا فلك المرأة تكون عند الرجل لا يرى منها كثير ما يحب له امرأة غيرها أحب اليه منها فيؤثرها عليها فامر الله اذا كان ذلك أن يقول لها يا هذات شئت أن تقمي على ما ترين من الأثرة فأوسيك وأتفق عليك فاقمى وان كرهت خليت سبيلك وان هي رضيت أن تقمي بعد أن يخبرها فلا جناح عليه وهو قوله والصلح خير وهو الخبير **حدثنا** الربيع بن سليمان وبجر بن نصر قال ثنا ابن وهب قال ثنا ابن أبي الزناد عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت أنزل الله هذه الاية في المرأة اذا دخلت في السن فتجعل يومها لامرأة أخرى قالت في ذلك أنزلت فلا جناح عليه ما أن يصلحها بينهما ما صلحها **حدثني** يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم قال أخبرنا هشام عن ابن سيرين عن عبيدة قال سالت عن قول الله وان امرأة خافت من بعلمها شوزا أو اعراضا قال هي المرأة تكون معز وجهها فيزيد أن يتزوج عليها فتصلح من يومها على صلح قال فهم على ما صلحوا عليه فان انتقصت به فعليه أن يعدل عليها أو يعارضاها **حدثني** يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم قال أخبرنا مغيرة عن ابراهيم انه كان يقول ذلك **حدثني** يعقوب قال ثنا هشيم قال أخبرنا حجاج عن مجاهد انه كان يقول ذلك **حدثني** يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن علية عن أبوب عن ابن سيرين عن عبيدة في قوله وان امرأة خافت من بعلمها شوزا أو اعراضا الى آخر الاية قال يصلحها على ما رضيت دون حقتها فله ذلك ما رضيت فاذا أنكرت أو قالت غرت فلها أن يعدل عليها أو يرضيها أو يطلقها **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا عبد الوهاب عن أبوب عن محمد قال سالت عبيدة عن قول الله وان امرأة خافت من بعلمها شوزا أو اعراضا قال هو الرجل تكون له امرأة قد خلا من سنها فتصلحها من حقتها على شئ فهو له ما رضيت فاذا كرهت فلها أن يعدل عليها أو يرضيها من حقتها أو يطلقها **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا جرير عن هشام عن ابن سيرين قال سالت عبيدة عن قوله وان امرأة خافت من بعلمها شوزا فاذ كر نحو ذلك الا انه قال فان بخط فله أن يرضيها أو يوفيها حقتها كله أو يطلقها **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا جرير عن مغيرة قال قال ابراهيم اذا شاءت كانت على حقتها وان شاءت أبت فردت الصلح فذلك يبدها وان شاء طلقها وان شاء أمسكها على حقتها **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم وان امرأة خافت من بعلمها شوزا أو اعراضا فلا جناح عليها قال قال علي تكون المرأة عند الرجل الزمان الكثير فتخاف أن يطلقها فتصلحها على صلح ما شاءت وشاءت بييت عندها في كذا وكذا اليه وعند أخرى ما ترضى عليه وان تكون نفقة ادون ما كانت وما صلحته عليه من شئ فهو جائز **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا يحيى بن عبد الملك عن أبيه عن الحكم وان امرأة خافت من بعلمها شوزا أو اعراضا قال هي المرأة تكون عند الرجل فيريد أن يخلي سبيلها فاذا خافت ذلك منه فلا جناح عليه ما أن يصلحها بينهما ما صلحها تدع من أيامها اذا تزوج **حدثني** محمد بن سعد قال ثنا أبي قال ثنا عمي قال ثنا أبي عن أبيه عن ابن عباس قوله وان امرأة خافت من بعلمها شوزا أو اعراضا الى قوله والصلح خير وهو الرجل تكون تحته المرأة الكبيرة فينكح عليها المرأة الشابة فيكره أن يفارق أم ولده فيصلحها

وعلى اظهار كمال الطاعة وحسن العمل والاخلاص واليه الاشارة بقوله وهو محسن وهو عائد الى فعل الخيرات وترك المنكرات بصغاء النبات وخلوص الطويات وفيه تشبيهه على كمال الايمان لا يحصل الا عند تقوى جميع الامور الى الخالق واظهار التبري من الحول والقوة ومن الاستعانة بغير المعبود الحق من الافلاك والكواكب والطبائع وغيرها كائنات من كان الوجه الثاني ان محمد صلى الله عليه وسلم انما دعا الخلق الى ما يشبه دين ابيه ابراهيم عليه السلام ومن المشهور فيما بين أهل الاديان انه ما كان يدعو الى عبادة فلك ولا طاعة كوكب ولا سجد صتم ولا استعانة بطبيعة بل كان ما تلاعن الملل الباطلة بعيدا عنها بعد المركز عن جميع أجزاء الدائرة ولهذا شرف بقوله واتخذ الله ابراهيم خليلا وهذه جملة معترضة والسبب في ايرادها ان يعلم ان من كان في علو الدرجة بهذه الخشية كان جديرا بان يتبع طريقته قال العلماء ان خليل الانسان هو الذي يدخل في خلال اموره وأسراره وقد دخل حبه في خلال قلبه ولما أطلع الله تعالى ابراهيم عليه السلام على الملكوت الاعلى والاسفل ودعا القوم مرة بعد اخرى الى توحيد الله ومنعهم عن عبادة النجوم والقمر والشمس وعن عبادة الاوثان ثم سلم نفسه للنيران وولده للعربان وماله للضيغان ثم جعله الله اماما للناس ورسولا اليهم وبشره بان الملك والنبوة في ذريته الى يوم الدين كان خليلا لله لان خلقه عبارة عن ارادة

على عطية من ماله ونفسه فيطيب له ذلك الصلح **حدثنا** بشر قال ثنا زيد قال ثنا سعيد بن قتادة قوله وان امرأة خافت من بعلها نشوزا وأعرضا الاية فقرأ حتى بلغ فان الله كان بما تعملون خبيراً وهذا في الرجل تكون عنده المرأة قد دخلت من سننها وهان عليه بعض أمرها فيقول ان كنت راضية من نفسي وما لي بدون ما كنت ترضين به قبل اليوم فان اصطلمها من ذلك على أمر فقد أحل الله لها ذلك وان أبت فانه لا يصلح له أن يجسها على الخسف **حدث** عن الحسن بن يحيى قال أخذنا من عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب وسليمان بن يسار ان رافع بن خديج كان تحت امرته قد دخلت من سننها فزوج عليها شابا فأتت بالشابة عليها فأتت امرأته الاولى أن تقيم على ذلك فطلقها تطليقة حتى اذاب من أجلها يسير قال ان شئت راجعتك وصبرت على الاثرة وان شئت تركتك حتى يتحلوا ذلك قالت بل راجعتي وأصبر على الاثرة فزاجعتها ثم أتت عليها فلم تصبر على الاثرة فطلقها اخرى وأتت عليها الشابة قال فذلك الصلح الذي بلغنا ان الله أتزل فيه وان امرأة خافت من بعلها نشوزا وأعرضا فلا جناح عليهما أن يصلحا بينهما صلحا قال الحسن قال عبد الرزاق قال معمر وأخبرني أبو ب عن ابن سيرين عن عبيدة بن عبد الله بن الزهري وزاد فيه فان أضر بها الثالثة فان عليه أن يوفى بها حقها ويطلقها **حدثني** محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد من بعلها نشوزا وأعرضا قال قول الرجل لامرأته أنت كبيرة وأنا أريد أن أستبدل امرأة شابة وضيئة فقري على ولدك فلا أقسم لك من نفسي شيئا فذلك الصلح بينهما وهو أبو السنابل بن بعكك **حدثني** المتني قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح من بعلها نشوزا وأعرضا ثم ذكر نحوه قال شبل فقلت له فان كانت لك امرأة فتقسم لها ولم تقسم لهذه قال اذا صلحت على ذلك فليس عليه شيء **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا أبي عن اسرا ئيل عن جابر قال سألت عامرا عن الرجل تكون عنده المرأة يريد أن يطلقها فنقول لا تطلقني واقسم لي يوما ولتي تزوج يومين قال لا بأس هو صلح **حدثنا** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدي وان امرأة خافت من بعلها نشوزا وأعرضا فلا جناح عليهما أن يصلحا بينهما صلحا والصلح خير قال المرأة ترى من زوجها بعض الجفاء وتكون قد كبرت أولا وتلد فيريد زوجها أن ينكح غيرها فيأتيها فيقول اني أريد ان أنكح امرأة شابة أنسب منك لعلها ان تلد لي وأوتريها في الايام والنفقة فان رضيت بذلك والا فطلقها في صلحان على ما أحبا **حدثني** يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زبدي قوله وان امرأة خافت من بعلها نشوزا وأعرضا قال نشوز اعراضها عرضها الرجل تكون له المرأتان أو اعراضا فتركها فلا جناح عليهما أن يصلحا بينهما صلحا ما أن يرضيهما فخلها وأما أن ترضيه فتعطفه على نفسها **حدثني** المتني قال ثنا أبو صالح قال ثني معاوية عن علي عن ابن عباس قوله وان امرأة خافت من بعلها نشوزا وأعرضا يعني البغض **حدث** عن الحسن بن الفرج قال سمعت أبا معاذ يقول أخبرنا عبيد بن سليمان قال سمعت الضحاك في قوله وان امرأة خافت من بعلها نشوزا وأعرضا فهو الرجل تكون تحتها المرأة الكبيرة فيزوج عليها المرأة الشابة فيميسل اليها وتكون أعجب اليه من الكبيرة فيصلح الكبيرة على ان يعطيها من ماله ويقسم لهما من نفسه نصيبا معلوما **حدثنا** عمرو بن علي وزيد بن أحمم قال ثنا أبو داود قال ثنا سليمان بن معاذ عن سمك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس قال خشيت سودة ان يطلقها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت لا تطلقني على نسائك ولا تقسم لي ففعل فنزلت وان امرأة خافت من بعلها نشوزا وأعرضا واختلفت القراء في قراءة قوله أن يصلحا بينهما صلحا فقرأ ذلك عامة قراءة أهل المدينة وبعض أهل البصرة بفتح الباء وتشديد الصاد بمعنى أن يتصالحا بينهما صلحا ثم أدغمت الباء في الصاد فصارا صادامشدة وقرأ ذلك عامة قراءة أهل الكوفة أن يصلحا بينهما صلحا بضم الباء وتخفيف الصاد بمعنى أصل الزوج والمرأة بينهما وأعجب

ايصال الخيرات والمنافع وقيل الخليل هو الذي يوافقك في خلك وقد قال صلى الله عليه وسلم تخلقوا باخلاق الله فالبلغ ابراهيم عليه السلام في

الطريق في الرمل فلما كان ابراهيم
منقادا لكل ما امر به ونهى عنه
فكانه سايرا ووافق او امر الله
تعالى ونواهيته فاستحق اسم الخليل
لذلك هذا من جهة الاشتقاق واما
من قبل اسباب النزول فعن
عبدالله بن عمر قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم يا جبريل سلم
اتخذ الله ابراهيم خليلا قال
لاطعامه الطعام يا محمد وقال عبد
الله بن عبد الرحمن بن ابراهيم
ابراهيم جفاة فرأى ملك الموت في
صورة شاب لا يعرفه فقال ابراهيم
عليه السلام باذن من دخلت فقال
باذن رب المنزل ففرق ابراهيم عليه
السلام فقال له ملك الموت ان ربك
اتخذ من عباده خليلا قال ابراهيم
ومن ذلك قال وما تصنع به قال
اكون خادما له حتى أموت قال فانه
انت وقال الكلبى عن ابي صالح
عن ابن عباس اصاب الناس سنة
جهدا وافيها فخر والى باب ابراهيم
يطلبون الطعام وكانت الميرة له
كل سنة من صدق له بمصر فبعث
غلاما به بالابل الى خليله بمصر
يسأله الميرة فقال خليله لو كان
ابراهيم انما يريد لنفسه احتملنا
ذلك ولكنه يريد للاضياف وقد
دخل علينا ما دخل على الناس من
الشدة فرجع رسل ابراهيم فرورا
ببطحاء فقالوا لانا احتملنا من هذه
البطحاء لبري الناس انا قد جئنا
بميرة نالنا نسبحي ان نمرهم وابلنا
فارغة فلو انك الغرائر ثم انهم اتوا
ابراهيم وسارة نائمة فاعلموه ذلك
فاهتم ابراهيم لكان الناس فغلبته
عنه فانام واستنظت سارة فقامت
الى تلك الغرائر ففتحته فاذا هي اجود

القراءتين في ذلك الى قراءة من قرأ الأبن يصلحها ينهما صلحا بغير اليا وتشد يد الصادق معنى تصالحا
لان التصالح في هذا الموضوع أشهر وأوضح معنى وأقصر وأكثر على ألسن العرب من الاصلاح
والاصلاح في خلاف الافساد أشهر منه في معنى التصالح فان ظن ظان ان في قوله صلحا دلالة على ان
قراءة من قرأ ذلك يصلحها بضم الياء أولى بالصواب فان الامر في ذلك بخلاف ما ظن وذلك ان الصلح اسم
وليس بفعل فيستدل به على أولى القراءتين بالصواب في قوله يصلحها بضم الياء في قوله في تاويل
قوله (وأحضرت الانفس الشح وان تحسنوا وتقوا فان الله كان بما تعملون خبيرا) اختلف أهل
التاويل في تاويل ذلك فقال بعضهم معناه وأحضرت أنفس النساء الشح على انصباهم من أنفس
أزواجهن وأموالهن ذكر من قال ذلك **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا عمران بن عيينة عن عطاء
ابن السائب عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس وأحضرت الانفس الشح قال نصيبها منه **حدثنا** ابن
بشار قال ثنا أبو أحمد وحدثنا ابن وكيع قال ثنا ابن يمان قال لاجمعا ثنا سفيان عن عطاء بن
السائب عن سعيد بن جبيرة وأحضرت الانفس الشح قال في الايام **حدثنا** ابن بشار قال ثنا عبد
الرحمن قال ثنا سفيان عن ابن جريح عن عطاء وأحضرت الانفس الشح قال في الايام والنفقة **حدثنا**
ابن وكيع قال ثنا ابن مهدي وابن يمان عن سفيان عن ابن جريح عن عطاء قال في النفقة **حدثنا**
ابن وكيع قال ثنا روح عن ابن جريح عن عطاء قال في النفقة **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا أبي
عن سفيان عن ابن جريح عن عطاء وأحضرت الانفس الشح قال في الايام **حدثنا** ابن بشار قال ثنا
محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن أبي بشر عن سعيد بن جبيرة في هذه الآية وأحضرت الانفس الشح
قال نفس المرأة على نصيبها من زوجها من نفسه وماله **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا أبي عن شعبة
عن أبي بشر عن سعيد بن جبيرة بمثله **حدثنا** المثني قال ثنا حبان بن موسى قال أخبرنا ابن المبارك
قال ثنا شعبة عن أبي بشر عن سعيد بن جبيرة بمثله **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا ابن يمان عن
سفيان عن رجل عن سعيد بن جبيرة في النفقة **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا ابن مهدي عن سفيان
عن الشيباني عن بكير بن الاخنس عن سعيد بن جبيرة قال في الايام والنفقة **حدثنا** ابن وكيع قال
ثنا ابن مهدي عن سفيان عن الشيباني عن سعيد بن جبيرة قال في الايام والنفقة **حدثنا** المثني قال
ثنا مسلم بن ابراهيم قال ثنا شعبة عن أبي بشر عن سعيد بن جبيرة في قوله وأحضرت الانفس الشح
قال المرأة تشح على مال زوجها ونفسه **حدثنا** المثني قال أخبرنا حبان بن موسى قال أخبرنا ابن
المبارك عن شريك عن سالم عن سعيد بن جبيرة قال جاءت المرأة حين نزلت هذه الآية وان امرأة خافت
من بعلها نشوزا واعراضا قالت اني أريد ان تقسم لي من نفسك وقد كانت رضية ان يدعها فلا
يطلقها ولا ياتها فانزل الله وأحضرت الانفس الشح **حدثنا** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن
مفضل قال ثنا أسباط عن السدي وأحضرت الانفس الشح قال تطلع نفسها الى زوجها والى نفقته
قال وزعم انها نزلت في رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي سورة بنت زمعة كانت قد كبرت فاراد رسول
الله صلى الله عليه وسلم أن يطلقها فاصطلحا على أن يسكها ويجعل يومها العائشة فشجبت
بمكانها من رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال آخر ومن معنى ذلك وأحضرت نفس كل واحد
من الرجل والمرأة الشح بحقه قبل صاحبه ذكر من قال ذلك **حدثنا** يونس قال أخبرنا ابن
وهب قال سمعت ابن زيد يقول في قوله وأحضرت الانفس الشح قال لا تطيب نفسه أن يعطيها
شيئا فتحله ولا تطيب نفسها ان تعطيه شيئا من مالها فتعطيها عليها * قال أبو جعفر وأولى
القولين في ذلك بالصواب قول من قال عنى بذلك أحضرت أنفس النساء الشح بانصباهم من
أزواجهن في الايام والنفقة والشح الافراط في الحرص على الشيء وهو في هذا الموضوع افراط
حرص المرأة على نصيبها من أيامها من زوجها ونفقته اقتا ويسل الكلام وأحضرت أنفس النساء

ملك في صورة رجل وذكر اسم الله بصوت رنجيم شجبي فقال ابراهيم اذ كره مرة أخرى فقال لأذ كره مجانا فقال لك مالي كله ذك كره الملك بصوت أشجبي من الاول فقال اذ كره مرة ثالثة ولك اولادى فقال الملك ابشر فاني ملك لا أحتاج الى مالك وولدك وانما كان المقصود امتحانك فلما بذل المال والاولاد على سماع ذكرك الله فلاحرم اتخذ الله خيلا وروى طاوس عن ابن عباس ان جبريل وميكائيل لما دخلوا على ابراهيم في صورة غلمان حسان الوجوه فظن الخليل انهم اضيافه وذبح لهم عجلا سمينا وقر به اليهم وقال كلوا على شرط ان تسموا الله في اوله وتحموه وفي آخره فقال جبريل انت خليل الله وعن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتخذ الله ابراهيم خيلا وموسى نجيبا واتخذني حبيبا ثم قال وعزني لا وثرت حبيبي على خليلي ونجبي قلت رذكرت الفرق بين الخليل والحبيب في سورة البقرة في نفسه بر قوله اذ قال له به اسلم فذكرك قال في النفسير الكبير اذا استنار جوهر الروح بالمعارف القدسية والجلال الالهية صار الانسان متوغلا في عالم القدس فلا يرى الا الله ولا يسمع الا الله ولا يتحرك الا الله ولا يسكن الا الله فهذا الشخص يستحق ان يسمى خليل الله لما ان حبه لله ونوره تخللت في جميع قواه قال بعض النصارى اذا جاز اطلاق الخليل على انسان تسمى يفاقم لم يحز اطلاق الابن على آخر مثل ذلك والجواب ان الخليل لا تقتضى الجنسية بخلاف البنوة وانه سبحانه متعال عن مجانسة المحدثات ولهذا قال بعد ذلك

أهواءهن من فرط الحرص على حقوقهن من أزواجهن والشع بذلك على ضرائرهن وبخوهم قلنا في معنى الشع ذكرك عن ابن عباس انه كان يقول صدقتم المثنى قال ثنا أبو صالح قال ثنى معاوية عن علي عن ابن عباس قوله وأحضرت النفس الشع والشع هو اه في الشيء يحرس عليه وانما قلنا هذا القول أولى بالصواب من قول من قال عنى بذلك وأحضرت أنفس الرجال والنساء الشع على ما قاله ابن زيدلان ماحلة الرجل امرأته باعطائه اياها من ماله جعل على أن تصفح له عن القسم لها غير جائز وذلك انه غير معنض عوضا من جعله الذي بذله لها والجعل لا يصح الاعلى عوضا ما على عين واما منفعة والرجل متى جعل للمرأة جعل على أن تصفح له عن يومها وليتها فلم يملك عليها عينها ولا منفعة واذا كان ذلك كذلك كان ذلك من معاني كل المال بالباطل واذا كان ذلك كذلك فعلاوم انه لوجه القول من قال عنى بذلك الرجل والمرأة فان طن ظان ان ذلك اذ كان حقا للمرأة ولها المطالبة به فالرجل افتداه ومنها يجعل فان شفعة المتشفع في حصته من دارا شترها رجل من شريكه فيها حقه المطالبة بها فقد يجب أن يكون للمظلوم افتداء ذلك منه يجعل وفي اجماع الجميع على ان الصلح في ذلك على عوض غير جائز اذ كان غير معنض منه المطلوب في الشفعة عينها ولا نفعها ما يدل على بطول صلح الرجل امرأته على عوض على أن تصفح عن مطايبها اياه بالقسم لها واذا فسدت ذلك صح ان تاويل الآية ما قلنا وقد ابان الخبر الذي ذكرناه عن سعيد بن المسيب وسليمان بن يسار ان قوله وان امرأة تصافت من بعلمها نشوزا واعراضا الآية نزلت في امر رافع بن خديج ووزجته اذ تزوج عليها شابة ثا الشابة عليها فابت الكبيرة أن تقر على الاثرة فطلتها تطليقة وتزكها فلما قارب انقضاء عدتها خبرها بين الفراق والرجعة والصبر على الاثرة فاخترت الرجعة والصبر على الاثرة فراجعها وأتبعها فلم تصبر وطلقتها في ذلك دليل واضح على ان قوله وأحضرت النفس الشع اعما عنى به وأحضرت أنفس النساء الشع يحقوقهن من أزواجهن على ما وصفتنا واما قوله وان تحسنوا وتتقوا فانه يعنى وان تحسنوا أيها الرجال في أفعالكم الى نساءكم اذا كرهتم منهن دمامة أو خلقا أو بعض ما تنكرهون منهن بالصبر عليهن وايقظن حقوقهن وعشرنهن بالمعروف وتتقوا يقول وتتقوا الله فيهن بترك الجور ومنكم عليهن فيما يجب لمن كرهن فهو منهن عليكم من القسم له والنفقة والعشرة بالمعروف فان الله كان بما تعملون خبيرا يقول فان الله كان بما تعملون في أمور نساءكم أيها الرجال من الاحسان اليهن والعشرة بالمعروف والجور عليهن فيما يلزمكم لهن و يجب خبير اي عني عالما بالبر لا يخفى عليه منه شئ ل هو به عالم وله محص عليكم حتى يوفيكم جزاء ذلك المحسن منكم باحسانه والمسيء باساءته ﴿القول في تاويل قوله (وان تستطيغوا أن تعدلوا بين النساء ولو حرصتم فلا تعلموا كل الميسل فتذروها كالمعلقة) يعني جل تناؤ بقوله ولن تستطيغوا أن تعدلوا بين النساء لن تطيقوا أيها الرجال أن تسوا بين نساءكم وأزواجكم في جهن بقلوبكم حتى تعدلوا ايمن في ذلك فلا يكون في قلوبكم لبعضهن من المحبة الا مثل ما لصوا جهن ذلك مما لا تكونه وليس اليكم ولو حرصتم يقول ولو حرصتم في تسوية بينكم في ذلك كما صدقتم محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي تجيب عن مجاهد في قوله وان تستطيغوا أن تعدلوا بين النساء ولو حرصتم قال واجب أن لا تستطيغوا العدل بينهن فلا تعلموا كل الميسل يقول فلا تعلموا باهرا نساءكم الى من لم تعلموا كواجبته منهن كل الميسل حتى يحملك ذلك على أن تجوروا على صواحبها في ترك أداء الواجب لهن عليكم من حق في القسم لهن والنفقة عليهن والعشرة بالمعروف فتذروها كالمعلقة يقول فتذروها التي هي سوى التي ملتم باهوا نساءكم اليها كالمعلقة يعنى كالتى لاهى ذات زوج ولا هي أيم وبخو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكركم من قال ما قلنا في قوله ولن تستطيغوا أن تعدلوا بين النساء ولو حرصتم صدقتم محمد بن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن

ملكه وما كرهه وفيه ان من كان في
الغهر والتسخير بهذه الحيشية وجب
على كل عاقل ان يتخضع لتكليفه
وينقاد لادامره ونواهيته كما قال
ابراهيم اسلمت لرب العالمين وابضائه
لما ذكر الوعد والوعيد وانه لا يمكن
الوفاء بهما الا بالقدرة التامة على
جميع الممكنات والعلم الكامل
الشامل لجميع الكليات والجزئيات
أشار الى الاول بقوله والله ماني
السموات وما في الارض والى الثاني
بقوله وكان الله بكل شئ محيطا وانما
قدم القدرة على العلم لان الفعل
يحدثه يدل على القدرة وبما فيه
من الاحكام والاتقان يدل على العلم
ولاريب ان الاعتبار الاول مقدم
على الثاني وقال بعضهم الاحاطة أيضا
هنا بمعنى القدرة كقوله وأخرى لم
تقدر واعلم ان احاط الله بهم ولا
يلزم تكرار لان الاول لا يدل الاعلى
مالك لكل ماني السموات والارض
قادر على الثاني يفيد القدرة
المطابقة على جميع الاشياء وان
فرضت خارج السموات والارض
وعلى ان سلسلة القضاء والقدرة في
جميع الممكنات انما تنقطع بايجاده
وتكويته وابداعه والتأويل لاخير
في كثير من تجوي النفس والهوى
والشيطان الا فحين أمر بالخيرات وهو
الله بالوحي وبالخواطر الرحمانية ثم
خواص عبادته ومن يشاقق الرسول
أى يخالف الالهام الرباني ويتبع
غير سبيل المؤمنين بان يتبع الهوى
وتسويل النفس والشيطان قوله
ما تولى نكاهه بالخذلان الى ما تولى
ونصه بسلاسل معاملاته جهنم
الصفات البهيمية والسبعية
والشيطانية ان الله لا يغفر ان يشرك

عبدة ولن تستطيعوا ان تعدلوا بين النساء ولو حرصتم قال بنفسه في الحب والجماع حدثنا محمد بن
بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن نونس عن محمد بن سيرين عن عبيدة ولن تستطيعوا
ان تعدلوا بين النساء ولو حرصتم قال بنفسه حدثنا ابن وكيع قال ثنا حفص عن أشعث وهشام
عن ابن سيرين عن عبيدة سالتهم عن قوله ولن تستطيعوا ان تعدلوا بين النساء ولو حرصتم قال في
الجماع حدثنا ابن وكيع قال ثنا جريح بن هشام عن ابن سيرين عن عبيدة قال في الحب
والجماع حدثنا ابن وكيع قال ثنا سهل بن عمرو عن الحسن في الحب حدثنا ابن وكيع
قال ثنا أبي عن سفيان عن هشام عن ابن سيرين عن عبيدة قال في الحب والجماع حدثنا
الحسن بن يحيى قال قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن أيوب عن ابن سيرين عن عبيدة في
قوله وان تستطيعوا ان تعدلوا بين النساء ولو حرصتم قال في المودة كانه يعنى الحب حدثني المنثني
قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى معاوية عن علي عن ابن عباس ولن تستطيعوا ان تعدلوا بين
النساء ولو حرصتم ان تعدلوا بالشهوة وفيما بينهن ولو حرصت حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا
سعيد بن قتادة وحدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الاعلى قال ثنا سعيد بن قتادة قال ذكر لنا
ان عمر بن الخطاب كان يقول اللهم أما قلبى فلا أملك وأما سوى ذلك فأرجوان أعدل حدثني
المنثني قال ثنا أبو صالح قال ثنى معاوية عن علي عن ابن عباس قوله ولن تستطيعوا ان تعدلوا
بين النساء ولو حرصتم يعنى في الحب والجماع حدثني يعقوب قال ثنا ابن علية وحدثنا ابن
بشار قال ثنا عبد الوهاب قال جميعا ثنا أيوب عن أبي قتادة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان
يقسم بين نسائه فيعدل ثم يقول اللهم هذه قسمتي فيما أملك فلا تلمني فيما تملك ولا أملك حدثنا
ابن وكيع قال ثنا حسين بن علي عن زائدة عن عبد العزيز بن ربيع عن ابن أبي مليكة قال نزلت
هذه الآية في غاشية وان تستطيعوا ان تعدلوا بين النساء حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبو معاوية
عن جويبر عن الضحاك قال في الشهوة والجماع حدثنا ابن وكيع قال ثنا الحارثي عن
جويبر عن الضحاك قال في الجماع حدثنا علي بن سهل قال ثنا زيد بن أبي الزرقاء قال قال
سفيان في قوله ولن تستطيعوا ان تعدلوا بين النساء ولو حرصتم قال في الحب والجماع حدثنا
نونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله ولن تستطيعوا ان تعدلوا بين النساء ولو حرصتم
قال ما يكون من بدنه وقلبه فذلك شئ لا يستطيع ملكه * ذكر من قال ما قام في تأويل قوله فلا تملوا
كل الميسل حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن علية قال ثنا ابن عون عن محمد قال قلت
لعبيدة فلا تملوا كل الميسل قال بنفسه حدثنا سفيان قال ثنا ابن علية عن ابن عون عن محمد عن
عبيدة مثله حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبو اسامة عن هشام عن ابن سيرين عن عبيدة فلا تملوا
كل الميسل قال هشام أظنه قال في الحب والجماع حدثني المنثني قال ثنا حبان بن موسى قال
أخبرنا ابن المبارك قال أخبرنا هشام عن ابن سيرين عن عبيدة في قوله كل الميسل قال بنفسه حدثنا
بحر بن نصر الخولاني قال ثنا بشر بن بكر قال أخبرنا الأوزاعي عن ابن سيرين قال سالت عبيدة
عن قول الله فلا تملوا كل الميسل قال بنفسه حدثنا ابن وكيع قال ثنا سهل بن يوسف عن عمرو عن
الحسن فلا تملوا كل الميسل قال في الغشيان والقسم حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال
ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد فلا تملوا كل الميسل لا تعمدوا الاساءة حدثني المنثني قال
ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح مثله حدثنا ابن وكيع قال ثنا محمد بن بكر
عن ابن حريج قال باعني عن مجاهد فلا تملوا كل الميسل قال يتعمدان يسى ويظلم حدثنا ابن
وكيع قال ثنا أبو عاصم عن عيسى بن ميمون عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله حدثني نونس
قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله فلا تملوا كل الميسل قال هذا في العمل في مبيته عندنا

وفيما نصيب من خبره **حدثنا** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدي فلاميلوا كل الميل يقول عيل عليها فلا ينفق عليها ولا يقسم لها يوما **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن جريح قال قال مجاهد فلاميلوا كل الميل قال يتعمد الاساءة يقول لائملاوا كل الميل قال بلغني انه الجماع **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا أبي عن حماد بن زيد عن أيوب عن أبي قلابة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقسم بين نسائه فيعدل ويقول اللهم هذه قسمتي فيما أملك فلا تلمني فيما تملك ولا أملك **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا عبد الوهاب عن أيوب عن أبي قلابة عن عبد الله بن زيد عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا أبي عن همام بن يحيى عن قتادة عن النضر بن أنس عن بشير بن خبيق عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من كانت له امرأة تامل مع احداهما على الاخرى جاء يوم القيامة احد شقيه ساقط ذكر من قال ما قلنا في تامل قوله فتذروها كالمعلقة **حدثنا** المثنى بن ابراهيم قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنا معاوية عن علي عن ابن عباس فتذروها كالمعلقة قال تذروها لاهي أيم ولا ذات زوج **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا يحيى بن عمار عن أشعث عن جعفر عن سعيد بن جبير فتذروها كالمعلقة قال لا يملأها ولا ذات بعيل **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا ابن يمان عن مبارك عن الحسن فتذروها كالمعلقة قال لا مطلق ولا ذات بعيل **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا سهل بن يوسف عن عمرو بن الحسن مثله **حدثنا** بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد بن قتادة فتذروها كالمعلقة أي كالمجسوسة أو كالمسجونة **حدثنا** الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة في قوله فتذروها كالمجسوسة كالمسجونة **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا ابن جهم قال ثنا حكيم بن سلم عن أبي جعفر عن الربيع في قوله كالمعلقة يقول لا مطلق ولا ذات بعيل **حدثنا** المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الرحمن بن سعد قال أخبرنا أبو جعفر عن الربيع بن أنس في قوله فلا تملوا كل الميل فتذروها كالمعلقة لا مطلق ولا ذات بعيل **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا محمد بن بكر عن ابن جريح قال بلغني عن مجاهد فتذروها كالمعلقة قال لا يملأها ولا ذات بعيل **حدثنا** المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجیح فتذروها كالمعلقة ليست بايم ولا ذات زوج **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا الحاربي وأبو خالد وأبو معاوية عن جويبر عن الضحاك قال لا تدعها كأنها ليس لها زوج **حدثنا** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدي فتذروها كالمعلقة قال لا يملأها ولا ذات بعيل **حدثنا** يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله فتذروها كالمعلقة قال المعلقة التي ليست بمخلقة ونفسها فتبغى لها وابست مهيئة كهيئة المرأة من زوجها لاهي عند زوجها ولا مفارقة فتبغى لنفسها فتلك المعلقة * قال أبو جعفر وأما أمر الله جل ثناؤه بقوله فلاميلوا كل الميل فتذروها كالمعلقة الرجال بالعدل بين أزواجهم فيما استطاعوا فيه العدل بينهم من القسمة بينهم والنفقة وترك الجور في ذلك بايثار احداهن على الاخرى فيما فرض عليهم العدل بينهم فيه اذ كان قد صفع لهم عمالا يطبقون العدل فيه بينهم مما في القلوب من المحبة والهوى **ع** القول في تامل قوله (وان تصحروا وتنفقوا فان الله كان غفورا رحیما) يعني بذلك جل ثناؤه وان تصحروا تصحروا عما لكم أي الناس فتعدوا في قسمة بين أزواجكم وما فرض الله لهن عليكم من النفقة والعشرة بالمعروف فلا تجوروا في ذلك يقول وتنفقوا الله في الميل الذي نهاكم عنه بان تملوا لاحداهن على الاخرى فتظلموا وهاحقها مما أوجب الله لها عليكم فان الله كان غفورا يقول فان الله يستر عليكم ما سلف منكم من مياكم وجوركم عليهن قبل ذلك تبركم عقوبة منكم عليه ويعطى ذلك عليكم بعفو عنه كما مضى منكم في ذلك قبل رحمتي يقول وكان رحمتي بكم اذ تاب عليكم فقبلت توبتكم من الذي سلف منكم منكم منكم منكم منكم في ذلك عليهن وفي ترضيتكم لکم الصلح بينكم ودينهم بصفحة عن

ما فيها الا ذكر الله وما والاها والنصيب المفروض طائفة خلقهم انه أهلا لانار ولا ضامنهم كذب عدو الله فانه مزين وليس اليمن الضلالة شئ كما قال صلى الله عليه وسلم بعثت مبلغا وليس الى من الهداية شئ وعد الله حقا وهو قوله هو لاهي الجنة ولا أبالي ليس بامانتيك يعني عوام الخلق الذين يذنبون ولا يتوبون وبطامعون أن يغفر الله لهم وقد قال وانى لغفار لمن تاب وآمن وعمل صالحا ولا أمانى أهل الكتاب علماء السوء الذين يغسرون العوام بالرجاء والطمع ويقطعون عليهم طريق الطلب والاجتهاد فليس من غنى نعمته من غير أن يتعنى كمن تعنى في خدمته من غير أن يتعنى نعمته من يعمل سوا يجزيه في الحال باظهار الرزق على مرآة قلبه كما قال صلى الله عليه وسلم اذا ذنب عبد ذنبا نكت في قلبه نكتة سوداء فان تاب ورجع منه صقل ولا يجده من دون الله ولا يخرجه من ظلمات العصية الى نور الطاعة والتوبة ولا نصير انصره بالظفر على النفس الامارة من ذكر وأنتى أى من قلب وأنفس ومن أحسن دينا يعني من محمد صلى الله عليه وسلم حين أسلم سره وروحه وقلبه ونفسه وشبطانه كما قال أسلم شيطاني على يدي ومن أسلام نفسه يقول يوم القيامة أمتى أمتى حين يقول الانبياء نفسى نفسى وهو محسن بمعنى انه من أهل المشاهدة يعبد الله كأنه يراه بل يراه ولانه أحسن خلقه العظيم الى ان بلغ حد السكالم والختم واتبع ملة ابراهيم بان الله اتخذته خليلا كما اتخذ ابراهيم خليلا قبله لجنون بن عامر ما سلك قال ليسلى

اتخذ نفسه عدوا في الله وقال ليت رب محمد لم يخلق محمدا وهذامقام الغناء في الغناء بل البقاء بعد الغناء فلا حرم يقول بالرب عن الرب (ولله مافي السموات ومافي الارض وكان الله بكل شيء محيطا ويستفتونك في النساء قل الله يفتيكم فيهن وما يتلى عليكم في الكتاب في ينهى النساء اللاتي لا تؤمنن من ما كتب اهن وترغبون أن تنكهن والمسنن عفيف من الولدان وأن تقوموا لليتامى بالقسط وما تفلحوا من خير فان الله كان به عليا وان امرأة خافت من بعلها نشوزا أو اعراضا فلا جناح عليهما أن يصلحا بينهما ما صلحا والصلح خير وأحضرت الانفس الشيطان تخسروا أنفسكم ما كان الله مستطيعا أن يعدلوا بين النساء ولو حرصتم فلا تميلوا كل الميل فذروها ما كالمعلقة وان تصلحوا وتتقوا فان الله كان عفورا رحيما وان يتفرقا يغن الله كلامن سعة وكان الله واسع حكيم والله مافي السموات ومافي الارض ولقد وصينا الذين أتوا الكتاب من قبلكم وأياكم أن تكفروا فان الله مافي السموات والارض وكان الله غنيا جيدا والله مافي السموات والارض وكفي بالله وكيلان يشأ يذهبكم أي الناس ويأت بأخرين وكان الله على ذلك قدرا من كان يريد نواب الدنيا فعند الله نواب الدنيا والآخرة وكان الله سميعا بصيرا يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط شهداء لله ولو على أنفسكم أو الوالدين والأقربين ان يكن غنيا أو فقيرا فالله أولى بهما فلا تتبعوا الهوى أن تعدلوا وان

حقوقهن لكم من القسم على أن لا يطقن ﴿ القول في تاويل قوله (وان يتفرقا يغن الله كلامن سعة وكان الله واسع حكيم) يعني بذلك جل ثناؤه فان أبت المرأة التي قد نشز عليها زوجها أو اعرض عنها بالميل منه الى ضربتها الجمالها أو شباها أو غير ذلك مما قيل المنفوس به اليها الصلح لصلحها لزوجهان يومها وليدنها وطابت حقهما منهن من القسم والنفقة وما أوجب الله لهما عليه وأبى الزوج الاخذ عليها بالا احسان الذي نذبه الله اليه بقوله وان تحسنا وتتقوا فان الله كان بما تعملون خبيرا والحاقها في القسم لها والنفقة والعشرة بالتي هو اليها مماثل فتفرقا بطلاق الزوج اياها يغن الله كل من سعة يقول يغن الله الزوج والمرأة المطلقة من سعة فضله اما هذه فتزوج زوجها وأصلح لهما من المطلق الاول وأما برزق واسع وعصمة وأما هذا فبرزق واسع وزوجه هي أصح له من المطلقة أو عفة وكان الله واسعا يعني وكان الله واسعا لهما في رزقها اياها ما غيرها من خلقه حكيم في افاضه بينه وبينها من الغرق والطلاق وسائر المعاني التي عرفناهما من الحكم بينهما في هذه الآيات وغيرها وفي غير ذلك من أحكامه وتديبره وقضاياه في خلقه ونحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك **حدثني** محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قول الله وان يتفرقا يغن الله كلامن سعة قال الطلاق يغني الله كلامن سعة **حدثني** الثماني قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله ﴿ القول في تاويل قوله (ولله مافي السموات وما في الارض ولقد وصينا الذين أتوا الكتاب من قبلكم وأياكم أن تكفروا فان الله مافي السموات والارض وكان الله غنيا جيدا) يعني بذلك جل ثناؤه والله مالك جميع ما حوته السموات السبع والارضون السبع من الاشياء كلها وانما ذكر جل ثناؤه ذلك بعقب قوله وان يتفرقا يغن الله كلامن سعة تنبيههم على موضع الرغبة عند فراق أحد هزم زوجته ليعزوا اليه عند الجزع من الحاجة والفاقة والوحشة بفراق سكنه وزوجه وتذكيرهم له انه الذي له الاشياء كلها وان من كان له ملك جميع الاشياء فغيره متعذر عليه أن يغنيه وكل ذي فاقة وحاجة ويؤنس كل ذي وحشة ثم رجوع جل ثناؤه الى عدل من سعى في أمر بني أبيرق وتوحيهم ووعيد من فعل ما نزل المرتد منهم فقال ولقد وصينا الذين أتوا الكتاب من قبلكم وأياكم ولقد أمرنا أهل الكتاب وهم أهل التوراة والانجيل وأياكم يقول وأمرنا كما قولنا لكم ولهم اتقوا الله يقول احذر والله أن تعصوه وتخالفوا أمره ونهيته وان تكفروا يقول وان تتحدوا وصيته اياكم المؤمنون فتحالفوا فان الله مافي السموات ومافي الارض فانكم لا تضررون بخلافكم وصيته غير أنفسكم ولا تعدون في كفركم ذلك ان تكفروا أمثال اليهود والنصارى في تزول عقوبتكم وحلول غضبه عليكم كما حل بهم اذ بدلوا عهده ونقضوا مما صادق فغيرهم بما كانوا فيه من خفض العيش وأمن الشرب وجعل منهم القرود والخنازير وذلك ان له ملك جميع ما حوته السموات والارض لا يمنع عليه شيء أراد به جميعه وبشيء منه من اعزاز من أراد اعزازه واذلال من أراد ذلاله وغير ذلك من الامور كلها لان الخلق خلقه بهم اليه الفاقة والحاجة وبه قواهم وبقاؤهم وهلاكهم وقتاؤهم وهو الغني الذي لا حاجة تحل به الى شيء ولا فاقة تنزل به تضرره اليكم أيها الناس ولا الى غيركم والحمد الذي استوجب عليكم أي الخلق الحمد بضمانه الجيدة اليكم والآلة الجميلة لديكم فاستدعيوا ذلك أي الناس بانتماعهم بالمسارعة الى طاعته فيما امركم به وبينكم عنه كما **حدثني** الثماني قال ثنا اسحق قال ثنا عبدالله بن هاشم قال أخبرنا سيف عن أبي روق عن علي رضي الله عنه وكان الله غنيا جيدا قال خلقه جيدا قال مستحسدا اليهم ﴿ القول في تاويل قوله (ولله مافي السموات وما في الارض وكفي بالله وكيفا) يعني بذلك جل ثناؤه والله مالك جميع ما حوته السموات والارض وهو القيم بحكمه والحافظ لذلك كما لا يعزب عنه علم شيء منه ولا يؤوده حفظه وتديبره كما **حدثني** الثماني قال ثنا اسحق قال ثنا هشام عن عمرو عن

المتأقنين وان كان يحتمل النصب والرفع على الذم المؤمنين ط جميعاً غيره ز لان مابعد كالتعديل مثلهم ط جميعاً لان مابعد صفة المتأقنين لكم ج لا بداء الشرط مع انه بيان الترتيب معكم ز لسترجع جانب العطف واتمام بيان اتفاق نصيب لان قالوا جواب ان المؤمنين ط القيامة ط سبيلاً * التفسير أحسن الترتيبات الملائقة بالدعوة الى الدين الحق والبعث على قبول التكليف هو ما عليه القرآن من افتراء الوعد بالوعد وخطب الترغيب بالترهيب وضم الآيات الدالة على العظمة والكبرياء الى بيان الاحكام والاستفتاء طلب الفتوى يقال استفتيت الرجل فافتاني افتاء وقتياً وفتوى وهما اسمان بوضعان موضع الافتاء وهو اظهار المشكل من الفتى وهو الشاب الذي قوى وكل كأنه قوى بيبانه ما أشكل فشب وصار فتياً قويا والاستفتاء لا يقع في ذوات النساء وانما يقع في حالة من أحوالهن فاذك اختلقوا فعن بعضهم انهم كانوا يورثون النساء والصبيان شيأ من الميراث كما مر في أول السورة فترأت في تور يشتم وقيل انه في الاوصياء وقيل في توفية الصداق لهن كانت التهمة تكون عند الرجل فان كانت جميلة ومال اليها تزوج بها واكل مالها وان كانت دمية منعها من الزواج حتى تموت فيرتها أم قوله وما يتلى عليكم فقيه وجوه أجدها انه رفع بالابتداء معطوفاً على اسم الله أي الله يفتيكم والمتلوا في الكتاب يفتيكم أيضاً ويجوز أن يكون رفعاً على القاعدية لكونه عطفاً على المستتر يفتيكم وجاز بلانا كيد للفصل أي يفتيكم الله والمتلوا في الكتاب في معنى التماهي كقولنا أيجبني

تاويل قوله (يا أيها الذين آمنوا) كقولنا قوامين بالقسط شهداء لله ولو على أنفسكم أو الوالدين والاقربين ان يكن غنياً أو فقيراً فالله أولى بهما فلا تتبعوا الهوى أن تعدلوا) وهذا تقدم من الله تعالى ذكره الى عباده المؤمنين به ورسوله أن يفعلوا فعل الذين سعو الى رسول الله في أمر بني أبيرق أن يقوم بالعدول لهم في أصحابه وذهب عنهم ويحسبهم أمرهم بانهم أهل فاقته وتوفر بقول الله لهم يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط يقول ايمن من أخلاقكم وصفاتكم القيام بالقسط يعني بالعدل شهداء لله والشهداء جمع شهيد ونصبت الشهداء على القطع مما في قوله قوامين من ذكر الذين آمنوا ومعناه قوموا بالقسط لله عند شهادتكم أو حين شهادتكم ولو على أنفسكم يقول ولو كانت شهادتكم على أنفسكم أو على والدينكم أو أقرابكم فيكم فقوموا فيها بالقسط والعدل وأقيموها على صحتها بان تقولوا فيها الحق ولا تدبوا فيها الغنى لغناه على فقير ولا الفقير لفقره على غني فتجور وافان الله الذي سوى بين حكم الغني والفقير فيما ألزمكم أي الناس من اقامة الشهادة لكل واحد منهما بالعدل أولى بهما وأحق منكم لانه مالكمهما وأولى بهما دونكم فهو أعلم بما فيه مصلحة كل واحد منهما في ذلك وفي غيره من الامور كما هي منكم فلذلك أمركم بالتسوية بينهما في الشهادة لهما ما عليكم فلا تتبعوا الهوى أن تعدلوا يقول فلا تتبعوا أهواء أنفسكم في الميل في شهادتكم اذا قسم بها الغني على فقير أو الفقير على غني الى أحد الطرفين فتقولوا غير الحق ولكن قوموا فيها بالقسط وأدوا الشهادة على ما أمركم الله بادائها بالعدل لمن شهدتم عليه فان قال قائل وكيف يقوم بالشهادة على نفسه الشاهد بالقسط وهل يشهد الشاهد على نفسه قبل نعم وذلك أن يكون عليه حق لغيره فيقر له بذلك قياماً منه بالمشاهدة على نفسه وهذه الآية عندى ناديب من الله جل ثناؤه عباده المؤمنين أن يفعلوا ما فعله الذين عذروا بني أبيرق في سرفتهم ما سرفوا وخيانتهم ما خانوا من ذكر ما قبل عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وشهادتهم لهم عنده بالصلاح فقال لهم اذا قسم بالمشاهدة لانسان أو عليه فقوموا فيها بالعدل ولو كانت شهادتكم على أنفسكم أو آبائكم أو أمهاتكم وأقرابكم فلا يحملنكم غنى من شهدتم له أو فقره أو قرابته ورحمة منكم على الشهادة له بالزور ولا على ترك الشهادة عليه بالحق وكنتم انما وقد قيل انما انزلت ناديباً لرسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر من قال ذلك حدثننا محمد بن حسين قال ثنا أجد قال ثنا أسباط عن السدي في قوله يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط شهداء لله قال ثلث في النبي صلى الله عليه وسلم واختصم اليسر جلال غنى وفقير وكان ضلعه مع الفقير يرى ان الفقير لا يظلم الغني فاني الله الآن يقوم بالقسط في الغني والفقير فقال ان يكن غنياً أو فقيراً فالله أولى بهما فلا تتبعوا الهوى أن تعدلوا الآية وقال آخرون في ذلك نحو قولنا انما انزلت في الشهادة أمر من الله المؤمنين أن يسووا في قيامهم بشهادتهم لمن قاموا به بين الغني والفقير ذكر من قال ذلك حدثننا المثني قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني معاوية عن علي عن ابن عباس قوله كونوا قوامين بالقسط شهداء لله ولو على أنفسكم أو الوالدين والاقربين قال أمر الله المؤمنين أن يقولوا الحق ولو على أنفسهم أو آبائهم أو أبناءهم ولا تحبوا غنيا الغناه ولا تحرجوا مسكيناً لمسكنته وذلك قوله ان يكن غنياً أو فقيراً فالله أولى بهما فلا تتبعوا الهوى أن تعدلوا فتجروا حدثننا محمد بن حسين قال ثنا ابن نصر قال أخبرنا ابن المبارك عن يونس عن ابن شهاب في شهادة الوالد للولد وذى القرابة قال كان ذلك فيما مضى من السنة في سلف المسلمين وكقولنا ولون في ذلك قول الله يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط شهداء لله ولو على أنفسكم أو الوالدين والاقربين ان يكن غنياً أو فقيراً فالله أولى بهما الآية فلم يكن بينهم سلف المسلمين الصالح في شهادة الوالد للولد ولا الولد للوالديه ولا الاخ للاخيه ولا الرجل لامرأته ثم دخل الناس بعد ذلك فظهرت منهم أمور حلت الولاية على انما هم فترك شهادة من بينهم اذا كانت من أقراباتهم وصار ذلك من الولد للوالد والاخ والزوج والمرأة لم يتم الا هو في آخر الزمان

جعل ذلالة الكتاب على هذا الحكم

افتقاه من الكتاب وتانيها وما ينلى عليكم مبدأ في الكتاب خبره وهي جملة معترضة ويكون المراد من الكتاب اللوح المحفوظ والغرض تعظيم حال هذه الآية وان الخلل بها وبمقتضاها من رعاية حقوق اليتامى ظالم متهاون بما عظمه الله ونظيره في تعظيم القرآن قوله وانه في أم الكتاب بلدين العلى حكيم ونالته الله مجرور على القسم لمعنى التعظيم أيضا كأنه قيل قل الله يغنيكم فبين وحق المتلو وابعائها ان يكون مجرور على انه معطوف على المجرور في فيهن قال الزجاج انه ليس بسديد لفظا لعدم اعادة الخافض ومعنى لانه لا معنى لقول القائل يغني الله فيما ينلى من الكتاب لان الافتاء بما يكفون في المسائل وقوله في يتامى النساء على الاول صلة ينلى أى ينلى عليكم في معناهن أو بدل من فيهن وعلى سائر الوجوه بدل من فيهن لا غير والاضافة في يتامى النساء قال الكوفيون انها اضافة الصفة الى الموصوف وأصله في النساء اليتامى وقال البصريون انها على تاويل جرد قطيعة ومحقق عمامة وجوز بعضهم أن يكون المراد بالنساء أمهات اليتامى كافي قصة أم كحة ومعنى لا تزوتون من ما كتب لهن قال ابن عباس يريد ما فرض لهن من الميراث بناء على انها تزوت في ميراث اليتامى والصغار وقال غيره يعنى ما كتب لهن من الصدقات وترغبون أن تنكحوهن قال أبو عبيدة هذا يحتمل الشهوة والنقرة أى ترغبون في أن تنكحوهن الجمالهن أو ترغبون عن ان تنكحوهن لعدم ما تم من احتج أصحاب أبي حنيفة بالآية على انه يجوز زغير الاب والجد تزويج الصغيرة ورد باحتمال أن يكون المراد وترغبون أن تنكحوهن اذا باعهن ولان قدمته من مضعون تزويج بنت أخيه عثمان بن

صهني بونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد بنى قوله يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط شهداء لله الى آخر الآية قال لا يحملك فقر هذا على أن ترجمه فلا تقيم عليه الشهادة قال يقول هذا للشاهد صهنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد بن قتادة يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط شهداء لله الآية هذا في الشهادة فاقم الشهادة يا ابن آدم ولو على نفسك أو الوالدين وعلى ذوى قرابتك أو شرف قومك فانما الشهادة لله وليست للناس وان الله يرضى العدل لنفسه والاقساط والعدل ميزان الله في الارض به برد الله من الشديدي الضعيف ومن الكاذب على الصادق ومن المبطل على الحق وبالعدل يصدق الصادق ويكذب الكاذب وبرد المعتدي يوبخه تعالى ربنا وتبارك بالعدل يصلح الناس يا ابن آدم ان يكن غنيا أو فقيرا فالله أولى به ما يقول أولى بغنيكم وفقيركم قال وذكركم ان نبي الله موسى عليه السلام قال يا رب أى شئ وضعت في الارض أقل قال العدل أقل ما وضعت في الارض فلا تمنعك غنا عنى ولا فقر فقير ان تشهد عليه بما تعلم فان ذلك عليك من الحق وقال جل ثناؤه فالله أولى به ما وقد قيل ان يكن غنيا أو فقيرا الا أنه أراد بالله أولى بغنى و فقر الفقير لان ذلك منه لا من غيره فلذلك قال به ما ولم يقل به وقال آخرون انما قيل به ما لانه قال ان يكن غنيا أو فقيرا فلم يقصد فقيرا بعينه ولا غنيا بعينه وهو مجهول واذا كان مجهولا حاز الرد عليه بالتوحيد والتنبيه والجمع وذكركم ان هذا القول انه في قراءة أي فالله أولى بهم وقال آخرون أو بمعنى الواو في هذا الموضع وقال آخرون جاز تشبيه قوله به ما لانهم ما قد ذكرا كما قيل له أخ أو أخت فلكل واحد منهما ما قيل جاز لانه أضمر فيه من كانه قيل ان يكن من خاصم غنيا أو فقيرا بمعنى غنيين أو فقيرين فالله أولى به ما وتأويل قوله فلا تتبعوا الهوى أن تعدلوا عن الحق فنجور وابتك اقامة الشهادة بالحق ولو وجه الى أن معناه فلا تتبعوا أهواء أنفسكم هر بامن أن تعدلوا عن الحق في اقامة الشهادة بالقسط كان وجهها وقد قيل معنى ذلك فلا تتبعوا الهوى لتعدلوا كما يقال لا تتبع هواك لترضى ربك بمعنى أنهم كونه كيمما ترضى ربك بتركه ^ع القول في تاويل قوله (وان تلوا أو تعرضوا فالله كان بما تعملون خيرا) اختلف أهل التأويل في تاويل ذلك فقال بعضهم عنى وان تلوا أيها الحكماء في الحكم لا احد الخصمين على الآخر أو تعرضوا فان الله كان بما تعملون خيرا ومعنى الآية الى انها نزلت في الحكم على نحو القول الذي ذكرنا عن السدي من قوله ان الآية نزلت في رسول الله صلى الله عليه وسلم على ما ذكرنا قبل ذكر من قال ذلك صهنا ابن حميد وابن وكيع قالا ثنا جرير بن عمار بن أبي ظبيان عن أبيه عن ابن عباس في قول الله وان تلوا أو تعرضوا قال هما الرجلان يجلسان بين يدي القاضي فيكون لى القاضي واعراضه لاحدهما على الآخر وقال آخرون معنى ذلك وان تلوا أيها الشهداء في شهداءكم فحرفوها ولا تقيموها أو تعرضوا عنها فتركوها ذكر من قال ذلك صهني المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى معاوية عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله وان تلوا أو تعرضوا يقول ان تلوا وبالسننكم بالشهادة أو تعرضوا عنها صهني محمد بن سعد قال ثنى أبي قال ثنى عمى قال ثنى أبي عن أبيه عن ابن عباس قوله يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط شهداء لله الى قوله وان تلوا أو تعرضوا يقول تلوى لسانك بغير الحق وهي اللججة فلا تقيم الشهادة على وجهها والاعراض الترك صهني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله وان تلوا أى تبدلوا الشهادة أو تعرضوا قال تنكحوها صهني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد وان تلوا قال بتبديل الشهادة والاعراض كتمانها صهنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن ابن أبي نجيح عن مجاهد وان تلوا أو تعرضوا قال ان تحرفوا أو تركوا صهنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد بن قتادة وان تلوا أو تعرضوا قال تلجوا أو تنكحوا

الاب والجد تزويج الصغيرة ورد باحتمال أن يكون المراد وترغبون أن تنكحوهن اذا باعهن ولان قدمته من مضعون تزويج بنت أخيه عثمان بن

ودعى أبها فقال النبي صلى الله عليه وسلم انها صغيرة وانها لا تزوج الا باذنها وفرق بينها وبين ابن عمر ولانه ليس في الآية أكثر من ذكر رغبة الاولياء في نكاح التيممة وذلك لا يدل على الجواز والمستضعفين من الولدان نزلت في ميراث الصغار والخطاب في أن تقوموا للائمة في أن ينظروا لهم ويستوفوا حقهم قيل ويجوز أن يكون وأن تقوموا منصوبا أي يامركم أن تقوموا ومن جملة ما أخذ به الله تعالى انه يفتيمهم به في النساء لكن لم يتقدم ذكره قوله وان امرأة خافت ارتفاع امرأة يفعل بفسره خافت أي عات وقيل فنت والظاهر انه على معناه الاصل الا ان الخوف لا يحصل الا عند ظهور العلامات الدالة على وقوع الخوف كان يقول الرجل لامرأته انك دمية أو مسنتواني أريدان أن تزوج شابة جميلة والبعل الزوج والنشوز يكون من الزوجين وهو كراهة كل منهما ما صاحبه ويتبع نشوز الرجل ان يعرض عنها ويقع وجهها ويترك مجامعها ويسى عشرتها عن عائشة انما نزلت في المرأة تكون عند الرجل ويريد الرجل أن يستبدلها غيرها فتقول أمسكني وتزوج بغيري وانت في حل من النفقة والقسم كلفلت سودة بنت زمعة حين كرهت ان يفارقها رسول الله صلى الله عليه وسلم وعرفت مكان عائشة من قلبه فوهبت لها يومها ومعنى حلها هو مصدر من غير لفظ الفعل مثل والله أنبتكم من الارض نباتا ان يصلحا على ان تطيب المرأة نفسها عن القسمة أو عن المهر والنفقة فان هذه الأمور هي التي تنذر المرأة على طلبها من الزوج شاء أم أبى أما الوطء فليس كذلك لان الزوج لا يجبر على

وهذا في الشهادة حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدي وان تلوا أو تعرضوا أما تلوا أو فتلوا بالشهادة فتحرزها حتى لا تقيمها وأما تعرضوا فتعرضوا عنها فيكنها ويقول ليس عندى شهادة حدثني يونس قال أخبرنا بن وهب قال قال ابن زيد وان تلوا وفتكنها والشهادة تلوى تنقص منها أو تعرض عنها فتكنها فتأبى أن تشهد عليه يقول أكنتم عنه لانه مسكين أرجوه فيقول لأقيم الشهادة عليه ويقول هذا غنى أبقيه وأرجو ما قبله فلا أشهد عليه فذلك قوله ان يكن غنياً أو فقيراً حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن ابن أبي نجيح عن مجاهد وان تلوا أو تعرضوا تتركوا حدثنا محمد بن عمارة ثنا حسن بن عطية قال ثنا فضيل بن مرزوق عن عطية في قوله وان تلوا وقال أن تلجوا في الشهادة فتغسروا أو تعرضوا قال فتتركوها حدثنا المنثري قال ثنا عمرو بن عون قال أخبرنا هشيم عن جويبر عن الضحاك في قوله وان تلوا أو تعرضوا قال ان تلوا وفي الشهادة أن لا يقيمها على وجهها أو تعرضوا قال تكتنوها والشهادة حدثني المنثري قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الرحمن بن أبي حماد قال ثنا شيبان عن قتادة انه كان يقول وان تلوا أو تعرضوا يعني تلجوا أو تعرضوا قال تدعها فلا تشهد حدثت عن الحسين بن الفرج قال سمعت أبا معاذ قال ثنا عبيد بن سليمان قال سمعت الضحاك يقول في قوله وان تلوا أو تعرضوا أما تلوا وفتلوا يعني تلجوا لسانه بغير الحق يعني في الشهادة * قال أبو جعفر وأولى التأويلين بالصواب في ذلك تأويل من تأوله انه لى الشاهد شهادته لمن يشهد له وعليه ذلك تحريفه اياها لسانه وتركه فامته السبيل بذلك شهادته لمن شهد له وعن شهد عليه وأما اعراضه عنها فانه تركه أداءها والقيام بها فلا يشهد بها وإنما قلنا بهذا التأويل أولى بالصواب لان الله جل ثناؤه قال كونوا ميامين بالقسمة شهداء الله فامرهم بالقيام بالعدل شهداء وأظهر معاني الشهداء ما ذكرنا من وصفتهم بالشهادة واختلقت القراء في قراءة قوله وان تلوا وافتقر ذلك عامة قراء الامصار سوى الكوفة وان تلوا واواو من لوانى الرجل حتى والقوم يلوونى ديني وذلك دامطوره ليا وقرأ ذلك جماعة من قراء أهل الكوفة وان تلوا واواو واحدة لقراءة من قرأ ذلك وجهان أحدهما أن يكون قارئها أرادهم والواو لانضم ما هاتم أسقط الهمز فصارت اعراب الهمز في اللام اذا سقطه وبقيت واو واحدة كأنه أراد تلوا وتم حذف الهمز واذا عنى هذا الوجه كان معناه معنى من قرأ وان تلوا واواو من غير أنه خالف المعروف من كلام العرب وذلك ان الواو الثانية من قوله تلوا واواو جمع وهى علم بمعنى فلا يصح همزها ثم حذفها بعدهم همزها فيمطل علم المعنى الذى له أدخلت الواو المحذوفة والوجه الآخر أن يكون قارئها كذلك أراد ان تلوا وامن الولاية فيكون معناه وان تلوا أمر والناس أو تتركوا وهذا معنى اذا وجه القارئ قراءته على ما وقفنا اليه خارج عن معانى أهل التأويل وما وجه انبه أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم والتابعون تأويل الآية فاذا كان فساد ذلك واضحاً من كلا وجهيه فالصواب من القراءة الذى لا يصلح غيره ان يقرأ به عندنا وان تلوا أو تعرضوا معنى اللى الذى هو مطلق فيكون تأويل الكلام وان تدعوا القيام بالشهادة على وجهها ان لم تمك القيام بها فتغيروها وتبدلوا أو تعرضوا عنها فتتركوا القيام به كما يلوى الرجل دين الرجل فيدفع عباد الله اليه على ما أوجب عليه مطلقاً له كما قال العشى

تلوننى ديني النهار واقضى * ليلى اذا وفد النعاس الرقدا

وأما تأويل قوله فان الله كان عامه ملون خبيراً فانه أراد فان الله كان عامته ملون من قامته كم الشهادة وتحريفكم اياها واعراضكم عنها بكنتم هاخبره بيرا معنى ذاته برة وعلمه يحفظ ذلك منكم عليكم حتى يجازيكم به جزاء كفى الآخرة المحسن منكم باحسانه والمسعى باساءته يقول فاتقوا ربكم في ذلك ﴿ القول في تأويل قوله ﴾ (يا أيها الذين آمنوا آمنوا بالله ورسوله والكتاب الذى

فقال ولقد وصينا الذين أولوا الكتاب أي جنسه ليشمل التوراة والإنجيل والزبور وغيرها من الصحف وقوله من قبلكم أمان يتعلق بوصينا أو باوتوا وقوله وإياكم عطف على الذين ومعنى أن اتقوا بان اتقوا ويكونان المقسرة لأن التوصية في معنى القول وان تكفروا عطف على اتقوا أي أمرناهم وأمرناكم بالتقوى وقتلناهم ولكم ان تكفروا فان الله ماني (١٩٥) السموات وما في الأرض وهو خالقهم وما لكهم

وهو الموجه وذلك عذاب جهنم ﴿ القول في ناويل قوله ﴾ (الذين يتخذون الكافرين أولياء من دون المؤمنين أيبغون عندهم العزة فان العزة لله جميعا) أما قوله جل ثناؤه الذين يتخذون الكافرين أولياء من دون المؤمنين فمن صفة المنافقين يقول الله لئن بيتهما محمد بشرا لكانت الدنيا لهم من دون المؤمنين أيبغون عندهم العزة يقول أبو ظلمون عندهم المنفعة والقوة باتخاذهم إياهم أولياء من دون أهل الإيمان في فان العزة لله جميعا يقول فان الذين اتخذوهم من الكافرين أولياء ابتغاء العزة عندهم هم الأذلاء الأذلاء فهلا اتخذوا الأولياء من المؤمنين فيلتمسوا العزة والمنفعة والنصرة من عند الله الذي له العزة والمنفعة الذي يعز من يشاء ويذل من يشاء فيعزهم ويذلهم وأصل العزة الشدة ومنه قيل للأرض الصلبة الشديدة عزاز وقيل قداسة تعز على المريض اذا اشتد مرضه وكاد يشفي ويقال تعزز اللحم اذا اشتد ومنه قيل عز على أن يكون كذا وكذا بمعنى اشتد على ﴿ القول في ناويل قوله ﴾ (وقد نزل عليكم في الكتاب ان اذا سمعتم آيات الله يكفر بها ويستهزأ بها فلا تقعدوا معهم حتى يخوضوا في حديث غيره انكم اذا مثلتم ان الله جامع المنافقين والكافرين في جهنم جميعا) يعني بذلك جل ثناؤه بشر المنافقين الذين يتخذون الكافرين أولياء من دون المؤمنين وقد نزل عليكم في الكتاب يقول أخبر من اتخذ من هؤلاء المنافقين الكفار أنصارا وأولياء بعد ما نزل عليهم من القرآن ان اذا سمعتم آيات الله يكفر بها ويستهزأ بها فلا تقعدوا معهم حتى يخوضوا في حديث غيره يعني بعدما علموا نهي الله عن مجالسة الكفار الذين يكفرون بحجج الله وآي كتابه ويستهزئون بها حتى يخوضوا في حديث غيره يعني بقوله يخوضون بعد ثبوت حديث غيره بان لهم عذابا أليما وقوله انكم اذا مثلتم يعني وقد نزل عليكم انكم ان جالستم من يكفر بآيات الله ويستهزئ بها وانتم تسمعون فانتم مثله يعني فانتم ان لم تقوموا عنهم في تلك الحال مثلتم في فعلهم لانكم قد عصيتم الله بجلاوسكم معهم وانتم تسمعون آيات الله يكفر بها ويستهزأ بها كما عصوه باستهزائهم بآيات الله فقد أتيتهم من معصية الله نحو الذي أتوه منها فانتم اذا مثلتم في ركو بكم معصية الله واتبانكم ما نهاكم الله عنه وفي هذه الآية الدلالة الواضحة على النهي عن مجالسة أهل الباطل من كل نوع من المبتدعة والفسقة عند خوضهم في باطلهم وبخوض ذلك كان جماعة من الاممة الماضية يقولون تأولامتهم هذه الآية انه مرادهم النهي عن مشاهدة كل باطل عند خوض أهله فيه ذكروا من قال ذلك **حدثني** المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا يزيد بن هرون عن العوام بن حوشب عن ابراهيم التيمي عن أبي وائل قال ان الرجل لينتكلم بالكلام في المجلس من الكذب ليضحك به اجلساه فيسخط الله عليهم قال فذكرت ذلك لابراهيم التيمي فقال صدق أبو وائل اوليس ذلك في كتاب الله ان اذا سمعتم آيات الله يكفر بها ويستهزأ بها فلا تقعدوا معهم حتى يخوضوا في حديث غيره انكم اذا مثلتم **حدثني** المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الله بن ادريس عن العلاء بن المهزلب عن هشام بن عروة قال أخذ عمر بن عبد العزيز فقوموا على شراب فضر بهم وفيهم صائم فقالوا ان هذا صائم فثلا فلا تقعدوا معهم حتى يخوضوا في حديث غيره انكم اذا مثلتم **حدثني** المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنا معاوية عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله ان اذا سمعتم آيات الله يكفر بها ويستهزأ بها وقوله ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله وقوله أقيموا الدين ولا تتفرقوا فيه ونحو هذا من

والمتم عليهم باصناف النعم كلها لخلقه أن يكون مطاعا في خلقه غير معصى يخشون عقابه ورجون ثوابه أو قلنا لهم ولكم ان تكفروا فان الله ماني سمواته وأرضه من الملائكة وغيرهم من بوحده ويعبده وينتقمه وكان الله مع ذلك غنيا عن خلقه وعن عبادتهم حمدا في ذاته وان لم يحمدوه واحمدتهم ثم كرر قوله والله ماني السموات وما في الأرض وكفى بالله وكيدا تقر بالانه أهل أن يتقى وتوكيدا لاستغناؤه عن طاعات المطيعين وسينات المذنبين ثم بالغ في هذا المعنى بقوله ان يشا يذهبكم بعد بكم أي الناس ويات بأخرين يوجد خلقا آخرين غير الانس أو من جنس الانس وكان الله على ذلك الاعدام ثم الاجداد قد يرابليخ القدرة لم يزل موصوفا بذلك ولن يزال كذلك وفي الآية من الخوف والغضب ما لا يخفى وقيل الخطاب لاعداء النبي صلى الله عليه وسلم من العرب والارادبا آخرين ناس بوالونه يروى انهم المانزلات ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده على ظهر سلمان وقال انهم قوم هذا يريد أبناء فارس ثم رغب الانسان فيما عنده من الكرامة فقال مسن كان يريد ثواب الدنيا كالجاهد يريد بجهاده الغنيمة فعند الله ثواب الدنيا والآخرة فإنا له يطلب الاخس بالذات مع انه اذا طلب الاشرى تبعه الاخس والتقدير فعند الله ثواب الدنيا والآخرة

ان اراده يحصل بطا الجزاء بالشرط وكان الله سبحانه لا يقول المجاهد والطالبين بصراهما مع عيونهم ومطرح ظنونهم فيجاز بهم على نحو ذلك ثم بين ان كمال سعادة الانسان في ان يكون قوله لله فعله لله وحركته لله وسكونه لله فقال يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط يحمدون في الخيرات العدل محترمين عن ارتكاب الميل شهادة الله لوجهه ولا لاجل مرضاته كما أمرتم باقامتها ولو كانت تلك الشهادة وبالاعلى أنفسهم أو

والذين والاقرين بان يتوقع ضرره من سلطان ظالم أو غيره وفي كلام الحكماء اذا كان الكذب يعجب فالصدق أنجي أو المراد الاقرار على نفسه لأنه في معنى الشهادة عليها بالزام الحق لها وان يقول أشهدان لفلان على والدي كذا أو على أقرابي كذا وانما قدم الامر بالقيام بالقسط على الامر بالشهادة منه عكس قوله (١٩٦) شهادته انه لا اله الا هو والملائكة وأولو العلم قائما بالقسط لان شهادة الله

القرآن قال أمر الله المؤمنين بالجماعة وهم اهلهم عن الاختلاف والفرقة وأخبرهم انما هلك من كان قبلكم بالمرء والخصومات في دين الله وقوله ان الله جامع المنافقين والكافرين في جهنم جميعا يقول ان الله جامع الفريقين من أهل الكفر والنفاق في القيامة في النار فوق بيهم في عقابه في جهنم واليم عذابه كما اتفقوا في الدنيا فاجتمعوا على عداوة المؤمنين وتوازروا على التخذيل عن دين الله وعن الذي ارتضاه وأمر به وأهله واختلفت القراء في قراءة قوله وقد نزل عليكم في الكتاب فقرأ ذلك عامة القراء بضم النون وتثنية الزاي وتشديد هاء على وجهه مالم يسم فاعله وقرأ بعض الكوفيين بفتح النون وتشديد الزاي على معنى وقد نزل الله عليكم وقرأ ذلك بعض المكين وقد نزل عليكم بفتح النون وتخفيف الزاي بمعنى وقد جاءكم من الله ان اذا سمعتم وليس في هذه القراءات الثلاث وجه يبعد معناه مما يحتمله الكلام غير ان الذي أختار القراء به قراءة من قرأ وقد نزل بضم النون وتشديد الزاي على وجهه مالم يسم فاعله لان معنى الكلام فيه التقديم على ما وصفت قبل على معنى الذين يتخذون الكافر بن أولياء من دون المؤمنين وقد نزل عليكم في الكتاب ان اذا سمعتم آيات الله يكفر بها الى قوله حديث غيره أبيتعون عندهم العزة فقله فان العزة لله جميعا يعني التاخير فلذلك كان ضم النون من قوله نزل أصوب عندنا في هذا الموضوع وكذلك اختلفوا في قراءة قوله والكتاب الذي نزل على رسوله والكتاب الذي أنزل من قبل فقرأه بفتح نزل وأنزل أكثر القراء بمعنى والكتاب الذي نزل الله على رسوله والكتاب الذي أنزل من قبل وقرأ ذلك بعض قراء البصرة بضمه في الحرفين كلاهما بمعنى مالم يسم فاعله وهما متقاربتا للتعني غير ان الفتح في ذلك أعجب الى من الضم لان ذكر الله قد جرى قبل ذلك في قوله آمنوا بالله ورسوله **﴿** القول في ناول قوله (الذين يتر بصون بكم فان كان لكم دفع من الله قالوا ألم نكن معكم وان كان للكافر من نصيب قالوا ألم نستحوذ عليكم ونمنعكم من المؤمنين فأنه يحكم بينكم يوم القيامة ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلا) يعني جل تنازه بقوله الذين يتر بصون بكم الذين ينتظرون أي المؤمنين بكم فان كان لكم دفع من الله يعني فتح الله عليكم فتحامن عدوكم فافاء عليكم ذيباً من المغنم قالوا لكم ألم نكن معكم بجهاد عدوكم ونغزوهم معكم فاعطونا نصيبا من الغنمة فانما قد شهدنا القتال معكم وان كان للكافر من نصيب يعني وان كان لاعدائكم من الكافر من حظ منكم باصابتهم منكم قالوا ألم نكن معكم يعني قال هؤلاء المنافقون للكافر من ألم نستحوذ عليكم ألم نغلب عليكم حتى قهرتم المؤمنين ونمنعكم منهم يتخذ بلنا اياهم حتى امتنعوا منكم فانصر فوالله يحكم بينكم يوم القيامة يعني فأنه يحكم بين المؤمنين والمنافقين يوم القيامة فيفصل بينكم بالقضاء الفاصل بانحال أهل الايمان جنبته وأهل النفاق مع أوليائهم من الكفار ناراه ولن يجعل الله للكافر من على المؤمنين سبيلا يعني حجة يوم القيامة وذلك وعد من الله المؤمنين أنه لا يدخل المنافقين مدخلهم من الجنة ولا المؤمنين مدخل المنافقين فيكون بذلك للكافر من على المؤمنين حجة بان يقولوا لهم ان ادخلوا مدخلهم ها أنتم كنتم في الدنيا اعداءنا وكان المنافقون أولياءنا وقد اجتمعتم في النار فجمع بينكم وبين أوليائنا فابن الذي كنتم تزعمون انكم تقاتلوننا من أجله في الدنيا فذلك هو السبيل الذي وعد الله المؤمنين أن لا يجعلها عليهم للكافر بن ونحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التناويل ذكر من قال ذلك حديثا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن جريح قوله فان كان

تعالى عبارة عن كونه خالقا للمخلوقات وقيامه بالقسط عبارة عن رعاية قوانين العدل في تلك المخلوقات والاول مقدم على الثاني وأما في حق العباد فالعدالة مقدمة على الشهادة تقدم الشرط على المشروط فاعلم ان يكن المشهود عليه غنياً وفقيراً فلا تكتموا الشهادة طلباً للرضى الغني أو ترجوا على الفقير فالله أولى باموهمهما ومصالحهما وكان حق النسق ان لو قيل فالله أولى به أي باحدهذين الا أنه نبي الضمير ليعود الى الجنس من كانه قيل فالله أولى بجنس الفقير والغني أي بالاغنياء والفقراء يريد بالنظر لهما وارادة مصلحةهما ولو لا ان الشهادة عليهما مصلحة لهما لما شرعها قال السدي اختصم الى النبي صلى الله عليه وسلم غني وفقير وكان ميله الى الفقير رأى ان الفقير لا يظلم الغني فابى الله الا أن يقوم بالقسط في الغني والفقير وأنزل الآية وقوله ان تعدلوا يحتمل أن يكون من العدل أو من العدول فكأنه قيل فلا تتبعوا الهوى كراهة أن تعدلوا بين الناس أو ارادة أن تعدلوا عن الحق واحتمال آخر وهو أن يراد ان كره الهوى لاجل أن تعدلوا أي حتى تصفوا بصفة العدل لان العدل عبارة عن ترك متابعة الهوى ومن ترك أحد النقيضين فقد حصل له الآخر وان تلوا بواو بن من لوى يلوى اذا

قتل و بواو واحدة من الولاية والمعنى وان تلوا وألستكم عن شهادة الحق وحكومة العدل وتعرضوا عن الشهادة بما عندكم ليحكم وان وليستم اقامة الشهادة أو تركتموها واعلم ان الانسان لا يكون قائماً بالقسط الا اذا كان راسخ القدم في الايمان فلذلك أورد في ما ذكره بقوله يا أيها الذين آمنوا ايمانوا بظاهره ومنه غير بالامر بتحصيل الحاصل فالغيبون ذكره وفيه وجوه الاول بأبها الذين آمنوا في الماضي

والحاضر آمنوا في المستقبل أي ذوموا على الإيمان واثبتوا * الثاني بأهل الذين آمنوا تقليدا آمنوا استدلالا * الثالث بأهل الذين آمنوا استدلالا
اجماليا آمنوا استدلالا تفصيليا * الرابع بأهل الذين آمنوا بالله وملائكته وكتبه ورسله آمنوا بان كنه الله تعالى وعظمته وكذلك أحوال
الملائكة وأسرار الكتب وصفات الرسل لا ينتهي إليها قولكم * الخامس قال السكبي (١٩٧) ان عبد الله بن سلام وأسد أو أسيد ابني

كعب وثعلبة بن قيس وجماعة من
مؤمني أهل الكتاب قالوا يا رسول
الله اناؤمن بك وبكتابتك
وبسوى التوراة وعزير بن بكير بما
سواه من الكتب والرسل فانزل الله
هذه الآية قآ آمنوا بكل ذلك وقيل
ان المخاطبين ليسوا هم المسلمين
والنقدري بأهل الذين آمنوا بسوى
والتوراة وبعيسى والانجيل آمنوا
بمحمد صلى الله عليه وسلم والقرآن
وبجميع الكتب المنزلة من قبل
لابعضها فقط لان طريق العلم
بصدق النبي هو المعجز وانه حاصل في
الكلام فالخطاب لليهود والنصارى
أويا أهل الذين آمنوا باللسان آمنوا
بالقلب فهم المنافقون أو بأهلها
الذين آمنوا باللات والعزى آمنوا
بالله فهم المشركون والمراد بالكتاب
الذي أنزل من قبل جنسه فان قيل
لم ذكر في مراتب الإيمان أمور
ثلاثة الايمان بالله وبالرسل وبالكتب
وذكر في مراتب الكفر أمور
خمسة أوجب بان الايمان بالثلاثة
يلزم منه الايمان بالملائكة وباليوم
الآخر لسكنته وبما ادعى الانسان
انه يؤمن بالثلاثة ثم انه ينكُر
الملائكة واليوم الآخر واليات
فاسدة فلما كان هذا الاحتمال قائما
نص على ان منكر الملائكة والقيامة
كافر بالله فان قيل لم قدم في مراتب
الايمان ذكر الرسول على ذكر
الكتاب وفي مراتب الكفر عكس
الامر فالجواب ان الكتاب مقدم
على الرسول في مرتبة النزول من

لكم ففزع من الله قال المنافقون يتر بصون بالمسلمين فان كان لكم ففزع قال ان اصاب المسلمون من عدوهم
غنيمة قال المنافقون ألم نكن معكم قد كنا معكم فاعطوا غنيمة مثل ما تاخذون وان كان للكافرين
نصيب بصيونهم من المسلمين قال المنافقون للكافرين ألم نستحوذ عليكم ونمنعكم من المؤمنين قد كنا
نمنعهم عنكم واختلف أهل التأويل في تاويل قوله ألم نستحوذ عليكم فقال بعضهم معناه ألم نغلب
عليكم ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن
السدي في قوله ألم نستحوذ عليكم قال نغلب عليكم وقال آخرون معنى ذلك ألم نبين لكم انامعكم
على ما أنتم عليه ذكر من قال ذلك حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن
جريح ألم نستحوذ عليكم ألم نبين لكم انامعكم على ما أنتم عليه * قال أبو جعفر وهذا القولان
متعار بالمعنى وذلك ان من تاوله بمعنى ألم نبين لكم انما أراد ان شاء الله ألم نغلب عليكم بما كان منامن
البيان لكم انامعكم وأصل الاستحوذ في كلام العرب فيما بلغنا الغلبة ومنه قول الله جل ثناؤه استحوذ
عليهم الشيطان فانساهاهم ذكرا لله بمعنى غلب عليهم يقال منه حاذ عليه واستحاذ يحذ ويستحذ
وأحاذ يحذ ومن لغة من قال حاذ قول الجاح في صفة ثور وكلب * يحوذهن وله حوذى * وقد
أشد بعضهم * يحوذهن وله حوذى * وهما متعار بالمعنى ومن لغة من قال أحاذ قول لبيد في
صفة عير واتن اذا اجتمعت وأحوذت جانبها * وأوردتها على عوج طوال

يعنى بقوله وأحوذت جانبها فتهزها حتى حاد كلا جانبيها فلم ينسد منها شيء وكان القياس في
قوله استحوذ عليهم الشيطان أن ياتي استحاذ عليهم لان الواو اذا كانت عين الفعل وكانت متحركة
بالفتح وما قبلها ساكن جعلت العرب حركتها في فاء الفعل قبلها وحولوها القامت بـ حركتها ما قبلها
كقولهم استحوذ هذا الشيء عما كان عليه من حال يحول واستحوذ فلان بنور الله من النور واستعاذ
بالله من عاذ يعوذور بما تر كوا ذلك على أصله كما قال لبيد وأحوذ عليه ولم يقل وأحاذ عليه وبهذه اللغة
جاء القرآن في قوله استحوذ عليهم الشيطان وأما قوله والله يحكم بينكم يوم القيامة ولن يجعل الله
للكافرين على المؤمنين سبيلا فلا خلاف بينهم في ان معناه ولن يجعل الله للكافرين يومئذ على المؤمنين
سبيلا ذكر الخبر عن قال ذلك حدثنا ابن وكيع قال ثنا جرير عن الأعمش عن ذر عن نسيح الحضرمي
قال كنت عند علي بن أبي طالب رضى الله عنه فقال لرجل بأمر المؤمنين أرايت قول الله ولن يجعل
الله للكافرين على المؤمنين سبيلا وهم بقا لولنا فيه ظهرون ويقتلون قال له على آدنه آدنه ثم قال فانه
يحكم بينكم يوم القيامة ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلا يوم القيامة حدثنا الحسن بن
يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا الثوري عن الأعمش عن ذر عن نسيح الكندي في قوله ولن
يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلا قال جاء رجل الى علي بن أبي طالب فقال كيف هذه الآية
ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلا فقال على آدنه فانه يحكم بينكم يوم القيامة ولن يجعل الله
يوم القيامة للكافرين على المؤمنين سبيلا حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا
صفيان عن الأعمش عن ذر عن نسيح الحضرمي عن علي بن نحوه حدثنا ابن وكيع قال ثنا غندر
عن شعبة قال سمعت سليمان يحدث عن ذر عن رجل عن علي رضى الله عنه انه قال في هذه الآية ولن
يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلا قال في الآخرة حدثنا ابن وكيع قال ثنا عبيد الله عن
اسرائيل عن السدي عن أبي مالك ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلا يوم القيامة حدثنا

الخالق الى الخلق وأما في العروج فالرسول مقدم على الكتاب ويوجه آخر الرسول الاول هو نبينا محمد صلى الله عليه وسلم والرسول عام له وانغيره
فلما خص ذكره أولا للتمشيف جعل ذكره تالبا لذكر الله لزيد التمشيف وليبان أفضليته صلى الله عليه وسلم ثم لما رغب في الايمان والنبات
عليه بين فساد طريقته من يكفر بعد الايمان فقال ان الذين آمنوا ثم كفروا ثم ازدادوا كفرا والمراد الذين تكفروا منهم الكفر

بعد الايمان ناراً وأطواراً قال القفال وليس المراد ترددهم وعثرهم على ذلك وقيل اليهود آمنوا بالتوراة وبجوسى ثم كفروا
بغير ثم آمنوا بداد ثم كفروا بعبسى ثم ازدادوا كفرًا عند مقدم محمد صلى الله عليه وسلم وقيل هم المنافقون أظهروا الاسلام ثم كفروا بنفاقهم
وكون باطنهم على خلاف ظاهرهم ثم اذا (١٩٨) لقوا الذين آمنوا قالوا آمنوا إذا خلوا الى شياطينهم قالوا انا معكم ثم ازدادوا كفرًا بجدهم

القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريح عن عطاء الخراساني عن ابن عباس وان
يجعل الله لكافرين على المؤمنين سبيلًا قال ذلك يوم القيامة وأما السبيل في هذا الموضوع فالجدة كما
صدا ثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدي في قوله ولكن يجعل
الله لكافرين على المؤمنين سبيلًا قال حجة ﴿ القول في تاويل قوله ﴾ (ان المنافقين يخادعون الله
وهو خادعهم واذا قاموا الى الصلاة قاموا كسالى براؤن الناس ولا يذكرون الله الا قليلاً) قد دللنا
فيما مضى قبل على معنى خداع المنافق ربه ووجه خداع الله اياهم بما غنى عن اعادته في هذا الموضوع مع
اختلاف المختلفين في ذلك فتأويل ذلك ان المنافقين يخادعون الله باحرازهم بنفاقهم دماءهم
وأموالهم والله خادعهم بما حكم فيهم من منع دماهم بما أظهروا باستنهم من الايمان مع علمه بباطن
ضماثرهم واعتقادهم الكفر استدراجاً منهم في الدنيا حتى يلقوه في الآخرة فيؤردهم بما استبطنوا
من الكفر نار جهنم كما صدا ثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن
السدي ان المنافقين يخادعون الله وهو خادعهم قال يعطيهم يوم القيامة نوراً يمشون به مع المسلمين كما
كانوا معهم في الدنيا ثم يسلبهم ذلك النور فيطغيه فيقومون في ظلماتهم ويضرب بينهم بالسور صدا ثنا
القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج قال ابن جريح ان المنافقين يخادعون الله وهو خادعهم
قال نزلت في عبد الله بن أبي وأبي عامر بن النعمان وفي المنافقين يخادعون الله وهو خادعهم قال مثل
قوله في البقرة يخادعون الله والذين آمنوا وما يخادعون الا أنفسهم قال وأما قوله وهو خادعهم فيقول
في النور الذي يعطى المنافقون مع المؤمنين فيعطون النور فاذا بلغوا السور سلب وما ذكر الله من
قوله انظر وانفتس من نورك قال قوله وهو خادعهم صدا ثنا ابن وكيع قال ثنا يزيد بن هرون عن
سفيان بن حسين عن الحسن انه كان اذا قرأ ان المنافقين يخادعون الله وهو خادعهم قال يلقي على كل
مؤمن ومنافق نوراً يمشون به حتى اذا انتهوا الى الصراط طوى نور المنافقين ومضى المؤمنون بنورهم
فينادونهم انظر وانفتس من نورك الى قوله ولكنكم فتنتم أنفسكم قال الحسن فتلك خديعة الله
اياهم وأما قوله واذا قاموا الى الصلاة قاموا كسالى براؤن الناس يعني ان المنافقين لا يعملون شيئاً
من الاعمال التي فرضها الله على المؤمنين على وجه التقرب بها الى الله لانهم غير موقنين بمعاد ولا ثواب
ولا عقاب وانما يعملون ما يعملون الاعمال الظاهرة اتقاءً لأنفسهم وحذاراً من المؤمنين عليهم ان
يقتلوا أو يسلبوا أو الهتهم فهم اذا قاموا الى الصلاة التي هي من الفرائض الظاهرة قاموا كسالى
اليهاريا للمؤمنين بحسب واهم منهم وليسوا منهم لانهم غير معتقدي فرضها ووجودها عليهم فهم في
قيامهم اليها كسالى كما صدا ثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله واذا
قاموا الى الصلاة قاموا كسالى وانه والله لولا الناس ما صلى المنافق ولا يصلي الا رياء وسمعة صدا ثنا
يونس قال اخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله واذا قاموا الى الصلاة قاموا كسالى براؤن الناس
قال هم المنافقون لولا الرياء ما صلوا وأما قوله ولا يذكرون الله الا قليلاً فالفعل قائل ان يقول وهبل من
ذكر الله شيئاً قليل قيل له ان معنى ذلك بخلاف ما اليه ذهبت انما معناه ولا يذكرون الله الا قليلاً
ليدفعوا به عن أنفسهم القتل والسبب اسباب الاموال لا ذكروا من مصدق بتوحيده الله مخلص له
الربوبية فلذلك سماه الله قليلاً لانه غير مقصوده الله ولا متبغى به التقرب الى الله ولا مراد به ثواب الله
وما عنده فهو وان كثر من وجهه نصب عامله وذا كره في معنى السراب الذي له ظاهر بغير حقيقة ماء

واجتهادهم في استخراج وجوه
المكاييد في حق المسلمين وقيل هم
طائفة من أهل الكتاب قصدوا
تشكيك المسلمين في كانوا يظهرون
الايمان تارة والكفر أخرى على
ما أخبر الله تعالى عنهم انهم قالوا
آمنوا بالذي أنزل على الذين آمنوا
وجه النهار واكفروا آخره لعلمهم
برجعون ثم انهم بالغوا في ذلك
وازدادوا الى حد الاستهزاء والسخرية
بالاسلام وفي الآية دلالة على انه قد
يحصل الكفر بعد الايمان وذلك
يبطل مذهب القائلين بالموافاة
وهي ان شرط صحة الاسلام ان يموت
الشخص على الاسلام وهم يجيبون
عن ذلك باننا نحمل الايمان على
اظهار الايمان وفيها ان الكفر يقبل
الزيادة والنقصان فيجب أن يكون
الايمان كذلك لانها ضدان
متنافيان فاذا قبل أحدهما
التفاوت فكذلك الآخر وكيف يزداد
كفرهم فيه وجوه أحدها انهم
ما تواعى كفرهم وانها بسبب
ذنوب أصابوها حال كفرهم وعلى
هذا فاصابة الطاعات وقت الايمان
تكون زيادة في الايمان * وثالثها
استهزؤهم بالدين أما قوله تعالى
لم يكن الله ليغفر لهم فقبيل عليه
اللام تغيب عن النا كيدوهذا
لا يليق بالموضع انما اللاتق به نا كيد
النفى وأجيب بان نفى النا كيد اذا
ذكر على سبيل التهكم أفاد نا كيد
النفى ثم أورد عليه ان الكفر قبيل
التوبة غير مغفور وعلى الاطلاق

وحيث تضيع الشرائط المذكورة في الايقاع بعد التوبة بغفور ولو بعد ألف مرة فكيف يصح النفى وأجيب بان
اللام في الذين لعهدوا بهم وهم قوم علم الله منهم انهم يموتون على الكفر لا يتوبون عنه فقط فقوله لم يكن الله ليغفر لهم اخبار عن موتهم على الكفر
أو اللام للاستغراق ونحوج الكلام على الغالب المعتاد وهو ان من كان مضطرب الحبال كثير الانتقال من الإسلام الى الكفر لم يكن للايمان في

قلبه وقع واحتشام فالظاهر من حال مثله انه يموت على الكفر فليس المراد انه لو ائى بالايمن الصحيح لم يكن معتبرا بل المراد منه الاستبعاد والاستغراب كالغسق يتوب ثم يرجع ثم يتوب ثم يرجع فانه لا يرجع منه الثبات والغالب انه يموت على الفسق ولا يهدبهم سبيلا الى الايمان عند الاشاعة وعند المعتزلة الى الجنة أو محمول على المنع من زيادة اللطاف بشر المنافقين (199) ثم حكى كقولهم عنابك السيف وتحيته

الضرب أبيتغون عندهم العزة كان المنافقون يوادون اليهود اعتقاد منهم ان أمر محمد صلى الله عليه وسلم لا يتم وحينئذ يبتغون بودهم ان يحصل لهم بهم قوة وغلبة فخب الله آما لهم بقوله فان العزة لله جميعا وعزة الله تستتبع عزة الرسول والمؤمنين كقوله والله العزة ورسوله وللمؤمنين وجميعا حال من العزة أى مجموعة قال المفسرون ان المشركين كانوا بمكة يخوضون في ذكر القرآن في مجالسهم فيسهرزون به وبين أظهرهم المسلمون ولا ينهوا لهم حينئذ الانكار عليهم ظاهرا فنزلت اذ ذلك واذا رأيت الذين يخوضون في آياتنا فأعرض عنهم حتى يخوضوا في حديث غيره فكان أحبار اليهود بالمدينة يقولون نخوفهم ونحو فعل المشركين ويجالسهم بعض المنافقين فانزل الله تعالى في هؤلاء المنافقين وقد نزل عليكم في الكتاب يعنى آية الانعام أن اذا سمعتم آيات الله هي الخفيفة من الثقيلة وضمير الشأن مقدر والمعنى اذا سمعتم آيات الله حال كونها يكفر بها ويسهرز بها وقال الكسائي المعنى اذا سمعتم الكفر بآيات الله والاستهزاء بها ولكن أوقع فعل السماع على الآيات كما يقال سمعت عبد الله يلام وفيه نظران ايقاع فعل السماع على الآيات يمكن بخلاف ايقاعه على عبد الله انكم أيها المنافقون اذا مثلهم مثل الاحبار في

ونحو الذى قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبو اسامة عن أبي الاشهب قال قرأ الحسن ولا يذكرون الله الا قليلا قال انما قللناه لانه كان غير الله حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد بن قتادة ولا يذكرون الله الا قليلا قال انما قلل ذكر المنافق لان الله لم يقبله وكل ما راد الله قليل وكل ما قبل الله كثير ﴿ العول في تاويل قوله (مذبذبين بين ذلك لا الى هؤلاء ولا الى هؤلاء ومن يضلل الله فلن تجد له سبيلا) يعنى جل ثناؤه بقوله مذبذبين مرددين وأصل التذبذب التحرك والاضطراب كما قال النابغة

ألم تر أن الله اعطاك سورة * ترى كل ملك دونها يتذبذب

وانما عفى الله بذلك ان المنافقين متخبرون في دينهم لا يرجعون الى اعتقاد شئى على صحة فهم لامع المؤمنين على بصيرة ولا مع المشركين على جهالة ولكثرتهم خيارى بين ذلك فمثلهم المثل الذى ضرب لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم الذى حدثنا به محمد بن المثني قال ثنا عبد الوهاب قال ثنا عميد الله عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مثل المنافق كمثل الشاة العائرة بين الغنمين تعبر الى هذه مرة وإلى هذه مرة لا تدري أيتهما تتبع وحدثنا به محمد بن المثني مرة أخرى عن عبد الوهاب فوقف به على ابن عمر ولم يرفعه قال ثنا عبد الوهاب مرتين كذلك ثنا عمران بن بكار قال ثنا أبو روح قال ثنا ابن عباس قال ثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله ونحو الذى قلنا في تاويل ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المغضل قال ثنا اسباط عن السدي مذبذبين بين ذلك لا الى هؤلاء ولا الى هؤلاء يقول ليسوا بمشركين فيظهروا والشرك وليسوا بمؤمنين حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد بن قتادة مذبذبين بين ذلك لا الى هؤلاء ولا الى هؤلاء يقول ليسوا بمؤمنين مخلصين ولا مشركين مصرحين بالشرك قال وذكروا لنا ان نبي الله عليه السلام كان يضرب مثلا للمؤمن والمنافق والكافر كمثل ربهط ثلاثة دفعوا الى نهر فوقع المؤمن فقطع ثم وقع المنافق حتى اذا كاد يصل الى المؤمن ناداه الكافر ان هلم الى فاني أخشى عليك وناداه المؤمن ان هلم الى فان عندى وعندى ويحصى له ما عنده فما زال المنافق يتردد بينهما حتى أتى عليه الماء فغرقه وان المنافق لم يزل في شك وشبهة حتى أتى عليه الموت وهو كذلك قال وذكروا لنا ان نبي الله صلى الله عليه وسلم كان يقول مثل المنافق كمثل ناعية بين غنمين رأته غنما على نشر فاتها فلم تعرف ثم رأته غنما على نشر فاتها وشامتها فلم تعرف حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله مذبذبين قال المنافقون حدثني المثني قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مذبذبين بين ذلك لا الى هؤلاء ولا الى هؤلاء يقول لا الى أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم ولا الى هؤلاء اليهود حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن جريج قوله مذبذبين بين ذلك قال لم يخلصوا الايمان فيكونوا مع المؤمنين وليسوا مع أهل الشرك حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله مذبذبين بين ذلك بين الاسلام والكفر لا الى هؤلاء ولا الى هؤلاء وأما قوله ومن يضلل الله فلن تجد له سبيلا فانه يعنى من يخذه الله عن طريق الرشاد وذلك هو الاسلام الذى دعا الله اليه عباده يقول من يخذه الله عنه فلم يوفقه فان تجده بالحق سبيلا يعنى طريقا يسلك الى الحق غيره وأى سبيل يكون له الى الحق غير الاسلام وقد أخبر الله جل ثناؤه انه من يتبع غيره ديننا

الكفر واذن ههنا ملغاة لوقوعها بين الاسم والخبر ولذلك لم يذكر بعدها الفعل أى اذن تكونون مثلهم وأفر دمثلهم لانها في معنى المصدر نحو أنؤمن لبشر من مثلنا وقد جمع في قوله ثم لا يكونوا أمثالكم واعمالكم يحكم بكفر المسلمين بمكة لمجاسة المشركين الخاضعين وحكم بنفاق هؤلاء بالمدينة لمجاسة أحبار اليهود والخاضعين لان مجاسة أولئك المسلمين كانت للضرورة وفى أو ان ضعف الاسلام ولم يدخلوا بها بعد ومجاسة هؤلاء

المنافقين كانت في وقت الاختيار وقوة الاسلام وبعده وذا النهي قال اهل العلم في الآيات دليل على ان من رضى بالكفر فهو كافر ومن رضى
 بمنكر يراه وخالط أهله وان لم يباشر كان مشركا في الاثم ثم حقق كون المنافقين مثل الكافرين بقوله ان الله جامع المنافقين والكافرين في
 جهنم جميعا يعني القاعدين والمعقودين (٢٠٠) معهم والضمير في معهم يعود الى الكافرين المستهزئين بدلالة يكفر بها وينسب رأيا بها

فلن يقبل منه ومن أضله الله عنه فقد غوى فلا هادي له غيره ﴿ القول في تاويل قوله ﴾ (بأبهم الذين
 آمنوا لا تتخذوا الكافرين أولياء من دون المؤمنين أتريدون أن تجعلوا الله عليكم ساءلطانا مبينا)
 وهذا نهي من الله عباده المؤمنين أن يتخلقوا باخلاق المنافقين الذين يتخذون الكافرين أولياء من
 دون المؤمنين فيكونوا مثلهم في ركوب ما نهى الله عنهم من موالاة أعدائه يقول لهم جل ثناؤه يا أيها الذين
 آمنوا بالله ورسوله ولا تقولوا الكفار فتوازروهم من دون أهل ملتكم ودينكم من المؤمنين
 فتكونوا كمن أوجب له النار من المنافقين ثم قال جل ثناؤه متوعدا من اتخذ منهم الكافرين
 أولياء من دون المؤمنين ان هولم يرتدع عن موالاة من ينزح عن مخالسته ان يلحقه باهل ولايتهم
 المنافقين الذين آمنوا بنبيه صلى الله عليه وسلم يتبشيرهم بان لهم عذابا أليما أتريدون أي المتخذون
 الكافرين أولياء من دون المؤمنين ممن قد آمن بي وبرسولي أن تجعلوا الله عليكم ساءلطانا مبينا
 يقول حجة باتخاذ كمال الكافرين أولياء من دون المؤمنين فتستوجبوا منها استوجبه أهل النفاق
 الذين وصف لكم صفاتهم وأخبركم بحملهم عنه مبينا يعني يمين عن صحتها وحققتها يقول تعرضوا
 لغضب الله باتخاذكم الحقة على أنفسكم في تقدمكم على ما نهاكم عنكم من موالاة أعدائهم وأهل الكفر
 به وبمثل الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكروا من قال ذلك حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال
 ثنا سعيد عن قتادة يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا الكافرين أولياء من دون المؤمنين أتريدون أن
 تجعلوا الله عليكم ساءلطانا مبينا والله السلطان على خلقه ولكنه يقول عذرا مبينا **حدثني** المثنى
 قال ثنا قبيصة بن عقبة قال ثنا سفيان عن رجل عن عكرمة قال ما كان في القصر أن من سلطان
 فهو حجة **حدثني** محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله
 ساءلطانا مبينا قال حجة **حدثني** المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن
 مجاهد مثله ﴿ القول في تاويل قوله ﴾ (ان المنافقين في الدرك الأسفل من النار ولن تجد لهم نصيرا)
 يعني جل ثناؤه بقوله ان المنافقين في الدرك الأسفل من النار ان المنافقين في الطبقة الأسفل من
 طبقات جهنم وكل طبق من طبقات جهنم فيه لغتان درك بفتح الراء ودرك بتسكينها فيفتح الراء
 جمعه في القلة والكثرة وان شاء جمعه في الكثرة الدرك ومن سكن الراء قال ثلاثة أدرك ولا كثير الدرك
 وقد اختلفت القراء في قراءة ذلك فقراءته عامة قراءة المدينة والبصرة في الدرك بفتح الراء وقراءته
 عامة قراءة الكوفة بتسكين الراء وهما قراءتان معروفتان فبايتهما قرأ القارئ فبطلت الاتفاق معنى
 ذلك واستفاضت القراءة بكل واحدة منهما في قراءة الاسلام غير ان رأيت أهل العلم بالعربيين يذكرون
 ان فتح الراء منه في العرب أشهر من تسكينها وحكوا معاصم عنهم اعطاني دركا أصل به حملي وذلك اذا
 سألت ما يصل به حملي الذي يحجز عن بلوغ الركية ونحو الذي قلنا في تاويل ذلك قال أهل التأويل
 ذكروا من قال ذلك **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن سلمة بن كهيل عن خبيثة عن
 عبد الله ان المنافقين في الدرك الأسفل من النار قال في تواريخ من حديثهم عليهم **حدثنا** محمد بن
 المثنى قال ثنا وهب بن جرير عن شعبة عن سلمة عن خبيثة عن عبد الله قال ان المنافقين في تواريخ من
 حديثهم عليهم في النار **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا يحيى بن عمار عن سفيان عن عاصم عن
 ذكوان عن أبي هريرة ان المنافقين في الدرك الأسفل من النار قال تواريخهم عليهم **حدثنا**
 ابن المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنا معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس

وأراد جامع بالتسوية لانه بعد ما جمعهم ولكن حذف التنوين تخفيفا في اللفظ والمعنى انهم كما اجتمعوا على الاستهزاء بآيات الله في الدنيا فكذلك يجتمعون في عذاب جهنم يوم القيامة ومثله قوله صلى الله عليه وسلم المرء مع من أحب يترصون بكم ينتظرون بكم ما يتخذدلكم من نصر أو اخفاق فان كان لكم فتح من الله ظهور على اليهود قالوا ألم نكن معكم مظاهرين فاستهزوا الثاني الغيبة تروا كان للكافرين أي اليهود نصيب استيلاء ما في الظاهر قالوا ألم نستحوذ عليكم الحوذ السوق السربيع والاستحواذ الغلبة وهذا جاء بالواو على أصله كما جاء استروح واستصوب وفي الآية وجهان الاول ألم تغلبكم وتغلبكم من قتلكم وأسرتم لم تفعل شيامن ذلك وتغلبكم من المؤمنين بان تبطنناهم عنكم فهو ان نصيبا لنا ما أصبغ الثاني ان أولئك الكفار كانوا قد هموا بالدخول في الاسلام ثم ان المنافقين نفروهم وأطمعوهم انه سيضعف أمر محمد صلى الله عليه وسلم ويقوى أمركم فالمراد ألسنا غلبناكم على رأيكم في الدخول في الاسلام ومنعناكم منه وأرشدناكم الى مصالحكم فادفعوا اليانا نصيبا مما وجدتم وفي تسمية ظفر المؤمنين فتحوا وظفر الكافرين نصيبا تثبت للمؤمنين وتعظيم لما هم عليه من الدين وتحقير لسان الكافرين وتوهين لامرهم فكان ظفر

المسلمين أمر عظيم يفتح له أبواب السماء حين ينزل على أولياء الله وظفر الكافرين حط دنوي ينقض ولا يبقى منه الا الذم قوله في الدنيا والعقاب في الآخرة فانه يحكم بينكم يوم القيامة أي بين المؤمن والمنافق والغرض انه يقال ما وضع السيف على المنافقين في الدنيا ولكن أخر عقابهم الى يوم القيامة وان يجعل الله الكافرين على المؤمنين سبيلا قال علي بن عباس المراد في الدنيا ولكن بالحجة أي حجة المسلمين في عبادته

على حجة السكك وقيل في الآخرة وقيل عام في السكك والشافعي بنى عليه مسائل منها ان الكافر اذا استولى على مال المسلم وأحرزه الى دار الحرب لم يملكه بدلالة هذه الآية ومنها ان الكافر ليس له ان يشتري عبدا مسلما ومنها ان المسلم لا يقتل بالذمى والله تعالى أعلم الناويل النفس للروح كل امرأة للزوج ويتاحى النساء صفات النفوس وما كتب لهن ما أوجب الله للنفوس من (٢٠١) الحقوق وحاصل المعنى ان نفسك مطيتك

فأرفق به او اليه الاشارة بقوله واصلح خير وأحضرت الانفس الشح فالروح يشح بترك حقوق الله والنفس تشح بحظوظها فلا تأبوا كل الميل في رفض حظوظ النفس فنذروها كالعلاقة بين العالم العلوى والعالم السفلى وان يتفرق أى الروح والنفس فالروح يجتذب بجذبة تدع نفسك وتعال الى سعة غنى انه في عالم هو فيه فيستغنى عن مركب النفس بالوصول الى المقصود والنفس يجتذب عن الروح بجذبة ارجى الى ربك الى سعة غنى الله في عالم فادخل في عبادى وادخل جنتى يا أيها الذين آمنوا آمنوا اللذان ثلاث مراتب ايمان للعوام أن يؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله وبالبعث والجنة والنار والقدر وهذا ايمان غيبي وایمان الخواص وهو انه تعالى اذا تجلى للعبد بصفة من صفاته خضع له جميع أجزاء وجوده وآمن بالكلية وهذا ايمان عياني وایمان للاخص وهو بعد رفع الحجب الانانية حين أفناه بصفة الجلال وأبقاه بصفة الجمال فلم يبق له الاين وبقى في العين وهذا ايمان عياني ان الذين آمنوا أى بالتقليد ثم كفروا اذ لم تكن للتقليد أصل ثم آمنوا بالاستدلال العقلي ثم كفروا اذ لم يكن عقولهم مشرقة بالنور الالهى ثم ازدادوا كفرا بالشبهات والاعتراضات لم يكن انه في الازل غافر الهم بنوره عند الارش

قوله ان المنافقين في الدرك الاسفل من النار يعنى في أسفل النار حد ثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن جريج قال قال لى عبد الله بن كثير قوله في الدرك الاسفل من النار قال سمعنا ان جهنم ادراك منازل حد ثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن سلمة بن كهيل عن خزيمة عن عبد الله ان المنافقين في الدرك الاسفل من النار قال توأبت من نار تطبق عليهم وأما قوله ولن تجدلهم نصير افانه يعنى ولن تجدلوه ولا المناقين يا محمد من الله اذا جعلهم في الدرك الاسفل من النار نصيرهم منه فينقذهم من عذابه ويدفع عنهم ألم عقابه ﴿ القول في ناويل قوله (الالذين تابوا وأصلحو واعتصموا بالله وأخلصوا دينهم لله فأولئك مع المؤمنين وسوف يؤت الله المؤمنين أجرا عظيما) وهذا استثناء من الله جل ثناؤه استثنى التائبين من نفاقهم اذا أصلحو وأخلصوا الدين لله وتبرؤا من الآلهة والانباد وصدقوا رسوله ان يكونوا مع المصرين على نفاقهم حتى يوفى بهم ما ابهم في الآخرة وان يدخلوا ما دخلهم من جهنم بل وعدهم جل ثناؤه ان يدخلهم مع المؤمنين بحمل الكرامة يسكنهم معهم مساكنهم في الجنة وعدهم من الجزاء على توبتهم الجزيل من العطاء فقال وسوف يؤت الله المؤمنين أجرا عظيما فتأويل الآية الالذين تابوا أى راجعوا الى الحق وأبوا الا الاقرار بوحداية الله وتصديق رسوله وما جاء به من عنده من نفاقهم وأصلحو يعنى وأصلحو أعمالهم فعملوا بما أمرهم الله به وأدوا فرائضه وانتهوا عما نهاهم عنه وانزجروا عن معاصيه واعتصموا بالله يقولون ~~ص~~ واعتصموا بالله وقد دللنا فيما مضى قبل على ان الاعتصام التمسك والتعلق فالاعتصام بالله التمسك بعهد وميثاقه الذى عهد فى كتابه الى خلقه من طاعته وترك معصيته وأخلصوا دينهم لله يقول وأخلصوا دينهم وأعمالهم التى يعملونها لله فارادوه بما ولم يعملوا بهاء الناس ولا على شك منهم فى دينهم وامترأء منهم فى ان الله خص عليهم ما عملوا فيجازى المحسن باحسانه والمسىء باسائه ولكنهم عملوا على يقين منهم فى ثواب المحسن على احسانه وجزاء المسىء على اسائه أو يتفضل عليهم به فيعفو متقر بينهم الى الله صريدين بهاوجه الله فذلك معنى اخلاصهم لله دينهم ثم قال جل ثناؤه وأولئك المنافقون بعد توبتهم واصلاحهم واعتصامهم بالله واخلاصهم له مع المؤمنين فى الجنة تلا مع المنافقين الذين ماتوا على نفاقهم الذين أوعدهم الدرك الاسفل من النار ثم قال وسوف يؤت الله المؤمنين أجرا عظيما يقول وسوف يعطى الله هؤلاء الذين هذه صفتهم على توبتهم واخلاصهم واعتصامهم بالله واخلاصهم دينهم له على ايمانهم ثوابا عظيما وذلك درجات فى الجنة كما أعطى الذين ماتوا على النفاق منازل فى النار وهى السفلى منها لان الله جل ثناؤه وعده عباده المؤمنين ان يؤت بهم على ايمانهم ذلك كما أوعده المنافقين على نفاقهم ما ذكر فى كتابه وهذا القول هو معنى قول حذيفة بن اليمان الذى حد ثنا به ابن جريد بن وكيع قال ثنا جرير عن معيرة عن ابراهيم قال حذيفة ليدخلن الجنة قوم كانوا منافقين فقال عبد الله وما علمك بذلك فغضب حذيفة ثم قام فتحكى فلما فرقوا مر به علقمة فدعاها أمانا صاحبك يعلم الذى قلت ثم قرأ الالذين تابوا وأصلحو واعتصموا بالله وأخلصوا دينهم لله فأولئك مع المؤمنين وسوف يؤت الله المؤمنين أجرا عظيما ﴿ القول فى ناويل قوله (ما يفعل الله بعذابكم ان شكرتم وآمنتم وكان الله شاكرا عليما) يعنى جل ثناؤه بقوله ما يفعل الله بعذابكم ان شكرتم وآمنتم ما يصنع الله أيها المنافقون بعذابكم ان أنتم تبتتم الى الله ورجعتم الى الحق الواجب لله عليكم فشكرتموه على ما أنعم عليكم من نعمه

(٢٦ - (ابن جرير) - خامس) ولا يهدى بهم سبيلا اليوم لان الاصل لا يخطئ بشر المنافقين أى بشرهم بان أصلهم من جوهر الكفار ولهذا اتخذوا الكافرين أولياء فان ائتلافهم ههنا نتيجة تعرف أرواحهم وكما يعيشون يموتون وكما يموتون يحشرون (ان المنافقين يتخادعون الله واوليائه وهم اذا قاموا الى الصلاة قاموا كسالى يراون الناس ولا يذكر الله الا لعلهم لا يذكروا ذلك الى

في أنفسكم وأهاليكم وأولادكم بالانابة الى توحيد ربه والاعتصام به واخلاصكم أعمالكم لوجهه
 وترك رياء الناس بها وأمنتهم برسوله محمد صلى الله عليه وسلم فصدقتموه وأقررتهم بما جاءكم به من عنده
 فعملتم به يقول لأحاجة بانته ان يجعلكم في الدرك الاسفل من النار انتم تبتم الى طاعته وراجعتهم
 العمل بما أمركم به وترك ما نهاكم عنه لانه لا يجتلب بعد ذابكم الى نفسه نفعاً ولا يدفع عنها ضرراً
 وانما عقوبته من عاقب من خلقه جزاء منه له على جزاءه عليه وعلى خلافه أمره ونهييه وكفرانه
 شكر نعمه عليه فان أنتم شكرتم له على نعمه وأطعتموه في أمره فلا حاجة به الى تعذيبكم بل
 يشكر لكم ما يكون منكم من طاعته وشكره بما جازاكم على ذلك بما يقصر عنه أمانكم فلم
 يبلغه آمالكم وكان الله شاكر الهمم ولعباده على طاعتكم اياه باجراله لهم الثواب
 عليها واعظامه لهم العوض منها عليهما بما تعملون أيها المنافقون وغيركم من
 خبيروشروصالح وطالح محص ذلك كله عليكم محيط بجمعهم حتى
 يجازيكم جزاءكم يوم القيامة المحسن باحسانه والمسيء
 باساءته وقد حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا
 سعيد عن قتادة ما يفعل الله بعذابكم ان
 شكرتم وآمنتهم وكان الله شاكر
 عليهما وان الله جل ثناؤه
 لا يعذب شاكر
 ولا مؤمناً

هؤلاء ولا الى هؤلاء ومن يضل
 الله فلن تجده سيداً لآبائهم الذين
 آمنوا لا تغذوا الكافرين أولياء
 من دون المؤمنين أتريدون أن
 تجمعوا لو الله عليكم سلطاً نامبين ان
 المنافقين في الدرك الاسفل من النار
 ولن تجد لهم نصيراً الا الذين تابوا
 وأصلحو واعتصموا بالله وأخلصوا
 دينهم لله فأولئك مع المؤمنين
 وسوف يؤتي الله المؤمنين أجراً
 عظيماً ما يفعل الله بعذابكم ان
 شكرتم وآمنتهم وكان
 الله شاكر
 عليهما

* (تم الجزء الخامس من تفسير الامام ابن جرير الطبري ويليه الجزء السادس
 أوله ﴿ القول في تاريل قوله (لا يحب الله الجهر بالسوء) *

(الجزء السادس)

من تفسير الامام الكبير والعلامة الشهير من أطبقت
الامة على تقدمه في التفسير وجعلته حجة اذا
وقع النزاع في التعبير الامام أبي جعفر
محمد بن جرير الطبري المسمى
جامع البيان في تفسير
القرآن رحمه الله
وأثابه رضاه
آمين


(ولاجل تمام النفع وضعنا بالهامش الجزء السادس من
تفسير غرائب القرآن وغرائب الفرقان للعلامة نظام
الدين الحسن بن محمد بن حسين القمي النيسابوري
قدست أسراراه)

(تنبية)

طبع تفسير ابن جرير على النسخة المحضرة من خزانه (أمراء نجد)
آل رشيد * لازالت الايام تتألف بزواجر مجدهم ولا يرح
الانام يغترف من بحار برهم وذلك بعد مقابلة تلك النسخة
على النسخة الموجودة بالكتبخانة الخديوية لازالت أشعة النفع
بها تسمد منها سائر البريه وقد بذلنا الطاقة في تصحيحها ومراجعة
ما يحتاج الى المراجعة من مظانه الموثوق بتزجيحها مع عناية جمع
من أفاضل علماء مصر بالتصحيح تذكر أسماءهم آخر الكتاب

(طبع بالمطبعة الميمنية بمصر)

لا يحب الله الجهر بالسوء
من القول الامن ظلم وكان
الله سميعا عليم ان تبدوا
خيرا أو تخفوه أو تغفوا عن
سوء فان الله كان عفوا
قدرا ان الذين يكفرون
بأنه ورسوله ويريدون أن
يفرقوا بين الله ورسوله
ويقولون نؤمن ببعض
ونكفر ببعض ويريدون
أن يتخذوا بين ذلك سبيلا
أولئك هم الكافرون حقا
وأعدنا للكافرين عذابا
مهينا والذين آمنوا بالله
ورسوله ولم يفرقوا بين أحد
منهم أولئك سوف يؤتيهم
أجورهم وكان الله
غفورا رحيفا (القرآن في
الدرك بسكون الراء حمزة
وعلى وخلف وعاصم غير
الاعشى الباقون بالفتح
يؤتيهم بالياء حفص وعباس
الباقون بالنون الوقوف
خادعهم ظ لعطف
المختلفين كسالى لالان
براون صفتهم قليلا ه ز
بناء على أن مذبذبين نصب
على الذم والوجه انه حال
أى راؤن مذبذبين بين
ذلك وقد قيل على تقدير
الابتداء أى لاهم الى هؤلاء
والاوجه انه بيان الذنبية
أى لامنسوبين الى هؤلاء
هؤلاء الثانية ط سبيلا
من دون المؤمنين ط



بسم الله الرحمن الرحيم

القول في تاويل قوله (لا يحب الله الجهر بالسوء من القول الامن ظلم وكان الله سميعا عليم) اختلفت
القراء في قراءة ذلك فقراءه عامة قراء الامصار بضم الطاء وقرأه بعضهم الامن ظلم بفتح الطاء ثم اختلف الذين
قروا ذلك بضم الطاء في تاويله فقال بعضهم معنى ذلك لا يحب الله أن يجهر أحدنا بالدعاء على أحد وذلك عندهم
هو الجهر بالسوء الامن ظلم يقول فيدعو على ظالمه فان الله جل ثناؤه لا يكره له ذلك لانه قد رخص له في ذلك
ذكر من قال ذلك **حدثني** المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني معاوية بن صالح عن علي بن عباس قوله
لا يحب الله الجهر بالسوء أى لا يحب الله ان يدعو أحد على أحد الا أن يكون مظلوما فإنه قد أخص له ان يدعو
على من ظلمه وذلك قوله الامن ظلم وان صبر فهو خير له **حدثني** المثنى قال ثنا عبد الله قال ثني معاوية
بن علي عن ابن عباس قوله لا يحب الله الجهر بالسوء من القول الامن ظلم فإنه يحب الله الجهر بالسوء من القول
حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد بن قتادة قوله لا يحب الله الجهر بالسوء من القول الا
من ظلم وكان الله سميعا عليم عذر الله المظلوم كما سمعوا ان يدعو **حدثني** الحرث قال ثنا أبو عبيد قال
ثنا هشيم بن عيسى عن الحسن قال هو الرجل يظلم الرجل فلا يدع عليه ولكن ليقبل اللهم أعني عليه اللهم
استخرج لي حتى اللهم حل بي وبين ما يريد ونحوه من الدعاء فن علي قول ابن عباس هذاني موضع رفع لانه
وجهه الى أن الجهر بالسوء في معنى الدعاء واستثنى المظلوم منه فكان معنى الكلام على قوله لا يحب الله أن
يجهر بالسوء من القول المظلوم فلا حرج عليه في الجهر به وهذا مذهب براه أهل العربية بخطافي العربية
وذلك ان من لا يجوز أن يكون رفعا عندهم بالجهر لانها في صلة ان وان لم ينله الجحد فلا يجوز العطف عليه هو
خطا عندهم أن يقال لا يحبني أن يقوم الا زيد وقد يحتمل ان تكون من نصب على تاويل قول ابن عباس
وقوله لا يحب الله الجهر بالسوء من القول كلاما تاما ثم قيل الامن ظلم فلا حرج عليه فتكون من استثناء من
الفعل وان لم يكن قبل لاستثناء منه شيء ظاهر يستثنى منه كما قال جل ثناؤه لست عليهم بحسيط الامن تولى
وكفر وكقولهم اني لا كره الخوصمة والمراد اللهم الرجال يريد الله بذلك ولم يذ كر قبله شيء من الاسماء ومن
علي قول الحسن هذا نصب على انه مستثنى من معنى الكلام لامن الاسم كاذ كرنا قبل في تاويل قول ابن

عباس اذا وجهه من الى النصب وكقول القائل كان من الامر كذا وكذا اللهم الا ان فلانا جزاه الله خيرا فاعل كذا وكذا وقال آخرون بل معنى ذلك لا يحب الله الجهر بالسوء من القول الا من ظلم فيخبر بما نيل منه ذكرا من قال ذلك **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا ابو معاوية عن محمد بن اسحق عن ابن ابي نجیح عن مجاهد قال هو الرجل ينزل بالرجل فلا يحسن ضيافته فيخرج من عنده فيقول أساء ضيافتي ولم يحسن **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن جريح عن مجاهد الا من ظلم قال الامن آثم ما قبل له **حدثني** المثنى قال ثنا الحجاج بن المهال قال ثنا حماد عن محمد بن اسحق عن عبد الله بن ابي نجیح عن مجاهد لا يحب الله الجهر بالسوء من القول الا من ظلم قال هو الضيف المحول رحله فانه يجهر لصاحبه بالسوء من القول * وقال آخرون عنى بذلك الرجل ينزل بالرجل فلا يقربه فينال من الذي لا يقربه ذكرا من قال ذلك **حدثني** محمد بن عمرو قال ثنا ابو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن ابي نجیح عن مجاهد في قوله الا من ظلم فانه تصير يجهر بالسوء **حدثني** المثنى قال ثنا ابو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن ابي نجیح مثله **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا سفيان بن عيينة عن ابن ابي نجیح عن ابراهيم بن ابي بكر عن مجاهد عن جده الاعمى عن مجاهد لا يحب الله الجهر بالسوء من القول الا من ظلم قال هو الرجل ينزل بالرجل فلا يحسن اليه فقد رخص الله ان يقول فيه **حدثني** احمد بن حماد الدولابي قال ثنا سفيان عن ابن ابي نجیح عن ابراهيم بن ابي بكر عن مجاهد لا يحب الله الجهر بالسوء من القول الا من ظلم قال هو في الضيافة ياتي الرجل القوم فينزل عليهم فلا يضيفونه رخص الله ان يقول فيهم **حدثنا** الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا المثنى بن الصباح عن مجاهد في قوله لا يحب الله الجهر بالسوء من القول الآية قال ضاف رجل رجلا فلم يؤد اليه حق ضيافته فلما خرج اخبر الناس فقال ضفت فلانا فلم يؤد حق ضيافتي فذلك جهر بالسوء الا من ظلم حين لم يؤد اليه ضيافته **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج قال قال ابن جريح قال مجاهد الا من ظلم فانه تصير يجهر بسوء قال مجاهد نزلت في رجل ضاف رجلا بغلاة من الارض فلم يضاعف فزات الا من ظلم ذكر انه لم يضاعف لا يزيد على ذلك وقال آخرون معنى ذلك الا من ظلم فانه تصير من ظلمه فان الله قد اذن له في ذلك ذكر من قال ذلك **حدثنا** محمد بن الحسين قال ثنا احمد بن الفضل قال ثنا اسباط عن السدي لا يحب الله الجهر بالسوء من القول الا من ظلم يقول ان الله لا يحب الجهر بالسوء من احد من الخلق ولكن يقول من ظلم فانه تصير بنيل ما ظلم فليس عليه جناح فن على هذه الاقوال التي ذكرناها سوى قول ابن عباس في موضع نصب على انقطاعه من الاول والعرب من شأنهم ان تصيب ما بعد الا في الاستثناء المنقطع فكان معنى الكلام على هذه الاقوال سوى قول ابن عباس لا يحب الله الجهر بالسوء من القول ولكن من ظلم فلا حرج عليه ان يخبر بما نيل منه او ينتصر ممن ظلمه وقر ذلك آخرون ففتح الظاء الا من ظلم وتاولوه لا يحب الله الجهر بالسوء من القول الا من ظلم فلا باس ان يجهره بالسوء من القول ذكرا من قال ذلك **حدثني** يونس قال اخبرنا وهب قال قال ابن زيد كان ابي يقرأ لا يحب الله الجهر بالسوء من القول الا من ظلم قال ابن زيد يقول الامن اقام على ذلك النفاق فيجهره بالسوء حتى يترع قال وهذه مثل ولا تنازروا باللقاب بنس الاسم الفسوق ان تسميه بالفسق بعد الايمان بعد اذا كان مؤمنا ومن لم يتب من ذلك العمل الذي قيل له فاولئك هم الظالمون قال هو اشهر من قال ذلك له **حدثني** يونس قال اخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله لا يحب الله الجهر بالسوء من القول الا من ظلم فقرأ ان المنافقين في الدرك الاسفل من النار حتى بلغ وسوف يوثق الله المؤمنين احرعظيها ثم قال بعد ما قال هم في الدرك الاسفل من النار ما يفعل الله بعد انكم ان شكرتم وامنتم وكان الله شاكرا عليهم لا يحب الله الجهر بالسوء من القول الا من ظلم قال لا يحب الله ان يقول لهذا اناست نافقت اناست المناذق الذي ظلمت وفعلت وفعلت من بعد ما تاب الا من ظلم الا من اقام على النفاق قال وكان ابي يقول ذلك له ويقرأها الا من ظلم فن على هذا التاويل نصب لتعلقه بالجهر وتاويل الكلام على قول قائل هذا القول لا يحب الله ان يجهر احد من المنافقين بالسوء من القول الا من ظلم منهم فاقام على نفاقه فانه لا باس بالجهره بالسوء من

مينا ه من النار
 لابتداء النفي مع العطف
 نصيرا ط للاستثناء مع
 المؤمنين ط عطاياه وامنتم
 ط عليها ط الجزء السادس
 ظلم ط عليها ط قديرا ه بعض
 لالعطف سبيلا ه لان
 ما بعده خبر ان وقيل ان
 الخبر محذوف أى هلكوا
 أو ما يتلوه مستأنف حقا
 ج لاحتمال ما بعده العطف
 والاستئناف مهينا ه
 أجورهم ط رحيم ه
 * التفسير قال الزجاج أى
 يخادعون رسول الله صلى
 الله عليه وسلم أى يظهر
 له الايمان ويبطنون
 الكفر كقوله ان الذين
 يبايعونك انما يبايعون
 الله وهو خادعهم اسم فاعل
 من خادعته فخدعته اذا غلبته
 وكنت اخذع منه قال ابن
 عباس يعطيهم نورا كما يعطى
 المؤمنون فاذا واصلوا الى
 الصراط انتفى نورهم ويبقى
 نور المؤمنين فينادون
 انظروا بنا نقب من نوركم
 وباقى تفسير المخادعة تقدم
 في اول البقرة كسالى جمع
 كسلان كسكارى فى سكران
 أى يقومون متناقضين
 متباطين متعاضدين كما
 ترى من يفعل شيئا على كره
 لاعتن طيب نفس ورغبة
 وهو معنى الكسل والسبب
 فى ذلك أنهم يبتغون بهانى
 الحال ولا يرجون من فعلها
 ثوابا ولا يخافون من تركها
 عقابا براون الناس أى

فأصل ههنا بمعنى فعل
بالشدة يد كقولك ناعمة
ونعمه ولا يذكرون الله
أى ولا يصلون الا قليلا لانه
مضى لم يكن معهم أحد من
الاجانب لا يصلون واذا
كانوا مع الناس فعند وقت
الصلاة يتكفون حتى
يصبروا غائبين عن أعين
الناس فان لم يجدوا مندوحة
فحينئذ يصلون وقيل انهم في
صلاتهم لا يذكرون الله الا
قليلا وهو الذى يظهر مثل
التكبيرات فاما الذى يخفى
وهو القراءة والتسبيحات
فهم لا يذكرونها وقيل
انهم لا يذكرون الله في جميع
الاقوات الا ذكر قلبه لافى
الندرة كما ترى من بعض
المتهاونين بامور الدين لو
صحبته أيا ما ولو بالى لم تسمع
منه تهليله ولا تسبيحه ولا
تحميده ولكن حديث
الدنيا يستغرق أوقاته
ويجوز أن يراد بالقله الغدوم
قال قتادة يريد ان الله لا يقبل
صلاتهم لان ما رده الله
فكثيره قليل وما قبله الله
فقلبه كثير ومعنى
مذبذبين مذبذبهم الشيطان
والهوى وحقبة المذبذب
الذى يذب عن كلا الجانبين
أى يذب ويدفع الان
المذبذبة فيها تنكر برأس
في الذب كان المعنى كلما مال
الى جانب ذب عنه وقرأ
ابن عباس مذبذبين بالكسر
أى يذبون فلو لم يسم
أوردتهم أو أراهم وعن أبي جعفر مذبذبين بالدال غير المتحممة والمعنى أخذتهم تارة في دينه وتارة في غيره ومعنى بين

القول وأولى القراءتين بالصواب في ذلك قراءة من قرأ الامن ظلم بضم الظاء لاجتماع الحجة من القراء وأهل
التأويل على صحته اوشد وذوقه من قرأ ذلك بالفصح فاذا كان ذلك أولى القراءتين بالصواب فالصواب في
تأويل ذلك لا يجب الله أيها الناس أن يجهر أحد لا حد بالسوء من القول الامن ظلم بمعنى الامن ظلم فلا حرج
عليه أن يجهر بما أسى اليه واذا كان ذلك معناه دخل فيه اخبار من لم يقرأ وأسى قراه أو نبيل بظلم في نفسه
أوماله عنوة من سائر الناس وكذلك دعاؤه على من ناله بظلم أن ينصره الله عليه لان في دعائه عليه اعلاما لمن
سمع دعاءه عليه بالسوءه واذا كان ذلك كذلك فمن في موضع نصب لانه منقطع عما قبله وانه لا أسماء قبله يستثنى
منها فهو نظير قوله لست عليهم بمسيطر الامن تولى وكفر وأما قوله وكان الله سميعا عليما فانه يعنى وكان الله
سميعا لما يجهرون به من سوء القول لمن يجهرون له به وغير ذلك من أصواتكم وكلامكم عليما بما تخفون من
سوء قولكم وكلامكم لمن تخفون له به فلا تجهرون له به محص كل ذلك عليكم حتى يجازيكم على ذلك كله جزاءكم
المسئء باسائه والمحسن باحسانه ﴿القول في تأويل قوله﴾ (ان تبدوا خيرا أو تحفوه أو تعرفوا عن سوء
فان الله كان عفوا قديرا) يعنى بذلك جل ثناؤه ان تبدوا أيها الناس خيرا يقول ان تقولوا جيلان القول
لمن أحسن اليكم فظهروا ذلك شكر امتكم له على ما كان منهم من حسن اليكم أو تحفوه يقول أو تتركووا اظهرا
ذلك فلا تبدوه أو تعرفوا عن سوء يقول أو تصفحوا لمن أساء اليكم عن أسائه فلا تجهروا له بالسوء من القول
الذى قد أدت لكم تجهروا له به فان الله كان عفوا يقول لم يزل ذاعفوا عن خلقه يصفح لهم عن عصاه
وخالف أمره قديرا يقول ذا قدرة على الانتقام منهم وانما يعنى بذلك ان الله لم يزل ذاعفوا عن عباده مع قدرته
على عقابهم على معصيتهم اياه يقول فاعفوا أنتم أيضا أيها الناس عن أتى اليكم ظلما ولا تجهروا له بالسوء من
القول وان قدرتم على الاساءة اليه كما يعفونكم بكم وأنتم تصفونهم وتخالفون أمره وفي قوله جل ثناؤه ان
تبدوا خيرا أو تحفوه أو تعرفوا عن سوء فان الله كان عفوا قديرا الدلالة الواضحة على أن تأويل قوله لا يجب الله
الجهر بالسوء من القول الامن ظلم بخلاف التأويل الذى تأوله زيد بن أسلم في زعمه ان معناه لا يجب الله الجهر
بالسوء من القول لاهل النفاق الامن أقام على نفاقه فانه لا باس بالجهر له بالسوء من القول وذلك انه جل ثناؤه
قال عقيب ذلك ان تبدوا خيرا أو تحفوه أو تعرفوا عن سوء ومعقول ان الله جل ثناؤه لم يامر المؤمنين بالعفو
للمنافقين على نفاقهم ولا نهاهم ان يسموا من كان منهم معلى النفاق منافقا بل العفو عن ذلك مما لا وجه له
معقول لان العفو المفهوم انما هو صفح المرء عماله قبل غيره من حق وتسمية المنافق باسمه ليس بحق لاحد
قبله فيؤمر بعفوه عنه وانما هو اسم له وغير مفهوم الامر بالعفو عن تسمية الشئ بما هو اسمه ﴿القول في
تأويل قوله﴾ (ان الذين يكفرون بالله ورسوله ويريدون أن يفرقوا بين الله ورسوله ويقولون نؤمن ببعض
ونكفر ببعض ويريدون أن يتخذوا بين ذلك سبيلا أولئك هم الكافرون حقا واعتدنا للكافرين عذابا مهينا)
يعنى بذلك جل ثناؤه ان الذين يكفرون بالله ورسوله من اليهود والنصارى ويريدون أن يفرقوا بين الله ورسوله
بان يكذبوا رسل الله الذين أرسلهم الى خلقهم ليجعلهم يفرقوا بينهم وبين الله ورسوله ويريدون أن يفرقوا بين الله ورسوله
التفريق بين الله ورسوله بتخليتهم اياهم الكذب والفرقة على الله وادعائهم عليه الاباطيل ويقولون نؤمن
ببعض يعنى انهم يقولون نصدق بهذا ونكذب بهذا كما فعلت اليهود من تكذيبهم عيسى ومحمد صلى الله
عليهما وسلم وتصديقهم موسى وسائر الانبياء قبلهم اذ فرغوا من تكذيبهم عيسى ومحمد صلى الله
عليه وسلم وتصديقهم بعيسى وسائر الانبياء قبله بفرغهم ويريدون أن يتخذوا بين ذلك سبيلا يقول ويريد
المفرقون بين الله ورسوله الزاعون انهم يؤمنون ببعض ويكفرون ببعض أن يتخذوا بين أصناف قولهم نؤمن
ببعض الانبياء ونكفر ببعض سبيلا يعنى طر يقاالى الضلالة التى أحدثوها والبسطة التى ابتدعوها ويدعون
أهل الجهل من الناس اليه فقال جل ثناؤه لعباده منها لهم على ضلالهم وكفرهم أولئك هم الكافرون حقا
يقول أيها الناس هؤلاء الذين وصفت لكم صفاتهم هم أهل الكفر المستحقون عذابي واخو لو دنى نارى حقا
فاستبقنوا ذلك ولا يشككنكم في أمرهم انما هم الكذب ودعواهم انهم يقولون بما زعموا أنهم به مقرون

ذلك واعلم ان السبب في التذبذب هو ان الفعل يتوقف على الداعي فاذا كان الداعي الى الفعل هو الاغراض المتعلقة باحوال هذا العالم وانها سبب في متغيره فزوم وقوع التعريف الميل والرغبة واذا تعارضت الدواعي والصواب بقي الانسان في الحيرة والتردد امامن كان مطلوبه في فعله اقتناء الخبرات الباقية واكتساب السغادات الروحانية ثم ان تلك المطالب أمور باقية بريئة عن التعريف والزوال لاجرم كان هذا الانسان ثابتا في ايمانه راسخا في شانه ولهذا المعنى وصف أهل الايمان بالثبات ثبت الله الذين آمنوا والابد كراثة تطمئن القلوب يا أيها النفس المطمئنة قيل انه تعالى ذمهم على ترك طريقة المؤمنين وطريقة الكفار والذم على ترك طريقة الكفار غير جائز قلنا انما توجه الذم لانهم عدوا عن الكفر الى ما هو اخبث وهو طريق النفاق ولهذا ورد فيهم من المبالغات ما ورد من قوله ومن يضل الله فلن نجده سبيلا يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا الكافرين اولياء أي لا تتشبهوا بالمنافقين في اتخاذهم اليهود وغيرهم من أعداء الاسلام اولياء وهو منى للمؤمنين

من الكتب والرسول فانهم في دعواهم ما ادعوا من ذلك كذبه وذلك ان المؤمن بالكتب والرسول هو المصدق بجميع ما في الكتاب الذي يزعم انه به مصدق وما جاء به الرسول الذي يزعم انه به مؤمن فاما من صدق ببعض ذلك وكذب ببعض فهو لنبوته من كذب ببعض ما جاء به جاحد ومن سجد نبوة نبي فهو به مكذب وهو لاء الذين سجدوا نبوة بعض الانبياء وزعموا انهم مصدقون ببعض مكذبون من زعموا انهم به مؤمنون لتكذيبهم ببعض ما جاءهم به من عند ربهم بانته وبرسالة الذين يزعمون انهم بهم مصدقون والذين يزعمون انهم بهم مكذبون كافرون فهم الجاحدون وحدانية الله ونبوة انبياءه حق الخلود المكذبون بذلك حق التكذيب فاحذر وان تغتر واهم ويبدعهم فان اذاعتدنا لهم عذابا مهينا واما قوله واعتدنا للكافرين عذابا مهينا فانه يعنى واعتدنا لمن سجد بانته ورسوله سجود وهو لاء الذين وصفت لهم أيها الناس أمرهم من أهل الكتب وغيرهم من سائر اجناس الكفار عذابا في الآخرة مهينا يعنى بهم من عذب به بخلاؤه فيه وبقوله الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حديثا بشر من معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله ان الذين يكفرون بالله ورسوله ويريدون ان يفرقوا بين الله ورسوله ويقولون نؤمن ببعض ونكفر ببعض ويريدون ان يتخذوا بين ذلك سبيلا أولئك هم الكافرون حقا واعتدنا للكافرين عذابا مهينا أولئك أعداء الله اليهود والنصارى آمنتم اليهود بالتوراة وموسى وكفروا بالانجيل وعيسى وآمنت النصارى بالانجيل وعيسى وكفروا بالقرآن وبمحمد صلى الله عليه وسلم فاتخذوا اليهودية والنصرانية وهما بديعتان ليستامن الله وتر كوا الاسلام وهودين الله الذي بعث به رساله حديثا محمد قال ثنا أحمد قال ثنا اسباط عن السدي ان الذين يكفرون بالله ورسوله ويريدون ان يفرقوا بين الله ورسوله يقولون محمد ليس برسول وتقول اليهود عيسى ليس برسول الله فقط فرقوا بين الله وبين رساله ويقولون نؤمن ببعض ونكفر ببعض فهو لاء يؤمنون ببعض ويكفرون ببعض حديثا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا شجاع قال قال ابن جرير قوله ان الذين يكفرون بالله ورسوله الى قوله بين ذلك سبيلا قال اليهود والنصارى آمنتم اليهود بكفر بعيسى وآمنت النصارى بعيسى وكفرت بعزير وكانوا يؤمنون بالنبي ويكفرون بالانجيل ويريدون ان يتخذوا بين ذلك سبيلا قال دينابدينون به الله في قولهم (والذين آمنوا بالله ورسوله ولم يفرقوا بين أحد منهم أو لئلك سوف يؤتيتهم أجورهم وكان الله غفورا رحيفا) يعنى بذلك جل ثناؤه والذين صدقوا بوحدة الله واقرؤا بنبوته ورسوله أجمعين وصدقوهم فيما جاؤهم به من عند الله من شرائع دينه ولم يفرقوا بين أحد منهم يقول ولم يكذبوا بعضهم وصدقوا بعضهم ولا كذبوا أقرؤا ان كل ما جاؤا به من عند ربهم حق أولئك يقول هؤلاء الذين هذه صفتهم من المؤمنين بالله ورسوله سوف يؤتيتهم يقول سوف يعطيهم أجورهم يعنى جزاءهم وثوابهم على تصديقهم الرسل في توحيد الله وشرائعه ودينه وما جاءت به من عند الله وكان الله غفورا يعنى لمن فعل ذلك من خلقه ما سألته من آثامه فاستر عليه بعفوه له عنه وتركه العفو به عليه فانه لم يزل الذنوب المذنبين اليه من خلقه غفورا رحيفا يعنى ولم يزل عليهم رحمة بغضله عليهم بالهداية الى سبيل الحق وتوفيقه اياهم لما فيه خلاص رقابهم من النار في قولهم القبول في تأويل قوله (يستلك أهل الكتاب ان تنزل عليهم كتابا من السماء فقد سألوا موسى أكبر من ذلك فقالوا أرنا الله جهرة فاخذتهم اصعقة بظلمهم ثم اتخذوا العجل من بعد ما جاءتهم البينات فعفونا عن ذلك وآتينا موسى سلطانا مبينا) يعنى بذلك جل ثناؤه يستلك أهل الكتاب يعنى بذلك أهل التوراة من اليهود ان تنزل عليهم كتابا من السماء فاخذت أهل التأويل في الكتاب الذي سال اليهود محمد صلى الله عليه وسلم ان ينزل عليهم من السماء فقال بعضهم سألوا ان ينزل عليهم كتابا من السماء مكتوبا كجاء موسى بنى اسرائيل بالتوراة مكتوبة من عند الله ذكر من قال ذلك حديثا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدي يستلك أهل الكتاب ان تنزل عليهم كتابا من السماء قالت اليهود ان كنت صادقا انك رسول الله فاتنا كتابا مكتوبا من السماء كجاءه موسى حديثا الحارث قال ثنا عبد العزيز قال ثنا أبو عشرين عن محمد بن كعب القرظي قال جاء أناس من اليهود الى رسول الله صلى

عن موالاتنا فبينوا الخلق باخلاقهم ومذاهبهم ومعنى سلطانا محجة بينة على الغافقين لانولى المناق من مناقي لاجلها ومن قوله ان المنافقين في

ان المناق في غاية البعد
ونهاية الطرد عن حضرة
الله تعالى وانه مع فرعون لان
الدرك الاسفل اشد العذاب
وقد قال عز من قائل ادخلوا
آل فرعون اشد العذاب
وقيل ان النار سبع دركات
سميت بذلك لانها امتد اركة
متتابعة بعضها فوق بعض
قال ابو حاتم جمع الدرك
ادراك كغرس وافر اس
وجمع الدرك ادرك كغرس
وأفلس ثم قال ولن تجد لهم
نصيرا احتجوا به هذا على
اثبات الشفاعة في حق
الغساق من أهل القبلة لانه
تعالى ذكره في معرض
الرجوع عن النفاق فلو حصل
نفي الشفاعة مع عدم
النفاق لم يبق هذا جزا
عن النفاق من حيث انه
نفاق ثم استثنى منهم التائبين
فشرط أمور اربعة اولها
التوبة * وثانيها اصلاح
ما أفسدوا من أسرارهم
وثالثها الاعتصام بدين الله
ورابعها الاخلاص لانه اذا
كان مطلوبه جذب المنافع
ودفع المضار تغير عن التوبة
واصلاح العمل سر بعا أما
اذا كان مطلوبه مرضاة الله
وسعادة الآخرة والاعتصام
بمحب الله بقي على هذه
الطريقة ولم يتغير عنها
وعند حصول الشرائط قال
فالولئك مع المؤمنين ولم يقل
مؤمنون نشر بقال المؤمنين
انهم متبوعون فالمتأفرون

الله عليه وسلم فقالوا ان موسى جاء بالالواح من عند الله فاتنا بالالواح من عند الله حتى نصدقك فانزل الله بسئلك
أهل الكتاب أن تنزل عليهم كتابا من السماء الى قوله على مرهم هتنا اعظيما وقال آخرون بل سالوه أن
ينزل عليهم كتابا خاصة لهم ذكر من قال ذلك حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن
قتادة قوله بسئلك أهل الكتاب أن تنزل عليهم كتابا من السماء أى كتابا خاصة فقد سالوا موسى أكبر من ذلك
فقالوا أرنا الله جهرة وقال آخرون بل سالوه أن ينزل على رجال منهم باعياهم كتب بالامر بتصديقه
واتباعه ذكر من قال ذلك حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج قال قال ابن جريج قوله
بسئلك أهل الكتاب أن تنزل عليهم كتابا من السماء وذلك ان اليهود والنصارى أتوا النبي صلى الله عليه وسلم
فقالوا لن نتابعك على ما تدعونا اليه حتى نأتينا بكتاب من عند الله الى فلان انك رسول الله والى فلان بكتاب انك
رسول الله قال الله جل ثناؤه بسئلك أهل الكتاب أن تنزل عليهم كتابا من السماء فقد سالوا موسى أكبر من
ذلك فقالوا أرنا الله جهرة * قال ابو جعفر وأولى الاقوال في ذلك بالصواب أن يقال ان أهل التوراة
سالوا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يسأل ربه أن ينزل عليهم كتابا من السماء آية معجزة لجميع الخلق عن ان
يأتوا بمثلها شاهد لرسول الله صلى الله عليه وسلم بالصدق أمره لهم باتباعه وجاتر أن يكون الذى سالوه من
ذلك كتابا مكتوبا ينزل عليهم من السماء الى جماعتهم وجاتر أن يكون ذلك كتب الى أشخاص بأعيانهم بل
الذى هو أولى بظاهر التلاوة أن تكون مسألهم اياه ذلك كانت مسئلة لينزل الكتاب الواحد الى جماعتهم
لذكر الله تعالى في خبره عنهم الكتاب بلفظ الواحد يقول بسئلك أهل الكتاب أن تنزل عليهم كتابا من
السماء ولم يقل كتبوا ما قوله فقد سالوا موسى أكبر من ذلك فانه تو بيج من الله سائلى الكتاب الذى سالوا
رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ينزل عليهم من السماء فى مسألهم اياه ذلك وتقر يع منديلهم يقول لنبية
صلى الله عليه وسلم يا محمد لا يعظم عليك مسألهم ذلك فانهم من جهلهم بالله وجرأتهم عليه واغترارهم
بجلمه لو أنزلت عليهم الكتاب الذى سالوا أن تنزله عليهم لخالقوا أمر الله كخالقوا بعد احياء الله أو انزلهم من
صعقتهم فعبدوا العجل واتخذوها يعبدونه من دون خالقهم وبارئهم الذى أراهم من قدرته وعظيم سلطانه
ما أراهم لانهم ان يعدوا ان يكونوا كواثلهم وأسلافهم ثم قص الله من قصتهم وقصة موسى ما نص يقول الله
فقد سالوا موسى أكبر من ذلك يعنى فقد سال أسلاف هؤلاء اليهود أو انزلهم موسى عليه السلام أعظم مما
سالوا من تنزيل كتاب عليهم من السماء فقالوا له أرنا الله جهرة أى عيانا نعاينه وننظر اليه وقد أتينا على معنى
الجهرة بما فى ذلك من الزوائد والشواهد على صحة ما قلنا فى معناه فيما مضى بما أغنى عن اعادته فى هذا الموضع
وقد ذكر عن ابن عباس انه كان يقول فى ذلك ما حدثني به الحرث قال ثنا ابو عبيد قال ثنا هرون بن
موسى عن عبد الرحمن بن ابيحق عن عبد الرحمن بن معاوية بن ابن عباس فى هذه الآية قال انهم اذا رآوه
فقد رآوه وانما قالوا جهرة أرنا الله قال هو مقدم ومؤخر وكان ابن عباس يتناول ذلك ان سؤلهم موسى كان
جهرة وأما قوله فاخذتهم الصاعقة فانه يقول فصعقوا ظلمهم أنفسهم وظلمهم أنفسهم كان مسألهم موسى
أن يرهم جهرة لان ذلك مما لم يكن لهم مسألته وقد بينا معنى الصاعقة فيما مضى باختلاف المتكلمين فى
تاويلها والدليل على أولى ما قيل فيها بالصواب وأما قوله ثم اتخذوا العجل فانه يعنى ثم اتخذ هؤلاء الذين سالوا
موسى ما سالوه من رؤية جهرة بعد ما أحياءهم الله فبعثهم من صعقتهم العجل الذى كان السامرى نبذ
فيه ما نبذ من القبضة التى قبضها من أت فرس جبريل عليه السلام الها يعبدونه من دون الله وقد أتينا على
ذكر السبب الذى من أجله اتخذوا العجل وكيف كان أمرهم وأمره فيما مضى بما فيه الكفاية وقوله من
بعد ما جاءتهم البينات يعنى من بعد ما جاءت هؤلاء الذين سالوا موسى ما سالوا البينات من الله والدلالات
الواضحة بانهم لن يروا الله عيانا جهرا وانما عانى بالبينات انها آيات تبين عن انهم لن يروا الله فى أيام حياتهم
فى الدنيا جهرة وكانت تلك الآيات البينات لهم على ان ذلك كذلك اصعاق الله اياهم عندما سألهم موسى
ان يرهم ربه جهرة ثم احياءه اياهم بعد ما أتتهم مع سائر الآيات التى أراهم الله دلالة على ذلك يقول الله

بعد الشرائط تبع لهم ثم بين وعد المؤمنين بقوله وسوف يؤت الله المؤمنين أجرا عظيما يشمل المنافقين التائبين بالتبعية ثم

وهن على ان فائدة الايمان والعمل الصالح انما يرجع على المكلفين فقال ما يفعل الله بعد ابيكم (٧) ان شكرتم وامنتم لان تعذيب الملوك

بعض الرعية انما يكون
لالتشفي من الغيظ اولئك
الشاروا واطلب المنافع اولدفع
المضار وامثال هذه الامور
في حقه تعالى بحال وانما
القصود حل المكلفين على
فعل الحسن وترك القبيح
لينالوا السعادة العظمى
في امتثل واطاع فكيف
يليق بكرمه تعذيبه قالت
المعتزلة هذا صريح في انه
تعالى لم يخلق احد الغرض
التعذيب وفي ان فاعل
الشكر والايمان هو العبد
والالصواب التقدير وما يفعل
الله بعد ابيكم ان خلق الشكر
والايمان فيكم ومعلوم ان
هذا غير منظم والجواب
مسلم انه تعالى غير
مستكمل بالتعذيب ولا
بالاثابة لكن وقوع البعض
في مظاهر اللطف والبعض
في مظاهر القهـر ضروري
كما سبق وايضا انها الكل
الى ارادته وخلقته وتكريمه
ضروري بواسطة او بغير
واسطة فيقول المعنى الى انه
لا يعذبكم ان كنتم مظاهر
اللطف وهذا كلام في غاية
الصحة قال في الكشف
وانما قدم الشكر على
الايمان لان العاقل ينظر
اولا الى النعمة فيشكر
شكرا ثم هائم اذا انتهى
به النظر الى معرفة المنعم آمن
واقول ان لم تكن الواو
لترتيب فلا سؤال وان
كانت للترتيب فلعله انما

مقبها اليهم فعملهم ذلك وهو سبحانه العباد جملهم ونقص عقولهم واحلامهم ثم اقرروا اللجل بانه لهم اله وهم يرونه
عيانا وينظرون اليه - هار بعد ما اراههم من الآيات البيّنات ما اراههم انهم لا يرونهم جبهة وعبانا
في حياتهم الدنيا فكفوا على عبادته مصدقين بالوهته وقوله دفعوا عن ذلك يقول دفعوا بالعسدة المجل عن
عبادتهم اياه ولما صدقوا منهم بانه الهوم بعد الذي اراههم الله انهم لا يرونهم في حياتهم من الآيات ما اراههم
عن تصديقهم بذلك بالتوبة التي تابوها الى ربهم بقتلهم انفسهم وصبرهم في ذلك على امر ربهم وآتيان موسى
سلطانا مبينا يقول وآتيان موسى حجة تبين عن صدقه وحقيقة نبوته وتلك الحجة هي الآيات التي آتاه الله اياها
القول في تاويل قوله (ورفعنا فوقهم الطور بميثاقهم وقلنا لهم ادخلوا الباب سجدا وقلنا لهم لا تعدوا
في السبت واخذنا منهم ميثاقا غليظا) يعني جل ثناؤه بقوله ورفعنا فوقهم الطور يعني في الجبل وذلك لما
امتنعوا من العمل بما في التوراة وقبول ما جاءهم به موسى فيها بميثاقهم يعني بما اعطوا الله الميثاق والعهد
لتعمان بما في التوراة وقلنا لهم ادخلوا الباب سجدا يعني باب - طة حين امروا ان يدخلوا منه سجودا فدخلوا
زرحفون على آسنتاهم وقلنا لهم لا تعدوا في السبت يعني بقوله لا تعدوا في السبت لتجاوزوا في يوم السبت
ما ابيع لكم الى ما لم يبع لكم كما حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد بن قتادة قوله وقلنا
لهم ادخلوا الباب سجدا قال كنا نحدث انه باب من ابواب بيت المقدس وقلنا لهم لا تعدوا في السبت امر
القوم ان لا ياكلوا الخبز يوم السبت ولا يعرضوا لها واحل لهم ما وراء ذلك واختلفت القراء في تراء ذلك
فقراءه عامة قراء اصحاب الاسلام لا تعدوا في السبت بتخفيف العين من قول القائل عدوت في الامر اذا
تجاوزت الحق فيه اعدو اعدوا واعدوا واعدوا وقرأ ذلك بعض قراء اهل المدينة وقلنا لهم لا تعدوا بتسكين
العين وتشديد الدال والجمع بين ساكنين بمعنى تعدوا وتمدغم التاء في الدال فتصير الدال المشددة مضمومة كقراء
من قراءهم من لا يهدي بتسكين الهاء وقوله واخذنا منهم ميثاقا غليظا يعني عهدا وكذا شديدا بانهم يعملون
ما امرهم الله به وينتهون عما نهاهم الله عنه مما ذكر في هذه الآية وبما في التوراة وقد بينا فيما مضى السبب
الذي من اجله كانوا امروا بدخول الباب سجدا وما كان من امرهم في ذلك وخبرهم وقصتهم ونصت السبب
وما كان اعتداؤهم فيه بما عني عن اعادته في هذا الموضع ﴿القول في تاويل قوله﴾ (فبما نقضهم ميثاقهم
وكفروهم بايات الله وقتلهم الانبياء بغير حق وقولهم قلوبنا غلف بل طبع الله عليها بكفرهم فلا يؤمنون الا
قلبا) يعني جل ثناؤه فنقض هؤلاء الذين وصفت صفتهم من اهل الكتاب ميثاقهم يعني عهدهم التي
عاهدوا الله ان يعملوا بما في التوراة وكفروهم بايات الله يقول وجودهم بايات الله يعني باعلام الله وادلته
التي احتج بها عليهم في صدق انبيائه ورسله وحقيقة ما جاؤهم به من عنده وقتلهم الانبياء بغير حق يقول
وبقتلهم الانبياء بعد قيام الحجة عليهم بنبوتهم بغير حق يعني بغير استحقاق منهم ذلك لكبرية آتوها ولاخطيئة
استوجبوا القتل عليها وقولهم قلوبنا غلف يعني وبقولهم قلوبنا غلف يعني يقولون عليها غشاوة واعظية
عاندوننا لئلا نغفقه ما نقول ولا نعقله وقد بينا معنى الغلف وذكرنا في ذلك من الرواية فيما مضى قبل بل
طبع الله عليها بكفرهم يقول كذبوا في قولهم قلوبنا غلف ما هي بغلف ولا عليها اعظية ولا يكن الله جل
ثناؤه جعل عليها طابعا بكفرهم بالله وقد بينا صفة الطبع على القلب فيما مضى بما عني عن اعادته فلا يؤمنون
الا قليلا يقول فلا يؤمن هؤلاء الذين وصف الله صفتهم طبعه على قلوبهم فيصدقوا بالله ورسله وما جاءتهم به
من عند الله الايمان قليلا يعني الا نصدقا قليلا وانما صار قليلا لانهم لم يصدقوا على ما امرهم الله ولكن
صدقوا ببعض الانبياء وبعض الكتب وكذبوا ببعض فكان تصديقهم بما صدقوا به قليلا لانهم وان صدقوا
به من وجه فهم به مكذبون من وجه آخر وذلك من وجه تكذيبهم من كذبوا به من الانبياء وما جاؤا به من
كتب الله ورسول الله يصدق بعضهم بعضا وذلك امر كل نبي امته وكذلك كتب الله يصدق بعضها بعضا
ويحقق بعض بعضها فالله يكذب ببعضهم كما كذب بعضهم بعضا من جهة تجرد ما صدقه الكتاب الذي يقر بصحته
فلذلك صار ايمانهم بما آمنوا من ذلك قليلا وبخو الذي قلنا في ذلك قال اهل التاويل ذكر من قال ذلك

قدم الشكر في هذه الآية بخلاف آيات التوراة التي قدم الايمان فيها على العمل الصالح وهو الاصل لان الآية مسوقة في غرض المنافقين ولم

الشكر ههنا هم لانه عبارة
عن صرف جميع ما أعطاه
الله تعالى فيما خلق لاجله
حتى تكون أفعاله وأقواله
على نهج السداد وسنن
الاستقامة وكان الله شاكرا
مثنيا على الشكر فسمى
جزاء الشكر شكرا وفيه
انه يجزي على العمل القليل
ثوابا كبيرا عليه بالكلية
والجزئيات من غير غلط
ونسيان فيوصل جزاء
الشاكرين اليهم كما يليق
بجواهرهم بل كما يليق بكرمه
وسعة فضله ورجته ثم انه
سبحانه لما هتك ستر المناقين
وفضحهم وكان هنك الستر
منافيا للكرم والرحمة
ظاهر اذ كرم ما يجري مجرى
العذر من ذلك فقال لا يجب
الله الجهر الآتية يعنى انه
لا يجب اظهار الفضاخ الا
في حق من ظلم وهم المسلمون
الذين عظم ضرر المناقين
وكيدهم فيهم وأيضان
المنافق اذا تاب وأصلح لم يكذب
يسلم من تعبير المسلمين اياه
على ما صدر عنه في الماضي
فبين تعالى ان تعبيرهم
بعد التوبة أمر مذموم
وانه تعالى لا يرضى به الامن
ظلم نفسه وعاد الى نفاقه قالت
المعتزلة في الآية بدلالة على
انه تعالى لا يري من عباده
فعل القبائح لان محبة الله
تعالى عبارة عن ارادته
وقالت الاشاعرة المحبة
عبارة عن اصال الثواب
على الفعل وحينئذ يصح أن يقال انه أرادوه وما أحبه قال أهل العلم انه لا يجب الجهر بالسوء ولا غير الجهر ولكنه يذكر

صد ثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد بن قتادة في قوله فيما نقضهم ميثاقهم يقول
فبما نقضهم ميثاقهم لعناهم وقولهم قلو بنا غلف أى لانفقه بل طبع الله عليها بكفرهم ولعنهم حين فعلوا ذلك
واختلف في معنى قوله فيما نقضهم الآية وهل هو موصل لما قبله من الكلام أو هو منفصل منه فقال بعضهم
هو منفصل مما قبله ومعناه فبما نقضهم ميثاقهم وكفرهم بآيات الله وقتلهم الانبياء بغير حق وقولهم قلو بنا
غلف بل طبع الله عليها بكفرهم ولعنهم ذكر من قال ذلك صد ثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال
ثنا سعيد عن قتادة فلا يؤمنون الا قلوبهم الا ما ترك القوم أمر الله وقتلوا رسوله وكفروا بآياته ونقضوا الميثاق
الذي أخذ عليهم طبع الله عليها بكفرهم ولعنهم * وقال آخرون بل هو موصل لما قبله قالوا ومعنى
الكلام فاخذتهم الصاعقة بظلمهم فبما نقضهم ميثاقهم وكفرهم بآيات الله وقتلهم الانبياء بغير حق وبكذا
وكذا أخذتهم الصاعقة قالوا فتبجح الكلام بعضه بعضا ومغناه مردود الى أوله ونفسير ظلمهم الذي أخذتهم
الصاعقة من أجله بما فسر به تعالى ذكره من نقضهم الميثاق وقتلهم الانبياء وسائر ما بين من أمرهم الذي
ظلموا فيه أنفسهم وبالصواب في ذلك من القول ان قوله فيما نقضهم ميثاقهم وما بعده منفصل معناه من معنى
ما قبله وانما معنى الكلام فيما نقضهم ميثاقهم وكفرهم بآيات الله وبكذا وبكذا لعناهم وغضبنا عليهم فترك
ذكر لعناهم للدلالة قوله بل طبع الله عليها بكفرهم على معنى ذلك اذ كان من طبع على قلبه فقد آمن وسخط
عليه وانما قلنا ذلك أولى بالصواب لان الذين أخذتهم الصاعقة انما كانوا على عهد موسى والذين قتلوا الانبياء
والذين رموا مريم بالهتان العظيم وقالوا قتلنا المسيح كانوا بعد موسى بدهر طويل ولم يدرك الذين رموا
مريم بالهتان العظيم زمان موسى ولا من صعق من قومه واذ كان ذلك كذلك فعلم ان الذين أخذتهم الصاعقة
لم تأخذهم عقوبته بل مريم بالهتان العظيم ولا لقولهم انما قتلنا المسيح عيسى بن مريم واذ كان ذلك كذلك
فبين ان القوم الذين قالوا هذه المقالة غير الذين عوقبوا بالصاعقة واذ كان كذلك كان بيننا انفصال معنى قوله
فبما نقضهم ميثاقهم من معنى قوله فاخذتهم الصاعقة بظلمهم **حدثني** القول في تاويل قوله (وبكفرهم
وقولهم على مريم بنا عظيما) يعنى بذلك جل ثناؤه وبكفر هؤلاء الذين وصف صفتهم وقولهم على مريم
بهتانا عظيما يعنى بقربتهم عليه وارميتهم اياها بالزنا وهو الهتان العظيم لانهم رموها بذلك وهى سمار وموها
به بريه بغير نيت ولا برهان فبهتوها بالباطل من القول وبمثل الذى قلنا فى ذلك قال أهل التاويل ذكر من
قال ذلك **حدثني** المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى معاوية بن عمار عن علي بن عباس وقولهم على
مريم بنا عظيما يعنى انهم رموها بالزنا **حدثنا** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا
اسباط عن السدي قوله وقولهم على مريم بنا عظيما حين قتلوها بالزنا **حدثني** المثنى قال ثنا اسحق
قال ثنا يعلى بن عبيد عن جويرى بن يوفى وقولهم على مريم بنا عظيما قال قالوا زنت **حدثني** القول في تاويل
قوله (وقولهم انما قتلنا المسيح عيسى بن مريم رسول الله وما قتلوه وما صلبوه ولكن شبه لهم) يعنى بذلك جل
ثناؤه وقولهم انما قتلنا المسيح عيسى بن مريم رسول الله ثم كذبهم الله في قتلهم فقالوا ما قتلوه وما صلبوه يعنى وما
قتلوا عيسى وما صلبوه ولكن شبه لهم واختلف أهل التاويل في صفة التشبيه الذى شبه اليهود فى أمر عيسى
فقال بعضهم لما أطعت اليهوديه وباحسانه أحاطوا بهم وهم لا يثبتون معرفه عيسى بعينه وذلك انهم جميعا
حولوا فى صورة عيسى فاشكل على الذين كانوا يريدون قتل عيسى عيسى من غيرهم ومنهم من خرج اليهم بعض
من كان فى البيت مع عيسى فقتلوه وهم يحسبونوه عيسى ذكر من قال ذلك **حدثنا** ابن حميد قال ثنا يعقوب
القضى عن هرون بن عنتره عن وهب بن منبه قال أتى عيسى ومعه سبعة عشر من الحوار بين فى بيت وأحاطوا
بهم فلما دخلوا عليهم صورهم الله كأنهم على صورة عيسى فقالوا اللهم سحرتمونا ليعرزن لنا عيسى أولنا قتلناكم
جميعا فقال عيسى لاصحابه من يشتري نفسه منكم اليوم بالخنة فقال رجل منهم أنا فخرج اليهم فقال أنا عيسى
وقصوره الله على صورة عيسى فاخذوه فقتلوه وصلبوه فن شبههم وظنوا انهم قد قتلوا عيسى وظنفت
النصارى مثل ذلك انه عيسى ورفع الله عيسى من يومه ذلك وقدرى عن وهب بن منبه غير هذا القول وهو

هذا الوصف لان كيفية الواقعة أو جبت ذلك كقولها اذا ضربت في سبيل الله فتبينوا والتبين (9) واجب في الظن والاقامة أما قوله الامن

ظلم فلا استثناء فيه منصل
أو منقطع وعلى الاول قال
أبو عبيدة تقديره الاجهر
من ظلم فخذف المضاف
وقال الزجاج الجهر بمعنى
المجاهر أى لا يجب الله المجاهر
بالسوء الامن ظلم وعلى
الثاني المعنى اكن المظلوم له ان
يجهر بظلامته وماذا يفعل
المظلوم قال ابن عباس له
ان يرفع صوته بالدعاء على
من ظلمه وقال مجاهد له ان
يجهر بظلم ظالمه وقال الاصم
لا يجب ورأطهار الاحوال
المستورة المسكونة حذرا
من الغيبة والرأية لكن له
انظهار ظلمه بان يذكر أنه
سرق أو غصب وقال الحسن
له ان ينتصر من ظالمه وعن
مجاهد ان ضيفا انضيف قوما
فاسأوا قراه فاشتكاهم
فنزلت الآية رخصة في أن
يشكروا قرأ الضحيا - وزيد
ابن أسلم وسعيد بن جبير
الامن ظلم على البناء للفاعل
وقيل انه كلام منقطع عما
قبله أى لكن من ظلم فدعوه
ونخلوه وقال القراء والزجاج
معناه لكن من ظلم فانه
يجهر له بالسوء من القول
وكان الله سبحانه عالما فليقت
الله فلا يقبل الا الحق ولا
يقذف مستورا ثم بحث على
الغفوة بقوله ان تبدوا خيرا
أو تخفوه وهو اشارة الى
ايصال النفع أو تقفوع
سوءه وهذا اشارة الى دفع
الضرر وعلى هذين تدور

ما حدثني به المنشي قال ثنا اسحق قال ثنا اسحق بن عبد الكريم قال ثنا عبد الصمد بن معقل انه
سمع وهب يقول ان عيسى بن مريم لما أعله الله انه خارج من الدنيا خرج من الموت وشق عليه فدعا الحوار بين
وصنع لهم طعاما فقال احضروني الليلة فان لي اليكم حاجة فلما اجتمعوا اليه من الليل عشاهاهم وقام بخدمهم فلما
فرغوا من الطعام أخذ يغسل أيديهم ويوضئهم بيده ويمسح أيديهم بشيابه فتعاطفوا ذلك وتكاثروا به فقال
ألا من رد على شيئا لليلة مما أصنع فليس مني ولا أنا منه فاقروه حتى فرغ من ذلك قال أما ما صنعت بكم الليلة مما
خدمتكم على الطعام وغسأت أيديكم بيدي فليكن لكم بي أسوة فانكم ترون اني خيركم فلا يتعظم بعضكم على
بعض ولا يبذل بعضكم لبعض نفسه كما بذلت نفسي لكم وأما حاجتي اليكم التي استعنتكم عليها فاقدمون لي الله
وتجتهدون في الدعاء ان يؤخر أجلي فلما انصبوا أنفسهم للدعاء فارادوا أن يجتهدوا وأخذهم النوم حتى لم
يستطيعوا دعاء فجعل يوظفهم ويقول سبحان الله لا تصبرون لي ليلة واحدة تعينوني فيها قالوا والله ما ندرى
ما لنا لقد كنا نسهر فكثر العسر وما نطق الليلة سمر ولا نرى يد دعاء الاحيل بيننا وبينه فقال يذهب بالراعي
وتتفرق الغنم وجعل ياتي بكلام نحو هذا يعني به نفسه ثم قال الحق لي كفرن بي أحدكم قبل أن يصبح الديك ثلاث
مرات وليد يعني أحدكم بدراهم يسيرة وليا يكن ثمنى فخر جوار تغرقوا وان كانت اليهود تطالبه فاخذوا شمعون أحد
الحوار بين فقالوا هذا من أصحابه فسمعوا وقال ما أنا بصاحبه فتر كوه ثم أخذته آخرون فوجدوا كذلك ثم سمع
صوت ديك فبكوا وحزنه فلما أصبح أتى أحد الحوار بين اليهود فقال ما تبخلون لي ان دللتكم على المسيح فجعلوا
له ثلاثين درهما فاخذها ودلهم عليه وكان شبهه عليهم قبل ذلك فاخذوه فاستنقروا منه نور بطوه بحبل فجعلوا
يقودونه ويقولون أنت كنت تحيي الموتى وتنهر الشيطان فتبرئ المجنون أفلا نتجى نفسك من هذا الحبل
ويصقون عليه ويلقون عليه الشوك حتى أتوا به الخشبة التي أرادوا أن يصلبوه عليها فرفعه الله اليه وصلبوا
ما شبه لهم فكث سبعا ثم ان أمه والمرأة التي كان يداويه عيسى فابراها الله من الجنون جاء نائبكيمان حيث
كان المصلوب فجاءهم عيسى فقال مات كيمان فالتا عليك فقال اني قد فرغني الله اليه ولم يصني الاخير وان هذا
شئ يشبه لهم فامر والحوار بين أن يلقون في المكان كذا وكذا فلقوه الى ذلك المكان أحد عشر وقد الذي كان
بأعه ودل عليه اليه ففسال عنه أصحابه فقالوا انه ندم على ما صنع فاخذتق وقتل نفسه فقال لو تاب لتاب الله عليه
ثم سألهم عن غلام يتبعهم يقال له يحيى فقال هو معكم فانتلقوا فانه يصيح كل انسان منكم يحسد بلغة قوم
فلم يندرهم وليدعهم وقال آخرون بل سأل عيسى من كان معي في البيت أن يلقى على بعضهم شبهه فانتدب لذلك
منهم رجل فلقى عليه شبهه فقتل ذلك الرجل ورفع عيسى بن مريم عليه السلام ذكر من قال ذلك حدثنا
بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد بن قتادة قوله اننا قلنا المسيح عيسى بن مريم رسول الله وما قتله
وما صلبوه الى قوله وكان الله عزيزا حكيم أولئك أعداء الله اليهود اذ شهروا بقتل عيسى بن مريم رسول الله
وزعموا انهم قتله وصلبوه وذكر لنا ان نبي الله عيسى بن مريم قال لأصحابه أيكم يقذف عليه شبهي فانه
مقتول فقال رجل من أصحابه أنا يا نبي الله فقتل ذلك الرجل ومنع الله نبيه ورفعه اليه حدثنا الحسن بن يحيى
قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر بن قتادة في قوله وما قتله وصلبوه ولكن شبه لهم قال ألقى شبهه على
رجل من الحوار بين فقتل وكان عيسى بن مريم عرض ذلك عليهم فقال أيكم ألقى شبهي عليه وله الجنة فقال
رجل على حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المغضل قال ثنا اسباط عن السدي ان بني اسرائيل
حصر وا عيسى وتسعة عشر رجلا من الحوار بين في بيت فقال عيسى لأصحابه من يأخذ نذوري فبقتل وله
الجنة فاخذها رجل منهم وصعد عيسى الى السماء فلما خرج الحوار بين أبصر وهم تسعة عشر فاخبروهم أن
عيسى عليه السلام قد صعد به الى السماء فجعلوا يعدون القوم فيجدونهم ينقصون رجلا من العذرة يرون
صورة عيسى فيهم فمشكوا فيه وعلى ذلك قتلوا الرجل وهم يرون انه عيسى وصلبوه فذلك قول الله تبارك
وتعالى وما قتله وما صلبوه ولكن شبه لهم الى قوله وكان الله عزيزا حكيم حدثني المنشي قال ثنا أبو
حذيفة قال ثنا شبل عن القاسم بن أبي برة ان عيسى بن مريم قال أيكم يلقى عليه شبهي فيقتل مكاني فقال

ذوقك منك على عقو صاحبك وفي الخبر ان ابا بكر سنة رجل فسكت مراراً ثم رده عليه فقام النبي صلى الله عليه وسلم فقال ابو بكر ستمنى وانت جالس فلما رددت عليه قت قال ان ملكا كان يجيب عنك فلما رددت ذهب الملك وجاء الشيطان فلم اجلس عند محبي الشيطان ثم انه سبحانه تكلم بعد ذلك احوال المنافقين في مذاهب اليهود والنصارى وابطالهم وذلك انواع الاول اعانهم ببعض الانبياء دون بعض فسلحكم في سلك من لا يعرف بالوحداية وبالنبوات وهم الذين يكفرون بالله ورسوله وفي سلك من يعرف بالوحداية وينكر النبوات وهم الذين يريدون ان يعرفوا بين الله ورسوله في الاعان بالله والكفر بالرسول وذلك ان اليهود آمنوا بموسى والنوراة وكفروا بعيسى والانجيل ومحمد صلى الله عليه وسلم والفرقان والنصارى آمنوا بعيسى والانجيل وكفروا بمحمد صلى الله عليه وسلم والقرآن فاتموا ببعض الانبياء وكفروا ببعض واراودا ان يتخذوا بين ذلك أي بين الاعان بالكل وبين الكفر بالاسكل سبيل أي واسطة اولئك أي الطوائف الثلاث هم الكافرون أما

رجل من اصحابه انا يا رسول الله فالق عليه شبهه فقتلوه فذلك قوله وما قتله وما صلبوه ولكن شبه لهم حد ثنا ابن جدي قال ثنا سلمة عن ابن اسحق قال كان اسم ملك بنى اسرائيل الذي بعث الى عيسى ليقتله رجلا منهم يقال له داود فلما اجمعوا ذلك منه لم يقطع عبد من عباد الله بالموت فيما ذكر لي فطعمه ولم يجزع منه جزء ولم يدع الله في صرفة عنده حتى انه يقول فيما يزعمون اللهم ان كنت صارفا هذه الكاس عن أحد من خلقك فاصرفها عني وحتى ان جلده من كرب ذلك ليتفصد ما فدخل المدخل الذي اجمعوا ان يدخلوا عليه فيه ليقتلوه هو واصحابه وهم ثلاثة عشر بعيسى فلما يقن انهم داخلون عليه قال لاصحابه الحوار بين وكانوا اثني عشر رجلا فطرس ويعقوب بن زيد ويحسب اخو يعقوب واندراس وفيلس وابرثما ومنناو توماس ويعقوب بن حاقبا وتداوسيس وقتابا وبودس وكر يابوطا قال ابن جدي قال ابن اسحق وكان فيهم فيما ذكر لي رجل اسمه سرجس اذ كانوا ثلاثة عشر رجلا سوى عيسى بحمدته النصراني وذلك الذي شبه اليهود مكان عيسى قال فلا أدري ما هو من هؤلاء الا اثني عشر أم كان ثالث عشر فحمدوه حين أقروا لليهود بصلاب عيسى وكفروا بما جاء به محمد صلى الله عليه وسلم من الخبر عنه وان كانوا ثلاثة عشر فاتهم دخلوا المدخل حين دخلوا وهم بعيسى اربعة عشر وان كانوا اثني عشر فاتهم دخلوا المدخل حين دخلوا وهم بعيسى ثلاثة عشر حد ثنا ابن جدي قال ثنا سلمة عن ابن اسحق قال ثنى رجل كان نصرانيا قال سلم ان عيسى حين جاءه من الله انى رافعك الى قال يا معشر الحوار بين أيكم يحب أن يكون رفيقي في الجنة على ان يشبهه للقوم في صورتي فقتلوه مكاني قال سرجس انا يا روح الله قال فاجلس في مجلسي فجلس فيه ورفع عيسى صلوات الله عليه فدخلوا عليه فاخذوه فصلبوه وكان هو الذي صلبوه وشبه لهم به فكانت عدتهم حين دخلوا مع عيسى معلومة قدر اوههم واحصوا عدتهم فلما دخلوا عليه لياخذوه وجدوا عيسى فيما يرون واصحابه وقد قروا رجلا من العدة فهو الذي اختلفوا فيه وكانوا لا يعرفون عيسى حتى جعلوا اليودس أو كرا يابوطا لثلاثين درهما على ان يدلهم عليه ويعرفهم اياه وقال لهم اذ دخلتم عليه فاني سأقبله وهو الذي أقبل نخذوه فلما دخلوا عليه وقد رفع عيسى رأى سرجس في صورة عيسى فلم يشكك انه هو عيسى فاكب عليه يقبله فاخذوه فصلبوه ثم ان يودس أو كرا يابوطا ندم على ما صنع فاختمت بحبل حتى قتل نفسه وهو ملعون في النصارى وقد كان أحد المدعوين من اصحابه وبعض النصارى تزعم ان يودس أو كرا يابوطا هو الذي شبه لهم فصلبوه وهو يقول انى است بصاحبكم انا الذي دللتكم عليه والله أعلم انى ذلك كان حد ثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج قال قال ابن جريج بلغنا ان عيسى بن مريم قال لاصحابه أيكم ينتدب فيلقى عليه شبهي فيقتل فقال رجل من اصحابه انا يا نبى الله فالق عليه شبهه فقتل ورفع الله نبيه اليه حد ثنا محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجیح عن مجاهد في قوله شبه لهم قال صلبوا رجلا غيرة عيسى بحسبونه اياه حد ثنا المنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجیح عن مجاهد ولكن شبه لهم فذكر مثله حد ثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج عن مجاهد قال صلبوا رجلا شبهوه بعيسى بحسبونه اياه ورفع الله اليه عيسى عليه السلام حيا قال أبو جعفر وأولى هذه الاقوال بالصواب أحد القولين اللذين ذكرناهما عن وهب بن منبه من ان شبه عيسى ألقى على جميع من كان في البيت مع عيسى حين أحيط به وبهم من غير مسألة عيسى اياهم ذلك ولكن يخزي الله بذلك اليهود وينقذ به نبيه عليه السلام من مكره ما أرادوا به من القتل وبيتلى به من أراد ابتلاه من عبادته في قبلة في عيسى وصدق الخبر عن أمره والقول الذي رواه عبد العزيز عنه وانما قلنا ذلك أولى القولين لان الذين شهدوا عيسى من الحوار بين لو كانوا في حال ما رفع عيسى وألقى شبهه على من ألقى عليه شبهه كانوا قد عاينوا عيسى وهو يرفع من بينهم وأثبتوا الذي ألقى عليه شبهه وعابنوه متحولاً في صورته بعد الذي كان به من صورة نفسه بحضرة منهم لم يخف ذلك من أمر عيسى وأمر من ألقى عليه شبهه عليهم مع معانيبتهم ذلك كما ولم يلتبس ولم يشك عليهم وان أشكل على غيرهم من أعدائهم من اليهود ان المقول والمصوب كان غير عيسى وان عيسى رفع من بينهم حيا وكيف يجوز ان يكون كان أشكل

ذلك عليهم وقد سمعوا من عيسى مقالته من باقى عليه سحرى و يكون رفيق في الجنة ان كان ذلك وسمعا جواب
مجيبه منهم انما رعاينوا تحول المحبب في صورة عيسى بعقب جوابه ولو كان ذلك كان ان شاء الله على ما رصف
وهب بن منبه اما ان يكون القوم الذين كانوا مع عيسى في البيت الذي رفع منه من حواريه حولهم الله جميعا في
صورة عيسى حين اراد الله رفعه فلم يشئوا عيسى معرفه بعينه من غيره لتشابه صورته جميعهم فقتلت اليهود منهم
من قتلت وهم يرونه بصورة عيسى ويحسبون به اياه لانهم كانوا عارفين قبل ذلك ووطن الذين كانوا في البيت مع
عيسى مثل الذي ظنت اليهود لانهم لم يميزوا شخص عيسى من شخص غيره لتشابه شخصه وشخص غيره ممن
كان معه في البيت فانفقوا جميعهم اعنى اليهود والنصارى من أجل ذلك على ان المقتول كان عيسى ولم يكن به
ولكنه شبه لهم كما قال الله جل ثناؤه وما قتله وما صلبوه ولكن شبه لهم أو يكون الامر كان في ذلك على نحو
ماروى عبد الصمد بن معقل عن وهب بن منبه ان القوم الذين كانوا مع عيسى في البيت تفرقوا عنه قبل ان يدخل
عليه اليهود وبقى عيسى وألقى شبهه على بعض أصحابه الذين كانوا معه في البيت بعدما تفرق القوم غير عيسى
وغير الذي ألقى شبهه عليه ورفع عيسى فقتل الذي تحول في صورة عيسى من أصحابه ووطن أصحابه واليهود ان
الذي قتل وصلب هو عيسى لما رأوا من شبهه وخفاء أمر عيسى عليهم لان رفعه وتحول المقتول في صورته كان
بعد تفرق أصحابه عنه وقد كانوا سمعوا عيسى من الليل يعنى نفسه ويحزن لما قد ظن انه نازل به من الموت فحكوا
ما كان عندهم حقا والامر عند الله في الحقيقة بخلاف ما حكوا فلم يستحق الذين حكوا ذلك من حواريه ان
يكونوا كاذبه أو حكوا ما كان حقا عندهم في الظاهر وان الامر كان عند الله في الحقيقة بخلاف الذي حكوا
❦ القول في تاويل قوله (وان الذين اختلفوا فيه لفي شك منه ما لهم به من علم الا اتباع الظن وما قتلوه يقينا)
يعنى جل ثناؤه بقوله وان الذين اختلفوا فيه اليهود الذين أحاطوا بعيسى وأصحابه حين ارادوا قتله وذلك انهم
كانوا قد عرفوا عدة من في البيت قبل دخولهم فيها ذكر فلما دخلوا عليهم فقدوا واحدا منهم فالتبس أمر
عيسى عليهم بفقدهم واحدا من العدة التي كانوا قد أخذوا قتلوه من قتله على شك منهم في أمر عيسى وهذا
التأويل على قول من قال لم يفارق الحواريون عيسى حتى رفعه ودخل عليهم اليهود وأما تأويله على قول من
قال تفرقوا عنه من الليل فانه وان الذين اختلفوا في عيسى هو الذي بقى في البيت منهم بعد خروج من خرج
منهم من العدة التي كانت فيه أم لافي شك منه يعنى من قتله لانهم كانوا أحصوا من العدة حين دخلوا البيت
أكثر من خرج منه ومن وجد فيه فشكلوا في الذي قتلوه هل هو عيسى أم لا من أجل فقدهم من فقدوا من
العدة الذين كانوا أحصوه ولكنهم قالوا قتلنا عيسى لمشابهة المقتول عيسى في الصورة يقول الله جل ثناؤه
ما لهم به من علم يعنى انهم قتلوا من قتله على شك منهم فيه واختلاف هل هو عيسى أم هو غيره الا اتباع الظن
يعنى جل ثناؤه ما كان لهم من قتله علم ولكنهم اتبعوا ظنهم فقتلوه ظنا منهم انه عيسى وأنه الذي يريدون قتله
ولم يكن به وما قتلوه يقينا يقول وما قتلوه هذا الذي اتبعوه في المقتول الذي قتلوه وهم يحسبون عيسى يقينا انه
عيسى ولانه غيره ولكنهم كانوا منه على ظن وشبهة وهذا كقول الرجل للرجل ما قلت هذا الامر علما وما
قلته يقينا اذا تكلم فيه بالظن على غير يقين علم فالهاء في قوله وما قتلوه عائدة على الظن ونحو الذي قلنا في
ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك **حدثني** المثني قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى معاوية
عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله وما قتلوه يقينا قال يعنى لم يقتلوا ظنهم يقينا **حدثني** المثني قال
ثنى اسحق قال ثنا يعلى بن عبيد عن جويرى قوله وما قتلوه يقينا قال ما قتلوا ظنهم يقينا وقال السدى في
ذلك ما **حدثنا** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدى وما قتلوه يقينا وما
قتلوا أمره يقينا ان الرجل هو عيسى بل رفعه الله اليه ❦ القول في تاويل قوله (بل رفعه الله اليه وكان الله
عزيزا حكيميا) وأما قوله جل ثناؤه بل رفعه الله اليه فانه يعنى بل رفع الله المسبح اليه يقول لم يقتلوه ولم يصلبوه
ولكن الله رفعه اليه فظهره من الذين كفروا قدينا كيف كان رفع الله اياه اليه فيما مضى وذكرنا اختلاف
المختلفين في ذلك والصحيح من القول فيه بالادلة الشاهدة على صحته بما أعنى عن اعادته وأما قوله وكان الله عزيزا

المعجز فالقدح في بعض من
ظهر على يده المعجزة هو
القدح في كل نبي فقيل هب
انه يلزمهم الكفر بكل
الانبياء ولو كان ليس اذا توجه
بعض الازمات على انسان
لزم أن يكون ذلك الانسان
قائلا به فالزام الكفر أمر
والترام الكفر غير فالجواب
ان الازم اذا كان خفيا
يحتاج فيه الى فكر وتامل
فالامر كما ذكرتم أما اذا
كان جليا واضحا لم يبق بين
الازم والامر الترام فسرقت
وانتصاب حقا على انه مصدر
مؤكدا لغيره كقولك زيد
قام حقا أى أخبرتك بهذا
المعنى اخبارا حقا وقيل
المرادهم الكافرون كفرا
حقا وطعن الواحدى فيه
بان الكفر لا يكون حقا
بوجه من الوجوه وأجيب
بان الحق منها لا يكامل
الراسخ الثابت ثم ختم النوع
بوعدا المؤمنين ومعنى بين
أحد بين اثنين منهم أو جماعة
لان أحدا في سياق النبى
يقيد التعداد ومعنى سوف
توكيد الوعيد لا التاخر المجرد
ولهذا قال سيبويه لن أفعل
نقى سوف أفعل فالمعنى ان
ابتداء الاجور كان لا يحمله وان
تاخر التأويل ان المنافقين
يخادعون الله في الدنيا لان
الله خادعهم في الآخرة ثم
رسم نوره وشاهدوه ثم
أخطاهم ان شكروا نعم الله
عليهم وأمتنتم أنفسكم

الالهية أو بكشف القناع من مكنونات الغيب ومضنونات غيب الغيب الامن ظلم بغلبات الاحوال وتعاقب كؤوس الجلال والجمال فاضطر الى المقال فقال باللسان الباقي لاللسان القاني أنا الحق وسبحاني ان تبدوا خيرا مما كوشتم به من الطاف الحق تنبها للخلق وافادة بالحق أو تحفوه صيانة لنفوسكم عن آفات السواثب وفضامها عن المشارب أو تعفوا عن سوء مما يدعوا اليه هوى النفس الامارة وتركوا اعلان ما جعل الله اظهاره سوا فان الله كان عفوا فتكون عفوا متخلقا باخلاقه ان الذين يكفرون فيه اشارة الى ان الايمان لا ينبعض وان كان يزيد وينقص مثله شعاع الشمس اذا دخل كوة البيت فيزيد وينقص بحسب سعة الكوة وضيقها ولكن لا يمكن تجزئتها بحيث يؤخذ جزء منه ففعل في شيء آخر غير محاذ للشمس والله تعالى اعلم (يستلك أهل الكتاب أن تنزل عليهم كتابا من السماء فقد سألوا موسى أكبر من ذلك فقالوا أرنأ الله جهرة فأنزلهم الصاعقة بظلمهم ثم اتخذوا العجل من بعد ما جاءتهم البينات فعفونا عن ذلك وآتيناموسى سلطانا مبينا ورفعنا قلوبهم الطور بميثاقهم وقلنا لهم ادخلوا الباب سجدا وقلنا لهم

حكيم فانه يعنى ولم يزل الله منتقما من أعدائه كما تنقاه من الذين أخذتهم الصاعقة بظلمهم وكلعنه الذين قص قصتهم بقوله فيما نقضهم ميثاقهم وكفرهم بآيات الله حكيم يقول ذاك حكمة في تديبه وتصريفه خلقه في قضائه يقول فاحذروا أيها السائلون محمدا أن ينزل عليكم كتابا من السماء من حلول عقوبتي بكم كما حل باوائكم الذين فعلوا فعلمكم في تكذيبكم رسلي وافتراءكم على أوليائي وقد حدثنا أبو بكر قال ثنا محمد ابن الحسن بن أبي سارة الراسي عن الأعشى عن المنهال عن سعيدي بن جبيرة عن ابن عباس في قول الله غفورا رحيمًا وكان الله عزيرًا حكيمًا قال معنى ذلك انه كذلك ﴿القول في تأويل قوله﴾ (وان من أهل الكتاب الاليؤمنين به قبل موته) اختلف أهل التأويل في معنى ذلك فقال بعضهم معنى ذلك وان من أهل الكتاب الاليؤمنين به يعنى بعيسى قبل موته يعنى قبل موت عيسى بوجه ذلك الى ان جميعهم يصدقون به اذا نزل يقتل الرجل فضير الملل كلها واحدة وهى ملة الاسلام الحنيفية دين ابراهيم صلى الله عليه وسلم ذكر من قال ذلك حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن أبي حصين عن سعيدي بن جبيرة عن ابن عباس وان من أهل الكتاب الاليؤمنين به قبل موته قال موت عيسى بن مريم حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن أبي حصين عن سعيدي بن جبيرة عن ابن عباس وان من أهل الكتاب الاليؤمنين به قبل موته قال قبل موت عيسى حدثني يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم قال أخبرنا حصين عن أبي مالك في قوله الاليؤمنين به قبل موته قال عند نزول عيسى بن مريم لا يبقى أحد من أهل الكتاب الاليؤمنين به حدثني المثنى قال ثنا المنهال قال ثنا حماد بن سلمة عن حماد بن الحسن قال قبل موته قبل أن يموت عيسى بن مريم حدثني يعقوب قال ثنا ابن علية عن أبي رجاء عن الحسن في قوله وان من أهل الكتاب الاليؤمنين به قبل موته قال قبل موت عيسى والله انه الآن لحي عند الله ولكن اذا نزل آمنوا به أجمعون حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيدي بن قتادة قوله وان من أهل الكتاب الاليؤمنين به قبل موته يقول قبل موت عيسى حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة وان من أهل الكتاب الاليؤمنين به قبل موته قال قبل موت عيسى حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة وان من أهل الكتاب الاليؤمنين به قبل موته قال قبل موت عيسى اذ انزل آمنت به الاديان كلها حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن أبي جعفر الرازي عن الربيع بن أنس عن الحسن قال قبل موت عيسى حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبو اسامة عن عوف عن الحسن الاليؤمنين به قبل موته قال عيسى ولم يمت بعد حدثنا ابن وكيع قال ثنا عمران بن غيبة عن حصين عن أبي مالك قال لا يبقى أحد منهم عند نزول عيسى الا آمن به حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن أبي مالك قال قبل موت عيسى حدثنا يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زبدي في قوله وان من أهل الكتاب الاليؤمنين به قبل موته قال اذا نزل عيسى بن مريم فقطل الرجل لم يبق جهودى فى الارض الا آمن به قال وذلك حين لا ينفعهم الايمان حدثني محمد بن سعد قال ثنا أبي قال ثنا يحيى قال ثنا أبي عن أبيه عن ابن عباس قوله وان من أهل الكتاب الاليؤمنين به قبل موته يعنى انه سيدرك أناس من أهل الكتاب حين يبعث عيسى فيؤمنون به ويوم القيامة يكون عليهم شهيدا حدثنا محمد بن المثنى قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن منصور ابن زاذان عن الحسن انه قال فى هذه الآية وان من أهل الكتاب الاليؤمنين به قبل موته قال أبو جعفر أظنه انا قال اذا خرج عيسى آمنته اليهود وقال آخرون معنى ذلك وان من أهل الكتاب الاليؤمنين بعيسى قبل موت الكتابي ذكر من كان بوجه ذلك الى انه اذا عين علم الحق من الباطل لان كل من نزل به الموت لم يخرج نفسه حتى يتبين له الحق من الباطل فى دينه حدثني المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنا معاوية عن علي عن ابن عباس قوله وان من أهل الكتاب الاليؤمنين به قبل موته قال لا يموت يهودى حتى يؤمن بعيسى حدثنا ابن وكيع وابن جبير قال ثنا جرير عن منصور عن مجاهد وان من أهل الكتاب الاليؤمنين به قبل موته قال لا يخرج نفسه حتى يؤمن بعيسى وان غرق أو تردى من حائط وأى مية

عظيما وقولهم ان انا قلنا المسيح عيسى بن مريم رسول الله وماقتلوه وما صلبوه ولكن شبه لهم وان الذين اختلفوا فيه لفي شك منه ما لهم به من علم الا اتباع الظن وماقتلوه يقينا بل رفعه الله اليه وكان الله عزيزا حكيم وان من اهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته ويوم القيامة يكون عليهم شهيدا فبظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات احلت لهم وبصدهم عن سبيل الله كثيرا واخذهم الرب او قد نهموا عنه واكلمهم اموال الناس بالباطل واعتدنا للكافرين منهم عذابا أليما لكن الراسخون في العلم منهم والمؤمنون يؤمنون بما أنزل اليك وما أنزل من قبلك والمقيم الصلاة والمؤتون الزكاة والمؤمنون بالله واليوم الآخر أولئك سنوتهم أجرا عظيما انا أوحينا اليك كما وحينا الى نوح والنبين من بعده وأوحينا الى ابراهيم واسماعيل واسحق ويعقوب والاسباط وعيسى وأيوب ولونس وهرون وسليمان وآتينا داود زبوراً واورسلا قد قصصناهم عليك من قبل ورسلاهم نقصصهم عليك وكلم الله موسى تكليما ورسلا مبشرين ومنذرين لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل وكان الله عزيزا

كانت **حدثني** محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله الا ليؤمنن به قبل موته كل صاحب كتاب ليؤمنن به بعيسى قبل موته موت صاحب كتاب **حدثني** المثنى قال ثنا أبو ذؤيب قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد ليؤمنن به كل صاحب كتاب يؤمن بعيسى قبل موته صاحب الكتاب قال ابن عباس لو ضربت عنقه لم تخرج نفسه حتى يؤمن بعيسى **حدثنا** ابن جبير قال ثنا أبو ذؤيب قال ثنا يحيى بن واضح قال ثنا الحسين بن واقد عن يزيد النخعي عن عكرمة عن ابن عباس قال لا يموت اليهودي حتى يشهد أن عيسى عبد الله ورسوله ولو عمل عليه بالسلاح **حدثني** اسحق بن ابراهيم بن حبيب بن الشهيد قال ثنا عتاب بن بشير عن خصيف عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس وان من اهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته قال هي في قراءة أبي قبل موته ليس يهودي يموت أبدا حتى يؤمن بعيسى قيل لابن عباس أ رأيت ان خرم من فوق بيت قال يتكلم به في الهواء فقيل أ رأيت ان ضربت عنق أحد منهم قال تلجج بالسانه **حدثني** المثنى قال ثنا أبو نعيم قال ثنا سفيان عن خصيف عن عكرمة عن ابن عباس وان من اهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته قال لا يموت يهودي حتى يؤمن بعيسى بن مريم وان ضرب بالسيف تكلم به قال وان هوى تكلم به وهو يهودي **حدثنا** ابن المثنى قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن أبي هرير الغنوي عن عكرمة عن ابن عباس انه قال في هذه الآية وان من اهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته قال لو ان يهوديا وقع من فوق البيت لم يمت حتى يؤمن بعيسى **حدثنا** ابن المثنى قال ثنا عبد الصمد قال ثنا شعبة عن مولى اقرش قال سمعت عكرمة يقول لو وقع يهودي من فوق القصر لم يبلغ الى الارض حتى يؤمن بعيسى **حدثنا** ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن أبي هاشم الرياني عن مجاهد ليؤمنن به قبل موته قال وان وقع من فوق البيت لا يموت حتى يؤمن به **حدثنا** ابن جبير قال ثنا حكيم عن عمرو بن أبي قيس عن منصور عن مجاهد وان من اهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته قال لا يموت رجل من اهل الكتاب حتى يؤمن به وان غرق أو تردى أو مات بشيء **حدثني** يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن علية عن ليث عن مجاهد في قوله وان من اهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته قال لا تخرج نفسه حتى يؤمن به **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا سفيان عن خصيف عن عكرمة وان من اهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته قال لا يموت أحد منهم حتى يؤمن بعيسى وان خرم من فوق بيت يؤمن به وهو يهودي **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا أبو خالد الأحمر عن جوير عن الضحاك قال ليس أحد من اليهود يخرج من الدنيا حتى يؤمن بعيسى **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا أبي عن اسرائيل عن فرات القزاز عن الحسن قال لا يموت أحد منهم حتى يؤمن بعيسى يعني اليهود والنصارى **حدثنا** الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا اسرائيل عن فرات عن الحسن في قوله وان من اهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته قال لا يموت أحد منهم حتى يؤمن بعيسى قبل أن يموت **حدثنا** ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا الحكم بن عطيمة عن محمد بن سيرين وان من اهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته قال موت الرجل من اهل الكتاب **حدثنا** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدي وان من اهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته قال قال ابن عباس ليس من يهودي ولا نصراني يموت حتى يؤمن بعيسى بن مريم فقال له رجل من أصحابه كيف والرجل يعرق أو يحترق أو يسقط عليه الجدار أو يأكله السبع فقال لا تخرج روحه من جسده حتى يعذف فيه الايمان بعيسى **حدثنا** عن الحسين بن الفرج قال سمعت أبا معاذ يقول أخبرنا عبيد بن سليمان قال سمعت الضحاك يقول في قوله وان من اهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته قال ولا يموت أحد من اليهود حتى يشهد ان عيسى روح الله صلى الله عليه وسلم **حدثني** المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا يعلى عن جويري في قوله ليؤمنن به قبل موته قال في قراءة أبي قبل موته ثم وقال آخرون معني ذلك وان من اهل الكتاب الا ليؤمنن بمحمد صلى الله عليه وسلم قبل موت الكتابي ذكر من قال ذلك **حدثني** المثنى قال ثنا الحجاج بن المهنا قال ثنا حماد عن حميد قال قال عكرمة لا يموت

حكيما لكن الله يشهد بما أنزل اليك بعلمه والملائكة يشهدون وكفى بالله شهيدا ان الذين كفروا وصدوا عن سبيل الله قد ضلوا ضلالا بعيدا

ولا تعدوا بتشد يد الدال مع
سكون العين أبو جعفر ونافع
غير ورش وقرأ ورش
مفتوحة العين مشددة بل
طبع بالادغام على وهشام
وأبو عمرو وعن حمزة بل رفعه
مظهر او بابه الحلواني عن
قالون سيوتهم حمزة وخلف
وقتيبة الباقون بالنون زبوراً
بضم الزاي حيث كان حمزة
وخلف الباقون بالغنة
* الوقوف بظلمهم ج لان
ثم لترتيب الاخبار مع أن
مراد الكلام متحد من ذلك
ج لان التقدير وقد آتينا
مبيناً غليظاً غلفاً
قليلاً ص للعطف عظيم
لان التقدير وفي قولهم
وصول الله ج لان مابعد
يجمل ابتداء النفي والحال
شبه لهم ط منه ط الظن
ج لاحتمال الاستئناف
والحال يقينا هج لتقرير
نفي القتل باثبات الرفع اليه
ط حكمياً قبل موته ج
لان الواو للاستئناف مع
اتحاد المقصود شهدها ج
للآية ولان قوله فيظلم راجع
الى قوله فيما نعتهم وقولهم
متعلق الكل حرمنا كثيراً
لا بالباطل ط ألبها
واليوم الآخر ط عظيماً
ه من بعده ج للعطف مع
تكرار الفعل وسليمان ج
لان التقدير وقد آتينا
لخصيص داود بآية الزبر
ويورا هج لان التقدير
وقصنا رسلا عليك ط

النصراني واليهودي حتى يؤمن بمحمد صلى الله عليه وسلم يعني في قوله وان من أهل الكتاب الا ليؤمن
به قبل موته * قال أبو جعفر وأولى الاقوال بالصحيح والصاب قول من قال ناول ذلك وان من أهل
الكتاب الا ليؤمنن بعيسى قبل موته وانما قلنا ذلك أولى بالصواب من غير من الاقوال لان الله جل ثناؤه حكم
الكل مؤمن بمحمد صلى الله عليه وسلم بحكم أهل الايمان في الموارد ثنوا الصلاة عليه والحق صغاراً وأولاده بحكمه
في الملة فلو كان كل كتابي يؤمن بعيسى قبل موته لوجب ان لا يرث الكتابي اذامات على ملته الا أولاده الصغار
او البالغون منهم من أهل الاسلام ان كان له ولد صغير او بالغ مسلم وان لم يكن له ولد صغير ولا بالغ مسلم كان
يكون ميراثه مصر وفا حيث يصرف اليه مال المسلم عوت ولا وارث له وان يكون حكمه حكم المسلمين في الصلاة
عليه وغسله وتقبيره لان من مات مؤمناً بعيسى فقد مات مؤمناً بمحمد وبجميع الرسل وذلك ان عيسى صلوات
الله عليه جاء بتصديق محمد وجميع المرسلين فالصديق بعيسى والمؤمن به مصديق بمحمد وبجميع أنبياء الله
ورسله كما المؤمن بمحمد مؤمن بعيسى وبجميع أنبياء الله ورسله فغير جائز ان يكون مؤمناً بعيسى من كان
بمحمد مكذوباً فان ظن ظان ان معنى ايمان اليهودي بعيسى الذي ذكره الله في قوله وان من أهل الكتاب الا
ليؤمنن به قبل موته انما هو اقراره بانه لله نبي مبعوث دون تصديقه بجميع ما أتى به من عند الله فقد ظن خطأ
وذلك غير جائز ان يكون منسوبا الى الاقرار بنبوة نبي من كان له مكذوباً في بعض ما جاء به من وحى الله وتزييله
بل غير جائز ان يكون منسوبا الى الاقرار بنبوة أحد من أنبياء الله لان الانبياء جاءت الامم بتصديق جميع
أنبياء الله ورسله فالملكذب بعض أنبياء الله فيما أتى به آمنه من عند الله مكذب بجميع أنبياء الله فيما يدعو اليه
من دين الله عباده واذا كان ذلك كذلك وكان الجميع من أهل الاسلام مجمعين على ان كل كتابي مات قبل
اقراره بمحمد صلوات الله عليه وما جاء به من عند الله فمكذوباً بحكم المسئلة التي كان عليها أيام حياته غير
منقول شيء من أحكامه في نفسه وماله وولده وصغارهم وكبارهم بعونه عما كان عليه في حياته أدل الدليل على
ان معنى قول الله وان من أهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته انما معناه الا ليؤمنن بعيسى قبل موت عيسى
وان ذلك في خاص من أهل الكتاب ومعنى به أهل زمان منهم دون أهل كل الأزمنة التي كانت بعد عيسى وان
ذلك كان عند نزوله كالذي حدثني بشر بن معاذ قال ثني يزيد قال ثنا سعيد بن قتادة عن عبد
الرحمن بن آدم عن أبي هريرة ان نبي الله صلى الله عليه وسلم قال الانبياء اخوة لعلات أمهاتهم شتى ودينتهم
واحد وانى أولى الناس بعيسى بن مريم لانه لم يكن بيني وبينه نبي وانه نازل فاذا رأيتوه فاعرفوه فانه رجل
مربوع الخلق الى الجرة والابيض سبط الشعر كان رأسه يقطر وان لم يصبه بل بين مصرتين فيدق الصليب
ويقتل الخنزير ويضع الجزية ويفيض المسالو ويقابل الناس على الاسلام حتى يهلك الله في زمانه الملل
كلها غير الاسلام ويهلك الله في زمانه مسيح الضلالة الكذاب الدجال وتقع الامنة في الارض في زمانه حتى
ترتع الاسود مع الابل والنور مع البقر والذئب مع الغنم وتلعب الغلمان والصبيان بالحيات لا يضر بعضهم
بعضاً ثم يلبث في الارض ماشاء الله ور بما قال أربعين سنة ثم يتوفى ويصلى عليه المسلمون ويدفونه وأما الذي
قال عنى بقوله ليؤمنن به قبل موته ليؤمنن بمحمد صلى الله عليه وسلم قبل موت الكتابي فما لوجه
مفهوم لانه مع فساده من الوجه الذي دللنا على فساد قول من قال عنى به ليؤمنن بعيسى قبل موت الكتابي
يزيد فساد الله لم يجز لمحمد عليه السلام في الآيات التي قبل ذلك ذكر فيجوز رصرف الهاء الى قوله ليؤمنن به
الى انها من ذكره وانما قوله ليؤمنن به في سياق ذكر عيسى وأمه واليهود فغير جائز صرف الكلام عما هو
في سياقه الى غيره الا بحجة يجب التسليم لها من دلالة ظاهر التنزيل أو خبر عن الرسول تقوم به حجة فاما الدعاوى
فلا تتعلز على أحد فتأويل الآيات اذ كان الامر على ما وصفت وما من أهل الكتاب الا من ليؤمنن بعيسى قبل
موت عيسى وحذف من بعد الالدلالة الكلام عليه فاستغنى بدلالته من اظهاره كسائر ما قد تقدم من أمثاله
التي قد آتينا البيان عنها ﴿ القول في ناول قوله (ويوم القيامة يكون عليهم شهيدا) يعني بذلك جل
ثناؤه ويوم القيامة يكون عيسى على أهل الكتاب شهيداً يعني شاهداً عليهم بتكذيب من كذبه منهم

كنت رسولاً من عند الله فانتبا بكتاب من السماء جلة كجاء موسى بالالواح وقيل اقترحوا أن ينزل عليهم كتاب الى فلان وكتاب الى فلان بانه رسول الله وقيل كتابا معاينة حين ينزل فان استكبرت ما سألوه فقد سألوا بمعنى سأل آباؤهم ومن هؤلاء على مذهبه موسى أكبر من ذلك فقالوا أرنا الله جهرة وانما كان سؤال الرؤية أكبر من سؤال تنزيل الكتاب لان التنزيل أمر ممكن في ذاته بخلاف رؤية الله عيانا فانها ممنوعة لذاتها عند المعتزلة أو ممنوعة في الدنيا عند غيرهم وفي قوله من بعد ما جاءتهم البينات وجوه أحدها ان البينات الصاعقة لانها تدل على قدرة الله تعالى وعلى علمه وعلى قدرته وعلى كونه مخالفا للاجسام والاعراض وعلى صدق موسى عليه السلام في دعوى النبوة وانها انما انزل الصاعقة واحياؤهم بعد ما ماتتهم ونالها انهما الآيات النسخ من العصا والبدون والجر وغيرها وغوى الكلام ان هؤلاء يطالبون منك يا محمد ان تنزل عليهم كتابا من السماء فاعلم انهم لا يطالبونك بالاعناد والجلجا فان موسى عليه السلام قد أنزل عليه هذا الكتاب وأنزل عليه سائر المعجزات القاهرة ثم

وتصدق من صدقه منهم وما أتاهم به من عند الله وبإبلاغه رساله تبه كالذي حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثني سجاج قال قال ابن جريج يوم القيامة يكون عليهم شهيدان قد بلغهم ما أرسله به اليهم حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة يوم القيامة يكون عليهم شهيدان يقول (فبظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات أحلت لهم وصددهم عن سبيل الله كثيرا وأخذهم الربا وقد نهوا عنه وأكلهم أموال الناس بالباطل وأعدنا للكافرين منهم عذابا أليما) يعني بذلك جعل لناؤه حرمنا على اليهود الذين نقضوا ميثاقهم الذي واثقوا به من كفر وأبى آيات الله وقتلوا أنبياءهم وقالوا اللهم انك على ما علمنا ما وصفتهم الله في كتابه طيبات من الماء كل غيرها كانت لهم حلالا عقوبة لهم بظلمهم الذي أخبر الله عنهم في كتابه كما حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة فبظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات أحلت لهم الآية عقوب القوم بظلم ظالموه ونحوه حرمت عليهم أشياء بغيرهم وبنظلمهم وقوله وصددهم عن سبيل الله كثيرا يعني وبصددهم عباد الله عن دينه وسبيله التي شرعها لعباده صدادا كثيرا وكان صددهم عن سبيل الله بقوله على الله الباطل وادعائهم ان ذلك عن الله وتبديلهم كتاب الله ونحوه بمعانيه عن وجوهه وكان من عظيم ذلك بخودهم نبوة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم وتركهم بيان ما قد علموا من أمره من جهل أمره من الناس ونحو ذلك كان مجاهد يقول حدثني محمد بن عمرو قال ثني أبو عاصم قال ثني عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قول الله طيبات أحلت لهم وصددهم عن سبيل الله كثيرا قال أنفسهم وغيرهم عن الحق حدثني المنثي قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله وقوله وأخذهم الربا وهو أخذهم ما فضلوا على رؤس أموالهم لفضلنا خير في الاجل بعد مجملها وقد بينت معنى الربا فيما مضى قبل بما أغنى عن اعادته وقد نهوا عنه يعني عن أخذ الربا وقوله وأكلهم أموال الناس بالباطل يعني ما كانوا يأخذون من الرشا على الحكم كإوصافهم الله في قوله وترى كثيرا منهم يسارعون في الأثم والعدوان وأكلهم السمحت لبس ما كانوا يعملون وكان من أكلهم أموال الناس بالباطل ما كانوا يأخذون من أثمان الكتب التي كانوا يكتبونها بأيديهم ثم يقولون هذا من عند الله وما أشبه ذلك من المسائل الخبيسة الخبيثة فدعا عليهم الله على جميع ذلك بغير ما حرم عليهم من الطيبات التي كانت لهم حلالا قبل ذلك وانما وصفتهم الله بانهم أكلوا ما أكلوا من أموال الناس كذلك بالباطل بانهم أكلوه بغير استحقاق وأخذوا أموالهم منهم بغير استيجاب فقوله وأعدنا للكافرين منهم عذابا أليما يعني وجعلنا للكافرين بالله وبرسوله محمد من هؤلاء اليهود العذاب الاليم وهو الموضع من عذاب جهنم عدة يصلونها في الآخرة اذا وردوا على ربهم فيعاقبهم بها ﴿القول في تاويل قوله﴾ (لكن الراسخون في العلم منهم والمؤمنون يؤمنون بما أنزل اليك وما أنزل من قبلك والمقيم الصلاة والمؤتون الزكاة والمؤمنون بالله واليوم الآخر أولئك سنؤتيهم أجرا عظيما) وهذا من الله جل ثناؤه استثناء استثنى من أهل الكتاب من اليهود الذين وصفهم صفتهم في هذه الآيات التي مضت من قوله يستلك أهل الكتاب أن تنزل عليهم كتابا من السماء ثم قال جعل لناؤه لعباده مبينا لهم حكم من قد هادوا لدينه منهم ووقع له رشدهما كل أهل الكتاب صفتهم الصفة التي وصفت لكم لكن الراسخون في العلم منهم وهم الذين قدر سخو في العلم بالحكم الله التي جاءت بها أنباؤه وأيقنوا ذلك وعرفوا حقيقة ما قد بينا معنى الرسوخ في العلم بما أغنى عن اعادته في هذا الموضع والمؤمنون يعني والمؤمنون بالله ورسوله هم يؤمنون بالقرآن الذي أنزل الله اليك يا محمد وبالكتب التي أنزلها على من قبلك من الانبياء والرسل ولا يسألونك كما سأل هؤلاء الجهلة منهم أن تنزل عليهم كتابا من السماء لانهم قد علموا بما قرؤا من كتب الله وأنتم به أنبياءؤهم انك الله رسول واجب عليهم اتباعك لا يسعهم غير ذلك فلا حاجة بهم الى أن يسألوك آية معجزة ولادلالة غير الذي قد علموا من أمرك بالعلم الراسخ في قلوبهم من اخبار أنبيائهم اياهم بذلك وبما أعطيتك من الادلة على نبوتك فبذلك من علمهم ورسوخهم فيه يؤمنون بك وبما أنزل اليك انهم طابو الرؤية على سبيل العناد وأقبلوا على عبادة العجل وكل ذلك يدل على انهم يحولون على اللجاج والبعدهن طريق الحق ففعلوا عن ذلك

حيث لم نستأصل عبدة العجل وآتينا (١٦) موسى سلطانا مبينا تسلطوا ظاهرا وهوان أمرهم بقتل أنفسهم والمراد قوة امرأة وكحل خاله

وانكسار خصومه ففيه
بشارة للنبي صلى الله عليه
وسلم ان هؤلاء الكفار
الذين يعاندونه فانه بالآخرة
يستولى عليهم ويقهرهم
ثم حكى عنهم سائر جهالاتهم
واصرارهم على ابطالهم
منهاته تعالى رفع الطور
بمناقتهم أي بسبب ميثاقهم
لخافوا فلا ينقضوه ومنها
قصة دخولهم الباب باب بيت
المقدس ومنها قصة اعتدائهم
في السبت باصطياد السمك
وقدم جميع هذه القصص
في سورة البقرة وقيل ان
العدو ههنا ليس بمعنى
الاعتداء وانما هو بمعنى
الحظار والمراد به النهي عن
العمل والكسب يوم السبت
كأنه قيل لهم استكروا عن
العمل في هذا اليوم واقعدوا
في منازلكم فانا الرازق ثم
قال وأخذنا منهم ميثاقا
غايضا أي العهد المؤكدا
التوكيد وعلى ان يتمسكوا
بالتوراة ويعملوا فيها فيما
نقضهم ما مضى لالتوكيد أي
فينقضوه بسبب كذا وكذا
ثم قال بل طبع الله عليها
ردالة ولهم قلوبنا أوعية
للعلم وتبينها على انه تعالى
ختم عليها فلها الاصل أثر
الدعوة والبيان اليها أو
تكذيب الادعاء ثم ان قلوبنا
في أكنة وذلك بحسب
تفسيرى الغلف كما مر في
سورة البقرة فلا يؤمنون
الا ايمانافلا وهو ايمانهم

من الكتاب وبما أنزل من قبلك من سائر الكتب كما حد ثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد
عن قتادة قوله لكن الراسخون في العلم منهم والمؤمنون يؤمنون بما أنزل اليك وما أنزل من قبلك استثنى الله
منهم ثمة من أهل الكتاب وكان منهم من يؤمن بالله وما أنزل عليهم وما أنزل على نبي الله يؤمنون به ويصدقون
به ويعلمون انه الحق من ربه ثم اختلف في المقيمين الصلاة أي الراسخون في العلم أم هم غيرهم فقال بعضهم
هم هم ثم اختلف قائلو ذلك في سبب مخالفة اعرابهم الراسخون في العلم وهم من صفة نوع من الناس
فقال بعضهم ذلك غلط من الكتاب وانما هو لكن الراسخون في العلم منهم والمقيمين الصلاة ذكر من قال
ذلك حدثني المثنى قال ثنا الحجاج بن المنهال قال ثنا حماد بن سلمة عن الزبير قال قلت لابن عثمان
ابن صفان ما شأنها كتبت لكن الراسخون في العلم منهم والمؤمنون يؤمنون بما أنزل اليك وما أنزل من قبلك
والمقيمين الصلاة قال ان الكتاب لما كتب لكن الراسخون في العلم منهم حتى اذا بلغ قال ما كتب قبيل له
اكتب والمقيمين الصلاة حد ثنا ابن حميد قال ثنا أبو معاوية عن هشام بن عروة عن أبيه انه سأل
عائشة عن قوله والمقيمين الصلاة وعن قوله ان الذين آمنوا والذين هادوا والصابئون وعن قوله ان هذان
لساحران قالت يا ابن أخي هذا عمل الكتاب اخطوا في الكتاب وذكر ان ذلك في قراءة ابن مسعود والمقيمين
الصلاة * وقال آخرون وهو قول بعض نحوي الكوفة والبصرة والمقيمين الصلاة من صفة الراسخين في
العلم وليكن الكلام لما تطاول واعرترض بين الراسخين في العلم والمقيمين الصلاة ما اعترض من الكلام فقال
نصب المقيمين على وجه المدح قالوا والعرب تفعل ذلك في صفة اشئ الواحد ونعته اذا تطاوت بمدح أو ذم
خالقوا بين اعراب أوله وأوسطه أحيانا ثم رجعوا بأخوه الى اعراب أوله ورجعوا الى اعراب آخره على اعراب
أوسطه ورجعوا الى ذلك على نوع واحد من الاعراب واستشهدوا بقولهم ذلك بالآيات التي ذكرناها في
قوله والمؤتون الزكاة اذا هادوا والصابرين في البأساء والضراء * وقال آخرون بل المقيمين الصلاة
من صفة غير الراسخين في العلم في هذا الموضع وان كان الراسخون في العلم من المقيمين وقال قائلو هذه المقالة
جميعا موضع المقيمين في الاعراب خفض فقال بعضهم موضع خفضه على العطف على ما التي في قوله يؤمنون
بما أنزل اليك وما أنزل من قبلك ويؤمنون بالمقيمين الصلاة ثم اختلف متاولو ذلك في هذا التأويل في
الكلام فقال بعضهم معنى ذلك والمؤمنون يؤمنون بما أنزل اليك وما أنزل من قبلك وباقم الصلاة قالوا ثم
ارتفع قوله والمؤتون الزكاة تطفا على ما في يؤمنون من ذكر المؤمن من كانه قيل والمؤمنون يؤمنون بما أنزل
اليك هم المؤتون الزكاة * وقال آخرون بل المقيمين الصلاة الملائكة قالوا واقامتهم الصلاة تسبيحهم
ربه واستغفارهم لمن في الارض قالوا ومعنى الكلام والمؤمنون يؤمنون بما أنزل اليك وما أنزل من قبلك
وبالملائكة * وقال آخرون منهم بل معنى ذلك والمؤمنون يؤمنون بما أنزل اليك وما أنزل من قبلك
ويؤمنون بالمقيمين الصلاة هم والمؤتون الزكاة كما قال جل ثناؤه يؤمن بالله ويؤمن للمؤمنين وأنكر قائلو
هذه المقالة ان يكون المقيمين منصوبا على المدح وقالوا انما نصب العرب على المدح من نعت من ذكرته بعد
تمام خبره قالوا وخبر الراسخين في العلم قوله أو ائمت سنوتهم أجزاعيا قالوا فغير جائز نصب المقيمين على المدح
وهو في وسط الكلام وتمام خبر الابتداء * وقال آخرون معنى ذلك لكن الراسخون في العلم منهم
ومن المقيمين الصلاة وقالوا موضع المقيمين خفض * وقال آخرون والمؤمنون يؤمنون بما أنزل اليك والى
المقيمين الصلاة وهذا الوجه والذي قبله منكر عند العرب ولا تكاد العرب تظاها على مكني في حال الخفض وان
كان ذلك قد جاء في بعض اشعارها * وأولى الاقوال عندى بالصواب ان تكون المقيمين في موضع خفض نسقا
على ما التي في قوله وما أنزل اليك وما أنزل من قبلك وان يوجه معنى المقيمين الصلاة الى الملائكة فيكون تاويل
الكلام والمؤمنون منهم يؤمنون بما أنزل اليك بما حمد من الكتاب وبما أنزل من قبلك من كني وبالملائكة
الذين يقمبون الصلاة ثم يرجع الى صفة الراسخين في العلم فنقول لكن الراسخون في العلم منهم والمؤمنون
بالكتب والمؤتون الزكاة والمؤمنون بالله واليوم الآخر وانما اخترنا هذا على غيره لانه قد ذكر ان ذلك في

بموسى والتوراة على زعمهم والافال كافر بنبي واحد كافر بجميع الانبياء فالقوله في الحقيقة بمعنى العدم وبكفرهم وقولهم قراءة

عظيم لانه ظهر لهم عند ولادة عيسى من الكرامات والمجزات ما دلهم على براءتهم من كل سوء وقولهم انا قتلنا المسيح عيسى بن مريم رسول الله قالوه على وجه الاستهزاء كقول فرعون ان رسولك الذي ارسل اليكم لجنون اوانه تعالى جعل الذكرا الحسن مكان القبيح الذي كانوا يطلقونه عليه من الساحر ابن الساحرة والغافل ابن الغافلة وما قتلوه وما صابوه ولكن شبهه اى المقتول لهم دلالة ذكر قتلنا على المقتول اوى بهكون شبهه مسندا الى الجار والمجور وهو لهم اى وقع لهم التشبيه ولا يجوز ان يكون فى شبهه ضمير المسيح لانه المشبه به وليس بمشبهه قال اكثر المتكلمين ان اليهود لما قصدوا قتله رفعه الله الى السماء فخاف رؤساء اليهود وقوع الفتنة فيما بين عوامهم فاخذوا انسانا وقتلوه وصلبوه ولبسوا على الناس انه هو المسيح والناس ما كانوا يعرفون المسيح الا بالاسم لانه كان فليس المخالطة مع الناس وقيل ان اليهود لما علموا انه فى البيت القلاني مع أصحابه أمرهم ودارأس اليهود رجلا من أصحابه يقال له ططبانوس أن يدخل على عيسى ويخرجه ليقته فلما

قراءة أبي بن كعب والمقيمين وكذلك هو فى مصحفه فيما ذكر واقلو كان ذلك خطا من الكاتب لكان الواجب أن يكون فى كل المصاحف غير مصحفنا الذى كتبه لنا الكاتب الذى اخطا فى كتابه بخلاف ما هو فى مصحفنا وفى اتفاق مصحفنا ومصحف أبي فى ذلك ما يدل على ان الذى فى مصحفنا من ذلك صواب غير خطا ومع ان ذلك لو كان خطا من جهة الخط لم يكن الذين أخذ عنهم القرآن من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمون من علموا ذلك من المسلمين على وجه اللحن ولا صلحوه بالسننهم ولقنوه للامة تعليما على وجه الصواب وفى نقل المسلمين جميعا ذلك قراءة على ما هو به فى الخط مرسوما دل الدليل على صحة ذلك وصوابه وان لاصنع فى ذلك للكتاب وأما من وجه ذلك الى النصب على وجه المدح للراسخين فى العلم وان كان ذلك قد يجهل على بعد من كلام العرب لما قد ذكرنا قبل من العلة وهو ان العرب لا تعدل عن اعراب الاسم المنعوت بنعت فى نعتة الا بعد تمام خبره وكلام الله جل ثناؤه أفصح الكلام فغير جائز توجيهه الا الى الذى هو به من الفصاحة وأما توجيهه من وجه ذلك الى العطف به على الهاء والميم فى قوله لكن الراسخون فى العلم منهم اوى العطف على الكاف من قوله بما أنزل اليك اوى الكاف من قوله وما أنزل من قبله فانه أبعد من الفصاحة من نصبه على المدح لما قد ذكرت قبل من فجرد الظاهر على المكنى فى الخفض وأما توجيهه من وجه التقيين الى الإقامة فانه دعوى لارهان علمها من دلالة ظاهر التنزيل ولا خبر تثبت بحتمه وغير جائز نقل ظاهر التنزيل الى باطن بغير برهان وأما قوله والمؤتون الزكاة فانه معطوف به على قوله والمؤمنون يؤمنون وهو من صفتهم وتاويله والذين يعطون زكاة أموالهم من جعلها لله وصرها اليه والمؤمنون بالله واليوم الآخر يعنى والمصدقون بوحداية الله وألوهيته والبعث بعد الممات والثواب والعقاب أولئك سنوتهم أجزا عظيما يقول هؤلاء الذين هذه صفتهم سنوتهم بقول سنعتهم أجزا عظيما يعنى جزاء على ما كان منهم من طاعة الله واتباع أمره وثوابا عظيما وذلك الجنة ﴿ القول فى تاويل قوله (انا أوحينا اليك كما أوحينا الى نوح والنبيين من بعده وأوحينا الى ابراهيم واسماعيل واسحق ويعقوب والاسباط وعيسى وأيوب ويونس وهرون وسليمان وآتيناهم داود زورا) يعنى جل ثناؤه بقوله انا أوحينا اليك كما أوحينا الى نوح انا أرسلنا اليك بالحمد بالنبوة كما أرسلنا الى نوح والى سائر الانبياء الذين سميتهم لك من بعده والذين لم أسمهم لك كما حد ثنا ابن وكيع قال ثنا جريح عن الاعشى عن منذر الثورى عن الربيع بن خثيم فى قوله انا أوحينا اليك كما أوحينا الى نوح والنبيين من بعده قال أوحى اليه كما أوحى الى جميع النبيين من قبله وذكر ان هذه الآية نزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم لان بعض اليهود دلما فضحهم الله بالآيات التى أنزلها على رسوله صلى الله عليه وسلم وذلك من قوله يستلك أهل الكتاب أن تنزل عليهم كتابا من السماء فتدلك على رسوله صلى الله عليه وسلم قالوا ما أنزل الله على بشر من شئ بعد موسى فانزل الله هذه الآيات تكذيبا لهم وأخبر بنبيه والمؤمنين به انه قد أنزل عليه بعد موسى وعلى من سماهم فى هذه الآية وعلى آخرين لم يسماهم كما حد ثنا أبو كريب قال ثنا يونس بن بكير وحدثنا ابن جبير قال ثنا سامة عن محمد بن اسحق قال ثنا محمد بن أبي محمد مولى زيد بن ثابت قال ثنا سعيد بن جبيرة وعكرمة عن ابن عباس قال قال سكين وعدي بن ثابت بالحمد ما علم الله أنزل على بشر من شئ بعد موسى فانزل الله فى ذلك من قولها انا أوحينا اليك كما أوحينا الى نوح والنبيين من بعده الى آخر الآيات وقال آخرون بل قالوا لما أنزل الله الآيات التى قبل هذه فى ذكرهم ما أنزل الله على بشر من شئ ولا على موسى ولا على عيسى فانزل الله جل ثناؤه وما قدر والله حق قدره اذ قالوا ما أنزل الله على بشر من شئ ولا على موسى ولا على عيسى ذكر من قال ذلك حد ثنا الحارث قال ثنا عبد العزيز قال ثنا أبو معشر عن محمد بن كعب القرظى قال أنزل الله يستلك أهل الكتاب أن تنزل عليهم كتابا من السماء الى قوله وقولهم على مريم هتنا عظيم ما فلما تلاها عليهم يعنى على اليهود وأخبرهم بما علمهم الخبيثة بحدوا كل ما أنزل الله وقالوا ما أنزل الله على بشر من شئ ولا على موسى ولا على عيسى وما أنزل الله على نبي من شئ قال فى خبره وقال ولا على أحد فانزل الله جل ثناؤه وما قدر والله حق قدره اذ قالوا ما أنزل الله على بشر من شئ وأما

السماء وألقى الله الشبهه على ذلك الرقيب فقتلوه وهو يقول لست عيسى وقيل ان رهطاً من اليهود سبوه وسبوا أمه فدعا عليهم اللهم أنت ربي وبكلمتك خلقتني اللهم العن من سبني وسب والدي فمسخ الله من سبهما قرد وخنازير فاجعت اليهود على قتله فلما هموا باخذه وكان معه عشرة من أصحابه قال لهم من يشتري الجنة بان يلقى عليه شبي فقال واحد منهم أنا فلقى الله شبهه عيسى عليه فخرج وقتل ورفع الله عيسى وقيل كان رجل يدعى انه من أصحاب عيسى وكان منافقاً فذهب الى اليهود ودلهم عليه فلما دخل مع اليهود لآخذه ألقى الله شبهه عليه فقتل وصلب وان الذين اختلفوا فيه لني شرك منه قيل ان المختلفين هم اليهود لما قتلوا الشخص المشبه ونظروا الى بدنه قالوا ان سكان هذا عيسى فابن صاحبنا وان كان هذا صاحبنا فابن عيسى وقيل ان المختلفين هم النصارى وذلك انهم باسهم متفقون على ان اليهود قتلوه الا ان كبار فرق النصارى ثلاثة النسطورية والملكانية واليعقوبية فالنسطورية زعموا ان المسيح صلب من جهة ناسوته لامن جهة

قوله وآ تينادادوز بورا فان القراء اختلفت في قراءته فقرأه عامه قراء أمصار الاسلام غير نغم من قراء الكوفة وآ تينادادوز بورا بفتح الزاي على التوحيد بمعنى وآ تينادادو الكتاب المسمى زبوراً وقد أذلك بعض قراء الكوفيين وآ تينادادوز بورا بضم الزاي جمع زبركانهم وجهوا تاء ويله وآ تينادادو كتبوا وصحفاً من بوره من قولهم زبرت الكتاب أزبره زبراً وذبره أذبره ذبراً اذا كتبه * قال أبو جعفر وأولى القراءتين في ذلك بالصواب عندنا قراءه من قرأ وآ تينادادوز بوراً بفتح الزاي على أنه اسم الكتاب الذي أوتيه داود كما سمي الكتاب الذي أوتيه موسى التوراة والذي أوتيه عيسى الانجيل والذي أوتيه محمد الفرقان لان ذلك هو الاسم المعروف به ما أوتي داود واما تقول العرب زبور داود بذلك تعرف كتابه ساثر الاصح القول في تاويل قوله (ورسلاً قد قصصناهم عليك من قبل ورسلاً نقصصهم عليك وكلم الله موسى تكليماً) يعني بذلك جل ثناؤه أنا وأوحينا اليك كما أوحينا الى نوح والى رسل قد قصصناهم عليك ولم نقصصهم عليك فاعل فائلاً ان يقول فاذا كان ذلك معناه فما بال قوله ورسلاً منصوب غير مخفوض قيل نصب ذلك اذ لم تعد عليه الى التي خفضت الاسماء قبله وكانت الاسماء قبلها وان كانت مخفوضة فانها في معنى النصب لان معنى الكلام انا أرسلناك رسولا كما أرسلنا نوحاً والنبیین من بعده فعطف الرسل على معنى الاسماء قبلها في الاعراب لانقطاعها عن ادون الغاظها اذ لم يكن عليهما ما خفضها كما قال الشاعر

لوجئت بالخبر له منشراً * أو اليبض مطبوخاً معاً و السكراً * لم ير ضه ذلك حتى يسكراً

وقد يحتمل أن يكون نصب الرسل لتعلق الواو بالفعل بمعنى وقصصنا رسلاً عليك من قبل كما قال جل ثناؤه يدخل من يشاء في رحمة واظالمين أعد لهم عذاباً بالجماء وقد ذكر ان ذلك في قراءة أبي ورسلاً قد قصصناهم عليك من قبل ورسلاً لم نقصصهم عليك فرفع ذلك اذ اقترى كذلك بعائد الذكري في قوله قصصناهم عليك وأما قوله وكلم الله موسى تكليماً فانه يعني بذلك جل ثناؤه وخاطب الله بكلامه موسى خطاباً وقد صد ثنا ابن جرير قال ثنا يحيى بن واضح قال ثنا نوح بن أبي مريم وسئل كيف كلم الله موسى تكليماً فقال مشافهة وقد صد ثنا ابن وكيع قال ثنا أبو اسامة عن ابن مبارك عن معمر بن يونس عن الزهري عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحرث بن هشام قال أخبرني جابر الخثعمي قال سمعت كعباً يقول ان الله جل ثناؤه لما كلم موسى بكلمه بالالسنه كما قبل كلامه يعني كلام موسى فجعل يقول يارب لا أفهم حتى كلمه بلسانه آخر الالسنه فقال يارب هكذا كلامك قال لو سمعت كلامي أي على وجهه لم تكن شياً قال ابن وكيع قال أبو اسامة وزادني أبو بكر الصغاني في هذا الحديث ان موسى قال يارب هل في خلقك شيء يشبه كلامك قال لا وأقرب خلقي شياً بكلامي أشد ما تسمع الناس من الصواعق صد ثنا ابن وكيع قال ثنا أبو اسامة عن عمر بن حذرة بن عبد الله بن عمر قال سمعت محمد بن كعب القرظي يقول سئل موسى ما شبهت كلامك بخلق فقال موسى الرعد الساكن صد ثنا يونس بن عبد الأعلى قال ثنا عبد الله بن وهب قال أخبرني يونس عن ابن شهاب قال أخبرني أبو بكر بن عبد الرحمن انه أخبر عن جابر الخثعمي قال لما كلم الله موسى بالالسنه كما قبل لسانه فطلق يقول والله يارب ما أفقه هذا حتى كلمه بلسانه آخر الالسنه بمثل صوته فقال موسى يارب هذا كلامك قال لا قال هل في خلقك شيء يشبه كلامك قال لا وأقرب خلقي شياً بكلامي أشد ما يسمع الناس من الصواعق صد ثنا أبو يونس المديني قال ثنا ابن أبي أويس قال أخبرني أخي عن سليمان عن محمد بن أبي عتيق عن ابن شهاب عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحرث بن هشام انه أخبر عن جابر الخثعمي انه سمع الاحبار يقول لما كلم الله موسى بالالسنه كما قبل لسانه فطلق موسى يقول أي رب والله ما أفقه هذا حتى كلمه آخر الالسنه بلسانه بمثل صوته فقال موسى أي رب أهكذا كلامك فقال لو كلمتك بكلامي لم تكن شيئاً قال أي رب هل في خلقك شيء يشبه كلامك فقال لا وأقرب خلقي شياً بكلامي أشد ما يسمع من الصواعق صد ثنا ابن عبد الرحيم قال ثنا عمرو قال ثنا زهير عن يحيى عن الزهري عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحرث بن هشام عن جابر انه سمع كعباً يقول لما كلم الله موسى بالالسنه قبل لسانه فطلق

المها بسبب القتل ونخريه
البدن وقالت الملائكة
القتل والصلب وصل الى
اللاهوت بالا حساس
والشعور بالباشرة وقالت
اليعقوبية القتل والصلب
وقال المسيح الذي هو جوهر
متولد من جوهرين
والشك في الاحكام استواء
طرفي نقيضه عند الذاكر
وقد يطلق عليه الظن
ولهذا دم في قوله ما لهم به
من علم الاتباع الظن وأما
العمل بالقياس فليس من
اتباع الظن في شيء لانه عمل
بالطرف الراجح ولان العلم
يوجب العمل قطعي ثم
قال وماقتلوه يقيناً وانه
يحمل عدم يقين القتل أي
قتلاً يقيناً أي متيقنين
واليقين عقد جازم مطابق
نابت للدليل ويحمل يقين
عدم القتل على ان يقينا
ناكيد لقوله وماقتلوه أي
حق انتقام قتله حقاً وهذا
أولى لقوله بل رفعه الله اليه
وقيل هو من قولهم قتلت
الشيء علماً اذا بالغ فيه
علمه فيكون تكبيراً لانه
نفي عنهم العلم اولاً نفياً كلياً
ثم نفيه بقوله وكان الله
عزيزاً حكيماً على ان رفع
عيسى الى السماء بالنسبة
الى قدرته سهل وان فيه
من الحكم والغوامض
يحبها الا هو ثم قال وان
من أهل الكتاب الاليوم من
به قبيل موته فقوله الا
ليؤمنن به جملة قسمة واقعة

موسى يقول أي رب اني لأفقه هذا حتى كماه الله آخر الاسنة بمن لسانه فقال موسى أي رب هذا كلامك
قال الله لو كانت بكلامي لم تكن شيئاً قال يارب فهل من خلقت مني يشبه كلامك قال لا وأقرب خلقي شهما
بكلامي أشد ما يسمع من الصواعق ﴿القول في تاويل قوله﴾ (رسلا مبشرين ومنذرين لئلا يكون
للناس على الله حجة بعد الرسل وكان الله عزيزاً حكيماً) يعني جل ثناؤه بذلك انا وأوحينا اليك كما أوحينا الى
نوح واليئسين من بعده ومن يذكر من الرسل رسلا فنصب به الرسل على القطع من أسماء الانبياء الذين ذكروا
أسماءهم مبشرين يقول أرسلتهم رسلا الى خلقي وعمادي مبشرين بنواحي من أطاعني واتبع أمرى وصدق
رسلي ومنذرين عقابي من عصاني وخالف أمرى وكذب رسلي لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل يقول
أرسلت رسلي الى عمادي مبشرين ومنذرين لئلا يخرج من كفر بي وعبد الاندادم دوني أوضل عن سبيلي بان
يقول ان أردت عقابه لولا أرسلت الينارس ولا فتبشع آياتك من قبل أن نذل ونخزي فقطع حجة كل مبطل
أخذ في توحيدته وخالف أمره بجميع معاني الخبيج القاطعة عذره اذ اراد منه بذلك اليهم لتكون لله الحجة
البالغة عليهم وعلى جميع خلقه وبخو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكروا من قال ذلك حد ثنا محمد
ابن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدي لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل
فيقولوا ما أرسلت الينارس ولا وكان الله عزيزاً حكيماً يقول ولم يزل الله داعية في انتقامه ممن انتقم من خلقه على
كفره ومعصيته اياه بعد تبيينه حجة عليه برسالة وأدلته حكيمياً في تديبه فيهم ما يبره ﴿القول في تاويل
قوله﴾ (لكن الله يشهد بما أنزل اليك أنزل به بعلمه والملائكة يشهدون وكفى بالله شهيداً) يعني بذلك جل
ثناؤه ان يكفر بالذي أوحينا اليك يا محمد اليهود الذين سألوك أن تغزل عليهم كتاباً من السماء وقالوا لك
ما أنزل الله على بشر من شيء فكذبوك فقد كذبوا ما الأمر كما قالوا لكن الله يشهد بتزييله اليك ما أنزل من كتابه
ووحيه أنزل ذلك اليك بعلم منه بانك خيرته من خلقه ووصيه من عباده و يشهد لك بذلك ملائكته فلا
يجزئك تكذيب من كذبتك وخلاف من خالفك وبالله شهيداً يقول وحسبك بالله شاهد اعلى صدقك
دون ما سواه من خلقه فانه اذا شهدك بالصدق ربك لم يضررك تكذيب من كذبتك وقد قيل ان هذه الآية
زلت في قوم من اليهود دعاهم النبي صلى الله عليه وسلم الى اتباعه وأخبرهم أنهم يعلمون حقيقة نبوته
بفتح وانبوته وأنكروا ومغرتهم ذكر الخبر بذلك حد ثنا أبو كريب قال ثنا يونس عن محمد بن
اسحق قال ثنا محمد بن أبي محمد مولى زيد بن ثابت قال ثنا سعيد بن جبير أو عكرمة عن ابن عباس قال
دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم جماعة من يهود فقال لهم اني والله أعلم انكم لتعلمون اني رسول الله
فقالوا ما تعلم ذلك فانزل الله لكن الله يشهد بما أنزل اليك أنزل به بعلمه والملائكة يشهدون وكفى بالله شهيداً
حد ثنا ابن جبير قال ثنا سلمة قال ثنا ابن اسحق قال ثنا محمد بن أبي محمد عن عكرمة وسعيد بن
جبير عن ابن عباس قال دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم عصابة من اليهود ثم ذكر نحوه حد ثنا
بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد بن قتادة لكن الله يشهد بما أنزل اليك أنزل به بعلمه والملائكة
يشهدون وكفى بالله شهيداً شهدوا الله غير متهمه ﴿القول في تاويل قوله﴾ (ان الذين كفروا وصدوا عن
سبيل الله قد ضلوا ضلالاً بعيداً) يعني بذلك جل ثناؤه ان الذين جحدوا وابتعدوا عن سبيل الله بعد علمهم به من أهل
الكتبة اب الذين اقتضت عليهم قصتهم وأنكروا وأن يكون الله جل ثناؤه أوحى اليك كتابه وصدوا عن
سبيل الله يعني عن الدين الذي بعثك الله به الى خلقه وهو الاسلام وكان صددهم عنه قبلهم للناس الذين
يسألونهم عن محمد من أهل الشرك ما نجد صفة محمد في كتابنا وادعاهم انهم عهد اليهم ان النبوة لا تكون
الا في ولد هرون ومن ذر يداود وما أشبه ذلك من الامور التي كانوا يشطون الناس بها عن اتباع رسول الله
صلى الله عليه وسلم والتصديق به وبما جاء به من عند الله وقوله قد ضلوا ضلالاً بعيداً قد جار واعن قصد الطريق
جوراً شديداً وزلوا عن المحجة وانما يعني جل ثناؤه بجورهم عن المحجة وضلالهم عنها اخطأهم دين الله الذي
ارفضاه لعباده وابتعث به رسوله يقول من جحد رساله محمد صلى الله عليه وسلم وصدع ما بعث من الملة من قبل منه

صفة لم يوصف بمحذوف وان هي الناقية للتقدير وما من أهل الكتاب أحد الا ليؤمنن به كقوله وما من الا اله يعظم بالعلوم والضمير في به عائذ الى

أوفى بالاسير من اليهود والنصارى فاضرب عنقه فلا أسمع منه ذلك فقلت ان اليهودى اذا حضره الموت ضربت الملائكة ذره ووجهه وقالوا عدا الله أناك عيسى نبيا فكذبت به فيقول آمنت انه عبد نبي وتقول لانصراني أناك عيسى نبيا فزعمت انه الله أو ابن الله فيؤمن به انه عبد الله ورسوله حيث لا ينفعه الله قال وكان متمكنا فاستوى جالسا فظنر الى وقال بمن قلت ذلك حدثني محمد بن علي ابن الحنفية فاخذ ينصت الارض بقضيه ثم قال لقد أخذتها من عين صافية أو من معدتها وعن ابن عباس انه فسره كذلك فقال له عكرمة فان أناه رجل فضرب عنقه قال لا تخرج نفسه حتى يحرك بها فقتلته قال وان خرم فوق بيت أو احترق أو أكله سبع قال يتكلم به في الهواء ولا يخرج روحه حتى يؤمن به وفائدة هذا الاخبار الوعيد والزمام الختم والبعث على معاجلة الايمان به في أو ان الانتفاع لانه اذا لم يكن بد من الايمان به فلان يؤمنوا به حال التكليف ليقع معتدابه أولى وقيل الضمير ان في به وفي موته لعيسى فالمراد باهل الكتاب الذين يكونون في زمان نزوله وروى أنه

فقد ضل فذهب عن الدين الذي هو دين الله الذي ابتعث به أنبياءه ضلالا بعيدا ﴿ القول في ناو يل قوله ان الذين كفروا وظلموا لم يكن الله ليغفر لهم ولا يهديهم طر يقا الا طريق جهنم خالدين فيها ابد او كان ذلك على الله يسيرا ﴾ يعني بذلك جل ثناؤه ان الذين سجدوا ورساله محمد صلى الله عليه وسلم وكفروا بالله سبحانه وتعالى وقد ظلموا وابعادهم على الكفر على علم منهم بظلمهم عباد الله وحسد العرب وبعيا على رسوله محمد صلى الله عليه وسلم لم يكن الله ليغفر لهم يعني لم يكن الله ليغفر عن ذنوبهم بترك عقوبتهم عليها ولكنه يغضبهم بها بعقوبته اياهم عليها ولا يهديهم طر يقا يقول ولم يكن الله تعالى ذكره ليهدي هؤلاء الذين كفروا وظلموا الذين وصفنا فقتلهم في وقتهم لطريق من الطرق التي ينالون بها ثواب الله ويصلون بلزومهم اياه الى الجنة ولكنه يحذلهم عن ذلك حتى يساءوا كما هو طريق جهنم وانما كنى بذلك طريق الدين وانما معنى الكلام لم يكن الله ليؤفقههم للاسلام ولكنه يحذلهم عنه الى طريق جهنم وهو الكفر يعني حتى يكفروا بالله ورسوله فيدخلوا جهنم خالدين فيها ابد يقول مقامين فيها ابد او كان ذلك على الله يسيرا يقول وكان تخليده هؤلاء الذين وصفت لكم صفتهم في جهنم على الله يسيرا لانه لا يقدر من اراد ذلك به الامتناع منه ولا له أحد يمنع منه ولا يستصعب عليه ما اراد فعله به من ذلك وكان ذلك على الله يسيرا لان الخلق خلقه والامر أمره ﴿ القول في ناو يل قوله ﴾ (يا أيها الناس قد جاءكم الرسول بالحق من ربكم فآمنوا خيرا لكم وان تكفروا فان الله ماني السموات والارض وكان الله عليهما حكيميا) يعني بقوله جل ثناؤه يا أيها الناس مشركي العرب وسائر اصناف الكفر قد جاءكم الرسول يعني محمد صلى الله عليه وسلم قد جاءكم بالحق من ربكم يقول بالاسلام الذي ارتضاه لعباده دينيا يقول من ربكم يعني من عند ربكم فآمنوا خيرا لكم يقول فصدقوا بما جاء به من عند ربكم من الدين فان الايمان بذلك خير لكم من الكفر به وان تكفروا يقول وان تجسدوا رسالته وتكذبوا به وبما جاءكم به من عند ربكم فان سجودكم لذلك وتكذيبكم به لن يضر غيركم وانما كره ذلك عائدا عليكم دون الله الذي أمركم بالذي بعث اليكم رسوله محمد صلى الله عليه وسلم وذلك ان الله ماني السموات والارض ما كالأول خلقا لا ينقص كفركم بما كفرتم به من أمره وعصيانكم اياه فيما عصيته وفيه من ما كره وسلطانه شيا وكان الله عليما حكيميا يقول وكان الله عليما بما أنتم صائرون اليه من طاعته فيما أمركم به وفيما نهاكم عنه ومعصيته في ذلك وعلى علم منه بذلك منكم أمركم ونهاكم حكيميا يعني حكيميا في أمره اياكم كما كرهه وفي نهيه اياكم كما نهاكم عنها كرهه وفي غير ذلك من تدبيره فيكم وفي غيركم من خلقه واختلاف اهل العربية في المعنى الذي من أجله نصب قوله خير لكم فقال بعض نحوي الكوفة نصب خير اعلى الخروج مما قبله من الكلام لان ما قبله من الكلام قد تم وذلك قوله فآمنوا وقال قد سمعت العرب تفعل ذلك في كل خبر كان تاما ثم اتصل به كلام بعد تمامه على نحو اتصال خير بما قبله فتقول لنعمون خير لك ولو فعلت ذلك خير لك واتق الله خير لك قال فاما اذا كان الكلام ناقصا فلا يكون الا بالرفع كقولك ان تتق الله خير لك وان تصبر واخبر لكم وقال آخر منهم جاء النصب في خير لان أصل الكلام فآمنوا وخير لكم فلما سقط هو الذي هو مصدر اتصل الكلام بما قبله والذي قبله معرفة وخير نكرة فانتصب لا اتصاله بالمعرفة لان الاضمار من الفعل قم فالقيام خير لك ولا تقم فترك القيام خير لك فلما سقط اتصل بالاول وقال ألا ترى انك ترى الكناية عن الامر تصلح قبل الخبر فتقول للرجل اتق الله هو خير لك أي الاتقاء خير لك وقال ليس نصبه على اضممار يمكن لان ذلك ياتي بقياس يبطل هذا ألا ترى انك تقول اتق الله تكن محسنا ولا يجوز ان تقول اتق الله محسنا وانت تضمر كان ولا يصلح ان تقول أبصرنا أخطا وانت تريد ان أخطا وزعم قائل هذا القول انه لا يجبر ذلك الا في أفعال خاصة فتقول أفعال هذا خير لك ولا تفعل هذا خير لك وأفضل لك ولا تقول صلاحك وزعم انه انما قيل مع أفعال لان أفعال بدل على ان هذا أصل من ذلك وقال بعض نحوي البصرة نصب خير لانه حين قال لهم آمنوا أمرهم بما هو خير لهم فكذا قال اعلموا خير لكم وكذلك انتهوا خير لكم قال فهذا انما يكون في الامر والنهي خاصة ولا يكون في الخبر لا تقول أنا انتهى خير لي ولكن برفع على كلامين لان الامر والنهي يضر فيهما فكانت آخر جمته

بالحيات ويلبث في الارض
او بعين سنة ثم يتوفى ويصلى
عليه المسلمون ويدفونه
قال بعض المتكلمين ينبغي
أن يكون هذا عند ارتفاع
التكليف أو بحيث
لا يعرف اذ لو نزل مع بقاء
التكليف على وجه يعرف
انه عيسى فاما أن يكون
نبيا ولا نبي بعد محمد صلى الله
عليه وسلم أو غير نبي وعزل
الانبياء لا يجوز وأجيب بأنه
كان نبيا الى مبعث محمد
صلى الله عليه وسلم وبعد
ذلك انتهت مدة نبوته فلا
يلزم عزله فلا يعد أن يصير
بعد نزوله تبعاً لمحمد صلى
الله عليه وسلم قال في الكشاف
ويجوز أن يراد انه لا يبقى
أحد من جميع أهل الكتاب
الا ليؤمنن به على ان الله
تعالى يحييهم في قبورهم في
ذلك الزمان ويعلمهم نزوله
وما أنزل له قريونون به
حين لا ينفعهم ايمانهم
وقيل الضمير في به يرجع
الى الله تعالى وقيل الى محمد
صلى الله عليه وسلم ويوم
القيامة يكون عليهم شهيدا
يشهد على اليهود بانهم
كذبوه وعلى النصارى بانهم
دعوه ابن الله وكذلك كل
نبي شاهد على أمته قوله
فبظلم التنوين للتعظيم
يعنى فبأى ظلم من الذين
هادوا والذنوب فوعان الظلم
على الخلق وهو قوله فبظلم
والاعراض عن دين الحق

من شئ الى شئ لانك حين قاتله اتقه كأنك قلت له اخرج من ذا داخل في آخر واستشهد بقول الشاعر
عمر بن أبي ربيعة فواعده سرحى ملك * أو الربى بينهما أسهلا
كما تقول واعده خير لك قال وقد سمعت نصب هذا في الخبر تقول العرب آتى البيت خيرا لى وأتركه خيرا
لى وهو على ما فسرت لك فى الامر والنهى وقال آخرون منهم نصب خيرا بفعل مضمر واكتفى من ذلك المضمر بقوله
لا تفعل هذا وافعل الخير وأجازته فى غير ادع ل فقال لا تفعل ذلك صلاحك وقال آخرون منهم نصب خيرا على ضمير
جواب يكن خيرا لكم وقال كذلك كل أمر ونهى ﴿ القول فى تاويل قوله ﴾ (يا أهل الكتاب لا تغلوا فى
دينكم ولا تقولوا على الله الا الحق) يعنى جل ثناؤه بقوله يا أهل الكتاب يا أهل الانجيل من النصارى لا تغلوا
فى دينكم يقول لا تجاوزوا الحق فى دينكم فغتر طوافيه ولا تقولوا فى عيسى غير الحق فان قيل -كم فى عيسى انه
ابن الله قول منكم على الله غير الحق لان الله لم يتخذ ولدا فيكون عيسى أو غيره من خلقه ابنا ولا تقولوا على الله
الا الحق وأصل الغلوفى كل شئ تجاوزه الذى هو وحده يقال منه فى الدين قدغلا فهو يغلوا غلوا وغلا
بالجارية عظمها ولحمها اذا سرت الشبابة فإوزت لذاتها تغلوا بها غلوا وغلاء ومن ذلك قول الحرث بن
خالد الخزرمي خصانة قلق موشحها * ر ود الشبابة غلابها عظم
وقد حدثنا المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا ابن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع قال صاروا فرقة ففرق
غلوا فى الدين فكان غلواهم فيه الشك فيه والرغبة عنه وفرق منهم قصر واعنه ففسقوا عن أمر ربهم ﴿ القول
فى تاويل قوله ﴾ (انما المسيح عيسى بن مريم رسول الله وكلمته ألقاها الى مريم وروح منه) يعنى جل ثناؤه
بقوله انما المسيح عيسى بن مريم ما المسيح أي الغالون فى دينهم من أهل الكتاب باين الله كما ترجمون ولاكنه
عيسى بن مريم دون غيره ما من الخلق لا نسب له غير ذلك ثم نعت الله جل ثناؤه بنعته ووصفه بصفته فقال هو
رسول الله أرسله الله بالخلق الى من أرسله اليه من خلقه وأصل المسيح الممسوح صرف من مفعول الى فعمل
وسماه الله بذلك لتطهيره اياه من الذنوب وقيل مسح من الذنوب والادناس التى تكون فى الأكمين كما مسح
التى من الأذى الذى يكون فيه فيطهر منه ولذلك قال مجاهد ومن قال مثل قوله المسيح الصديق وقد زعم بعض
الناس ان أصل هذه الكلمة عبرانية أو سريانية مشيخا فعملت بالمسيح كما عرب سائر أسماء الانبياء فى
القرآن مثل اسمعيل واسحق وموسى وعيسى وليس مما مثل به من ذلك للمسيح بنظير وذلك ان اسمعيل
واسحق وما أشبه ذلك أسماء لصفات والمسيح صفة وغير جارات أن تخاطب العرب وغيرهما من أجناس الخلق فى
صفة شئ أن لا يفهم عن خاطها ولو كان المسيح من غير كلام العرب لم تكن العرب تعقل معناه بما نحو طبت
به وقد تبينان البيان عن نظائر ذلك فيما مضى بما فيه من الكفاية عن اعادته وأما المسيح الدجال فانه أيضا
بمعنى الممسوح العين صرف من مفعول الى فعمل بمعنى المسيح فى عيسى صلى الله عليه وسلم الممسوح البدن من
الادناس والآ نام ومعنى المسيح فى الدجال الممسوح العين النبى واليسرى كالذى روى عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم فى ذلك وأما قوله وكلمته ألقاها الى مريم قال يعنى بالكلمة التى سأله التى أمر الله ملائكته أن تاتى
مريم بها بشارة من الله لها التى ذكر الله جل ثناؤه فى قوله اذ قالت الملائكة يا مريم ان الله يبشرك بكلمة منه
يعنى برسالة منه وبشارة من عنده وقد قال قتادة فى ذلك ما حدثنا به الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد
الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة وكلمته ألقاها الى مريم قال هو قوله كن فكان وقد بينا الاختلاف المختلفين
من أهل الاسلام فى ذلك فيما مضى قبل مع البيان عن الصحيح من القول فيه فيما مضى بما أغنى عن اعادته فى
هذا الموضع وقوله ألقاها الى مريم يعنى أعلمها بها وأخبرها كما يقال ألقيت اليك كلمة حسنة بمعنى أخبرتك
بها وكلمتك بها وأما قوله روح منه فان أهل العلم اختلفوا فى تاويله فقال بعضهم معنى قوله وروح منه
ونفخة منه لانه حدث عن نفخة جبريل عليه السلام فى درع مريم بامر الله اياه بذلك فنسب الى انه روح من
الله لانه بامر الله كان قال وانما سمي النفخ روحا لانها تخرج من الروح واستشهدوا على ذلك من قولهم يقول
اذى الرمة فى صفة نار نعنها

وهو قوله وصددهم عن سبيل الله كثيرا أى ناسا كثيرا أو صددا كثيرا ومن هذا القبيل أخذ الزبير بعد النهى عنهم كل أموال الناس بالباطل

كما يحىء فى سورة الانعام
وعلى الذين هادوا حرمنا
كل ذى ظفر الاية واما
فى الآخرة نقوله وأعدنا
للكافرين منهم عذابا أليما
واعلم ان فى متعلق قوله
فبما نقتضهم وما عطف عليه
قولين الاول انه محذوف
والتقدير فبما نقتضهم وبكذا
وكذا العناهم أو سخطنا
عليهم أو نحو ذلك ثم استأنف
قوله فبظلم فمتعلقه حرمنا
وكذا متعلق المعطوفات
بعده الثانى ان متعلق
الكل حرمنا وقوله فبظلم
بدل من قوله فبما نقتضهم
قاله الزجاج ورجح الاول
بان حذف المتعلق أقدم
ليذهب الوهم كل مذهب
ولان تحريم الطيبات
عقوبة خفيفة فلا يحسن
تعلقها بتلك الجنائيات
العظام قلت لو جعل قوله
وأعدنا معطوفا على حرمنا
زال هذا الاشكال اما
تكرار الكفر فى الآيات
ثلاث مرات ويلزم من
عطف الثالث على الاول أو
على الثانى عطف الشئ على
نفسه فقد أجاب عنه فى
الكشاف بأنه قد تكرر
منهم الكفر لانهم كفروا
بموسى ثم بعيسى ثم بمحمد
صلى الله عليه وسلم فعطف
بعض كفرهم على بعض أو
عطف مجموع المعطوف
على مجموع المعطوف
عليه كانه قيل فيجمعهم بين
نقض الميثاق والكفر بآيات

فلما بدت ككفيتها وهى طفلة * بطلسالم تكمل ذراعا ولا شبرا
وقلت لك ارفعها اليك وأحياها * بروحك واقسه لها فينة قد درا
وظاهر لها من بائس الشحت واستعن * عايتها الصبا واجعل يديك لها سترا
فما جرت الى الخزل حريا كانه * سنا البرق أحد ثنا لحالقها شكرا
وقالوا يعنى بقوله أحياها بروحك أى أحياها بنفثك وقال بعضهم يعنى بقوله وروح منه انه كان انسانا باحياء
الله بقوله كن قالوا وانما يعنى قوله وروح منه وخياة منه يعنى احياء الله اياه بتكويته وقال معنى قوله
وروح منه ورحمة منه كما قال جل ثناؤه فى موضع آخر وأبدىهم بروح منه قال ومعناه فى هذا الموضع ورحمة منه
قال فجعل الله عيسى رحمة منه على من اتبعه وآمن به وصدق له لأنه هداهم الى سبيل الرشاد وقال آخرون معنى ذلك
وروح من الله خلقه افضو صورها ثم أرسلها الى مريم فدخلت فى فيها فصبرها الله تعالى روح عيسى عليه السلام
ذ كرم قال ذلك **حدثني** المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن سعد قال أخبرني
أبو جعفر عن الربيع عن ابى العالبة عن أبى بن كعب فى قوله واذا أخذ ربك من بنى آدم من ظهورهم
ذرياتهم قال أخذهم فجعلهم أرواحا ثم صورهم ثم استنطقهم فكان روح عيسى من تلك الأرواح التى أخذ
عليها العهد والميثاق فارسل ذلك الروح الى مريم فدخل فى فيها فحملت والذى خاطبها هو روح عيسى عليه
السلام وقال آخرون معنى الروح هاهنا جبريل عليه السلام قالوا ومعنى الكلام وكلمته ألقاها الى مريم
وروح منها ألقاها أيضا اليها روح من الله قالوا فالروح معطوف به على ما فى قوله من ذكر الله بمعنى القاء
الكلمة الى مريم كان من الله ثم من جبريل عليه السلام وكل هذه الأقوال وجه ومذهب غير بعيد من
الصواب **القول فى تاويل قوله** (فاؤمنوا بالله ورسوله ولا تقولوا ثلاثة انتهوا خبير لكم) يعنى بقوله
جل ثناؤه **فاؤمنوا بالله ورسوله** فصدقوا بأهل الكتاب بوحدانية الله ورسوله وانه لا ولد له وصدقوا رسوله
فما جاؤكم به من عند الله وفيما أخبرتمكم به ان الله واحد لا شريك له ولا صاحبة له ولا ولد له ولا تقولوا ثلاثة
يعنى ولا تقولوا الارباب ثلاثة ورفعتم الثلاثة بمحذوف دل عليه الظاهر وهوهم ومعنى الكلام ولا تقولوا هم
ثلاثة وانما جاز ذلك لان القول حكاية والعرب تفعل ذلك فى الحكاية ومنه قول الله سبحانه يقولون ثلاثة ربهم
كاهنهم وكذلك كل ما ورد من مرفوع بعد القول لا يرفع معه فقيه اضمارا ثم رافع لذلك الاسم ثم قال لهم جل
ثناؤه متوعدا لهم فى قولهم العظيم الذى قالوه فى الله انتهوا أي القائلون الله ثالث ثلاثة كما تقولون من الزور
والشرك بالله فان الانتهاء عن ذلك خير لكم من قبله لما لكم عند الله من العقاب العاجل لكم على قبلكم ذلك
ان أقمتم عليه ولا تنبوا الى الحق الذى أمرتكم بالانابة اليه والآن جعل فى معادكم **القول فى تاويل قوله**
(انما الله واحد سبحانه أن يكون له ولد له ما فى السموات وما فى الارض وكفى بالله وكيل) يعنى بذلك جعل
ثناؤه انما الله واحد أي القائلون الله ثالث ثلاثة كما تقولون لان من كان له ولد فليس باله وكذلك من كان له
صاحبة فغير جاز أن يكون الهام عبودا ولكن الله الذى له الألوهة والعبادة اله واحد معبودا ولا ولد له ولا
والد ولا صاحبة ولا شريك ثم زه جعل ثناؤه نفسه وعظماها ووقعها عما قال فيه أعداؤه الكفرة به فقال سبحانه
أن يكون له ولد يعنى علاله وجل وعزوت عظام وتزه عن أن يكون له ولد أو صاحبة ثم أخبر جل ثناؤه عباده ان
عيسى وأمهم من فى السموات ومن فى الارض عبيده وما كده وخلقه وانه رزقهم وخالقهم وانهم أهل حاجة
وفاقية اليه احتجابا منه بذلك على من ادعى ان المسيح ابنه كما قالوا لم يكن ذا حاجة اليه ولا كان له عبد املوا كما قال له
ما فى السموات وما فى الارض يعنى لله ما فى السموات وما فى الارض من الاشياء كلها ما كده وخلقها هو رزقهم
ويقوتهم ويدرهم فكيف يكون المسيح ابن الله وهو فى الارض أو فى السموات غير خارج من أن يكون فى بعض
هذه الاماكن وقوله وكفى بالله وكيل بقوله وحسب ما فى السموات وما فى الارض بالله فيما ومد برا ورازق من
الحاجة معه الى غيره **القول فى تاويل قوله** (لن يستنكف المسيح ان يكون عبدا لله ولا الملائكة المقربون)
يعنى جل ثناؤه بقوله لن يستنكف المسيح لن يأنف وان يستنكف المسيح ان يكون عبدا لله يعنى من أن يكون

المؤمن منهم فقال لكن
الرايخون في العلم منهم
يعني عبد الله بن سلام
واضرابه ممن نبت في العلم
وثبت وأتقن واستبصر
حتى حصلت له المعارف
بالاستدلال واليقين دون
التقليد والتخمين لان المقادير
يكون بحيث اذا شكك
تشكك ما المستدل فانه
لا يشكك البتة والمؤمنون
يريد المؤمنون منهم أو
المؤمنين من المهاجرين
والانصار والرايخون
مبتدأ يؤمنون خبره أما
قوله والمؤمنين الصلاة فغية
أقوال الاول روى عن
عثمان وعائشة انهما قالا
ان في المحصف لحنا وستقيمة
العرب بالسنتها ولا يخفى
ركاكة هذا القول لان
هذا المحصف منقول بالواتر
عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم فكيف يمكن ثبوت
اللعن فيه الثاني قول
البصريين انه نصب على
المدح لبيان فضل الصلاة
والمؤتون الزكاة رفع على
المدح لبيان فضل الزكاة
كقولهم جاءني قوم من
المطعمين في الخيل والمغشون
في الشدائد فقد بر الآيات
أعني المؤمنين الصلاة وهم
المؤتون الزكاة والمؤمنون
بأنه واليوم الآخر وعن
الكسائي في هذا القول
بان النصب على المدح انما
يكون بعد تمام الكلام

عبد الله كما حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد بن قتادة بن يسكنكف المسيح أن يكون
عبد الله ولا الملائكة المقربون لن يحزنهم المسيح أن يكون عبد الله ولا الملائكة وأما قوله ولا الملائكة المقربون
فانه يعني وان يستنكف أيضا من الاقرار بالله بالعبودية والاذعان له بذلك رساله المقربون الذين قربهم الله ورفع
منازلهم على غيرهم من خلقه وروى عن الضحاك انه كان يقول في ذلك ما حدثني به جعفر بن محمد
اليزوري قال ثنا يعلى بن عبيد عن الاجلج قال قلت للضحك ما المقربون قال أقر بهم الى السماء الثانية
﴿ القول في تاويل قوله ﴾ (ومن يستنكف عن عبادته ويستكبر فسيحشرهم اليه جميعا) يعني جل ثناؤه
بقوله ومن يتعظم عن عبادته به ويانف من التذلل والخضوع له بالطاعة من الخلق كهم ويستكبر عن ذلك
فسيحشرهم اليه جميعا يقول فسيبعثهم يوم القيامة جميعا فيجمعهم لموعدهم عنده ﴿ القول في تاويل قوله ﴾
(فاما الذين آمنوا وعملوا الصالحات فيوفى لهم أجورهم ويزيدهم من فضله وأما الذين استنكفوا واستكبروا
فيعذبهم عذابا باليما ولا يجدون لهم من دون الله وليا ولا نصيرا) يعني جل ثناؤه بذلك فاما المؤمنون المقربون
بوحدانية الله الخاضعون له بالطاعة المتذللون له بالعبودية والعملون الصالحات من الاعمال وذلك أن بردوا
على ربهم قد آمنوا به ورسله وعملوا الصالحات بما آتاهم به رساله من عندهم من فعل ما أمرهم به واجتناب
ما أمرهم به باجتنابه فيوفى لهم أجورهم يقول فيونهم جزاء أعمالهم الصالحة واقبأ ما ماؤز يدهم من فضله يعني
جل ثناؤه ويزيدهم على ما وعدهم من الجزاء على أعمالهم الصالحة والثواب عليهم من الفضل والزيادة ما لم
يعرفهم بما وعدهم ولم يجد لهم منتهاه وذلك ان الله وعدهم من جاء من عباده المؤمنين بالحنة الواحدة عشر أمثالها من
الثواب والجزاء فذلك هو أجر كل عامل على عمله الصالح من أهل الايمان المحدود ومبلغه والزيادة على ذلك تفضلا
من الله عليهم وان كان كل ذلك من فضله على عباده غير ان الذي وعد عباده المؤمنين أن يوفىهم فلا ينقصهم من
الثواب على أعمالهم الصالحة وهو ما حد مبلغه من العشر والزيادة على ذلك غير محدود ومبلغه اقرب من شاء
من خلقه على ذلك قد وما يشاء لاحد لقدرة بوقف عليه وقد قال بعضهم الزيادة على سبع مائة ضعف وقال آخرون
الى ألفين وقد ذكرت اختلاف المتخلفين في ذلك فيما مضى قبل بما أغنى عن اعادته في هذا الموضوع وقوله وأما
الذين استنكفوا واستكبروا وعنى واقانه يعني وأما الذين تعظموا عن الاقرار بالله بالعبودية والاذعان له بالطاعة
واستكبروا عن التذلل لالوهته وعبادته وتسليم الربو بيته والوحداية له فيعذبهم عذابا باليما يعني عذابا موحدا
ولا يجدون لهم من دون الله وليا ولا نصيرا يقول بولا يجد المستنكفون من عبادته والمستكبرون عنها اذعذبهم
الله الايم من عذابه سوى الله لانفسهم وليا يجذبهم من عذابه وينقذهم منه ولا نصيرا ينصرهم فيستنقذهم من
ربهم ويدفع عنهم بقوته ما أحل بهم من نعمته كالذي كانوا يفعلون بهم اذا أرادهم غيرهم من أهل الدنيا في
الدنيا بسوء من نصرتهم والمدافعة عنهم ﴿ القول في تاويل قوله ﴾ (يا أيها الناس قد جاءكم برهان من ربكم
واترنا اليكم نوراميينا) يعني جل ثناؤه بقوله يا أيها الناس قد جاءكم برهان من ربكم يا أيها الناس من جميع
اصناف الملل اليهودهاونصارهاومشركها الذين قص جل ثناؤه قصصهم في هذه السورة قد جاءكم برهان من
ربكم يقول قد جاءكم حجة من الله تبرهن لكم بطول ما أنتم عليه مقبون من أديانكم وملاكم وهو محمد صلى
الله عليه وسلم الذي جعله الله عليكم حجة قطعتم اعذركم وأبلغ اليكم في المعذرة بارساله اليكم مع تعريفة اياكم حجة
نبوته وتحقيق رسالته واترنا اليكم نوراميينا يقول واترنا اليكم معه نوراميينا يعني بين لكم الحجة الواضحة
والسبل الهداية الى ما فيه لكم النجاة من عذاب الله وأيم عقابه ان سلكتموها واساترتم بظوته وذلك النور
المبين هو القرآن الذي أنزله الله على محمد صلى الله عليه وسلم ونحو ما قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من
قال ذلك حدثنا محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قول الله
برهان من ربكم قال حجة صدقني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد
مثله حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد بن قتادة قوله يا أيها الناس قد جاءكم برهان من
ربكم أي بيئته من ربكم واترنا اليكم نوراميينا وهو هذا القرآن حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن

وههنا الخبر وهو قوله أو لئلك الى آخره منتظر والجواب ان الخبر يؤمنون ولو سلم في الدليل على أنه لا يجوز الاعتراض بالمدح بين المبتدأ وخبره

من الصلاة وقال تعالى
وأوحينا اليهم فعل الخبرات
واقام الصلاة والملائكة
لقوله وإنالحن الصافون
واعلم ان العلماء ثلاثة
أقسام العلماء باحكام الله
ونكالغو وشرايعهم والعلماء
بذات الله وصفاته الواجبة
والممنعة وأحوال المبدأ
والمعاد والعلماء الجامعون
بين العليين مع العمل بما
يجب العمل به وهم الراشعون
في العلم وانهم أكابر العلماء
والى الاقسام الثلاثة أشار
بقوله صلى الله عليه وسلم
جالس العلماء وخاطبا الحكماء
ورافق الكبراء اللهم
اجعلنا من زميرهم بفضلك
يامسرعان ثم انه سبحانه
عاد الى الجواب عن سؤال
اليهود وهو اقتراح نزول
الكتاب جملة فقال ناأوحينا
اليك الآية فبدأ بذكر نوح
عليه السلام لانه أول من
سرع الله على لسانه الاحكام
والحلال والحرام ثم قال
والنبيين من بعده ثم خص
بعض النبيين بالذكر
لكونهم أفضل من غيرهم
ولم يذكر فيهم موسى لان
المقصود من تعدده هؤلاء
الانبياء اتمام كانوا رسلا
ان واحدا منهم ما أوتى كتابا
مثل النوراة دفعة واحدة ثم
ختم ذكر الانبياء بقوله
وآتينادودز بورايعني انكم
اعترفت ان الزبور من عند
الله ثم انه ما نزل على دارد

مفضل قال ثنا اسباط عن السدي قد جاءكم برهان من ربكم يقول حجة صد ثنا القاسم قال ثنا الحسين
قال ثنى حجاج عن ابن جريح برهان قال بينة وأنزلنا اليكم نوراً مبينة قال القرآن ﴿القول في تاويل قوله
(فاما الذين آمنوا بالله واعدت حوايه فسيذخلهم في رحمة منه وفضل ويهديهم اليه صراطاً مستقيماً) يعني بذلك
جل ثناؤه فاما الذين صدقوا الله وأقروا بواحدة ايته وما بعث به محمد صلى الله عليه وسلم من أهل الملل واعدت حوايه
يقول وتمسكوا بالنور المبين الذي أنزله الى نبيه كما صد ثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن
ابن جريح واعدت حوايه قال بالقرآن فسيذخلهم في رحمة منه يقول فسوف تنالهم رحمة التي تجيبهم من عقابه
وتوجب لهم ثوابه ورحمته وجنته وتحققهم من فضله ما ألحق أهل الايمان به والتصديق لرسله ويهديهم اليه
صراطاً مستقيماً يقول ويوفوهم لاصابه فضله الذي تفضل به على أوليائه ويسددهم لسلك منهج من أنعم
عليه من أهل طاعته ولاقتفاء آثارهم واتباع دينهم وذلك هو الصراط المستقيم وهو دين الله الذي ارتضاه
لعباده وهو الاسلام ونصب الصراط المستقيم على القطع من الهاء التي في قوله اليه ﴿القول في تاويل قوله
(يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة ان امرؤ هلك ليس له ولد وله أخت فلها نصف ما ترك) يعني تعالى
ذكره بقوله يستفتونك يسألونك يا محمد ان تفتيهم في الكلالة وقدينية ما معنى الكلالة فيما مضى بالشواهد
الدالة على صحته وقد ذكرنا اختلاف المتألفين فيه فاعني ذلك عن اعادته وبين ان الكلالة عندنا ما عدا الولد
والوالدان امرؤ هلك ليس له ولد وله أخت فلها نصف ما ترك يعني بقوله ان امرؤ هلك ان انسان من الناس
مات كما صد ثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدي ان امرؤ هلك
يقول مات ليس له ولد ذكر ولا أنثى وله أخت يعني وللأخت لا يبه وأمه أو لايه فلها نصف ما ترك يقول
فلاخته التي تركها بعده بالصفة التي وصفنا نصف تركته ميراثا عنه دون سائر عصبته وما بقي فلعصبته وذلك
أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم همهم شأن الكلالة فانزل الله تبارك وتعالى فيها هذه الآية ذكر من
قال ذلك صد ثنا ابن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد بن قتادة يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة
فسألو اعدائنا ان الله فانزل الله في ذلك القرآن ان امرؤ هلك ليس له ولد فقرأ حتى بلغ والله بكل شئ عليم قال
وذكر انما أن أبابكر الصديق رضي الله عنه قال في خطبته ألان الآية التي أنزل الله في أول سورة النساء
شأن الفرائض أنزلها في الولد والوالد والوالدة الآية الثانية أنزلها الله في الزوج والزوجة والاخوة من الام والاية التي
ختم بها سورة النساء أنزلها الله في الاخوة والاخوات من الاب والام والاية التي ختم بها سورة الانفال أنزلها
الله في أولى الارحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله ما حرت الرحمة من الغصبة صد ثنا ابن وكيع قال ثنا
جرير عن الشيباني عن عمرو بن مرة عن سعد بن المسيب قال سأل عمر بن الخطاب النبي صلى الله عليه وسلم عن
الكلالة فقال ليس قد بين الله ذلك قال فترت يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة صد ثنا مؤمل بن
هشام أبو هشام قال ثنا اسمعيل بن ابراهيم عن هشام الدستوائي قال ثنا أبو اليزيد عن جابر بن عبد الله
قال استسكيت وعندى تسع أخوات لي أو سبع أبو جعفر الذي يشك فدخل على النبي صلى الله عليه وسلم فنغخ
في وجهي فافقت وقالت يا رسول الله الأوصى لآخواتي بالثلثين قال أحسن قلت الشطر قال أحسن ثم خرج
وتركتني ثم رجعت الى فقال يا جابر اني لأراك ميتاً من جعلك هذا وان الله قد أنزل في الذي لآخواتك فجعل
لهن الثلثين قال فكان جابر يقول أنزلت هذه الآية في يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة صد ثنا
محمد بن المنثري قال ثنا ابن أبي عدي عن هشام يعني الدستوائي عن أبي الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه
وسلم مثله صد ثنا المنثري قال ثنا سفيان بن عيينة عن ابن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال مرضت
فأتاني النبي صلى الله عليه وسلم يعودني هو وأبو بكر وهما ماشيان فوجدوني قد أعجمي على فتوضأ رسول الله صلى
الله عليه وسلم ثم صب على من وضوئه فافقت فقلت يا رسول الله كيف أقتضى في مالي أم كيف أصنع في مالي وكان
له تسع أخوات ولم يكن له ولد ولا ولد قال فلم يجبني شيئاً حتى نزلت آية الميراث يستفتونك قل الله يفتيكم في
الكلالة الى آخر السورة قال ابن المنكدر قال جابر انما أنزلت هذه الآية في وكان بعض أصحاب رسول الله

صلى الله عليه وسلم يقول ان هذه الآية هي آخرة نزلت من القرآن ذكرونا قال ذلك حد ثنا ابن جبير
قال ثنا يحيى بن واضح قال ثنا الحسين بن واقد عن ابي اسحق عن البراء بن عازب سمعته يقول ان آخر
آية نزلت من القرآن يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلاله حد ثنا ابن وكيع قال ثنا ابي عن ابن ابي
خالد عن ابي اسحق عن البراء قال آخرة نزلت من القرآن يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلاله حد ثنا
محمد بن خلف قال ثنا عبد الصمد بن النعمان قال ثنا مالك بن مغول عن ابي السفر عن البراء قال آخرة
نزلت من القرآن يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلاله حد ثنا هرون بن اسحق الهمداني قال ثنا
مصعب بن المقدام قال ثنا اسرائيل عن ابي اسحق عن البراء قال آخرة نزلت كلمة براءة وآخرة
نزلت خاتمة سورة النساء يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلاله واختلف في المكان الذي نزلت فيه الآية
فقال جابر بن عبد الله نزلت في المدينة وقد ذكرت الرواية بذلك عنه فيما مضى بعضها في أول السورة عند
فاتحة آية المواريث وبعضها في مبتدأ الاخبار عن السبب الذي نزلت فيه هذه الآية وقال آخرون بل نزلت
في مسير كان فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه ذكرونا الاخبار بذلك حد ثنا ابن وكيع قال ثنا
محمد بن حميد عن معمر بن ابي برة عن ابن سيرين قال نزلت يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلاله على النبي صلى
الله عليه وسلم والنبي في مسيره والى جنبه خديفة بن البيان فبلغها النبي صلى الله عليه وسلم خديفتو بلغها
خديفة عمر بن الخطاب وهو يسير خلفه فلما استخلف عمر سال خديفة عنها ورجا ان يكون تفسيرها عنده
فقال له خديفة والله انك لعازن طمنت ان امارتك تحملي ان احدنك فيها بما لم احدنك يومئذ فقال عمر لم
أرد هذا رحمتك الله حد ثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر بن ابي برة عن ابن سيرين
بنحوه الا انه قال في حديثه فقال له خديفة والله انك لاحق ان طمنت حد ثنا يعقوب بن ابراهيم قال ثنا
ابن عسامة قال ثنا ابن عوف عن محمد بن سيرين قال كانوا في مسير ورأس راحلة خديفة عند ردف راحلة رسول
الله صلى الله عليه وسلم ورأس راحلة عمر عند ردف راحلة خديفة قال ونزلت يستفتونك قل الله يفتيكم في
الكلالة فلما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خديفة فلما قالها خديفة عمر فلما كان بعد ذلك سال عمر عنها خديفة
فقال والله انك لاحق ان كنت طمنت انه لقنا رسول الله فلقنتها كما كلفناها والله لا أزيد عليها شيئا أبدا قال
وكان عمر يقول اللهم ان كنت بيننا فافهمنا بيني وبينه واختلف عن عمر في الكلاله فروى عنه انه قال فيها عند
وفاته هو من لا ولد له وقد ذكرنا الرواية عنه بذلك فيما مضى في أول هذه السورة وآية الميراث وروى عنه انه
قال قبل وفاته هو ما خلا الاب ذكرونا ذلك حد ثنا الحسن بن عرفة قال ثنا شبابة قال ثنا شعبة
عن قتادة عن سالم بن أبي الجعد عن معمر بن ابي طلحة البعمرى قال قال عمر بن الخطاب ما أعظمت لى رسول
الله صلى الله عليه وسلم أو ما نازعت رسول الله صلى الله عليه وسلم في شيء ما نازعته في آية الكلاله حتى ضرب
صدرى وقال يكفك منها آية الصيف التي أنزلت في آخرة سورة النساء يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلاله
وساقضى فيها قضاء يعلمه من يقرأ ومن لا يقرأ هو ما خلا الاب كذا أحسب قال ابن عرفة قال شبابة الشك من
شعبة وروى عنه انه قال انى لاسخى ان أخالف فيه أبابكر وكان أبو بكر يقول هو ما خلا الولد والود وقد
ذكرنا الرواية بذلك عنه فيما مضى في أول السورة وروى عنه انه قال عند وفاته قد كنت كتبت في الكلاله
كتابا فكنت أستخبر الله فيه وقد رأيت ان أترككم على ما كنتم عليه وانه كان يتمنى في حياته أن يكون له بها
علم ذكرونا الرواية بذلك حد ثنا ابن وكيع قال ثنا محمد بن حميد المعمرى عن معمر بن الزهري عن
سعيد بن المسيب ان عمر كتب في الجد والكلالة كتابا فكنت فيه يستخبر الله يقول اللهم ان علمت فيه خيرا
فامض حتى اذا طعن دعا بالكتاب فمضى فلم يدرك احد ما كتب فيه فقال انى كنت كتبت في الجد والكلالة كتابا
وكنت أستخبر الله فيه فقرأت ان أترككم على ما كنتم عليه حد ثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق
قال أخبرنا معمر بن الزهري عن سعيد بن المسيب عن عمر بن الخطاب بنحوه حد ثنا ابن وكيع قال ثنا ابي عن
سفيان قال ثنا عمرو بن مرة عن مرة الهمداني قال قال عمر ثلاث لان يكون النبي صلى الله عليه وسلم بينين

أحوال بعض الانبياء في
القرآن والاكثر وغير
مذكورين على سبيل
التفصيل وكلام الله موسى
تسكيبا هذا أيضا من تمة
الجواب والمراد انه بعث كل
هؤلاء الانبياء والرسل وخص
موسى عليه السلام بشرف
التسكيب معه ولم يلزم منه
الطعن في سائر الانبياء فكيف
يلزم الطعن بانزال التوراة
عليه دفعة وانزال غيرها على
غيره من حجار سلا مشرين
ومنذر بن يعنى ان المقصود
من بعثة الانبياء الزام
التسكيب بالانذار والتبشير
وقد يتوقف هذا المطالب
على انزال الكتاب وقد يكون
انزال الكتاب من حجار سلا
أقرب الى المصلحة لانه اذا نزل
بجمله كثرت التسكيب فينقل
القبول كانه على قوم
موسى فعصوا ثم ختم الآية
بقوله وكان الله عزز احكامها
والمعنى ان عزته تقتضى أن
لا يجاب المتعنت الى مطالبه
وان كان أمر اهينا في القدرة
وكذلك حكمته تقتضى هذا
الامتناع لانه لو فصل ذلك
لاصروا على اللجاج في كل
قضية واحجج الاشاعرة
بالآية على ان معرفة الله
لا تثبت الا بالسمع لقوله لثلا
يكون للناس على الله حجة
بعد الرسل فيكون قبل
البعثة اهم حجة في ترك
الطاعات والمعارف وأجاب
المعتزلة بان الرسل منبهون
عن الغفلة وباعثون على النظر وكان ارسالهم اراحة للغفلة وتشميلا للزام الحجة

عدم ارسال الرسل اذا كان يصلح عذرا فبان يكون عدم القدرة والمكنته صالحا للعذر اولى وعروض وايضا قالوا الآية تدل على ان العبد قد يتخج على الرب فيعطى قول أهل السنة انه لا اعتراض عليه لاحد وأوجب بانه يشبه الحجة وليس حجة في الحقيقة قوله لكن الله يشهد لا بدله من مستدرك لان لكن لا يتدأ به وفي ذلك المستدرك وجهان أحدهما ان هذه الآيات بأسرها جواب عن قول اليهود لو كان نبيا انزل عليه الكتاب جله وهذا الكلام يتضمن ان هذا القرآن ليس كتابا نازلا عليه من السماء فلا جرم قيل لكن الله يشهد بانه نازل عليه من السماء الثاني انه تعالى لما قال انا اوحينا اليك قال القوم نحن لا نشهد لك بذلك فنزل لكن الله يشهد ومعنى شهادة الله انزال القرآن بحيث يحجز عن معارضته الاولون والاخرون يشهد ذلك بالنبوة بواسطة هذا القرآن الذي أنزله عليك ثم فسرد ذلك وأوضع بقوله أنزله بقله أى متلبسا بعلمه الخاص الذي لا يعلم غيره أو بسبب علمه الكامل مثل كنى بالقلم وهذا كما يقال في الرجل المشهور بكمال الفضل اذا صنف كتابا واستقصى في تجويده انما صنف هذا بكمال علمه يعنى

لنا أحب الى من الدنيا وما فيها الكلاله والخلافة وأبواب الربا **حدثنا** أبو كريب قال ثنا عثام قال ثنا الاعمش قال سمعتهم يذكرون ولا أرى ابراهيم الا فيهم عن عمر قال لان أكون أعلم الكلاله أحب الى من أن يكون لي مثل حوبة قصور الروم **حدثنا** أبو كريب قال ثنا عثام قال ثنا الاعمش عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب قال أخذ عمر كتفا وجمع أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم ثم قال لا قضين في الكلاله قضاء تحدث به النساء في خدورهن فخرجت حينئذ حمية من البيت فتفرقوا فقال لو أراد الله أن يتم هذا الامر لآتمه **حدثني** يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن عليه قال ثنا أبو حيان قال ثنا الشعبي عن ابن عمر قال سمعت عمر بن الخطاب يخطب على منبر المدينة فقال أيها الناس ثلاث وددت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يفارقنا حتى يعهد الينا فبين عهدنا ينتمى اليه الجد والكلالة وأبواب الربا **حدثني** يعقوب قال ثنا ابن عليه عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن سالم بن أبي الجعد عن معدان بن أبي طلحة ان عمر بن الخطاب قال ما سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن شيء أكثر مما سالت عن الكلاله حتى طعن باصبعه في صدرى وقال تكفيك آية الصيف التي في آخر سورة النساء **حدثنا** ابراهيم بن سعيد الجوهري قال ثنا عبد الله بن بكر السهمي عن سعيد بن قتادة عن سالم بن أبي الجعد عن معدان عن ابن عمر قال لم أدر شيئا أهم هندي من أمر الكلاله فما أغلظ لي رسول الله صلى الله عليه وسلم في شيء ما أغلظ لي فيها حتى طعن باصبعه في صدرى أو قال في جنبي فقال تكفيك الآية التي أنزلت في آخر النساء **حدثنا** محمد بن بشار قال ثنا ابن أبي عدي عن سعيد بن قتادة عن سالم بن أبي الجعد عن معدان بن أبي طلحة ان عمر بن الخطاب خطب الناس يوم الجمعة فقال انى والله ما أدرع بعدى شيئا هو أهم الى من أمر الكلاله وقد سالت عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم فما أغلظ لي في شيء ما أغلظ لي فيها حتى طعن في نحري وقال تكفيك آية الصيف التي أنزلت في آخر سورة النساء فان أعشى أقض فيها بقضية لا يختلف فيها أحد قرأ القرآن **حدثنا** ابن بشار قال ثنا يحيى ابن سعيد قال ثنا هشام بن قتادة عن سالم بن أبي الجعد عن معدان بن أبي طلحة عن عمر بن الخطاب بنحوه **حدثنا** محمد بن علي بن الحسن بن شقيق قال سمعت أبي يقول أخبرنا أبو جزة عن جابر عن الحسن بن مسروق عن أبيه قال سألت عمر وهو يخطب الناس عن ذي قرابة لي وورث كلاله فقال الكلاله الكلاله الكلاله وأخذ بجمته ثم قال والله لان أعلمها أحب الى من أن يكون لي ما على الارض من شيء سالت عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ألم تسمع الآية التي أنزلت في الصيف فاعادها ثلاث مرات **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا أبو اسامة عن زكريا عن أبي اسحق عن أبي سلمة قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله عن الكلاله فقال ألم تسمع الآية التي أنزلت في الصيف وان كان رجل يورث كلاله الى آخر الآية **حدثني** محمد بن خلف قال ثنا اسحق بن عيسى قال ثنا ابن ابي عمير عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير ان رجلا سأل عقبه عن الكلاله فقال ألا تجبون من هذا يسألني عن الكلاله وما أعضل بأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم شيء ما أعضات بهم الكلاله قال أبو جعفر فان قال قائل فما وجه قوله جل ثناؤه ان امرؤ هلك ليس له ولد له أخت فلها نصف ما ترك ولقد علمت اتفاق جميع أهل القبلة ما خلا ابن عباس وابن الزبير على أن الميت لو ترك ابنة وأختا أن لابنته النصف وما بقى فلاخته اذا كانت أخته لابنه وأمه أو لابنه أو من ذلك من قوله ان امرؤ هلك ليس له ولد له أخت فلها نصف ما ترك وقد ورثها النصف مع الولد قيل ان الامر في ذلك بخلاف ما ذهبت اليه انما جعل الله جل ثناؤه بقوله ان امرؤ هلك ليس له ولد له أخت فلها نصف ما ترك اذا لم يكن للميت ولد ذكر ولا أنثى وكان موروثا كلاله النصف من تركته فريضة لها مسماة فما اذا كان للميت ولد أنثى فهي معها عصبة يصير لها ما كان يصير للعصبة غير ما لو لم يكن ذلك غير محمد ويحد ولا مغروض لها فرض سهام أهل الميراث غير أنهم عن ميتهم ولم يقل الله في كتابه فان كان له ولد فلا شيء لأخته معه فيكون لماروى عن ابن عباس وابن الزبير في ذلك وجه يوجه اليه وانما بين جل ثناؤه مبلغ حقها اذا ورث الميت كلاله وترك بيان ما له من حق اذا لم يورث كلاله في كتابه وبينه بوجهه على لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يجعلها عصبة مع انات ولد

من مصالح العباد فيه أو أنزله وهو عالم به رقيب عليه حافظ له من شياطين الجن والانس والملائكة (٢٧) يشهدون لانهم لا يسبقونه بالقول

فشهادته تستتبع شهادتهم
ومن صدقه رب العالمين
وملائكة السموات
والارضين لم يلتفت الى
تكذيب أخس الناس اياه
وكفى بالله شهيدا وان لم
يشهد غيره ان الذين كفروا
بمحمد صلى الله عليه وسلم
والقرآن وصدوا غيرهم عن
سبيل الله بالقاء الشبهات
كقولهم لو كان رسولا أنزل
عليه القرآن دفعة كما نزلت
التوراة على موسى وكقولهم
ان شريعة موسى لا تنسخ
وان الانبياء لا يكونون الامن
أولاد هرون وداود قد ضلوا
ضلالا بعيدا ان غاية الضلال
ان ينضم معه الاضلال ان
الذين كفروا وظلموا لم يجدوا
صلى الله عليه وسلم يكتفان
بعنه أو عوامهم بالقاء
الشبهات في قلوبهم ومعنى
قوله ولا يهديهم طريقا
انهم لا يسلكون الا الطريق
الموصل الى جهنم أو لا يهديهم
يوم القيامة الا طريقها
والعامل في خالدين معنى
لا يهديهم أي يعاقبهم أو
يدخلهم النار خالدين وكان
ذلك على الله بسيرة الانه
لا صارف عن ذلك ولا يتعذر
عليه اتصال الالم اليه شيا
بعد شئ الى غير النهاية واللام
في الذين اما القوم معه هودين
علم الله منهم انهم يحوتون على
الكفر واما الاستغراق
فيجب أن يضر شرط عدم
التوبة وحمل المعتزلة قوله

الميت وذلك معنى غير معنى وراثته الميت اذا كان موروثا كلاله ﴿ القول في تاويل قوله ﴾ (وهو يرثها ان لم يكن لها ولد) يعني جل ثناؤه بذلك وأخو المرأة يرثها ان ماتت قبله اذا ورث كلاله ولم يكن لها ولد ولا ولد ﴿ القول في تاويل قوله ﴾ (فان كانتا اثنتين فلهما الثلثان مما ترك) وان كانوا اخوة فالذ كرمثل حظ الاثنتين) يعني جل ثناؤه بقوله فان كانتا اثنتين فان كانت المتر وكتمت من الاخوات لايه وأمه وأولايه اثنتين فلهما ثلثا مما ترك أخوهما الميت اذا لم يكن له ولد وورث كلاله وان كانوا اخوة يعني وان كان المتر وكون من اخوته رجالا ونساء فالذ كرمهم ميراثهم عنه من تركته مثل حظ الاثنتين يعني مثل نصيب اثنين من اخواته وذلك اذا ورث كلاله والاخوة والاخوات اخوته وأخواته لايه ولأمه وأولايه ﴿ القول في تاويل قوله ﴾ (يبين الله لكم أن تضلوا) يعني بذلك جل ثناؤه يبين الله لكم قسمه موار يشكم وحكم الكلاله وكيف فرائضهم أن تضلوا بمعنى لثلاثوا في أمر الموار يث وقسمتها أي لثلاثوا ورعان الحسق في ذلك وتخطوا الحكم فيه ففضلوا عن قصد السبيل كما حد ثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن جريح قوله يبين الله لكم أن تضلوا قال في شأن الموار يث حد ثنا ابن وكيع قال ثنا محمد بن حميد المعمرى وحد ثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن أيوب عن ابن سيرين قال كان عمر اذا قرأ يبين الله لكم أن تضلوا قال اللهم من يبين له الكلاله فلم تبين لي * قال أبو جعفر وموضع ان في قوله يبين الله لكم أن تضلوا نصب في قول بعض أهل العربية لثلاثوا بالالف والهمزة في قول بعضهم خفض بمعنى يبين الله لكم بان لا تضلوا ولثلاثوا وأسقطت لام اللفظ وهي مطلوبة في المعنى لدلالة الكلام عليها والعرب تفعل ذلك تقول جئتكم ان تلومني بمعنى جئتكم أن لا تلومني كما قال العطار في صفة ناقة

وأينما يرى البصر اه فيها * فآ لينا عليها أن تباعا

معنى أن لا تباع ﴿ القول في تاويل قوله ﴾ (والله بكل شئ عليم) يعني بذلك جل ثناؤه والله بكل شئ من مصالح عبادته في قسمه موار يشهم وغيرها وجميع الاشياء عليهم يقول هو بذلك كنه ذوعلم * آخر تفسير سورة النساء والحمد لله رب العالمين

* (تفسير سورة المائدة) *

* (بسم الله الرحمن الرحيم) *

﴿ القول في تاويل قوله ﴾ (يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود) يعني جل ثناؤه بقوله يا أيها الذين آمنوا أوفوا يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود بالله وأذعنوا له بالعبودية وتسلموا له الالهية وصدقوا رسوله محمد صلى الله عليه وسلم في نبوته وفيما جاءهم به من عندهم من شرائع دينه أوفوا بالعقود يعني أوفوا بالعهود التي عاهدتموهما ربكم والعقود التي عاهدتموها اباهم وأوجبتم بها على أنفسكم حقوقا وألزمتم أنفسكم بها الله فروضا فتموهما بالوفاء والكمال والتمام منكم لله بما ألزمكم بها ولن عاهدتموه منكم بما ألزمتموهما على أنفسكم ولا تنكسوها فتنقضوها بعد تو كيدها واختلاف أهل التأويل في العقود التي أمر الله جل ثناؤه بالوفاء بها هذه الآية بعد اجماع جميعهم على ان معنى العقود العهود فقال بعضهم هي العقود التي كان أهل الجاهلية عاهد بعضهم بعضا على النصره والموازرة والمظاهرة على من حاول ظلمه أو بغاهه أو ذلك هو معنى الحلف الذي كانوا يتعاهدونه بينهم ذكروا من قال معنى العقود العهود حدثنى المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنا معاوية بن صالح عن علي بن ابن عباس قوله أوفوا بالعقود يعني بالعهود حدثنى محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قول الله جل وعز أوفوا بالعقود قال العهود حدثنى المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله حد ثنا سفيان قال ثنا ابن أبي سفيان عن رجل عن مجاهد مثله حد ثنا ابن وكيع قال ثنا عبيد الله عن ابن أبي جعفر الرازي عن الربيع بن أنس قال جلسنا الى مطرف بن الشخير وعنده رجل يحدثهم فقال يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود قال هي العهود حد ثنا المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبيد الله بن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع أوفوا بالعقود قال

وظلوا على أصحاب الكيماثر بناء على انه لا فرق عندهم بين الكافر وصاحب الكيماثر في انه لا يغفر لهما الا بالتوبة * التاويل أرنا الله جهرة لعل

ضربه موسى بلن تراني كانت بشووم (٢٨) القوم وما كان في أنفسهم من سوء أدب هذا السؤال للإيطمعوافي مطالب لم يعطه نبيهم فما

اتفقوا بحاله نبيهم لانهم كانوا
أشقياء والسعيد من وعظ
بغيره فكما زاد عنداهم زاد
بلاؤهم وابتلاؤهم كرفع
الطور فوقهم وغير ذلك قال
أهل الإشارة ارتكاب
المخطورات توجب تحريم
المباحات والطيبات التي
أحلت لازواجهم الطيبين
قبل التلوث بقدر المخالفة
والاسراف في المباحات يستتبع
حرمان المناجاة والقربات
لكن الراسخون في العلم هم
الذين يرتضون بعدي الصدق
والعمل في العلم الى أن بلغوا
معادن العلوم فاتصلت
علومهم الكسبية بالعلوم
العطائية والمادية أنا وحينما
اليك كما أوحينا الى نوح
والنبيين من بعده أي كل
ما أوحينا اليك من سرفاوحى
الى عبده ما أوحى ورسلافك
قصصناهم عليك من قبل
أي ليله العراج ورسالهم
نقصصهم عليك الآن في
القرآن مفصلة أنزله بعلمه
تجلى له بصفة العالمية حتى
علم بعلمه ما كان وما سيكون
والملائكة يشهدون على
تلك الخبوة وان لم يكونوا
معك في الخبوة وكفى بالله
شهيدا على ما حرى فذلكان
ما كان سر الأبرج به * فظن
خيرا ولا تسأل عن الخبر
(يا أيها الناس قد جاءكم
الرسول بالحسق من ربكم
فآمنوا وخبرواكم وان
تكفروا فان الله مافى السموات
والارض وكان الله عليهما حكيميا أهل الكتاب لا تغلوا في دينكم ولا تقولوا على الله إلا الحق إنما المسيح عيسى ابن مريم

العهود حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبو خالد الأحمر عن جويبر عن الضحاك يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود قال هي العهود حدثنا عن الحسين بن الفرج قال سمعت أبا معاذ يقول أخبرنا عبيد بن سليمان قال سمعت الضحاك يقول أوفوا بالعهود حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن قتادة في قوله أوفوا بالعقود قال بالعهود حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدي أوفوا بالعقود قال هي العهود حدثنا الحرث قال ثنا عبد العزيز قال سمعت الثوري يقول أوفوا بالعقود قال بالعهود حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن جريج عن مجاهد مثله والعقود جمع عقود أصل العقد عقد الشيء بغيره وهو وصل به كما تعقد الخيل بالخيل إذا وصل به شدا يقال منه عقد فلان بينه وبين فلان عقد فهو بعقده ومنه قول الخطيب

قوم اذا عقدوا عقدا لجارهم * شدوا القنح وشدوا فوقه الكبريا

وذلك اذا وثقه على أمر وعاهده عليه عهدا بالوفاء له بما عاقده عليه من أمان أو ذمة أو نصرة أو نكاح أو بيع أو شركة أو غير ذلك من العقود ذكر من قال المعنى الذي ذكرنا عن قوله في المراد من قوله أوفوا بالعقود حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد في قوله يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود أي بعقد الجاهلية ذكر لنا ان نبي الله صلى الله عليه وسلم كان يقول أوفوا بعقد الجاهلية ولا تتخذوا عقدا في الاسلام وذكر لنا ان فرات بن حبان المجلي سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن حلف الجاهلية فقال نبي الله صلى الله عليه وسلم لعليك تسأل عن حلف الحميم وتيم الله فقال نعم يا نبي الله قال لا يزيد الاسلام الا شدة حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال ثنا معمر عن قتادة أوفوا بالعقود قال عقود الجاهلية الخلف وقال آخرون بل هي الخلف التي أخذ الله على عباده بالإيمان به وطاعته فيما أحل لهم وحرم عليهم ذكر من قال ذلك حدثنا المنثي قال أخبرنا عبد الله قال ثنا معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله أوفوا بالعقود يعني ما أحل وما حرم وما فرض وما حد في القرآن كله فلا تغدر واوالاته كشوا ثم شدد ذلك فقال والذين ينقضون عهد الله من بعد ميثاقه ويقطعون ما أمر الله به أن يوصل الى قوله سوء الدار حدثنا المنثي قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبيل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد أوفوا بالعقود ما عقد الله على العباد مما أحل لهم وحرم عليهم وقال آخرون بل هي العقود التي يتعاقدها الناس بينهم وبعقد المرء على نفسه ذكر من قال ذلك حدثنا سفيان بن وكيع قال ثنا أبي عن موسى بن عبيدة عن أخيه عبد الله بن عبيدة قال العقود خمس عقدة الإيمان وعقدة النكاح وعقدة العهد وعقدة البيع وعقدة الخلف حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا وكيع عن موسى بن عبيدة عن محمد بن كعب القرظي أو عن أخيه عبد الله بن عبيدة نحوه حدثنا يونس بن عبد الأعلى قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود قال عقدة العهد وعقدة الميثاق وعقدة الشركة وعقدة النكاح قال هذه العقود خمس حدثنا المنثي قال ثنا عتبة بن سعيد الجصبي قال ثنا عبد الرحمن بن زيد بن أسلم قال ثنا أبي في قول الله جل وعز يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود قال العقود خمس عقدة النكاح وعقدة الشركة وعقدة الميثاق وعقدة العهد وعقدة الخلف وقال آخرون بل هذه الآية أمر من الله تعالى لأهل الكتاب بالوفاء بما أخذ به ميثاقهم من العمل بما في التوراة والانجيل في تصديق محمد صلى الله عليه وسلم وما جاءهم به من عند الله ذكر من قال ذلك حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن جريج أوفوا بالعقود قال اليهود التي أخذها الله على أهل الكتاب أن يعملوا بما جاءهم حدثنا المنثي قال ثنا أبو صالح قال ثنا الليث قال ثنا يونس قال قال محمد بن مسلم قرأت كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي كتب لعمر بن حزم حين بعثه على نجران فكان الكتاب عند أبي بكر بن حزم فيه هذا بيان من الله ورسوله يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود في كتب الآيات منها حتى بلغ ان الله سربح الحساب * وأولى الأقوال في ذلك عندنا بالصواب ما قاله ابن عباس وان معناه أوفوا يا أيها الذين آمنوا بعقود الله التي

له ولله ما في السموات وما في
الارض وكفى بالله وكيفا
ان يستنكف المسبح ان
يكون عبد الله ولا الملائكة
المقربون ومن يستنكف
عن عبادته ويستكبر
فسيحشرهم اليه جميعا فاما
الذين آمنوا وعملوا الصالحات
فبوفهم أجورهم ويزيدهم
من فضله وأما الذين استنكفوا
واستكبروا فبعضهم عذابا
أليما ولا يجردون لهم من
دون الله وليا ولا نصيرا أي أياها
الناس قد جاء كبرهان من
ربكم وأنزلنا اليكم نورا
مبيناً فاما الذين آمنوا بالله
واعتصموا به فسيدخلهم في
رحمة منه وفضل ويهد لهم
اليه صراطا مستقيماً
بسمعتونك قل الله يفتنكم
في الكلاله ان امرؤ هلك
ليس له ولد وله أخت فلها
نصف ما ترك وهو يرثه ان
لم يكن لها ولد فان كانتا
اثنين فلهما الثلثان مما ترك
وان كانوا اخوة رجالا ونساء
فلذ كرمثل حظ الاثنتين
يبين الله لكم أن تضلوا والله
بكل شئ عليم القراءت
فستحشرهم بالنون المفضل
الباقون بالياء * الوقوف
خير لكم ط والارض ط
حكيمه الاخلاق ط وكلمته
ج للاستئناف مع اتحاد
المقصود وروح منه ز
اعطف الختلفين ولكن فاء
التعقيب توجب تعجيل
اليمان مع تمام البيان

أوجبها عليكم وعقدتها فيما أحل لكم وحرم عليكم وألزمكم فرضه وبين لكم حدوده وانما قلنا ذلك أولى
بالصواب من غيره من الاقوال لان الله جل وعز اتبع ذلك البيان عما أحل لعباده وحرم عليهم وما أوجب
عليهم من فرائضه فكان معلوماً بذلك ان قوله أو فوا بالعقود أمر منه بعباده بالعمل بما ألزمهم من فرائضه
وعقوده عقيب ذلك ونهى عنه لهم عن نقض ما عقده عليهم منه مع ان قوله أو فوا بالعقود أمر منه بالوفاء بكل
عقد أذن فيه بغير جائر أن يخص منه شئ حتى تقوم حجة بخصوص شئ منه يجب التسليم لها فاذا كان الامر في
ذلك كما وصفنا فلما معنى لقول من وجهه ذلك الى معنى الامر بالوفاء ببعض العقود التي أمر الله بالوفاء به بدون
بعض وأما قوله أو فوا فان للعرب فيه لغتين أحدهما أو فوا من قول القائل أو فيت فلان بعهده أو فني له به
والآخر من قولهم وفيت له بعهده أو فني والايفاء بالعهد اعطاءه على ما عقده عليهم من شروطه الجائزة ﴿ القول
في تاويل قوله (أحلت لكم بهيمة الانعام) اختلف أهل التأويل في بهيمة الانعام التي ذكر الله
عز ذكره في هذه الآية انه أحلها لنا فقال بعضهم هي الانعام كلها ذكر من قال ذلك **حدثنا** سفيان بن
وكيع قال ثنا عبد الأعلى عن عوف عن الحسن قال بهيمة الانعام من الابل والبقر والغنم **حدثنا**
الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة في قوله أحلت لكم بهيمة لانعام قال
الانعام كلها **حدثنا** محمد بن الحسين قال ثنا ابن مفضل قال ثنا أسباط عن السدي أحلت لكم بهيمة
الانعام قال الانعام كلها **حدثني** المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الله بن أبي جعفر عن ابيه عن
الربيع بن أنس في قوله أحلت لكم بهيمة الانعام قال الانعام كلها **حدثنا** عن الحسين بن الفرج قال
سمعت أبا معاذ يقول أخبرنا عبيد بن سالم قال سمعت الضحاك يقول في قوله بهيمة الانعام هي الانعام
وقال آخرون بل عن بقوله أحلت لكم بهيمة الانعام أجنسة الانعام التي توجد في بطون أمهاتها اذا تحرت أو
ذبحت ميتة ذكر من قال ذلك **حدثني** الحرث بن محمد قال ثنا عبد العزيز قال أخبرنا أبو عبد الرحمن
القرظاري عن عطية العوفي عن ابن عمر في قوله أحلت لكم بهيمة الانعام قال ما في بطونها قال قلت ان خرج ميتا
أكله قال نعم **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا يحيى بن زكريا عن ادريس الاودي عن عطية
عن ابن عمر نحوه وزاد فيه قال نعم قال هو بمنزلة رثتها وكبدها **حدثنا** ابن جهم وابن وكيع قال ثنا
حرير عن قابوس عن أبيه عن ابن عباس قال الجنين من بهيمة الانعام فكلوه **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا
أبي عن مسعود وسفيان عن قابوس عن أبيه عن ابن عباس ان بقرة تحرت فوجد في بطنها جنين فاخذ ابن
عباس بذنب الجنين فقال هذا من بهيمة الانعام التي أحلت لكم **حدثنا** أبو كريب قال ثنا ابن عمار
عن سفيان عن قابوس عن أبيه عن ابن عباس قال هو من بهيمة الانعام **حدثنا** ابن بشار قال ثنا أبو
عاصم وموئل قال ثنا سفيان عن قابوس عن أبيه قال ذبحنا بقرة فاذا في بطنها جنين فساأنا ابن عباس فقال
هذه بهيمة الانعام * وأولى القولين بالصواب في ذلك قول من قال عن بقوله أحلت لكم بهيمة الانعام كلها
أجنستها وسخاها وكبارها لان العرب لا تمنع من تسمية جميع ذلك بهيمة وهو أمر لم يخص الله منها شيادون
شئ فذلك على عومه بظاهره حتى تأتي حجة بخصوصه يجب التسليم لها أو ما النعم فانها عند العرب اسم للابل
والبقر والغنم خاصة كما قال جل ثناؤه والانعام خلقها لكم فيها ذكوات ومنافع ومنها ما تكون ثم قال والحيل
والبغال والخيول كبرها وزينة ففضل جنس النعم من غيرها من أجناس الحيوان وأما بهائمها فانها أولادها
وانما قلنا يلزم الكبار منها اسم بهيمة كما يلزم الصغار لان معنى قول القائل بهيمة الانعام نظير قوله ولد الانعام
فلما لا يسقط معنى الولادة عنه بعد الكبر فكذلك لا يسقط عنه اسم بهيمة بعد الكبر وقد قال قوم بهيمة
الانعام وحشها كالثباع وبقر الوحش والجر ﴿ القول في تاويل قوله (الاما يتلى عليكم) اختلف
أهل التأويل في الذي عناه الله بقوله اما يتلى عليكم فقال بعضهم عنى الله بذلك أحلت لكم أولاد الابل
والبقر والغنم اما بين الله لكم فيما يتلى عليكم بقوله احلت لكم اختلفوا في ذلك
حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد بهيمة الانعام الا

يستقونك ط الكلاله
ط ماترك ج لان ما بعده
مبتدا ولكن الكلام متحد
البيان اها ولد ط لان جلة
الشرط يعود الى قوله فلها
نصف وبينهما عارض مما
ترك ط لابتداء حكم جامع
لصغتين الاثنيين ط ان
تضلوا ط عايمه * التفسير
لمابين فساد ط ريقه اليهود
وأجاب عن شهمهم ع-م
الخطاب فقال يا أيها الناس
قد جاءكم الرسول بالحق
أى بالقرآن والقرآن مجز
فيكون حقا أو بالدعوة الى
عبادة الله فالعارض عن
غيره هو الحق الذي تشهد
له العقول السليمة فآمنوا
خير لكم انتصابه بضمير
وكذا في انتم وانتم خير لكم
لانه لما بعثهم على الايمان
والانتهاء عن التثليث علم
انه يحملهم على امر فالعنى
اقصدا وأتوا خيرا لكم بما
أنتم فيه من الكفر والتثليث
وهو الايمان والتوحيد فان
الايمان لاشك انه أحسن
عاقبة من الكفر بل العاقبة
كلها له وقيل انه منصوب
على خبرية كان أى يكن
الايمان خيرا لكم والاول
أصح لئلا يلزم الحذف من
غير قرينة وان تكفروا فان
الله غنى عنكم لانه مالك
الكل أو هو قادر على انزال
العذاب لان السك تحت قهره
وتسخره أو له عبيد آخر
يعبدونه غيركم وكان الله عليكم
بأحوال العباد حكيم لا يضيع

ما يتلى عليكم الا الميته وما ذكر معها حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله أحلت
لكم بهيمة الانعام الا ما يتلى عليكم أى من الميته التى عنى الله عنها وقدم فيها حدثنا الحسن بن يحيى قال
أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة الا ما يتلى عليكم قال الا الميته وما لم يذكر اسم الله عليه حدثني
محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدى الا ما يتلى عليكم الميته والدم ولحم
الخنزير قال ثنا المثنى قال ثنا عبد الله قال ثنا معاوية بن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس أحلت
لكم بهيمة الانعام الا ما يتلى عليكم الميته ولحم الخنزير حدثني المثنى قال ثنا عبد الله قال ثنا معاوية
عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس أحلت لكم بهيمة الانعام الا ما يتلى عليكم الميته والدم ولحم الخنزير وما
أهل غير الله به وقال آخرون بل الذى استثنى الله بقوله الا ما يتلى عليكم الخنزير ذكر من قال ذلك
حدثني عبد الله بن داود قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنا معاوية بن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس الا ما يتلى
عليكم قال الخنزير حدثت عن الحسن بن علي قال سمعت أبا معاذ يقول أخبرنا عبيد بن سليمان قال سمعت
الضحاك يقول في قوله الا ما يتلى عليكم يعنى الخنزير * وأولى التأويلين في ذلك بالصواب تاويل من قال عنى
بذلك الا ما يتلى عليكم من تحريم الله ما حرم عليكم بقوله حرمت عليكم الميته الآية لان الله عز وجل استثنى فيها
أباح لعباده من بهيمة الانعام ما حرم عليكم منها والذي حرم عليهم منها ما بينه في قوله حرمت عليكم الميته والدم
ولحم الخنزير وان كان حرمه الله علينا فليس من بهيمة الانعام فيستثنى منها فاستثنا ما حرم علينا ما دخل في
جمله ما قبل الاستثناء أشبهه من استثناء ما حرم مما يدخل في جمله ما قبل الاستثناء ﴿ القول في تاويل قوله
(غير محلى الصيد وأنتم حرم ان الله يحكم ما يريد) اختلف أهل التأويل في تاويل ذلك فقال بعضهم معنى
ذلك يا أيها الذين آمنوا أو فوا بالعقود غير محلى الصيد وأنتم حرم أحلت لكم بهيمة الانعام فذلك على
قولهم من المؤخر الذى معناه التقديم فغير منصوب على قول قائل هذه المقالة على الحال مما في قوله أو فوا من
ذكر الذين آمنوا أو فوا على مذهبهم أو فوا أيها المؤمنون بعقود الله التى عقدها عليكم فى كتابه
لأهلين الصيد وأنتم حرم وقال آخرون معنى ذلك أحلت لكم بهيمة الانعام الوحشية من الطباء والبقرة
والجر غير محلى الصيد غير مستحلى اصطيادها وأنتم حرم الا ما يتلى عليكم فغير على قول هو لا منصوب على الحال
من الكاف والميم اللتين فى قوله لكم يتأويل أحلت لكم أيها الذين آمنوا بهيمة الانعام لا مستحلى اصطيادها
فى حال احراركم وقال آخرون معنى ذلك أحلت لكم بهيمة الانعام كلها الا ما يتلى عليكم الا ما كان منها وحشيا
فانه صيد فلا يحل لكم وأنتم حرم فكان من ذلك وجه الكلام الى معنى أحلت لكم بهيمة الانعام كلها الا
ما يتلى عليكم الا ما بين لكم من وحشها غير مستحلى اصطيادها فى حال احراركم فتكون غير منصوبة على قولهم
على الحال من الكاف والميم فى قوله الا ما يتلى عليكم ذكر من قال ذلك حدثنا سفيان بن وكيع قال ثنا
عبيد الله عن أبي جعفر الرازى عن الربيع بن أنس قال جلسنا الى مطرف بن الشخير وعنده رجل فحدثهم فقال
أحلت لكم بهيمة الانعام صيد غير محلى الصيد وأنتم حرم فهو عليكم حرام يعنى بقر الوحش والطباء وأشباهه
حدثني المثنى قال ثنا إسحاق قال ثنا عبد الله بن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع بن أنس فى قوله أحلت لكم بهيمة
الانعام الا ما يتلى عليكم غير محلى الصيد وأنتم حرم قال الانعام كلها الا ما كان منها وحشيا فانه صيد فلا يحل
اذا كان محرما * وأولى الأقوال فى ذلك بالصواب على ما تظاهره تاويل أهل التأويل فى قوله أحلت لكم بهيمة
الانعام من أنها الانعام وأجنتها وسخاها وعلى دلالة ظاهر التنزيل قول من قال معنى ذلك أو فوا بالعقود غير
محلى الصيد وأنتم حرم فقد أحلت لكم بهيمة الانعام فى حال احراركم أو غيرهم من أحوالكم الا ما يتلى عليكم
تحريم من الميته منها والدم وما أهل غير الله به وذلك ان قوله الا ما يتلى عليكم لو كان معناه الا الصيد لقلب الا
ما يتلى عليكم من الصيد غير محلى وفى قوله الله وصل قوله الا ما يتلى عليكم بما ذكرنا واطهارا ذكر الصيد فى قوله
غير محلى الصيد وضع الدليل على ان قوله الا ما يتلى عليكم خبر متناهية قصته وان معنى قوله غير محلى الصيد
منفصل منه وكذلك لو كان قوله أحلت لكم بهيمة الانعام مقصودا به قصد الوحش لم يكن أيضا إعادة ذكر

الغلو في الدين وهو الافراط في شأن المسيح الى ان اعتقدوه اله الانبياء وحثمهم على ان لا يقولوا (٣١) على الله الحق الذي يحق ويحس وصفه

به وهو تنزيهه عن الحلول في بدن انسان واتخاذه لزوجة واتخاذها لصاحبة ولدانما المسيح عيسى ابن مريم رسول الله وكلمته وجد بامر من غير واسطة أب ولا نطفة ألقاها أى الكاهنة الى مريم أى أوصلها اليها وحصلها فيها وروح منه أى انه طاهر نظيف بمنزلة الروح كما يقال هذه نعمة من الله أوسمى بذلك لانه سبب حياة الارواح أو كمالها كما يسمى القرآن روحا في قوله وكذلك أوحينا اليك روحا من أمرنا وقيل أى رحمة منه كقوله وأيدهم بروح منه ولا شك أن وجود النبي صلى الله عليه وسلم رحمة للامة قال تعالى وما أرسلناك الا رحمة للعالمين وقال صلى الله عليه وسلم انما أنا رحمة مهداة وقيل الروح هو الريح بمعنى ان النفخ من جبريل كان بامر الله تعالى فهو منه والتنكير كبير للتعظيم أى روح من الارواح الشريفة القدسية العالية ومنه اضافة ذلك الروح الى نفسه لاجل التشريف فآمنوا بالله ورسوله أى آمنوا به كما آمنتم بسائر الرسل ولا تجعلوه الهاما ولا تقولوا ثلاثة هي خبر مبتدأ محذوف أى الله ثلاثة ان كان معتقدهم ان الذات جوهر واحد وانه ثلاثة بالصفات ويسمونها الاقانيم أقنوم الاب وأقنوم الابن وأقنوم روح القدس وربما

الصيد في قوله غير محلي الصيد وجهه وقد مضى ذكره قبل ولقبيل أحلت لكم بهيمة الانعام الا ما يتلى عليكم غير محليه وأنتم حرم وفي اظهاره ذكر الصيد في قوله غير محلي الصيد بين الدلالة على صحة ما قلنا في معنى ذلك فان قال قائل فان العرب ربما أظهرت ذكر الشئ باسمه وقد جرى ذكره باسمه قبيل ذلك من فعلها ضرورة شعر وائس ذلك بالغصيح المستعمل من كلامهم وتوجيه كلام الله الى الاضمح من لغات من ترك كلامه بلغته أولى ما وجد الى ذلك سبيل من صرفه الى غير ذلك فغنى السلام اذبا أيها الذين آمنوا أو فوابعوقد الله التي عقد عليكم فيما حرم وأحل للاخمين الصيد في حرمكم ففيما أحل لكم من بهيمة الانعام المذكورة دون ميتها متسع لكم ومستغنى عن الصيد في حال احرامكم ﴿القول في تاويل قوله (ان الله يحكم ما يريد) يعني بذلك جعل ثناؤا ان الله يقضى في خلقه ما يشاء من تحليل ما أراد تحليله ونحر ما أراد نحره وما يحب ماشاء ايجابه عليهم وغير ذلك من أحكامه وقضايه فاوفاؤها المؤمنون بما عقد عليكم من تحليل ما أحل لكم ونحر ما حرم عليكم وغير ذلك من عقوده فلا تنكسوها ولا تنقضوها كما حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله ان الله يحكم ما يريد ان الله يحكم ما أراد في خلقه وبين اعباده وفرض فرائضه وحدوده وأمر بطاعته ونهى عن معصيته ﴿القول في تاويل قوله (يا أيها الذين آمنوا اتحلوا شاة عاترائه) اختلف أهل التأويل في معنى قول الله لاتحلوا شعائر الله فقال بعضهم معناها لاتحلوا حرمان الله ولا تعدوا حدوده كأنهم وجهوا الشعائر الى المعالم وتاولوا لاتحلوا شعائر الله معالم حدود الله وأمره ونهيه وفرائضه حدثنا ابن وكيع قال ثنا عبد الوهاب الثقفي قال ثنا حبيب المعلم عن عطاء بن سئل عن شعائره فقال حرمان الله اجتناب محظ الله واتباع طاعته فذلك شعائره وقال آخرون معنى قوله لاتحلوا حرم الله فكانهم وجهوا معنى قوله شعائره أى معالم حرم الله من البلاد ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن الفضل قال ثنا أسباط عن السدي يا أيها الذين آمنوا لاتحلوا شعائر الله قال أما شعائره فحرم الله وقال آخرون معنى ذلك لاتحلوا مناسك الحج فنضيعوها وكانهم وجهوا تاويل ذلك الى لاتحلوا معالم حدود الله التي حددها لكم في حرمكم ذكر من قال ذلك حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج قال قال ابن جريج قال ابن عباس قوله لاتحلوا شعائر الله قال مناسك الحج حدثني المنثري قال ثنا أبو صالح قال ثنا معاوية عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله يا أيها الذين آمنوا لاتحلوا شعائر الله قال كان المشركون يحجون البيت الحرام ويهدون الهدايا ويعظمون حرمة المشاعر ويحجرون في حجهم فاراد المسلمون أن يغيروا عليهم فقال الله عز وجل لاتحلوا شعائر الله حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قول الله شعائره الصفا والمرود والهدى والبدن كل هذا من شعائره حدثني المنثري قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله وقال آخرون معنى ذلك لاتحلوا ما حرم الله عليكم في حال احرامكم ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن سعد قال ثنا أبي قال ثنا عبي قال ثنا أبي عن أبيه عن ابن عباس قوله لاتحلوا شعائر الله قال شعائرها منى الله عنه أن تصيبه وأنت محرم وكان الذين قالوا هذه المقالة وجهوا تاويل ذلك الى لاتحلوا معالم حدود الله التي حرمها عليكم في احرامكم * وأولى التأويلات بقوله لاتحلوا شعائر الله قول عطاء الذي ذكرناه من توجيهه بمعنى ذلك الى لاتحلوا حرمان الله ولا تضيعوا فرائضه لان الشعائر جمع شعيرة والشعيرة فعيلة من قول القائل قد شعرت فلان بهذا الامر اذا علم به فالشعائر المعالم من ذلك واذا كان ذلك كذلك كان معنى الكلام لاتستحلوا أيها الذين آمنوا معالم الله في ذلك معالم الله كلها في مناسك الحج من تحريم ما حرم الله اصابته فيها على المحرم وتضييع ما نهى عن تضييعه فيها وفيما حرم من استحلل حرمان حرمه وغير ذلك من حدوده وفرائضه وحلاله وحرامه لان كل ذلك من معالمه وشعائره التي جعلها أمارات بين الحق والباطل يعلم بها حلاله وحرامه وأمره ونهيه وانما قلنا ذلك القول أولى بتاويل قوله تعالى لاتحلوا شعائر الله لان الله نهى عن استحلل شعائره ومعالم حدوده واحلالها نهيا عاما من غير اختصاص شئ من ذلك دون شئ فلم يجز لاحد ان يوجهه معنى ذلك الى الخصوص الا

يقولون أقنوم المذات وأقنوم العلم وأقنوم الحياة والالهة الثلاثة ان كان في اعتقادهم انها ذوات قائمة بانفسها والاب والابن ولعل القولين

والشرك والافمجزد اثبات الصفات لله تعالى لا لوجب الشرك فلا شاعرة أنبوا لله تعالى صفات ثمان قدماء انتهوا عن التثليث واقتصدوا خيرا لكرم انما الله واحد لا تركيب فيه بوجه من الوجوه سبحانه أن يكون له ولداً سبحانه تسبحوا وأنزله تنزهها من أن يكون له ولد فلا يتصل به عيسى اتصال الابناء بالآباء ولكن من حيث انه عبده ورسوله موجود بامر جده احيا من غير أب له ما في السموات وما في الارض فكيف يكون بعض ملكه جزأ منه على أن الجزء انما يصح في المنقسم عقلاً أو حسوا انه لا ينقسم بجهة من الجهات لا العقلية ولا الحسية وكفى بالله وكبلا واذا كان كافيا في تدبير الخلوقات وحفظ المحذونات فلا حاجة معه الى القول باثباته الآخر مستقل أو مشارك قال السكبي ان وفد نجران قالوا يا محمد لم تعيب صاحبنا قال ومن صاحبكم قالوا عيسى قال وأي شئ أقول قالوا تقول انه عبد الله ورسوله فقال لهم انه ليس بعار لعيسى أن يكون عبدا لله قالوا بل فنزل لن يستنكف المسيح أن يكون عبدا لله والتحقق أن الشبهة التي بيني عليها يقولون في دعوى انه ابن الله هي انه كان يخرج عن الغيبات ويأتي بخوارق العادات كاحياء الاموات فقبل لهم لن يستنكف المسيح بسبب هذا القدر من العلم والقدرة عن عبودية الله تعالى

بوجه يجب التسليم اها ولا حجة بذلك كذلك ﴿ القول في ناويل قوله (ولا الشهر الحرام) يعني جل تناؤه بقوله (ولا الشهر الحرام) ولا تستحلوا الشهر الحرام بقنالكه أعداءكم من المشركين وهو كقوله يستلونك عن الشهر الحرام قتال فيه قل فتال فيه كبير و بنحو الذي قلنا في ذلك قال ابن عباس وغيره ذكر من قال ذلك **حدثني** المثنى قال ثنا أبو صالح قال ثني معاوية عن علي عن ابن عباس قوله (ولا الشهر الحرام) يعني لا تستحلوا قتال فيه **حدثنا** أبو سنن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا عمر بن عمر عن قتادة قال كان المشرك يومئذ يصد عن البيت فامر وان لا يقاتلوا في الشهر الحرام ولا عند البيت وأما الشهر الحرام الذي عناه الله بقوله (ولا الشهر الحرام) فربب مضر وهو شهر كانت مضر تحرم فيه القتال وقد قيل هو في هذا الموضع ذو القعدة ذكر من قال ذلك **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن جريح عن عكرمة قال هو ذو القعدة وقد بينا الدلالة على صحته ما قلنا في ذلك فيما مضى وذلك في ناويل قوله يستلونك عن الشهر الحرام قتال فيه ﴿ القول في ناويل قوله (ولا الهدى ولا القلائد) وأما الهدى فهو ما أهدها المرء من بعير أو بقرة أو شاة أو غير ذلك الى بيت الله تقرر بابه الى الله وطلب ثوابه يقول الله عز وجل فلا تستحلوا ذلك فتغصبوه أهله عليه ولا تحلوا بينهم وبين ما أهدهوا من ذلك أن يبلغوا به المحل الذي جعله الله محله من كعبته وقد روى عن ابن عباس ان الهدى انما يكون هديا ما لم يقبل **حدثني** بذلك محمد بن سعد قال ثني أبي قال ثني عمي قال ثني أبي عن ابن عباس قوله (ولا الهدى) قال الهدى ما لم يقبل وقد جعل على نفسه أن يهديه ويقبله وأما قوله (ولا القلائد) فانه يعني ولا تحلوا أو أيضا القلائد ثم اختلف أهل الناويل في القلائد التي نهي الله عز وجل عن احلالها فقال بعضهم عنى بالقلائد القلائد الهدى وقالوا انما أراد الله بقوله (ولا الهدى) ولا القلائد ولا تحلوا الهدايا المقلدات منها وغير المقلدات فقوله (ولا الهدى) ما لم يقبل من الهدايا ولا القلائد المقلد منها قالوا وادل بقوله (ولا القلائد) على معنى ما أراد من النهي عن استحلال الهدايا المقلدة ذكر من قال ذلك **حدثني** محمد بن سعد قال ثني أبي قال ثني عمي قال ثني أبي عن أبيه عن ابن عباس قوله (ولا القلائد) القلائد المقلدات الهدى واذا قاد الرجل هديه فقد أحرم فان فعل ذلك وعليه قيمه فلخضعه وقال آخرون يعني بذلك القلائد التي كان المشركون يقبلونها اذا أرادوا الحج مقبلين الى مكة من لحاء السمير واذا خرجوا منها الى منازلهم منصرفين منهم من قال ذلك **حدثني** الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا عمر عن قتادة لا تحلوا شعائر الله ولا الشهر الحرام قال كان الرجل في الجاهلية اذا خرج من بيته يريد الحج يقبل من السمير فلم يعرض له أحد فاذا رجع يقبله فلا يدعه فلم يعرض له أحد وقال آخرون بل كان الرجل منهم يقبل اذا أراد الخروج من الحرم أو خرج من لحاء شجر الحرم فيأمن بذلك من شاء من قبائل العرب أن يعرضوا له بسوء ذكر من قال ذلك **حدثنا** ابن وكيع قال ثني أبي عن مالك بن مغول عن عطاء ولا القلائد قال كانوا يقبلون من لحاء شجر الحرم فيأمنون بذلك اذا خرجوا من الحرم فنزلت لا تحلوا شعائر الله الآتية ولا الهدى ولا القلائد **حدثني** محمد بن عمرو قال ثني أبو عاصم قال ثني عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد ولا القلائد قال القلائد اللحاء في رقاب الناس والبهائم أمن لهم **حدثني** المثنى قال ثني أبو حذيفة قال ثني شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله **حدثنا** محمد بن الحسين قال ثني أحمد بن المفضل قال ثني أسباط عن السدي قوله (ولا الهدى) ولا القلائد قال ان العرب كانوا يقبلون من لحاء شجر مكة فيقيم الرجل بمكانه حتى اذا انقضت الاشهر الحرام فارد أن يرجع الى أهله قلد نفسه وناقته من لحاء الشجر فيأمن حتى يأتي أهله **حدثني** يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله (ولا القلائد) قال القلائد كان الرجل ياخذ لحاء شجرة من شجر الحرم فيقبلها ثم يذهب حيث شاء فيأمن بذلك القلائد وقال آخرون انما عني الله المؤمنين بقوله (ولا القلائد) أن ينزعوا شيئا من شجر الحرم فيقبلوه كما كان المشركون يفعلونه في جاهليتهم ذكر من قال ذلك **حدثنا** ابن حميد قال ثني جري عن عبد الملك عن عطاء في قوله (ولا الهدى) ولا القلائد كان المشركون ياخذون من شجر مكة من لحاء السمير فيقبلونهم فيأمنون بهما من الناس

فان الملائكة المقربين اعلى حال من لانهم مطعون على الالواح المحفوظة وقد جعل العرش (٣٣) مع عظمتها ثمانية منهم ثم انهم لم يستنكفوا

عن كونهم عباد الله تعالى فكيف يستنكف المسبح عن ذلك أي يتمتع ويانف والتركيب يدور على التخمية والازالتمن ذلك نكفت الدمع انكفها وانحسته عن خدك باصبعك ونكفت عن الشيء أي عدلت والقائلون بافضلية الملائكة استدلوا بهذه الآية وقد تقدم الاستدلال بها والجواب عنها والبحث علمنا في سورة البقرة في تفسير قوله واذ قلنا للملائكة اسجدوا أما قوله ولا الملائكة فانه معطوف على المسبح وهو الاطهر وجوز بعضهم عطفه على الضمير في يكون أوفى عبد اجتهى الوصفية فيه فيكون المعنى ان المسبح لا يانف ان يكون هو ولا الملائكة موصوفين بالعبودية أو لا يانف ان يعبد الله هو والملائكة وفي المغنبي انحراف عن الغرض فالاول أولى والمراد بالملائكة كل واحد منهم حتى يكون خبره أيضا عبدا أو يكون الخبر عبدا وحذف لدلالة عبدا عليه ومن يستنكف عن عبادته ويستكبر فيسبحهم اليه أي يجهمهم يوم القيامة الى حيث لا ملكون لانفسهم شيئا ثم انه تعالى لم يذكر ما فعل بهم بل ذكر أول ثواب المؤمنين المطيعين فمثل ان التفصيل غير

فنهى الله أن ينزع شجرها فينقلد حد ثنا ابن وكيع قال ثنا عبيد الله عن أبي جعفر الراسبي عن الربيع بن أنس قال جلسنا الى مطرف بن الشخير وعنده رجل فحدثهم في قوله ولا القلائد قال كان المشركون ياخذون من شجر مكة من لحاء السمرة فينقلدون فيما منون بها في الناس فنهى الله عزذ كره أن ينزع شجرها فينقلد والذي هو أولى بتأويل قوله ولا القلائد اذا كانت معطوفة على أول الكلام ولم يكن في الكلام ما يدل على انقطاعها عن أوله ولأنه عني بها النهي عن النقل أو اتخاذ القلائد من شيء أن يكون معناه ولا تحلوا القلائد فاذا كان ذلك بتأويله أولى فنعلم أنه نهى من الله جعل ذلك كره عن استحلال حرمة المقلد هديا كان ذلك أو انسا نادون حرمة القلائد وان الله عزذ كره انما يدل بخبر بحرمته القلائد على ما ذكرنا من حرمة المقلد فاجتزى بذلك القلائد من ذكر المقلد ان كان مفهومه ما عند المخاطبين بذلك معنى ما أريد به فغنى الآية اذ كان الامر على ما وصفنا يا أيها الذين آمنوا لا تحلوا شعائر الله ولا الشهر الحرام ولا الهدى ولا المقلد فنسبها بقلائد الحرام وقد ذكر بعض الشعراء في شعره ما ذكرنا عن تناول القلائد انما قلنا لشجر الحرام الذي كان أهل الجاهلية يتقلدونه فقال وهو يعيب رجلين قتل رجلين كان تقلدا ذلك

ألم يقتلوا الحرجين اذ أعورا * كما يجران بالأيدي اللعالمظفرا
والحرجان المقتولان كذلك ومعنى قوله أعورا كما أمكنا كما من عورنهما ﴿١﴾ القول في تأويل قوله (ولا أمين البيت الحرام) يعني بقوله عزذ كره ولا أمين البيت الحرام ولا تحلوا قاصدين البيت الحرام العامديه تقول منه أمت كذا اذا قصدته وعمدته وبعضهم يقول بعمته كما قال الشاعر

اني كذلك اذا ما ساء في بلد * يمت صدر بعيري غيره بلدا
والبيت الحرام بيت الله الذي بمكة وقد بينت فيما مضى لم قيل له الحرام يتبعوى فضلا من ربهم يعني يلمسون أرباحا في تجارتهم من الله ورضوانا يقولون وأن يرضى الله عنهم بنسكهم وقد قيل ان هذه الآية نزلت في رجل من بني ربيعة يقال له الحطيم ذكر من قال ذلك حد ثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدي قال أقبل الحطيم بن هند البكري ثم أحد بنى قيس بن ثعلبة حتى أتى النبي صلى الله عليه وسلم وحده وخلف خيله خارجة من المدينة فدعاه فقال الام تدعوا فخبره وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا صحابه يدخل اليوم عليكم رجل من ربيعة يتكلم بلسان شيطان فلما أخبره النبي صلى الله عليه وسلم قال انظروا له لي أسلم ولي من أشاوره فخرج من عنده فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد دخل بوجه كافر وخرج به عقب غادر فمر بسرح من سرح المدينة فساقيه فانطلق وهو يرتجز

قد لغها الابل بسواق حطام * ليس براعي اسل ولا غنم
ولا يجزار على ظهر الوضم * باتوانيا ما وابن هند لم يبنم
بات يقاسمها غلام كالزلم * خدج الساقين مسوح القدم
ثم أقبل من عام قابل حاجا قد قلد وأهدى فاراد رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يبعث اليه فنزلت هذه الآية حتى بلغ ولا أمين البيت الحرام قال له ناس من أصحابه يارسول الله خل بيننا وبينه فانه صاحبنا قال انه قد قلد قالوا انما هو شيء كنا نضعه في الجاهلية فابى عليهم فنزلت هذه الآية حد ثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن جريج عن عكرمة قال قدم الحطيم أخو بني ضبيعة بن ثعلبة البكري المدينة في عبره يحمل طعاما فباعه ثم دخل على النبي صلى الله عليه وسلم فباعه وأسلم فلما ولي خار جانظرا اليه فقال لمن عنده لقد دخل على بوجه فاحرو ولى بقعا غادر فلما قدم اليه ما ارد عن الاسلام وخرج في عبره تحمل الطعام في ذى القعدة يريد مكة فلما سمع به أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم تهبوا للخروج اليه فغرم المهاجرين والانصار ليقطعوه في عبره فانزل الله يا أيها الذين آمنوا لا تحلوا شعائر الله الآية فانتهى القوم قال ابن جريج قوله ولا أمين البيت الحرام قال يهوى عن الحجاج ان تقطع سبلهم قال وذلك ان الحطيم قدم على النبي صلى الله عليه وسلم ليرتاد وينظر فقال انى داعية قوم فاعرض على ما تقول قال له ادعوك الى الله أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئا

الفرعيين لدلالة التفصيل عليه وان ذكر أحدهما يدل على ذكر الثاني كما حذف أحدهما في التفصيل في قوله فاما الذين آمنوا بالله واعتصموا به أو قدم ثواب المؤمنين طوطمة كانه قيل ومن يستنكف عن عبادته ويستكبر فيسعذب بالحسرة اذا رأى أجور العاملين وسيعاقب مع ذلك بما يصيبهم من العذاب أقول لو جعل الضمير في قوله فسبحنهم راجعا الى الناس حكاهم بمخج الى هذه التكميلات ويحصل الربط بسبب العموم ومثله غير عزيز في القرآن كقوله ان الذين آمنوا وعملوا الصالحات انا لانضيق أجر من أحسن عملنا عادي نعيم الخطاب بقوله يا أيها الناس فبداءكم برهان الآية فيحتمل أن يراد بالبرهان والنور كلهما القرآن ويحتمل أن يراد بالبرهان محمد صلى الله عليه وسلم لانه يقيم البرهان على تحقيق الحق وابطال الباطل والنور المبين القرآن لانه سبب وقوع نور الايمان في القلب فاما الذين آمنوا بالله في ذاته وصفاته وأفعاله وأحكامه وأسماؤه واعتصموا به وتمسكوا بدينه أو لجؤا اليه في أن يثبتهم على الايمان ويصونهم عن زيغ الشيطان فسيدخلهم

وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتصوم شهر رمضان وتحج البيت قال الحطيم في أمره هذا غلظة أرجع الى قومي فاذا كرلهم ما ذكرت فان قبلوه أقبلت معهم وان أذروا كنت معهم قاله ارجع فلما خرج قال لقد دخل على بوجه كافر وخرج من عندي بعقبى غادر وما الرجل بمسلم فرعى على مسرح لاهل المدينة فانطلق به فطلبه أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقاتهم وقدم اليه ما قدم الحنج فجهز خارجا وكان عظيم التجارة فاستاذنوا أن يتلقوه ويأخذوا ما معه فانزل الله عز وجل لا تحلوا شعائر الله ولا الشهر الحرام ولا الهدى ولا القلائد ولا آمين البيت الحرام صدقني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله ولا آمين البيت الحرام الآية قال هذا يوم الفتح جاء ناس يؤمنون البيت من المشركين يهلون بعمرة فقال المسلمون يا رسول الله انما هؤلاء مشركون فقتل هؤلاء فلن ندعهم الا أن نغير عليهم فنزل القرآن ولا آمين البيت الحرام صدقني محمد بن سعد قال ثنى أبي قال ثنى عمي قال ثنى أبي عن أبيه عن ابن عباس ولا آمين البيت الحرام يقول من توجه حاجا صدقني المثني قال ثنى عمرو بن عوف قال أخبرنا هشيم عن جويبر عن الضحاك في قوله ولا آمين البيت الحرام يعني الحاج صدقنا ابن وكيع قال ثنى عبد السمومى عن أبي جعفر الرازى عن الربيع بن أنس قال جلسنا الى مطرف بن الشخير وعنده رجل فحدثهم فقال ولا آمين البيت الحرام قال الذين يريدون البيت ثم اختلف أهل العلم فيما نسخ من هذه الآية بعد اجتماعهم على ان منها منسوخا فقال بعضهم نسخ جميعها ذكر من قال ذلك صدقنا ابن وكيع قال ثنى جوير عن بيان عن عامر قال لم ينسخ من المائدة الا هذه الآية لا تحلوا شعائر الله ولا الشهر الحرام ولا الهدى ولا القلائد صدقنا ابن وكيع قال ثنى يزيد بن هرون عن سفيان بن حسين عن الحكم عن مجاهد يابى الذين آمنوا لا تحلوا شعائر الله نسختها اقبلوا المشركين حيث وجدتموهم صدقنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا الشورى عن بيان عن الشعبي قال لم ينسخ من سورة المائدة غير هذه الآية يابى الذين آمنوا لا تحلوا شعائر الله صدقنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة في قوله لا تحلوا شعائر الله ولا الشهر الحرام الآية قال منسوخ قال كان المشرك يؤمئذ لا يصدعن البيت فامر وأن لا يقاتلوا في الاشهر الحرم ولا عند البيت فنسخها قوله اقبلوا المشركين حيث وجدتموهم صدقنا ابن وكيع قال ثنى أبو معاوية عن جويبر عن الضحاك لا تحلوا شعائر الله الى قوله ولا آمين البيت الحرام قال نسختها براءة اقبلوا المشركين حيث وجدتموهم صدقني المثني قال ثنى عمرو بن عون قال ثنى هشيم عن الضحاك مثله صدقنا ابن وكيع قال ثنى جويبر عن منصور عن حبيب بن أبي ثابت لا تحلوا شعائر الله ولا الشهر الحرام ولا الهدى ولا القلائد قال هذا منى عنده فترك كما هو صدقني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله يابى الذين آمنوا لا تحلوا شعائر الله ولا الشهر الحرام ولا الهدى ولا القلائد ولا آمين البيت الحرام قال هذا كله منسوخ نسخ هذا ما أمره بجهادهم كافة وقال آخرون الذى نسخ من هذه الآية قوله ولا الهدى ولا القلائد ولا آمين البيت الحرام ذكر من قال ذلك صدقنا ابن وكيع قال ثنى عبدة بن سليمان قال قرأت على ابن أبي عروبة فقال هكذا سمعته من قتادة نسخ من المائدة آمين البيت الحرام نسختها براءة قال الله اقبلوا المشركين حيث وجدتموهم وقال ما كان للمشركين أن يعمرهم وما سجد الله شاهدين على أنفسهم بالكفر وقال انما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا وهو العام الذى حج فيه أبو بكر فنأدى فيه بالاذان صدقني المثني قال ثنى الخجاج بن المنهال قال ثنى همام بن يحيى عن قتادة قوله يابى الذين آمنوا لا تحلوا شعائر الله الآية قال فنسخ منها آمين البيت الحرام نسختها براءة اقبلوا المشركين حيث وجدتموهم فذكر نحو حديث عبدة صدقنا محمد بن الحسين قال ثنى أحمد بن الفضل قال ثنى أسباط عن السدى قال نزل في شان الحطيم ولا الهدى ولا القلائد ولا آمين البيت الحرام ثم نسخته الله فقال اقبلوا المشركين حيث نقتلهم حيث وجدتموهم صدقني المثني قال ثنى عبد الله قال ثنى معاوية عن علي عن ابن عباس قوله لا تحلوا شعائر الله الى قوله ولا آمين البيت جميعا فنهى الله المؤمنين أن يعنوا أحدا أن

الحسنة الباقية وبالهداية اللذات الروحانية الدائمة انه سبحانه ختم السورة بنحو ما بدأها به وهو أحكام المواريث وقال يستفتونك الآية قال أهل العلم ان الله تعالى أنزل في الكلاله آيتين احدهما في الشتاء وهي التي في أول هذه السورة والاخرى في الصيف وهي هذه ولهذا تسمى آية الصيف عن جابر قال اشكتك فدخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وعندي سبع أخوات فنفخ في وجهي فانفتقت فقلت يا رسول الله أوصني لآخواتي بالثلثين قال فاحبس فقلت الشطر قال احبس ثم خرج وتركني ثم دخل فقال يا جابر اني لأراك تموت في وجهك هذا وان الله قد أنزل فبين الذي لآخواتك وجعل لآخواتك الثلثين وروى انه آخر ما نزل من الأحكام كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في طريق مكة عام حجة الوداع فأنه جابر بن عبد الله فقال اني لاني أختلفكم آخذ من ميراثها ان ماتت فنزلت هذا وقد تقدم ان الكلاله اسم يقع على الوارث وهو من عد الوالد والود على المورث وهو الذي لا ولده ولا والدين ان امرؤ هلك ارتفع امرؤ بضمير يفسره هذا الظاهر ومحل ليس له ولد الرفع على والمراد به الابن لانه هو الذي

يحج البيت أو يعرضه من مؤمن أو كافر ثم أنزل الله بعد هذا انما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا وقال ما كان للمشركين أن يعمروا مساجد الله وقال انما يعمرهم اجد الله من آمن بالله واليوم الآخر فني المشركين من المسجد الحرام حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة في قوله لا تحلوا شعائر الله ولا الشهر الحرام الآية قال منسوخ كان الرجل في الجاهلية اذا خرج من بيته يريد الحج تقلد من الشعر فلم يعرض له أحد واذا رجع تقلد فلادة شعر فلم يعرض له أحد وكان المشرك يومئذ لا يصد عن البيت وأمر وأن لا يقبلوا في أشهر الحرم ولا عند البيت فنسخها قوله اقتلوا المشركين حيث وجدتموهم وقال آخرون لم ينسخ من ذلك شيء الا القلائد التي كانت في الجاهلية يتقلدونها من لحاء الشجر ذكر من قال ذلك حدثني محمد بن عمرو وقال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله لا تحلوا شعائر الله ولا الشهر الحرام الآية قال أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم هذا كله من عمل الجاهلية فعله واقامته فحرم الله ذلك كله بالاسلام الاحياء القلائد فتلك ذلك والا أمين البيت الحرام فحرم الله على كل أحد اخافتهم حدثني المنثني قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل بن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله وأولى الاقوال في ذلك بالحجة قول من قال نسخ الله من هذه الآية قوله ولا الشهر الحرام ولا الهدى ولا القلائد ولا أمين البيت الحرام لاجماع الجمع على ان الله قد أحل أهل الشرك في الاشهر الحرم وغيرها من شهور السنة كلها وكذلك أجمعوا على أن المشرك لو قلد عنقه أو ذراعيه لحاء جميع أشجار الحرم لم يكن ذلك له أمانا من القتل اذ لم يكن تقدم له عقد ذمة من المسلمين أو أمان وقد بينا في ماضي معنى القلائد في غير هذا الموضع وأما قوله ولا أمين البيت الحرام فانه محتمل ظاهره ولا تحلوا حرمة أمين البيت الحرام من أهل الشرك والاسلام لعمومه جميع من أم البيت واذا احتمل ذلك فكان أهل الشرك داخلين في جملتهم فلا شك ان قوله اقتلوا المشركين حيث وجدتموهم ناخلة لانه غير جائز اجتماع الامر بقتلهم وترك قتلهم في حال واحدة ووقت واحد وفي اجماع الجميع على ان حكم الله في أهل الحرب من المشركين قتلهم أموا البيت الحرام أو البيت المقدس في أشهر الحرم وغيره ما يعلم ان المنع من قتلهم اذا أموا البيت الحرام منسوخ ويحتمل أيضا ولا أمين البيت الحرام من أهل الشرك وأكثر أهل التاويل على ذلك وان كان عنى بذلك المشركون من أهل الحرب فهو أيضا لا شك منسوخ واذا كان ذلك كذلك وكان لا اختلاف في ذلك بينهم ظاهر وكان ما كان مستغنيا عنهم ظاهر اذ لا حاجة فالواجب وان احتمل ذلك معنى غير الذي قالوا التسليم لما استغاض بجمته تعاليمهم في القول في تاويل قوله (يبتغون فضلا من ربهم ورضوانا) يعنى بقوله يبتغون يطلبون ويلتمسون والفضل الارباح في التجارة والرضوان رضى الله عنهم فلا يحل لهم من العقوبة في الدنيا ما أحل بغيرهم من الامم في عاجل دنياهم بحجهم ببيتهم بنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التاويل ذكر من قال ذلك حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال ثنا معمر عن قتادة في قوله يبتغون فضلا من ربهم ورضوانا قال هم المشركون يلتمسون فضل الله ورضوانه فيما يصلح لهم دنياهم حدثنا ابن وكيع قال ثنا عبدة بن سليمان قال قرأت على ابن أبي عروة فقال هكذا سمعته من قتادة في قوله يبتغون فضلا من ربهم ورضوانا والفضل والرضوان اللذان يبتغون أن يصلح معاشهم في الدنيا وان لا يجعل لهم العقوبة فيها حدثني المنثني قال ثنا عبد الله قال ثنا معاوية بن علي عن ابن عباس يبتغون فضلا من ربهم ورضوانا يعنى انهم يترضون الله بحجهم حدثنا ابن وكيع قال ثنا عبد الله عن أبي جعفر الرازي عن الربيع بن أنس قال جلسنا الى مطرف بن الشخير وعنده رجل فحدثهم في قوله يبتغون فضلا من ربهم ورضوانا قال التجارة في الحج والرضوان في الحج حدثنا محمد بن المنثني قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن أبي أمية قال قال ابن عمر في الرجل يحج ويحمل معه مناعا قال لباس به وتلاه هذه الآية يبتغون فضلا من ربهم ورضوانا حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد يبتغون فضلا من ربهم ورضوانا قال يبتغون الاجر والتجارة في قول من قال في تاويل قوله (واذا حلتم فاصطادوا) يعنى بذلك جل ثناؤه واذا حلتم فاصطادوا

الصفة أي ان هلك امرؤ وغيب رذى ولد اعلم ان ظاهر الآية مطلق ولا بد فيه من تقييدات ثلاثة الاول ان الولد مطلق والمراد به الابن لانه هو الذي

وأخت بان للبنات النصف
ولبنات الابن السدس
والباقى للاخت فعلى هذا
فلو خاف بنتا وأختا فلا يثبت
النصف والباقي للاخت
بالعصوبة الثانية ان ظاهر
الآية يقتضى أنه اذا لم يكن
للبيت ولد فان الاخ
تأخذ النصف وليس كذلك
على الاطلاق بل الشرط
ان لا يكون للبيت ولد ولا
والدلان الاخ لا ترث مع
الولد بالاجماع الثالث قوله
وله أخت المراد الاخ من
الاب والام أو من الاب لان
الاخت من الام والاخ من
الام ذكر حكمهما فى أول
السورة بالاجماع ثم قال
وهو يرثها أى وأخوها
يرثها ويستغرق ما لها ان
قدر الامر على العكس من
موتها وبقائه بعدها لم
يكن لها ولد أى ابن كما قلنا
لان الابن يسقط الاخ دون
البنات وأيضاً ان هذا فى الاخ
من الابوين أو من الاب أما
الاخ من الام فانه لا يستغرق
الميراث وأيضاً المراد ان لم
يكن لها ولد ولا والدان
الاب أيضاً يسقط للاخ
لقوله صلى الله عليه وسلم
ألحقوا الفرائض بأهلها
فما بقى فلاولى عصبه ذكر
والأب وأولى من الاخ ثم قال
وان كانتا يعنى من يرث
بالاخوة اثنتين فانت وتنى
باعتبار الخبر كقولهم من
كانت أمك وكذا الكلام

الصيد الذى غنمتمكم أن تحلوه وأنتم حرم بقول فلا يخرج عليكم فى اصطيداه واصطادوا ان شتم حينئذ لان
المعنى الذى من أجله كتم حرمته عليكم فى حال احرامكم قد زال وبما قلنا فى ذلك قال جميع أهل التأويل
ذكر من قال ذلك **ص** شمر يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم قال ثنا حصين عن مجاهد انه قال هى
رخصة يعنى قوله واذا حلتم فاصطادوا **ص** ثنا ابن وكيع قال ثنا أبو خالد الاحمر عن حجاج عن القاسم
عن مجاهد قال خمس فى كتاب الله رخصة وليست بعزيمة فذكر واذا حلتم فاصطادوا قال من شاء فعل ومن شاء لم
يفعل **ص** ثنا ابن وكيع قال ثنا خالد عن حجاج عن عطاء مثله **ص** ثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن
سفيان عن حصين عن مجاهد واذا حلتم فاصطادوا قال اذا حل فان شاء صادوا ان شاء لم يصطد **ص** ثنا ابن
وكيع قال ابن ادريس عن ابن جريج عن رجل عن مجاهد انه كان لا يرى الا كل من هدى المتعوا وجباو كان
يتأول هذه الآية واذا حلتم فاصطادوا فاذا قضيت الصلاة فانتشروا فى الارض **ق** القول فى تأويل قوله
(ولا يجرم منكم) يعنى جل ثناؤه بقوله ولا يجرم منكم ولا يحمله منكم كما **ص** ثنا المنثى قال ثنا عبد الله بن
صالح قال تنى معاوية بن صالح عن على عن ابن عباس قوله ولا يجرم منكم شتان قوم يقول لا يحمله منكم شتان
قوم **ص** ثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد بن قتادة قوله ولا يجرم منكم شتان قوم أى لا يحمله منكم
وأما أهل المعرفة باللغة فاتهم اختلفوا فى تأويلها فقال بعض البصريين معنى قوله ولا يجرم منكم لا يحقن لكم
لان قوله لا جرم ان لهم النار وحق ان لهم النار وقال بعض الكوفيين معناها لا يحمله منكم وقال يقال جملنى
فلان على ان صنعت كذا وكذا أى جرمنى عليه واحق جميعهم بيت الشاعر

ولو طعنت أباعينة طعنة * حرمت فراره بعدها ان يعصبوا

فتأول ذلك كل فريق منهم على المعنى الذى تأوله من القرآن فقال الذين قالوا لا يجرم منكم لا يحقن لكم معنى
قول الشاعر حرمت فراره أحقت الطعنة لفراره العصب وقال الذين قالوا معناه لا يحمله منكم معناه فى البيت
حرمت فراره ان يعصبوا حلت فراره على ان يعصبوا وقال آخر من الكوفيين معنى قوله لا يجرم منكم لا يكسب منكم
شتان قوم وتأويل قائل هذا القول قول الشاعر فى البيت حرمت فراره كسبت فراره أن يعصبوا وقال
وسمعت العرب تقول فلان جرمة أهله بمعنى كاسبهم وخروج بجرمهم بكسبهم وهذه الأقوال لنى حكيمناها
عن حكيمناها عن معتقاربة المعنى وذلك ان من حمل رجلا على بعض رجل فقدأ كسبه بعضه ومن أسسبه بعضه
فقدأ حقه له فان كان ذلك كذلك فالذى هو أحسن فى الايانة عن معنى الحرف ما قاله ابن عباس وقتادة وذلك
توجيههم معنى قوله ولا يجرم منكم شتان قوم ولا يحمله منكم شتان قوم على العدوان واختلاف القراء فى قراءة
ذلك فقراءة عامة قراء الامصار ولا يجرم منكم بفتح الياء من حرمة أجره وقرأ ذلك بعض قراء الكوفيين وهو
يحيى بن وثاب والاعشى ما **ص** ثنا ابن جبير وابن وكيع قال ثنا جرير عن الاعشى انه قرأ ولا يجرم منكم
مر تفعلة الياء من أجرته أجره وهو يجرمنى والذى هو أولى بالصواب من القراءة قراءة من قرأ ذلك ولا
يجرم منكم بفتح الياء لاستغاضة القراءة بذلك فى قراء الامصار وشذوذ ما خلفه وانهم اللغاة المعروفة السائرة فى
العرب وان كان مسموعا من بعضها أجرم يجرم على شذوذه وقرأة القرآن بافصح اللغاة أولى وأحق منها بغير
ذلك ومن لغت من قال حرمت قول الشاعر

يا أيها المشركى عكلا وما حرمت * الى القبائل من قتل وابا آس

ق القول فى تأويل قوله (شتان قوم) اختلفت القراء فى قراءة ذلك فقراء بعضهم شتان بغير ياء
السين والنون الى الفتح بمعنى بغض قوم توجيههم ذلك الى المصدر الذى باقى على فعلان نظير الطيران
والنسلان والعسلان والرملان وقرأ ذلك آخر شتان قوم بتسكين النون وفتح السين بمعنى الاسم توجيهها
منهم معناه الى لا يحمله منكم بغض قوم فيخرج شتان على تعدد فعلان لان فعل منه على فعل كما يقال سكران من
سكر وعطشان من عطش وما أشبه ذلك من الاسماء والذى هو أولى القراءتين فى ذلك بالصواب قراءة من قرأ
شتان قوم بفتح النون محركة لتأنيخ ناول أهل التأويل على أن معناه بغض قوم وتوجيههم ذلك الى معنى

بها السورة في الأخوة
والأخوات من الأب والأم
والتي ختم بها الأفعال في
أولى الأرحام يبين الله لكم
أن تفضلوا قال البصريون
المضاف محذوف أي كراهة
أن تفضلوا قال الكوفيون
لئلا تفضلوا قال الجرجاني
صاحب النظام يبين لكم
الضلالة لتعلموا أنها ضلالة
فتجنبوها والله بكل شيء
عالم فيكون بيانه حقا
وتعريفه صدقاً ختم السورة
ببيان كمال العلم كما أنه
ابتدأها بكمال القدرة فهما
بتم الألهية ويحصل الترهيب
والترغيب للعاصي والمطيع
والله المستعان * التاويل
وان تكفروا فان الله مافي
السموات والأرض يعني
ان تؤمنوا يكن لكم ماله
وان تكفروا فالكل له
لا تغلوا في دينكم لا تميلوا
الى طرفي التفريط والاقراط
فالهدى وفرطوا في شانه فلم
يقبلوه نبياً وهموا بقتله
والنصارى أفرطوا في حبه
فجعلوه ابن الله وكذلك كل
ولى له سبحانه تسمى قوم
بترك احترامه وطلب أذنيه
وقوم بالزيادة في اعظامه
حتى يعتقد فيه ما ليس
يرضى به كالجوارح والغلاة
من الشيعة ولهذا قال
رسول الله صلى الله عليه
وسلم لا تطروني كما أطرت
النصارى عيسى بن مريم
وروح منه لانه يكون باسم

المصدر دون معنى الاسم واذ كان ذلك موجها الى معنى المصدر فالصحيح من كلام العرب فيما جاء من المصادر
على الفعلان بفتح الغاء وتحريك ثانياً دون تسكينه كما وصفت من قواهم الجران والرمالان من درج فرمل
فيكذلك الشنان من شنيته أشناه شنانا ومن العرب من يقول شنان على تقدير فعال ولا أعلم قارناً قرأ ذلك
كذلك ومن ذلك قول الشاعر

وما العيش الا ما يلذ ويشتهى * وان لام فيه ذوالشنان وفندا

وهذا في لغة من ترك الهمز من الشنان فصار على تقدير فعال وهو في الاصل فعلان ذكر من قال من أهل
التاويل شنان قوم بغض قوم **حدثنى** المثنى قال ثنا عبدالله بن صالح قال ثنا معاوية بن علي عن
ابن عباس قوله ولا يجرم منكم شنان قوم لا يحملنكم بغض قوم **حدثنى** المثنى مرة أخرى باسناده عن
ابن عباس فقال لا يحملنكم عدواة قوم أن تعبدوا **حدثنى** بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد بن قتادة
ولا يجرم منكم شنان قوم لا يجرم منكم بغض قوم **حدثنى** يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في
قوله ولا يجرم منكم شنان قوم قال بغضاؤهم أن تعبدوا **حدثنى** القول في تاويل قوله (أن صدوكم عن المسجد
الحرام أن تعبدوا) واختلفت القراء في قراءة ذلك فقرأه بعض أهل المدينة وعامة قراء الكوفيين أن
صدوكم بفتح الالف من أن بمعنى لا يجرم منكم بغض قوم بصدوهم اياكم عن المسجد الحرام أن تعبدوا وكان
بعض قراء الحجاز والبصرة يقرأ ذلك ولا يجرم منكم شنان قوم ان صدوكم بكسر الالف من ان بمعنى ولا
يجرم منكم شنان قوم ان هم أحد ثوالكم صدوا عن المسجد الحرام أن تعبدوا فقرأه ابن مسعود
ان يصدوكم فقرأ ذلك كذلك اعتباراً بقراءته والصواب من القول في ذلك عندي انه ما قرأه ان معروفتان
مشهورتان في قراءة الامصار صحيح معنى كل واحدة منهما وذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم صد عن البيت هو
وأصحابه يوم الحديبية وأتت عليه سورة المائدة بعد ذلك فنقرأ أن صدوكم بفتح الالف من ان فغناه
لا يحملنكم بغض قوم أيها الناس من أجل أن صدوكم يوم الحديبية عن المسجد الحرام أن تعبدوا عليهم وهن
قرأ أن صدوكم بكسر الالف فغناه لا يجرم منكم شنان قوم ان صدوكم عن المسجد الحرام اذا أردتم دخوله لان
الذين حاربوا رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه من قريش يوم فتح مكة قد حاولوا صدوهم عن المسجد الحرام
فتقدم الله الى المؤمنين في قول من قرأ ذلك بكسر ان بالنهي عن الاعتداء عليهم ان هم صدوهم عن
المسجد الحرام قبل أن يكون ذلك من الصادين غير ان الامر وان كان كما وصفت فان قراءة ذلك بفتح الالف
أبين معنى لان هذه السورة لا تدفع بين أهل العلم في انها نزلت بعد يوم الحديبية واذ كان ذلك كذلك فالصدق
كان تقدم من المشركين فنهى الله المؤمنين عن الاعتداء على الصادين من أجل صدوهم اياهم عن المسجد
الحرام وأما قوله أن تعبدوا فانه بمعنى ان تجاوزوا الحد الذي حده الله لكم في أمرهم فتاويل الآية اذا ولا
يحملنكم بغض قوم لان صدوكم عن المسجد الحرام أيها المؤمنون أن تعبدوا وحكم الله فيهم فتجاوزوا الى ما نهاكم
عنه ولا تكن الزموا طاعة الله فيما أحببتم وكرهتم وذكر انما نزلت في النهي عن الطلب بدخول الجاهلية
ذكر من قال ذلك **حدثنى** محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد
في قول الله أن تعبدوا رجل مؤمن من حلفاء محمد قتل حليفاً لابى سفيان من هذيل يوم الفتح يعرف لانه كان
يقتل حلفاء محمد فقال محمد صلى الله عليه وسلم لعن الله من قتل بدخل الجاهلية **حدثنى** المثنى قال ثنا أبو
حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله وقال آخرون هذا منسوخ ذكر من قال ذلك
حدثنى يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله ولا يجرم منكم شنان قوم أن تعبدوا قال بغضاؤهم
حتى تاوا ما لا يحمل لكم قرأ أن صدوكم عن المسجد الحرام أن تعبدوا وتعاونوا وقال هذا كما قد نسخ نسخة
الجهاد وأولى القولين في ذلك بالصواب قول مجاهد انه غير منسوخ لاحتماله أن تعبدوا الحق فيما أمرتكم
به واذا احتمل ذلك لم يجز أن يقال هو منسوخ الابحجة يجب التسليم لها **حدثنى** القول في تاويل قوله (وتعاونوا
على البر والتقوى ولا تعاونوا على الاثم والعدوان) يعني جل ثناؤه بقوله وتعاونوا على البر والتقوى وليعن

كن من غير واسطة أب كما أن الروح يكون كذلك قل الروح من أمر ربي ولغلبة جانب الروحانية عليه كان يحيى الاجساد الميتة اذ ينفخ فيها

يكون عيسى وقتسه فيحيي
الله تعالى بانفاسه القلوب
الميتة ويفتح به آذاننا صما
وعيوننا عميا فيكون في
قومه كائني في أمته ولا
تقولوا ثلاثة يعني نفوسكم
والرسول والله بل انتهوا
بنظر الوحدة عن رؤية
الثلاثة فيكشف لكم
انما الله واحد سبحانه
أن يتولد من وحدانيته شيء
له الوجود الحقيقي القائم
أولاً وأخراً وظاهراً وباطناً
كل شيء هالك الا وجهه
وكفي بالله وكبلا لكل هالك
لسن يستكشف المسيح أن
يكون عبد الله لان العبدية
وهي حقيقة الامكان
الذاتي واجبة ولهذا نطق
في المهد بقوله اني عبد الله
ولا الملائكة المقربون انما
ذكرهم لان بعض الكفار
كانوا يقولون الملائكة
بنات الله كما قالت النصارى
المسيح ابن الله قد جاءكم برهان
جعل نفس النبي برهاناً لانه
برهان بالكلمة فهو برهان
غيره كان في أشياء غير
أنفسهم مثل ما كان برهان
موسى في عصاه فمن ذلك
برهان بصرة ما رآه البصر
وما طغى ومنه برهان أنفه اني
لا جد نفس الرحمن من جانب
اليمين ومنه برهان لسانه وما
ينطق عن الهوى وبرهان
بصاقه بصق في العجين وفي
البرمة فاكلوا من ذلك وهم
ألف حتى تركوه والبرمة

بعضكم أيها المؤمنون بعضا على البر وهو العمل بما أمر الله بالعمل به والتقوى هو اتقاء ما أمر الله باتقائه
واجتنابه من معاصيه وقوله ولا تعاونوا على الاثم والعدوان يعني ولا يعن بعضكم بعضا على الاثم يعني على ترك
ما أمركم الله بفعله والعدوان يقول ولا على أن تتجاوزوا ما أحده الله لكم في دينكم وفرض لكم في أنفسكم وفي
غيركم وانما معنى الكلام ولا يجرمكم شئنا أن صدوكم عن المسجد الحرام أن تعتدوا ولا يمكن لعين
بعضكم بعضا بالامر بالانتهاء الى ما أحده الله لكم في القوم الذين صدوكم عن المسجد الحرام وفي غيرهم والانتهاء
عنا كما الله ان تاتوا فيهم وفي غيرهم في ساير ما نهاكم عنه ولا يعن بعضكم بعضا على خلاف ذلك وبما قلنا في
البر والتقوى قال أهل التاويل ذكر من قال ذلك **حدثني** المشي قال ثنا عبد الله قال ثنا معاوية
عن علي عن ابن عباس قوله وتعاونوا على البر والتقوى البر ما أمرت به والتقوى ما منيت عنه **حدثني** المشي
قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الله بن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع عن أبي العافية في قوله وتعاونوا على البر
والتقوى قال البر ما أمرت به والتقوى ما منيت عنه **حدثني** المشي
العقاب) وهذا وعيد من الله جل ثناؤه وتهديد لمن اعتدى حده وتجاوز أمره يقول عزذكره واتقوا الله يعني
واحذروا الله أيها المؤمنون ان تلقوه في معادكم وقد اعتديتم حده فيما أحده لكم وخالفتم أمره فيما أمركم به أو
نهيتم فيما نهاكم عنه فتستوجبوا عقابه وتسحقوا أليم عذابه ثم وصف عقابه بالشددة فقال عزذكره ان الله
شديد عقابه لمن عاقبه من خلقه لانها نار لا يطفأ حرها ولا يخمد جرها ولا يسكن لها بها نعوذ بالله منها ومن
يعقر بنامها **حدثني** المشي في قوله (حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما أهل لغير الله به) يعني
بذلك جمل ثناؤم حرم الله عليكم أيها المؤمنون الميتة والميتة كل ماله نفس ساثلة من دواب البر وطيره مما أباح
الله أكلها أهلها ووحشها فافترها ووحشها غير تذكية وقد قال بعضهم الميتة هو كل ما فارقت الحياة من دواب
البر وطيره غير تذكية **حدثني** المشي الله أكله وقد بينا العلة الموجبة صحة القول بما قلنا في ذلك في كتابنا كتاب
اللطيف القول في الاحكام وأما الدم فانه الدم المسفوح دون ما كان منه غير مسفوح لان الله جل ثناؤه قال قل
لا أجد فيما أوحى الى تحرم ما على طاعم يطعمه الا أن يكون ميتة أو دما مسفوحا أو لحم خنزير فاما ما كان قد
صار في معنى اللحم كالكبد والطحال وما كان في اللحم غير منسفع فان ذلك غير حرام لاجتماع الجميع على ذلك
وأما قوله ولحم الخنزير فانه يعني وحرم عليكم لحم الخنزير وأهليه وبرية فالميتة والدم مخرجهما في الظاهر مخرج
عوم والمراد منهما المخصوص وأما لحم الخنزير فان ظاهره كباطنه وباطنه كظاهره حرام جميعا لم يخص منه
شيء وأما قوله وما أهل لغير الله به فانه يعني وما ذكرك عليه غير اسم الله وأصله من استهلاك الصبي وذلك اذا صاح
حين يسقط من بطن أمه ومنه اهللال المحرم بالحج اذ الهى ومنه قول ابن حجر
يهل بالفرقد كباثها * كما هل الزاكب المعتمر

وانما عني بقوله وما أهل لغير الله به وما ذبح للالهة وللوان يسمى عليه غير اسم الله والذي قلنا في ذلك قال
أهل التاويل وقد ذكرنا الرواية عن ذلك فيما مضى فذكرهنا اعادته **حدثني** المشي في قوله
(والمنخقة) اختلف أهل التاويل في صفة الانخناق الذي عني الله جل ثناؤه بقوله والمنخقة فقال بعضهم بما
حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المغضل قال ثنا اسباط عن السدي والمنخقة قال التي تدخل
رأسها بين شعبتين من شجرة فتختنق فتموت **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا أبو خالد الجعري عن جويبر عن
الضحاك في المنخقة قال التي تختنق فتموت **حدثنا** الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر
عن قتادة في قوله والمنخقة التي تموت في خنقاؤها وقال آخرون هي التي توتق فيقتلها بالخنق وناقها ذكر من
قال ذلك **حدثنا** عن الحسين قال سمعت أبا معاذ يقول أخبرنا عبيد قال سمعت الضحاك يقول في قوله
والمنخقة قال الشاة توتق فيقتلها خنقاؤها فهي حرام * وقال آخرون بل هي البهيمة من النعم كان المشركون
يخنقونها حتى تموت لحرم الله أكلها ذكر من قال ذلك **حدثني** المشي قال ثنا عبد الله بن صالح قال
ثنا معاوية عن علي عن ابن عباس والمنخقة التي تختنق فتموت **حدثنا** أنس قال ثنا يزيد قال ثنا

شرب ورفع منه نطق كثير
وبرهان صدره كان يصلي
ولصدره از بركاز بركاز الرجل
لم نشرح لك صدرك وبرهان
قلبه تمام عيناي ولا ينام
قلبي نزل به الروح الامين
على قلبك وبرهان كله
سبحان الذي أسرى بعبده
اللهم ارزقنا الاقتصاص
من هذا البرهان والاقتباس
من أنوار القرآن انك أنت
الرؤف المنان كتب المصنف
في نسخة علقه مؤلفه
الحسن بن محمد بن الحسين
المشهر بنظام النيسابوري
ببلاد الهند في دارملاكتها
المدعو بدولة آباد في أوائل
صفر سنة ٧٣٠

* (تفسير سورة المائدة) *
* (بسم الله الرحمن الرحيم) *
(يا أيها الذين آمنوا أوفوا
بالعقود) أحلت لكم جميع
الانعام الا ما يتلى عليكم غير
محل الصيد وانتم حرم ان
الله يحكم ما يريد يا أيها
الذين آمنوا اتقوا شعائر الله
ولا الشهور الحرام ولا الهدى
ولا القلائد ولا آمين البيت
الحرام يبتغون فضلا من
ربهم ورضوانا واذ حلتم
فاصطادوا ولا يجزمنكم
شئان قوم ان صدوكم عن
المسجد الحرام ان تعدوا
وتعاونوا على البر والتقوى
ولا تعاونوا على الاثم
والعدوان واتقوا الله ان
الله شديد العقاب حرم
عليكم الميتة والدم والحلم
الخنزير وما أهل لغير الله به
والمنخنقة والموقوذة
والمتريدة والنطيحة وما أكل

سعيد عن قتادة والمنخنقة كان أهل الجاهلية يخنقون الشاة حتى اذا ماتت أكلوها * وأولى هذه الاقوال
بالصواب قول من قال هي التي تخنق امانى وناقها واما ما يدخل رأسها في الموضع الذي لا تقدر على التخلص منه
فتحنق حتى تموت وانما قلنا ذلك أولى بالصواب في تاويل ذلك من غيره لان المنخنقة هي الموصوفة بالاختناق
دون خنق غيره الها ولو كان معنيا بذلك انهم مفعول بهم القيل والخنوقة حتى يكون معنى الكلام ما قالوا ﴿
القول في تاويل قوله (والموقوذة) يعني جل ثناؤه بقوله والموقوذة والميتة وقيدا يقال منه وقد ذاب اذا
ضربه حتى أشرف على الهلاك ومنه قول الفرزدق

سغاره بعد الغضيل برحها * فطاره لعوام الأبرار ٧

وبخو ما قلنا في ذلك قال أهل التاويل ذكروا من قال ذلك حديثي المثنى قال ثنا عبد الله قال ثنا
معاوية بن علي عن ابن عباس والموقوذة قال الموقوذة التي تضرب بالخشب حتى يوقد هفتوت حد ثنا بشر
قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد بن قتادة والموقوذة كان أهل الجاهلية يضربونها بالعصا حتى اذا ماتت
أكلوها حد ثنا محمد بن بشار قال ثنا روح قال ثنا شعبة بن قتادة في قوله والموقوذة قال كانوا
يضربونها حتى يقدوها ثم ياكلونها حد ثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن
قتادة في قوله والموقوذة التي توقد هفتوت حد ثنا ابن وكيع قال ثنا أبو خالد الأحمر عن جويبر عن الضحاك
قال الموقوذة التي تضرب حتى تموت حد ثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط
عن السدي والموقوذة قال هي التي تضرب هفتوت حد ثنا عن الحسين بن الفرج قال سمعت أبا معاذ يقول
أخبرنا عبد بن سليمان قال سمعت الضحاك يقول في قوله والموقوذة كانت الشاة أو غيرها من الانعام تضرب
بالخشب لا آهتهم حتى يقتلوا فيها كوها حد ثنا العباس بن الوليد قال أخبرني عقبة بن علقمة ثنا
ابراهيم بن أبي عيلة قال ثنا نعيم بن سلامة عن عبد الله الصنابحي قال ليست الموقوذة الا في مالك وايس في
الصيد وقيد ﴿ القول في تاويل قوله (والمتردية) يعني بذلك جل ثناؤه وحرمت عليكم الميتة تردى من جبل
أو بئر أو غير ذلك وترد بها من نفسها من مكان عال مشرف الى سفله وبخو الذي قلنا في ذلك قال أهل التاويل
ذكروا من قال ذلك حديثي المثنى قال ثنا عبد الله قال ثنا معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة
عن ابن عباس والمتردية قال التي تردى من الجبل حد ثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد بن قتادة
والمتردية كانت تردى في البئر هفتوت فبأكلونها حد ثنا ابن بشار قال ثنا روح قال ثنا سعيد بن
قتادة والمتردية قال التي تردت في البئر حد ثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط
عن السدي في قوله والمتردية قال هي التي تردى من الجبل أو البئر هفتوت حد ثنا ابن وكيع قال ثنا أبو
خالد الأحمر عن جويبر عن الضحاك المتردية التي تردى من الجبل هفتوت حد ثنا عن الحسين بن الفرج
قال سمعت أبا معاذ يقول ثنا عبد الله قال سمعت الضحاك يقول في قوله والمتردية قال التي تخز في ركي أو من
رأس جبل هفتوت ﴿ القول في تاويل قوله (والنطيحة) يعني بقوله النطيحة الشاة التي تنطحها أخرى
هفتوت من النطاح بغير مذبة فحرم الله جل ثناؤه ذلك على المؤمنين ان لم يدركوا ذكاته قبل موته وأصل النطيحة
المنطوحة صرفت من مفعولة الى فاعلة فان قال قائل وكيف أثبت الهاء التأنيث فيها وان كنت تعلم ان
العرب لا تكاد تثبت الهاء في نظائرها اذا صرفوها صرف النطيحة من مفعول الى فاعل انما تقول لحية ذهبن
وعين كليل وكف خضيب ولا يقولون كف خضيب ولا عين كحيلة قيل قد اختلف أهل العربية في ذلك فقال
بعض نحوي البصرة أثبت فيها الهاء أعني في النطيحة لانها جعلت كالاسم مثل الطويلة والطيقة فكان
قائل هذا القول وجه النطيحة الى معنى الناطحة فتأويل السكازم على مذهبه وحرمت عليكم الميتة نطاحا كانه
عنى وحرمت عليكم الناطحة التي تموت من نطاحها قال بعض نحوي الكوفة انما تحذف العرب الهاء من
الفاعلة المصروفة عن المفعول اذا جعلتها مصرفة لاسم قد تقدمت تقول رأينا كفا خضيبا وعينا كحيلة فاما اذا

٧ هكذا البيت بالاصل ولا شاهد فيه ولا معنى له فليراجع من مظانه فاعل فيه تحريف اه مصححه

ماذا أحل لهم قل أحل
لكم الطيبات وما علمتم من
الجوارح مكابن تعلمون من
مما علمكم الله فكلوا مما
أمسكن عليكم واذكروا
اسم الله عليه واتقوا الله
إن الله سريع الحساب
اليوم أحل لكم الطيبات
وما علم الذين أتوا الكتاب
حل لكم وطعامكم حل لهم
والمحصنات من المؤمنات
والمحصنات من الذين أتوا
الكتاب من قبلكم إذا
آتينوهن أجورهن محصنين
غير مسافحين ولا متخذين
أخذان ومن يكفر
بالإيمان فقد حبط عمله
وهو في الآخرة من
الخاسرين يا أيها الذين
آمنا إذا قمتم إلى الصلاة
فاغسلوا وجوهكم وأيديكم
إلى المرافق وامسحوا برؤسكم
وأرجلكم إلى الكعبين
وإن كنتم جنباً فاطهروا
وإن كنتم مرضى أو على
سفر أو جاء أحد منكم من
الغائط أو لامستم النساء فلم
تجدوا ماء ففيموا صعيدا
طيبا فامسحوا بوجوهكم
وأيديكم منه ما يريد الله
ليعمل عليكم من حرج
ولكن يريد ليطهركم وليتم
نعمته عليكم لعلكم
تشكرون واذكروا نعمة
الله عليكم وميثاقه الذي
وآثقتكم به إذ قلتم سمعنا
وأطعنا واتقوا الله إن الله
عليم بذات الصدور يا أيها
الذين آمنوا كونوا قوامين
لنفسهءا بالقسط ولا

حذفت الكف والعين والاسم الذي يكون فعيل نعمتها واواجزت وابعيل منها أتوا فيه هاء التانيث ليعلم
بشؤونها فيه انها صفة للمؤنث دون المذكور فتقول رأينا كحيلة وخضبية واكيلة السبع قالوا ولذلك أدخلت
الهاء في النطيحة لانها صفة مؤنث ولو أسقطت منها لم يدرا هي صفة مؤنث أو مذكور وهذا القول هو أولى
القولين في ذلك بالصواب لاسماع أقوال أهل التأويل بان معنى النطيحة المنطوحة ذكر من قال ذلك
حدثني قال ثنا عبد الله قال ثنا معاوية بن علي عن ابن عباس قوله والنطيحة قال الشاة تنطع
الشاة **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا أبو أحمد الزبيري عن قيس بن عيسى عن أبي إسحق عن أبي ميسرة قال كان
يقرأ والمنطوحة **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا أبو خالد الأحمر عن جوير بن يعرب عن الضحاك والنطيحة الشاتان
ينطخان فيوتان **حدثنا** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المغضل قال ثنا أسباط عن السدي
والنطيحة التي تنطعها الغنم والبقر فتوت يقول هذا حرام لان ناسا من العرب كانوا ياكلونه **حدثنا** بشر
قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد بن قتادة والنطيحة كان الكباش ينطخان فيوت أحدهما فياً كلونه
حدثنا ابن بشار قال ثنا روح قال ثنا سعيد بن قتادة والنطيحة الكباش ينطخان فيقتل
أحدهما الآخر فياً كلونه **حدثنا** عن الحسين بن الفرج قال سمعت أبا معاذ يقول أخبرنا عبيد قال
سمعت الضحاك يقول في قوله والنطيحة قال الشاة تنطع الشاة فتوت **القول** في تاويل قوله (وما أكل
السبع) يعني جل ثناؤه بقوله وما أكل السبع وحرم عليكم غير العلم من الصوائد وكذلك قال أهل
التأويل ذكر من قال ذلك **حدثني** قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنا معاوية بن علي عن
ابن عباس وما أكل السبع يقول ما أخذ السبع **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا أبو خالد الأحمر عن جوير
عن الضحاك وما أكل السبع يقول ما أخذ السبع **حدثنا** بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد بن
قتادة وما أكل السبع قال كان أهل الجاهلية إذا قتل السبع شيئاً من هذا أو أكل منه أكلوا ما بقي **حدثنا**
ابن وكيع قال ثنا أبو أحمد الزبيري عن قيس بن عطاء بن السائب عن أبي الربيع عن ابن عباس انه قرأ
واكيل السبع **القول** في تاويل قوله (الاماذ كيتم) يعني جل ثناؤه بقوله الاماذ كيتم الاما طهرتموه
بالذبح الذي جعله الله طهوراً ثم اختلف أهل التأويل فيما استثنى الله بقوله الاماذ كيتم فقال بعضهم استثنى
من جميع ما سمى الله تحريمه من قوله وما أهل لغير الله به والمنخنقة والموقوذة والمتردية والنطيحة وما أكل
السبع ذكر من قال ذلك **حدثني** قال ثنا عبد الله قال ثنا معاوية بن علي عن ابن عباس
الاماذ كيتم يقول ما أدركت ذكاته من هذا كله يتحرك له ذنب أو تطرف له عيين فاذا جحواذ كراته عليه فهو
حلال **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا ابن فضيل عن أشعث عن الحسن حرمت عليكم الميتة والدم ولحم
الخنزير وما أهل لغير الله به والمنخنقة والموقوذة والمتردية والنطيحة وما أكل السبع الاماذ كيتم قال الحسن
أى هذا أدركت ذكاته فذكه وكل فقلت يا أبا سعيد كيف أعرف قال إذا تطرف بعينها أو ضربت بذنها
حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد بن قتادة الاماذ كيتم قال فكل هذا الذي سماه الله عز وجل
ههنا ما خلا لحم الخنزير إذا أدركت منه عينا تطرف أو ذنبا يتحرك أو قائمة تركض فذكاته فقد أحل الله لك
ذلك **حدثنا** الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر بن قتادة الاماذ كيتم من هذا كله
فاذا وجدتها تطرف عينا أو يتحرك أذنها من هذا كله فهي لك حلال **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين
قال ثنا هشيم وعبادة قال أخبرنا حجاج بن حصين عن الشعبي عن الحرث بن علي قال إذا أدركت ذكاة
الموقوذة والمتردية والنطيحة وهي تتحرك يد أو رجل أو فكاها **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا
هشيم قال أخبرنا معمر بن ابراهيم قال إذا أكل السبع من الصيد أو الوقيذة أو النطيحة أو المتردية فادركت
ذكاته فكل **حدثنا** أبو بكر بن قال ثنا مصعب بن سلام التميمي قال ثنا جعفر بن محمد عن أبيه عن
علي بن أبي طالب قال إذا ركضت برجلها أو طرفت بعينها أو حركت ذنبا فقد أحزى **حدثنا** ابن المنثري وابن
بشار قال ثنا أبو عاصم قال أخبرنا ابن جريح قال أخبرني ابن طاوس عن أبيه قال إذا نبتت فصعت بذنها

عليكم اذ هم قوم أن يبسطوا
اليهم أيديهم فكف أيديهم
عنكم واتقوا الله وعلى الله
فليتوكل المؤمنون (القرآن)
ولا يجير منكم بالنون الخفيفة
روى عن رويس الباقر
منقولة ثنا في الموضوعين
بسكون النون ابن عامر
واسماعيل وأبو بكر وحماد
وزيد من طريق ابن وردان
الباقرين بالفتح أن صدوق
بكسر الهزبان كثير وأبو
عمر والباقرين بالفتح ولا
تعاونوا بشديد الناء الهزبي
وإن فليح المينة وفن اضطر
كأمر في البقرة والخشوف
بالياء في الوقف سهل ويعقوب
وأرجلكم بالنصب ابن عامر
ونافع وعلى والفضل
وحفص ويعقوب والاعشى
في اختياره الباقرين بالجر
* الوقوف بالعقود ط
لاستئناف الفعل حرم ط ما يريد
هو ورضوانا ط فاصطادوا ط
لا ابتداء نحى أن نعتدوا
لئلا يتوهم العطف وحذف
الناء من تعاونوا والتقوى
ص لعطف المنفتحين
والعدوان ص كذلك
واتقوا الله شديد العقاب
بالإزلام ط فسق ط
واخشون ط دينا ط لان
الشرط من تمام التحريم
لاما يليه لام لان ما بعده
جزاء رحيمه أحل لهم ط
فصلابن السؤال والجواب
الطيمات ط للعطف أي
وصيد ما علمتم مما علمكم

أوتحررت فقد حلت لك أو قال فسنة حد ثنا ابن المنثني قال ثنا الحاج بن المنهال قال ثنا حماد عن
جديد عن الحسن قال إذا كانت الموقوذة تطرف ببصرها أو ترصص برجلها أو تمصع بذنبها فاذبح وكل
حدثنى المنثني قال ثنا الحاج قال ثنا حماد عن قتادة بمثله حدثنى المنثني قال ثنا سويد قال
أخبرنا ابن المبارك عن ابن جريح عن أبي الزبير أنه سمع عبيد بن عمير يقول إذا طرفت بعينها أو مصعت بذنبها
أو تحركت فقد حلت لك حدثت عن الحسين قال سمعت أبا معاذ يقول أخبرنا عبيد بن سليمان قال سمعت
الضحاك يقول كان أهل الجاهلية يباكون هذا فحرم الله في الإسلام الاماذا حتى منه فمأدرك فتحرك منه
رجل أو ذنب أو طرف فذكي فهو حلال حدثنى يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله
حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وقوله والمنخنقة والموقوذة والمتردية والنطيحة الآية وما أكل السبع
الاماذا كيتيم قال هذا كما يحرم الاماذا حتى من هذا فتأويل الآية على قول هؤلاء حرمت الموقوذة والمتردية ان
ماتت من التردى والوقوذة والنطح وفسر السبع الأندركواذ كاتها فتدركوها قبل موتها فتكون حينئذ
حلالا أكلها وقال آخرون هو استثناء من التحريم وليس باستثناء من المحرمات التي ذكرها الله تعالى في
قوله حرمت عليكم الميتة لان الميتة لا ذكائها ولا للخنزير بقولها وانما معنى الآية حرمت عليكم الميتة والدم وسائر
ما سمي مع ذلك الاماذا كيتيم مما أحله الله بالتذكية فانه حكم حلال ومن قال ذلك جماعة من أهل المدينة
ذكر بعض من قال ذلك حدثننا يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال مالك وسئل عن الشاة التي يتحرق
جوفها السبع حتى يخرج أمعاؤها فقال مالك لا أرى أن تذكي ولا تؤكل أي شيء يذكي منها حدثنى
يونس عن أنس قال سئل مالك عن السبع يعدد على الكلب فيدق ظهره أترى أن يذكي قبل أن يموت
قبو كل قال ان كان بلغ السبع فلا أرى أن يؤكل وان كان انما أصاب أطرافه فلا أرى بذلك بأسا قيل له وثب
عليه فدق ظهره قال لا يجنبني أن يؤكل هذا لا يعيش منه قيل له فالتذيب يعدد على الشاة فيشق بطنها ولا يشق
الامعاء قال اذا شق بطنها فلا أرى أن تؤكل وعلى هذا القول يجب أن يكون قوله الاماذا كيتيم استثناء من قطعها
فيكون تأويل الآية حرمت عليكم الميتة والدم وسائر ما ذكرنا ولكن ما ذكيت من الحيوانات التي أحلتها لكم
بالتذكية حلال * وأولى القولين في ذلك عندنا بالصواب القول الاول وهو ان قوله الاماذا كيتيم استثناء من قوله
وما أهل لغير الله به والمنخنقة والموقوذة والمتردية والنطيحة وما أكل السبع لان كل ذلك مستحق للصفة التي هو
بها قبل حاله وموتها فيقال لما قرب المشركون لآلهتهم فسهوه له هو ما أهل لغير الله به بمعنى سمي قرأنا لغير الله
وكذلك المنخنقة اذا انخفت وان لم تمت فهى منخنقة وكذلك سائر ما حرمه الله ما بعد قوله وما أهل لغير الله به
الا بالتذكية فانه بوصف بالصفة التي هو بها قبل موته فحرمه الله على عباده الا بالتذكية المحللة دون الموت
بالسبب الذي كان به موصوفا فاذا كان ذلك كذلك فتأويل الآية وحرم عليكم ما أهل لغير الله به والمنخنقة وكذا
وكذا وكذا الاماذا كيتيم من ذلك فماذا كان ذلك ناوله في وضع نصب بالاستثناء ما قبلها وقد يجوز فيه الرفع
واذا كان الامر على ما وصفنا في كل ما ذكرت ذكره من طائر أو بهيمة قبل خروج نفسه ومقارفة روحه جسده
خلال أكله اذا كان مما أحله الله لعباده فان قال لنا قائل فاذا كان ذلك معناه عندك فما وجه تكرره
ما كرر بقوله وما أهل لغير الله به والمنخنقة والموقوذة والمتردية وسائر ما عدت حرمه في هذه الآية وقد افتتح
الآية بقوله حرمت عليكم الميتة وقد علمت ان قوله حرمت عليكم الميتة شامل كل ميتة كان موته خف أنفه
من علته غير جنابة أحد عليه أو كان موته من ضرب ضارب آياه أو انخناق منه أو انتطاح أو فرس سبع
وهلا كان قوله ان كان الامر على ما وصفت في ذلك من أنه معنى بالتحريم في كل ذلك الميتة بالانخناق
والنطح والوقوذة كل السبع أو غير ذلك دون أن يكون معنيابه تحريمه اذا تردى أو انخفق أو فرسه السبع
فبلغ ذلك منه ما يعلم انه لا يعيش مما أصابه منه الا باليسير من الحياة حرمت عليكم الميتة معناه من تكرير
بقوله وما أهل لغير الله به والمنخنقة وسائر ما ذكره مع ذلك وتعيده ما عدت قبل وجه تكراره ذلك وان كان
تحريم ذلك اذا مات من الاسباب التي هو بها موصوف وقد تقدم بقوله حرمت عليكم الميتة ان الذين خوطبوا

الطيبات ط لان ما بعده مبتدأ الحكم ص لعطف المتفقين لهم ز لان قوله والمحصات عطف على وطعام الذين لا على ما يليه ما اخذان ط
نحوه ز لعطف المختلفين مع ان ما بعده (٤٣) من تمام جزاء الكفر معنى الخاسرين . الكعبين ط لابتداء حكم فاطهروا ط كذلك

وأيدىكم منه ط تشكرون
• وانتم كيه لان انظر
الموائقة واطعنا ز لعطف
المتفقين مع وقوع العارض
وانقوا الله ط الصدوره
بالقسا ط لعطف المتفقين
مع زيادة نون التأكيدي
المؤذن بالاسـ ثمناف أن
لا تعدلوا بالاسـ ثمناف اعدلوا
ج ورقة لطيفة لان الضمير
مبتدأ مع شدة اتصال
المعنى للتقوى ز وانقوا
الله ط بما تعملون •
الصالحات لان ما بعده
مفعول الوعد أى ان لهم
عظيم • الخيم • أيدىكم
عنكم ج لاعتراض الظرف
بين المتفقين وانقوا الله ط
المؤمنون • * التفسير
وفى بالعهد وأوفى به بمعنى
والعقد وصل الشئ بالشئ
على سبيل الاستيثاق
والاحكام والعهد الزام مع
احكام والمقصود من الايقاع
بالعقود أداء تكليفه فعلا
وتركا والتحقيق ان الايمان
معرفة الله بذاته وصفاته
وأحكامه وأفعاله فكانه
قبيل يأبىها الذين التزمتم
بإيمانكم أنواع العقود أوفوا
بها ومعنى تسمية التكليف
عقود انها مربوطه بالعباد
كما يرتبط الشئ بالشئ بالحبيل
الموثوق قال الشافعي اذا نذر
صوم يوم العيد أو نذر ذبح
الولد لغا لقوله صلى الله عليه

بهذه الآية كانوا لا يعدون الميتة من الحيوان الامامات من علة عارضة به غير الانخفاق والتردى والانقطاع
وفرس السبع فاعلمهم الله ان حكم ذلك حكم امامات من العلة العارضة وان العلة الموجبة بتحريم الميتة ليست
• وتها من علة مرض أو اذى كان بها قبل هلاكها ولكن العلة في ذلك انهم لم يذبحها من أجل ذبحته بالمعنى
الذى أحلها به كالذى صدقنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المغضل قال ثنا أسباط عن السدي في
قوله والمتخفة والموقوذة والمتريدة والنطيحة وما أكل السبع الا ما ذكبتيم يقول هذا حرام لان ناسا من العرب
كانوا يأكلونه ولا يعدونه ميتة انما يعدون الميت الذى يموت من الوجع فخرمه الله عليهم الا ما ذكروا والاسم الله
عليه وأدركوا ذكائه وفيه الروح ﴿ القول فى تاويل قوله ﴾ (وما ذبح على النصب) يعنى بقوله جل ثناؤه
وما ذبح على النصب وحرم عليكم أيضا الذى ذبح على النصب فى قوله وما ذبح رفع عطف على ما التى فى قوله وما
أكل السبع والنصب الاوان من الحجارة جماعته انصاب كانت تجتمع فى الموضع من الارض فكان
المشركون يقرّبون لها وليست باصنام وكان ابن جرير يقول فى صفته ما صدقنا القاسم قال ثنا الحسين
قال ثنا حجاج قال قال ابن جرير النصب ليست باصنام الصنم بصور وينقش وهذه حجارة تنصب ثلثمائة
وستون حجرا منهم من يقول ثلثمائة منها بخرافة فكانوا اذا ذبحوا وضحو الدم على ما أقبل من البيت وشروا
اللحم وجعلوه على الحجارة قال المسلمون يارسول الله كان أهل الجاهلية يعطون البيت بالدم فحن أحق أن
نعظمه فكان النبي صلى الله عليه وسلم لم يكره ذلك فانزل الله ان ينال الله لحومها ولا دماؤها وما يحقق قول
ابن جرير فى ان الانصاب غير الاصنام ما صدقنا به ابن وكيع قال ثنا ابن عيينة عن ابن أبي نجيح عن
بجاهد وما ذبح على النصب قال بجاهد كان يذبح عليها أهل الجاهلية صدقنا محمد بن عمرو قال ثنا أبو
عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن بجاهد فى قول الله النصب قال بجاهد حول الكعبة يذبح عليها أهل
الجاهلية ويبدلون اذائها بحجارة أعجب اليهم منها صدقنا المنثى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل
عن ابن أبي نجيح عن بجاهد مثله صدقنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة وما ذبح على
النصب والنصب حجارة كان أهل الجاهلية يعبدونها ويذبحون لها فنهى الله عن ذلك صدقنا الحسن بن
بجي قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة فى قوله وما ذبح على النصب يعنى أنصاب الجاهلية
صدقنا المنثى قال ثنا أبو صالح قال ثنا معاوية عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس وما ذبح على النصب
والنصب أنصاب كانوا يذبحون ويهلون عليها صدقنا ابن جبير قال ثنا حكام عن عنبسة عن محمد بن عبد
الرحمن عن القاسم بن أبي ردة عن بجاهد وقوله وما ذبح على النصب قال كان حول الكعبة حجارة كان يذبح
عليها أهل الجاهلية ويبدلون اذائها بحجر هو أحب اليهم منها صدقنا عن الحسين قال سمعت أبا معاذ
يقول أخبرنا عبيد قال سمعت الضحاك بن مزاحم يقول انصاب حجارة كانوا يهلون لها ويذبحون عليها
صدقنا بنونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد فى قوله وما ذبح على النصب قال ذبح على النصب وما أهل
لغير الله به هو واحد ﴿ القول فى تاويل قوله ﴾ (وأن تستقسموا بالازلام) يعنى بقوله وأن تستقسموا
بالازلام وان تطلبوا علم ما قسم لكم أو لم يقسم بالازلام وهو استقسمت من القسم قسم الرزق والحاجات وذلك
ان أهل الجاهلية كان أحدهم اذا أراد سفرا أو غزا أو نحو ذلك أجال القداح وهى الازلام وكانت قد احا
مكتوب على بعضها نانى ربي وعلى بعضها امرئى ربي فان خرج القدح الذى هو مكتوب عليه امرئى ربي
مضى لما أراد من سفرا أو غزا أو تزوج وغـ يرد ذلك وان خرج الذى عليه مكتوب نانى ربي كفى عن المضى
لذلك أو أمسك فقيل وأن تستقسموا بالازلام لانهم بقولهم ذلك كانوا كأنهم يسألون ازلهم أن يقسم
لهم ومنه قول الشاعر مقتضرا بترك الاستقسام بها * ولم أقسم فترثنى القسوم * وأما الازلام فان
واحدها زلم ويقال زلم وهى القداح التى وصفتها امرؤها ونحو الذى قلنا فى ذلك قال أهل التأويل

وسلم لان فى معصية الله وقال أبو حنيفة يجب عليه الصوم والذبح لقوله تعالى أوفوا بالعقود غايته انه لغا هذا النذر
بخصوص كون الصوم واقعا فى يوم العيد وفى خصوص كون الذبح فى الولد وقال أيضا خيار المجلس غير ثابت بقوله أوفوا بالعقود وخصص الشافعي
ذكر

تجوز الآية بقوله صلى الله عليه وسلم المتبايعان كل واحد منهما ما بالخير ما لم يتفرقا وقال أبو حنيفة الجمع بين الطلقات حرام لأن النكاح من العقود بدليل لا تعزموا عقدة النكاح وقال أبو نويرة بالعقد ترك العمل في الطلقة الواحدة بالاجماع فيبقى (٤٣) سائرهما على الأصل والشافعي خصص

هذا العموم بالقياس وهو انه لو حرم الجمع لما نفذ وقد نفذ فلا يحرم ثم انه سبحانه لما مهد القاعدة الكلية ذكر ما يندرج تحتها فقال أحلت لكم بهيمة الانعام والبهيمة كل حي لا عقل له من قولهم استبهم الامرا اذا أشكل وهذا باب مهم أي مسدود ثم خص هذا الاسم بكل ذات أربع في البر والبحر والانعام هي المال الرابعة من الابل والبقر والغنم قال الواحدى ولا يدخل في اسم الانعام الحافر لانه ماخوذ من نعومة الوطء واطافة البهيمة الى الانعام للبيان مثل خاتم فضة بتقدير من وفائدة زيادة لفظ البهيمة مع صحة ما قيل أحلت لكم الانعام كما قال في سورة الحج هي فائدة الاجمال ثم التبيين وانما وحسد البهيمة لانها اسم جمع يشمل أفرادها وجمع الانعام لان النعم مفرد يقع في الاكثر على الابل وحدها وقيل المراد بالبهيمة شئ أو بالانعام شئ آخر وعلى هذا فوجهان أحدهما ان البهيمة الغنم وبقر الوحش ونحوها كانه أراد ما مثل الانعام ويدانها من جنس الانعام في الاجترار وعدم الايباض فاضيفت الى الانعام للائسبة الشبه الثاني انها الاجنحة عن ابن عباس

ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن بشار وابن وكيع قال ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن أبي حصين عن سعيد بن جبير وأن تستقسمه وبالازلام قال القداح كانوا اذا أرادوا أن يخرجوا في سفر جمعوا قدام الحياض والخروج فان وقع الخروج خرجوا وان وقع الجلوس جلسوا حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن شريك عن أبي حصين عن سعيد بن جبير وأن تستقسمه وبالازلام قال حصي بيض كانوا يضربون بها قال لنا سفيان بن وكيع هو الشطرنج حدثني يعقوب قال ثنا هشيم قال أخبرنا عباد بن راشد البرزاري عن الحسن بن وكيع قال كنا اذا أرادوا أمرا أو سفرا يعمدون الى قداح ثلاثة على واحد منها مكتوب أو مرني وعلى الآخر خنفي ويتركون الآخر محلا بينهما ليس عليه شئ ثم يحلونهما فان خرج الذي عليه أو مرني في مضوا امرهم وان خرج الذي عليه انخفى كفروا وان خرج الذي ليس عليه شئ أعادوها حدثنا ابن وكيع قال ثنا ابن عيينة عن ابن أبي نجيح عن مجاهد وأن تستقسمه وبالازلام بحجارة كانوا يكتبون عليها اسمها القداح حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قول الله بالازلام قال القداح يضربون لكل سفر وغزو وبحارة حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله حدثنا ابن وكيع قال ثنا يحيى بن آدم عن زهير بن ابراهيم بن مهاجر عن مجاهد وأن تستقسمه وبالازلام قال كعب فارس السني يقيمون بها وسهام العرب حدثني أحمد بن حازم الغفاري قال ثنا أبو نعيم قال ثنا زهير بن ابراهيم بن مهاجر عن مجاهد وأن تستقسمه وبالازلام قال سهام العرب وكعب فارس والروم كانوا يتقاصرون بها حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة في قوله وأن تستقسمه وبالازلام قال كان الرجل اذا أراد أن يخرج مسافرا كتب في قدح هذا ما مرني بالملك وهذا ما مرني بالخروج وجعل معها مسحة شئ لم يكتب فيه شيئا ثم استقسم بها حين يريد ان يخرج فان خرج الذي يامر بالملك مكث وان خرج الذي يامر بالخروج خرج وان خرج الآخر أجالها ثمانية حتى يخرج أحد القدحين حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد بن قتادة وأن تستقسمه وبالازلام وكان أهل الجاهلية اذا أرادوا أحدهم خروجا أخذ قدحا فقال هذا ما مرني بالخروج فان خرج فهو مصيب في سفره خيرا وأخذ قدحا آخر فيقول هذا ما مرني بالملك فليس يصيب في سفره خيرا والمسح بينهما فنهى الله عن ذلك وقدم فيه حدثت عن الحسين بن الغرج قال سمعت أبا عماد يقول أخبرنا عبيد قال سمعت الضحاك يقول في قوله وأن تستقسمه وبالازلام قال كانوا يستقسمون بها في الامور حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد الازلام اقداح لهم كان أحدهم اذا أراد شيئا من تلك الامور كتب في تلك القداح ما أراد فيضرب بها فان خرج وان كان بعض تلك ارتكبه وعمل به حدثني محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدي وأن تستقسمه وبالازلام قال الازلام قداح كانت في الجاهلية عند الكهنة فاذا أراد الرجل أن يسافر أو يتزوج أو يحدث أمرا أتى الكاهن فاعطاه شيئا فضرب به فان خرج شئ ينجبه منها أمره ففعل وان خرج منها شئ يكرهه نهاه فانتهى كما ضرب عبد المطلب على رضرم وعلى عبد الله والابل حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن جريح عن عبد الله بن كثير قال سمعتان أهل الجاهلية كانوا يضربون بالقداح في الطعن والاقامة أو الشئ يريدونه فيخرج سهم الظن فيطعنون والاقامة فيقيمون وقال ابن اسحق في الازلام ما حدثني به ابن حميد قال ثنا سلمة بن ابن اسحق قال كانت هبل أعظم أصنام قريش بمكة وكانت في بئر في جوف الكعبة وكانت تلك البئر هي التي يجمع فيها ما يهدي للكعبة وكانت عند هبل سبعة اقداح كل قدح منها فيه كتاب قدح فيه العقل اذا اخذت في العقل من يملكه منهم ضربوا بالقداح السبعة وقدح فيه نعم للامر اذا أرادوه يضرب به فان خرج قدح نعم عملوا به وقدح فيه لا فاذا أرادوا أمرا ضرب به في القداح فاذا خرج ذلك

ان بقرة ذبحت فوجد في بطنها جنين فاخذ ابن عباس بذنها وقال هذه بهيمة الانعام وعن ابن عمر انها اجنة الانعام وكانه كاهن قال الشورية ذبح الحيوانات ايلام والايلام فيج وخصوصا ايلام من بلغ في العجز والحسيرة الى حيث لا يقدر ان يدفع عن نفسه ولم يكن له لسان يخرج على من

يقصد بلامه والقبیح لا يرضى به الاله الرحيم الحكيم فلا يكون الذبح مباحا حاله الاذوقه هذه الشبهتزم البكر بمن المسلمين انه تعالى يدفع ألم الذبح عن الحيوانات وقالت المعتزلة (٤٤) ان الایلام انما يقبح اذا لم يكن مسبوفا بجناية ولا ملحوقا بعوض وههنا يعوض الله سبحانه وتعالى

هذه الحيوانات باعواض
شر يفتة فلا يكون ظلمها
وقبيحا كالقصد والحجامة
لطلب الصحة وقالت الاشاعرة
الاذن في ذبح الحيات وانما
تصرف من الله تعالى في
ملكه فلا اعتراض عليه
ولذا قال ان الله يحكم ما يريد
قال بعضهم احدث لكم
بهمجة الانعام مجمل لاحتمال
ان يكون المراد الاحلال
الانتفاع بجملها واعظامها
او صوفها وبالسكل والجواب
ان الاحلال لا يضاف الى
الذات فتعين اضمار الانتفاع
بالهيبة فيشمل اقسام
الانتفاع على ان قوله والانعام
خلقها لكم فيها ادفع ومنتافع
ومنها ما يكون يدل على
الانتفاع بها من كل الوجوه
الا انه الحق بالآية نوعين
من الاستثناء الاول قوله الا
ما ينل عليكم اى الاحرم
ما ينل عليكم اوالا ما ينل
عليكم آية تحريمه واجمع
المفسرون على ان الآية
قوله بعد ذلك حرمت عليكم
الميتة والدم والثاني قوله
غير محلى الصيد وانتم حرم
داخلون في الحرم اوفى
الاحرام قال الجوهرى رجل
حرام اى محرم والجمع حرم
مثل قذال وقذل وقيل مفرد
يستوى فيه الواحد والجمع
كما يقال قوم جنب وانتصاب
غير محلى على الحال من

القدح لم يفعلوا ذلك الامر وقدح فيه منكم وقدح فيه ما صق وقدح فيه من غيركم وقدح فيه المياه اذا ارادوا ان
يخرجوا الماء ضربوا بالقدح وفيها ذلك القدح حيث ما خرج عملوا به وكانوا اذا ارادوا ان يجيبوا غلاما وان
ينكحوا منكحا وان يدفنوا ميتا ويشكروا في نسب واحد منهم ذهبوا الى هبل مما تقدمهم ويجزور
فاعطاها صاحب القدح الذى يضرب بها ثم يواصحبهم الذى يريدون به ما يريدون ثم قالوا يا الهنا هذا
فلان بن فلان قد اردنا به كذا وكذا فخرج الحق فيه ثم يقولون لصاحب القدح اضرب فيضرب فان خرج
عليه من غيركم كان حايقا وان خرج ماصقا كان على ميراثهم لانسبه ولا حلف وان خرج فيه سوى هذا
فما يعملون به نعم عملوا به وان خرج لا آخره عامهم ذلك حتى ياتوا به مرة اخرى ينتهون فى امورهم الى ذلك
فما خرجت به القدح **حدثني** المثنى قال ثنا ابو صالح قال ثنى معاوية عن علي عن ابن عباس قوله
وان تستقسموا بالازلام يعنى القدح كانوا يستقسمون بها فى الامور ﴿القول فى تاويل قوله﴾ (ذلكم
فسق) يعنى جل ثناؤه بقوله ذلكم هذه الامور التى ذكرها وذلك اكل الميتة والدم ولحم الخنزير وسائر
ما ذكر فى هذه الآية مما حرم الله والاسقسام بالازلام فسق يعنى خروج عن امر الله وطاعته الى ما نهى
عنه وزجر الى معصيته كما **حدثني** المثنى قال ثنا عبد الله قال ثنى معاوية عن علي عن ابن عباس
ذلكم فسق يعنى من اكل من ذلك كله فهو فسق ﴿القول فى تاويل قوله﴾ (اليوم يشس الذين كفروا
من دينكم) يعنى بقوله جل ثناؤه اليوم يشس الذين كفروا من دينكم الان انقطع طمع الاحزاب واهل
الكفر والجود ايمانهم المؤمنون من دينكم يقول من دينكم ان تتركوه فتردوا عنه وراجعين الى الشرك كما
حدثني المثنى قال ثنا عبد الله قال ثنى معاوية عن علي عن ابن عباس قوله اليوم يشس الذين كفروا
من دينكم يعنى ان ترجعوا الى دينهم أبدا **حدثنا** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا
أسباط عن السدى قوله اليوم يشس الذين كفروا من دينكم قال أظن يشسوا ان ترجعوا عن دينكم فان
قال قائل وأى يوم هذا اليوم الذى أخبر الله ان الذين كفروا يشسوا فيه من دين المؤمنين قبل ذلك
كان يوم عرفة عام حج النبى صلى الله عليه وسلم حجة الوداع وذلك بعد دخول العرب فى الاسلام ذكر من قال
ذلك **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريح قال بجاهد اليوم يشس الذين كفروا
من دينكم اليوم أكملت لكم دينكم هذا حين فعلت قال ابن جريح وقال آخرون ذلك يوم عرفة أو يوم جمعتهما
نظر النبى صلى الله عليه وسلم فلم ير الا موحدا لم ير مشركا جاهد الله فنزل عليه جبريل عليه السلام اليوم
يشس الذين كفروا من دينكم ان يعودوا كما كانوا **حدثني** يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد
قوله اليوم يشس الذين كفروا من دينكم قال هذا يوم عرفة ﴿القول فى تاويل قوله﴾ (فلا تخشوهم
واخشون) يعنى بذلك فلا تخشوهم ائمة المؤمنين هؤلاء الذين قد يشسوا من دينكم ان ترجعوا عنه من
الكفر ولا تخافوهم ان يظهرواعليكم فيقهروكم ويردوكم عن دينكم واخشون يقولوا لكن خافون ان اتم
خالفتهم امرى واحترأتم على معصيتي وتعديتهم حدودى ان اهل بكم عقابى وانزل بكم عذابى كما **حدثنا**
القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريح فلا تخشوهم واخشون فلا تخشوهم ان يظهروا
عليكم ﴿القول فى تاويل قوله﴾ (اليوم أكملت لكم دينكم) اختلف اهل التأويل فى تاويل ذلك
فقال بعضهم يعنى جل ثناؤه بقوله اليوم أكملت لكم دينكم اليوم أكملت لكم ائمة المؤمنين فراضى عليكم
وحدودى وامرى اباكم ونهى وحلالى وحرامى وتنزىلى من ذلك ما انزلت من فى كتابى وتبينى ما بينت لكم منه
بوحى على لسان رسولى والادلة التى نصبها لكم على جميع ما بكم الحاجة اليه من امر دينكم فامتلكم جميع
ذلك فلا زيادة فيه بعد هذا اليوم قالوا كان ذلك فى يوم عرفة عام حج النبى صلى الله عليه وسلم حجة الوداع وقالوا
لم ينزل على النبى صلى الله عليه وسلم بعد هذه الآية ثنى من الفرائض ولا تحليل ثنى ولا تحريمه وان النبى صلى

الضمير فى لكم اى احدث لكم هذه الاشياء لا تحليل الصيد فى الاحرام وفى الحرم ثم كان لقائل ان يقول ما السبب فى
اباحة الانعام فى جميع الاجوال واباحة الصيد فى بعض الاحوال فقيل ان الله يحكم ما يريد فليس لاحد اعتراض على حكمه ولا سؤال بلم وكيف ثم

أكد النبي عن مخالفة تكاليفه بقوله يا أيها الذين آمنوا اتحلوا شعائر الله الاكثر من على انما جمع شعيرة بعملية بمعنى مفعلة وقال ابن فارس
واحد شعائرهم المغسرون واختلفوا على قولين أحدهما انها عامة في جميع تكاليفه ومنه (٤٥) قول الحسن شعائر الله دين الله والثاني

انها شئ خاص من التكليف
ثم قيل المراد لا تحلوا ما حرم
الله عليكم في حال احرامكم
من الصيد وقيل الافعال التي
هي علامات الحج يعرف بها
من الاحرام والطواف والسعي
والحلق والنحر وقال الغراء
كانت عامة العرب لا يرون
الصفا والمروة من شعائر
الحج فهو ان ترك السعي
بينهما وقال أبو عبيدة
الشعائر الهدايا التي يطعن
في سنها وتقلد ليعلم انها
هدى وقال ابن عباس ان
الخطم واسمه شريح بن
ضبيعة الكندي أتى النبي
صلى الله عليه وسلم من الهمامة
الى المدينة فخلف خيله
خارج المدينة ودخل وحده
على النبي صلى الله عليه وسلم
فقال له الام تدعو الناس
فقال الى شهادة أن لا اله الا
الله واقام الصلاة وابتداء
الزكاة فقال حسن الآن الى
أمراء لا أقطع أمرادونهم
والعلى أسلم وآتي بهم وقد
كان النبي صلى الله عليه وسلم
قال لا يحبه يدخل عليكم
رجل يتكلم بلسان شيطان
ثم خرج من عنده فلما خرج
قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لقد دخل بوجه كافر
وخرج بعقبى غادر وما الرجل
بمسلم فجر بسرح المدينة
فاستاقه فطلبوه فحجزوا عنه
فلما خرج رسول الله صلى

الله عليه وسلم لم يعش بعد نزول هذه الآية الا احدي وعشمان ليلة ذكر من قال ذلك حدثني المنى قال
ثنا عبد الله قال ثنى معاوية عن علي عن ابن عباس قوله اليوم أكملت لكم دينكم وهو الاسلام قال
أخبر الله نبيه صلى الله عليه وسلم والمؤمنين انه قد أكمل لهم الايمان فلا يحتاجون الى زيادة أبدا وقد أتته الله
عز ذكره فلا ينقصه أبدا وقد رضي به الله فلا يسخطه أبدا حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل
قال ثنا أسباط عن السدي قوله اليوم أكملت لكم دينكم هذا نزل يوم عرفة فلم ينزل بعد ما حلال ولا
حرام ورجع رسول الله صلى الله عليه وسلم فبان فقالت أسماء بنت عيسى حججت مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم تلك الحجة فبينما نحن نسير إذ تجبل له جبريل صلى الله عليه وسلم على الرحلة فلم تلق الرحلة من ثقل
ما عليها من القرآن فبركت فأتته فسميت عليه برداء كان على حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى
سجاج عن ابن جريح قال مكث النبي صلى الله عليه وسلم بعدما نزلت هذه الآية احدي وعشمان ليلة قوله اليوم
أكملت لكم دينكم حدثنا سفيان قال ثنا ابن فضيل عن هرون بن عنترة عن أبيه قال لما نزلت اليوم
أكملت لكم دينكم وذلك يوم الحج الأكبر بنى عرف فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ما يبكيك قال أبكاني انا
كنا في زيادة من ديننا فاما إذا أكمل فإنه لم يكمل شئ الا نقص فقال صدقت حدثنا ابن وكيع قال ثنا
أحمد بن بشير عن هرون بن أبي وكيع عن أبيه فذكر نحو ذلك وقال آخرون معنى ذلك اليوم أكملت لكم
دينكم بحكم فافردتم بالبلد الحرام تحبونه أنتم أي المؤمنون دون المشركين لا يحاط لكم في حكم مشرك
ذكر من قال ذلك حدثنا ابن وكيع قال ثنا يحيى بن أبي عنترة عن أبيه عن الحكم اليوم أكملت لكم
دينكم قال أكمل لهم دينهم انما يحج معهم مشرك حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق
قال أخبرنا معمر عن قتادة اليوم أكملت لكم دينكم قال أخاص الله لهم دينهم ونفى المشركين من البيت
حدثنا أحمد بن حازم قال ثنا أبو نعيم قال ثنا قيس بن أبي حصين عن سعيد بن جبيرة اليوم أكملت لكم
دينكم قال تمام الحج ونفى المشركين عن البيت وأولى الاقوال في ذلك باله وابان يقال ان الله عز وجل
أخبر نبيه صلى الله عليه وسلم والمؤمنين به انه أكمل لهم يوم أنزل هذه الآية على نبيه دينهم بافرادهم البلد
الحرام واجلائه عنه المشركين حتى يحج المسلمون دونهم لا يحاطونهم المشركون فاما الفرائض والاحكام
فانه قد اختلف فيها هل كانت أكملت ذلك اليوم أم لا فروى عن ابن عباس والسدي ما ذكرنا عنهما قبل
ويروى عن البراء بن عازب ان آخرة نزلت من القرآن يستغنونك قل الله يفتيك في الكلالة ولا يدفع ذوعلم
ان الوحى لم ينقطع عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ان قبض بل كان الوحى قبل وفاته أكثر ما كان
تتابعنا فاذ كان ذلك كذلك وكان قوله يستغنونك قل الله يفتيك في الكلالة آخرها نزل ولا وكان ذلك من
الاحكام والفرائض كان مع لوما ان معنى قوله اليوم أكملت لكم دينكم على خلاف الوجه الذى تأوله من
تأوله أعنى كمال العبادات والاحكام والفرائض فان قال قائل فما جعل قول من قال نزل بعد ذلك فرض أولى
من قول من قال لم ينزل قبل لان الذى قال لم ينزل تخبر انه لا يعلم نزل فرض والنفي لا يكون شهادة والشهادة
قول من قال نزل وغير جازد فخرج بر الصادق فيما أمكن أن يكون فيه صادقا ﴿القول في ناول قوله
(وأتممت عليكم نعمتى)﴾ يعنى جل ثناؤه بذلك وأتممت نعمتى أيها المؤمنون باظهاركم على عدوى وعدوكم من
المشركين ونفى اياهم عن بلادكم وطمعهم من رجوعكم وعودكم الى ما كنتم عليه من الشرك ونحو الذى
قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثني المنى قال ثنا عبد الله قال ثنى معاوية
عن علي عن ابن عباس قال كان المشركون والمسلمون يجمعون جميعا فلما نزلت راءة فنفى المشركين عن البيت
وحج المسلمون لا يشاركونهم في البيت الحرام أحد من المشركين فكان ذلك من تمام العمرة وأتممت عليكم نعمتى
حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم

الله عليه وسلم الى عمرة القضاء سمع تلبية سجاج الهمامة فقال لا يحبه هذا الخطم وأصحابه وكان قد قلد ما نهب من سرح المدينة وأهداه الى الكعبة
فلما توجهوا الى طلبة أنزل الله تعالى يا أيها الذين آمنوا اتحلوا شعائر الله بر يدما أشعرته وان كانوا على غير دين الاسلام وقال زيد بن أسلم كان رسول

رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه بالحديبية حين صدقهم المشركون وقد أشد ذلك عليهم فمر بهم ناس من المشركين يريدون العمرة فقال أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم صد (٤٦) هؤلاء عن البيت كما صدنا أصحابهم فانزل الله لا تتحلوا شعائر الله ولا الشهر الحرام ولا الهدى ولا القلائد

نعمت الآية ذكر لنا ان هذه الآية نزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم عرفة يوم الجمعة في نفي الله المشركين عن المسجد الحرام وأخلص للمسلمين حجهم **حدثنا أبو بكر** يب قال ثنا ابن ادريس قال ثنا داود عن الشعبي قال نزلت هذه الآية بعرفات حيث هدم منار الجاهلية واضمحلت الشرك ولم يحج معهم في ذلك العام مشرك **حدثنا ابن المنني** قال ثنا عبد الاعلى قال ثنا داود عن عامر في هذه الآية اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي قال نزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو واقف بعرفات وقد أطاف به الناس ونهدمت منار الجاهلية ومناصكهم واضمحلت الشرك ولم يطف حول البيت عريان فانزل الله اليوم أكملت لكم دينكم **حدثني يعقوب** قال ثنا ابن علية عن داود عن الشعبي نحوه **القول** في ناويل قره (ورضيت لكم الاسلام ديناً) يعني بذلك جل ثناؤه ورضيت لكم الاستسلام لامرئى والانتقياد لطاعنى على ما شرعت لكم من حدوده وفرائضه ومعالمه ديناً يعني بذلك طاعة منكم كل من كان لله راضياً بالاسلام لعباده الا يوم أنزل هذه الآية قيل لم يزل الله راضياً بالحق لعله الاسلام ديناً ولكنه جل ثناؤه لم يزل يصرف نبيه محمد صلى الله عليه وسلم وأصحابه في درجات الاسلام ومراتبه بعد درجة ومراتبه بعد مرتبة وحواله بعد حال حتى أكمل لهم شرائعه ومعامله وبلغهم أقصى درجاته ومراتبه ثم قال حين أنزل عليهم هذه الآية ورضيت لكم الاسلام ديناً بالصفة التي هو بها اليوم والحال التي أتم عليها اليوم منه ديناً قال زوه ولا تفارقوه وكان قتادة يقول في ذلك ما **حدثنا بشر** قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قال ذكر لنا انه مثل لاهل كل دين دينهم يوم القيامة فاما الايمان فيبشر أصحابه وأهله وبعدهم في الخير حتى يجيء الاسلام فيقول رب أنت السلام وانا الاسلام فيقول اياك اليوم أقبل وبك اليوم أخزي وأحسب ان قتادة وجه معنى الايمان بهذا الخبر الى معنى التصديق والقرار باللسان لان ذلك معنى الايمان عند العرب ووجه معنى الاسلام الى استسلام القلب وخضوعه لله بالتوحيد وانقياد الجسد له بالطاعة فيما أمر به ونهى فذلك قيل للاسلام اياك اليوم أقبل وبك اليوم أخزي ذكر من قال نزلت هذه الآية بعرفة في حجة الوداع على رسول الله صلى الله عليه وسلم **حدثنا محمد بن بشر** وابن وكيع قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفينان عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب قال قالت اليهود اعمر انكم تقرؤن آيتنا وانزلت فينا لا نتخذنا هاء عيداً فقال عمر اني لاعلم حين أنزلت وأين أنزلت وأين رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أنزلت أنزلت يوم عرفة ورسول الله صلى الله عليه وسلم واقف بعرفة قال سفينان وأشك كان يوم الجمعة أم لا اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام ديناً **حدثنا أبو بكر** يب وابن وكيع قال ثنا ابن ادريس قال سعت أبي عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب قال قال يهودى لعمر لو علمنا معشر اليهود حين نزلت هذه الآية اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام ديناً لو علم ذلك اليوم اتخذنا ذلك اليوم عيداً فقال عمر قد علمت اليوم الذي نزلت فيه والساعة وأين رسول الله صلى الله عليه وسلم حين نزلت نزلت ليلة الجمعة ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرفات لفظ الحديث لابي كريب **حدثنا ابن وكيع** قال ثنا جعفر بن عون عن أبي العميس عن قيس بن مسلم عن طارق عن عمر نحوه **حدثنا ابن وكيع** قال ثنا أبي عن حماد بن سلمة عن عمارة مولى بني هاشم قال قرأ ابن عباس اليوم أكملت لكم دينكم وعنده رجل من أهل الكتاب فقال لو علمنا أى يوم نزلت هذه الآية لا نتخذنا عيداً فقال ابن عباس فانهم نزلت يوم عرفة يوم الجمعة **حدثنا أبو كريب** قال ثنا قبيصة قال ثنا حماد بن سلمة عن عمار بن ابن عباس قال قرأنا اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام ديناً قال يهودى لو نزلت هذه الآية لعلمنا لا نتخذنا يوماً عيداً فقال ابن عباس فانهم نزلت في يوم عيد من اثنين يوم عيد ويوم الجمعة **حدثني** قال ثنا الحجاج بن المنهال قال ثنا حماد عن عمار عن أبي عمار عن ابن عباس

ولا أمين البيت الحرام أى قوما قاصدين اياه والمعنى لاتعتدوا على هؤلاء العمار لان صدكم أصحابهم فالشهر الحرام شهر الحج أعنى ذالحجة أو المراد رجب وذوالقعدة وذوالحجة والمحرم وعبر عنها بلفظ الواحد **كقوله** بقاء باسم الجنس أى لاتتحلوا القتال في هذه الاشهر والهدى ما أهدى الى البيت وتقرب به الى الله من التسانك جمع هدى والقلائد جمع قلادة وهى ما قلده الهدى من نعل أو عروة فزيادة أو الحاء شجر الحرم والمراد لاتتحلوا ذوات القلائد من الهدى أفرد للاختصاص بالفضل مثل وجب يريل وميكال ويحتمل ان ينهى عن التعرض للقلائد ليسلم النهى عن ذوات القلائد بالطريق الاولى كقوله ولا يبدى زينتهن فانه ينهى عن ابداء الزينة بمباغثة النهى عن ابداء موافعها وللمفسر من خلاف فى الآية فذهب كثير منهم كابن عباس ومجاهد والحسن والشعبي وقاتده انهم منسوخة وذلك ان المسلمين والمشركين كانوا يحجون جميعاً فهى المسلمون ان يتنعوا أحدا عن حج البيت بقوله لاتتحلوا ثم نزل بعد ذلك انما المشركون نجس ما كان للمشركين أن

يعمر وامساجد الله وهؤلاء فسروا ابتغاء الفضل بالتجارة وابتغاء الرضوان بان المشركين كانوا يظنون فى أنفسهم انهم على نبي من الدين وان الحج يقرهم الى الله فوصفهم الله بظنهم وقال الآخرون انهم يحكمه وانه تعلى أمرنا ان لانخيف من بقصد بيته من

المسلمين بدليل قوله يتبعون فضلا من الله أي ثوابا ورضاوانا ورضى عنهم وهذا إنما يليق بالمسلم لا بالكافر وقال أبو مسلم المراد بالآية الكفار الذين كانوا في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما زال العهد بسورة براءة زال ذلك الحظر (١٧) وإذا حالتهم فاصطادوا طاهر الأمر للوجوب

الآية يفيد ههنا الإباحة لأنه لما كان المانع من حال الاصطيداد هو الاحرام اقوله غير محلي الصيد وأنتم حرم فاذا زال الاحرام رجوع الى أصل الإباحة ولا يجزئكم معطوف على لا تحلوا وحرم بمعنى كسب من حيث المعنى ومن حيث تعديه الى مفعول واحد تارة وإلى مفعولين أخرى تقول حرم ذنبا نحو كسبه وجرمته ذنبا نحو كسبته اياه وهذا هو المذكور في الآية الشان بالتحرير والتسكين مصدر شأنه اشئوه وكلاهما اشد فالتحرير يكشأ في المعنى لان فعلا من بناء الحركة والاضطراب كالضربان والخفقان والتسكين شاذ في اللفظ لانه لم يجزئ شي من المصادر عليه فاه الجوهري ومعنى الآية لا يكسبنكم بغض قوم الاعتداء أولا يحملنكم بغضهم على الاعتداء وقوله ان صدوكم من قرأ بكسر الهمزة فهو شرط وجوابه ما يدل عليه لا يجزئكم ومن قرأ بفخ ان فغناه التعليل أي لان صدوكم قيل هذه القراءة أولى لان المراد منع أهل مكة رسول الله صلى الله عليه وسلم والمؤمنين يوم الحديبية عن العمرة والسورة نزلت بعد الحديبية وتعاودوا على البر والتقوى

نحوه **حدثني** يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن علية قال ثنا رجاء بن أبي سلمة قال أخبرنا عبادة بن نسي قال ثنا أميرنا اسحق قال أبو جعفر اسحق هو ابن حريش عن قبيصة قال قال كعب لو أن غير هذه الآية نزلت عليهم هذه الآية لفظوا باليوم الذي أنزلت فيه عليهم فاتخذوه عيدا يجتمعون فيه فقال عمر أي آية يا كعب فقال اليوم أكملت لكم دينكم فقال عمر قد علمت اليوم الذي أنزلت فيه والمكان الذي أنزلت فيه يوم الجمعة ويوم عرفة وكلاهما بحمد الله لنا عبد **حدثنا** ابن جند قال ثنا حكام بن عنبسة عن عيسى بن حارثة الانصاري قال كنا جلوسا في الديوان فقال لنا نصراني بأهل الاسلام لقد نزلت عليكم آية لو نزلت علينا لاتخذنا ذلك اليوم وتلك الساعة عيدا ما بقي منا اثنان اليوم أكملت لكم دينكم فلم يجبه أحد منا فلقيت محمد بن كعب القرظي فسألته عن ذلك فقال الورد تم عليه فقال قال عمر بن الخطاب أنزلت على النبي صلى الله عليه وسلم وهو واقف على الجبل يوم عرفة فلا يزال ذلك اليوم عيد للمسلمين ما بقي منهم أحد **حدثنا** حميد بن مسعدة قال ثنا بشر بن المغضل قال ثنا داود بن عامر قال أنزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام ديناً عشيبة عرفة وهو في الموقف **حدثنا** ابن المنني قال ثنا عبد الوهاب قال ثنا داود قال قلت لعمارة بن اليهودي تقول كيف لم تحفظ العرب هذا اليوم الذي أكمل الله لهاده بنهافيه فقال عامر او ما حفظته قلت له فأي يوم قال يوم عرفة أنزل الله في يوم عرفة **حدثنا** الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة قال بلغنا ان نزلت يوم عرفة ووافق يوم الجمعة **حدثنا** الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا عمر عن حبيب عن ابن الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا ابن عيينة عن ليث عن شهر بن حوشب قال نزلت سورة المائدة على النبي صلى الله عليه وسلم وهو واقف بعرفة على راحلته فتمنوخ لان يدي ذراعها **حدثنا** ابن جند قال ثنا جرير عن ليث عن شهر بن حوشب عن أسماء بنت زيد قالت نزلت سورة المائدة جميعا وأنا آخذة بزمام ناقه رسول الله صلى الله عليه وسلم العضاء قات فكادت من ثقلها أن يدي عضد الناقة **حدثني** أبو عامر اسمعيل بن عمرو والسكوني قال ثنا هشام بن عمار قال ثنا ابن عباس قال ثنا عمرو بن قيس الكندي انه سمع معاوية بن أبي سفيان على المنبر ينتزع هذه الآية اليوم أكملت لكم دينكم حتى ختمها فقال نزلت في يوم عرفة في يوم الجمعة وقال آخرون بل نزلت هذه الآية أعنى قوله اليوم أكملت لكم دينكم يوم الاثنين وقالوا أنزلت سورة المائدة بالمدينة ذكر من قال ذلك **حدثني** المنني قال ثنا اسحق قال أخبرنا محمد بن حرب قال ثنا ابن لهيعة عن خالد بن أبي عمران عن حبيش عن ابن عباس ولد النبي صلى الله عليه وسلم يوم الاثنين وخرج من مكة ودخل المدينة يوم الاثنين وأنزلت سورة المائدة يوم الاثنين اليوم أكملت لكم دينكم ورفع الذكر يوم الاثنين **حدثني** المنني قال ثنا الحجاج بن المنهال قال ثنا همام عن قتادة قال المائدة مدينة وقال آخرون نزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم في مسبره في حجة الوداع ذكر من قال ذلك **حدثني** المنني قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الله بن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع بن أنس قال نزلت سورة المائدة على رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسبر في حجة الوداع وهو راكب راحلته فبركت به راحلته من ثقلها وقال آخرون ليس ذلك بيوم معلوم عند الناس وإنما معناه اليوم الذي أعلمه نادون خلقي أكملت لكم دينكم ذكر من قال ذلك **حدثني** محمد بن سعد قال ثنا أبي قال ثنا عبيد بن عمير قال ثنا ابن عباس قال أنزلت سورة المائدة في يوم معلوم يعلمه الناس وأولى الأقوال في وقت نزول الآية القول الذي روى عن عمر بن الخطاب أنها نزلت يوم عرفة يوم الجمعة سنة ستده ووهي أسانيد غيره **القول** في تاويل قوله (فن اضطرني فخصمة) يعني تعالى

على العفو والاعضاء أو على كل ما يعذبوا تقوى ولا تعاودوا على الاثم والعدوان على الانتقام والنشفي أو على كل ما يورث الاثم والتجاوز عن الحد والحاصل ان الباطل والاثم لا يصلح لان يقندي به ويعان عليه وإنما اللزيق بالاعتداء به والتعاون عليه هو الخير والبر وما يفضيه تقوى الله سبحانه

وتعالى ثم بالغ في هذا المعنى بقوله واتقوا الله أي في استئصال بحارمه ان الله شديد العقاب ثم شرع في تفصيل الاستثناء الموعود ثلاثه في قوله الا ما ينل عليكم فقال حرمت عليكم الميتة (٤٨) الآية المجموع المستثنى أحد عشر نوعا * الاول الميتة كانوا يقولون انكم ما تكون ما قتلتم ولا

ما يكون ما قتل الله قالت العقلاء الحكمة في تحريم الميتة ان الدم جوهر لطيف فاذا مات الحيوان حثف أنفه احتبس الدم في عروقه وتعفن فيحصل من أكله مضار كثيرة * الثاني الدم كانوا ياكلون الفصيد وهو دم كان يجعل في معي من فصد عرق ثم يشوي فيطعمه الضيف في الازمة ومنه المثل لم يحرم من فصد له البعير وربما يقال من فردله * الثالث لحم الخنزير قالت العلماء الغذاء يصير حراما من جوهر المغذي ولا بد ان يحصل للمغذي اخلاق وصفات من جنس ما كان حاصل في الغذاء والخنزير مطبوع على الحرص والشره فحرم أكله لئلا يتكيف الانسان بكيفية وأما الغنم فانها في غاية السلامة وكانها عارية عن جميع الاخلاق فلا يتغير من أكلها أحوال الانسان * والرابع ما أهل لغير الله به والاهلال رفع الصوت وكانوا يقولون عند الذبح باسم اللات والعزى وقدم في سورة البقرة سائر ما يتعلق بهذه الأنواع الاربعه فليرجع اليها * الخامس المتخفة كانوا في الجاهلية يخنقون الشاة فاذا ماتت أكلوها وقد تخنق بجبل الصائد وقد يدخل رأسها

ذكره بقوله فن اضطر فن أصابه ضرر في تخمصة يعني في جماعة وهي مفعلة مثل الجبنة والمخلة والنخبة من خص البطن وهي وأطنه هو في هذا الموضع معنى به اضطراره من الجوع وشدة السغب وقد يكون في غير هذا الموضع اضطراره من غير الجوع والسغب ولكن من خلقة كقال نابغة بنى ذبيان في صفة امرأة تخمص البطن والبطن ذو عكن خبيص لين * والبحر منقحة يبيد مقعد فعلوم انه لم يردصفتها بقوله خبيص بالهزال والضر من الجوع ولكنه أراد وصفها بالطافة طى ما على الاوراك والاختاف من جسدها لان ذلك مما يحامد من النساء ولكن الذي في معنى الوصف بالاضطرار والهزال من الضر من ذلك قول أعشى بنى نعلبة

تبيتون في المشتام لا يبطونكم * وجارانكم غرني تيمين خائضا

يعني بذلك تبيت مضطهرات البطون من الجوع والسغب والضر فن هذا المعنى قوله في تخمصة وكان بعض نحوى البصرة يقول تخمصة المصدر من خصه الجوع وكان غير من أهل العربية يرى انها اسم للمصدر وليست بمصدر ولذلك تقع المفعلة اسمها في المصادر للتأنيث والتذكير و بنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك **حدثني** المثنى قال ثنا أبو صالح قال ثني معاوية عن علي عن ابن عباس فن اضطر في تخمصة يعني في جماعة **حدثنا** بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله فن اضطر في تخمصة أي في جماعة **حدثنا** الحسن بن يحيى قال أخبرنا معمر عن قتادة مثله **حدثنا** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدي فن اضطر في تخمصة قال ذكروا الميتة وما فيها وأكلها في الاضطرار في تخمصة يقول في جماعة **حدثني** يونس قال أخبرنا ابن وهب قال سمعت ابن زيد يقول في قوله فن اضطر في تخمصة قال المخمصة الجوع ﴿ القول في تاويل قوله (غير متجانف لاثم) يعني بذلك جعل ثناؤه فن اضطر في تخمصة الى أكل ما حرمت عليه منكم أيها المؤمنون من الميتة والدم ولحم الخنزير وسائر ما حرمت عليه بهذه الآية غير متجانف لاثم يقول لا متجانف لاثم فذلك نصب غـ ير لخرجه من الاسم الذي في قوله فن اضطر وهي بمعنى لا فنصب بالمعنى الذي كان به منصوب بالتجانف لوجاء الكلام لا متجانف أو ما المتجانف لللاثم فانه التماثل له المتخرف اليه وهو في هذا الموضع مراد به المتعمد له القاصد اليه من جنف القوم على اذا مالوا وكل أعوج فهو أحنف وعند العرب وقد بيناه معنى الجنب بشواهد في قوله فن خاف من موسى جنفا بما أغنى عن اعادته في هذا الموضوع وأما متجانف آكل الميتة في أكلها وفي غيرها ما حرم الله أكله على المؤمن من هذه الآية للاثم في حال أكله فهو تعمد له الاكل لغير دفع الضرورة المنارة له ولكنه اعصية الله وخلاف أمره فيما أمره به من ترك أكل ذلك و بنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك **حدثني** المثنى قال ثنا أبو صالح قال ثني معاوية عن علي عن ابن عباس قوله فن اضطر في تخمصة غير متجانف لاثم يعني ما حرم مما سمى في صدر هذه الآية غير متجانف لاثم يقول غير متعمد لاثم **حدثني** المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجوح عن مجاهد غير متجانف لاثم غير متعمد لاثم قال الى حرم الله ما حرم رخص للمضطر اذا كان غير متعمد لاثم انما ياكله من جهد فن يغي أو عدا أو خرج في معصية الله فانه محرم عليه ان ياكله **حدثنا** بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله غير متجانف لاثم أي غير متعرض لمعصية **حدثنا** الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة غير متجانف لاثم غير متعمد لاثم غير متعرض **حدثنا** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدي غير متجانف لاثم يقول غير متعرض لاثم أي يتعنى فيه شهوة أو يتعدى في أكله **حدثني** يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله غير متجانف لاثم لا ياكل ذلك ابتغاء لاثم ولا جراه عليه ﴿ القول في تاويل قوله (فان الله غفور رحيم) وفي هذا الكلام متروك اكتفي بدلالة ما ذكر عليه منه وذلك ان معنى

بين عودين في شجرة فتخنق فتوت وبا الجملة فبأي وجه ائخنقت فهي حرام * السادس الموقوفة وهي المقترولة بالخشب الكلام وقدها بقدها اذا ضرب بها حتى ماتت ومنها ما يربى بالبندق ذبان * السابع التردية التي تقع في البردي وهو الهلال وتورد اذا وقع في شراب سقط من

موضع مرتفع ويدخل فيه ما إذا أصابه سهم وهو في الجبل فسقط على الأرض فانه يحرم أكله لانه لا يعلم ان زهوق روجه بالتردى أو بالسهم الثامن النطيحة التي تنطحها أخرى فسات بسببه ولا يخفى ان هذه الاقسام الاربعة (٤٩) داخله في الميتة دخول الخاص في العام

فأردت بالذكر ان يزيد البيان والهاف في المختنقة والموقوذة والمتردية والنطيحة لانها صفات الشاة بناء على أغلب ما ياكله الناس والا فالحكم عام وانما أنت النطيحة مع أن فعلا بمعنى مفعول لا يدخله الهاء كقولهم كف خضيب وحمية دهن وعين كليل لان الموصوف غير مذكور تقول مزوت بامرأة قتيل فلان فاذا حذف الموصوف قلت بقتله فلان لا يقع الاستنباه التاسع ما كل السبع وهو اسم يقع على ماله ناب ويعاد على الانسان ويعترس الحيوان كالاسد وما دونه قال قتادة كان أهل الجاهلية اذا حرم السبع شياً فقتله وأكل بعضه أكلوا ما بقي فخرمه الله وفي الآية حذف التقدير وما كل منه السبع لان ما أكله السبع فقد ولا حكم له وانما الحكم للباقي قوله الاما ذكركم الذكاة في اللغة تمام الشيء فنه الذكاة في الفهم وفي السن التمام فيها والمذاكي الخيل التي قد أتى عليها بعد قروحها سنة أو سنتان وتذكية النار وفعال وقوة اشتغالها والتذكية كمال الذبح اما المستثنى منه فعن علي وابن عباس والحن

الكلام فن اضطر في مخمصة الى ما حرمت عليه مما ذكر في هذه الآية غير متجانف لائح فاكله فان الله له غفور رحيم فترك ذكرها كالمؤذ كرهه لدلالة ما ذكرنا من الكلام عليهم او ما قوله فان الله غفور رحيم فان معناه فان الله لمن أكل ما حرمت عليه هذه الآية أكله في مخمصة غير متجانف لائح غفور رحيم يقول بسنة له عن أكله ما كل من ذلك بعفوه عن مؤاخذته بابه وصفحته عنه وعن عقوبته عليه رحيم يقول وهو به رفيق من رحمة ورفقه به أباح له أكل ما أباح له أكله من الميتة وسائر ما ذكر معناه في هذه الآية في حال خوفه على نفسه من كلب الجوع وضرا الحاجة العارضة بيده فان قال قائل وما الاكل الذي وعد الله المضطر الى الميتة وسائر المحرمات معهما هذه الآية تغفرانه اذا أكل منها قيل ما حدثنى عبد الأعلى بن واصل الاسدي قال ثنا محمد بن القاسم الاسدي عن الازراعي عن حسان بن عطية عن أبي واقد الليثي قال قلنا يا رسول الله اننا بارض بصيدنا فيها مخمصة فما يصلح لنا من الميتة قال اذا لم تصطجوا أو تغتبقوا أو تغتبقوا بقلافشاً نسكنكم بها حدثننا أبو كريب قال ثنا هشيم عن الخصب بن يزيد التميمي قال ثنا الحسن ان رجلاً سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال الى متى يحل لي الحرام قال فقال الى ان تروى أهلك من اللبن أو تخياميرتهم حدثنى يعقوب ابن ابراهيم قال ثنا هشيم قال أخبرنا خبيب بن يزيد التميمي قال ثنا الحسن ان رجلاً سأل النبي صلى الله عليه وسلم فذكر مثله الا انه قال أو تخياميرتهم حدثننا ابن جبير قال ثنا سلمة عن ابن اسحق قال ثنا عمر بن عبد الله بن عروة عن جده عروة بن الزبير عن حدثه ان رجلاً من الاعراب أتى النبي صلى الله عليه وسلم يستفتيه في الذي حرم الله عليه والذي أحله له فقال النبي صلى الله عليه وسلم يحل لك الطيبات ويحرم عليك الخبائث الا أن تفتقر الى طعام لك فتمأكل منه حتى تستغنى عنه فقال الرجل وما فقرى الذي يحل لي وما غناني الذي يغنيني عن ذلك قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا كنت ترجو نجا فتبلغ بالحوم ماشيتك الى نجاك أو كنت ترجو غنى فتبلغ من ذلك شيئاً فاطعم أهلك ما بدالك حتى تستغنى عنه فقال الاعراب ما غناني الذي ادعاه اذا وجدته فقال النبي صلى الله عليه وسلم اذا أرويت أهلك غبوقاً من الليل فاجتنب ما حرم الله عليك من طعام مالك فانه مستور كما ليس فيه حرام حدثنى يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن علقمة عن ابن عون قال وجدت عند الحسن كتاب سمرة فقرأه عليه وكان فيه ويجزى من الاضطرار غبوق أو صبوح حدثننا هناد وأبو هشام الرفاعي قالا ثنا يحيى بن أبي زائدة عن ابن عون قال قرأت في كتاب سمرة بن جندب يكفي من الاضطرار أو من الضرورة غبوق أو صبوح حدثنى علي بن سعيد الكندي وأبو كريب قالا ثنا عبد الله بن ادريس عن هشام بن حسان عن الحسن قال اذا اضطر الرجل الى الميتة أكل منها قوته يعني مسكته حدثننا هناد بن السري قال ثنا ابن مبارك عن الازراعي عن حسان بن عطية قال قال رجل يارسول الله اننا بارض مخمصة فما يصلح لنا من الميتة ومتى تحل لنا الميتة قال اذا لم تصطجوا أو تغتبقوا أو تغتبقوا بقلافشاً نسكنكم بها حدثننا هناد بن السري قال ثنا عيسى بن نونس عن الازراعي عن حسان بن عطية عن رجل قد سمى لنا ان رجلاً قال للنبي صلى الله عليه وسلم انما نكون بارض مخمصة فتحيي لنا الميتة قال اذا لم تغتبقوا ولم تصطجوا ولم تغتبقوا بقلافشاً نسكنكم بها ما روى هذا على أربعة أوجه تغتبقوا بالهمزة وتغتبقوا بتخفيف التاء والحاء وتغتبقوا بتشديد التاء وتغتبقوا بالحاء والتخفيف ويحتمل الهمزة القول في تاويل قوله (يسئلونك ماذا أحل لهم قل أحل لكم الطيبات وما علمتم من الجوارح مكلبين) يعني بذلك جل ثناؤه يسألك يا محمد أصحابك ما الذي أحل لهم أكله من المطاعم والمساكل فقل لهم أحل لكم منها الطيبات وهي الخلال الذي أذن لكم بكم في أكله من الذبائح وأحل لكم أيضاً مع ذلك صيد ما علمتم من الجوارح وهن الكواكب من سبع البهائم والطير سميت جوارح لجرها لاربابها وكسبها باليهام أفعالهم من الصيد يقال منه جرح فلان أهله خير اذا أكل منهم خيراً يراو فلان جرحه أهله يعني بذلك كسبهم ولا جرحه

(٧ - ابن جرير) - سادس) وقناة انه جميع ما تقدم من قوله والمختنقة الى قوله وما كل السبع والمعنى انك ان أدركت ذكاته بان وجدته عينا تطرف أو ذنباً يتحرك أو رجلاً تركض فاذبح فهو حلال لان ذلك دليل الحياة المستقرة وقيل انه

مختص بقوله وما أكل السبع وقيل انه استثناء منقطع من المحرمات كانه قيسل لكن ناذ كيتم من غير هذا فهو حلال أو من التحريم أي حرم عليكم ماضى الاماذا كيتم فانه لكم حلال العاشر (٥٠) ما ذبح على النصب وهو مفرد وجعه انصاب كل طب وأطبا وهو كل ما نصب فعبد

من دون الله قاله الجوهري
وضعه بانه حينئذ يكون
كالتكرار لقوله وما أهل
لغير الله به وقال ابن حريج
النصب ليست باصنام فان
الاصنام أشجار مصورة
منقوشة وهذه النصب أشجار
كانوا ينصبون حول الكعبة
وكانوا يذبحون عندها
للاصنام وكانوا ياطعونها
بتلك الدماء ويشرحون
اللحوم عليها فالمراد ما ذبح
على اعتقاد تعظيم النصب
ويحتمل أن يكون الذبح
للاصنام واتعابها وقيل
النصب جمع اما لنصاب
كحمر وحجار أو لنصب
كسقف وسقف الحادى
عشر ما أبدعه أهل الجاهلية
وان لم يكن من جملة المطاعم
أى حرم عليكم أن
تستقسموا بالازلام وانما
ذكر مع الذبح على النصب
لانهم كانوا يفعلون كلاهما
عند البيت كان أحدهم اذا
أراد سفرا أو غزوا أو تجارة
أونكاحا أو أمرا آخر من
معاطم الامور ضرب
القديح وكانوا قد كتبوا
على بعضها أمرى ربى وهلى
بعضها نانى ربى وتركوا
بعضها غفلا أى خالياعن
الكتابة فان خرج الامر
أقدم على الفعل وان خرج
النهى أسسك وان خرج
الغفل أعاد العمل فعنى

لانه اذا لم يكن لها كاسب ومنه قول أعتشى بنى ثعلبة ذات خد منضج ميسمها * تذكر الجوارح ما كان اجترح
يعنى اكتسب وترك من قوله وما علمتم وصيد ما علمتم من الجوارح اكتفاء بدلالة ما ذكر من الكلام على
ما ترك ذكره وذلك ان القوم فيما بلغنا كانوا أسوأ رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أمرهم بقتل الكلاب
عما يحل لهم اتخاذها منها وصيده فانزل الله عز ذكره فيما أسأله عن هذه الآية فاستثنى مما كان حرم
اتخاذها منها أمر بقية كلاب الصيد وكلاب المشاة وكلاب الحرب وأذن لهم باتخاذ ذلك **ذكر الخبر**
بذلك **حدثنا** أبو كريب قال ثنا زيد بن جباب العكلى قال ثنا موسى بن عبيدة قال أخبرنا صالح عن
القعقاع بن حكيم عن سلى أم رافع عن أبي رافع قال جاء جبريل الى النبي صلى الله عليه وسلم يستأذن عليه
فاذن له فقال قد أذنالك يا رسول الله قال أجل ولكن لا تدخل بيتنا فيه كلب قال أبو رافع فامرني ان أقتل كل
كلب بالمدينة ففعلت حتى انتهيت الى امرأة عندها كلب ينبع عليها فتركته رحمة لها ثم جئت الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم فاخبرته فامرني فرجعت الى الكلب فقتلته فإوافقوا يا رسول الله ما يحل لنا من هذه الامة
التي أمرت بقتلها قال نسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم فانزل الله يستأذنك ماذا أحل لهم قل أحل لكم
الطيبات وما علمتم من الجوارح مكبلين **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن حريج
عن عكرمة بن النضر عن النبي صلى الله عليه وسلم بعث أبا رافع في قتل الكلاب فقتل حتى بلغ العوالي فدخل عاصم بن
عدى وسعد بن خبيمة وعويم بن ساعدة فقالوا ماذا أحل لنا يا رسول الله فنزلت يستأذنك ماذا أحل لهم قل أحل
لكم الطيبات وما علمتم من الجوارح مكبلين **حدثنا** المنثى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الله بن الزبير
قال حدثونا عن محمد بن كعب القرظى قال سألت امرأ النبي صلى الله عليه وسلم بقتل الكلاب قالوا يا رسول الله فما
ذا يحل لنا من هذه الامة فنزلت يستأذنك ماذا أحل لهم الآية ثم اختلف أهل التأويل في الجوارح التي عنى الله
بقوله وما علمتم من الجوارح فقال بعضهم هو كل ما علم الصيد فتعلمه من بهيمة أو طائر ذكر من قال ذلك
حدثنا ابن جيد قال ثنا ابن المبارك عن اسمعيل بن مسلم عن الحسن في وما علمتم من الجوارح مكبلين
قال كل ما علم فصاد من كلب أو صقر أو فهد أو غيره **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا ابن فضيل عن اسمعيل بن
مسلم عن الحسن مكبلين قال كل ما علم فصاد من كلب أو فهد أو غيره **حدثنا** ابن جيد قال ثنا ابن المبارك
عن معمر بن ابن أبي نجيح عن مجاهد في صيد الفهد قال هو من الجوارح **حدثنا** ابن جيد قال ثنا حكام
عن عنبسة عن محمد بن عبد الرحمن عن القاسم بن أبي بزة عن مجاهد في قوله وما علمتم من الجوارح مكبلين قال
الطير والكلاب **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا أبو حنيفة عن حجاج عن عطاء عن القاسم بن أبي بزة
عن مجاهد مثله **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا ابن عيينة عن جدي عن مجاهد مكبلين قال من الكلاب والطير
حدثنا محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله ما علمتم من الجوارح
مكبلين قال من الطير والكلاب **حدثنا** المنثى قال ثنا أبو حنيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن
مجاهد مثله **حدثنا** يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن علية قال ثنا شعبة ح ثنا ابن وكيع قال ثنا
أبي عن شعبة عن الهيثم عن طلحة بن مصرف قال قال خبيمة بن عبد الرحمن هذا ما قد بينت للثان الصقر والباز
من الجوارح **حدثنا** محمد بن المنثى قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة قال سمعت الهيثم يحدث عن
طلحة الاباى عن خبيمة قال أنبت ان الصقر والباز والكلب من الجوارح **حدثنا** ابن بشار قال ثنا عبد
الرحمن قال ثنا عبد الله بن عمر بن نافع عن علي بن حسين قال الباز والصقر من الجوارح **حدثنا** ابن
وكيع قال ثنا يحيى بن يعان عن ضريرك عن جابر عن أبي جعفر قال الباز والصقر من الجوارح المكبلين
حدثنا المنثى قال ثنا عبد الله قال ثنى معاوية بن عيسى عن ابن عباس قوله وما علمتم من الجوارح
مكبلين يعنى بالجوارح الكلاب الضواري والفهود والصقور وأشباهاها **حدثنا** الحسن بن يحيى قال

الاستقسام بالازلام طلب معرفة الخير والشر بواسطة ضرب القديح فقال كثير من أهل اللغة الاستقسام ههنا هو
الميسر المنهى عنه والازلام قديح الميسر والتركيب يدور على التسوية والاجادة يقال ما أحسن ما زلم سهمه أى سواه ويرجل من لم اذا كان مخففا

الهيئة و امرأة منزلة اذ لم تكن طويلة ذلك فسق اشارة الى جميع ما تقدم من الممرات أي تناوله فاسق و يحتمل ان يرجع الى الاستقسام بالازلام فقط وكونه فسقا بمعنى الميسر طاهر و أما بمعنى طب الخير والشر فوجه انهم (٥١) كانوا يجيئونهم عند أصنامهم و يعتقدون

أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن ابن طاوس عن أبيه و ما علمت من الجوارح مكابين قال من الكلاب وغيرهما من الصقور والبيرزان واشباه ذلك مما يعلم **حدثني** محمد بن سعد قال نني أبي قال نني عمي قال نني أبي عن أبيه عن ابن عباس قوله و ما علمت من الجوارح مكابين والجوارح الكلاب والصقور المعلمة **حدثني** سعيد بن الربيع الرازي قال ثنا سفيان عن عمرو بن دينار سمع عبيد بن عمير يقول في قوله من الجوارح مكابين قال الكلاب والطير وقال آخرون إنما عنى الله جل ثناؤه بقوله و ما علمت من الجوارح مكابين الكلاب دون غيرها من السباع ذكر من قال ذلك **حدثنا** ابن حميد قال ثنا أبو عميلة قال ثنا عبيد عن الضحاك و ما علمت من الجوارح مكابين قال هي الكلاب **حدثنا** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدي قوله و ما علمت من الجوارح مكابين يقول أحل لكم صيد الكلاب الذي علمتموهن **حدثنا** هناد قال ثنا ابن أبي زائدة قال أخبرنا ابن جريح عن نافع عن ابن عمر قال أما ما صاد من الطير والبراة من الطير فما أدركت فهو لك والافلا تلعنهم وأولى القولين بتأويل الآية قول من قال كل ما صاد من الطير والسباع فمن الجوارح وان صيد جميع ذلك حلال اذا صاد بعد التعليم لان الله جل ثناؤه عم بقوله و ما علمت من الجوارح مكابين كل جارحة ولم يخص منها شيئا فكل جارحة كانت بالصفة التي وصف الله من كل طائر وسبع فحلال أكل صيدها وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو ما قلنا في ذلك خبر مع ما في الآية من الدلالة التي ذكرنا على صحة ما قلنا في ذلك وهو ما **حدثنا** به هناد قال ثنا عيسى بن يونس عن مجاهد عن الشعبي عن عدي بن حاتم قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيد البازي فقال ما أمسك عليك ذكرك فباح صلى الله عليه وسلم صيد البازي وجعله من الجوارح في ذلك دلالة بينة على فساد قول من قال عنى الله بقوله و ما علمت من الجوارح مكابين من الكلاب خاصة دون غيرها من سائر الجوارح فان ظن ظنان في قوله مكابين دلالة على ان الجوارح التي ذكرت في قوله و ما علمت من الجوارح هي الكلاب خاصة فقد ظن غير الصواب وذلك ان معنى الآية قل أحل لكم أجمع الناس في حاله صيركم أصحاب كلاب الطيبات وصيد ما علمتموه الصيدين كواسب السباع والطير فقوله مكابين صفة للقائض وان صاد بغير الكلاب في بعض أحيانه وهو نظير قول القائل يخاطب قوما أحل لكم الطيبات و ما علمت من الجوارح مكابين ومؤمنين فعلموا انه إنما عنى قائل ذلك اخبار القوم ان الله جل ذكره أحل لهم في حال كونهم أهل ايمان الطيبات و ما علمتم من الجوارح مكابين لذلك نظيره في ان التكليف للقائض بالكلاب كان صيده أو بغيره هال انه اعلام من الله عز ذكره انه لا يحل من الصيد الا ما صادته الكلاب **القول** في تأويل قوله (تعلمونن مما علمكم الله) يعني جل ثناؤه بقوله تعلمونن تؤدبون الجوارح فتعلمونن طلب الصيد لكم مما علمكم الله يعني بذلك من الناديب الذي أدبكم الله والعلم الذي علمكم وقد قال بعض أهل التأويل معنى قوله مما علمكم الله كما علمكم الله ذكر من قال ذلك **حدثنا** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدي تعلمونن مما علمكم الله يقول تعلمونن من الطلب كما علمكم الله ولسنا نعرف في كلام العرب من بمعنى الكاف لان من تدخل في كلامهم بمعنى التبعية والكاف بمعنى التشبيه وإنما يوضع الحرف مكان آخر غيره اذا تقارب معنيهما فاما اذا اختلفت معانيهما فغير موجود في كلامهم وضع أحدهما عقب الآخر وكتاب الله وتنزيله أخرى الكلام ان يجب ما خرج عن المفهوم والغاية في القضاة من كلام من نزل بلسانه **حدثنا** أبو كريب قال ثنا اسمعيل بن صبيح قال ثنا أبو هانئ بن عمير بن بشير قال ثنا عامر بن عدي بن حاتم الطائي قال أتى رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأله عن صيد الكلاب فلم يدري ما يقول له حتى نزلت هذه الآية تعلمونن مما علمكم الله قبل اختلف أهل التأويل في

ان ما خرج من الامراء النهي هو ارشاد الاصنام واعانتها لذلك كان فسقا وكفرا وقال الواحدى انما حرم لانه طلب معرفة الغيب وانه تعالى مختص بمعرفته وضعف بان طلب الظن بالامارات المتعارفة غير منهى كالتعبير والغال وكما يدعيه أصحاب الكرامات والقراسات ثم انه سبحانه عرض على التمسك بما شرع فقال اليوم بس قيل ليس المراد يوما بعينه وانما أراد الزمان الحاضر وما يتصل به من الازمنة الماضية والآتية كقولك كنت بالامس شابا وأنت اليوم شيخ وقيل المراد يوم معين وذلك انها نزلت يوم الجمعة وكان يوم عرفة بعد العصر في حجة الوداع سنة عشر والنبي صلى الله عليه وسلم واقف على ناقته العضاة وعن ابن عباس انه قرأ الآية ومعهم يهودى فقال اليهودى لو نزلت علينا في يوم لا نتذناه عيدا فقال ابن عباس انها نزلت في عيدين اتفقنا في يوم واحد في يوم جمعة واتفق يوم عرفة أي يسوا من أن يحلوا وهذه الخبائث بعد ان جعلها الله تعالى محرمة أو يسوا من ان يعلمكم على دينكم لانه حقق وعده باظهار هذا

الدين على سائر الاديان فلا تخشوهم واخشون اخلصوا الى الخشية قبل في الآية دليل على ان التوبة جائزة عند الخوف لانه عمل اطهار هذه الشرائح بزوال الخوف من الكفار اليوم أكلت لكم دينكم سئل ههنا انه يلزم منسه ان الدين كان ناقصا قبل ذلك وكيف يجوز أن يكون

الذي صلى الله عليه وسلم مواظب على الدين الناقص أكثر غيره وأجيب بأنه كقول الملك إذا استولى على عدوه اليوم كمل ملكنا وزيغ بان
السؤال بعد بان لان ملك ذلك الملك لا بد (٥٢) ان يكون قبل قهر العدو ناقصا وقيل المراد اني أملك لكم ما تحتاجون اليه في تكاليفكم

ذلك فقال بعضهم هو ان يستشلى لطلب الصيد اذا أرسله صاحبه ويمسك عليه اذا أخذه فلا يا كل منه
ويستحب له اذا دعاه ولا يفر منه اذا أراه فاذا اتبع ذلك منه مرارا كان معلما وهذا قول جماعة من أهل
البحر وبعض أهل العراق ذكر من قال ذلك **حدثنا** محمد بن بشار قال ثنا أبو عاصم قال أخبرنا ابن
جرير قال قال عطاء كل شئ قتله ضائدك قبل ان يعلم ويمسك ويصيد فهو ميتة ولا يكون قتله اياه ذكاة حتى
يعلم ويمسك ويصيد فان كان ذلك ثم قتل فهو ذكاه **حدثني** محمد بن سعد قال ثنا أبي قال ثنا عبي
قال ثنا أبي عن أبيه عن ابن عباس قال ان المعلم من الكلاب ان يمسه صيده فلا يا كل منه حتى ياتيه
صاحبه فان أكل من صيده قبل ان ياتيه صاحبه فيدرك ذكاه فلا يا كل من صيده **حدثنا** أبو كريب قال
ثنا ابن عيينة عن عمرو بن طاوس عن ابن عباس قال اذا أكل الكلب فلانا كل فأنما أمسك على نفسه
حدثنا أبو كريب ويعقوب بن ابراهيم قال ثنا اسمعيل بن ابراهيم قال ثنا أبو المعلى عن سعيد بن جبير
قال قال ابن عباس اذا أرسل الرجل الكلب فكل من صيده فقد أفسده وان كان ذكرا سم الله حين أرسله
فزعم انه انما أمسك على نفسه والله يقول من الجوارح مكابين تعلمون مما علمكم الله فزعم انه اذا أكل من
صيده قبل ان ياتيه صاحبه انه ليس بعلم وأنه ينبغي ان يضرب ويعلم حتى يترك ذلك الخلق **حدثنا** أبو كريب
قال ثنا معمر الرقي عن حجاج عن عطاء عن ابن عباس قال اذا أخذ الكلب فقتل فكل فهو سبع **حدثنا**
ابن المنثري قال ثنا عبد الأعلى قال ثنا داود عن عامر عن ابن عباس قال لا يا كل منه فانه لو كان معلما
يا كل منه ولم يعلم ما علمته انما أمسك على نفسه ولم يمسه عليك **حدثنا** ابن المنثري قال ثنا يزيد بن
هرون قال أخبرنا داود عن الشعبي عن ابن عباس بنحوه **حدثنا** محمد بن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا
سفيان عن حماد عن ابراهيم عن ابن عباس قال اذا أكلت الكلاب فلانا كل **حدثنا** ابن بشار قال ثنا
عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن أبي اسحق عن الشعبي عن ابن عباس بنحوه **حدثنا** جبير بن مسعدة قال
ثنا بشر بن المغضل قال ثنا ابن عون قال قلت لعاصم الشعبي الرجل يرسل كلبه فياكل منه أنا كل منه قال
لا لم تعلم الذي علمته **حدثنا** أبو كريب قال ثنا ابن ادريس عن ليث عن مجاهد عن ابن عمر قال اذا
أكل الكلب من صيده فاضربه فانه ليس بعلم **حدثنا** سوار بن عبد الله قال ثنا يحيى بن سعيد عن ابن
جرير عن ابن طاوس عن أبيه اذا أكل الكلب فهو ميتة فلا تاكله **حدثنا** الحسن بن عرفة قال ثنا هشيم
عن أبي بشر عن سعيد بن جبير وسيار عن الشعبي ومغيرة عن ابراهيم انهم قالوا في الكلب اذا أكل من صيده
فلانا كل فأنما أمسك على نفسه **حدثنا** ابن بشار قال ثنا أبو عاصم قال أخبرنا ابن جرير قال قال عطاء
ان وجدت الكلب قد أكل من الصيد فوجدته ميتة فادعه فانه يمسه عليك صيدا انما هو سبع أمسك
على نفسه ولم يمسه عليك وان كان قد علم **حدثنا** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المغفل قال ثنا
اسباط عن السدي بنحوه وقال آخرون نحو هذه المقالة غير انهم حددوا المعرفة الكلاب بان كلبه قد قبل التعليم
وصار من الجوارح الحلال صيدها ان يفعل ذلك كلبه مرات ثلاثا وهذا قول مجي عن أبي يوسف ومحمد بن
الحسن وقال آخرون ممن قال هذه المقالة لاحد لعلم الكلاب بذلك من كلبه أكثر من ان يفعل ما وصفتنا
انه له تعليم قالوا فاذا فعل ذلك فقد صار معلما لاجل صيده وهذا قول بعض المتأخرين وفرق بعض قائل هذه
المقالة من تعليم البازي وسائر الطيور والجرادة وتعليم الكلب وضاري السماع الجرادة فقال جازا كل ما أكل
منه البازي من الصيد قالوا وانما تعليم البازي ان يطير اذا استشلى ويحبب اذا دعى ولا ينفر من صاحبه اذا أراد
أخذه قالوا وليس من شروط تعليمه أن لا ياكل من الصيد ذكر من قال ذلك **حدثنا** هناد بن السرى قال
ثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم وحجاج عن عطاء قال لا يا صيد البازي وان أكل منه **حدثنا** أبو كريب
قال ثنا اسباط قال ثنا أبو اسحق الشيباني عن حماد عن ابراهيم عن ابن عباس انه قال في الطير اذا أرسلته

من تعليم الحلال والحرام
وقوانين القياس وأصول
الاجتهاد وضعف بأنه يلزم
ان لا يكمل لهم قبل ذلك
اليوم ما كانوا محتاجين اليه
من الشرائع وناخير البيان
عن وقت الحاجة غير جائز
والمتخارفي الجواب ان الدين
كان أبدا كاملا بمعنى ان
الشرائع النازلة من عند
الله في كل وقت ناسخة أو
منسوخة أو مجملة أو مبينة
أو غير ذلك كاذبة بحسب
ذلك الوقت وفي آخر زمان
البعثة حكم ببقاء الاحكام
على حالها من غير نسخ
وزيادة ونقص الى يوم
القيامة قال نفاة القياس
الكامل الدين ان يكون حكم
كل واقعة منصوصا عليه فلا
فائدة في القياس وأجيب
بان اكتماله هو جعل
النصوص بحيث يمكن
استنباط احكام نظائرها
منها قالوا لا يمكن كل أحد
ان يحكم بما غاب على ظنه
لا يكون الكمال للدين وانما
يكون القاء للناس في ورطة
الظنون والاهام وأجيب
بأنه اذا كان تكليف كل
مجتهدان يعمل بمقتضى
ظنه كان كل مجتهد قاطعا
بأنه عامل بحكم الله وروى انه
لما نزلت الآية على النبي
صلى الله عليه وسلم فرح
الصحابه وأظهروا السرور

الأ كبرهم كابي بكر الصديق وغيره فأنهم حزنوا وقالوا ليس بعد الكمال الا الزوال وكان كما ظنوا فانه لم يعمر بعدها
الا حدوا ثمانين يوما واثنتين وثمانين يوما ولم يحصل في الشهر بعد هذا زيادة ولا نسخ ولا نقص قال العلماء كان ذلك جاريا بحرى اخبار النبي

قريب فلا يحل بموجب هذا الاصل الكلب والاسد والذئب والنمر والفهد والذئب والببر والقرد والغيل لانهم اتعدوا بانباها ولا يحل من الطيور
البازي والشاهين والصقور والعقاب وجميع جوارح الطير الخماس ما أمر بقتله من (٥٥) الحيوانات فهو حرام لان الامر بقتله اسقاط

طهرته ومنع من اقتنائه ولو كان ما كولا لحاز اقتناؤه للتسمين واعداه لاداء كل وقت الحاجة ومنه الفواسق الخمس روى انه صلى الله عليه وسلم قال خمس فواسق يقتلن في الحل والحرم الحية والقارة والغراب الابقع والكلب والحدأة السادسة ما ورد النهي عن قتله فهو حرام لانه لو كان ما كولا لحاز ذبحه ليؤكل كما روى انه صلى الله عليه وسلم نهى عن قتل الخطا طيف وكذا الصرد والنملة والنحلة والهدهد والحفاش السابع الاستطابة والاستخباب لقوله تعالى قل أحل لكم الطيبات قال العلماء فيبعد الرجوع الى طبقات الناس وتنزيل كل قوم على ما يستطيبون ويستخبثون لان ذلك يوجب اختلاف الاحكام في الحل والحرم وذلك يخالف موضوع الشرع فالعرب أولى أمة بالاعتبار لان الدين عربي وهم المخاطبون وأولوا ليس لهم ترفه وتنعير ورت تضيق المطاعم على الناس ولا يمكن الاعتبار بالاستطابة سكان القرى والبلاد دون أجلاف البرادى الذين لا تخير لهم وأيضا يعتبر أصحاب اليسار والترفة دون أصحاب الضرورات والحاجات

ما بقى قبل هذا خبر في اسناده نظر فان سعيدا غير معلوم له سماع من سلمان والثقات من أهل الآ نارة يقفون هذا الكلام على سلمان وبرو وبه عنه من قبله غير مرفوع الى النبي صلى الله عليه وسلم والحفاظ الثقات اذا تابعوا على نقل شيء يصفة نخل الفهم واحد من غير دليل له حفظهم كانت الجماعة الاثبات أحق بصحة ما نقلوا من القرد الذي ليس له حفظهم واذا كان الامر في الكلب على ما ذكرنا من انه اذا أكل من الصيد فغير معلوم فكذلك حكم كل جارحة في ان ما أكل منها من الصيد فغير معلوم لا يحل له أكل صيده الا أن يدرك ذكاته ﷺ القول في ناويل قوله (فكوا مما أمسكن عليكم) يعني بقوله فكوا مما أمسكن عليكم فكوا أيها الناس مما أمسكت عليكم جوارحكم واختلف أهل التأويل في معنى ذلك فقال بعضهم ذلك على الظاهر والعموم كما جمعه الله حلال أكل كل ما أمسكت علينا الكلاب والجوارح الملعنة من الصيد الحلال أكله أكل منه الجارح والكلاب أوليا كل منه أدركت ذكاته فذكي أولم يدرك ذكاته حتى قتلته الجوارح بجرحها الباه أو بغير جرح وهذا قول الذين قالوا لتعليم الجوارح الذي يحل به صيدها ان تعلم الاستئلاء على الصيد وطلبه اذا أشليت عليه وتأخذه وترك الهرب من صاحبها دون ترك الاكل من صيدها اذا صادته وقد ذكرنا قول قائل هذه المقالة والرواية عنهم باسانيدها الواردة آنفا وقال آخرون بل ذلك على الخصوص دون العموم قالوا ومعناه فكوا مما أمسكن عليكم من الصيد جميعه دون بغضه قالوا فان أكلت الجوارح منه بعضها وأمست بعضها فإلذي أمسكت منه غير جائز أكله وقد أكلت بعضه لانها إنما أمسكت ما أمسكت من ذلك الصيد بعد الذي أكلت منه فلي أنفسه الهالا علينا والله تعالى ذكره انما أباح لنا أكل ما أمسكته جوارحنا الملعنة علينا بقوله فكوا مما أمسكن عليكم دون ما أمسكته على أنفسها وهذا قول من قال لتعليم الجوارح الذي يحل به صيدها ان يستشلى للصيد اذا أشليت فتطلبه وتأخذه فتمسكه على صاحبها فلا تاكل منه شيئا ولا تغرم من صاحبها وقد ذكرنا من قال ذلك فيما مضى منهم جماعة كثيرة ونذكر منهم جماعة أخرى في هذا الموضوع حدثنا المثنى قال ثنا عبد الله قال ثنا معاوية بن عمار عن علي بن عمار عن قوله فكوا مما أمسكن عليكم يقول كوا مما قتلن قال علي وكان ابن عباس يقول ان قتل وأكل فلا تاكل وان أمسكت فادركته حيا فذكه **حدثني** محمد بن سعد قال ثنا أبي قال ثنا عبيد بن عمير قال ثنا أبي عن أبيه عن ابن عباس قال ان أكل المعلم من الكلاب من صيده قبل ان ياتيه صاحبه فيدرك ذكاته فلا تاكل منه شيئا انه ليس بمعلم **حدثنا** بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد بن قتادة يستلونك ماذا أحل لهم الى قوله فكوا مما أمسكن عليكم واذا كروا اسم الله عليه قال اذا أرسلت كلبك المعلم أو طيرك أو سهمك فذكرت اسم الله فاخذ أو قتل ذلك **حدثنا** عن الحسين قال سمعت أبا معاذ يقول أخبرنا عبيد بن سليمان قال سمعت الضحاك يقول اذا أرسلت كلبك المعلم فذكرت اسم الله حين ترسله فأمسك أو قتل فهو حلال فاذا أكل منه فلا تاكل فانما أمسكته على نفسه **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا أبو معاوية عن عاصم عن الشعبي عن عدى قوله فكوا مما أمسكن عليكم قال قلت يا رسول الله ان أرضي أرض صيد قال اذا أرسلت كلبك وسهيت فكل مما أمسكت عليك كلبك وان قتل فان أكل فلا تاكل فانه إنما أمسك على نفسه وقد بينا أولى القولين في ذلك بالصواب قبل فاعني ذلك عن اعادته وتكراره فان قائل وما وجه دخوله من في قوله فكوا مما أمسكن عليكم وقد أحل الله لنا صيد جوارحنا الحلال ومن انما تدخل في الكلام ببعضه ما دخلت فيه قيل قد اختلف في معنى دخوله في هذا الموضوع أهل العربية فقال بعض نحوي البصرة دخلت من في هذا الموضوع لغبر معنى كادخله العرب في قولهم كان من مطر وكان من حديث قال ومن ذلك قوله ونكفر عنكم من سياتكم وقوله وينزل من السماء من

وأيا المة تبرحال الخصب والرفاهية دون حال الجذب والشدة والحشر ان باسرها مستخبثة كالذباب والخنفساء والجعلان وجرار قبان الا الضب فانه صلى الله عليه وسلم قال لا آكله ولا أحرمه ومن الاصول انه لا يجوز أكل الاعيان الخمسة في حال الاختيار وكذا أكل الطاهر اذا نجس

بملافة النجاسة كالدهن والسمن الذائب واللبس والحل ومن الاصول الكسب بخامرة النجاسة ولكن كسب الحمام حلال عند الشافعي ومن الاصول ما يضر كالزجاج والسم والنبات المسكر (٥٦) أو المجنن قوله سبحانه وما علمتم من الجوارح معناه أحل لكم سيدها علمتم على حذف

المضاف لدلالة فـ كما وما
أمسكن عليه ويجوز ان
تكون ماشر طية والجزاء
فـ كما واو على هـ لا يجوز
الوقف على الطيبات
والجوارح الكواسب من
سباع البهائم والطيور
كالكباب والغهد والبازي
والصقراق تعالى ويعلم
ما حرمت بالنهار أي كسبتم
وجوز بعضهم ان يكون
من الجراحة وقال ما أخذ
من الصيد فلم يسلم منه دم
لم يحل وانتصاب مكلمين على
الحال من علمت وفائدة هذا
الحال مع الاستغناء عنها
بعلمت أن معلم الجوارح
ينبغي ان يكون ماهرا في
علمه ممدرا بآفته موصوفا
بالتكليب نقل عن ابن عمر
والضحاك والسدي ان
ما صاده غير الكلاب فلم
يدرك ذكاته لم يجزأ كاه
لان قوله مكلمين يدل على
كون هذا الحكم مخصوصا
بالكباب والجمهور وعلى
ان الجوارح يدخل فيه
ما يمكن الاصطاد به من
السباع قالوا المكاب
مؤدب الجوارح ورائضها
لان تصطاد لصاحبها وانما
اشتق من الكباب لكثرة
هذا المعنى في جنسه اولان
سائر السباع يسمى كبابا
كقوله صلى الله عليه وسلم
اللهم سلط عليه كلبا من

جبال فهما من برد فال وهو فيما فسر وينزل من السماء جبالا فيها برد قال وقال بعضهم وينزل من السماء من جبال فهما من برد أي من السماء من يرد يجعل الجبال من برد في السماء ويجعل الانزال منها وكان غير من أهل العربية ينكر ذلك ويقول لم تدخل من الالمعنى مفهوم لا يجوز الكلام ولا يصلح الابه وذلك انها دالة على التبعية وكان يقول معنى قولهم قد كان من مطر وكان من حديث هل كان من مطر عندكم وهل من حديث حدث عندكم يقول معنى ونكفر عنكم من سبأ تكلم أي ويكفر عنكم من سبأ تكلم ما نساء ويريد في قوله وينزل من السماء من جبال فهما من برد فيجيز حذف من من برد ولا يجيز حذفها من الجبال ويتأول معنى ذلك وينزل من السماء أمثال جبال برد ثم أدخلت من في البرد لان البرد مفسر عنده من الامثال أعنى أمثال الجبال وقد أقيمت الجبال مقام الامثال والجبال وهي جبال برد فلا يجيز حذف من من الجبال لانها دالة على ان الذي في السماء الذي أنزل منه البرد أمثال جبال برد وأجاز حذف من من البرد لان البرد مفسر عن الامثال كما يقال عندي رطلان زيتا وعندي رطلان من زيت وليس عندي الرطل وانما عندي المقدار فن تدخل في المفسر وتخرج منه وكذلك عند قائل هذا القول من السماء من أمثال جبال وليس بجبال وقال وان كان أنزل من جبال في السماء من برد جبالا ثم حذف الجبال الثانية والجبال الاولى في السماء جاز تقول أكلت من الطعام تريد أكلت من الطعام طعاما ثم تحذف الطعام ولا تسقط من والاصواب من القول في ذلك ان من لا تدخل في الكلام الالمعنى مفهوم وقد يجوز حذفها في بعض الكلام وبالاسكلام الية حاجة لدلالة ما نظهر من الكلام عليها فاما أن تكون في الكلام لغز بمعنى أفادته بدخولها فذلك قد بينا فيما مضى انه غير جائز ان يكون فيما صرح من الكلام ومعنى دخولها في قوله فـ كما وما مسكن عليكم للتبعية اذ كانت الجوارح مسك على أصحابها ما أحل الله لهم لحومهم وحرم عليهم فـ ثم ودمه فقال حل ثناؤه فـ كما وما مسكن عليكم جوارحكم الطيبات التي أحلت لكم من لحومها دون ما حرمت عليكم من خبائثه من الفـ ثم والدم وما أشبه ذلك مما لم أطيبه لكم فذلك معنى دخول من في ذلك وأما قوله ونكفر عنكم من سبأ تكلم فقد بينا وجه دخولها فيه فيما مضى عما أغنى عن اعادته وأما دخولها في قوله وينزل من السماء من جبال سبينة اذا أتينا عليه ان شاء الله ﷻ القول في تاويل قوله (واذ كروا اسم الله عليه) يعني حل ثناؤه بقوله واذ كروا اسم الله على ما مسكت عليكم جوارحكم من الصيد كما حد ثنا المثنى قال ثنا عبد الله قال ثنى معاوية عن علي عن ابن عباس قوله واذ كروا اسم الله عليه يقول اذا أرسلت جوارحك فقل بسم الله وان نسيت فلا حرج حد ثنا محمد قال ثنا أحمد قال ثنا اسباط عن السدي قوله واذ كروا اسم الله عليه قال اذا أرسلته فسم عليه حين ترسله على الصيد ﷻ القول في تاويل قوله (واتقوا الله ان الله سريع الحساب) يعني حل ثناؤه واتقوا الله أي الناس فيما أمركم به وفيها منكم كمنه فاحذروه في ذلك ان تتقدموا على خلافه وان تاكوا من صيد الجوارح غير المعلمة أو مما لم تمسك عليكم من صيدها أو مسكته على أنفسها أو تطعمه أو ما لم بسم الله عليه من الصيد والذبايح مما صاده أهل الاوثان وعبدة الاصنام ومن لم يؤد الله من خلقه أو ذبحوه فان الله قد حرم ذلك عليكم فاجتنبوه ثم خوفهم ان هم فعلوا ما نهاهم عنه من ذلك ومن غيرهم فقال اعلوا ان الله سريع حسابه ان حاسبه على نعمه عليه منكم وشكر الشاكر منكم ربه على ما أنعم به عليه بطاعته اياه فيما أمر ونهى لانه حافظ لجميع ذلك فيكم فيحيط به لا يخفى عليه منه شيء فيجازي المطيع منكم بطاعته والعاصي بمعصيته وقد بين لكم جزء القرين ﷻ القول في تاويل قوله (اليوم أحل لكم الطيبات وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم وطعامكم حل لهم) يعني حل ثناؤه بقوله اليوم أحل لكم الطيبات اليوم أحل لكم أيها المؤمنون الحلال من الذبايح والمطاعم دون الخبائث منها وقوله وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم وذبايح أهل الكتاب من اليهود والنصارى وهم الذين أوتوا التوراة والانجيل وانزل عليهم فداواتهم ما أو

كلابك فا كلاب الاسد أو من الكباب الذي هو بمعنى الضراوة يقال فلان كلب بكذا اذا كان حريصا عليه وهب ان المذكور في الآية اباحة الصيد بالكباب لكن تخصيصه بالذكر لا ينفى حل غيره لجواز الاصطاد بالرعي وبالشبكة ونحوها مع سكوت الآية عنها

باخذها

تغلوهم من حال نانية أو استئناف مما علمكم الله من علم النسيب لان بعض الهام من الله أو مما عرفكم ان تعلموه من اتباع الصمد بارسال صاحبه وانزجاره بزجره واعلم انه يغتبر في صيرورة السكاب معلماً وممنها أن ينزجر بزجر صاحبه في (٥٧) ابتداء الامر وكذا اذا انطلق واشتد

عدوه ووحده بشرط أن ينزجر بزجره أيضاً على الاشبه فيه نظهر التأديب ومنها أن يسترسل بارسال صاحبه أى اذا أغرى بالصيد هاج ومنها أن يسلك الصيد لقوله فكلاهما أمسك عليكم وفي هذا اعتبار وصفتين أحدهما أن يحفظ ولا يخليه والثاني أن لا ياكل منه لقوله صلى الله عليه وسلم لعدي بن حاتم فان أكل فلا تاكل منه فانما أمسكك على نفسه وجوارح الطير بشرط فيها أن تهيج عند الاغراء وأن تترك الاكل ولكن لا تطمع في انزجارها بعد الطيران وبشرط عند الشافعي تكرر هذه الامور بحيث يغلب على الظن تأديب الجارحة بها أو اقله ثلاث مرات ولم يقدر الاكثر من عدد المرات كأنهم رأوا العرف مضطربا وطباع الجوارح مختلفة فيرجع الى أهل الخبرة بطباعها وعن سلمان الفارسي وسعد بن أبي وقاص وابن عمر وأبي هريرة انه يحل وان أكل فعدهم الامساك هو أن يحفظه ولا يتركه ومعنى الآية كذا مما سبق لكم الجوارح وان كان بعد كلفها ومن في مما أمسك قبل زائدة نحو كوا من ثمرة وقيل مفيدة وذلك أن بعض

باحدهما حل لكم يقول حلال لكم أكله دون ذبائح سائر أهل الشرك الذين لا كتاب لهم من مشركي العرب وعبدة الاوثان والاصنام فان لم يكن منهم من أقر بتوحيد الله عزذ كرهه ودان دين أهل الكتاب فحرام عليكم ذبائحهم ثم اختلف فيمن عني الله عزذ كرهه بقوله وطعام الذين أتوا الكتاب من أهل الكتاب فقال بعضهم عني الله بذلك ذبيحة كل كتابي ممن أنزل عليه التوراة والانجيل أو ممن دخل في ملتهم فدان دينهم وحرم ما حرموا وحلال ما حلالوا منهم ومن غيرهم من سائر أجناس الامم ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب قال ثنا عبد الواحد قال ثنا خصيف قال ثنا عكرمة قال سئل ابن عباس عن ذبائح نصارى بني تغلب فقرا هذه الآية يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود الى آخرا الآية ومن يتولهم منكم فانه منهم حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن عاصم الاحول عن عكرمة عن ابن عباس مثله حدثنا ابن بشار قال ثنا ابن عميرة قال ثنا سعيد بن بشر عن قتادة عن الحسن وعكرمة انهما كانا لايريان بأسابذ بائع نصارى بني تغلب وبترويح نساءهم ويتلوان ومن يتولهم منكم فانه منهم حدثنا ابن بشار قال ثنا ابن أبي عدي عن سعيد بن قتادة عن الحسن وسعيد بن المسيب انهما كانا لايريان بأسابذ بيحة نصارى بني تغلب حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن أبي حصين عن الشعبي انه كان لا يرى بأسابذ بائع نصارى بني تغلب وقرأوا ما كان وبك نسما حدثني ابن بشار وابن المنثي قال ثنا أبو عاصم قال أخبرنا ابن جريح قال ثنا ابن شهاب عن ذبيحة نصارى العرب قال توكل من أجل انهم في الدين أهل كتاب ويذكرون اسم الله حدثنا ابن بشار وابن المنثي قال ثنا أبو عاصم قال ثنا ابن جريح قال قال عطاء انما يقرؤن ذلك الكتاب حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن علية قال ثنا شعبة قال سألت الحكم وجادا وقتادة عن ذبائح نصارى بني تغلب فقالوا لا بأس بها قال وثنا ابن الحكم ومنهم أميون لا يعلمون الكتاب الأماني حدثني المنثي قال ثنا الحجاج قال ثنا جاد عن عطاء بن السائب عن عكرمة عن ابن عباس قال كوا من ذبائح بني تغلب وتزوجوا من نساءهم فان الله قال في كتابه يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى اولياء بعضهم اولياء بعض ومن يتولهم منكم فانه منهم ذلولم يكونوا منهم الا بالولاية لا كقولهم حدثني يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن علية عن ابن أبي عروبة عن قتادة ان الحسن كان لا يرى بأسابذ بائع نصارى بني تغلب وكان يقول انك لو ادينا فذلك دينهم وقال آخرون انما عني بالذين أتوا الكتاب في هذه الآية الذين أنزل عليهم التوراة والانجيل من بني اسرائيل وأبنائهم فلما من كان دخيلاً فيهم من سائر الامم ممن دان بدينهم وهم من غير بني اسرائيل فلم يعن بهذه الآية وليس هو ممن يحل أكل ذبائحه لانه ليس ممن أوفى الكتاب من قبل المسلمين وهذا قول كان محمد بن ادريس الشافعي يقوله حدثنا بذلك عنه الربيع ويناو في ذلك قول من كره ذبائح نصارى العرب من الصحابة والتابعين ذكر من حرم ذبائح نصارى العرب حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن علية عن أيوب عن محمد بن عبيدة قال قال علي رضوان الله عليه لا تاكلوا ذبائح نصارى بني تغلب فانهم انما يتسكون من النصرانية بشرب الخمر حدثنا يعقوب قال ثنا هشيم قال أخبرنا هشام عن ابن سيرين عن عبيدة عن علي قال لا تاكلوا ذبائح نصارى بني تغلب فانهم لم يتسكوا بشئ من النصرانية الا بشرب الخمر حدثنا الحسن بن عرفة قال ثنا عبد الله بن بكر قال ثنا هشام عن محمد بن سيرين عن عبيدة قال سألت علياً عن ذبائح نصارى العرب فقال لا تؤكل ذبائحهم فانهم لم يتعلقوا من دينهم الا بشرب الخمر حدثني علي بن سعد الكندي قال ثنا علي بن عباس عن عطاء بن السائب عن أبي الجحترى قال نهانا على عن ذبائح نصارى العرب حدثنا ابن المنثي قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن أبي جزة القصاب قال سمعت محمد بن علي يحدث عن علي انه كان يكره ذبائح نصارى بني تغلب حدثنا ابن حميد قال ثنا جريح بن ليث عن سعيد بن جبيرة عن ابن

خلاف انه اذا كانت الجارحة معلة ثم تصيد صيدا ورحمه وقتلته وادركه الصائد تافه وخالل وجرح الجارحة كالذبح وان قتلته بالغم من غير جرح ففي خله خلاف اما قوله سبحانه (٥٨) واذكروا اسم الله عليه فالضهير اما ان يعود الى ما أمسكن أي سمو عليه اذا أدركتم ذكره أو الى ما علمتم أي سمو عليه عند

ارسله أو الى الإكل وعلى هذا فلا كلام وعلى الأول فالترسية مجعولة على الذب عند الشافعي وعلى الوجوب عند أبي حنيفة وسجيء تمام المسئلة في سورة الانعام ان شاء الله تعالى اليوم أحل لكم الطيبات فائدة الاعادة أن يعلم بقاء هذا الحكم عندنا كحال الدين واستقراره وطعام الذين أتوا الكتاب حل لكم الاكثرون على أن المراد بالطعام الذبايح لان ما قبل الآتي في بيان الصيد والذبايح ولان ما سوى الصيد والذبايح نجاسة قبل ان كانت لاهل الكتاب وبعد ان صارت لهم فلا يبقى لتخصيصها باهل الكتاب فائدة وعن بعض أئمة الزيدية أن المراد هو الخبز والغاكة وما لا يحتاج فيه الى الذكاة وقيل انه جميع الطعومات وطعامكم حل لهم أي يحل لكم أن تطعموهم من طعامكم لانه لا يمنع أن يحرم الله تعالى أطعمهم من ذبايحنا أو يضاف للقاعدة في ذكره ان يعلم أن الذبايح حلاله في الجانبين وليست كإباحة المنانحة فانها غير حلاله في الجانبين والمحضات الحارث أو العفائف من المؤمنات وعلى الثاني

عباس قال لئلا يكلوا ذبايح نصارى العرب وذبايح نصارى أرمينية وهذه الاخبار عن علي رضوان الله عليه إنما تدل على انه كان ينهى عن ذبايح نصارى بني تغلب من أجل انهم ليسوا على النصرانية لتركههم تحليل ما تحلل النصارى وتحريم ما تحرم غير الخمر من كان منحلالة هو وغيره متمسك منها بشئ فهو الى البراءة منها أقرب الى المحاق بها وابلها فلذلك نهى علي عن أكل ذبايح نصارى بني تغلب لان أجل انهم ليسوا من بني اسرائيل فاذا كان ذلك كذلك وكان اجماع من الحجة حلال فذبيحة كل نصراني ويهودي ان تحلل دين النصراني أو اليهودي فاحل ما أحلوا وحرم ما حرموا من بني اسرائيل كان أو من غيرهم فبين خطأ ما قال الشافعي في ذلك وتأويله الذي تأوله في قوله وطعام الذين أتوا الكتاب حل لكم انه ذبايح الذين أتوا الكتاب التوراة والانجيل من بني اسرائيل وصواب ما خالف تأويله ذلك وقول من قال ان كل يهودي ونصراني فحلال ذبيحته من أي أجناس بني آدم كان وأما الطعام الذي قال الله وطعام الذين أتوا الكتاب فانه الذبايح وبمثل ما قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنا ابن كريب وابن وكيع قال ثنا ابن ادريس عن ليث عن مجاهد وطعام الذين أتوا الكتاب حل لكم قال الذبايح حدثنا ابن حميد قال ثنا حكيم عن عنبسة عن محمد بن عبد الرحمن عن القاسم بن أبي برزة عن مجاهد في قوله وطعام الذين أتوا الكتاب حل لكم قال ذبايحهم حدثنا محمد بن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن ليث عن مجاهد مثله حدثنا المثنى قال ثنا أبو نعيم وقيصة قال ثنا سفيان عن ليث عن مجاهد مثله حدثنا ابن وكيع قال ثنا اسحق بن سليمان الرازي عن أبي سنان عن ليث عن مجاهد مثله حدثنا محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد وطعام الذين أتوا الكتاب حل لكم ذبيحتهم ذبيحة أهل الكتاب حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم في قوله وطعام الذين أتوا الكتاب حل لكم قال ذبايحهم حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن المغيرة عن ابراهيم بن مثله حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن مغيرة عن ابراهيم مثله حدثنا المثنى قال ثنا أبو نعيم وقيصة قال ثنا سفيان عن مغيرة عن ابراهيم مثله حدثنا المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني معاوية عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس وطعام الذين أتوا الكتاب حل لكم قال ذبايحهم حدثني المثنى قال ثنا المعلى بن أسد قال ثنا خالد بن نونس عن الحسن مثله حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله وطعام الذين أتوا الكتاب حل لكم أي ذبايحهم حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدي وطعام الذين أتوا الكتاب حل لكم اما طعامهم فهو الذبايح حدثت عن الحسين قال سمعت أبا معاذ يقول حدثنا عبيد قال سمعت الضحاک يقول في قوله وطعام الذين أتوا الكتاب حل لكم قال أحل الله لنا طعامهم ونساءهم حدثني محمد بن سعد قال ثني أبي قال ثني عمي قال ثني أبي عن أبيه عن ابن عباس أما قوله وطعام الذين أتوا الكتاب حل لكم فانه أحل طعامهم ونساءهم حدثني نونس قال أخبرنا ابن وهب قال أخبرنا ابن زيد بن عدي عن ابي الحسن قال سألته يعني ابن زيد عن ذبايح الكنائس وسمى عليها فقال أحل الله لنا طعام أهل الكتاب ولم يستثن منه شيئا حدثني نونس قال أخبرنا ابن وهب قال ثني معاوية عن أبي الزاهرية هدير بن كريب عن أبي الاسود عن عير بن الاسود انه سأل أبا الدرداء عن كعب بن زهير فقال لا بأس بها جرحس اهدوه لها أنا كل منه فقال أبو الدرداء اللهم عقوا انماهم أهل كتاب طعامهم حل لنا وطعامنا حل لهم وأمر بها كما وأما قوله وطعامكم حل لهم فانه يعني ذبايحكم أيها المؤمنون حل لاهل الكتاب ﴿القول في تأويل قوله﴾ (والمحصنات من المؤمنات والمحصنات من الذين أتوا الكتاب من قبلكم اذا أتيتهمهن

يدخل فيه نكاح الاماء وقدر ج الاول بانه تعالى قال اذا آتيتهمهن أجورهن ومهر الاماء لا يدفع اليهن بل الى ساداتهن اجورهن وبان نكاح المحصنات ههنا مطلق ونكاح الامه مشروط بعدم طول الحره وتخشيبة العنت وبان تخصيص العفائف بالحل بدل ظاهر اعلى

تحرير نكاح الزانية وقد ثبت انه غير محرم ولو حملنا المحصنات على الحر اترزم تحرير نكاح الامه ونحن نقول به على بعض التقديرات وبان وصف
التحصين في حق الحره أكثر ثبوتاً منه في حق الامه لان الامه لا تتحل من البروز للرجال والمحصنات (٥٩) من الذين أتوا الكتاب من قبلكم

أجورهن) يعني جل ثناؤه بقوله والمحصنات من المؤمنات أحل لكم أيها المؤمنون المحصنات من المؤمنات وهن
الحرائر ممن أن تنكحوهن والمحصنات من الذين أتوا الكتاب من قبلكم يعني والحرائر من الذين أعطوا
الكتاب وهم اليهود والنصارى الذين دانوا بما في التوراة والانجيل من قبلكم أيها المؤمنون بحمد صلي الله
عليه وسلم من العرب وسائر الناس أن تنكحوهن أيضاً إذا آتيتوهن أجورهن يعني إذا أعطيتن من نكحتن
من محصناتكم ومحصناتهم أجورهن وهى مهورهن واختلف أهل التأويل في المحصنات الا ترى عناهن الله
بقوله والمحصنات من المؤمنات والمحصنات من الذين أتوا الكتاب من قبلكم فقال بعضهم عنى بذلك الحرائر
خاصة فاحره كانت أو عفيفه وأجاز قائلوه هذه المقالة نكاح حرة مؤمنة كانت أو كفاية من اليهود والنصارى
من أى أجناس كانت بعد أن تكون كفاية فاحره كانت أو عفيفه وحرموا ماء أهل الكتاب ان يتزوجهن بكل
حال لان الله جل ثناؤه شرط فى نكاح الامه المؤمنات الايمان بقوله ومن لم يستطع منكم طويلاً أن ينكح
المحصنات المؤمنات فما ملكت أيمانكم من فتياتكم المؤمنات ذكر من قال ذلك **حد ثنا ابن وكيع** قال
ثنا أبو داود عن سفيان عن ابن أبي نجيح عن مجاهد والمحصنات من الذين أتوا الكتاب قال الحرائر **حد ثنا محمد**
ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن ابن أبي نجيح عن مجاهد والمحصنات من الذين أتوا الكتاب من
قبلكم قال من الحرائر **حد ثنا ابن بشار** قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن قيس بن مسلم عن طارق بن
شهاب ان رجلاً طلق امرأته وخطبت اليه أخته وكانت قد أحدثت فأتى عمر فذكر ذلك له منها فقال عمر
مارأيت منها قال مارأيت منها الا خير فقال زوجهوا ولا تخبر **حد ثنا ابن أبي الشوارب** قال ثنا عبد
الواحد قال ثنا سليمان الشيباني قال ثنا عامر قال زنت امرأة من همدان قال فخلدها مصدق رسول
الله صلى الله عليه وسلم الحد ثم تاب فأتوا عمر فقالوا زوجهوا وبش ما كان من أمرها قال عمر لئن بلغنى انكم
ذكرتم شيئاً من ذلك لأعاقبنكم عقوبة شديدة **حد ثنا ابن المنني** قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة
عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب ان رجلاً أراد ان يزوجه أخته فقالت انى أخشى ان أفضح أبى فقد
بغيت فأتى عمر فقال أليس قد تابت قال بلى قال فزوجهوا **حد ثنا ابن المنني** قال ثنا أبو داود قال ثنا
شعبة عن اسمعيل بن أبي خالد عن الشعبي ان نبيشة امرأة من همدان بغت فارادت ان تذبح نفسها قال
فادركوها فداو وهافرت فذكرها ذلك لعمر فقال انكحوها نكاح العفيفة المسلمة **حد ثنا ابن المنني**
قال ثنا عبد الوهاب قال ثنا داود عن عامر ان رجلاً من أهل اليمن أصابت أخته فاحشة فامرته الشفرة
على أوداجها فادركت فدوى جرحها حتى برئت ثم ان عمها انتقل باهله حتى قدم المدينة فقرأت القرآن
ونسكت حتى كانت من أنسك نسائم فخطبت الى عمها وكان يكره ان يدلسها ويكره ان يغشى على ابنة أخيه
فأتى عمر فذكر ذلك له فقال عمر لو أنشيت عليها لعاقبتك اذا أتاك رجل صالح تزواه فزوجهوا ياها **حد ثنا**
ابن المنني قال ثنا عبد الاعلى قال ثنا داود عن عامر ان جارية باليمن يقال لها نبيشة أصابت فاحشة
فذكر نحو **حد ثنا نعيم بن المنتصر** قال أخبرنا يزيد قال أخبرنا اسمعيل عن عامر أتى رجل عمر فقال ان
ابنة لى كانت وتدت فى الجاهلية فاستخر حتما قبل ان تموت فادركت الاسلام فلما أسأت أصابت حدامن
حدود الله فعمدت الى الشفرة لتذبح بها نفسها فادركتها وقد قطعت بعض أوداجها فداو يتها حتى برئت ثم
انها أقبلت بتوبة حسنة فهى تخطب الى أمير المؤمنين فآخبر من شأنها بالذى كان فقال عمر أخبر بشأنها
تعمد الى ما ستره الله فتبديه والله لئن أخبرت بشأنها أحد من الناس لاجعلنك نكالا لهل الامصار بل
انكحها بنكاح العفيفة المسلمة **حد ثنا أحمد بن منيع** قال ثنا مروان عن اسمعيل عن الشعبي قال
جاء رجل الى عمر فذكر نحوه **حد ثنا مجاهد** قال ثنا يزيد قال أخبرنا يحيى بن سعيد عن أبي الزبير ان رجلاً
خطب من رجل أخته فآخبره انها قد أحدثت فبلغ ذلك عمر بن الخطاب فضرب الرجل وقال مالك والخبر

أحججها كثير من الفقهاء
فى أنه لا يحل نكاح الكفاية
الا اذا دانت بالتسوية
والانجيل قبل نزول الفرقان
لان قوله من قبلكم ينافى
من دان به ما بعد نزوله
وكان ابن عمر لا يرى نكاح
الكفايات أصلاً متمسكاً
بقوله تعالى ولا تنكحوا
المشركات حتى يؤمن ويقول
لأعلم شركاً أعظم من قولها
ان ربه عيسى وأول الآية
بان المراد التى آمنت ممن
فمن المحتمل أن يحظر ببال
أحدان الكفاية اذا
آمنت هل يحل للمسلم
التزوج بها أم لا وعن عطاء
ان الرخصة كانت مختصة
بذلك الوقت لانه كان فى
المسلمات قبله ولان الاحتراز
عن مخالطة الكفار واجب
لا تتخذوا بطانة من دونكم
وأى خلطة أشد من الزوجية
وقد يحدث ولد ويحمل الى دين
الام وقال سعيد بن المسيب
والحسن الكفايات تشمل
الزيميات والحريرات فيجوز
التزوج بكاهن وأكثر
الفقهاء على أن ذلك
مخصوص بالذمية فقط وهو
مذهب ابن عباس فانه قال
من أعطى الجزية تحل ومن
لم يعط لم يحل لقوله تعالى
حتى يعطوا الجزية وانفقوا
على أن الجوس قدس بهم
سنة أهل الكتاب فى أخذ

الجزية منهم دون كل ذبايحهم ونكاح نسائم اذا آتيتوهن أجورهن فيه ان من تزوج امرأة وعزم على أن لا يعطها صداقاً كان كالزاني
والزنا ضربان سفاح وهو على سبيل الاعلان واتخاذ خدن وهو على سبيل الاسرار وغرمها الله تعالى فى الآية وأحل التمتع من على سبيل

الاحصان وهو التزوج بالشروط والاركان ثم حدث على التزام التكليف المذكور بقوله ومن يكفر بالايمان يشرع الله وتكليفه التي هي من نتائج الايمان بالله ورسوله (٦٠) وقال ابن عباس ومجاهد معناه ومن يكفر برب الايمان أي بالله وقال قتادة ومن يكفر بالقرآن

الذي أنزل فيه هذه التكليف التي لا بد منها في الايمان فعد ذنبا وخسر وفيه ان أهل الكتاب وان حصلت لهم فضيلة المناكحة وابطاح الذبايح في الدنيا الا ان ذلك لا يفيدهم في الآخرة لان كل من كفر بالله فقد حبط عمله في الدنيا ولم يصل الى شيء من السعادات في الآخرة البتة واعلم ان القائلين بالاحباط فسروا قوله فقد حبط عمله بان عقاب كفره بزيل ما كان خاصه من ثواب أعماله ومنكرو الاحباط قالوا ان عمله الذي أتى به بعد ذلك الايمان قد بان انه لم يكن معتد به وكان ضائعا في نفسه ثم انه سبحانه لما افتتح السورة بطلب الوفاء بالعقود فكان قائلا قال عهد الربوبية منك وعهد العبودية منا وانت أولى بتقديم الوفاء بعهد الربوبية فاجاب الله تعالى نعم أنا أولى بعهد الربوبية والكرم ومعلوم ان منافع الدنيا محصورة في نوعين لذات المطعم ولذات المنسك فبين الحلال والحرام من المطاعم والمناسك وقدم المطعم على المنسك لانه أهم وعند تمام هذا البيان كانه قال قد وفت بعهد الربوبية فاشتغل أهمها العبد بوظائف العبودية ولا سيما

أنكح واسكت حد ثنا ابن بشار قال ثنا سليمان بن حرب قال ثنا أبو هلال عن قتادة عن الحسن قال قال عمر بن الخطاب لقد هممت أن لادع أحدا أصاب فاحشة في الاسلام ان يتزوج محصنة قاله أبي بن كعب يا أمير المؤمنين الشرك أعظم من ذلك وقد يقبل منه اذا تاب وقال آخرون انما عفى الله بقوله والمحصنات من المؤمنات والمحصنات من الذين أتوا الكتاب من قبلكم العفاف من الفريقين اما كن أو حائر فاجاز فانوا هذه المقالة نكاح اماء أهل الكتاب الدائنة دينهم بهذه الآية وتحرموا البغايا من المؤمنات وأهل الكتاب ذكر من قال ذلك حد ثنا أبو كريب قال ثنا ابن ادريس عن ليث عن مجاهد في قوله والمحصنات من الذين أتوا الكتاب من قبلكم قال العفاف حد ثنا ابن ادريس قال ثنا جرير عن ليث عن مجاهد مثله حد ثنا ابن جندب وابن وكيع قال ثنا جرير عن مطرف عن عامر والمحصنات من الذين أتوا الكتاب من قبلكم قال العفاف حد ثنا ابن وكيع قال ثنا ابن فضيل عن مطرف عن عامر والمحصنات من الذين أتوا الكتاب من قبلكم قال احصان اليهودية والنصرانية ان تغسل من الجنابة وان تحصن فرجها حد ثنا ابن جندب قال ثنا حكام عن عنبسة عن مطرف عن رجل عن الشعبي في قوله والمحصنات من الذين أتوا الكتاب من قبلكم قال احصان اليهودية والنصرانية ألا تزني وان تغسل من الجنابة حد ثنا المثنى قال ثنا عمرو بن عوف قال أخبرنا هشيم عن مطرف عن الشعبي في قوله والمحصنات من الذين أتوا الكتاب من قبلكم قال احصانها ان تغسل من الجنابة وان تحصن فرجها من الزنا حد ثنا المثنى قال ثنا معلى بن أسد قال ثنا خالد قال أخبرنا مطرف عن عامر بنحو حد ثنا المثنى قال ثنا سويد قال أخبرنا ابن المبارك قال سمعت سفيان يقول في قوله والمحصنات من الذين أتوا الكتاب قال العفاف حد ثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدي والمحصنات من المؤمنات والمحصنات من الذين أتوا الكتاب من قبلكم قال أما المحصنات فهن العفاف حد ثنا محمد بن بشار قال ثنا عبد الاعلى قال ثنا سعيد بن قتادة ان امرأة اتخذت مملوكها وقالت تاوالت كتاب الله وما ملكت ايمانكم قال فأتى بها عمر بن الخطاب فقال له ناس من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم تاوالت آية من كتاب الله على غير وجهها قال فغضب العبد وجزأه وقال أنت بعده حرام على كل مسلم حد ثنا محمد بن ابراهيم قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن منصور عن ابراهيم انه قال في التي تسرى قبل ان يدخل بها قال ليس لها صدق ويفرق بينهما حد ثنا أبو كريب قال ثنا ابن ادريس قال ثنا أشعث عن الشعبي في البكرته بحر قال تضرب مائة مائة سوط وتنفق سنة وترد على زوجها ما أخذت منه حد ثنا أبو كريب قال ثنا ابن ادريس قال ثنا أشعث عن أبي الزبير عن جابر مثل ذلك حد ثنا أبو كريب قال ثنا ابن ادريس قال أخبرنا أشعث عن الحسن مثل ذلك حد ثنا يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن عليه عن يونس ان الحسن كان يقول اذا رأى الرجل من امرأته فاحشة فاستيقن فانه لا يمسكها حد ثنا ابن جندب قال ثنا جرير عن مغيرة عن أبي ميسرة قال مملوكات أهل الكتاب بمنزلة حرائرهم ثم اختلف أهل التأويل في حكم قوله والمحصنات من الذين أتوا الكتاب من قبلكم أعام أم خاص فقال بعضهم هو عام في العفاف منهن لان المحصنات العفاف وللمسلم ان يتزوج كل حرة أو ممة كناية عن حرية كانت أو ذمية واعتلوا في ذلك بظاهر قوله والمحصنات من الذين أتوا الكتاب من قبلكم وان المعنى بهم العفاف كائنه من كانت منهن وهذا قول من قال عني بالمحصنات في هذا الموضع العفاف وقال آخرون بل اللواتي عني بقوله جل ثناؤه والمحصنات من الذين أتوا الكتاب من قبلكم الحرائر منهن والآية عام في جميعهن فنكح جميع الحرائر اليهود والنصارى جائر حريات كن أو ذميات من أي أجناس اليهود والنصارى كن وهذا قول جماعة من المتقدمين والمتأخرين ذكر من قال ذلك حد ثنا ابن بشار قال ثنا ابن ادريس عن سفيان بن عيينة عن قتادة عن سعيد بن

بالصلاة التي هي أعظم الطاعات وبقدمتها ونبني تفسير الآية على مسائل الاولى ليس المراد بقوله اذا قمتم نفس القيام والمسبب والالزم تأخير الوضوء عن الصلاة وهو بالاجماع باطل وأيضا لو غسل الاعضاء قبل الصلاة قاهدا أو مضطجعا لخرج عن العهدة بالاجماع فالمراد

اذ اشترتم للقيام الى الصلاة وأردتم ذلك ووجه هذا المجاز ان الارادة الجازمة سبب لحصول الفعل واطلاق اسم المسبب على السبب مجاز مستفيض
الثانية ذهب قوم الى أن الامر بالوضوء تبع للامر بالصلاة وليس تكليفاً مستقلاً لانه شرط (٦١) القيام الى الصلاة والاصح انه عبادة

برأسها لان قوله فاعسلوا
أمر ظاهره الوجوب غاية
ذلك انه مقيد بوقت التهيؤ
لصلاة وأيضاً انه طهارة
وقد قال تعالى في آخر
الآية ولكن يريد ليظهركم
وقال صلى الله عليه وسلم يني
الدين على النظافة أمتي غير
محمّلون من آثار الوضوء
يوم القيامة والاخبار الواردة
في كون الوضوء سبباً
لغفران الذنوب كثيرة
الثالثة قال داود يجب الوضوء
لكل صلاة فإنه ليس المراد
فيها واحدة في صلاة واحدة
والا لزم الاجمال اذ لا دليل
على تعيين تلك المرة والاجمال
خلاف الاصل فوجب حمل
الآية على العموم وأيضاً
ذكر الحكيم عقيب الوصف
المناسب مشعر بالعلية
في تكرره بتكرره فيجب
الوضوء عند كل قيام الى
الصلاة وأيضاً انه نظافة فلا
يكون منها بد عند الاشتغال
بخدمة العبود وقال سائر
الفقهاء ان كلمة اذا لا تفيد
العموم ولهذا قال لامرأته
اذا دخلت الدار فانت طالق
لم تطلق مرة أخرى بالدخول
ثانياً ويروي أن النبي صلى
الله عليه وسلم كان يتوضأ
لكل صلاة الا يوم الفتح فإنه
صلى الله عليه وسلم صلى
الصلوات كلها بوضوء واحد
قال عمر فقالت له في ذلك

المسبب والحسن انهما كانا لا يريان باسباب نكاح نساء اليهود والنصارى وقالوا أحله الله على علم وقال
آخرون منهم بل عنى بذلك نكاح بنى اسرائيل الكفايات منهن خاصة دون سائر اجناس الامم الذين دانوا
باليهودية والنصرانية وذلك قول الشافعي ومن قال بقوله وقال آخرون بل ذلك معنى به نساء أهل الكتاب
الذين اهلهم من المسلمين ذمة وعهد فاما أهل الحرب فان نساءهم حرام على المسلمين ذكر من قال ذلك **حدثنا**
أبو كريب قال ثنا محمد بن عقيب قال ثنا الفزاري عن سفيان بن حسين عن الحكم عن معمر بن ابن
عباس قال من نساء أهل الكتاب من يحل لنا ومنهم من لا يحل لنا ثم قرأنا قول الله لا يؤمنون بالله ولا باليوم
الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين أتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية من
أعطى الجزية حل لنا نساؤه ومن لم يعط الجزية لم يحل لنا نساؤه قال الحكيم فذكر ذلك لابراهيم فأعجمه
بواولي الاقوال في ذلك عندنا بالصواب قول من قال عنى بقوله والمحصنات من المؤمنات والمحصنات من الذين
أتوا الكتاب من قبلكم حرث المؤمنين وأهل الكتاب لان الله جل ثناؤه لم يأذن بنكاح الاماء الاحرار في الحال
التي أباهن لهم الا أن يكن مؤمنات فقال عز ذكره ومن لم يستطع منكم طولا أن ينكح المحصنات المؤمنات
فما ملكن أيمانكم من فتياتكم المؤمنات فلم بيع منهن الا المؤمنات فلو كان مراد بقوله والمحصنات من
المؤمنات والمحصنات من الذين أتوا الكتاب العفاف لدخل العفاف من ايمانهم في الاياحة وتخرج منها غير
العفاف من حرثهم وحرث أهل الايمان وقد أجل الله لنا حرث المؤمنات وان كن قد أتين بفاحشة بقوله
وأنتكحوا الاياح منكم والصالحين من عبادكم وامانتكم وقد دللنا على فساد قول من قال لا يحل نكاح من أتى
الفاحشة من نساء المؤمنين وأهل الكتاب للمؤمنين في موضع غير هذا بما أعنى عن اعادته في هذا الموضع فنكاح
حرث المسلمين وأهل الكتاب جلال للمؤمنين كن قد أتين بفاحشة أو لم ياتين بفاحشة ذميمة كانت أو حربية
بعد ان تكون بموضع لا يخاف النكاح فيه على ولده أن يجبر على الكفر بظاهر قول الله جل وعز والمحصنات
من المؤمنات والمحصنات من الذين أتوا الكتاب من قبلكم فاما قول الذي قال عنى بذلك نساء بنى اسرائيل
الكفايات منهن خاصة فقول لا يوجب التشاغل بالبيان عنه لشذوذه والخروج عما عليه علماء الامة من تحليل
نساء جميع اليهود والنصارى وقد دللنا على فساد قول قائل هذه المقالة من جهة القياس في غير هذا الموضع بما
فيه الكفاية ففكره اعادته وأما قوله اذا آتيتوهن أجورهن فان اجر العوض الذي يبذله الزوج للمرأة
للاستمتاع به وهو المهر كما **حدثني** المثنى قال ثنا أبو صالح قال ثنا معاوية بن عمار عن ابن عباس في قوله
آتيتوهن أجورهن يعنى مهورهن **حدثني** القول في ناويل قوله (محصنين غير مسافحين ولا متخذى أخذان)
يعنى بذلك جل ثناؤه أحل لكم المحصنات من المؤمنات والمحصنات من الذين أتوا الكتاب من قبلكم وأنتم
محصنون غير مسافحين ولا متخذى أخذان ويعنى بقوله جل ثناؤه محصنين اعفاء غير مسافحين يعنى
لامعالنين بالسفاح بكل فاحرة وهو الفجور ولا متخذى أخذان يقول ولا متغربين ببغية واحدة قد خادنها
وخادنته واتخذها لنفسه صديقة يلجربهم وقد بينا معنى الاحصان ووجهه ومعنى السفاح والخدن في غير
هذا الموضع بما أعنى عن اعادته في هذا الموضع وهو كما **حدثني** المثنى قال ثنا عبد الله قال ثنا معاوية
عن علي عن ابن عباس قوله محصنين غير مسافحين يعنى ينكحوهن بالمهر والبينة غير مسافحين متعالنين بالزنا
ولا متخذى أخذان يعنى يسرون بالزنا **حدثنا** بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد بن قتادة قال أحل
الله محصنين مؤمنة ومحصنة من أهل الكتاب ولا متخذى أخذان ذات الخدن ذات الخليل الواحد **حدثني**
المثنى قال ثنا سويد قال أخبرنا ابن المبارك عن سليمان بن المغيرة عن الحسن قال سأله رجل ايتزوج
الرجل المرأة من أهل الكتاب قال ماله ولاهل الكتاب وقد أكثر الله المسلمات فان كان لا بد فاعلان فليعمد اليها
حصاناً غير مسافحة قال الرجل وما المسافحة قال هي التي اذا ملح الرجل اليها بعينه اتبعته **حدثني** القول في ناويل

فقال عمدا فعلت ذلك يا عمر أجب داود بان خبر الواحد لا ينسخ القرآن وأيضاً في الخبر معنيان أحدهما وجوب التجديد لكل صلاة لا أقل من
استحبه اي ذلك الثاني انه ترك ذلك يوم الفتح والاول يوجب المتابعة والثاني مرجوح لان الفتح يقتضي زيادة الطاعة لا نقصانها وأيضاً التجديد

جائز وقال الشافعي انه واجب لان فاء التعقيب في قوله فاغسلوا توجب تقديم غسل الوجه ثم سائر الاعضاء على الترتيب وقال صلى الله عليه وسلم في حديث الصفا بذكر واجبا لله بواحد الله به وايضا الترتيب المعتبر في الحس هو الابتداء من الرأس الى (٦٣) القدم أو بالعكس والترتيب العقلي افراد

العضو المغسول عن المسحوح ثم انه تعالى أدرج المسحوح في المغسول فدل هذا على أن الترتيب المذكور في الآية واجب لان اهمال الترتيب في الترتيب مستقبح فوجب تنزيه كلام الله تعالى عنه وأيضا لاجاب الوضوء غير معقول المعنى لان الحدث يخرج من موضع والغسل يجب في موضع آخر ولان أعضاء الحدث طاهرة لقوله المؤمن لا نجس حيا وميتا وتطهير الطاهر بحال ولان الشرع أقام التيمم مقام الوضوء وليس في التيمم نظافة وأقام المسح على الخطين مقام الغسل ولا يفيد في نفس العضو نظافة والماء الكدر العفن يفيد الطهارة وما ورد لا يفيد فاذا ان الاعتماد على مورد النص ولعل في الترتيب حكما خفية لا نعرفها أو هو محض التعبد وقد أوجبنا رعاية الترتيب في الصلاة مع ان أركان الصلاة غير مذكورة في القرآن مرتبة فرعاية الترتيب في الوضوء مع ان القرآن ناطق به أولى * السابعة قال الشافعي وأبو حنيفة الموالاة في أفعال الوضوء غير واجبة لان ايجاب هذه الأفعال قدر مشترك بين ايجابها على سبيل الموالاة وايجابها على

جعفر قال ثنا شعبة قال سمعت مسعود بن علي الشيباني قال سمعت عكرمة قال كان سعد بن أبي وقاص يصلي الصلوات بوضوء واحد **حدثنا** جريد بن مسعدة قال ثنا سفيان بن حبيب عن مسعود بن علي عن عكرمة قال كان سعد بن أبي وقاص يقول صل بطهورك ما لم تحدث **حدثنا** أحمد بن عبد الله الضبي قال أخبرنا سليمان بن أحمد قال قال علي بن عوف عن محمد بن عوف قال قال لعبيدة السلماني ما يوجب الوضوء قال الحدث **حدثنا** جريد بن مسعدة قال ثنا يزيد بن جهم عن جهم بن سفيان عن قتادة عن واقع بن سحبان عن يزيد بن طريف أو طريف بن يزيد بن جهم قال قال أبو موسى على شاطئ دجلة فتوضؤوا فوالظاهر فلما نودي بالعصر قام رجال يتوضؤون من دجلة فقال انه لا وضوء الا على من أحدث **حدثنا** ابن بشار قال ثنا ابن أبي عمير عن قتادة عن طريف بن زياد أو يزيد بن طريف عن واقع بن سحبان انه شهد أبا موسى صلى بالعبادة الظهر ثم جاسوا خلفا على شاطئ دجلة فنودي بالعصر فقام رجال يتوضؤون فقال أبو موسى لا وضوء الا على من أحدث **حدثنا** ابن بشار وابن المنني قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة قال سمعت قتادة يحدث عن واقع بن سحبان عن طريف بن زياد أو يزيد بن طريف قال كنت مع أبي موسى بشاطئ دجلة فذكر نحوه **حدثنا** ابن بشار وابن المنني قال ثنا عبد الرحمن بن مهدي قال ثنا شعبة عن قتادة عن واقع بن سحبان عن طريف بن زياد أو يزيد بن طريف عن أبي موسى مثله **حدثنا** جريد بن مسعدة قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا أبو خالد قال توضأت عند أبي العالية الظهر والعصر فقلت أصلي بوضوئي هذا فاني لا أرجع الى أهلي الى العتمة قال أبو العالية لا حرج وعلما اذا توضأ الانسان فهو في وضوءه حتى يحدث **حدثنا** ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا ابن هلال عن قتادة عن سعيد بن المسيب قال الوضوء من غير حدث اعتداء **حدثنا** ابن المنني قال ثنا أبو داود ثنا أبو هلال عن قتادة عن سعيد بن مسعدة **حدثنا** أبو السائب قال ثنا أبو معاوية عن الأعمش قال رأيت ابراهيم صلى بوضوء واحد الظهر والعصر والمغرب **حدثنا** أبو كريب قال ثنا عتام قال ثنا الأعمش قال كنت مع يحيى فاصلي الصلوات بوضوء واحد قال و ابراهيم مثل ذلك **حدثنا** سوار بن عبد الله قال ثنا بشر بن المغضل قال ثنا يزيد بن ابراهيم قال سمعت الحسن سئل عن الرجل يتوضأ فيصلي الصلوات كلها بوضوء واحد فقال لا بأس به ما لم يحدث **حدثنا** ابن جبير قال ثنا يحيى بن واضح قال ثنا عبيد بن الضحاك قال يصلي الصلوات بالوضوء الواحد ما لم يحدث **حدثنا** ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا زائدة عن الأعمش عن عمارة قال كان الاسود يصلي الصلوات بوضوء واحد **حدثنا** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدي يأيم الذين آمنوا اذا قمتم الى الصلاة يقولون فتم وأنتم على غير طهر **حدثنا** أبو السائب قال ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن عمارة عن الاسود انه كان له قعب قدر رجلي رجل فكان يتوضأ ثم يصلي بوضوءه ذلك الصلوات كلها **حدثنا** محمد بن عباد بن موسى قال أخبرنا زياد بن عبد الله بن الطويل البجلي قال ثنا المغضل ابن الميسر قال رأيت جابر بن عبد الله يصلي الصلوات بوضوء واحد فاذا بال أو أحدث توضؤا ومسح بفضله طهوره الخفين فقالت أبا عبد الله أنسى تصنعها بك قال بل رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنعها فانا صنعه كما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يضع وقال آخرون معنى ذلك يأيم الذين آمنوا اذا قمتم من نومكم الى الصلاة ذكر من قال ذلك **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال ثني من سمع مالك بن أنس يحدث عن زيد بن أسلم قوله يأيم الذين آمنوا اذا قمتم الى الصلاة قال يعني اذا قمتم من النوم **حدثنا** يونس قال أخبرنا ابن وهب ان مالك بن أنس أخبره عن زيد بن أسلم بمثله **حدثنا** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدي قوله اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم قال فقال قمتم الى الصلاة من النوم * وقال آخرون بل ذلك معنى به كل حال قيام المرء الى صلواته أن يجد لها طهرا ذكر من قال ذلك **حدثنا** جريد بن

سبيل التراخي وهذا القدر معلوم من الآية ومفيد للطهارة والرائد لا دليل عليه وأيضا صلى الله عليه وسلم رأى رجلا توضأ وترك لمعة من عقه فامر بغسلها ولم يامر بالاستئذان ولم يحدث عن المدة الفاصلة وعند غيرهما شرط كدلا يتخلل بين أجزاء العبادة باليس منها واحد النعري

المحل بالمولادة ان يفتى من الزمان ما يحجب فيه الغسل مع اعتدال الهواء وضراج الشخص * الثامنة قال أبو حنيفة الخارج من غير السيلين ينقض الوضوء لان ظاهر الآية يقتضى (٦٤) الاثبات بالوضوء لكل صلاة لما سرتك العمل به عندما لم يخرج الخارج النجس من البدن فيبقى

مع مولاه عند خروج
الخارج النجس وخالفه
الشافعي تعويله على ما روى
أنه صلى الله عليه وسلم احتجم
وصلى ولم يزد على غسل أنز
بما حجه * التاسعة قال مالك
لا وضوءه في الخارج عن
السيلين اذا كان غير معتاد
وسلم في دم الاستحاضة لنا
النسك بعموم الآية
* العاشرة قال أبو حنيفة
القهقهة في الصلاة المشبهة
على الركوع والسجود
تنقض الوضوء وقال الباقر
لانقض لابي حنيفة أن
يتسك بعموم الآية
* الحادي عشر قال أبو
حنيفة لمس المرأة وكذا لمس
الفرج لا ينقض الوضوء
وقال الشافعي ينقض منسك
بالعموم * الثاني عشر ولو
كان على وجهه وبدنه نجاسة
فغسلها ونوى الطهارة من
الحدث فذلك الغسل هل
يصح وضوءه في التفسير
الكبير ما رأيت هذه المسئلة
في كتب الصحاح قال والذي
أقوله انه يكفي لانه أمر
بالغسل في قوله فاعسلوا
وقد أتى به وأقول الظاهر
انه لا يكفي لانه لا يرتفع
بغسله واحدة نجاستان
حكيمية وعينية وهذا بخلاف
مالونوى التبريد والتنظيف
فان النجاسة هناك حكيمية
فقط * الثالث عشر لو وقف

مسعدة قال ثنا سفيان بن حبيب عن مسعود بن علي قال سألت عكرمة قال قلت يا أبا عبد الله أتوضأ لصلاة
الغداة ثم أتى السوق فتخصر صلاة الظهر فاصلى قال كان علي بن أبي طالب رضى الله عنه يقول يا أيها الذين
آمنوا اذا قمتم الى الصلاة فاعسلوا وجوهكم وأيديكم الى المرافق **حدثنا** محمد بن المنثري قال ثنا محمد بن جعفر
قال ثنا شعبة قال سمعت مسعود بن علي الشيباني قال سمعت عكرمة يقول كان علي رضى الله عنه يتوضأ
عند كل صلاة ويقرأ هذه الآية يا أيها الذين آمنوا اذا قمتم الى الصلاة فاعسلوا وجوهكم الآية **حدثنا** زكريا
ابن يحيى بن أبي زائدة قال ثنا أزهر عن ابن عون عن ابن سيرين ان الخلفاء كانوا يتوضون لكل صلاة
حدثنا ابن بشار قال ثنا ابن أبي عمير عن حماد بن عمار عن أنس قال توضأ عمر بن الخطاب وضوءاً فيه تجوز خفيفاً
فقال هذا وضوء من لم يحدث **حدثنا** ابن المنثري قال ثنا وهب بن حرب قال أخبرنا شعب بن عبد الملك بن
ميسرة عن النزال قال رأيت علياً صلى الظهر ثم قعد للناس في الرحبة ثم أتى بماء فغسل وجهه ويديه ثم مسح
برأسه ورجليه وقال هذا وضوء من لم يحدث **حدثني** يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم عن مغيرة عن
ابراهيم ان علياً كان من حب فتوضأ وضوءاً فيه تجاوز فقال هذا وضوء من لم يحدث وقال آخرون بل كان
هذا أمراً من الله عزذ كره نبيه صلى الله عليه وسلم والمؤمنين به أن يتوضأوا لكل صلاة ثم نسخ ذلك بالتحفيف
ذ كرم قال ذلك **حدثني** عبد الله بن أبي زياد القطواني قال ثنا يعقوب بن ابراهيم قال ثنا أبي عن
أبي اسحق قال ثنا محمد بن يحيى بن حبان الانصاري ثم المازني مازن بن النجار فقال لعبيد الله بن عبد الله بن
عمر أخبرني عن وضوء عبد الله لكل صلاة طاهراً كان أو غير طاهر عن هوقال حدثني أسماء بنت زيد بن
الخطاب أن عبد الله بن زيد بن حنظلة بن أبي عامر الغسيل حدثها ان النبي صلى الله عليه وسلم أمر بالوضوء
عند كل صلاة فشق ذلك عليه فأمر بالسؤال ورفع عنه الوضوء الا من حدث فكان عبد الله يرى ان به قوة عليه
فكان يتوضأ **حدثنا** ابن حميد قال ثنا سلمة بن الفضل عن ابن اسحق عن محمد بن طلحة بن زيد بن دكانة
قال ثنا محمد بن يحيى بن حبان الانصاري قال قلت لعبيد الله بن عبد الله بن عمر أخبرني عن وضوء عبد الله
لكل صلاة ثم ذكر نحوه **حدثنا** ابن بشار قال ثنا يحيى بن عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن علقمة بن
مرثد عن سليمان بن بريدة عن أبيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ لكل صلاة فلما كان عام
الفتح صلى الصلوات بوضوء واحد ومسح على خفيه فقال عمر انك فعلت شيئاً لم تكن تفعله قال عمداً فعلته
حدثنا أبو كريب قال ثنا وكيع عن سفيان عن محارب بن دثار عن سليمان بن بريدة عن أبيه أن رسول
الله صلى الله عليه وسلم كان يتوضأ لكل صلاة فلما كان يوم ففتح مكة صلى الصلوات كلها بوضوء واحد **حدثنا**
ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن بن فضال قال ثنا سفيان عن محارب بن دثار عن سليمان بن بريدة ان النبي صلى الله
عليه وسلم كان يتوضأ فذكر نحوه **حدثنا** أبو كريب قال ثنا معاوية بن هشام عن سفيان عن علقمة
ابن مرثد عن أبي بريدة عن أبيه قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلوات كلها بوضوء واحد فقال له عمر
يا رسول الله صنعت شيئاً لم تكن تصنعه فقال عمداً فعلته يا عمر **حدثنا** أبو كريب قال ثنا معاوية بن
سفيان عن محارب بن دثار عن سليمان بن بريدة عن أبيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ لكل
صلاة فلما فتح مكة صلى الظهر والعصر والمغرب والعشاء بوضوء واحد **حدثنا** محمد بن عبيد المحاربي قال ثنا
الحكم بن ظهير عن مسعر عن محارب بن دثار عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى الظهر والعصر
والمغرب والعشاء بوضوء واحد * وأولى الاقوال في ذلك عندنا باصواب قول من قال ان الله عنى بقوله اذا قمتم الى
الصلاة فاعسلوا جميع أحوال قيام القائم الى الصلاة غير انه أمر فرض بغسل ما أمر الله بغسله القائم الى صلته
بعد حدث كان منه ناقض طهارته وقبل أحداث الوضوء منه وأمر نذبان كان على طهر قد تقدم منه ولم يكن
منه بعده حدث ينقض طهارته ولذلك كان عليه السلام يتوضأ لكل صلاة قبل ففتح مكة ثم صلى يومئذ الصلوات

تحت ميزاب حتى سال عليه الماء ونوى رفع الحدث هل يصح وضوءه يمكن أن يقال لانه لم يأت بعمل وان يقال نعم لانه
أتى بما أفتى الى المقصود وهو الانفسال * الرابع عشر اذا غسل أعضاء الوضوء ثم كسها جلده فلا طهر وجوب غسله لتجصيل الامتثال فان

ذلك الموضوع غير مغسول الخامس عشر لو رطب الاعضاء من غير سيلان الماء عليها لم يكف لانه مأمور بالغسل وهذا ليس بغسل وفي الجنبه
يكفي لانه هناك مأمور بالتطهير ولكن يريد ليظهر كالتطهير يحصل بالترطيب (٦٥) السادس عشر لو أمر الثلج على العضوفان

ذاب وسال جازوا فلا خلافا
لما لك والاوزاعي لنا فاعسوا
وهذا ليس بغسل السابع
عشر التلث سنة لان
ماهية الغسل تحصل بالمره
الثامن عشر المسواك
سنة لا واجبه لان الآيه
ساكنة عنه وكذا القول في
التسميه خلافا لاجد واسحق
وكذا في تقديم غسل
اليدين على الوضوء خلافا
لبعضهم التاسع عشر قال
الشافعي لا تحب المضمضة
والاستنشاق في الوضوء
والغسل وأجد واسحق
يجب فيه ما أوحى به يجب
في الغسل لافي الوضوء حجة
الشافعي انه أوجب غسل
الوجه والوجه هو الذي
يكون مواجها وحده من
مبتدأ تسطح الجبهة الى
منتهى الذقن طولاً ومن
الاذن الى الاذن عرضاً
وداخل الفم والانف غير
مواجه العشرون ابن
عباس يجب ابصال الماء
الى داخل العين لان العين
جزء من الوجه الباقيون
لا يجب لقوله في آخر الآيه
ما يريد الله ليجعل عليكم من
حرج وادخال الماء في العين
حرج الحادي والعشرون
غسل البياض الذي بين
العدار والاذن واجب عند
الشافعي وأبي حنيفة ومحمد
خلافا لابي يوسف لانه

كلها بوضوء واحد يعلم أمته ان ما كان يفعل عليه السلام من تجديد الطهر لكل صلاة انما كان منه أخذاً
بالفضل وإيثاراً منه لاحب الامر من الى الله وسارعة منه الى ما ندبه اليه ربه لا على ان ذلك كان عليه فرضاً واجباً
فان ظن ظان ان في الحديث الذي ذكرناه عن عبد الله بن حنظلة ان النبي صلى الله عليه وسلم أمر بالوضوء عند
كل صلاة دلالة على خلاف ما قلنا ان ذلك كان ندباً للنبي عليه السلام وأصحابه وخيل اليه ان ذلك كان على
الوجوب فقد ظن غير الصواب وذلك ان قول القائل أمر الله نبيه صلى الله عليه وسلم بكذا وكذا محتمل من وجوه
الامر الايجاب والارشاد والندب والاباح والاطلاق واذا كان محتملاً ما ذكرنا من الالوجه كان أولى وجوهه به
ما على محتمل الحجة بمجموعه دون ما لم يكن على محتمل برهان يوجب حقيقة مدعيه وقد أجمع الحجة على ان الله
عز وجل لم يوجب على نبيه صلى الله عليه وسلم وعلى عباده فرض الوضوء لكل صلاة ثم نسخ ذلك في اجماعها
على ذلك الدلالة الواضحة على محتملنا من ان فعل النبي صلى الله عليه وسلم ما كان يفعل من ذلك كان على
ما وصفنا من ايثاره فعل ما ندبه الله الى فعله وندب اليه عباده المؤمنين بقوله يا أيها الذين آمنوا اذا قمتم الى الصلاة
فاغسلوا وجوهكم وأيديكم الى المرافق الآيه فان تركه في ذلك الحال التي تركه كان ترخصاً لامتة واعلاماً منه
لهم ان ذلك غير واجب ولا لازم ولا لهم الامن حدث بوجوب نقض الطهر وقدر وي بخوما قلنا في ذلك أخبار
صدقتنا ابن المنني قال ثنا وهب بن جريح قال ثنا شعبه عن عمرو بن عامر عن أنس ان النبي صلى الله
عليه وسلم أتى بعبق صغير فتوضأ قال قاتل أنس أكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ عند كل صلاة قال
نعم قلت فانتم قال كنا نصلى الصلوات بوضوء واحد صدقتنا سليمان بن عمر بن خالد الرقي ثنا عيسى بن يونس
عن عبد الرحمن بن زياد الافريقي عن أبي عطييف قال صليت مع ابن عمر الظهر فأتى مجلساً في داره فجلس وجلس
معه فلما نودي بالعصر دعا بوضوء فتوضأ ثم خرج الى الصلاة ثم رجع الى مجلسه فلما نودي بالمغرب دعا بوضوء
فتوضأ فقلت أسنة ما أراك تصنع قال لا وان كان وضوئي أصلاً الصبح كلف للصلوات كلها ما لم أحدث ولكنني
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من توضأ على طهر كتب له عشر حسنات فانارتعت في ذلك صدقتنا
أبو سعيد البغدادي قال ثنا اسحق بن منصور عن هرير عن عبد الرحمن بن زياد عن أبي عطييف عن ابن عمر قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من توضأ على طهر كتب له عشر حسنات وقد قال قوم ان هذه الآيه أتزلت على
رسول الله صلى الله عليه وسلم اعلاماً من الله به ان لا وضوء عليه الا اذا قام الى الصلاة دون غيرهما من الاعمال
كها وذلك انه كان اذا أحدث امتنع من الاعمال كلها حتى يتوضأ فاذا نى الله به هذه الآيه أتزلت على
من الافعال بعد الحدث عدا الصلاة توضأ أو لم يتوضأ وأمره بالوضوء اذا قام الى الصلاة قبل الدخول فيها
ذكر من قال ذلك صدقتنا أبو بكر بن قاتل ثنا معاوية بن هشام عن شيبان عن جابر بن عبد الله بن أبي
بكر عن عمرو بن حزم عن عبد الله بن علقمة بن صفوان عن أبيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا أراق
البول نكاهه فلا يكاهنا ونسلم عليه فلا يرد علينا حتى يأتي منزله فيتوضأ كوضوئه للصلاة فقلنا يا رسول الله
نكاهك فلا تكاهنا ونسلم عليك فلا ترد علينا قال حتى تزلت آية الرخصة يا أيها الذين آمنوا اذا قمتم الى الصلاة
الآيه ﴿القول في تاريل قوله﴾ (فاغسلوا وجوهكم) اختلف أهل التأويل في حد الوجه الذي أمر الله
بغسله القائم الى الصلاة بقوله اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم فقال بعضهم هو ما طهر من بشرة الانسان
من قصاص شعر رأسه منحدر الى منقطع ذقنه طولاً وما بين الاذنين عرضاً قالوا فما الاذن وما بطن من داخل الفم
والانف والعين فليس من الوجه وغيره ولا أحب غسل ذلك ولا غسل شئ منه في الوضوء قالوا أو أماما غطاءه الشعر
منه كالذقن الذي غطاءه شعر اللحية والصدغين اللذين قد غطاهما عذار اللحية فان امر الماء على ما على ذلك
من الشعر مجزئ عن غسل ما بطن منه من بشرة الوجه لان الوجه عندهم هو ما طهر العين الناظر من ذلك فقبلها
دون غيره ذكر من قال ذلك صدقتنا أبو بكر بن قاتل ثنا عمرو بن عبيد عن معمر بن ابراهيم قال يجزئ

(٩ - (ابن جرير) - سادس) واجب قبل نبات الشعر بالاجماع فكذلك بعده ولانه من الوجه والوجه يجب
غسله كالباقى والعشرون أوحى به لا يجب ابصال الماء الى ما تحت اللحية الخفية الشافعي يجب لقوله فاغسلوا ترك العمل عند كثافة اللحية

دفع اللجرج فيبقى عند كثافتها على الاصل الثالث والعشرون الاصح عند الشافعي وجواب امر الماء على طاهر اللحية النازلة طولاً والخارجة الى الاذنين عرضاً لانه مواجه مالك وأبو حنيفة (٦٦) والمرنى لا يجب لانه لا جلد تحتها حتى يغسل طاهرها بتبعيتها * الرابع والعشرون

لونت للمرأة لحية وجب اتصال الماء الى جلدة الوجه وان كانت لحيتهما كشيقة لانا تركنا العمل بظاهر الآية في اللحية الكشيقة للرجل دفع اللجرج ولحية المرأة نادرة وخصوصاً الكشيقة فيبقى حكمهما على الاصل * الخماس والعشرون يجب اتصال الماء الى ماتحت الشعر الكثيف في خمسة مواضع العنفة والحاجب والشارب والعذار والهدب لان قوله فانسلوا بديل على وجوب غسل كل جلدة ترك العمل به في اللحية الكشيقة دفع اللجرج وهذه الشعور خفيفة غالباً فبقي على الاصل * السادس والعشرون الشعبي ما قبل من الاذن فهو من الوجه فيغسل وما أدبر من الرأس فيمسح وردبان الاذن غير مواجه أصلاً * السابع والعشرون الجمهور على ان المرقتين يجب غسلهما مع اليدين وخالف مالك وزفر وكذا الخلاف في قوله وأرجلكم الى السكعين والتحقيق أن الى تقيدمعنى الغايته طلقاً والمراد بالغاية جميع المسافة أو حقيقة النهاية ثم ان حد الشيء قد يكون منفصلاً عن الحدود حساً انفصال الظلمة عن النور في قوله ثم أتوا الاصلام

اللحية ما سال علمها من الماء **حدثنا** حميد بن مسعدة قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا شعبة قال ثنا المغيرة عن ابراهيم قال يكفيه ما سال من الماء من وجهه على لحيته **حدثنا** ابن المنثى قال ثنا ابن أبي غدي عن شعبة عن المغيرة عن ابراهيم بنحوه **حدثنا** ابن المنثى قال ثنا أبو داود عن شعبة عن مغيرة عن ابراهيم بنحوه **حدثنا** ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن مغيرة في تخليل اللحية قال يجزيك ما مر على لحيتهك **حدثنا** هرون بن اسحق الهمداني قال ثنا مصعب بن المقدم قال ثنا زائدة عن منصور قال رأيت ابراهيم يتوضأ فلم يخل لحيته **حدثنا** أبو كريب قال ثنا ابن ادريس عن سعيد الزبيدي عن ابراهيم قال يجزيك ما سال علمها من ان تخلها **حدثنا** ابن المنثى قال ثنا محمد بن جعفر عن شعبة عن نونس قال كان الحسن اذا توضأ من لحيته مع وجهه **حدثنا** أبو كريب قال ثنا ابن ادريس قال ثنا هشام عن الحسن انه كان لا يخل لحيته **حدثنا** ابن جريد قال ثنا ابن المبارك عن هشام عن الحسن انه كان لا يخل لحيته اذا توضأ **حدثنا** ابن جريد قال ثنا هرون عن اسمعيل عن الحسن مثله **حدثني** يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم عن أشعث عن ابن سيرين قال ليس غسل اللحية من السنة **حدثنا** ابن جريد قال ثنا هرون عن عيسى بن يزيد عن عمرو عن الحسن انه كان اذا توضأ لم يبلغ الماء في أصول لحيته **حدثنا** ابن جريد قال ثنا هرون عن أبي شبة سعيد بن عبد الرحمن الزبيدي قال سألت ابراهيم أخلل لحيته عند الوضوء بالماء فقال لا نعماً يكفيك ما مررت عليه يدك **حدثني** يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن عليه قال سألت شعبة عن تخليل اللحية في الوضوء فقال قال المغيرة قال ابراهيم يكفيه ما سال من الماء من وجهه على لحيته **حدثني** محمد بن عبد الله بن عبد الحكم قال ثنا بجاج بن رشد بن قال ثنا عبد الجبار ابن عمر أن ابن شهاب وربيعة توضأ فأمر الماء على لحيتهما ولم أر أحداً منهما يخل لحيته **حدثنا** أبو الوليد الدمشقي قال ثنا الوليد بن مسلم قال سألت سعيد بن عبد العزيز عن عرك العارضين في الوضوء فقال ليس ذلك بواجب رأيت مكحولاً يتوضأ فلا يفعل ذلك **حدثنا** أبو الوليد أحمد بن عبد الرحمن القرشي قال ثنا الوليد قال أخبرني سعيد بن بشير عن قتادة عن الحسن قال ليس عرك العارضين في الوضوء بواجب **حدثنا** أبو الوليد قال ثنا الوليد قال أخبرني ابراهيم بن محمد عن المغيرة عن ابراهيم قال يكفيه ما مر من الماء على لحيته **حدثنا** أبو الوليد القرشي قال ثنا الوليد قال أخبرني ابن لهيعة عن سلمان بن أبي أزيب قال سألت القاسم بن محمد كيف أصنع بلحيته اذا توضأت قال لست من الذين يغسلون لحيته **حدثنا** أبو الوليد قال ثنا الوليد قال أبو عمرو وليس عرك العارضين وتشبك اللحية بواجب في الوضوء * ذكر من قال ما حكينا عنه من أهل هذه المقالة في غسل ما بطن من الفم والانف **حدثنا** ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن عبد الملك بن أبي بشير عن عكرمة عن ابن عباس قال لولا التلظ في الصلاة ما مضت **حدثنا** أبو كريب قال ثنا ابن ادريس قال سمعت عبد الملك يقول سئل عطاء عن رجل صلى ولم يتعمض قال ما لم يمس في الكتاب يجزئه **حدثني** يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم قال ليس المتعمض والاستنشاق من واجب الوضوء **حدثنا** ابن جريد قال ثنا الصباح عن أبي سنان قال كان الضحالك يهانا عن المتعمضة والاستنشاق في الوضوء في رمضان **حدثنا** أبو كريب قال ثنا ابن ادريس قال سمعت هشاماً عن الحسن قال اذا نسى المتعمض والاستنشاق قال ان ذكره وقد دخل في الصلاة فليمس في صلاته وان كان لم يدخل تيمض واستنشاق **حدثني** يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن عليه عن شعبة قال سألت الحكم وقتادة عن رجل ذكر وهو في الصلاة انه لم يتعمض ولم يستنشاق فقال يمس في صلاته ذكر من قال ما حكينا عنه من أهل هذه المقالة من أن الاذنين ليستا من الوجه **حدثني** يزيد بن مخلد الواسطي قال ثنا هشيم عن غيلان قال سمعت ابن عمر يقول الاذنان من الرأس **حدثنا** عبد الكريم بن أبي عمير قال ثنا أبو مطرف قال

الى اليسل فيكون الحد خارجاً عن الحدود وقد لا يكون كذلك نحو حفظ القرآن من أوله الى آخره بعتمك هذا الثوب من هذا الطرف الى ذلك الطرف فيدخل اليد في الحدود ولا شك ان المرفق وهو موصل الذراع في العضد سمى بذلك لارتفاق صاحبهما

غير متميزة في الحس عن محدودها فلا يكون إيجاب الغسل الى جزء أولى من إيجابه الى جزء آخر فوجب غسلها جميعا وان سلم ان المرفق لا يجب غسلها
لكنه اسم لما جاز طرف العظم ولا نزاع في ان ما وراء طرف العظم لا يجب غسله وهذا الجواب (٦٧) اختيار الزجاج وعلى هذا انقطاع

اليد من المرفق يجب عليه
امساح الماء بطرف
العظم وان كان أقطع مما
فوق المرفقين لم يجب عليه
شئ لان محل هذا التكليف
لم يبق أصلا * الثامن
والعشرون تقديم اليمنى
على اليسرى مندوب وليس
بواجب خلافا لاجد لنا أنه
ذكر الايدي والارجل في
الآية من غير تقديم لاحدى
اليدين أو الرجلين * التاسع
والعشرون ذهب بعضهم
الى أن مبتدأ الغسل يجب
ان يكون الكف بحيث
يسيل الماء من الكف الى
المرفق لان المرفق جعلت
في الآية نهاية الغسل
وجهور الفقهاء على ان
عكس هذا الترتيب لا يخل
بصحة الوضوء لان المراد في
الآية بيان جملة الغسل
لا بيان ترتيب أجزاء الغسل
* الثلاثون لو نبت من
المرفق ساعدان وكفان
وجب غسل الكل لعموم
قوله وأيديكم الى المرفق
كلو نبت على الكف أصبع
واحدة * الحادى والثلاثون
المراد من تحديد الغسل
بالمرفق بيان الواجب فقط
لما ورد في الاخبار ان
تطويل الغرة سنة مؤكدة
* الثانية والثلاثون مالك يجب
مسح كل الرأس أبو حنيفة
يتقدر بالرفع لانه صلى الله

ثنا غيلان مولى بنى مخزوم قال سمعت ابن عمر يقول الاذنان من الرأس **حدثننا** الحسن بن عرفة قال ثنا
محمد بن يزيد بن محمد بن اسحق عن نافع عن ابن عمر قال الاذنان من الرأس فاذا مسحت الرأس فامسحهما
حدثننا يعقوب قال ثنا هشيم قال أخبرني غيلان بن عبد الله مولى قريش قال سمعت ابن عمر سأل سائل
قال انه توضع ونسى أن يمسح أذنيه قال فقال ابن عمر الاذنان من الرأس ولم ير عليه بأسا **حدثننا** محمد بن عبد
الله بن عبد الحكم قال ثنا أبو بربن سويد **حدثننا** ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن بن جيعان بن سفيان
عن سالم أبي النضر عن سعيد بن مرجانة عن ابن عمر انه قال الاذنان من الرأس **حدثننا** ابن المثنى قال ثنا
وهب بن جرير قال ثنا شعبة عن رجل عن ابن عمر قال الاذنان من الرأس **حدثننا** ابن بشار قال ثنا عبد
الرحمن قال ثنا حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن يوسف بن مهران عن ابن عباس قال الاذنان من الرأس
حدثننا حميد بن مسعدة قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا سعيد بن قتادة عن الحسن وسعيد بن المسيب
قالا الاذنان من الرأس **حدثننا** ابن المثنى قال ثنا ابن أبي عدي عن سعيد بن قتادة قال الاذنان من
الرأس عن الحسن وسعيد **حدثننا** أبو الوليد الدمشقي قال ثنا الوليد بن مسلم قال أخبرني أبو عمرو عن
يحيى بن أبي كثير عن ابن عمر قال الاذنان من الرأس **حدثننا** أبو الوليد قال ثنا الوليد قال أخبرني ابن
لهيعة عن أبي النضر عن ابن عمر مثله **حدثننا** ابن حميد قال ثنا هرون عن عيسى بن يزيد عن عمرو عن
الحسن قال الاذنان من الرأس **حدثننا** محمد بن عبد الله بن زريع قال ثنا حماد بن زيد عن سنان بن
ربيعه عن شهر بن حوشب عن أبي امامة أو عن أبي هريرة مثل ابن زريع أن النبي صلى الله عليه وسلم قال
الاذنان من الرأس **حدثننا** أبو بكر بن قال ثنا معلى بن منصور عن حماد بن زيد عن سنان بن ربيعة عن
شهر بن حوشب عن أبي امامة قال الاذنان من الرأس قال حماد لأدري هذا عن أبي امامة أو عن النبي صلى الله
عليه وسلم **حدثننا** أبو بكر بن قال ثنا أبو اسامة قال ثنا حماد بن زيد قال ثنا سنان بن ربيعة أبو
ربيعه عن شهر بن حوشب عن أبي امامة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الاذنان من الرأس **حدثننا** أبو
الوليد الدمشقي قال ثنا الوليد بن مسلم قال أخبرني ابن جريج وغيره عن سليمان بن موسى أن النبي صلى الله
عليه وسلم قال الاذنان من الرأس **حدثننا** الحسن بن شبيب قال ثنا علي بن هانئ بن الرند قال ثنا
اسماعيل بن مسلم عن عطاء عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الاذنان من الرأس **حدثننا**
حميد بن مسعدة قال ثنا سليمان بن حبيب عن يونس أن الحسن قال الاذنان من الرأس * وقال آخرون
الوجه كل مادون منابت شعر الرأس الى منقطع الذقن طولاً ومن الاذن الى الاذن عرضاً ما طهر من ذلك لعين
الناظر وما بطن منه من منابت شعر اللحية الثابت على الذقن وعلى العارضين وما كان منه داخل الفم والانف
وما أقبل من الاذنين على الوجه كل ذلك عندهم من الوجه الذي أمر الله عندهم بغسله بقوله فاغسلوا وجوهكم
وقالوا ان ترك شئاً من ذلك المتوضئ ولم يغسله لم تجز صلاته بوضوءه ذلك ذكر من قال ذلك **حدثننا** محمد بن
بشار قال ثنا محمد بن بكر وأبو عاصم قال أخبرنا ابن جريج قال أخبرني نافع ان ابن عمر كان يبلى أصول شعر
لحيته ويغسل بيده في أصول شعرها حتى تكثر القطرات منها **حدثننا** حميد بن مسعدة قال ثنا سفيان
ابن حبيب عن ابن جريج قال أخبرني نافع مولى ابن عمران ابن عمر كان يغسل يديه في لحيته حتى تكثر منها
القطرات **حدثننا** عمران بن موسى قال ثنا عبد الوارث عن سعيد قال ثنا ليث عن نافع عن ابن عمر
كان اذا توضأ أدخل لحيته حتى يبلغ أصول الشعر **حدثننا** ابن أبي السوار قال ثنا يزيد قال ثنا
معلى بن جابر اللقيطي قال أخبرني الأزرق بن قيس قال رأيت ابن عمر توضأ فخلل لحيته **حدثننا** يعقوب قال
ثنا ابن عتبة قال أخبرنا ليث عن نافع ان ابن عمر كان يخلل لحيته بالماء حتى يبلغ أصول الشعر **حدثننا** ابن
بشار قال ثنا محمد بن بكر قال ثنا ابن جريج قال أخبرني عبد الله بن عبيد بن عمران أباه عبيد بن عمر كان

عليه وسلم مسح على ناصبته وانما يرفع الرأس الشافعي الواجب أقل ما ينطلق عليه اسم المسح لانه اذا قبل مسحت المنديل فهذا لا يصدق الاعتد
مسحه بالسكينة أمالوقال مسحت يدي بالمنديل كفى في صدقه مسح اليد بجزء من أجزاء المنديل فهكذا في الآية والاجتهاد في تعيين المقدار الى

دليل منفصل وتصير الآية مجملة وهو خلاف الأصل * الثالث والثلاثون لا يجوز الاكتفاء بالمسح على العمامة لأن ذلك ليس مسحا للرأس وقال
الأوزاعي والثوري وأحمد يجوز لما روي (٦٨) أنه صلى الله عليه وسلم مسح على العمامة وأوجب بانه لعله مسح الغرض على الرأس

والبقية على العمامة
* الرابع والثلاثون اختلف
الناس في مسح الرجلين
وفي غسلهما فنقل القفال
في تفسيره عن ابن عباس
وأبى بن مالك وعكرمة
والشعبي وأبي جعفر محمد بن
علي الباقر رضي الله عنه
أن الواجب فيه مسح المسح
وهو مذهب الامامية وجهور
الفقهاء والمفسرين على أن
فرضهما الغسل وقال داود
يجب الجمع بينهما وهو
قول الناصر للحق من أئمة
الزيدية وقال الحسن
البصري ومحمد بن جرير
الطبري المكاف بخير بين
المسح والغسل حجة من
أوجب المسح قراءة الجبر
في وأرجلهم عطفاً على
برؤسكم ولا يمكن أن يقال
أنه كسر على الجوار كافي
قوله بحرضب خرب لان
ذلك لم يجز في كلام
الفقهاء وفي السبعة وأيضاً
أنه جاء حيث لا لبس ولا
عطف بخلاف الآية وأما
القراءة بالنصب فيكون
للعطف على محل رؤسكم حجة
الجمهور اخبار وردت
بالغسل وان فرض الرجلين
محدود إلى الكعبين
والتحديد إنما جاء في الغسل
لا في المسح والقوم أجابوا
بان أخبار الآحاد لا تعارض
القرآن ولا تنسخه وبالمنع

أذا توضع غلغل أصابعه في أصول شعر الوجه يبلغها بين الشعر في أصوله يدلان باصابعه البشارة فاشار لي عبد الله
كما أخبره الرجل كما وصف عنه **حدثنا** أبو الوليد قال ثنا أبو الوليد قال ثنا أبو عمرو عن نافع عن ابن عمر
أنه كان إذا توضأ عرك عارضيه بعد العزل وشبك لحيته باصابعه أحياناً ويترك أحياناً **حدثنا** أبو الوليد
وعلى بن سهل قال ثنا الوليد قال قال أبو عمرو وأخبرني عبد الله عن أبي موسى الأشعري نحو ذلك **حدثنا**
ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن مسلم قال رأيت ابن أبي ليلى توضأ فغسل لحيته وقال من
استطاع منكم أن يبلغ الماء أصول الشعر فليفعل **حدثنا** حميد بن مسعدة قال ثنا سفيان بن حبيب عن
ابن جريج عن عطاء قال قال حق عليه أن يبيل أصول الشعر **حدثنا** ابن أبي الشوارب قال ثنا يزيد بن زريع
قال ثنا شعبة عن الحكم قال كان مجاهد يخلل لحيته **حدثنا** حميد قال ثنا سفيان عن شعبة عن الحكم
عن مجاهد أنه كان يخلل لحيته إذا توضأ **حدثنا** محمد بن المنثري قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن
الحكم عن مجاهد مثله **حدثنا** ابن المنثري قال ثنا ابن أبي عدي عن شعبة عن الحكم عن مجاهد مثله
حدثنا أبو كريب قال ثنا أبو داود الحفزي عن سفيان عن ابن شبرمة عن سفيان بن جبير قال ما بال اللحية
تغسل قبل أن تثبت فإذا تثبتت لم تغسل **حدثنا** ابن المنثري قال ثنا عبد الوهاب قال ثنا عبد الله عن
نافع عن ابن عمر أنه كان يخلل لحيته إذا توضأ **حدثنا** ابن حميد قال ثنا هرون عن عتبة عن نبيث عن
طاووس أنه كان يخلل لحيته **حدثنا** حميد قال ثنا هرون عن اسمعيل عن ابن سيرين أنه كان يخلل لحيته
حدثنا ابن حميد قال ثنا ابن المبارك عن هشام عن ابن سيرين مثله **حدثنا** يعقوب قال ثنا ابن
عليه قال سألت شعبة عن تخليل اللحية في الوضوء فذكر عن الحكم بن عتيبة أن مجاهداً كان يخلل لحيته
حدثنا ابن حميد قال ثنا هرون عن عمرو عن معروف قال رأيت ابن سيرين توضأ فخلل لحيته **حدثنا**
أبو كريب قال ثنا ابن إدريس قال ثنا هشام عن ابن سيرين مثله **حدثنا** أبو كريب قال ثنا ابن
يمان عن سفيان عن الزبير بن عدي عن الضحاك قال رأيت يخلل لحيته **حدثنا** نعيم بن المنتصر قال أخبرنا
محمد بن يزيد عن أبي الأشهب عن موسى بن أبي عائشة عن زيد الخلد عن يزيد الرقاشي عن أنس بن مالك
قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم توضأ فخلل لحيته فقلت لم تفعل هذا يا نبي الله قال أمرني بذلك ربي **حدثنا**
نعيم قال أخبرنا محمد بن يزيد عن سلام بن سلم عن زيد العمى عن معاوية بن قرة أو يزيد الرقاشي عن أنس
قال وضأت النبي صلى الله عليه وسلم فادخل أصابعه من تحت حنكته فخلل لحيته وقال بهذا أمرني ربي جل وعز
حدثنا محمد بن اسمعيل الاجمسي قال ثنا المحاربي عن سلم بن سلام المديني قال ثنا زيد العمى عن
معاوية بن قرة عن أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه **حدثنا** يعقوب بن إبراهيم قال ثنا أبو
عميرة الحداد قال ثنا موسى بن شروان عن يزيد الرقاشي عن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
هكذا أمرني ربي وأدخل أصابعه في لحيته فخللها **حدثنا** أبو كريب قال ثنا معاوية بن هشام وعبيد الله
ابن موسى عن خالد بن النحاس عن عبد الله بن زافع عن أم سلمة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ فخلل لحيته
حدثنا علي بن الحسين بن الحر قال ثنا محمد بن ربيعة عن واصل بن السائب عن أبي سورة عن أبي أيوب
قال رأينا النبي صلى الله عليه وسلم توضأ وخلل لحيته **حدثنا** أبو هشام الرفاعي قال ثنا زيد بن حباب قال
ثنا عمر بن سليمان عن أبي غالب عن أبي امامة أن النبي صلى الله عليه وسلم خلل لحيته **حدثنا** محمد بن
عيسى الدامغاني قال ثنا سفيان عن عبد الكريم أبي أمية عن حسان بن بلال المزني رأى عمراً بن ياسر
توضأ وخلل لحيته فقبل له أتفعل هذا فقال اني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يفعله **حدثنا** أبو الوليد
قال ثنا الوليد قال ثنا أبو عمرو وقال أخبرني عبد الواحد بن قيس عن يزيد الرقاشي وقد نأده أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم كان إذا توضأ عرك عارضيه وشبك لحيته باصابعه **حدثنا** أبو الوليد قال ثنا الوليد قال

في محل النزاع فزعم الجمهور أن قراءة النصب ظاهرة في العطف على مفعول فاعسوا وان كان أبعد من المسحوا
وقراءة الجزئية على وجوب الاقتصاد في صب الماء لان الأرجل تغسل بالنصب في كتاب المغلظة الاسراف * الخامس والثلاثون جمهور الفقهاء

على ان الكعبين هما العظمان النانان من جانبي الساق وقالت الامامية وكل من قال بالمسح ان الكعب عظم مستد موضوع تحت عظم الساق حيث يكون مفصل الساق والقدم كافي أرجل جميع الحيوانات والمفصل يسمى كعبا (٦٩) ومنه كعوب الرمح لمفصله حجة الجمهور

انه لو كان الكعب ما ذكره الامامية لكان الحاصل في كل رجل كعبا واحدا وكان ينبغي أن يقال وأرجلكم الى الكعب كما انه لما كان الحاصل في كل يدمرفقا واحدا لارحم قال الى المرافق وأيضا العظام المستدبر الموضوع في المفصل شيء حتى لا يعرفه الأهل العلم بشرح الابدان والعظمان النانان في طرفي الساق محسوسان لكل أحد ومناط التكيف ليس الأمر ا ظاهرا ويؤيده ما روى انه صلى الله عليه وسلم قال ألعقوا الكعب بالكعب * السادس والثلاثون الجمهور على جواز مسح الخفين خلافا للشعبة والخوارج حجة الجمهور الأحاديث وحجة الشيعة الآية وان جواز المسح على الخفين حجة عامة فلو كانت ثابتة ابلغت مبلغ التواتر السابع والثلاثون رجل مقطوع اليدين والرجلين سقط عنه هذان الفرضان وبقي عليه غسل الوجه ومسح الرأس فان لم يكن معه من بوضته أو ييممه سقط عنه ذلك أيضا لان قوله فاعلموا ومسحوا مشروط بالقدرة عليه فاذا هانت القدرة سقط التكيف

أخبرني أبو مهدي سعيد بن سنان عن أبي الزاهرية عن جبير بن نفير عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه حديثنا محمد بن اسمعيل الا حسني قال ثنا محمد بن عبيد الطنافسي أبو عبد الله قال ثنا واصل الرقائبي عن أبي سودة هكذا قال الاحسني عن أبي أيوب قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا توضأ تمضمض ومسح لحيته من تحتها بالماء ذكر من قال ما حكينا عنه من أهل هذه المقالة في غسل ما بطن من الانف والغم حديثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن ابن أبي نجيح قال سمعت مجاهد يقول الاستنشاق شطر الوضوء حديثني يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن علية عن شعبة قال سألت حمادا عن رجل ذكروه في الصلاة لم يتمضمض ولم يستنشق قال حماد يعرف فيتمضمض ويستنشق حديثنا ابن جبريد قال ثنا الصباح عن أبي سنان قال قدمت الكوفة فأبئت حمادا فأسألته عن ذلك يعني عن ترك المضمضة والاستنشاق وصلى فقال أرى عليه إعادة الصلاة حديثنا حميد بن مسعدة قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا شعبة قال كان قتادة يقول اذا ترك المضمضة أو الاستنشاق أو أذنه أو طائفة من وجهه حتى يدخل في صلاته فإنه ينقل ويتوضأ ويعيد صلاته ذكر من قال ما حكينا عنه من أهل هذه المقالة من ان ما أقبل من الاذنين من الوجه وما أدبر من الرأس حديثنا أبو السائب قال ثنا حمص بن غياث قال ثنا أشعث عن الشعبي قال ما أقبل من الاذنين من الوجه وما أدبر من الرأس حديثنا حميد بن مسعدة قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا شعبة عن الحكم وحماد عن الشعبي في الاذنين باطنهما من الوجه وظاهرهما من الرأس حديثنا محمد بن المنثري قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن الحكم عن الشعبي قال مقدم الاذنين من الوجه ومؤخرهما من الرأس حديثنا ابن المنثري قال ثنا ابن عدي عن شعبة عن الحكم وحماد عن الشعبي بمثله الا أنه قال باطن الاذنين حديثنا ابن المنثري قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن حماد عن الشعبي بمثله الا أنه قال باطن الاذنين حديثنا ابن المنثري قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن حماد عن الشعبي بمثله حديثنا ابن جبريد قال ثنا جريح عن معوية عن الشعبي قال باطن الاذنين من الوجه وظاهرهما من الرأس حديثنا ابن جبريد قال ثنا أبو ثعلبة ح حديثني يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن علية قال جميعا ثنا محمد بن اسحق قال ثنا محمد بن طلحة بن يزيد بن ركانة عن عبيد الله الخولاني عن ابن عباس قال قال علي بن أبي طالب ألا توضأ لكم وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قلنا نعم فتوضأ فلما غسل وجهه أغمأ بهاميه ما أقبل من أذنيه قال ثم مسح برأسه مسح أذنيه من ظهورهما * وأولى الاقوال بالصواب في ذلك عندنا قول من قال الوجه الذي أمر الله جل ذكره بغسله القائم الى صلاته كل ما انحدر عن منابت شعر الرأس الى منقطع الذقن طولاً وما بين الاذنين عرضاً ما هو ظاهر لعين الناظر دون ما بطن من الغم والانف والعين ودون ما غطاء شعر اللحية والعارضين والشاربين فسبته عن أوصار الناظرين ودون الاذنين وانما قلنا ذلك أولى بالصواب وان كان ما تحت شعر اللحية والشاربين قد كان وجهها يجب غسله قبل نبات الشعر السائر عن أعين الناظرين على القائم الى صلاته لاجتماع جميعهم على ان العينين من الوجه ثم هم مع اجاعهم على ذلك يجمعون على ان غسل ما علاهما من اجفانهم مادون ايصال الماء الى ما تحت الاجفان منهم ما جزئ فاذا كان ذلك منهم اجاعا بتوقيف الرسول صلى الله عليه وسلم أمته على ذلك فنظير ذلك كل ما علاه شيء من مواضع الوضوء من جسد ابن آدم من نفس خلقه سائر لا يصل الماء اليه الا بكفة ومونة وعلاج قياسا لما ذكرنا من حكم العينين في ذلك فاذا كان ذلك كذلك فلا شك ان مثل العينين في مونة ايصال الماء اليها عند الوضوء ما بطن من الانف والغم وشعر اللحية والصدغين والشاربين لان كل ذلك لا يصل الماء اليه الا بعلاج لا يصل الماء اليه نحو كفة علاج الحدقين لا يصل الماء اليهما وأشدوا اذا كان ذلك كذلك كان بيننا ان غسل من غسل من العصابة والتابعين ما تحت منابت شعر اللحية والعارضين والشاربين وما بطن من الانف والغم انما كان ايشارته لاشق الامر من

* الثامن والثلاثون قوله سبحانه وان كنتم جنبا فاطهروا والاصل تطهروا وأدغم التاء في الطاء فاجعلت همزة الوصل والجنابة سببان نزول المني لقوله صلى الله عليه وسلم الماء من الماء والثاني الثقاء الختانين خلافا لزيد بن ثابت ومعاذ أبي سعيد الطردري لما روى انه صلى الله عليه وسلم

قال اذا التقي الختان وجب الغسل وختان الرجل هو الموضع الذي يقطع منه جلدة القائمة واما ختان المرأة فان شفرها يحيطان بثلاثة أشياء
ثقبه في اسفل الفرج وهي مدخل الذكر (٧٠) ويخرج الحيض والولادة وثقبه اخرى فوق هذه مثل احليل الذكروهي يخرج البول لاغير

والثالث جلدة رقيقة قائمة
مثل عرف الديك فوق ثقبه
البول وقطع هذه الجلدة
هو وختانها فاذا لايجوز
للجنب مس المصحف خلافا
لداود لناقوله فاطهروايدل
على ان الطهارة غير خاصة
والالكان امر اب تطهير
الطاهر وحينئذ لايجوز له
مس المصحف لقوله لايمس
الا المطهرون * التاسع
والثلاثون فاذا غابت الحشفة
حاذى ختانه ختانها والاطلاق
قوله فاطهروا علم انه امر
بتحصيل الطهارة في كل
البدن والاخصت تلك
الاعضاء بالذكركفي الطهارة
الصغرى وعلم انه لايجب
تقديم الوضوء على الغسل
خلافا لابي ثور وداود وعلم
ان الترتيب غير واجب
خلافا لاسحق فانه اوجب
البداء باعلى البدن وعلم
ان ذلك غير واجب خلافا
لمالك * الاربعون الشافعي
المضمضة والاستنشاق غير
واجبين في الغسل لقوله
صلى الله عليه وسلم اما أنا
فاحنى على رأسي ثلاث
حشيان فاذا آتانا فطهرت
ألو حنيفة هما واجبان
لقوله تعالى فاطهروا
والتطهير لا يحصل الا
بطهارة جميع الاعضاء
ترك العمل به في الاعضاء
الباطنة للتعذر وداخل الفم

عليه من غسل ذلك وترك غسله كما آثر ابن عمر غسل ما تحت أجنان العينين بالماء بصبه الماء في ذلك لاعلى ان
ذلك كان عليه عنده فرضا واجبا فاما من ظن ان ذلك من فعلهم كان على وجه الايجاب والغرض فانه خالف في
ذلك بقوله منها جههم وأغفل بسبيل القياس لان القياس هو ما وصفتنا من تمثيل المختلف فيه من ذلك بالاصل
المجمع عليه من حكم العينين وان لاخبر عن واحد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أو جيب على تارك
ايصال الماء في وضوئه الى أصول شعر لحيته وعارضيه وتارك المضمضة والاستنشاق اعادة صلاة اذا صلى بطهره
ذلك ففي ذلك أوضح الدليل على صحة ما قلنا من ان فعلهم ما فعلوا من ذلك كان اثارا منهم لا افضل الفعلين من
الترك والغسل فان ظن ظان أن في الاخبار التي رويت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال اذا توضأ أحدكم
فليستتر دليل على وجوب الاستنثار فان في اجماع الحجة على ان ذلك غير فرض واجب يجب على تارك من تركه
اعادة الصلاة التي صلاها قبل غسله ما يغني عن اكثر القول فيه واما الاذان فان في اجماع جميعهم على ان ترك
غسلهما أو غسل ما قبل منهما مع الوجه غير مفسد صلاة من صلى بطهره الذي ترك فيه غسلهما مع اجماعهم
جميعا على انه لو ترك غسل شيء مما يجب عليه غسله من وجهه في وضوئه ان صلاته لا تجزئه بطهره وانه ذلك ما ينبي
على القول في ذلك مما قاله أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي ذكرنا قواهم انما ليس من الوجه دون
ما قاله الشعبي في القول في تاويل قوله (وأيديكم الى المرافق) اختلف أهل التأويل في المرافق هل هي من اليد
الواجب غسلها أم لا بعد اجماع جميعهم على ان غسل اليد اليها واجب فقال مالك بن أنس وسئل عن قول الله
فاغسلوا وجوهكم وأيديكم الى المرافق أتري ان يختلف المرفقين في الوضوء قال الذي أمر به أن يبلغ المرفقين قال
تبارك وتعالى فاغسلوا وجوهكم مذهب هذا يغسل حلقه فليله فانما يغسل الى المرفقين والكعبين لا
يجاوزهما فقال لأدري ما لايجوز زهما أما الذي أمر به أن يبلغ به فهذا الى المرفقين والكعبين **حدثنا** يونس
عن أشهب عنه وقال الشافعي لم أعلم مخالفا في أن المرافق فيما يغسل كأنه يذهب الى أن معناها فاغسلوا وجوهكم
وأيديكم الى أن تغسل المرافق **حدثنا** بذلك عنه الربيع وقال آخرون انما اوجب الله بقوله وأيديكم الى
المرفاق غسل اليدين الى المرفقين فالمرققان غاية لما اوجب الله غسله من آخر اليد والغاية غير داخله في الحد كما
غير داخل الليل فيما اوجب الله تعالى على عباده من الصوم بقوله ثم اتوا الضياع الى الليل لان الليل غاية لصوم
الصائم اذا بلغه فقد قضى ما عليه قالوا كذلك المرافق في قوله فاغسلوا وجوهكم وأيديكم الى المرافق غاية لما اوجب
الله غسله من اليد وهذا قول زفر بن الهذيل والصواب من القول في ذلك عندنا ان غسل اليدين الى المرفقين
من الغرض الذي ان تركه أو شيئا منه تارك لم تجزه الصلاة مع تركه غسله فاما المرفقان وما وراءهما فان غسل
ذلك من السدب الذي ندب اليه صلى الله عليه وسلم أمته بقوله أمي الغرام المحجلون من آثار الوضوء فمن استطاع
منكم أن يطيل غرته فليطيل فلا تغسلوا صلاة تارك غسلها ما غسل ما وراءها ما قد بينا قبل في ما مضى من ان كل
غاية حدثت بالي فقد تحتل في كلام العرب دخول الغاية في الحدوخر وجهها منه واذا حمل الكلام ذلك لم يجز
لاحد القضاء بانها داخله فيه الا لمن لايجوز خلافه فيما بين وحكم ولا حكم بان المرافق داخله فيما يجب غسله عندنا
من يجب التسليم بحكمه في القول في تاويل قوله (وامسحوا برؤسكم) اختلف أهل التأويل في صفة المسح
الذي أمر الله به بقوله وامسحوا برؤسكم فقال بعضهم وامسحوا بما بدأ السك أن تمسحوا به من رؤسكم بالماء اذا
قتم الى الصلاة ذكر من قال ذلك **حدثنا** نصر بن علي الجهضمي قال ثنا جناد بن مسعدة عن عيسى
ابن حفص قال ذكر عند القاسم بن محمد مسح الرأس فقال يانافع كيف كان ابن عمر يسبح فقال مسحة
واحدة ووصف انه مسح مقدم رأسه الى وجهه فقال القاسم ابن عمر أفقهنا وأعلمنا **حدثنا** ابن بشار قال
ثنا عبد الوهاب قال سمعت يحيى بن سعيد يقول أخبرني نافع ان ابن عمر كان اذا توضأ ركب فيه الماء
ووضعها فيه ثم مسح يديه مقدم رأسه **حدثنا** ابن بشار قال ثنا محمد بن بكر قال أخبرنا ابن جريح قال

والانف يمكن تطهيرهما فيجب داخل في النض لان قوله صلى الله عليه وسلم بلوا الشعر يدخل فيه الانف لان في داخله
شعرا وأنفوا البشيرة يدخل فيه جلدة داخل الغم * الحادي والاربعون لايجب نفض الشعر ان لم يمتنع عن وصول الماء الى مباتته لان المقصود

الطهيزون منع وجب خلافاً للحنبي * الثاني والأربعون ان كان المرض المانع من استعمال الماء حاصل في بعض جسده دون بعض فقال الشافعي بغسل ما لا ضرر عليه ثم يتيمم للاحتياط وقال أبو حنيفة ان كان أكثر البدن صحياً (٧١) غسل الصحيح دون التيمم وان كان

أخبرني نافع ان ابن عمر كان يضع بطن كفه اليمنى على الماء ثم لا ينفذهما ثم مسح بهما ما بين قرنيه الى الجبين واحدة ثم لا يزيد عليها في كل ذلك مسحة واحدة مقبلة من الجبين الى القرن **حدثنا** تميم بن المنتصر قال ثنا اسحق قال أخبرنا سمر بن بك عن يحيى بن سعيد الانصاري عن نافع عن ابن عمر انه كان اذا توضأ مسح مقدم رأسه **حدثنا** تميم بن المنتصر قال أخبرنا اسحق قال أخبرنا سمر بن بك عن عبد الاعلى الثعلبي عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال يجزئ بك ان تمسح مقدم رأسك اذا كنت معتمراً وكذلك تفعل المرأة **حدثنا** أبو كريب قال ثنا عبد الله الأشجعي عن سفيان عن ابن عجلان عن نافع قال رأيت ابن عمر مسح بياضه مسحة وقال سفيان ان مسح شعرة أجزاءه يعني واحدة **حدثنا** أبو هشام قال ثنا عبد السلام بن حرب قال أخبرنا مغيرة عن ابراهيم قال أي جوانب رأسك مسست الماء أجزاءك **حدثنا** أبو هشام قال ثنا علي بن طبيان قال ثنا اسمعيل بن أبي خالد عن الشعبي مثله **حدثني** يعقوب قال ثنا ابن علية قال أخبرنا أبو عن نافع قال كان ابن عمر يمسح رأسه هكذا فوضع أيوب كفه وسط رأسه ثم أمرها على مقدم رأسه **حدثنا** الرافعي قال ثنا وكيع عن اسمعيل الأزرق عن الشعبي مثله **حدثني** يعقوب قال ثنا ابن علية قال أخبرنا أبو عن نافع قال كان ابن عمر يمسح رأسه هكذا فوضع أيوب كفه وسط رأسه ثم أمرها على مقدم رأسه **حدثنا** أبو كريب قال ثنا يزيد بن الحباب عن سفيان قال ان مسح رأسه باصبع واحدة أجزاءه **حدثنا** أبو الوليد الدمشقي قال ثنا الوليد بن مسلم قال قلت لابي عمر وما يجزئ من مسح الرأس قال ان تمسح مقدم رأسك الى القفا أحب الى **حدثني** العباس بن الوليد عن أبيه عنه نحوه وقال آخرون معنى ذلك فامسحوا بجميع رؤسكم قالوا ان لم يمسح بجميع رأسه بالماء لم تجزه الصلاة بوضوءه ذلك ذكر من قال ذلك **حدثني** يونس بن عبد الاعلى قال ثنا أشهب قال قال مالك من مسح بعض رأسه ولم يعم أعاد الصلاة بمنزلة من غسل بعض وجهه أو بعض ذراعه قال وسئل مالك عن مسح الرأس قال يبدأ من مقدم وجهه فيدير يديه الى قفاه ثم يردهما الى حيث بدأ منه وقال آخرون لا يجزئ مسح الرأس بأقل من ثلاث أصابع وهذا قول أبي حنيفة وأبي يوسف ومحمد * والصواب من القول في ذلك عندنا ان الله جل ثناؤه أمر بالمسح برأسه القائم الى صلته مع سائر ما أمره بغسله معه أو مسح ولم يحد ذلك بحد لا يجوز التقصير عنه ولا يجاوزوه واذ كان ذلك في مسح به المتوضئ من رأسه فاستحق بمسحه ذلك ان يقال مسح برأسه فقد أدى ما فرض الله عليه من مسح ذلك لدخوله فيها لزمه اسم مسح برأسه اذا قام الى صلته فان لنا قائل فان الله قد قال في التيمم فامسحوا بوجوهكم وأيديكم أفجزئ المسح ببعض الوجه واليدين في التيمم قيل له كل ما مسح من ذلك بالتراب فيما تنازعت فيه العلماء فقال بعضهم يجزئ ذلك من التيمم وقال بعضهم لا يجزئ فهو مجزئ لدخوله في اسم المسحين به وما كان من ذلك مجمعاً على انه غير مجزئ في غسل المساجات به الحجية نقلنا عن نبيه صلى الله عليه وسلم ولا حاجة لحد علمنا في ذلك اذ كان من قولنا ان ماجاء في آي الكتاب عام في معنى فالواجب من الحكيم به على عمومه حتى يخصه بما يجب التسليم له فاذا خص منه شيء كان ما خص منه خارجاً من ظاهره وحكم سائرته على العموم وقد بينا ان العلة الموجبة صحة القول بذلك في غير هذا الموضع بما عني عن اعادته في هذا الموضع والرأس الذي أمر الله بالمسح به بقوله وامسحوا برؤسكم وأرجلكم الى الكعبين هو منابت شعر الرأس دون ماجاؤ ذلك الى القفا مما استدرودون ما انحدر عن ذلك مما استقبل من قبل وجهه الى الجهة **القول في** تاويل قوله (وأرجلكم الى الكعبين) اختلفت القراء في قراءة ذلك فقراءه جماعة من قراء الحجاز والعراق وأرجلكم الى الكعبين نصياً فتأويله اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم الى المرافق وأرجلكم الى الكعبين وامسحوا برؤسكم واذ قرئ كذلك كان من المؤخر الذي معناه التقديم وتكون الأرجل منصوبة عطفاً على الايدي وتاويله كذلك ان الله انما أمر عباده بغسل الأرجل دون المسح بها ذكر من

أكثره جريحا يكتفيه التيمم لان المرض اذا كان حالاً في بعض أعضائه فهو مريض * الثالث والأربعون لو أصق على موضع التيمم لصوقاً منع وصول الماء الى البشرة ولا يخاف من نزع ذلك اللصوق التلف قال الشافعي يلزم نزع اللصوق حتى يصل التراب اليه أخذاً بالاحوط وقال الأكثرون لا يجب دفع العجز * الرابع والأربعون قال الشافعي الاستنجاء واجب اما بالماء أو بالاحجار لقوله صلى الله عليه وسلم فليستنج بثلاثة أحجار وقال أبو حنيفة واجب عند المجيء من الغائط اما الوضوء والتيمم ولم يوجب غسل موضع الحدث فدل على انه غير واجب * الخامس والأربعون لمس المرأة ينقض الوضوء عند الشافعي ولا ينقضه عند أبي حنيفة وقد مررت المسئلة في سورة النساء * السادس والأربعون لا يكره الوضوء بالماء المسخن لقوله صلى الله عليه وسلم فلم تجدوا ماء وهنأ فادو بجماء وخالف مجاهد * السابع والأربعون أبو حنيفة وأحمد لا يكره الشمس لقوله تعالى فلم تجدوا ماء وهنأ فادو بجماء الشافعي يكره الحديث * الثامن والأربعون لا يكره الوضوء بغسل ماء المشرك والماء في آنية المشرك لانه واجد للماء فلا تيمم وقد توضأ النبي صلى الله عليه وسلم من زيادة مشرك وتوضأ عمر من ماء في حرة نصرانية وقال أحمد واسحق لا يجوز * التاسع والأربعون يجوز الوضوء بماء البحر لانه واجد للماء خلافاً لعبد الله بن عمرو بن

الوضوء بغسل ماء المشرك والماء في آنية المشرك لانه واجد للماء فلا تيمم وقد توضأ النبي صلى الله عليه وسلم من زيادة مشرك وتوضأ عمر من ماء في حرة نصرانية وقال أحمد واسحق لا يجوز * التاسع والأربعون يجوز الوضوء بماء البحر لانه واجد للماء خلافاً لعبد الله بن عمرو بن

العاصم * الخسوف جوز أبو حنيفة الوضوء بيبس العذري السفر للعديت ولم يجوز الشافعي وقال يميم لانه غير واجد للماء * الحادي والخسوف ذهب الاوراعي والاصم الى أنه يجوز الوضوء (٧٢) والغسل بجميع المانع الطاهرة والاكترون لا يجوز حتى ما فاعسوا أمر

قال عن النبي قوله وأرجلكم الى الكعبين الغسل حد ثنا حميد بن مسعدة قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا خالد الخدء عن أبي قلابة ان رجلا صلى على ظهر قدمه موضع طفر فلما قضى صلاته قال له عمر أعد وضوءك وصلاتك حد ثنا حميد قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا اسرائيل قال ثنا عبد الله بن حنش قال ثنا هذيل بن شرحبيل عن ابن مسعود قال خللوا الاصابع بالماء لا تخللها النار حد ثنا عبد الله بن الصباح العطاز قال ثنا حفص بن عمر الحوضي قال ثنا مر جاي عن ابن رجاء اليشكري قال ثنا أبو روح عمارة بن أبي حفصة عن المغيرة بن حنظلة ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يتوضأ وهو يغسل رجله فقال له هذا أمرت حد ثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن واقد مولى زيد بن خليفة قال سمعت مصعب بن سعيد يقول رأى عمر بن الخطاب قوما يتوضئون فقال خللوا حد ثنا ابن بشار قال ثنا عبد الوهاب قال سمعت يحيى قال سمعت القاسم قال كان ابن عمر يتخلع خفيه ثم يتوضأ فيغسل رجله ثم يتخلل أصابعه حد ثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن الزبير بن عدي عن ابراهيم قال قلت للاسود رأيت عمر يغسل قدميه غسلًا قال نعم حد ثنا محمد بن خلف قال ثنا اسحق بن منصور قال ثنا محمد بن مسلم عن ابراهيم بن ميسرة عن عمر بن عبد العزيز انه قال لابن أبي سويد بلغنا عن ثلاثة كلهم رأوا النبي صلى الله عليه وسلم يغسل قدميه غسلًا أدناهم ابن عمر المغيرة حد ثنا ابن حميد قال ثنا الصباح عن محمد وهو ابن أبان عن أبي اسحق عن الحزب عن علي قال اغسلوا الاقدام الى الكعبين حد ثنا يعقوب قال ثنا ابن علية عن خالد عن أبي قلابة ان عمر بن الخطاب رأى رجلا قد ترك على ظهر قدمه منسل الطفر فامر ان يعيد وضوءه وصلاته حد ثنا يعقوب قال ثنا ابن علية عن محمد بن اسحق عن شيبة بن مضاح قال سمعت القاسم بن محمد الى مكة فقرأ به اذ توضأ للصلاة يدخل أصابعه رجلية يصب عليها الماء قلت يا أبا محمد لم تضع هذا قال رأيت ابن عمر يصنعه حد ثنا أبو كريب وابن وكيع قال ثنا ابن ادريس قال سمعت أبي عن حماد عن ابراهيم في قوله فاغسلوا وجوهكم وأيديكم الى المرافق وامسحوا برؤسكم وأرجلكم الى الكعبين قال عاد الامر الى الغسل حد ثنا الحسين بن علي الصدائي قال ثنا أبي عن حفص العاصري عن عامر بن كليب عن أبي عبد الرحمن قال قرأ على الحسن والحسين رضوان الله عنهما فقرأ وأرجلكم الى الكعبين فسمع علي عليه السلام ذلك وكان يقضي بين الناس فقال وأرجلكم هذا من المقدم والمؤخر من الكلام حد ثنا ابن وكيع قال ثنا عبد الوهاب بن عبد الاعلى عن خالد عن عكرمة عن ابن عباس انه قرأها فامسحوا برؤسكم وأرجلكم بالنصب وقال عاد الامر الى الغسل حد ثنا ابن وكيع قال ثنا عبدة وأبو معاوية عن هشام بن عروة عن أبيه انه قرأها وأرجلكم وقال عاد الامر الى الغسل حد ثنا أبو كريب قال ثنا ابن طيب عن قيس بن عاصم عن زر عن عبد الله انه كان يقرأ وأرجلكم بالنصب حد ثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدي قوله فاغسلوا وجوهكم وأيديكم الى المرافق وامسحوا برؤسكم وأرجلكم الى الكعبين اما وأرجلكم الى الكعبين فيقول اغسلوا وجوهكم واغسلوا أرجلكم وامسحوا برؤسكم فهذا من التقدم والتأخير حد ثنا ابن وكيع قال ثنا حسين بن علي عن شيبان قال انبأني عن علي انه قرأ وأرجلكم حد ثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن هشام بن عروة عن أبيه وأرجلكم جمع الامر الى الغسل حد ثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن خالد عن عكرمة مثله حد ثنا المنثري قال ثنا الجماني قال ثنا شريك عن الاعمش قال كان أصحاب عبد الله يقرأون وأرجلكم فيغسلون حد ثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن أبي اسحق عن الحزب عن علي قال اغسل القدمين الى الكعبين حد ثنا عبد الله بن محمد الزبيري قال ثنا سفيان بن عيينة عن أبي السوداء عن ابن عبد خيرة عن أبيه قال رأيت عليًا توضأ فغسل ظاهر قدميه وقال لولا اني رأيت

بمطلق الغسل وامرار المانع على العضو غسل قال * فيها حسنها الذي يغسل الدمع كلها * لئلا يفسد عند عدم الماء أو وجب التيمم * الثاني والخسوف الشافعي الماء المنغير بالزعفران تغيرا فاحشا لا يجوز الوضوء به لان واجده يصدق عليه انه غير واجد للماء وخالف أبو حنيفة لان أصل الماء موجود بصفة زائدة كالماء تغير وتغفن بطول المكث أو بتساقط الاوراق بالاتفاق * الثالث والخسوف مالك وداود الماء المستعمل في الوضوء بقي طاهر اطهورا لان واجده واجد للماء وهو قول قديم للشافعي والقول الجديد انه طاهر غير مهور وواقفه محمد بن الحسن وقال أبو حنيفة في أكتن الروايات انه نجس لان النجاسة الحكيمة كالعينية * الرابع والخسوف مالك اذا وقع في الماء نجاسة ولم يتغير بقي طاهر اطهورا قليلا كان أو كثيرا وهو قول أكثر الصحابة والتابعين وقال الشافعي ان كان أقل من القلنتين نجس وقال أبو حنيفة ان كان أقل من عشرة في نجس بحجة مالك انه واجد للماء ترك العمل بهذا العموم في الماء القليل المنغير فيبقى نجس في

رسول

الباقى يؤيده قوله صلى الله عليه وسلم خلق الماء طهورا لا ينجسه شيء الا ما غير طعمه أو ريحه أو لونه بحجة الشافعي

مفهوم قوله صلى الله عليه وسلم اذا بلغ الماء قلنتين لم ينجس خبثا * الخسوف جوز الوضوء بغسل ماء الحنبلان واجده واجد للماء وقال

أحمدوا بحق لا يجوز الوضوء بفضل ماء المرأة إذا خلط به وهو قول الحسن وسعيد بن المسيب * السادس * والنجسون أسأرا السباع طاهرة مطهرة وكذا سؤرا الجارلانه واجدل لعماء وقال أبو حنيفة نجسة * السابع * والنجسون (٧٣) قال الشافعي وأبو حنيفة والأكثر من لا بد في التيمم من النية لأنه قال

فتميموا والتيمم عبارة عن القصد وهو النية وقال زفر لا يجب * الثامن * والنجسون الشافعي لا يجب * والتيمم إلا بعد دخول الصلاة لأنه طهارة ضرورة ولا ضرورة قبل الوقت أبو حنيفة يجوز قياسا على الوضوء ولظاهر قوله إذا قمم والقيام إلى الصلاة يكون بعد دخول وقتها * التاسع * والنجسون لا يجوز التيمم بتراب نجس لقوله تعالى صعبا طيبا * الستون * لا تخلط في جواز التيمم بدلا عن الوضوء أما التيمم بدل غسل الجنابة فعن علي رضي الله عنه وابن عباس جوازه وهو - وقول أكثر الفقهاء وعن عمرو ابن مسعود أنه لا يجوز لنا قوله تعالى أولستم أم يتخضضون بالجماع أو يدخل الجماع فيه * الحادي * والستون الشافعي لا يجوز أن يجمع بينهما واحد بين الصلاني فرضين لأن ظاهر قوله إذا قمم يقتضي إعادة الوضوء لكل صلاة ترك العمل به في الوضوء لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم فيبقي في التيمم على ظاهره أبو حنيفة يجب ورأداء القرانض به كالوضوء أجد يجمع بين الفوائت ولا يجمع بين الصلاني وقتين * الثاني

رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل ذلك فظننت ان بطن القدم أحق من ظاهرها **صد ثنا** أبو بكر يب قال ثنا ابن عمار قال ثنا عبد الملك عن عطاء قال لم أر أحد يمسح على القدمين **صد ثنا** المنثني قال ثنا الحاجب بن المنهال قال ثنا حماد عن قيس بن سعد عن مجاهد أنه قرأ وأرجلكم إلى الكعبين فوضها وقال رجوع إلى الغسل **صد ثنا** أبو بكر يب قال ثنا جابر بن نوح قال سمعت الأعمش يقول وأرجلكم بالنيص **صد ثنا** يونس قال أخبرنا أشهب قال سئل مالك عن قول الله وامسحوا برؤسكم وأرجلكم إلى الكعبين أهي أرجلكم أو أرجلكم فقال إنما هو الغسل وليس بالمسح لا تمسح الأرجل إنما تغسل قبله أقرأيت من مسح يجزئه ذلك قال لا **صد ثنا** أحمد بن حازم قال ثنا أبو نعيم قال ثنا سلمة عن الضحاك وامسحوا برؤسكم وأرجلكم قال اغسلوها اغسلا وقرأ ذلك آخرون من قراء الجبار والعراق وامسحوا برؤسكم وأرجلكم بخفض الأرجل وتأول قارنوا ذلك كذلك أنما أمر عباده بمسح الأرجل في الوضوء دون غسلها وما جعلوا الأرجل عطفًا على الرأس فخفضوها لذلك ذكر من قال ذلك من أهل التأويل **صد ثنا** أبو بكر يب قال ثنا محمد بن قيس الخراساني عن ابن جريح عن عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس قال الوضوء غسلتان ومسحتان **صد ثنا** أحمد بن مسعدة قال ثنا بشر بن المغضل عن حميد ح **صد ثنا** يعقوب بن إبراهيم قال ثنا ابن هلبة قال ثنا حميد قال قال موسى بن أنس لأنس ونحن عنده بأباجزة أن الحاجب خطبنا بالاهواز ونحن معه فذكر الطهور فقال اغسلوا وجوهكم وأيديكم وامسحوا برؤسكم وأرجلكم وأنه ليس من ابن آدم أقرب إلى نخب قدميه فامسحوا بطونهما وظهورهما وعراقيبه ما فقال أنس صدق الله وكذب الحاجب قال الله وامسحوا برؤسكم وأرجلكم قال وكان أنس إذا مسح قدميه بهما **صد ثنا** ابن سهل قال ثنا مؤمل قال ثنا حماد قال ثنا عاصم الأحول عن أنس قال نزل القرآن بالمسح والسنة الغسل **صد ثنا** ابن بشار قال ثنا ابن أبي عدي عن حميد عن موسى بن أنس قال خطب الحاجب فقال اغسلوا وجوهكم وأيديكم وأرجلكم وظهورهم ما بطونهم وعراقيبه ما فان ذلك أدنى إلى نخبكم قال أنس صدق الله وكذب الحاجب قال الله وامسحوا برؤسكم وأرجلكم إلى الكعبين **صد ثنا** يعقوب قال ثنا ابن هلبة قال ثنا عبد الله الغنصبي عن عكرمة قال ليس على الرجلين غسل إنما نزل فيها المسح **صد ثنا** ابن حميد قال ثنا هرون عن عنبسة عن جابر عن أبي جعفر قال مسح على رأسك وقدميك **صد ثنا** أبو السائب قال ثنا ابن ادريس عن داود بن أبي هند عن الشعبي قال نزل جبريل بالمسح قال ثم قال الشعبي ألا ترى أن التيمم ان مسح ما كان غسلًا ويغني ما كان مسحًا **صد ثنا** ابن حميد قال ثنا جرير عن مغيرة عن الشعبي قال أمر بالتيمم فيما أمر به بالغسل **صد ثنا** يعقوب قال ثنا ابن هلبة عن داود عن الشعبي أنه قال إنما هو المسح على الرجلين ألا ترى أنه ما كان عليه الغسل جعل عليه المسح وما كان عليه المسح أهمل **صد ثنا** ابن المنثني قال ثنا عبد الوهاب قال ثنا داود عن عامر أنه قال أمران مسح في التيمم ما أمران يغسل في الوضوء وابطل ما أمران يمسح في الوضوء الرأس والرجلان **صد ثنا** ابن المنثني قال ثنا ابن أبي عدي عن داود عن الشعبي قال أمران يمسح بالصعيد في التيمم ما أمران يغسل بالماء وأهمل ما أمران يمسح بالماء **صد ثنا** ابن أبي زياد قال ثنا يزيد قال ثنا اسمعيل قال قلت لعامر ناسيا يقولون ان جبريل صلى الله عليه وسلم نزل بغسل الرجلين فقال نزل جبريل بالمسح **صد ثنا** أبو بشر الواسطي اسحق بن شاهين قال ثنا خالد بن عبد الله عن يونس قال ثنا من صحب عكرمة إلى واسط قال فمأرايته غسل رجله إنما مسح عليها حتى خرج منها **صد ثنا** بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله يا أيها الذين آمنوا إذا قمم إلى الصلاة فامسحوا برؤسكم وأرجلكم إلى الكعبين فقبض الله غسلتين ومسحتين **صد ثنا** ابن حميد وابن وكيع قال ثنا جرير عن الأعمش عن يحيى بن وثاب عن علقمة أنه قرأ وأرجلكم بخفضة اللام **صد ثنا** ابن حميد وابن وكيع قال

(١٠ - (ابن جرير) - سادس)
والستون الشافعي إذا لم يجد الماء في أول الوقت وتوقع في آخره جازله التيمم لان قوله إذا قمم يدل على ان عند دخول الوقت ان لم يجد الماء جازله التيمم وقال أبو حنيفة يؤخر الصلاة إلى آخره * الثالث * والستون إذا وجد

الماء بعد التيمم وقبل الشروع في الصلاة بطل تيممه لانه وجد الماء فلا يجوز له الشروع في الصلاة بالتيمم وخالف أبو مسلم موسى الأشعري والشعبي * الرابع * الستون لو فرغ من (٧٤) الصلاة ثم وجد الماء لا يلزمه إعادة الصلاة لانه خرج عن عهدة التكليف بخلاف طاوس

* الخامس * والستون لو وجد الماء في أثناء الصلاة لا يلزمه الخروج منها وبه قال مالك وأحمد لانه انعدت صلته صححة بحكم التيمم فيالم يبطل صلته لا يصير قادرا على استعمال الماء وما لم يصرفه فادرا على استعمال الماء لم تبطل صلته فيدور وقال أبو حنيفة والنسائي والزني يلزمه الخروج لانه واحد للماء * السادس * والستون لو نسي الماء في رحله وتيمم وصلى ثم علم وجود الماء لزمه الاعادة على أحد قولي الشافعي وهو قول أحمد وأبي يوسف والثاني لا يلزمه وهو قول مالك وأبي حنيفة ومحمد لان النسيان في حكم العجز وكذا اذا ضل رحله في الرحال بالطريق الأولى لان تخيم الرفقة أوسع من رحله ولو تبقت الماء في رحله واستغنى في الطلب فلم يجده وتيمم وصلى ثم وجد فالأكثر على أنه يلزمه الاعادة لان العذر ضعيف وقيل لان حكمه حكم العاجز * السابع * والستون لو صلى بالتيمم ثم وجد ماء في بئر يجنبه يمكنه استعمال ذلك الماء فان كان قد علمه أولا ثم نسيه فهو كلو نسي الماء في رحله وان لم يكن عالما فان كان عالما علامة

ثنا جرير عن الأعمش مثله حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبو الحسن العكلي عن عبد الوارث عن جدي عن مجاهد انه كان يقرأ وأرجلكم حدثنا أبو كريب قال ثنا جابر بن نوح قال ثنا اسمعيل بن أبي خالد قال كان الشعبي يقرأ وأرجلكم بالخفض حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن الحسن بن صالح عن غالب عن أبي جعفر انه قرأ وأرجلكم بالخفض حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن سلمة عن الضحاك انه قرأ وأرجلكم بالكسر * والصواب من القول عندنا في ذلك ان الله أمر بعموم مسح الرجلين بالماء في الوضوء كما أمر بعموم مسح الوجه بالتراب في التيمم واذا فعل ذلك بهما المتوضئ كان مستقما اسم ماسح غاسل لان غسلهما امر الماء عليهما أو ماسحا بهما بالماء ومسحهما امر اليبس ومقام اليد عليهما فاذا فعل ذلك بهما فاعل فهو ماسح وغاسل ماسح وكذلك من احتمال المسح المعنيين اللذين وصفت من العموم والخصوص اللذين أحدهما مسح ببعض والاخر مسح بالجميع اختلفت قراءة القراء في قوله وأرجلكم فذهب بعضهم توجيها منه ذلك الى ان الغرض فيها الغسل وانما كان منه المسح عليهم ما ظهر الاخبار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعموم مسحهما بالماء وخفضها بعضهم توجيها منه ذلك الى ان الغرض فيها المسح ولما قلنا في تأويل ذلك انه معني به عموم مسح الرجلين بالماء صكره من كره للمتوضئ الاجترار اذا دخل رحليه في الماء دون مسحها بيده أو بمقام مقام اليد توجيها منه قوله وامسحوا برؤسكم وأرجلكم الى السكعين الى مسح جميعهما بما باليد أو بمقام مقام اليد دون مسحها بالماء كما حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان قال ثنا نافع عن ابن عمر عن الاحول عن طاوس انه سئل عن الرجل يتوضأ ويدخل رحليه في الماء قال ما أعد ذلك طائلا وأجاز ذلك من أجاز توجيها منه الى انه معني به الغسل كما حدثني أبو السائب قال ثنا ابن ادريس قال سمعت هشاما يذكر عن الحسن في الرجل يتوضأ في السفينة قال لا بأس ان يغمر رحليه بمسح حدثني يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم قال أخبرني أبو جزة عن الحسن في الرجل اذا توضأ على حرف السفينة فخص قدميه في الماء فاذا كان في المسح المعنيين اللذان وصفتنا من عموم الرجلين به الماء وخصوص بعضهما به وكان صحيحا بالادلة الدالة التي سنذكرها بعد ان مراد الله من مسحهما العموم وكان لعمومهما بذلك معنى الغسل والمسح في صواب قراءة القراءتين جميعا أعني النصب في الارجل والخفض لان في عموم الرجلين مسحهما بالماء غسلهما وفي امر اليبس ومقام مقام اليد عليهما مسحهما فوجه صواب من قرأ ذلك نصبا للماء في ذلك من معنى عمومهما بامر الماء عليهما وجه صواب قراءة من قرأه خفضا للماء في ذلك من امر اليبس عليهما أو مقام مقام اليد مسحهما ما عدا غير ان ذلك وان كان كذلك وكانت القراءتان كالتاهما احسننا صوابا فاعجب القراءتين الى ان أقرأها قراءة من قرأ ذلك خفضا لما وصفت من جميع المسح المعنيين اللذين وصفت ولانه بعد قوله وامسحوا برؤسكم فالعطف به على الرأس مع قر به منه أولى من العطف به على الايدي وقد حيل بينه وبينها بقوله وامسحوا برؤسكم فان قال قائل وما الدليل على ان المراد بالمسح في الرجلين العموم دون ان يكون خصوصا نظير قولك في المسح بالرأس قبل الدليل على ذلك تظاهر الاخبار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ويل للاعقاب و بطون الاقدام من النار ولو كان مسح بعض القدم مجزيا عن عمومها بذلك لما كان لها الويل بترك ما ترك مسحها بالماء بعد أن مسح بعضها الان من أدى فرض انه عليه فيما لزمه غسله منها لم يستحق الويل بل يجب ان يكون له الثواب الجزيل فوجه الويل لعقب تارك غسل عقبه في وضوءه وأضح الدليل على وجوب فرض العموم مسح جميع القدم بالماء وصحة ما قلنا في ذلك وفساد ما حالفه مذكر بعض الاخبار مروية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بما ذكرنا حدثنا جدي بن مسعدة قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا شعبان عن محمد بن زيان قال كان أبو هريرة يمر ونحن نتوضأ من المطهرة فيقول أسبغوا الوضوء

ظاهرة فالاعادة والا فلا لانه كالعاجز * الثامن * والستون اذا لم يكن معه ماء ولا يمكنه ان يشترى الا بالغبن القاحش جاز اسبغوا التيمم لقوله ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج ولو وهب منه المياه لزمه القبول لان المنفعة فيه سهل ولو وهب منه فتمه لم يلزمه القبول لثقل المنفعة وجود

إيصال الماء أو التراب إلى هذه الأعضاء المخصوصة ليس فيه فائدة يعقلها المكلف فلا يتبادل هذا التكليف تبعاً لمحض بريل أن النار الترد
ويؤكد كده الاخبار في أن المؤمن إذا غسل (٧٦) وجهه أخرجت خطاياها من وجهه وكذا القول في يديه ورأسه ورجليه وليتم نعمته عليكم

باباحة الطيبات الدينية من
المطاعم والمناكح بهذه
النعمة الدينية وهي كيفية
فرض الوضوء وليتم برخصه
كالتميم ونحوه إنعامه عليكم
بعضائهم ثم ذكر ما يوجب
علمهم قبول تكاليفه وذلك
من وجهين الأول تذكرة
نعمته بمعنى التأمل في هذا
النوع الذي لا يقدر عليه
غيره لأن هذا النوع وهو
إعطاء نعمة الحياة والصحة
والعقل والهداية والصون
عن الآفات والإيصال إلى
الخيرات في الدنيا والآخرة
حيث أنه يمتاز عن نعمة
غيره وأنه لا يقدر عليه غيره
يجب تعلقه بالتشكر وهو
الاذعان لاوامره والافتقاد
لنواهيها فان قيل اذكروا
مشعر يسبق النسيان وكيف
يعقل نسبها مع نواترها
وتواليها في كل لحظة ولحمة
فالجواب انها صارت لتواليها
كالامر المعناد فصار من غاية
الظهور كالامر المستورا
المراد التوبخ على عدم
القيام بما وجبها فكأنها
كالشيء المنسي الثاني ذكر
الميثاق ومعنى وانتمكم به
عاقده عقداً وثيقاً يعنى
ميثاق رسوله حين بايعهم
تحت الشجرة وغيرها على
السمع والطاعة في المحبوب
والمكروه وعن ابن عباس
هو الميثاق الذي أخذته على

عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن أبي اسحق عن سعيد بن ابي كريب عن جابر بن عبد الله قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ويل للعراقيب من النار **حد ثنا** ابن حنبل قال ثنا الصباح بن محارب عن محمد
ابن أبان عن أبي اسحق عن سعيد بن أبي كريب عن جابر بن عبد الله قال سمع أذني من النبي صلى الله عليه
وسلم ويل للعراقيب من النار **حد ثنا** ابن حنبل قال ثنا الصباح بن محارب عن محمد بن أبان عن أبي اسحق
عن سعيد بن أبي كريب عن جابر بن عبد الله قال سمع أذني من النبي صلى الله عليه وسلم ويل للعراقيب من
النار **أسبغوا الوضوء حدثنى** الحسين بن علي الصدائي قال ثنا الوليد بن القاسم عن الاعمش عن أبي سفيان
عن جابر بن عبد الله قال أبصر النبي صلى الله عليه وسلم رجلاً يتوضأ ويبقى من عقبه شيء فقال ويل للعراقيب
من النار **حدثنى** علي بن مسلم قال ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث قال ثنا حفص عن الاعمش عن أبي
سفيان عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى قوماً يتوضئون لم يصب أعقابهم الماء فقال ويل
للعراقيب من النار **حد ثنا** أبو سفيان الغنوي يزيد بن عمر قال ثنا خلف بن الوليد قال ثنا أيوب
ابن عتبة عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن معيقب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ويل للعراقيب
من النار **حد ثنا** ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن منصور عن هلال بن يساف عن أبي
يحيى عن عبد الله بن عمر قال رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم قوماً يتوضئون فرأى أعقابهم لم تلوح فقال
ويل للأعقاب من النار **أسبغوا الوضوء حدثنى** ابن المنفي قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن منصور
عن هلال بن يساف عن أبي يحيى الأعرج عن عبد الله بن عمر قال أبصر رسول الله صلى الله عليه وسلم
قوماً يتوضئون لم يتموا الوضوء قال أسبغوا الوضوء ويل للعراقيب أو الأعقاب من النار **حد ثنا** ابن بشار
قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن أبي بشر عن رجل من أهل مكة عبد الرحمن بن عمر وعن النبي
صلى الله عليه وسلم رأى قوماً يتوضئون فلم يتموا الوضوء فقال ويل للأعقاب من النار **حد ثنا** أبو كريب قال
ثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن هلال بن يساف عن أبي يحيى عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى
الله عليه وسلم رأى قوماً يتوضئون وأعقابهم تلوح فقال ويل للأعقاب من النار **أسبغوا الوضوء حد ثنا** أبو
كريب قال ثنا عبد الله عن اسرائيل عن منصور عن هلال عن أبي يحيى مولى عبد الله بن عمر عن عبد الله بن
عمر وقال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بين مكة والمدينة فسبقنا ناس فتوضوا فجاء رسول الله صلى
الله عليه وسلم فرأى أقدامهم بيضاً من أثر الوضوء فقال ويل للعراقيب من النار **أسبغوا الوضوء حدثنى** علي بن
عبد الأعلى المحاربي قال ثنا المحاربي عن مطر عن يزيد بن عبيد الله بن زحر عن علي بن يزيد عن القاسم عن
أبي أمامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ويل للأعقاب من النار قال فسأني في المسجد شريف ولا وضوء
الانظرت إليه يقلب عرقوبيه ينظر إليهما **حد ثنا** أبو كريب قال ثنا حسين عن زائدة عن ليث قال ثنا
عبد الرحمن بن سابط عن أبي أمامة أو أخي أبي أمامة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أبصر أقوماً يتوضئون
وفي عقب أحدهم أو كعب أحدهم مثل موضع الدرهم أو موضع الظفر لم يمسسه الماء فقال ويل للأعقاب من
النار قال فجعل الرجل إذا رأى في عقبه شيئاً لم يصبه الماء أعاد وضوءه **حد ثنا** قال فقلت فبما سجدتكم به
محمد بن المنفي قال ثنا يحيى بن سعيد عن شعبة عن يعلى بن عطاء عن أبيه عن أوس بن أبي أوس قال رأيت رسول
الله صلى الله عليه وسلم توضأ ومسح على نعليه ثم قام فصلى وما حدثتكم به عبد الله بن الجراح بن المنهال قال ثنا
أبي قال ثنا جرير بن حازم قال سمعت الاعمش عن أبي وائل عن حذيفة قال أتى رسول الله صلى الله عليه
وسلم سباطة قوم فبألتهم فأنما هم دعا بما دعاهم فتوضأ ومسح على نعليه وما حدثتكم به الحرث قال ثنا القاسم
ابن سلام قال ثنا هشيم قال ثنا يعلى بن عطاء عن أبيه عن أوس بن أوس قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
أنى سباطة قوم فتوضأ ومسح على قدميه وما أتسبه ذلك من الاخبار والله على أن المسح ببعض الرجلين في

بنو اسرائيل حين قالوا آمنا بالتوراة وما فيمن البشارة بنبي آخر الزمان ومن غيرها وقال مجاهد والكبي ومقاتل انه
إشارة إلى قوله للذرية ألتس بر بكم قالوا بلى وقال السيدى هو ما ركز في العقول من حسن هذه الشير يعتدوا واختياراً أكثر المتكلمين واعلم أن

التكاليف وان كثرت الايام مختصرة في نوعين العظيم لامر الله واليه الاشارة بقوله كوفوا وامين لله والشقة على حاق الله وحث عليها بقوله شهداء بالقسط قال عطاء يقول لا تحاب في شهادتك اهل ذلك وقرابتك ولا تمنع (٧٧) شهادتك أعداءك ولو اصادك وقال

الزجاج بينوا من الله لان الشاهد بين ما يشهد عليه ثم امر جميع الخلق بان لا يعاملوا احد الا على سبيل العدل والانصاف ويتركوا الظلم والاعتساف فقال ولا يحرم منكم أي لا يحمله منكم بغض قوم على ان لا تعدلوا أي فيهم فحذف العلم ثم استأنف فصرح لهم بالامر بالعدل تاكيدا فقال اعدلوا ثم استأنف فذكر لهم وجه الامر بالعدل فقال هو أي العدل الذي دل عليه اعدلوا أقرب للتعوى أي الى الاتقاء من عذاب الله أو من معاصيه وقيل المراد سلوك سبيل العدل مع الكفار الذين صدوا المسلمين عن البيت بان لا يقتلوهم اذا اظهروا الاسلام أو لا يرتكبوا ما يحل من مثله أو قذف أو قتل أولاد أو نساء أو نقض عهد أو نحو ذلك وفي هذا تنبيه على ان العدل مع أعداء الله اذا كان بهذه المسكنة فكيف يكون مع أوليائه وأحبائه ثم ختم الكلام بوعد المؤمنين ووعيد الكافرين وقوله لهم مغفرة بيان للوعد قدم لهم وعدا ثم كأنه قيل أي شيء ذلك فقيل لهم مغفرة أو يكون على ارادة القول أي وعدهم وقال لهم مغفرة أو يكون وعدا مضمنا معنى

الوضوء مجزئ قيل له أما حديث أوس بن أبي أوس فإنه لا دلالة فيه على صحة ذلك اذ لم يكن في الخبر الذي روى عنه ذكر انه رأى النبي صلى الله عليه وسلم توضأ بعد حدثه بوجوب عليه الوضوء لصلاته فمسخ على نعليه أو على قدميه وجائز ان يكون مسحه على قدميه الذي ذكره أوس كان في وضوء توضأه من غير حدث كان منه وجوب عليه من أجله تجد وضوئه لان الرواية عنه صلى الله عليه وسلم انه كان اذا توضأ لغير حدث كذلك يفعل يدل على ذلك ما **حدثني** عنه محمد بن عبيد المحاربي قال ثنا أبو مالك الجنبى عن مسلم عن حبة العرنى قال رأيت علي بن أبي طالب رضى الله عنه شرب في الرحبة قائما ثم توضأ ومسح على نعليه وقال هذا وضوء من لم يحدث هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صنع فقد أنبأ بهذا الخبر عن صحة ما قلنا في معنى حديث أوس فان قال فان حديث أوس وان كان صحته لا من المعنى ما قلت فإنه محتمل أيضا ما قاله من قاله انه معنى به المسح على النعلين والقدمين في وضوء توضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم من حدثه بقل أحسن حالاتك لخبر ما جل ما قلت ان سلمه ما دعى من احتمله ما ذكر من المسح على القدم أو النعل بعد الحدث وان كان ذلك غير صحته عندنا اذ كان غير جائز ان تكون فرائض الله وسنن رسوله صلى الله عليه وسلم مناقبة متعارضة وقد صح عنه صلى الله عليه وسلم الامر بعموم غسل القدمين في الوضوء بالماء بالنعل المستفيض القاطع عن من انتهى اليه وبلغه واذا كان ذلك عنه صححنا فغير جائز ان يكون صححنا عنه باحة ترك غسل بعض ما قد اوجب فرضا غسله في حال واحدة ووقت واحد لان ذلك لا يجب فرضا وباطاله في حال واحدة وذلك عن أحكام الله وأحكام رسوله صلى الله عليه وسلم متفق غير ان اذا سلمنا لما ادعى في حديث أوس ما دعى من احتماله مسح النبي صلى الله عليه وسلم على قدميه في حال وضوء من حدث نفسه بنا بالغ ٧ عليه فإنه لا صحة في ذلك قلنا فاذا كان صحته لا ما دعيت أقم محتمل هو ما قلنا ان ذلك كان من النبي صلى الله عليه وسلم في حال وضوءه لا من حدث فان قال لا ثبتت مكابرتة لانه لا بيان في خبر أوس ان النبي صلى الله عليه وسلم فعل ذلك في وضوء من حدث وان قال بل هو محتمل ما قلت ومحمتمل ما قلنا قبل له في البرهان على تاويلك الذي ادعت فيه أنه أولى به من تاويلنا فلن يدعي برهانا على صحته دعواه في ذلك الاعراض بمنتهى خلاف دعواه وأما حديث حذيفة فان الثقات الحفاظ من أصحاب الاعمش حدثوا به عن ابي وائل عن حذيفة ان النبي صلى الله عليه وسلم أتى سباطة قوم فبأهت فأنما ثم توضأ ومسح على خفيه **حدثنا** بذلك أحمد بن عمدة الضبي قال ثنا أبو عوانة عن الاعمش عن أبي وائل عن حذيفة ح **حدثني** المثنى قال ثنا ابن أبي عدي عن شعبة عن سليمان عن أبي وائل عن حذيفة ح **حدثنا** أبو كريب وأبو السائب قال ثنا ابن ادريس عن الاعمش عن أبي وائل عن حذيفة ح **حدثني** أبو السائب قال ثنا أبو حذيفة عن الاعمش عن شقيق عن حذيفة ح **حدثني** عيسى بن عثمان بن عيسى الرملى قال ثنا عمرو بن سعد عن الاعمش عن شقيق عن حذيفة ح **حدثنا** ابن جبير قال ثنا جابر بن الاعمش عن أبي وائل عن حذيفة وكل هؤلاء يحدث ذلك عن الاعمش بالاسناد الذي ذكرنا عن حذيفة ان النبي صلى الله عليه وسلم مسح على خفيه وهم أصحاب الاعمش ولم ينقل هذا الحديث عن الاعمش غير جابر بن حازم ولو لم يخالفه في ذلك مخالفا لوجب التثبت فيه لسدوده فكيف والثقات من أصحاب الاعمش يخالفونه في روايته ما روى من ذلك ولو صح ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم كان جائزا ان يكون مسح على نعليه وهم اهل الجور وبين واذا جاز ذلك لم يكن لاحد صرف الخبر الى أحد المعاني المحتملة لها الخبر لا يحتملها النسيب لهما في القول في تاويل قوله (الى الكعبين) واختلف أهل التأويل في الكعب فقال بعضهم بما **حدثني** أحمد بن حازم الغفاري قال ثنا أبو نعيم قال ثنا القاسم بن الفضل الحداني قال قال أبو جعفر أن الكعبان فقال القوم هاهنا فقال هذان رأس الساق ولكن الكعبين هما عند المفصل **حدثني** يونس قال أخبرنا شهاب قال قال مالك الكعب

٧ قوله أحسن حالاتك الخ هكذا هذه العبارة بالاصل ولعل فيها تحريقا وأوجب لها غموض فهمها فلي تأمل

قال أو يجعل وعدا أو فعلى هذا القول واذا وعدهم هذا القول من هو قادر على كل المهدورات عالم بجميع المعلومات غنى عن كل الحاجات فقد امتنع الخلف في وعده لان سبب الخلف ما جهل أو عجز أو بخل أو حاجته وهو متردد على الكل وهذا الوعد يصل اليه قبل الموت فيفيده السرور وعنده

سكرات الموت فيه هل عليه السداد وفي ظلمة القبر فيسده نوراً وفي عرسه القيامه فيزياده جبراً والجحيم اسم من أسماء النار وهي كل نار عظيمة في مهواة كقوله قالوا بنوا له نبينا (٧٨) فالغوة في الجحيم وأصحاب الجحيم ملازموها بسط اليه لسانه اذا شتمه وبسط اليه يده الى

المبطوش به عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم نزل مستزلاً وتفرق الناس في العشاء يستظلون تحتها فعلق النبي صلى الله عليه وسلم سلاحه على شجرة فخاف اعراب الى سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم فسله ثم أقبل عليه فقال من يمنعك مني قال الله قالها ناسنا والنبي صلى الله عليه وسلم يقول الله فاعمد الاعرابي السيف فدعا النبي صلى الله عليه وسلم أصحابه فاخبرهم خبر الاعرابي وهو جالس الى جنبه لم يعاقبه وقال مجاهد والسكبي وعكرمة قتل رجلاً من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم رجلين من بني سليم وبين النبي صلى الله عليه وسلم وبين قومهما مودة فخاف قومهما يطلبون الديتاني النبي صلى الله عليه وسلم معه أبو بكر وعمر وعثمان وعلي وغيرهم فدخلوا على كعب بن الأشرف وبني الخزيم يستقرضهم في عقلهما فقالوا نعم يا أبا القاسم قد آن لك ان تأتينا ونسألنا حاجة اجلس حتى نعطيك ونعطيك الذي نسأنا بفلس هو وأصحابه فخلا بعضهم ببعض وقالوا انكم لن تجدوا محمداً أقرب منه الآن فمن يظهر على هذا

الذي يجب الوضوء اليه هو الكعب المنتصق بالساق المحاذي للعقب وليس بالظاهر في ظاهر القدم وقال آخرون بما حدثنا الربيع قال قال الشافعي لم أعلم بخالفني ان الكعبين اللذين ذكرهما الله في كتابه في الوضوء هما اللذان وهما مجتمع فصل الساق والقدم والصواب من القول في ذلك ان الكعبين هما العظامان اللذان في مفصل الساق والقدم تسبهما العرب النجمين وكان بعض أهل العلم بكلام العرب يقول هما عظاما الساق في طرفهما واختلف أهل العلم في وجوب غسلهما في الوضوء في الحد الذي ينبغي أن يبلغ بالغسل اليه من الرجلين نحووا خلافاً في وجوب غسل المرفقين في الحد الذي ينبغي أن يبلغ بالغسل اليه من اليدين وقد ذكرنا ذلك ودللنا على الصحیح من القول فيه بعلمه فيما مضى قبل بما أغنى عن اعادته ﴿القول في تاويل قوله (وان كنتم جنباً فاطهروا) يعني جل ثناؤه وان كنتم جنباً وان كنتم أصابكم جنباً قبل أن تقوموا الى صلاتكم فقمتم اليها فاطهروا يقول فطهروا وبالاعتسال منها قبل دخولكم في صلاتكم التي يتم اليها وحدا جنب وهو خبر عن الجميع لانه اسم خرج مخرج الفعل كما قيل رجل عدل وقوم عدل ورجل زور وقوم زور وما أشبه ذلك لفظ الواحد والجمع والانه من الذكور والانثى فيه واحد يقال منه أجنب الرجل وجنب واجتنب والفعل الجنبه والاجناب وقد سمع في جمعه أجناب وليس ذلك المستفيض الغاشي في كلام العرب بل الفصحیح من كلامهم ما جاء به القرآن ﴿القول في تاويل قوله (وان كنتم مرضى أو على سفر أو جاء أحد منكم من الغائط أو لامستم النساء) يعني بقوله جل ثناؤه ان كنتم مرضى أو مجردين وأنتم جنب وقد بينا ان ذلك كذلك فيما مضى بما أغنى عن اعادته وأما قوله أو على سفر فانه يقول وان كنتم مسافرين وإنما عني بذلك من الغائط يقول أو جاء أحد من الغائط بعد قضاء حاجته فيه وهو مسافر وإنما عني بذلك من الغائط يقول أو لامستم النساء يقول أو جامعتم النساء وأنتم مسافرون وقد ذكرنا اختلاف المتألفين فيما مضى قبل في اللبس وبيننا أولى الأقوال في ذلك بالصواب فيما مضى بما أغنى عن اعادته فان قال قائل وما وجه تكرير قوله أو لامستم النساء ان المعنى الذي ذكره تعالى من فرضه بقوله وان كنتم جنباً فاطهروا غير المعنى الذي الزمه بقوله أو لامستم النساء وذلك انه بين حكمه في قوله وان كنتم جنباً فاطهروا واذا كان له السبيل الى الماء الذي يطهره فرض عليه الاعتسال به ثم بين حكمه اذا أعوزه الماء فلم يجد اليه السبيل وهو مسافر غير مريض مقيم فاعلم ان التيمم بالصعيد له حينئذ الطهور والقول في تاويل قوله ﴿فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيداً طيباً فامسحوا بوجوهكم وأيديكم منه﴾ يعني جل ثناؤه بقوله فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيداً طيباً فان لم تجدوا أيها المؤمنون اذا قمتم الى الصلاة وأنتم مرضى مقربون أو على سفر أو جاء أحد منكم من قضاء حاجته أو جامع أهله في سفر ماء فتيمموا صعيداً طيباً يقول فتعمدوا واقصدوا وجه الارض طيباً يعني طاهر انظيماً غير قدر ولا نجس جائر لكم حلالاً فامسحوا بوجوهكم وأيديكم يعني بقوله فامسحوا بوجوهكم وأيديكم فامسحوا بوجوهكم وأيديكم مسحاً وبتيممهم وتعمدتموه بايديكم فامسحوا بوجوهكم وأيديكم مسحاً وبتيممهم وتعمدتموه بايديكم من ترابه وغباره وقد بينا فيما مضى كيفية المسح بالوجه والايدي منه واختلف المتألفين في ذلك والقول في معنى الصعيد والتيمم ودللنا على الصحیح من القول في كل ذلك بما أفتي عن تكريره في هذا الموضوع ﴿القول في تاويل قوله (ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج) يعني جل ثناؤه بقوله ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج ما يريد الله بما فرض عليكم من الوضوء اذا قمتم الى صلاتكم والغسل من جنباتكم والتيمم صعيداً طيباً عند عدمكم الماء ليجعل عليكم من حرج ليلزمكم في دينكم من سبق ولا يبعثكم فيه وما قلنا في معنى الحرج قال أهل التاويل ذكر من قال ذلك حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن خالد بن دينار عن أبي العالبيه وعن أبي مكين عن عكرمة في قوله من

البيت فطرح عليه حخرة فيه نجسنا منه فقال عمرو بن حشاش بن كعب أن ألقاه الى رحي عظيمة ليطرحها عليه فامسك الله يده فخاء جبريل عليه السلام وأخبره بذلك فخرج النبي صلى الله عليه وسلم وأرسل الله هذه الآية وقيل نزلت في قصة عسفان حين هم الاعداء أن

بواقعهم فنزلت صلاة الطوف وقبل انهم انزل في واقعة خاصة ولكن المراد ان الكفار ابدأ كانوا يريدون ايقاع البلاء والنهب والقتل بالمسلمين
فأعز الله المسلمين وقل شوكة الكفار وقوى دين الاسلام وأظهره على الاديان التاويل سماح (٧٩) اسم الله وهو من صفات الهيبة يوجب

الغناء والغيبة وسماح الرحمن
الرحيم وهما من صفات
اللطاف يورث البقاء والقربة
أوفوا بها العساق بالعقود
التي حرت بيننا يوم الميثاق
ليوم التلاق فن صبر على
عهدوه فقد فاز بعصوده
عند بذل وجوده أحت
لكم ذبح هيبة النفس التي
كالانعام في طلب المرام الا
النفس المطمئنة التي تلبث
عليها ارجحى الى ربك
فتنغرت من الدنيا بما فيها
فهى كالصيد في الحرم وانتم
حرم بالتوجه الى كعبة
الوصول واحرام الشوق الى
حضره الجلال والجلال ان
الله يحكم ما يريد بلن يريده
فيأمر بذيخ النفس اذا كانت
متصفا بصفة البهيمية وتترك
ذبحها اذا كانت مطمئنة
بذكر الحق وتسميه بهسمات
الملك ثم أخبر عن تعظيم
الشعائر من صدق الضمائر
فقال يا أيها الذين آمنوا
بشهود القلوب فقصدا
زيارة المحبوب وخرجوا عن
أوطان الاوطار وسافروا
عن ديار الاغيار لالتحوا معالم
الدين والشريعة ومرام
آداب العاريفة والحقيقة
وعظمو الزمان والمكان
والاخوان والقاصدين
كعبة الوصول الى الرحمن
الذين أهدوا للقربان
نقوسهم وقلدوها بطاه

خرج قال من ضيق حد ثنا محمد بن عمرو وقال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجیح عن
بجاهد من حرج من ضيق حد ثنا المنفي قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجیح عن
بجاهد مثله في القول في ناويل قوله (ولكن يريد ليظهركم وليتم نعمته عليكم لعلكم تشكرون) يعني
جل ثناؤه بقوله ولكن يريد ليظهركم ولكن الله يريد ان يظهركم كما يفرض عليكم من الوضوء من الاحداث
والغسل من الجنابة والتيمم عند دم الماء فتظفروا وتطهروا وبذلك أجسامكم من الذنوب كما حد ثنا
محمد بن مسعدة قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا سعيد قال ثنا قتادة عن شهر بن حوشب عن أبي
أمامة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الوضوء يكفر ما قبله ثم نصير الصلوة نافذة قال قلت أنت سمعت
ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم لامرأة ولا مرتين ولا ثلاث ولا أربع ولا خمس حد ثنا محمد بن
بشار قال ثنا معاذ بن يسلم قال ثنا أبي عن قتادة عن شهر بن حوشب عن أبي أمامة صدق بن عجلان
عنه قال صلى الله عليه وسلم نحوه حد ثنا ابو كريب ومحمد بن المنفي ويحيى بن داود الواسطي قالوا
ثنا ابراهيم بن يزيد بن مسعدة القريشي قال أخبرنا ربيعة بن مصقلة العبسي عن شهر بن عطية عن شهر بن
حوشب عن أبي أمامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من توضأ فأحسن الوضوء ثم قام الى الصلاة خرجت
ذنوبه من عنقه وبصره ويديه ورجليه حد ثنا ابو كريب قال ثنا ابو معاوية بن هشام عن سفيان بن منصور
عن سالم بن أبي الجعد عن كعب بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من رجل يتوضأ فيغسل وجهه الا
خرجت خطاياها من وجهه واذا غسل يديه أو ذراعه خرجت خطاياها من ذراعيه فاذا مسح رأسه خرجت خطاياها
من رأسه واذا غسل رجليه خرجت خطاياها من رجليه حد ثنا ابو كريب قال ثنا عثمان بن سعيد قال ثنا حاتم عن
عمر بن عجلان عن أبي عبيدة مولى سليمان بن عبد الملك عن عمرو بن عبسة انه قال سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول اذا غسل المؤمن كفيه انتثر الخطايا من كفيه واذا اغتصم واستنشق خرجت خطاياها من
فيه ومنخره واذا غسل وجهه خرجت من وجهه حتى تخرج من أشعار عينيه فاذا غسل يديه خرجت من يديه
فاذا مسح رأسه وأذنيه خرجت من رأسه وأذنيه فاذا غسل رجليه خرجت حتى تخرج من أطراف قدميه فاذا
انتهى الى ذلك من وضوءه كان ذلك حظمه منه فان قام فصلى ركعتين مقبلاتيهما بوجهه وقلبه على ربه كان من
خطاياها كيوم ولدته أمه حد ثنا أبو الوليد الدمشقي قال ثنا الوليد بن مسلم قال أخبرني مالك بن أنس
عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا توضأ العبد المسلم أو
المؤمن فغسل وجهه خرجت من وجهه كل خطيئة نظر اليها بعين ممع الماء أو مع آخر قطرته من الماء أو نحو
هذا واذا غسل يديه خرجت من يديه كل خطيئة بطشت بها يدها مع الماء أو مع آخر قطرته من الماء حتى يخرج
نقيما من الذنوب حد ثنا عمران بن بكار السكلاعي قال ثنا علي بن عباس قال ثنا أبو عسان قال ثنا
زيد بن أسلم عن جرير بن عثمان قال قال عثمان بن عفان بوضوء وهو قاعد فتوضأ ثلاثا ثلاثا ثم قال
رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ كوضوئي هذا ثم قال من توضأ وضوئي هذا كان من ذنوبه كيوم
ولدته أمه وكانت خطاه الى المساجد نافذة وقوله وليتم نعمته عليكم فانه يقول ويريد بكم مع تطهركم من ذنوبكم
بطاعتكم اذ قمتم الى المساجد نافذة وقوله وليتم نعمته عليكم فانه يقول ويريد بكم مع تطهركم من ذنوبكم
تجدوه ان يتم نعمته عليكم باباخته لكم التيمم ونصيرة لكم الصبر الطيب طهورا وخصه منه لكم في ذلك مع
سائر نعمه التي أنعم بها عليكم أي المؤمنون لعلكم تشكرون يقول تشكرون الله على نعمه التي أنعمها عليكم
لطاعتكم اياه فبأمركم منها كما في القول في ناويل قوله (واذكروا نعمته الله عليكم وميثاقه الذي
وآثقتكم به اذ قلتم سمعنا وأطعنا واتقوا الله ان الله عليه بذات الصدور) يعني جل ثناؤه بقوله واذكروا نعمته
الله عليكم أي المؤمنون بالعقود التي عقدوها لله على أنفسكم واذكروا نعمته الله عليكم في ذلك كما بان هذا كما من

الشجرة الطيبة بأنواع مكر الاعداء الخبيثة واذا حلتكم أتممت مناسك الوصول فاصطادوا أبواب الطلب بشبكة الدعوة الى الله ولا يحملك
جسد الحساد الذين يريدون أن يصدروكم عن الحق على أن تعتمدوا على الطالبيين فتكفونوا قطع الطريق عليهم في طلب الحق حرمت عليكم بأهل

الحق المبتغى الدنيا بأسرها والدم والحلم الخبز راى حلالها وحرامها قليلا وكثيرها لان من الدم ما هو حلال والخبز ركاء حرام والدم بالنسبة الى اللحم قليل وما اهل به أى كل طاعة هي (٨٠) لغير الله والمختصة والموقوفة يعنى الذين يخنقون انفسهم بالمجاهدان ويقذونهم بالرياضات

رباه وسهوه والمتردية والنظيحة الذين يتردون انفسهم الى اسفل سافلى الطبيعية بالتناطح مع الاقران والتفاخر بالعلم والزهد بين الاخوان وما أكل السبع الظلمة المتهاشون في جيفة الدنيا تشارش الكلاب الا ما ذكيتهم بالكسب الحلال ووجه صالح بقدر ضرورة الحال وما ذبح على النصب ما ذبح عليه النفوس من المطالب الغائبة وأن تستقسموا بالازلام أى ان تكونوا مترددين في طلب المرام فاذا انتهيتم عن هذه المناهى وتخلصتم عن هذه الدواهى فقد عاد ليكم نهار او ظلمتكم أنوار اليوم يئس الذين كفروا من النفس وصفاتها والدنيا وشهواتها من دينكم فلا تخشوهم واخشون فان كيدى من بين اليوم أى فى الازل أكلت لكم دينكم ولكن ظهر الامر فى حجة الوداع يوم عرفه وأتممت عابكم نعمتى وهى أسباب تحصيل الكمال ببعثة النبى صلى الله عليه وسلم فن اضطرفن ابنتى بالفتات شئ من الدنيا والآخرة غير ماثل اليه للاعراض عن الحق ولكن من فترة لاطالبن او وقفة لاسالكين

العقود لما فيه الرضا وفقكم لما فيه نجاتكم من الضلالة والردى فى نعم غير هاجرة كما **حدثني** محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد واذا كروا نعمة الله عليكم قال النعم **حدثني** المثني قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله وأما قوله وميثاقه الذى واثقكم به فانه يعنى واذا كروا أيضا أيها المؤمنون فى نعم الله التى أنعم عليكم بميثاقه الذى واثقكم به وهو عهد الله الذى واثقكم به واختلف أهل التأويل فى الميثاق الذى ذكر الله فى هذه الآية أى مواثيقه عنى فقال بعضهم عنى بميثاق الله الذى واثق به المؤمنون من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم حين بايعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة له فيما أحبوا وكرهوا والعمل بكل ما أمرهم الله به ورسوله ذلك **حدثني** المثني قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنا معاوية بن علي عن ابن عباس قوله واذا كروا نعمة الله عليكم وميثاقه الذى واثقكم به اذ قلتم سمعنا وأطعنا الآية يعنى حيث بعث الله النبى صلى الله عليه وسلم وأنزل الكتاب فقالوا آمنا بالنبى صلى الله عليه وسلم وبالكتاب وأقررنا بما فى التوراة فذكروا نعمة الله الذى واثقكم به على انفسهم وأمرهم بالوفاء به **حدثنا** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط بن السدى واذا كروا نعمة الله عليكم وميثاقه الذى واثقكم به اذ قلتم سمعنا وأطعنا فانه أخذ ميثاقنا فقلنا سمعنا وأطعنا على الايمان والاقرار به ورسوله وقال آخرون بل عنى به جل ثناؤه ميثاقه الذى أخذ على عباده حين أخرجهم من صلب آدم صلى الله عليه وسلم واشهدهم على انفسهم ألست بركم فقالوا بلى شهدنا ذلك **حدثنا** محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد فى قوله وميثاقه الذى واثقكم به قال الذى واثق به بنى آدم فى ظهر آدم **حدثني** المثني قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد نحوه وأولى الاقوال بالصواب فى ناو يل ذلك قول ابن عباس وهو ان معناه واذا كروا أيها المؤمنون نعمة الله عليكم التى أنعمها عليكم بهدايته اياكم للاسلام وميثاقه الذى واثقكم به يعنى وعهده الذى عاهدكم به حين بايعتم رسوله محمد صلى الله عليه وسلم والسمع والطاعة له فى المنشط والمكره والعسر واليسر اذ قلتم سمعنا ما قلنا وأخذت علينا من الموائيق واطعناك فيما امرتنا به ونهيتنا عنه فأنعم عليكم ايضا بنو قبيحكم لقبول ذلك منه بقولكم له سمعنا وأطعنا يقول فقروا الله أيها المؤمنون بميثاقه الذى واثقكم به ونعمته التى أنعم عليكم فى ذلك باقراركم على انفسكم بالسمع والطاعة فيما أمركم به وفيما نهاكم عنه يفلكم بما ضمن لكم الوفاء به اذا أنتم وفيتم له بميثاقه من انعام نعمته عليكم وبإدخالكم جنته وبانعامكم بالخلود فى دار كرامته وانقاذكم من عقابه وأليم عذابه وانما قلنا ذلك أولى بالصواب من قول من قال عنى به الميثاق الذى أخذ عليهم فى صلب آدم صلوات الله عليه لان الله جل ثناؤه ذكر بعقب نذكرة المؤمنين ميثاقه الذى واثقكم به بميثاقه الذى واثق به أهل التوراة بعد ما أنزل كتابه على نبيه موسى صلى الله عليه وسلم فيما أمرهم به ونهاهم فيها فقال ولقد أخذ الله ميثاق بنى اسرائيل وبعثنا منهم اثني عشر نقيبا الايات بعدها منها بذلك أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم محمد على مواضع حظوظهم من الوفاء لله بما عاهدتهم عليه ومعرفهم سوء عاقبة أهل الكتاب فى تضييعهم ماضيهم وامن ميثاقه الذى واثقكم به فى أمره ونهيهم ونعزير انبيائه ورسوله واجراهم عن نكث عهدهم فيحل بهم ما أحل لنا ككث عهده من أهل الكتاب قبلهم فكان اذ كان الذى ذكرهم فوعظهم به ونهاهم عن أن يركبوا من الفعل مثله ميثاق قوم أخذ ميثاقهم بعد ارسال الرسول اليهم وأنزل الكتاب عليهم واجبا أن يكون الحال التى أخذ فيها الميثاق والموعوظين نظير حال الذين وعظوا بهم واذا كان ذلك كذلك كان بيننا حجة ما قلنا فى ذلك وفساد خلافة واما قوله واثقوا الله ان الله علم بذات الصدور فانه وعيد من الله جل اسمه للمؤمنين الذين كانوا برسوله صلى الله عليه وسلم من أصحابه ونهتوا لهم أن ينقضوا ميثاق الله الذى واثقهم به فى رسوله وعهدهم الذى عاهدوه فيه بان يضمروا له خلاف ما أبدوا

المطهنة الملعنة بعلم الشريعة المؤدبة بأداب الطريقة المنورة بانوار الحقيقة واذا كثر واعند تناول كل ما ورد عليكم من الامور والدينية
والاخر وية اسم الله اى لاتصرفوا فيه الا بالله في الله اليوم يعنى الذى فيه ظهر كماله (٨١) الدين الازلي وهو يوم عرفة وهذه فائدة

التكرار ارجل لكم الطيبات
احل لكم الطيبات التى
تتعلق بسعادة الدارين بل
احل لكم الخلق بالاخلاق
الطيبات وهى اخلاق الله
المزهات عن الكمبات
والكفريات وطعام الذين
أوتوا الكتاب وهم الانبياء
حل لكم اى غديتم بلبان
الولاية كما غدوا بلبان
النبوة وطعامكم حل لهم
أى منبع لبن النبوة
والولاية واحد وان كان
الندى اثنين قد علم كل
أناس مشربهم وللذبي
وراء ذلك كله مشرب ابيت
عند ربى يطعمنى ويسقبنى
والمحسنيات من المؤمنات
وهى ابكار حقائق القرآن
والمحسنيات من الذين أوتوا
الكتاب ابكار حقائق
الكتب المنزلة على الامم
السالفة اى التى ادرجت
فى القرآن فلا تعلم نفس
ما أخفى لهم من قره أعين
اذا أتوهن أجورهن
وهى بذل الوجود بمحسنيين
فى هذا البذل ليكون على
وجه الحق غير مسالخين على
وجه الطبع ولا متخذات
أخذان غير ملتفتين الى شئ
من الاكوان ومن يكفر
بالايمان به هذه المقامات
فقد حبط عمله الذى عمل من
دون المكاشفات بأبها الذين

له بالسنتهم يقول لهم جل ثناؤه واتقوا الله أيها المؤمنون فاقوه أن تبدلوا عهده وتنقضوا ميثاقه الذى
وانتمكم به أو تخالفوا ما ضمنتم له بقولكم سمعنا وأطعنا أن تضمزوا له غير الوفاء بذلك فى أنفسكم فان الله مطلع
على ضمائر صدوركم وعالم بما تخفيه نفوسكم لا يخفى عليه شئ من ذلك فيحل بكم من عقوبته ما لا قبل لكم به
كالذى حل بمن قبلكم من اليهود من المسخ وصفوف النعم وتصبير وافي معادكم الى سخط الله وأليم عقابه
﴿ القول فى تاويل قوله ﴾ (يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين لله شهداء بالقسط ولا يجرمنكم شنآن قوم
على أن لا تعدلوا) يعنى بذلك جل ثناؤه يا أيها الذين آمنوا بالله ورسوله محمد ليكن من اخلاقكم وصفاتكم
القيام لله شهداء بالعدل فى أوليائكم واعدائكم ولا تجوروا فى احكامكم وافعالكم فتجاوزوا ما حدثت لكم فى
اعدائكم لعداوتهم لكم ولا تقصر وافيما حدثت لكم من احكامى وحدودى فى أوليائكم لولايتهم ولكن
انتقوا فى جمعهم الى حدى واعملوا فيه بامرى وأما قوله ولا يجرمنكم شنآن قوم على أن لا تعدلوا فانه يقول
ولا يجرمنكم عداوة قوم على أن لا تعدلوا فى حكمكم فيهم وسيرتكم بينهم فيجوروا عليهم من أجل ما بينكم
وبينهم من العداوة وقد ذكرنا الرواية عن أهل التأويل فى معنى قوله كونوا قوامين بالقسط شهداء لله وفى قوله
ولا يجرمنكم شنآن قوم واختلاف المتخالفين فى قراءة ذلك والذى هو أولى بالصواب من القول فيه والقراءة
بالادلة الدالة على صحته بما أغنى عن اعادته فى هذا الموضع وقد قيل ان هذه الآية نزلت على رسول الله صلى الله
عليه وسلم حين همت اليهود بقتله ذكروا من قال ذلك صدقنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا
سبحان عن ابن جريح عن عبد الله بن كثير يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين لله شهداء بالقسط ولا يجرمنكم
شنآن قوم على أن لا تعدلوا اعدوا هو أقرب للتقوى فيهم وخبير أرادوا قتل النبي صلى الله عليه وسلم وقال
ابن جريح قال عبد الله بن كثير ذهب رسول الله صلى الله عليه وسلم الى يهود يستعينهم فى دية ففهموا أن يقتلوه
فذلك قوله ولا يجرمنكم شنآن قوم على أن لا تعدلوا الآية ﴿ القول فى تاويل قوله ﴾ (اعدلوا هو أقرب
للتقوى واتقوا الله ان الله خبير بما تعملون) يعنى جل ثناؤه بقوله اعدلوا أيها المؤمنون على كل أحد من
الناس وليالكم كان أعدوا فاجلهم على ما أمرتكم أن تحملوهم عليه من احكامى ولا تجوروا باحد منهم
عنه وأما قوله هو أقرب للتقوى فانه يعنى بقوله هو العدل عليهم أقرب لكم أيها المؤمنون الى التقوى يعنى الى
أن تكونوا عند الله باستعمالكم اياه من أهل التقوى وهم أهل الخوف والحد من الله أن يخالفوه فى شئ
من أمره أو يأتوا شيئا من معاصيه وانما وصف جل ثناؤه العدل بما وصف به من انه أقرب للتقوى ومن كان جائرا كان
لان من كان عادلا كان لله بعدله مطيعا ومن كان لله مطيعا كان لله مطيعا كان لأهل التقوى ومن كان جائرا كان
لله عاصيا ومن كان لله عاصيا كان بعيدا من تقواه وانما كنى بقوله هو أقرب من الفعل والعرب تكنى عن
الافعال اذا كتبت عنها جوارى وبذلك كما قال جل ثناؤه هو خير لكم كذلك أرى كى لكم ولولم يكن فى الكلام هو لكان
أقرب نصبا ولقيل اعدلوا هو أقرب للتقوى كما قيل انتهى واخباركم وأما قوله واتقوا الله ان الله خبير بما تعملون
فانه يعنى واحذروا أيها المؤمنون أن تجوروا فى عباده فتجاوزوا فيه حكمه وقضاه الذى بينكم فيحل بكم
عقوبته وتستوجبوا منه ألم نكاله ان الله خبير بما تعملون يقول ان الله ذو خبره وعلم بما تعملون أيها
المؤمنون فيما أمرتكم به وفيما نهاكم عنه من عمل به أو خلاف له محص ذلك عليكم كله حتى يجازيكم به جزاءكم
الحسن منكم بحاسنة والمسئىء باسائه فانتم أن تسيروا ﴿ القول فى تاويل قوله ﴾ (وعد الله الذين آمنوا
وعملوا الصالحات لهم مغفرة وأجر عظيم) يعنى جل ثناؤه بقوله وعد الله الذين آمنوا وعملوا الصالحات وعد
الله أيها الناس الذين صدقوا الله ورسوله وافرأوا بما جاءهم من عند ربهم وعملوا بما آتاهم الله به وأوفوا
بالعقود التى عاهدتم عليها بقولهم انسمعوا وانطيعوا الله ورسوله فسمعوا أمر الله ونهى الله وأطاعوه فعملوا بما
أمرهم الله به وانتموهم باسم الله يعنى بقوله لهم مغفرة لهؤلاء الذين فؤوا بالعقود والميثاق الذى وانتمهم

آمنوا ايمانا حقيقيا عند خطاب السب بكم اذا تم من قوم الغفلة الى
الصلاة وهى معراجكم للرجوع الى مكان قربكم فاعسوا لوجوهكم التى توجهتم بها الى الدنيا ولطغتموها بالنظر الى الاعيان بماهة النبوة

شي قدیر وقالت اليهود والنصارى نحن أبناء الله وأحباؤه قل فلم يعذبكم بذنوبكم بل أنتم بشر ممن خلق يغفران يشاء ويعذب من يشاء والله ملك
السموات والأرض وما بينهما واليه المصير يا أهل الكتاب قد جاء كرسولنا بين يديكم على فترة (٨٣) من الرسل ان تقولوا ما جاءنا من بشير ولا

نذير فقد جاءكم بشير ونذير والله
على كل شيء قدير (القرآن
قسمة جزية وعلى المفضل
الباقون قاسية * الوقوف
بني اسرائيل ج للعدول عن
الاخبار الى الحكاية مع
اتحاد القصة نقبها ج
للعدول عن الحكاية الى
الاخبار معكم ط لان ما
بعده ابتداء قسم محذوف
جوابه لا تكفرن الانهار ج
السبيل ه قاسية ج لاحتمال
الاستئناف والحال أى
لعناهم محرفين مواضعه
ط لان ما يتلوه حال أى وقد
نسوا ذكر وابه ج للعدول
عن الماضي الى المستقبل مع
الواو واضمح ط المحسنين ه
ذكروا به ص لعطف
المتعقبتين يوم القيامة ط
يصنعون ه عن كثيره مبين ه
لان قوله يهدى وصاف
الكتاب الى آخر الآية
مستقيم والمسبح بن مريم
الاول ط جميعا ط وما
بينهما ط ما يشاء ط
قدیره واحباؤه ط بذنوبكم
ط لتناهى الاستغهام الى
الاخبار ممن خلق ط من
يشاء ط وما بينهما ز
للفصل بين ذكر الحال
والمآل المصيره ولانذير ز
للعطف مع وقوع العارض
ونذير ط قدیر ه التفسير
انه سبحانه لما خاطب
المؤمنين بذكر نعمته

دعا أصحابه ورجال جلا حتى تماموا اليه **حدثني** المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي
نجيح عن مجاهد اذ كروا نعمة الله عليكم اذ هم أن يبسطوا اليكم أيديهم فكف أيديهم عنكم يهود حين دخل
النبي صلى الله عليه وسلم حائطهم وأصحابه من وراء جدار لهم فاستعانهم في مغرم في دية غرمها ثم قام من
عندهم فاتمروا بينهم بقتله فخرج عشي معترضيا ينظر اليهم خيفتهم ثم دعا أصحابه ورجال جلا حتى تماموا اليه
قال الله جل وعز فكف أيديهم عنكم واتقوا الله وعلى الله فليتوكل المؤمنون **حدثنا** هناد بن السرى قال
ثنا يونس بن بكير قال ثنى أبو معشر عن يزيد بن أبي زياد قال جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم بنى النضير
يستعينهم في عقل أصحابه ومعه أبو بكر وعمر وعلى فقال أعينوني في عقل أصابني فقالوا نعم يا أبا القاسم قد آن
لك ان تأتينا ونسألنا حاجة اجلس حتى نطعمك ونعطيك الذي نسألنا اجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم
وأصحابه ينظرونه وهو حزين من أخطب وهو رأس القوم وهو الذي قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم ما قال
فقال حسي لأصحابه لا ترويه أقرب منه الآن اطرحوا عليه سحارة فاقتلوه ولا ترون شرأبدا جازا الى
رحي لهم عظيمة ليطرحوها على فامسك الله عنها أيديهم حتى جاءه جبريل صلى الله عليه وسلم فاقامه من
ثم فانزل الله جل وعز يا أيها الذين آمنوا اذ كروا نعمة الله عليكم اذ هم قوم أن يبسطوا اليكم أيديهم فكف
أيديهم عنكم واتقوا الله وعلى الله فليتوكل المؤمنون فاخذ بر الله عزذ كره نبيه صلى الله عليه وسلم ما
أرادوا به **حدثني** القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريح عن عبد الله بن كثير
يا أيها الذين آمنوا اذكروا نعمة الله عليكم اذ هم قوم أن يبسطوا اليكم أيديهم الاية قال يهود دخل
عليهم النبي صلى الله عليه وسلم حائطا فاستعانهم في مغرم غرمه فاتمروا بينهم بقتله فقام من عندهم فخرج
معترضيا ينظر اليهم خيفتهم ثم دعا أصحابه ورجال جلا حتى تماموا اليه **حدثنا** القاسم قال ثنا
الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريح عن عكرمة قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم المنذر بن عمرو
الانصارى أحد بني النجار وهو أحد النقباء ليله العقبة فبعثه في ثلاثين وراكبا من المهاجرين والانصار
فخرجوا فلقوا عامر بن الطفيل بن مالك بن جعفر على بئر معونة وهى من مياه بنى عامر فاقتتلوا فقتل المنذر
وأصحابه الا ثلاثة نفر كانوا في طلب ضاله لهم فلم يرعهم الا والطير يحوم في السماء بسقط من بين خواطمها علق
الدم فقال أحد النفر قتل أصحابنا والرجن ثم نولى يشهد حتى اتى رجلا فاخذها فاضربتين فلما خالطته الضربة
رفع رأسه الى السماء ففزع عينيه ثم قال الله أكبر الجنة ورب العالمين فكان يرى اعنق ليموت ورجع صاحبا
فأخبار جليلين من بنى سليم وبين النبي صلى الله عليه وسلم وبين قومها موادة فانتسبا اليهم الى بنى عامر فقتلاهما
وقدم قومهما الى النبي صلى الله عليه وسلم بطلبون الدينة فخرج ومعه أبو بكر وعمر وعثمان وعلى وطلمة وعبد
الرجن بن عوف حتى دخلوا على كعب بن الاشرف ويهود النضير فاستعانهم في عقلهما قال فاجتعت اليهود
لقتل رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه واعتلوا بصناعة الطعام فاتاه جبريل صلى الله عليه وسلم بالذى
اجتعت عليه يهود من الغدر فخرج ثم دعا عليا فقال لا تبرح مقامك من خرج عليك من أصحابي فسالك عنى
فقل وجه الى المدينة فادركوه قال فجعلوا يجرى على على فبأمرهم بالذى أمره حتى أتى عليه آخرهم ثم تبعهم
فذلك قوله ولا تزال تطلع على خائنتهم **حدثني** الحرث قال ثنا عبد العزيز قال ثنا امرئيل عن
السدى عن أبي مالك فى قوله يا أيها الذين آمنوا اذ كروا نعمة الله عليكم اذ هم قوم أن يبسطوا اليكم أيديهم
فكف أيديهم عنكم قال ثنات فى كعب بن الاشرف وأصحابه حين أرادوا أن يغدروا برسول الله صلى الله عليه
وسلم ووقال آخرون بل النعمة التى ذكرها الله فى هذه الآية فامر المؤمنين من أصحاب رسول الله صلى الله عليه
وسلم بالشكر له عليها ان اليهود كانت همت بقتل النبي صلى الله عليه وسلم فى طعام دعوه اليه فاعلم الله جل وعز
نبيه صلى الله عليه وسلم ما هموا به فانتهى هو وأصحابه عن اجابتهم اليه ذكروا ذلك **حدثني** محمد بن

وميشاقه ذكروا ذلك كرميثاق بنى اسرائيل ونقضهم اياه ثم لعنهم بسبب ذلك تحذير الامة من مثل ما فعلوا وفعل بهم وبوجه آخر لما ذكر
غدر اليهود وانهم أرادوا ايقاع الشر بالنبي صلى الله عليه وسلم لولا دفع الله تعالى أردفه بذكروا نعمة الله عليهم ليعلم ان ذلك لم يزل هجيرا هم

والنقيب العربي فاعل لانه ينقب عن احوال القوم فيكون شاهدهم وضميهم وقال ابو مسلم بمعنى مغفول بمعنى اختارهم على علم بهم
وأصل النقب الطريق في الجبل (٨٤) ونقب البيطار سرة الدابة ليخرج منها ماء أصغر والمناقب الفضائل لانها لا تظهر الا بالنقب عنها

سعد قال ثني أبي قال ثني عبي قال ثني أبي عن أبيه عن ابن عباس قوله يا أيها الذين آمنوا إذا كروا
نعمة الله عليكم إلى قوله فكف أيديهم عنكم وذلك أن قوما من اليهود صنعوا الرسول الله وأصحابه طعاما قتلوه
إذا أتى الطعام فوحي الله اليه بشاهن فلم يأت الطعام وأمر أصحابه فاتوا به وقال آخرون عن الله جل ثناؤه بذلك
النعمة التي أنعمها على المؤمنين باطلاع نبيه صلى الله عليه وسلم على ما هم به عدوه وعدوهم من المشركين يوم
بطن نخل من اغترارهم اياهم والايقاع بهم اذ اهاهم اشتغلوا عنهم بصلاتهم فسجدوا فيها وتعريفه نبيه صلى الله
عليه وسلم الحذار من عدوه في صلواته بتعليمه اياه صلاة الخوف ذلك من قال ذلك **هـ** ثنا بشر بن معاذ قال
ثنا يزيد بن زريع قال ثنا سعيد بن قتادة قوله يا أيها الذين آمنوا إذا كروا نعمة الله عليكم اذ هم قوم أن
يسطوا اليكم أيديهم الآية ذكرنا انها نزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ببطن نخل في الغزوة
السابعة فآزاد بنو ثعلبة وبنو محارب أن يقتكوا به فاطلعه الله على ذلك كرتنا ان رجلا انتدب اقتله فأتى نبي
الله صلى الله عليه وسلم وسيفه موضوع فقال أخذه ياني الله قال خذ قال أسله قال نعم فسهله فقال من يمنعك
منى قال الله بمعنى منك فهده أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وأغلظوا له القول فشم السيف وأمر نبي
الله صلى الله عليه وسلم أصحابه بالرحيل فانزلت عليه صلاة الخوف عن ذلك **هـ** ثنا الحسن بن يحيى قال
أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن الزهري ذكره عن ابن أبي سلمة عن جابر النبي صلى الله عليه وسلم
نزل منزلا وتفترق الناس في العشاء يستظلون تحتها فعلق النبي صلى الله عليه وسلم سلاحه بشجرة فخاض اعرابي إلى
سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم وأخذ فسهله ثم أقبل على النبي صلى الله عليه وسلم فقال من يمنعك منى والنبي
صلى الله عليه وسلم يقول الله فشم اعرابي السيف فدعا النبي صلى الله عليه وسلم أصحابه فاخبرهم خبر اعرابي
وهو جالس إلى جنبه لم يعاقبه قال معمر وكان فتادة يذ كر نحو هذا ذ كر ان قوما من العرب أرادوا ان
يقتكوا برسول الله صلى الله عليه وسلم فأساوا هذا اعرابي وناول اذ كروا نعمة الله عليكم اذ هم قوم أن
يسطوا اليكم أيديهم الآية **و** وأولى الاقوال بالصحة في ناو يل ذلك قول من قال عنى الله بالنعمة التي ذكر في
هذه الآية نعمة على المؤمنين به وبرسوله التي أنعم بها عليهم في استنقاذهم بنبيهم محمدا صلى الله عليه وسلم مما
كانت يهود بني النضير همت به من قتله وقتل من معه يوم صار اليهم نبي الله صلى الله عليه وسلم في الدينة التي كان
تحملها عن قتلى عمرو بن أمية وانما قلنا ذلك أولى بالصحة في ناو يل ذلك لان الله عقب ذلك كرتنا يرى اليهود
بصنائعها وقبيح أفعالها وخيانتها بها وأنبياءها ثم أمر نبيه صلى الله عليه وسلم بالعمو عنهم والصفح عن عظيم
جهلهم فكان معلوما بذلك انه صلى الله عليه وسلم لم يؤمر بالعمو عنهم والصفح عقيب قوله اذ هم قوم أن يسطوا
اليكم أيديهم ومن غيرهم كان يبسط الايدي اليهم لانه لو كان الذين هموا يبسط الايدي اليهم غيرهم لكان
حريا أن يكون الامر بالعمو والصفح عنهم لا عن لم يجز لهم بذلك كرتنا الوصف بالخيانة في وصفهم في
هذا الموضوع لاني وصف من لم يجز لخيانته ذكر في ذلك ما ينبي عن صحته ما قضيه الله بالصحة من التأويلات في ذلك
دون ما خلفه **ح** القول في ناو يل قوله (وعلى الله فليستوكل المؤمنون) يعني جل ثناؤه واحذر والله
أجمع المؤمنون ان تخالفوا فيما أمركم ونهاكم وان تمعضوا المشاق الذي وانتمكم به فستتوجبوا منه العقاب
الذي لا قبيل لكم به وعلى الله فليستوكل المؤمنون يقول والى الله فليلق أزمة أمورهم ويستسلم لقضائه ويشق
بنصرته وعونه المقرون بوحداية الله ورسالة رسوله العاملون بامرهم ونهيهم فان ذلك من كمال دينهم وقوام
ايمانهم وانهم اذا فعلوا ذلك كلاً هم ورعا هم وحفظهم ممن أرادهم بسوء كالحفظكم ودافع عنكم أيها المؤمنون
اليهود الذين هموا به من بسط أيديهم اليكم كلاءة منه لئلا كنتم من أهل الايمان به وبرسوله دون غيره فان
غيره لا يطبق دفع سوء أرادكم بكم ولا اجتلاب نفع لكم لم يقضه لكم **ح** القول في ناو يل قوله (ولقد
أخذ الله ميثاق بني اسرائيل وبعثناهم اثني عشر نقيبا) وهذه الآية أنزلت اعلاما من الله جل ثناؤه نبيه

ويقال كلب نقيب وهو ان
ينقب خنجره لئلا يرفع
صوت نباحه وانما يفعل
ذلك الخلاء من العرب
لئلا يترفعهم ضيف قال
بجاهد والكلبي والسدي
ان الله تعالى اختار من
كل صبط من اسباط بني
اسرائيل رجلا يكون
نقيباً لهم وحاكماً فيهم ثم انهم
بعثوا الى مدينة الجبارين
لينقبوا عن احوالهم
فأروا أجراما عظيمة
فهابوا ورجعوا وحدوثا
قومهم وقد خابهم موسى
عليه السلام ان يحدوهم
فذكروا الميثاق الارجلين
منهم ومعنى اني معكم اني
ناصركم ومعنيكم والتقدير
وقال الله لهم خذوا الرباط
للعلم به والخطاب للنقباء
أو اسكل بني اسرائيل
والحاصل اني معكم بالعلم
والقدرة فاسمع كلامكم
وأرى أفعالكم وأعلم
ضمائركم وأقدر على ابطال
الجزاء اليكم فهذه مقدمة
معتبرة جدا في الترغيب
والترهيب ثم ذكر بعدها
جمله شرطية مقدمها مركب
من خمسة أمور والجزاء
هو قوله لا كفرن وهو اشارة
الى ازالة العقاب وقوله
ولا دخلنكم وهو اشارة الى
ابطال الثواب واللام في
لئن أقمتم موطنه لتقسم وفي
لا كفرن جواب له ولكنه سد مسد جواب الشرط أيضا والعز في اللغة الرد منه التعزير التأديب لانه برده
عن العقب ولهذا قال الاكثر ون معنى عزرتوهم نصرتموهم لان نصر الانسان ردا عذائه عنه ولو كان التعزير به هو التوقيل كان قوله وقززوه

صلى
عن العقب ولهذا قال الاكثر ون معنى عزرتوهم نصرتموهم لان نصر الانسان ردا عذائه عنه ولو كان التعزير به هو التوقيل كان قوله وقززوه

وتقرره وتكراره وههنا أسئلة لم أحرر الأيمان بالرسول عن إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة مع الأيمان مقدم على الاعمال وأجيب بعد تسليم ان
الاول لترتيب بان اليهود كانوا عترفين بان النجاة صرورة باقامة الصلاة وإيتاء الزكاة الا أنهم (٨٥) كانوا صريرين على تكذيب بعض

الرسول فذكر انه لا يد بعد
الصلاة والزكاة من الأيمان
بجميع الرسل والالام يكن
لتلك الاعمال أثر قلت
يحتمل أن يكون التقدير
وقد آمنتم أو أحرر الأيمان
عن العمل تنبها على ان
الأيمان انما يقع معتدابه
اذا أقرت به العمل كقوله
واني تغفار لمن تاب وآمن
وعمل صالحا ثم اهتدى أو
هو من القلب الذي يشجع
عليه أمن الالباس أو لعل
اليهود كانوا مقصرين في
الصلاة والزكاة فكان
ذكرهما أما هم سؤال
آخر ما الغائنة في قوله
وأقرضتم بعد قوله وآتيتهم
الزكاة وأجيب بان
الاقراض أريد به الصدقات
المسدوبة قال الغراء ولو
قال وأقرضتم الله اقراضا
حسنا لكان صوابا أيضا
الا أنه أقيم الاسم مقام
المصدر مثل وأتيتها نباتا
حسنا آخر لم قال فمن كفر
بعد ذلك منكم فقد ضل
سواء السبيل فان من كفر
قبل ذلك أيضا فقد أخطأ
الطريق المستقيم الذي
شرعه الله لهم والجواب
أجمل ولكن الضلال بعد
الشرط المؤكد المعلق به
الوعيد العظيم أشنع فلهذا
خص بالذكر فيما
نقضهم ميثاقهم بتكذيب

صلى الله عليه وسلم والمؤمنين به أخلاق الذين هموا ببسط أيديهم اليهم من اليهود كالذي حدثنا الحرث بن
محمد قال ثنا عبد العزيز قال ثنا مبارك عن الحسن في قوله ولقد أخذ الله ميثاق بني اسرائيل قال اليهود
من أهل الكتاب وان الذي هو ابه من الغدر ونقض العهد الذي بينهم وبينه من صفاتهم وصفات أو انهم
وأخلاقهم وأخلاق اسلافهم قديما واحتجاج النبي صلى الله عليه وسلم على اليهود باطلاعه اياه على ما كان علمه
عندهم دون العرب من خفي أمورهم ومكنون علومهم وتوخي اليهود في تخادبهم في النبي وأصرارهم على
الكفر مع علمهم بخطأ ما هم عليه مقيون يقول الله لنبيه صلى الله عليه وسلم لا تستعظموا أمر الذين هموا
ببسط أيديهم اليكم من هؤلاء اليهود بما هموا به لكم ولا أمر الغدر الذي حاولوه وأرادوه بكم فان ذلك من
أخلاق أو انهم وأسلافهم لا يعدون ان يكونوا على منهاج أو اهلهم وطريق وسلفهم ثم ابتداء الخبر عزذ كره عن
بعض غدواتهم وجنابياتهم وجرأتهم على ربهم ونقضهم ميثاقهم الذي وانقضهم عليه بادانهم مع نعمه التي
خصهم بها وكراماته التي طوقهم شكرها فقال ولقد أخذ الله ميثاق سلف من هم ببسط أيديهم من يهود
بني اسرائيل يا معشر المؤمنين بالوفاء به عهوده وطاعته فيما أمرهم ونهاهم كما **حدثني** المشي قال ثنا آدم
العسقلاني قال ثنا أبو جعفر الرازي عن الربيع عن أبي العالبي في قوله ولقد أخذ الله ميثاق بني اسرائيل
قال أخذ الله موآثيقهم أن يخلصوا له ولا يعبدوا غيره وبعثنا منهم اثني عشر نقيبا يعني بذلك وبعثنا منهم اثني
عشر كفيلًا كفلوا عليهم بالوفاء لله بما واثقوه عليه من العهود فيما أمرهم به وفيما نهاهم عنه والنقيب في كلام
العرب العربي يف على القوم غير انه فوق العربي يقال منه نقب فلان على بني فلان فهو ينقب نقبا فاذا أريد
انه لم يكن نقيبًا فصارت نقيبًا قيل قد نقب فهو ينقب نقابة ومن العربي يعرف عليهم يعرف عرافة فالمنالك
فانهم كالاعوان يكونون مع العرفاء واحدهم منكب وكان بعض أهل العلم بالعربية يقول هو الامين
الضامن على القوم فالأهل التأويل فانهم قد أخذوا يديهم في تأويله فقال بعضهم هو الشاهد على قومه مذكر
من قال ذلك **حدثنا** بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله ولقد أخذ الله ميثاق بني اسرائيل
وبعثنا منهم اثني عشر نقيبًا من كل سبط رجل شاهد على قومه وقال آخرون النقيب الامين ذكر من قال
ذلك **حدثنا** عن عمار بن الحسين قال ثنا ابن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع قال النقيب الامناء **حدثني**
المنفي قال ثنا اسحق قال ثنا ابن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع عن مثله وانما كان الله أمر موسى بنبيه
صلى الله عليه وسلم بعثه النقباء الاثني عشر من قومه بني اسرائيل الى أرض الجبارة بالشام ليختصموا موسى
أخبارهم اذا أراد هلاكهم وان يورث أرضهم وديارهم موسى وقومه وان يجعلها مساكن لبني اسرائيل بعد
ما أنجاهم من فرعون وقومه وأخرجهم من أرض مصر فبعث موسى الذين أمره الله ببعثهم اليها من النقباء كما
حدثني موسى بن هرون قال ثنا عمرو بن جناد قال ثنا اسباط عن السدي قال أمر الله بني اسرائيل
بالسير الى أرض كنعان وهي أرض بيت المقدس فساروا حتى اذا كانوا قريبًا منهم بعث موسى اثني عشر نقيبًا من
جميع اسباط بني اسرائيل فساروا يريدون أن ياتوه بخبر الجبارة فلحقهم رجل من الجبارين يقال له عاج فاخذ
الاثني عشر فجعلهم في حجرته وعلى رأسه حلة حطاب فانطلق بهم الى امرأته فقال انظري الى هؤلاء القوم الذين
يزعمون انهم يريدون أن يقتلوا فطرحتهم بين يديها فقال ألا أطعهم رجل في قالت امرأته بل دخل عنهم حتى
يخبروا قومهم بما رأوا ففعل ذلك فلما خرج القوم قال بعضهم لبعض يا قوم انكم ان أخبرتم بني اسرائيل خبر
القوم اوتدوا عن بني الله عليه السلام لكن اكنتموه واخبروا نبي الله فيكونان فيما يرأى ما فاخذ بعضهم
على بعض الميثاق بذلك ليكنتموه ثم رجعوا فابطل عشرة منهم فمكثوا العهد فجعل الرجل يخبر أخاه وأباه بما
رأى من عاج وكنتم وجلان منهم فالقوام موسى وهرون فاخبر وهما الخبر فذلك حين يقول الله ولقد أخذ الله
ميثاق بني اسرائيل وبعثنا منهم اثني عشر نقيبًا **حدثني** محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى

الرسول وقتلهم او يكتمهم صفة محمد صلى الله عليه وسلم أو باخلاق جلة الشروط المذكورة لعناهم قال عطاء خراجناهم من رجسنا وقال
الحسن ومقاتل مسيخناهم حتى صاروا قرودًا ونخازير وقال ابن عباس ضربنا الجزية عليهم وجعلنا قلوبهم قاسية من قراسية فمعنى

القاسية أيضا الاثم البالغ كعلمه وعالم ومنه قولهم درهم قسي اي ودى معغوش لما فيه من اليبس والصلابة بخلاف الدرهم الخالص فان فيه ليونا وانقياد قالت المعتزلة معنى الجعل ههنا (٨٦) انه اخبر عنها بانها صارت قاسية كما يقال جعلت فلانا قاسيا او عدلا يجر فون الكلام بيان

عن ابن ابي نجيج عن مجاهد في قول الله اثني عشر نقيما من كل سبط من بني اسرائيل رجل ارسلهم موسى الى الجبارين فوجدوهم يدخل في كراحتهم اثنا عشر نقيما منهم بلقونهم انقاولا يحمل عنقود عنهم الا خمسة انفس بينهم في خشبة ويدخل في شطر الرمانة اذا نزع حيا خمسة انفس او اربع فرجع النقيما كل منهم ينهى سبطه عن قتالهم الا يوشع بن نون وكلاب بن لوقيا يا امران الاسباط بقتال الجبارين وبجهادهم فعصوا هذين واطاعوا الاخرين **حدثني** المثنى قال ثنا ابو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن ابي نجيج عن مجاهد بن جهم الا انه قال من بني اسرائيل رجال وقال ايضا بلقونهما **حدثنا** ابن حنبل قال ثنا سلمة عن ابن اسحق قال امر موسى ان يسير بيني اسرائيل الى الارض المقدسة وقال اني قد كتبتها لكم دارا ومنزلا فخرج اليها وجاهد من فيها من العدو فاني ناصركم عليهم وخذ من قومك اثني عشر نقيما من كل سبط نقيما يكون على قومه بالوفاء منهم على ما امروا به وقل لهم ان الله يقول لكم اني معكم لئن اقمتم الصلاة واتيتم الزكاة الى قوله ففضل سواء السبيل واخذ موسى منهم اثني عشر نقيما اختارهم من الاسباط كفلاء على قومهم عامهم في على الوفاء بعهدهم وميثاقه واخذ من كل سبط منهم خيرهم ووافاهم رجلا يقول الله عز وجل ولقد اخذ الله ميثاق بني اسرائيل وبعثنا منهم اثني عشر نقيما فسار بهم موسى الى الارض المقدسة بامر الله حتى اذ انزل التوبة بين مصر والشام وهي بلاد ليس فيها شجر ولا ظل دعا موسى ربه حين اذاهم الحزق فظلم عليهم بالغمام ودعا لهم بالرزق فانزل الله عليهم المن والسلبوى وامر الله موسى فقال ارسل رجلا يتجسسون الى ارض كنعان التي وهبت لبني اسرائيل من كل سبط رجلا فارسل موسى الرؤس كلهم الذين فيهم وهذه اسماء الرهط الذين بعث الله من بني اسرائيل الى ارض الشام فيما يذكر اهل التوراة ليحجسوا لبني اسرائيل من سبط روبيل سامول بن ركون ومن سبط شمعون سافاط بن حربي ومن سبط يهوذا كالب بن يوفنا ومن سبط بنيامين مثنائيل بن يوسف ومن سبط يوسف وهو سبط افرايم يوشع بن نون ومن سبط ابن يامين فاط بن ذنون ومن سبط زبولون حدي بن سوثي ومن سبط منشا بن يوسف حدي بن سوثا ومن سبط دان جالائيل ابن حنبل ومن سبط اشير سابور بن ملكيل ومن سبط شفنا ابي حنبل بن وقسي ومن سبط دار حولايل ابن منكلد فهذه اسماء الذين بعثهم موسى يتجسسون له الارض و يومئذ سمي يوشع بن نون يوشع بن نون فارسلهم وقال لهم ارتفعوا قبل الشمس فارقوا الجبل وانظروا ما في الارض وما الشعب الذي يسكنونه اقوياء هم ام ضعفاء اقليل هم ام كثير وانظروا ارضهم التي يسكنون اسمسسه هي ام ذات شجر ام لاوا حلوا اليها من ثمرة تلك الارض وكان ذلك في اول ما سمي لهم ثمرة العنب **حدثني** محمد بن سعد قال ثنا ابي قال ثنا عبي قال ثنا ابي عن ابيه عن ابن عباس قوله وبعثنا منهم اثني عشر نقيما ففهم من بني اسرائيل بعثهم موسى لينظروا الى المدينة فانطلقوا وانظروا الى المدينة فجاءوا بحبته من فا كهتهم وقر رجل فقالوا اقدر واقوة قوم وباسهم هذه فا كهتهم فعند ذلك فتنوا فقالوا الان استطيع القتال فاذهب أنت و ربك فقائلانا ههنا فاعدون **حدثني** عن الحسين بن الفرج المروزي قال سمعت ابا معاذ الفضل بن خالد يقول في قوله وبعثنا منهم اثني عشر نقيما امر الله بني اسرائيل ان يسير والى الارض المقدسة مع نبينهم موسى صلى الله عليه وسلم فلما كانوا قريبا من المدينة قال لهم موسى ادخلوها فابوا وجبنوا وبعثوا اثني عشر نقيما لينظروا اليهم فانطلقوا وانظروا فجاءوا بحبته من فا كهتهم بقر الرجل فقالوا اقدر واقوة قوم وباسهم هذه فا كهتهم فعند ذلك قالوا لموسى اذهب أنت و ربك فقائلانا **حدثني** القول في تاويل قوله (وقال الله اني معكم لئن اقمتم الصلاة واتيتم الزكاة وآمنتكم برسلي وعزتموهم واقرضتم الله قرض احسنا) يقول الله تعالى ذكره وقال الله لبني اسرائيل اني معكم يقول اني ناصركم على عدوكم وعدوى الذي امرتكم بقتالهم ان قاتلتموهم ووفيتهم بعهدى وميثاقى الذي اخذته عليكم وفي الكلام محذوف استغنى بما ظهر من الكلام عما حذف منه وذلك ان معنى الكلام وقال الله لهم

لقسوة قلوبهم لانه لا قسوة أشد من الافتراء على الله وتغيير كلامه ونسوا حقا تركوا نصيبا وافرا أو قسطا وافيما بما ذكروا به من التوراة يريد ان تركهم التوراة واعراضهم عن العمل بها انفعال حظ عظيم أو فسدت نياتهم فحرفوا التوراة وزالت علومهم منها عن حفظهم كإروى عن ابن مسعود قد ينسى المرء بعض العلم بالمعصية وقال ابن عباس تركوا نصيبا مما أمروا به في كتابهم وهو الايمان بمحمد صلى الله عليه وسلم ثم بين ان نكث العهود والغدر لم تزل عادتهم خلفا عن سلف فقال ولا تزال تطلع على خائنة أى خيانة كالعافية والحادثة أو صفة المحذوف مؤنث أى على فعلة ذات خيانية أو على نفس أو فرقة خائنة أو النساء للمبالغة مثل رجل راوية الشعر الا قليلا منهم وهم الذين آمنوا منهم كعبد الله ابن سلام وأمثاله أو هم الذين بقوا على الكفر من فبر قدر ونقض لعهودهم فاعف عنهم واصفح بعث على حسن العشرة معهم فقيل منسوخ بآية الجهاد بابها النبي جاهد الكفار

والمنافقين واغلق عليهم وقيل المراد افاضهم عن مؤمنهم ولا تؤاخذهم بما سلف منهم وقيل بناء على ان القليل هم الباقون على العهد منهم ان المراد لا تؤاخذهم بالصغار ماداموا باقين على العهد وهذا قول ابي مسلم ان الله يحب المحسنين قال ابن عباس معناه

اذ اعفوت فانت محسن واذا كنت محسنا فقد احببت الله وعلى قول ابي مسلم فالمراد بهم ولاء المحسنين هم القليلون الذين مائة ضوا عهد الله وفي هذا التفسير بعد والله تعالى أعلم ثم قال ومن الذين قالوا ان انصاري ولم يقل ومن انصاري لانهم (٨٧) اتسموا انفسهم بهذا الاسم ادعاء

لنصرة الله وهم الذين قالوا لعيسى عليه السلام نحن انصار الله وكانوا بالحقيقة انصار الشيطان حيث اختلفوا وخالفوا الحق اخذنا ميثاقهم ان كان الضمير عائدا الى الذين قالوا فالعنى ظاهر وان عاد الى اليهود فالعنى اخذنا منهم مثل ميثاق اليهود في افعال الخير والايمان بالرسل فاغرىنا بالصقنا والزنا ومنه الغراء الذي يلقى به وغرى بالشئ لزمه واصلق به بينهم بين فرق انصاري او بينهم وبين اليهود ثم دعا اليهود والنصاري الى الايمان بحمد صلى الله عليه وسلم فقال يا اهل الكتاب ووحدا الكتاب لانه اخرج مخرج الجنس مما كنتم تتخفون من الكتاب كصفة رسول الله صلى الله عليه وسلم وكصفة الرجم وهذا معجز لانه لم يقرأ كتابا وقد اخبهرهم باسرار كتابهم ويعفون عن كثير مما يتخفونه فلا يبينه مما لا ينس اليه حاجة في هذا الدين وعن الحسن ويعقوب عن كثير منكم لا يؤاخذ به بحرمه قد جاءكم من الله نور وحمد أو الاسلام وكتاب مبين هو القرآن لا بانسه ما كان

اني معكم فترك ذلك لهم استغناء بقوله واخذ الله ميثاق بني اسرائيل اذ كان متقدما الخبر عن قوم مسمين باعيانهم كان معلوما ان ميثاق الكلام من الخبر عنهم اذ لم يكن الكلام مصر وفاقهم الى غيرهم ثم ابتداء ربنا جل ثناؤه القسم فقال قسمنا لئن اقمتم معشر بني اسرائيل الصلاة وآتيتهم الزكاة ان اعطينوهمها من امر تكلم باعطاءهم او امنتهم برسلي يقول وصدقتم بما انا كبه رسلي من شرائع ديني وكان الربيع بن اانس يقول هذا خطاب من الله للنقباء الاثني عشر حدثت عن عمار بن الحسين قال ثنا عبد الله بن ابي جعفر عن ابيه عن الربيع بن اانس ان موسى صلى الله عليه وسلم قال للنقباء الاثني عشر سريرا واليهيم يعني الى الجبارين فدونوني حديثهم وما امرهم ولا تخافوا ان الله معكم ما اقمتم الصلاة وآتيتهم الزكاة وامنتم برسلي وعزتموهم واقرضتم الله قرضا حسنا وليس الذي قاله الربيع في ذلك بمعيد من الصواب غير ان من قضاء الله في جميع خلقه انه ناصر من اطاعه وولى من اتبع امره وتجنب معصيته وعافى ذنوبه فاذا كان ذلك كذلك وكان من طاعته اقام الصلاة واتيها الزكاة والايمان بالرسول وسائر ما ندب القوم اليه كان معلوما ان تكفير السيئات بذلك وادخال الجنات به لن يخص به النقباء دون سائر بني اسرائيل غيرهم ذلك بان يكون ندبا للقوم جميعا وحقا لهم على ما حضهم عليه احق وأولى من أن يكون ندبا لبعض وحقا لخاص دون عام واختلف اهل التأويل في تاويل قوله وعزتموهم فقال بعضهم تاويل ذلك ونصرتوهم ذكر من قال ذلك حدثني محمد بن عمرو قال ثنا ابو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن ابي نجيح عن مجاهد في قول الله وعزتموهم قال نصرتوهم حدثني قال ثنا ابو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن ابي نجيح عن مجاهد مثله حدثني محمد بن الحسين قال ثنا احمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدي قوله وعزتموهم قال نصرتوهم بالسيف وقال آخرون هو الطاعة والنصرة ذكر من قال ذلك حدثني يونس قال اخبرنا ابن وهب قال سمعت عبد الرحمن بن زبير يقول في قوله وعزتموهم قال التعزير والتوقير الطاعة والنصرة واختلف اهل العربية في تاويله فذكر عن يونس الحرمرى انه كان يقول تاويل ذلك ائتمت عليهم حدثت بذلك عن ابي عبيدة معمر بن النخعي عنه وكان ابو عبيدة يقول معنى ذلك نصرتوهم واعنتوهم ووقرتوهم وعظمتوهم وايدتوهم وانسد في ذلك

وكمن ماجدلهم كريم * ومن لبت بعز وفي الندي

وكان الغراء يقول العز والرد عز ربه وددته اذ ارايته يظلم فقلت اتق الله او خيبتك فذلك العز واولى هذه الاقوال عندي في ذلك بالصواب قول من قال معنى ذلك نصرتوهم وذلك ان الله جل ثناؤه قال في سورة الفتح انا ارسلناك شاهدا ومبشرا ونذيرا لتؤمنوا بالله ورسوله وتعزروه وتوقروه فالتوقير هو التعظيم واذا كان ذلك كذلك كان القول في ذلك انما هو بعض ما ذكرنا من الاقوال التي حكيناها عن حكينا عنه واذا فسدت ان يكون معناه التعظيم فكان النصر قد يكون باليد واللسان فاما باليد فالذب بها عنه بالسيف وغيره واما باللسان فحسن الثناء والذب عن العرض صح انه النصر اذ كان النصر يحوي معنى كل قائل قال فيه قولنا ما حكينا عنه واما قوله واقرضتم الله قرضا حسنا فانه يقول وان نعمتم في سبيل الله وذلك في جهاد عدوه وعدوك قرضا حسنا يقول وان نعمتم ما انعمتم في سبيله فاصبتم الحق في انفاقكم ما انعمتم في ذلك ولم تتعدوا فيه حدود الله وما ندبكم اليه وحدكم عليه الى غير فان قال لنا قائل وكيف قال واقرضتم الله قرضا حسنا ولم يقل اقرضوا حسنا وقد علمت ان مصدرا اقرضت الاقراض قبل لو قيل ذلك كان صوابا ولكن قوله قرضا حسنا اخرج مصدران معناه لامن لغظه وذلك ان في قوله اقرض معنى فرض كما في معنى اعطى اخذ في معنى الكلام وقرضتم الله قرضا حسنا ونظير ذلك والله انبتكم من الارض نباتا اذ كان في انبتكم معنى فنبتم وكما قال امر القيس * ورضت فذلت صبغة * أي اذلال اذ كان في رضت معنى اذلت فخرج الاذلال مصدران معناه لامن

خافيا على الناس من الحق اولانه ظاهر الامجاز ويحتمل ان يكون النور والكتاب هو القرآن والمغابرة اللغظية كاذبة بين المعطوفين ولا شك ان القرآن نور ومعنوي تنقوي به البصيرة على ادراك الحقائق والمعقولات يهدي به الله ابي بالكتاب من اتباع الدين

مخدوف يدل عليه ما تقدمه
والمعنى ان اراد ان يهلك
المسبح المدعو الها وغيره
فن الذي يقدر على
ان يدفعه عن مراده
ومقدوره والمراد يعطف
من في الارض على المسبح
وامه انهما من جنسهم
وشكاهم في الصورة والخلقة
والجسم والتركيب وساثر
الاعراض فلما سلمت كونه
تعالى خالقا لغيرهما
وجب ان يكون خالقا
لهما ومتصرفا فيهما وانما
قال وما بينهما بعد ذكر
السموات والارض ولم يقل
بينهن لانه اراد الصنفين
او النوعين وفي قوله يخلق
ما يشاء وجهان احدهما
يخلق ناراً من ذكر وانثى
وناراً من انثى فقط كما في
حق عيسى وناراً من غير
ذكر وانثى كما دم عليه
السلام وثانيها ان عيسى
اذا قدر صورة الطير من
الطين فان الله تعالى يخلق
فيها اللحمية والحياة معجزة
لعيسى وكذا احياء الموتى
واراها الاكمه والارض نحن
ابناء الله واحبائه قيل
عليه ان اليهود لا يقولون
ذلك فكيف يجوز نقل ذلك
عنهم واما النصارى فلا
يقولون ذلك في حق انفسهم
وأجيب بان المضاف
مخدوف اي نحن ابناؤنا

لفظه ﴿ القول في تاويل قوله (لا كفر عنكم سياتكم ولا دخلناكم جنات تجري من تحتها الانهار)
يعني جل ثناؤه بذلك بنى اسرائيل يقول لهم جل ثناؤه لئن اقمتم الصلاة اجمعها العوم الذين اعطوني ميثاقهم
بالوفاء بطاعتي واتباع امرى وانتم الزكاة وفعلتم ما امرتكم عليه حتى لا كفر عنكم سياتكم يقول
لا غطين بعفوى عنكم وصفحى عن عقوبتكم على سالف احرامكم التي احرمتها فيما بيني وبينكم على ذنوبكم
التي سلفت منكم من عبادة العجل وغيره ما من مو بقات ذنوبكم ولا دخلناكم مع غطيتي على ذلك منكم بفضل
يوم القيامة جنات تجري من تحتها الانهار فالجنات البساتين وانما قلت معنى قوله لا كفر عنكم سياتكم لان الكفر
معناه الخدود والتغطية والستر كما قال لبيد * في ليلة كفر العجوم غمامها * يعني غطاءه فالتكفير التغطية
من الكفر واختلف أهل العربية في معنى اللام التي في قوله لا كفر عنكم سياتكم واد كان ذلك كذلك فغير جائز
على معنى القسم بمعنى اللام التي في قوله لئن اقمتم الصلاة قال والثانية معنى قسم آخر * وقال بعض نحوي
الكوفة بل اللام الاولى وقعت موقع البين فاكتفي بها عن البين يعني باللام الاولى لئن اقمتم الصلاة قال واللام
الثانية يعني قوله لا كفر عنكم سياتكم جواب لها بمعنى اللام التي في قوله لئن اقمتم الصلاة واعتل لقبه ذلك
بان قوله لئن اقمتم الصلاة غير تام ولا مستغنى عن قوله لا كفر عنكم سياتكم واذا كان ذلك كذلك فغير جائز
ان يكون قوله لا كفر عنكم سياتكم قسم مبتدأ بل الواجب ان يكون جوابا للبين اذ كانت غير مستغنية
عنه وقوله تجري من تحتها الانهار يقول تجري من تحت اشجار هذه البساتين التي ادخلكموها الانهار
﴿ القول في تاويل قوله (فمن كفر بعد ذلك منكم فقد ضل سواء السبيل) يقول عزذكره في حمد منكم
يامعشر بنى اسرائيل شيا بما امرت به فتركه وتركت ما نهيت عنه فعمله بعد اخذ ذى الميثاق عليه بالوفاء على
بطاعتي واجتناب معصيتي فقد ضل سواء السبيل يقول فقد اخطأ قصد الطريق الواضح وزال عن منهج
السبيل القاصد والضلال الركب على غير هدى وقد بينا ذلك بشواهد في غير هذا الموضوع وقوله سواء يعني به
وسط والسبيل الطريق وقد بينا تاويل ذلك كله في غير هذا الموضوع فاعني عن اعادته في هذا الموضع ﴿ القول
في تاويل قوله (فيما نقضهم ميثاقهم لعناهم) يقول جل ثناؤه لئن اقمتم الصلاة اجمعها وسلم يا محمد لا تجبن
من هؤلاء اليهود الذين هموا ان يبسطوا ايديهم اليك والى اصحابك ونكثوا العهد الذي بينك وبينهم غدرا
منهم وباحبابك فان ذلك من عادتهم وعادات سلفهم ومن ذلك اني اخذت ميثاق سلفهم على عهد موسى صلى
الله عليه وسلم على طاعتي وبعثت منهم اثني عشر نقيبا قد تخيروا من جميعهم ليجسسوا اخبار الجبارة ووعدهم
النصر عليهم وان اوزنهم ارضهم وديارهم واموالهم بعد ما ازيتمهم من العبر والآيات باهلاك فرعون وقومه
في البحر وقلق البحر لهم وساثر العبر ما ازيتمهم فنقضوا ميثاقهم الذي واثقوني ونكثوا عهدي فلعنتمهم بنقضهم
ميثاقهم فاذا كان ذلك من فعل خيانتهم مع ابي ادي عندهم فلا تسند كروا مثله من فعل اراذلهم وفي الكلام
مخدوف اكتفي بدلالة الظاهر عليه وذلك ان معنى الكلام فن كفر بعد ذلك منكم فقد ضل سواء السبيل
فنقضوا الميثاق فلعنتمهم فيما نقضهم ميثاقهم لعناهم فاكتفي بقوله فيما نقضهم ميثاقهم من ذكر فنقضوا
ويعني بقوله جل ثناؤه فيما نقضهم ميثاقهم فنقضوا ميثاقهم كما قال قتادة **هد** ثنا كثير قال ثنا يزيد
قال ثنا سعيد عن قتادة فيما نقضهم ميثاقهم لعناهم يقول فنقضهم ميثاقهم لعناهم **هد** ثنا القاسم قال
ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن جريج قال قال ابن عباس فيما نقضهم ميثاقهم قال هو ميثاق اخذ الله
على أهل التوراة فنقضوه وورد ذكرنا معنى اللعن في غير هذا الموضوع والهاء والميم من قوله فيما نقضهم عائدتان
على ذكر بنى اسرائيل قبل ﴿ القول في تاويل قوله (وجعلنا قلوبهم قاسية) اختلفت القراء في قراءة
ذلك فقراءته قراءة أهل المدينة وبعض أهل مكة والبصرة والكوفة قاسية بالالف على تقدير فاعله من
قسوة القلب من قول القائل قسا قلبه فهو يقسو وهو قاس وذلك اذا غاظ واشتد وصار باسما سلبا كما قال

الله او اريدان عناية الله تعالى بحالهم اكل واشد من اعتناء الاب بالابن واليهود زعموا ان عزير ابن الله والنصارى ان المسيح ابن الراح
ابنه وقد يقول اقارب الملوك وحشمهم نحن الملوك وغرضهم كونهم مخضين بذلك الشيخ الذي هو الملك عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه

وسلم دعا جماعة من اليهود الى دين الاسلام وخوفهم بعقاب الله فقالوا كيف نخوفنا بعقاب الله ونحن ابناء الله واحبائه ومما يتلو النصارى في الانجيل الذي لهم ان المسيح قال لهم اني ذاهب الى ابي وايبكتم انه سبحانه ابطال عليهم دعواهم (٨٩) بقوله قل فلم يعذبكم بذنوبكم فاستل ان

موضع الازام هو عذاب الدنيا وحتمك المعارضة بوقعة احدثوا بقتل احياء الله كالحسن والحسين عليهما السلام أو عذاب الآخرة والقوم ينكرون ذلك ولو كان مجرد اخبار محمد صلى الله عليه وسلم كاذبا لكان مجرد اخباره بانهم كذبوا في ادعاء انهم احياء الله كاذبا ويصير الاستدلال ضاعوا اوجب بان محل الازام عذاب عاجل والمعارضة بيوم احدثوا قطع لانهم وان ادعوا انهم الاحياء لكنهم لم يدعوا انهم الانبياء أو عذاب آجل واليهود والنصارى يعترفون بذلك وانهم تمسهم النار اباما معدودة ويمكن ان يقال المراد مسخهم قردة وخنازير بل هذا الجواب أولى ليكون الاحتجاج عليهم بشئ قد دخل في الوجود فلا يمكنهم الانكار بل انتم بشر من جملة من خلق يغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء ليس لاحد عليه حق بوجوب ان يغفر له ولا قدرة تمنعه من ان يغذبه وباقى الآية تأكيدي لهذا المعنى يبين لكم في محل النصب على الحال وفيه وجهان ان يقدر المبين وهو الدين والشرائع وحسن حذفه

الراجر * وقد قسوت وقت لذاتي * فتأويل الكلام على هذه القراءة فلعلنا الذين نقضوا عهدي ولم يقولوا بميثاقى من بنى اسرائيل بنقضهم ميثاقهم الذى وانقوتى وجعلنا قلوبهم قاسية غليظة باسنة عن الايمان والتوفيق لطاعتى منزوعة منها الرأفة والرحمة وقد اذلك عامة قراء الكوفيين وجعلنا قلوبهم قاسية ثم اختلف الذين قرؤوا ذلك كذلك في تاويله فقال بعضهم معنى ذلك معنى القسوة لان فعيلة في الذم ابلغ من فعالة فاخترنا قراءتها قاسية على قاسية لذلك * وقال آخرون منهم بل معنى قاسية غير معنى القسوة وانما القاسية في هذا الموضوع القلوب التي لم يخلف اعانها بالله ولكن يخالف اعانها كقراهم القاسية وهى التي يخالف فضتها غش من نحاس أو رصاص وغير ذلك كما قال أبو زيد الطائي

لهاصوا هل في صم السلام كما * صاح القسيان في أيدي الصباريف

يصف بذلك وقع مساحي الذين حفر واقبر عثمان على الصخور وهى الصخور وأوجب القراءتين الى في ذلك قراءة من قرأ وجعلنا قلوبهم قاسية على فعيلة لانها ابلغ في ذم القوم من قاسية وأولى التأويلين في ذلك بالصواب تاويل من تاوله فعيلة من القسوة كما قيل نفسز كبتوزا كبة وامرأة شاهدة وشهيدة لان الله جل ثناؤه رصف القوم بنقضهم ميثاقهم وكفرهم به ولم يصغهم بشئ من الايمان فنكون قلوبهم موصوفة بان اعانها يخالفها كفر كقراهم القاسية التي يخالف فضتها غش * القول في تاويل قوله (يحرفون الكلام عن مواضعه) يقول عزذكره وجعلنا قلوبهم قاسية وجعلنا قلوبهم قاسية وهؤلاء الذين نقضوا عهودنا من بنى اسرائيل قاسية منزوعة اعانها الخير من فوعانها التوفيق فلا يؤمنون ولا يتدرون فهم لنزع الله عز وجل التوفيق من قلوبهم والايان يحرفون كلام ربهم الذى أنزله على نبيهم موسى صلى الله عليه وسلم وهو التوراة فيبدلونه ويكتبون بايديهم غير الذى أنزله الله جل وعز على نبيهم ويقولون لجهال الناس هذا هو كلام الله الذى أنزله على نبيه موسى صلى الله عليه وسلم والتوراة التي أوحاها اليه وهذا من صفة القرون التي كانت بعد موسى من اليهود من أدرك بعضهم عصر نبينا محمد صلى الله عليه وسلم ولكن الله عزذكره أخذناهم في عداد الذين ابتداء الخبر عنهم من أدرك موسى منهم اذ كانوا من ابناءهم وعلى مناجهم في الكذب على الله والغربة عليه ونقض المواثيق التي أخذها عليهم في التوراة كما حدثنى المثنى قال ثنا عبد الله قال ثنا معاوية عن علي عن ابن عباس قوله يحرفون الكلام عن مواضعه يعنى حدود الله في التوراة ويقولون ان أمركم محمد بما أنتم عليه فاقبلوه فان خالفكم فاحذروا * القول في تاويل قوله (ونسوا حظا) يعنى تعالى ذكروه بقوله ونسوا حظا تركوا نصيبا وهو كقوله نسوا الله فنسيتهم أى تركوا أمر الله فتركهم الله وقد مضى بيان ذلك بشواهد في غير هذا الموضوع فأغنى ذلك عن اعادته بالذى قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكروا من قال ذلك حدثنى محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدى ونسوا حظا مما ذكروا به يقول ذكروا تركوا نصيبا حدثنى الحرث قال ثنا عبد العزيز قال ثنا مبارك بن فضالة عن الحسن في قوله ونسوا حظا مما ذكروا به ولا تزال تطلع على خائنة منهم الا قليلا منهم) يقول تبارك وتعالى لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم ولا تزال يا محمد تطلع من اليهود الذين أنبأ بك نبأهم من بنقضهم ميثاقى وذكبتهم عهدي مع ابي ادى عندهم ونعمنى عليهم على مثل ذلك من الغدر والخيانة الا قليلا منهم والخائنة في هذا الموضوع الخيانة وضع وهو اسم موضع المصدر كما قيل خاطئة للخطيئة وقائلة لاقبلولة وقوله الا قليلا منهم استثناء من الهاء والميم اللتين في قوله على خائنة منهم وبتحو الذى قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكروا من قال ذلك حدثنى الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة في قوله ولا تزال تطلع على خائنة منهم قال على خيانتهم وكذب وجور حدثنى محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قول الله ولا تزال تطلع على خائنة

(١٢ - ابن جرير) - سادس) لان كل احد يعلم ان الرسول انما ارسل لبيان الشرائع أو هو ما كنتم تخفون وحسن حذفه لتقدم ذكره وان لا يقدر المبين والمعنى يبدل لكم البيان وحذف المفعول أعم فائدة وقوله على فترة متعلق بجاءكم أو حال آخر قال ابن عباس أى

والواحد هو القطب والقطب عارف به - جميعا ويشرف عليهم ولا يعرفه أحد ولا يشرف عليه وهو امام الاولياء وهكذا حال الثلاثة مع السبعة
والسبعة مع الاربعين فاذا نقص من الاربعين واحد بدل مكانه واحد من غيرهم واذا نقص من (٩١) السبعة واحد جعل مكانه واحد من

الاربعين واذا نقص من الثلاثة واحد جعل مكانه واحد من السبعة واذا مضى القطب الذي به قوام أعداد الخلق اجعل بدله واحد من الثلاثة هكذا الى ان باذن الله تعالى في قيام الساعة لتنتهي الصلاة بان تجعلها معراجك الى الحق في درجات القيام والركوع والسجود والتشهد وبالقيام تتخلص عن حجب اوصاف الانسانية واعظمتها الكبير وهو من خاصية النار وبالركوع تتخلص عن حجب صفات الحيوانية واعظمتها الشهوة وهو من خاصية الهواء بالسجود تتخلص عن حجب طبيعة النبات واعظمتها الحرص على الجذب للنشوء والتماء وهو من خاصية الماء بالتشهد تتخلص عن حجب طبع الجناد واعظمتها الجود وهو خاصية التراب فاذا تخلصت من هذه الحجب فقد اتمت الصلاة مناجيا ربك مشاهدا له كما قال صلى الله عليه وسلم اعبد الله كأنك تراه وآتيتم الزكاة بان تصرف ما زاد من روحانيتك بتعلق القلب في سبيل الله وآمنت برسلي استسلمت بالكلية لتصرفات النبوة والرسالة واقرضتم الله بالوجود كله فرضا حسنا وهو ان ياخذ منكم وجودا مجازيا فانيا ويعطيكم وجودا حقيقيا باقيا كما يقول لا كفرن لاسترن بالوجود الحقيقي عنكم سبأ نسكم الوجود المجازي ولا دخلنكم جنات الوصلة تجري من تحتها أنهار العنابت ولا تزال تطلع على خائفة منهم

أخذته عليهم بالوفاء بعهدى وضيعوا أمرى كما حد ثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة ومن الذين قالوا ان انصارى أخذنا ميثاقهم فنسوا حظا مما ذكروا به نسوا كتاب الله بين أظهرهم وعهد الله الذي عهد به لهم وأمر الله الذي أمرهم به **حدثنا** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدى قال قالت النصارى مثل ما قالت اليهود ونسوا حظا مما ذكروا به **حدثنا** القولى بن ناويل قوله (فاغرى بنا بينهم العداوة والبغضاء الى يوم القيامة) يعنى تعالى ذكره بقوله فاغرى بنا بينهم حشنا بينهم وألقينا كبريتا فى السبي يقول جل ثناؤه لما ترك هؤلاء النصارى الذين أخذت ميثاقهم بالوفاء بعهدى حظهم مما عاهدت اليهم من أمرى ونهى أغرى بينهم العداوة والبغضاء ثم اختلف أهل التأويل فى صفة اغراء الله بينهم العداوة والبغضاء فقال بعضهم كان اغراءؤه بينهم بالاهواء التى حدثت بينهم ذكر من قال ذلك **حدثنا** يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم قال أخبرنا العوام بن حوشب عن ابراهيم النخعي فى قوله فاغرى بنا بينهم العداوة والبغضاء قال هذه الاهواء المختلفة والتباغض فهو الاغراء **حدثنا** سفيان بن وكيع قال ثنا يزيد بن هرون عن العوام بن حوشب قال سمعت النخعي يقول فاغرى بنا بينهم العداوة والبغضاء قال أغرى بعضهم ببعض بخصومات بالجدال فى الدين **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا هشيم قال أخبرنا العوام بن حوشب عن ابراهيم النخعي والتيمي قوله فاغرى بنا بينهم العداوة والبغضاء قال ما أرى الاغراء فى هذه الاية الا الاهواء المختلفة وقال معاوية بن قرة الخصومات فى الدين تحبط الاعمال وقال آخرون بل ذلك هو العداوة التى بينهم والبغضاء ذكر من قال ذلك **حدثنا** بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة فاغرى بنا بينهم العداوة والبغضاء الى يوم القيامة الاية ان القوم لما تركوا كتاب الله وعصوا رسوله وضيعوا فرائضه وعطلوا حدوده التى بينهم العداوة والبغضاء الى يوم القيامة باعمالهم افعال السوء ولو أخذ القوم كتاب الله وأمره ما افترقوا ولا تباغضوا **حدثنا** يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد فى قوله فاغرى بنا بينهم كمال ابراهيم النخعي لان عداوة النصارى بينهم افعالهم باختلافهم فى قولهم فى المسج وذلك أهواء لا وحى من الله واختلف أهل التأويل فى المعنى بالهواء الميم اللتين فى قوله فاغرى بنا بينهم فقال بعضهم عنى بذلك اليهود والنصارى فمعنى الكلام على قولهم وتاويلهم فاغرى بنا بين اليهود والنصارى لنسيانهم حظا مما ذكروا به ذكر من قال ذلك **حدثنا** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدى قال فى النصارى ايضا فنسوا حظا مما ذكروا به فلما فعلوا ذلك أغرى الله عز وجل بينهم وبين اليهود العداوة والبغضاء الى يوم القيامة **حدثنا** يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد فى قوله فاغرى بنا بينهم العداوة والبغضاء الى يوم القيامة قال هم اليهود والنصارى قال ابن زيد كالتغري بين اثنين من البهائم **حدثنا** محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد فى قول الله فاغرى بنا بينهم العداوة والبغضاء قال اليهود والنصارى **حدثنا** المثني قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا أبو سفيان عن معمر عن قتادة قال هم اليهود والنصارى أغرى الله بينهم العداوة والبغضاء الى يوم القيامة وقال آخرون بل عنى الله بذلك النصارى وحدها وقالوا معنى ذلك فاغرى بنا بين النصارى عقوبة لها بنسيانها حظا مما ذكروا به قالوا واعلمها عادت الهاء والميم فى بينهم دون اليهود ذكر من قال ذلك **حدثنا** المثني بن ابراهيم قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الله بن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع قال ان الله عز ذكره تقدم الى بنى اسرائيل أن لا تشتروا بآيات الله ثمنا قليلا وعلو الحكمة ولا تأخذوا عليها أحرافا لم يفعل ذلك الا قليل منهم فأخذوا الرشوة فى الحكم وخافوا الحدود فقال فى اليهود حيث حكموا بغير ما أمر الله وألقينا بينهم العداوة والبغضاء الى يوم القيامة وقال

النبوة والرسالة واقرضتم الله بالوجود كله فرضا حسنا وهو ان ياخذ منكم وجودا مجازيا فانيا ويعطيكم وجودا حقيقيا باقيا كما يقول لا كفرن لاسترن بالوجود الحقيقي عنكم سبأ نسكم الوجود المجازي ولا دخلنكم جنات الوصلة تجري من تحتها أنهار العنابت ولا تزال تطلع على خائفة منهم

لان العصيان يجزى الى الغضبان فاغر ينابنيهم الغداوة حيث نسوا حظ الميثاق واطلوا الاعتداد القطارى صاروا كالسباع يشارشون ويغاذبون
يعقران يشاء ويعذب من يشاء يجعل (٩٢) أقواما مظهر اطغى وفضله وآخرين مظهر قهره وعدله وهو أعلم بعباده (واذ قال موسى لقومه

يا قوم اذ كروا نعمت الله عليكم اذ جعل فيكم
أنبياء وجعلكم ملوكا
وأتاكم مال يوث أحدا
من العالمين يا قوم ادخلوا
الارض المقدسة التي كتب
الله لكم ولا تردوا على
أدباركم فتنقلبوا خاسرين
قالوا يا موسى ان فيها قوما
جبارين وان لن ندخلها حتى
يخرجوا منها فان يخرجوا
منها فانا ندخلون قال
رجال من الذين يخافون أنعم
الله عليهم ادخلوا عليهم
الباب فاذا دخلتموه فانكم
غالبون وعلى الله فتوكلوا
ان كنتم مؤمنين قالوا
يا موسى انا لن ندخلها
أبدا ماداموا فيها فاذهب
أنت وربك فقاتلا إنا ههنا
قاعدون قال رب انى لأملك
الانفسى وأخى فافترق
بيننا وبين القوم الفاسقين
قال فانها محرمة عليهم
أربعين سنة ياتهون فى الارض
فلا تأس على القوم
الفاسقين) القرآت جبارين
بالامالة قتيبة ونصير وأبو
عمر وحيث كان فلا تأس
بغيرهم زفة حيث وقعت
أبو عزرو ويزيد والاعشى
وورش وحرزة فى الوقف
* الوقوف ملوك جبارين ق
قد قيل لشبهة الابتداء بان
ولكن كسر ألف ان بجيشه
بعد القول معطوفا على
الاول حتى يخرجوا منها ج

فى النصرى فانسوا حظ الميثاق كروا به فاغر ينابنيهم العداوة والبغضاء الى يوم القيامة وأولى التأويلين
بالآية عندى ما قاله الربيع بن أنس وهو ان المعنى بالاغراء بينهم النصرى فى هذه الآية خاصة وان الهاء والميم
عائدتان على النصرى دون اليهود لان ذكر الاغراء فى خبر الله عن النصرى بعد تقضى خبره عن اليهود
وبعد ابتداء خبره عن النصرى فلا يكون ذلك معنيابه الا النصرى خاصة أولى من أن يكون معنيابه الحزبان
جميعا لما ذكرنا فان قال قائل وما العداوة التى بين النصرى فتكون مخصوصة بمعنى ذلك قيل ذلك عداوة
النسطورية واليعقوبية والملكية النسطورية واليعقوبية وليس الذى قاله من قال معنى بذلك اغراء
الله بين اليهود والنصارى بعبدة غير ان هذا أقرب عندى وأشبه بتأويل الآية لما ذكرنا ﴿ القول فى
تاويل قوله (وسوف ينبتهم الله بما كانوا يصنعون) يقول جل ثناؤه لنبى محمد صلى الله عليه وسلم اعف
عن هؤلاء الذين هموا بسط أيديهم اليك والى أصحابك واصفح فان الله من وراء الانتقام منهم وسينبتهم الله
عندور ودهم عليه فى معادهم بما كانوا فى الدنيا يصنعون من نقصهم مشاقفة ونكثهم عهدهم وتبديلهم كتابه
وتحريفهم أمره ونهيه فبعاقبهم على ذلك حسب استحقاقهم ﴿ القول فى تاويل قوله (يا أهل الكتاب
قد جاءكم رسولنا بين لكم كثيرا مما كنتم تخفون من الكتاب ويعفون عن كثير) يقول عز ذكره لجماعة
أهل الكتاب من اليهود والنصارى الذين كانوا فى عصر رسول الله صلى الله عليه وسلم يا أهل الكتاب من
اليهود والنصارى قد جاءكم رسولنا يعنى محمد صلى الله عليه وسلم كما حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا
سعيد بن قنادة يا أهل الكتاب قد جاءكم رسولنا وهو محمد صلى الله عليه وسلم وقوله بين لكم كثيرا مما كنتم
تخفون من الكتاب يقول بين لكم كثيرا مما كنتم تخفون من الكتاب ولا تبتغون لهم مما فى كتابكم
وكان مما يخفونه من كتابهم فينبه رسول الله صلى الله عليه وسلم للناس رجم الزانيين المحصنين وقيل ان هذه
الآية نزلت فى تبين رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك للناس من اخفاتهم ذلك من كتابهم ذكر من قال
ذلك حدثنا ابن جريد قال ثنا يحيى بن واضح قال ثنا الحسين بن واقد بن يزيد النخوى عن عكرمة
عن ابن عباس قال من كفر بالرجم فقد كفر بالقرآن من حيث لا يحتسب قوله يا أهل الكتاب قد جاءكم
رسولنا بين لكم كثيرا مما كنتم تخفون من الكتاب فكان الرجم مما أخفوا حدثنا عبد الله بن أحمد بن
شويه أخبرنا على بن الحسين قال ثنا الحسين قال ثنا يزيد عن عكرمة عن ابن عباس مثله حدثني
المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الوهاب الثقفى عن خالد الحذاء عن عكرمة فى قوله يا أهل الكتاب قد جاءكم
رسولنا بين لكم الى قوله صراط مستقيم قال ان نبي الله آتاه اليهود يسألونه عن الرجم واجتمعتوا فى بيت قال
أيكم أعلم فاشاروا الى ابن صور يا فقال أنت أعلمهم قال سل عما شئت قال أنت أعلمهم قال انهم ايزعون ذلك
قال فنأشده بالذى أنزل التوراة على موسى والذى رفع الطور ونأشده بالمواثيق التى أخذت عليهم حتى أخذه
أفكل فقال ان نساء نساء حسان فكثرتنا القتل فاخصرنا لخصورة فلدنا ما نأته وخلقنا الرؤس وخالقنا بين
الرؤس الى الدواب أحسبه قال الابل قال فىكم عليهم بالرجم فأترل الله فيهم يا أهل الكتاب قد جاءكم رسولنا
يبين لكم الآيات وهذه الآية واذا دخل بعضهم الى بعض قالوا اتحدونهم بما فزع الله عليكم ليجأوكم به عند
ربكم وقوله ويعفون عن كثير يعنى يعفون ويترك كثيرا مما كنتم تخفون من كتابكم الذى أنزله
الله اليكم وهو التوراة فلا تعلمون به حتى يأمر الله باخذ كبه ﴿ القول فى تاويل قوله (قد جاءكم من الله
نور وكتاب مبين) يعنى جل ثناؤه لهؤلاء الذين خاطبهم من أهل الكتاب قد جاءكم كتاب التوراة والانجيل
من الله نور وكتاب مبين يعنى بالنور محمد صلى الله عليه وسلم الذى أنار الله به الحق وأظهر به الاسلام ويحق به
الشرك فهو نوران استناره بيبين الحق ومن أنارته الحق تبينه لليهود كثيرا مما كانوا يخفون من الكتاب
وقوله وكتاب مبين يعنى كتابا فيه بيان ما اختلفوا فيه بينهم من توحيد الله وحلاله وحرامه وشرايع دينه وهو

لابتداء الشرط مع فاء التعقيب داخلون الباب ج لذلك غالبون مؤمنين قاعدون القرآن
ظرفا للنبى بعده وللحريم قبله الفاسقين * التفسير وجه النظم انه سبحانه كانه قال أخذ الله ميثاق بنى اسرائيل
الفاسقين سنة لانها تعالج طرفا للنبى بعده وللحريم قبله الفاسقين

وذكرهم موسى نعم الله وأمرهم بحجارة الجبار بن خالفوا في الكل من الله عليهم بأمور ثلاثة وألها قوله أذ جعل فيكم أنبياء وذلك انه لم يبعث في
أمة ما بعث في بني اسرائيل من الانبياء وتابها قوله وجعلكم ملوكا قال السدي أي جعلكم (٩٣) احرارا اذا سكون أنفسكم بعد ما استعبدكم

القبط وقال الضحالة كانت
منازلتهم واسعة وفيها مياه
جارية وكان لهم أموال
كثيرة وخدم يقومون
بأمرهم ومن كان كذلك
كان ملكا وقال الزجاج
الملك من لا يدخل عليه أحد
الاذنه وقيل الملك هو
الخصم والاسلام والامن
والغور وقهر النفس
وقيل من كان مستقلا بأمر
نفسه ومعيشته ولم يكن
محتاجا في مصالحه الى أحد
فهو ملك وقيل كان في
اسلافهم واختلافهم ملوك
وعظماة وقد يقال لمن
حصل فيهم ملوك أنهم هم
ملوك مجازا وقيل كل نبي
ملك لانه يملك أمر أمته
ينفذ فيهم حكمه ونالها
وأما كمال ما يؤت أحدا
من العالمين من فلق البحر
واغراق العدو وتظليل
الغمام وانزال المن والسلوى
وغير ذلك من الخوارق
والعظائم وقيل اراد عالمي
زمانهم روى ان ابراهيم
عليه السلام لما صعد جبل
لبنان قال الله تعالى له
انظر فإدرك بصرك فهو
مقدس وميراث لذي يتك
وقيل لما خرج قوم موسى
من مصر وعدهم الله اسكان
أرض الشام فكان بنو
اسرائيل يسمون أرض
الشام أرض المواعيد ثم

القرآن الذي أنزله على نبينا محمد صلى الله عليه وسلم يبين للناس جميع ما بهم الحاجة من أمر دينهم ويوضحه
لهم حتى يعرفوا حقيقة من بأمره ﷺ القول في تاويل قوله (يهدى به الله من اتبع رضوانه سبيل السلام)
يعني عزذ كره يهدى به هذا الكتاب المبين الذي جاء من الله جل جلاله ويعني بقوله يهدى به الله يرشد به الله
ويستد به والهائه في قوله به عائدة على الكتاب من اتبع رضوانه يقول من اتبع رضوان الله واختلف في معنى
الرضى من الله جل وعز فقال بعضهم الرضى منه بالشئ القبول له والمدح والثناء قالوا فهو قابل الايمان ومزكاه
ومثن على المؤمن بالايمان واصف الايمان بانه نور وهدى وفضل وقال آخرون معنى الرضى من الله
جل وعز معنى مفهوم هو خلاف السخط وهو صفة من صغفاته على ما يعقل من معاني الرضى الذي هو خلاف
السخط وليس ذلك بالمدح لان المدح والثناء قول وانما يثنى ويمدح ما قدر رضيا قالوا فالرضى معنى والثناء
والمدح معنى ليس به ويعني بقوله سبيل السلام طرق السلام والسلام هو الله عزذ كره **ص** ثنا محمد بن
الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدي من اتبع رضوانه سبيل السلام سبيل الله
الذي شرع لعباده ودعاهم اليه وابتعث به رسوله وهو الاسلام الذي لا يقبل من أحد عملا الا به لا اليهودية ولا
النصرانية ولا المجوسية ﷺ القول في تاويل قوله (ويخرجهم من الظلمات الى النور باذنه) يقول
عزذ كره يهدى الله به هذا الكتاب المبين من اتبع رضوان الله الى سبيل السلام وشرائع دينه ويخرجهم يقول
ويخرج من اتبع رضوانه والهائه والميم في ويخرجهم الى من ذكر من الظلمات الى النور يعني من ظلمات
الكفر والشرك الى نور الاسلام وضيائه باذنه يعني باذن الله جل وعز واذنه في الموضوع تحليته اياه الايمان برفع
طابع الكفر عن قلبه وخاتم الشرك عنه وتوفيقه لا بصار سبيل السلام ﷺ القول في تاويل قوله (ويهدى بهم
الى صراط مستقيم) يعني عزذ كره بقوله ويهدى بهم ويرشدهم ويسددهم الى صراط مستقيم يقول الى
طريق مستقيم وهو دين الله القويم الذي لا عوجاج فيه ﷺ القول في تاويل قوله (لقد كفر الذين قالوا ان
الله هو المسيح بن مريم) هذا دم من الله عزذ كره للنصارى والنصرانية الذين ضلوا عن سبيل السلام واحتجاج
منه لنبية صلى الله عليه وسلم في فرقتهم عليه بادعائهم له ولذا يقول جل ثناؤه أقسم لقد كفر الذين قالوا ان الله
هو المسيح ابن مريم وكفرهم في ذلك تغليتهم الحق في تركهم نبي الولد عن الله جل وعز وادعائهم ان المسيح
هو الله فريفة وكذا عليه وقد بينا معنى المسيح فيما مضى بما أغنى عن اعادته في هذا الموضع ﷺ القول في
تاويل قوله (قل فن يملك من الله شيئا ان أراد أن يهلك المسيح ابن مريم وأمه ومن في الارض جميعا) يقول
جل ثناؤه لنبية محمد صلى الله عليه وسلم قل يا محمد للنصارى الذين افتروا على وضلوا عن سواء السبيل بقبيلهم ان
الله هو المسيح ابن مريم من يملك من الله شيئا يقول من الذي يطبق أن يدفع من الله جل وعز شيئا فبرده اذ اقضاه
من قول القائل ملكت على فلان أمره اذا صار لا يقدر ان ينفذ أمر الابيه وقوله ان أراد أن يهلك المسيح
ابن مريم وأمه ومن في الارض جميعا يقول من ذا الذي يقدر ان يرد من أمر الله شيئا ان شاء أن يهلك المسيح ابن
مريم باعدامه من الارض واعدام أمه مريم واعدام جميع من في الارض من الخلق جميعا يقول جل ثناؤه
لنبية محمد صلى الله عليه وسلم قل لهؤلاء الجهلة من النصارى لو كان المسيح كما تزعمون انه هو الله وايس كذلك
لقد ان برد أمر الله اذا جاءه باهلا كه واهلاك أمه وقد أهلك أمه فلم يقدر على دفع أمره فيها اذ نزل ذلك في
ذلك لكم معتبران اعتبرتم ووجه عليكم ان عقلمت في ان المسيح بشر كسائر بني آدم وان الله عز وجل هو الذي
لا يغلب ولا يقهر ولا يرد له أمر بل هو الخي الدائم القيوم الذي يحيى ويميت وينشئ ويعني وهو حي لا يموت
ﷺ القول في تاويل قوله (ولله ملك السموات والارض وما بينهما ما يحق ماشاء) يعني تبارك وتعالى بذلك
وانه له تصرف ما في السموات والارض وما بينهما يعني وما بين السماء والارض يملك من يشاء من ذلك
ويبقى ما يشاء منه ويوجد ما ارادو يعدم ما أحب لا يمنعه من شئ اراد من ذلك مانع ولا يدفعه عنه دافع ينفذ فيهم

بعث موسى عليه السلام اني عشر نقيمان الامناء ليتجسسوا واله من أحوال تلك الاراضي فلما دخلوا تلك البلاد رأوا أجساما عظيمة هائلة قال
المفسرون لما بعث موسى النقباء لاجل التجسس رأهم واحدا من أولئك الجبارين فاخذهم وجعلهم في كهف فأكهه كان قد جعلهم من بسنانه

وانى بهم الملك فنزهم بين يديه وقال متعجبا للملك هؤلاء يريدون قتالنا فقال الملك ار جمعوا الى صاحبكم واخبروه بما شاهدتم فانصرف النقباء الى موسى واخبروه بالواقعة فامرهم (٩١) ان يكتفوا ما شاهدوه فلم يقبلوا قوله الا رجلا نهما كالب بن يوقنمان سبط يهودا ويوشع بن نون

من سبط افرايم بن يوسف فانهم ما قالوا هي بلاد طيبة كثيرة النعم وأجسامهم عظيمة الا ان قلوبهم ضعيفة وأما العشرة الباقية فانهم أوقفوا الجبن في قلوب الناس حتى أظهموا الامتناع عن عدوهم والارض المقدسة هي المطهرة من الآفات وقيل من الشرك وزيف بانها لم تكن وقت الجبارين كذلك وأجيب بانها كانت كذلك فيما قبل لانها كانت مسكن الانبياء ثم انهم اهاهى عن عكرمة والسدى وابن زبدهى أرى يحا وقال السكبي دمشق وفلسطين وبعض الاردن وقيل الطور وما حوله وقيل بيت المقدس وقيل الشام ومعنى كتب الله لكم وهما لكم أو خط في اللوح المحفوظ أنها لكم أو أمركم بدخولها قال ابن عباس كانت هبة ثم حرمها عليهم بشؤم غردهم وعصيانهم وقيل المراد خاص أى مكتوب لبعضهم وحرام على بعضهم وقيل ان الوعد كان مشروطا بالطاعة فلما لم يوجد الشرط لم يوجد المشروط وقيل حرم عليهم أربعين سنة فلما مضى الأربعون حصل ما كتب وفي قوله كتب الله لكم تعوية

من سبط افرايم بن يوسف فانهم ما قالوا هي بلاد طيبة كثيرة النعم وأجسامهم عظيمة الا ان قلوبهم ضعيفة وأما العشرة الباقية فانهم أوقفوا الجبن في قلوب الناس حتى أظهموا الامتناع عن عدوهم والارض المقدسة هي المطهرة من الآفات وقيل من الشرك وزيف بانها لم تكن وقت الجبارين كذلك وأجيب بانها كانت كذلك فيما قبل لانها كانت مسكن الانبياء ثم انهم اهاهى عن عكرمة والسدى وابن زبدهى أرى يحا وقال السكبي دمشق وفلسطين وبعض الاردن وقيل الطور وما حوله وقيل بيت المقدس وقيل الشام ومعنى كتب الله لكم وهما لكم أو خط في اللوح المحفوظ أنها لكم أو أمركم بدخولها قال ابن عباس كانت هبة ثم حرمها عليهم بشؤم غردهم وعصيانهم وقيل المراد خاص أى مكتوب لبعضهم وحرام على بعضهم وقيل ان الوعد كان مشروطا بالطاعة فلما لم يوجد الشرط لم يوجد المشروط وقيل حرم عليهم أربعين سنة فلما مضى الأربعون حصل ما كتب وفي قوله كتب الله لكم تعوية

طراف ذلك هما هي افرجهما * فلهذا الواقع كالتقسى وحولا

فقال طرفا من شينين ثم قال فذلك هما هي فرجع الى معنى الكلام وقوله يتخلق ما يشاء يقول جل ثناؤه ونشئ ما نشاء ونوجد ونفجره من حال العدم الى حال الوجود لن يقدر على ذلك غير الله الواحد القهار وانما يعنى بذلك ان له تدبير السموات والارض وما بينهما ما وتصريفه واذا ناهى واعداه وما يحيا وما يموت وما يمشى وما يمشى من غير وجود ولا منشأ يقول فليس ذلك لاحد سواى فكيف زعمتم أيها الكاذبة ان المسيح اله وهو لا يطبق شيئا من ذلك بل لا يقدر دفع الضرر عن نفسه ولا عن أمه ولا اجتناب نفع اليها الا باذنى الله وقوله في تاويل قوله والله على اكل شئى قدير يقول عز ذكره الله المعبود وهو القادر على كل شئى والمالك كل شئى الذى لا يهزمه شئى أرادته ولا يغلبه شئى طلبه المقتدر على هلاك المسيح وأمه ومن فى الارض جميعا العاجز الذى لا يقدر على منع نفسه من ضرر تل به من الله ولا يمنع أمه من الهلاك الله وقوله (وقالت اليهود والنصارى نحن أبناء الله وأحباؤه قل فلم يعذبكم بذنوبكم) وهذا خبر من الله جل وعز عن قوم من اليهود والنصارى انهم قالوا هذا القول وقد ذكر عن ابن عباس تسمية الذين قالوا ذلك من اليهود حد ثنا أبو كريب قال ثنا يونس بن بكير عن محمد بن اسحق قال ثنا محمد بن أبي محمد مولى زيد بن ثابت قال ثنا سعيد بن جبير وعكرمة عن ابن عباس قال انى رسول الله صلى الله عليه وسلم عثمان بن اصرار ونجوى بن عمر وشاس بن عدى فكلموه فكلمهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ودعاهم الى الله وحذرهم نغمته فقالوا ما نخوفنا يا محمد نحن والله أبناء الله وأحباؤه كقول النصارى فانزل الله جل وعز فيهم وقالت اليهود والنصارى نحن أبناء الله وأحباؤه الى آخر الآية وكان السدى يقول فى ذلك بما حدثنى محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدى وقالت اليهود والنصارى نحن أبناء الله وأحباؤه اما أبناء الله فانهم قالوا ان الله أوحى الى اسرائيل ان ولدا من ولدك أدخلهم النار فيكونون فيها أربعين يوما حتى تطهرهم وتاكل خطاياهم ثم ينادى منادان أخرجا كل محتون من ولد اسرائيل فخرجهم فذلك قوله لن نمسنا النار الا أياما معدودات وأما النصارى فان فر يقامتهم قالت للمسيح ابن الله والعرب قد تخرج الخبر اذا انفرت مخرج الخبر عن الجماعة وان كان ما انفخرت به من فعل واحد منهم مما نقول نحن الاجواد الكرام وانما الجواد فيهم واحد منهم وغير المتكلم الفاعل ذلك كما قال جرير

ندسنا مندوسة القبر بالفتى * وما ردم من دارسه نافع

فقال ندسنا وانما النادى رجل من قوم جرير غيره فخرج الخبر مخرج الخبر عن جماعة هو أحدهم فكذا أخبر الله عز ذكره عن النصارى انهم قالت ذلك على هذا الوجه ان شاء الله وقوله واحباؤه وهو جمع حبيب يقول الله لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم قل لهؤلاء الكاذبة المقتربين على ربهم فلم يعذبكم بكم يقول فلاى شئ يعذبكم وبكم بذنوبكم ان كان الامر كما زعمتم انكم أبناءه واحباؤه فان الحبيب لا يعذب حبيبه وأنتم مقرون انه معذبكم وذلك ان اليهود قالت ان الله معذبنا أربعين يوما عدد الايام التي عبدنا فيها العجل ثم يخرجنا جميعا منها فقال الله لمحمد صلى الله عليه وسلم قل لهم ان كنتم كما تقولون أبناء الله واحباؤه فلم يعذبكم بذنوبكم يعلمهم عز ذكره انهم أهل فرية وكذب على الله جل وعز الله وقوله (بل أنتم بشر من خلق يغفلن

القلوب وان الله سينصرهم مع ضعفهم على الجبارين مع قوتهم ولا تردوا على أدياركم لا ترجعوا عن الدين الصحيح بشاء الى الشك فى نبوة موسى عليه السلام واخباره هذه النصره أولا ترجعوا عن الارض التي أمرتم بدخولها الى التي خرجتم عنها فتردى

القوم كانوا قد عزموا على الرجوع الى مصر فثقلواها من في الآخرة بغوث الثواب ولحوق العقاب اذ فرجوا الى الذل أو عوتوا في التيه غير واصلين الى شيء من مطالب الدنيا ومنافع الآخرة والجبار فعال من جبره (٩٥) على الامر بمعنى أجبره عليه وهو العاقب

الذي يجبر الناس على ما يريد وهو اختيار الغراء والزجاج قال الغراء لم أسمع فعلا من أفعل الا في حرفين جبار من أجبر ودرال من أدرك ويقال نخلة جبارة اذا كانت طويلة مرتفعة لاتصل الايدي اليها والقوم كانوا في غاية القوة ونهاية العظم فحين قوم موسى عنهم حتى قالوا على سبيل المبالغة في الاستبعاد انال ندخلها حتى يخرجوا منها فان يخرجوا منها فانا داخلون كقوله تعالى ولا يدخلون الجنة حتى يلج الجمل في سم الخياط قال وجلان هما الوشع وكالب من الذين يخافون الله ومحمل أنعم الله عليهما أي بالهداية والثقة بقوله والاعتماد على نصره مرفوع صفة لجلان ويحتمل أن يكون جملة معترضة قال القفال يجوز أن يكون الضمير في يخافون لسنى اسرائيل والعائد الى الموصول محذوف تقديره من الذين يخافهم بنو اسرائيل وهم الجبارون فعلى هذا الرجلان من الجبارين ادخلوا عليهم الباب مبالغة في الوعد بالنصر والظفر كانه قال متى دخلتم باب بلدهم لم يبق منهم نافع نار ولا ساكن

يشاء ويعذب من يشاء) يقول جل ثناؤه لنبينا صلى الله عليه وسلم قل لهم ليس الامر كما زعمتم انكم ابناء الله واحباؤهم بل انتم بشر من خلق يقول خلق من بني آدم خلقتكم الله مثل سائر بني آدم ان احسنتم جوزيتم باحسانكم كما سائر بني آدم مجزون باحسانهم وان أسأتم جوزيتم باساءتكم كما غيركم مجزون بما ليس لكم عند الله الا ما لغيركم من خلقه فانه يغفر لمن يشاء من أهل الايمان به ذنوبه فيصغ عنه بغضله ويستترها عليه برحمته فلا يعاقبه بما وقد بينا معنى المغفرة في موضع غير هذا بشواهد فاعنى ذلك عن اعادته في هذا الموضع ويعذب من يشاء يقول ويعذب على من يشاء من خلقه فيعاقب على ذنوبه ويفضحه بها على رؤس الاشهاد فلا يستترها عليه وانما هذا من الله عز وجل وعيد لهؤلاء اليهود والنصارى المتكئين على منازل سلغهم الخيار عند الله الذين فضلهم الله بطاعتهم اياه واجتنبهم معصيته لسارتهم الى رضاه واصطبارهم على ما نابهم فيه يقول لهم لا تغتروا بما كان مني ومنزلة لهم عندي فانهم انما قالوا ما نالوا مني بالطاعة لي ويشار رضاي على محابهم لا بالاماني فجدوا في طاعتي وانتهوا الى امرى وانزحوا عما نهيتم عنهم فاني انما أغفر ذنوب من أساء ان أغفر ذنوبه من أهل طاعتي واعذب من أساء تعذيبه من أهل معصيتي لمن قرب زلعة آياته مني وهو لي عدو ولا امرى ونهي مخالف وكان السدي يقول في ذلك بما حد ثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدي قوله يغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء يقول يهدي من يشاء في الدنيا فيغفر له ويميت من يشاء منكم على كفره فيعذبه ﴿ القول في تاويل قوله ﴾ (ولله ملك السموات والارض وما بينهما واليه المصير) لله تدبير ما في السموات وما في الارض وما بينهما وتصريفه وبسطه امره وله ملكه بصرفه كيف يشاء ويديره كيف أحبه لا شر يد له في شيء منه ولا احد معه فيه ملك فاعلموا أيها القائلون نحن ابناء الله واحباؤه انه ان عذبكم بذنوبكم لم يكن لكم منه مانع ولا لكم عنه دافع لانه لا نسب بين احدو بينه فيحايبه لسبب ذلك ولا احد في شيء ذنوبه ملك فيقول بينه وبينه ان اراد تعذيبه بذنوبه واليه مصير كل شيء ومرجه فانقروا أيها المفترون عقابه اياكم على ذنوبكم بعد مرجعكم اليه ولا تغتروا بالاماني وفضائل الآباء والاسلاف ﴿ القول في تاويل قوله ﴾ (يا أهل الكتاب قد جاء كرسو لنا بين لكم على فترة من الرسل ان تقولوا ما جاءنا من بشير ولا نذير) يعني جل ثناؤه بقوله يا أهل الكتاب اليهود الذين كانوا بين ظهراني مهاجر رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم نزلت هذه الآية وذلك انهم أو بعضهم فيما ذكر لم يسمعوا من رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الايمان به وبما جاءهم به من عند الله قالوا ما بعث الله من نبي بعد موسى ولا أنزل بعد التوراة كتابا حد ثنا أبو كريب قال ثنا يونس بن بكير عن محمد بن اسحق قال ثنا محمد بن أبي محمد مولى زيد بن ثابت قال ثنا سعيد بن جبيرة وعكرمة عن ابن عباس قال قال معاذ بن جبل وسعد بن عباد ع عقبة بن وهب لليهود يا معشر اليهود اتقوا الله فوالله انكم لتعاونوا رسول الله لقد كنتم تذكرونه لنا قبل مبعثه وتصغونه لنا بصغته فقال نافع بن حمرلة وهب بن عمرو ما قلنا هذا لكم وما أنزل الله من كتاب بعد موسى ولا أرسل بشيرا ولا نذيرا بعده فانزل الله جل وعز في قولهما يا أهل الكتاب قد جاء كرسو لنا بين لكم على فترة من الرسل ان تقولوا ما جاءنا من بشير ولا نذير فقد جاء كرسو لنا بين لكم على كل شيء نذير وعني بقوله جل ثناؤه قد جاء كرسو لنا قد جاء كرسو لنا بين لكم على فترة من الرسل وهو محمد صلى الله عليه وسلم رسولنا بين لكم يقول يعرفكم الحق ويوضح لكم اعلام الهدى ويرشدكم الى دين الله المرتضى كما حد ثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد بن قتادة قوله قد جاء كرسو لنا بين لكم على فترة من الرسل وهو محمد صلى الله عليه وسلم جاء بالقرآن الذي فرق الله به بين الحق والباطل فيه بيان الله ونوره وهداه وعصمته لمن أخذ به على فترة من الرسل يقول على انقطاع من الرسل والفترة في هذا الموضع الانقطاع يقول قد جاء كرسو لنا بين لكم الحق والهدى على انقطاع من الرسل والفترة الغملة من قول القائل فترة هذا الامر يغفرتوا وذلك اذا هداوسكن وكذلك الفترة في هذا الموضع معناها

دار فاذا دخلتموه فانكم غالبون علموه ظنا أو يقيناً من عادة الله في نصر قومه من صغته موسى عليه السلام في قهر أعدائه خاصة وعلى الله فتوكوا الفاء لا يذنبان بتلازم ما قبلها او ما بعددها والمعنى ان وعدكم الله النصر فلا ينبغي ان نصبر واحثن من عظيم أجسامهم بل توكوا على الله

ان كنتم مؤمنين مقرين بوجود الاله القديم وقرنين بصحة نبوة موسى فالو انان تدخلها نفوا دخولهم في المستقبل على وجه التاكيد الموقن
وزادوا في التاكيد بقولهم ابدامادما (٩٦) فيها فاذهب أنت وربك فالت العلماء عليهم كلوا بحجة تجوزون الذهب والمجى على الله

تعالى أو أنهم لم يقصدوا حقيقة الذهب كقولك كاهنه فذهب يجيبني بريد القصد والارادة وقيل المراد بالرب أخوه هرون وسموه رب الاله أكبر من موسى وقيل التقدير اذهب وربك معين لك بزعمك واكن لا يجابوه بقوله فقاتلا ولا يبقى لقوله أنت فائدة واضحة ولا يخفى ان هذا القول منهم كقراؤ فسق فلهذا قال موسى على سبيل الشكوى والبث رب انى لا املك الانفسى وأخى قال الزجاج في اعرابه وجهان الرفع على موضع انى المعنى انى لا املك الانفسى وأخى كذلك أو نسقا على الضمير فى املك أى لا املك أنا واخى الا انفسنا وال نصب على انه نسق على الباء أى انى وأخى لانك الأنا انفسنا أو على نفسى أى لا املك الا نفسى ولا املك الاخى لان اخاه اذا كان مطع الله فهو مالك طاعته وكانه لم يتق بالرجلين كل الوثوق فلهذا لم يذكرهما اولعله قال ذلك تقليدا لمن يوافقه او اراد من يواخيه فى الدين فافترق بيننا وبين القوم الغاصقين فباعديننا وبينهم وخلعنا من صحبتهم كقوله ونجنى من القوم الظالمين أو المراد فافصل بيننا وبينهم

السكون براد به سكون مجيء الرسل وذلك انقطاعها ثم اختلف أهل التأويل فى قدر مدة تلك الفترة فاختلف فى الزاوية فى ذلك عن قتادة فروى معمر عنه ما حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة فى قوله على فترة من الرسل قال كان بين عيسى ومحمد صلى الله عليه وسلم خمسمائة وستون سنة وروى سعيد بن أبى عمرو بن عيسى ما حدثنا بشر قال ثنا سمي عن قتادة قال كانت الفترة بين عيسى ومحمد صلى الله عليه وسلم ثلاثمائة سنة وما شاء من ذلك الله أعلم حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا أبو سفيان عن معمر عن أصحابه قوله فدعاء كرسولنا بين لىكم على فترة من الرسل قال كان بين عيسى ومحمد صلى الله عليه وسلم ثمانمائة سنة وأربعون سنة قال معمر قال قتادة خمسمائة سنة وستون سنة وقال آخرون بما حدثت عن الحسين بن الفرج قال سمعت أبا معاذ الفضل بن خالد قال أخبرنا عبد بن سليمان قال سمعت الضحاك يقول فى قوله على فترة من الرسل قال كانت الفترة بين عيسى وبين محمد صلى الله عليه وسلم ثمانمائة سنة ويضعون ثلاثين سنة ويعنى بقوله أن تقوا ما جاءنا من بشير ولا نذير أن لا تقولوا وكى لا تقولوا كما قال جل ثناؤه بين الله لىكم أن تضلوا وكى لا تضلوا فعنى ال كلام قد جاء كرسولنا بين لىكم على فترة من الرسل كى لا تقولوا ما جاءنا من بشير ولا نذير يعلمهم عزذكره انه قد قطع عزذره برسوله صلى الله عليه وسلم وأبلغ اليهم فى الحجوة يعنى بالشبى الملبس من أطاع الله وآمن به وبرسوله وعمل بما آناه الله من عند الله بعظيم ثوابه فى آخرته وبالنذر المندرج من عصاه وكذب رسوله صلى الله عليه وسلم وعمل بغير ما آناه من عند الله من أمره ونهييه بما قبل له به من ألم عقابه فى معاده وشديد عذابه فى قيامته ﴿القول فى تايل قوله﴾ (فدعاء كرسولنا بين لىكم على كل شئ قد ير) يعنى جل ثناؤه لهؤلاء اليهود الذين وصغناصغتهم قد اعترفوا بالىكم واحتججنا عليكم برسولنا محمد صلى الله عليه وسلم اللىكم وأرسلناه اليكم لىبين لىكم ما أشكل عليكم من أمر دينىكم كى لا تقولوا لم يأتنا من عند رسول يبين لنا ما نحن عليه من الضلالة فقد جاءكم من عندى رسول يشمر من آمن بى وعمل بما أمرته وانتهى عما نهىته عنه وينذر من عصانى وخالف أمرى وأنا القادر على كل شئ أقدر على عقاب من عصانى وثواب من أطاعنى فاقفوا عقابى على معصيتكم اياى وتكذب بىكم رسولى واطلبوا ثوابى على طاعتكم اياى وتصدي بىكم بشيرى ونذيرى فانى أنا الذى لا يجزه شئ اراده ولا يقوته شئ طلبه ﴿القول فى تايل قوله﴾ (واذ قال موسى لقومه اذكروا نعمة الله عليكم) وهذا أيضا من الله تعرى بى لىبىه محمد صلى الله عليه وسلم قديم حمادى هؤلاء اليهود فى النعى وبعدهم عن الحق وسوء اختيارهم لانفسهم وشدة خلافهم لانبيائهم وبطه انابهم الى الرشاد مع كثرة نعم الله عندهم وتباع آياديه وآله عليهم مسليا بذلك نبىه محمد صلى الله عليه وسلم عما يحل به من علاجهم وينزل به من مقاساتهم فى ذات الله يقول الله صلى الله عليه وسلم لا تأس على ما أصابكم منهم فان الذهب عن الله والبعث من الحق وما فيه لهم الحظ فى الدنيا والآخرة من عاداتهم وعادات أسلافهم وأوتلهم وتعز بما لاقى منهم أخولهم موسى صلى الله عليه وسلم واذا قال موسى لهم يا قوم اذكروا نعمة الله عليكم يقول اذكروا آيادى الله عندكم و آلاءه قبلكم كما حدثنى المشنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الله بن الزبير عن ابن عيينة اذكروا نعمة الله عليكم قال آيادى الله عندكم وآيابه حدثنى المشنى قال ثنا عبد الله قال ثنى معاوية عن على عن ابن عباس قوله اذكروا نعمة الله عليكم يقول عافية الله وانما اخذت راناما قلنا لان الله لم يخص من النعم شيأ بل عم ذلك بذكر النعم فذلك على العافية وغيرها اذ كانت العافية أحد معانى النعم ﴿القول فى تايل قوله﴾ (اذ جعل فىكم انبياء وجعلكم ملوكا) يعنى بذلك جعل ثناؤه ان موسى ذكر قومه من بنى اسرائيل بايام الله عندهم وبآله قبلهم فرضهم بذلك على اتباع أمر الله فى قتال الجبار بن فقال لهم اذكروا نعمة الله عليكم ان فضلكم بان جعل فىكم انبياء يأتونكم بوحىه ونجىه ونجىه منكم بالآيات الغيب

بان نحمكم لكل منابما يستحق وهو فى معنى الدعاء عليهم بدليل فناء التسيب فى قوله فانها أى الارض المقدسة ولم محرمة عليهم أربعين سنة ثم يفتحها الله لهم من غير شجار بآلهم اذ انهم يتيهون اربعين سنة ومعنى يتيهون يسبرون متخبرين عن مقاتل ان

عليه السلام لم يداع عليهم فآخبره الله بانهم يتيهون قالوا له لم دعوت علينا وندم على ما عمل فاوحى الله اليه فلاناس أي لا تحزن ولا تندم على القوم
الفا سقين فانهم أحقاه بالعذاب لفسقهم وجوز بعضهم أن يكون ذلك خطا بالمحمد صلى الله عليه (٩٧) وسلم أي لا تحزن على قوم لم تزل

مخالفة الرسل هجيرا هم
واعلم أن المفسرين اختلفوا
في ان موسى وهرون هل
بقيا في التيه أم لا فقال
قوم انهما ما كانا في التيه
لانه دعاء أن يفرق بينه
وبينهم ووصل نبي بحجاب
ولان التيه عذاب والانبياء
لا يعذبون ولان سبب ذلك
العذاب التردد وانهم ما
يتردوا قال آخرون انهما
كانا مع القوم الان الله
تعالى سهل عليهم ذلك
العذاب كما ان النار كانت
على ابراهيم بردا وسلاما ثم
من هؤلاء من قال ان هرون
عليه السلام مات في التيه
ومات موسى عليه السلام
بعده فيه بسنة ودخل
يوشع عليه السلام أربحاه
بعدموته بثلاثة أشهر
وكان ابن أخت موسى
ووصيه بعلموته ومات
النجباء في التيه بغنة
بعقوبات غليظة الا كالب
ويوشع ومنهم من قال بل بقي
موسى عليه السلام بعد
ذلك وخرج من التيه
وحارب الجبارين وقهرهم
وأخذ الارض المقدسة
والله تعالى أعلم واختلفوا
أيضا في التيه وهى المغارة
التي ناهوا فيها فقال الربيع
مقدار ستة فراسخ وقيل
تسعة فراسخ في ثلاثين
فرسخا وقيل ستة في اثني

وليعط ذلك غير كفي زمانكم هذا فقبل ان الانبياء الذين ذكرهم موسى انهم جعلوا فيهم هم الذين اختارهم
موسى اذ صار الى الجبل وهم السبعون الذين ذكرهم الله فقال واختار موسى قومه سبعين رجلا لميقاتنا
وجعلكم ملوكا سخر لكم من غيركم خدما يخدمونكم وقيل انما قال ذلك لهم موسى لانه لم يكن في ذلك
الزمان أحد سواهم يخدمه أحد من بنى آدم ذكر من قال ذلك حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا
سعيد عن قتادة قوله واذا قال موسى لقومه يا قوم اذكروا نعمة الله عليكم اذ جعل فيكم انبياء وجعلكم ملوكا
قال كنا نحدث انهم أول من سخر لهم الخدم من بنى آدم وملوكا وقال آخرون كل من ملك بيتنا واداما
وامرأة فهو ملك كائن من كان من الناس ذكر من قال ذلك حدثنا يونس بن عبد الاعلى قال أخبرنا ابن
وهب قال أخبرنا أبو هاني انه سمع أبا عبد الرحمن الجبلي يقول سمعت عبد الله بن عمرو بن العاص وسأله رجل
فقال ألسنا من فقراء المهاجرين فقال له عبد الله ألك امرأة تأوى اليها قال نعم قال ألك مسكن تسكنه قال نعم
قال فانت من الاغنياء قال انى خادما قال فانت من الملوك حدثنا الزبير بن بكار قال ثنا أبو حزة أنس
ابن عياض قال سمعت زبدين أسلم يقول ملوكا كذا لأعلم الأنة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان له
بيت وخادم فهو ملك حدثنا سفيان بن وكيع قال ثنا العلاء بن عبد الجبار عن حماد بن سلمة عن حميد عن
الحسن انه تلا هذه الآية وجعلكم ملوكا فقال وهل الملك الا امر كب وخادم ودار فقال فأتوا هذه المقالة انما
قال لهم موسى ذلك لانهم كانوا يملكون الدور والخدم ولهم نساء وأزواج ذكر من قال ذلك حدثنا
سفيان بن وكيع وابن جبير قال ثنا جرير عن منصور قال أراه عن الحكم وجعلكم ملوكا قال كانت بنو
اسرائيل اذا كان للرجل منهم بيت وامرأة وخادم عدل ملكا حدثنا هناد قال ثنا وكيع عن سفيان ح
وحدثنا سفيان قال ثنا أبي عن سفيان عن منصور عن الحكم وجعلكم ملوكا قال الدار والمرأة والخادم
قال سفيان واثنين من الثلاثة حدثنا محمد بن بشر قال ثنا مؤمل قال ثنا سفيان عن الاعمش عن
رجل عن ابن عباس في قوله وجعلكم ملوكا قال البيت والخادم حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد
الرزاق قال أخبرنا الثوري عن منصور عن الحكم أو غيره عن ابن عباس في قوله وجعلكم ملوكا قال الزوجة
والخادم والبيت حدثنا محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في
قول الله وجعلكم ملوكا قال جعل لكم أزواجا وخدماء وبيوتا حدثنا المنفى قال ثنا علي بن محمد
الطيالسي قال ثنا أبو معاوية عن حجاج بن نعيم عن ميمون بن مهران عن ابن عباس في قول الله وجعلكم
ملوكا قال كان الرجل من بنى اسرائيل اذا كانت له الزوجة والخادم والدار يسمى ملكا حدثنا الحسن بن
يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة في قوله وجعلكم ملوكا قال ملكهم الخدم قال قتادة
كانوا أول من ملك الخدم حدثنا الحرث بن محمد قال ثنا عبد العزيز بن أبان قال ثنا سفيان عن
الاعمش عن مجاهد وجعلكم ملوكا قال جعل لكم أزواجا وخدماء وبيوتا وقال آخرون انما عني بقوله
وجعلكم ملوكا كانهم يملكون أنفسهم وأهلهم وأموالهم ذكر من قال ذلك حدثنا موسى بن هرون قال
ثنا عمرو بن حماد قال ثنا أسباط عن السدى وجعلكم ملوكا كملك الرجل منكم نفسه وأهله وماله في القول في
تاويل قوله (وَأَنَا كَمَا مَلَأْتُ بُوتِ أَحْدَامِ الْعَالَمِينَ) اختلف في عناية هذا الخطاب فقال بعضهم عني به أمة محمد
صلى الله عليه وسلم ذكر من قال ذلك حدثنا سفيان بن وكيع قال ثنا يحيى بن عمار عن سفيان عن
السدى عن أبي مالك وسعيد بن جبيرة وأنا كَمَا مَلَأْتُ بُوتِ أَحْدَامِ الْعَالَمِينَ فالأمة محمد صلى الله عليه وسلم وقال
آخرون عني به قوم موسى صلى الله عليه وسلم ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن عمرو قال ثنا أبو
عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال هم قوم موسى حدثنا الحرث بن محمد قال ثنا
عبد العزيز بن أبان قال ثنا سفيان عن الاعمش عن مجاهد عن ابن عباس وأنا كَمَا مَلَأْتُ بُوتِ أَحْدَامِ

عشر وقيل كانوا ستمائة ألف فارس ثم الا كثروا على أن قوله فانها
بحرمة تحريم منع كانوا يسبرون كل يوم على الاستدراة فجادين حتى اذا ستموا وامسوا اذا هم يحث ارتحلوا عنه وكان مع ذلك نعمة الله عليهم من

تظليل الغمام وانزال المن والسوى وغير ذلك من مظاهره كالأد الشفيق يضرب وادهو يؤذيه لينادب وينتقف ولا يمكن لا يقطع عنه معرفه واحسانه وبشكل هذا القول بانه (٩٨) كيف يعقل بقاء هذا الجمع العظيم في ذلك القدر الصغير من المغازة سنين متطاولة بحيث لا يتفق

العلمين قال هم بين ظهرانيه يومئذم اختلفوا في الذي آتاهم الله مالم يؤت أحد من العالمين فقال بعضهم هو المن والسوى والحجر والغمام ذكر من قال ذلك **حدثنا** سفيان بن وكيع قال ثنا أي عن سفيان عن رجل عن مجاهد وآنا كمالم يؤت أحد من العالمين قال المن والسوى والحجر والغمام **حدثني** محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد وآنا كمالم يؤت أحد من العالمين يعني أهل ذلك الزمان المن والسوى والحجر والغمام وقال آخرون هو الدار والخادم والزوجة ذكر من قال ذلك **حدثني** المنثري قال ثنا إسحاق قال ثنا بشر بن السري عن طلحة بن عمرو عن عطاء بن ابن عباس وآنا كمالم يؤت أحد من العالمين قال الرجل يكون له الدار والخادم والزوجة **حدثني** الحارث قال ثنا عبد العزيز قال ثنا سفيان عن الأعمش عن مجاهد عن ابن عباس وآنا كمالم يؤت أحد من العالمين المن والسوى والحجر والغمام * وأولى التأويلين في ذلك عندي بالصواب قول من قال وآنا كمالم يؤت أحد من العالمين خطاب لبني اسرائيل حيث جاء في سياق قوله اذ كروا نعمة الله عليكم ومغطوف عليه ولا دلالة في الكلام تدل على ان قوله وآنا كمالم يؤت أحد من العالمين مصروف عنهم الى غيرهم فان ظن طان ان قوله وآنا كمالم يؤت أحد من العالمين لا يجوز أن يكون له خطاب لبني اسرائيل اذ كانت أمة محمد قد أوتيت من كرامة الله نبيه عليه السلام محمد مالم يؤت أحد من غيرهم وهم من العالمين فقد ظن غير الصواب وذلك ان قوله وآنا كمالم يؤت أحد من العالمين خطاب لبني اسرائيل من موسى صلى الله عليه وسلم لقومه يومئذ وعنى بذلك عالمي زمانه لا عالمي كل زمان ولم يكن أوتي في ذلك الزمان من نعم الله وكرامته ما أوتي قومه صلى الله عليه وسلم أحد من العالمين فخرج الكلام منه صلى الله عليه وسلم على ذلك لا على جميع كل زمان ﴿ القول في تأويل قوله ﴾ (يا قوم ادخلوا الأرض المقدسة التي كتب الله لكم) وهذا خبر من الله عزذ كره عن قول موسى صلى الله عليه وسلم لقومه من بني اسرائيل وأمره اياهم عن أمر الله اياه يأمرهم بدخول الأرض المقدسة ثم اختلف أهل التأويل في الأرض التي عنها بالارض المقدسة فقال بعضهم عنى بذلك الطور وما حوله ذكر من قال ذلك **حدثني** محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد الأرض المقدسة الطور وما حوله **حدثني** المنثري قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله **حدثني** الحارث بن محمد قال ثنا عبد العزيز قال ثنا سفيان عن الأعمش عن مجاهد عن ابن عباس ادخلوا الأرض المقدسة قال الطور وما حوله وقال آخرون هو الشام ذكر من قال ذلك **حدثنا** الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة في قوله الأرض المقدسة قال هي الشام وقال آخرون هي أرض أريحا ذكر من قال ذلك **حدثني** يونس قال أخبرنا بن وهب قال قال ابن زيد في قوله ادخلوا الأرض المقدسة التي كتب الله لكم قال أريحا **حدثني** يوسف بن هرون قال ثنا عمرو بن جراد قال ثنا أسباط عن السدي قال هي أريحا **حدثني** عبد الكريم بن الهيثم قال ثنا ابراهيم بن بشار قال ثنا سفيان عن أبي سعد عن عكرمة عن ابن عباس قال هي أريحا وقيل ان الأرض المقدسة دمشق وفلسطين وبعض الاردن وعنى بقوله المقدسة المطهرة المباركة كما **حدثني** محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد الأرض المقدسة قال المباركة **حدثني** المنثري قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله * وأولى الأقوال في ذلك بالصواب أن يقال هي الأرض المقدسة كما قال نبي الله موسى صلى الله عليه وسلم لان القول في ذلك بانها أرض دون أرض لا ندرك حقيقة صحته الا بالخبر ولا خبر بذلك يجوز قطع الشهادة به غير انهم ان يخرج من أن تكون من الأرض التي ما بين الفرات وعربش مصر لاجتماع جميع أهل التأويل والسسير والعلماء بالخبار على ذلك ويعنى بقوله التي كتب الله لكم التي أثبت في الوح المحفوظ

لا أحد منهم أن يتسدى ظر يقال لتبته ولو بامارات تحركان النجوم والجواب ان هذا من الخوارق التي يجب التصديق بها ككسائر المعجزات التي يستبعد وقوعها وقال بعضهم ان هذا التعرير تعبد وانه تعالى أمرهم بالمكث في تلك المغازة أربعين سنة عقابا لهم على سوء صنعهم وعلى هذا فلا شك في * التأويل أشار موسى عليه السلام الروح الى القوى البدنية ادخلوا أرض القلب المقدسة التي كتبها الله تعالى للانسان المستعذ في الغطرة فها هو تحمل اعباء المجاهدات ولزوم المخالعات والرياضات فقال لهم رحلوا النفسان اللوامة والمطمئنة انكم غالبون اذ دخلتم باب الجدر والطاب تستبدل الراحة بالنعب فلم يعتدوا بقوله ما خرم الله تعالى ذلك عليهم أربعين سنة هي مدة استيقاء حظوظ النفس الامارة وانكسار سورة قواها في الاغلب كقوله حتى اذ بلغ أشده وبلغ أربعين سنة وفي الآية تنكته هي ان موسى عليه السلام لما ظن انه ملك نفسه ونفس أخيه ابتلاه الله في الحال بالدعاء على أمته لان البره انما ملك نفسه اذا ملكها

عند الغضب فشتان بينه وبين من قال حين تمجده ربه وكسرت ربا عيته اللهم اهد قومي فانهم لا يعلمون اللهم صل عليه وعلى آله
جميع الانبياء والمرسلين وآل كل بفضلك ورحمتك بأرحم الراحمين قول الله عز وجل (واتل عليهم نبأ ابني آدَمَ بالحق اذ قرا يا قريظا يا قريظا)

من أحدهم ولم يقبل من الآخر قال لاقتلنك قال انما يقبل الله من المتقين لمن بسفاته الى يدك لتعقلني ما انا بساط يدي اليك لاقتلك اني
أخاف الله رب العالمين اني اريد ان تبوء باثمي وانك فتكون من أصحاب النار وذلك جزاء الظالمين (99) فطوعته نفسه قتل أخيه وقتله

فاصبح من الخاسرين فبعث
الله غرابا يبحث في الارض
ليريه كيف يوارى سوءة
أخيه قال يا ويلتي أعجزت أن
أكون مثل هذا الغراب
فاورارى سوءة أخى فاصبح
من النادمين من أجل ذلك
كتبنا على بنى اسرائيل أنه
من قتل نفسا بغير نفس أو
فساد في الارض فكأنما
قتل الناس جميعا ومن
أحبها فكأنما أحبها
الناس جميعا ولقد جاءتهم
رسلنا بالبينات ثم ان كثيرا
منهم بعد ذلك في الارض
لمسرفون انما جزاء الذين
يخاربون الله ورسوله ويسعون
في الارض فسادا ان يقتلوا
أو يصلبوا أو تقطع أيديهم
وأرجلهم من خلاف أو
ينغوصون في الارض ذلك لهم
خزى في الدنيا ولهم في
الآخرة عذاب عظيم الا
الذين تابوا من قبيل أن
تقدروا عليهم فاعلموا ان
الله غفور رحيم يا أيها الذين
آمنوا اتقوا الله وابتغوا
اليه الوسيلة وجاهدوا في
سبيله لعلكم تفلحون ان
الذين كفروا لو ان لهم مافي
الارض جميعا ومثله معه
ليقتدوا به من عذاب يوم
القيامة ما تقبل منهم ولهم
عذاب اليم يريدون أن
يخرجوا من النار وما هم
بمخرجين منها ولهم عذاب

انهم اليكم مساكن ومنازل دون الجبارة التي فيها فان قال قائل فكيف قال التي كتب الله لكم وقد علمت أنهم
لم يدخلوها بقوله فاتم محرمة عليهم فكيف يكون مثبتي اللوح المحفوظ انهم مساكن ومحرمة عليهم سكنها
قبل انما كتبت لبي اسرائيل دار او مساكن وقد سكنوها ونزلوها وصارت لهم كما قال الله جل وعز وانما قال
لهم موسى ادخلوا الارض المقدسة التي كتب الله لكم يعني بها كتبها الله لبي اسرائيل وكان الذين أمرهم
موسى بدخولها من بنى اسرائيل ولم يعن صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى ذكره كتبها للذين أمرهم بدخولها
بأعيانهم ولو قال قائل قد كانت مكتوبة لبعضهم ولخاص منهم فاتخرج الكلام على العموم والمراد منه الخاص
اذ كان يوشع وكالب قد دخلوا كما من خوطب بهم هذا القول كان أيضا وجهه محجوا بنحو الذي قلنا في ذلك
قال ابن اسحق **حدثنا** ابن جبير قال ثنا سلمة عن محمد بن اسحق التي كتب الله لكم التي وهب الله
لكم وكان السدي يقول معنى **كتب** في هذا الموضوع معنى أمر **حدثنا** بذلك موسى بن هرون
قال ثنا عمرو بن حماد قال ثنا أسباط عن السدي ادخلوا الارض المقدسة التي كتب الله لكم التي
أمركم الله بها **القول** في تأويل قوله (ولا تردوا على أدياركم فتقلبوا خاسرين) وهذا خبر من الله
عزذكره عن قتل موسى عليه السلام لقومه من بنى اسرائيل اذ أمرهم عن أمر الله عزذكره
اياهم بدخول الارض المقدسة انه قال لهم امضوا أي القوم لا امر الله الذي أمركم به من دخول الارض
المقدسة ولا تردوا يقول لا ترجعوا القهقري من تدن على أدياركم يعني الى ورائكم ولا تكن امضوا
قدما لا امر الله الذي أمركم به من الدخول على القوم الذين أمركم الله بقتلهم والهجوم عليهم في
أرضهم وان الله عزذكره قد كتبها لكم مسكنا وقرارا ويعني بقوله فتقلبوا خاسرين انكم تنصرفوا خائبين
هكذا وقد بينا معنى الخسارة في غير هذا الموضوع بشواهد المغنية عن اعادته في هذا الموضوع فان قال قائل وما
كان وجه قتل موسى لقومه اذ أمرهم بدخول الارض المقدسة لا تردوا على أدياركم فتقلبوا خاسرين أو
يستوجب الخسارة لم يدخل أرضا جعلت له قيل ان الله عزذكره كان أمره بقتال من فيهم من أهل الكفر
به وفرض عليهم دخولها فاستوجب القوم الخسارة بتركهم اذ فرض الله عليهم من وجهين أحدهما تضييع
فرض الجهاد الذي كان الله فرضه عليهم والثاني خلافهم أمر الله في تركهم دخول الارض وقولهم لبيهم
موسى صلى الله عليه وسلم اذ قال لهم ادخلوا الارض المقدسة ان لن ندخلها حتى يخرجوا منها فان يخرجوا منها
فانادخلون وكان قتادة يقول في ذلك بما **حدثنا** بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله يا قوم
ادخلوا الارض المقدسة التي كتب الله لكم أمر واجابكم أمر وبالصلوة والركعة والحج والعمرة **القول** في
تأويل قوله (قالوا يا موسى ان فيها قوم اجبارين) وهذا خبر من الله جل ثناؤه عن جواب قوم موسى عليه
السلام اذ أمرهم بدخول الارض المقدسة انهم أبوا عليه اجابة الى ما أمرهم به من ذلك واعتلوا عليه في ذلك بان
قالوا ان في الارض المقدسة التي تاملنا بدخولها قوم اجبارين لا طاقة لنا بحربهم ولا قوة لنا بهم وسموهم
جبارين لانهم كانوا بشدة بطشهم وعظيم خلةهم فيما ذكر لنا قد قهروا سايرا الامم غيرهم وأصل الجبار المصلح
أمر نفسه وأمر غيره ثم استعمل في كل من اجترأ فعلى نفسه بحق أو باطل طلب الاصلاح بها حتى قيل
للمعدى الى ما لبس له بغيا على الناس وقهرهم وعتوا على ربه جبارا وانما هو فعال من قولهم جبر فلان هذا
الكسر اذا أصله ولا مومنه قول الرازي

قد جبر الدين الاله فخير * وغور الرحمن من ولي العور

يريد قد أصح الدين الاله فصلح ومن أسماء الله تعالى ذكره الجبار لانه المصلح أمر عباده القاهر لهم بقدرته
ومما ذكرته من عظم خلقهم ما **حدثني** به موسى بن هرون قال ثنا عمرو بن حماد قال ثنا أسباط
عن السدي في قصة كرهام من أمر موسى وبنى اسرائيل قال ثم أمرهم بالسبي الى أريحا وهي أرض بيت

مقيم والسارق والساqrقة فاقطعوا أيديهم ما جزاء كما سبانا كالامن الله والله عززحكيم فن تاب من بعد ظلمه وأصلح فان الله يتوب عليه ان الله
غفور رحيم ألم تعلم أن الله له ملك السموات والارض يعذب من يشاء ويعفون يشاء والله على كل شيء قدير **القرآن** لاقتلنك بالنون الخفيفة

روى المغدل عن زبدي البك بقع ياه المتكلم أبو جعفر ونافع من أجل بكسر النون زيد وقر أو رث بقع النون موصولة برسنا بسكون السين حيث كان أبو عمر وهو الوفوف بالحقم (١٠٠) على ان اذ معمول اذ كرمخذ وفاولو وصل لاوهم انه معمول اثل وهو محال من الاخرط لاقتلند

ط المتقين . لاقتلند ج
لاحتمال اضممار الام او
الغاء العالمين . النار ج
لاختلاف الجلنتين الظالمين
ج لاجل الغاء الخاسرين
ه سواء اخبه ط اخرج ج
اطول ما اعترض من
المعطوف والمعطوف عليه
النادمين . ج من أجل
ذلك ج كذلك لان قوله
من أجل يصلح ان يتعلق
باصبح وبكتبتنا ج
في الموضوعين ط بالبينات
ز لان ثم لترتيب الاخبار
لمسرفون . من الارض
ط عظيم . لا عليهم ج
لتناهي الاستثناء مع الجواب
أى لا تعذب التائبين فان
الله غفور رحيم . تطفون
منهم ج لتناهي الشرط
مع اتحاد المقصود من الكلام
اليم . لاتحاد المقصود مع
اختلاف الجلنتين مقيم
من الله ط حكيم . يتوب
عليه ط رحيم . لمن
يشاء ط قدبر . * التفسير
في النظم وجوه منها انه
راجع الى قوله اذ هم قوم
ان يسطوا اليكم ايديهم
فكانه تعالى ذكر لاجل
نسبية نبيه صلى الله عليه وسلم
قصصا كثيرة كقصصه النقباء
وما انحر اليه الكلام من
اصرار اهل الكتاب وتعنتهم
بعظهم والدلائل القاطعة
ثم ختمها بقصة بني آدم وان

المقدس فساروا حتى اذا كانوا قريبا منهم بعث موسى اثني عشر نقيبا من جميع اسباط بني اسرائيل فساروا
بريدون ان ياتوه بخبر الجبارين فلقيهم رجل من الجبارين يقال له عاج فاخذ الاثني عشر فجعلهم في حجزه وعلى
راسه جملة حطب وانطلق بهم الى امراته فقال انظرى الى هؤلاء القوم الذين يزعمون انهم يريدون ان يقتلونا
فطرحهم بين يديها فقال ألا اطمعهم برجلي فقالت امراته لا بل خل عنهم حتى يخبروا قومهم بما رأوا ففعل ذلك
صدشني عبد الكريم بن الهيثم قال ثنا ابراهيم بن بشار قال ثنا سفيان قال قال أبو سعيد قال عكرمة
عن ابن عباس قال أمر موسى أن يدخل مدينة الجبارين قال فسار موسى بمن معه حتى نزل قريبا من المدينة
وهي أريحاء فبعث اليهم اثني عشر عينا من كل سبط منهم عينا لياتوه بخبر القوم قال فدخلوا المدينة فرأوا
أمر أعظيما من هيتهم وجنتهم وعظمتهم فدخلوا حاطا بطالبعضهم فجاء صاحب الحائط ليحتي الثمار من حائطه
فجعل يحتي الثمار فنظر الى آثارهم وتبعهم كما أصاب واحد منهم أخذته فجعله في كفه مع الفاكهة وذهب
الى ملكهم فنثرهم بين يديه فقال الملك قد رأيتم شأنا و أمرنا اذ هو باخبر واصاحبكم قال فرجعوا الى موسى
فاخبروه بما عاينوا من أمرهم صدشنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة في قوله ان فيها قوما
جبارين ذكر لنا انهم كانت لهم أجسام وخلق ليست لغيرهم صدشني المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا
ابن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع قال ان موسى عليه السلام قال لقومه اني سأبعث رجلا ياتوني يخبرهم
وانه أخذ من كل سبط رجلا فكانوا اثني عشر نقيبا فقال سيروا اليهم وحدوني حديثهم وما أمرهم ولا تخافوا
ان الله معكم ما أنتم الصلاة وأنتم الزكاة وأنتم برئتم وعزرتوهم وأقرضتم الله قرض احسان ثم ان القوم ساروا
حتى هجموا عليهم فرأوا قوما لهم أجسام عجبا عظيما وقوة انه فيما ذكر أبصرهم أحد الجبارين وهم
لا يألون ان يخفوا أنفسهم حين رأوا العجب فاخذ ذلك الجبار منهم رجلا فأتى رئيسهم فالتاهم فقامه فخبجوا
وضحكوا منهم فقال قائل منهم فان هؤلاء زعموا انهم أرادوا غزركم وانه لولا ما دفع الله عنهم لقتلوا وانهم وجعوا
الى موسى عليه السلام فخذتوه العجب صدشني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن
أبي نجيح عن مجاهد في قول الله اثني عشر نقيبا من كل سبط من بني اسرائيل رجل أرسلهم موسى الى الجبارين
فوجدوهم يدخلون في كم أحدهم اثنان منهم يلقونهم القاء ولا يحمل عنقود عنقهم الا خمسة أنفسهم بينهم في خشية
ويدخل في سطر الرمانة اذا فرغ منها خمسة أنفسهم أو أربعة صدشني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا
سبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد نحوه صدشني محمد بن وزير بن قيس عن أبيه عن جوير عن الضحالة
ان فيها قوما جبارين قال سئل لالاخلاق لهم القول في تاويل قوله (وانا لن أدخلها حتى يخرجوا منها
فان يخرجوا منها فانا نأدخولون) وهذا خبر من الله عزذ كره عن قول قوم موسى جوا بالقوله لهم ادخلوا
الارض المقدسة التي كتب الله لكم فقالوا انان ندخلها حتى يخرجوا منها يعنون من الارض المقدسة الجبارون
الذين فيها جبارنا منهم وجزعا من قتلهم وقالوا له ان يخرج منها هؤلاء الجبارون دخلناها والافانا لانطبق
دخولها وهم فيها لانه لا طاقه لنا بهم ولما ولد صدشنا ابن حميد قال ثنا سلمة عن ابن اسحق ان كالب بن
يوقنا أسكت الشعب عن موسى صلى الله عليه وسلم فقال لهم اناسعوا الارض ويزنها وان لنا بهم قوة واما الذين
كانوا معه فقالوا ان استطيع ان نصد الى ذلك الشعب من أجل انهم أجرامنا ثم ان أولئك الجواسيس أخبروا
بني اسرائيل الخبر وقالوا اناصرنا في أرض وأحسنا ها فاذا هي تاكل سنا كنها ورأينا رجا لها جساما ورأينا
الجبارة بني الجبارة وكنا في أعينهم مثل الجراد فاحقت الجماعة من بني اسرائيل فرفعوا أصواتهم بالبكاء
فبكى الشعب تلك الليلة ووسوسوا على موسى وهرون فقالوا الهما باليتنا متنا في أرض مصر وليتنا نموت في هذه
البر يتولم يدخلنا الله هذه الارض لنقع في الحرب فتكون نساونا وابتاونا ونقالنا غنيمتة ولو كنا فعودا في
أرض مصر كان خير النار جعل الرجل يقول لاصحابه تعالوا نجعل علينا رأسا ونصرف الى مصر القول

أحدهما قتل الآخر حسدا وبغيا يعلم ان الفضل كان محسودا بكل أو ان ومنها انه عائد الى قوله بين لكم كثيرا مما
كنتم تحفون من الكتاب فان هذه القصة وكيفية ايجاب القصص بسببها كانت من أسرار التوراة ومنها انه من غمام قوله نحن أبناء الله وأحباؤه

أى لا يتفهم كونهم من أولاد الأنبياء مع كفرهم كالم يفتق قابيل والمراد نبل على الناس أو على أهل الكتاب خبرا بنى آدم من صلبه هابيل وقابيل
تلاوة منسوبة بالحق والصحة من عند الله تعالى أو منسوبة بالصدق وموافقة لمثل التوراة (١٠١) والآنجيل أو بالغرض الصحيح وهو تفتيح

الحسد والتخدير من سوء
عاقبة الحسد أو أتل عليهم
وانت بحق صادق لا مبطل
هازل كالأفصيص التي
لا تغنا فيها الذقر بأقال في
الكشاف نصب النبأ أى
قصتهم في ذلك الوقت أو
بدل من النبأ أى نبأ ذلك
الوقت على حذف المضاف
والمقصود إذ قرب كل واحد
منهما قربا بالإنه جمعهما
في الفعل إذ كالأعلى قرينة
الحكاية أولان القربان
في الأصل مصدر تم سمي به
ما يتقرب به إلى الله تعالى
من ذبيحة أو صدقة بروى
ان آدم عليه السلام كان
يولده في كل سنة بطن غلام
وجارية فكان زوج البنت
من بطن الغلام من بطن
آخر فولد قابيل وتوأمته
افلهاو بعدهما هابيل
وتوأمته البوزاء وكانت
توأمه قابيل أحسن وأجمل
فأراد آدم أن تزوجهما من
هابيل فابى قابيل وقال أنا
أحق به وليس هذا من الله
وانما هو رأيك فقال آدم
لهما قربا قربا فابى
قابيل فزوجهما من قبيل
الله قربان هابيل بان نزات
نار فاكلته فأراد قابيل سخطا
وقتل أخاه حسدا هذا
ما علمه أ كثر المقصرين
وأحباب الأخبار وقال الحسن
والضحك انهما ما كانا

في ناول قوله (قال رجلان من الذين يخافون أنعم الله عليهما) وهذا خبر من الله عزذ كره عن الرجلين
الصالحين من قوم موسى يوشع بن نون وكالب بن يوقنا انهما وفي الموصى بما عهد اليهما من ترك اعلام قومه
بنى اسرائيل الذين أمرهم بدخول الارض المقدسة على الجبارة من الكنعانيين بما رأوا أو عاينوا من شدة
بطش الجبارة وعظم خلقهم ووصفهما بالله بانهما آمن يخاف الله ويراقبه في أمره ونهيه كما **حدثنا** محمد بن
بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان قال ثنا وكيع قال ثنا ابن سفيان ح
حدثنا هناد قال ثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن مجاهد قال رجلان من الذين يخافون أنعم الله
عليهما قال كلاب بن قايض ويوشع بن نون **حدثنا** ابن جبر قال ثنا حكيم عن عمرو بن أبي قيس عن
منصور عن مجاهد قال رجلان من الذين يخافون أنعم الله عليهما قال يوشع بن نون وكالب بن قايض وهما من
النقباء **حدثنا** محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قصة
ذ كرها قال فرجع النقباء كلهم بنهسى سبطا عن قتالهم الا يوشع بن نون وكالب بن قايض امران الاسباط
بقتل الجبارين وبجاهدتهم فصعوهما وأطاعوا الآخرين فهما الرجلان اللذان أنعم الله عليهما **حدثنا**
ابن جبريد وسفيان بن وكيع قال ثنا جزي عن منصور عن مجاهد مثل حديث ابن بشار عن ابن مهدي الآن
ابن جبريد قال في حديثه هما من الاثنى عشر نقيبا **حدثنا** عبد الكريم بن الهيثم قال ثنا ابراهيم بن
بشار قال ثنا سفيان قال قال أبو سعيد قال عكرمة عن ابن عباس في قصة ذ كرها قال فرجعوا يعنى النقباء
الاثنى عشر الى موسى فأخبروه بما عاينوا من أمرهم فقال لهم موسى اكنتموا شأنهم ولا تخبروا به أحد من
أهل العسكر فانكم ان أخبرتموه بهذا الخبر فشاؤوا ولم يدخلوا المدينة قال فذهب كل رجل منهم فأخبر قريبه
وابن عمه الا هذان الرجلان فانهما كنهاهم يوشع بن نون وكالب بن يوقنا فانهما كنهوا ولم يخبراه أحد او هما
اللذان قال الله قال رجلان من الذين يخافون أنعم الله عليهما الى قوله وبين القوم الفاسقين **حدثنا** موسى
ابن هرون قال ثنا عمرو بن حماد قال ثنا اسباط عن السدي قال رجلان من الذين يخافون أنعم الله
عليهما وهما اللذان كنهاهم يوشع بن النون ففى موسى وكلوب بن يوقنا ختن موسى **حدثنا** سفيان قال
ثنا عبيد الله عن فضيل بن مرزوق عن عطية قال رجلان من الذين يخافون أنعم الله عليهما كلوب ويوشع بن
النون ففى موسى **حدثنا** محمد بن سعد قال ثنا أبي قال ثنا عبي قال ثنا أبي عن أبيه عن ابن
عباس قوله قال رجلان من الذين يخافون أنعم الله عليهما والرجلان اللذان أنعم الله عليهما من بنى اسرائيل
يوشع بن نون وكلوب بن يوقنا **حدثنا** بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قال رجلان من
الذين يخافون أنعم الله عليهما ذ كرها أن الرجلين يوشع بن نون وكالب **حدثنا** المنشي قال ثنا اسحق
قال ثنا عبد الله بن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع ان موسى قال للنقباء ما رجعو الخذونه المحب لالتخسروا
أحد بما رأيت ان الله سيفقهكم ويظهركم عليهم ان يمدوا رايتم وان القوم أقسوا الحديث فى بنى اسرائيل
فقام رجلان هم اللذان يخافون أنعم الله عليهما كان أحدهما فيما سمعنا يوشع بن نون وهو فى موسى
والآخر كالب فقالا ادخلوا عليهم الباب الى ان كنتم مؤمنين واختلف القراءة فى قراءة قوله قال رجلان من
الذين يخافون قر ذلك قراءة الحجاز والعراف والشام قال رجلان من الذين يخافون أنعم الله عليهما بفتح الباء
من يخافون على التأويل الذى ذكرنا عن ذ كرها عنه آ نعا انهما يوشع بن نون وكالب من قوم موسى ممن
يخاف الله وأنعم الله عليهما بالتوفيق وكان قتادة يقول فى بعض القراءة قال رجلان من الذين يخافون الله أنعم
الله عليهما **حدثنا** بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة ح **حدثنا** الحسن بن يحيى قال
أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة قال رجلان من الذين يخافون أنعم الله عليهما فى الحروف
يخافون الله أنعم الله عليهما وهذا أيضا ما يدل على صحة ناول من ناول ذلك على ما ذكرنا عنه انه قال يوشع وكالب

ابنى آدم لصلبه وانما كانا رجلين من بنى اسرائيل لقوله عز من قائل من أجل ذلك كتبنا على بنى اسرائيل ومن البين أن صدور الذنب من أحد
ابنى آدم لا يطلع أن يكون سببا لا يجاب القصاص على بنى اسرائيل وزيف بان الآية تدل على القاتل جهل ما يصنع بالمقتول حتى تعلم ذلك

من عمل الغراب ولو كان من بني اسرائيل لم يخف عليه قال مجاهد اكل النار علامة الرد وجهور المفسرين على ان ذلك علامة القبول وقيل ما كان في ذلك الوقت فقير يدفع اليه ما يقرب (١٠٢) به الى الله فكانت النار تنزل من السماء فتأكله وانما صار أحد القربانين مقبولاً والآخر مردوداً لان - صول التقوى

شرط في قبول الاعمال وله - ذاق الله تعالى حكاية عن الحق في جواب المبطل انما يتقبل الله من المتقين وذلك لانه لما كان الحسد هو الذي حمله على توعده بالقتل فكانه قال له مالك لا تعاتب نفسك ولا تحملها على طاعة الله تعالى التي هي السبب في القبول قيل في هذه القصة ان أحدهما جعل قربانه أحسن ما كان معه وكان صاحب غنم والاخر جعله أردأ ما كان معه وكان صاحب زرع وقيل انه أضر حين قرب انه لا يزوج أخته من هابيل - واقبل أول يقبل وقيل لم يكن قابيل من أهل التقوى وفي الكلام حذف فكان هابيل قال في جواب المتوعد لم تقتلني قال لان قربانك صار مقبولاً فقال هابيل وما ذنبي انما يتقبل الله من المتقين ثم حكي الله سبحانه عن المظلوم انه قال لئن بسطت الى يدي لقتلتك ما أنا بساط يدي اليك فذكر الشرط بلفظ الفعل والجزاء بلفظ اسم الفاعل مقرراً بالباء المزيدة لتأكيدهم على ان لا يفعل ما يكتسب به هذا الوصف الشنيع البتة قال مجاهد كان أقوى من القاتل وأبطش منه واكتنه

وروى عن سعيد بن جبيرة انه كان يقرأ ذلك قال رجلان من الذين يخافون بضم الباء أنعم الله عليهما حدثنى بذلك أحد بن يوسف قال ثنا القاسم بن سلام قال ثنا هشيم عن القاسم بن أبي أيوب ولا نعلمه انه سمع منه عن سعيد بن جبيرة انه كان يقرأها بضم الباء من يخافون وكان سعيد اذهب في قراءته هذه الى أن الرجلين اللذين أخبر الله عنهما انهما قالوا لبني اسرائيل ادخلوا عليهم الباب فاذا دخلتموه فانكم غالبون كانوا من رهط الجبارة وكانوا أسلموا وتبعوا موسى فهم من أولاد الجبارة الذين يخافهم بنو اسرائيل وان كانوا لهم في الدين مخالفة وقد حكي نحو هذا التاويل عن ابن عباس حدثنى قال ثنا عبد الله قال ثنا معاوية بن عمار عن علي بن عباس قوله ادخلوا الارض المقدسة التي كتب الله لكم ولا ترتدوا على أدياركم فتغلبوا وانما هي مدينة الجبارين لمنازلهم اموصى وقومه بقتلهم اثني عشر رجلاً وهم النقباء الذين ذكروا عنهم لبأوتهم بخبرهم فساروا فلقبهم رجل من الجبارين فجعلهم في كسائه فجعلهم حتى أتى بهم المدينة ونادى في قومه فاجتمعوا اليه فقال من أنتم فقالوا نحن قوم موسى بعثنا اليكم لنا أيهم بخبركم فاعطوهم حبة من غنم يوقر الرجل فقال لهم اذهبوا الى موسى وقومه فقولوا لهم اقدر واقدروا فكتمهم فلما أتوهم قالوا موسى اذهب أنت وربك فقاتلانا ههنا فاعدون قال رجلان من الذين يخافون أنعم الله عليهما وكانا من أهل المدينة أسلموا وتبعوا موسى وهرون فقالوا لموسى ادخلوا عليهم الباب فاذا دخلتموه فانكم غالبون وعلى الله فتوكلوا وان كنتم مؤمنين فعلى هذه القراءة وهذا التأويل لم يكن من الاثني عشر نقيباً أحداً ما أمرهم موسى بكتفانه بئى اسرائيل مما رأوا وعانوا من عظم أجسام الجبارة وشدة بطشهم وبغيب أمرهم بل أفسوا ذلك كله وانما القاتل للقوم ولومى ادخلوا عليهم الباب رجلان من أولاد الذين كان بنو اسرائيل يخافونهم ويرهبون الدخول عليهم من الجبارة كانوا أسلموا وتبعوا النبي صلى الله عليه وسلم وأولى القراءتين بالصواب عندنا قراءة من قرأ من الذين يخافون أنعم الله عليهم الا جماع قراءة الامصار عليها وانما استفاضت به القراءة منهم فحجة لا يجوز خلافها وانقرده الواحد بخارفة الخطأ والسهو ثم في اجماع الحجة في تأويلها على انه ما رجلان من أصحاب موسى من بني اسرائيل وانما يوشع وكلاب ما أغنى عن الاستشهاد على صحة القراءة بفتح الباء في ذلك وفساد غيره وهو التأويل الصحيح عندنا لما ذكرنا من اجماعها عليه وأما قوله أنعم الله عليهما فانه يعني أنعم الله عليهما بطاعة الله في طاعة نبيه موسى صلى الله عليه وسلم وانتهائهم الى أمره والانزجار عما جرحها عنه صلى الله عليه وسلم من افساء ما عاينوا من عجيب أمر الجبارين الى بني اسرائيل الذي حذر عنه أصحاب ما الآخرون الذين كانوا معهم من النقباء وقد قيل ان معنى ذلك أنعم الله عليهما بالخوف ذكر من قال ذلك حدثننا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا خلف بن تميم قال ثنا اسحق بن القاسم عن سهل بن علي قوله قال رجلان من الذين يخافون أنعم الله عليهما قال أنعم الله عليهما بالخوف وبخو الذي قلنا في ذلك كان الضحالك يقول وجماعة غيره حدثننا عن الحسين قال سمعت أبا معاذ قال ثنا عبيد بن سليمان قال سمعت الضحالك يقول في قوله قال رجلان من الذين يخافون أنعم الله عليهما بالهدى فهذا ما كانا على دين موسى وكانا في مدينة الجبارين في القول في تأويل قوله (ادخلوا عليهم الباب فاذا دخلتموه فانكم غالبون) وهذا خبر من الله عزذرة عن قول الرجلين اللذين يخافان الله لبني اسرائيل ادخلوا عليهم الباب فاذا دخلتموه فانكم غالبون على الجبارين لما سمعوا خبرهم وأخبرهم النقباء الذين افسوا ما عاينوا من أمرهم فيهم وقالوا ان فيها قوما جبارين واننا لندخلها حتى يخرجوا منها فقالوا لهم ادخلوا عليهم أي القوم باب مدينتهم فان الله معكم وهو ناصركم وانكم اذا دخلتم الباب غلبتموهم كما حدثننا ابن جريد قال ثنا سلمة بن اسحق عن ابن اسحق عن بعض أهل العلم بالكتاب الاول قال لما هم بنو اسرائيل بالانصراف الى مصر حين أخبرهم النقباء بما أخبرهم من أمر الجبارة خرو موسى وهرون على وجوههما سجوداً قد اجماعه بنو اسرائيل وخرو يوشع بن نون وكالب بن

بوقنا

نخرج عن قتل أخيه واستسلم له خوفاً من الله لان الدفع لم يكن مباحاً في ذلك الوقت وهذا وجه قوله اني أخاف الله رب العالمين وقيل المعنى لا أبسط يدي اليك لغرض قتلك وانما أبسط لغرض الدفع قال أهل العلم الدافع عن نفسه يجب عليه ان يدفع باليسر فلا يسير

العالمين وقيل المعنى لا أبسط يدي اليك لغرض قتلك وانما أبسط لغرض الدفع قال أهل العلم الدافع عن نفسه يجب عليه ان يدفع باليسر فلا يسير

وليس له ان يعصد القتل بل يجب عليه ان يعصد الدفع ثم ان لم يندفع الا بالقتل جازله ذلك ثم قال اني ار بدان تبوء بائمي وانك فسئل انه كيف يعقل ان يرجع القاتل مع اثم المقتول ولا تزور وازر آخرى فقال ابن عباس وابن (١٥٣) مسعود والحسن وقتادة أي تحتل اثم قتلي

وانك الذي كان منك قبل قتلي وقال الزجاج ترجع الى الله باثم قتلي وانك الذي من أجله لم تقبل قربانك وقال في الكشاف انه يتحمل مثل الاثم المقدر كانه قال اني ار بدان تبوء بمثل ائمي لو بسطت اليك يدي سؤال آخر كيف جاز ان يريد معصية أخيه وكونه من أهل النار والجواب ان هذا الكلام انما دار بينهم عند ما غلب على ظن المقتول انه يريد قتله وكان ذلك قبل اقدام القاتل على ايقاع القتل فكانت له لما وعظه ونصحه قال له ان كنت لا تنزجر عن هذه الكبيرة بسبب هذه النصيحة فلا بد ان تنزج لقتلي في وقت غفلة وحيدئذ لا يمكن ان ادفعك عن قتلي الا اذا قتلتك ابتداء بمجرد الظن والحسبان وهذا مني كبيرة ومعصية واذا دار الامر بين ان اكون فاعل هذه المعصية انا وبين ان تكون أنت فانما أحب ان تحصل هذه الكبيرة لك لاني ومن البين ان ارادة صدور الذنب عن الغير في هذه الحالة لا يكون حراما بل هو عين الطاعة او المراد اريد ان تبوء بعقوبة قتلي ولا شك انه يجوز للمظلوم ان يريد من الله تعالى عقاب الظالم وروى ان الظالم اذا

يوقنا ثيابهم ما وكانا من جواسيس الارض وقالوا لجماعة بني اسرائيل ان الارض مرزناهم اوحسناها صالحا رضيها ربنا لنا فوهبنا وانهم لم تكن تبغض ابنا وعسلا ولكن افعلوا واحدة لا تعصوا الله ولا تخشوا الشعب الذي هم اقاتهم جبناء مدفعون في أيدينا ان حربناهم ذهب منهم وان الله معنا فلا تخشوهم فأراد الجماعة من بني اسرائيل يرجونهم بالجارحة صرنا بشرفا لنا يزيد قال ثنا سعيد بن قتادة قال ذكر لنا انهم بعثوا اثني عشر رجلا من كل سبط رجلا عليهم وليأتوهم باخبار القوم فاما عشرة فخبوا قومهم وكرهوا اليهم الدخول عليهم وأما الرجلان فأصروا قومهم ما أن يدخلواها وأن يتبعوا أمر الله ورجبنا في ذلك وأخبرنا قومهم ما انهم غالبون اذ افعلوا ذلك صرنا محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيج عن مجاهد في قول الله عليهم الباب قرية الجبارين ﴿القول في تاويل قوله﴾ (وعلى الله فتوكلوا ان كنتم مؤمنين) وهذا أيضا خبر من الله جل وعز عن قول الرجلين اللذين يخافان الله انهما قالا لقوم موسى يشجعناهم بذلك ويرغبناهم في المضي لامر الله بالدخول على الجبارين من مدينتهم فوكلوا أي القوم على الله في دخولكم عليهم فيقولون لهم نغوا بالله فانه معكم ان أطمعتموه فيما أمركم من جهاد عدوك وعنيما بقولهم ما ان كنتم مؤمنين ان كنتم مصدقين بنبينا صلى الله عليه وسلم فيما أنبأكم عن ربكم من النصر والظفر عليهم وفي غير ذلك من اخباره عن ربه ومؤمنين بان ربكم قادر على الوفاء بكم بما وعدكم من تكمينكم في بلاد عدوه وعدوك ﴿القول في تاويل قوله﴾ (قلوا يا موسى ان لن ندخلها ابداما داموا فيها فاذهب أنت وربك فقاتلا انا ههنا قاعدون) وهذا خبر من الله جل ذكره عن قول الملا من قوم موسى لموسى اذ رغبوا في جهاد عدوهم وعدوانهم الله اياهم ان هم ناهضوهم ودخلوا عليهم باب مدينتهم انهم قالوا اننا لن ندخلها ابداء يعنون اننا لن ندخل مدينتهم ابداء والهاء والالف في قوله اننا لن ندخلها من ذكر المدينة ويعنون بقولهم ابداء أيام حيا تئاما داموا فيها يعنون ما كان الجبارون مقيمين في تلك المدينة التي كتبها الله لهم وأصروا بدخولها فاذهب أنت وربك فقاتلا انا ههنا قاعدون لانجي معك يا موسى ان ذهبت اليهم لقتالهم ولكن نتركك تذهب أنت ووحيدك وربك فقاتلا انهم وكان بعضهم يقول في ذلك ليس معنى الكلام اذهب أنت وليذهب معك ربك فقاتلا ولكن معناه اذهب أنت يا موسى وليعترك ربك وذلك ان الله لا يجوز عليه الذهاب وهذا انما كان يحتاج طلب المخرج له لو كان الخبر عن قوم مؤمنين فاما قوم أهل خلاف على الله عز ذكره ورسوله فلا وجه لطلب المخرج لكلامهم فيما قالوا في الله عز وجل وافتروا عليه الابميا يشبه كفرهم وضلالهم وقد ذكر عن المقداد انه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم لم خلاف ما قال قوم موسى لموسى صرنا سفهان بن وكيع قال ثنا أبي وصرنا هناد قال ثنا وكيع عن سفهان بن بخارق عن طارق بن المقداد بن الاسود قال للنبي صلى الله عليه وسلم اننا نقول لك اقات بنو اسرائيل اذهب أنت وربك فقاتلا انا ههنا قاعدون ولكن نقول اذهب أنت وربك فقاتلا انا ههنا قاعدون وصرنا بشرفا لنا يزيد قال ثنا سعيد بن قتادة قال ذكر لنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لاصحابه يوم الحديبية حين صد المشركون الهدي وحيل بينهم وبين مناسكهم اني ذاهب بالهدي فناحره عند البيت فقال المقداد بن الاسود اما والله لا نكون كلالا من بني اسرائيل اذ قالوا لنبيهم اذهب أنت وربك فقاتلا انا ههنا قاعدون ولكن نقول اذهب أنت وربك فقاتلا انا ههنا قاعدون وصرنا بشرفا لنا يزيد قال ثنا سعيد بن قتادة قال ذكر لنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لاصحابه يوم الحديبية حين صد المشركون الهدي وحيل بينهم وبين مناسكهم اني ذاهب بالهدي فناحره عند البيت فقال المقداد بن الاسود اما والله لا نكون كلالا من بني اسرائيل اذ قالوا لنبيهم اذهب أنت وربك فقاتلا انا ههنا قاعدون ولكن اذهب أنت وربك فقاتلا انا ههنا قاعدون فاسمعها اصحاب نبي الله صلى الله عليه وسلم تباعوا على ذلك وكان ابن عباس والضحاك بن مزاحم وجماعة غيرهما يقولون انما قالوا هذا

لم يجد يوم القيامة ما رضى خصمه أخذ من سيئات المظلوم وحمل على الظالم فعلى هذا يجوز ان يقال اني ار بدان تبوء بائمي الذي يحمل عليك يوم القيامة اذا لم تجد ما ترضيني وبائمي في قتلك اياي وهذا يصلح جوابا عن السؤال الاول أيضا فطوعت له نفسه قتل أخيه وسعته ورخصته وسهات

من طاعه المرتع وأطاع إذا اتسع وله لاجل زيادة الربط كقول القائل حفظ ليدماله ومنهم من قال شجعته فقتله والتحقيق ان الانسان يعلم ان القتل العمدا العدوان من أعظم (١٠٤) الذنوب فهذا الاعتقاد يكون صارفاه عن فعله فلا يطارع النفس الإمارة حتى اذا كثرت وساوسها

انقاد لها وخضع واضافة
التواييع والنمرين الى
النفس لا يتاني كون الكل
مضافا الى قضاء الله فتنبه
يحكى ان قابيل لم يدرك كيف
يقتل هابيل فظهر له ابليس
وأخذ طيرا وضرب رأسه
بمحجر فتعلم قابيل ذلك منه ثم
انه وجد هابيل يوما ناعما
فضرب رأسه بصخرة فمات
وعن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال لا تقتل نفس ظلما
الا كان على ابن آدم الا اول
كفيل من دمها وذلك انه اول
من سن القتل فاصبح من
الحاسرين دنياه وأخره
لانه أسخط والديه وبقي
مذموما الى يوم القيامة ثم
يبقى في النار خالد اقبل لما
قتل أخاه هرب من أرض
البن الى عدن فاتاه ابليس
وقال له انما أكلت النار
قربان هابيل لانه كان يخدم
النار وبعد هابيل بيت نار
وهو أول من عبد النار
وروى ان هابيل قتل وهو
ابن عشرين سنة وكان قتله
عند عقبة حراء وقيل البيت
في موضع المسجد الحرام
وروى انه لما قتله اسود
جسده وكان أبيض فسأله
آدم عن أخيه فقال ما كنت
عليه وكيفا فقال بل قتلته
ولذلك اسود جسدي ومكث
ادم بعده مائة سنة لم يضحك
وانه رآه بشعره وهذا

القول لموسى عليه السلام حين تبين لهم أمر الجبارين وشدة بطشهم حدثت عن الحسين قال سمعت أبا
معاذ الفضل بن خالد قال ثنا عبيد بن سليمان قال سمعت الضحاك يقول أمر الله جل وعز بنى اسرائيل أن
يسيروا الى الارض المقدسة مع نبيهم موسى صلى الله عليه وسلم فلما كانوا قريبا من المدينة قال لهم موسى
ادخلوها فابوا وجبنوا وبعثوا النبي عشر نقيبا لينظروا اليهم فانطلقوا بخاروا بحجة فاكهت من فاكهتهم بوقر
الرجل فقالوا قدر واقوة قوم وبأسهم هذه فاكهتهم فعند ذلك قالوا لموسى اذهب أنت وربك فقاتلانا ههنا
قاعدون **حدثني** المثنى قال ثنا عبد الله قال ثني معاوية عن علي عن ابن عباس نحوه ﴿القول في
تاويل قوله﴾ (قال رب اني لأملك الانفسى وأخي فافرق بيننا وبين القوم الفاسقين) وهذا خبر من الله
جل وعز عن قبل قوم موسى حين قال له قومه ما قالوا من قولهم اننا لندخلها ابداما داموا فيها فاذهب أنت
وربك فقاتلانا ههنا قاعدون انه قال عند ذلك وغضب من قبلهم لهم دعا عيايا رب اني لأملك الانفسى وأخي
يعني بذلك لا قدر على أحد ان أجله على ما أحب وأرى يد من طاعتك واتباع أمرك ونهيك الاعلى نفسي
وعلى أخي من قول القائل ما أمك من الامر شيئا الا كذا وكذا بمعنى لا أقدر على شيء غيره يعني بقوله فافرق
بيننا وبين القوم الفاسقين افضل بيننا وبينهم بقضاء منك تقضيه فينا وفيهم فتبعدهم منا من قول القائل
فرقت بين هذين الشئيين بمعنى فصلت بينهما من قول الرازي

يارب فارق بينه وبينى * أشد ما فرق بين اثنين

وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك **حدثني** محمد بن سعد قال ثني أبي قال
ثني يحيى قال ثني أبي عن أبيه عن ابن عباس فافرق بيننا وبين القوم الفاسقين يقول افض بيني وبينهم
حدثني المثنى قال ثنا عبد الله قال ثني معاوية عن علي عن ابن عباس فافرق بيننا وبين القوم
الفاسقين يقول افض بيننا وبينهم **حدثني** موسى بن هرون قال ثنا عمرو بن حماد قال ثنا أسباط
عن السدي قال غضب موسى صلى الله عليه وسلم حين قال له القوم اذهب أنت وربك فقاتلانا ههنا قاعدون
فدعا عليهم فقال اني لأملك الانفسى وأخي فافرق بيننا وبين القوم الفاسقين وكانت جملة من موسى يجلها
حدثت عن الحسين قال سمعت أبا معاذ قال ثنا عبيد بن سليمان قال سمعت الضحاك يقول في قوله فافرق
بيننا وبين القوم الفاسقين يقول افض بيننا وبينهم يقول الرجل افض بيننا ففضى الله جل ثناؤه بينه
وبينهم ان سماهم فاسقين وعنى بقوله الفاسقين الجبارين عن الايمان بآئنه وبه الى الكفر بالله وبه وقد دللنا
على ان معنى الفسق الخروج من شيء الى شيء فبما ضي بما أغنى عن اعادته ﴿القول في تاويل قوله﴾ (قال
فانما محرمة عليهم أربعين سنة يتيهون في الارض) اختلف أهل التأويل في الناصب للاربعين فقال بعضهم
الناصب لها قوله محرمة وانما حرم الله جل وعز الذين عصوه وخالفوا أمره من قوم موسى وأبو حرب الجبارين
ودخول مدينتهم أربعين سنة ثم فتحها عليهم واسكنوها واهلك الجبارين بعد حرب منهم لهم بعد ان قضيت
الاربعون سنة وخرجوا من التيه **حدثني** المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الله بن أبي جعفر عن أبيه
عن الربيع قال سألنا قال لهم القوم ما قالوا ودعا موسى عليهم أوحى الله الى موسى انها محرمة عليهم أربعين سنة
يتيهون في الارض فلا تناس على القوم الفاسقين وهم يومئذ فيما ذكر ستمائة ألف مقاتل فجعلهم فاسقين بما
عصوا فلبثوا أربعين سنة في فراخ سنة أو دون ذلك يسبرون كل يوم جادين ليهي يخرجوا منها حتى يسوا وتزلوا
فاذا هم في الدار التي منها ارتحلوا أو أنهم اشتكوا الى موسى ما فعل بهم فأنزل عليهم المن والسلوى واعطوا من
الكسوة ما هي فاتحة لهم بنسب النائي فتكون معه على هيئته وسأل من ربه أن يسقهم فاني بجحر الطور وهو
جحر أبيض اذا ما نزل القوم ضرب به بعصاه فيخرج منه اثنتا عشرة عين نال كل سبط منهم عين قد علم كل أناس
مشر بهم حتى اذا دخلت أربعون سنة وتو كانت عذابا بما عندوا وعصوا وانه أوحى الى موسى أن يأمرهم أن

تغيرت البلاد ومن عليها * ووجه الارض مغبر قبيح تغير كل ذي لون وطعم * وقل بشاشة الوجه الملج يسروا
قال في الكشاف انه كذب بحت وقد صرح ان الانبياء معصومون عن الشعر وصدق في النفس ير الكبير وقال ان ذلك من غاية الركا كذب بحت

لا يلبق بالاحاد فضلا عن الافراد وخصوصا من علمه حجة على الملائكة وأقول أما ان جميع الانبياء معصومون عن الشغل فلعل دعوى العموم لا يمكن فيه وكانه من خصائص نبينا محمد صلى الله عليه وسلم ولهذا أنى الله تعالى عليه (١٠٥) بقوله وما علمناه الشعر وما ينبغي له وأما انه

من الر كاصكة بالحيشية المذكورة فكذا برقع مع مقام البث والشكوى لا يحتمل الشعر المصنوع والله أعلم بحقيقة الحال قال المفسرون انه لما قتله تركه لا يدري ما يصنع به ثم خاف عليه السباع فعمله في جراب على ظهره سنة حتى تغير فبعث الله غرابا روى الاكثرون انه بعث غرابين فاقتتلا فقتل أحدهما الآخر ففسره له بمنقاره ورجليه ثم ألقاه في الحفرة فتعلم من الغراب وقال الاصم لما قتله وتركه بعث الله غرابا يحكي على المقتول فلما رأى القاتل ان الله تعالى كيف يكرمه بدمه ثم ندم وقال أبو مسلم عادة الغراب دفن الاشياء بغراب فدفن شيئا فتعلم ذلك منه لير به أى الله أو الغراب أى ليعلمه وذلك انه كان سبب تعليمه كيف يوارى بحله نصب على الحال من ضمير يوارى وبالجملة منصوب بـ يبرى مفعولا ثانيا أى لير به كيفية موارة سواء أخيه أى عورته وما لا يجوز أن ينكشف من جسده وقيل أى جيفة أخيه والسواة السوء الخلة القبيحة يا ويلتى كرامة عذاب يقال ويل له وويله ومعناه الدعاء بالاهلاك وقد يقال في معرض الترجيح

يسيروا الى الارض المقدسة فان الله قد كفاهم عدوهم وقيل لهم اذا أتوا المسجدان ياتوا الباب ويسجدوا اذا دخلوا ويقولوا حطة وانما قولهم حطة أن يحط عنهم خطاياهم فابى عامة القوم وسجدوا على خداهم وقالوا حنطة فقال النجاشي نناؤه فبدل الذين ظلموا وقولوا غير الذى قيل لهم الى بما كانوا يفسقون وقال آخرون بل الناصب للاربعين يتيهون فى الارض قالوا ومعنى الكلام قال فانهم محرمة عليهم أبدا يتيهون فى الارض أربعين سنة قالوا ولم يدخل مدينة الجبارين أحد ممن قال انان ندخلها أبدا ماداموا فيها فاذهب أنت وربك فقاتلا انا ههنا قاعدون وقال ان الله عزذكره حرمة عليهم قالوا وانما دخلها من أولئك القوم يوشع وكلاب اللذان قالوا لهم ادخلوا عليهم الباب فاذا دخلتموه فانكم غالمون وأولاد الذين حرم الله عليهم دخولها فتيههم الله فلم يدخلها منهم أحد ذكركم من قال ذلك حدثنا محمد بن بشر قال ثنا سليمان بن حرب قال ثنا أبو هلال عن قتادة فى قول الله انهم محرمة عليهم قال أبدا حدثنا ابن بشار قال ثنا سليمان بن حرب قال ثنا أبو هلال عن قتادة فى قول الله يتيهون فى الارض قال أربعين سنة حدثنا المثنى قال ثنا مسلم بن ابراهيم قال ثنا هرون النخوى قال ثنا الزبير بن الحرث عن عكرمة فى قوله فانهم محرمة عليهم أربعين سنة يتيهون فى الارض قال التحريم لا منتهى له حدثنا موسى بن هرون قال ثنا عمرو بن حماد قال ثنا أسباط عن السدى قال غضب موسى على قومه فدعا عليهم فقال رب انى لأملك الانفسى وأخى الآية فقال الله جل وعز فانهم محرمة عليهم أربعين سنة يتيهون فى الارض فلما ضرب عليهم التيه ندم موسى وأتاه قومه الذين كانوا يطيعونه فقالوا له ما صنعت بنينا موسى فكشوا فى التيه فلما خرجوا من التيه رفع المن والسلوى وأكلوا من البقول والتقى موسى وعاج فوثب موسى فى السماء عشرة أذرع وكانت عصاه عشرة أذرع وكان طوله عشرة أذرع فاصاب كعب عاج فقتله ولم يبق من أبى أن يدخل قرية الجبارين مع موسى الامان ولم يشهد القتل ثم ان الله لما انقضت الاربعون سنة بعث يوشع بن النون نبيا فأخبرهم انه نبي وان الله قد أمره أن يقاتل الجبارين فباعدوه وصدقه فهزم الجبارين واقحموا عليهم ثم بقا تلونهم فكانت العصابة من بنى اسرائيل يجتمعون على عنق الرجل يضر بونها لا يعطونها حدثني عبد الكريم بن الهيثم قال ثنا ابراهيم ابن بشار قال ثنا سفيان قال قال أبو سعيد عن عكرمة عن ابن عباس قال قال الله لماداموسى قال الله فانها محرمة عليهم أربعين سنة يتيهون فى الارض قال فدخلوا التيه فكل من دخل التيه من جاز العشرين سنة مات فى التيه قال فمات موسى فى التيه ومات هرون قبـ له قال فلبثوا فى تيههم أربعين سنة فناهض يوشع بمن بقي معه مدينة الجبارين فاقتنع يوشع المدينة حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قال الله انها محرمة عليهم أربعين سنة حرمت عليهم وكانوا لا يهبطون قرية ولا يقدر ون على ذلك انما يتبعون الاطواد اربعين سنة وذكرا انان موسى صلى الله عليه وسلم مات فى الاربعين سنة وانما لم يدخل بيت المقدس منهم الا أبناء وهم والرجال اللذان قالوا ما قاله حدثنا ابن جريد قال ثنا سلمة عن ابن اسحق قال ثنا بعض أهل العلم بالكتاب الاول قال لما فعلت بنو اسرائيل ما فعلت من معصيتهم بينهم وهمهم بكالب ويوشع اذا مرهم بدخول مدينة الجبارين وقالوا لهم ما قاله طهرت عظمة الله بالغمام على نار فيه الرضى على كل بنى اسرائيل فقال جل ثناؤه لموسى الى متى يعصيني هذا الشعب والى متى لا يصدقون بالآيات كلها التى وضعت بينهم أضربهم بالموت فاهلكهم واجعل لك شعبا أشدوا كثر منهم فقال موسى يسمع أهل المصر الذى أخرجت هذا الشعب بقوتك من بينهم ويقول ساكن هذه البلاد الذين قد سمعوا انك أنت الله فى هذا الشعب فلوانك قتلت هذا الشعب كاهم كرجل واحد لقات الامم الذين سمعوا باسمك انما قتل هذا الشعب من أجل الذين لا يستطيع أن يدخلهم الارض التى خلق لهم فقتلهم فى البرية ولكن اترفع أيا ديك ويعظم خزاؤك يارب كما كنت تكلمت وقلت لهم فانه طوي صبرك كثيرة نعمك وأنت تغفر الذنوب ولا توبق وانك تحفظ الآباء على الابناء

وتما طاب اقبال الويل ههنا على سبيل التعجب والندبة أى أحضر حتى يتعجب منك ومن فظاعتك أو أحضر فهذا أو ان حضورك والالفة بدل من ياء المتكلم بحجزت اسم تعبهام بطريق الانكار أن أكون أى عن ان

أكون مثل هذا الغراب أي في الغلبة المذكورة ولهذا قال فاواري بالنصب على جواب الاستفهام من الزاد من الندم وضع للزوم ومنه القديم
للازمته المجلس وانما يمكن ندمه توبة لانه لما (١٠٦) تعلم الدفن من الغراب صار من الزاد من الندم وضع للزوم ومنه القديم

أخيه لانه لم ينتفع بقتله بل
سخط أبواه واخوته أو ندم
لانه تركه بالعراء استخفافا
وتهاونا وكان دون الغراب
في الشفقة على مقتوله حتى
صار الغراب دليلا وقد قيل
اذا كان الغراب دليل قوم
من أجل ذلك القتل قيل هو
من أجل شرا باجله أجلا
اذا حناه كتبنا على بني
اسرائيل ان كان القاتل
والمقتول من بني اسرائيل
فالمناسبة بين الواقعة وبين
وجوب القصص عليهم
ظاهرة وان كان ابني آدم
من صلبه فالوجه ان يكون
ذلك اشارة الى ما في القصة
من أنواع المغاسد كحسران
الدارين وكالندم على الامور
المذكورة أي من أجل
ما ذكرنا في أثناء القصة من
المغاسد الناشئة من القتل
العمد العدوان شرعنا
القصص في حق القاتل ثم
وجوب القصص وان كان
عاما في جميع الاديان والممل
الآن التشديد المذكور
في الآية وهو ان قتل النفس
الواحدة جوار مجرى قتل
جميع الناس غير ثابت الا
على بني اسرائيل والغرض
بيان مساواة قلوبهم فانهم
مع علمهم بهذا الحكم أقدموا
على قتل الانبياء والرسول
فيكون فيه تسلية لرسول الله
صلى الله عليه وسلم في الواقعة
التي عزموا فيها على قتله ثم القائلون بالقياس استدلو بالآية على ان أحكام الله تعالى قد تكون معللة بالعلل لانه
صرح بان المكتبة معللة بتلك المعاني المشار اليها بقوله من أجل ذلك والمعتبرة أيضا قالوا انها ذات على ان الاحكام معللة بمصالح العباد ويعلم منه

و بعد

امتناع كونه تعالى خالق الكفر والعبادة شنعوا عليهم بلزوم الاستكمال والتحقيق ان استتباع الفعل
الغاية الصحيحة لا ينافي السكمال الذاتي وقد سبق مرارا بغير نفس أي بغير قتل نفس (١٠٧) وهو أن يقع لاعلى وجه الاقتصاد أو فساد قال

وبعد فان أهل العلم باخبار الاوالمين مجمعون أن بلعم بن باعور راء كان ممن أعان الجبارين بالداء على موسى
ومحال أن يكون ذلك كان وقوم موسى ممنعون من حرمهم وجهادهم لان المعونة انما يحتاج اليها من كان
مطلوبا فاما ولطالب فلا وجه للحاجة اليها **حدثنا** ابن بشار قال ثنا مؤمل قال ثنا سفيان عن أبي
اسحق عن زوف قال سمر عوج ثمانمائة ذراع وكان طول موسى عشرة أذرع وعصاه عشرة أذرع
ورثب في السماء عشرة أذرع فضر ب عوجا فأصاب كعبه فسقط ميتا فكان جسر للناس يمرون عليه
حدثنا أبو كريب قال ثنا ابن عطيبة قال ثنا قيس عن أبي اسحق عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس
قال كانت عصاه مائة عشرة أذرع وورثبته عشرة أذرع وطوله عشرة أذرع فوثب فأصاب كعب عوج فقتله
فكان جسر الاهل النبيل سنة ومعنى يتيهون في الارض يحارون فيها ويضلون ومن ذلك قيل للرجل الضال
عن سبيل الحق تائه وكان تيههم ذلك انهم كانوا يصبحون أربعين سنة كل يوم جادين في قدرسته فرائض للخروج
منه يشون في الموضوع الذي ابتدوا السير منه **حدثني** بذلك المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الله بن
أبي جعفر عن أبيه عن الربيع **حدثني** محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي
نجيح عن مجاهد قال ناهت بنو اسرائيل أربعين سنة يصبحون حيث أمسوا ويمسون حيث أصبحوا في تيههم
القول في تاويل قوله (فلاتأس على القوم الفاسقين) يعني جل ثناؤه بقوله فلاتأس فلاتحزن يقال
منه أسا فلان على كذا يأسى أسا وقد أسيت من كذا أي حزت ومنه قول امرئ القيس
وقوفاهم اصحبي على مطيهم * يقولون لانهمك أسا وتحمل
يعنى لانهمك خزنا والذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك **حدثني** المثنى قال ثنا
معاوية عن علي عن ابن عباس فلاتأس يقول فلاتحزن **حدثني** موسى قال ثنا عمرو قال ثنا أسباط
عن السدي فلاتأس على القوم الفاسقين قال لما ضرب عليهم التيه ندم موسى صلى الله عليه وسلم فلما ندم
أوحى الله اليه فلاتأس على القوم الفاسقين لانحزن على القوم الذين سميتهم فاسقين فلاتحزن ﴿القول في
تاويل قوله (واتل عليهم نبأ ابني آدم بالحق اذ قر باقر بانا فاقبل من أحدهما ولم يتقبل من الآخر قال
لاقتلنك قال انما يتقبل الله من المتقين) يقول تعالى ذكره لنبئهم محمد صلى الله عليه وسلم واتل على هؤلاء
اليهود الذين هموا أن يبسطوا أيديهم اليك عليك وعلى أصحابك معك وعرفهم مكروه عاقبة الظلم والمكر
وسوء مغبة الجور ونقض العهد وما جزاء الناكث وثواب الوافي خبر ابني آدم هابيل وقابيل وما آل اليه أمر
المطيع منهمار به الوافي بعهد وماليه صار أمر العاصي منهمار به الجائر الناقض عهده فلنعرف بذلك
اليهود وخامسة غب عدوهم ونقضهم ميتا فهم بينك وبينهم وهمهم بما هموا به من بسط أيديهم اليك
والى أصحابك فان لك ولهم في حسن ثوابي وعظم جزائي على الوفاء بالعهد الذي جازيت المقتول الوافي بعهد
من ابني آدم وعاقبت به القاتل الناكث عهده عزاء جيل واختلف أهل العلم في سبب تقريبات آدم
القربان وسبب قبول الله عز وجل ما تقبل منه ومن الذين قر باق قال بعضهم كان ذلك عزاء ٧ من الله جل وعز
اياهما بتقريبه وكان سبب القبول ان المتقبل منه قرب خير ماله وقرب الآخر شر ماله وكان المقر بان ابني آدم
لصلبه أحدهما هابيل والآخر قابيل ذكر من قال ذلك **حدثني** المثنى بن ابراهيم قال ثنا اسحق قال
ثنا عبد الله بن أبي جعفر عن هشام بن سعيد عن اسمعيل بن رافع قال بلغني ان ابني آدم لما أمر بالقر بان
كان أحدهما صاحب غنم وكان أتبع له حمل في غنمه فاحبه حتى كان بؤثره باللبل وكان يحمله على ظهره من
حبه حتى لم يكن له مال أحب اليه منه فاسأ أمر بالقر بان قر به لله فقبله الله منه فما زال يرتع في الجنة حتى فدى
به ابن ابراهيم صلى الله عليهما **حدثنا** ابن بشار قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا عوف عن أبي المغيرة
عن عبد الله بن عمرو قال ان ابني آدم اللذين قر باقر بانا فاقبل من أحدهما ولم يتقبل من الآخر كان

الزجاج انه معطوف على
نفس بمعنى أو بغير فساد في
الارض كالكفر بعد
الايمان وكقطع الطريق
وغيره من المهددان فكانما
قتل الناس جيفا وهننا
نكتة وهي ان التشبيه
لا يستدعي التسوية بين
المشبه والمشبه به من كل
الوجه فلا يكون قتل
النفس الواحدة قتل جميع
الناس فان الجزء لا يعقل
انه مساو للكل فالعرض
استعظام أمر القتل العمد
العدوان واشترك القتلين
في استحقاق الاثم كما قال
مجاهد قاتل النفس جزاؤه
جهنم وغضب الله والعذاب
العظيم ولو قتل الناس جميعا
لم يزد على ذلك والتحقيق فيه
انه اذا أدم على القتل العمد
العدوان فقد رجع داعية
الشهوة والغضب على داعية
الطاعة واذا ثبت الترجيح
بالنسبة الى واحد ثبت بالنسبة
الى كل واحد بل بالاضافة
الى الكل لان كل انسان
يدلى من الكرامة والحرمة
بما يدلى به الآخر وفيه ان
جد الناس واجتهادهم في
دفع قاتل شخص واحد
يجب أن يكون مثل جدتهم
في دفعه لو علموا أنه يقصد
قتلهم بأسرهم ومن أحبها
استنقذها من مهلكة كحرف
أو عسرف أو جوع مفترط

ونحو ذلك والكلام في تشبيه احياء البعض باحياء الكل كما تقرر في القتل ثم ان كثير منهم أي من بني اسرائيل بعد ذلك بعد مجيء الرسل
لمسرفون في القتل لا يبالون بتميتك حرمة ومعنى ثم تراخي الرتبة ثم ان سبحانه بين ان الفساد في الارض الموجب للقتل ما هو فقال انما جزاء الذين

يحاربون الله ورسوله - تبدل بالآية من جوز اعادة الحقيقة والمجاز معاً من لفظ واحد لان محاربة الله عبارة عن مخالفة فقط ولا يمكن جعلها على حقيقة المحاربة بقوله يتحمل أن يقال اننا نحمل (١٠٨) هذه المحاربة على مخالفة الامر والتكليف والتقدير انما جزاء الذين يخالفون أحكام

الله وأحكام رسوله أو المراد انما جزاء الذين يحاربون أولياء الله وأولياء رسوله كما جاء في الخبر من أهان لي ولياً فقد بارزني بالمحاربة ويسعون في الأرض فساداً نصب على الحال أي مفسدين أو على العلة أي للفساد أو على المصدر الخاص بخروج العهقري لان الفساد نوع من السعي عن فتادة عن أنس ان الآية نزلت في العربيين الذين قتلوا راعي رسول الله صلى الله عليه وسلم واستاقوا الذود فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم في آثارهم وأمر بقطع أيديهم وأرجلهم ثم سهل أعينهم وتر كهم حتى ماتوا فكانت الآية ناسخة لذلك السنة وعند الشافعي لمالم يجوز نسخ السنة بالقرآن كان الناسخ لذلك السنة سنة أخرى ونزل هذا القرآن مطابقاً للسنة النسخة وقيل نزلت في قوم أبي بردة الأسلمي وكان بينه وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد فبرههم قوم من كنانة يريدون الاسلام وأبو بردة غائب فقتلوه ثم أخذوا أموالهم وقيل انما ساقى بني امريئيل الذين حكى الله عنهم انهم مسرفون في القتل وقيل في قطاع الطريق من المسلمين وهذا قول أكثر

أحدهما صاحب حرث والآخر صاحب غنم وانهم امرأ أن يقر باقر بانا وان صاحب الغنم قرب أكرم غنمه واسمها وأحسنها طيبة بها نفسها وان صاحب الحرث قرب أشرحر نه الكوزن والزوان غير طيبة بها نفسه وان الله يقبل قربان صاحب الغنم ولم يقبل قربان صاحب الحرث فكان من قصتهما ما قص الله في كتابه وقال أيم الله ان كان المقتول لاشد الرحيل ولكن منعه التخرج أن يبسط الى أخيه وقال آخرون لم يكن ذلك من أمرهما عن أمر الله اياهما به ذكر من قال ذلك **حدثني** محمد بن سعد قال ثنا أبي قال ثنا نسي عن أبي عن أييبه عن ابن عباس قال كان من شأنهما انه لم يكن مسكيناً فيصدق عليه وانما كان القربان يقر به الرجل فيبنا ابنا آدم اقع اعدان اذا قالا لو قر بناقر بانا وكان الرجل اذا قرب قرباناً فرضيه الله أرسل اليه ناراً فاكله وان لم يكن رضيه الله جنب النار فقر باقر بانا وكان الآخر انا وان صاحب الغنم قرب خير غنمه وأسمنها وقرب الآخر أبغض زرعه فجاءت النار فنزلت بينهما فاكلت الشاة وتركت الزرع وان ابن آدم قال لاخيه أنتمسي في الناس وقد علموا انك قربت قرباناً تقبل منك ورد على فلا والله لا تنظر الناس الى اليك وأنت خير مني فقال لاقتلنك فقال أخوه ما ذنبني انما يقبل الله من المنقبن **حدثني** محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى قال ثنا ابن أبي نجيح عن مجاهد في قول الله اذ قرب باقر بانا قال ابني آدم هابيل وقابيل لصلب آدم فقرب أحدهما شاة وقرب الآخر بقلاً فتقبل من صاحب الشاة فقتله صاحبه **حدثني** المثني قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله **حدثني** الحرث قال ثنا عبد العزيز قال ثنا سفيان عن منصور عن مجاهد في قوله واتل عليهم نبأ ابني آدم بالحق اذ قرب باقر بانا قال هابيل وقابيل فقرب هابيل عناقا من أحسن غنمه وقرب قابيل زرعا من زرعه قال فاكلت النوا والعناق ولم تأكل الزرع فقال لاقتلنك قال انما يقبل الله من المنقبن **حدثني** الحرث قال ثنا عبد العزيز قال ثنا مجاهد في قوله واتل عليهم نبأ ابني آدم بالحق اذ قرب باقر بانا هو هابيل وقابيل لصلب آدم قرب باقر بانا أحدهما شاة من غنمه وقرب الآخر بقلاً فتقبل من صاحب الشاة فقال لصاحبه لاقتلنك فقتله فعقل الله احدى رجليه بساقها الى نخدها الى يوم القيامة وجعل وجهه الى الشمس حينما ادرات عليه حظيرة من ثلج في الشتاء وعليه في الصيف حظيرة من نار ومعها سبعة أملاك كما ذهب ما جاء الآخر ثنا سفيان قال ثنا سفيان ح **حدثنا** هناد قال ثنا وكيع عن سفيان عن عبد الله بن عثمان عن خيثم عن مجاهد عن ابن عباس واتل عليهم نبأ ابني آدم بالحق اذ قرب باقر بانا فتقبل من أحدهما ولم يقبل من الآخر قال قرب هذا كبشاً وقرب هذا صبرا من طعام فتقبل من أحدهما قال تقبل من صاحب الشاة ولم يقبل من الآخر **حدثني** المثني قال ثنا عبد الله قال ثنا معاوية عن علي عن ابن عباس واتل عليهم نبأ ابني آدم بالحق اذ قرب باقر بانا فتقبل من أحدهما ولم يقبل من الآخر كان رجلاً من بني آدم من بني آدم تقبل من أحدهما ولم يقبل من الآخر **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا عبد الله عن فضيل بن مرزوق عن عطية واتل عليهم نبأ ابني آدم بالحق قال كان أحدهما اسمها قابيل والآخر هابيل أحدهما صاحب غنم والآخر صاحب زرع فقرب هذان من مثل غنمه جلا وقرب هذان أردأ زرعه قال فنزلت النار فاكلت الجمل فقال لاخيه لاقتلنك **حدثنا** ابن حميد قال ثنا سلمة عن أبي إسحق عن بعض أهل العلم بالكتاب الاول ان آدم أمر ابنيه قابيل أن ينكح أخته نومة هابيل وأمر هابيل أن ينكح أخته نومة قابيل فسلم لذلك هابيل ورضي وأبى قابيل ذلك وكرهه تكراً من أخت هابيل ورغب باخته عن هابيل وقال نحن أولاد الجنة وهما من أولاد الأرض وأنا أحق باختي ويقول بعض أهل العلم بالكتاب الاول كانت أخت قابيل من أحسن الناس ففضنها عن أخيه وأرادها لنفسه فأنه أعلم أي ذلك كان فقال له أبو يابني انما لا تحل لك فابى قابيل ان يقبل ذلك من

الفقهاء قالوا ولا يجوز حمل الآية على المرتدين لان قتل المرتد لا يتوقف على المحاربة واطهار الفساد في الأرض ولانه لا يجوز الاقتصار في المرتد على قطع اليد والنفي ولان حده يستقط بالتوبة قبل القدرة عليه وبعدها ولان الصليب غير مشروع في حقه ولان

خلاف أي يده اليمنى ورجله اليسرى فان عاد فالباقيتان قبل وانما تقطع هكذا للتلايقوت جنس المنفعة قلت هذا أيضا من باب التغليظ لان اليد اليمنى أعون في العمل والرجل اليسرى أعون (١١٠) في الركوب وان جمعوا بين القتل والاخذ يجمع بين القتل والصلب لان بقائه مصلو با

ادم وزمانه وكفى بذلك شاهدا وقد ذكرنا كثيرا من نص عنه القول بذلك ومنذ ذكر كثيرا من لا يذكر ان شاء الله **حدثنا** مجاهد بن موسى قال ثنا يزيد بن هرون قال ثنا حسام بن مصعب عن عمار الذهبي عن سالم بن أبي الجعد قال لما قتل ابن آدم أخاه مكث آدم مائة سنة جزى بنا لا يضحك ثم أتى فقيل له حياك الله ويياك فقال بيياك أضحكك **حدثنا** ابن حميد قال ثنا سلمة عن أبي اسحق الهمداني قال قال علي ابن ابي طالب رضوان الله عليه لما قتل ابن آدم أخاه بكى آدم فقال

تغيرت البلاد ومن عليها * فلون الارض مغربا فصبح
تغير كل ذي لون وطعم * وقل بشاشة الوجه الملمع
* (فأجيب آدم عليه السلام) *

أباها يبسل فقد قتلنا جميعا * وصار الحى بالميت الذبيح
وجاء بشر قد كان منة * على خوف بخفاءها يصيح

وأما القول في تقريريهما ما قرءنا من الصواب فيه من القول ان يقال ان الله عزذكره أختبر عباده عنهما انهما قد قربا ولم يخبران تقريريهما ما قربا كان من أمر الله اياهما به ولا عن غير أمره وجائز أن يكون كان عن أمر الله اياهما بذلك وجائز ان يكون عن غير أمره غير انه أي ذلك كان فلم يقر بأذلك الا طلب قر به الى الله ان شاء الله وأما تأويل قوله قال لاقتلنك فان معناه قال الذي لم يقبل منه قر بأنه لاذي يقبل منه قر بأنه لاقتلنك فترك ذكر المتقبل قر بأنه والمراد وعليه قر بأنه استغناء بما قد جرى من ذكرهما عن اعادته وكذلك ترك ذكر المتقبل قر بأنه مع قوله قال انما يتقبل الله من المتقين وبخوما قلنا في ذلك روى الخبر عن ابن عباس **حدثنا** محمد بن سعد قال ثنا أبي قال ثنا عبي بن عبي قال ثنا أي عن أبيه عن ابن عباس قال لاقتلنك فقال له أخوه ما ذنبى انما يتقبل الله من المتقين **حدثني** يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله انما يتقبل الله من المتقين قال يقول انك لو اتقيت الله في قربانك تقبل منك جنت بقر بان مغشوش باشر ما عندك وجنت أنا بقر بان طيب بخير ما عندى قال وكان قال يتقبل الله منك ولا يتقبل منى ويعنى بقوله من المتقين من الذين اتقوا الله وخافوه باءام كما كفهم من فرائضه واجتناب ما نهى الله عنهم معصيته وقد قال جماعة من أهل التأويل المتقون في هذا الموضع الذين اتقوا الشرك ذكر من قال ذلك **حدثنا** ابن حميد قال ثنا يحيى ابن واضح قال ثنا عبيد بن سليمان عن الضحاك قوله انما يتقبل الله من المتقين الذين يتقون الشرك وقد بينا معنى القربان فيما مضى وانه الفعلان من قول القائل قرب كالفعلان الفعلان من فرق والعدوان من عدا وكانت قرابين الامم الماضية قبل امتنا كالصدقات والزكوات فيما عبران قرابينهم كان يعلم المتقبل منها وغير المتقبل فيما ذكرنا كل النار ما تقبل منها وترك النار ما لم تقبل منها والقربان في امتنا الاعمال الصالحة من الصلاة والضيام والصدقة على أهل المسكنة وأداء الزكاة المفروضة ولا سبيل لها الى العلم في عاجل بالمتقبل منها والمراد وقد ذكر عن عامر بن عبد الله العنبري انه حين حضرته الوفاة بكى فقيل له ما يبكيك فقد كنت وكنت فقال يبكي انى أسمع الله يقول انما يتقبل الله من المتقين **حدثني** بذلك محمد بن عمر المقدسى قال ثنا سعيد بن عامر عن همام عن ذكره عن عامر وقد قال بعضهم قربان المتقين الصلاة **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا حفص بن غياث عن عمران بن سليمان عن عدى بن ثابت قال كان قربان المتقين الصلاة **القول** في تأويل قوله (لئن بسطت الى يدك لتقتلنى ما أنا بساط يدى اليك لاقتلك انى أخاف الله رب العالمين) وهذا خبر من الله تعالى ذكره عن المقتول من ابى آدم انه قال لاخيه لما قال له أخوه القاتل لاقتلنك والله لئن بسطت الى يدك يقول مسددت الى يديك لتقتلنى ما أنا بساط يدى اليك يقول ما أنا بساط يدى اليك لاقتلك وقد اختلف في السبب الذى من أجله قال المقتول ذلك لاخيه ولم يمانعه

في امر الطريق أشهر وأزجر وان اقتصر واعلى مجرد الاخافة اقتصر الشرع على عقوبة تنفيقه هي النفي قال أبو حنيفة اذا قتل وأخذ المال فالامام مخير بين أن يقتل فقط أو يقطع فقط أو يقطع ثم يقتل ويصلب وعند الشافى لا يدم من الصلب لاجل النص وكيفية الصلب أن يقتل ويصلب عليه ثم يصلب مكفنا ثلاثة أيام وقيل يترك حتى يتهرى ويسيل صديده أى صلبه وهو الودك وعند أبي حنيفة يصلب حيا ثم يمزق بطنه بروج حتى يموت أو يترك بلا طعام وشراب حتى يموت جوعا ثم انزل غسل وكفن وصلى عليه ودفن وان ترك حتى يتهرى فلا غسل ولا صلاة أما النفي فان الشافى حمله على معنيين أحدهما أنهم اذا قتلوا وأخذوا المال فالامام ان يظفرهم - ثم أقام عليهم الحد وان لم يظفرهم - ثم طلبهم أبدا فكونهم - ثم خانقين من الامام هار بن من بلد الى بلد هو المراد من النفي والثانى الذين يحضرون الواقعة ويعينونهم بتكثير السواد واخافة المسلمين ولكنهم ما قتلوا وما أخذوا المال فالامام ياخذهم ويعزدهم

ويحبسهم فيكون المراد بتفهم هو هذا الحبس وقال أبو حنيفة وأحمد واسحق النفي هو الحبس لان الطرد عن جميع الارض غير ممكن والى بلدة أخرى استحضار بالغير والى دار الكفر تعرض لله مسلم بالردة فلم يبق الا أن يكون المراد الحبس لان الحبوس

لا ينتفع بشئ من طيبات الدنيا فكانه خارج منها ولهذا قال صالح بن عبد القدوس حين حبسوه على نهمه الزندقة وطال لبسه خر جنانا من الدنيا ونحن من أهلها فاسنانا من الاموات فيها والاحياء اذ جاءنا السجبان يوما للحاجة * بحسبنا (١١١) وقلنا جاء هذا من الدنيا ذلك لهم خزى ذل

وفضحته في الدنيا ولهم في الآخرة عذاب عظيم استدل المعتزلة بهما على القطع بوعيد الفساق وعلى الاجباط وقالت الاشاعرة بل بشرط عدم العقوبة الا الذين تابوا قال الشافعي ان تاب بعد القدرة عليه لم يسقط عنه ما يختص بقطع الطريق من العقوبة لانهم متهم حينئذ بدفع العذاب عنه وفي سائر الحدود بعد القدرة عليه قيل يكفي في التوبة اظهارها كما يكفي اظهار الاسلام تحت ظلال السيوف والاصح انه لا بد مع التوبة من اصلاح العمل لقوله تعالى في الزنا فان تابوا واصلحوا فرضوا عنهم وفي السرقة فن تاب من بعد ظلمه واصلح ولعل الغائبة في هذا الامر طهرا ما يخالف التوبة اقيم عليه الحد وانما يسقط بتوبة قاطع الطريق قبل القدرة عليه تحتم القتل فالولي يقتص أو يعفو بناء على ان عقوبة قاطع الطريق لا تتم محض حد بل يتعلق بها القصاص وهو الاظهر أما اذا حرضناه خدا فلائبي عليه وان كان قد أخذ المال وقتل سقط الصلح وتحت القتل وفي القصاص وضمن المال ما ذكرنا وان كان قد أخذ المال سقط عنه قطع الرجل وفي

ما فعل به فقال بعضهم قال ذلك اعلامه لآخيه القاتل انه لا يستحل قتله ولا يسقط يده اليه بما لم ياذن الله ذكر من قال ذلك **حدثنا** محمد بن بشار قال **حدثنا** محمد بن جعفر قال ثنا عوف عن أبي المغيرة عن عبد الله بن عمر وانه قال أيم الله ان كان المقتول لاشد الرجلين ولكن منعه التخرج ان يسقط الى أخيه **حدثني** محمد بن سعد قال **ثني** أبي قال **ثني** عبي قال **ثني** أبي عن أبيه عن ابن عباس لئن بسطت الي يدك لتقتلني ما أنا بياسط يدي اليك لأننا نمتصر ولا مسكن يدي عنك وقال آخرون لم يمنعهم ما أراد من قتله وقال ما قاله مما قص الله في كتابه ان الله عزذره فرض عليهم أن لا يمنع من يريدهم أو يدقته ممن أراد ذلك منه ذكر من قال ذلك **حدثني** الحرث قال ثنا عبد العزيز قال ثنا رجل سمع مجاهدا يقول في قوله لئن بسطت الي يدك لتقتلني ما أنا بياسط يدي اليك لاقتلك قال مجاهد كان كتب الله عليهم اذا أراد الرجل ان يقتل رجلا تركه ولا يمنع منه وأولى القولين في ذلك بالصواب ان يقال ان الله عزذره قد كان حرم عليهم قتل نفس بغير نفس ظاهرا وان المقتول فال أخيه ما أنا بياسط يدي اليك ان بسطت الي يدك لانه كان حراما عليه من قتل أخيه مثل الذي كان حراما على أخيه القاتل من قتله فاما الامتناع من قتله حين أراد قتله فلا دلالة على ان القاتل حين أراد قتله وعزم عليه كان المقتول عالما بما هو عليه عازم منه ومحاول من قتله فترك دفعه عن نفسه بل قد ذكر جماعة من أهل العلم انه قتله غيلة اغتاله وهو نائم فسدخ رأسه بصخرة فاذا كان ذلك ممكنا ولم يكن في الآية دلالة على انه كان مامورا بترك منع أخيه من قتله لم يكن جائزا ادعاء ما ليس في الآية الا بيهان يجب تسليمه وأما ما قيل قوله اني أخاف الله رب العالمين فاني أخاف الله في بسط يدي اليك ان بسطتها لقتلك رب العالمين يعني مالك الخلاق كلها ان يعاقبني على بسط يدي اليك **القول** في تاويل قوله (اني أر يدأن تبوء بائمي وأئمتك فتكون من أصحاب النار وذلك جزاء الظالمين) اختلف أهل التاويل في تاويل ذلك فقال بعضهم معناه اني أر يدأن تبوء بائمي من قتلك اياي وأئمتك في معصيتك الله بغير ذلك من معاصيك ذكر من قال ذلك **حدثني** محمد بن هرون قال ثنا عمرو بن حماد قال ثنا اسباط عن السدي في حديثه عن أبي مالك وعن أبي صالح عن ابن عباس وعن مرة عن ابن مسعود وعن ناس من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم اني أر يدأن تبوء بائمي وأئمتك يقول ائمتك في عنقك فتكون من أصحاب النار **حدثنا** بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله اني أر يدأن تبوء بائمي وأئمتك يقول بقتلك اياي وأئمتك قبل ذلك **حدثنا** الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة اني أر يدأن تبوء بائمي وأئمتك قال بائمتك **حدثني** محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله اني أر يدأن تبوء بائمي وأئمتك يقول اني أر يدأن يكون عليك خطيئتي ودي تبوءهم ما جيعا **حدثني** الحرث قال ثنا عبد العزيز عن سفيان عن منصور عن مجاهد اني أر يدأن تبوء بائمي وأئمتك يقول اني أر يدأن تبوء بقتلك اياي وأئمتك قال بما كان فيك قبل ذلك حدثت عن الحسين بن الفرج قال سمعت أبا معاذ الفضل بن خالد قال **ثني** عبيد بن سليمان عن الضحاك قوله اني أر يدأن تبوء بائمي وأئمتك قال اما أئمتك فهو الاثم الذي عمل قبل قتل النفس يعني آياه واما ائمتك فقتله آياه وكان قاتلي هذه المقالة وجهوا تاويل قوله اني أر يدان تبوء بائمي وأئمتك اى اني أر يدأن تبوء بائمتك وخطيئتي واكتفى بذكر الاثم اذ كان مفهوما معناه عند المخاطبين به وقال آخرون معنى ذلك اني أر يدأن تبوء بخطيئتي فتحمّل قدرها وأئمتك في قتلك اياي وهذا قول وجدته عن مجاهد واخشي ان يكون غلط لان الصحح من الرواية عنه ما قد ذكرنا قبل ذكر من قال ذلك **حدثني** المثني قال ثنا ابو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن ابي نجيح عن مجاهد اني أر يدأن تبوء بائمي وأئمتك يقول اني أر يدان تكون عليك خطيئتي ودي فتبوءهم ما جيعا والصواب من القول في ذلك ان يقال ان تاويله اني أر يدان تنصرف بخطيئتك في قتلك اياي وذلك هو معنى قوله

قطع اليد وجهان الاظهر السقوط ايضا بناء على أنه جزء من الحد الواجب فاذا لم يقيم الشكل لم يقيم شئ من أجزائه بلا تفاني والثاني انه ليس من خواص قطع الطريق لانه يجب بالسرقفة في سقوطه الخلاف في سائر الحدود ثم انه سبحانه لما بين كمال حسابه اليهود على المعاصي وغاية بعدهم

عن الوسائل الى الله وآل الكلام الى ما آل عاد الى ارشاد المؤمنين ليكونوا بالصدمة منهم فقال يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وابتغوا اليه الوسيلة
وأيضاً فانهم قالوا نحن أبناء الله وأحباؤه (١١٢) أي نحن أبناء الانبياء وكان افتخارهم باعمال آبائهم فقيل للمؤمنين لئلا تكن مغاخرةكم

بأعمالكم لا بأساً فكم فقوله
اتقوا الله إشارة الى ترك
المنهيات وقوله وابتغوا اليه
الوسيلة عبارة عن فعل
المأمورات وان كان ترك
المناهي أيضاً من جملة
الوسائل الآن هذا التقرب
مناسب والفعل والترك
أيضاً يعتبران في الاخلاق
الغاضلة والذميمة وفي الافكار
الصائبة والخطائنة وأهل
التحقيق يسمون الترتك
والفعل بالتحلية والتخلي
أوبالمحو والحضور أو بالنفي
والانبات أو بالفناء والبقاء
والاول مقدم على الثاني فما
لم يقن عماسوى الله لم يرزق
البقاء بالله والوسيلة فعيلة
وهي كل ما يتوسل به الى
المقصود ولهذا قد تسمى
السرفقة توسلاً والوسائل
الرائع الى الله قال لبيد
بلى كل ذي لب الى الله واسل
والتوسيل والتوسل واحد
يقال وصل الى ربه وسيلة
وتوسل اليه بوسيلة اذا تقرب
اليه بعمل قالت التعلبية
انه تعالى أمر بابتغاء الوسيلة
اليه فلا بد من معلم يعلمنا
معرفة وأجيب بان الامر
بالابتغاء مؤخر عن الايمان
لقوله يا أيها الذين آمنوا
فعلما ان المراد بالوسائل
هي العبادات والطاعات
ثم ان ترك ما لا ينبغي وفعل
ما ينبغي لما كان شافعا على

اني اريد ان تبوء بائمي وامام عني واثمك فهو اثمه بغير قتله وذلك معصية الله جل ثناؤه في اعمال سواه وانما
قلنا ذلك هو الصواب لاجماع اهل التاويل عليه لان الله عزذ كرهه قد اخبرنا ان كل عامل بفجاء عمله له او عليه
واذا كان ذلك حكمه في خلقه فغير جائز ان يكون آتاه المقتول ما خوذاهم القاتل وانما يؤخذ القاتل بائمه
بالقتل المحرم وسائر آتاه معاصيه التي ارتكبها بنفسه دون ما كرهه فقتله فان قال قائل اوليس قتل المقتول من
بني آدم كان معصية الله من القاتل قيل بلى وأعظم هم معصية فان قال فذا كان لله جل وعز معصية فكيف
جاز ان يرب بذلك منه المقتول ويقول اني اريد ان تبوء بائمي وقد ذكرت ان ناويل ذلك اني اريد ان تبوء بائمي
فقتلي ومعناه اني اريد ان تبوء بائمي فقتلي ان قتلتي لاني لا أقتلك فان أنت قتلتي فاني مر يدان تبوء بائمي
معصيتك الله في قتلك اياي وهو اذاعة له فهو لا محالة بانه في حكم الله فادارته ذلك غير مو جبته له الدخول في
الخطاوعر يعني بقوله فكون من أصحاب النار وذلك جزاء الظالمين يقول فتكون بقتلك اياي من سكان الجحيم
ووقود النار المحلدين فيها وذلك جزاء الظالمين يقول والنار ثواب النار كين طريق الحق الزائلين عن قصد
السبيل المعتدين ما جعل لهم الى ما لم يجعل لهم وهذا يدل على ان الله عزذ كرهه قد كان أمر ونهي حتى آدم بعد ان
أهبطه الى الارض ووعده وادعوا لولا ذلك ما قال المقتول فتكون من أصحاب النار بقتلك اياي ولا أخذ به ان
ذلك جزاء الظالمين فكان مجاهد يقول علقت احدي رجلى القاتل بساقها الى نخذها من يومئذ الى
يوم القيامة ووجهه في الشمس حيثما دارت دارت عليه عليه في الصيف حظيرة من نار وعليه في الشتاء حظيرة
من ثلج حدثنا بذلك القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج قال قال ابن جريح قال مجاهد ذلك قال
وقال عبدالله بن عمر وانا لنجدا بن آدم القاتل يقاسم أهل النار قسمه صحيفة العذاب عليه شطرا عذابهم
وقدر روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بنحو ما روى عن عبدالله بن عمر وخبر حدثنا ابن جريح قال
ثنا جريح وثنا سفيان قال ثنا جريح وأبو معاوية ح وحدثنا هناد قال ثنا أبو معاوية
وكيع جميعا عن الاعمش عن عبدالله بن مرة عن مسروق عن عبدالله قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
ما من نفس تقتل ظلماً الا كان على ابن آدم الاول كفل منها ذلك بانه أول من سن القتل حدثنا سفيان
قال ثنا ابي ح وحدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن بن جميعا عن سفيان عن الاعمش عن عبدالله بن
مرة عن مسروق عن عبدالله عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه حدثنا ابن وكيع قال ثنا ابي عن
حسن بن صالح عن ابراهيم بن مهاجر عن ابراهيم الخفي قال ما من مقتول يقتل ظلماً الا كان على ابن آدم الاول
والشيطان كفل منه حدثنا ابن جريح قال ثنا سلمة عن ابن اسحق عن حكيم بن حكيم انه حدث عن
عبدالله بن عمر وانه كان يقول ان أشقى الناس رجلا بن آدم الذي قتل أخاه ما سفك دم في الارض منذ قتل
أخاه الى يوم القيامة الا لحق به منه شيء وذلك انه أول من سن القتل وبهذا الخبر الذي ذكرنا عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم بين عن القول الذي قاله الحسن في ابني آدم اللذين ذكرهما الله في هذا الموضوع انه ما ليسا
بابني آدم لصلبه ولكنه ما رجلا بن آدم الذي حكي عنه ان أول من مات آدم وان
القربان الذي كانت النار تاكلمه يكن الا في بني اسرائيل خطأ لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أخبر
عن هذا القاتل الذي قتل أخاه انه أول من سن القتل وقد كان لاشك القتل قبل بني اسرائيل فكيف قبل
ذريتته وخطا من القول ان يقال أول من سن القتل رجل من بني اسرائيل واذا كان ذلك كذلك فاعلم ان
الصحيح من القول هو قول من قال هو ابن آدم لصلبه لانه أول من سن القتل فوجب ان الله من العقوبة
ماروينا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في القول في ناويل قوله (فطوعت له نفسه قتل أخيه فقتله
فاصبح من الخاسرين) يعني جل ثناؤه بقوله فطوعت فامه وساعدته عليه وهو فطعت من الطوع عن قول
القاتل طاعني هذا الامر اذا نقاده وقد اختلف أهل التاويل في ناويله فقال بعضهم معناه فشجعت له نفسه

النفس ثقيل على الطامع لان العقل يدعو الى خدمة الله والنفس تدعو الى الذات الحسية والجمع بينهما كالجمع بين
الضرب والضدين أو دفع التكليف المذكور بقوله وجاهه ودوافي سبيله والمراد بهذا القيد ان تكون العبادة لاجله لا لغرض سواه وهذه

مترتبة السابقين ثم قال لعليكم نفلحون والفلاح اسم جامع للخلاص من المكروه والغور بالمحجوب وهذه دون الاولى لان غرضه الرغبة في الجنة أو الهرب من النار وكلتا المرتبتين مرضية ثم أشار الى مرتبة المناقصين بقوله ان الذين كفروا (١١٣) وخبران مجموع الجملة الشرطية وهي

قوله لو أن لهم ما في الارض جميعا ومثله معه ليقعدوا به أي بالذكورا والواو بمعنى مع والعامل في المفعول معه وهو المثل ما في ان من معني الفعل أي لو ثبت من عذاب يوم القيامة ما تقبل منهم والغرض التمثيل وان العذاب لازم لهم وقد مر مثله في سورة آل عمران وعن النبي صلى الله عليه وسلم يقال للكافر يوم القيامة أرايت لو كان لك ملء الارض ذهباً أكنت تقبلي به فيقول نعم فيقال له قد سألت أسير من ذلك يريدون أن يخرجوا أي يتمنون الخروج من النار أو يقصدون ذلك قبل اذا رفعهم لهيب النار الى فوق فهناك يتمنون الخروج وقيل يكادون يخرجون منها لقوتها ورفعها باهم عم المعتزلة هذا الوعيد في الكفار وفي الفساد وخصه الاشاعة بالكفار لدلالة الآية المتقدمة ثم انه تعالى عاد الى تيمم حكم أخذ المال من غير استحقاق وهو المأخوذ على سبيل الخفية لا المحاربة فقال والسارق والسارقة وهما مرفوعان على الابتداء والخبر محذوف عند سبويه والاختصاص والتقدير فيما فرض أو فيما يتلى عليكم السارق والسارقة أي حكمهما وعند القراء

قتل أخيه ذكر من قال ذلك **حدثنى** نصر بن عبد الرحمن الاودي ومحمد بن جيد قالنا ثنا حكام بن سلم عن عنبسة بن ابي ليلى عن القاسم بن ابي بزة عن مجاهد فطوعت له نفسه قال شجعت **حدثنى** محمد بن عمرو قال ثنا انا اوعاصم قال ثنا عيسى عن ابن ابي نجيج عن مجاهد فطوعت له نفسه قال فشجعت **حدثنى** المثنى قال ثنا ابو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن ابي نجيج عن مجاهد فطوعت له نفسه قتل أخيه قال شجعت على قتل أخيه وقال آخرون معني ذلك زينته ذكر من قال ذلك **حدثنى** بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة فطوعت له نفسه قتل أخيه فقتله ثم اختلفوا في صفة قتله اياه كيف كانت والسبب الذي من أجله قتله فقال بعضهم وجدنا ناعماً فشدخ رأسه بصخرة ذكر من قال ذلك **حدثنى** موسى بن هرون قال ثنا عمرو بن حماد قال ثنا اسباط عن السدي فيما ذكر عن ابي مالك وعن ابي صالح عن ابن عباس وعن مرة عن عبد الله وعن ناس من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فطوعت له نفسه قتل أخيه فطلبه ليقته فراغ الغلام منه في رؤس الجبال وأناه يومان الايام وهو برعي غنم له في جبل وهو نائم فرفع صخرة فشدخ بهارأسه هفتان فتركه بالعراء وقال بعضهم **ما حدثنى** محمد بن عمرو بن علي قال سمعت أشعث السجستاني يقول سمعت ابن جريج قال ابن آدم الذي قتل صاحبه لم يدرك كيف يقتله فتمثل ابليس له في هيئة طير فاخذ طيرا فقطع رأسه ثم وضعه بين حجرين فشدخ رأسه فعمله القتل **حدثنى** القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن جريج قال قتله حيث برعي الغنم فأتى فجعل لا يدري كيف يقتله فلوى برقبته وأخذ برأسه فنزل ابليس وأخذ ذاباة أو طيرا فوضع رأسه على حجر ثم أخذ حجرا آخر فوضع به رأسه وابن آدم القاتل ينظر فاخذ أخاه فوضع رأسه على حجر وأخذ حجرا آخر فوضع به رأسه **حدثنى** الحرث قال ثنا عبد العزيز قال ثنا رجل سمع مجاهدا يقول فذكر نحوه **حدثنى** محمد بن سعد قال ثنا ابي قال ثنا ابي عن ابي عيسى عن ابن عباس قال لما أكلت النار قربان ابن آدم الذي تقبل قربانه قال الآخول اخيه أتمنى في الناس وقد علموا انك قريب قربانا فتقبل منك وودعني والله لا تنظر الناس الى واليك وأنت خير مني فقال لا تقتلنك فقال له أخوه ما ذنبى انما يتقبل الله من المتقين نخوفه بالنار فلم ينته ولم ينزجر فطوعت له نفسه قتل أخيه فقتله فاصبح من الخاسرين **حدثنى** القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن جريج قال أخبرني عبد الله بن عثمان بن خيثم قال أقبلت مع سعيد بن جبيرة أرى الجمرة وهو متقع متوكئ على يدي حتى اذا وار بنا بنزل سمرة الصراف وقف فحدثني عن ابن عباس قال نهى أن ينسكح المرأة أخوها أو أمها وينسكحها غيره من اخوتها وكان يولد في كل بطن رجل وامرأة فولدت امرأة وسميتها وتولدت امرأة دمية فبجحة فقال أخو الدمية انسكحي أختك وانسكحك أختي قال لا أنا أحق باختي فقبلا فتقبل من صاحب الكبش ولم يتقبل من صاحب الزرع فقتله فلم يزل ذلك الكبش محبوسا عند الله حتى اخرج في فداءه حتى فذبحه على هذا الصغار في ثبير عند منزله سمرة الصراف وهو على عينك حسين ترمي الجمار قال ابن جريج وقال آخرون بمثل هذه القصة قال فلم يزل بنو آدم على ذلك حتى مضى أربعة آباء فنسكح ابنة عمه وذبحه بنسكح الاخوات * وأولى الاقوال في ذلك بالصواب ان يقال ان الله عز ذكره قد أخبر عن القاتل انه قتل أخاه ولا خبر عندنا يقطع العذر به فقتله اياه وجاز أن يكون على نحو ما قد ذكر السدي في خبره وجاز أن يكون كان على ما ذكره مجاهد والله أعلم أي ذلك كان غير ان القتل قد كان لاشك فيه وأما قوله فاصبح من الخاسرين فان ناوله فاصبح القاتل أخاه من ابني آدم من حزب الخاسرين وهم الذين باعوا آخرتهم بدنياهم يباشرهم اباها عليهم اوكسوا في سعيهم وغبنوا فيه وخابوا في صفقتهم ﴿ القول في ناوله قوله ﴾ (قبعت الله غرابا يبحث في الارض ليريه كيف يوارى سواءه أخيه قال يا ويلتأ عزت أن أكون مثل هذا الغراب فارارى سواءه أختي فاصبح من النادمين) قال أبو جعفر وهذا أيضا أحد الأدلة على ان القول

لان الانشاء لا يجس ان يقع خبر الابتاء بل وأما اذا نصب فانه يكون من باب الاضمار على سرية التفسير والغاء يكون مؤذنا بما لا يرد ما قبلها وما بعدها مثل وربك فكبر وضعف (١١٤) قول سيبويه بأنه طعن في قراءة واظب عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم وتزجيج القراءة

الشاذة وفيه ما فيه على ان الاضمار الذي ذهب اليه هو خلاف الاصل والذي مال اليه الفراء أدل على العموم وأوفق لقوله سبحانه تجزاء بما كسبافانه تصریح بان المراد من الكلام الاول هو الشرط والجزء أما البحث المعنوي في الآية فان كثيرا من الاصوليين زعموا انها مجمله لانه لم يبين نصاب السرفة وذكر الایدی و بالاجماع لا يجب قطع البدن ولان البدن تقع على الاصابع بدليل ان من حلف لا يلبس فلان ايده فلمسه باصابعه فانه بحنث ويقع على الاصابع من الكف وعلى الاصابع والكف والساعدن الى المرفقين وعلى كل ذلك الى المنكبين وأيضا الخطاب في فاقطعوا امامام الزمان كهو مذهب الاكثرين أو لمجموع الامة أو طائفة مخصوصة ثبت هذه الوجوه ان الآية مجمله وقال المحققون مقتضى الآية ولا سيما في تقدير الفراء عموم القطع بعموم السرفة الا ان السنة خصصته بالنصاب أو يقول ان أهل اللغة لا يقولون لمن أخذ حبة برانه سارق والمراد بالأيدي البدن مثل فقد صغت فلو بكما وقد انعقد الاجماع على انه لا يجب

في امر ابني آدم بخلاف ما رواه عمرو بن الحسن لان الرجلين اللذين وصف الله صفتهما في هذه الآية لو كانا من بني اسرائيل لم يجهل القاتل دفن أخيه ومواراة سوءة أخيه ولو كانا من ولد آدم لصلبه ولم يكن القاتل منهما أحاه علم سنة الله في إعادة الموتى ولم يدربا بضع باخيه القاتل فذكر انه كان يحمله على عاتقه حينما حتى أراحت جيفته فاحب الله تعزى به السنة في موتى خلقه فقبض له الغرابين اللذين وصف صفتهما في كتابه ذكر الاخبار عن أهل التاويل بالذي كان من فعل القاتل من ابني آدم باخيه المقتول بعد قتله اياه **حدثنا** سفيان بن وكيع قال ثنا يحيى بن أبي روف الهمداني عن أبيه عن الضحاك عن ابن عباس قال مكث يحمل أخاه في جراب على رقبتة سنة حتى بعث الله جل وعز الغرابين فرآهما يبختان فقال أعجزت أن أكون مثل هذا الغراب فدفن أخاه **حدثني** محمد بن سعد قال ثنا أبي قال ثنا عبي بن أبي عن أبيه عن ابن عباس فبعث الله غرابا يبحث في الارض ليريه كيف يوارى سوءة أخيه بعث الله جل وعز غرابا حيا الى غراب ميت فجعل الغراب الحي يوارى سوءة الغراب الميت فقال ابن آدم الذي قتل أخاه يا ويلتنا أعجزت أن أكون مثل هذا الغراب الآية **حدثني** موسى بن هرون قال ثنا عمرو بن حماد قال ثنا اسباط عن السدي فيما ذكر عن أبي مالك وعن أبي صالح عن ابن عباس وعن مرة عن عبد الله بن ناس من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم لما مات الغلام تركه بالعراء ولا يعلم كيف يدفن فبعث الله غرابين أخوين فاقتتلا فقتل أحدهما صاحبه فحفر له ثم حنأ عليه فلما رآه قال يا ويلتنا أعجزت أن أكون مثل هذا الغراب فاوارى سوءة أخى فهو قول الله فبعث الله غرابا يبحث في الارض ليريه كيف يوارى سوءة أخيه **حدثني** محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد يبعث قال بعث الله غرابا حتى حفر لا تحرا الى جنبه ميت وابن آدم القاتل ينظر اليه ثم يبعث عليه حتى غيبه **حدثني** المنثني قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد غرابا يبحث في الارض حتى حفر لا تحرميت الى جنبه فغيبه وابن آدم القاتل ينظر اليه حيث بحث عليه حتى غيبه فقال يا ويلتنا أعجزت أن أكون مثل هذا الغراب الآية **حدثني** الحرث قال ثنا عبد العزيز قال ثنا سفيان عن منصور عن مجاهد قوله فبعث الله غرابا يبحث في الارض قال بعث الله غرابا الى غراب فقتلا فقتل أحدهما صاحبه فجعل يحس عليه التراب فقال يا ويلتنا أعجزت أن أكون مثل هذا الغراب فاوارى سوءة أخى فاصبح من النادمين **حدثني** المنثني قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنا معاوية بن علي عن ابن عباس فبعث الله غرابا يبحث في الارض قال جاء غراب الى غراب ميت فحس عليه من التراب حتى واراها فقال الذي قتل أخاه يا ويلتنا أعجزت أن أكون مثل هذا الغراب الآية **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا عبد الله بن موسى عن فضيل بن مرزوق عن عطية قال لما قتله ندم فضمه اليه حتى أروح وعكفت عليه الطير والسباع تنتظر متى يري به فتأكله **حدثنا** بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد بن قتادة قوله فبعث الله غرابا يبحث في الارض ليريه بعثه الله عزذ كره يبحث في الارض ذكر لنا أنهم ما غرابان اقتتلا فقتل أحدهما صاحبه وذلك يعنى ابن آدم ينظروا جعل الحي يحس على الميت التراب فعند ذلك قال ما قال يا ويلتنا أعجزت أن أكون مثل هذا الغراب الآية الى قوله من النادمين **حدثنا** الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة قال أما قوله فبعث الله غرابا قال قتل غرابا غرابا فجعل يحس عليه فقال ابن آدم الذي قتل أخاه حين رآه يا ويلتنا أعجزت ان اكون مثل هذا الغراب فاوارى سوءة اخى فاصبح من النادمين **حدثنا** ابن جبير قال ثنا جرير عن ليث عن مجاهد في قوله فبعث الله غرابا يبحث في الارض ليريه كيف يوارى سوءة أخيه قال وارى الغراب الغراب قال كان يحمله على عاتقه مائة سنة لا يدري ما بضع به يحمله و يضعه الى الارض حتى رأى الغراب يدفن الغراب فقال يا ويلتنا أعجزت ان اكون مثل هذا الغراب فاوارى سوءة اخى فاصبح من النادمين **حدثني** المنثني قال ثنا معلى بن أسد قال

قطعهما معا ولا ابتداء باليسرى واليداسم موضوع لهذا العضو الى المنكب ولهذا قيد في قوله وأيديكم الى المرافق وقد ذهب الخوارج الى وجوب قطع البدن الى المنكبين لظاهر الآية الا ان السنة خصصته بالكوع والحاصل ان الآية عامة لكنها خصصت

بعد ظلمه أي سرقة وأصل أي يتوب بنيتها صالحة وعزيمة صحيحة خالية عن الاغراض الغاسدة فإن الله يتوب عليه وعند بعض الأئمة تسقط العقوبة أيضا وعند الجمهور لا تسقط وبأبي (١١٨) الآيات قد مر تفسيره وإنما قدم التعذيب عن المغفرة طباقا لتقدم السرقة على

التوبة * التأويل ان آدم الروح بازواجه مع حواء القلب ولد قابيل النفس وتوأمته اقليل الهوى ثم هابيل القلب وتوأمته البوزاء العقل فكان الهوى في غاية الحسن في نظر النفس فيه تميل الى الدنيا ولذاتها وكان في نظر العقل أيضا في غاية الحسن فبسه يميل الى طلب المولى وكان العقل في نظر النفس في غاية القبح لانها به تنزجر عن طلب الدنيا وكذا في نظر القلب لانه بالعقل يمنع عن طلب الحق والغناه في الله ولهذا قيل العقل عقيلة الرجال فخرم الله تعالى الأزواج بين التوأمين لان الهوى اذا كان قسرين النفس أثرها أسفل سافلين الطبيعة واذا كان قسرين القلب كان عشقا فيوصله الى أعلى فراديس القرب واذا كان العقل قسرين القلب صار عقالة واذا كان قسرين النفس حرمها على العبودية فرضي هابيل القلب وسخط قابيل النفس وكان صاحب زرع أي مدي النفس النامية وهي القوة النباتية تقرب طعاما من أردأ زرع وهي القوة الطبيعية وكان هابيل القلب راعيا لمسواشي الاخلاق الانسانية والصفات الحيوانية تقرب الصفة

البهيمية وهي أحب الصفات اليه لاحتياجه اليها لضرورة التغذية والبقاء ولسلامتها بالنسبة الى الصفات السبعية والسيطانية فوضه اقر بانها على جبل البشر يتم دعا آدم الروح ففرقت نار المحبة من سماها الجبوت فحملت الصفة البهيمية لانها حطاب هذه

العزير قال ثنا اسرائيل عن خصيف عن مجاهد ومن أحياها قال أنجها وقال الضحاك بما حدثنا ابن وكيع قال ثنا ابن يمان عن سفبان عن أبي عامر عن الضحاك قال من قتل نفسا بغير نفس قال من تورع أولم يتورع حدثت عن الحسين قال سمعت أبا معاذ قال ثني عبيد بن سليمان قال سمعت الضحاك يقول في قوله فكانما أحيا الناس جميعا يقول لولم يقتله لكان قد أحيا الناس فلم يستحل محرما وقال قتادة والحسن في ذلك بما حدثنا ابن وكيع قال ثنا عبد الأعلى عن نونس عن الحسن من قتل نفسا بغير نفس أو فسادا في الأرض قال عظم ذلك حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله من أجل ذلك كتبنا على بنى اسرائيل انه من قتل نفسا بغير نفس الا يمين قتلها على غير نفس ولا فسادا فسدته فكانما قتل الناس جميعا ومن أحياها فكلنا أحيا الناس جميعا عظم والله أجرها وعظم وزرها فاوحيا يا ابن آدم بمالك وأحياها بعفوك ان استطعت ولا قوة الا بالله وانا انعمه بحل دم رجل مسلم من أهل هذه القبلة الا باحدى ثلاث ورجل كفر بعد اسلامه فعليه القتل أو زنى بعد احصائه فعليه الرجم أو قتل متعمدا فعليه القود حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر قال تلا قتادة من قتل نفسا بغير نفس فكانما قتل الناس جميعا ومن أحياها فكلنا أحيا الناس جميعا قال عظم والله أجرها وعظم وزرها حدثني المثنى قال ثنا سويد بن نصر قال أخبرنا ابن المبارك عن سلام بن مسكين قال ثني سليمان بن علي الربيعي قال قلت للحسن من أجل ذلك كتبنا على بنى اسرائيل انه من قتل نفسا بغير نفس الا يمين لأهني لنا يا أبا سعيد كما كانت لبنى اسرائيل فقال اي والذي لا اله غيره كما كانت لبنى اسرائيل وما جعل دماء بنى اسرائيل أكرم على الله من دمائنا حدثني المثنى قال ثنا سويد بن نصر قال أخبرنا ابن المبارك عن سعيد بن زيد قال سمعت خالد أبا الفضل قال سمعت الحسن تلا هذه الآية فطوعت له نفسه قتل أخيه الى قوله ومن أحياها فكلنا أحيا الناس جميعا قال عظم والله في الوزر كما تسمعون ورتب والله في الاجر كما تسمعون اذ ظننت يا ابن آدم انك لو قتلت الناس جميعا فان لك من نعمك ما تغور به من النار كذبتك والله نفسك وكذبتك الشيطان حدثنا هناد قال ثنا ابن فضال عن عاصم عن الحسن في قوله فكانما قتل الناس جميعا قال وزرا ومن أحياها فكلنا أحيا الناس جميعا قال أجراءي وأولى هذه الاقوال عندى بالصواب قول من قال ناويل ذلك انه من قتل نفسا وموتة بغير نفس قتلها فاستحقت القود بها والقتل قصاصا وبغير فساد في الأرض بحرب الله ورسوله وحرب المؤمنين فيها فكانما قتل الناس جميعا فيها استوجب من عظيم العقوبه من الله جل ثناؤه كما وعدته ذلك من فعله ربه بقوله ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالد فيها غضب الله عليه ولعنه وأعد له عذابا عظيما وأما قوله ومن أحياها فكلنا أحيا الناس جميعا فاولى التأويلات به قول من قال من حرم قتل من حرم الله عزذ كره قتله على نفسه فلم يتقدم على قتله فقد حدى الناس منه بسلامتهم منه وذلك احياؤه اياها وذلك نظير حدى الله عزذ كرهه عن حاج ابراهيم في ربه اذ قاله ابراهيم ربي الذي يحيي ويميت قال أنا أحيي وأميت فكان معنى الكافر في قوله أنا أحيي وأميت أنا أترك من قدرت على قتله وفي قوله وأميت قتله من قتله فكذلك معنى الاحياء في قوله ومن أحياها من سلم الناس من قتله اياهم الا فيما أذن الله في قتله منهم فكانما أحيا الناس جميعا وإنما قلنا ذلك أولى التأويلات بتأويل الآية لانه لا نفس يقوم قتلها في عاجل الضر مقام قتل جميع النفوس ولا احياؤها مقام احياء جميع النفوس في عاجل النفع فكان معلوما بذلك ان معنى الاحياء سلامة جميع النفوس منها لانه من لم يتقدم على نفس واحدة فقد سلم منها جميع النفوس وان الواحدة منها التي يقوم قتلها مقام جميعها إنما هو في الوزر لانه لا نفس من نفوس بنى آدم يقوم فقد هام مقام فقد جميعها وان كان فقد بعضها عم ضرر امن فقد بعض القول في ناويل قوله (واقدم جاءتهم وسلنا بالبينات ثم ان كثير منهم بعد ذلك في الارض لسرفون) وهذا قسم من الله جل ثناؤه أقسم به ان رساله صلوات الله عليهم قد أتت بنى اسرائيل

النار ولم تاكل من قربان قاييل النفس شي لانها ليست من خطاها بل هي خطب نار الحيوانية فنبوه بائمي وانملك أي اثم وجودي واثم وجودك فان الوجود محباب بيني وبين محبوبي فقتل قاييل النفس ها بيل القلب والنفس أعدى عدو (119) القلب فاصبح من الخاسرين أما في

الذين قص الله قصصهم وذكروناهم في الآيات التي تقدمت من قوله يا أيها الذين آمنوا اذكروا نعمته الله عليكم اذ هم قوم ان يبسطوا اليكم أيديهم الى هذا الموضوع بالبينات يعني بالآيات الواضحة والجميع البينة على حقيقة ما أرسلوا به اليهم وصحة ما دعواهم اليه من الايمان بهم وأداء فرائض الله عليهم بقوله الله عزذكره ثم ان كثيرا منهم بعد ذلك في الارض لمسرفون يعني ان كثيرا من بني اسرائيل والهواء الميم في قوله ثم ان كثيرا منهم من ذكر بني اسرائيل وكذلك ذلك في قوله ولقد جاءتهم بعد ذلك يعني بعد مجي عرس الله بالبينات في الارض لمسرفون يعني انهم في الارض لعمالون بمعاصي الله ومخالفون أمر الله ونهيه ومحاد والله ورسوله باتباعهم أهواءهم وخالفتهم على أنبيائهم وذلك كان اسرافهم في الارض ﴿ القول في تاويل قوله (انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الارض فسادا) وهذا بيان من الله عزذكره عن حكم الفساد في الارض الذي ذكره في قوله من أجل ذلك كتبنا على بني اسرائيل انه من قتل نفسا بغير نفس أو فساد في الارض أعلم عباده ما الذي يستحق المعسدي في الارض من العقوبة والنكال فقال تبارك وتعالى لجزاءه في الدنيا الا القتل والصلب وقطع اليد والرجل من خلاف والذني من الارض خزير اللهم وأما في الآخرة فان لم يتب في الدنيا فعداب عظيم ثم اختلف أهل التأويل في نزل هذه الآية فقال بعضهم نزلت في قوم من أهل الكتاب كانوا أهل موادة لرسول الله صلى الله عليه وسلم فنقضوا العهد وأفسدوا في الارض فعرف الله نبيه صلى الله عليه وسلم الحكيم فيهم ذكروناهم ذلك حديثي المنفي قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنا معاوية بن علي عن ابن عباس قوله انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الارض فسادا قال كان قوم من أهل الكتاب بينهم وبين النبي صلى الله عليه وسلم عهد وميثاق فنقضوا العهد وأفسدوا في الارض فخير الله رسوله ان شاء ان يقتل وان شاء أن يقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف حديثي المنفي قال ثنا عمرو بن عون قال أخبرنا هشيم عن جويبر عن الضحاك قال كان قوم بينهم وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم ميثاق فنقضوا العهد وقطعوا السبيل وأفسدوا في الارض فخير الله جل وعز نبيه صلى الله عليه وسلم فيهم فان شاء قتل وان شاء صلب وان شاء قطع أيديهم وأرجلهم من خلاف حديث عن الحسين قال سمعت أبا عبد الله قال ثنا عبيد بن سليمان قال سمعت الضحاك يقول فذكروناهم وقال آخرون نزلت في قوم من المشركين ذكروناهم ذلك حديثنا ابن حبان قال ثنا يحيى بن واضح قال ثنا الحسين بن واقد عن زيد بن عكرمة والحسن البصري قال قال انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله الى ان الله غفور رحيم نزلت هذه الآية في المشركين فن تاب من قبل ان تقدر واعلم لم يكن عليه سبيل وليست تحرر هذه الآية الرجل المسلم من الحدان قتل أو أفسد في الارض أو حارب الله ورسوله ثم لحق بالكفر قبل ان يقدر عليه لم يجمعه ذلك ان يقام فيه الحد الذي أصاب حديثنا ابن وكيع قال ثنا يحيى بن سعيد عن أشعث بن الحسن انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله قال نزلت في أهل الشرك وقال آخرون بل نزلت في قوم من عربينة وعكل ارضهم وحاربوا الله ورسوله حديثنا ابن بشار قال ثنا روح بن عباد قال ثنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن أنس ان رهط من عكل وعرينة أتوا النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله اننا أهل ضرع ولم نسكن أهل ريف وانا استوخنا المدينة فامرهم النبي صلى الله عليه وسلم بالذود وراع وأمرهم ان يخرجوا فيها فيشر بوا من ألبانها وأبوالها فقتلوا راعي رسول الله صلى الله عليه وسلم واستاقوا الذود وكفروا بعد اسلامهم فأتى بهم النبي صلى الله عليه وسلم فقطع أيديهم وأرجلهم وسمل أعينهم وتركهم في الحرة حتى ماتوا فذكروناهم هذه الآية نزلت فيهم انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله حديثنا ابن حبان قال ثنا روح قال ثنا هشام بن أبي عبد الله عن قتادة عن أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل هذه القصة حديثنا محمد بن علي بن الحسن بن شقيق قال سمعت أبي يقول أخبرنا أبو جزة عن عبد الكريم وسئل عن أبوالابن فقال حدثني

الذين قص الله قصصهم وذكروناهم في الآيات التي تقدمت من قوله يا أيها الذين آمنوا اذكروا نعمته الله عليكم اذ هم قوم ان يبسطوا اليكم أيديهم الى هذا الموضوع بالبينات يعني بالآيات الواضحة والجميع البينة على حقيقة ما أرسلوا به اليهم وصحة ما دعواهم اليه من الايمان بهم وأداء فرائض الله عليهم بقوله الله عزذكره ثم ان كثيرا منهم بعد ذلك في الارض لمسرفون يعني ان كثيرا من بني اسرائيل والهواء الميم في قوله ثم ان كثيرا منهم من ذكر بني اسرائيل وكذلك ذلك في قوله ولقد جاءتهم بعد ذلك يعني بعد مجي عرس الله بالبينات في الارض لمسرفون يعني انهم في الارض لعمالون بمعاصي الله ومخالفون أمر الله ونهيه ومحاد والله ورسوله باتباعهم أهواءهم وخالفتهم على أنبيائهم وذلك كان اسرافهم في الارض ﴿ القول في تاويل قوله (انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الارض فسادا) وهذا بيان من الله عزذكره عن حكم الفساد في الارض الذي ذكره في قوله من أجل ذلك كتبنا على بني اسرائيل انه من قتل نفسا بغير نفس أو فساد في الارض أعلم عباده ما الذي يستحق المعسدي في الارض من العقوبة والنكال فقال تبارك وتعالى لجزاءه في الدنيا الا القتل والصلب وقطع اليد والرجل من خلاف والذني من الارض خزير اللهم وأما في الآخرة فان لم يتب في الدنيا فعداب عظيم ثم اختلف أهل التأويل في نزل هذه الآية فقال بعضهم نزلت في قوم من أهل الكتاب كانوا أهل موادة لرسول الله صلى الله عليه وسلم فنقضوا العهد وأفسدوا في الارض فعرف الله نبيه صلى الله عليه وسلم الحكيم فيهم ذكروناهم ذلك حديثي المنفي قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنا معاوية بن علي عن ابن عباس قوله انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الارض فسادا قال كان قوم من أهل الكتاب بينهم وبين النبي صلى الله عليه وسلم عهد وميثاق فنقضوا العهد وأفسدوا في الارض فخير الله رسوله ان شاء ان يقتل وان شاء أن يقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف حديثي المنفي قال ثنا عمرو بن عون قال أخبرنا هشيم عن جويبر عن الضحاك قال كان قوم بينهم وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم ميثاق فنقضوا العهد وقطعوا السبيل وأفسدوا في الارض فخير الله جل وعز نبيه صلى الله عليه وسلم فيهم فان شاء قتل وان شاء صلب وان شاء قطع أيديهم وأرجلهم من خلاف حديث عن الحسين قال سمعت أبا عبد الله قال ثنا عبيد بن سليمان قال سمعت الضحاك يقول فذكروناهم وقال آخرون نزلت في قوم من المشركين ذكروناهم ذلك حديثنا ابن حبان قال ثنا يحيى بن واضح قال ثنا الحسين بن واقد عن زيد بن عكرمة والحسن البصري قال قال انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله الى ان الله غفور رحيم نزلت هذه الآية في المشركين فن تاب من قبل ان تقدر واعلم لم يكن عليه سبيل وليست تحرر هذه الآية الرجل المسلم من الحدان قتل أو أفسد في الارض أو حارب الله ورسوله ثم لحق بالكفر قبل ان يقدر عليه لم يجمعه ذلك ان يقام فيه الحد الذي أصاب حديثنا ابن وكيع قال ثنا يحيى بن سعيد عن أشعث بن الحسن انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله قال نزلت في أهل الشرك وقال آخرون بل نزلت في قوم من عربينة وعكل ارضهم وحاربوا الله ورسوله حديثنا ابن بشار قال ثنا روح بن عباد قال ثنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن أنس ان رهط من عكل وعرينة أتوا النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله اننا أهل ضرع ولم نسكن أهل ريف وانا استوخنا المدينة فامرهم النبي صلى الله عليه وسلم بالذود وراع وأمرهم ان يخرجوا فيها فيشر بوا من ألبانها وأبوالها فقتلوا راعي رسول الله صلى الله عليه وسلم واستاقوا الذود وكفروا بعد اسلامهم فأتى بهم النبي صلى الله عليه وسلم فقطع أيديهم وأرجلهم وسمل أعينهم وتركهم في الحرة حتى ماتوا فذكروناهم هذه الآية نزلت فيهم انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله حديثنا ابن حبان قال ثنا روح قال ثنا هشام بن أبي عبد الله عن قتادة عن أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل هذه القصة حديثنا محمد بن علي بن الحسن بن شقيق قال سمعت أبي يقول أخبرنا أبو جزة عن عبد الكريم وسئل عن أبوالابن فقال حدثني

أوصاف الوجود ينظر بنور الشهود وما هم بخارجين منها لانهم خلقوا مظاهر القهر السارق والسارقة كأنه مقطوع الا يردى عن قبول رشاش النور فكان تطاول أيديهم ما اليوم الى أسباب الشقاوة ومن نتاج قصر أيديهم ما من قبول تلك السجدة عباد جزاء بما كسبوا الا في عالم الصورة

نكالا من الله تقدرا منه في الازل (يا أيها الرسول لا يحزنك الذين يسارعون في الكفر من الذين قالوا آمنا بافواههم ولم تؤمن قلوبهم ومن الذين هادوا واهموا بالكذب سماعون (١٣٠) لغوم آخرون لم يأتوك بحرفون الكاهن من بعد مواضعه يقولون ان أوتيتهم هذا فخذوه وان لم تؤتوه

فاحذروا ومن برد الله فتنه فلن تمك له من الله شيئا أولئك الذين لم يرد الله أن يطهرهم ولهم في الدنيا جزى ولهم في الآخرة عذاب عظيم سماعون للكذب أكلون لاسحت فان جاؤك فاحكم بينهم أو اعرض عنهم وان تعرض عنهم فلن يضروك شيئا وان حكمت فاحكم بينهم بالقسط ان الله يحب المقسطين وكيف يحكمونك وعندهم التوراة فيها حكم الله ثم يتولون من بعد ذلك وما أولئك بالمؤمنين انا أنزلنا التوراة فيها هدى ونور يحكم بها النبيون الذين أسلموا للذين هادوا والرابانيون والاحبار بما استحفظوا من كتاب الله وكانوا عليه شهداء فلا تخشوا الناس واخشون ولا تنهروا با آياتي ثمنا قلبلا ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الكافرون وكتبنا عليهم فيها ان النفس بالنفس والعين بالعين والانف بالانف والاذن بالاذن والسنان بالسن والجروح قصاص فمن صدق به فهو كفارة له ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الظالمون وفتحنا على آناهم بعيسى بن مريم مصداقا لما بين يديه من التوراة وآ تبناه الانجيل فيه هدى ونور ومصدق لما

سعيد بن جبيرة عن المحاربين فقال كان ناس أتوا النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا انبا عبدك على الاسلام فبايعوه وهم كذبة وايس للاسلام يريدون ثم قالوا اننا نحتوي المدينة فقال النبي صلى الله عليه وسلم هذه اللقاح تغدو عليكم وتروح فامر بومان أبو الهاو ألبانها ما قال فيبيناهم كذلك اذ جاء الصريح فصرخ الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال قتلوا الراعي وساقوا الذم فامر نبي الله فودى في الناس ان ياخيل الله اركبي قال فركبوا لا ينتظر فارس فارسا قال فركب رسول الله صلى الله عليه وسلم على أثرهم فلم يزالوا يطلبونهم حتى أدخلوهم مأمنهم فرجع صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد أسروا منهم فانوا بهم النبي صلى الله عليه وسلم فانزل الله انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله الآية قال فكان نفهم ان نفوهم حتى أدخلوهم مأمنهم وأرضهم ونفوهم من أرض المسلمين وقتل نبي الله منهم وصلب وقطع وسمل الاعين قال فما مثل رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل ولا بعد قال ونهسى عن الملة وقال لا تعلموا بشي قال فكان أنس بن مالك يقول ذلك غير انه قال أحرقتهم بالنار بعدما قتلهم قال وبعضهم يقول هم ناس من بني سليم ومنهم من عرينة وناس من بجيلة **حدثني** محمد بن خلف قال ثنا الحسن بن هناد عن عمرو بن هاشم عن موسى بن عبيد عن محمد بن ابراهيم عن جبر قال قدم على النبي صلى الله عليه وسلم قوم من عرينة حفاة مضرورين فامرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما سحوا واشتدوا وقتلوا رعاء اللقاح ثم خرجوا باللقاح عامدين بها الى أرض قومهم قال جبر فبعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم في نفر من المسلمين حتى أدر كناهم بعدما أسرفوا على بلاد قومهم فقدمنا بهم على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف وسمل أعينهم وجعلوا يقولون الماء رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول النار حتى هلكوا وقال وكره الله سمل الاعين فانزل هذه الآية انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله الى آخر الآية **حدثني** يونس قال أخبرنا ابن وهب قال أخبرني ابن لهيعة عن أبي الاسود محمد بن عبد الرحمن عن عروة بن الزبير **حدثني** يونس قال أخبرنا ابن وهب قال أخبرني يحيى بن عبد الله بن سالم وسعيد بن عبد الرحمن وابن سنان عن هشام بن عروة عن أبيه قال أثار ناس من عرينة على لقاح رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستاقوا وقتلوا غلامه فيها فبعث في آناهم فاخذوا فقطع أيديهم وأرجلهم وسمل أعينهم **حدثني** يونس قال أخبرنا ابن وهب قال أخبرني عمرو بن الحارث عن سعيد بن عبد الله بن الزناد عن عبد الله بن عبد الله بن عبد الله بن عمر وأبو عمرو وشك يونس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك ونزلت فيهم آية الحاربية **حدثنا** علي بن سهل قال ثنا الوليد بن مسلم قال ثنا الاوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي قلابة عن أنس قال قدم ثمانية نفر من عكل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فاسلموا ثم اجزوا والمدينة فامرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يأتوا بل الصدقة فيشربون بومان أبو الهاو ألبانها ففعلوا وقتلوا رعاهم واستاقوا الابل فارسا رسول الله صلى الله عليه وسلم في أثرهم فافقتني بهم فقطع أيديهم وأرجلهم وتر كهم فلم يحسبهم حتى ماتوا **حدثنا** علي قال ثنا الوليد قال ثنا سعيد بن قتادة عن أنس قال كانوا أربعة نفر من عرينة وثلاثة من عكل فلما أتى بهم قطع أيديهم وأرجلهم وسمل أعينهم ولم يحسبهم وتر كهم بملقعون الحجارة بالحرة فانزل الله جل وعز في ذلك انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله الآية **حدثني** علي قال ثنا الوليد عن ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب ان عبد الملك بن مروان كتب الى أنس يسأله عن هذه الآية فكتب اليه أنس يخبره ان هذه الآية نزلت في أولئك النفر العربيين وهم من بجيلة قال أنس فارتدوا عن الاسلام وقتلوا الراعي واستاقوا الابل وأخافوا السبيل وأصابوا الفرج الحرام **حدثني** موسى بن هرون قال ثنا عمرو بن حماد قال ثنا سباط عن السدي انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الارض فسادا قال أنزلت في سودان عرينة قال أنوار رسول الله صلى الله عليه وسلم زهم الماء الاصغر فشكروا ذلك اليه فامرهم فخرجوا الى ابل رسول الله صلى الله عليه وسلم من الصدقة فقال اشربوا من ألبانها أو أبو الهاو فامرهم بومان ألبانها أو أبو الهاو حتى اذا سحوا وبروا

بين يديه من التوراة وهدى وموعظة للمتقين ولينحكم أهل الانجيل بما أنزل الله فيه ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الغافلون القراءات السبع بضمين ابن كثير وأبو عمرو وسهل ويعقوب ويزيد وعلى الباقون بسكون العين واخشوني بالياء في الجالين

سهل ويعقوب وابن شبنوذ عن قتيل وافق أبو عمرو يزيد واسمعيلى فى الوصل والعين وما بعده بالرفع على وافق أبو عمرو وابن كثير وابن غامر
يزيد بنى والجروح بالرفع والاذن وبابه يسكون العين نافع ويحكم بالنصب حمزة (١٢١) الباقون بالجزم * الوقوف قلوبهم ج أى ومن

الذين هادوا قريش سماعون
وان شئت عطفت ومن الذين
هادوا على من الذين قالوا
آمنوا ووقف على هادوا
واستأنفت بقوله سماعون
راجعا الى القنيتين والاول
أجود لان التحريف يحكى
عنهم وهو مختص باليهود
آخرين لان ما بعده صفة
لهم لم ياتوك ط مواضعه
ط لاحتمال ما بعده الحال
والاستئناف فاحذروا
ط شيئا ط قلوبهم ط
عظيم ه للسحت ط
لان المشروط غير مخصوص
بما يليه أعرض عنهم ج
شيئا ط بالقسط ط
المقسطين ه ذلك ط
لتنهاى الاستغهام بالمؤمنين
ه ونور لاحتمال ما بعده
الحال والاستئناف شهداء
ج لاختلاف النظم مع فاء
التعقيب فليلا ط
الكافرون ه بالنفس
ط لمن قرأ والعين وما بعده
بالرفع بالنسب ط لمن قرأ
والجروح بالرفع قصاص
ط لابتداء الشرط كفارة
له ط الظالمون ه من
التوادة الاولى ص لطول
الكلام ونور ط لان
الحال بعده معطوف على
محل الجمله قبله الواقعة حالا
للمتقين ط لمن قرأ ويحكم
بالنصب فيه ط الفاسقون
ه * التفسير خاطب محمدا

قتلوا الرعاة واستاقوا الابل * وأولى الاقوال فى ذلك عندي ان يقال أنزل الله هذه الآية على نبيه صلى الله عليه
وسلم معرفته على من حارب الله ورسوله وسعى فى الارض فسادا عند بعد الذى كان من فعل رسول الله صلى
الله عليه وسلم بالعربيين ما فعل وانما قلنا ذلك أولى الاقوال بالصواب فى ذلك لان القصص التى قصها الله جل وعز
قبل هذه الآية بعد هانن قصص بنى اسرائيل وابنائهم فان يكون ذلك متوسطا من يعرف الحكم فيهم وفى
نظر انهم أولى وأحق وقلنا كان نزول ذلك بعد الذى كان من فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعربيين
ما فعل لتظاهر الاخبار عن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك واذ كان ذلك أولى بالآية لما رصفنا
فتأويلها من أجل ذلك كتبتنا على بنى اسرائيل انه من قتل نفسا بغير نفس أو سعى بفساد فى الارض
فكأنما قتل الناس جميعا ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعا ولقد جاءتهم رسلنا بالبينات ثم
ان كذبوا منهم بعد ذلك فى الارض لسرفون يقول الساعون فى الارض بالفساد وقتلوا النفوس
بغير نفس وغير سعى فى الارض بالفساد حر بالله ورسوله فن فعل ذلك منهم ما يحمد فانما حاروا وان يقتلوا
أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفقوا فى الارض فان قال لنا فائل وكيف يجوز ان
تكون الآية نزلت فى الحال التى ذكرت من حال نقض كفر من بنى اسرائيل عهدهم ومن قولك ان حكم هذه
الآية حكم من الله فى أهل الاسلام دون أهل الحرب من المشركين قبل جاز ان يكون ذلك كذلك لان حكم من
حارب الله ورسوله وسعى فى الارض فسادا من أهل ذمتنا وملتنا واحد والذين عنوا بالآية كانوا أهل عهد
وذمة وان كان داخل فى حكمها كل ذمى وملى وايس يبطل بدخول من دخل فى حكم الآية من الناس ان
يكون صحبائهم ولهاذين نزلت فيه وقد اختلف أهل العلم فى نسخ حكم النبي صلى الله عليه وسلم فى العربيين
فقال بعضهم ذلك حكم منسوخ نسخته من المثلة به هذه الآية أعنى بقوله انما حاروا الذين يحاربون
الله ورسوله ويسعون فى الارض فسادا الآية وقالوا انزلت هذه الآية اعتبارا لرسول الله صلى الله عليه وسلم
فما فعل بالعربيين وقال بعضهم بل فعل النبي صلى الله عليه وسلم بالعربيين حكم ثابت فى نظرهم أمد لم ينسخ
ولم يبدل وقوله حاروا الذين يحاربون الله ورسوله الآية حكم من الله فى من حارب وسعى فى الارض فسادا بالحرابة
قالوا والعربيون ارتدوا وقتلوا وجرأوا حاربوا الله ورسوله فحكمهم غير حكم المحارب الساعى فى الارض
بالفساد من أهل الاسلام والذمة وقال آخرون لم يسئل النبي صلى الله عليه وسلم عين العربيين وليكنه كان
أراد أن يسئل فانزل الله جل وعز هذه الآية على نبيه يعرفه بالحكم فيهم ونهاه عن سئل أعينهم ذكر القائلين
ما وصفنا ه شئى على ابن سهل قال ثنا الوليد بن مسلم قال ذا كرت الليث بن سعد ما كان من سئل
رسول الله صلى الله عليه وسلم أعينهم رتر كدهم حتى ماتوا فقال سمعت محمد بن عجلان يقول انزلت هذه
الآية على رسول الله صلى الله عليه وسلم معاينة فى ذلك وعلمه عقوبة مثلهم من القطع والقتل والنفي ولم يسئل
بعدهم غيرهم قال وكان هذا القول ذكر لابي عمر وفانكر ان تكون نزلت معاينة وقال بلى كانت عقوبة
أولئك النفر باعينهم ثم نزلت هذه الآية فى عقوبة غيرهم من حارب بعدهم فرفع عنهم السهل **حدثنى**
محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدى قال فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم
فأتى بهم يعنى العربيين فاراد أن يسئل أعينهم فنهاه الله عن ذلك وأمره أن يعينهم فى الحدود كما أنزلها الله عليه
واختلف أهل العلم فى المسمى اسم المحارب لله ورسوله الذى يلزمه حكم هذه الآية قال بعضهم هو اللص الذى يقطع
الطريق ذكر من قال ذلك **حدثنا** الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة وعطاء
الخراسانى فى قوله انما حاروا الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون فى الارض فسادا الآية قالوا هذا هو اللص
الذى يقطع الطريق فهو محارب وقال آخرون هو اللص المظاهر بالصوت المكثر فى الماصر وغيره ومن قال
ذلك الاوزاعى **حدثنا** بذلك العباس عن أبيه عنه وعن مالك والليث بن سعد وابن لهيعة **حدثنى** على

نزول حيث تحققت رسالته في الواقع أما وجه النظم فهو انه سبحانه لما بين بعض التكليف والشرايع وكان قد علم مسارعة بعض الناس الى الكفر فلا حرم صبر رسول الله صلى الله عليه وسلم (١٢٢) على تحمل ذلك وعده ان ينصره عليهم ويكفيه شرهم والمراد بسراعتهم في

الكفر تهاقتهم فيه وحصرهم عليه حتى اذا وجدوا فرصة لم يخطئوها آمنابا فواهم فيه تقديم وتأخير أى قالوا بانفواهم آمناسماعون للكذب قالون لما يفتعله أحبارهم من الكذب على الله وتخريف كتابه والطعن في نبوة محمد صلى الله عليه وسلم من قولك الملك يسمع كلام فلان أى يقبله سماعون لقوم آخرين لم يأتوك أى قالون من الاحبار ومن الذين لم يصلوا الى مجلسك من شدة البغضاء وافراط العداوة ويحتمل ان يراد نفس السماع واللام في الكذب لام التعليل أى يسمعون كلامك لى يكذبوا عليك يعرفون الكلام ببدلين ومغير بن سماعون لاجل قوم آخرين وجوههم عيوناً وجواسيس من بعد مواضعه أى التي وضعها الله فيها من أكمة الحسل والحظار والغرض والتدب وغير ذلك أو من وجوه الترتيب والنظم فيهماها بغيره واضع بعدان كانت ذا موضع ان أوتيت هذا المحرف الازال عن موضعه نفذوه واعلموا أنه الحق واعلموا بان لم تؤتوه وأفتاكم محمد صلى الله عليه وسلم بخلافه

ابن سهل قال ثنا الوليد بن مسلم قال قامت للمالك بن أنس تكون محارب بتي المعمر قال نعم والمحارب عندنا من حمل السلاح على المسلمين في مصر أو خـ لاء فكان ذلك منه على غير نأثرة كانت بينهم ولا دخل ولا عداوة قاطعاً للسبيل والطريق والديار تختفياً عليهم بسلاحه فقتل أحدا منهم قتله الامام كقتله المحارب ليس لولى المقتول فيه عفو ولا قود **حدثني** على قال ثنا الوليد قال وسالت عن ذلك الليث بن سعد وابن لهيعة قلت تكون المحاربة في دور مصر والمدائن والقري فقال نعم اذا هم دخلوا عليهم بالسيوف والنبال بالنيران فقلت أو أخذوا المال ولم يقتلوا فقال نعم هم المحاربون فان قتلوا قتلوا وان لم يقتلوا وأخذوا المال قطعوا من خلاف اذا هم خرجوا من الدار ليس من حرب المسلمين في الخلاء والسبيل باعظم من محاربته من حربهم في حربهم ودورهم **حدثني** على قال ثنا الوليد قال قال أبو عمر وتكون المحاربة في مصر شهر على أهله بسلاحه ليلاً أو نهاراً قال على قال الوليد وأخبرني مالك ان قتل الغيلة عنده بمنزلة المحاربة قاتل الغيلة قال هو الرجل يخذع الرجل والصبي ليذخه بيتاً أو يتخذه فيقتله ويأخذ ماله فالامام ولي قتل هذا وليس لولى الدم والجرح قود ولا قصاص وهو قول الشافعي * **حدثنا** بذلك عنه الربيع وقال آخرون المحارب هو قاطع الطريق فاما المكارب في الامصار فليس بالمحارب الذي له حكم المحاربين ومن قال ذلك أبو حنيفة وأصحابه **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا بشر بن المفضل عن داود أبي هند قال ثنا كرنبا للمحارب ونحن عندنا بن هبيرة في ناس من أهل البصرة فاجتمع رأيهم ان المحارب ما كان خارجاً من مصر وقال بجاهد بما **حدثني** القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن جريح عن مجاهد في قوله انما اجزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الارض فساداً قال الزنا والسرقة وقتل الناس واهلاك الحرث والنسل **حدثنا** ابن حميد قال ثنا حكام عن عنبسة عن محمد بن عبد الرحمن عن القائم بن أبي بزة عن مجاهد وسعون في الارض فساداً قال الفساد القتل والزنا والسرقة * وأولى هذه الاقوال عندى بالصواب قول من قال المحارب لله ورسوله من حرب من سابلة المسلمين وذمتهم والمعين عليهم في أمصارهم وقرابهم حاربة وانما قلنا ذلك أولى الاقوال بالصواب لانه لا خلاف بين الحجة ان من نصب حرباً بالمسلمين على الظلم منهم لهم انهم محاربون ولا خلاف فيه فالذي وصفنا صفة لاشك فيه انه لهم مناصب حرباً بالظالمين او اذا كان ذلك فسواء كان نصيبه الحرب لهم في مصرهم وقرابهم وفي سبلهم وطرقهم في انه لله ورسوله محارب بحربه من خاه الله ورسوله عن حربته واما قوله ويسعون في الارض فساداً فانه يعنى ويعملون في أرض الله بالعاصي من اخافة سبيل عباده المؤمنين به أو سبيل ذمتهم وقطع طرقهم وأخذ أموالهم ظلموا وعدواناً والتوابع على حربهم فجوراً وفسوقاً **القول** في تاويل قوله (أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الارض) يقول تعالى ذكره ما للذي حارب الله ورسوله وسعى في الارض فساداً من أهل ملة الاسلام أو ذمتهم البعض هذه الخلال التي ذكرها جل ثناؤه ثم اختلف أهل التاويل في هذه الخلال ألتزم المحارب باستحقاقه اسم المحاربة ام يلزمه ما لزمه من ذلك على قدر حرمته مختلفاً باختلاف اجرامه ذكر من قال ذلك **حدثني** محمد بن سعد قال ثنا أبي قال ثنا عن ابي عبد الله عن ابن عباس قوله انما اجزاء الذين يحاربون الله ورسوله الى قوله أو ينفوا من الارض قال اذا حارب فقتل فعليه القتل اذا ظهر عليه قبل توبته واذا حارب وأخذ المال وقتل فعليه الصلب ان ظهر عليه قبل توبته واذا حارب واخذ ولم يقتل فعليه قطع اليد والرجل من خلاف ان ظهر عليه قبل توبته واذا حارب وأخاف السبيل فامتناعه النفي **حدثنا** ابن وكيع وابو السائب قالوا ثنا ابن ادريس عن ابي عبد الله عن حماد عن ابراهيم انما اجزاء الذين يحاربون الله ورسوله قال اذا خرج فاحاف السبيل وانما المال قطعته يدور جله من خلاف واذا اخاف السبيل ولم يأخذ المال وقتل صاب **حدثنا** ابن حميد قال ثنا جريح عن معبرة عن حماد عن ابراهيم فيما أرى في الرجل يخرج محارباً

فاحذر وافهوا الباطل عن البراء بن عازب قال مر على النبي صلى الله عليه وسلم بهودى محمداً لوداف قال هكذا تجدون حد الزاني قال في كتابكم قالوا نعم فمر اجرام من علمائهم فقال صلى الله عليه وسلم أنشدك بالله الذي أنزل التوراة على موسى هكذا تجدون حد الزاني في كتابكم

قال لا ولولا انك نشدني لم اخبرك فخذ الزاني في كتابنا الرجم ولكنه كثري اذ امر افناذ كذا اذا اخذنا الشر يف تركناه واذا اخذنا الوضيع
اقتناعا له الحد فقلنا تعالوا اجتماع على شئ نقيم على الشر يف والوضيع فاجتمعنا على التحميم (١٢٣) والجلد مكان الرجم فقال رسول الله

صلى الله عليه وسلم اللهم اني
اول من احبب امرك اذ
اماتوه فامر به فرجم فانزل
الله الاية الى قوله ان او تيمم
هذاي يقولون ائتنا بخمدا
صلى الله عليه وسلم فان اذناكم
بالتحميم والجلد فخذوا به
وان اذناكم بالرجم فاحذروا
وفي رواية اخرى ان شريفا
من خيبر زنى بشريفة
وهما محصنان وحدثهما
الرجم في التوراة فذكرها
رجهما لشرهما فبعثوا
رهما منهم الى بنى قريظة
ليسألوا رسول الله صلى الله
عليه وسلم عن ذلك وقالوا ان
امركم محمد صلى الله عليه
وسلم بالجلد والتحميم فاقبلوا
وان امركم بالرجم فلا تقبلوا
وارسلوا الزانيين معهم
فامرهم بالرجم فابوا ان
ياخذوا به فقال له جبريل
عليه السلام اجعل بينك
وبينهم ابن صوريا فقال
هل تعرفون شابا امرد
ابيض اعور يسكن فذلك
يقال له ابن صوريا فلو انتم
وهو اعلم يهودى على وجه
الارض ورضوا به حكما
فقاله رسول الله صلى الله
عليه وسلم انشدك الله الذي
لاله الا هو الذي قلق المعجز
ورفع فوقكم الطور وانجاكم
وأغرق آل فرعون والذي
انزل عليكم كتابه وحلاله
وحرامه هل تجدون فيه

قال ان قطع الطريق واخذ المال قطعت يده ورجله وان اخذ المال وقتل وقتل ومثل
صلب حد ثنا ابن وكيع قال ثنا ابي عن عمران بن حدير عن ابي مجلز انما جزاء الذين يخاربون الله
ورسوله الاية قال اذا قتل واخذ المال واخاف السبيل صلب واذا قتل لم يعد ذلك قتل واذا اخذ المال لم يعد
ذلك قطع واذا كان يفسد نفي حد ثنا المثني قال ثنا الجاني قال ثنا شريك عن سمك عن الحسن
انما جزاء الذين يخاربون الله ورسوله الى قوله او ينفوا من الارض قال اذا اخاف الطريق ولم يقتل ولم ياخذ
المال نفي حد ثنا عمر بن عوف قال اخبرنا هشيم عن حصين قال كان يقال من حارب
فاخاف السبيل واخذ المال ولم يقتل قطعت يده ورجله من خلاف واذا اخذ المال وقتل صلب حد ثنا
بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد بن قتادة انه كان يقول في قوله انما جزاء الذين يخاربون الله ورسوله
الى قوله او ينفوا من الارض حدود اربعة انزلها الله فاما من اصاب الدم والمال جميعا صلب واما من اصاب
الدم وكف عن المال قتل ومن اصاب المال وكف عن الدم قطع ومن لم يصب شيئا من هذان نفي حد ثنا
محمد بن الحسين قال ثنا احمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدي قال نسي الله نبيه عليه
السلام عن ان يسئل اعين العربيين الذين اغاروا على لقاحه وامره ان يقيم فيهم الحدود كما انزلها الله عليه
فنظر الى من اخذ المال ولم يقتل فقطع يده ورجله من خلاف يده اليمن ورجله اليسرى ونظر الى من قتل
ولم ياخذ المالا فقتله ونظر الى من اخذ المال وقتل فصلبه وكذلك ينبغي لكل من اخاف طريق المسلمين وقطع
ان يصنع به ان اخذوا قد اخذوا لا قطعت يده باخذه المال ورجله باخافة الطريق وان قتل ولم ياخذ المالا قتل
وان قتل واخذ المال صلب حد ثنا الحرث قال ثنا عبد العزيز قال ثنا فضيل بن مرزوق قال
سمعت السدي يسأل عطية العوفي عن رجل محارب خرج فاخذ ولم يصب المالا ولم يهرق دما قال النفي بالسيف
وان اخذ المالا فبده بالمال ورجله بما اخاف المسلمين وان هو قتل ولم ياخذ المالا قتل وان هو قتل واخذ
المال صلب واكبر ظني انه قال تقطع يده ورجله حد ثنا الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال
اخبرنا عمر بن عطاء الخراساني وقتادة في قوله انما جزاء الذين يخاربون الله ورسوله الاية قال هذا اللص
الذي يقطع الطريق فهو محارب فان قتل واخذ المالا صلب وان قتل ولم ياخذ المالا قتل وان اخذ المالا ولم يقتل
قطعت يده ورجله وان اخذ قبل ان يفعل شيئا من ذلك نفي حد ثنا المثني قال نفي حد ثنا ابو حذيفة قال ناسب من
قيس بن سعد بن سعيد بن جبير قال من خرج في الاسلام محاربا لله ورسوله فقتل واصاب مالا فانه يقتل ويصلب
ومن قتل ولم يصب مالا فانه يقتل كما قتل ومن اصاب المالا ولم يقتل فانه يقطع من خلاف وان اخاف سبيل المسلمين
نفي من بلده الى غيره لقول الله جل وعز او ينفوا من الارض حد ثنا المثني قال نفي حد ثنا اسحق قال ثنا عبد
الله بن ابي جعفر عن ابيه عن ابي يعقوب في قوله انما جزاء الذين يخاربون الله ورسوله قال كان ناس يسعون في
الارض فسادا وقتلوا وقطعوا السبيل فصاب اولئك وكان آخرون حاربوا واستحلوا المال ولم يعدوا ذلك
فقطعت ايديهم وارجلهم وآخرون حاربوا واعتزلوا ولم يعدوا ذلك فاولئك اخرجوا من الارض
حد ثنا هناد قال ثنا ابواسامة عن ابي هلال قال ثنا قتادة عن مروق العبلي في المحارب قال ان كان خرج
فقتل واخذ المال صلب وان كان قتل ولم ياخذ المال قتل وان كان اخذ المال ولم يقتل قطع وان كان
خرج مشافا للمسلمين نفي حد ثنا هناد قال ثنا ابومعوية عن حجاج عن عطية العوفي عن ابن عباس
قال اذا خرج المحارب واخاف الطريق واخذ المال قطعت يده ورجله من خلاف فان هو خرج فقتل واخذ
المال قطعت يده ورجله من خلاف ثم صلب وان خرج فقتل ولم ياخذ المال قتل وان اخاف السبيل ولم يقتل
ولم ياخذ المال نفي حد ثنا ابن البرقي قال ثنا ابن ابي مريم قال اخبرنا نافع بن يزيد قال ثنا ابو
نخعر عن محمد بن كعب القرظي وعن ابي معاوية عن سعيد بن جبير في هذه الاية انما جزاء الذين يخاربون الله

الرجم على من احسن قال نعم فوثب عليه سفلة اليهود فقال خفت ان كذبت ان ينزل علينا العذاب ثم سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن
اشياء كان يعرفها من اعلامه فقال اشهد ان لا اله الا الله واشهد انك رسول الله انبي الامم العربي الذي بشر به المرسلون وامر رسول الله صلى

الله عليه وسلم بالرائين فرجعنا بابه بحجة قال العلماء القائلون بوجوب الثيب الذي ومنهم الشافعي ان كان الامر بوجوب الثيب الذي من دين
الرسول صلى الله عليه وسلم فهو المعتبر ودون (١٢٤) كان مما ثبت في شريعة موسى عليه السلام فالاصل بقاؤه الى طريان الناسخ ولم

يوجد في شرعنا ما يدل على
تسخيره وهذا الطريق اجمع
العلماء على ان قوله تعالى
وكتبنا عليهم فيها ان النفس
بالنفس حكمة باقية في
شرعنا ومن بردانته فنتنه
ظاهر الآية ان المراد بالفتنة
انواع الكفر التي حكاها
عن اليهود وغيرهم والمعنى
ومن بردانته كفره وضلالته
فان يقدر احد على دفع
ذلك ثم اكد هذا بقوله
اولئك الذين لم يرد الله ان
يطهر قلوبهم وفيه دليل
على انه تعالى لا يريد اسلام
الكافر وان لم يطهر قلبه
من الشرك والشرك ولو
فعل لا من والمعتزلة فسروا
الفتنة بالعذاب كقوله
يوم هم على النار يفتنون او
بالفضيحة او بالاضلال اى
تسميته ضالا او المراد ومن
ردانته اختياره فيما يتلوه
من التكليف ثم انه يتركها
ولا يقوم بادائها فلن تملك له
من الله نوابا ولا نفعا ثم قالوا
اولئك الذين لم يرد الله ان
يهد قلوبهم بالاطاف لانه
تعالى علم انه لا فائدة في تلك
الاطاف لانهم لا يتجمع في
قلوبهم او يطهر قلوبهم
من الحرج والغم والوحشة
الدالة على كفره او هو
استعارة عن سقوط وقعه
عند الله تعالى وانه غير ملتفت
اليه بسبب قبح أفعاله وسوء

ورسوله ويسعون في الارض فسادا قالان أخاف المسلمون فاقطع المال ولم يسفك قطوع واذا سفك دمنا قتل
وصلب وان جمعهم فاقطع مالا وسفك دمنا قتل ثم صلب كان الصلب مثله وكان القلع السارق والسارقة
فاقطعوا أيديهم ما وكان القتل النفس بالنفس وان امتنع فابي من الحق على الامام وعلى المسلمين أن يطلبوه
حتى يأخذوه فيقيموا عليه حكم كتاب الله أو ينفوا من الارض من أرض الاسلام الى أرض الكفر واعتل
فانلو هذه المقالة لقولهم هذا بان قالوا ان الله اوجب على القاتل القود وعلى السارق القلع وقالوا قال النبي
صلى الله عليه وسلم لا يحل دم امرئ مسلم الا باحدى ثلاثة خلال رجل قتل فقتل ورجل زنى بعد احصان فرجم
ورجل كفر بعد اسلامه قالوا انظر النبي صلى الله عليه وسلم قتل رجل مسلم الا باحدى هذه الخلال الثلاث فاما
ان يقتل من أجل اخافته السبيل من غير ان يقتل أو يأخذ مالا فذلك تقدم على الله ورسوله بالخلاف عليهم ما
في الحكم قالوا ومعنى قول من قال الامام فيه بالخيار اذا قتل وأخاف السبيل وأخذ المالا فهنا لك خيار الامام في
قولهم بين القتل أو القتل والصلب أو قطع اليد والرجل من خلاف وصلبه فاما باسبب المحاربة من غير ان يفعل
شيئا من قتل أو أخذ مال فذلك ما لم يقبله عالم وقال آخرون الامام فيه بالخيار ان يفعل أى هذه الاشياء التي
ذكرها الله في كتابه ذكر من قال ذلك **حدثني** يعقوب قال ثنا هشيم قال أخبرنا جوهر بن عطاء
وعن القاسم بن أبي بزة عن مجاهد في المحارب ان الامام يخير فيه أى ذلك شاء فعل **حدثني** يعقوب بن ابراهيم
قال ثنا هشيم عن عبيدة عن ابراهيم الامام يخير في المحارب أى ذلك شاء فعل ان شاء قتل وان شاء قطع وان
شاء نفي وان شاء صاب **حدثنا** ابن حميد قال ثنا جرير عن عاصم عن الحسن في قوله انما جزاء الذين يحاربون
الله ورسوله الى قوله أو ينفوا من الارض قال يأخذ الامام بما يحب **حدثنا** سفيان قال ثنا أبي عن
سفيان عن عاصم عن الحسن انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله قال الامام يخير فيهما **حدثنا** ابن وكيع
قال ثنا أبي عن سفيان عن ابن جريج عن عطاء مثله **حدثني** المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل
عن قيس بن سعد قال قال عطاء نصح الامام في ذلك ما شاء ان شاء قتل أو قطع أو نفي لقول الله ان يقتلوا أو
يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الارض فذلك الى الامام الحاكم يصنع فيه ما شاء
حدثني المثنى قال ثنا عبد الله قال ثنا معاوية بن علي عن ابن عباس قوله انما جزاء الذين يحاربون الله
ورسوله الآية قال من شهر السلاح في فتنة الاسلام وأخاف السبيل ثم ظفر به وقدر عليه فامام المسلمين فيه
بالمحارب ان شاء قتله وان شاء صلبه وان شاء قطع يده ورجله **حدثنا** هناد قال ثنا أبو اسامة قال أخبرنا أبو
هلال قال أخبرنا قتادة عن سعيد بن المسيب انه قال في المحارب ذلك الى الامام اذا أخذه يصنع به ما شاء **حدثنا**
هناد قال ثنا أبو اسامة عن أبي هلال قال ثنا هرون عن الحسن في المحارب قال ذلك الى الامام يصنع به
ما شاء **حدثنا** هناد قال ثنا حفص بن غياث عن عاصم عن الحسن انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله
قال ذلك الى الامام واعتل فانلو هذه المقالة بان قالوا وحدثنا العطوف التي باو في القرآن بمعنى التخير في كل ما
أوجب الله به فرضا من ذلك كقوله في كفارة اليمين فكفارتها اطعام عشرة مساكين من أوسط ما تطعمون
أهلكم أو كسوتهم أو تحري رقبته وكقوله فن كان منكم مريضا أو به أذى من رأسه فغدية من صيام أو صدقة
أو نسك وكقوله فجزاء مثل ما قتل من النعم يحكم به ذوا عدل منكم هديا بالغ الكعبة أو كفارة طعام مساكين
أو عدل ذلك صياما قالوا فاذا كانت العطوف التي باو في القرآن في كل ما أوجب الله به فرضا منها في سائر القرآن
بمعنى التخير فكذلك ذلك في آية المحارب بين الامام يخير فيما رأى الحكيم به على المحارب اذا قدر عليه قبل التوبة
وأولى التأويلين في ذلك عندنا تأويل من أوجب على المحارب من العقوبة على قدر استحقاقه وجعل الحكيم
على المحاربين مختلفا باختلاف أفعالهم فلا يجب على تخيف السبيل منهم اذا قدر عليه قبل التوبة وقبل أخذ مال
والقتل النفي من الارض واذا قدر عليه بعد أخذ المال وقتل النفس المحرم قتلها الصلب لما ذكرنا من العلة

أعماله ثم وصف اليهود بقوله سمعون للكذب كلون للسهوت وهو الحرام وكل ما لا يحل كسبه من سخته وأصحته
أى استأصله لانه مسجون البركة ومال مسجون أى مذهب قال الليث السهت حرام يحصل منه العار وذلك أنه يسبغ فضيلة الانسان
قبل

ويستأصلها ورجل مسحوت المعدة إذا كان أكل ولا يليق إلا جاعاً أبداً كأنه يستأصل كل ما يصل إليه من الطعام والصحة الرشوة في الحكم ومهر البغي وعصب الفحل وكسب الخجامة ونحو الكلب ونحو الخروغن الميتة وتحلوان (١٢٥) الكاهنين والاستكساب في المعصية وروى

ذلك عن علي رضي الله عنه وعمر وعثمان وابن عباس وأبي هريرة ومجاهد ورواد بعضهم ونقص بعضهم وكل ذلك يرجع إلى الحرام الخسيس الذي لا يكون فيه بركة ويكون فيه عار بحيث يخفيه صاحبه لاجتماعه قال الحسن كان الحاكم في بني اسرائيل إذا أتاه من كان مبطلاً في دعواه برشوة سمع كلامه ولا يلتفت إلى خصمه فكان يسمع الكذب ويأكل السمحت وقيل كان فقراؤهم يأخذون من أغنيائهم ما لا يقيموا على ما هم عليه من اليهودية فكانوا يسمعون أكاذيب الأغنياء ويأكلون السمحت وقيل سمعوا عن ذلك الكاذب التي كانوا ينسبونها إلى النوراة أو كانوا يلقونها تعالي وأخذهم الربا فان جاؤك فاحكمكم بينهم أو أعرض عنهم خير الله تعالي بين الحكم والأعراض فقيل ان هذا الخبر مختص بالعهدين الذين لا ذمة لهم وقيل انه في أمر خاص وهو رجم المحسن قاله ابن عباس والحسن ومجاهد والزهرى وقيل في قتل من اليهود في بني قريظة والنضير وكان في بني النضير شرف وكانت دينهم كاملة وفي قريظة نصف دينه فتحاكموا إلى النبي

قبل لقائى هذه المقالة فالأما ما اعتل به القائلون ان الامام فيه بالخيار ان أوفى العطف تأتي بمعنى التخيير في الغرض فنقول لا معنى له لان أوفى كلام العرب قد تأتي بضروب من المعاني لولا كراهة طالة الكتاب بذكرها لذكرتها وقد بينت كثير من معانيها فيما مضى وسأتي على باقية فيما يستقبل في أما كتبنا ان شاء الله فالأما في هذا الموضوع فان معناها التعقيب وذلك نظير قول القائل ان جزاء المؤمن عند الله يوم القيامة ان يدخلهم الجنة أو يرفع منازلهم في علمين أو يسكنهم مع الانبياء والصدوقين فاعلم ان قائل ذلك غير قاصد بقوله الى ان جزاء كل مؤمن آمن بالله ورسوله فهو في مرتبة واحدة من هذه المراتب ومنزلة واحدة من هذه المنازل بايمان به بل المعقول عنه ان معناه ان جزاء المؤمن ان يخلو عند الله من بعض هذه المنازل فالمتصدمة منزلة بدون منزلة السابق بالخيرات والسابق بالخيرات أعلى منه منزلة والظالم لنفسه دونهما وكل في الجنة كما قال جل ثناؤه جنات عدن يدخلونها ومن قوم كذلك معنى المعطوف بأوفى قوله انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله الآية انما هو والتعقيب فتأويله ان الذي يحارب الله ورسوله ويسعى في الارض فسادا لن يخلو من ان يستحق الجزاء باحدى هذه الخلال الاربعة التي ذكرها الله عز وجل لان الامام محكم في نفسه ويخبر في أمره كأنه ما كانت حاله وعظمت جريته أو خفت لان ذلك لو كان كذلك لكان للامام قتل من شهر السلاح تخييفا للسبيل وصلبه وان لم يأخذ مالا ولا قتل أحدا وكان له نفي من قتل وأخذ المال وأخاف السبيل وذلك قول ان قاله قائل خلاف ما سجدت به إلا نار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله لا يحل دم امرئ مسلم إلا بأحدى ثلاث رجل قتل رجلا فقتل به أو زنى بعد احصان فرجم أو ارتد عن دينه وخلاف قوله القاطع في ربيع دينار فصاعدا وغير المعروف من أحكامه فان قال قائل فان هذه الاحكام التي ذكرت كانت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في غير المحارب وللمحارب حكم غير ذلك منفرده قيل له فما الحكم الذي انفرد به المحارب في سنته فان ادعى عنه صلى الله عليه وسلم حكما خلاف الذي ذكرنا كذبه جميع أهل العلم لان ذلك غير موجود بشئ واحد ولا جماعة وان زعم ان ذلك الحكم هو ما في ظاهر الكتاب قيل له فان أحسن حالاتك ان سلم لك ان ظاهر الآية قد يشمل ما قلت وما قاله من خالفك في ما بهما ذلك على ان تأويلك أولى بتأويل الآية من تأويله وبعد فاذا كان الامام مخيرا في الحكم على المحارب من أجل ان أو بمعنى التخيير في هذا الموضوع عندك أقله ان يصلبه حيوا ويركعه على الخشبة مصلوبا حتى يموت من غير قتله فان قال ذلك له خالف في ذلك الأمة وان زعم ان ذلك ليس له وانما قتله ثم وصلبه أو وصلبه ثم قتله ترك علمته من ان الامام انما كان له الخيار في الحكم على المحارب من أجل ان أو تأتي بمعنى التخيير وقيل له فكيف كان الخيار في القتل أو النفي أو القاطع ولم يكن له الخيار في الصلب وحده حتى يجمع اليه عقوبة أخرى وقيل له هل بينك وبين من جعل الخيار حيث أثبت وأى ذلك حيث جعله له فرق من اصل او قياس فلن يقول في احدهما قول الا لا الزم في الاخر مثله وقد روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بتصحيح ما قلنا في ذلك بما في اسناده نظر وذلك ما حد ثنا به علي بن سهل قال ثنا الوليد بن مسلم عن ابن لهيعة عن يزيد بن ابي حبيب ان عبد الملك بن مروان كتب إلى أنس بن مالك يسأله عن هذه الآية فكذب اليه انس يخبره ان هذه الآية نزلت في اولئك النفر العرنيين وهم من بجيلة قال انس فارتدوا عن الاسلام وقتلوا الراعي وساقوا الابل واحافوا السبيل واصابوا الفرج الحرام قال انس فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم جبريل عليه السلام عن القضاء فبين جارب فقال من سرق واخاف السبيل فاقطع يده بسرقته ورجله بأخافته ومن قتل فاقته ومن قتل فانحاف السبيل واستحل الفرج الحرام فاصابه واما قوله او تقطع ايديهم وارجلهم من خلاف فانه يعني به جل ثناؤه انه تقطع ايديهم وتخالف في قطعها قطع ارجلهم - ثم وذلك ان تقطع أيمن ايديهم واشمل ارجلهم - ثم فذلك الخلاف بينهما في القاطع ولو كان مكان من في هذا الموضوع على او الباء فقيل او تقطع ايديهم وارجلهم - ثم على

صلى الله عليه وسلم فجعل الدين سواء وعن النخعي والشعبي وقادة وعطاء وأبي بكر الاصم وأبي مسلم الآية عامة في كل من جاء من الكفار وان الحكم ثابت في سائر الاحكام غير منسوخ وعن ابن عباس والحسن ومجاهد وعكرمة وهو مذهب الشافعي ان هذا الخبر منسوخ في حق

غير المعاهد بن بقوله تعالى وأن احكم بينهم بما أنزل الله فيجب على الحاكم المسلمين ان يحكم بين أهل الذمة اذا اتخا كما واليه لان في امضاء حكم الاسلام عليهم صغار الهم وأهل الحجاز بعضهم لا يرون (١٢٦) اقامة الحدود عليهم يذهبون الى انهم قد صولحو واعلى شركهم وهو أعظم من الحدود

ويقولون ان النبي صلى الله عليه وسلم رجم اليهوديين قبل نزول الجزية ثم انهم كانوا لا يتخا كون اليه الا لطلب الاسهل والاخف كالجسد مكان الرجم فاذا أعرض صلى الله عليه وسلم عنهم وأبى الحكومة بينهم شق عليهم وعادوه فامنه الله بقوله وان تعرض عنهم فلن يضروك شيئا وان حكمت فاحكم بينهم بالقسط بالعدل والاحتياط كما حكمت في الرجم وكيف يحكمونك تجيب لرسول الله صلى الله عليه وسلم من تحكيمهم لو جوه منها عدولهم عن حكم كتابهم ومنه ارجوعهم الى حكم من كانوا يعتقدونه مبطلا ومنها اعراضهم عن حكمه بعد ان حكموه وهذه غاية الجهالة ونهاية العناد والوا في قوله وعندهم للعالم من التحكيم والعامل مافي الاستفهام من التجبب أما قوله فيها حكم الله فاما ان ينتصب حال من التوراة على ضعف وهي مبتدأ خبره عندهم واما ان يرتفع خبرا عنها والتقدير وعندهم التوراة ناطقة بحكم الله فيكون عندهم متعلق الخبر واما ان لا يكون له محل ويكون جملة مبنية لان عندهم ما يغنيهم عن

خلاف أو بخلاف لا ديا عما ادت عنه من من المعنى واختلف اهل التأويل في معنى النفي الذي ذكر الله في هذا الموضوع فقال بعضهم هو ان يطلب حتى يقدر عليه أو يهرب من دار الاسلام ذكر من قال ذلك **حدثني** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدي قوله أو ينقوا من الارض قال يطلبهم الامام بالخيل والرجال حتى باخذهم فيقيم فيهم الحكم أو ينقوا من أرض المسلمين **حدثني** محمد بن سعد قال ثني أبي قال ثني عمي قال ثني أبي عن أبيه عن ابن عباس قال نفيه أن يطلب **حدثني** المنثي قال ثنا عبد الله قال ثني معاوية عن علي ابن أبي طلحة عن ابن عباس أو ينقوا من الارض يقول أو يهربوا حتى يخر جوامن دار الاسلام الى دار الحرب **حدثني** علي بن سهل قال ثنا الوليد بن مسلم قال أخبرني عبد الله بن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب عن كتاب أنس بن مالك الى عبد الملك بن مروان انه كتب اليه ونفيه أن يطلبه الامام حتى يأخذه فاذا أخذه أقام عليه احدي هذه المنازل التي ذكر الله جل وعز بما استعمل **حدثني** علي بن سهل قال ثنا الوليد قال فذكرت ذلك لليث بن سعد فقال نفيه طلبه من بلد الى بلد حتى يؤخذ أو يخرجه طلبه من دار الاسلام الى دار الشرك والحرب اذا كان محاربا مرتد اعن الاسلام قال الوليد وسألت مالك بن أنس فقال مثله **حدثني** علي قال ثنا الوليد قال قلت لمالك بن أنس واليث بن سعد وكذلك يطلب المحارب المقيم على اسلامه يضطره يطلبه من بلد الى بلد حتى يصير الى ثغر من ثغور المسلمين أو أقصى جوار المسلمين فان هم طلبوه دخل دار الشرك فاللا يضطر مسلم الى ذلك **حدثنا** هناد بن السري قال ثنا هشيم عن جويبر عن الضحاك أو ينقوا من الارض قال أن يطلبوه حتى يعجزوا **حدثت** عن الحسين بن القزح قال سمعت أبا معاذ يقول ثني عبيد بن سليمان قال سمعت الضحاك يقول فذكر نحوه **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا حفص بن غياث عن عاصم عن الحسن أو ينقوا من الارض قال ينفي حتى لا يقدر عليه **حدثني** المنثي قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الله عن أبيه عن الربيع بن أنس في قوله أو ينقوا من الارض قال أخرجوا من الارض أينما أدر كوا أخرجوا حتى يلحقوا بارض العدو **حدثنا** الحسن قال ثنا عبد الرزاق قال ثنا معمر عن الزهري في قوله أو ينقوا من الارض قال نفيه أن يطلب فلا يقدر عليه كما سمع به في أرض طلب **حدثني** علي بن سهل قال ثنا الوليد بن مسلم قال أخبرني سعيد بن قتادة أو ينقوا من الارض قال اذا لم يقتل ولم يأخذ ما لطلب حتى يعجز **حدثني** ابن البرقي قال ثنا ابن أبي مريم قال أخبرني نافع بن يزيد قال ثني أبو صخر عن محمد بن كعب القرظي عن أبي معاوية عن سعيد بن جبيرة أو ينقوا من الارض من أرض الاسلام الى أرض الكفر وقال آخرون معنى النفي في هذا الموضوع ان الامام اذا قدر عليه نفاه من بلده الى بلدة أخرى غيرها ذكر من قال ذلك **حدثني** المنثي قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح قيس بن سعد عن سعيد بن جبيرة أو ينقوا من الارض قال من أخاف سبيل المسلمين نفي من بلده الى غيره لقول الله جل وعز أو ينقوا من الارض **حدثني** المنثي قال ثنا أبو صالح قال ثني الليث قال ثني يزيد بن أبي حبيب وغيره عن حبان بن شرح انه كتب الى عمر بن عبد العزيز في اللصوص ووصف له لصوصيتهم وجسدهم في السجون قال قال الله في كتابه انما اجزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الارض فسادا أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف وترك أو ينقوا من الارض فكتب اليه عمر بن عبد العزيز بزأما بعد فانك كتبت الى تذكر قول الله جل وعز انما اجزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الارض فسادا أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف وتركت قول الله أو ينقوا من الارض فبني أنت يا حبان بن أم حبان لا تحرك الاشياء عن مواضعها أتحدثت القتل والصلب كأنك عبد بني عقيل من غير ما أشبهك به اذا أتاك كتابي هذا فانهم الى شعب **حدثنا** يونس قال أخبرنا ابن وهب قال ثني الليث عن يزيد وغيره بنحو هذا الحديث غير ان يونس قال في حديثه كأنك عبد بني ابي عقيل من غير ان أشبهك به

التحكيم كقولك عندك زيد ينحك وبشير عليك بالصواب فما تصنع بغيره وأنت التوراة لما فيها من صورة ناه **حدثني** التنايف ثم يتولون صلف على يحكمونك وتم لثراخي الرتبة أي ثم يعرضون من بعد تحكيمك عن حكمك الموافق لما في كتابهم وما أولئك

بالمؤمنين اخبار انهم لا يؤمنون ابدا والمراد انهم غير مؤمنين بكتابه - كما يدعون والمراد انهم غير كاملين في الايمان على سبيل التمسك بهم ثم
رغب اليهود في ان يكونوا كمتقدميهم - من انبيائهم ومسلمي اخبارهم - فقال انا (١٢٧) انزلنا التوراة فيها هدى ونور العطف يقتضي

التعظيم فقول الهدى بيان الاحكام والشرايع والنور بيان التوحيد والنبوة والمعاد وقال الزجاج الهدى بيان الحكم الذي جاؤا يستفتون فيه والنور بيان ان امر النبي صلى الله عليه وسلم حق وقيل فيها هدى هدى للحق والعدل ونور يبين ما سئبتهم من الاحكام فهما عبارتان عن معبر واحد وقد يستدل بالآية على ان شرع من قبلنا يلزمنا لان الهدى والنور لا بد ان يكون أحدهما يتعلق بالفسر وع والآخر بالاصول والا كان تكرارا وأيضا انها نزلت في الرجم ومورد الآية لا بد ان يكون داخلها سواء قلنا ان غيره داخل أو خارج ويمكن ان يجاب بان التكرار بعبارتين غير محذور أو بان في الكلام تقديم وتأخير والمراد فيها هدى ونور للذين هادوا ويحكم بها النبيون أما قوله الذين أسلموا فأورد عليه ان كل نبي مسلم فما الغائبة في هذا الوصف وأجيب بانها صفة جارية على سبيل المدح والتوضيح والكشف وفيه تعريض باليهود انهم بعداء عن ملة الاسلام التي هي دين الانبياء قديما وحديثا لان غرض الانبياء الانقياد

ص ١٢٧ يونس قال أخبرنا ابس وهب قال أخبرني ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب ان الصلت كاتب حبان بن شرح أخبرهم ان حبان كتب الى عمر بن عبد العزيز اناسا من القبط قامت عليهم البيعة بانهم حاروا بالله ورسوله وسعوا في الارض فسادا وان الله يقول انما جزاء الذين يحارون الله ورسوله ويسعون في الارض فسادا فمأواهم النار وبلغوا رجلاهم من خلاف وسكت عن النفي وكتب اليه فان رأى أمير المؤمنين أن يمضي قضاء الله فيهم فليكتب بذلك فلما قرأ عمر بن عبد العزيز كتابه قال لقد اجترأ حبان ثم كتب اليه انه قد بلغني كتابك وفهمته ولقد اجترأت كأنما كتبت بكتاب يزيد بن أبي مسلم أو علي صاحب العراق من غير ان أشبهك بهم ما فكتبت بآل الآيت ثم سكت عن آخرها وان الله يقول ان ينقوا من الارض فان كانت قامت عليهم البيعة بما كتبت به فاعقدني أعناقهم - حديد اثم غيبهم الى شعب ويدا * قال أبو جعفر شعب ويدا موضعان وقال آخرون معنى النفي من الارض في هذا الموضع الجبس وهو قول أبي حنيفة وأصحابه * وأولى الاقوال في ذلك عندي بالصواب قول من قال معنى النفي من الارض في هذا الموضع هو نفيه من بلد الى بلد غيره وحبسه في السجن في البلد الذي نفي اليه حتى يظهر توبته من فسوقه ونزوعه من معصيته به وانما قلت ذلك أولى الاقوال بالحكمة لان أهل التأويل اختلفوا في معنى ذلك على أحد الواجه الثلاثة التي ذكرت واذ كان ذلك كذلك وكان معلوما ان الله جل ثناؤه انما جعل جزاء المحارب القتل أو الصلب أو قطع اليد والرجل من خلاف بعد القدرة عليه لاني حال امتناعه كان معلوما ان النفي أيضا انما هو جزاؤه بعد القدرة عليه لا قبلها ولو كان هروبه من الصلب نفياله من الارض كان قطع يده ورجله من خلاف في حال امتناعه وحر به على وجه القتال بمعنى اقامة الحد عليه بعد القدرة عليه وفي اجماع الجيوع ان ذلك لا يقوم مقام نفيه الذي جعل الله عز وجل حداله بعد القدرة عليه واذ كان ذلك كذلك فاعلم ان لم يبق الا الوجهان الآخران وهو النفي من بلدة الى أخرى غيرها أو والسجن فاذا كان ذلك كذلك فلا شك انه اذا نفي من بلدة الى أخرى غيرها فلم ينصف من الارض بل انما نفي من أرض دون أرض واذ كان ذلك كذلك وكان الله جل ثناؤه انما أمر بنفيه من الارض كان معلوما انه لا سبيل الى نفيه من الارض الا بحبسه في بقعة منها عن سائرها فيكون نفيها حينئذ عن جميعها الامم لا سبيل الى نفيه منه وأمما معنى النفي في كلام العرب فهو الطرد ومن ذلك قول أوس بن حجر

ينفون عن طرق الكرام كما * ينفي المطارق ما يلي الفرد ومنه قيل للدراهم الرديئة وغغيرها من كل شئ النفاية وأما المصدر من نقيت فانه النفي والنفاية ويقال للدلو ينفي الماء ويقال لما تطاير من الماء من الدلو النفي ومنه قول الرازي

كان متنبه من النفي * مواقع الطير على الصفي ومنه قيل نفي شعره اذا سقط يقال حال لونك ونفي شعرك ﴿﴾ القول في تأويل قوله (ذلك لهم خزى في الدنيا ولهم في الآخرة عذاب عظيم) يعني جل ثناؤه بقوله ذلك هذا الجزاء الذي حاربته الذين حاروا بالله ورسوله وسعوا في الارض فسادا في الدنيا من قتل أو صلب أو قطع يد ورجل من خلاف لهم يعني لهؤلاء المحاربين خزى في الدنيا يقول هولهم شر وعار وذلة ونكال وعقوبة في عاجل الدنيا قبل الآخرة يقال منه أخزيت فلانا فخزى هو خزى باقوله ولهم في الآخرة عذاب عظيم يقول عز ذكره لهؤلاء الذين حاروا بالله ورسوله وسعوا في الارض فسادا فلم يتوبوا من فعلهم ذلك حتى هلكوا في الآخرة مع الخزي الذي حاربته بهم في الدنيا والعقوبة التي عاقبتهم بها فيها عذاب عظيم يعني عذاب جهنم ﴿﴾ القول في تأويل قوله (الذين تابوا من قبل أن تقدروا عليهم فاعلموا ان الله غفور رحيم) اختلف أهل التأويل في تأويل ذلك فقال بعضهم معنى ذلك الا الذين تابوا من شركهم ومناصبتهم الحرب لله ورسوله والسعي في الارض بالفساد بالاسلام والدخول في الايمان من قبل قدرة المؤمنين عليهم فانه لا سبيل للمؤمنين عليهم بشئ من العقوبات التي جعلها الله

لكايف الله وغرضهم من ادعاء الحكم بالتوراة أخذ الرشي من اعيانهم فاقربان متباينان ولهذا أردفه بقوله للذين هادوا أي يحكمون لاجلهم قال في الكشف قوله تعالى الذين أسلموا الذين هادوا وما نادى على ان اليهودية عززل عن الاسلام قلت هذا بناء على ان صفة الجاهل يمكن يلزم ان

تكون مغايرة لصفة المحكومين ولقائل أن يقول بعد تسليم ذلك انه لم لا يكفى مغايرة العام للخاص وقال الحسن والزهرى وعكرمة وقتادة والسدى المراد بالنيبين هو محمد صلى الله عليه وسلم (١٢٨) كقوله ان ابراهيم كان امة لانه اجتمع فيه من الخصال ما كانت مغرقة في الانبياء وقيل اسما

اي انما والحكم التوراة فمن الانبياء من لم يكن ثم يعتمهم شريعة موسى والر بانيون قدم تفسيره في آل عمران والاحبار عن ابن عباس هم الفقهاء الواحد برب بالفتح من قولهم فلان حسن الحبر والسرا اذا كان جملا حسن الهيئة أو حبر بالسكسر من ذلك أيضا قولهم حسن الحبر بالسكسر أيضا وفي الحديث يخرج رجل من الزرق ذهب حبره وسيره أي جاله وبه آؤه وتجبير الخط والشعر تحسينه أو من هذا الحبر الذي يكتب به لكون العالم صاحب كتب قاله الغراء والكسائي وأبو عبيد ثم ان ذكر الر بانيين بعد النبيين يدل على انهم أعلى حالا من الاحبار فيسببه ان يكون الر بانيون كالمجتهدين والاحبار كاحاد العلماء وقوله بما استخفظوا اما ان يكون من صلته يحكم أي يحكم بهم الر بانيون والاحبار بسبب ما استخفظوا أو يكون من صلته الاحبار أي العلماء بما استخفظوا بما سألهم انبياء وهم حفاة ومن في من كتاب الله للبيبين وقد أخذ الله تعالى على العلماء ان يحفظوا كتابه من وجهين احدهما ان يحفظوا في صدورهم

جزاء لمن حاربه ورسوله وسعى في الارض فسادا من قتل أو صلب أو قطع يدور جمل من خلاف أو نفي من الارض فلا تباعة قبله لاحد فيما كان أصاب في حال كفره وحر به المؤمنين في مال ولادام ولا حرمة فالوا فاما المسلم اذا حارب المسلمين أو المعاهدن وأتى بعض ما يجب عليه العقوبة فان تضرع بتمه عنه عقوبة ذنبه بل توبته فيما بينه وبين الله وعلى الامام اقامة الحد الذي أوجبه الله عليه وأخذة بحق الناس ذكر من قال ذلك **حدثنا** ابن حميد قال **حدثنا** يحيى بن واضح عن الحسين بن واقد عن يزيد النخعي عن عكرمة والحسن البصري قالوا قوله انما جزاء الذين يبحارون الله ورسوله ويسعون في الارض الى قوله فاعلموا ان الله غفور رحيم نزلت هذه الآية في المشركين فمن مات منهم من قبل أن يقدر عليه لم يكن عليه سبيل وليس تحريم هذه الآية الرجل المسلم من الحدان قتل أو أفسد في الارض أو حارب الله ورسوله ثم لحق بالسكفة اقبل ان يقدر عليه ذلك يقيم عليه الحد الذي أصاب **حدثنا** بشر قال **حدثنا** روح بن عبادة قال **حدثنا** شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد الا الذين تابوا من قبل أن تقدروا عليهم فاعلموا ان الله غفور رحيم فاعلموا ان الله غفور رحيم فان الله غفور رحيم اذا تابوا أو أسلموا **حدثني** المنثني قال **حدثنا** أبو حذيفة قال **حدثنا** شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد انما جزاء الذين يبحارون الله ورسوله ويسعون في الارض فسادا بالزنا والسرقعة وقتل النفس واهلاك الحرث والنسل الا الذين تابوا من قبل أن تقدروا عليهم على عهد الرسول صلى الله عليه وسلم **حدثني** المنثني قال **حدثنا** عمرو بن عون قال أخبرنا هشيم عن جوبير عن الضحاك قال كان قوم بينهم وبين الرسول صلى الله عليه وسلم ميثاق فنقضوا العهد وقطعوا السبيل وأفسدوا في الارض فخير الله نبيه صلى الله عليه وسلم فيهم فان شاء قتل وان شاء أصاب وان شاء قطع أيديهم وأرجلهم من خلاف فمن تاب من قبل أن تقدروا عليه قبل ذلك منه **حدثني** المنثني قال **حدثنا** عبد الله بن صالح قال **حدثني** معاوية عن علي عن ابن عباس قوله انما جزاء الذين يبحارون الله ورسوله الآية فذكر نحو قول الضحاك الا أنه قال جاء تائباً فدخل في الاسلام قبل منه ولم يؤخذ بما سلف **حدثنا** بشر قال **حدثنا** سعيد بن قتادة الا الذين تابوا من قبل أن تقدروا عليهم قال هذا لاهل الشرك اذا فعلوا شيئا من هذا في شركهم ثم تابوا أو أسلموا فان الله غفور رحيم **حدثنا** القاسم قال **حدثنا** الحسين قال **حدثنا** أبو سفيان عن معمر عن عطاء الخراساني وقتادة أما قوله الا الذين تابوا من قبل أن تقدروا عليهم فهذه لاهل الشرك فمن أصاب من المشركين شيئا من المسلمين وهو لهم حرب فاخذ ما لا أو أصاب دما ثم تاب قبل أن تقدروا عليه أهدر عنه ماضى وقال آخرون بل هذه الآية معنى بالحكم بها المحاربون الله ورسوله الحراب من أهل الاسلام من قطع منهم الطريق وهو مقيم على اسلامه ثم استأمن فآمن على جناياته التي جناها وهو للمسلمين حرب ومن فعل ذلك منهم مرتد عن الاسلام ثم لحق بدار الحرب ثم استأمن فآمن قالوا فاذا أمنت الامام على جناياته التي سافقت لم يكن قبله لاحد تبعة في دم ولا مال أصابه قبل توبته وقبل امان الامام اياه ذكر من قال ذلك **حدثني** علي بن سهل قال **حدثنا** الوليد قال أخبرني أبو اسامة عن أشعث بن سوار عن عمار الشعبي ان حارثة بن بدر خرج بحمار بافخاف السبيل وسفك الدم وأخذ الاله وال ثم جاء تائباً من قبل أن يقدر عليه نقبل علي بن أبي طالب عليه السلام توبته وجعل له أمانا منشورا على ما كان أصاب من دم وأموال **حدثني** المنثني قال **حدثنا** عمرو بن عون قال أخبرنا هشيم عن مجاهد عن الشعبي ان حارثة بن بدر حارب في عهد علي بن أبي طالب فأتى الحسين بن علي رضوان الله عليهم فطلب اليه أن يستأمن له من علي فإني ثم أتى ابن جعفر فإني عليه فأتى سعيد بن قيس الهمداني فآمنه ورضه اليه وقاله استأمن الي أمير المؤمنين علي بن أبي طالب قال فلما صلى على الغداة أتاه سعيد بن قيس فقال يا أمير المؤمنين ما جزاء الذين يبحارون الله ورسوله قال أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الارض قال ثم قال الا الذين تابوا من قبل أن تقدروا عليهم قال سعيد بن قيس ان حارثة بن بدر قال

وان يدرسوه بالسنة والثاني ان لا يضعوا احكامهم ولا يملوا شرائعهم وكانوا اي هؤلاء النبيون والر بانيون والاحبار عليه على ان كل ما جاف في التوراة حق من عند الله شهداء رقباة للثاني بل ويحتمل ان يعود ضميرا استخفظوا الى النبيين وغيرهم جميعا والاستخفا

بدلوه حيث فضلوا بنى نصرته على بنى قريظة فقال وكتبنا عليهم فيها أن النفس بالنفس والعين بالعين من قرأ المعطوفات كلها بالانصب فظاهر ومن قرأ ما سوى الاول بالرفع فلا عطف على محل (١٣٠) النفس اذا المعنى وكتبنا عليهم في التوراة النفس بالنفس اما الاجزاء كتبنا تجري قلنا واما

بطريق الحكاية كقولك كنت الحد لله وقرأت سورة انا انزلناه واما على سبيل الاستئناف والمعنى غلى جميع العقاد بر فرضنا عليهم فيها ان النفس مقنولة بالنفس اذا قلتم ابغى بحق والعين مقنولة بالعين والانف مجدوع بالانف والاذن مصلوقة بالاذن والسن مقنولة بالسن والجروح ذات قصاص أى مقاصاة وهذا تعميم للحكم بعد ذكر بعض التفاصيل والمراد منه كل ما يمكن المساواة فيه من الاطراف كالذكور والانثيين والاليتين والقدمين واليدين ومن الجراحات المضبوطة كالموضحة مثلا وهى التى توضع العظم وتبدى وضحه وهو الضوء والبياض وكذا منافع الاعضاء والاطراف كالسمع والبصر والبطش فاما الذى لا يمكن القصاص فيه كرض فى لحم أو كسرى عظم أو خدش وادماء فى جلد فى ذلك ارض أو حكمة وتفاصيلها فى كتب الفقه فمن تصدق به فهو كفارة له الضمير فى به يعود الى القصاص وفى هو الى التصديق الدال عليه الفعل وفى له وجهان أحدهما انه يعود الى العاقب المتصدق لما روى عبادة بن الصامت ان رسول الله صلى

الائمة والعامة فامتنع ولم يقدر عليه حتى جاء تائباً وذلك انه سمع رجلاً يقرأ هذه الآية يا عبادى الذين أمرتوا على أنفسهم لا تقنطوا من رحمة الله الآية فوقف عليه فقال يا عبد الله أعد قراءتها فاعادها عليه فحمد سيغته ثم جاء تائباً حتى قدم المدينة من السفر فاغتسل ثم أتى مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى الصبح ثم قعد الى أبى هريرة فى غمراً أصحابه فلما أسفروا عرفه الناس وقاموا اليه فقال لا سبيل لىكم على جنت تائبان قبل أن تقدروا على فقال أبو هريرة صدق وأخذ بيده أبو هريرة حتى أتى مروان بن الحكم فى امرته على المدينة فى زمن معاوية فقال هذا على جاء تائباً ولا سبيل لىكم عليه ولا قتل قال فترك من ذلك كله قال وخرج على تائباً مجاهد فى سبيل الله فى البحر فلقوا الروم فجزى بواضعيته الى سبغينه من سبغينه فاقتم على الروم فى سبغينهم فجزى من سبغينه من سبغينه الاخرى فالت بهم وبه فغرقوا جميعاً **حدثني** أحمد بن حازم قال ثنا أبو نعيم قال ثنا مطرف بن معقل قال سمعت عطاء قال فى رجل سرق سرقته فغابها تائبان من غير أن يؤخذ فهل عليه حد قال لا ثم قال الا الذين تابوا من قبل أن تقدروا عليهم الآية **حدثنا** ابن البرقي قال ثنا ابن أبي مريم قال أخبرنا نافع بن يزيد قال ثنا أبو صخره عن محمد بن كعب القرظى وعن أبى معاوية عن سعيد بن جبيرة قال ان جاء تائباً لم يقتطع ما لولم يسفك دماً لم يقتطع مالا وقال آخرون بل عنى بالاستئنا فى ذلك التائب من حربه الله ورسوله والسعى فى الارض فساداً بعد لحاقه فى حربه بدار الكفر فاما اذا كانت حربته وحربه وهو مقيم فى دار الاسلام ودخل فى غمراً الامة فليس توبته واضحة عنه شيئاً من حدود الله ولا من حقوق المسلمين والمعاهد بل يؤخذ بذلك ذكر من قال ذلك **حدثني** علي بن سهل قال ثنا الوليد بن مسلم قال أخبرنى اسمعيل عن هشام بن عروة انه أخبره انهم سألو اعرورة عن ناص فى الاسلام فاصاب حدوداً ثم جاء تائباً فقال لا تقبل توبته ولو قبل ذلك منهم الجور عليه وكان فساداً كبيراً لو فر الى العدو ثم جاء تائباً لم أر عليه عقوبة وقد روى عن عروة خلاف هذا القول وهو ما **حدثني** به علي قال ثنا الوليد قال وأخبرنى من سمع هشام بن عروة عن عروة قال يقام عليه حد ما فر منه ولا يجوز لاحد فيه أمان يعنى الذى يصيب حداً ثم يقرب ليقبح الكفار ثم يجىء تائباً وقال آخرون ان كانت حربته وحربه فى دار الاسلام وهو فى غير منعة من فئة الجأ إليها ثم جاء تائباً قبل القدرة عليه فان توبته لا تضع عنه شيئاً من العقوبة ولا من حقوق الناس فان كانت حربته وحربه فى دار الاسلام أو هو لاحق بدار الكفر غير انه فى كل ذلك كان يلجأ الى فئة تمنعه من أراد من سلطان المسلمين ثم جاء تائباً قبل القدرة عليه فان توبته تضع عنه كل ما كان من أحدائه فى أيام حربه تلك الأمان يكون أصاب حداً أو أمر الرفقة بما فيه عقوبة أو غرم مسلم أو معاهد وهو غير ما تجبى الى فئة تمنعه فانه يؤخذ بما أصاب من ذلك وهو كذلك ولا يضع ذلك عنه توبته ذكر من قال ذلك **حدثني** علي بن سهل قال ثنا الوليد قال قال أبو عمرو اذا قطع الطريق لص أو جماعة من اللصوص فاصابوا ما أصابوا من الدماء والاموال ولم يكن لهم فئة يلجئون اليها ولا منعة ولا يأمنون الا بالدخول فى غمراً متهم وسواد عامتهم ثم جاء تائبان من قبل أن يقدر عليه لم تقبل توبته وأقيم عليه حده ما كان **حدثني** علي قال ثنا الوليد قال ذكرت لابي عمير وقول عروة يقام عليه حد ما فر منه ولا يجوز لاحد فيه أمان فقال أبو عمرو ان فر من حدته فى دار الاسلام فاعطاه امام أماناً لم يجز أمانه وان هو لاحق بدار الحرب ثم سأل اماماً ما على أحدائه لم ينبغ للامام ان يعطيه أماناً وان أعطاه الامام أماناً وهو غير عالم بإحدائه فهو آمن وان جاء أحد يطلبه بدم أو مال رد الى مانه فان أبى ان يرجع فهو آمن ولا يعرض له قال وان أعطاه أماناً على أحدائه وهو يعرفها فالامام ضامن واجب عليه عقل ما كان أصاب من دم أو مال وكان فيما عطل من تلك الحدود والدماء آثم أو أمره الى الله جل وعز قال وقال أبو عمرو فاذا أصاب ذلك وكانت له منعة أو فئة يلجأ اليها ولو لاحق بدار الحرب فاراد عن الاسلام أو كان مقبلاً عليه ثم جاء تائبان من قبل أن يقدر عليه

الله عليه وسلم قال من تصدق من جسده بشئ كفر الله تعالى عنه بقدره من ذنوبه وعن عبد الله بن عمر يهدم عنه ذنوبه قبلت بقدر ما تصدق به والثانى انه يعود الى الجاني المعفوع عنه أى لا يؤخذ به الله تعالى بعد ذلك العفو واما العاقب فاحره على الله تعالى بوقفنا على

آثارهم أي على آثار النبيين بعيسى بن مريم أي عقبتهم به فتعد به إلى المفعول الثاني بالباء وقوله على آثارهم يسد مسد الأول لأنه إذا قفي به على أثره فقد قفي به آياه مصدقاً لما بين يديه أي مقربان التوراة كتاب منزل من عند الله (١٣١) تعالى وأنه كان حقاً واجب العمل به

قبل ورودنا منه وهو الانجيل المصدق أيضاً لكونه مبشراً بجمع محمد صلى الله عليه وسلم كالتوراة أما النور فبيان الأحكام الشرعية وتفصيل التكليف والهدى الأول أصول الديانات كالتوحيد والنبوات والمعاد والهدى الثاني أشتماله على البشارة بجمي محمد صلى الله عليه وسلم لأن ذلك سبب اهتداء الناس إلى نبوته وأشتمال الانجيل على المواعظ والنصائح والزواجر ظاهر وخص الجميع بالمتقين لأنهم هم المنتفعون بذلك ومن قرأ وليحكم بالجزم فاما اخبارهم في ذلك الوقت من الحكم بما تضمنه الانجيل أي قلنا لهم ليحكموا بما فيه وأما أمر مستأنف للنصارى بالحكم بما في كتابهم من الدلائل الدالة على نبوة محمد صلى الله عليه وسلم وأعماله بصر منسوخاً بالقرآن ومن قرأ بالنصب فلانه علة فعل محذوف يدل عليه ما تقدمه أي ولاجل حكمهم بما فيه آتيناهم كتابهم وعلى هذا يجوز ان يكون هدى وموعظة أيضاً عرضين معطوفين للحكم والله أعلم أما قوله الكافرون الظالمون القاسقون فالحقيرين فيه خلاف قال القفال هو

قبلت توبته ولم يتبع بشئ من احدائه التي أصابها في حربه إلا أن يوجد معه شئ قائم بعينه فيرد إلى صاحبه **صد شئ** على قال ثنا الوليد قال أخبرني ابن لهيعة عن ربيعة قال تقبل توبته ولا يتبع بشئ من احدائه في حربه إلا أن يطالبه أحد بدم كان أصابه في سلمه قبل حربه فانه يعاديه **صد شئ** القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا معمر البرقي قال ثنا الخجاج عن الحكم بن عتبة قال قاتل الله الخجاج ان كان ليعقه أم من رجلا من محاربه فقال انظر واهل أصاب شيئا قبل خروجه وقال آخرون تضع توبته عنه حد الله الذي وجب عليه به بخاربه ولا يسقط عنه حقوق بني آدم ومن قال ذلك الشافعي **صد شئ** بذلك عنه الربيع * وأولى هذه الاقوال في ذلك بالاضواء عندى قول من قال توبته المحارب الممتنع بنفسه أو بجماعة معه قبل القدرة عليه تضع عنه تبعات الدنيا التي كانت لزمته في أيام حربه وحرابته من حدود الله وغرم لازم ووقود وخصاص الاما كان قائماً في يده من أموال المسلمين والمعاهد من بعينه فيرد على أهلها لاجماع الجميع على ان ذلك حكم الجماعة الممتنعة المحاربه لله ولرسوله الساعية في الارض فسادا على وجه الردة عن الاسلام فكذلك حكم كل ممتنع سعى في الارض فسادا جماعة كانوا أو واحداً فالما المستحق بسرقته والمناصص على وجه اغفال من سرقه والمشاهر السلاح في خلاء على بعض السابله وهو عند الطلب غير قادر على الامتناع فان حكم الله عليه تاب أو لم يتب ماض وبحقوق من أخذ ماله أو أصاب وليه بدم أو حبل ما خوذ وتوبته فيما بينه وبين الله قياسا على اجماع الجميع على انه لو أصاب شيئا من ذلك وهو للمسلمين سلم ثم صار لهم حربا ان حربه اياهم ان يضع عنه حقا لله عزذ كره ولا لا يجي فكذلك ذلك حكمه اذا أصاب ذلك في خلاء أو باستخفاف وهو غير ممتنع من السلطان بنفسه ان أراد ولاله فنة لجمأ اليها ما نعمة منه وفي قوله الا الذين تابوا من قبل أن تقدر واعلمهم دليل واضح لمن وفق لفهمه ان الحكم الذي ذكره الله في المحاربين يجرى في المسلمين والمعاهد من دون المشركين الذين قد نصبوا للمسلمين حربا وذلك لو كان حكما في أهل الحرب من المشركين دون المسلمين ودون ذمتهم لوجب أن لا يسقط اسلامهم عنهم اذا أسلوا أو تابوا بعد قدرتنا عليهم ما كان لهم قبل اسلامهم وتوبتهم من القتل ومال المسلمين في أهل الحرب من المشركين وفي اجماع المسلمين ان اسلام المشرك الحربي يضع اسلامه عنه بعد قدرة المسلمين عليه ما كان أو وضعه عنه اسلامه قبل القدرة عليه ما يدل على ان الصحيح من القول في ذلك قول من قال عنى بأية المحاربين في هذا الموضع حرب أهل الاسلام أو الذمة دون من سواهم من مشركي أهل الحرب وأما قوله فاعلموا ان الله غفور رحيم فان معناه فاعلموا أي المؤمنون ان الله غير مؤاخذ من تاب من أهل الحرب لله ولرسوله الساعين في الارض فسادا وغيرهم بذنبه ولو كنهه بعقوبته فبسترها عليه ولا يفضحه بها بالعقوبة في الدنيا والاخرة رحيم به في عفوه عنه وتركه عقوبته عليها ﴿القول في تاويل قوله﴾ (بأيها الذين آمنوا اتقوا الله وابتغوا اليه الوسيلة) يعني جل ثناؤه بذلك أيها الذين صدقوا الله ورسوله فيما أخبرهم ووعدهم من الثواب وأوعد من العقاب اتقوا الله يقول أجيئوا الله فيما أمركم فيها بالاطاعة في ذلك وحققوا ايمانكم وتصديقكم بكم ونيبكم بالصالح من أعمالكم وابتغوا اليه الوسيلة يقولوا طلبوا القربة اليه بالعمل بما يرضيه والوسيلة هي الفعيلة من قول القائل توسلت الى فلان بكذا بمعنى تقربت اليه ومنه قول عنتره ان الرجال لهم اليك وسيلة * ان يأخذوك تكبلي وتخضبي يعني بالوسيلة القربة ومنه قول الآخر

اذ اغفل الواشون عندنا وصلنا * وعادنا تصافي بيننا والوسائل

وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك **صد شئ** ابن بشار قال ثنا أبو أحمد الزهري قال ثنا سفيان ح **صد شئ** ابن وكيع قال ثنا زيد بن الحباب عن سفيان عن منصور عن أبي وائل وابتغوا اليه الوسيلة قال القربة في الاعمال **صد شئ** هذا قال ثنا وكيع ح **صد شئ** سفيان قال

كقولك من أطاع الله فهو المؤمن من أطاع الله فهو المتقي لان كل ذلك أوصاف مختلفة حاصله ما وصفوا هذه كلها نزلت في الكفار وقال آخرون الاول في الجاحد والثاني والثالث في المقر التارك وقال الأصم الاول والثاني في اليهود والنصارى * التأويل بما عاون لي كذبات

الشیطان فی وساوسه والنفس فی هواجسها مع عون لقوم آخرین بسنن السنة السینة لغيرهم یخرفون یغیرون قوانین الشر یغیرونها
العامة وهذه حال مؤولی القرآن والاحادیث (۱۳۲) علی وفق أهوائهم مع عون للكذب أكلون للصحف لان الانحلال الرديبة أو رتتهم

الاعمال الذنية فالانحلال
نتائج الاعمال والاعمال نتائج
الانحلال وكلها من نتائج
الاستعداد القطري فان
جؤك فاحكم بينهم مداويا
لدايمهم ان رأيت التداوي
سيلا لسقامهم أو أعرض
عنهم ان تيقنت اعواز
الشقاء لسقامهم وان
حكمت فاحكم بينهم بالقسط
دايمهم علی ما يستحقون من
دايمهم بما استحقوا من
كتاب الله الفسوق بين بني
اسرائيل وبين هذه الامة
انهم استحقوا التوراة
فضيعوها وحرفوها وقال في
حقنا اننا نحن نزلنا الذکر
وانه لحافظون وكتبنا عليهم
كما ان في اهلاك النفس
اهلاك نفس المهلك ففي
احياء نفس الطالب بحياة
الدين حياة نفس محيها وفي
معالجة عين قلبه وأنف قلبه
وأذن قلبه وسن قلبه معالجة
هذه الاعضاء بمنزلة الادراك
فمن تصدق بهذا الاحياء
فهو كفارة له فيما فرط من
احياء نفسه ومعالجة قلبه
طرفة عين ومن لم يحكم علی
نفسه بما أنزل الله فی تزكيتها
وتخليتها فاولئك الذين ظلموا
أنفسهم بوضع الخطوط
مقام الحقوق والله أعلم
(وأنزلنا البسك الكتاب
بالحق مصدقا لما بين يديه
من الكتاب ومهيئا عليه

ثنا أبي عن طلحة عن عطاء وابتنعوا اليه الوسيلة قال القزبة **حدثني** محمد بن عمرو قال ثنا أحمد قال ثنا
اسباط عن السدي يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وابتنعوا اليه الوسيلة فهي المسألة والقزبة **حدثنا** بشر
قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله وابتنعوا اليه الوسيلة أي تقربوا اليه بطاعة والعمل بما يرضيه
حدثني المنفي قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبيل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد وابتنعوا اليه الوسيلة
القزبة إلى الله **حدثني** المنفي قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن الحسن في
قوله وابتنعوا اليه الوسيلة قال القزبة **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال فني حجاج عن ابن خريج
عن عبد الله بن كثير قوله وابتنعوا اليه الوسيلة قال القزبة **حدثني** بونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن
زيد في قوله وابتنعوا اليه الوسيلة قال المحبة تحببوا إلى الله وقرأ أولئك الذين يدعون يبتغون إلى ربهم الوسيلة
﴿ القول في تاويل قوله (وجاهدوا في سبيله لعلكم تفلحون) يقول جل ثناؤه لأمؤمنين به ورسوله
وجاهدوا أي المؤمنون أعدائي وأعداءكم في سبيلي يعني في دينه وشريعته التي شرعها لعباده وهي الاسلام
يقول انعبوا أنفسكم في قتالهم وجاهم على الدخول في الجنة في المسئلة لعلكم تفلحون يقول كما يتجسسوا
فتدركوا البقاء الدائم والخلود في جنانه وقد دللنا على معنى الفلاح فيما مضى بشواهد بما أثنى عن اعادته في
هذا الموضع ﴿ القول في تاويل قوله (ان الذين كفروا لو أن لهم ما في الارض جميعا ومثله معه ليقصدوا به
من عذاب يوم القيامة ما تقبل منهم ولهم عذاب أليم) يقول عزذ كره ان الذين يجدوا روي بقر بهم وعبدا
غيره من بني اسرائيل الذين عبدوا الجمل ومن غيرهم الذين عبدوا الاوثان والاصنام وهلكوا على ذلك قبيل
التوبة لو أن لهم ما في الارض كلها ووضعه معه ليقصدوا به من عقاب الله اياهم على تركهم أمره وعبادتهم
غيره يوم القيامة فافتدوا بذلك كماه ما تقبل الله منهم ذلك فداء وعوضا من عذابهم وعقابهم بل هو معذبهم في
حجيم يوم القيامة عذابا موحدا لهم وانما هذا اعلام من الله جل ثناؤه لليهود الذين كانوا بين ظهراني مهاجر
رسول الله صلى الله عليه وسلم انهم وغيرهم من سائر المشركين به سواء عنده في اياهم من العذاب الاليم والعقاب
العظيم وذلك انهم كانوا يقولون لن نؤمن النار الا يا ما معدودة اغتروا بالله وتكذبوا عليه فكذبهم تعالى
ذكره في هذه الآيتة وبالتي بعدهم طمعهم فقال لهم ولجميع الكفرة به ورسوله ان الذين كفروا لو أن
لهم ما في الارض جميعا ومثله معه ليقصدوا به من عذاب يوم القيامة ما تقبل منهم ولهم عذاب أليم يريدون ان
يخرجوا من النار وما هم بخارجين منها ولهم عذاب مقيم يقول لهم جل ثناؤه فلا تطعوا أي الكفرة في قبول
القديم منكم ولا في خروجكم من النار بوسائل آبائكم عند دخولكم هو انتم متم على كفركم الذي
أنتم عليه ولكن توبوا إلى الله توبة نصوحا ﴿ القول في تاويل قوله (يريدون أن يخرجوا من النار وما هم
بخارجين منها ولهم عذاب مقيم) يعني جل ثناؤه بقوله يريدون أن يخرجوا من النار يريد هؤلاء الذين
كفروا برهم يوم القيامة أن يخرجوا من النار بعد دخولها وما هم بخارجين منها ولهم عذاب مقيم يقول لهم
عذاب دائم ثابت لا يزول عنهم ولا ينتقل أبدا كما قال الشاعر

فان لكم بيوم الشعب مني * عذابا دائما لكم مقبها

وبخوالذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك **حدثنا** ابن حميد قال ثنا يحيى بن واضح
قال ثنا الحسين بن واقد عن يزيد النخعي عن عكرمة ان نافع بن الازرق قال لابن عباس يا أعمى البصائر
أعمى القلب تزعم ان قوما يخرجون من النار وقد قال الله جل وعز وما هم بخارجين منها فقال ابن عباس وبحك
اقرأ ما فوقها هذه للسكغار ﴿ القول في تاويل قوله (والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهم مما جرموا
كسبا نكالاً من الله والله عز يزكيم) يقول جل ثناؤه ومن سرق من رجل أو امرأة فاقطعوا أيديها الناس
يده ولذلك رفع السارق والسارقة لانها غير معنيين ولو اراد بذلك سارق وسارقة باعيانهم سما لكان وجه

فاحكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم عما جاءك من الحق لعل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا ولو شاء الله لجلعناكم
أمة واحدة ولكن ليلوكم فيها آياتا كما فسبنا قبلا والخير ان إلى الله مرجعكم جميعا فينبئكم بما كنتم فيمخلفون وأن احكم بينهم بما أنزل الله

ولا تنبع أهواءهم واحذرهم أن يفتنوك عن بعض ما أنزل الله إليك فان تولوا فاعلم انما يريد الله أن يصيبهم ببعض ذنوبهم وان كثيرا من الناس لغافلون أفيكم الجاهلية يبعثون ومن أحسن من الله حكما لقوم يوقنون يأبها (١٣٣) الذين آمنوا واتخذوا اليهود والنصارى

أولياء بعضهم أولياء بعض ومن يتولهم منكم فانه منهم ان الله لا يهدي القوم الظالمين فنرى الذين في قلوبهم مرض يسارعون فيهم يقولون نخشى أن تصيبنا دائرة فعسى الله أن يأتي بالفتح أو أمر من عنده فيصبحوا على ما أسروا في أنفسهم نادمين ويقول الذين آمنوا هؤلاء الذين آفكهم وبالله جهدا بما نهم انهم لم يحكم بحطت أعمالهم فاصبحوا خاسرين يأبها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه أذلة على المؤمنين أعززة على الكافرين يجاهدون في سبيل الله ولا يخافون لومة لائم ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء والله واسع عليم انما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا الذين يعقون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم راكعون ومن يتول الله ورسوله والذين آمنوا فان حزب الله هم الغالبون يأبها الذين آمنوا واتخذوا الذين دينهم كهمزة وليعلمان الذين أتوا الكتاب من قبلكم والكتاب أولياء واتقوا الله ان كنتم مؤمنين واذا ناديت الى الصلاة اتخذوها هزوا ولعبا ذلك بانهم قوم لا يعقلون القراءات تبغون

الكلام النصب وقد روى عن عبد الله بن مسعود انه كان يقرأ ذلك والسارقون والسارقان حد ثنا ابن وكيع قال ثنا يزيد بن هرون عن عون عن ابراهيم قال في قراءة ثنا قال ور بما قال في قراءة عبد الله والسارقون والسارقان فاقطعوا ايما نهم ما حد ثنا ابن وكيع قال ثنا ابن عيسى عن ابن عون عن ابراهيم في قراءة ثنا والسارقون والسارقان فاقطعوا ايما نهم ما في ذلك دليل على صحة ما قلنا من معناه وصحة الرفع فيه وان السارق والسارقة مرفوعان بفعلهما على ما وصفت للعلل التي وصفت وقال تعالى ذكره فاقطعوا ايما نهم ما والمعنى ايديهم ما يعني كما حد ثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط فاقطعوا ايديهم ما يعني حد ثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن جابر عن عامر قال في قراءة عبد الله والسارق والسارقة فاقطعوا ايما نهم ما ثم اختلفوا في السارق الذي عناه الله فقال بعضهم عن ذلك سارق ثلاثة دراهم فصاعدا وذلك قول جماعة من أهل المدينة منهم مالك بن أنس ومن قال بقوله واحتجوا بالقول لهم ذلك بان رسول الله صلى الله عليه وسلم قطع في بجن قيمته ثلاثة دراهم وقال آخرون بل عنى بذلك سارق ربع دينار أو قيمته وعن ذلك الاوزاعي ومن قال بقوله واحتجوا بالقولهم ذلك بالخبر الذي عن عائشة انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم القطع في ربع دينار فصاعدا وقال آخرون بل عنى بذلك سارق عشرة دراهم فصاعدا ومن قال ذلك أبو حنيفة وأصحابه واحتجوا في ذلك بالخبر الذي روى عن عبد الله بن عمرو بن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قطع في بجن قيمته عشرة دراهم وقال آخرون بل عنى بذلك سارق القليل والكثير واحتجوا في ذلك بان الآية على الظاهر وان ليس لاحد أن يخص منها شيئا إلا بحجة يجب التسليم لها وقالوا لم يصح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم خبر بان ذلك في خاص من السراق قالوا لا اخبار فيما قطع فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم عنه مضطربة محتلفة ولم يرو عنه أحد انه أتى بسارق درهم فحلى عنه وانما روى عنه انه قطع في بجن قيمته ثلاثة دراهم قالوا لو كان أن يكون لو أتى بسارق ما قيمته دانق ان يقطع قالوا وقد قطع ابن الزبير في درهم وروى عن ابن عباس انه قال الآية على العموم حد ثنا ابن وكيع قال ثنا يحيى بن واضح قال ثنا عبد المؤمن عن نجيدة الحنفي قال سألت ابن عباس عن قوله والسارق والسارقة أحاص أم عام فقال عام واصواب من القول في ذلك عندنا قول من قال الآية معنى بها خاص من السارق وهم سراق ربع دينار فصاعدا أو قيمته لصحة الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال القطع في ربع دينار فصاعدا وقد استقصيت ذكر أقوال المتألفين في ذلك مع علمهم اني اعتلوا بها الاقوالهم والتامع عن اولها بالصواب بشواهد في كتابنا كلب السرفة ذكر هنا طالة الكتاب باعادة ذلك في هذا الموضع وقوله جزاء بما كسبنا من الله يقول مكافاة لهم ما على سرفتهم ما وعلمهم في الناصب بعصية الله نكالا من الله يقول عقوبتهم من الله على لصوبيته وكان قتادة يقول في ذلك ما حد ثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا سعيد عن قتادة قوله والسارق والسارقة فاقطعوا ايديهم ما جزاء بما كسبنا من الله والله عز يزكهم لا تاووا لهم ان تقموا فيهم الحدود فانه والله ما أمر الله بامر قط الا وهو صلاح ولا نهي عن أمر قط الا وهو فساد وكان عمر ابن الخطاب يقول اشددوا على السراق فاقطعوهم يدا ورجلا ولا روقله والله عز يزكهم يقول جل ثناؤه والله عز يزني انتقامه من هذا السارق والسارقة وغيرهما من معاصيه حكيم في حكمه فيهم وقضائه عليهم يقول فلا تغرطوا أيها المؤمنون في إقامة حكمي على السراق وغيرهم من أهل الجرائم الذين أوجبت عليهم حدودا في الدنيا عقوبة لهم فاني بحكمي قضيت ذلك عليهم وعلى صلاح ذلك لهم ولا حكمي القول في تاويل قوله (فن تاب من بعد ظلمه وأصلح فان الله يتوب عليه ان الله غفور رحيم) يقول جل ثناؤه فن تاب من هؤلاء السراق يقول من رجع منهم عما يكرهه الله من معصيته اياه الى ما يرضاه من طاعته من بعد ظلمه وظلمه هو اعتدائه وعمله ما نهاه الله عنه من سرقة أموال الناس يقول وأصلح نفسه بحملها على

بناء الخطاب ابن عامر والخراسان عن هبيرة الباقون بالياء ويقول بالواو بالرفع عاصم وحزرة وعلى وخلف وقرأ أبو عمرو وسهل ويعقوب بالنصب عباس بنخري الباقون يقول بدون واو العطف من يرتد بالظاهر أبو جعفر وناقع وابن عامر الباقون بالادغام والكفار بالجر أبو عمرو وسهل

ويعقوب وعلى الباكون بالنصب عطفًا على محل الذين اتخذوا قرأ أبو عمرو وعلى غير لث وأبي جدون وجدويه وابن رستم الطبري عن نصير
طريق ابن مهران بالامالة * الوقوف بالحق (١٣٤) ط ومنهاجا ط الخيرات ط يختلفون ه لالعطف وأن احكم على ما قبله ومن وقف

فسلانه رأس آية أنزل الله
البيك ط ذنوبهم ط
القاسقون ه يبعون ط
يوقنون ه أولياءه ه ليلزم
أنهـى عن اتخاذ الأولياء
مطلقاً وأولياءه بعض ط منهم
ط الظالمين ه دائرة ط
لتمام القول نادمين ه
لان قرأ يقول بالنصب
عطفًا على ان يأتي جهد
ايانهم لان قوله انهـم
جواب القسم لمعكم ط
خاسرين ه ويجبونه
لان ما بعده صفة قوم
الكافرين ز لسبب الآية
لائم ط من يشاء ط عليه
ه راكمون ه الغالبون
ه أولياءه ج للعطف ولطول
الكلام مؤمنين ه ولعبا
ط لا يعقلون ه * التفسير
من الله تعالى على نينا صلى
الله عليه وسلم بانزال القرآن
اليه مصدق لما بين يديه من
الكتاب أى جنسه وهو كل
كتاب سوى القرآن نازل
من السماء وفى المهيمن
قولان قال الخليل وأبو عبيدة
هيمن على الشئ يهيمن اذا
كان رقيباً على الشئ وشاهداً
ومصدقا وقال الجوهري
أصله أأمنهم مرتين قلبت
الثانية ياء الكراهة اجتماع
الهمزتين ثم الاولى هاء كافي
هرقت وهياك والمعنى انه
أمين على الكتب التى قبله
لانه لا ينسخ البتة ولا يحرف

مكروهها فى طاعة الله والتوبة اليه مما كان عليه من معصيته وكان يجاهد فيها ذكر لنا يقول توبته فى هذا
الموضع الحد الذى يقام عليه **صدش** محمد بن سعد قال نبي أبي قال نبي عمى قال نبي أبي عن أبيه
عن ابن عباس بن ناب من بعد ظلمه وأصلح فتاب عليه يقول الحد **صدش** أبو كريب قال ثنا موسى بن
داود قال ثنا أبو لهجة عن يحيى بن عبد الله عن أبي عبد الرحمن الجبلي عن عبد الله بن عمر وقال سرفت امرأة
حلياً فغاء الذين سرفتهم فقالوا يا رسول الله سرفتنا هذه المرأة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقطعوا ايديها
البينى فقالت المرأة هل من توبة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أنت اليوم من خطيئتك كيوم ولدتك
امك قال فانزل الله جل وعز فناب من بعد ظلمه وأصلح فان الله يتوب عليه وقوله فان الله يتوب عليه يقول
فان الله جل وعز بر جعه الى ما يحب ورضى عما يكرهه ويستخط من معصيته وقوله ان الله غفور رحيم
يقول ان الله عزذكره ساتر على من تاب وأناب عن معاصيه الى طاعته ذنوبه بالعفو عن عقوبته عليها يوم
القيامة وتركه فضحجهما على رؤس الاشهاد رحيم به وبعباده التائبين اليه من ذنوبهم **ق** القول فى تاويل قوله
(ألم تعلم ان الله له ملك السموات والارض يعذب من يشاء ويغفر ان يشاء والله على كل شئ قدير) يقول
جل ثناؤه لنبية محمد صلى الله عليه وسلم ألم يعلم هؤلاء القائلون ان تمسنا لنا والأيام معدودة الزاعمون انهـم
أبناء الله وأحبوا ان الله مدبر ما فى السموات وما فى الارض ومصرفه وخالقه لا يتمتع شئ مما فى واحدة منهما
مما أراد ان كل ذلك ملكه واليه أمره ولا نسب بينه وبين شئ مما فىها ولا مما فى واحدة منهما فيحاسبه
بسبب قربانته منه فينجيه من عذابه وهو به كافر ولا مروه ونهيه مخالف أو يدخله النار وهو مطيع بعد قربانته
منه ولكنه يعذب من يشاء من خلقه فى الدنيا على معصيته بالقتل والخسف والمسح وغير ذلك من صنوف
عذابه ويغفر ان يشاء منهم فى الدنيا بالتوبة عليه من كفره ومعصيته فينقذه من الهلكة وينجيه من
العقوبة والله على كل شئ قدير يقول والله على تعذيب من أراد تعذيبه من خلقه على معصيته وغفران ما أراد
غفرانه منهم باستنقاذهم من الهلكة بالتوبة عليه وغير ذلك من الامور كلها قادر لان الخلق خلقه والملك ملكه
والعباد عبادوه وخرج قوله ألم تعلم ان الله له ملك السموات والارض خطاباً الى صلى الله عليه وسلم والمعنى به من
ذكرت من فرق بنى اسرائيل الذين كانوا يجذبون رسول الله صلى الله عليه وسلم وما حوى الهوا وقد بينا استعمال
العرب نظير ذلك فى كلامها بشواهد فيما مضى بما أغنى عن اعادته فى هذا الموضع **ق** القول فى تاويل
قوله (يا ايها الرسول لا يحزنك الذين يسارعون فى الكفر من الذين قالوا آمنا بافواههم ولم تؤمن قلوبهم)
اختلف أهل التأويل فى معنى هذه الآية فقال بعضهم نزلت فى ابي لبابة بن عبد المنذر بقوله لبينى قريظة
حين حاصرهم النبي صلى الله عليه وسلم اثمها هو الذبح فلان نزولها على حكم سعد ذكر من قال ذلك **صدش**
محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدى لا يحزنك الذين يسارعون فى الكفر
من الذين قالوا آمنا بافواههم ولم تؤمن قلوبهم قال نزلت فى رجل من الانصار زعموا انه أبو لبابة أشارت
اليه بنو قريظة يوم الحصار ما الامر على ما نزل فاشار اليهم انه الذبح وقال آخر ونبل نزلت فى رجل من
اليهود سأل رجلاً من المسلمين يسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن حكمه فى قتل قتله ذكر من قال ذلك
صدش ابن وكيع قال ثنا محمد بن بشر عن زرارة عن ابي بصير عن ابي بصير قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال نزلت فى رجل من اهل دينه فقال القاتل لخلعاهم من المسلمين سلوا لى محمد صلى الله
عليه وسلم فان بعث بالدية اخذتمنا اليه وان كان باصرنا بالقتل لم نأته **صدش** المشنى قال ثنا عمرو بن عون
قال أخبرنا هشيم عن زرارة عن ابي بصير عن ابي بصير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابا عبد الله
اسلامه ذكر من قال ذلك **صدش** هناد وأبو كريب قال ثنا بونس عن بكير عن ابن اسحق قال نبي
الزهرى قال سمعت رجلاً من مزيينة يحدث عن سعيد بن المسيب ان أبا هريرة حدثه ان أبا هريرة

اجتمعوا لقوله وانه لحافظون ومن هنا قرئ ومهما عليه بفتح الميم أى هو من عليه بان جو فظ من التغيير والتبديل والذي
هيمن عليه الله عز وجل كما قلنا أو الحقاظ فى كل بلد والقراء المشهود لهم بالاجادة فاحكم بينهم بين اليهود بالقرآن ولا تتبع أهواءهم منحرفاً عني

جاهك من الحق أو ضمن لا تتبع معنى لا تحزن قبل لولا جواز المغصنة على الانبياء لم يجز هذا النهي والجواب ان ذلك مقسود وله ولكن لا يفعله
لمكان النهي أو الخطاب هو المراد غيره لكل جعلنا منكم آباء الناس أو الامم أمتموسى (١٣٥) وأمتم عيسى وأمة محمد صلى الله عليه وسلم

لتقدم ذكر الثلاث ثمرة
ومنها قال ابن السكيت
الشرع مصدر شرعت
الاهاب اذا شققته ولحنه
وقيل انه من الشروع في
الشيء الدخول فيه والشرعة
للهيئة بمعنى الشرع بفتحة
بمعنى مفعولة وهى الامور
التي اوجب الله تعالى على
المسالكين ان يشرعوا فيها
والمناهج الطريقت الواضحة
وهما عبارتان عن معبر
واحد هو الدين والتكبر
للتأكيدي ويحمل ان يقال
الشرعية عامة والمناهج
مكارم الشرع فلاولى اقدم
وهذه يتلوها وهى الطريقة
وقال المبرد ابتداء الطريق
والطريقة المنهاج المستمر
ولو شاء الله لجعلكم امة
واحدة جماعة متفقة على
شرعية واحدة أو ذوى امة
واحدة أى دين واحد
لاخلاف فيه وفيه دليل على
ان السكك بمشبهة الله تعالى
والمعتزلة جلوه على مشيئة
الاجلاء والسكك ليهلوك أى
جعلكم مختلفين مختلفين
ليعاملكم معاملة المختصين
هل تعاملون بالنواميس
الالهية وتدعون للعقائد
الدية ثم تقصرون في العمل
وتتبعون الشبه ولذلك قال
فاستبقوا الخيرات سارعوا
اليها وتسانقوا نحوها
وعنى بالخيرات ههنا ما هو

اجتمعوا في بيت المدراس حين قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة وقد زنى رجل منهم بعد احصانه
بامرأة من يهود قدأ حصنت فقالوا انطلقوا بهذا الرجل وبهذه المرأة الى محمد صلى الله عليه وسلم فسالوه كيف
الحكم فيهما فلو اله الحكم عليهم فان عمل فيهما بعملكم من التحم وهو الجلد يحبل من لفم مطلى بقارثم
يسود وجوههم ما ثم يحملان على حمارين ويحول وجوههم من قبل دبر الحمار فاتبوه فأتاهم ملك وان
هو حكم فيهما بالرجم فاخذوه على ما في أيديكم ان يسلبكموه فاتوه فقالوا يا محمد هذا الرجل قد زنى بعد
احصانه بامرأة قدأ حصنت فاحكم فيهما فقد وليناك الحكم فيهما فمشى رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى
أتى أحبارهم الى بيت المدراس فقال يا معشر اليهود اخرجوا الى العلماء حكم فخرجوا اليه عبد الله بن صوريا
الاعور وقد روى بعض بنى قريظة أنهم اخرجوا اليه يومئذ مع ابن صوريا وأبا ياسر بن أخطب وهب بن
يهودا فقالوا هؤلاء علماءنا فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى حصل أمرهم الى أن قالوا لابن صوريا
هذا أعلم من بقى بالتوراة فخلابه رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان غلاما شابا من أحبارهم سنا فالطبه
رسول الله صلى الله عليه وسلم المسألة يقول يا ابن صوريا انشدك الله وأذ كرك أياديه عند بنى اسرائيل هل
تعلم ان الله حكم فبن زنى بعد احصانه بالرجم في التوراة فقال اللهم نعم أما والله يا أبا القاسم انهم ليعلمون انك
نبي مرسل ولكنهم يحسدونك فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فامرهم ما فرجوا عند باب مسجده في بنى
عثمان بن غالب بن النجار ثم كفر بعد ذلك ابن صوريا فانزل الله يا أيها الرسول لا يحزنك الذين يسارعون في
الكفر من الذين قالوا آمنا بآفواهم ولم تؤمن قلوبهم صدقنا ابن وكيع قال ثنا أجيح وصدقنا
هناد قال ثنا أبو معاوية عن الاعمش ح وصدقنا هناد قال ثنا عبيدة بن عبيد عن الاعمش عن
عبد الله بن مرة عن البراء بن عازب قال مر النبي صلى الله عليه وسلم بيهودى فجمعهم فجلود فدعا النبي صلى
الله عليه وسلم لمر جلامن علماءهم فقال هكذا تجدون حد الزانى فيكم قال نعم قال فانشدك بالذى أنزل
التوراة على موسى هكذا تجدون حد الزانى فيكم قال لا واولا انشدتني بهذا لم أجد نك ولا كمن الرجم ولكن
كثيرا زنا في أسرا فانا فكنا اذا أخذنا الشر يف تركناه واذا أخذنا الضعيف أقمنا عليه الحد فقلنا تعالوا نتجمع
فنضع شيئا مكان الرجم فيكون على الشريف والوضيع التحم والجلد مكان الرجم فقال النبي صلى الله عليه
وسلم أنا اول من أحيأ أمرك اذا ماتوه فامر به فرجم فانزل الله لا يحزنك الذين يسارعون في الكفر الآية
صدقني المثنى قال ثنا سويد بن نصر قال أخبرنا ابن المبارك عن معمر عن الزهري قال كنت جالسا عند
سعيد بن المسيب وعند سعيد بن جلقه فاذا هو رجل من مريضة كان أبوه شهيدا جديبية وكان من أصحاب
أبي هريرة قال قال أبو هريرة كنت جالسا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ح وصدقني المثنى قال ثنا
أبو صالح كاتب الليث قال ثنا الليث قال ثنا عقيل بن عمار عن ابن شهاب قال أخبرني رجل من مريضة عن
تبع العلم ويعينه حدث عن سعيد بن المسيب ان أباه هريرة قال بينا نحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ جاءه
رجل من اليهود وكانوا قد أشاروا في صاحب لهم زنى بعدما أحسن فقال بعضهم لبعض ان هذا النبي قد بعث
وقد علمت ان قد فرض عليكم الرجم في التوراة فكنته موه واصلحتهم بينكم عقوبة بدونه فانطلقوا فتنسأل هذا
النبي فان أفتانا ما فرض علينا في التوراة من الرجم تركنا ذلك فقد تركنا ذلك في التوراة فهى أحق ان
تطاع وتصدق فأتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا أبا القاسم انه زنى صاحب لنا قد أحسن فانزى عليه
من العقوبة قال أبو هريرة فلم يرجع اليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى قام وقدم معه فانطلق يوم
مدراس اليهود حتى أتاهم فوجدتهم يتدارسون التوراة في بيت المدراس فقال لهم يا معشر اليهود
انشدكم بالله الذى أنزل التوراة على موسى ماذا تجدون في التوراة من العقوبة على من زنى وقدأ حصن قالوا
انا نجده يحمم ويجلد وسكت حبرهم في جانب البيت فلما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم صمته أظن يشده

الحق من الاعتقادات والمحقق من التكاليف ثم علل الاستئناس بقوله الى الله مرجعكم جميعا فينبئكم فيخرجكم بحال تنسكون معه من الجزاء
الفاصل بين الحق والمطلوب والعمل في القبر والمراد ان الامر يسؤل الى ما يحصل مغايبته من محاراة الحسين باحسانه والمسيء بإنشائه تعالى أن

احكم قبل مغطوف على الكتاب أي وأنزلنا اليك أن احكم على أن المصدرية وصات بالامر لانه فعل كسائر الافعال أو على قوله بالحق أي أنزلناه بالحق وبان احكم وأقول بحتم (١٣٦) ان تكون ان مفسرة وفعل الامر محذوف أي وأمرناك أن احكم وتكرار الامر بالحق اما للثأ كيد واما لانهم

حكمان لانهم احتكموا اليه في زني المحصنين ثم احتكموا في قتل كان بينهم وزعم بعض الآثمة ان هذه الآية ناسخة للتخيير في قوله فأحكم بينهم أو اعرض وعن ابن عباس ان جماعة من اليهود منهم كعب بن أسيد وعبد الله بن صور ياشتمون ابن قيس من أخبار اليهود قالوا اذهبوا بنا الى محمد صلى الله عليه وسلم لعنا فنتنه عن دينه فانوه فقالوا يا محمد قد عرفت انا أخبار اليهود وأشرافهم وانا ان اتبعناك اتبعنا اليهود ودولم يخالفونا وان يفتنوا بين قوم خصومة ونحنا لهم اليك فنقضى لنا عليهم ونحن نؤمن بك ونصدقك فابى ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنزل الله فيهم واحذرهم أن يفتنوك بحمله نصب على انه مفعول له أي مخافة ان يفتنوك أو على انه بدل اشتمال من مفعول احذر والمراد بالفتنة رده الى أهوائهم فشكل من صرف من الحق الى الباطل فقد فتن قال بعض أهل العلم في الآية دليل على ان الخطأ والنسيان جائزان على النبي صلى الله عليه وسلم لان التعمد في مثل هذا غير جائز فلم يبق الا الخطأ والنسيان

فقال حبرهم اللهم اذنشد تنافانا بنحو علمهم الرجم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا كان أول ما ترخصتم به أمر الله قال زني ابن عم ملك فلم يترجمه ثم زني رجل آخر في أسرة من الناس فاراد ذلك الملك رجه فقام دونه قومه فقالوا والله لا نترجمه حتى ترجم فلانا بن عم الملك فاصطلموا بينهم عقوبة دون الرجم وتر كوا الرجم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أفضى بما في التوراة فانزل الله في ذلك يا أيها الرسول لا يحزنك الذين يسارعون في الكفر الى قوله ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الكافرون وقال آخرون بل عنى بذلك المنافقون ذكروا من قال ذلك صد ثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن جريح عن عبد الله بن كثير في قوله يا أيها الرسول لا يحزنك الذين يسارعون في الكفر من الذين قالوا آمنا بافواههم ولم يؤمن بقلوبهم قال هم المنافقون صدثني محمد بن عمر وقال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي عمير عن مجاهد بافواههم قال يقول المنافقون سمعوا من قوم آخرين قال هم أيضا سمعوا من اليهود وأولى الاقوال في ذلك عندي بالصواب ان يقال عنى بذلك لا يحزنك الذين يسارعون في الكفر من الذين قالوا آمنا بافواههم ولم يؤمن بقلوبهم قوم من المنافقين وجائز أن يكون كان ممن دخل في هذه الآية ابن صور ياجائز أن يكون أبو لبابة وجائز أن يكون غيرهما غير أن أثبت شي روى في ذلك ما ذكرناه من الرواية قبل عن أبي هريرة والبراء بن عازب لان ذلك عن رجلين من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم واذا كان ذلك كذلك كان الصحيح من القول فيه أن يقال عنى به عبد الله بن صور ياجاذا صح ذلك كان تاويل الآية يا أيها الرسول لا يحزنك الذين يسارعون في جحود نبوتك والتكذيب بك أنك لى نبي من الذين قالوا اصدقنا بك يا محمد أنك لله رسول مبعوث وعلمنا بذلك يقينا بوجوهنا صغفنا في كتابنا وذلك أن في حديث أبي هريرة الذي رواه ابن اسحق عن الزهري ان ابن صور ياقال لرسول الله صلى الله عليه وسلم أما والله يا أبا القاسم انهم ليعلمون انك نبي مرسل وانك نبي محسدونك فذلك كان على هذا الخبر كان من ابن صور ياجايمان رسول الله صلى الله عليه وسلم بغيره ولم يكن مصداق ذلك بعلمه فقال الله لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم مطلع على ضمير ابن صور ياجوانه لم يؤمن بقلبه يقول ولم يصدق قلبه بانك لله رسول مرسل ﴿القول في تاويل قوله﴾ (ومن الذين هادوا سماعون للكذب سماعون لقوم آخرين لم يأتوك) يقول جل ثناؤه لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم يا أيها الرسول لا يحزنك تسرع من تسرع من هؤلاء المنافقين الذين يظهرون بالسنهم تضديقك وهم معتقدون تكذيبك الى الكفر بك ولا نسرع اليهود الى جحود نبوتك ثم وصف جل ذكره صفتهم ونعتهم له بنعتهم الذميمة وأفعالهم الرديئة فأخبره معز ياله على ما يناله من الحزن بتكذيبهم ياه مع علمهم بصدقه أنهم أهل استحلال الحرام والمآكل الرديئة والمطاعم الدينية من الرشا والسحت وأنهم أهل افك وكذب على الله وتعريف كتابه ثم أعلمه انه مجمل بهم خزيه في عاجل الدنيا وعقابه في آجل الآخرة فقال هم سماعون للكذب يعنى هؤلاء المنافقين من اليهود يقول هم يسعون الكذب وسمعهم الكذب سمعهم قول أخبارهم أن حكم الزاني المحصن في التوراة التحميم والجلد سماعون لقوم آخرين لم يأتوك يسمعون لاهل الزاني الذين أرادوا الاحتكام الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم القوم الآخرون الذين لم يكونوا أتوارسول الله صلى الله عليه وسلم وكانوا مبرين على ان يأتوه كما قال مجاهد صدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن جريح قال مجاهد سماعون لقوم آخرين لم يأتوك مع من أتوك واختلف أهل التأويل في السماعون للكذب السماعون لقوم آخرين فقال بعضهم سماعون لقوم آخرين يهود ذلك والقوم الآخرون الذين لم يأتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم يهود المدينة ذكروا من ذلك صدثني المشي قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الله بن الزبير عن ابن عينة قال ثنا زكريا بن جابر عن الشعبي عن جابر في قوله ومن

فلولم يكونا جازئين أيضا لم يكن للحد فائدة فان قولوا عن الحكم المنزل أي فان لم يقبلوا حكمك فاعلم انما يريد الله ان يصيبهم الذين ببعض ذنوبهم اما لاصابة قلوبهم واجلاؤهم وادراك بعض الذنوب فلان مجازاتهم ببعض الذنوب كافية في اهلا كههم ردهم سيرهم

أو أراد بالبعض ذنب التولى عن حكم الله وفيه ان لهم ذنوب باجته وان هذا الذنب عظيم جدا (١٣٧) كقول ابيد ترال أمكنة اذالم أرضها *

الذين هادوا سمعون للكذب سمعون لقوم آخرين قال لهم ودالمدينة لم ياتوك يحرفون الكاهن من بعد
مواضعه قال لهم وقدك يقولون ليهود المدينة ان اوتيتهم هذا خذوه وقال آخرون المعنى بذلك قوم من اليهود
كان أهل المرأة التي بغت بعثوا بهم يسألون رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحكم فيها والباعثون بهم
هم القوم الآخرون وهم أهل المرأة الفاحشة لم يكونوا أتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر من قال ذلك
صحتي محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدي قوله ومن الذين هادوا
سمعون للكذب سمعون لقوم آخرين لم ياتوك يحرفون فان بنى اسرائيل انزل الله عليهم اذ اذني منكم
أحد فارجوه فلم يزالوا بذلك حتى زنى رجل من خيارهم فلما اجتمعت بنو اسرائيل برجوه قام الخيار
والاشراف فنعوه ثم زنى رجل من الضعفاء فاجتمعوا البرجوه فاجتمعت الضعفاء فقالوا لآثر رجوه حتى تأتوا
بصاحبكم فترجوه ما جميعا فالت بنو اسرائيل ان هذا الامر قد اشتد علينا فنعالموا فلنصلحه فترجوا الرجيم
وجعلوا مكانه أربعين جلدة وتحملونه وتحملونه على حمار ووجهه الى ذنبه وتسودون وجهه وتطوفون به
فكانوا يفعلون ذلك حتى بعث النبي صلى الله عليه وسلم وقدم المدينة فزنت امرأة من أشراف اليهود يقال لها
بسرة فبعث أبوها ناسا من أصحابه الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال سالوه عن الزنا وما نزل اليه فيه فانما تخاف
ان يفضحننا ويخبرنا بما صنعنا فان اعطاكم الجلد فخذوه وان أمركم بالرجم فاحذروه فانوا رسول الله صلى الله
عليه وسلم فسألوه فقال الرجم فانزل الله جل وعز ومن الذين هادوا سمعون للكذب سمعون لقوم آخرين
لم ياتوك يحرفون الكاهن من بعد مواضعه حين حرفوا الرجيم فعملوه جلدًا * وأولى الاقوال في ذلك عندى
بالصواب قول من قال ان السماعون للكذب هم السماعون لقوم آخرين وقد يجوز ان يكون أولئك
كانوا من يهود المدينة والسموع لهم من يهود قدك ويجوز ان يكون كانوا من غيرهم غير أنه أى ذلك كان
فهو من صفة قوم من يهود سمعوا الكذب على الله في حكم المرأة التي كانت بغت فيهم وهي محصنة وان حكمها
في التوراة التحميم والجلد وسألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحكم للآزم لها وهو عواما يقول فيها
قوم المرأة الفاحشة قبل أن ياتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم تحت حكمين اليه فيها وانما سألتوا رسول الله صلى الله
عليه وسلم عن ذلك لهم ليعلموا أهل المرأة الفاحشة ما يكون من جوابه لهم كي ان لم يكن من حكمه الرجيم
رضوا به حكما فيهم وان كان من حكمه الرجيم حذروه وترجوا رضاه وبحكمه وبخو الذي قلنا كان ابن زيد
يقول صحتي يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله سمعون للكذب سمعون لقوم
آخرين لم ياتوك من أهل الكتاب هؤلاء سمعون لآثر رجوه الذين لم ياتوه يقولون لهم الكذب
محمد كاذب وليس هذا في التوراة فلا تؤمنوا به ﴿ القول في تاويل قوله (يحرفون الكاهن من بعد مواضعه
يقولون ان اوتيتهم هذا خذوه وان لم تؤتوه فاحذروا) يقول تعالى ذكروه بحرف هؤلاء السماعون
للكذب السماعون لقوم آخرين منهم لم ياتوك يحرفون الكاهن وكان تحريفهم ذلك تعبير بحكم الله
تعالى ذكره الذي أنزله في التوراة في المحصنات والمحصنين من الزناة بالرجم الى الجلد والتحميم فقال تعالى
ذكروه يحرفون الكاهن يعنى هؤلاء اليهود والمعنى حكم الكاهن فاكتفى بذكر الخبر عن تحريف الكاهن من
ذكر الحكم لمعرفة السامعين لعنايه وكذلك قوله من بعد مواضعه والمعنى من بعد موضع الله ذلك مواضعه
فاكتفى بالخبر عن ذكر مواضعه من ذكر وضع ذلك كما قال تعالى ذكروه ولكن البر من آمن بالله واليوم
الآخر والمعنى ولكن البر من آمن بالله واليوم الآخر وفيه يحتمل أن يكون معناه يحرفون الكاهن عن
مواضعه فيكون بعد موضع عن كما يقال جئتكم عن فراغى من الشغل يريد معنى بعد فراغى من الشغل
ويعنى بقوله ان اوتيتهم هذا خذوه وان لم تؤتوه فاحذروا ويقول هؤلاء الباغون السماعون للكذب ان
أفناكم محمد بالجلد والتحميم في صاحبنا فخذوه يقول فاقبواوه منه وان لم يقتكم بذلك وأفناكم بالرجم فاحذروا
وبخو الذي قلنا في تاويل ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك صحتي أبو كريب قال ثنا يونس
ابن بكير عن ابن اسحق قال ثنى الزهري قال سمعت رجلا من مزينة يحدث سعيد بن المسيب ان أباهريرة

أوراد بالبعض ذنب التولى عن حكم الله وفيه ان لهم ذنوب باجته وان هذا الذنب عظيم جدا (١٣٧) كقول ابيد ترال أمكنة اذالم أرضها *
أويرتبط بعض النفوس
جسامها
أراد نفسه وانما قصد
تفخيم شأنها بهذا الاجرام
فكانه قال لنفسا كبرية
لان التمسك كبري معنى
البعضية أيضا الفاسقون
لمتمردون في الكفر وفيه ان
التولى عن حكم الله فسق
مؤكده انما استفهم
مذكر الرأيم فقال أفناكم
الجاهلية يعنون وفيه تعبير
اليهود بانهم أهل كتاب وعلم
ومع ذلك يطلبون حكم الملة
الجاهلية التي هي محض
الجهل وصرح الهوى
وقال مقاتل ان قرينة
والنضير طلبوا اليه ان يحكم
بما كان يحكم به أهل
الجاهلية من التفاضل بين
القتلى فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم القتلى بواء
أى سواء فقال بنو النضير
نحن لا نرضى بذلك فنزلت
وعن الحسن هو عام في كل
من يتبعى غير حكم الله
وسئل طاروس عن الرجل
يفضل بعض ولده على
بعض فتلا هذه الآية
واللام في قوله اقوم يوفنون
للبيان كاللام في هيت لك
أى هذا الخطاب وهذا
الاستفهام اهم لانهم الذين
يعرفون انه لا أحد يعدل
من الله حكما ولا أحسن منه
بيانا قال عطية العوفي جاء

الزمان ونوائبه وقال الزجاج
نخشى ان لا يتم الامر لمحمد
فيدور الامر كما كان قبل
ذلك ثم سلى رسوله والمؤمنين
بقوله فعسى الله أن يأتي
بالفتح أو امر من عنده
فعسى من الله الكريم
اطماع واجب والفتح اما
فتح مكة أو مطلق دولة
الاسلام وغلبة ذويه وقوله
أو امر من عنده المراد به
فعل لا يكون للناس فيه
مدخل البتة كعذف الرعب
في قلوب بني النضير وغيرهم
من الكفار وقيل هو أن
يؤمر النبي صلى الله عليه
وسلم باظهار أمر المنافقين
وقتلهم فيصيحوا على
مأسروا في أنفسهم من
النفاق والشك في أمر
الرسول صلى الله عليه وسلم
يتم ناديين ويقول الذين
آمنوا قال الواحدى حذف
الواو ههنا كائباتها فلهاذا
جاء في مصاحف أهل الحجاز
والشام بغير واو وفي مصاحف
أهل العراق بالواو وذلك
ان في الجملة المعطوفة ذكرا
من المعطوف عليها فان
قوله هؤلاء اشارة الى الذين
يسارعون فلما حصل في
كل من الجنتين ذكر من
الآخرى حسن الوجوهان
ووجه العطف مع النصب
ظاهرو وجه ذلك مع الرفع
على انه كلام مبتدأ أى
ويقول الذين آمنوا في
ذلك الوقت ووجه الفعل


الله عليه وسلم لا يحزنك الذين يسارعون في الكفر من اليهود الذين وصفت لك صفتهم وان مسارعهم الى ذلك
ان الله قادر فنتهم وطبع على قلوبهم ولا يهتدون أبداً أولئك الذين لم يرد الله ان يظهر قلوبهم يقول هؤلاء
الذين لم يرد الله ان يظهر من دنس الكفر ووسخ الشرك قلوبهم بطهارة الاسلام ونظافة الايمان فيمتوبوا
بل أراد بهم الخزي في الدنيا وذلك الذل والهوان وفي الآخرة عذاب جهنم خالد فيها أبداً بنحو الذي قلنا
في معنى الخزي روى القول عن عكرمة حدثني الحارث قال ثنا عبد العزيز قال ثنا سفيان عن علي
ابن ارقم وغيره عن عكرمة أو أئمة الذين لم يرد الله أن يظهر قلوبهم لهم في الدنيا خزي قال مدينة في
الروم تفتح فيسبون ﴿ القول في تاويل قوله (سماعون للكذب أكلون للسحت) يقول تعالى
ذكره هؤلاء اليهود الذين وصفت لك يا محمد صفتهم سماعون لقبيل الباطل والكذب من قبل بعضهم لبعض
محمد كاذب ليس بنبي وقيل بعضهم ان حكم الزاني المصن في التوراة الجلد والتجسيم وغير ذلك من الاباطيل
والافك ويقبلون الرشى فيأكلونها على كذبهم على الله وفرضهم عليه كما حدثني المثنى قال ثنا مسلم بن
ابراهيم قال ثنا أبو عقييل قال سمعت الحسن يقول في قوله سماعون للكذب أكلون للسحت قال تلك
الحكام سمعوا كذبة وأكلوا رشوة حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا سعيد
عن قتادة سماعون للكذب أكلون للسحت كان هذا في حكم اليهود بين أيديكم كانوا يسمعون الكذب
ويقبلون الرشاش حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد
في قول الله أكلون للسحت قال الرشوة في الحكم وهم يهود حدثنا هناد قال ثنا وكيع حدثنا
سفيان بن وكيع قال ثنا أبي واسحق الأزرق حدثنا محمد بن بشار قال ثنا عبد الرحمن عن
سفيان عن عاصم عن زر عن عبد الله أكلون للسحت قال السحت الرشوة حدثنا سفيان بن وكيع
وواصل بن عبد الأعلى قال ثنا ابن فضيل عن الأعمش عن سلمة بن كهيل عن سالم بن أبي الجعد قال قيل
لعبد الله ما السحت قال الرشوة قالوا في الحكم قال ذلك الكفر حدثنا سفيان قال ثنا غندر وهب
ابن جرير عن شعبة عن منصور عن سالم بن أبي الجعد عن مسروق عن عبد الله قال السحت الرشوة حدثنا
هناد قال ثنا وكيع حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن حريث عن عامر عن مسروق قال قلنا
لعبد الله ما كذا ترى السحت الا الرشوة في الحكم قال عبد الله ذلك الكفر حدثنا محمد بن المثنى قال ثنا
محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن منصور عن سالم بن أبي الجعد عن مسروق عن عبد الله قال السحت الرشاش
قال نعم حدثنا ابن المثنى قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن عامر الذهني عن سالم بن أبي
الجعد عن مسروق قال سألت عبد الله عن السحت فقال الرجل يطلب الحاجة للرجل فيقبضها فيهدى اليه
فيقبلها حدثنا سوار قال ثنا بشر بن المفضل قال ثنا شعبة عن منصور وسليم بن الأعمش عن
سالم بن أبي الجعد عن مسروق عن عبد الله انه قال السحت الرشاش حدثنا أبو كريب قال ثنا الحارثي عن
سفيان عن عاصم عن زر عن عبد الله السحت الرشوة في الدين حدثني أبو السائب قال ثنا أبو
معاوية عن الأعمش عن خزيمة قال قال عمر ما كان من السحت الرشاش والمهر الزانية حدثنا سفيان قال ثنا
أبي عن سفيان عن منصور عن ابراهيم قال السحت الرشوة حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد
الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة قوله وأكلون للسحت قال الرشاش حدثنا هناد قال ثنا وكيع
حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن طلحة عن أبي هريرة قال مهر البغي سحت وعسب الفعل سحت
وكسب الخجام سحت وغنم الكباب سحت حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبو خالدة الاجر عن جوير بن الضحالك
قال السحت الرشوة في الحكم حدثنا المثنى قال ثنا أبو غسان قال ثنا اسرائيل عن حكيم بن جبير
عن سالم بن أبي الجعد عن مسروق قال سألت ابن مسعود عن السحت قال الرشاش فقالت في الحكم قال ذلك
الكفر حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن الفضل قال ثنا اسباط عن السدي أكلون
السحت يقول للرشاش حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا هشيم قال أخبرنا عبد الملك بن أبي

التوفيق في الاخلاص أو يقولونه لليهود (١٤٠) الذين كانوا يحلفون لهم بالمعصاة والنصرة كما حكي الله عنهم وان قولهم لننصر نسك

وقوله جهدا بما هم أي
باغلاظ الايمان نصب على
الحال يجتهدون جهدا بما هم
أوعلى المصدر من غير لفظه
حبطت أعم الهن من قول
الله تعالى أو من جملة قول
المؤمنين أي بطلت أعم الهن
التي كانوا يتكفونهم ارباء
وفيه معنى التعجب أي
ما أحبط أعم الهن فما
أحسرهم حيث بقي عليهم
التعب في الدنيا والعذاب
في العقبى من يرد منكم
عن دينه أي من يتول
الكفار منكم فيرد فليعلم
ان الله تعالى يأتي بقوم
آخرين ينصرون هذا
الدين على ابلغ الوجوه وقال
الحسن ع لم الله تعالى ان
قوما يرجعون عن الاسلام
بعد موت نبيهم فاخبرهم
انه سبحانه سيأتي بقوم يحكمهم
و بحجرته فتكون الآية
اخبارا عن الغيب وقد وقع
فيكون معجزا روي في
الكشاف ان أهل الردة
كانوا احدى عشرة فرقة
ثلاث في عهد رسول الله
صلى الله عليه وسلم بنو مدلب
وربهم ذوات الجار السود
العنسي وكان كاهنا تنبا
باليمن واستولى على بلاده
وأخرج عمال رسول الله
صلى الله عليه وسلم فكتب
رسول الله صلى الله عليه
وسلم الى معاذ بن جبل والى
سادات اليمن فاهلكه الله
على يدى فيروز الديلمي
بيته فقتله وأخبر رسول الله

سليمان عن سارة بن كهيل عن مسروق عن علقمة أنه ما سألا ابن مسعود عن الرشوة فقال هي السمحت
قالا في الحكم قال ذلك الكفر ثم تلاه هذه الآية ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الكافرون حد ثنا
القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج عن المسعودي عن بكير بن أبي بكير عن هاشم بن صبيح قال شفع
مسروق لرجل في حاجته فاهدى له جارية فغضب غضبا شديدا وقال لو علمت انك تفعل هذا ما كلمت في حاجتك
ولأ كالم فيما بقي من حاجتك سمعت ابن مسعود يقول من شفع شفاعا ليرد بها حقا أو يرفع بها طالما فاهدى له
فقبل فهو سمحت فقبل له ياءا عبد الرحمن ما كنا نرى ذلك الا اخذ على الحكم قال اخذ على الحكم كفر حد ثنا
محمد بن سعد قال ثني ابي قال ثني عبي قال ثني أبي عن أبيه عن ابن عباس سمعوا الكذب الكذب أكلون السمحت
وذلك انهم أخذوا الرشوة في الحكم وقضوا بالكذب حد ثنا هناد قال ثنا عبدة عن عمار عن مسلم بن
صبيح عن مسروق قال سألت ابن مسعود عن السمحت الرشاشي الحكم فقال من لم يحكم بما أنزل الله فهو كافر ومن
لم يحكم بما أنزل الله فهو ظالم ومن لم يحكم بما أنزل الله فهو فاسق ولكن السمحت يستعينك الرجل على المظلمة
فتعينه عليها فيهدى لك الهدية فتقبلها حد ثنا هناد قال ثنا ابن فضيل عن يحيى بن سعيد عن عبدة الله
ابن هبيرة السبائي قال من السمحت ثلاثة مهر البغي والرشوة في الحكم وما كان يعطى الكهان في الجاهلية
حد ثنا هناد قال ثنا ابن مطيع عن حماد بن سلمة عن عطاء الخراساني عن صهره عن علي بن ابي طالب انه قال
في كسب الخجامة ومهر البغي وعن الكلب والاستعمال في القضية وحلوان الكاهن وعسيب الغسل والرشوة
في الحكم وعن الحجر وعن الميتة من السمحت حد ثنا يونس قال أخذ خبرنا ابن وهب قال قال ابن زبير في قوله
أكلون السمحت قال الرشوة في الحكم حد ثنا يونس قال أخذ خبرنا ابن وهب قال أخبرني عبد الرحمن بن
أبي الموال عن عمر بن حنيفة عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كل لحم أئنته السمحت
فانارأولى به قبيل يارسول الله وما السمحت قال الرشوة في الحكم حد ثنا يونس قال أخذ خبرنا ابن وهب قال
أخبرني عبد الجبار بن عمر عن الحكم بن عبد الله قال قال لى أنس بن مالك اذا انقلبت الى أميك فقل له اياك
والرشوة فانها سمحت وكان أبوه على شرط المدينة حد ثنا ابن حميد قال ثنا جرير عن منصور عن سالم
عن مسروق عن عبد الله قال الرشوة سمحت قال مسروق قلنا لعبد الله أنى الحكم قال لا ثم قرأ ومن لم يحكم بما
أنزل الله فاولئك هم الكافرون ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الظالمون ومن لم يحكم بما أنزل الله
فاولئك هم الفاسقون وأصل السمحت كالبجوع يقال منه فلان مسحوت المعدة اذا كان أكله لا يلقى
أبدا الا جائعا وانما قيل للرشوة السمحت تشبيها بذلك كان بالمسترشى من الرشوة الذي أخذ ما يعطاه من ذلك
مثل الذي بالمسحوت المعدة من الشره الى الطعام يقال منه مسحوت وأصحابه الغلمان محكيبتان عن العرب ومنه
قول الفرزدق بن غالب

وعض زمان يا ابن مروان لم يدع * من المال الامسحتا أو محلقا

يعنى بالمسحت الذي قد استأصل له هلا كما كاله اياه وفساده ومنه قوله تعالى فيمسحتكم بعذاب وتقول
العرب للمحلق المحلق السمحت أي استأصل  القول في تاويل قوله (فان جاؤك فاحكم بينهم أو أعرض
عنهم وان تعرض عنهم فلن يضروك شيئا وان حكمت فاحكم بينهم بالقسط ان الله يحب المقسطين) يعنى
تعالى ذكره بقوله فان جاؤك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم ان جاء هؤلاء القوم الآخرون الذين لم يأولوا بعد
وهم قوم المرأة البغية متحكمن اليك فاحكم بينهم ان شئت بالحق الذي جعله الله حكما له فبين فعل المرأة
البغية منهم أو أعرض عنهم فدع الحكم بينهم من شئت والخيار اليك في ذلك وبمثل الذي قلنا في ذلك قال
جماعة من أهل التاويل ذكر من قال ذلك حد ثنا محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى
عن ابن أبي نجيح عن مجاهد وأعرض عنهم هم وذرني رجل منهم له نسب حقير فرجوه ثم رزى منهم شريف
فجمعوه ثم طافوا به ثم استنقوا رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يوافقهم قال فافتاهم فيه بالرحم فانكره
فامرهم أن يدعوا أحبارهم ورهبانهم فناداهم بالله أتجدونه في النوراة فكتبوه الارجلان أصغرهم

من الغدواني خبره في آخر شهر ربيع الاول وبنو حنيفة قوم مسيئة تنبأ وكتب الى (١٤١) رسول الله صلى الله عليه وسلم من مسيئة

رسول الله الى محمد رسول الله
صلى الله عليه وسلم أما بعد
فان الارض نصفها لى
ونصفها لك فاجاب صلى الله
عليه وسلم من محمد رسول
الله صلى الله عليه وسلم الى
مسيئة الكذاب أما بعد
فان الارض لله يورثها من
يشاء من عباده والعاقبة
للمتقين فخار به أبو بكر
بجنود المسلمين وقتل على
يدوحشى قاتل حزة وكان
يقول قتلت خير الناس فى
الجاهلية وشر الناس فى
الاسلام أرادنى جاهلبنى
واسلاى وبنو أسد قوم
طلحة بن خو يلد تنبا
فبعث اليه رسول الله صلى
الله عليه وسلم خالد فانهم
بعث القتال الى الشام ثم
أسلم وحسن اسلامه وسبع
فى عهد أبى بكر فزاره
قوم عيينة بن حصن
وغدقان قوم قررة بن سلمة
الغشمى وبنو سليم قوم
الغجاءة بن عبدبايل وبنو
يربوع قوم مالك بن نويرة
وبعض بنى تميم قوم سجاح
بات المنذر المنتبئة التى
زوجت نفسها مسيئة
الكذاب وكندة قوم
الاشعث بن قيس وبنو
بكر بن وائل بالبحرين قوم
الخطم بن زيد وحرابهم أبو
بكر وكفى الله أمرهم على
يديه وفرقة واحدة فى عهد
عمر بن قيس قوم جبيلة بن

أعور فقال كذبوك يا رسول الله انه فى التوراة **ص شئ** المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنا
الليث عن ابن شهاب ان الآية التى فى سورة المائدة فان جاؤك فاحكم بينهم كانت فى شأن الرجم **ص شئ**
محمد بن سعد قال ثنا أبى قال ثنا عبيد الله بن عباس قال انهم أتوه يعنى اليهود
فى امرأة منهم زنت يسألونه عن عقوبتها فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف تجدونه مكتوباً عندكم
فى التوراة فقالوا تؤمى رجم الزانية فأمرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجت وقد قال الله تبارك وتعالى
وان تعرض عنهم فان يضروك شيأ وان حكمت فاحكم بينهم بالقسط ان الله يحب المقسطين **ص شئ** القاسم
قال ثنا الحسين قال ثنا سحاج عن ابن جريح عن عبد الله بن كثير قوله فان جاؤك فاحكم بينهم أو أعرض
عنهم قال كانوا يحدون فى الزنا الى أن زنى شاب منهم ذو شرف فقال بعضهم لبعض لا يدعكم قومه ترجونه
ولكن اجلده ومثاوبه فجلده ووجلاه على حمارا كاف وجعلوا وجهه مستقبلاً ذنب الحمار الى ان زنى آخر
وضيع ليس له شرف فقالوا الرجوه ثم قالوا فكيف لم ترجوا الذى قبله ولكن مثل ما صنعتهم به فاصنعوا بهذا
فلما كان النبي صلى الله عليه وسلم قالوا اسأله لعلكم تجدون عنده رخصة ونزلت فان جاؤك فاحكم بينهم أو أعرض
عنهم الى قوله ان الله يحب المقسطين وقال آخرون بل نزلت هذه الآية فى قيسل قتل فى يومهم قوله
بعضهم ذكر من قال ذلك **ص شئ** هناد بن السمرى وأبو بكر يرب قال ثنا يونس بن بكير عن محمد بن اسحق قال
ثنا داود بن الحصين عن عكرمة عن ابن عباس ان الآيات فى المائدة قوله فاحكم بينهم أو أعرض عنهم الى
قوله المقسطين انما نزلت فى الديبة فى بنى النضير وبنى قريظة وذلك ان قتل بنى النضير كان لهم شرف تودى
الديبة كاملة وان قريظة كانوا يودون نصف الديبة فتحما كما وفى ذلك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فانزل فيهم
فخلمهم رسول الله صلى الله عليه وسلم على الحق فى ذلك ففعل الديبة فى ذلك سوء والله أعلم أى ذلك كان **ص شئ**
أبو بكر يرب قال ثنا عبد الله بن موسى عن علي بن صالح عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال كانت قريظة
والنضير وكان النضير أشرف من قريظة فكان اذا قتل رجل من قريظة رجلاً من النضير قتل به واذا قتل رجل
من النضير رجلاً من قريظة قتل رجل من قريظة فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم قتل رجل من النضير
رجلاً من قريظة فقالوا ادفعوه اليه فقالوا ايمننا وبينكم رسول الله صلى الله عليه وسلم فنزلت وان حكمت
فاحكم بينهم بالقسط **ص شئ** يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد كان فى حكم حى بن أخطب
للنضير ديمان والقرطى دية لانه كان من النضير قال وأخبرني صلى الله عليه وسلم بما فى التوراة قال وكتبنا عليهم
فقال الله تبارك وتعالى فان جاؤك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم فغيره وكيف يحكمونك وعندهم التوراة فيها
حكم الله الآية كلها وكان الشريفة اذ انى بالديبة رجوها هى وجموا وجهه الشريف ووجلاه على البعير
أوجعلوا وجهه من قبل ذنب البعير واذا زنى الذى بالشرى فغيره وفعلا بها هى ذلك فتحما كما وفى ذلك الى النبي صلى
الله عليه وسلم فرجها قال وكان النبي صلى الله عليه وسلم قال لهم من أعلمكم بالتوراة قالوا فلان الاعور فارسل
اليه فاتاه فقال انت أعلمهم بالتوراة قال كذلك تزعمهم يهود فقال له النبي صلى الله عليه وسلم أتشدك بالله
وبالتوراة التى أنزلها على موسى يوم طور سيناء ما تجد فى التوراة فى الزانيين فقال يا أبا القاسم يرجون الدنية
ويحفلون الشريف على بعير ويحتمون وجهه ويحفلون وجهه من قبل ذنب البعير ويرجون الدنية اذ انى
بالشرى يفتوه ويفعلون بها هى ذلك فقال له النبي صلى الله عليه وسلم أتشدك بالله وبالتوراة التى أنزلها على
موسى يوم طور سيناء ما تجدون فى التوراة فجعل يروغ والنبي صلى الله عليه وسلم ينشده الله وبالتوراة التى
أنزلها على موسى يوم طور سيناء حتى قال يا أبا القاسم الشيخ والشيخة اذ انى فارجوها ما البنة فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم فهو ذلك اذهبوا بها فارجوها ما قال عبد الله فكنت فيمن رجها ما انزال يحنى عليها ويقبها
الحجارة بنفسه حتى مات ثم اختلف أهل التأويل فى حكم هذه الآية هل هو ثابت اليوم وهل للحكام من الخيار
فى الحكم والنظر بين أهل الزمة والعهد اذا احتكموا اليهم مثل الذى جعل لنبيه صلى الله عليه وسلم فى هذه

اليهم كان يطوف بالبيت ذات يوم بعد ان كان أسلم على يد عمر فرأى رجلاً جارا واداه فطامه فظلم الرجل الى عمر ففضى بالقصاص عليه فقال انا

الروم وتنصر وتفسر المحبة
قدم في سورة البقرة في
قوله يحبونهم كعب الله
وانما قدم محبته على محبتهم
لان محبتهم اياه نتيجة لمحبتهم
الازلية اياهم فذلك أصل
وهذه فرع والراجع من
الجزء الى الاسم المتضمن
للشرط محذوف معناه
فسوف ياتي الله بقوم
مكأنهم أو قوم غيرهم أدلة
جميع دليل لان ذلولامن
الذل تقيض الصعوبة
لايجمع على أدلة وانما يجمع
على ذل وليس المراد انهم
مهاون عند المؤمنين بل
المراد المبالغة في وصفهم
بالرفق ولين الجانب فان من
كان ذليلا عند انسان
فانه لا يظهر الكبر والترفع
البنية ولتضمن الذل معنى
الحنو والعطف عدى بعلى
دون اللام كانه قبل عاطفين
عليهم أو المراد انهم مع
شرفهم واستعلاء حالهم
واستيلائهم على المؤمنين
حافظون لهم أجنتهم
ليضوا الى منصبهم فضيلة
التواضع أعززة على
الكاذب ين يظهر من
الغلظة والترفع عليهم من
عزه يعزه اذا غلبه ونحو
هذه الآية قوله أشداء على
الكفار ورحاء بينهم أما
الواو في قوله ولا يخافون
فاما ان تكون للحال أي
يجاهدون وحالهم في
الجاهدة خلاف حال

الآية أم ذلك منسوخ فقال بعضهم ذلك ثابت اليوم لم ينسخه شيء والله حكيم من الخياوي في كل دهر بهذه الآية
مثل ما جعله الله لرسوله صلى الله عليه وسلم ذكر من قال ذلك حد ثنا ابن جريد قال ثنا سلمة بن الفضل
عن عمرو بن أبي قيس عن مغيرة عن ابراهيم والشعبي ان رفع اليك أحد من المشركين في قضاء فان شئت فاحكم
بينهم بما أنزل الله وان شئت أعرض عنهم حد ثنا ابن جريد قال ثنا جرير عن مغيرة عن الشعبي و ابراهيم
قالا اذا أتاك المشركون فحكموا فاحكم بينهم أو أعرض عنهم وان حكمت فاحكم بينهم ولا تعدوا الى
غيره حد ثنا ابن وكيع قال ثنا أبي و حد ثنا هند قال ثنا وكيع عن سفيان عن مغيرة عن
ابراهيم والشعبي فان جاؤك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم قال ان شاء حكم وان شاء لم يحكم حد ثنا ابن وكيع
قال ثنا أبي قال ثنا سفيان عن ابن جريج عن عطاء قال ان شاء حكم وان شاء لم يحكم حد ثنا ابن جريد
قال ثنا جرير عن محمد بن سالم عن الشعبي قال اذا أتاك أهل الكتاب يريدونك فاحكم بينهم بحكم المسلمين أو
خل عنهم وأهل دينهم يحكمون فيهم الا في سرقة أو قتل حد ثنا المنثري قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الرزاق
عن ابن جريج قال قال عطاء نحن نخيرون ان شئنا حكمنا بين أهل الكتاب وان شئنا أعرضنا فلم يحكم بينهم وان
حكمنا بينهم حكمنا بحكمنا بيننا أو نتركهم وحكمهم بينهم قال ابن جريج وقال مثل ذلك عمرو بن شعيب
وذلك قوله فاحكم بينهم أو أعرض عنهم حد ثنا يعقوب قال ثنا هشيم قال أخبرنا مغيرة و حد ثنا
المنثري قال ثنا عمرو بن عون قال أخبرنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم والشعبي في قوله فان جاؤك فاحكم بينهم
أو أعرض عنهم قال اذا جاؤا الى حاكم المسلمين فان شاء حكم بينهم وان شاء أعرض عنهم وان حكم بينهم حكم
بينهم بما في كتاب الله حد ثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا سعيد عن قتادة قوله فان
جاؤك فاحكم بينهم يقول ان جاؤك فاحكم بينهم بما أنزل الله أو أعرض عنهم فجعل الله في ذلك رخصة ان شاء
حكم بينهم وان شاء أعرض عنهم حد ثنا ابن جريج عن مغيرة عن ابراهيم والشعبي قال اذا أتاك
المشركون فحكموا فيما بينهم فاحكم بينهم بحكم المسلمين ولا تعدوا الى غيره أو أعرض عنهم وخلصهم وأهل
دينهم وقال آخرون بل التخيير منسوخ وعلى الحاكم اذا احتكم اليه أهل الذمة أن يحكم بينهم بالحق وليس له
ترك النظر بينهم ذكر من قال ذلك حد ثنا ابن جريد قال ثنا يحيى بن واضح قال ثنا الحسين بن
واقدة عن يزيد النخعي عن عكرمة والحسن البصري فان جاؤك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم فنسخت فقال
وان احكم بينهم بما أنزل الله حد ثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن السدي عن عكرمة قال سمعت
عكرمة يقول نسختها وان احكم بينهم بما أنزل الله حد ثنا ابن وكيع ومحمد بن بشار قال ثنا ابن مهدي
عن سفيان عن السدي قال سمعت عكرمة يقول نسختها وان احكم بينهم بما أنزل الله حد ثنا ابن وكيع
قال ثنا يزيد بن هرون عن سفيان بن حسين عن الحكم عن مجاهد لم ينسخ من المائدة الا هاتان الآيتان
فان جاؤك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم نسختها وان احكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم وقوله يا أيها
الذين آمنوا لا تتحلوا شعائر الله نسختها اقتلوا المشركين حيث وجدتموهم حد ثنا المنثري قال ثنا عمرو بن
عون قال أخبرنا هشيم عن منصور عن الحكم عن مجاهد قال نسختها وان احكم بينهم بما أنزل الله حد ثنا
المنثري قال ثنا حجاج بن منهال قال ثنا همام عن قتادة قوله فان جاؤك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم يعني
اليهود فامر الله نبيه صلى الله عليه وسلم أن يحكم بينهم وروى عنه أن يعرض عنهم ان شاء ثم أنزل الله تعالى
الآية التي بعدها وانزلنا اليك الكتاب الى قوله فاحكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم فامر الله نبيه صلى
الله عليه وسلم أن يحكم بينهم بما أنزل الله بعد ما رخص له ان شاء أن يعرض عنهم حد ثنا الحسن بن يحيى
قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن عبد الكريم الجزري ان عمر بن عبد العزيز كتب الى عدي بن
عدي اذا جاءك أهل الكتاب فاحكم بينهم حد ثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا
الثوري عن السدي عن عكرمة قال نسخت بقوله فاحكم بينهم بما أنزل الله حد ثنا القاسم قال ثنا الحسين
قال ثنا أبو سفيان عن معمر بن الزهري قوله فان جاؤك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم قال مضت السنة أن

بردوا في حقهم وموار يشهد الى أهل دينهم الا ان يا قور اغيبين في حديث يحكم بينهم فيه بكتاب الله حد ثنا محمد
ابن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدي قال لما نزلت فاحكم بينهم أو أعرض عنهم
كان النبي صلى الله عليه وسلم ان شاء حكم بينهم وان شاء أعرض عنهم ثم نسخها فقال فاحكم بينهم بما أنزل الله
ولا تتبع أهواءهم وكان مجبوراً على أن يحكم بينهم حد ثنا محمد بن عمار قال ثنا سعيد بن سليمان قال
ثنا عبد بن العوام عن سفيان بن حسين عن الحكم عن مجاهد قال آيتان نسختا من هذه السورة يعني
المائدة آية القلائد وقوله فاحكم بينهم أو أعرض عنهم فكان النبي صلى الله عليه وسلم مخيراً ان شاء
حكم وان شاء أعرض عنهم فردهم الى أن يحكم بينهم بما في كتابنا * وأولى القولين في ذلك عندى
بالصواب قول من قال ان حكم هذه الآية ثابت لم ينسخ وان للحكام من الخيارات في الحكم بين أهل العهد اذا
ارتفعوا اليه فاحتكموا وترك الحكم بينهم والنظر مثل الذي جعله الله لرسوله صلى الله عليه وسلم من ذلك في
هذه الآية وإنما قلنا ذلك أولاهم بالصواب لان القائلين ان حكم هذه الآية منسوخ زعموا انه نسخ بقوله وأن
احكم بينهم بما أنزل الله وقد عدلنا في كتابنا كتاب البيان عن أصول الاحكام ان النسخ لا يكون نسخاً الا
ما كان نفيها حكم غيره بكل معانيه حتى لا يجوز اجتماع الحكم مع غيره بكل معانيه حتى لا يجوز اجتماع الحكم
بالامرين جميعاً على صحة بوجه من الوجوه بما أعني عن عادته في هذا الموضوع واذا كان ذلك كذلك وكان غير
مستحيل في الكلام ان يقال وأن احكم بينهم بما أنزل الله ومعناه وأن احكم بينهم بما أنزل الله اذا حكمت
بينهم باختيارك الحكم بينهم اذا اخترت ذلك ولم تختتر الاعراض عنهم اذ كان قد تقدم اعلام المقول له ذلك
من قائله ان له الخيار في الحكم وترك الحكم كان معلوماً بذلك ان لادلالة في قوله وأن احكم بينهم بما أنزل الله انه
ناسخ قوله فان جازوك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم وان تعرض عنهم فلن يضروك شيئاً وان حكمت فاحكم بينهم
بالقسط لما وصفنا من احتمال ذلك ما بيننا بل هو دليل على مثل الذي عليه قوله وان حكمت فاحكم بينهم
بالقسط واذا لم يكن في ظاهر التنزيل دليل على نسخ احدي الآيتين الاخرى ولا في أحد الامرين حكم الاخر
ولم يكن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم خبر يصح بان أحدهما ناسخ صاحبه ولا من المسلمين على ذلك اجماع
صح ما قلنا من ان كلا الامرين يؤيد أحدهما صاحبه ويوافق حكمه ولا نسخ في أحدهما الاخر وأما
قوله وان تعرض عنهم فلن يضروك شيئاً فان معناه وان تعرض بجمد عن المحتمكين اليك من أهل الكتاب
فتدع النظر بينهم فيما اتهمكم وافية اليك فلا تحكم فيه بينهم فلن يضروك شيئاً يقول فلن يقدر والك على
ضر في دين ولا دينا فدع النظر بينهم اذا اخترت ترك النظر بينهم وأما قوله وان حكمت فاحكم بينهم بالقسط
فان معناه وان اخترت الحكم والنظر بجمد بين أهل العهد اذا أتوك فاحكم بينهم بالقسط وهو العدل وذلك
هو الحكم بما جاء به الله حكماً في مثله على جميع خلقه من أمة نبيه صلى الله عليه وسلم وبخوماً لنا في ذلك قال
جماعة أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنى يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم قال أخبرنا مغيرة عن ابراهيم
والشعبي وان حكمت فاحكم بينهم بالقسط فالان حكم بينهم حكم بما في كتاب الله حد ثنا سفيان قال ثنا يزيد بن
هرون عن العوام بن حوشب عن ابراهيم وان حكمت فاحكم بينهم بالقسط قال امران يحكم فيهم بالرجم
حدثنى المنثي قال ثنا عمرو بن عون قال أخبرنا هشيم عن العوام بن ابراهيم التيمي في قوله وان حكمت
فاحكم بينهم بالقسط قال بالرجم حد ثنا المنثي قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن
مجاهد بالقسط بالعدل حد ثنا هناد قال ثنا هشيم عن العوام بن حوشب عن ابراهيم التيمي في قوله فاحكم
بينهم بالقسط قال امران يحكم بينهم بالرجم وأما قوله ان الله يحب المقسطين فان الله يحب العاملين في حكمه
بين الناس القاضين بينهم بحكم الله الذي أنزله في كتابه وأمر أنبياءه صلوات الله عليهم يقال منه أفسط الحاكم
في حكمه اذا عدل وقضى بالحق بقسط اقساطه وأما قسط فعنا الجور ومنه قول الله تعالى وأما القاسطون
فكافوا لجهنم خطبا يعني بذلك الجائر من عن الحق القول في ناول قوله (وكيف يحكمونك وعندهم التنوارة
فيها حكم الله ثم يتولون من بعد ذلك وما أولئك بال مؤمنين) يعني تعالى ذكره وكيف يحكمك هؤلاء اليهود

وتد كبير اللائم مبالغتان
كأنه قيل لا يخافون شيئاً قط
من لوم أحد من اللوام ذلك
الذي ذكر من نعوت
البيكال من المحبة والذلة
وغيرها فضل الله احسانه
وتوفيقه قالت الاشعرية انه
صريح في ان الاعمال مخلوقة
لله تعالى والمعتزلة حملوه على
فعل اللطف وضعف بان
اللطيف عالم في حق الكل
فلا بد للتخصيص من فائدة
والله واسع عليهم تام القدرة
كامل العلم يعلم أهل الفضل
فيوتهم الفضل واعلم ان
للمفسرين خلاف في ان
القوم المذكورين في الآية
منهم قال الحسن وقتادة
والضحك وابن جرير هم
أبو بكر وأصحابه لانهم الذين
قاتلوا أهل الردة وقال
السدي نزلت في الانصار
وقال مجاهد هم أهل اليمن
لانهم المانزلت أشار النبي
صلى الله عليه وسلم لم الى أبي
موسى الاشعري وقال هم
قوم هذا وقال آخرون
هم الفرس لما روى انه
صلى الله عليه وسلم سئل عن
هذه الآية فضرب يده على
عائق سلمان وقال هذا
وذروه ثم قال لو كان الدين
معلقاً بالثريا لثاله رجال من
أبناء فارس وقالت الشيعة
نزلت في علي رضي الله عنه
وكرم الله وجهه لما روى
انه صلى الله عليه وسلم دفع
الراية الى علي يوم خيبر

وكان قد قال لا دفن الراية الى رجل يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله ولان ما بعده هذه الآية نازلة فيه بانفاق أكثر المفسرين قال الامام

جليبا على امامته على رضى الله عنه لكان كلهم مرتدين ثم لجاء الله بقوم تحاربهم وتردهم الى الحق ولما لم يكن الامر كذلك بل الامر بالصدق فان فرقة الشيعة مقهورون أبدا حصل الجزم بعدم النص ولناصر مذهب الشيعة أن يقول ما يدريك انه تعالى لا يجيء بقوم تحاربهم ولعل المراد بخروج المهدي هو ذلك فان محاربة من دان بدين الاوائل هي محاربة الاوائل وهذا انما ذكرته بطريق المنع لاجل العصبية والميل فان اعتقاد رتد اذ الصحابة الكرام أمر فطبيع والله أعلم ثم انه سبحانه لم ينس في الآسى المتقدمة عن موالاته الكفار أمر بعد ذلك بموالاته من يحق موالاته فقال انما اوليكم ولم يقل اولياؤكم ليعلم ان ولاية الله أصل والباقى تبع الله ورسوله والذين آمنوا وفيه قران الاول ان المراد عامة المؤمنين لان الآية تنزلت على وفق ما مر من قصة عبادة بن الصامت وروى ايضا عن عبد الله بن سلام قال يا رسول الله ان قومنا قد شجرونا وأقسموا أن لا يجالسونا ولا نستطيع مجالسة أصحابك لبعثت المنازل فنزلت هذه الآية فقالوا رضينا بالله تعالى ورسوله وبالمؤمنين وأولياء

يا محمد بينهم فيرضون بك حكما بينهم وعندهم التوراة التي أنزلتها على موسى التي يقولون بها انما الحق وانها كتابي الذي أنزلته على نبي وان ما فيه من حكم فمن حكمي يعلمون ذلك لا يتناكرون ولا يتدافعونه ويعلمون ان حكمي فيها على الراني المحسن الرجم وهم مع علمهم بذلك يتولون يقولون بتركون الحكم به بعد العلم بحكمي فيه حواء على وعصيانا وهذا وان كان من الله تعالى ذكره خطا با لنيبه صلى الله عليه وسلم فانه تقر به منه لليهود الذين نزلت فيهم هذه الآية يقول لهم تعالى كيف تقررون أيها اليهود بحكم نبي محمد صلى الله عليه وسلم مع محوكم كنبوته وتكذيبكم باهوا وتمت تترك كون حكمي الذي تقررون به انه حق عليكم واجب جاء كبه موسى من عند الله يقول فاذا كنتم تترك كون حكمي الذي جاء كبه موسى الذي تقررون بنبوته في كتابي فأنتم تترك حكمي الذي يخبر كبه نبي محمد انه حكمي أحرمي مع محوكم كنبوته ثم قال تعالى ذكره فخيرنا عن حال هؤلاء اليهود الذين وصف صفتهم في هذه الآية عنده وحال نظرائهم من الجائرين عن حكمه الزائلين عن محبة الحق وما أولئك بالمؤمنين يقول أمان من فعل هذا الفعل أى من تولي عن حكم الله الذي حكم به في كتابه الذي أنزل على نبيه في خلقه ليس بالذي صدق الله ورسوله فاقر بتوحيده ونبوة نبيه صلى الله عليه وسلم لان ذلك ليس من فعل أهل الايمان وأصل التولي عن الشيء الانصراف عنه كما صد ثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن جريح عن عبد الله بن كثير ثم يتولون من بعد ذلك قال توليهم ما تركوا من كتاب الله صد ثنا المنفي قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنا معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله وكيف يحكمونك وعندهم التوراة فيها حكم الله يعني حدود الله فاخبر الله بحكمه في التوراة صد ثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد بن قتادة قوله وعندهم التوراة فيها حكم الله أي بيان الله ما تشاجر وافيه من شأن قتيله ثم يتولون من بعد ذلك الآية صد ثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدي قال قال يعنى الرب تعالى ذكره بعيرهم وكيف يحكمونك وعندهم التوراة فيها حكم الله يقول الرجم ﴿القول في تاويل قوله﴾ (انا أنزلنا التوراة فيها هدى ونور يحكم بها النبيون الذين أسلموا للذين هادوا) يقول تعالى ذكره انا أنزلنا التوراة فيها بيان ما سألك هؤلاء اليهود عنه من حكم الزائنين المحصنين ونور يقول وفيها جلاء ما أظلم عليهم وضياء ما انبسط من الحكم يحكم بها النبيون الذين أسلموا يقول يحكم بحكم التوراة في ذلك أي فيما احتكموا الى النبي صلى الله عليه وسلم فيه من امر الزائنين النبيون الذين أسلموا وهم الذين اذعنوا بحكم الله واقرؤا به وانما عنى الله تعالى ذكره بذلك نبينا محمد صلى الله عليه وسلم في حكمه على الزائنين المحصنين من اليهود بالرجم وفي تسوية بين دم قتلى النضير وقرنطة في القصاص والدية ومن قبل محمد من الانبياء يحكم بما فيها من حكم الله كما صد ثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدي انا أنزلنا التوراة فيها هدى ونور يحكم بها النبيون الذين أسلموا يعني النبي صلى الله عليه وسلم صد ثنا سعيد بن قتادة قال ذكر لنا ان نبي الله صلى الله عليه وسلم كان يقول لما انزلت هذه الآية نحن نحكم على اليهود وعلى من سارهم من اهل الاديان صد ثنا الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن الزهري قال ثنا رجل من مزينة ونحن عند سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال زنى رجل من اليهود بامرأة فقال بعضهم لبعض اذهبوا بنا الى هذا النبي فانه نبي بعثت بخفيف فان افتانا بقتيادون الرجم قبلناها واحتج بجنابهم عند الله وقلنا قتيابنا من انبيائنا قال فاتوا النبي صلى الله عليه وسلم وهو جالس في المسجد في اصحابه فقالوا يا ابا القاسم ما تقول في رجل وامرأة منهم زنى فإلهم يكلمهم كلمة حتى اتي بيت مدراس فقام على الباب فقال انشدكم بالله الذي انزل التوراة على موسى ما تجدون في التوراة على من زنى اذا احصن قالوا يحمم ويحبمو يجلدوا تجبية ان يحمل الزنايان على حمار يقابل اقيةتهما ويطاف بهما وسكت شاب فلما رآه ألط به النشدة فقال اللهم اذشدتنا فاننا نجد في التوراة الرجم فقال النبي صلى الله عليه وسلم في اول ما تخصص امر الله قال زنى رجل ذو قرابة من ملك من ملوكنا فاخرعنه الرجم ثم زنى رجل في اسوة من الناس فارادوا رجمه فقال قوموه ودونه وقالوا لا رجم صاحبنا حتى تجي وبصاحبك فترجمه فاصطلموا على هذه العقوبة بينهم قال النبي

لا وأمر الله تعالى ونواهبه
 وقيل المراد من شأنهم
 إقامة الصلاة وخص
 الركوع بالذكر لشرفه
 وقيل ان الصحابة كانوا
 عند نزول الآية متخلفين
 في هذه الصفات منهم من
 قد أتت الصلاة ومنهم من
 دفع المال الى الفقير ومنهم
 من كان بعد في الصلاة
 راكعا فنزلت الآية على
 وفق أحوالهم القول
 الثاني ان المراد شخص
 معين وحي به على
 لفظ الجمع ليرغب الناس
 في مثل فعله ثم ان
 ذلك الشخص من هو
 روى عن كريمة أنه أبو
 بكر وروى عطاء عن
 ابن عباس انه على عيه
 السلام روى ان عبد الله
 ابن سلام قال لما نزلت هذه
 الآية قالت يا رسول الله
 أنا رأيت عليا تصدق
 بخاتمته على محتاج وهو
 راكع فخن تنولاه
 وروى عن أبي ذر انه
 قال صليت مع رسول
 الله صلى الله عليه وسلم
 يوما صلاة الظهر فسائل
 سال في المسجد فلم
 يعطه أحد فرفع السائل
 يده الى السماء وقال
 اللهم اشهد اني سألت
 في مسجد الرسول فما
 أعطاني أحد شيئا وعلى

صلى الله عليه وسلم فاني احكم بما في التوراة فامرهم ما فرجا قال الزهري فبلغنا ان هذه الآية نزلت فيهم انا
 انزلنا التوراة فيها هدى ونور يحكم بها النبيون الذين اسلموا اذ كان النبي منهم - حدثنا القاسم قال ثنا
 الحسين قال ثنا حجاج عن ابن جريح عن عكرمة قوله يحكم بها النبيون الذين اسلموا النبي صلى الله عليه وسلم
 ومن قبله من الانبياء يحكمون بما فيها من الحق حدثنا المثنى قال ثنا عمرو بن عون قال اخبرنا هشيم
 عن عوف عن الحسن في قوله يحكم بها النبيون الذين اسلموا يعني النبي صلى الله عليه وسلم للذين هادوا يعني
 اليهود فاحكم بينهم ولا تتخشمهم ﴿١﴾ القول في تاويل قوله (والرانيون والاحبار بما استحفظوا من كتاب
 الله وكانوا عليه شهداء) يقول تعالى ذكره ويحكم بالتوراة واحكامها التي انزل الله فيها كل زمان على ما امر
 بالاحكم فيها مع النبيين الذين اسلموا الرانيون والاحبار والرايينون جمع رابى وهم العلماء الحكة البصراء
 بسبب سياسة الناس وتدبير امورهم والقيام بمصالحهم والاحبار هم العلماء وقد بينا معنى الرانيين فيما مضى
 بشواهد واقوال اهل التأويل فيه واما الاحبار فانهم جمع حبر وهو العالم المحكم للشيء ومنه قيل لكعب
 كعب الاحبار وكان الغراء يقولوا كثر ما سمعت العرب تقول في واحد الاحبار حبر بكسر الحاء وكان بعض
 اهل التأويل يقول عنى بالرانيين والاحبار في هذا الموضع ابناصور بالذات ان الرسول الله صلى الله عليه
 وسلم يحكم الله تعالى في التوراة على الرانيين المحصنين ذكر من قال ذلك **حدثني** محمد بن الحسين قال ثنا
 احمد بن المغضل قال ثنا اسباط عن السدى قال كان رجلا من اليهود اخوان يقال لهم ما ابناصور يا وقد
 اتبعنا النبي صلى الله عليه وسلم ولم يسلموا واعطيا عهدا ان لا يسألهم اعن شي في التوراة الا أخبراه به وكان
 أحدهما يبا والآخر حبر وانما اتبعنا النبي صلى الله عليه وسلم يتعلمان منه فدعاهما فاسألهما فاخبراه الامر
 كيف كان حين زنى الشريف وزنى المسكين وكيف غيره ونازل الله انما انزلنا التوراة فيها هدى ونور يحكم بها
 النبيون الذين اسلموا الذين هادوا يعني النبي صلى الله عليه وسلم والرانيون والاحبار هما ابناصور بالذات
 هادوا ثم ذكر ابني صور يا فقال الرانيون والاحبار بما استحفظوا من كتاب الله وكانوا عليه شهداء
 * واصواب من القول في ذلك عندى ان يقال ان الله تعالى ذكره أخبر ان التوراة يحكم بها مسلمو الانبياء
 لليهود والرانيون من خلقه والاحبار وقد يجوز ان يكون عنى بذلك ابناصور يا وغيرهما غير انه قد دخل في
 ظاهر التنزيل مسلمو الانبياء وكل رابى وحبر ولا دلالة في ظاهر التنزيل على انه معنى به خاص من الرانيين
 والاحبار ولا فاة بذلك حجة يجب التسليم لها فكل رابى حبر داخل في الآية بظاهر التنزيل وبمثل الذي قلنا
 في تاويل الاحبار قال اهل التأويل ذكر من قال ذلك **حدثنا** سفيان بن وكيع قال ثنا أبي عن سلمة
 عن الضحاك الرانيون والاحبار قراؤهم وفقهاؤهم **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا حنيفة عن أبي نجيح عن
 الحسن لرانيون والاحبار الفقهاء والعلماء **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا ابن عيينة عن ابن أبي نجيح عن
 مجاهد الرانيون والاحبار الفقهاء والعلماء فوق الاحبار **حدثنا** بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعد
 عن قتادة الرانيون فقهاء اليهود والاحبار علمائهم **حدثنا** القاسم قال ثنا سيد بن داود قال ثنا
 حجاج عن ابن جريح عن عكرمة والرانيون والاحبار كلهم يحكم بما فيها من الحق **حدثني** يونس قال اخبرنا
 ابن وهب قال قال ابن زيد الرانيون الولاة والاحبار العلماء واما قوله بما استحفظوا من كتاب الله فاعناه
 يحكم النبيون الذين اسلموا يحكم التوراة والرانيون والاحبار يعنى العلماء بما استودعوا علمه من كتاب الله
 الذى هو التوراة والباء في قوله بما استحفظوا من صلة الاحبار واما قوله وكانوا عليه شهداء فانه يعنى ان
 الرانيين والاحبار بما استودعوا من كتاب الله يحكم بالتوراة مع النبيين الذين اسلموا الذين هادوا وكانوا
 حكم النبيين الذين اسلموا الذين هادوا شهداء انهم قضا عليهم بكتاب الله الذى اترله على نبيه موسى وقضائه
 عليهم كما **حدثني** محمد بن سعد قال ثنا أبي قال ثنا محمد بن عيسى قال ثنا ابن عباس وكانوا
 عليه شهداء يعنى الرانيين والاحبار هم الشهداء لمحمد صلى الله عليه وسلم بما قال انه حق جاء من عند الله فهو
 نبي الله محمد آتته اليهود وقضى بينهم بالحق ﴿٢﴾ القول في تاويل قوله (فلا تتخشوا الناس واخشون ولا
 تشتروا باياتي ثمنافلا) يقول تعالى ذكره لعلماء اليهود واحبارهم لا تتخشوا الناس في تنفيذ حكمي

أنه هو الذي حارب المرتدين
فالمناسب أن تكون
هذه أيضا فيه ثم ان
علي بن أبي طالب عليه
السلام كان أعرف
بنفسه القرآن من هؤلاء
الامامية فلو كانت الآية
دالة على امامة علي لاحتج
بها كاحتج بما ينلون عنه
انه تمسك يوم الشورى
بخبير الغدير وخبر المباهلة
وجميع مناقبه وفضائله
وهب انها دالة على
امامته لكنه ما كان
نافذ التصرف في حياة
رسول الله صلى الله عليه
وسلم فلم يبق الا أنه
سيصير اماما ونحن نقول
بوجوبه ولكن بعد
الشيوخ الثلاثة ومن أين
قلتم انها تدل على امامته
بعد رسول الله صلى
الله عليه وسلم من غير
فضل وأيضا انهم كانوا
قاطعين بان المتصرف
فيهم هو الله ورسوله فلا
خاتمة لهم الى ذلك
فالمراد بقوله انما وليكم الله
ورسوله ان من كان الله
ورسوله ناصرين له فأى
حاجته الى طلب المنصرة
والمحبة عن غيره واذا
كان الولي مستعملا بمعنى
النصرة مرة امتنع ان يراد
به معنى المتصرف لانه
لا يجوز استعمال اللفظ

فاولئك هم الكافرون قال نعم الاخوة لكم بنو اسرائيل كانت لكم كل حلوة ولهم كل مرة ولنسلكن
طريقهم قدر الشراك **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا ابي عن ابي حبان عن الضحاك ومن لم يحكم بما أنزل
الله فاولئك هم الكافرون والظالمون والفاسقون قال نزلت هؤلاء الآيات في أهل الكتاب **حدثنا** هذا بن
السري قال ثنا وكيع عن سفيان عن حبيب بن ابي ثابت عن ابي الجحترى قال قيل لحذيفة ومن لم يحكم
بما أنزل الله فاولئك هم الكافرون ثم ذكر نحو حديث ابن بشار عن عبد الرحمن **حدثنا** الحسن بن يحيى
قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا الثوري عن حبيب بن ابي ثابت عن ابي الجحترى قال سألت رجلا حذيفة
عن هؤلاء الآيات ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الكافرون فاولئك هم الظالمون فاولئك هم الفاسقون
قال فقبل ذلك في بني اسرائيل قال نعم الاخوة لكم بنو اسرائيل ان كانت لهم كل مرة ولم يكن كل حلوة كلا والله
لنساكن طريقهم قدر الشراك **حدثنا** الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا الثوري عن
رجل عن عكرمة قال هؤلاء الآيات في أهل الكتاب **حدثنا** بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد
عن قتادة قوله ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الكافرون ذكر لنا ان هؤلاء الآيات أنزلت في قبل
اليهود الذين كان منهم **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا جحاج عن ابن جريح عن عكرمة قوله
ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الكافرون والظالمون والفاسقون لاهل الكتاب كاهم تركوا كتاب
الله **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا أبو معاوية عن الاعمش عن عبد الله بن مرة عن البراء بن
عازب قال مر على النبي صلى الله عليه وسلم يهودي يحم بخلود فدعاهم فقال هكذا تجدون حد من ربي قالوا نعم
فدعاهم فقال انشدك الله الذي أنزل التوراة على موسى هكذا تجدون حد الرزاق في كتابكم
قال لا ولولا انك أنشدتني بهذا لم أخبرك **حدثنا** في كتابنا الرجم ولكنه كثير في أثر ارفنا فكنا اذا أخذنا الشر يف
تركناه واذا أخذنا الوضيع أنما عليه الحد فقلنا تعالوا فلنجتمع جميعا على التخميم والجلد مكان الرجم فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم اني أول من أحيا أمرك اذا ماتوا فامر به فرجم فانزل الله يا أيها الرسول
لا يحزنك الذين يسارعون في الكفر الى قوله ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الكافرون يعنى اليهود
فاولئك هم الظالمون يعنى اليهود فاولئك هم الفاسقون للكفار كما **حدثنا** يونس بن عبد الاعلى قال
أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الكافرون قال هم من حكم
بكتاب الذي كتب بيده وترك كتاب الله وزعم ان كتابه هذا من عند الله فقد كفر **حدثنا** هذا قال ثنا أبو
معاوية عن الاعمش عن عبد الله بن مرة عن البراء بن عازب عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو حديث القاسم
عن الحسن غير ان هذا قال في حديثه فقلنا تعالوا فلنجتمع في شئ نقيم على الشريف والضعيف فاجتمعنا
على التخميم والجلد مكان الرجم وسائر الحديث نحو حديث القاسم **حدثنا** الربيع قال ثنا ابن وهب
قال ثنا ابن الزناد عن أبيه قال كنا عند عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود فذكر رجل عنده
ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الكافرون ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الظالمون ومن لم يحكم بما
أنزل الله فاولئك هم الفاسقون فقال عبيد الله أما والله ان كثيرا من الناس يتأولون هؤلاء الآيات على ما لم
ينزلن عليه وما أنزلن الا في حبين من يهود ثم قال هم قريظة والنضير وذلك ان احدي الطائفتين كانت قد
غزت الاخرى وقهرتها قبل قدوم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة حتى ارتضوا راصططحو اعلى ان كل قبيل قتلته
العزيزة من الذليلة فديته خسون وسقاو كل قبيل قتلته الذليلة في العزيزة فديته مائة وسق فاعطوهم فرقا
وصماها فقدم النبي صلى الله عليه وسلم وهم على ذلك فذات الطائفتين بمقدم النبي صلى الله عليه وسلم والنبي
صلى الله عليه وسلم لم يظهر عليهما فبقيتا هما على ذلك أصابت الذليلة من العزيزة فقتلتا فقتلت العزيزة
اعطونا مائة وسق فقتلت الذليلة وهل كان هذا قطف في حديتهم واحد واحد وديته بعضهم ضعف دية
بعض انما أعطيناكم هذا فرقا منكم وصماها فاجعلوا بيننا وبينكم محمدا صلى الله عليه وسلم فتراضيا على أن
يجعلوا النبي صلى الله عليه وسلم بينهم ثم ان العزيزة تذكرت بينها خشيت أن لا يعطيها النبي صلى الله عليه وسلم
من أصحابها ضعف ما تعطى أصحابها من اهل المدينة صلى الله عليه وسلم اخوانهم من المنافقين فقالوا لهم

المشرك في كلامه فهمه معاذ فانه تعالى قسم المؤمنين قسمين رجلا أحدهما انصار الاخر وايضاً البز كاهم الى الواجب للمندوب

القلب بالله فلا يفرغ
 لاستماع كلام السائل
 ولا إلى دفع الخاتم إليه
 لأنه عمل كثير اللهم إلا
 أن يكون الخاتم سهلاً
 المأخذ أو كان قد أوماً
 به إلى السائل فأخذه
 السائل والحق أنه إن
 صححت الرواية فلا يـ
 دلالة قوية على عظم
 شأن علي عليه السلام
 والناقشة في أمثال ذلك
 تطويل بلا طائل إلا
 أن أصحاب المذاهب ما
 تكلموا فيها أو ردوا
 حاصل كلامهم على سبيل
 الاختصار ومن يتول
 الله ورسوله والذين
 آمنوا فإن حزب الله من
 أقامه المظهر مقام المظهر
 تنمر يغا والمراد فانهم هم
 الغالبون وحزب الرجل
 أصحابه المجتمعون لامر
 حزبهم وقال الحسن
 جند الله أبو روق
 أولياء الله أبو العالصة
 شعبة الله وقيل
 أنصار الله الأختص هم
 الذين يدينون بدينه
 ويأبونه فيصيرهم صاحب
 الكشاف يحتمل أن يريد
 بحزب الله الرسول
 والمؤمنين أي ومن يتولهم
 فقد تولى حزب الله
 واعتضد بمن لا يغالب
 عم النبي عن مواله جميع
 الكفار فقال يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا

أخبار النار أي رسول الله صلى الله عليه وسلم فإن أعطانا ما نريد حكمناه وإن لم يعطنا حذرناه ولم نحككمه
 فذهب المنافق إلى النبي صلى الله عليه وسلم فأعلم الله تعالى ذكره النبي صلى الله عليه وسلم ما أراد ومن ذلك
 الأمر كما قال عبيد الله فانزل الله تعالى ذكره فيهم بأمر الرسول لا يحسب زنتك الذين يسارعون في الكفر
 هؤلاء الآيات كلهن حتى بلغ ولجكم أهل الانجيل بما أنزل الله فيه إلى الفاسقين قرأ عبيد الله ذلك آية
 وفسرها على ما أنزل حتى فرغ تفسير ذلك لهم في الآيات ثم قال إنما عني بذلك جهود وفيهم أنزلت هذه الصفة
 وقال بعضهم عني بالكافرين أهل الإسلام وبالظالمين اليهود وبالغاسقين النصارى ذكر من قال ذلك
 حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن زكريا عن عامر قال نزلت الكافرون في المسلمين والظالمون في
 اليهود والغاسقون في النصارى حدثنا ابن وكيع قال ثنا ابن عمار عن سفيان عن ابن أبي السفر
 عن الشعبي قال الكافرون في المسلمين والظالمون في اليهود والغاسقون في النصارى حدثنا ابن وكيع
 وأبو السائب وواصل بن عبد الأعلى قالوا ثنا ابن فضيل عن ابن شبرمة عن الشعبي قال آية فينا وآيات في
 أهل الكتاب ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون فينا وفيهم ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم
 الظالمون والغاسقون في أهل الكتاب حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن جابر عن عامر
 مثل حديث زكريا عنه حدثنا محمد بن المنثري قال ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث قال ثنا شعبة عن
 ابن أبي السفر عن الشعبي ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون قال هذا في المسلمين ومن لم يحكم بما
 أنزل الله فأولئك هم الغاسقون قال النصارى حدثني يعقوب بن إبراهيم قال ثنا هشيم قال أخبرنا
 زكريا بن أبي زائدة عن الشعبي قال في هؤلاء الآيات التي في المساندة ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم
 الكافرون قال فينا أهل الإسلام ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون قال في اليهود ومن لم يحكم بما
 أنزل الله فأولئك هم الغاسقون قال في النصارى حدثنا محمد بن بشار قال ثنا عبد الرحمن بن مهدي قال
 ثنا سفيان عن زكريا بن أبي زائدة عن الشعبي في قوله ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون قال
 نزلت الأولى في المسلمين والثانية في اليهود والثالثة في النصارى حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد
 الرزاق قال أخبرنا الثوري عن زكريا بن يعقوب بنحوه حدثنا هناد قال ثنا يعلى عن زكريا بن
 عامر بنحوه وقال آخرون بل عني بذلك كقردون وكفر وطم دون فسد ذكروا ذلك
 حدثنا محمد بن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن ابن جريح عن عطاء قوله ومن لم يحكم بما
 أنزل الله فأولئك هم الكافرون ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك
 هم الغاسقون قال كقردون وكفر وفسق دون فسد وطم دون ظلم حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن
 قال ثنا حماد بن سلمة عن أبي عن عطاء بن أبي رباح بنحوه حدثنا هناد بن السري قال ثنا وكيع عن سفيان عن
 ابن جريح عن عطاء بنحوه حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن ابن جريح عن عطاء بنحوه
 حدثنا هناد قال ثنا وكيع وحدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن سعيد المكي عن
 طاوس ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون قال ليس بكفر لا ينفك عن الملة حدثنا هناد قال
 ثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن معمر بن راشد عن ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس ومن لم
 يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون قال هي به كفر وليس كفر بالله وملائكته وكتبه ورسوله حدثني
 الحسن قال ثنا أبو اسامة عن سفيان عن معمر عن ابن طاوس عن أبيه قال قال رجل لابن عباس في هذه
 الآيات ومن لم يحكم بما أنزل الله فمن فعل هذا فقد كفر قال ابن عباس إذا فعل ذلك فهو به كفر وليس كمن كفر
 بالله واليوم الآخر وبكذا وكذا حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن ابن
 طاوس عن أبيه قال سئل ابن عباس عن قوله ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون قال هي به كفر
 قال ابن طاوس وليس كمن كفر بالله وملائكته وكتبه ورسوله حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد
 الرزاق قال أخبرنا الثوري عن رجل عن طاوس فأولئك هم الكافرون قال كفر لا ينفك عن الملة قال وقال

عطاء

الكفار فقال يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا

يجب أن يقابل ذلك بالشئان والبغضاء وانما عطف الكفار على أهل الكتاب مع ان أهل الكتاب أيضا كفار والعطف يقتضى المغايرة لانه أراد بالكتاب المشركين الوثنيين خاصة لما ان كفرهم أغلظ فكانوا أحق باسم الكفر ومعنى تلاعبهم بالدين واستهزأهم به اظهارهم ذلك باللسان دون مواطاة الجنان واتقوا الله في موالة الكفار ان كنتم مؤمنين حقا لان الايمان الحقيقي يابى موالة أعداء الدين قال السكبي كان منادى رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نادى الى الصلاة فقام المسلمون اليها قالت اليهود قد قاموا لاقاموا صلوا لاصلوا ركعوا الاركعوا على طريق الاستهزاء والضحك فنزل واذا ناديتم الى الصلاة اتخذوها اى الصلاة والمناداة وهذا بعض ما اتخذوه من هذا الدين هزوا ولعبا فلها هذا ردفسه الآية المقدمة السكبية وقال السدي نزلت في رجل من النصارى بالمدينة كان اذا سمع المؤذن يقول أشهد أن محمدا رسول

عطاء كفر دون ظلم وفسق دون فسق * وقال آخرون بل نزلت هذه الآيات في أهل الكتاب وهي مرادها جميع الناس مسلموهم وكفارهم ذكر من قال ذلك حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا الثوري عن منصور عن ابراهيم قال نزلت هذه الآيات في بني اسرائيل ورضى لهذه الأمة بها حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن منصور عن ابراهيم ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الكافرون قال نزلت في بني اسرائيل ورضى لكم بها حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن منصور عن ابراهيم في هذه الآية ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الكافرون قال نزلت في بني اسرائيل ثم رضى به هؤلاء حدثني المنثري قال ثنا عمرو بن عوف قال أخبرنا هشيم عن عوف عن الحسن في قوله ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الكافرون قال نزلت في اليهود رضى علينا واجبة حدثني يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم قال أخبرنا عبد الملك بن أبي سليمان عن سلمة بن كهيل عن علقمة ومسرور انهم ماسا لآب من مسعود عن الرشوة فقال من سمعت قال فقال لا فى الحكم قال ذلك الكفر ثم تلا هذه الآية ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الكافرون حدثني محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدي ومن لم يحكم بما أنزل الله يقول ومن لم يحكم بما أنزل الله فتركه عمدا وجر وهو يعلم نهو من الكافرين وقال آخرون معنى ذلك ومن لم يحكم بما أنزل الله حاداه فاما الظلم والفسق فهو للمعقر به ذكر من قال ذلك حدثني المنثري قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنا معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الكافرون قال من حادما أنزل الله فقد كفر ومن أقر به ولم يحكم فهو ظالم فاسق * وولى هذه الأقوال عندى بالصواب قول من قال نزلت هذه الآيات في كفار أهل الكتاب لان ما قبلها وما بعدها من الآيات يفهم نزلت وهم المعنيون بها وهذه الآيات سابق الخبر عنهم فكأنهم أخبر عنهم أولى فان قال قائل فان الله تعالى ذكره قد علم بالخبر بذلك عن جميع من لم يحكم بما أنزل الله فكيف جعلته خاصا قبل ان الله تعالى علم بالخبر بذلك عن قوم كانوا يحكم الله الذى حكم به في كتابه جا حدين فاخبر عنهم انهم بتركهم الحكم على سبيل ما تركوه ككافرون وكذلك القول في كل من لم يحكم بما أنزل الله حاداه هو بالله كافر كما قال ابن عباس لانه بمجرد حكم الله بعد علمه انه أنزله في كتابه نظير مجوده نبوة نبيه بعد علمه انه نبي ﷺ القول في تاويل قوله (وكتبنا عليهم فيها ان النفس بالنفس والعين بالعين والانف بالانف والاذن بالاذن والسن بالسن والجروح قصاص) يقول تعالى ذكره وكتبنا على هؤلاء اليهود الذين يحكمونك يا محمد وعندهم التوراة فيها حكم الله وبعنى بقوله وكتبنا وفرضنا عليهم فيها ان يحكموا فى النفس اذا قتلت نفسا بغير حق بالنفس يعنى ان تقتل النفس القاتلة بالنفس المقتولة والعين بالعين يقول وفرضنا عليهم فيها ان يعقوا العين التى فقأ صاحبها مثلها من نفس أخرى بالعين المقفوءة ويحجج الانف بالانف ويقطع الاذن بالاذن ويقلع السن بالسن ويقص من الجرح غيره ظمما للجرح وهذا اخبار من الله تعالى ذكره لنبىه صلى الله عليه وسلم عن اليهود وتعزیه منه له عن كفر من كفر منهم به بعد اقراره بنبوته وادباره عنه بعد اقباله وتعريف منه له جرائمهم قديما وحديثا على ربه وعلى رسوله ثم تقدمهم على كتاب الله بالتحريف والتبديل يقول تعالى ذكره وكيف يرضى هؤلاء اليهود يا محمد بحكمك اذا جاؤا يحكمونك وعندهم التوراة التى يترون بها انها كتابى ووحى الى رسولى موسى صلى الله عليه وسلم فيها حكمى بالرجم على الزناة المحصنين وقضائى بينهم ان من قتل نفسا ظلما فهو بها قود ومن فقأ عينا بغير حق فعينه بها مقفوءة قصاصا ومن جدد أعناقا فثقت به مجدع ومن قلع سنا فسنه ما قلعوه ومن جرح غيره جرحا وهو مقتص منه مثل الجرح الذى جرحه ثم هم مع الحكم الذى عندهم فى التوراة من أحكامى يتولون عنه و يتركون العمل به يقول فهم بترك حكمك وبسخط قضائك بينهم أخرى وأولى ونحو ما قلنا فى ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن جريج قال لما رأنا قريظة النبي صلى الله عليه وسلم قد حكم بالرجم وكانوا يخفونه فى كتابهم ثم ضفت قريظة فقالوا يا محمد اقض بيننا وبين اخواننا بنى النضير وكان بينهم دم قبل قدوم النبي صلى الله عليه وسلم وكانت النضير يتعززون

الله قال حرب الكلابى فدخل خادمه بنار ذات ليلته وهو يائس وأهله نيام فظلمت منها نيرانه فى البيت فاحترق البيت واحترق هو

الكتب ومعانيها لكل جعلنا منكم معاشره الانبياء شرعة تشرع فيها بالبيان ومنهاجا يسلك فيه بالعيان ولكن ليلوكم أيها الامم فيما آتاكم من البيان والتبيين والحجج والبرهان والعزة والسلطان فابتلاكتم بزيمة الدنيا واتباع الهوى ونيل المني والرفعة بين الوري والنجاة في العقبي لهتدى التائبون بالبيان ويقيد العاملون بالبرهان ويحكم العارفون بالسلطان بل يقصد الزاهدون برفض الدنياو يقدم العابدون بنهي الهوى ويسلك المشناقون بنفي المني ويجذب العارفون بترك الوصي ويسلب الواصلون بالسؤال عن الدنيا والعقبي فاستبقوا الخبرات من هذه المقامات الى الله مرجعكم جميعا اختيارا يقدم الصدق أو اضطرارا لحلول الاجل فان تولوا عن قبول الحق فاعلم بطالعة القضاء ما يريد الله في حكم القدران يصيبهم مصيبة الاعراض ببعض ذنوبهم وهو الاعتراض فان الحق سبحانه يلزم بشرط

يونس بن أبي اسحق عن أبي السفر قال دفع رجل من قريش رجلا من الانصار فاندقت نيتته فرفعه الانصاري الى معاوية فلما ألح عليه الرجل قال معاوية بشأناك وصاحبك قال وأبو الدرداء عند معاوية فقال أبو الدرداء سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من مسلم يصاب بشئ من جسده فيهه الارتفاع الله به درجة وخطبه خفي سبيل القرشي فقال معاوية ومر والله بجمال حديثنا محمود بن خدش قال ثنا هشيم بن بشير قال أخبرنا مغيرة عن الشعبي قال قال ابن الصامت وسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من جرح في جسده جراحة فتصدق بها كفر عنه ذنوبه بمثل ما تصدق به حديثنا سفيان بن وكيع قال ثنا يزيد بن هرون عن سفيان بن حسين عن الحسن بن علي بن فضال قال قال ابن وكيع قال ثنا أبو بكر ياقال سمعت عامرا يقول كغارة لمن تصدق به حديثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد بن سعيد عن قتادة قوله فن تصدق به فهو كغارة له يقول لولي القتيل الذي عفا حديثي يونس قال أخبرنا ابن وهب قال أخبرني شيب بن سعيد عن شعبة بن الحجاج عن قيس بن مسلم عن الهيثم بن العربان قال كنت بالشام فاذا برجل مع معاوية فاعاد على السرير كأنه مولى قال فن تصدق به فهو كغارة له قال فن تصدق به هدم الله عنه مثله من ذنوبه فاذا هو عبد الله بن عمرو وقال آخرون عني بذلك الجارح وقالوا معنى الآية فن تصدق بما وجب له من قود أو قصاص على من وجب ذلك له عليه فغفرت عنه فغفرت ذلك عن الجاني كغارة للذنب الجاني المجرم كما القصاص منه كغارة له قالوا فاما أحر العاني المتصدق فعلى الله ذكر من قال ذلك حديثنا سفيان بن وكيع قال ثنا يحيى بن آدم عن سفيان بن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس فن تصدق به فهو كغارة له قال كغارة للجارح وأجر الذي أصيب على الله حديثنا ابن جريد قال ثنا يحيى بن واضح قال ثنا يونس بن أبي اسحق قال سمعت مجاهدا يقول لابي اسحق فن تصدق به فهو كغارة له يا أبا اسحق قال أبو اسحق للمتصدق فقال مجاهد للذنب الجارح حديثي بعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم قال قال مغيرة قال مجاهد للجارح حديثنا ابن وكيع قال ثنا جرير عن مغيرة عن مجاهد مثله حديثنا هناد وسفيان بن وكيع قال ثنا جرير عن منصور عن ابراهيم ومجاهد فن تصدق به فهو كغارة له قال الذي تصدق عليه وأجر الذي أصيب على الله قال هناد في حديثه فلا كغارة للذي تصدق به عليه حديثنا هناد قال ثنا عبدة بن جريد عن منصور عن مجاهد بنحوه حديثنا ابن وكيع قال ثنا محمد بن بشر عن زكريا عن عامر قال كغارة لمن تصدق به عليه حديثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن منصور عن مجاهد و ابراهيم فلا كغارة للجارح وأجر الذي أصيب على الله حديثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان قال سمعت زيد بن أسلم يقول ان غفاعة أو اذ تص منه أو قبل منه الدية فهو كغارة له حديثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا يحيى بن عمار عن ابن جريح عن مجاهد قال كغارة للجارح وأجر للعاني لقوله فن غفوا وأصلح فاجره على الله حديثي المنثي قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنا معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله فن تصدق به فهو كغارة له قال كغارة للمتصدق عليه حديثي المنثي قال ثنا معلى بن أسد قال ثنا خالد قال ثنا حصين عن ابن عباس فن تصدق به فهو كغارة له قال هي كغارة للجارح حديثي المنثي قال ثنا أبو نعيم قال ثنا سفيان بن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال فن تصدق به فهو كغارة له قال قال كغارة للجارح وأجر للمتصدق على الله حديثنا المنثي قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن عبد الله بن كثير عن مجاهد انه كان يقول فن تصدق به فهو كغارة له يقول للقائل وأجر للعاني حديثي المنثي قال ثنا اسحق قال ثنا عمران بن ظبيان عن عدي بن ثابت قال هتم رجل على عهد معاوية فاعطى دية فلم يقبل ثم اعطى ديتين فلم يقبل ثم اعطى ثلاثة فلم يقبل فحدث رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فن تصدق بدم فادونه كان كغارة له من يوم تصدق الى يوم ولد قال فتصدق الرجل حديثي محمد بن سعد قال ثنا يحيى قال ثنا يحيى قال ثنا أبي عن أبيه عن ابن عباس قوله والجروح قصاص فن تصدق به فهو كغارة له يقول من جرح فتصدق بالذي جرح به على الجارح فليس على

الدينيا وسطعت براهين
 اليقين وانتهت استار
 الريب واستنار القلب
 بانوار الغيب يساوعون
 فهم لان شبيهه الشيء
 منجذب اليه ان ياني
 بالغف ففتح عيون القلوب
 أو أمر من عنده وهو
 الجذبة التي توزي عمل
 الثقليين ويقول الذين
 آمنوا بانوار الغيوب في
 استار القلوب فاجحوا
 خاسرين بابطال الاستعداد
 الفطري بقوم بحبهم
 ويحبونه هم ارباب
 السلوك افناهم عنهم
 بسطوات يحبهم ثم أبغاهم
 به عند هبوب نفحات
 يحبونه فان محبة الله
 للعبد افناء الناسوتية
 في بقاء اللاهوتية ومحبة
 العبد لله ابقاء اللاهوتية
 في فناء الناسوتية
 والشيخ نجم الدين الرازي
 المعروف بديانة رضى الله
 عنه قد عكس القضية
 فذله فهم غير ما فهمنا
 قال انه تعالى يحب العبد
 بصفة ذاته أزلا وهي
 الارادة القدسية المخصوصة
 بالغاية والعبد يجب
 الله بذات تلك الصفة
 أبدا اذله على المؤمنين
 لارتفاع الانانية اعزة
 على الكافرين ببقاء
 اللاهوتية واثبات الوجدانية

الجراح سبيل ولا قود ولا عقل ولا جرح عليه من أجل انه تصدق عليه الذي جرح فكان كغفارة له من ظلمه الذي
 ظلم * وأولى القولين في ذلك عندي بالصواب قول من قال عني به فمن تصدق به فهو كغفارة له الجرح فلان
 تكون الهاء في قوله له عائدة على من أولى من أن تكون من ذكر من لم يجرحه لذكر الابل بالمعنى دون التصريح وأحرى
 اذا صدقة هي المكفرة ذنب صاحبها دون المتصدق عليه في سائر الصدقات غير هذه فالواجب ان يكون سبيل
 هذه سبيل غيرهما من الصدقات فان ظن ظان ان العصاص اذ كان يكفر ذنب صاحبه المقنص منه الذي أتاه في
 قتل من قتله ظمما كقول النبي صلى الله عليه وسلم اذا أخذ البيعة على أصحابه أن لا تقتلوا ولا تزفوا ولا تسرقوا ثم
 قال فن فعل من ذلك شيئا فاقم عليه حده فهو كغفارة فالواجب أن يكون عفو العاني المجني عليه أو أولى المقبول
 عنه نظيره في ان ذلك له كغفارة فان ذلك لو وجب أن يكون كذلك لوجب أن يكون عفو المقذوف عن قاذفه
 بالزنا وتركه أخذه بالواجب له من الحدود وقد قاذفه قاذفه وهو عفيف مسلم محصن كغفارة للقاذف من ذنبه الذي
 ركبته ومعصيته التي أتاه وذلك ما لا نعلم قائلنا من أهل العلم بقوله فاذا كان غير جائز أن يكون ترك المقذوف
 الذي وصفنا أمره أخذ قاذفه بالواجب له من الحد كغفارة للقاذف من ذنبه الذي ركبته كان كذلك غير جائز أن
 يكون ترك الجرح أخذ الجراح بحقه من العصاص كغفارة للجراح من ذنبه الذي ركبته فان قال قائل أوليس
 للمجروح عندك أخذ جرحه بديعة جرحه مكان العصاص قيل له بلى فان قال أفرأيت لو اختار الدية ثم عفا عنها
 كانت له قبله في الآخرة تبعه قيل له هذا كلام عندنا محال وذلك انه لا يكون عندنا مختارا لدية الا وهو لها
 أخذ فاما العفو فانما هو عفو عن الدم وقد دللنا على صحة ذلك في موضع غير هذا بما أغنى عن تكرير برهاني هذا
 الموضوع الآن يكون مراد بذلك هبة المان أخذت منه بعد الاخذ من عفو عن الدية بعد اختباره اياه ولو
 صح لم يكن في صحة ذلك ما لوجب ان يكون المعفوفه عنها بريئا من عقوبته ذنبه عند الله لان الله تعالى ذكره أوعد
 قاتل المؤمن بما أوعد به ان لم يتب من ذنبه والدية ما خوذت منه أحب أم سخط والتوبة من التائب انما تكون
 توبة اذا اختارها أو أرادها أو أرها على الاصرار فان ظن ظان ان ذلك وان كان كذلك فقد يجب أن يكون له
 كغفارة كما جاز القصاص له كغفارة فانما جعلنا القصاص له كغفارة مع ندمه وبذله نفسه لاخذ الحق منها
 تنصلا من ذنبه بخبر النبي صلى الله عليه وسلم فاما الدية اذا اختارها المجروح ثم عفا عنها فلم يقض عليه حد ذنبه
 فيكون ممن دخل في حكم النبي صلى الله عليه وسلم وقوله فن أقيم عليه الحد فهو كغفارة ثم مما يؤيد كد صحة ما قلنا
 في ذلك الاخبار التي ذكرناها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله فن تصدق به وما أشبه ذلك من الاخبار
 التي قد ذكرناها قبل وقد يجوز أن يكون القائلون انه عني بذلك الجراح أرادوا المعنى الذي ذكره عن عروة بن
 الزبير الذي **حدثني** به الحرث بن محمد قال ثنا ابن سلام ثنا حجاج عن ابن جريح قال أخبرني عبد الله
 ابن كثير عن مجاهد قال اذا أصاب رجل رجلا ولا يعلم المصاب من أصابه فاعترف له المصيب فهو كغفارة للمصيب
 قال وكان مجاهد يقول عنده هذا أصاب عروة بن الزبير عن انسان عند الركن فيما يستلمون فقال له يا هذا انا
 عروة بن الزبير فان كان بعينك باس فانابم او اذا كان الامر من الجراح على نحو ما كان من عروة من خطأ فعل
 على غير عمد ثم اعترف للذي أصابه بما أصابه ففعاله المصاب بذلك عن حقه قبله فلا تبعه له حينئذ قبل المصيب
 في الدنيا ولا في الآخرة لان الذي كان وجب له قبله مال لا قصاص وقد أبرأه منه فإرأه منه كغفارة لغيره امر حقه
 الذي كان له أخذه به فلا طلبه له بسبب ذلك قبله في الدنيا ولا في الآخرة ولا عقوبة تلزمه بها كما كان منه الى من
 أصابه لانه لم يتعمد أصابته بما أصابه به فيكون بفعله انما يستحق به العقوبة من ربه لان الله عز وجل قد وضع
 الجناح عن عباده فيما أخطوا فيه ولم يعمدوه من أفعالهم يقال في كتابه لا جناح عليكم فيما أخطأتم به
 ولكن ما تعمدت قلوبكم وقد راد في هذا الموضوع بالدم العفو عنه **القول** في تأويل قوله (ومن
 لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الظالمون) يقول تعالى ذكره ومن لم يحكم بما أنزل الله في التوراة من قود
 النفس القاتلة قصاصا بالنفس المقتولة ظمما ولم يقفأ عين الغائبي بعين المغفوء ظمما قصاصا من أمره الله به
 بذلك في كتابه وليكن أفاد من بعض ولم يقعد من بعض أو قتل في بعض اثنين بواحد وان يفعل ذلك من
 الظالمين يعني ممن جار عن حكم الله ووضع فعله ما فعل من ذلك في غير موضعه الذي جعله الله له موضعا

يجهادون في سبيل الله في طلب الحق في البداية يبذل الوجود ولا يخافون لومة لائم عند غليات الوجد

القول

القول في تاويل قوله (وقفينا على آناهم بعيسى ابن مريم مصداقاً لما بين يديه من التوراة وآتيناه الانجيل فيه هدى ونور ومصداقاً لما بين يديه من التوراة وهدى وموعظة للمتقين) يعني تعالى ذكره بقوله وقفينا على آناهم اتبعنا يقول اتبعنا عيسى ابن مريم على آنا النبيين الذين أسلموا من قبلك يا محمد فبعثناه نبيا مصداقاً لكتابنا الذي أنزلناه الى موسى من قبله انه حق وان العمل بما لم ينسخه الانجيل منه فرض واجب وآتيناه الانجيل يقول وأنزلنا اليه كتابنا الذي اسمه الانجيل فيه هدى ونور يقول في الانجيل هدى وهو بيان ما جهله الناس من حكم الله في زمانه ونور يقول وضياء من عبي الجهالة ومصداقاً لما بين يديه يقول وأوحينا اليه ذلك وأنزلناه اليه بتصدق ما كان قبله من كتب الله التي كان أنزلها على كل أمة أنزل الى نبيا كما نزل الى نبيا من قبله في ذلك الكتاب من تحليل ما حائل وتحريم ما حرم وهدى وموعظة يقول أنزلنا الانجيل الى عيسى مصداقاً لكتب التي قبله وبينا للحكم الله الذي ارتضاه لعباده المتقين في زمان عيسى وموعظة لهم يقول وزجرناهم عما يكرهه الله الى ما يحبه من الاعمال وتنبيهها لهم عليه والمتقون هم الذين خافوا الله وحذروا عقابه فاتقوه بطاعته فيما أمرهم وحذروا ما نهاهم عن فعله وقدمضى البيان عن ذلك بشواهد قبل وأغنى ذلك عن اعادته **ص** القول في تاويل قوله (ولحکم أهل الانجيل بما أنزل الله فيه ومن لم يحکم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون) اختلفت القراء في قراءة قوله ولحکم أهل الانجيل فقراء الجاز والبصرة وبعض الكوفيين ولحکم بتسكين اللام على وجه الامر من الله لاهل الانجيل أن يحكموا بما أنزل الله فيه من أحكامه وكان من قرأ ذلك كذلك أرادوا آتيناه الانجيل فيه هدى ونور ومصداقاً لما بين يديه من التوراة وأمرنا أهل الله أن يحكموا بما أنزل الله فيه فيكون في الكلام محذوف ترك استغناء بما ذكره محذوف وقرأ ذلك جماعة من أهل الكوفة ولحکم أهل الانجيل بكسر اللام من لحکم بمعنى كى يحكم أهل الانجيل وكان معنى من قرأ ذلك كذلك وآتيناه الانجيل فيه هدى ونور ومصداقاً لما بين يديه من التوراة وكى يحكم أهل الله بما فيه من حكم الله والذي يترأى في ذلك انه ما قراء نان مشهور نان متقاربتا المعنى فبأى ذلك قرأ قارئ فصيب فيه الصواب وذلك ان الله تعالى لم ينزل كتابا على نبي من أنبيائه الا يعمل بما فيه أهله الذين أمروا بالعمل بما فيه ولم ينزل عليهم الا وقد أمرهم بالعمل بما فيه فلعمل بما فيه أنزله وأمر بالعمل بما فيه أهله فكذلك الانجيل اذ كان من كتب الله التي أنزلها الله على أنبيائه فلعمل بما فيه أنزله على عيسى وأمر بالعمل به أهله أو قرأه عليه فسواء قرئ ذلك على وجه الامر بتسكين اللام أو قرئ على وجه الخبر بكسرها لا تعاقب معنيهما ما وما ما ذكر عن أبي بن كعب من قراءته ذلك وان لحكم على وجه الامر فذلك ما لم يصحبه النقل عنه ولو صح أيضا لم يكن في ذلك ما يوجب أن تكون القراءة بخلافه محظورة اذ كان معناها صحيحا وكان المتقدمون من أئمة القراء قد قرأوا بها واذ كان الامر في ذلك على ما بينا فأتا ويل الكلام اذ قرئ بكسر اللام من لحكم وآتيناه عيسى ابن مريم الانجيل فيه هدى ونور ومصداقاً لما بين يديه من التوراة وهدى وموعظة للمتقين وكى يحكم أهل الانجيل بما أنزلنا فيه فبدلوا حكمه وخالفوه فضاوا بخلافهم اياه اذ لم يحكموا بما أنزل الله فيه وخالفوه فاولئك هم الفاسقون يعني الخارجين عن أمر الله فيه الخالفين له فيما أمرهم ونهاهم في كتابه فاما اذ قرئ بتسكين اللام فتاويله وآتيناه عيسى ابن مريم الانجيل فيه هدى ونور ومصداقاً لما بين يديه من التوراة وأمرنا أهل الله أن يحكموا بما أنزلنا فيه فلم يطيعوا في أمرنا اياهم بما أمرناهم به فيه ولا كتبهم خالفوا أمرنا فالذين خالفوا أمرنا الذي أمرناهم به هم الفاسقون وكان ابن زيد يقول الفاسقون في هذا الموضوع وفي غيره هم الكاذبون **ص** يونس بن عبد الاعلى قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله ولحكم أهل الانجيل بما أنزل الله فيه ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون قال ومن لم يحكم من أهل الانجيل أيضا بذلك فأولئك هم الفاسقون قال الكاذبون بهذا قال وقال ابن زيد كل شئ في القرآن الا قليلا فاسق فهو كاذب وقرأ قول الله يا أيها الذين آمنوا ان جاءكم فاسق بنبأ قال الفاسق ههنا كاذب وقد بينا معنى الفاسق بشواهد في ما مضى بما أغنى عن اعادته في هذا الموضوع **ص** القول في تاويل قوله (وأنزلنا اليك الكتاب بالحق مصداقاً لما بين يديه من الكتاب ومهيناً عليه) وهذا خطاب من الله تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم يقول تعالى ذكره

والله واسع كرمه قادر على ان يتفضل على كل احد ولكنه علم بحال كل احد فلا يتفضل الا على من يستاهله يعيون الصلاة يدعونها من اقربين حقوقها في الباطن بمراعاة السر ويؤتون الزكاة ما زكى من وجودهم وهو الغناء في الله وهم راكعون راجعون الى الله بالخطاط من قيام البشرية الى قيام القيومية هم الغالبون على أهوائهم وانفسهم والدنيا والشيطان الذين اتخذوا دينكم يعني أهل الغفلة والسلا المستهزئين باهل المحبة والقرب من الذين أتوا الكتاب اى العلوم الظاهرة والكفار يعنى الغلاسة ومقلديهم لانهم يعزلون عن العلوم اللدنية والكشفية واذا ناديتهم الى الصلاة دعوتهم الى المحل القرب والتجوى لا يعقلون بالوهم والخيال لذاذة شهود ذلك الجمال (قل يا اهل الكتاب هل تنقمون منا الا ان آمننا بالله وما انزلنا وما انزل من قبل وأن أكثركم فاسقون قل هل انبئكم بشر من ذلك مثوبة عند الله من

يكتنون وترى كثيرا
 منهم يسارعون
 في الاثم والعدوان
 واكاهم السمعت لبس
 ما كانوا يعملون لولا
 ينهاهم الربانيون
 والاحبار عن قولهم
 الاثم واكاهم السمعت
 لبس ما كانوا يصنعون
 وقالت اليهود يد الله مغلولة
 غلت ايديهم واعنوا بما
 قالوا بل يدها مبسوطتان
 يتفق كيف يشاء وليزيدن
 كثيرا منهم ما أنزل اليك
 من ربك طغيانا وكفرا
 وألقينا بينهم العداوة
 والبغضاء الى يوم القيامة
 كلما أوقدوا نارا للحرب
 أطفأها الله وبسعون في
 الارض فسادا والله لا يحب
 المفسدين ولو أن أهل
 الكتاب آمنوا واتقوا
 لكفرنا عنهم سيئاتهم
 ولادخلناهم جنات
 النعيم ولو أنهم أقاموا
 التوراة والانجيل وما
 أنزل اليهم من ربهم
 لا كانوا فوقهم ومن
 نحت أرجلهم منهم أمة
 مقنصدة وكثير منهم
 ساء ما يعملون يا أيها
 الرسول بلغ ما أنزل
 اليك من ربك وإن لم
 تفعل فبأبغض رسالته
 والله يعصمك من الناس

وأنزلنا اليك بالحمد الكتاب وهو القرآن الذي أنزله عليه ويعني بقوله بالحق بالصدق ولا كذب فيه ولا شك انه
 من عند الله مصدقا لما بين يديه من الكتاب يقول أنزلناه بتصدق ما قبله من كتب الله التي أنزلها الى أنبيائه
 ومهيننا عليه يقول أنزلنا الكتاب الذي أنزلناه اليك بالحمد مصدقا لكتب قبله وشهيدا عليها بانها حق من
 عند الله أميناعليها حافظها أو أصل الهيمنة الحفظ والارتقاء يقال إذا رقب الرجل الشيء وحفظه وشهده قد
 هين فلان عليه فهو يهين هيمنة وهو عليه مهين وبخو الذي دلنا في ذلك قال أهل التأويل الأثم اختلفت
 عباراتهم عنه فقال بعضهم معناه شهيدا ذكر من قال ذلك **حدثني** المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال
 ثنى معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله ومهيناعليه يقول شهيدا **حدثني** محمد
 ابن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدي ومهيناعليه ومهيناعليه شهيدا عليه
حدثني بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله وأنزلنا اليك الكتاب بالحق مصدقا
 لما بين يديه من الكتاب يقول الكتاب التي خلت قبله ومهيناعليه أميناعليه وشاهد اعلى الكتب التي خلت قبله
حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريح عن مجاهد مؤتمناعلى القرآن شاهدا
 ومصدقاقال ابن جريح وقال آخرون القرآن أمين على الكتب فيما أخبرنا أهل الكتاب في كتابهم
 بامر ان كان في القرآن فصداقوا والافكذبوا وقال بعضهم معناه أمين عليه ذكر من قال ذلك
حدثنا محمد بن بشار قال ثنا عبد الرحمن وثنا هناد بن السرى قال ثنا وكيع جميعا عن سفيان عن
 أبي اسحق عن التميمي عن ابن عباس ومهيناعليه قال مؤتمناعليه **حدثنا** محمد بن عبيد المحاربي قال ثنا
 أبو الاحوص عن أبي اسحق عن التميمي عن ابن عباس في قوله ومهيناعليه قال مؤتمناعليه **حدثنا** ابن
 وكيع قال ثنا أبي قال ثنا سفيان واسرائيل وأبية عن أبي اسحق عن التميمي عن ابن عباس مثله
حدثنا هناد قال ثنا وكيع عن سفيان واسرائيل عن أبي اسحق باسناده عن ابن عباس مثله **حدثنا**
 أبو كريب قال ثنا ابن عطية قال ثنا اسرائيل عن أبي اسحق عن التميمي عن ابن عباس مثله **حدثنا**
 ابن جريد قال ثنا حكام عن عنبسة عن أبي اسحق عن التميمي عن ابن عباس مثله **حدثنا** ابن جريد قال
 ثنا حكام عن عمرو بن مطرف عن أبي اسحق عن رجل من تميم عن ابن عباس مثله **حدثني** المثنى قال
 ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله ومهيناعليه قال
 والمهين الامين قال القرآن أمين على كل كتاب قبله **حدثني** محمد بن سعد قال ثنى أبي قال ثنى يحيى
 قال ثنى أبي عن أبيه عن ابن عباس قوله وأنزلنا اليك الكتاب بالحق مصدقا لما بين يديه من الكتاب وهو
 القرآن شاهد على التوراة والانجيل مصدقا لها ومهيناعليه يعنى أميناعليه يحكم على ما كان قبله من الكتب
حدثنا ابن وكيع قال ثنا محمد بن عبد الرحمن عن قيس عن أبي اسحق عن التميمي عن ابن عباس
 ومهيناعليه قال مؤتمناعليه **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا يحيى بن آدم عن زهير عن أبي اسحق عن رجل
 من بني تميم عن ابن عباس قال مؤتمناعليه **حدثني** المثنى قال ثنى يحيى الجاني قال ثنا شريك عن
 أبي اسحق عن التميمي عن ابن عباس مثله **حدثنا** هناد قال ثنا وكيع وثنا ابن وكيع قال ثنا أبي
 عن سفيان واسرائيل عن علي بن بذيمة عن سعيد بن جبير ومهيناعليه قال مؤتمناعلى ما قبله من الكتب
حدثني يعقوب قال ثنا ابن عطية عن أبي رجا قال سألت الحسين عن قوله وأنزلنا اليك الكتاب بالحق
 مصدقا لما بين يديه من الكتاب ومهيناعليه قال مصدقا لهذه الكتب وأميناعليه أو سئل عنها كرمة وأنا
 أسمع فقال مؤتمناعليه وقال آخرون معنى المهين المصدق ذكر من قال ذلك **حدثني** يونس قال
 أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله ومهيناعليه قال مصدقا عليه كل شيء أنزله الله من توراة
 أو انجيل أو زبور فالقرآن مصدق على ذلك كل شيء ذكر الله في القرآن فهو مصدق عليها وعلى
 ما حدثت عنها الحق وقال آخر ونعنى بقوله مصدقا لما بين يديه من الكتاب ومهيناعليه نبي
 الله صلى الله عليه وسلم ذكر من قال ذلك **حدثني** المثنى قال ثنى أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن
 أبي نجیح عن مجاهد ومهيناعليه محمد صلى الله عليه وسلم مؤتمناعلى القرآن **حدثنا** محمد بن عمرو قال ثنا أبو

ان الله لا يهدي القوم الكافرين قل يا أهل الكتاب لستم على فئحة حتى تقبلوا التوراة والانجيل

عاصم

ان الذين آمنوا والذين هادوا والصابغون والنصارى من آمن بالله واليوم الآخر وعمل صالحا فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون (القرآآت هل تنعمون وبابه مدغما حجرة وعلى وهشام وعمد الطاغوت بضم الباء ونصب الدال وجر الطاغوت حجرة الباقون بنصب الطاغوت على ان عبدا فعل ماض عطافا على صلة من كانه قيل ومن عبدا الطاغوت مبصوطلتان مثل وزاده بصطة وقد مر في البقرة رسالته أبو عمرو وابن كثير وحجرة وعلى وخلف وغاصم غمير أبي بكر وحجاد الباقون رسالته * الوقوف من قبل لا لعطف وان أكثر كرم على أن آمننا فاسقون عند الله ط لتناهي الاستغهام والتقدير هو من لعنه الله ومن جعل محله جرا على البديل من شر لم يقف الطاغوت ط السبيل ه خرجوا به ط يكتمون ه السحت ط يعملون ه السحت ط يصنعون ه مغلوطة ط وقيل لاوقف ليتصل قوله غلت وهو جزء قوله هم يد الله مغلوطة بما قالوا لتلا بوهم ان قوله بل بداه مبسوطتان قالوا مبسوطتان ط لان قوله ينفق من مقصود الكلام فلا يستأنف كيف يشاء ط وكفرا

عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد ومهيناعليه قال محمد صلى الله عليه وسلم مؤتمن على القرآن فتأويل الكلام على ما ناوله مجاهد وأنزلنا الكتاب مصدقا لكتب قبلة اليك مهيناعليه فيكون قوله مصدقا حال من الكتاب وقطع اعنانه ويكون التصديق من صفة الكتاب والمهين حال من الكاف التي في اليك وهي كناية من ذكر اسم النبي صلى الله عليه وسلم والهاء في قوله عليه عائدة على الكتاب وهذا التأويل بعيد من المفهوم في كلام العرب بل هو خطأ وذلك ان المهين عطف على المصدق فلا يكون الامن صفة ما كان المصدق صفة له ولو كان معنى الكلام ما روى عن مجاهد لقبل وأنزلنا اليك الكتاب مصدقا لما بين يديه من الكتاب ومهيناعليه لانه متقدم من صفة الكاف التي في اليك بعدها شئ يكون مهيناعليه عطفاعليه وانما عطف به على المصدق لانه من صفة الكتاب الذي من صفة المصدق فان ظن ظان ان المصدق على قول مجاهد وتاويله هذا من صفة الكاف التي في اليك فان قوله لما بين يديه من الكتاب يبطل أن يكون تأويل ذلك كذلك وان يكون المصدق من صفة ذكر التي في اليك لان الهاء في قوله بين يديه كناية اسم غير مخاطب والنبي صلى الله عليه وسلم في قوله اليك ولو كان المصدق من صفة الكاف لكان الكلام وأنزلنا اليك الكتاب مصدقا لما بين يديك من الكتاب ومهيناعليه فيكون معنى الكلام حينئذ يكون كذلك القول في تأويل قوله (فاحكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم عما جاءك من الحق) وهذا أمر من الله تعالى ذكره لنبهه محمد صلى الله عليه وسلم أن يحكم بين المحتكمين اليه من أهل الكتاب وسائر أهل الملل بكتابه الذي أنزله اليه وهو القرآن الذي خصه بشر يعنه يقول تعالى ذكره احكم بالحدود والشرع بين أهل الكتاب والمشركين بما أنزل اليك من كتابي وأحكامي في كل ما احتكموا فيه اليك من الحدود والجروح والقود وانفوس فارجم الزاني المحصن واقتل النفس القاتلة بالنفس المقتولة ظلما وافتقرا العين بالعين واجدع الانف بالانف فأنزل اليك القرآن مصدقا في ذلك ما بين يديه من الكتاب ومهيناعليه رقيما يقضى على ما قبله من سائر الكتب قبله ولا تتبع أهواء هؤلاء اليهود الذين يقولون ان أو تبتم الجاد في الزاني المحصن دون الرجم وقتل الواضحة بالشريف اذا قتله وترك قتل الشريف بالوضحة اذا قتله فخذوه وان لم تؤنوه فاخذوا عن الذي جاءك من عند الله من الحق وهو كتاب الله الذي أنزله اليك يقول له اعلم بكتابي الذي أنزلته اليك اذا احتكموا اليك فاخترت الحكم عليهم ولا تتركن العمل بذلك اتباعا منك أهواءهم وايثارها على الحق الذي أنزلته اليك في كتابي كما **حدثني** الثماني قال ثنى عبد الله بن صالح قال ثنى معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس فاحكم بينهم بما أنزل الله يقول بحدود الله ولا تتبع أهواءهم عما جاءك من الحق **حدثنا** ابن جبير قال ثنا هرون عن عبيدة عن جابر عن عامر عن مسروق انه كان يخلف اليهودى والنصراني بالله ثم قرأ وأن احكم بينهم بما أنزل الله وأنزل الله أن لا يشركوا به شيا **القول** في تأويل قوله (لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا) يقول تعالى ذكره لكل قوم منكم جعلنا شرعة والشريعة هي الشريعة بعينها تجمع الشريعة شرعا والشريعة شرائع ولو جمعت الشريعة شرائع كان صوابا لان معناها ومعنى الشريعة واحدة فيردع عند الجميع الى لفظ نظيرها وكل ما شرعت فيه من شئ فهو شريعة ومن ذلك قبل لشرعية الماء شريعة لانه بشرع منها الى الماء ومنه سميت شرائع الاسلام شرائع لشرع أهل فيه ومنه قيل للقوم اذا تساوا في الشئ هم شرع سواء وأما المنهاج فان أصله الطريق البين الواضح يقال يقال منه هو طريق نهج ومنهج بين كما قال الزجاج من يك في شئ فهذا فلج * ما رواه وطريق نهج

ثم تستعمل في كل شئ كان بينا واضحا سهلا فعني الكلام لكل قوم منكم جعلنا طر يقا الى الحق يؤمه وسبيلا واضحا يعمل به ثم اختلف أهل التأويل في المعنى بقوله لكل جعلنا منكم فقال بعضهم عنى بذلك أهل الملل المختلفة ان الله جعل لكل ملة شريعة ومنهاجا ذكر من قال ذلك **حدثنا** بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا يقول سبيلا وسنة والسنن مختلفة للتوراة شريعة وللانجيل شريعة وللقرآن شريعة يحل الله فيها ما يشاء ويحرم ما يشاء بلا علم من بطيعة ممن يعصيه والدين واحد الذي لا يقبل غيره التوحيد والاحلاص لله الذي جاء به الرسل **حدثنا** الحسن بن قوله بل بداه مبسوطتان مفعول قالوا مبسوطتان ط لان قوله ينفق من مقصود الكلام فلا يستأنف كيف يشاء ط وكفرا

• النعيم • أرحلهم ط
• مقتصد ط يعملون •
من ربك ط رسالته ط
من الناس ط الكافرين
• من ربكم ط وكفرا
ج لاختلاف النظم مع فاء
التعقيب الكافرين •
يحزنون • * التفسير
لما حكى عنهم انهم اتخذوا
دين الاسلام هزوا
ولعبا قال لهم ما الذي
تفعلون من أهل هذا
الدين نعمت على الرجل
أنعم بالكسر اذا عتبت
عليه ونعمت بالكسر
لغة ونعمت الامر أيضا
اذا كرهته وأنكرته
وسمى العقاب نقمة
لانه يجب على ما ينصكر
من الفعل والمعنى هل
نعيمون منا وتشكرون
الا الايمان بالكتب المنزلة
كلها وليس هذا مما
يوجب عتبا وعيبا لان
الايمان بالله رأس جميع
الطاعات وأما الايمان
بمحمد صلى الله عليه وسلم
وبجميع الانبياء عليهم
السلام فهو الحق الذي
لا يحد عنه لان الطريق
الى تصديق الانبياء هو
المحجز وانه حاصل
في الكل فلا وجه للايمان
والكفر ببعض ثم
عطف عليه وان أكثركم
فأفعلون والمراد ما تفعلون مما لا الجمع بين ايماننا وبين تمردكم كانه قيل ما تشكرون منا الا تخالفتمكم

يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة قوله لكل جعلنا منكم شرعة ومنها ما جا قال الدين واحد
والشرعة مختلفة صد ثنا المثني قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الله بن هاشم قال أخبرنا سيف بن عمر عن
أبي روف عن أبي أيوب عن علي قال الايمان منذ بعث الله تعالى ذكره آدم صلى الله عليه وسلم شهادة أن لا اله الا
الله والاقرار بما جاء من عنده لئلا يكون المقر تاركا ولو لم يكن مطيع
وقال آخرون بل عنى بذلك أمة محمد صلى الله عليه وسلم وقالوا انما معنى الكلام قد جعلنا الكتاب الذي
أنزلناه الى نبينا محمد صلى الله عليه وسلم أي الناس لئلا يكون من دخل في الاسلام وأقر بمحمد صلى الله
عليه وسلم انه لى نبى شرعة ومنها ما ذكر من قال ذلك صد ثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا
سجاج عن ابن جريح عن مجاهد ر قوله لكل جعلنا منكم شرعة ومنها ما جا قال سنة ومنها ما جا السبيل لئلا يكون من
دخل في دين محمد صلى الله عليه وسلم فقد جعل الله له شرعة ومنها ما جا يقول القرآن هو له شرعة ومنها ما جا * وأولى
القولين في ذلك عندى بالصواب قول من قال معناه لكل أهل ملة منكم أي الامم جعلنا شرعة ومنها ما جا وانما
قلنا ذلك أولى بالصواب لقوله ولو شاء الله لجعلكم أمة واحدة ولو كان عنى بقوله لكل جعلنا منكم أمة محمد
وهم أمة واحدة لم يكن لقوله ولو شاء الله لجعلكم أمة واحدة وقد فعل ذلك فجعلهم أمة واحدة معنى مفهوم
ولكن معنى ذلك على ما جرى به الخطاب من الله لنبىه محمد صلى الله عليه وسلم انه ذكر ما كتب على بنى اسرائيل
في التوراة وتقدم اليهم فيها بالعمل بما فيها ثم ذكر انه قفى بعيسى ابن مريم على آتار الانبياء قبله وأنزل
عليه الانجيل وأمر من بعثه اليه بالعمل بما فيها ثم ذكر نبينا محمد صلى الله عليه وسلم وأخبره انه أنزل اليه
الكتاب مصدقا لما بين يديه من الكتاب وأمره بالعمل بما فيه والحكم بما أنزل اليه فيه دون ما فى سائر
الكتب غيره واعلم انه قد جعل له ولائته شرعة غير شرائع الانبياء والامم قبله الذين قفى عليه قصصهم وان
كان دينه ودينهم فى توحيد الله والاقرار بما جاءهم به من عنده والانتفاء الى أمره ونهىه واحدا فهم مختلفو
الاحوال فيما شرع لكل واحد منهم ولا ملة فيما أحل لهم وحرم عليهم وبخو الذى قلنا فى الشرعة والمنهاج
من التأويل قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك صد ثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن بن مهدي قال
ثنا مسعر عن أبي اسحق عن التميمي عن ابن عباس لكل جعلنا منكم شرعة ومنها ما جا قال سنة وسبيلا
صد ثنا هناد قال ثنا وكيع عن سفيان واسرائيل عن أبي اسحق عن التميمي عن ابن عباس لكل جعلنا
منكم شرعة ومنها ما جا قال سنة وسبيلا صد ثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان واسرائيل وأبيه عن
أبي اسحق عن التميمي عن ابن عباس مثله صد ثنا هناد قال ثنا أبو يحيى الرازي عن أبي شيبة عن أبي
اسحق عن يحيى بن وثاب قال سألت ابن عباس عن قوله لكل جعلنا منكم شرعة ومنها ما جا قال سنة وسبيلا
صد ثنا أبو كريب قال ثنا ابن علية قال ثنا اسرائيل عن أبي اسحق عن التميمي عن ابن عباس قال
سنة وسبيلا صد ثنا ابن حميد قال ثنا حكام عن عمرو بن مطرف عن أبي اسحق عن رجل من بنى تميم عن
ابن عباس مثله صد ثنا ابن حميد قال ثنا حكام عن عنبسة عن ابن اسحق عن التميمي عن ابن عباس
مثله صد ثنا محمد بن سعد قال ثنا أبي قال ثنا عبيد بن عمير قال ثنا أبي عن أبيه عن ابن عباس قوله لكل
جعلنا منكم شرعة ومنها ما جا عنى سبيلا وسنة صد ثنا ابن وكيع قال ثنا يزيد بن هرون عن سفيان بن
حسين قال سمعت الحسن يقول الشرعة السنة صد ثنا ابن وكيع قال ثنا عبيد الله بن موسى عن
اسرائيل عن أبي يحيى القتات عن مجاهد قال سنة وسبيلا صد ثنا محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال
ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد فى قول الله تعالى ذكره شرعة ومنها ما جا قال الشرعة السنة ومنها ما جا قال
السبيل صد ثنا المثني قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد بنحوه صد ثنا
المثني قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنا معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله
لكل جعلنا منكم شرعة ومنها ما جا يقول سبيلا وسنة صد ثنا المثني قال ثنا الحوضي قال ثنا شعبة
قال ثنا أبو اسحق قال سمعت رجلا من بنى تميم عن ابن عباس بنحوه صد ثنا محمد بن الحسين
قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدي شرعة ومنها ما جا يقول سبيلا وسنة صد ثنا القاسم

قال

قال ثنا الحسن بن قال ثني حجاج عن ابن جريح عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال السنة والسبيل
صدينا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد بن قتادة قوله لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا يقول
سيدنا وسنة صدقت عن الحسن بن الفرج قال سمعت أبا معاذ الفضل بن خالد قال أخبرني عبيد بن سليمان
قال سمعت الضحاك يقول في قوله شرعة ومنهاجا قال سيدنا وسنة القول في تاويل قوله (ولو شاء الله
لجعلكم امته واحدة ولكن ليبلوكم فيما آتاكم) يقول تعالى ذكره ولو شاء ربكم لجعل شرائعكم واحدة
ولم يجعل لكل امة شرعية ومنهاجا غير شرائع الامم الاخر ومنهاجا فكنتم تكونون امته واحدة لا تختلف
شرائعكم ومنهاجاكم ولكنه تعالى ذكره يعلم ذلك فخالف بين شرائعكم ليختبركم فيعرف المطيع منكم من
العاصي والعامل بما أمره في الكتاب الذي أنزله الى نبيه صلى الله عليه وسلم من المخالف والابتلاء هو الاختبار
وقد ثبت ذلك بشواهد في ما مضى قبل وقوله فيما آتاكم يعني فيه أنزل عليكم من الكتب كما صدر في القاسم
قال ثنا الحسن بن قال ثني حجاج عن ابن جريح ولكن ليبلوكم فيما آتاكم قال عبد الله بن كثير لا أعلم الا قال
ليبلوكم فيما آتاكم من الكتاب فان قال قائل وكيف قال ليبلوكم فيما آتاكم ومن الخطاب بذلك وقد ذكرت ان
المعنى لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا لكل نبي مع الانبياء الذين مضوا قبله وامهم الذين قبل نبينا صلى الله عليه
وسلم والخطاب للنبي وحده قيل ان الخطاب وان كان للنبينا صلى الله عليه وسلم فانه قد اراد به الخبر عن الانبياء
قبله وامهم ولكن العرب من شأنها اذا خاطبت انسانا وضمت اليه غائبا فارادت الخبر عنه ان تغلب الخطاب
فيخرج الخبر عنهما على وجه الخطاب فلذلك قال تعالى ذكره لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا القول في
تاويل قوله (فاستبقوا الخيرات الى الله مرجعكم جميعا فينبئكم بما كنتم فيه تختلفون) يقول تعالى ذكره
فبادروا اليها الناس الى الصالحات من الاعمال والقرب الى ربكم بادمان العمل بما في كتابكم الذي انزله الى
نبيكم فانه انما أنزله انما انزلكم وابتلاء لبيبين المحسن منكم من المسيء فيجازي جميعكم على عمله جزاء عند
مصيركم اليه فان اليه مصيركم جميعا فيصير كل فريق منكم بما كان يخالف فيه الفرق الاخرى فيفصل بينهم
بفصل القضاء وبين الحق بجزائه اياه بجنانه من المسيء بعباقبه اياه بالنار فيبين حينئذ كل حزب بما اتاه الحق
منهم من المبطل فان قال قائل اولم ينبتشار بنا في الدنيا قبل مرجعنا اليه ما نحن فيه مختلفون فقيل انه بين ذلك
في الدنيا بالرسول والادلة والحجج دون الثواب والعقاب عيانا فصدق بذلك ومكذب وأما عند المرجع اليه فانه
ينبتهم بذلك بالمجازات التي لا يشككون معها في معرفة الحق والمبطل ولا يقدر على ادخال اللبس معها على
انفسهم فكذلك خبره تعالى ذكره انه ينبتهم عند المرجع اليه بما كانوا فيه مختلفون في الدنيا وانما معنى
ذلك الى الله مرجعكم جميعا فاعرفون الحق حينئذ من المبطل منكم كما صدرنا ابن وكيع قال ثنا زيد
ابن حباب عن ابي سنان قال سمعت الضحاك يقول فاستبقوا الخيرات الى الله مرجعكم جميعا قال أمة محمد صلى
الله عليه وسلم البر والفاجر القول في تاويل قوله (وأن احكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم
واحدزهم أن يقتولك عن بعض ما أنزل الله اليك فان تولوا فاعلم انما يريد الله أن يصيبهم ببعض ذنوبهم وان
كثيرا من الناس لغافلون) يعني تعالى ذكره بقوله وأن احكم بينهم بما أنزل الله وأنزلنا اليك بالحمد الكتاب
مصدق لما بين يديه من الكتاب وان احكم بينهم فان في موضع نصب بالنزول ويعنى بقوله بما أنزل الله
بحكم الله الذي أنزله اليك في كتابه وأما قوله ولا تتبع أهواءهم فانه نهي من الله نبيه محمد صلى الله عليه وسلم
ان يتبع أهواء اليهود الذين احتكموا اليه في قتلهم وفاجرهم وأمر منه بلزوم العمل بكتابه الذي أنزله
اليه وقوله واحدزهم أن يقتولك عن بعض ما أنزل الله اليك يقول تعالى ذكره لنبية محمد صلى الله عليه وسلم
واحدزهم ان يقتولك عن بعض ما أنزل الله اليك ان يقتولك فيصدقك عن بعض ما أنزل الله اليك
من حكم كتابه فيجملوا على ترك العمل به واتباع أهوائهم وقوله فان تولوا فاعلم انما يريد الله ان يصيبهم ببعض
ذنوبهم يقول تعالى ذكره فان تولوا فاعلم انما يريد الله ان يقتولك فيصدقك عن بعض ما أنزل الله اليك
علمهم وقضيت ففهم فاعلم انما يريد الله أن يصيبهم ببعض ذنوبهم يقول فاعلم انهم لم يتولوا عن الرضا بحكمك
وقد قضيت بالحق الامن أجل ان الله يريد أن يتجمل عقوبتهم في عاجل الدنيا ببعض ما قد سلف من ذنوبهم
اليهود كما هم فساق تعريضا باخبارهم وروايتهم الطالبيين للر باسوة والمال والتعريب الى الملوك والمراد ان كثيرهم في ذنوبهم فساق لا عدول

وانك فاجر ويجوز
ان يعطف على المجرور
أى ما تنقمون منا
الا الايمان بالله وبما
أنزل وبان أكثركم
خارجون من الدين
ويجوز ان يكون
الواو بمعنى مع أى ما
تنكرون منا الا
الايمان مع فسقكم لان
أحد الخصمين اذا كان
مكتسبا للصفات الحميدة
مع اتصاف الآخر
بالصفات الذميمة كان
ذلك أشد تأثيرا في
وقوع البغض والحسد
في قلب الخصم ويحتمل
ان يكون تعليلا معطوفا
على تعليلا محذوف
أى ما تنقمون منا الا
الايمان لقلة انصافكم
ولاجل فسقكم ومن
هنا قال الحسن بن في
تفسيره بفسقكم نقتم
ذلك علينا ويجوز ان
ينصب بفعل محذوف
يدل عليه ما قبله أى
ولا تنقمون ان أكثركم
فاسقون أو يرتفع
بالابتداء والظهور
محذوف أى وفسقكم
نابت تحقق عندكم على
ان حب الجاه والمال
يدعوكم الى عدم
الانصاف وانما خص
الاكثر بالفسق مع ان
اليهود كما هم فساق تعريضا باخبارهم وروايتهم الطالبيين للر باسوة والمال والتعريب الى الملوك والمراد ان كثيرهم في ذنوبهم فساق لا عدول

قال ابن عباس: أتى نفر من اليهود الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله عن يؤمن به من الرسل فقال أومن بالله وما أنزل الينا وما أنزل الى ابراهيم واسماعيل الى قوله ونحن له مسلمون فلماذا كرم عيسى بحمدوا نبوته قالوا والله ما نعلم أهل دين أقل حظاً في الدنيا والآخرة منكم ولا ديناً شراً من دينكم فانزل الله تعالى قل هل أنبئكم بشر من ذلك يعدني المتقدم وهو الامان ولا بد من حذف مضاف قبسه أو قبل من تقدروه بشر من أهل ذلك أودين من لعنه الله ومثوبة نصب على التمييز من شروهي من المصادر التي جاءت على مفعول كاليسور والمجاود ومثلها المشورة وقرئ مشوبة كما يقال مشورة والمثوبة ضد العقوبة واستعمال أحد الضدين مكان الآخر مجاز رخصه ارادة التهمك منسل فبشرهم بعذاب أليم وقد أخرج الكلام ههنا على حسب قولهم واعتقادهم والافلا شركة بين المسلمين وبين اليهود في أصل العقوبة حتى يقال ان عقوبة

وان كثيراً من الناس لغاسقون يقولون ان كثير من اليهود لغاسقون يقولون لنا ان العمل بكتاب الله وخارجون عن طاعته الى معصيته وبخو الذي قلنا في ذلك جاءت الرواية عن أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنا أبو كريب قال ثنا يونس بن بكير عن محمد بن اسحق قال ثنا محمد بن ابي محمد مولى زيد بن ثابت قال ثنا سعيد بن جبيرة عن عبد الله بن عباس قال قال كعب بن أسد وابن عمرو وابو شاس بن قيس بعضهم لبعض اذهبوا بنا الى محمد لعنا نقتنه عن دينه فأثروه فقالوا يا محمد انك قد عرفت اننا احبار يهود وأشرفهم وساداتهم وان ان تبعناك اتبعناهم ودولم يخالفونا وان بيننا وبين قومنا خصومة ففحما كهم اليك فنقضى لنا عليهم ونؤمن لك ونصدقك فابي رسول الله صلى الله عليه وسلم فانزل الله فيهم وان احكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم واحذرهم ان يفتنوك عن بعض ما أنزل الله اليك الى قوله لوقفون حديثي يونس قال اخبرنا ابن وهب قال قال ابن زبدي قوله واحذرهم ان يفتنوك عن بعض ما أنزل الله اليك قال ان يقولوا في التوراة كذا وقد بينا لك ما في التوراة وقرأ وكتبنا عليهم فيها ان النفس بالنفس والعين بالعين والانف بالانف والاذن بالاذن والسن بالسن والجرح قصاص بعضها ببعض **حدثني يعقوب قال** ثنا هشيم عن مغيرة عن الشعبي قال دخل الجوس مع أهل الكتاب في هذه الآية وان احكم بينهم بما أنزل الله **القول في تاويل قوله** (أفحكم الجاهلية يبغون ومن أحسن من الله حكماً لقوم يوقنون) يقول تعالى ذكره أتبعي هؤلاء اليهود الذين احكمكم الله وقد حكمت فيهم بالقسط حكم الجاهلية يعني احكام عبدة الاوثان من أهل الشرك وعندهم كتاب الله فيه بيان حقيقة الحكم الذي حكمت به فيهم وانه الحق الذي لا يجور وخلافه ثم قال تعالى ذكره وبخالف هؤلاء الذين اوافقوا حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم عليهم واهم من اليهود ومستجبه لا فعلهم ذلك منهم ومن هذا الذي هو أحسن حكماً أبا اليهود من الله تعالى ذكره عندهم كان يوقن بوحداية الله ويعبر بوبينه يقول تعالى ذكره أي حكم أحسن من حكم الله ان كنتم موقنين ان لكم باو كنتم أهل توحيد وقرار به وبخو الذي قلنا في ذلك قال مجاهد **حدثني** محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قول الله أفحكم الجاهلية يبغون قال يهود **حدثني** المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد أفحكم الجاهلية يبغون يهود **حدثني** الحرث قال ثنا عبد العزيز قال ثنا شيخ عن مجاهد أفحكم الجاهلية يبغون قال يهود **القول في تاويل قوله** (يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء بعضهم أولياء بعض) اختلف أهل التأويل في المعنى بهذه الآية وان كان مأموراً بذلك جميع المؤمنين فقال بعضهم عنى بذلك عبادة بن الصامت وعبد الله بن أبي بن سلول في براءة عبادة بن خلف اليهود وفي تمسك عبد الله بن أبي بن سلول بخلف اليهود بعد ما طهرت عداوتهم لله ورسوله صلى الله عليه وسلم واخبره الله انه اذا تولاهم وتمسك بخلفهم انه منهم في براءة من الله ورسوله كبراءتهم منه ما ذكر من قال ذلك **حدثنا** أبو كريب قال ثنا ابن ادريس قال سمعت أبي عن عطية بن سعد قال جاء عبادة بن الصامت من بني الحرث بن الخزرج الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان لي موالى من يهود كثير اعددهم واني أبرأ الى الله ورسوله من ولاية يهود واولي الله ورسوله فقال عبد الله بن أبي اني رجل أخاف الدوائر لأبرأ من ولاية موالى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعبد الله بن أبي يا ابا الجباب ما بخلت به من ولاية يهود على عبادة بن الصامت فهو اليك دونه قال قد قبلت فانزل الله يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء بعضهم أولياء بعض الى قوله فترى الذين في قلوبهم مرض **حدثنا** هناد قال ثنا يونس بن بكير قال ثنا عثمان بن عبد الرحمن عن الزهري قال لما نهمزم أهل بدر قال المسلمون لا وليائهم من يهود آمنوا قبل ان يصيبكم الله ييوم مثل يوم بدر فقال مالك بن صيف غركم ان أصبتم رهطاً من قريش لا علم لهم بالقتال امالوا امرؤنا العزيمة ان نستجمع عليكم لم يكن لكم يدان تقانوا فقال عبادة يا رسول الله ان اوليائي من اليهود كانت شديدة أنفسهم كثير اسلحهم شديدة شوكتهم واني أبرأ الى الله والى رسوله من ولايتهم ولا مولى الا الله ورسوله فقال عبد الله بن أبي لكني لا أبرأ من ولاه يهود انا رجل لا بد لي منهم فقال رسول الله صلى

الله عليه وسلم يا ابا حجاب ارايت الذى نغست به من ولايم ودعلى عبادة فهو لك دونه قال اذا اقبل فانزل الله تعالى ذكره يا ايها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى اولياء بعضهم اولياء بعض الى ان بلغ الى قوله والله يعصمك من الناس حد شاهدها قال ثنا اونس قال ثنا ابو اسحق قال ثنى والذى اسحق بن يسار عن عبادة ابن الوليد بن عبادة بن الصامت قال لما حارت بنو قينعا رسول الله صلى الله عليه وسلم تسببت بامرهم عبد الله ابن ابي وقام دونهم مشى عبادة بن الصامت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان احدث بنى عوف بن الخزرج له من حلقهم مثل الذى لهم من عبد الله بن ابي فجعلهم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وتبرأ الى الله والى رسوله من حلقهم وقال يا رسول الله اتبرأ الى الله والى رسوله من حلقهم واتولى الله ورسوله والمؤمنين وابرأ من حلف الكفار ورولايتهم فغيبه وفى عبد الله بن ابي نزلت الآيات فى المائدة يا ايها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى اولياء بعضهم اولياء بعض الآية وقال آخرون بل عنى بذلك قوم من المؤمنين كانوا موافقين لهم باحدمن أعدائهم من المشركين ما نالهم أن يأخذوا من اليهود غصبا فنهاهم الله عن ذلك وأعلمهم ان من فعل ذلك منهم فهو منهم ذكر من قال ذلك **حدثني** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدى يا ايها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى اولياء بعضهم اولياء بعض ومن يتولهم منكم فانه منهم قال لما كانت وقعة أحد اشتد على طائفة من الناس وتخوفوا ان يبدل عليهم الكفار فقال رجل لصاحبه أما أنا فالحق بذلك اليهودى فأخذ منه أما أنا وأنت ودمعه فأنى أخاف ان تبال علينا اليهود وقال الآخرون أما أنا فالحق بغلان النصرانى ببعض أرض الشام فأخذ منه أما أنا وأنت نصر معه فانزل الله تعالى ذكره ينهاهم يا ايها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى اولياء بعضهم اولياء بعض ومن يتولهم منكم فانه منهم ان الله لا يهدي الظالمين وقال آخرون بل عنى بذلك ابولبابه بن عبد المنذر فى اعلامه بنى قريظة اذ رضوا بحكم سعدانه الذبح ذكر من قال ذلك **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريح عن عكرمة قوله يا ايها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى اولياء بعضهم اولياء بعض ومن يتولهم منكم فانه منهم قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم ابالبابة بن عبد المنذر من الاوس وهو من بنى عمرو بن عوف فبعثه الى قريظة حين نقضت العهد فلما أطاعوا الله بالنزول أشار الى حاقه الذبح الذبح * والى صواب من القول فى ذلك عندنا ان يقال ان الله تعالى ذكره نهى المؤمنين جميعا ان يتخذوا اليهود والنصارى انصارا وحلفاء على أهل الايمان بالله ورسوله وأخبرانه من اتخذهم نصيرا وحليفا ووليا من دون الله ورسوله والمؤمنين فانه منهم فى التحرب على الله وعلى رسوله والمؤمنين وان الله ورسوله منه بريتان وقد يجوز أن تكون الآية نزلت فى شأن عبادة بن الصامت وعبد الله بن ابي بن سلول وحلفائهما من اليهود ويجوز أن تكون نزلت فى ابي لبابة بسبب فعله فى بنى قريظة ويجوز أن تكون نزلت فى شأن الرجلين اللذين ذكر السدى ان أحدهما هم بالحق بذلك اليهودى والآخرون بنصرانى بالشام ولم يصح لواحد من هذه الاقوال الثلاثة خبر يثبت بحمله حجة فليس ليحتمه القول بانه كما قبل فاذ كان كذلك فالصواب أن يحكم لظاهر التنزيل بالعموم على ما عم ويجوز ما قاله أهل التأويل فيه من القول الذى لا علم عندنا بخلافه غير انه لا شك ان الآية نزلت فى منافق كان يوالى يهودا ونصارى خزعا على نفسه من دوائر الدهر لان الآية التى بعدها تدل على ذلك وذلك قوله فترى الذين فى قلوبهم مرض يسارعون فيههم يقولون نخشى ان نصيبنا دارة الآية وأما قوله بعضهم اولياء بعض فانه عنى بذلك ان بعض اليهود انصار بعضهم على المؤمنين وبتد واحدة على جميعهم وان النصارى كذلك بعضهم انصار بعض على من خالف دينهم وملتهم معر فبالذبح عبادة المؤمنين ان من كان لهم اولياء فاما هو وليهم على من خالف ملتهم ودينهم من المؤمنين كما لليهود والنصارى لهم حرب فقال تعالى ذكره للمؤمنين فكونوا أنتم أيضا بعضكم اولياء بعض وليهودى والنصرانى حربا كما هم لكم حرب وبعضهم لبعض اولياء لان من والا هم فقد أظهر لاهل الايمان الحرب ومنهم البراءة وأبان قطع ولايتهم ﴿ القول فى تاويل قوله (ومن يتولهم منكم فانه منهم) يعنى تعالى ذكره بقوله ومن يتولهم منكم فانه منهم ومن يتول اليهود والنصارى دون المؤمنين فانه منهم يقول فان من تولاهم ونصرهم

كفار ما نده عيسى عليه السلام ويروى ان كلا المتخين كان فى أصحاب السبت لان سبناهم مسخوا قردة ومساخجهم مسخوا خنازير ولهذا كان المسلمون يعيرون اليهود به - نزل الآية ويقولون يا نخوة القردة والخنزير فينكسون رؤسهم أما قوله وعبد الطاغوت فقد ذكر فى الكشاف فيه أنواعا من القسرة لاضرير فائدة فى تعدادها لشذوذها الاقراءه جزرة والوجه فيه ان العبد يعنى العبد الا انه بناء مبالغته كقولهم رجل حذر وظن البليغ فى الحذر والفظنة قال الشاعر
ابنى لبينى ان أمكم
أمه تان اباكم عبد
ابنى لبينى لستم بيد
الايد اليست لها عضد
وقيل هما لغتان مثل
سبع وسبع وقيل ان
العبد جمعه عبادة والعباد
جمعه عبدة كخمار وعمر
الا أنهم استنقلوا الضميتين
فابدلت الاولى فتحة وقيل
أرادوا أعبدة الطاغوت
مثل فلس وأفلس الا انه
حذف الإلف وضم الباء

ثلاثا يشبه الفعل والطاقوت ههنا قيسل هو المحل وقيل هو الاحبار والظاهر انه كل ما عبد من دون الله وكل من أطاع أحدنا فى

حكم عليهم بذلك ورضعهم
به كقوله وجعلوا الملائكة
الذين هم عباد الرحمن انا
أو انه خذلهم حتى
عبدوها أولئك الملعونون
المسوخون شرمكان من
المؤمنين قال ابن عباس
ان مكاتبهم سقر ولا مكان
شرمته وقال علماء البيان
هو من باب الكناية لانه
ذكر المكان وأريد أهله
الذي هو ملزوم المكان
وأضل عن سواء السبيل
قصده ووسطه كان ناس
من اليهود يدخلون
على رسول الله صلى الله
عليه وسلم يظهرن له
الايمان نفاقا فآخبره
الله بشأنهم وانهم
يخرجون من مجلسه كما
دخلوا لم يؤثروهم شيء
من النجاسة والموعظة
قط وقوله بالكفر وبه
حالات أي ملتبسين
بالكفر وكذلك قوله وقد
دخلوا وهم قد خرجوا
ولذلك دخات قد تقر بنا
للماضي من الحال ولتفيد
التوقع أيضا وذلك ان
أمارات النفاق كانت
لا تفتح على صفحات أحوالهم
فكان رسول الله صلى
الله عليه وسلم متوقفا
لاظهار الله أسرارهم
والعامل في هذه الحال
قالوا وفي الأولى دخلوا

على المؤمنين فهو من أهل دينهم وملتهم فانه لا يتولى متول أحد الا وهو به وبدينه وما هو عليه راض واذا
رضع ورضي دينه فقد عادى ما خالفه وسخطه وصار حكمه حكمه ولذلك حكم من حكم من أهل العلم النصارى
بنى تغلب في ذبايحهم ونكاح نسايتهم وغير ذلك من أمورهم باحكام نصارى بنى اسرائيل لمواالاتهم اياهم
ورضايتهم بملتهم ونصرتهم اياهم علمها ان كانت نسايتهم لانسايتهم مخالفة وأصل دينهم لاصل دينهم مغاير قافي
ذلك الدلالة الواضحة على صحة ما نقول في ان كل من كان دينه فله حكم أهل ذلك الدين كانت دينونه قبل مجيء
الاسلام أو بعده الا ان يكون مسلما من اهل ديننا انتقل الى ملة غير هاهنا فانه لا يقر على ما دان به فانتقل اليه ولو لم يكن
يقول لردته عن الاسلام ومغايرته دين الحق الا ان يرجع قبل القتل الى الدين الحق وفساد ما خالفه من قول من
زعم انه لا يحكم بحكم اهل الكتابيين لمن دان دينهم الا ان يكون اسراييليا او منتهقلا الى دينهم من غيرهم قبل
نزول الفرقان فاما من دان دينهم بعد نزول الفرقان فمن لم يكن منهم ممن خالف نسبه نسبتهم وجنسه جنسهم
فان حكمه بحكمهم مخالف ذكر من قال بما قلنا من التأويل حد ثنا ابن وكيع قال ثنا حميد بن عبد
الرحمن الرواسي عن ابن ابي ليلى عن سعيد بن جبيرة قال سئل ابن عباس عن ذبايح نصارى العرب فقروا ومن
يتولهم منهم فانه منهم **حدثني** المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنا معاوية بن صالح عن علي
ابن ابي طلحة عن ابن عباس في هذه الآية يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء بعضهم
أولياء بعض ومن يتولهم منهم فانه منهم انتهى الذبايح من دخل في دين قوم فهو منهم **حدثني** المثنى قال
ثنا سجاد قال ثنا حماد عن عطاء بن السائب عن عكرمة عن ابن عباس قال كلوا من ذبايح بنى تغلب وتزوجوا
من نسايتهم فان الله يقول في كتابه يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء بعضهم أولياء بعض
ومن يتولهم منهم فانه منهم ولو لم يكونوا منهم الا بالولاية لكانوا منهم **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا حسن
ابن علي عن زائدة عن هشام قال كان الحسن لا يري ذبايح نصارى العرب ولا نكاح نسايتهم باسا وكان يتلو
هذه الآية يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء بعضهم أولياء بعض ومن يتولهم منهم فانه
منهم **حدثني** المثنى قال ثنا سويد قال اخبرنا ابن المبارك عن هرون بن ابراهيم قال سئل ابن
سبير بن عن رجل يبيع داره من نصارى يتخذونهم بابيعة قال فثلا هذه الآية لا تتخذوا اليهود والنصارى
اولياء **حدثني** المثنى قال ثنا ابي بكر بن ابي شيبة قال ثنا ابي بكر بن ابي شيبة قال ثنا ابي بكر بن ابي شيبة
من وضع الولاية في غير موضعها قوال اليهود والنصارى مع عداوتهم الله ورسوله والمؤمنين على المؤمنين
وكان لهم ظهير وانصير الا ان من تولاهم فهو لله ولرسوله وللمؤمنين حرب وقد بينا معنى الظلم في غير هذا الموضوع
وانه وضع الشيء في غير موضعه بما أغنى عن اعادته **حدثني** المثنى قال ثنا ابي بكر بن ابي شيبة قال
مرض يسارعون فهم يقولون نخشى ان تصيبنا دائرة) اختلف أهل التأويل في معنى هذه الآية فقال
بعضهم عنى عبد الله بن ابي اسحق قال ذكر من قال ذلك **حدثنا** أبو بكر بن ابي شيبة قال ثنا ابن ادريس قال
سمعت ابي عن عطية بن سعد فترى الذين في قلوبهم مرض عبد الله بن ابي يسارعون فهم في ولايتهم يقولون
نخشى ان تصيبنا دائرة الى آخر الآية فيصيحوا على ما اسروا في انفسهم نادمين **حدثنا** ابن ادريس قال
ابن بكير قال ثنا ابن اسحق قال ثنا والدي اسحق بن يسار عن عباد بن الوليد بن عباد بن الصامت فترى
الذين في قلوبهم مرض يعنى عبد الله بن ابي يسارعون فهم يقولون نخشى ان تصيبنا دائرة لقوله انى أخشى
دائرة تصيبنى وقال آخرون بل على ذلك قوم من المنافقين كانوا يباحسون اليهود ويعشون المؤمنين ويقولون
نخشى ان تكون دائرة لليهود على المؤمنين ذكر من قال ذلك **حدثني** محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم
قال ثنا عيسى عن ابن ابي نجيح عن مجاهد في قول الله تعالى ذكره فترى الذين في قلوبهم مرض يسارعون
فيهم قال المنافقون في مصانعةهم وودودنا جاحتهم واسترضاعهم أولادهم اياهم في قول الله تعالى ذكره نخشى ان
تصيبنا دائرة قال يقول نخشى ان تكون الدائرة لليهود **حدثني** المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا
سبل عن ابن ابي نجيح عن مجاهد مثله **حدثنا** بشر بن معاذ قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا سعيد عن
عن قتادة قوله فترى الذين في قلوبهم مرض الى قوله نادمين اناس من المنافقين كانوا يوادون اليهود

جلوسهم ماوجب
كفرا فتكون أنت
الذي ألقيتهم في الكفر
بل هم الذين خرجوا
بالكفر باختيار
أنفسهم وهما استدل
المعتزلة على صحة
مذهبه ان الكفر من
العبد لامن الله ولكنه
معارض بالعلم والداعي
والله أعلم بما يكتمون
فيه ان حسدهم وخبثهم
لا يحيط به الا الله بما
أعظم ذلك وأبلغ
الاثم الكذب كقوله
بعد عن قولهم الائم
والعدوان الظلم وقيل
الائم ما يختص بهم
والعدوان ما يتعداهم
الى غيرهم وقيل
الائم كلمة الشرك
قولهم عزيزا بن الله
وفي الآية فوائدها
ذكر كثير لان كلهم
كان لا يفعل ذلك اذ
بعضهم يستحي
فيترك ومنها ان
المسارعة انما تليق
بالخيرات وانهم كانوا
يستعملونها في المنكرات
ومنها ان الائم يتناول
جميع المعاصي فذكر
بعده العدوان وأكل
السحت ليدل على
انهم ما أعظم أنواع
الائم والكلام في معنى

و ينصحوهم دون المؤمنين **حدثني** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا سباط عن السدي فترى الذين
في قلوبهم مرض قال شك يسارعون فيهم يقولون نخشى أن تصيبنا دائرة والذائرة ظهور المشركين عليهم *
والصواب من القول في ذلك عندنا ان يقال ان ذلك من الله خبر عن ناس من المنافقين كانوا يوالون اليهود والنصارى
ويعشون المؤمنين و يقولون نخشى أن تدوروا تراما لله وودوا النصارى واما الاله الشر لم من عبدة الاوثان أو
غيرهم على أهل الاسلام أو تنزل بهم ولواء المنافقين نازلة فيكون بنا اليهم حاجة وقد يجوز أن يكون ذلك كان من قول
عبد الله بن أبي ويجوز أن يكون كان من قول غيره غير انه لا شك انه من قول المنافقين فتأويل الكلام اذا فترى
يا محمد الذين في قلوبهم مرض وشك ايمان بنو توك وتصديق ما جنتهم به من عندك بل يسارعون فيهم يعني
في اليهود والنصارى ويعني يسارعون فيهم يسارعون في موالاتهم ومصانعتهم يقولون نخشى أن تصيبنا دائرة
يقول هؤلاء المنافقون انما يسارعون في موالات هؤلاء اليهود والنصارى خوفا من دائرة تدور علينا من عدونا و
بالدائرة الدولة كما قال الرازي **ترددت** العذر المقدورا * ودائرات الدهر أن تدورا

يعني أن تدور للدولة فيحتاج الى نصرتهم ابا نافع بن فوا اليهم لذلك فقال الله تعالى ذكره لهم فعسى الله أن يأتي
بالفتح أو أمر من عنده فيصحبوا على ما أسروا في أنفسهم نادمين **القول** في تأويل قوله (فعسى الله أن يأتي بالفتح
أو أمر من عنده فيصحبوا على ما أسروا في أنفسهم نادمين) يعني تعالى ذكره بقوله فعسى الله أن يأتي بالفتح أو
أمر من عنده فلعن الله أن يأتي بالفتح ثم اختلفوا في تأويل الفتح في هذا الموضع فقال بعضهم عنى به هاهنا القضاء
ذكر من قال ذلك **حدثنا** بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة فعسى الله أن يأتي بالفتح قال بالقضاء
وقال آخرون عنى به فتح مكة ذكر من قال ذلك **حدثني** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا سباط
عن السدي فعسى الله أن يأتي بالفتح قال فتح مكة والفتح في كلام العرب هو القضاء الذي وعد الله نبيه محمد صلى الله عليه وسلم بقوله
ربنا افتح بيننا وبين قومنا بالحق وقد يجوز أن يكون ذلك القضاء الذي وعد الله نبيه محمد صلى الله عليه وسلم بقوله
فعسى الله أن يأتي بالفتح فتح مكة لان ذلك كان من عظيم قضاء الله وفصل حكمه بين أهل الايمان والكفر ويقرر
عند أهل الكفر والنفاق ان الله معلى كلمته وموهن كيد الكافرين وأما قوله أو أمر من عنده فان السدي كان
يقول في ذلك ما **حدثني** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا سباط عن السدي أو أمر من عنده قال
الامر الجزية وقد يحتمل أن يكون الامر الذي وعد الله نبيه محمد صلى الله عليه وسلم أن يأتي به هو الجزية ويحتمل
أن يكون غير هاتين إمرانه أى ذلك كان فهو مما فيه ادالة المؤمنين على أهل الكفر بالله ورسوله وما بسوء
المنافقين ولا يسرهم وذلك ان الله تعالى قد أخبر عنهم ان ذلك الامر اذا جاء أصحوا على ما أسروا في أنفسهم نادمين
وأما قوله فيصحبوا على ما أسروا في أنفسهم نادمين فانه يعني هؤلاء المنافقين الذين كانوا يوالون اليهود والنصارى
يقول تعالى ذكره لعل الله ان يأتي بأمر من عنده يديل به المؤمنين على الكافرين من اليهود والنصارى وغيرهم
من أهل الكفر فيصبح هؤلاء المنافقون على ما أسروا في أنفسهم من مخالفة اليهود والنصارى ومودتهم وبغضة
المؤمنين ومحادتهم نادمين كما **حدثنا** بشر بن معاذ قال ثنا سعيد عن قتادة فيصحبوا على ما أسروا في أنفسهم
نادمين من موادتهم اليهود ومن غشهم للاسلام وأهل **القول** في تأويل قوله (ويقول الذين آمنوا هؤلاء الذين
أقسموا بالله جهداً بما هم لمعكم حبطت أعمالهم فاصبحوا خاسرين) اختلفت القراء في قراءة قوله ويقول الذين
آمنوا فقرأهم اقراء أهل المدينة فيصبحوا على ما أسروا في أنفسهم نادمين يقول الذين آمنوا هؤلاء الذين أقسموا
بالله بغير واولوا ويل الكلام على هذه القراءة فيصبح المنافقون اذا أتى الله بالفتح أو أمر من عنده على ما أسروا
في أنفسهم نادمين يقول المؤمنون تجبناهم ومن نفاقهم وكذبهم واجترأهم على الله في آيمانهم الكاذبة بالله
أولاء الذين أقسموا بنا بالله انهم لمعنا وهم كاذبون في آيمانهم لنا وهذا المعنى قصد مجاهد في تأويله ذلك الذي
حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن جريج عن مجاهد فعسى الله ان يأتي بالفتح أو أمر من عنده
حينئذ يقول الذين آمنوا هؤلاء الذين أقسموا بالله جهداً بما هم لمعكم حبطت أعمالهم فاصبحوا خاسرين وكذلك
ذلك في مصاحف أهل المدينة بغير واولوا وقرأ ذلك بعض البصر بين ويقول الذين آمنوا بالواو و نصب يقول عطفابه
على فعسى الله ان يأتي بالفتح وذكر قارئ ذلك انه كان يقول انما يريد بذلك فعسى الله ان يأتي بالفتح وعسى

الصنع ارسخ من العمل
 فلا يسمى العامل
 صناعا ولا العمل
 صناعة الا اذا تمكن
 فيه وتدرج وينسب
 اليه فكان ذنب
 العلماء اذا تركوا
 النهي عن المنكر
 اشد واعظم واثبت
 وارسخ وتحقيقه ان
 المعصية مرض الروح
 وعلاجه العلم بالله
 وصفاته واحكامه
 فاذا حصل هذا العلم
 ولم تزل المعصية دل
 على ان مرض القلب
 في غاية القوة والشدّة
 كل مرض الذي شرب
 صاحبه الدواء في زال
 وعن ابن عباس هي
 اشد آية في القرآن
 وعن الضحاك ماني
 القرآن آية أخوف
 عندي منها وقالت
 اليهوديد الله مغلوله قيل
 في هذه الآية اشكال
 لان اليهود مطبقون
 على انا لانقول ذلك
 كيف وبطلانه معلوم
 بالضرورة لان الله امم
 لوجود قديم قادر على
 خالق العالم وابعاده
 وتكوينه وهذا
 الموجود يمتنع ان تكون
 يده مغلوله وقدرته
 قاصرة والجواب ان

أن يقول الذين آمنوا ومحال غير ذلك لانه لا يجوز أن يقال وعسى الله أن يقول الذين آمنوا وكان يقول ذلك نحو
 قولهم أكلت خبزوا لبنا وكقول الشاعر
 ورأيت روحك في الوغا * متعلدا سيقا ورجحا
 فتأويل الكلام على هذه القراءة فعسى الله ان يأتي بالفتح المؤمنين أو امر من عنده يديهم به على أهل الكفر
 من أعدائهم فيصيح المنافقون على ما أسر وافي أنفسهم نادمين وعسى أن يقول الذين آمنوا حينئذ هؤلاء الذين
 أقسموا بالله كذبا بما علمهم لعنهم في مصاحف أهل العراق بالواو يقول الذين آمنوا وقرأ ذلك قراء الكوفيين
 ويقول الذين آمنوا بالواو ورفع يقول بالاستقبال والسلامة من الجوارم والنواصب وتاويل من قرأ ذلك كذلك
 فيصيحوا على ما أسر وافي انفسهم يندمون ويقول الذين آمنوا فيبندى يقول فيرفعها وقرأتها التي نحن علمها
 ويقول بانثبات الواو في يقول لانها كذلك هي في مصاحفنا مصاحف أهل الشرق بالواو ورفع يقول على
 الابتداء فتأويل الكلام اذ كان القراءة عندنا على ما وصفنا فيصيحوا على ما أسر وافي انفسهم نادمين ويقول
 المؤمنون أهؤلاء الذين حلغوا لنا بالله جهد أعينهم كذبا انهم لعنا يقول الله تعالى ذكره نخبرا عن حالهم
 عنده يتناقضون وخبث أعمالهم حطت أعمالهم يقول ذهب أعمالهم التي عملوها في الدنيا باطلا لا ثواب لها ولا
 أجر لانهم عملوها على غير يقين منهم بانها عليهم لله فرض واجب ولا على صحة إيمان بالله ورسوله وانما كانوا يعملونها
 ليدفعوا المؤمنين بها عن انفسهم وأمورهم وذراريهم فاحبط الله أجزها اذ لم تكن له فاصبحوا خاسرين يقول فاصبح
 هؤلاء المنافقون عند مجيء أمر الله بادلالة المؤمنين على أهل الكفر قد وكسوا في شرائم الدنيا بالآخرة وخبث
 صنعتهم وهلكوا في القول في تاويل قوله (يا أيها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه فسوف يأت الله بقوم يحبهم
 ويحبونه) يقول تعالى ذكره للمؤمنين بالله ورسوله يا أيها الذين آمنوا أي صدقوا الله ورسوله وأقروا بما جاءهم
 به نبيهم محمد صلى الله عليه وسلم من يرتد منكم عن دينه يقول من يرجع منكم عن دينه الحق الذي هو عليه اليوم
 فيبدله وبغيره بدخوله في الكفر ماني اليهودية أو النصرانية أو غير ذلك من صنوف الكفر فلن يضر الله شيئا وسيجزي
 الله بقوم يحبهم ويحبونه يقول فسوف يجيء الله بدم لا منهم المؤمنين الذين لم يبدلوا ولم يغيروا ولم يرتدوا بقوم خير
 من الذين ارتدوا وبدلوا دينهم يحبهم الله ويحبون الله وكان هذا الوعيد من الله لمن سبق في علمه انه سيرتد بعد
 وفاة نبيه محمد صلى الله عليه وسلم وكذلك وعده من وعده من المؤمنين ما وعده في هذه الآية لما سبق له في علمه انه
 لا يبدل ولا يغير دينه ولا يرتد فلما قبض الله نبيه صلى الله عليه وسلم ارتد أقوم من أهل الوبور وبعض أهل المدر فابدل
 الله المؤمنين بخير منهم كما قال تعالى ذكره وفي للمؤمنين بوعده وأنفذ فيمن ارتد منهم وبعده ونحو الذي قلنا في
 ذلك قال أهل التأويل ذلك **حدثني** يونس قال أخبرنا ابن وهب قال أخبرني عبد الله بن عباس عن
 أبي مخبر عن مجاهد بن كعب ان عمر بن عبد العزيز زار رسول الله يوما وعمر أمير المدينة يومئذ فقال يا أبا حمزة آية ما سهرتني
 البارحة قال محمد وما هي أيها الامير قال قول الله يا أيها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه حتى يبلغ ولا يخافون لومة
 لائم فقال محمد أيها الامير انما عني الله بالذين آمنوا الولادة من قريش من يرتد عن الحق ثم اختلف أهل التأويل في
 أعيان القوم الذين أتى الله بهم المؤمنين وأبدل المؤمنين مكان من ارتد منهم فقال بعضهم هو أبو بكر الصديق
 وأصحابه الذين قاتلوا أهل الردة حتى أدخلواهم من الباب الذي خرجوا منه ذكر من قال ذلك **حدثنا** هناد بن
 السري قال ثنا حفص بن غياث عن الفضل بن دهلج عن الحسن بن علي قال يا أيها الذين آمنوا من يرتد منكم عن
 دينه فسوف يأت الله بقوم يحبهم ويحبونه قال هذا والله أبو بكر وأصحابه **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا أبي عن
 الغضل بن دهلج عن الحسن بن علي قال ثنا هناد قال ثنا عبد بن سليمان عن جويبر عن سهل عن الحسن بن علي في قوله
 فسوف يأت الله بقوم يحبهم ويحبونه قال أبو بكر وأصحابه **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا حسين بن علي عن أبي
 موسى قال قرأ الحسن فسوف يأت الله بقوم يحبهم ويحبونه قال هي والله لابي بكر وأصحابه **حدثني** نصر بن
 عبد الرحمن الاودي قال ثنا أحمد بن بشير عن شهاب عن الحسن بن علي في قوله فسوف يأت الله بقوم يحبهم ويحبونه
 قال نزلت في أبي بكر وأصحابه **حدثني** علي بن سعيد بن مسروق الكندي قال ثنا عبد الرحمن بن محمد المحاربي عن
 جويبر عن الضحاك في قوله فسوف يأت الله بقوم يحبهم ويحبونه أذله على المؤمنين أعزته على الكافرين يجاهدون
 في سبيل الله ولا يخافون لومة لائم قال هو أبو بكر وأصحابه لما ارتد من العرب عن الاسلام جاهدهم أبو بكر

مقبوض الكف جمع
 الانامل ولا فرق
 عندهم بين هذا
 الكلام وبين ما وقع
 مجازا عنه حتى انه
 يستعمل في ملك لا يعطى
 ولا يمنع الا بالاشارة بل
 يقال للاقطع ما بسط
 يده بالنوال وقد يستعمل
 حيث لا يصح اليد
 كقول لبيد
 * قد أصبحت بيد الشمال
 زمامها *
 مجازا هم الله تعالى
 بقوله غلت أيديهم
 وهو الدعاء عليهم
 بالبخل والنكدون ثم
 كانوا أبحس خلق الله
 وأنكدهم دعاه عليهم
 تعليما لعباده كما
 علمهم الاستثناء في
 قوله لتدخلن المسجد
 الحرام ان شاء الله
 آمنين وكما علمهم الدعاء
 على المنافقين في قوله
 فزادهم الله مرضا وعلى
 أي لهب في قوله تب
 يد أي لهب و يجوز ان
 يكون دعاء عليهم بغل
 الايدي حقيقة أو
 اخبارا قال الحسن
 بغالون في الدنيا
 أسارى وفي الآخرة
 معذنين باعلال جهنم
 فيكون الطبايع من
 حيث اللفظ وملاحظة

بأت الله بقوم يحبههم و يحبونه يزعم انهم الانصار و تاويل الآية على قول من قال عنى الله بقوله فسوف يأت الله
 بقوم يحبههم و يحبونه أبابكر و أصحابه في قتالهم أهل الردة بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم بأيها الذين آمنوا من
 يرتد منكم عن دينه فقلن يضرب الله شيئا وسأبني الله من ارتد منكم عن دينه بقوم يحبههم و يحبونه ينتقم منهم على
 أيديهم و بذلك جاء الخبر والرواية عن بعض من تناول ذلك كذلك **حدثني** المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الله بن
 هشام قال أخبرنا سيف عن عمر بن أبي روف عن أبي أيوب عن علي في قوله بأيها الذين آمنوا من يرتد منكم عن
 دينه فسوف يأت الله بقوم يحبههم قال يقول فسوف يأتى الله المرتدة في دورهم بقوم يحبههم و يحبونه بأبي بكر و أصحابه
 وأما على قول من قال عنى الله بذلك أهل اليمن فان تاويله بأيها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه فسوف يأت
 الله المؤمنين الذين لم يرتدوا بقوم يحبههم و يحبونه أعيانناهم وأنصارا وبذلك جاءت الرواية عن بعض من كان يتناول
 ذلك كذلك **حدثني** المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن
 عباس يا أيها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه الآية وعبد من الله انه من ارتد منكم انه صدس تبدل خير انهم وأما
 على قول من قال عنى بذلك الانصار فان تاويله في ذلك نظير تاويل من تاوله انه عنى به أبو بكر و أصحابه * وأولى
 الاقوال في ذلك عندنا بالصواب ما روى به الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنهم أهل اليمن قوم أبي موسى
 الأشعري ولولا الخبر الذي روى في ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بالخبر الذي روى عنه ما كان القول عندى
 في ذلك الا قول من قال هم أبو بكر و أصحابه وذلك انه لم يقاتل قوما كانوا أظهروا الاسلام على عهد رسول الله صلى
 الله عليه وسلم ثم ارتدوا على أعقابهم كغارا غير أبي بكر ومن كان معه من قاتل أهل الردة معه بعد رسول الله صلى الله
 عليه وسلم ولكننا تركنا القول في ذلك للخبر الذي روى فيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أن كان صلى الله عليه
 وسلم معدن البيان عن تاويل ما أنزل الله من وحيه وأي كتابه فان قال لنا قائل فان كان القوم الذين ذكر الله انه
 سأتى بهم عند ارتداد من ارتد عن دينه من كان قد أسلم على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم هم أهل اليمن فهل
 كان أهل اليمن أيام قتال أبي بكر أهل الردة أعوان أبي بكر على قتالهم حتى تستجيزان توجه تاويل الآية الى ما
 وجهت اليه أم لم يكونوا أعوانا له عليهم فكيف استجيزت ان توجه تاويل الآية الى ذلك وقد علمت انه لا خلاف
 لوعده الله قبله ان الله تعالى ذكره لم يعد المؤمنين ان يبدلهم بالمرددين منهم يومئذ خير من المرتدين لقتال المرتدين
 وانما أخبرنا به سيئاتهم بخير منهم بدلا منهم بعد فعل ذلك بهم فزيبا غير بعيد فجاهبهم على عهد عمر فكان موقعهم من
 الاسلام وأهل أحسن موقع وكانوا أعوان أهل الاسلام وأنفع لهم من كان ارتد بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم
 من طعام الاعراب و جفاة أهل البوادي الذين كانوا على أهل الاسلام كالانفعا واختلفت القراء في قراءة قوله
 بأيها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه فقراءه أهل المدينة بأيها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه
 بانطوار التضعيف بدل الين بجزومة الدال الآخرة وكذلك ذلك في مصاحفهم وأما قراءة أهل العراق فانهم قرؤا ذلك
 من يرتد منكم عن دينه بالادغام بدل واحدة وتحرر بكها الى الفتح بناء على التثنية لان الجزوم الذي يظهر تضعيفه
 في الواحداذا ثنى أدغم و يقال للواحد اردد يافلان الى فلان حقه فاذا ثنى قيل رد الى حقه ولا يقال اردداو وكذلك
 في الجمع ردوا ولا يقال ارددوا فثبني العرب أحيانا الواحد على الاثنين وتظهر أحيانا في الواحد التضعيف لسكون لام
 الفعل وكتنا للغتين فصحة مشهورة في العرف والقراء في ذلك عندنا على ما هو به في مصاحفنا ومصاحف أهل
 المشرق بدل واحدة مشددة ترك اظهار التضعيف و بفتح الدال للعلة التي وصفت **القول** في تاويل قوله
 (أذلة على المؤمنين أعززة على الكافرين) يعنى تعالى ذكره بقوله أذلة على المؤمنين أرفاء عليهم رجاءهم من
 قول القائل ذل فلان لفلان اذا خضع له واستكان ويعنى بقوله أعززة على الكافرين أشداء عليهم غلظاءهم من
 قول القائل قد عز فلان اذا أظهر العزة من نفسه له وابدى له الجفوة والغلظة و بخور الذي قلنا في ذلك قال أهل
 التأويل ذكروا ذلك **حدثني** المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الله بن هاشم قال أخبرنا سفيان بن عمر
 عن أبي روف عن أبي أيوب عن علي في قوله أذلة على المؤمنين أهل رفة على أهل دينهم أعززة على الكافرين أهل
 غلظة على من خالفهم في دينهم **حدثني** المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى معاوية بن صالح عن علي بن
 أبي طلحة عن ابن عباس أذلة على المؤمنين أعززة على الكافرين يعنى بالذلة الرجعة **حدثنا** القائم قال ثنا الحسين

أصل المجاز وانما لم يقل فغلت أيديهم مع ان الجزاء يناسب فاه التعقيب ليكون قوله غلت أيديهم كالكلام المبتدأ به قال

عذوب في الدنيا بالجزيرة
وفي الآخرة بالنار
ومما وقع في عصرنا من
أعجاز القرآن ما حكى ان
متغلبا من اليهود سمى
بسمعد الدولة وهو من
أشقى الناس كان قد
سمع بهذه الآية فاتفق
ان وصل الى بغداد فنزل
بالمدرسة المستنصرية
ودعا بصحف كان
مكتوبا باحسن خط
وأشهره من خطوط
الكتاب الماضين
وكان يعلم ان أهل هذا
العصر لا يقدرن على
كتابة مثله ثم قال أين
هذه الآية يعني قوله
غلت أيديهم لعنوا
بما قالوا فاروه اباها
فمحاها فلم يمض
أسبوع الا وورسخط
السلطان عليه فبعث
في طلبه وأمر بغل
يديه فغلوه وجلوه اليه
فامر بقتله ثم انه سبحانه
رد على اليهود بقوله
بل يدها مبسوطتان
واليد في اللغة تطلق على
الجارحة المخصوصة
وهو ظاهر وعلى
النعمة لغلان عذري
يذاشكرها له وعلى
القوة أولى الايدي
والابصار فسر بزوى
القوى والعقول ومنه
لا يدن له بهذا والمعنى

قال ثني حجاج قال قال ابن جرير في قوله أذلة على المؤمنين قال رجاء بينهم أعززة على الكافرين قال أشداء عليهم
حدثنا الحزب بن محمد قال ثنا عبد العزيز قال قال سفيان بن عيينة سمعت الاعمش يقول في قوله أذلة على المؤمنين أعززة
على الكافرين ضعفاء على المؤمنين في قوله (يجاهدون في سبيل الله ولا يخافون لومة لائم ذلك فضل
الله يؤتيه من يشاء والله واسع عليم) يعني تعالى ذكره بقوله يجاهدون في سبيل الله هؤلاء المؤمنون الذين وعد الله
المؤمنين ان يأتهم بهم ان ارتد منهم مرتد بل منهم يجاهدون في قتال أعداء الله على النحو الذي أمر الله بقتالهم
والوجه الذي أذن لهم به ويجاهدون عدوهم فذلك مجاهدتهم في سبيل الله ولا يخافون لومة لائم يقول ولا يخافون
في ذات الله أحد ولا يصددهم عن العمل بما أمرهم الله به من قتال عدوهم لومة لائم لهم في ذلك وأما قوله ذلك فضل
الله فانه يعني هذا النعت الذي نعته به تعالى ذكره من انهم أذلة على المؤمنين أعززة على الكافرين يجاهدون في
سبيل الله ولا يخافون في الله لومة لائم ذلك فضل الله الذي فضل به عليهم والله يؤتيه من يشاء من خلقه منة عليه
وتطولا والله واسع يقول والله جواد بفضله عن حادبه عليه لا يخاف نقاد خرائفه فيكف في عطائه عليه ٧ موضع
جوده وعطائه فلا يبذله الا لمن استحقه ولا يبذل لمن استحقه الا على قدر المصلحة العله بموضع صلاحه من موضع
ضره في قوله (انما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم
راكون) يعني تعالى ذكره بقوله انما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا البس اكم أيها المؤمنون ناصر الله ورسوله
والمؤمنون الذين صفتهم ما ذكر تعالى ذكره فاما اليهود والنصارى الذين أمر الله ان تبرؤا من ولايتهم ومنها اكم ان
تتخذوا منهم أولياء قاييس والكم أولياء ولا ناصر بل بعضهم أولياء بعض ولا تتخذوا منهم وليا ولا نصيرا وقيل ان
هذه الآية نزلت في عبادته من الصامت في تبرئه من ولايتهم ودبني قينقاع وحلفهم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
والمؤمنين ذكر من قال ذلك حدثنا هناد بن السرى قال ثنا يونس بن بكير قال ثنا ابن اسحق قال ثني
والذي اسحق بن يسار عن عباد بن الصامت قال لما حاربت بنو قينقاع رسول الله صلى الله عليه وسلم
مشى عباد بن الصامت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان أحد بني عوف بن الخزرج وتبرأ الى
الله والى رسوله من حلفهم فقال واتولى الله ورسوله والمؤمنين وأبرأ من حلفة الكفار وولايتهم فغيبه نزلت
انما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم راكون عباد الله أتولى الله
ورسوله والذين آمنوا تبرئتم من بني قينقاع وولايتهم الى قوله فان حزب الله هم الغالبون حدثنا أبو كريب قال
ثنا ابن ادريس قال سمعت أبي عن عطية بن سعد قال جاء عباد بن الصامت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ذكر
نحوه حدثني المنثي قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس
قوله انما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا يعني انه من أسلم تولى الله ورسوله وأما قوله والذين آمنوا الذين يقيمون
الصلاة ويؤتون الزكاة وهم راكون فان أهل التأويل اختلفوا في المعنى به فقال بعضهم عنى به على بن أبي طالب
وقال بعضهم عنى به جميع المؤمنين ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المغفل قال ثنا
اسباط عن السدي قال ثم أخبرهم من يتولاهم فقال انما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا الذين يقيمون الصلاة
ويؤتون الزكاة وهم راكون هؤلاء جميع المؤمنين واسكن على بن أبي طالب مر به سائل وهو راكع في المسجد
فاعطاه خاتمه حدثنا هناد بن السرى قال ثنا عبد الله بن عبد الملك عن أبي جعفر قال سأله عن هذه الآية
انما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم راكون قلنا من الذين آمنوا قال
الذين آمنوا قلنا بلغنا انها نزلت في علي بن أبي طالب قال علي من الذين آمنوا حدثنا ابن وكيع قال ثنا المحاربي
عن عبد الملك قال سألت أبا جعفر عن قول الله انما وليكم الله ورسوله وذكر نحو حديث هناد عن عبدة حدثنا
اسماعيل بن اسراييل الرملي قال ثنا أيوب بن سويد قال ثنا عتبة بن أبي حكيم في هذه الآية انما وليكم الله ورسوله
والذين آمنوا قال علي بن أبي طالب حدثني الحزب قال ثنا عبد العزيز قال ثنا غالب بن عبيد الله قال سمعت
مجاهدا يقول في قوله انما وليكم الله ورسوله الآية قال نزلت في علي بن أبي طالب تصديق وهو راكع في قوله
تاويل قوله (ومن يتول الله ورسوله والذين آمنوا فان حزب الله هم الغالبون) وهذا اعلام من الله تعالى ذكره
عباده جميعا الذين تبرؤا من اليهود وحلفهم رضوا بولاية الله ورسوله والمؤمنين والذين تمسكوا بحلفهم وناخوا

سلب كمال القدرة وعلى الملك هذا يبد فلان أي ما ليك قال تعالى يديه عقدة النكاح وقد مراد به شدة العناية قال لما خلقت يدي ويقال يدي لك

أجزاء خلافا للمجسمة
وأما سائر المعاني فلا
باس بها وكان طريقة
السلف الايمان بها
وانها من عند الله ثم
تفويض معرفتها الى
الله وقد جاء في بعض
أقوال أبي الحسن
الاشعري ان البديهة
سوى القدرة من شأنها
التكوير على سبيل
الاصطفاء لقوله لما
خلقت بيدي والمراد
تخصيص آدم بهذا
النشريف ونص القرآن
ناطق بانبات اليد
ناوذة الله فوق
أيديهم وانبات اليد
أخرى كما في الآية
وبانبات الايدي أخرى
كما علمت أيدينا نعاما
ووجه التوحيد والجمع
ظاهرا وأما وجه
التشبية فذلك ان من
أعطى بيديه فقد
أعطى على أكل الوجوه
فكان أبلغ في رد كلام
القسولة خذلهم الله
أو المراد نعمة الدين
ونعمة الدنيا أو نعمة
الظاهر ونعمة الباطن
أو نعمة النفع ونعمة
الدفع أو نعمته على
أهل اليمين ونعمته
على أهل الشمال بل
لطفه في حق أولئك

دوائر السوء وتدور عليهم فساروا الى موالاتهم بان من وثق بالله وتولى الله ورسوله والمؤمنين ومن كان على مثل
حاله من أولياء الله من المؤمنين لهم الغلبة والدوائر والدولة على من عاداهم وحادهم لانهم حزب الله وحزب الله هم
الغالبون دون حزب الشيطان كما حد ثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدي قال
أخبرهم يعني الرب تعالى ذكره من الغالب فقال لا تتخافوا الدولة ولا الدائرة فقال ومن يتولى الله ورسوله والذين
آمَنوا فان حزب الله هم الغالبون والحزب هم الانصار ويعني بقوله فان حزب الله فان أنصار الله ومنه قول الرازي
* وكيف أضرى وبلال حزبي * يعني بقوله أضرى استضعف وأضام من الضى الضارى ويعني بقوله وبلال حزبي
يعني ناصرى **ع** القول في تاويل قوله (يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا الذين اتخذوا دينكم هزوا ولعبا من الذين
أوتوا الكتاب من قبلكم والكفار أولياء وانتم مؤمنين) يقول تعالى ذكره لا هو مؤمنين به ورسوله محمد
صلى الله عليه وسلم يا أيها الذين آمنوا أى صدقوا الله ورسوله لا تتخذوا الذين اتخذوا دينكم هزوا ولعبا من الذين
أوتوا الكتاب من قبلكم يعني اليهود والنصارى الذين جاءتهم الرسل والانبياء وأنزلت عليهم الكتاب من قبل بعث
نبينا صلى الله عليه وسلم ومن قبل نزول كتابنا أولياء يقول لا تتخذوهم أيها المؤمنون أنصارا وأخوانا وحلفاء
فانهم لا يألونكم خبالا وان أظهرت لكم مودة وصداقة وكان اتخاذ هؤلاء اليهود الذين أخبر الله عنهم المؤمنين انهم
اتخذوا دينهم هزوا ولعبا الذين على ما وصفهم به ربنا تعالى ذكره ان أحدهم كان يظهر للمؤمنين الايمان وهو
على كفره مقيم ثم يراجع الكفر بعد يسير من المدة باظهار ذلك بلسانه قولنا بعد ان كان يبدى بلسانه الايمان
قولنا وهو للكفر مستبطن تلعبا بالدين واستهزاه به كما أخبر تعالى ذكره عن فسل بعضهم ذلك بقوله واذا القوا الذين
آمَنوا قالوا آمنا واذنابوا الى شيئا طينهم قالوا انما معكم انما نحن مستهزون الله يستهزئ بهم ويمدهم في طغيانهم
يعمهون ويخونوا الذي قلنا في ذلك جاء الخبر عن ابن عباس **هـ** ثنا هناد بن السرى وأبو كريب قال ثنا يونس بن
بكير قال ثنا ابن اسحق قال ثنا محمد بن أبي محمد مولى زيد بن ثابت قال ثنا سعد بن حبيب وأبو بكر مولى
عباس قال كان رفاع بن زيد بن النابت وسوسو يدين الحرف قد أظهر الاسلام ثم نافقا وكان رجال من المسلمين
يوادونهم فانزل الله فيهما يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا الذين اتخذوا دينكم هزوا ولعبا من الذين أوتوا الكتاب من
قبلكم والكفار أولياء الى قوله والله أعلم بما كانوا يكتمون فقد أبان هذا الخبر عن صحة ما قلنا من ان اتخاذ من اتخذ
دين الله هزوا ولعبا من أهل الكتاب الذين ذكرهم الله في هذه الآية انما كان بالانفاق منهم وانما هزوا ولعبا
للمؤمنين الايمان واستبطن انهم الكفر وقيلهم لشيئا طينهم من اليهود اذا خلوا بهم انما معكم ذنبي الله عن موادتهم
ومحالفتهم والتمسك بحلفهم والاعتداد بهم أولياء واعلمهم انهم لا يألونهم خبالا في دينهم طغنا وعليه ازراءه وأما
الكفار الذين ذكرهم تعالى ذكره في قوله من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم والكفار أولياء فانهم المشركون
من عبدة الاوثان نهى الله المؤمنين ان يتخذوا من أهل الكتاب ومن عبدة الاوثان وسائر أهل الكفر أولياء دون
المؤمنين وكان ابن مسعود فيما **ص** ثنا به أحمد بن يوسف قال ثنا القاسم بن سلام قال ثنا حجاج عن هرون عن
ابن مسعود يقرأ من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم ومن الذين أوتوا الكتاب من قبلكم ومن الذين أوتوا الكتاب من قبلكم
ذلك واختلقت القراء في قراءة ذلك فقراءه جماعة من أهل الحجاز والبصرة والكوفة والكفار أولياء محض
الكفار بمعنى يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا الذين اتخذوا دينكم هزوا ولعبا من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم ومن
الكفار أولياء وكذلك ذلك في قراءة أبي بن كعب فيما بلغنا من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم ومن الكفار أولياء
وقرأ ذلك عامة قراء أهل المدينة والكوفة والكفار أولياء بالنصب بمعنى يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا الذين اتخذوا
دينكم هزوا ولعبا الكفار عطفًا بالكفار على الذين اتخذوا **و** والصواب من القول في ذلك ان يقال انه ما قرأه ان
متفقًا المعنى صحبنا المخرج قد قرأ بكل واحدة منهما علماء من القراء فبأى ذلك قرأ القارئ فقد أصاب لان النهى
عن اتخاذوا من الكفار نهى عن اتخاذ جميعهم أولياء والنهى عن اتخاذ جميعهم أولياء نهى عن اتخاذ بعضهم
وليا وذلك انه غير مشكل على أحد من أهل الاسلام ان الله تعالى ذكره اذا حرم اتخاذوا من المشركين على
المؤمنين انه لم يبح لهم اتخاذ جميعهم أولياء ولا اذا حرم اتخاذ جميعهم أولياء انه لم يخص باحدا اتخاذ بعضهم ولما
فيجب من أجل اشكال ذلك عليهم طلب الدليل على أولى القراءتين في ذلك بالصواب واذا كان ذلك كذلك فسواء

العدالة وعلى حسب المشيئة والارادة لا مانع له ولا مكره في اوجب عليه شيئا او اعترض على فعل من أفعاله فقد نازعه في ملكه وجر تصرفه وقيد وغل ونسبه الى مالا يليق به وليزيدن جواب قسم محذوف كثيرا منهم يعني علماء اليهود ما نزل اليك من ربك من القرآن والحجج طغيانا وكفرا مجاوزة في الحدو غلوا في الانكار لان البدن غير النقي كلما غـذونه زدته شرا وألقينا بينهم بين اليهود والنصارى قاله مجاهد والحسن أو فيما بين اليهود والعداوة والبغضاء لا تأتلف كما هم ولا تتساعدا فأنذتهم فن اليهود جبرية وفدرية وموحدة ومشبهة ومن النصارى ملكانية ونسطورية ويعقوبية وكل ذلك الاختلاف يوجب السخط واللعن بخلاف هذه الامة فان اختلافهم رحمة ولتفرق أهواؤهم وتشعب آرائهم كلها أو قدوا نارا للحرب أطفأها الله فلا يهجمون باس من الامور الا وقد

قرأ القارئ بالخفض أو بالنصب لما ذكرنا من العلة وأما قوله واتقوا الله ان كنتم مؤمنين فانه يعني وخافوا الله أي المؤمنون في هؤلاء الذين اتخذوا دينكم هزا ولعبا من الذين أتوا الكتاب ومن الكفار ان اتخذوهم أولياء أو نصراء وارهبوا عقوبته في فعل ذلك ان فعلوه بعد تقدمه اليكم بالنهي عنه ان كنتم تؤمنون بالله وتصدقوه على وعده على معصيته ﴿القول في تاويل قوله﴾ (واذا نادى يتم الى الصلاة اتخذوها هزا ولعبا ذلك بانهم قوم لا يعقلون) يقول تعالى ذكره واذا أذن مؤذنينكم أي المؤمنون بالصلاة يخرجون من دعوتكم اليها هؤلاء الكفار من اليهود والنصارى والمشركين ولعبوا من ذلك بانهم قوم لا يعقلون يعني تعالى ذكره بقوله ذلك فعلهم الذي يفعلونه وهو هزؤهم ولعبهم من الدعاء الى الصلاة انما يفعلونه بجهلهم بهم وانهم لا يعقلون مالهم في اجابتهم ان اجابوا الى الصلاة وما عليهم في استهزائهم ولعبهم بالدعوة اليها ولو علقوا ما لم يفعل ذلك منهم عند الله من العقاب ما فعلوه وقد ذكر عن السدي في تاويله ما حدثني محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المغضل قال ثنا اسباط عن السدي واذا نادى يتم الى الصلاة اتخذوها هزا ولعبا كأن رجلا من النصارى بالدينة اذا سمع المنادي ينادي أشهد أن محمدا رسول الله قال حرق الكاذب فدخلت خادمته ذات ليلة من الليالي بنار وهو نائم وأهله نيام فسقطت شرارة فاحترق البيت فاحترق هو وأهله ﴿القول في تاويله قوله﴾ (قل يا أهل الكتاب هل تنعمون منالان آمننا بالله وما أنزل اليه وما أنزل الينا وما أنزل من قبله وان أكثركم فاسقون) يقول تعالى ذكره لنبيه صلى الله عليه وسلم قل يا محمد لاهل الكتاب من اليهود والنصارى يا أهل الكتاب هل تذكرهون منا أو يتجنون علينا نحى نستهزؤنا ودينا اذا أنتم اذا نادى يتم الى الصلاة اتخذتم نداء ذلك هزا ولعبا الا أن آمننا بالله يقول الان صدقنا وأقررنا بالله فوجدناه وبما أنزل اليه من عند الله من الكتاب وما أنزل الى أنبياء الله من الكتاب من قبل كتابنا وان أكثركم فاسقون يقول والاولان أكثركم يخالفون أمر الله خارجون عن طاعته تكذبون عليه والعرب تقول نعمت عليك كذا أنعم به قرأ القراء من أهل الحجاز والعراق وغيرهم ونعمت أنعم لغتنا ولا نعلم قارنا قرأها بمعنى وجدت وكرهت ومنه قول عبد الله بن قيس الرقيات مانعوا من بني أمية الا * انهم يحلمون ان غضبوا وقد ذكرنا هذه الآية نزات بسبب قوم من اليهود ذكر من قال ذلك حدثنا هناد بن السمرى قال ثنا يونس بن بكير قال ثنا محمد بن اسحق قال ثنا محمد بن أبي محمد مولى زيد بن ثابت قال ثنا سعيد بن جبير أو عكرمة عن ابن عباس قال أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم نفر من اليهود فيهم أبو ياسر بن أخطب ورافع ابن أبي رافع وعارى وزيد وخالد وازار بن أبي ازار وواسع فسألوه عن يؤمن به من الرسل قال أؤمن بالله وما أنزل الينا وما أنزل الى ابراهيم واسماعيل واسحق ويعقوب والاسباط وما أتى موسى وعيسى وما أتى النبيون من ربهم لان نفر بين أحد منهم ونحن له مسلمون فلما ذكر عيسى مجدوا نبوته وقالوا لا تؤمنون بمن آمن به فانزل الله فيهم قل يا أهل الكتاب هل تنعمون منالان آمننا بالله وما أنزل اليه وما أنزل الينا وما أنزل من قبله وان أكثركم فاسقون عطفاهم اعلى ان التي في قوله الان آمننا بالله لان معنى الكلام هل تنعمون منالايامننا بالله وفسدكم ﴿القول في تاويل قوله﴾ (قل هل أنبئكم بشر من ذلك مثو به عند الله من لعنه الله وغضب عليه وجعل منهم القرد والخنازير) يقول تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم قل يا محمد هؤلاء الذين اتخذوا دينكم هزا ولعبا من الذين أتوا الكتاب من قبلكم والكفار هل أنبئكم بامعشر أهل الكتاب بشر من ثواب الله مما تنعمون منامن ايماننا بالله وما أنزل اليه من كتاب الله وما أنزل من قبلنا من كتبه غير ان العين لما سكنت نقلت حركتها الى الغاء وهى الشاء من مثو به فخرجت مخرج مقولة ونحوه ومصرفه كما قال الشاعر وكنت اذا جاءني دعاء * أشهر حتى ينصف الساق ميرزى وبخو ما قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكركم من قال ذلك حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المغضل قال ثنا اسباط عن السدي قل هل أنبئكم بشر من ذلك مثو به عند الله يقول ثواب عند الله حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله هل أنبئكم بشر من ذلك مثو به عند الله قال المثو به الثواب مثو به الخير ومثو به الشر وقرأ ثروبا وأمان في قوله من لعنه الله فانه في موضع خفض ردا على قوله بشر من ذلك فكان تاويل الكلام اذ كان ذلك قل هل أنبئكم بشر من ذلك مثو به عند الله بمن لعنه الله ولو قيل هو في موضع رفع لسكان صوابا على الاستئناف بمعنى ذلك من لعنه الله أو هو من لعنه الله ولو قيل هو في موضع نصب لم يكن فاسدا

الله عليهم بختم صم ثم
 أفسدوا فسلط عليهم
 فطرس الرومي ثم أفسدوا
 فسسلط عليهم الجوس
 ثم أفسدوا فسلط عليهم
 المسلمين الى يوم القيامة
 ثم لما بالغ في تهجين
 سبهم ثم ذكر أنهم مع
 ما عددهم مساويهم لو
 آمنوا بمحمد صلى الله
 عليه وسلم وما جاء به
 واتقوا المنكرات
 التي كانوا ياتونها لتكون
 قلوبهم نصوصا لكفرنا
 عنهم تلك السيئات
 سترناها عليهم
 ولادخلناهم مع المسلمين
 جنات النعيم من النعم
 خلاف البؤس أي
 نعيم صاحبها فما أوسع
 زجرة الله تعالى وما
 أعظم عقوه وغفرانه
 ولو أنهم أقاموا التوراة
 والانجيل عملوا بما فيها
 من الوفاء بعهد الله
 تعالى ومن الاقرار
 بنبوته نبي آخر الزمان
 محمد صلى الله عليه وسلم
 أو حافظوا على أحكامهما
 وحدودهما ما أو
 أقاموهما نصب أعينهم
 لتلاينسا وما فيها من
 التكليف وما أنزل
 اليهم من ربهم يعني
 القرآن وأساتر الكتب
 الالهية كحرف ابراهيم
 وز بروراد وكتاب شعيا وحقوق ودانيال فان كلها مشحونة من البشارة بمبعث محمد صلى الله عليه وسلم وانهم

عني قل هل أئبئكم من لعنة الله فيجعل أئبئكم على ماني من واقعا عليه وأما معنى قوله من لعنة الله فانه يعني من
 بعده الله وأسحقهم من رحمة وغضب عليه وجعل منهم القردة والخنازير يقول وغضب عليه وجعل منهم السوخ
 القردة والخنازير غضبا منه عليهم وسخطا فجعل لهم الخنزير والنمكال في الدنيا وأما سب مسخ الله من مسخ منهم قردة
 فقد ذكرنا بعضه فيما مضى من كتابنا هذا وسند كبر ببقية ان شاء الله في مكان غير هذا وأما سب مسخ الله من
 مسخ منهم خنازير فانه كان فيما حد ثنا ابن جندب قال ثنا سلمة بن الفضل عن ابن اسحق عن عمرو بن كثير بن
 أفلم مولى أبي أيوب الانصاري قال حدثت ان المسخ في بني اسرائيل من الخنازير كان ان امرأة من بني اسرائيل
 كانت في قرية من قري بني اسرائيل وكان فيها ملك لبني اسرائيل وكانوا قد استجبعوا على الهلكة الا ان تلك المرأة
 كانت على ببقية من الاسلام منسكة به فجاءت تدعو الى الله حتى اذا جمع الهاناس فتابعوها على امرها قالت لهم
 انه لا بد لكم من ان تجاهدوا عن دين الله وان تنادوا وقومكم بذلك فانخرجوا فاني خارجة فخرجت وخرج اليها ذلك
 الملك في الناس فقتل أصحابها جميعا وانقلبت من بينهم قال ودعت الى الله حتى تجمع الناس اليها حتى اذا رضيت
 منهم أمرتهم بالخروج فخرجوا وخرجت معهم وأصيبوا جميعا وانقلبت من بينهم ثم دعت الى الله حتى اذا جمع
 اليها رجال واستجابوا لها أمرتهم بالخروج فخرجوا وخرجت فاصيبوا جميعا وانقلبت من بينهم فرجعت وقد آيست
 وهي تقول سبحان الله لو كان لهذا الدين ولي وناصر لقد أظهره بعد قال فبانت مجز ونبت وأصبح أهل القرية يسعون
 في نواحيها خنازير وقد مسخهم الله في ليلتهم تلك فقالت حين أصبحت ورأت ما رأت اليوم اعلم ان الله قد أعز دينه
 وأمر دينه قال فما كان مسخ الخنازير في بني اسرائيل الا على يدي تلك المرأة **حدثني** محمد بن عمرو قال ثنا أبو
 عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله وجعل منهم القردة والخنازير قال مسخ من جهود
حدثني المنثني قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله ولا مسخ سبب فيما ذكر غير
 الذي ذكرنا سند كره في موضعه ان شاء الله **القول** في تاريل قوله (وعبد الطاغوت أو ائبئكم شر مكالنا وأضل
 عن سواء السبيل) اختلفت القراء في قراءة ذلك فقراءه قراء الحجاز والشام والبصرة وبعض الكوفيين وعبد
 الطاغوت بمعنى وجعل منهم القردة والخنازير ومن عبد الطاغوت بمعنى عبد فعله ما مضى من صالة المضمر
 ونصب الطاغوت بوقوع عبده عليه وقرأ ذلك جماعة من الكوفيين وعبد الطاغوت بفتح العين من عبده وضم ما فيها
 وخفض الطاغوت باضافة عبد اليه وعنوانا بذلك وخدم الطاغوت **حدثني** بذلك المنثني قال ثنا اسحق قال ثنا
 عبد الرحمن بن أبي حماد قال ثنا حمزة عن الاعمش عن يحيى بن زناد انه قرأ عبد الطاغوت يقول خدم قال
 عبد الرحمن وكان حمزة كذلك يقرؤها **حدثني** ابن وكيع وابن جندب قالنا ثنا جرير عن الاعمش انه كان يقرؤها
 كذلك وكان القراء يقول ان يكن فيه لغة مثل جدر وجدرو مجل ومجل فهو وجهه والله أعلم والافان أراد قول الشاعر
 ابني أئينان أمكم * أمه وان أباكم عبد فان هذا من ضرورة الشعر وهذا يجوز في الشعر لضرورة القوافي
 وأما في القراءة فلا وقرأ ذلك آخرون وعبد الطاغوت ذ كر ذلك عن الاعمش وكان من قرأ ذلك كذلك أراد
 جمع الجمع من العبد كنه جمع العبد عبيدا ثم جمع العبيد عبد امثل ثمار وثمر ذ كر عن أبي جعفر القاري انه
 يقرأه وعبد الطاغوت **حدثني** المنثني قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الرحمن قال كان أبو جعفر النخوي يقرؤها
 وعبد الطاغوت كما يقول ضرب عبد الله * قال أبو جعفر وهذه قراءة لا معنى لها لان الله تعالى انما ابتداء الخبر بضم
 أقوام في كان فيما ذمهم به عبادتهم الطاغوت وأما الخبر عن ان الطاغوت قد عبد فليس من نوع الخبر الذي ابتدأ به
 الآتية ولا من جنس ما ختمها به فيكون له وجه يوجه اليه في الصحة وذ كر ان بريدة الاسلمي كان يقرؤه وعابد الشيطان
حدثني بذلك المنثني قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا شعيب بن مهران ان بريدة كان يقرؤه كذلك ولو
 قرئ ذلك وعبد الطاغوت بالكسر كان له مخرج في العربية صحيح وان لم استخرج اليوم القراء بها اذ كانت قراءة الحجة
 من القراء بخلافها ووجه جوازها في العربية ان يكون مرادها وعبد الطاغوت ثم حذف الهاء من العبدة
 للاضافة كما قال الرازي * قام ولاها فاسقوه صرحدا * يريد قام ولاتها لحذف الناء من ولاتها للاضافة وأما قراءة
 القراء فيما حد الوجهين الذين بدأت يذكرهما وهو وعبد الطاغوت بنصب الطاغوت واعمال عبده وتوجيه
 عبد الى انه فعل ماض من العبادة والآخر وعبد الطاغوت على مثال فعل ونحفض الطاغوت باضافة عبد اليه فاذا

كانت قراءة القرء باحد هذين الوجهين دون غيرهما من الالوجه التي هي أصح شرجاني العربية منهما فاولاهما بالصواب من القرءة قراءة من قرأ ذلك وعبد الطاغوت بمعنى وجعل منهم القرءة والخنازير ومن عبد الطاغوت لانه ذكر ان ذلك في قراءة أبي بن كعب وابن مسعود وجعل منهم القرءة والخنازير وعبد الطاغوت بمعنى والذين عبدوا الطاغوت ففي ذلك دليل واضح على صحة المعنى الذي ذكرنا من انه مراد به ومن عبد الطاغوت وان النصب بالطاغوت أولى على ما وصفت في القرءة لاعمال عبد فيه اذ كان الوجه الآخر غير مستفيض في العرب ولا معروف في كلامها على ان أهل العربية يستنكرون اعمال شئ فيمن والذى المظهرين مع من وفي اذا كفت من أو في منها ويستعجبونه حتى كان بعضهم يحيل ذلك ولا يجيزه وكان الذي يحيل ذلك يقرؤه وعبد الطاغوت فهو على قوله خطأ ولحن غير جائز وكان آخرون منهم يستعجبونه على قبحه فالواجب على قولهم ان تكون القرءة بذلك فبجته مع استعجابهم ذلك في الكلام قد اختاروا القرءة بها واعمال وجعل في من وهي محذوفة مع من ولو كنا نستعجب من مخالفة الجماعة في شئ مما حاد به جمعة عليه لا اخترنا القرءة بغيرها تين القراءة تين غير ان ما جاء به المسلمون مستفيض فاهم لا يتناكرونه فلان استعجاب الخروج منه الى غيره فلذلك لم نستعجب القرءة بخلاف احدى القرءة تين اللتين ذكرنا انهم لن يعدوهما وان كانت القرءة عندنا ما ذكرنا فاختاروا الالاية قل هل أنبئكم بشر من ذلك مثوبة عند الله من لعنه الله وغضبه عليه وجعل منهم القرءة والخنازير ومن عبد الطاغوت وقد بينا معنى الطاغوت فيما مضى بشواهد من الروايات وغيرها فاعني ذلك عن اعادته ههنا وأما قوله أولئك شر مكانا وأضل عن سواء السبيل فانه يعني بقوله أولئك هؤلاء الذين ذكرهم تعالى ذكرهم وهم الذين وصف صفتهم فقال من لعنه الله وغضبه عليه وجعل منهم القرءة والخنازير وعبد الطاغوت وكل ذلك من صفة اليهود من بني اسرائيل يقول تعالى ذكره هؤلاء الذين هذه صفتهم شر مكانا في عاجل الدنيا والآخرة عند الله ممن نعمت عليه يامعشر اليهود ايمانهم بالله وبما أنزل اليهم من عند الله من الكتاب وبما أنزل الى من قبلهم من الانبياء وأضل عن سواء السبيل يقول تعالى ذكره وأنتم مع ذلك أي اليهود أشد اخذا على غير الطريق القويم وأجور عن سبيل الرشاد والقصد منهم وهذا من لحن الكلام وذلك ان الله تعالى ذكره انما قصد بهذا الخبر اخبار اليهود الذين وصف صفتهم في الآيات قبل هذه تفصيلا ففعالهم وذمهم أخلاقهم واستعجابهم من خطه بكثرة ذنوبهم وعاصيتهم حتى مسخ بعضهم قرءة وبعضهم خنازير خطا بامنهم بذلك تعريضا بالجيل من الخطاب وتعريضا بهم بما عرفوا مغناه من الكلام باحسن اللحن وعلم نبيه صلى الله عليه وسلم من الادب أحسنه فقال له قل لهم يا محمد هؤلاء المؤمنون بالله وبكتبه الذين يستهزؤن منهم أشد أم من لعنه الله وهو يعني المقول ذلك لهم ﴿القول في تاويل قوله (واذا جاؤكم قالوا آمنا وقد دخلوا بالكفر وهم قد خرجوا به والله أعلم بما كانوا يكفرون)﴾ يقول تعالى ذكره واذا جاءكم أي المؤمنون هؤلاء المنافقون من اليهود قالوا لكم آمنا أي صدقنا بما جاء به نبيكم محمد صلى الله عليه وسلم واتبعناه على دينه وهم مقبون على كفرهم وضلالاتهم قد دخلوا عليكم بكفرهم الذي يعتقدونه بقولهم ويضمرونه في صدورهم وهم يبدون كذبا بالتصديق لكم بالسنتهم وقد خرجوا به يقول وقد خرجوا بالكفر من عندكم كما دخلوا به عليكم لم يرجعوا بحيثهم اليكم عن كفرهم وضلالاتهم يظنون ان ذلك من فعلهم يخفي على الله جهلهم بالله والله أعلم بما كانوا يكفرون يقول والله أعلم بما كانوا عند قولهم لكم بالسنتهم آمنا بالله وبمحمد وصدقنا بما جاء به بكموت منهم بما يضررونه من الكفر بانفسهم ونحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكرنا من قال ذلك حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله واذا جاؤكم قالوا آمنا الآية أناس من اليهود كانوا يدخلون على النبي صلى الله عليه وسلم فيخبرونه انهم مؤمنون راضون بالذي جاء به وهم متمسكون بضلالاتهم والكفر وكانوا يدخلون بذلك ويخرجون به من عند النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن معضل قال ثنا أسباط عن السدي واذا جاؤكم قالوا آمنا وقد دخلوا بالكفر وهم قد خرجوا به قال هؤلاء ناس من المنافقين كانوا يهود يقول دخلوا كفارا وخرجوا كفارا حدثنا محمد بن سعد قال ثنا أبي قال ثنا عبي قال ثنا أبي عن أبيه عن ابن عباس قوله واذا جاؤكم قالوا آمنا وقد دخلوا بالكفر وهم قد خرجوا به وانهم دخلوا

أو يكثروا لهم الانسجار المثرة والزروع المغلة أو يرزقهم الجنان البائعة الثمار يجنون ما تامل منها من رؤس الشجر ويلتقطون ما تناثر على وجه الارض ويحتمل أن يراد به المبالغة في شرح السعة والخصب لان هناك فوقاً وتحتاً أي لا كوا أكلا كثيرا متصلا ويشبه ان يكون هذا اشارة الى ما جرى على بني قريظة وبني النضير من قطع نخيلهم وافساد زروعهم واجلائهم عن أوطانهم والحاصل انه سبحانه وعدهم سعاده الدارين بشرط الايمان بما جاء به محمد صلى الله عليه وسلم وقدم السعادة الآخرة بقسميها وهما مادمع العذاب وايصال الثواب لسرفها ثم فصل حالهم فقال منهم أمة مقصد طائفة متوسطة في الغلو والنقص - وير ذلك ان من عرف مقصوده فانه يكون قاصدا له على الطريق المستقيم غير انحراف ولا اضطراب بخلاف من لا مقصد له فانه يذهب منحسرا يمينا وشمالا فجعل

منهم كعب بن
 سلام وأصحابه وثمانية
 وأربعين من النصارى
 وكثير منهم ساء
 ما يعملون فيه معنى
 النجس كأنه قيل
 ما أسوء عملهم لكونهم
 أجيالاً متعصبين
 لا يجمع فيهم القول
 ولا يؤثر فيهم الدليل
 قيل هم كعب بن
 الأشرف وأصحابه والروم
 ثم أمر رسول الله بان
 لا ينظر إلى قلة المتصددين
 وكثرة المعادين ولا
 يخوف مكرهم فقال
 يا أيها الرسول بلغ عن
 أبي سفيان الخدرى ان
 هذه الآية نزلت في فضل
 علي بن أبي طالب رضی
 الله عنه وكرم الله وجهه
 يوم غد يرخم فاخذ رسول
 الله صلى الله عليه وسلم
 بيده وقال من كنت
 مولاه فهذا علي مولاه
 اللهم وال من والاه
 وعاد من عاداه فلقبته
 عمراً وقال هذالك يا ابن
 أبي طالب أصبحت
 مولاى ومولى كل
 مؤمن ومؤمنة وهو
 قول ابن عباس والبراء
 ابن عازب ومحمد بن
 علي وروى انه صلى الله
 عليه وسلم نام في بعض
 أسفاره تحت شجرة

وهم ايتسكمون بالحق وتسرفلوجيم الكفر فقال دخلوا بال كفر وهم قد خرجوا به **ص** منى يونس بن عبد الاعلى
 قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله واذا جاؤكم قالوا آمنوا قد دخلوا بالكفر وهم قد خرجوا به وقالت
 طائفة من أهل الكتاب آمنوا بالذى أنزل على الذين آمنوا وجه الناروا كفروا آخره لعلمهم يرجعون فاذا رجعوا
 الى كفرهم من أهل الكتاب وشياطينهم رجعوا بكفرهم وهؤلاء أهل الكتاب من يهود **ص** سما القاسم قال
 ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن جريح عن عبد الله بن كثير وقد دخلوا بالكفر وهم قد خرجوا به أى انه من
 عندهم **ص** القول في تأويل قوله (وترى كثير منهم يسارعون في الأثم والعدوان وأكلهم السمحت لبئس ما كانوا
 يعملون) يقول تعالى ذكره انبيى محمد صلى الله عليه وسلم وترى يا محمد كثير من هؤلاء اليهود الذين قصصت عليك
 نبأهم من بنى اسرائيل يسارعون في الأثم والعدوان يقول يجادلون بمواقعة الأثم وقيل ان الأثم في هذا الموضع معنى به
 الكفر **ص** ثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدى في قوله وترى كثير منهم
 يسارعون في الأثم والعدوان قال الأثم الكفر **ص** ثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله
 وترى كثير منهم يسارعون في الأثم والعدوان وكان هذا في حكم اليهوديين أيديكم **ص** ثنا يونس قال أخبرنا ابن
 وهب قال قال ابن زيد في قوله يسارعون في الأثم والعدوان قال هؤلاء اليهود لبئس ما كانوا يعملون لولا ينهاهم
 الربانيون الى قوله لبئس ما كانوا يصنعون قال يصنعون ويعملون واحدا قال هؤلاء بين لم ينهوا كما قال هؤلاء
 حين عملوا قال وهذا القول الذى ذكرناه عن السدى وان كان قولنا غير مدفوع جواز تحتمه فان الذى هو
 أولى بتأويل الكلام أن يكون القوم موصوفين بانهم يسارعون في جميع معاصى الله لا يتحاشون من شئ منها
 لان كفرهم لا من غير لان الله تعالى ذكره عم في وصفهم بما وصفهم به من أنهم يسارعون في الأثم والعدوان
 من غير أن يخص بذلك ائمة ادون اثم وأما العدوان فانه مجاوزة الحد الذى حده الله لهم في كل ما حده لهم وتأويل
 ذلك ان هؤلاء اليهود الذين وصفهم في هذه الآيات بما وصفهم به تعالى ذكره يسارع كثير منهم في معاصى الله
 وخلاف أمره ويتعدون حدوده التى حدهم فيها أحل لهم وحرم عليهم فى أكلهم السمحت وذلك الرشوة التى
 يأخذونها من الناس على الحكم بخلاف حكم الله فيهم يقول الله تعالى ذكره لبئس ما كانوا يعملون يقول
 أقسم لبئس العمل ما كان هؤلاء اليهود يعملون فى مسارعهم فى الأثم والعدوان وأكلهم السمحت **ص** القول في
 تأويل قوله (ولولا ينهاهم الربانيون والاحبار عن قولهم الأثم والأثم وأكلهم السمحت لبئس ما كانوا يصنعون) يقول
 تعالى ذكره هلا ينهى هؤلاء الذين يسارعون فى الأثم والعدوان وأكل الرشاشى الحكم من اليهود ومن بنى اسرائيل
 ربانيوهم وهم أئمتهم المؤمنون وساستهم العلماء بساستهم وأخبارهم وهم علماءهم وقوادهم عن قولهم الأثم
 يعنى عن قول الكذب والزور وذلك أنهم كانوا يحكمون فيهم بغير حكم الله ويكتبون كتباً بأيديهم ثم يقولون
 هذا من حكم الله وهذا من كتبة يقول الله فويل لهم مما كتبت أيديهم وويل لهم مما يكسبون وأما قوله وأكلهم
 السمحت فانه يعنى به الرشوة التى كانوا يأخذونها على حكمهم بغير كتاب الله لمن حكموا له به وقد بينا معنى الربانيين
 والاحبار ومعنى السمحت بشواهد ذلك فيما مضى بما أغنى عن اعادته فى هذا الموضع لبئس ما كانوا يصنعون وهذا
 قسم من الله أقسم به يقول تعالى ذكره أقسم لبئس الصنيع كان يصنع هؤلاء الربانيون والاحبار فى تركهم
 نهى الذين يسارعون منهم فى الأثم والعدوان وأكل السمحت عما كانوا يفعلون من ذلك وكان العلماء يقولون ما فى
 القرآن آية أشد توخي العلماء من هذه الآية ولا أخوف عليهم منها **ص** ثنا محمد بن بشر قال ثنا عبد الله بن
 داود قال ثنا سامة بن نبيط عن الضحاك بن مزاحم فى قوله لولا ينهاهم الربانيون والاحبار عن قولهم الأثم قال
 ما فى القرآن آية أخوف عندي منها ان الله تعالى قال ثنا أبو كريب قال ثنا أبو عطية قال ثنا قيس عن العلاء بن
 المسيب عن خالد بن دينار عن ابن عباس قال ما فى القرآن آية أشد توخيها من هذه الآية لولا ينهاهم الربانيون
 والاحبار عن قولهم الأثم وأكلهم السمحت لبئس ما كانوا يعملون قال كذا قرأه وبنحو الذى قلنا فى ذلك قال أهل
 التأويل ذكر من قال ذلك **ص** ثنا هناد قال ثنا وكيع **ص** ثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن سلمة بن نبيط عن
 الضحاك لولا ينهاهم الربانيون والاحبار عن قولهم الأثم وأكلهم السمحت لبئس ما كانوا يصنعون **ص** ثنا المثنى

قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله لولا إنها هم الر بائون
والاحبار عن قولهم الاثموا كلهم السمحت لبس ما كانوا يصنعون يعني الر بائين انهم لبس ما كانوا يصنعون
وقالت اليهود يد الله مغلولة غلت أيديهم ولعنوا بما قالوا بل يدها مبسوطتان ينفق كيف
يشاء وهذا خبر من الله تعالى ذكره عن حراء قال اليهود على ربهم ووصفهم اياه بما ليس من صفته فوبخناهم بذلك
وتعريفهم نبيه صلى الله عليه وسلم قديم جهلهم واعتراهم به وانكارهم جميع جميل أي اياه عندهم وكثرة صفحه
عنهم وعقوه عن عظيم أجرامهم واحجاب النبيه محمد صلى الله عليه وسلم بأنه له نبي مبعوث ورسول مرسل ان كانت
هذه الانباء التي أنبأهم بها كانت من خفي علومهم ومكنونها التي لا يعلمها الا حبارهم وعلماؤهم دون غيرهم من
اليهود فضلا عن الامة الامية من العرب الذين لم يقرأوا كتابا ولا وعوا من علوم أهل الكتاب علما فاطلع الله على ذلك
نبيه محمد صلى الله عليه وسلم ليقرر عندهم صدقه ويقطع بذلك حجتهم يقول تعالى ذكره وقالت اليهود من بني
اسرائيل يد الله مغلولة يعنون ان خير الله مسك وعطاءه محبوبوس عن الاتساع عليهم كما قال تعالى ذكره في ناديب
نبيه صلى الله عليه وسلم ولا تجعل يدك مغلولة الى عنقك ولا تبسطها كل البسط وانما وصف تعالى ذكره اليد بذلك
والمعنى العطاء لان عطاء الناس وبذل معرفهم الغالب بأيديهم فخرى استعمال الناس في وصف بعضهم بعضا اذا
وصفوه بجود وكرم او بخل وشح وضييق باضافة ما كان من ذلك من صفة الموصوف الى يديه كما قال الاعشى في
مدح رجل

يدالك يد امجد فكف مفيدة * وكف اذا ما ضن بالزاد تنفق

فاضاف ما كان صفة صاحب اليد من انفاق وافادة الى اليد مثل ذلك من كلام العرب في اشعارها وامثالها اكثر
من ان تحصى فخطبهم الله بما يتعارفونه ويتحاورونه بينهم في كلامهم فقال وقالت اليهود يد الله مغلولة يعني بذلك
انهم قالوا ان الله يبخل علينا ويمنعنا فضله فلا يفضل كالمغلوله يده الذي لا يقدر ان يبسطها بعطاء ولا يبذل معروف
تعالى الله عما قالوا اعداء الله فقال الله مكنونهم ونخبيرهم بسخطه عليهم غلت ايديهم يقول امسكت ايديهم عن
الخيرات وقبضت عن الانبساط بالعطيات ولعنوا بما قالوا وابتعدوا من رحمة الله وفضله بالذي قالوا من الكفر واقتروا
على الله او وصفوه به من الكذب والافتك بل يدها مبسوطتان يقول بل يدها مبسوطتان بالبذل والاعطاء وارزاق
عباده واقوات خلقه غير مغلولتين ولا مقبوضتين ينفق كيف يشاء يقول يعطى هذا ويمنع هذا فيعتر عليه وبمثل
الذي قلنا في ذلك قال اهل التأويل ذكر من قال ذلك **حدثني** المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني معاوية بن
صالح عن علي بن ابي طلحة عن ابن عباس قوله وقالت اليهود يد الله مغلولة غلت ايديهم ولعنوا بما قالوا قال ليس
يعنون بذلك ان يد الله موثقة ولا كنههم يقولون انه يبخل امسك ما عنده تعالى الله عما يقولون علوا كبيرا **حدثني**
محمد بن عمر وقال ثنا ابو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن ابي نجيح عن مجاهد في قول الله يد الله مغلولة قال
لقد يجهدنا الله يا بني اسرائيل حتى جعل الله يده الى نحركم وكذبوا **حدثني** المثنى قال ثنا ابو حذيفة قال ثنا شبل
عن ابن ابي نجيح عن مجاهد يد الله مغلولة قال اليهود تقول لقد يجهدنا الله يا بني اسرائيل ويا أهل الكتاب حتى
أن يده الى نحركم بل يدها مبسوطتان ينفق كيف يشاء **حدثني** المثنى قال ثنا سعيد بن قتادة قوله
وقالت اليهود يد الله مغلولة غلت أيديهم ولعنوا بما قالوا الى والله لا يحب المفسدين أما قوله يد الله مغلولة قالوا الله
ببخل غير جواد قال الله بل يدها مبسوطتان ينفق كيف يشاء **حدثني** المثنى قال ثنا احمد بن المغضل
قال ثنا اسباط عن السدي وقالت اليهود يد الله مغلولة غلت أيديهم ولعنوا بما قالوا بل يدها مبسوطتان ينفق
كيف يشاء قالوا ان الله وضع يده على صدره فلا يبسطها حتى يرد علينا ملكنا وأما قوله ينفق كيف يشاء يقول
برزق كيف يشاء **حدثني** القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج عن ابن جريح قال قال عكرمة وقالت اليهود يد الله
مغلولة الآية نزلت في فحاص اليهودي **حدثني** القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا ابو ثعلبة عن عميد بن سليمان عن
الضحالك بن مزاحم قوله يد الله مغلولة يقولون انه يبخل ليس بجواد قال الله غلت أيديهم امسكت أيديهم عن
النفقة والخير ثم قال يعني نفسه بل يدها مبسوطتان ينفق كيف يشاء وقال لا تجعل يدك مغلولة الى عنقك يقول

التخبير يا أيها النبي
قل لا زواجك فلم
يعرضها عليهم خوفا
من اختياريهن الدنيا
نزلت يا أيها الرسول
بلغ وقيل نزلت في أمر
زيد وزينب بنت جحش
وقيل لما نزل ولا
تسبوا الذين يدعون
من دون الله سكت
رسول الله صلى الله عليه
وسلم عن عيب آلهم
فنزلت أي بلغ معاب
آلهم ولا تتخفها وقيل
انه صلى الله عليه
وسلم لما بين الشرائع
والمناسك في حجة
الوداع قال هل بلغت
قالوا نعم فقال صلى الله
عليه وسلم اللهم اشهد
فنزلت وقيل نزلت في
قصة الرجم والقصاص
المذكورين وقال
الحسن ان نبي الله قال
لمابعثني الله برسالته
ضقت بهم اذ عاوت عرف
ان من الناس من
يكذبني واليهود
والنصارى يخوفوني
فنزلت الآية فزال
الخوف وقالت عائشة
سهر رسول الله صلى
الله عليه وسلم ذات ليلة
فقلت يا رسول الله
ما شأنك قال الارجل
صالح يحرسني الليلة
قلت فبينما نحن في ذلك سمعت صوت السلاح فقال من هذا قال سعيد بن جبير حدثنا نحر سكت فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى

فقد عصى الله وعن
 ابن عباس كان رسول
 الله صلى الله عليه وسلم
 يجرس فكان رسول
 معه أبو طالب كل يوم
 رجلا من بني هاشم
 يجرسونه حتى نزلت
 هذه الآية فارادعه
 ان يرسل معهن
 يجرسونه فقال يا عمه
 ان الله تعالى قد عصى
 من الجن والانس
 ومعنى قوله ما أنزل اليك
 جميع ما أنزل اليك
 وأي شيء أنزل اليك
 وان لم تفعل ما أمرتك
 به كما أمرتك به فما
 باغت رسالتهم قرأ
 على الوحدة فلان
 القرآن كله رسالة
 واحدة أولان الرسالة
 اسم المصدر فيقع على
 الواحد وعلى الجمع
 ومن جمع فلان كل
 آية أو حكم رسالة فان
 قيل معنى قوله وان لم
 تفعل فما باغت رسالته
 ان لم تبلغ رسالته فما
 بلغت رسالته فما وجه
 صحته فالجواب ان هذا
 جار على طريق التهديد
 والمراد ان لم تبلغ منها
 أدنى شيء فانت كمن لم
 يبلغ شيئا لآداء بعضها
 ليس أولى من آداء
 البعض الآخر كما ان

لا تمسك يدك عن النفقة واختلف أهل الجدل في تاويل قوله بل يدها مبسوطة فقال بعضهم عنى بذلك نعمته
 وقال ذلك بمعنى يدا الله على خلقه وذلك نعمه عليهم وقال ان العرب تقول لك عندي يد يعنون بذلك نعمة وقال
 آخرون منهم عنى بذلك القوف وقالوا ذلك نظير قول الله تعالى ذكروه اذ كره اذ انزلنا ابراهيم واسحق ويعقوب اولى
 الايدي وقال آخرون منهم بل يدها مبسوطة ومعنى قوله وقوات اليهود يدا الله مغلوله ملكه وخواتمه قالوا وذلك
 كقول العرب للمملوك هو ملك يمينه وفلان بيده عقدة نكاح فلانة أي يملك ذلك وكقول الله تعالى ذكروه فقد موا
 بين يدي نبحوا كم صدقة وقال آخرون منهم بل يدا الله صفة من صفاته هي يد غير أنهم اليست بجوارح بني
 آدم قالوا وذلك ان الله تعالى ذكروه اذ كره عن خصصية آدم بما خصه به من خلقه اياه بيده قالوا ولو كان لخصوية
 آدم بذلك وجه مفهوم اذ كان جميع خلقه من خلقه ومشيئته في خلقه وهو لخصه بهم مالك قالوا واذا كان
 تعالى ذكروه قد خص آدم بذكروه خلقه اياه بيده دون غيره من عباده كان معلوما انه انما خصه بذلك لمعنى به
 فارق غيره من سائر الخلق قالوا واذا كان ذلك كذلك بطل قول من قال معنى اليد من الله القوف والنعمة أو الملك في
 هذا الموضوع قالوا أخرى ان ذلك لو كان كما قال الزاعمون ان يدا الله في قوله وقوات اليهود يدا الله مغلوله هي نعمته
 اقبل بل يدها مبسوطة ولم يقل بل يدها لان نعمة الله لا تحصى بكثرته وبذلك جاء التنزيل يقول الله تعالى وان تعدوا
 نعمة الله لا تحصوها قالوا ولو كانت نعمتين كانا حصتين قالوا فان ظن طنان ان النعمتين بمعنى النعم الكثيرة
 فذلك منه خطأ وذلك ان العرب قد تخرج الجميع بلفظ الواحد لاداء الواحد عن جميع جنسه وذلك كقول الله
 تعالى ذكروه والعصر ان الانسان لفي خسر وكقوله لقد خلقنا الانسان وقوله وكان الكافر على ربه ظهيرا قال فلم يرد
 بالانسان والكافر في هذه الاماكن انسان بعينه ولا كافر مشار اليه حاضر بل عنى به جميع الانس وجميع الكفار
 ولكن الواحد ادى عن جنسه كما تقول العرب ما أكره الدرهم في أيدي الناس وكذلك قوله وكان الكافر معناه
 وكان الذين كفروا قالوا فاما اذ انى الاسم فلا يؤدى عن الجنس فلا يؤدى الا عن اثنين باعيانهم مادون الجميع
 ودون غيرهما قالوا وخطا في كلام العرب ان يقال ما أكره الدرهمين في أيدي الناس بمعنى ما أكره الدرهم في
 أيديهم قالوا وذلك ان الدرهم اذ انى لا يؤدى في كلامها الا عن اثنين باعيانهم اقلوا وغير محال ما أكره الدرهم
 في أيدي الناس وما أكره الدرهم في أيديهم لان الواحد يؤدى عن الجميع قالوا في قول الله تعالى بل يدها
 مبسوطة مع اعلام عباده ان نعمه لا تحصى ومع ما وصفنا من انه غير معقول في كلام العرب ان اثنين يؤديان
 عن الجميع ما ينبي عن خطأ قول من قال معنى اليد في هذا الموضوع النعمة وصحة قول من قال ان يدا الله هي له
 صفة قالوا بذلك نظاها لظواهر الاخبار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال به العلماء وأهل التأويل في القول في
 تاويل قوله (وايزيدن كثير منهم ما أنزل اليك من ربك طغيانا وكفرا) يقول تعالى ذكروه لئيبه محمد صلى الله
 عليه وسلم ان هذا الذي أطلعناك عليه من خفي أمور هؤلاء اليهود مما لا يعلمه الا علماءهم وأخبارهم احتجاجا
 عليهم لكثرة تبوتك وقطع العذر قائل منهم ان يقول ماجاها من بشير ولا نذير ليزيدن كثيرا منهم ما أنزل اليك
 من ربك طغيانا وكفرا يعنى بالطغيان العلوي انكار ما قد علموا وصحته من نبوة محمد صلى الله عليه وسلم والتمادي
 في ذلك وكفرا يقولون يزيدهم مع غلوهم في انكار ذلك بحودهم عظيمة الله ووصفهم اياه بغير صفة بان ينسبوه
 الى البخل ويقولوا يدا الله مغلوله وانما أعلم تعالى ذكروه نبيه صلى الله عليه وسلم أنهم أهل عتو وتعد على ربهم وأنهم
 لا يدعون لحق وان علموا وصحته ولكنهم يعاندونه يسلب بذلك نبيه محمد صلى الله عليه وسلم عن الموحدة بهم في ذهابهم
 عن الله وتكذيبهم اياه وقد بينت معنى الطغيان فيما مضى بشواهد بما أعنى عن اعادته ونحو الذي قلنا في ذلك
 قال أهل التأويل ذكروه من قال ذلك صدقنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة وايزيدن كثيرا منهم ما أنزل
 اليك من ربك طغيانا وكفرا حسد محمد صلى الله عليه وسلم والعرب على ان كفروا به وهم بجدونه مكتوبا
 عندهم في القول في تاويل قوله (والقينا بينهم العداوة والبغضاء الى يوم القيامة) يعنى تعالى ذكروه بقوله والقينا
 بينهم العداوة والبغضاء الى يوم القيامة بين اليهود والنصارى كما حدثنى المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن

من لم يؤمن ببعضها كان كمن لم يؤمن بكلها والمراد ان لم تفعل ذلك ما وجه كتمان الوحي كما في موضع السبب موضع

تبلغ رسالاتى عذبتك
وضمن لى العصمة
فقويت فان قيل
ابن ضمان العصمة
وقد جرى عليه يوم
أحد ماجرى فالجواب
ان الآية نزلت بعد
يوم أحد أو المراد انه
يعصمه من القتل
وعليه أن يحتمل كل
مادون النفس والناس
الكفار لقوله ان
الله لا يهدي القوم
الكافرين أى لا يمكنهم
بما يريدون ثم لما أمره
بتبليغ أى شئ كان
طاب للسامع أو نقل
عليه أمره أن يقول
لاهل الكتاب لستم
على شئ أى على دين
يعتده كما تقول هذا
ليس بشئ تريد تحقير
شأنه وباقى الآية مكرر
للتأكييد ومعنى فلا
ناس لا تأسف ولا تحزن
عليهم بسبب زيادة
طغيانهم فان وبال ذلك
عائد عليهم أولا تأسف
بسبب نزول اللعن
والعذاب عليهم
فانهم من الكافرين
المستحقين لذلك يقال
أسى على مصيبتهم
ياسى أى حزن ثم
لمابين ان اهل الكتاب
لبسوا على شئ مالم

أبى نجح عن مجاهد والقينا بينهم العداوة والبغضاء الى يوم القيمة اليهود والنصارى فان قال قائل وكيف قيل
والقينا بينهم العداوة والبغضاء جعلت الهاء والميم في قوله بينهم كناية عن اليهود والنصارى ولم يجز لليهود
والنصارى ذكر قيل قد جرى لهم ذكر وذلك لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء بعضهم أولياء بعض جرى
الخبر في بعض الآتى عن القرى يقين وفي بعض عن أحدهما الى ان انتهى الى قوله والقينا بينهم العداوة والبغضاء
ثم قصد بقوله القينا بينهم الخبر عن القرى يقين **القول في تاويل قوله** (كلما أوقدوا نار الحرب أطفاها الله)
يقول تعالى ذكره كلما جمع أمرهم على شئ فاستقام واستوى فارادوا منا هضة من ناواهم شتمه الله عليهم
وأفسده لسوء فعالهم وخبث نياتهم كالذى **حدثني** المثني قال ثنا إسحاق قال ثنا عبد الله بن أبي جعفر عن أبيه
عن الربيع في قوله لتفسدن في الارض مرتين ولتعن علوا كبيرا فاذا جاء وعد اولاهما بعثنا عليكم عبادنا أولى
باس شديد فغاسوا اخلال الديار وكان وعدا مغفولا ثم رد ذلك الكفرة عليهم قال كان الفساد الاول فبعث الله
عليهم عدوا فاستباحوا الديار واستنكروا النساء واستعبدوا الولدان وخرىوا المسجد فعمروا زمانا ثم بعث الله
فيهم نبيا وعاد أمرهم الى أحسن ما كان انفساد الثاني بقتالهم الانبياء حتى قتلوا يحيى بن زكريا فبعث الله عليهم
بخت نصر فقتل من قتل منهم وسبي من سبي وخرى المسجد فكان بخت نصر الفساد الثاني قال والفساد المصيبة ثم
قال فاذا جاء وعد الآخرة ليسوا واولادهم وليدوا المسجد كما دخلوه أول مرة الى قوله وان عدتم عدنا فبعث
الله لهم عزير اوقد كان علم التوراة وحفظها في صدره وكتبها لهم فقام بهم اذ ذلك القرن ولبنوا ونسوا ومات عزير
وكانت احداث ونسوا العهد وبنواهم وقالوا يد الله معلولة غلبت أيديهم ولعنوا بما قالوا بل يدها مبسوطة تان
ينفق كيف يشاء وقالوا في عزير ان الله اتخذ له ولدا وكانوا يعجبون ذلك على النصارى في قولهم في المسيح فخالقوا ما
نموا عنه وعملوا بما كانوا يكفرون عليه فسبق من الله كرامة عند ذلك انهم لم يظهر واعلى عدوا خرا الدهر فقال كلما
أوقدوا نار الحرب أطفاها الله ويسعون في الله فسادا والله لا يحب المفسدين فبعث الله عليهم المجوس الثلاثة
اربا باقم بزواك ذلك والمجوس على رقابهم وهم يقولون يا ليتنا نادر كنا هذا النبي الذي نبجده مكتوبا عندنا عسى
الله ان يفكنا به من المجوس والعذاب الهون فبعث محمد صلى الله عليه وسلم واسمه محمد واسمه في الانجيل اجد فلما
جاءهم وعرفوا كفر وابه قال فلغنة الله على الكافر بن وقال فباؤا بغضب على غضب **حدثني** المثني قال ثنا ابو
حذيفة قال ثنا شبل عن ابن ابي نجح عن مجاهد كلما أوقدوا نار الحرب أطفاها الله **حدثنا** بشر قال ثنا يزيد قال
ثنا سعيد عن قتادة كلما أوقدوا نار الحرب أطفاها الله ويسعون في الارض فسادا أولئك أعداء الله اليهود كلما
أوقدوا نار الحرب أطفاها الله فلن تلقى اليهود ببلد الا وجدتهم من اذل اهل له لقد جاء الاسلام حين جاء وهم تحت
أيدى المجوس ابغض خلقه اليه **حدثني** محمد بن الحسين قال ثنا محمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدي قوله
كلما أوقدوا نار الحرب أطفاها الله قال كلما اجعوا امرهم على شئ فرقه الله واطفاها حدهم ونارهم وقذف في
قلوبهم الزعب وقال مجاهد **حدثني** القاسم قال ثنا الحسن قال ثي حجاج عن ابن جرير عن مجاهد قوله
كلما أوقدوا نار الحرب أطفاها الله قال حرب محمد صلى الله عليه وسلم **القول في تاويل قوله** (ويسعون في
الارض فسادا والله لا يحب المفسدين) يقول تعالى ذكره ويعمل هؤلاء اليهود والنصارى بمعصيته الله
فيكفرون بآياته ويكذبون رساله ويخالفون امره ونهييه وذلك سعيهم فيها بالفساد والله لا يحب المفسدين
يقول والله لا يحب من كان عاملا بمعصية في ارضه **القول في تاويل قوله** (ولوان اهل الكتاب آمنوا تقوا
لكفرنا عنهم سيئاتهم ولا دخلناهم جنات النعيم) يقول تعالى ذكره ولوان اهل الكتاب وهم اليهود
والنصارى آمنوا بالله وبرسوله محمد صلى الله عليه وسلم فصدقوه واتبعوه وما نزل عليه واتقوا ما نهاهم الله عنه
فاجتنبوه لكفرنا عنهم سيئاتهم يقول محونا عنهم ذنوبهم فغطينا عنهم ما لم نغضهم بها ولا دخلناهم جنات
النعيم يقول ولا دخلناهم بساتين نعمون فيها في الآخرة وبخوالذي قلنا في ذلك قال اهل التأويل ذكر من
قال ذلك **حدثنا** بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله ولوان اهل الكتاب آمنوا تقوا يقول
آمنوا بالله واتقوا ما حرم الله لكفرنا عنهم سيئاتهم **القول في تاويل قوله** (ولوانهم أقاموا التوراة

يومنوا بين ان هذا الحكيم عام في الكل وانه لا يحصل لاحد منقبة ولا سعادة الا اذا آمن وعمل صالحا وذلك ان كمال القوة النظرية لا يحصل

المخلوق أعنى العمل
الصالح وغاية هذا
السكال الخلاص من
الحوف عيايس- متقبل
ومن الحزن على
ما مضى من طيبات
الدنيا لانهم وجدوا
أمورا أعظم وأشرف
وقد تقدمت نفسير
مثل هذه الآيات في
سورة البقرة الا
انه بقى ههنا بحث
لغظي وه- وان قوله
والصابثون عطف
على ماذا فقال
الكوفيون انه
معطوف على محمل
الذين لان اسم ان اذا
كان مبنيا جاز
العطف على محله
وان كان قبيل ذ كر
الخبير فيجوز انك
وزيد ذاهبان وان
لم يجز ان زيدا
وعمر وفائمان وذوب
البصريون الى عدم
جواز ذلك مطلقا لانه
يؤدى الى اجمال ان
واعمال معنى الابتداء
معاني قائمان فيجتمع
على المرفوع الواحد
رافعان مختلفان وانه
محال فاذن الصابثون
مرفوع بالابتداء على
نيسة التأخير كانه قيل
ان الذين آمنوا والذين
هادوا والنصارى حكمهم

والانجيل وما أنزل اليهم من ربهم لا كوا من فوقهم ومن تحت آرجالهم) يعنى تعالى ذ كره بقوله ولو أنهم أقاموا
التوراة والانجيل ولو أنهم عملوا بما فى التوراة والانجيل وما أنزل اليهم من ربهم يقول وعملوا بما أنزل اليهم من
ربهم من الفرقان الذى جاءهم به محمد صلى الله عليه وسلم فان قال قائل وكيف يقمى التوراة والانجيل وما أنزل
الى محمد صلى الله عليه وسلم مع اختلاف هذه الكتب ونسخ بعضها بعضا قيل انها وان كانت كذلك فى بعض
أحكامها وشراعتها فهى متفقة فى الامر بالايمان برسول الله والتصديق بما جاء به من عند الله فعنى أقامتهم
التوراة والانجيل وما أنزل الى محمد صلى الله عليه وسلم تصديقهم بما فيها والعمل بماهى متفقة فيه وكل واحد منها
فى الخبر الذى فرض العمل به وأمامه معنى قوله لا كوا من فوقهم ومن تحت آرجلهم فانه يعنى لانزل الله عليهم من
السماء قطرها فان ثبت لهم به الارض حيا ونباتها فخرج ثمارها أو ما قوله ومن تحت آرجلهم فانه يعنى تعالى
ذ كره لا كوا من بركة ما تحت أقدامهم من الارض وذلك ما تخترجه الارض من حيا ونباتها وثمارها أو سائر
ما يؤكل ما تخترجه الارض ونحو الذى قلنا فى ذلك قال أهل التأويل ذ كرم من قال ذلك **حدثني** المثنى
قال ثنا عبد الله بن صالح قال نثى معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس ولو أنهم أقاموا التوراة
والانجيل وما أنزل اليهم من ربهم لا كوا من فوقهم يعنى لا رسل السماء عليهم مدرارا ومن تحت آرجلهم تخرج
الارض بركتها **حدثنا** بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة ولو أنهم أقاموا التوراة والانجيل
وما أنزل اليهم من ربهم لا كوا من فوقهم ومن تحت آرجلهم يقول اذا اعطاهم السماء بركتها والارض نباتها
حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدى ولو أنهم أقاموا التوراة
والانجيل وما أنزل اليهم من ربهم لا كوا من فوقهم ومن تحت آرجلهم يقول لو عملوا بما أنزل اليهم ما جاءهم
به محمد صلى الله عليه وسلم لانزلنا عليهم المطر فانبت الثمر **حدثني** المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن
ابن أبي نجيح عن مجاهد ولو أنهم أقاموا التوراة والانجيل وما أنزل اليهم من ربهم ما أقامتهم التوراة قال عمل بها
وأما ما أنزل اليهم من ربهم فمحمد صلى الله عليه وسلم وما أنزل عليه يقول لا كوا من فوقهم ومن تحت آرجلهم
أما من فوقهم فإرسلت عليهم مطر أو أمنا من تحتهم آرجلهم يقول لانبت لهم من الارض من رزقى ما يغنيهم **حدثنا**
القاسم قال ثنا الحسن بن قال نثى حجاج عن ابن جريح عن مجاهد قوله لا كوا من فوقهم ومن تحت آرجلهم
قال بركات السماء والارض قال ابن جريح لا كوا من فوقهم المطر ومن تحت آرجلهم من نبات الارض **حدثني**
محمد بن سعد قال ثنا أبي قال نثى عمى قال نثى أبي عن أبيه عن ابن عباس قوله من فوقهم ومن تحت
آرجلهم يقول لا كوا من الرزق الذى ينزل من السماء ومن تحت آرجلهم يقول من الارض وكان بعضهم يقول
انما آرى يد بقوله لا كوا من فوقهم ومن تحت آرجلهم التوسعة كما يقول القائل هو فى خير من قرنه الى قدمه
وتأويل أهل التأويل بخلاف ما ذكرنا من هذا القول وكفى بذلك شبيها على فساده **حدثني** المثنى قال ثنا
(منهم) أمة مقتصدون وكثير منهم ساء ما يعملون) يعنى تعالى ذ كره بقوله منهم أمة مقتصدون
مقتصدون فى القول فى عيسى ابن مريم فائله فيه الحق انه روح الله وكلمته ألقاها الى مريم وروح منه لاغاله فائله انه
ابن الله تعالى الله عما قالوا من ذلك ولا مقصرة فائله هو غير رشدة وكثير منهم يعنى من أهل الكتاب
اليهود والنصارى ساء ما يعملون يقول كثير منهم سبى عملهم وذلك انهم يكفرون بالله فتكذب النصارى بمحمد
صلى الله عليه وسلم وتزعم ان المسيح ابن الله وتكذب اليهود بعيسى ويعمد صلى الله عليه ما فقال الله تعالى فيهم
ذام لهم ساء ما يعملون فى ذلك من فعلهم ونحو الذى قلنا فى ذلك قال أهل التأويل ذ كرم من قال ذلك **حدثني**
المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد منهم أمة مقتصدون وهم مسلمة أهل الكتاب
وكثير منهم ساء ما يعملون **حدثني** المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل قال ثنا عبد الله بن كثير انه
سمع مجاهدا يقول تفرقت بنو اسرائيل فراقا لفرقة عيسى هو ابن الله وقالت فرقة هو الله وقالت فرقة هو عبد
الله وروحه وهى المقصد وهى مسلمة أهل الكتاب **حدثنا** بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قال
الله منهم أمة مقتصدون يقول على كتابه وأمره ثم ذم أكثر القوم فقال وكثير منهم ساء ما يعملون **حدثني** محمد بن

كذا والصابثون كذلك تكون هذه جملة معطوفة على جملة قوله ان الذين آمنوا الى آخره ولا محل لها

الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدي منهم أمة مقتصدية يقول مؤمنة **حدثني** يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله منهم أمة مقتصدية وكثير منهم ساء ما يعملون قال المقتصدية أهل طاعة الله قال وهؤلاء أهل الكتاب **حدثني** المثني قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الله بن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع بن أنس في قوله منهم أمة مقتصدية وكثير منهم ساء ما يعملون قال فهذه الامة المقتصدية الذين لا هم قصر وافي الدين ولا هم غلو وقال الغلو الرغبة والفسق والتقصير عنه **حدثني** القول في تأويل قوله (يا أيها الرسول بلغ ما أنزل اليك من ربك وان لم تفعل فما بلغت رسالته والله يعصمك من الناس ان الله لا يهدي الكافرين) وهذا أمر من الله تعالى ذكره لنبينا محمد صلى الله عليه وسلم بالبلغ هؤلاء اليهود والنصارى من أهل الكتابين اللذين قص الله تعالى قصصهم في هذه السورة وذكر فيها معانيهم وخبث ادبائهم واجترأهم على ربهم وتوثبهم على أنبيائهم وتبديلهم كتابه وتحريرهم اياه ورداءة مطاعهم وما كاههم وسائر المشركين غيرهم وما أنزل عليه فيهم من معانيهم والازراء عليهم والتقصير بهم والتهمجير لهم وما أمرهم به ونهاهم عنه وان لا يشعر نفسه خذرا منهم أن يصيبه في نفسه مكره ما قام فيهم بأمر الله ولا جرحا من كثرة عددهم وقلة عددهم وان لا يتقوا أحد ادي ذات الله فان الله تعالى كافيه كل أحد من خلقه وودافع عنه مكرهه وكل من يتقوا وهو وأعلمه تعالى ذكره انه أن قصر عن ابلاغ شيء مما أنزل اليه اليهم فهو في تركه تبليغ ذلك وان قل ما لم يبلغ منه فهو في عظيم ما ركب بذلك من الذنب بمنزلة لم يبلغ من تنزيله شيئا وبما قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك **حدثني** المثني قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنا معاوية عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله يا أيها الرسول بلغ ما أنزل اليك من ربك وان لم تفعل فما بلغت رسالته يعني ان كنت آية مما أنزل عليك من ربك لم تبلغ رسالتي **حدثنا** بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة يا أيها الرسول بلغ ما أنزل اليك من ربك الآية أخبر الله نبيه صلى الله عليه وسلم انه سيكفبه الناس ويعصمه منهم وأمره بالابلاغ ذكرنا ان نبي الله صلى الله عليه وسلم قيل له لو احتجبت فقال والله لا تبدين عقبي للناس ما صاحبتم **حدثني** الحرث بن محمد قال ثنا عبد العزيز قال ثنا سفيان الثوري عن رجل عن مجاهد قال لما نزلت بلغ ما أنزل اليك من ربك قال انما أنا واحد كيف أصنع تجتمع على الناس فنزلت وان لم تفعل فما بلغت رسالته الآية ثنا هناد بن وكيع قال ثنا جرير عن ثعلبة عن جعفر بن سعيد بن جبيرة قال لما نزلت يا أيها الرسول بلغ ما أنزل اليك من ربك وان لم تفعل فما بلغت رسالته والله يعصمك من الناس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحرسوني اربى قد عصمتني **حدثني** يعقوب بن ابراهيم وابن وكيع قال ثنا ابن علقمة عن الجزيري عن عبد الله بن شقيق ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعقبه ناس من أصحابه فلما نزلت والله يعصمك من الناس خرج فقال يا أيها الناس الحقوا بالحقكم فان الله قد عصمتني من الناس **حدثنا** هناد قال ثنا وكيع عن عاصم بن محمد عن محمد بن كعب القرظي قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يتخارسه أصحابه فانزل الله يا أيها الرسول بلغ ما أنزل اليك من ربك وان لم تفعل فما بلغت رسالته الى آخرها **حدثني** المثني قال ثنا مسلم بن ابراهيم قال ثنا الحرث بن عبيد أبو قدامة الاباري قال ثنا سعيد الجري عن عبد الله بن شقيق عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يحرس حتى نزلت هذه الآية والله يعصمك من الناس قالت فان خرج النبي صلى الله عليه وسلم رأسه من القبة فقال أهل الناس انصرفوا فان الله قد عصمتني **حدثنا** عمرو بن عبد الحميد قال ثنا سفيان عن عاصم عن القرظي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما زال يحرس حتى أنزل الله والله يعصمك من الناس واختلف أهل التأويل في السبب الذي من أجله نزلت هذه الآية فقال بعضهم نزلت بسبب أعرابي كان هم يقتل رسول الله صلى الله عليه وسلم فكفاه الله اياه ذكر من قال ذلك **حدثني** الحرث قال ثنا عبد العزيز قال ثنا أبو معشر عن محمد بن كعب القرظي وغيره قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نزل منزلا اختار له أصحابه شجرة طليلة فيقيل تحتها فاتاه أعرابي فاخترط سيفه ثم قال من يمنعك مني قال الله فرعدت يد الاعرابي وسقط السيف منه قال وضرب برأسه الشجرة حتى انثردماغه فانزل الله والله يعصمك من الناس وقال آخرون بل نزلت لانه كان يخاف قريشا فأمروا

المعدودين ضلال لانهم صبوا عن الاديان كلها أي خرجوا فذكروا أنه قال جل هؤلاء الفرق اذا أتوا بالايمان والعمل الصالح قبلت قوتهم حتى الصابئون ولوقيل والصابئين لم يكن من التقديم في شيء لانه ثابت في مركزه الاصلى وانما يطلب فائدة التقديم للمزال عن موضعه والراجع الى اسم ان محذوف والتقدير من آمن منهم كافي البقرة وابنه أعلم * التأويل شر الغر يقين من جعله الله مستعدا لقبول فيض القهر من اللعن والغضب وجعل صفة القرية والخزيرية أعنى الحيلة والحرص والشهوة من بعض خصائصهم أولئك من مكانا من القرية والخنازير القرية والخنازير لاستعداد لهم وهؤلاء قد أبطلوا استعدادهم القطري ومثله أولئك كالانعام بل هم أضل ولهذا دخلوا بالكفر وهم قد خرجوا به

الربانيون مشايخ الطريقة والاجبار علماء النمر بعثت أيديهم كانت أيديهم من اصابة الحية بمغلوله ومسامهم عن تنسهم ورائع الضيق

قوله فلاناس على القوم الكافرين يعني يقول فلاناس فلان يحزن يقال اسى فلان على كذا اذا حزن ياسى اسى
وهذه قول الزاجر * وانحلت عينا من فرط الاسى * يقول تعالى ذكره لئيبه لا تحزن يا محمد على تكذيب هؤلاء
الكفار من اليهود والنصارى من بنى اسرائيل لك فان مثل ذلك منهم عادة وخلق في انبياءهم فكيف فيك وبخو
الذى قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك **حدثني** المنثري قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنا
معوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس وليزيد بن كثير منهم ما أنزل اليك من ربك طغيانا وكفرا
قال الفرقان يقول فلان يحزن **حدثني** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدي
قوله فلاناس على القوم الكافرين قال لا تحزن **حدثني** القول في تاويل قوله (ان الذين آمنوا والذين هادوا والصابئون
والنصارى من آمن بالله واليوم الآخر وعمل صالحا فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون) يقول تعالى ذكره ان الذين
صدقوا الله ورسوله وهم أهل الاسلام والذين هادوا وهم اليهود والصابئون وقد بينا أمرهم والنصارى من آمن
منهم بالله واليوم الآخر فصدقوا بالبعث بعد الممات وعمل من العمل صالحا لمعاده فلا خوف عليهم فيما قدموا عليه
من احوال القيامة ولا هم يحزنون على ما خلقوا وادعاهم من الدنيا وعيشها بعد ما يتنهم ما كرمهم الله به من جزيل
ثوابه وقد بينا وجه الاعراب فيه فيما مضى قبل بما أغنى عن اعادته **حدثني** القول في تاويل قوله (لقد أخذنا من اسنان
بنى اسرائيل وأرسلنا اليهم رسلا كما جاءهم رسول بما لا تهوى انفسهم فريقا كذبوا وقرىبا يقتلون) يقول
تعالى ذكره اقسام لقد أخذنا من اسنان بنى اسرائيل على الاخلاص وتوحيدنا والعمل بما أمرناهم به والانتهاء عما
نهيناهم عنه وارسلنا اليهم بذلك رسلا وادعاهم على أسن رسلا اليهم على العمل بطاعتنا الجزيل من الثواب
وادعاهم على العمل بمعصيتنا الشديده من العقاب كما جاءهم رسول لنا بما لا تستهيه نفوسهم ولا يوافق مجتهدهم
كذبوا منهم فريقا يقتلون منهم فريقا نقضنا ليماننا الذي أخذناه عليهم وجراء علينا وعلى خلاف أمرنا
حدثني القول في تاويل قوله (وحسبوا ان تكون فتنة فعموا وصموا ثم عموا وصموا كثير منهم
والله بصير بما يعملون) يقول تعالى وولاء الاسرائيليون الذين وصف تعالى ذكره صفتهم انه أخذنا من اسنانهم
أرسل اليهم رسلا وادعاهم كانوا كما جاءهم رسول بما لا تهوى انفسهم كذبوا فريقا وقتلوا فريقا أن لا يكون من الله لهم
ابتلاء واختبار بالشدا من العقوبات بما كانوا يعملون فعموا وصموا يقول فعموا عن الحق والوفاء بالميثاق الذي
أخذته عليهم من اخلاص عبادتي والانتهاء الى أمرى ونهىي والعمل بطاعتى بحسبهم ذلك وظنهم وصموا عنه ثم
ثبت عليهم يقول ثم هديتهم بلطف منى لهم حتى أتوا اورجعوا عما كانوا عليه من معاصى وخلاف أمرى والعمل
بما كرهه منهم الى العمل بما أحبه والانتهاء الى طاعتى وأمرى ونهىي ثم عموا وصموا كثير منهم يقول ثم عموا أيضا
عن الحق والوفاء بميثاقى الذى أخذته عليهم من العمل بطاعتى والانتهاء الى أمرى واجتناب معاصى وصموا كثير
منهم يقول عمى كثير من هؤلاء الذين كنت أخذت ميثاقهم من بنى اسرائيل باتباع رسلى والعمل بما أنزلت اليهم
من كتبى عن الحق وصموا بعد توپنى عليهم واستنقادى اياهم من الهلكة والله بصير بما يعملون يقول بصير فيرى
أعمالهم خيرها وشرها فيجازيهم يوم القيمة بجميعها ان خيرها خيرها وان شرها شرها ونحو الذى قلنا في ذلك قال أهل
التاويل ذكر من قال ذلك **حدثنا** بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله وحسبوا ان تكون
فتنة الآية يقول حسب القوم ان لا يكون بلاء فعموا وصموا كما عرض بلاء ابتلاؤه هلكوا فيه **حدثنا** محمد بن
الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدي وحسبوا ان تكون فتنة فعموا وصموا يقول
حسبوا ان لا يتلوا فعموا عن الحق وصموا **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا أبي عن مبارك عن الحسن وحسبوا ان
تكون فتنة قال بلاء **حدثنا** المنثري قال ثنا أبو عاصم قال ثنا معوية بن علي عن ابن عباس وحسبوا ان تكون فتنة
قال الشرك **حدثني** المنثري قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله وحسبوا ان
تكون فتنة فعموا وصموا قال اليهود **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا ججاج عن ابن جريج عن
مجاهد فعموا وصموا قال اليهود قال ابن جريج عن عبد الله بن كثير قال هذه الآية لبنى اسرائيل قال والفتنة البلاء

والحقائق ومعاني النبوة
والرسالة فالرسول ان لم
يلغ بعض هذه الحقائق
الى العباد لم يمكنهم
الوصول الى الله فلا
يحصل مقصود ما أرسل
به فلم يبلغ رسالته
الآن للتبليغ مراتب
كما أنزل الله التبليغ
بالعبارة وتبليغ
بالاشارة وتبليغ
بالتأديب وتبليغ
بالتعليم وتبليغ
بالتحلية وتبليغ بالهمة
وتبليغ بجذبات
الولاية وتبليغ بقوة
النبوة والرسالة وتبليغ
بالشفاعة والخلق
أيضا مراتب بحسب

والتمحيص في القول في ناويل قوله (لقد كفر الذين قالوا ان الله هو المسيح ابن مريم وقال المسيح يا بني اسرائيل
اعبدوا الله ربي وربكم انه من يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة وماواه النار وما للظالمين من انصار) وهذا
خبر من الله تعالى ذكره عن بعض ما فتن به الاسرائيليين الذين اخبر عنهم انهم حسبوا الاتكون فتنة يقول
تعالى ذكره فكان مما ابتليتهم واختبرتهم به فنقضوا فيه ميثاقه وغير واعهدى الذي كنت اخذته عليهم بان
لا يعبدوا سواى ولا يتخذوا باغيرى وان يوحدونى وينتوا الى طاعى عبدى عيسى ابن مريم فاني خلقته
واجرى على يده نحو الذى اجرى على يدك من رسلى فقالوا كفرانهم هو الله وهذا قول اليعقوبية من
النصارى عليهم غضب الله يقول الله تعالى ذكره فلما اختبرتهم بما ابتليتهم به اصر كواي وقالوا بخلق
من خلقى وعبد مثلهم من عبدي وبشر نحوهم معروف نسبه واصله مولود من البشر يدعوهم الى توحيدى
ويامرهم بعبادتي وطاعتي ويقر لهم بانى ربه وربهم وينهاهم عن ان يشركواي شيا هو الههم جهلامتهم بالله
وكفرابه ولا ينبغي لله ان يكون والد اولامولوداوى يعنى بقوله وقال المسيح يا بني اسرائيل اعبدوا الله ربي وربكم يقول
اجعلوا العباداة والتذل للذى له بذل كل شىء له يخضع كل موجود ربي وربكم يقول مالكي وما لككم وسيدى
وسيدكم الذى خلقني واياكم انه من يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة ان يسكنه في الآخرة وماواه النار يقول
ومرجعه ومكانه الذى ياوى اليه يصير في معاده من جويل لله شريك في عبادته نار جهنم وما للظالمين يقول
وليس لمن فعل غير ما اباح الله وعبد غير الذى له عبادة الخلق من انصار ينصر منه يوم القيامة من الله فينقذونه
منه اذا اوردده جهنم في القول في ناويل قوله (لقد كفر الذين قالوا ان الله ثالث ثلاثة وما من اله الا اله واحد
وان لم ينتهوا عما يقولون ليمسن الذين كفروا منهم عذاب اليم) وهذا ايضا خبر من الله تعالى عن فريق آخر من
الاسرائيليين الذين وصف صفقتهم في الآيات قبل انما ابتلاهم بعد حسابهم انهم لا يبتلون ولا يعقلون قالوا كفرا
بربهم وشركا لله ثالث ثلاثة وهذا قول كان عليه جماهير النصارى قبل افتراق اليعقوبية والمالكية والنسطورية
كلوا فيما بلغنا يقولون الاله القديم جوهر واحد يعث ثلاثة قائم ابوالداغابير مولود وانما مولودا غير والد
وزوجا متبعية بينهما يقول الله تعالى ذكره مكذبا لهم فيما قالوا من ذلك وما من اله الا اله واحد يقول مالكي
معبود ايم الناس الامعبد واحد وهو الذى ليس بوالد شىء ولا مولود بل هو خالق كل والد ومولود وان لم ينتهوا
عما يقولون يقول ان لم ينتهوا فاقولوا هذه المقالة عما يقولون من قولهم الله ثالث ثلاثة ليمسن الذين كفروا منهم
عذاب اليم يقول ليمسن الذين يقولون هذه المقالة والذين يقولون المقالة الاخرى هو المسيح ابن مريم لان الغريقيين
كلاهما كفره مشركون فلذلك رجع في الوعيد بالعذاب الى العموم ولم يقل ليمسنهم عذاب اليم لان ذلك
لوقيل كذلك صار الوعيد من الله تعالى ذكره خاصا للقائل القول الثاني وهم القائلون الله ثالث ثلاثة ولم يدخل
فيهم القائلون المسيح هو الله فعم بالوعيد تعالى ذكره كل كافر ليعلم الخاطبون بهذه الآيات ان وعيد الله قد شمل
كلا الغريقيين من بني اسرائيل ومن كان من الكفار على مثل الذى هم عليه فان قال قائل وان كان الامر على
ما وصفت فعلى من عادت الهاء والميم اللتان في قوله منهم قيل على بني اسرائيل فتاويل السلام اذ كان الامر على
ما وصفتا وان لم ينتهوا لاسرائيليون عما يقولون في الله من عظيم القول ليمسن الذين يقولون منهم ان المسيح هو
الله والذين يقولون ان الله ثالث ثلاثة وكل كافر سالك سبيلهم عذاب اليم بكفرهم بالله وقد قال جماعة من اهل
الكتاب بنحو قولنا في انه عنى بهذه الآيات النصارى ذكر من قال ذلك حد ثنا محمد بن الحسين قال ثنا اجد
ابن المغضل قال ثنا اسباط عن السدي لقد كفر الذين قالوا ان الله ثالث ثلاثة قال قالت النصارى هو المسيح
وامه فذلك قول الله تعالى اانت قلت للناس اتخذوني واى الهين من دون الله حد ثنا القاسم قال ثنا الحسين
قال ثنا حجاج عن ابن جرير قال قال مجاهد لقد كفر الذين قالوا ان الله ثالث ثلاثة بنحوه في القول في ناويل قوله
(أفلا يتوبون الى الله ويسئعقرونه والله غفور رحيم) يقول تعالى ذكره أفلا يرجع هذان الغريقيان الكافران
القائل أحدهما ان الله هو المسيح ابن مريم والاخر القائل ان الله ثالث ثلاثة عما قال من ذلك ويتوبان مما قال
وقطعاه من كفرهما بسا لأن ربهما المغفرة مما قالوا والله غفور لذنوب التائبين من خلقه المتبين الى طاعته بعد

قبول الدعوة بحسب
الاستعدادات المختلفة
أنزل من السماء
ماء فسالت أودية
بقدرها والله يعصمك
باوصاف لاهوتيته عن
أوصاف ناسوتيفك
لتتصرف في الخلق
بقوة اللاهوتية
فتوصلهم الى الله
ولا يتصرفون فيك
فيقطعوك عن الله
بأرباب العلوم الظاهرة
لستم على شىء ممن
حقيقة الدين حتى
ترينوا ظاهركم
ويطعنكم بالأعمال
والاحوال الواردة في
الكتب الالهية وذلك

معصيتهم رحيمهم في قبوله توبتهم وراجعتهم الى ما يحب مما يكره فيصنع بذلك من فعلهم عما سلف من اجرامهم قبل ذلك **القول** في تاويل قوله (ما المسيح ابن مريم الا رسول قد خلت من قبله الرسل واما صديقه كانا يا كان الطعام) وهذا من الله تعالى ذكره احتجاجا لنبية محمد صلى الله عليه وسلم على فرق النصارى في قولهم في المسيح يقول مكذبا باليقونية في قيلهم هو الله والآخرة في قيلهم هو ابن الله ليس القول كما قال هؤلاء الكفرة في المسيح ولكنه ابن مريم ولده ولادة الامهات ابناءهن وذلك من صفة البشر لا من صفة خالق البشر وانما هو لله رسول كسائر رسله الذين كانوا قبله فضاوخلوا اخرجى على يده ما يشاء ان يخرج به عليهم من الآيات والبراهين على صدقه وعلى انه لله رسول الى من ارسله اليه من خلقه كما اخرجى على ايدى من قبله من الرسل من الآيات والبراهين عليهم على حقيقة صدقهم في انهم لله رسل واما صديقه يقول تعالى ذكره واما المسيح صديقه والصديقة الفعيلة من الصدق وكذلك قولهم فلان صديق فعيل من الصدق ومنه قوله تعالى ذكره والصديقين والشهداء وقد قيل ان ابا بكر الصديق رضی الله عنه انما قيل له الصديق اصدقه وقد قيل انما سمى صديقا لصدقه النبي صلى الله عليه وسلم في مسيره في ليلة واحدة الى بيت المقدس من مكة وعوده اليها وقوله كانا يا كان الطعام خبر من الله تعالى ذكره عن المسيح واما انهما كانا اهل حاجة الى ما يغذوهما ويقوم به ابدانهم من الطعام والمشرب كسائر البشر من بني آدم فان من كان كذلك فغير كائن الهالان المحتاج الى الغذاء قوامه بغيره وفي قوامه بغيره وحاجته الى ما يقبضه دليل واضح على عجزه والعاجز لا يكون الا مرورا بالاربا **القول** في تاويل قوله (انظر كيف نبين لهم الآيات ثم انظر انى يؤفكون) يقول تعالى ذكره لنبية محمد صلى الله عليه وسلم انظر يا محمد كيف نبين لهؤلاء الكفرة من اليهود والنصارى الآيات وهى الادلة والاعلام والمجسج على بطول ما يقولون في انبياء الله وفي ريتهم على الله وادعائهم ولدوا وشهادتهم لبعض خلقه بانه لهم رب واله ثم لا يرتدون عن كذبهم وباطل قيلهم ولا يتزحرون عن فريبتهم على ربهم وعظيم جهلهم مع ورود الحجج القاطعة عذرهم عليهم يقول تعالى ذكره لنبية محمد صلى الله عليه وسلم ثم انظر يا محمد انى يؤفكون يقول ثم انظر مع تبيننا لهم آياتنا على بطول قولهم اى وجه يصرقون عن بياننا الذى بينته لهم وكيف عن الهدى الذى يهدىهم اليه من الحق يصلون والعرب تقول لكل مصروف عن شىء هو ما فوك عنه يقال قد افك فلان عن كذا اى صرفته عنه فان افكته افكوا وهو ما فوك وقد افككت الارض اذا صرف عنها المطر **القول** في تاويل قوله (قل انعبدون من دون الله ما لا يملك لكم ضررا ولا نفعا والله هو السميع العليم) وهذا ايضا احتجاج من الله تعالى ذكره لنبية محمد صلى الله عليه وسلم على النصارى القائلين في المسيح ما وصف من قيلهم فيه قبل يقول تعالى ذكره لنبية محمد صلى الله عليه وسلم قل يا محمد لهؤلاء الكفرة من النصارى الزاعمين ان المسيح بهم القائلين ان الله ثالث ثلاثة انعبدون سوى الله الذى يملك ضرركم ونفعكم وهو الذى خلقكم وورثكم وهو يحييكم ويميتكم شيا لا يملك لكم ضررا ولا نفعا يخبرهم تعالى ذكره ان المسيح الذى زعم من زعم من النصارى انه اله والذى زعم من زعم منهم انه ابن لا يملك لهم ضررا يدفع عنهم ان آخله الله بهم ولا نفعا يجلبه اليهم ان لم يقضه الله لهم يقول تعالى ذكره فكيف يكون ربوا الهامن كانت هذه صفة بل الرب المعبود الذى بيده كل شىء والقادر على كل شىء فايها فاعبدوا واخلصوا له العبادة دون غيره من العجزة الذين لا ينفعونكم ولا يضرون واما قوله والله هو السميع العليم فانه بعنى تعالى ذكره بذلك والله هو السميع لاستغفارهم لو استغفروهم من قيلهم ما اخبر عنهم انهم يقولونه في المسيح وغير ذلك من منطقةهم ومنطق خلقه العليم بتوبتهم لو تابوا منه وبغير ذلك من أمورهم **القول** في تاويل قوله (يا اهل الكتاب لا تغالوا في دينكم غير الحق ولا تتبعوا أهواء قوم قد ضلوا من قبل وأضلوا كثيرا وضلوا عن سواء السبيل) وهذا خطاب من الله تعالى ذكره لنبية محمد صلى الله عليه وسلم يقول تعالى ذكره قل يا محمد لهؤلاء الغالين من النصارى في المسيح يا اهل الكتاب يعنى بالكتاب الانجيل لا تغالوا في دينكم يقول لا تغرطوا في القول فيما تدبون به من أمر المسيح فتجاوزوا فيه الحق الى الباطل فتقولوا فيه هو الله وهو ابنه ولو كان قولوا هو عبد الله وكلمته ألقاها الى مريم وروح منه ولا تتبعوا أهواء قوم قد ضلوا من قبل وأضلوا كثيرا يقول ولا تتبعوا ايضا في المسيح أهواء اليهود الذين

بمقدمتين وأربع نتائج
فالمقدمتان الجذبة
الالهية وتبينها
الاعراض عن الدنيا
والتوجه الى المولى ثم
تربية الشيخ وتبينها
تركيب النفس عن
الاخلاق الذميمة وتحلية
القلب بالاخلاق
الفاضلة والله حسبي
ونعم الوكيل (لقد
أخذنا ميثاق بني
اسرائيل وأرسلنا اليهم
رسلا كما جاءهم رسول
بما لا تهوى أنفسهم
فريقا كذبا وفريقا
يقتلون وحسبوا ألا
تكون فتنة نعموا
وصهوا ثم تاب الله
عليهم ثم عوا وصهوا

قد ضلوا قبلكم عن سبيل الهدى في القول فيه فتقولون فيه كما قالوا هو لغير رشدة وتبتهوا أمه كما يهتوا بالقرية
وهي صديقة وأضلوا كثيرا يقول تعالى ذكره وأضل هؤلاء اليهود كثيرا من الناس فإدواهم عن طريق الحق
وحكمهم وهم على الكفر بالله والتكذيب بالمسج وضلوا عن سواء السبيل يقول وضل هؤلاء اليهود عن قصد
الطريق وركبوا غير حجة الحق وإنما يعني تعالى ذكره بذلك كفرهم بالله وتكذيبهم برسوله عيسى ومحمد صلى الله
عليه وسلم وهذا هم عن الإيمان وبعدهم منه وذلك كان ضلالهم الذي وصفهم الله به وبخو الذي قلنا في ذلك
قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك **حدثني** محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي
نجيب عن مجاهد في قول الله وضلوا عن سواء السبيل قال يهود **حدثني** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن
مفضل قال ثنا أسباط عن السدي لا تتبعوا هؤلاء قوم قد ضلوا من قبل وأضلوا كثيرا فهم أولئك الذين ضلوا
وأضلوا اتباعهم وضلوا عن سواء السبيل عن عدل السبيل **حدثني** القول في تأويل قوله (لعن الذين كفروا من
بنى إسرائيل على لسان داود وعيسى ابن مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون) يقول تعالى ذكره لنبيه محمد صلى
الله عليه وسلم قل لهؤلاء النصارى الذين وصف تعالى ذكره صفتهم لا تغلوا فتقولوا في المسج غير الحق ولا تقولوا فيه
ما قالت اليهود الذين قلدهم الله على لسان أنبيائه ورسوله داود وعيسى ابن مريم وكان لعن الله إياهم على
أسنتهم كالذي **حدثني** محمد بن سعد قال ثنا أبي قال ثنا عبيد الله بن عباس قال ثنا أبي عن ابن عباس
قوله لعن الذين كفروا من بنى إسرائيل على لسان داود وعيسى ابن مريم قال لعنوا بكل لسان لعنوا على عهد
موسى في التوراة ولعنوا على عهد داود في الزبور ولعنوا على عهد عيسى في الإنجيل ولعنوا على عهد محمد صلى الله
عليه وسلم في القرآن **حدثني** المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنا معاوية بن صالح عن علي بن أبي
طلحة عن ابن عباس قوله لعن الذين كفروا من بنى إسرائيل على لسان داود وعيسى ابن مريم يقول لعنوا في
الإنجيل على لسان عيسى ابن مريم ولعنوا في الزبور على لسان داود **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا ابن فضيل
عن أبيه عن خصيف عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس لعن الذين كفروا من بنى إسرائيل على لسان داود وعيسى
ابن مريم قال خالطوهم بعد النهي في تحاراتهم فضرب الله قلوب بعضهم بعضا فهم ملعونون على لسان داود
وعيسى ابن مريم **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا جرير عن حصين عن مجاهد لعن الذين كفروا من بنى إسرائيل
على لسان داود وعيسى ابن مريم قال لعنوا على لسان داود فصاروا قردة ولعنوا على لسان عيسى فصاروا خنازير
حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا جريج قال قال ابن عباس قوله لعن الذين كفروا من
بنى إسرائيل بكل لسان لعنوا على عهد موسى في التوراة وعلى عهد داود في الزبور وعلى عهد عيسى في الإنجيل
ولعنوا على لسان محمد صلى الله عليه وسلم في القرآن قال ابن جريج وقال آخرون لعن الذين كفروا من بنى
إسرائيل على لسان داود وعلى عهد فلنوعوا بدعوتها قال مرداد على نفر منهم وهم في بيت فقال من في البيت قالوا
خنازير قال اللهم اجعلهم خنازير برذ. كانوا خنازير قال ثم أصابتهم لعنته ودعا عليهم عيسى فقال اللهم العن من
افتري على وعلى أمي واجعلهم قردة خاسئين **حدثنا** بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة
قوله لعن الذين كفروا من بنى إسرائيل الآية لعنهم الله على لسان داود في زمانه فجعلهم قردة خاسئين وفي الإنجيل
على لسان عيسى فجعلهم خنازير **حدثني** محمد بن عبد الله بن بزيع قال ثنا أبو بصير عن حصين بن نمير عن
حصين يعني ابن عبد الرحمن عن أبي مالك قال لعن الذين كفروا من بنى إسرائيل على لسان داود قال مسخوا على
لسان داود قردة وعلى لسان عيسى خنازير **حدثني** يعقوب قال ثنا هشيم قال أخبرنا حصين عن أبي مالك
مثله **حدثنا** أبو كريب قال ثنا عبد الرحمن بن محمد المحاربي عن العلاء بن المسيب عن عبد الله بن عمرو بن
مرّة عن سالم الأبطس عن أبي عبيدة عن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الرجل من بنى
إسرائيل كان إذا رأى أخاه على الذنب نهاه عنه تعذيرا فإذا كان من الغد لم ينعمه ما رأى منه أن يكون أكيله
وخليطه وشريبه فلما رأى ذلك منهم ضرب بقلوب بعضهم على بعض ولعنهم على لسان نبيهم داود وعيسى ابن مريم
ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون ثم قال والذي نفسي بيده لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر ولتأخذن على

كثير منهم والله
بصير بما يعملون لقد
كفر الذين قالوا إن الله
هو المسيح ابن مريم
وقال المسيح يا بنى
إسرائيل اعبدوا الله
ربي وربكم انه من
يشرك بالله فقد حرم
الله الجنة وماواه
النار وما للظالمين من
أنصار لقد كفر الذين
قالوا إن الله ثالث ثلاثة
وما من إله الا واحد
وان لم ينتهوا عما
يقولون ليمسن الذين
كفروا منهم عذاب أليم
أفلا يتوبون الى الله
ويستغفرونه والله
غفور رحيم ما المسج
ابن مريم الرسول

يدي المسمية ولا توطؤونه على الخواطر أو ليهضرن الله قلوب بعضكم على بعض وليلعننكم كما لعنهم حد ثنا ابن
 حنبل قال ثنا الحكم بن بشير بن سلمان قال ثنا عمرو بن قيس الملاقي عن علي بن بديعة عن أبي عبيدة عن عبد
 الله قال لما نقض المنكر في بني اسرائيل جعل الرجل يلقى الرجل فيقول يا هذا اتق الله ثم لا يمنع ذلك أن يؤا كاه
 و يشار به فلما رأى الله ذلك منهم ضرب بقلوب بعضهم على بعض ثم أنزل فيهم كتابا لعن الذين كفروا من بني
 اسرائيل على لسان داود وعيسى ابن مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه لبئس
 ما كانوا يفعلون وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم متكئا فجلس وقال كلا والذي نفسي بيده حتى فتأطروا
 الظالم على الحق أطرا **حد ثنا** علي بن سهل الرملي قال ثنا المؤمل بن اسمعيل قال ثنا سفيان قال ثنا
 علي بن بديعة عن أبي عبيدة أظنه عن مسروق عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان بني اسرائيل
 لما ظهر منهم المنكر جعل الرجل يرى أخاه وجاره وصاحبه على المنكر فينهاه ثم لا يمنع ذلك من أن يكون أكيله
 وشريبه ونذمه ف ضرب الله قلوب بعضهم على بعض ولعنوا على لسان داود وعيسى ابن مريم ذلك بما عصوا وكانوا
 يعتدون الى فاسعين قال عبد الله وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم متكئا فاستوى جالسا فغضب وقال لا والله حتى
 تأخذوا على يدي الظالم فتأطروه على الحق أطرا **حد ثنا** ابن بشار قال ثنا ابن مهدي قال ثنا سفيان عن
 علي بن بديعة عن أبي عبيدة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان بني اسرائيل لما وقع فيهم النقص كان الرجل
 يرى أخاه على الرب فينهاه عنه فاذا كان الغد لم يمنع ما رأى منه ان يكون أكيله وشريبه وخليطه ف ضرب الله
 قلوب بعضهم ببعض ونزل فيهم القرآن فقال لعن الذين كفروا من بني اسرائيل على لسان داود وعيسى ابن مريم
 حتى بلغ ذلك كثيرا منهم فاسعون قال وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم متكئا فجلس وقال لا حتى تأخذوا على
 يدي الظالم فتأطروه على الحق أطرا **حد ثنا** ابن بشار قال ثنا أبو داود قال أملاه علي قال ثنا محمد بن أبي
 الوضاح عن علي بن بديعة عن أبي عبيدة عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم بئله **حد ثنا** هناد بن السري
 قال ثنا وكيع وثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن علي بن بديعة قال سمعت أبا عبيدة يقول قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكروا غيرهم ما قالوا في حديثهم ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 متكئا فاستوى جالسا ثم قال كلا والذي نفسي بيده حتى تأخذوا على يدي الظالم فتأطروه على الحق أطرا
حد ثنا يونس قال أخذت من ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله لعن الذين كفروا من بني اسرائيل على لسان داود
 وعيسى ابن مريم قال فقال لعنوا في الانجيل وفي الزبور وقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان رحي
 الامان قد دارت قد دارت و راعم القرآن حيث دار فانه قد فرغ الله مما افترض فيه وانه كانت أمة من بني
 اسرائيل كانوا أهل عدل يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر فاخذهم قومهم فقتلهم وهم بالنشأ برب
 وصلبواهم على الخشب وبقيت منهم بقية فلم يرضوا حتى داخلوا الملوك وجالسوهم ثم لم يرضوا حتى واكلوهم
 ف ضرب الله تلك القلوب بعضها ببعض فجعلها واحدة فذلك قول الله تعالى لعن الذين كفروا من بني اسرائيل على
 لسان داود الى ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون ماذا كانت معصيتهم قال كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه لبئس
 ما كانوا يفعلون فتأويل الكلام اذا لعن الذين كفروا من اليهود بالله على لسان داود وعيسى ابن مريم ولعن
 والله آباؤهم على لسان داود وعيسى ابن مريم بما عصوا والله تعالى امرهم وكانوا يعتدون ويقول وكانوا يتجاوزون
 حدوده **§** القول في تأويل قوله (كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه لبئس ما كانوا يفعلون) يقول تعالى
 ذكره كان هؤلاء اليهود الذين لعنهم الله لا يتناهون يقول لا يتنهون عن منكر فعلوه ولا ينهون بعضهم بعضا
 ويعني بالمنكر المعاصي التي كانوا يعصون الله بها فتأويل الكلام كانوا لا يتنهون عن منكر أتوه لبئس ما كانوا
 يفعلون وهذا قسم من الله تعالى أقسم لبئس الفعل كانوا يفعلون في تركهم الانتهاء عن معاصي الله تعالى وركوب
 محارمه وقتل أنبياء الله ورسوله كما **حد ثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن حريج كانوا
 لا يتناهون عن منكر فعلوه لا يتناهون عن منكر فعلوه بعد ان وقعوا في الكفر **§** القول في تأويل قوله (ترى كثيرا
 منهم يتولون الذين كفروا لبئس ما قدمت لهم أنفسهم ان سخط الله عليهم وفي العذاب هم خالدون) يقول

قد خلت من قبله الرسل
 وأمه صديقة كأنها
 باكلان الطعام انظر
 كيف نبين لهم الآيات
 ثم انظر أني يؤفكون
 قل أتعدون من دون
 الله مالا يملك لكم ضرا ولا
 نفعا والله هو السميع
 العليم قل يا أهل
 الكتاب لا تغلوا في
 دينكم غير الحق ولا
 تتبعوا أهواء قوم قد
 ضلوا من قبل وأضلوا
 كثيرا وضلوا عن سواء
 السبيل لعن الذين
 كفروا من بني اسرائيل
 على لسان داود وعيسى
 ابن مريم ذلك بما
 عصوا وكانوا يعتدون
 كانوا لا يتناهون عن

تعالى ذكره ترى يا محمد كثيرا من بني اسرائيل يتولون الذين كفروا يقول يتولون المشركين من عبدة الاوثان
ويعادون اولياء الله ورسوله لبس ما قدمت لهم أنفسهم يقول تعالى ذكره اقسام لبس النبي الذين قدمت لهم
انفسهم امامهم الى معادهم في الآخرة ان سخط الله عليهم يقول قدمت لهم انفسهم سخط الله عليهم بما فعلوا
وان في قوله ان سخط الله عليهم في موضع رفع ترجع عن ما الذي في قوله لبس ما وفي العذاب هم خالدون يقول وفي
عذاب الله يوم القيامة هم خالدون دائم مقامهم ومكثهم فيه ﴿ القول في تاويل قوله (ولو كانوا يؤمنون بالله
والنبي وما أنزل اليه ما اتخذوهم اولياء ولكن كثيرا منهم فاسقون) يقول تعالى ذكره ولو كان هؤلاء الذين
يتولون الذين كفروا من بني اسرائيل يؤمنون بالله والنبي يقول يصدقون الله ويقرون به ويوحدونه
ويصدقون نبيه محمدا صلى الله عليه وسلم بأنه نبي مبعوث ورسول مرسل وما أنزل اليه
يقول ويقرون بما أنزل الى محمد صلى الله عليه وسلم من عند الله من آي الفرقان
ما اتخذوهم اولياء يقول ما اتخذوهم أصحابا وأنصارا من دون المؤمنين ولكن
كثيرا منهم فاسقون يقول ولكن كثيرا منهم أهل خروج عن طاعة
الله الى معصيته وأهل استحلال لما حرم الله عليهم من القول
والفعل وكان يجاهد يقول في ذلك بما حدثني محمد
ابن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن
أبي نجيح عن مجاهد قوله ولو كانوا يؤمنون
بالله والنبي وما أنزل اليه
ما اتخذوهم اولياء قال
المنافقون

مكرفعلوه لبس ما كانوا
يفعلون ترى كثيرا منهم
يتولون الذين كفروا
لبس ما قدمت لهم
انفسهم أن سخط الله
عليهم وفي العذاب هم
خالدون ولو كانوا يؤمنون
بالله والنبي وما أنزل اليه
ما اتخذوهم اولياء
ولكن كثيرا منهم
فاسقون

* (تم الجزء السادس من تفسير الامام ابن جرير الطبري ويليها الجزء السابع
أوله ﴿ القول في تاويل قوله (لتجدن أشد الناس عداوة) *









UNIVERSITY OF TORONTO



3 1761 00692814 7

UNIVERSITY
OF
TORONTO
LIBRARY